سپاهيلر اغاسى محمد امين اغا وقف للزمان

المجلد الثامن من حاشية البيضاوي لشهاب الدين

عدد ٢٣

قد وقف هذه النسخة الجليلة سلطاننا الأعظم والخاقان المعظم مالك البرين والبحرين خادم الحرمين الشريفين السلطان ابن السلطان السلطان الغازي محمود خان وقفا صحيحا شرعيا لمن طالع وتلى أكرمه الله تعالى بالكرم والحسنى حرره الفقير أحمد شيخ زاده المفتش بأوقاف الحرمين الشريفين عفي عنهما

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

قوله كبره ادبار الصلوات عند ذبح القرابين الى اخره ادبار جمع دبر بمعنى عقب والقرابين جمع قربان وهو الذبيحة المتقرب بها قوله في ايام التشريق قيل ينبغي ان لا يخص بها ليشمل يوم النحر وليس بشي قال الجصاص لا خلاف بين اهل العلم ان المراد بالايام المعدودات ايام التشريق وهو مروي عن عمر وعلي وابن عباس رضي الله عنهم وغيرهم الا في رواية عن ابن ابي ليلى انها يوم النحر ويومان بعده وقيل انه وهم انتهى فان قلت الايام واحدها يوم وهو مذكر والمعدودات واحدها معدودة وهو مونث فكيف يقع صفة له فالظاهر معدودة وصفا للجمع بالمونث المفرد وهو جايز قلت قيل ليس هو جمع معدودة بل جمع معدود وجمع جمع مونث فيما لا يعقل كما قيل حمامات وسجلات وقيل انه قدر اليوم مونثا باعتبار ساعاته وذلك ان تقول ان المعنى انها في كل سنة معدودة وفي السنين معدودات فهي جمع معدودة حقيقة فتامل **قوله** استعجل النفر تعجل واستعجل يكون متعديا ومطاوعا والانسب ورجح به الزمخشري الثاني لتقابل تاخر اللازم كما نجده في قوله قد يدرك المتاني بعض حاجته وقد يكون مع المستعجل الزلل مقابلة المتاني اللازم والمصنف رحمه الله رجح المتعدي لان المراد بيان امور الحج لا التعجل مطلقا ولذا قدر في تاخر في النفر ومن الناس من لم يظهر له وجهه وهو ظاهر النفر مصدر كالضرب الرجوع من منى الى البيت ويوم النفر بالفتح بمعنى القرار لاستقرارهم فيه لمعنى اول ايام التشريق لاستقرارهم فيه بمعنى ويسمى يوم الروس لانهم ياكلون فيه والذي بعده ثانيهما وقوله فمن نفر الخ اشارة الى ان النفر في يومين ليس شاملا للنفر في اليوم الاول فانه لا يجوز اذ لا يقال فعلت كذا في يومين بلا مدخلية لليوم الثاني فمن قال التقدير في احد يومين اخل بالبيان وقوله بعد رمي الجمار عندنا اشارة الى وقت جواز النفر لكنه عليه ان يعيد بقوله الى غروب الشمس لانه لا يجوز بعده وقوله عنده اي ابي حنيفة رحمه الله والمقام مقام الاظهار وفيه انه لا يصح النفر بعد طلوع الفجر الثالث قبل الرمي ولذا قال قبل طلوع الفجر وسقط قبل في بعض النسخ وهو من الكاتب وكان المصنف رحمه الله تساهل في البيان لانه معلوم في الفروع مفروغ عنه **قوله** ومعنى نفي الاثم الخ تبع فيه الكشاف لان التخيير يوجب التساوي فلا يصح ما قاله واجيب بانه انما في الانتصاف بان التخيير يوجب التساوي فلا يصح ما قاله واجيب بانه انما يمتنع اذا لم يكن يسبق بمنع لاحد الطرفين فان سبق به جاز التخيير اشارة الى مطلق الجواز فيهما ولذلك عطف عليه الرد على اهل الجاهلية فعلى هذا هما جواب واحد وقيل الاول جواب بمنع امتناع التخيير بين الفاضل والمفضول والثاني جواب بتسليمه وعليه كان الظاهر ان يقول او الورود **قوله** اي الذي ذكر الخ يريد ان اللام في لمن اتقى للبيان لما في هيت لك وهو في التحقيق خبر مبتدا محذوف او الاختصاص

وتخصيص

عصام

سمين

عصام

طيبي

عصام

يجوز بين الناضل والمفضول [illegible]

وتخصيص المتقي لانه الحاج على الحقيقة وما سواه كانه ليس بحاج اولانه هو الذي يلتفت لهذا وينتفع به او للتعليل واما تفسير المتقي بمن اتقى الشرك فلا حاجة اليه ومعنى مجامع الامور الجمال الجامعة لها او هو كناية عن جميع الامور ولو عبر به لكان اظهر ويروقك بمعنى يحسن في عينك ومعنى التعجب ما ذكر ولذلك قيل اذا ظهر السبب بطل العجب ومن قال ان في هذا التعريف دورا فقد باء بما يتعجب منه **متعلق** متعلق بالقول الخ ومعنى قوله في الدنيا تكلمه في الامور المتعلقة بالدنيا سواء كانت غاية البدا اولا او في معنى الدنيا لان ادعاء المحبة بالباطل يطلب به حظا من حظوظ الدنيا وهذا في معنى القول بجعل في للتعليل كما في عذبت امراة في هرة ومن لم يتنبه لمراده قال ان مال الوجهين واحد والتغاير بينهما باعتبار المضاف المقدر واعجابه به لفصاحته واكتفى المصنف ببيانه في الوجه الثاني وقوله لا في الاخيرة ماخوذ من التخصيص وقوله والحبسة كاللكنة لفظا ومعنى وقوله وانه لا يوذن له فهو على حد ولا ترى الضب بها ينجحر وفيه تامل وقوله يحلف الخ لان اشهد الله وما بمعناه يستعمل في اليمين **قوله** شديد العداوة الخ اشارة الى ان الد صفة كاحمر لا افعل تفضيل لجمعه على لد ونقل ابو حيان عن الخليل رحمه الله انه افعل تفضيل فلا بد من تقدير اي وخصامه اشد الخصام او الد ذوي الخصام او يجعل هو راجعا الى الخصام المفهوم من الكلام وان كان الخصام جمع خصم ككلب وكلاب فهو ظاهر الا انه يرد عليه ان ما بني منه افعل الصفة لا يبنى منه افعل تفضيل الا ان يكون على خلاف القياس وفي الكشاف الخصام المخاصمة واضافة الالد بمعنى في قولهم ثبت الغدر او جعل الخصام الد على المبالغة وقيل الخصام جمع خصم والذي دعاه الى هذا ان الالد ليس هو الشديد مطلقا بل الشديد من الناس في الخصومة فلذا جعل الاضافة بمعنى في وجعل الخصام الد مجازا قال النحرير لا من جهة ان الد افعل تفضيل بل من جهة ان الالد شديد الخصومة وكل شديد بالنسبة الى ما دونه اشد وفيه نظر قوله وقيل نزلت في الاخنس بن شريق الخ اخنس بخا معجمة ونون وسين مهملة وشريق فعيل من شرق وقيل عليه انه مردود لان الاخنس اسلم عام الفتح وحسن اسلامه كما رواه ابن الجوزي وغيره واحتمال الاسلام بعد النزول يدفعه فحسبه جهنم ويدفعه انه لما قال الجلال انه رواه ابن جرير عن السدي ومثله لا يقال من قبل الراي حتى يرد مع ان المصنف رحمه الله اشار بقوله قيل الى ما ذكره وخصوص السبب لا يقتضي تخصيص الحلم والوعيد به وهو ظاهر وحسن اسلامه لا يعلمه الا الله فلعله كان من المنافقين والراوي لهذا لا يسلم ما قاله ابن الجوزي ومعنى بيتهم اوقع بهم ليلا من البيات **قوله** حملته الانفة الخ اراد انه استعارة تبعية استعير الاخذ للحمل بعد ان شبه حاله اغراء حمية

اي كما انقصد منها ... يه وعلى ... ما يقول في معنى الدنيا [illegible]

الجاهلية وحملها اياه على الاثم بحالة تتحصن له على عزيمة حتى فيا خذه بيده ويلزمه
اياه والمراد بالاثم حقيقته واليه اشار بقوله الذى يومر باتقايه وترك تغيير
الزمخشرى بترك الابقاط لانه خلاف الظاهر والانفة تقتضى التكبر والبا
في بالاثم للتعدية او للسببية وقوله كفته اشارة الى ان حسب اسم فعل ماض بمعنى
كفى وهو قول لهم وفيه نظر وقيل هو اسم بمعنى كافى وجهنم خبره او فاعل سد مسد الخبر
وجهنم علم لدار العقاب ممنوع من الصرف اما للعلمية والتانيث واصل معناه بئر
البعيدة القعر وقيل انه غير عربى واصله جهنام فمنع صرفه للعلمية والعجمة والا
الى القول بالعجمة ان وزن فعللا لم يوجد وبعض النحاة اثبتوه وذكروا له نظائر
والمخصوص بالذم المحذوف هو جهنم وجعلها مهادا على التهكم والفراش اعم
مما يوطا للنوم واختلف فيه هل هو مفرد او جمع مهر وصغير اما التصغير صحابي معروف
ولم يكن روميا وانما اسره الروم صغيرا فقيل له الرومى وعلى هذه الرواية
ما الارشاد تبشرى على ظاهره وفسر رافة الله ورحمته هنا لمناسبة المقام بالارشاد
لما فيه بنفع لاخرتهم **قوله** السلم بالكسر والفتح الخ وفيه لغة ايضا بفتحتين
واصل معناه الانقياد وكافة فى الاصل اسم فاعل من الكف وهو المنع ثم نقلته
العرب واستعملته بمعنى جميعا وقاطبة لاستغراق جملة الشى لان الجملة تمنع
الاجزاء من الانتشار وهى اما حال من ضمير ادخلوا الفاعل وهو الظاهر او من السلم
لانها مونث كالحرب كذا قال المصنف تبعا للزمخشرى واورد عليه الثانى كافة
كما قاطبة انسلخ عنها معنى التانيث فلا حاجة لما ذكر وان كان يختص بمن يعقل
ولا يكون الا حالا من العقلا فهذا مخالف لكلام العرب كافة وكذا قولهم فى وما
ارسلناك الا كافة للناس انه نعت لمصدر محذوف اى ارساله كافة وقوله فى خطبة
المفصل بكافة الابواب قيل انه خطا من وجوه وقد رده هذا شارح اللباب بانه
سمع فى قول عمر رضى الله عنه فى كتاب له محفوظ مضبوط جعلت لال بنى كاكلة
على كافة بيت مال المسلمين لكل عام مائتى مثقال ذهبا على انه لو سلم
فلا يعد مثله خطا لانه لا يلزم استعمال المفردات فيما استعملته
بعينه ولو التزم هذا لاخطا الناس فى اكثر كلامهم وقد بسطناه فى شرح
درة الغواص **قوله** السلم تاخذ منها الخ الشعر للعباس بن مرداس
رضى الله عنه ومن فيه ابتدائية متعلقة بتاخذ لا بيانية ولا تبعيضية
اى ياخذ منها ابدا ما تختاره وترضاه فلا تسام من طولها بشرب زمانها
والحرب بالعكس تكفيك اليسير منها والجرع جمع جرعة وهو ما يشرب
والمراد بالشرب مرة بعد اخرى سمى به المشروب مرارا للتنفس بينه فى اثنائه
كما قال ابن حطارم
فكل من يذقها شاربا عجلا منها بانفاس ورد بعد انفاس
قوله والمعنى استسلموا الله الخ لما فسر الدخول فى السلم بالطاعة والانقياد

والخطاب

والخطاب يحتمل ان يكون للمنافقين فالمراد به الانقياد ظاهرا وباطنا او لاهل الكتاب
الذين امنوا كان نبيا لهم عاذكرا ولاهل الكتاب مطلقا او للمسلمين وتاويله ما ذكر
وقوله بالمتفرق والتفريق المراد بالتفرق ان يصبروا امرقا يطيع بعضهم ويخالف
اخرون والتفريق التفريق بين بعض الانبيا عليهم الصلاة والسلام والكتب
وبعض او تفريق المسلمين بايقاع الفتنة بينهم وقوله ظاهر العداوة اشارة
الى ان ابان لازم بمعنى ظهر كما مر وقوله عن الدخول فى السلم لان اصل الزلل
السقوط والمراد به هنا البعد والتنحى مجازا وقوله الايات يحتمل ايات الكتب ويحتمل
الحجج وما بعده عطف تفسير لا وجه اخر وتفسير حليم بلا ينتقم الا بالحق فليس تركه
الانتقام لعجز فهو تفسير لعزيز مرتبط به اشد ارتباط **قوله** هل ينظرون الخ النظر
هنا بمعنى الانتظار والاستفهام انكارى وهو نفى فى المعنى فلذا وقع بعده الاستثناء
المفرغ ولما كان الاتيان لا يسند حقيقة اليه اول بان المراد ياتى حكمه وامره او المراد
ياتيهم الله ببأسه اى بوصله اليهم لان اتى قد يتعدى للثانى بالباء فالمانى محذوف
لدلالة ما قبله عليه من التلويح للانتقام وقوله بقوله ان الله عزيز حكيم بفتح الهمزة
على الحكاية ولم يقرأ فاعلموا ان الله عزيز حكيم لان الدال عليه وصفه بذلك ولا دخل
لقوله اعلموا فيه فلا يرد عليه ان الصواب ان يقال فاعلموا الخ وهو ظاهر وجمع ظللا
وظلال جمع ظلة وان جاز ان يكون ظلال جمع ظل لما فى الكشاف لتتوافق القراءتان
معنى وقوله السحاب الابيض هو احد القولين فيه وبعضهم فسره بمطلق
السحاب ولعله انسب هنا وقولهم لا نور فيه الحقيقة اشارة الى وجه اخر
وهو ان نسبة الاتيان الى الله وذكره لان الاتى ملايكته وجنده وذكر الله توطية
لذكرهم كما فى قوله تعالى يخادعون الله والذين امنوا كما مر واختير التعبير بالماضى
فى قضى الامر دون الاتيان للاهتمام به **وقوله** قرا الخ اشارة الى ان رجع
يكون متعديا ومصدره الرجع قال تعالى فان رجعك الله وعليه قراءة المجهول
ولازما ومصدره الرجوع وعليه قراءة المعلوم والتذكير والتانيث لانه مونث مجازى
ولم يجعل المجهول من ارجع لانه لغة ضعيفة **قوله** امر للرسول صلى الله عليه وسلم
الخ قدم كونه امرا للرسول لما فى قوله ولو ترى فسروا النكتة فيه اذا صدر منه تعالى
ان المخلوق فى عظمته سوا وجوز فى الاية ان تكون المعجزة لانها علامة النبوة
واصل معنى الاية فى اللغة العلامة ومن جملتها الكتب الالهية والعرف خصصها
به عند الاطلاق فلذلك حملها عليهما ثانيا واصل سل اسال فخفف وعلى كل حال
فالمراد تقريع بنى اسرائيل وكم خبرية او استفهامية فان قيل على تقدير الخبرية
ما معنى السؤال وعلى تقدير الاستفهام يكون السؤال للتقريع والاستفهام
للتقرير ومعنى التقريع الانكار والاستبعاد ومعنى التقرير التحقيق والتثبيت
قيل على تقدير الخبرية فاسألوا عن حالهم وتعلم فى مباشرة اسباب التقريع
او عن الايات الكثيرة ما فعلوا بها وعلى تقدير الاستفهام بمعنى التقرير الحمل على الاقرار

سعد

نحر

مغنى

فان التقدير له معنيان هذا او التنكث والاول لا ينافي التقريع وكم ايتناهم في موضع المفعول به وقيل في موضع المصدر اي سلهم هذا السوال وقيل بيان للمقصود اي سلهم جواب هذا السوال وقيل في موضع الحال اي سلهم قايلا كم ايتناكم واما كلمة كم فمفعول ثان لاتيناهم وليس من الاشتغال كما قال ابو البقا رحمه الله ومراية تمييز على زيادة من وقالوا اذا فصل بين كم ومميزها حسن ان يوتى بمن الزايدة والا فلا وهذا معنى قول المصنف رحمه الله للفصل ويحتمل انه يريد انه يزيد للفصل بين المفعول والتمييز اذا وقع بعد الفعل المتعدي سوا كانت كم استفهامية او خبرية وانكر الرضي زيادة من في مميز الاستفهامية

حسن جلبي

وقال انه لم يوجد في كتب العربية ولا في الاستعمال وحمل بعضهم كلام الرضي على ما اذا لم يكن بينهما فاصل وكلام الزمخشري وغيره على ما اذا وقع بينهما فاصل وكلام النحاة مخالف له قال السمين في اعرابه يجوز دخول من على مميز كم استفهامية كانت او خبرية مطلقا اي سوا وليها مميزها او فصل بينهما بجملة او ظرف او جار ومجرور وعلى ما قرره النحاة انتهى وكذا في البرهان جعل ما جنح به غير صحيح وكان الظاهر ثم اتاهم لكنه روعي حال المتكلم وهو جائز كما مر **قوله** اي اياته فانها الخ التبديل التغيير وذلك يكون في الذات نحو بدلت الدراهم دنانير وفي الاوصاف نحو بدلت الحلقة خاتما فالوجه الاول ناظر الى تفسير الاية فتلك بالمعجزة والثاني الى تفسيرها بالكتب وهذا ناظر الى معنى التبديل فالاول تبديل ما هو حقه والثاني تبديل انفسها بالتحريف والتاويل والنعمة حينئذ من وضع المظهر موضع المضمر ليدل على انها نعمة الهية جليلة **قوله** من بعد ما وصلت اليه الخ لما ذكر ان نعمة الله هي الايات وقد وصفت بانها فذكر المجي بعده مع ان التبديل لا يتصور بدون المجي وكون نعمة تقتضي الوصول اليه مستدرك حمل المجي مجازا عن معرفتها او التمكن منها لان ما لم يعلم كالغايب والمراد بالمعرفة معرفة انها اية ونعمة لا معرفة ذاتها حتى يرد ان تبديل الشي لا يكون الا بعد معرفته فالاستدراك بحاله **قوله** فيعاقبه الخ الاشارة الى

سعد

ان قوله فان الله شديد العقاب اقيم مقام الجواب فانه لا يترتب على الشرط ولا يتسبب عنه بحسب الظاهر وقيل انه من جهة ان التبديل سبب للاخبار بانه شديد العقاب لقوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله **قوله** حسنت في اعينهم واشربت محبتها الخ في الكشاف المزين هو الشيطان زين لهم الدنيا وحسنها في اعينهم بوساوسه وحببها اليهم فلا يريدون غيرها ويجوز ان يكون الله قد زينها لهم بان خذلهم حتى استحسنوها واحبوها او جعل امهال المزين تزيينا فجعل المزين هو الشيطان ليكون المسند والاسناد حقيقة او المزين هو الله تعالى بمعنى انه خذلهم لانه اباهم ضار بنا لا استحسانا لهم الحياة الدنيا وتزيينها في اعينهم فيكون الاسناد مجازا كما في اقدمني بلدك حق او بانه يكون التزيين

عبارة

ابن كمال

عبارة عن امهال المزين الحقيقي الذي هو الشيطان فيكون المسند مجازا هذا معنى كلامه فالمزين الحقيقي عنده الشيطان والله مزين مجازا والمصنف رحمه الله عكس ذلك ورده بعض المحققين المتاخرين فقال التزيين هو التحسين المدرك بالحس دون المدرك بالعقل ولهذا اضاف في بعض اوصاف الدنيا واوصاف الاخرة والمزين في الحقيقة هو الشيطان فانه حسن الدنيا في اعينهم وحببها اليهم وقراءة زين معلوما في الاسناد والقاضي اخطا في المدعى وما اصاب في الدليل اما الاول فلان التزيين صفة تقوم بالشيطان والفاعل الحقيقي لصفة ما يقوم به تلك الصفة وليت شعري ما يقول هذا القايل في الكفر والضلالة واما الثاني فلان مبناه عدم الفرق بين الفاعل النحوي الذي كلامنا فيه والفاعل الكلامي الذي بمعزل عن هذا المقام وهذا كله من عدم التامل لان الله تعالى نسب التزيين الى نفسه في مواضع كقوله زينا لهم اعمالهم وفي مواضع الى الشيطان كقوله زين لهم الشيطان اعمالهم وفي مواضع ذكره غير مسمى فاعله كما هنا فالتزيين ان كان بمعنى ايجادها وابداعها ذات زينة كما في قوله تعالى زينا السما الدنيا بزينة الكواكب فلا شك فاعله هو الله عند النحويين والمتكلمين وان كان بمعنى التحسين بالقول ونحوه من الوسوسة كقوله تعالى لازينن لهم في الارض ولاغوينهم اجمعين فلا شك ان فاعله عندهما الشيطان وظاهر كلام الراغب انه حقيقة في هذين المعنيين بحيث فسرها الزمخشري بالمعنى الثاني تعين ان تكون مجازا اذا اسندت اليه تعالى وحقيقة اذا اسندت الى الشيطان وحين فسرها المصنف رحمه الله بايجادها حسنة وجعلها محبوبة في قلوبهم لزم العكس وليس هذا مبنيا على الاعتزال كما زعمه صاحب الانتصاف ولا من عدم الفرق بين الفاعل الحقيقي عند اهل العربية وعند المتكلمين فان الفرق بينهما مشهور وتفصيله في حواشي العضد للابهري لكن ينبغي النظر في عدول المصنف رحمه الله عن المعنى الذي فسره به الزمخشري فان كان بنا على ما توهمه صاحب الانتصاف وهو المتبادر من كلامه فغير وارد وان كان لمعنى اخر فلينظر وعسى ان يكون لهذا امر يد تفصيل في سورة الانعام **وقوله** واعرضوا عن غيرها هو معنى قول الزمخشري لا يريدون غيرها حيث زين لهم بحيث اقتصرت همتهم ومرحظهم منها فيهم يسخرون ممن ليس كذلك اما من جهة عدم الحظ منها او من جهة اهتمامهم بغيرها كالمومنين ويسخرون اما حالية بتقدير وهم يسخرون او معطوفة على زين وعدل عن المضارع لقصد الاستمرار وقوله يسترذلونهم اي يعدونهم اراذل وعطف الاستهزا عليه بالواو وفي نسخة بأو اشارة الى انهما معنيان والثاني وان كان حقيقيا لكنه قدم الاول لعمومه والفوقية اما مكانية واشار اليها بقوله في عليين الخ او معنوية بمعنى كرامتهم او التسليط عليهم بالسخرية جزا لما فعلوه في الدنيا ووضع المظهر موضع المضمر لمدحهم بصفة التقوى مع الايمان او ليعيد

انها علة الاستعلا والاستدراج بالنظر الي غير المومنين والابتلا بالنسبة الي المومنين
وقوله بلا تقتير اي تضييق وهو بمعني التقتير وهو المتبادر منه وقيـل
المراد انه لا يا سنفهم عليه لانهم يكسبونه حلالا وينفقونه طيبا لما قيل من حاسب
نفسه في الدنيا امن الحساب يوم القيامة **قوله** متفقين على الحق الخ وقدم
هذا الوجه لرجحانه لكن فيه ان الاختلاف كان في زمن ادم عليه الصلاة والسلام
لما في قصة قابيل وهابيل وانه بعث الرسل وانزال الكتب قبل ادريس لان
شيثا عليه الصلاة والسلام كان نبيا وله صحف وكذا يرد على قوله او نوح عليه
الصلاة والسلام فان قلت قوله فبعث الله النبيين يقتضي انهم لم يبعثوا
قبل ذلك وليس كذلك قلت ليس المرتب مطلق البعثة ولا مطلق الاختلاف
بل البعثة للحكم في الاختلاف ولعل المراد بالاختلاف اختلاف الملل والاديان
والمخالفون قبل ذلك لم يدعو دينا فتامل وضعف الوجه الثاني بوجوه منها
انه لم يعلم الاتفاق على الكفر حتى لا يكون مومن اصلا في عصر من الاعصار وقوله
اختلفوا الخ اشارة الي ان الفا فصيحة وما بعده قرينة عليه **قوله** الذي
علمته من عدد الانبيا عليهم الصلاة والسلام الخ المتفق عليه خمسة وعشرون
وهم ادم وادريس ونوح وهود وصالح وابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب
ويوسف ولوط وموسي وهارون وشعيب وزكريا ويحيي وعيسي وداود وسليمان
والياس واليسع وذا الكفل وايوب ويونس ومحمد عليهم الصلاة والسلام
والمختلف فيه يوسف في غافر فقيل انه غير يوسف بن يعقوب عليه الصلاة
والسلام وعزير ولقمان وتبع ومريم وببعضهما تكمل العدة **قوله** يريد
به الجنس ولا يريد الخ انما حمله على الجنس ليعم واما قوله ولا يريد الخ فمعناه
انه مع المجموع كتب ولا يلزم ان يكون مع كل واحد منهم كتابا واما حمله على
ان كل واحد منهم كتابا على ان تعريف الكتاب للعهد وتعويضها عن
الاضافة والمعني مع كل واحد من الذين لهم كتاب وعموم النبيين لا ينافي
خصوص الضمير العايد اليه بقرينة المقام كما في الكشاف فتكلف ولذا تركه
المصنف رحمه الله ثم الاظهر عود ضمير ليحكم الي الكتاب لما فيه ان الاسناد
اليه مجاز اذ لا بدي عوده الي الله من تكلف تاويله بمعني يظهر حكمه وقد
استظهره ابو حيان وقال انه يعبر به بحذاه ليحكم ولذا اعوده الي
النبيين الظاهر فيه ليحكموا الا ان يقدر كل واحد منهم وقد حمل على التقليب
وهو قريب وقوله في الحق الذين اختلفوا الان سبب اختلافهم ادعا كل منهم
انه محق وعوده الي ما التبس بقرينة الاختلاف **قوله** وما اختلف فيه
الخ فيه دلالة على ان الاختلاف المحكوم فيه الاختلاف في الكتب وما تضمنته
من الشرايع لا مطلق الاختلاف والى فقوله ليحكم الخ يدل على ان الاختلاف
سابق على البعثة وسبب لها وما بعده يدل على خلافه واليه اشار بقوله

مزيحا لاستحكامه اي من بلا له واليه اشار في الكشف بما فعلوه تعكيس منهم **قوله**
من بعد ما جاتهم البينات الخ قال التحرير كان ينبغي ان يتعرض لتعلق
من بعد ما جاتهم العلم بغيا فان الجمهور على امتناع تعدد الاستثنا المفرغ مثل
ما ضربت الا زيدا يوم الجمعة تاديبا واذا تعلق بمضمر اي اختلفوا من بعد ما جاتهم
الخ لم يفهم الحصر مع انه مقصود ولا يتعلق بما قبل الا وهو اختلف لان ما قبل
الا لا يعمل فيما بعدها في الدر المصون نحو بر ما سبقه حيث قال هو اما متعلق بمحذوف
تقديره اختلفوا او ما اختلف قبله ولا يمنع منه الا كما قاله ابو البقا وللنحاة فيه
كلام محصله ان الا يستثني بها شيان دون عطف او بدلية وهذا هو الصحيح لكن
منهم من خالف فيه وما استدل به المخالف ما اول وقد منع ابو الحسن ما اخذ احدا
الا زيد درهما وكذلك ما ضرب القوم احدا الا بعضهم بعضا وكذا قال ابو علي
وابن السراج وقد اجازه ابو البقا هنا على ان الكل محصور والمعنى وما
اختلف فيه الا الذين اوتوه الا من بعد ما جاتهم البينات الا بغيا وقيل ان ما ذكره
من عدم افادة الحصر ممنوع ايضا اذ هو مقصود ا فيقدر المتعلق مؤخرا عنه ليفيد
ذلك على انه قد يقال انه غير مقصود وتفسير البغي بالحسد ظاهر مامر وكذا
بالظلم وقوله من اختلفت فامر اختلف اشارة الي ان الضمير ليس راجعا الي الذين
امنوا والاذن اذا اضيف الي الله فالمراد به اما الامر او الارادة لما مر وتفسير
المستقيم بما ذكر لانه من شانه والهداية دالة عليه هنا وام حسبتم بالخطاب
التفاوت وكون ام منقطعة احد الوجوه وجوز اتصالها بتقدير معادل
وكونها منقطعة بمعنى بل دون تقدير استفهام وكون الاستفهام للانكار
بمعنى لم حسبتم وفي الكشاف انها للتقرير والانكار ولا مانع من الجمع بينهما
وكون ما النافية مركبة احد قولين فيها وهي نظيرة قد في ان الفعل المذكور
بعدها متوقع اي منتظر الوقوع والمنتظر لما ايضا هو الفعل الا نفيه وقوله
مثل في الشدة لما مر من ان لفظ المثل مستعار للحال والقصة العجيبة الشان وقوله
مستانف جواب سوال تقديره ما حالهم وجوز ابو البقا كونها حالية بتقدير قد
قوله لتناهي الشدة الخ حال الضر اما مكية او من قبيل حين الماء واعلم
انه اذا وقع بعدها فعل فاما ان يكون حالا او مستقبلا او ماضيا فان كان حالا رفع
نحو مرض حتى انهم لا يرجونه اي في الحال وان كان مستقبلا نصب نحو سرت
حتى ادخل البلد وانت لم تدخلها وان كان ماضيا فتحكيه ثم حكايتك له اما
ان يكون بحسب كونها الاجابة بتقدير انه حال فترفعه على حكاية هذه الحال واما
ان يكون بحسب كونه مستقبلا فتنصبه على حكاية الحال المستقبلة فيقال في الرفع
والنصب انه على حكاية الحال لمعنيين مختلفين فاعرفه فانه وقع التعبير
به في القرانين فلا يلتبس عليك معناه **قوله** استبطا على ارادة التعزل
الخ قدره بقوله فقيل لهم والفا فيه استينافية كما بينه النحاة ونص عليه في المغني

وان زعم هو المغايب في مثله عاطفة ثم قيل ان الفا لا تكون استئنافية فالصواب
قيل بدونها غير ظاهر واما ما وقع في الكشاف فانه لم يقل انها استئناف فلذا ذكره بالفا
وفي الدر المصون الظاهر ان جملة متى نصر الله من قول المؤمنين وألا ان نصر الله
من قول النبي صلى الله عليه وسلم على اللف والنشر وهذا احسن من قول من زعم
ان في الكلام تقديما وتأخيرا وقيل هو كله من قول الرسول والمؤمنين معا وهو
على سبيل الدعا واستعجال النصر وقوله الاول مقولهم والثاني مقول الله
وقال النحرير فان قلت هلا جعلوا ألا ان نصر الله قريب مقول الرسول
صلى الله عليه وسلم ومتى نصر الله مقول من معه قلت اما لفظا فانه لا يحسن
تعاطف القائلين دون القولين واما معنى فلانه لا يحسن ذكر قول الرسول
صلى الله عليه وسلم في الغاية التي قصد بها بيان تناهي الامر في الشدة
وفيه بحث لان ترك العطف لدفع توهم انه مقول الجميع واما كونه لا يحسن غاية فليس
بوارد لانه غاية باعتبار انه وقع جوابا لما قالوه وقت الشدة ولذا لم يلتفت
في الكشف الى هذا وقال انه وجه حسن وهو كما قال وطلبه لنزله بمعنى المطلوب
ووجه الاشارة ظاهر **قوله** حفت الجنة بالمكاره الخ رواه في الصحيحين وروي
حجبت والمراد بالمكاره الاجتهاد في العبادات والصبر على مشاقها وكظم الغيظ
والعفو والحلم والاحسان به الى المسيء به والصبر عن المعاصي واما الشهوات
التي حجبت بها النار فالشهوات المحرمة كالخمر والزنا والغيبة والملاهي واما
المباحة فهي مما يكره الاكثار منه مخافة ان تجر الى المحرمات او تقسي القلب
او تشغل عن الطاعات وهذا الحديث عدوه من جوامع الكلم ومعناه
لا يوصل الى الجنة الا بارتكاب المكاره والنار الا بالشهوات وهما محجوبتان
بهما فمن هتك الحجاب وصل الى المحجوب فهتك حجاب الجنة باقتحام المكاره وهتك
حجاب النار بالمشتهيات والمكاره جمع مكرهة بمعنى ما يؤدي الى ما يكره لتحتية
او جمع مكروه **قوله** عن ابن عباس رضي الله عنهما اخرجه ابن المنذر عن مقاتل
والهم بكسر الهاء وتشديد الميم الشيخ الفاني وعلى هذا فهم سألوا عن المنفق
والمصرف فيكون في السؤال المذكور في الاية طي تعويلا على الجواب
والظاهر على هذا ان لا يكون من الاسلوب الحكيم وبه يشعر كلام الراغب حيث
قال في مطابقة الجواب السؤال وجهان احدهما انهم سألوا عنهما وقالوا
ما ننفق وعلى من ننفق لكن حذف ذكر في حكاية السؤال احدهما ايجازا ودل
عليه الجواب كانه قيل المنفق هو الخير والمنفق عليهم هؤلاء فلف احدهما في الاخر
وهذا طريق معروف في البلاغة والثاني ان السؤال ضربان سؤال
جدل وحقه ان يطابقه وسؤال تعلم وحق المعلم ان يكون كطبيب رفيق يتحرى
ما فيه الشفا طلبه ام لم يطلبه فلما كانت حاجتهم الى من ينفق عليه كحاجتهم الى ما ينفق
بين الامرين لكن به صغر انا ستاذن طبيبا في اكل العسل فقال كله مع الخل

وقوله

وقول السكاكي انهم سألوا عن بيان ما ينفقون فاجيبوا ببيان المصرف
وترك سؤال السائل منزلة سؤال غيره لتوخي التنبيه بالطف وجه على تعديه
عن موضع سؤال هو اليق بحاله واهم بناء على انه ليس فيها ذكر المنفق اصلا
ولا وجه له لان قوله ما انفقتم من خير ذكر له لكن لما كان لا حد له اجمل اي كل حلال
انفقتموه قليلا او كثيرا خير واما الزمخشري فانه جعل السؤال عن بيان المصرف
والمنفق فدرج فيه وهو الخير وتقدير ما يعتد به من انفاق الخير مكانه ومصرفه
الاقربون قال الطيبي ولا يخرج عنده عن الاسلوب الحكيم والفرق بينه وبين
يسألونك عن الاهلة ان تزايد الاهلة وتناقصها لما لم يكن من الامور المعتبرة
في الدين لم يلتفت اليها اصلا كما لو سأل السوداوي الطبيب ان يأكل حلوا فقال
عليك بمائه بخلاف المنفق فهذا الضرب على قسمين والمراد بالحكيم في الاسلوب
الحكيم الطبيب ويصح ان يراد صاحب الحكمة وجعل الاسلوب حكيما مجاز وضده
الاسلوب الاحمق وفي كلام المصنف رحمه الله شي لان اوله يقتضي ان ما ينفق لم يذكر
اصلا ككلام السكاكي واخره يقتضي انه ذكر لكن بطريق الاجمال والادماج واذا
اطلق الفعل اصاب الجزء وحمله بعضهم على المجاز وأباه لكن الظاهر او **قوله**
في معنى الشرط الخ هي شرطية لجزم الفعل بها ولكن اصل الشرط ان يؤدي بان
وغيرها من الحروف واسما الشرط متضمنة معناها فلذا قال في معناه واشار اليه
بقوله ان تفعلوا الخ وقوله يعلم كنهه ماخوذ من صيغة المبالغة في الجملة الاسمية
المؤكدة وقوله وليس في الاية الخ رد على من قال انها منسوخة باية
الزكاة بان هذه الاية واردة في صدقة التطوع او عامة وعلى كل حال
فلا تنافي اية الزكاة **قوله** وهو شاق عليكم مكروه طبعا الخ قيل المكره
والكره بمعنى واحد وهو الكراهة لا الاكراه كالضعف والضعف وقيل
المفتوح المشقة التي تنال الانسان من خارج والمضموم ما يناله من ذاته
وقيل المفتوح بمعنى الاكراه والمضموم بمعنى الكراهة وعلى كل حال فان كان
مصدرا فمؤول او يحمل على المبالغة او هو صفة كخبز بمعنى مخبوز وكونه مكروها طبعا
لا يلزم منه كراهة حكم الله تعالى ومحبة خلافه وهو ينافي كمال التصديق
لان معناه كراهة نفس ذلك الفعل ومشقته لوجع الضرب في الحد مع كمال الرضى
بالحكم والاذعان له ولذا يثاب عليه وان كان بمعنى الاكراه وحمل على المكره
عليه فهو على التشبيه البليغ كما اشار اليه بقوله كانهم الخ وقوله على المجاز
بناء على ان التشبيه البليغ مجاز كما ذهب اليه كثير من اهل المعاني وقوله
كقوله الخ تستطيع لجميع ما مر لانه قرئ فيها بالفتح والضم ويجري فيها ما يجري هنا ويجوز
ان تكون نظيرا للثاني لظهور المشقة فيه في الحمل والوضع ثم انه قيل ان الظاهر
ان قوله وهو كره لكم جملة حالية مؤكدة اذ القتال لا ينفك عن الكره ويرد
عليه انها لا يجوز اقترانها بالواو وينبغي ان تجعل مستقلة لانه قد يكون مكروها

عند كثرة العدو وقد لا يكون وهذا الذي ذكره صرح به ابن مالك لكن قال
ابن هشام ان فيه نظرا ووجهه لما مر ان واو الحال بحسب الاصل عاطفة والمؤكد
لا يعطف على المؤكد لكنهم نصوا على خلافه في قوله ونحن نسبح بحمدك فقالوا
انها حال مقررة للسؤال فيحمل على ان الاصل ذلك وقد يترك لتنزيله منزلة
المغاير **قوله** والمراد بعبيدي الخ يعني انه نزل منزلة غير الواقع لانه في معرض
الزوال فلا اجنبيا ان يقال ان عيسى من الله تحقيقي وكون افعاله تعالى تتضمن
مصالح وحكما امر تحقيقه **قوله** روي انه عليه الصلاة والسلام بعث الخ قال
هذه القصة مذكورة في السير لكن فيما ذكر المصنف رحمه الله بعض مخالفة للنقل
الصحيح فانه قال في جمادى الآخرة والذي في سيرة ابن سيد الناس انه في رجب
وانه لم يرسلهم للقتال وانما بعثهم ليعلم امر قريش وانهم لقوا هؤلاء في آخر يوم
من رجب وقالوا لئن تركناهم ليدخلوا الحرم وان قتلناهم حينئذ قاتلنا
في الاشهر الحرم ثم عزموا على الفتك بهم ففعلوا ما فعلوا قال ابن اسحاق
فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم ما امرتكم بقتال في الشهر
الحرام فوقف العير والاسيرين وابى ان يأخذ من ذلك شيئا فلما نزلت الآية قبض
ذلك ويقال وقفه حتى رجع من بدر فقسمه مع غنائمها والحضرمي بحاء
مهملة منسوب الى حضرموت وقوله استعظموا بمعنى ساءهم وشهر الله لانه الشهر
الحرام واندعروا بمعنى تفرقوا وقال السهيلي انه مصحوب من بذر وذعر
وقوله رد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس معناه ردها على اصحابه
بل تركها موقوفة ولم يقبلها والعير بكسر العين المهملة وسكون الياء القافلة
من الابل والتابلون اصحاب السرية وكونهم المشركين ضعيف لا يناسب
الرواية ولا الدراية والسرية طائفة دون الجيش والاسارى من اطلاق الجمع
على ما فوق الواحد ورواية ابن عباس رضي الله عنهما لا تخالف ما قبلها لما قيل
لانه ردها اولا بحبسها ثم قبلها وخمسها بعد ذلك وهو المروي وقوله ما نبرح
اي ما نبرح مكاننا او ما نبرح في زمن ندم وامر البدلية ظاهر وقوله بتكرير
العامل وهو يعني بدل ايضا لكن بتكرير عامله او الجار والمجرور بدل من الجار والمجرور
قوله اي ذنب كبير الخ لا شبهة في ان الاشهر الحرم حرم القتال فيها
من عهد ابراهيم عليه الصلاة والسلام الى اوائل الاسلام وكانت العرب
في الجاهلية تدين به وهي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم حرمت للحج لانهم يأتونه
من الاماكن البعيدة فجعل شهرا للمجيء وشهرا للذهاب وشهرا لاداء المناسك
ورجب لانهم يعتمرون فيه فيأتي للعمرة من حول الحرم فجعل له شهر في اربعة
ثلاثة سرد وواحد فرد وانما الخلاف هل نسخ حرمتها بعد ذلك او لا فقيل لم
تنسخ وانه لا يقاتل فيها الا من قاتله عدوه فيقاتله للدفع وهكذا كان يفعل
النبي صلى الله عليه وسلم وذهب قوم من الصحابة والفقهاء الى ان حرمتها

سعد

نسخت

نسخت بآية القتال المذكورة واما كونها خبرا فتنزله فاذا انسلخ الاشهر فالمراد
بها اشهر معينة فلا يدل على عدم حرمته في غيرها من الحرم واما كون الآية انما
تدل على عدم الامكنة لا عموم الازمنة فيفيد النسخ في الحرم دون الشهر الحرام فقيل
ان الايجاب المطلق يرفع التحريم المقيد كالعام للخاص ولو سلم فالاجماع على ان
حرمة المكان والزمان لا يفترقان فجعل عموم الامكنة قرينة عموم الازمنة وترتفع
حرمة الاشهر وهذا بناء على نسخ الخاص بالعام والمقيد بالمطلق عند الحنفية
والشافعية لا يقول به كما بين في الاصول واما ما ذكره في الاجماع فمحل نظر وقوله
والاولى الخ لانها نكرة في سياق الاثبات فلا تعم واجيب عنه بانه عام بعموم الوصف
او قرينة المقام ولذا صح الابتداء به مع المعرفة او وقوعه مبتدأ خبره كبير على وجهي
اعرابه ولو سلم فقتال المشركين مراد قطعا لان قتال المسلمين لا يحل مطلقا
وايضا لا يخفى ان سبب النزول يقتضي حرمته وانه انما اغتفر للخطائية واما ان
قتال المسلمين لا يحل مطلقا ففيه انه يحل قتال اهل البغي **قوله** الاسلام او
ما يوصل العبد الخ كون الاسلام والطاعات طريقا توصل الى الله تعالى مجاز
ظاهر وتقدير المضاف اي صد المسجد لئلا يلزم ما بعده من المحذور ابو دواد
بهمز او واو بوزن سعاد واهمال الدالين شاعر من اياد مشهور واسمه جارية
واستشهد به على حذف المضاف وابقاء المضاف اليه على جره لان الغالب
انه اذا حذف يقوم المضاف اليه مقامه والشاهد في قوله ونار على رواية الجر فيه
فان تقديره وكل نار ونارا منصوب بتحسبين مقدرا ولولا ذلك لزم العطف على
معمولي عاملين مختلفين ولو لم يقدر المضاف لكانت الآية من هذا القبيل
وعلى رواية نارا الاولى منصوبا لا شاهد فيه وتوقد اصله تتوقد تخاطب امرأة
لامته على عدم كونه مثل قوم ذكرهم له لا تظنين ان كل رجل رأيته رجلا ولا كل
نار توقد نارا وقدت للقرى والاهتداء حتى تجربيه **قوله** ولا يحسن عطفه
على سبيل الله اي صد عن سبيل الله وعن المسجد وهو مردود لانه يؤدي
الى الفصل بين ابعاض الصلة باجنبي اذ تقديره ان صدوا لان المصدر مقدر
بان والفعل وان موصول حرفي وما بعده صلته فاذا عطف على سبيل الله كان
من تتمة الصلة وكفر معطوف على المصدر نفسه فهو اجنبي عن الصلة اذ
لا تعلق له بها فقوله ولا بعدم العطف على الموصول فيه تسمح اي العطف على
صلة الموصول وما في حيزه لان الموصول والصلة كشيء واحد خصوصا بعد
التأويل واما الامتناع من العطف على الضمير المجرور بدون اعادة الجار
من الضعف وفيه اختلاف فقيل لا يجوز الا في الضرورة واختار ابن مالك تبعا
للكوفيين جوازه في السعة وقيل ان اكد نحو مررت بك نفسك وزيد
جاز والا فلا وهذا رد على الزمخشري اذ خرجه على العطف على سبيل الله وصححه
بان الكفر متحد مع الصد لانه تفسير له فالفصل به كلا فصل وانه على التقدير

سعد

والتاخير اذ لا يخفي ضعفه وقوله واعفل الخ توجيه لكونه خبرا عن الاربعة وهو معرد ومغرد في العربية **قوله** ما يرتكبونه الخ هو الامور الاربعة وهو تفسير للفتنة والمراد بالشرك الكفر والصد عن الاسلام كفر وكذا المنع للمسلمين عن دخول الحرم للعبادة فانه داخل في الكفر او مستلزم له فلا يرد عليه ان التخصيص لهذين لا وجه له ولا يحتاج الى التوجيه بانه ذكرهما على سبيل التمثيل

عصام

قوله اخبار عن دوام عداوة الكفار الخ دفع لما يتوهم من ان ردهم المنفيا به اذا لم يلي واقعا فكيف جعل غاية فاشار الى انه عبارة عن الدوام كقوله حتى يلج الجمل في سم الخياط والتعليق لا يقتضي التحقق وقوله وحتى للتعليل جواب اخر بان مقاتلهم لذلك ان استطاعوا في التعبير بان الاستبعاد استطاعتهم لا للشك ان تستعمل لذلك كما مثل له يعني استعمل ان مع الجزم بعدم الوقوع اشارة الى ان ذلك لا يكون الا على سبيل الفرض لما يعرض المحال وهو معنى الاستبعاد وتنوق بجزوم مضارع الانتفاء وهو عدم الاهلاك **قوله** فيد الردة الخ قال العزيز احتجاج الشافعي بناء على انه لو احبطت الاعمال بمطلقها لما كان للتقييد بقوله فيمت وهو كافر فايدة لا بناء على انه جعل شرطا في الاحباط وعند انتفاء الشرط ينتفي المشروط لان الشرط النحوي او التعليقي ليس بهذا المعنى بل غايته السببية والملزومية وانتفاء السبب او الملزوم لا يوجب انتفاء المسبب او اللازم لجواز تعدد الاسباب ولو كان شرطا بهذا المعنى لم يتصور اختلاف في القول بمفهوم الشرط واحتج ابو حنيفة بقوله تعالى ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله واجيب بانه يحمل على المقيد عملا بالدليلين ورد بان ذلك يكون اذا كان التقييد في الحكم والحادثة واما في السبب فلا لجواز ان يكون المطلق سببا كالمقيد وتمام هذا في الاصول قيل ثمرة الخلاف تظهر فيمن صلي ثم ارتد ثم اسلم فيلزمه قضا تلك الصلاة عند ابي حنيفة رحمه الله خلافا للشافعي رحمه الله وفيه نظر

طيبي

انتهي **قوله** ببطلان ما تخيلوه فانه قال الظاهر ان يقول لبطلان عملهم وفواته بالاسلام قلت لما كان سقوط الاعمال والعبادات بمعني عدم الاعتداد بها والثواب عليها لاح ان قوله في الاخرة كاف اشار الى انهم كانوا يتوهمون ان اعمالهم تلك تنفعهم في الدنيا فرد لما توهموه فتامل وقوله نزلت الخ رواه اصحاب السير والطبراني وقوله اشعار الخ وجهه ظاهر لان المقطوع به لا يرتجي وجعل الرجا ايضا عبارة عن الجد في الطلب في العبادة كما قيل من رجا طلب ومن خاف هرب والظاهر ان يفسر بانهم يرجون الثواب على تلك الغزاة الواقعة في الشهر الحرام لما عفي الله عن غايلتها كما روي ابن سيد الناس انه لما تجلي عن عبد الله عن عبد الله بن جحش واصحابه ما كانوا فيه حتى نزل القران طمعوا في الاجر فقالوا يا رسول الله انطمع ان تكون لنا غزوة ونعطي فيها اجر المجاهدين فانزل الله فيهم ان الذين امنوا الاية **قوله** والعبرة بالخواتيم اي المعتبر المعتد به

ذلك

ذلك والخواتيم بالباجم خاتمة ووقع في الحديث كذلك وكان قياسه الخواتم لكنه سمع فيه على خلاف القياس كما قالوا في الصيارف الصياريف وبعض النحاة جعله مقتنيا في جمع فاعل وتفصيله في كتاب الضرائر لابن عصفور وقوله لما فعلوا خطا قيده به لما مر في سبب النزول **قوله** روي انه الخ المذهبة بفتح الميم بوزن اسم المكان ما يذهب به العقل كثيرا والتانيث للمبالغة وهذه الصيغة تستعمل للدلالة على الكثرة كما يقال مأسدة للمحل الكثير الاسود ثم استعيرت لما هو سبب للكثرة كما يقال الولد مجبنة ومبخلة اي يستدعي ذلك وهو المراد هنا وقوله فنزل الخ اي في سورة قل يا ايها الكافرون وقوله فتركها الخ لانهم يفهموا من قوله فيهما اثم انهما يؤديان الى الاثم لا انهما في انفسهما اثم فسر كها بعضهم اعتمادا على انه يضبط نفسه عما يؤدي اليه وتركها اخرون اجتنابا عما يؤدي اليه والجحفي العظم النازل من الراس الى الفم فقيل والحكمة في نزول هذه الايات بالتدريج في تحريمها لا الفم العرب ما فلو حرمت عليهم ابتدا الزما شق عليهم ذلك **قوله** والخمر في الاصل مصدر خمره اذا ستره يعني ان اصل معنى الخمر الستر فكل ما يستر العقل خمر حرام قليله وكثيره طبخ اولم يطبخ وهذا مذهب الشافعي وكذا السكر بفتحتين من السكر واصل معناه سد المجاري كالجسر وهو نجيب الماء ايضا فهو في معنى الخمر وما نقل عن ابي حنيفة صحيح الا انه لا يحصه لما ذكر بل العنب مثله فلا ينبغي التخصيص وحل شربه مخصوص بانه لا يصل الى احد السكر ولا يشرب بقصد اللهو والطرب وكيفيته والكلام فيه مفروغ عنه في الفروع وقال يعني اهل اللغة لا يسمي خمرا الا ما العنب الني اذا غلاه بنفسه **قوله** والميسر الخ ايضا اي كما ان الخمر بحسب الاصل مصدر وفعله ايسر من اليسار لانه ياخذ ما ياخذه فيسيرا اي سهولة او العمزة فيه للسلب لانه يسلب اليسار وتفسيره هنا بالقمار مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما وعطا ومجاهد وغيرهم وهو بيان المراد من الاية حتى ادخلوا فيه لعب الصبيان بالكعاب والجوز والنرد والسطرنج والقرعة في غير القسمة كما ذكره الجصاص وجميع انواع المخاطرة والرهان واما حقيقته فسهام تجعل في خريطة معلمة بعلامات لبعضها نصيب ولبعضها اكثر وليس لبعضها شي وكل ذلك من لحم جزور ينحر ولها اوله تفصيل في شروح الكشاف **قوله** اثم كبير من حيث انه يؤدي الى اخره الانتكاب عن المامور يعني به اجتنابه ومخالفته واصل معنى النتكب التنحي يقال تنكب لا يظلمك الزحام وهو بنون وكاف بعدها با موحدة يعني ان الاثم ليس في ذاتهما بل فيما يؤديان اليه ولذا شربوها بعد نزول هذه الاية كما مر وهذا بنا على ما ارتضاه من ان هذه الاية انزلت على تحريمها وفرئ كثير بالمثلثة في السبعة وبين منافعها من كسب المال في الميسر ولصاحب الكرم ومصادقة الفتيان لانها تورث محبة وعشرة **قوله** ولهذا قيل الخ يعني بعضهم ذهب الى ان هذه الاية دالة على الحرمة

وقوله لما مر يعني من شرائهم بعد نزولها وسؤالهم عن سان شاف وان الخمر اية اخرى وما ذكر مبني على التخمين والتقبيح العقليين ونحن لا نقول به وفيه نظر قيل سائله الخ انما ضعفه لان الوارد في الحديث انه معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم وقال ابن عباس رضي الله عنهما نفر من الصحابة وقوله عن المنفق والمصرف بناء على ما مر في سبب النزول وقد مر ما فيه واما كون هذا سؤالا عن كيفية الانفاق قصد به دفع التكرار مع ما مر من سؤاله لكن هذه العبارة للسؤال عن المنفق كالسابقة ولا دلالة لها على الكيفية قوله العفو نقيض الجهد الخ يعني ان العفو بمعنى السهل الذي لا مشقة فيه ونقيضه الجهد بالفتح وهو المشقة ولذا يقال للارض المجهدة السهلة الوطي عفو والشعر الذي انشده نسب لابي الاسود الدولي يخاطب زوجته والصحيح انه لاسما بن خارجة الفزاري احد حكماء العرب وقد اخرجه البيهقي في شعب الايمان لسند متصل عن اسما انه لما اراد ان يهدي ابنته الى زوجها قال لها يا بنية كوني لزوجك امة يكن لك عبدا ولا تدني منه فيملك ولا تتباعدي عنه فتثقلي عليه وكوني لما قلت لامك

خذي العفو مني تستديمي مودتي ۞ ولا تنطقي في سورتي حين اغضب

فاني رايت الحب في الصدر والقلى ۞ اذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب

ومراده بالعفو ما تقدم وسورة الغضب شدته وحدته والقلا البغض والصدر ومعنى البين الظاهر **قوله** روي ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم الخ اخرجه ابو داود والبزار وابن حبان والحاكم من حديثه وقوله في بعض المغانم يوافقه ما في رواية البزار في بعض المغازي وفي غيره في بعض المعادن والبيضة مقدار كالبيضة على التشبيه وقوله يحذفها بالحاء المهملة والذال المعجمة ومعناه رماها ومن توهم ان معناه الاسقاط لا الرمي لم يصب لانه مذكور في كتب اللغة كالنهاية وقيل انه بالجيم وهو الرمي بالاصابع او بالسبابة والابهام وقوله يتكفف اي يسال الناس بمد كفه وقيل يطلب الكفاف ولفظ ظهر مقحم للتاكيد وقد مر تحقيقه في ظهر الغيب والمراد يجلس يقعد عن الكسب وهذا النهي لما يقتضيه الكلام لمن لا يصبر بعد بذل ماله اما الصبر فمحمود واما في الحديث خير الصدقة جهد المقل وهذا يختلف باختلاف الناس **قوله** اي مثل ما بين ان العفو اصلح من الجهد الخ يعني ان كذلك صفة مصدر محذوف اي مبينا كذلك التبيين والمشار اليه تبيين حال الانفاق لقربه او جميع ما قبله وترك ما ذكره الزمخشري من انه تبيين امر الخمر لانه خلاف الظاهر للفصل وان اعتذر عنه بان ذلك يشار به للبعيد وغير ذلك مما في شرحه وقوله والما وحد العلامة الخ يعني حرف الخطاب فالكاف المتصلة باسماء الاشارة قد يخاطب بها المخاطب بالكلام تحرفه لكن الذي لمتنبي فيه والوجه ما ذكره المصنف رحمه الله وله وجه اخر وهو ان يخاطب به كل من يتلقى الكلام

كما

كما في قوله ثم عفونا عنكم من بعد ذلك وحينئذ يلزم الافراد من غير تاويل كما في المطول وشروح التسهيل **قوله** في الدلايل والاحكام جعل متعلق التفكر مقدرا فيكون قوله في الدنيا والاخرة متعلقا بيبين وقد جوز فيه الزمخشري ان يتعلق بيتفكرون ايضا وهو الظاهر اذ هو يتعدى بفي ولا ايصال والمراد بالتبيين في الدنيا والاخرة تبيين امر الدنيا والاخرة وحينئذ قدم التفكر للاهتمام به وقوله يحسن كم التثمار ينفعكم ناظر الى قوله اثمهما اكبر من نفعهما **قوله** لما نزلت ان الذين امنوا الخ اخرجه ابو داود والنسائي والحاكم وصححه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال الزجاج كانوا يظلمون اليتامى فيتزوجون منهم العشرة ويأكلون اموالهم فشدد عليهم تشديدا خافوا معه التزوج باليتامى ومخالطتهم فاعلمهم الله تعالى ان الاصلاح لهم هو خير الاشيا وان مخالطتهم في التزوج مع تحري الاصلاح جايزة وقوله فشق ذلك عليهم اي على اليتامى لعدم من يقوم بامورهم وقيل على تاركي المخالطة لشفقتهم على اليتامى وخوف ان يلحق اولادهم مثلهم **قوله** حث على المخالطة الخ بين وجه الحث وقريب منه ما قيل انه اثبات للمخالطة بطريق برهاني لان الاخ لا يجتنب اخاه وتفسيره بالمصاهرة يربطه بالاية المذكورة بعد اشد ارتباط وقوله فيجازيه حيث ذكر علم الله في مثله فالمراد به المجازاة والامر معلوم وقوله لافساد واصلاح لف ونشر **قوله** اي لو شاء الله اعناتكم الخ اي لو شاء الله ان يوقعكم في العنت وهي مشقة يخشى منها الهلاك والعنت ان يشرع تلك المخالطة فان قلت مفعول المشية في الشرط انما يحذف اذا لم يكن تعلقه به غريبا وتعلقه بالاعنات غريب قلت اجيب بانه كان في الامم السابقة التكليفات الشاقة فلم يكن ذلك غريبا اذ ذاك وفيه تامل وقوله العزيز والحكيم ما ذكر لمناسبة المقام وما يشعر له الطاقة اخص من الطاقة لان معناه ما يطاق طاقة من غير تضييق ومشقة **قوله** اي لا تتزوجوهن الخ وقراءة الضم قال الطيبي لا اعلم احدا اقرأ بها ونقل ابو حيان رحمه الله انها قراءة الاعمش وهو ثقة وقوله والمشركات الخ والمراد بالمشركات ان كانت الحربيات خاصة كما هو المتبادر فالاية ثابتة اي غير منسوخة لان الحرمة باقية وان كان اعم لان اهل الكتاب مشركون لما ذكره المصنف رحمه الله فقيل الاية منسوخة بقوله تعالى في المايدة والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب حيث حصر الحل في الكتابيات ولا يجوز ان تكون اية المايدة منسوخة لان المايدة لم ينسخ منها شي ومبنى الكلام على ان قصر العام على البعض بدليل متراخ نسخ عند الحنفية واما عند الشافعية فهو تخصيص لا نسخ كما قاله المصنف رحمه الله تعالى **قوله** وروي انه صلى الله عليه وسلم الخ رد هذا بانه انما ورد في اية النور الزاني لا ينكح الا زانية الاية اخرجه ابو داود والترمذي

عصام

عصام

والنسائي من حديث ابن عمر رضي الله عنهما والذي ذكره المصنف رحمه الله اورده
الواحدي في اسباب النزول عن ابن عباس رضي الله عنهما ومرثد براء مهملة
وثا مثلثة مكسورة والغنوي بالغين المعجمة نسبة لقبيلة وعناق بفتح العين
اسم امراة وقوله استامر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي استاذنه **قوله**
لامراة مومنة اشارة الى ان الامة هنا ليست على ظاهرها لما ذكره وقيل انه على ظاهره
وان الامة في مقابلة الحرة وانه نزل في امة لابن رواحة رواه الواحدي عن ابن عباس
رضي الله عنهما وعليه فتفضل الامة المومنة على المشركة مطلقا ولو قال الحرة
فيعلم منه تفضيل الحرة عليها بالطريق الاولى ثم ان التفضيل يقتضي ان في المشركة
خيرا فاما ان يراد بالخير الدنيوي وهو مشترك بينهما بمعنى الانتفاع او يكون
على حد قوله اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا فان اصحاب النار لا خير فيهم كما سياتي
تاويله وانه على الفرض والتاويل والشمايل الاخلاق واحدها شمال **قوله**
والواو للحال الخ هذه الجملة في موضع نصب وقالوا انها في مثله شرطية بمعنى ان
الامتناعية ليس اذ المعنى ليس عليه وقد قدمنا ان هذه الواو عاطفة على جملة
حالية مقدرة وانه الخلاف فيه من قال انها عاطفة ومن قال حالية والمراد به
وامثاله التعميم والاستقصاء للاحوال لان ما بعدها ما ياتي وهو مناف لما قبلها
بوجه ما والاعجاب مناف للخير فيه غيرها وترجيحه عليها وكون لو ثاني بمعنى ان مقرر
في النحو والمعاني وقوله وهو على عمومه اي شامل لاهل الكتاب والتامضومنة
هنا قطعا وقوله عن مواصلتهم اي الاتصال مطلقا ومعاملتهم معاملة اولا لهم
وفيه اشارة الى ان المراد بالعبد ما يشمل الحر لما مر في الامة **قوله** اشارة الى
المذكورين الخ انما ادرج المذكورين اشارة الى ان ذكرهم جعلهم بمنزلة المحسوس
الذي يشار اليه واولئك جمع لا يختص بمذكر ومونث او هو اشارة الى
ان يدعون غلب فيه المذكر على المونث وقوله الى الكفر فهو مجاز بعلاقة السببية
لما في الجنة والمغفرة وتقديرا او تنبيها به لازم لقوله باذنه اذ لا معنى لقولنا الله
يدعوا باذن الله ولمقابلته لاولئك الذين هم اولياء الشيطان ووجه
التفخيم جعل دعوتهم دعوة الله لكنه قيل انه لا حاجة حينئذ الى تاويل اذنه
بالتيسير وليس كذلك لان اذن الله لهم في دعوتهم معناه ذلك هنا قال
الزمخشري في حواشيه هو مستعار من الاذن الذي هو تسهيل الحجاب وذلك بما يمنحهم
من اللطف والتوفيق ولو جعل بمعنى بامره ورضاه لكان مجازا ايضا وهو ظاهر
وكذا كونه بمعنى القضاء والارادة وقيل ان انها يدعوا على ظاهره اولى ويويده
عطف يبين عليه الظاهر ان المبين هو الله فتامل **قوله** لكي يتذكروا الخ يعني
انه استعارة لما مر في الترجي بالنسبة الى غيره من المخاطبين وقوله من ميل الخير
يعني من الميل للخير **قوله** روي ان اهل الجاهلية الخ روى مسلم والترمذي والنسائي
عن انس رضي الله عنه ان اليهود كانوا اذا حاضت المراة منهم لم يواكلوها ولم

يجامعوها في البيوت اي لم يساكنوها فسال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت
فقال النبي صلى الله عليه وسلم افعلوا كل شي الا النكاح وروي ان الذي سال عنه
ثابت بن الدحداح رضي الله عنه وروي من طرق اخر والدحداح بفتح الدالين
المهملتين وحايين مهملتين صحابي معروف وما قيل ان قوله اعتزلوا يويد قولهم
ولا يصلح ردا له الا ان يتكلف له وما في الكشاف لا يحتاج الى التكلف لانه لم يذكره
على انه سبب النزول فضلا عن انه ثابت بالاحاديث الصحيحة وقوله فاعتزلوا المعنا
بالطهر كالمتزح في ترك النكاح فقط فهو ظاهر في الرد **قوله** مصدر كالمجيء والمبيت
يعني انه مفعل بكسر العين مصدر ميمي وهو مخير في مثله بين الفتح والكسر
وقد سمع حاضت حيضا ومحيضا ومحاضا والمراد هنا المعنى المصدري وقيل ان
الفتح والكسر جايز في المصدر واسم الزمان والمكان وقيل القياس الفتح لا غير
قوله ولعله سبحانه انما ذكر يسالونك بغير واو ثلاثا الخ في الكشاف فان قلت
ما بال يسالونك جا بغير واو ثلاث مرات فقلت كان سوالهم عن تلك الحوادث
الاول وقع في احوال متفرقة فلم يوت بحرف العطف لان كل واحد من السوالات
وقع سوال مبتدا وسالوا عن الحوادث الاخر في وقت واحد فجي بحرف الجمع
كذلك كانه قيل يجمعون لك بين السوال عن الخمر والميسر والسوال عن الانفاق
والسوال عن كذا وعن كذا وهو مما اشكل قديما حتى قال من الانصاف انه وهم
بلا شك لانه يقتضي لما ترى ان يقترن السوال الثاني والثالث خاصة بالواو
دون الاول اذ الواو انما يربط ما بعدها بما قبلها فاقترانها بالاول لا يربطه
بالثاني وانما يربط بما قبله وعلى هذا تكون الاسيلة التي وقعت في امر واحد رابعة
هي الثلاثة الاخيرة خاصة وقد قال ان الاسيلة التي في وقت واحد هي الثلاثة
الاخيرة وذكر نكتة اخرى وسياتي وقوله بعض علما العصر هنا مواخذة
مشهورة على المصنف وهي ان وقوع الثلاثة الاخيرة في وقت لا يقتضي ايراد
الواو ثلاثا اذ يحصل بايراد الواو من الاخيرين فالصواب ان يقال والاربعة
كانت في وقت واحد وهي الثلاثة الاخيرة وثالث الاول وقيل في دفعه قوله
في وقت واحد بالاضافة لا بالصفة كانه اراد وقت واحد من الاول وهو وقت
ثالثها وانت خبير بان تركيب عبارته توصيفي فجعله اضافيا خلاف الظاهر
لما لا يخفى والظاهر في توجيه كلامه هو انه اراد والثلاثة الاخيرة في وقت
واحد هو وقت ثالث الاول اعني وقت السوال عن الخمر والميسر كما هو الواقع
على ما ذكره المفسرون فقوله في وقت واحد وان كان عاما بحسب المفهوم لكنه
اراد به ذلك الفرد الخاص تعويلا على الواقع واعتمادا على ظهور المراد كما هو
دابه في امثاله وان كان صاحب الكشاف لم يعتمد عليه ونصب قرينة واضحة
دالة على ان المراد بالوقت الواحد ما ذكرناه حيث قال كانه قيل الخ لما لا يخفى
ومن البين انه لا دلالة في كلامه على ان ذلك الوقت الواحد اي وقت الثلاثة

خطيب

سعد عصام

يجمعون

الاخيرة متباين لكل واحد من اوقات الاول حتى لا يلي حمله عليه وقوله وترك لها
ثلاثا للتراخي في الذكر دون الوقت على انه يمكن ان يقال ان في قوله فلذلك
ذكرها اي ذكر الثلاثة الاخيرة بحرف الجمع اشارة الى ما ذكره لان ذكرا وله بحرف
يفيد الجمع بينه وبين ما هو عطف عليه يقتضي وحدة وقتهما والا لكانا سوالين
متباينين كما لا يخفى **قوله** هذا الذي نحا هذا القائل ماخوذ من قول
العلامة في شرح الكشاف يعني يسئلونك ماذا ينفقون يسئلونك عن الشهر
الحرام يسئلونك عن الخمر والميسر ويسئلونك ماذا ينفقون ويسئلونك عن اليتامى
ويسئلونك عن المحيض فالثلاثة الاخيرة التي فيها الواو وجمعت مع الاخير مما
ليس فيه الواو وهو قوله يسئلونك عن الخمر والميسر فقد فرقت بين الثلاثة وجمعت
بين الاربعة فلذلك قال مجموعه ثلث بين السوال عن الخمر والميسر الخ ولم يرتضه
الشارح التحرير واشار الى ان السوال عليه باق لم يندفع ثم انه لا غبار على كلام
الكشاف لانه سال عن العطف ثلاث مرات والعطف اذا ثلث بين الجمل اقتضى اربع
جمل ضرورة وقد عدها اربعا فكيف يقال انه وهم واما كلام المصنف رحمه الله فانه
صرح باتحاد الوقت في ثلاثة فورد السوال عليه فلعله لم يرد ان العاطف الاول
عاطفا على ما قبله الثلاثة بل عطف مجموع الاسئلة المتحدة الوقت على الاسئلة
المختلفة فيه عطف القصة على القصة او يقال انه لاحظ ان السوال عن الانفاق
قد تقدم فلم يعده معها والاولى ان ما ذكره هو لا يخلو لا طائل تحته ولذا لم يلتفت
الى هذا السوال المدقق في الكشف مع تشنيع صاحب الانتصاف فتامل ثم ان وجه
العطف والترك ما في الانتصاف وهو ان اول المعطوفات عين الاول في المجردة
لكنه اولا اجيب بالمصرف الاهم وان كان المسئول عنه المنفق ثم اعيد ليذكر
المسئول عنه صريحا وهو العفو الفاضل فتعين عطفه ليرتبط بالاول والسوال
عن اليتامى لما كان له مناسب مع النفقة باعتبار الفقر اذا خالطوهم انفقوا عليهم
عطفه على ما قبله ولما كانوا اعتزلوا عن مخالطة اليتامى ناسب ذكر اعتزال الحيض
لانه هو اللائق بالاعتزال فلذا عطفه لارتباطه بما قبله واذا نظرت الى الاسئلة
الاول وجدت بينها كمال المناسبة اذ المسئول عنه النفقة والقتال والخمر
قد ترد مرسلة متعاطفة وهذا من بدايع البيان فان قيل الوجه الذي ذكره
المصنف تبعا للكشاف ما وجهه اذ يكفي فيه اجتماع الجاري والوقوع مع وجود الجامع
سواء كانت في وقت واحد او لا مع ان الواو العاطفة لا تفيد المعية وكون اتحاد الوقت
يقتضي العطف وعدمه يقتضي تركه لم يقل به احد من اهل المعاني **قيل** المراد انه لما كان
كل منها سوال ابتداء من غير تعلق بالاخر ولا مقارنة معه لم يقصد الى جمعها بل اخبر
عن كل على حده بل يجوز ان يكون الاخبار عن هذا قبل وقوع الاخر بخلاف السوالات
الاخيرة فقد وقعت في وقت واحد عرفا كشهر كذا او يوم كذا مثلا فقصد الى جمعها وهذا
عندي لا يسمن ولا يغني من جوع فلا بد من تحقيقه على وجه اخر ولعله يتيسر لنا

سعد

وقوله

وقوله نفرة اي لاجل النفرة وقوله اشعارا بان العلة اي علة المنع منه انه موذي يلوث
ينفر عنه الطبع **قوله** تاكيد للحكم وبيان لغايته الخ لان غاية الاغتسال مطلقا
في مذهب المصنف رحمه الله فلما افاد بيان غاية لم يعلم ما قبله صح عطفه لانه ليس لمجرد التاكيد

عصام

وما قيل من ان التاكيد لا يعطف وان الغاية معلومة مما قبله وهم وفسروا التطهر
بالغسل لانه معنى شرعي مناسب لصيغة التطهر التي تفيد المبالغة ولانه لو كان بمعنى
انقطاع الحيض لتكرر مع ما قبله **قوله** فيه اشارة الى انه لا تزيد عليه احتمال انه غسل الفرج فقط
لما ذهب اليه الاوزاعي رحمه الله ليس بشي اذ لا دلالة عليه صريحا واصحه فان قلت
اذا كان التطهر يدل على ذلك صريحا فلم جعل دلالة اذا تطهرن التزاما قلت لانه
لما اقتضى تاخر جواز الاتيان عن الغسل وهو مفهوم لزوما **قوله** الا ان يتمم قبله فيكون
الغسل حينئذ غاية وانما قال جواز الاتيان مع انه مامور به لان الامر بعد المنع للاباحة
كما تقرر في الاصول قوله وقال ابو حنيفة الخ لانه راى قراة التخفيف تدل على توقف
الحل على انقطاع الحيض والتشديد يدل على الغسل وكلاهما مستوجب العمل ولا يمكن
ذلك في حالة واحدة فيعمل بهما باعتبار حالتين فحمل قراة التخفيف على ما اذا انقطع
لاكثر مدة الحيض وقراة التشديد على الانقطاع في اقل منها فلا يحل المباشرة الا بالاغتسال
او ما هو في حكمه من مضي وقت صلاة والشافعي رحمه الله تعالى جمع بينهما بان جعل
احدهما غاية كاملة والاخرى ناقصة وادلة الفريقين في كتب الفقه والماتي بالفتح
محل الاتيان وهو الفرج **وقوله** والاتيان في غير الماتي يعني الدبر اشارة الى
ان الاية تدل على حرمة اللواطة بجامع الاذى **قوله** مواضع حرث لكم الخ يعني
انه بتقدير مضاف او اطلق الحال على المحل وحمل المشبه به على المشبه كما في زيد
اسد ثم اشار الى ان هذا التشبيه متفرع على تشبيه النطف الملقاة في ارحامهن
بالبذور اذ لولا اعتبار ذلك لم يكن لهذا الحسن فقيل انه على الاستعارة بالكناية
لان في جعل النساء محارث دلالة على ان النطف بذور على ما اشار اليه بقوله تشبيها

سعد
قاضي زكريا

لما يلقى الخ كما يقال ان هذا الموضع لمفترس الشجعان وقيل انه ليس بجار على قانون
البلاغة الا ان يقال نساؤكم حرث لنطفكم ليكون المشبه مصرحا والمشبه به مكنيا
ولو قيل بان الحرث يدل على البذر دلالة قوية فجعل في حكم الملفوظ لما جنح اليه من جعله
استعارة مكنية لكان هذا قسما من المكنية لا يذكر فيه الطرفان فهو غريب **وقال**

ابن كمال

بعض المتاخرين ان هذا التشبيه مترتب على تشبيه اخر متروك وهو تشبيه النطف
بالبذر ترتب اللازم على الملزوم ولا يبعد ان يسمى تمثيلا على سبيل **الكناية**
والقوم قد غفلوا عن هذا النوع من التمثيل والبذور بالذال المعجمة ما يزرع
قوله وهو كالبيان لقوله فاتوهن الخ يعني انه علم من الجملة تفسير ما وقع مبهما
في قوله فاتوهن من حيث امركم الله وهو موضع الحرث اعني القبل وان الشبهة
التي ربما توهمت من ان الغرض قضاء الشهوة وهو يحصل بكلا الفرجين وظهر ان
الغرض هو النسل الذي هو بمنزلة ريع الزرع وقوله من اي جهة شئتم تفسير لاني

وهي شرطية يدل على جوابها ما قبله وهي ظرف مكان اخرجت عن الظرفية لتعميم
الاحوال وما ذكره عن ابي مسعود اخرج في الصحيحين **تنبيه** انا
تاتي شرطا واستفهاما بمنزلة متى ظرف زمان وبمعنى كيف ومن اين والوجوه هنا
كلها جايزة عندهم هنا وهي لتعميم الاحوال والسوال عن احوال جهات وهي في محل
نصب على الظرفية وقال ابو حيان هذا لا يصح ولا يصح كونها شرطية معنى لانها
حينئذ ظرف مكان فتقتضي اباحة الاتيان في غير القبل ولانها لا يعمل فيها ما قبلها
لصدارتها ولا استفهامية لانها لا يعمل فيها ما قبلها ولانها تلحق ما بعدها
جوابا لكم هذا وهذه متعذرة لما قبلها فهي مشكلة على كل حال والظاهر انها شرطية
جوابها مقدر اي فأتوه منزل فيها تعميم الاحوال منزلة الظروف
المكانية بتقدير في فتامل **اقول** ما ذكره المفسرون من الوجوه الثلاثة
صحيح وما اورده عليها ابو حيان رحمه الله وطنه وارد عنده وغيره ليس بوارد
وان سلم لغيره اما الشرطية فان جوابها لما تقدم عليها قدر لها جواب يدل
عليه ويؤكده وما اوهمه من جوازه في غير القبل يأباه قوله حرث فلا اشكال
واما الاستفهام فلانه لما خرج عن حقيقته جاز عمل ما قبله فيه نحو كان ماذا
كما صرح به النحاة واهل المعاني **قوله** وقدموا لانفسكم فبشر المومنين الكاملين
لان المطلق ينصرف اليه ولانه يعلم من تخصيصهم بالبشارة **فان قلت**
انصراف المطلق الى الكامل قيل انه قول للحنفية في الاصول واما الشافعية
فقالوا ينصرف الى الاقل وهو حقيقة او مجاز فيه كلام في حواشي المختصر
قلت ما ذكره الشافعية في مقام الاستدلال اخذا بالاحوط فلا ينافي في ارادة
غيره بقرينة المقام كالمدح هنا قال الخبير وهذه الاوامر كلها في حيز قل لظهور
ان وقدموا واتقوا عطف على الامر قبلهما واما وبشر المومنين فليس كذلك بل
هو عطف على قوله قل هو اذى وفيه تحريض على امتثال ما سبقه من الاوامر والنواهي
وقوله ولا تجعلوا عطف على تلك الاوامر او على مقدر اي امتثلوا ولا تجعلوا ولا
يرد عليه ان بشر لا يصلح جوابا للسوال فكيف يعطف على قل لانه اشار الى دفعه
بجعله تحريضا لهم كما لا يخفى ونزولها نزلت في الصديق رضي الله عنه اخرجه ابن جرير
وما بعده **قال** السيوطي لم اقف عليه وامر مسطح سياتي بسطه في قصة الافك
والختن بفتحتين الصهر واقارب الزوجة **قوله** والعرضة فعلة بمعنى مفعول
كالغرفة بمعنى مغروف فاما ان يكون بمعنى معرضة دون ذلك وقدامه فيكون
بمعنى الحاجز والمانع من عرض العود على الاناء والمعنى لا تفعلوا ذلك اي جعلها
مانعا للايمان بمعنى المحلوف عليه لانها تسمى يمينا كما في الحديث واما بمعنى معرضا
للامر من التعريض للبيع فالمعنى لا تبتذلوه بكثرة الحلف به واليمين على
حقيقته وجعل اللام صلة عرضة وجوز الزمخشري تعلقه بالفعل والمصنف
رحمه الله تركه لانه لا وجه لتركه ولعل وجهه ان جعل يتعدى لمفعولين بنفسه

سيوطي

خطيب

وقد

وقد يتعدى لواحد بنفسه وللثاني باللام نحو جعلت المال لزيد واما تعديه للثالث
به فلا يعهد **وقيل** ان وجه الاقتصار انه يظهر من المذكور بطريق الاولى وفيه ما فيه
وقوله عطف بيان لها اي للايمان وقيل انه بدل والمعنى لا تجعلوا الله **عرضة**
لايمانكم التي هي البر والتقوى الخ وان والفعل معرفة لانها ماولة بمصدر معرف
كما صرحوا به فالقول بانه يلزم ابدال النكرة من المعرفة وهم **وقوله** ويجوز
ان تكون للتعليل بتقدير اللام تعليلا لعرضة واختلف في تقديره فقيل
ارادة ان تبروا وقيل كراهة ان تبروا وقيل لترك ان تبروا وقيل لئلا تبروا
ولايمانكم متعلق بالفعل حينئذ بلا يتعلق حرفا جر بمعنى بمتعلق واحد **قوله**
وان تبروا علة النهي الخ اي طلب الفعل لا للفعل اعني الجعل والمعنى العام على
ذلك ارادة ان منهم ان تبروا وتقديره الارادة بيان للمعنى لا احتياجا اليه في حذف
اللام لكونه قياسا مطردا مع ان وان وبالجملة فالنهي معلل وعلى **الاول**
المعلل نهي ويختار ان يكون التعليل للنهي الذي هو طلب الترك ولا للمنهي
الذي هو الفعل اعني الجعل بل للمطلوب الذي هو ترك الفعل والمعنى اي
اتركوا الفعل لكي تبروا وهكذا كل قيد بعد النهي يحتمل الامور الثلاثة وكذا
بعد الامر فتامل واعترض عليه بان الاولى ان **يقول** طلب بركم لان الارادة
تستلزم المراد عند اهل السنة والنهي عام للبر والفاجر والمصنف رحمه الله
غير كلام الزمخشري وهو مبني على مذهبه وذلك ان تؤول الارادة هنا بمعنى
الطلب لانه معناها اللغوي او ارادته منهم ذلك بشرط ان يمتثلوا او لا يصح
ان يقال المراد بالارادة ارادة المخاطبين وقد فسرت عائشة رضي الله
عنها العرضة بالحلف اما لما مر ذكره وعليه قوله فلا تجعلني عرضة للوايم
قوله اللغو الساقط الذي لا يعتد به الخ كون هذا اعني اللغو في اللغة
مقررا وانما الخلاف في المراد به في اليمين فعند الشافعي لغو اليمين ما سبق له
اللسان وما في حكمه ولا مواخذة فيه بعقوبة ولا كفارة وقوله كقول العرب لا
مثال لما قبله ومنه يعلم ان المراد بكونه جاهلا انه لا يقصد معناه وقوله لقوله
دليل لقوله ما لا عقد له الخ وليس متعلقا بالتاكيد **قوله** بما اخذكم بما كسبت
قلوبكم **قال** الكرماني اي عزمت عليه اذ كسب القلب عزمه ونيته وفيه
دليل لما عليه الجمهور من ان افعال القلوب اذا استقرت يؤاخذ بها وقوله
صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم يتكلموا او يعملوا
محمول عليها اذا لم يستقر فانه لا يملك الانفكاك عنه وفيه نظر **قوله** وقال
ابو حنيفة رحمه الله الخ في الهداية الايمان على ثلاثة اضرب يمين الغموس
ويمين منعقدة ويمين لغو فالغموس هو الحلف على امر ماض متعمد الكذب فيه
فهذه اليمين ياثم فيها صاحبها ولا كفارة فيها الا التوبة **وقال** الشافعي
فيها الكفارة والمنعقدة ما يحلف على امر في المستقبل ان يفعله او لا يفعله

سعدي

خطيب

سعدي

وإذا حنث فيهما لزمته الكفارة لقوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان
ويمين اللغو أن يحلف على أمر ماض وهو يظن أنه كما قال والأمر بخلافه فهذه
اليمين نرجو أن لا يؤاخذ الله بها صاحبها انتهى يعني ولا كفارة فيها أيضا وهذا
مما محله كتب الفقه وقوله تربصا للتوبة أي تركه وأمهله لأجل أن يتوب الله
عليه والقاضي المصر استند رأجاله **قوله** أي يحلفون على أن لا يجامعوهن الخ
الإيلاء من الألية وهي القسم لكن خص بقسم مخصوص والقسم إنما يتعدى بالباء
أو بعلى كأقسم بالله عليه كذا أفتى الطيبي أن هذا الفعل يتعدى بمن وعلى
وقال النحرير إنه الوجه الجاري في جميع الموارد ونقل أبو البقاء عن بعضهم
من أهل اللغة تعديته بمن وقيل بها بمعنى على وقيل بمعنى في وقيل زائدة ومن
منع ذلك ضمنه معنى متباعد أو ممتنع أو جعله ظرفا مستقرا أي استقر لهم من نسائهم
تربص أربعة أشهر وقوله فاعل الظرف هو مذهب الأخفش حيث جوز عمله وإن
لم يعتمد وغيره يمنعه وقوله أضيف إلى الظرف على الاتساع أي بأن جعل مفعولا
به ونقل عن بعضهم أن الإضافة على معنى في فلا تسمح على القول بها وهو
مذهب كوفي **قوله** ويؤيده فإن فاؤا الخ فإنها كالتعقيب والآية مع
الشافعي رحمه الله بصريحها وقوله سميع يقتضي التلفظ بالطلاق وأنه لا يقع
بنفس مضي المدة إذ اعزم الطلاق لا يسمع عادة وإن كان أهل السنة يجوزون
سماع غير الأصوات وهم لما رأوها كذلك أولوها بأن الفاء للتفصيل
لا للتعقيب لأنه يقع عقيب الإجمال ما ذكرا وتقديرا وأيضا هو لا يخلو من دندنة
تسمع ووسوسة يعلمها الحق كأنه يسمعها ولا يخفى أنه كله مخالف للظاهر
وأيده من الكشف أيضا بأنه مروي عن كثير من الصحابة لا بحثهم فهو من الآية
وتفصيله في الفروع وقوله وما تعرض في نسخة توخي أي قصد وقوله سميع
لطلاقهم إشارة إلى أنه مؤيد لمذهبه كما قدمنا **قوله** الإيلاء في أربعة
أشهر فما دونها الأصح فإن فوقها أي فيما فوقها وزمان الزيادة على الأربعة للاتفاق
من الحنفية على أن أقل المدة أربعة أشهر مع شرط الزيادة عند الشافعي رحمه الله
بأحد الأمرين أي الفيء أو التطليق **قوله** يريد المدخول بهن الخ لأنه
لا عدة على غير المدخول بها وعدة غيرهن وإن الأقراء حملا أو صغرا أو كبرا بوضع الحمل
أو الأشهر وترك قيد الحرية ولا بد منه إذ عدة الأمة قرءان لأنه سيأتيه
عليه وهل هو عام مخصوص أو مطلق مقيد ذهب في الكشاف إلى الثاني فقيل إنه
نفي لما عليه الجمهور من أن الجمع المعرف باللام عام مستغرق لجميع الأفراد هو
وذهابه إليه أنه لا عموم فيه ولا خصوص بل هو موضوع لجنس الجمع والجنسية
معنى قائم في الكل والبعض والتعيين إنما يمنع الدليل والعجب أن كثيرا
ما يقول في المطلق أطلق ليتناول جميع الأفراد وفي مثل العالمين
إن جمع ليتناول كل ما سمي به وفي قوله وما الله يريد ظلما للعالمين أنه

نكر

نكر ظلما وجمع العالمين على معنى أنه لا يريد شيئا من الظلم لأحد من خلقه والأقرب
أن يقال هو عام خص منه المذكور إذ أن يعني أن في كلامه تناقض وفيه بحث **قوله**
خبر بمعنى الأمر الخ قال النحرير ظاهره أن المضارع الواقع خبرا في معنى الأمر
فيتبع الإنشاء خبر المبتدأ بتقدير القول أو بدونه كما ارتضاه هو وأورد عليه
أن الواقع موقع الأمر الجملة بتمامها من غير محذور وأن الزمخشري أشار إليه
بقوله أصل الكلام ولتتربص المطلقات ثم ذكر أن وجه هذا المجاز تشبيه
ما هو مطلوب الوقوع بما هو متحقق الوقوع في الماضي كما في رحمه الله أو المستقبل
أو الحال كما في هذا المثال ولهذا ظهر أن قوله وكان الخ تسامح والصواب
فكأنهن يمتثلن السنة فهو مخبر عنهن بوجود ذلك منهن في الحال أو الاستقبال
وفيه نظر إذ لا تسامح بالنظر لنفس الأمر مع أنه إن كان بالنسبة إلى الإخبار
فإنه أمر مرضي تقديري وقوله وبناؤه الخ إما لتكرر الإسناد وأما أنك لما ذكرت
المبتدأ أشعرت السامع بأن هناك حكما عليه فإذا ذكرته كان أوقع عنده من
أن تذكر الحكم ابتداء وتفصيل ذلك في شروح المفتاح أتم بيان وقوله
وكان المخاطب الظاهر أنه على زنة الفاعل وأما إن كان على زنة المفعول
فتذكيره لأن المخاطب في الحقيقة الحكام فإن كان النساء فتأويل الشخص
أو الفريق ونحوه فلا يرد ما قيل الظاهر المخاطبة ألا ترى إلى قول الزمخشري
فكأنهن امتثلن الأمر بالتربص فهو مخبر عنه موجودا والداعي إلى اعتبار هذا
أنه لو كان خبرا لزم تخلف أخباره تعالى في من خالف ذلك محمل على ما ذكر
لأنه وجه بليغ معروف مثله في كلام العرب ومنهم من قال إنه خبر بمعنى أنه هو
المشروع الذي تفعله النساء إذا امتثلن فهو مقيد معنى فلا يلزم تخلف خبره
تعالى وهكذا كل ما ورد منه ولا حاجة إلى التأويل وليس التخصيص أقرب من التأويل
المذكور نعم له وجه لكن الأول أولى **قوله** تهييج وبعث الخ بيان لنكتة
ذكر الأنفس هنا وعدم ذكرها في الإيلاء لأن في الإيلاء تحصل لهن المفارقة
وحرمة الزيادة لتحقق لهن طموح يحتاج إلى تأكيد بذكر النفس كما هو المعهود
في ذكرها والطموح الميل إلى الشيء ومنازعة النفس **قوله** نصب على الظرف
أو المفعول به الخ التربص بمعنى انتظر يتعدى لمفعول واحد فإن كان هذا
ظرفا فمفعوله مقدر تقديره مضيها أيضا فلذا لم يبينه لأنه يدل عليه ما ذكر
أو يتربص الأزواج أو التزوج أو هو المفعول بتقدير مضاف أي مضي ثلاثة
قروء **قوله** ونزوجع قرئ الخ بفتح القاف وضمها وأهل اللغة على أن القرء
مشترك بين الطهر والحيض وورد لكل منهما في الاستعمال والحديث
مصروع عنه وكلام الزمخشري مشعر بأنهم اختلفوا في معناه ووضعه وتفصيله
في الكشف بأن الخلاف إنما هو في الأكثر والراجح وما المراد به في هذه الآية
وإليه أشار المصنف رحمه الله بقوله وهو يطلق للحيض أي يستعمل له وللطهر

عصام

على الحيض وانثه بهذا الحديث وهو صحيح اخرجه ابو داود والنسائي عن عائشة
رضي الله عنها وهو صريح في ارادة الحيض لانه تترك الصلاة فيه ثم اثبت استعماله
في الطهر ايضا لكن لا فيه مطلقا بل اذا اعقب حيضا بقول الاعشى من قصيدة يمدح
بها هوذة اولها

اجبنك تبا ام تركت بدا ايكا ۝ وكانت قتولا للرجال كذلكا

حتى اتى الى قوله في مدحه

ولم يسع في العليا سعيك ماجد ۝ ولا ذو اني في الحي مثل اتابكا

وفي كل عام انت جاشم رحلة ۝ تشد لاقصاها عزيم عزائكا

مورثة مالا وفي الحي رفعة ۝ لما ضاع فيها من قروء نسائكا

يعني ان الغزو يشغله عن وطء نسائه في الاطهار اذ لا وطء في الحيض فهو تعيين
لما في قوله قروء اذ اشتد واما زرهم دون النسا ولو باتت باطهار واما تاويل
الزمخشري له بانه مجاز عن العدة لتضيعها كناية عن طول المدة او يراد به الوقت
فانه يرد بمعناه كقوله ۝ قرء الثريا ان يكون لها قطر ۝ وقيل اصل معناه
الوقت فلذا يستعمل للحيض والطهر فلا يخفى بعده ولذا لم يلتفت اليه المصنف
رحمه الله قوله واصله الانتقال من الطهر الى الحيض الخ هذا اسند لا بالمعقول
في جواب استدلال الحنفية به حيث قالوا ان الحيض هو الدال على براءة الرحم
المقصود من العدة بانه بمعنى الانتقال من الطهر الى الحيض لانه الدال على براءة
الرحم لا الحيض لكنه قيل انه مكابرة وقوله والحيض يصح رفعه عطفا على هو
ونصبه عطفا على اسم ان وهذا لا ينافي قوله فيما مضى طهر بين حيضتين
لما فيه من الانتقال ايضا وهو احد قولي الشافعي رحمه الله قال في المنهاج
وهل يحسب طهر من لم تحض قرءا قولان بناء على ان القرء انتقال من طهر الى حيض
قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن الخ فاللام للتوقيت هنا كما في قوله اقم الصلاة
لدلوك الشمس والمعنى فطلقوهن وقت عدتهن فيعلم منه ان المراد من العدة
الطهر لا الحيض اذ الطلاق المشروع فيه والطلاق في الحيض منهي عنه وهم
اجابوا عنه بان المراد فطلقوهن مستقبلات لعدتهن كما يقال لثلاث
من الشهر اي مستقبلات له وقيل انه لا يدفع التمسك بل يقويه لانه انما يقال
ذلك حيث يتصل الفعل باول الثلاث واذا اتصل التطليق باول العدة كان
بقية الطهر الذي وقع فيه التطليق محسوبا من العدة وفيه المطلوب واما الاستقبال
لا على وجه الاتصال بل مع تخلل الفصل فليس مدلول اللفظ ولا مشهور في
الاستعمال ورد بانه كلام مختل لان وجود البقية مما لا دلالة عليه ولو سلم فالقضاء
للضرورة وفيه تامل قوله واما قوله صلى الله عليه وسلم الخ اخرجه ابو داود
والترمذي وغيرهما من حديث عائشة رضي الله عنها واشار الى ان الحديث
معارض له فتساقطا فيرجع الى غيره من الادلة وقوله فتلك العدة الخ اشارة

الى الطهر

سعد

سعدي

الى الطهر وجنس العدة لا مقدارها اذ لم يذكر الاطهار واشار بقوله روى الخ
الى انه متعين فيه الطهر وروايته اقوى مما قبله وفي معارضته هذا البحث لان
الكلام في العدة التي تعقب الطلاق لا في العدة التي يقع فيها الطلاق وحديث
الصحيحين في الثاني ولا نزاع في ان سنة الطلاق ان يكون في طهر لا جماع فيه
فدلالة الحديث على مدعاه ممنوعة وفي الحديث كلام في شروح البخاري فلينظر
قوله وكان القياس الخ لانها ثلاثة وهي اقرء الاقرء وقيل في وجه اختياره
انه جمع قرء بالفتح وجمعه على افعال شاذ وفيه نظر وكان مراده ان القرء في جميع
المطلقات كثيرة والثلاثة التي لكل فرد تضاف اليها على معنى من التبعيضية
عند من اثبتها وقد مر لنا مثله في معدودات ومعلومات والزمخشري اختار
انه من وضع القلة موضع الكثرة لان اقرء اقل من قروء في الاستعمال فنزل
منزلة المعدوم وجمع القلة اذا عدم استعمل جمع الكثرة لها كعكسه كما تقرر في النحو
وكان المصنف رحمه الله لم يسلم قلة استعماله لان اثباتها مشكل وقال الحريري
في الدرة المعنى لتتربص كل واحدة من المطلقات ثلاثة اقرء فلما اسند الى جماعتهن
اتى بلفظ قروء على الكثرة المرادة والمعنى الملموح انتهى وهو مراد المصنف رحمه الله
واليه اشار الطيبي واما جواب المصنف بانها اقرء بالنسبة لكل امراة وبالنظر
الى الجميع قروء كثيرة فقيل انه بعيد لملاحظة الافراد فيه لا الجميع اذ ملاحظة الجميع
يأباها ثلاثة تأمل قوله من الولد والحيض الخ في الكشاف او الحيض
لانهما لا يجتمعان وكلام المصنف باعتبار الاجتماع في عدم الحل فان قلت
تقدم ان المراد بالمطلقات ذوات الاقراء فكيف يكون الولد في ارحامهن
قلت اذا كتمن الولد وانكرن الحمل واسقطنه كن من ذوات الاقراء وقيل
الضمير على هذا راجع الى مطلق المطلقات المذكورة في ضمن المعتدة وقيل
الظاهر الاول اذ ليس الحيض في الرحم وانما ينصب من اعضاء اخر فتأمل قوله
وفيه دليل الخ لان ما لا يعلم الا من جهتهن يقبل فيه قولهن ووجه الدلالة
كما قال الجصاص انه جعلها كالامانة عندها والوثيقة مصدقة فلما وعظها
بترك الكتمان دل على ان القول قولها ودل على انها اذا قالت انا حائض
لا يحل للزوج وطؤها وانه ان علق الطلاق به فقالت حضت طلقت وكذا
لو علق به شيئا اخر كعتق وليس المراد تقييد النفي حتى يحل من غير المؤمنات
بل القصد تعظيم ذلك بحيث يعد عدم الاقدام عليه من لوازم الايمان فان قلت سل
المراد التقييد اذ الكفار غير مخاطبين بالفروع وايضا المطلقة الكافرة قد لا يجب
عليها العدة لما ذكره الفقهاء قلت عدم الخطاب لا يضرنا هنا لما بين في الاصول
وكون العدة للكفار في بعض الصور يكفي لمنع التقييد قوله اي ازواج
المطلقات الخ هذا بيان للمراد سواء كان جمعا او لا وقوله فالضمير الخ المراد بالاية
التي يتلوها قوله الطلاق مرتان وعود الضمير الى خاص في ضمن العام او بعبد

في ضمن المطلق وانفع في القران وغيره وهو كاعادة الظاهر ليخص وقيل الضمير
عائد الى المطلق بتقدير مضاف اي بعولة رجعيا تهن والبعولة اما جمع والتاء
على خلاف القياس او مصدر بمعنى التبعل وهو النكاح **قوله** واصلها هنا
بمعنى الفاعل لان الرد والرجعة للزوج والاحق للمراة فيه او هو باق على اصله
والمراد بعولتهن احق بالرجعة منهن بالاباء والاجابة الى الملاعنة فالمعنى
انهم احق حال تلبسهم بالرجعة منهن وذلك ان تلبسهم اراد تهم او تلبسهن
بها وقد يقال ان اباء المراة سمي رجعة للتلبس او المشاكلة او من باب الصنف
احر من الشتاء قال التحرير وليس بذاك وقيل المراد البعولة احق بالرجعة
منهم بالمفارقة كهذا بسرا اطيب منه رطبا وقوله في ذلك التربص الجار والمجرور
متعلق باحق وان علق بالرد فالاشارة للنكاح كما قاله ابو البقا **قوله**
وليس المراد الخ لانه لو راجعها للضرر صحت الرجعة بالاتفاق ووجه
التمريض من نفي الاحقية اذا لم يريدوا الاصلاح وهو ظاهر وقوله في الوجوب الخ
يعني ان المثلية في مجرد الوجوب لا في جنس الحقوق كما يتبادر من المثلية وقد
صحف بعضهم الجنس بالحبس بالحا المهملة والبا الموحدة وقال اي لهن
حقوق وقت الحبس والمنع وكانه سقط من نسخته لا وفسر الدرجة بالفضل
والزيادة او الشرف لان الدرجة الرتبة والمنزلة المعتبرة فيها الصعود
واشار بعده الى بعض الحقوق وقوام وحراس جمع قايم وحارس والزواج بالجيم فيه
كسر الزاي وفتحها والعزيز القوي القادر وفسره وما بعده بما ذكر للانتظام
قوله اي التطليق الرجعي اشار الى جعل الطلاق بمعنى التطليق لانه
مصدر طلقت المراة بالتخفيف واسم مصدر التطليق كالسلام بمعنى التسليم
وهو المراد لمقابلته بالتسريح وحمله على الرجعي بجعل التعريف للعهد المدلول
عليه بقوله وبعولتهن احق بردهن وحينئذ فالتثنية على ظاهرها وتعقب
فامساك الخ واقع لا ذكرك وايده بالحديث وهو ما اخرجه ابو داود وابن ابي
حاتم والدارقطني **قوله** وقيل معناه الخ في الكشاف اي التطليق الشرعي
عن تطليقة بعد تطليقة على التفريق دون الجمع والارسال دفعة واحدة
ولم يرد بالمرتين التثنية ولكن التكرير كقوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين
ولبيك وسعديك وهو مذهب ابي حنيفة رحمه الله والجمع بين الطلقتين والثلاث
بدعة واستدل عليه بقول النبي صلى الله عليه وسلم لابن عمر رضي الله عنهما
انما السنة ان تستقبل الطهر استقبالا فتطلقها لكل قرء تطليقة قال التحرير
الظاهر ان هذا مدلول المثنى الذي قصد به التكرير لان معنى قولنا واحد بعد
واحد عدم الاجتماع في الوجود فان قيل لم يرد انه انما حمل على التكرير افاد ذلك
بل اراد ان المعنى مرة بعد اخرى وانه لا ينافي الترتيب والاجتماع اذ لا يراد ه
في لبيك مثلا ان الاجابات لا تجتمع ولكن لما كان الارسال بدعيا تعين ان يحمل

على

على التفريق ليس على ما ينبغي وليت شعري اذا لم يكن في الاية دلالة على التفريق
كيف يكون تعليما لكيفية التطليق واما الحديث فانما يدل على ان جمع الطلقتين
او الطلقات في طهر واحد ليس بسنة واما انه بدعة فلا لثبوت الواسطة وقد علم
من الحديث ان ما مر في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن من ان المعنى مستقبلات
لعدتهن التي هي الحيض لا يفيد كون الطلاق قبل العدة ليكون في الطهر وذلك انه
مر باستقبال الطهر فلو كان معنى الاستقبال ما ذكرتم لزم كون الطلاق في الحيض
قوله هذا وان كان يظن واردا بحسب النظرة الاولى لكنه ليس كذلك
لان اخذ هم التفريق ليس من مجرد التثنية بل التثنية دالة على التكرير والتفريق
اخذ من المثنى المخصوص وهو مرتان لانه يدل على ذلك لغة واستعمالا قاله
الامام الجصاص في الاحكام قوله الطلاق مرتان يقتضي التفريق لا محالة
لانه لو طلق اثنتين معا لا يقال طلقها مرتين حتى يفرق الرتبة بحسبه لطلقه
عليه انتهى وهو مراد المدقق في الكشف يعني ليس مجرد التكرير بعيد ذلك
بل خصوص هذه المادة ولو لم يكن من الصيغة لكان لبيك بعيد وليس كذلك
فلا تدافع في كلامه وليس فيه ان الاية لا تدل على التفريق حتى يتعجب منه كيف يكون
تعليما وانما التعجب منه كيف خفي عليه مراده ثم انه خبر بمعنى الامر الذي لانه
للتعليم كما في قوله صلاة الليل مثنى مثنى كما قاله لا شك في انها تكون بدعة
وتعين ان المراد بالسنة في الحديث الطريقة المسلوكة لا ما يقابل المباح وغيره
حتى يقال انه لا يستلزم ان يكون بدعة بدليل انه انكره عليه واما قوله
وقد علم الخ فقد فرق بينهما بان المفهوم ثم الطلاق في حال الاستقبال وهنا
الطلاق عقب الاستقبال بجوز ان يستقبل الطهر فاذا جا يطلق فيه لكل قرء
اي مستقبلا لكل حيض تطليقة ويكون الغرض من ذكر استقبال الحيض التجنب
عن تطويل العدة تلبيسا سلو والتعريف على الوجه الاول للاستغراق والترتيب
ذكري لكنه خلاف المتبادر ولذا قال المصنف رحمه الله وهو يؤيد المعنى
الاول وقوله بالطلقة الثالثة بناء على المختار من مذهبه وقوله المعنى الاخر
الخ في نسخة عقب بالبا وفي اخرى عقب به فعل مسند الى المعنى واحد وهو اشارة
الى معنى الثاني قوله فامساك اذ الامساك بمعروف او التسريح باحسان انما يتصور
قبل الطلقات لا بعدها يعني انما للترتيب على التعليم اي اذا علمتم كيفية التطليق
فالواجب احد الامرين وهو تخيير مطلق وعلى الاول تخيير بين الطلاقين **قوله**
من الصدقات بفتح الصاد وكسرها وفي نسخة من الصدقات جمع صدقة بفتح الصاد
وضم الدال وصدقة بضم الصاد وسكون الدال وهو المهر **قوله** روي
ان جميلة بنت عبد الله بن سلول الخ قال شراح الكشاف الصواب اخت
عبد الله وقال الطيبي رحمه الله انه روي من طرق شتى وليس فيها انه بنت
جانب الجنا الخ قلت قال الحافظ السيوطي رحمه الله كلاهما صواب

طيبي

عصام

سعد

كشف

فان اباها عبد الله بن ابي راس المنافقين واخوها صحابي جليل واسمه عبد الله
ايضا ثم اختلف فقيل هي بنت عبد الله المنافق واخته بنت ابي والذي رجحه
الحفاظ الاول قال الدمياطي هي اخت عبد الله شقيقته امها خولة بنت
المنذر وروي الدارقطني ان اسمها زينب قال ابن حجر فلعل لها اسمين او
احدهما لقب والاول اي جميلة اصح ووقع في طريق اخرى ان اسم امراة ثابت حبيبة
بنت سهل قال ابن حجر والذي يظهر انهما قصتان وقعتا لامراتين لصحة
الحديثين وما نقله الطيبي ليس كما قال فانه كثيرا ما يعتمد على الكتب الستة
ومسندي احمد والدارمي وليس فيها وقد روي ابن جرير ما ذكره المصنف
رحمه الله الا انه ليس في شي من الروايات ان هذه القصة سبب نزول الاية
وسلوك غير منصرف للعلمية والتانيث لانه اسم امه وقوله لا انا ولا ثابت
اصله لا اجمع انا وثابت ومعنى اكره الكفر في الاسلام اخاف ان يفضي الي ما هو
كفر في الدين وقد قيل المراد كفران العشير وليس بذاك بل يعني اكره
ان اقع من شدة بغضه في الكفر في اثنا الاسلام بان لا ابالي بما اوجب
الله علي من حقه او بان اعيب خلقه او وجه الراسين كناية عن المضاجعة
وقوله ما اعتبه بضم التاء وفي الكشاف ما اعتب عليه والعتب اللوم
والمعاتبة واعتبه ازال عتابه كاشكاه ويحتمل اني لا اصير زوجة له لان
العتبة يلتجى اليها عن المراة كما وقع في الحديث ووقع في نسخة اعيبه من العيب
وله وجه وقيل هو من العتبة وهي الكراهة **قوله** والخطاب مع الحكام
الخ جعل الخطاب الاول للحكام وان كان خلاف الظاهر ليتسق النظم واوله
بان اسناد الاخذ والايتا اليهم مجاز لانهم الامرون بهما عند الترافع والمنفذون بوقت
الترافع ليتوافق الواقع والمتوقع الامر يكفي لصحة الاسناد **قوله** وقيل
انه خطاب الخ هذا الوجه جوزه في الكشاف وقال ان مثله غير عزيز
في القران ولم يرتضه المصنف رحمه الله لما فيه من تشويش النظم على القراءة المشهورة
وهو بنا الفاعل في يخاف مع الغيبة اذ الظاهر حينئذ الا ان يخافوا ازواجكم ان
لا يقيموا حدود الله ولو التفت كان ينبغي له ان يقول الا ان يخافوا ازواجهم
ورد بانه لا يختص التشويش بالمشهورة اذ الظاهر على بنا المفعول الا ان تخافوا
وازواجكم كما قيل ولتشويش النظم ليس من جهة التثنية باعتبار انهما جنسان
والجمع للكثرة الافراد بل لافتراق الخطاب في الموضعين على خلاف المتبادر واسناد
الخوف اولا الي الزوجين وثانيا الي الحكام وعلى قراءة المجهول الخوف مسند الي الحكام
في الاول تقديرا وفي الثاني تصريحا فيخف التشويش وقيل انه لا يبعد ان
يكون الخطاب مقصودا به مخاطب دون مخاطب كانه قيل يا ايها الناس او يكون للازواج
والحكام ويصرف الي كل منهم ما يليق به من الاحكام **قوله** الا ان يخافا اي
الزوجان ولذا احدهما كما في الحديث المذكور وتفسير عدم الاتمام بالترك اشارة

الي

عصام

الي انه لو كان للعجز لا ينبغي الاخذ **قوله** وابدال ان الخ قيل انه على نزع
الخافض وقوله في البقاء انه متعد لمفعولين مردود وقوله فلا جناح عليهما
نائب مقام الجواب اي فردوها فانه لا جناح عليهما وتعقيب النهي الوعيد ظاهر
لان وصفه بالظلم من المنتقم وعيد والتعدي يشعر به فلا ينافي الظاهر
تعقيب المنفي بذمه مخالفة فيه **قوله** واعلم الخ الكراهة والشقاق ماخوذان
من عدم اقامة حقوق الزوجية وقوله ولا يجب ما ساق الزوج اليها بعضه من
التبعيضية في قوله والاستثنا لا يفيد الاحل ما نهي عنه لكن الجمهور جوزوه لان
عدم الجناح لا ينحصر في واحد بعض ما اوتيت كما يشعر به ظاهر الاستثنا حيث كان
المعنى الا ان يخافا فحينئذ يحل ان ياخذوا شيئا مما اوتيتموه ولذا لم يقتصر على الاستثنا
وضم اليه فان خفتم الخ لكن عموم ما افتدت يشعر بجواز الزيادة ولذا قيل انه جائز
في الحكم وقيل عليه ان النظم يفيد عدم الجناح لا مجرد عدم البطلان والفساد
فتامل ووجهه استكراهه والمنع منه ظاهر الاية والحديث لكن النهي لا يقتضي
البطلان في العقود كالنهي من البيع وقت الجمعة كما فصله الفقها **قوله** واختلف
في انه الخ هذا امر الظاهر الاظهر انه طلاق وانه متفرع على قوله الطلاق مرتان
اوان ما ذكره بيان لحكم الطلقتين وان منها ما هو بمال وما هو بدونه او قوله
فان طلقها بيان لحكم الثالثة لا بيان مرتبتها وترغيبها وروي ان قوله او تسريح
باحسان اشارة الي الثالثة فيزيد قطعا ولو سلم الاول لزم اختصاص ما بينه
من حكم الخلع لما بعد المرتين وليس كذلك ومجانا بفتح الميم والجيم والذي هو
ما ليس له عوض واورد على قوله انه متعلق بقوله الطلاق مرتان انه يقتضي
اختصاص عدم الحل بعد الثلاث بما اذا كانت الثالثة بعد تكرار الطلاق
مع التفريق او بعد طلقتين رجعيتين على تفسيري الطلاق مرتان والاظهر
ان يفسر قوله الطلاق مرتان بالطلاق المتعقب للتحليل ستر الا ان النكاح
او الرجوع **قوله** اختصاصه بذلك متعذر وهو لا يقتضي نفيها سواه وقد
تمسك بظاهره بعض السلف لان الطلاق الثلاث الرفعي كان على عهده صلى
الله عليه وسلم واحدة رجعية كما في صحيح مسلم وغيره من كتب الحديث الى اوائل
خلافة عمر رضي الله عنه فلما راي كثرته امضاه ثلاثا ثم انعقد الاجماع عليه حتى
خطا وامر بحكم بخلافه وقوله حتى تتزوج مجهول او مضارع واصله تتزوج وقوله
يسند في بعض النسخ ليستند ووجه التعليق بظاهره ان النكاح اشتهر
في العقد وبه ورد النص **قوله** لما روي ان امراة رفاعة الخ هو رفاعة
ابن سموال القرظي صحابي مشهور والحديث صحيح عن عايشة رضي الله عنها ورواه
في الموطا مرسلا قال طلق امراته تميمة بنت وهب وساق الحديث وفي مسند
ابن مقاتل انها عايشة بنت عبد الرحمن بن عتيك وانها كانت تحت رفاعة
ابن وهب بن عتيك ابن عمها قال ابو موسى الظاهر ان القصة واحدة

وقال السخاوي السياق يقتضي انها فضتان والزبير هنا بفتح الزاي وكسر الباء الموحدة وليس بالضم والتصغير كابن الزبير المشهور وقوله وان ما معه مثل هدبة الثوب كنت مفعول له وهي موصولة ولو وصلت كانت اداة وهي صحيحة ايضا وهدب الثوب طرفه تريد انه عنين لا ينتشر ذكره وعسيلة بالتصغير عسل قليل لانه يكفي من ما قل من العسل بدهية استعيرت كلبي وللذة وفي الاساس من المستعار عنه بلسان العرب للترجين لانها مظنة الالتذاذ وفي الكشاف انها لبثت ما شا الله ثم رجعت وقالت انه كان مسني فقال لها كذبت في قولك الاول فلا اصدقك في الاخر ثم اتت ابا بكر رضي الله عنه بعد النبي صلى الله عليه وسلم وقالت ارجع الى زوجي الاول فقال لها عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لك ما قال فلا ترجعي فلما قبض اتت عمر رضي الله تعالى عنه وقالت له مثل ذلك فقال لها ان اتيتني بعد هذا لارجمنك قال المحرر بقوله لارجمنك مبالغة في التهديد لاشعاره بانه ما تنفيه زنا **قوله** فالاية مطلقا فيد لها السنة وهو جايز لتخصيصه بالخبر المشهور الحق بالمتواتر وهذا امنه ولو قيل انه تفسير للنكاح المراد منه الجماع كما في الوجه الاخر لكان اقوى **قوله** والحكمة الخ التشديد الذي يشق عليهم ثم اذا اختبروا لك ليكون له العود لما يجيه ويرغب فيه فالعود اما مرفوع معطوف على الردع او مجرور معطوف على التضرع ووجه الردع الانفة من نكاحها بعد جماع اخر **قوله** وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ اخرجه احمد والترمذي والنسائي وابن ماجة ومن طرق اخر عن ابن مسعود رضي الله عنه وهو حديث صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما وهو لا يدل على عدم صحة النكاح لما مر ان المنع عن العقد لا يدل على فساده وتسميته محللا يقتضي الصحة لانه سبب الحل وسماه في الحديث التيس المستعار وفيه لطف وحسن انتقاق لا يخفى **فان قلت** اذا كان العقد صحيحا والتحليل لازم شرعا فلم لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم **قلت** محصله ما اتفق عليه الفقها والصحابة رضي الله تعالى عنهم والتابعون الا انه مبني على الطلاق وهو ابغض الحلال وفاعله مذموم وهو كبيرة عند الشافعي للعنه والحديث محمول على ما اذا اشترط في صلب النكاح ان يطلق ونحوه من الشروط المفسدة وبدون ذلك مكروه ولا عبرة بما اضمر في النفس ولا بما تقدم النكاح وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه زنا واسر سرحهما وبه اخذ الثوري والظاهرية كما قيل مخصوصة بمن اتخذه مكسبا او لمن قال تزوجتها لاحلها فلا يدل على عدم الصحة **قوله** وتفسير الظن بالعلم الخ وقيل ان هذا التفسير غير صحيح لفظا ومعنى اما معنى فلانه لا يعلم ما في المستقبل يقينا الا الله ولفظا لان المصدرية علم في الاستقبال فلا تقع بعد ما يفيد العلم لما صرح به النحاة ولذا في الكشاف وشروحه ورد بانه يعلم

المستقبل

المستقبل ويتيقن في بعض الامور وهو يكفي للصحة فيهما وبان سيبويه رحمه الله اجاز ما علمت الا ان يقوم زيد وقد جمع لبعض المغاربة بين كلام سيبويه رحمه الله وكلام غيره بان يراد بالعلم الظن القوي لقوله فان علمتموهن مومنات وقوله ذا اعلم علم حق غير ظن وتقوى الله من خير العتاد فقوله علم حق يفهم منه انه قد يكون علم غير حق ولذا قوله غير ظن يفهم منه انه قد يكون العلم بمعنى الظن ومما يدل على ان علم التي بمعنى ظن تدخل على ان الناصبة قول جرير رضي الله تعالى عنه

عن الناس ان الناس قد علموا ان لا يرى مثلنا في خلقه احد

فليس غلطا لا لفظا ولا معنى بل هو صحيح رواية ودراية وقيل انه غريب منه اذ كيف يقال في الاية ان الظن بمعنى اليقين ثم يجعل اليقين بمعنى الظن المسوغ لعلمه في اذا الناصبة **وقوله** ان الانسان قد يجزم باشيا في العد مسلم لكن ليس هذا منها لقوله ان ساد مسد المفعولين او الاول والثاني محذوف او هو معمول على قول انهي وهو لم ينف على مراده ولانها نقله من الجم غير مسلم عنده فلذا جعل الظن بمعنى اليقين او انه ظن قوي يشبه اليقين وقوله ان الانسان قد يجزم الخ ايضا لا لابطال تلك المقدمة بقطع النظر عما تحن فيه مع انها غير صحيحة في نفسها لانها تقتضي ان لا يصاغ من العلم فعل مستقبل حقيقة اصلا وليت شعري لم لم يعقلوا بهذا الدليل مثل انه يعلم ان تقوم الساعة واي منافاة لها ان قالوا انه امر سماعي يتوهم المنافاة فهذا سيبويه رحمه الله شيخ العربية اثبته والمخالف له فيه ابو علي الفارسي **قوله** ويعلمون يقتضي العلم لما فيه به لانه المقصود بالبيان قيل وليخرج الصبيان والمجانين **قوله** والاجل يطلق الخ قال الزمخشري الاجل يقع على المدة كلها وعلى اخرها يقال لعمر الانسان اجل وللموت الذي ينتهي به اجل وكذلك الغاية والامد بقول النحويين من لابتدا الغاية والى لانتها الغاية ويتسع في البلوغ ايضا فيقال بلغ البلد اذا شارفه وداناه ويقال قد وصلت ولما وصل والمشار فالغاية وقعت على جميع المسافة اذ ليس للنهاية بداية يصح دخول من قبلها ثم لو كان كذلك لم يصح اذ لو كانت النهاية مخبرته ذات ابتدا وانتهاء كانت الغاية مطلقة عليه الجميع ايضا في هذا التركيب وهو المدعى على ان الغاية اسم للنهاية يتوسع فيها بالاطلاق على الجميع قال الازهري الغاية اقصى الشي واما قول من قال ان الشي له غايتان ابتدا وانتها فلا يد لي قول النحويين فقد رد بان الابتدا انما يصلح غاية اذا كان الابتداء المقابل لا انه غاية من حيث كونه مبتدا وفيه بحث فان مقابلته من باب تسامي ما ذكره من يقول ان الغاية الطرف مطلقا وللشي طرفان بل اطراف يجعل قولهم ابتدا الغاية من اضافة الخاص للعام اذ الموت ليس اخر المدة والبيت المذكور للطرماح

وسودي بالمهملة بمعنى هالك ووقع في بعض الكتب بدل اجله امده وما ذكره المصنف
رحمه الله اظهر **قوله** والبلوغ هو الوصول الخ لا خفا في انه ليس المعنى على بلوغهن
الاجل ووصولهن الي العدة ولا على بلوغهن اخره فوجب تفسير الاجل باخر
المدة والبلوغ بمقارنته والقرب منه مجوزا من مجاز المشارفة او استعارة تعريجا
تشبيها للمتقارب الوقوع بالواقع وفي كلام الزمخشري ما يشعر بان اطلاق
الاجل على اخر المدة اوجبها بطريق الاتساع واما الغاية والامد فاخر المسافة
لا المدة كما توهمه عبارته **قوله** فراجعوهن الخ يعني ان الامساك مجاز عن المراجعة
لانها سببه والتسريح بمعنى الاطلاق مجاز عن الترك وقوله وهو اجازة للحكم
وهو ايجاب الامساك المعروف او التسريح بالاحسان في بعض الصور وهو
في صورة بلوغهن اجلهن للاهتمام بما بعده فقوله كان المطلق الخ وهذا اخرجه
ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما وقوله ارادة الاضرار اشارة الي
انه مفعول له وليس تقديرا لارادة بلازم او حال اي مضارين **قوله** واللام
متعلقة الخ قيل انه متعين على اعرابه ضرارا علة اذ المفعول له لا يتعدد
الا بالعطف او على البدل وهو غير لكن هنا لا اختلاف الاعراب وجابر على اعرابه
حالا على انه علة للعلة ويجوز تعلقه بالفعل وان تقدر لام العاقبة جاز
على الاول ايضا ويكون الفعل تعدى الي العلة والعاقبة وهما مختلفان
وقال فقد ظلم نفسه وكان الظاهر ظلمهن للمبالغة بجعل ظلمهن انما هو
عائد عليهم بالاخرة **قوله** بالاعراض عنها الخ يعني انه نهي جعل كناية عن الامر
بضده وهو الجد في العمل بالايات والامتثال لما فيه من الاوامر فيرتبط وعلى
الوجه الاخر يكون المراد به ظاهره ومناسبته لما قبله ظاهرة وقوله ثلاث الحديث
حسن رواه ابو داود والترمذي لكن في الرجعة بدل العتاق وقوله التي من
جملتها اشارة الي انه عام والمعطوف عليه خاص خلافا للزمخشري اذ حصه بهذا
ليتغايرا **وقوله** بالشكر الخ متعلق باذكروا بيانا للمراد منه وتفسير الحكمة
بالسنة لاشتمالها عليه ولتغاير ما عطف عليه وجملة يعظكم به معترضة للترغيب
والتغيير **قوله** تاكيد وتهديد يعني انه تاكيد للامر وامروا الاحكام السابقة
بتهديد من يخالفها لا انظالم باحوالهم مطلع عليها فليحذر من جزايه وعقابه
او انه عليم بكل شي فلا يامر الا بما تقتضيه الحكمة والمصلحة فلا تخالفوه وليس هذا
في التاكيد المقتضي للفصل لانه ليس عادة لمعموم الموكد ولا متحدا معه فاحفظه
فانك تراهم كثيرا ما يجعلون المعطوف تاكيدا **قوله** وعن الشافعي الخ لان البلوغ
الاول بمعنى المشارفة لما مر وهذا بمعنى الانتها والانقضا والسياق يدل على
انه غير الاول **لئلا يتكرر** **قوله** المخاطب به الاوليا الخ فازواجهن على
هذا باعتبار ما كان ومعنى ينكحن يرجعن اليهم اي فلا يعضلهن الاوليا عن الرجوع
اليكم وفيه التفات من الغيبة الي الخطاب او التقدير فلهن الرجوع الي ازواجهن

فلا يعضلوهن

فلا يعضلوهن بحذف الجواب واقيم هذا مقامه **قوله** روي الخ اخرجه البخاري
وابو داود والنسائي وليس فيه تسميتها جملا وزوجها البداح بن عاصم وفي رواية
القاضي اسماعيل في احكام القران وبه جزم وروي ابن جرير ان اسمها جميل
بالتصغير وبه جزم ابن ماكولا وتابعه في القاموس وقيل اسمها ليلى حكاه
السهيلي والمنذري وقيل غير ذلك فقوله جميلا بالتصغير بناء على رواية
وفي نسخة جملا بضم الجيم وتسكين الميم وهي رواية اخرى وقصتها انه قال
كانت لي اخت تخطب الي فاسمنعها الناس فاتاني ابن عم لي فانكحتها اياه فاصطحبا
ما شا الله ثم طلقها طلاقا له رجعة ثم تركها حتى انقضت عدتها فلما خطبت الي
اتاني يخطبها مع الخطاب فقلت له خطبت الي فمنعتها الناس واثرتك بها وزوجتكها
ثم طلقتها طلاقا له الرجعة ثم تركتها حتى انقضت عدتها فلما خطبت الي اتيتني
تخطبها مع الخطاب والله لا انكحتها ابدا **قال** ففي نزلت هذه الاية فكفرت
عن يميني وانكحتها اياه **قوله** فيكون دليلا الخ استدل الحنفية بهذه الاية لجواز
النكاح على عقدهن على نفسها بغير ولي ولا اذن لاضافة العقد عليها من غير شرط
اذن الولي ولنهيه عن العضل اذا تراضيا واشار المصنف رحمه الله تعالى الي رده
بانه لولا ان للولي لما نهاه الله عن العضل والمنع لما نهي الاجنبي الذي لا ولاية
له **قال** الجصاص هذا غلط لان النهي للمنع عما لا حق له فيه فكيف يستدل به
على اثبات الحق وايضا الولي يمكنه المنع عن الخروج والمراسلة بالرضي فينصرف
النهي الي هذا واما قوله لا معنى له فممنوع اذ معناه في عضل الزوج زوجته
فلما كان في الوجه الثاني **فقوله** وقيل الازواج الخ فالازواج باعتبار
قوله ومعنى ينكحن يصرن ذوات نكاحهم من قبيل فلان ناكح في بني فلان
قوله وقيل الناس كلهم الخ هذا الوجه اوجه عند الزمخشري لتناول
عضل الازواج والاوليا جميعا مع السلامة من انتشار ضميري الخطاب فان خطاب
اذا طلقتم لا يصلح للاوليا قطعا ولمطابقته لسبب النزول وقوله والمعنى الخ يعني
به ان المعنى ان لا تعضلوهن لمعنى لا يوجد فيما بينكم العضل فان لا تعضلوا يقتضي
مباشرة الكل فجعلهم كالمباشرين له ليصح نهيهم عنه لان من لوازم وجوده
بينهم رضاهم به فجعل النهي عن اللازم كناية او مجازا عن الملزوم النهي عن الملزوم
وقد تقدم الكلام فيه **قوله** المعضل الخ اي اصل معناه الحبس والتضييق
ومنه عضلت الدجاجة بتشديد الضاد اذا لم تخرج بيضها وكذا الام اذا عسرت
ولادتها وعضل يعضل بتثليث الضاد وتستعار للاشكال والخطاب بضم وتشديد
جمع خاطب ومعنى ما يعرفه الشرع اي ما هو معروف فالاسناد مجازي وفي نسخة
يعرفه بالتشديد اي يبينه من الكفاءة ونحوها والمروة بالهمز مصدر في المرء
كالانسانية والرجولية وقوله من الضمير المرفوع اي فاعل تراضوا وجوز فيه
ايضا تعلقه بتراضوا او ينكحن ولما قيد النهي بكونه على الوجه الحسن افاد

افاد ان لهم المنع بدونه **قوله** والخطاب للجميع على تاويل القبيل الخ يعني ان ذلك با لافراد والتذكير والمخاطب هنا جمع فاما ان يكون بتاويل الجمع والقبيل والفريق ونحوه اولكل واحد واحد والفائدة على خطاب تقطع فيه النظر عن المخاطب وحده والتذكير او غيرهما والمقصود الدلالة على حضور المشار اليه عند من خوطب للفرق بين الحاضر والمنقضي الغائب وهذا معنى قوله التعلبي في تفسيره هنا الاصل في ذلك ان تكون الكاف بحسب المخاطب ثم كثر حتى توهموا ان الكاف من نفس الكلمة فقالوا ذلك بكاف موحدة مفتوحة في الاثنين والجمع والمؤنث انتهى وقد خبطوا في معناه فقيل معناه انه افرد الخطاب لمجرد تخصيص اسم الاشارة للبعيد لا لتعيين المخاطب ولا دلالة في الكلام على ما قاله وقيل انه لم يذكره احد قبل وكلهم اتفقوا على رده ولا وجه لما قالوه الاعدم التدبر **قوله** او الرسول على طريقة قوله الخ وقيل انه جعل خطابا للرسول صلى الله عليه وسلم فانه الاصل في تلقي الكلام او لكل احد ممن يتلقى الخطاب يكون لمن يسمع ويتلقى الكلام سواء كان هو المخاطب بالحكم ام لا ومثله ثم عفونا عنكم من بعد ذلك ولعلك تطلع مما ذكرنا على فساد ما قيل ان مبنى الاول على ان الخطاب لرئيس القوم بمنزلة خطاب كلهم كما في قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء لذا قال من كان منكم ولان الثاني ارجح من جهة ان الخطاب السابق واللاحق لكل احد فالانسب ان يكون كذلك وفيه بحث وقوله لانه المنتفع يعني من يومن وفسر ازكى بانفع من الزكى وهو النماء لا من التزكية بمعنى التطهير ليغاير اطهر وكونه اطهر من دنس المائم لانه يتعذر بركم ايضا اي اطهر لكم وهذه اللام للتعدية فتفيد معنى التطهير فلا يرد عليه انه يقتضي ان يكون اطهر من التطهير اي اكثر تطهيرا لكم من دنس الاثام ولا حاجة الى ما قيل انه يدفعه انه من وصف الشي بوصف صاحبه دون العفل او التزكية المشار اليه بذلكم ثم اذا كان ازكى بمعنى تزكيتهم لها اي تطهيرهم لها فعطف واطهر للتفسير وان كان من زكا بمعنى نمى فمعنى ازكى افضل واكثر خيرا وحينئذ فالانسب ان يراد باطهر الاطيب لئلا تتحد الفايدة في تبعيده من الاثام مع ما فيه من التكلف انتهى وقد علمت بما مر دفع التكلف الذي اشار اليه ثم انه لازم له في ازكى مع التكرار الذي هو خلاف الظاهر فتامل **قوله** امر عبر عنه بالخبر الخ وجه المبالغة فيه وفي امثاله ما مر من انه يجعله كانه لوجوب امتثال مما وقع فيه الاخبار عنه وقوله التحرير وجه المبالغة بناوه على المبتدا الصواب فيه وجه زيادة المبالغة وكونه للندب هو الظاهر ولا تنافيه هذه المبالغة بل هو سبب لها لان المندوب يجوز تركه فينبغي تاكيده لئلا يترك فيترك وكونه للمطلقات يرجحه بيان ايجاب الرزق والكسوة فانه لا يجب كسوة الوالدات ورزقهن اذا كن غير مطلقات للارضاع بل للزوجية فان كان للاعم فلا اشكال لانه باعتبار بعضهن اي المطلقات وليس في الاية ما يدل على انه للارضاع وقد فسره في الاحكام بما للزوجية فان قلت تقييده بالحولين

ينافي

ينافي الوجوب اذ لا ينافيه قلت القايل بالوجوب يصرفه للارضاع المطلق او يجعل قوله حولين معمول لمقدر **قوله** لانه مما يتسامح به فيطلق على الاقل القريب في التمام وهذا لا ينافي ان اسم العدد خاص في مدلوله لا يحتمل الزيادة والنقصان لان معناه تطلق العشرة مثلا على تسعة او احد عشر وهذا التسامح يجعل شي من ابعاض الآحاد منزلة الواحد فتطلق العشرة ايام وبعض يوم كما يقال للقريب من الحول حول لانه لتسمح شايع اذ يقال لقيته في سنة كذا واللقاء في يوم منها وفيه نظر **قوله** بيان للمتوجه الخ اي اللام للبيان كما في هيت لك وسقيا لك والجار والمجرور في مثله خبر مبتدا محذوف اي ذلك لمن الخ وكون الرضاع واجبا على الاب لابناء امرهن لانه للندب او لانه يجب عليهن ايضا في الصور السابقة وكونه يجوز ان ينقص عنه ماخوذ من تفويضه للارادة وكونه لا يعتد به بعدها يعني لا يعطي حكم الرضاع على ما بين في الفروع ثم انه قرى ان يتم الرضاعة بالرفع تحملا لان المصدرية على ما المصدرية في الاهمال كما حملت عليها في الاعمال في قوله صلى الله عليه وسلم كما تكونوا يولى عليكم ويحتمل انه يتموا بضمير الجمع باعتبار معنى من وسقطت في اللفظ لالتقاء الساكنين فتبعها الرسم **قوله** وتغيير العبارة يعني لم يقل على الوالد مع انه اظهر واخصر للدلالة على علة الوجوب وهو انه ولد له ويعلم باشارة النص ان النسب للآباء في الحقيقة واشارة النص تسمى في البديع الادماج وليلاحظ هذه الاشارة قصد الشاعر بقوله

وانما امهات الناس اوعية ... مستودعات وللآباء ابناء

ومونة لصرد جميع مونة وصغير رزقهن للوالدات وخراج الناشرة ويعلم ذلك باشارة النص من قوله المولود لانه لا يتصور بدون تسليم الانفس ولذا لو كان غير صغير كما في شرح الهداية وفيه نظر وكونه تعليلا على ما فسره به وقوله دليل رد على من قال انه تكليف المحال لان نفيه يقتضي امكانه والا لم يفد **قوله** لا تضار والدة الخ المضارة مفاعلة من الضرر والمفاعلة اما مقصود والمفعول محذوف اي زوجها او غير مقصودة والمعنى لا يضر واحد منهما الآخر بسبب الولد اذ تضار في اصله متعد بنفسه فعلى احتمال المجهول ظاهر وعلى المعلوم تقدير له مفعول ويجعل الباء في بولده للسببية ويجوز ان يكون بمعنى تضر بضم التاء وكسر الضاد والباء صلة له في موقع المفعول به وضار بمعنى اضر وفاعل يكون بمعنى افعل نحو باعدته وابعدته ويجوز ايضا ان يكون بمعنى تضر بفتح التاء وضم الضاد وفاعل بمعنى فعل نحو واعدته ووعدته والباء زايدة وقوله **تفصيله** الخ اي تفصيل لعدم التكليف بما لا يطلق وتقرير له وفيه اشارة الى وجه ترك العطف ووجهه ان المضارة المنفية اما ان تكون مما في الوسع فنفيها يدل على نفيه بالطريق الاولى او مما ليس فيه فظاهر **قوله** وقرا ابن كثير وابو عمرو الخ وعلى البدلية والرفع هو خبر ويجوز ان يكون خبرا بمعنى الامر فيتحد معنى بقراءة الجزم وقوله بمعنى بضر

بفتح حرف المضارعة من الثلاثية وضمها من الافعال علي ما مر وهو مقرر في الدرر المصون فان قيل انما يجعل الباصلة لو كان بمعني بجعل ثلاثيا بمجرد الماية القاموس ضره وضربه واضره فلم يجعل اضره متعديا بالباء فقصور النظر وصاحب القاموس لا يبول عليه **قوله** وقري لا يضار بالسكون الخ وهو اما مجزوم ولم يكسر لما قري به اجرا للوصل مجري الوقف وفي قراءة التخفيف كذلك الا انه يحتمل انه من ضاره يضيره بمعني ضره او من ضار المشدد تخفف وقوله فلا ينبغي الخ ناظر الي المعنيين والتفسيرين السابقين **قوله** والمراد بالوارث الخ يعني ان الوارث بمعني المضا اي وارثه والضمير اما للوالد او للولد والوارث اما وارث المولود له علي العموم او الصبي نفسه او وارث الصبي علي العموم او بعيد ان يكون ذا رحم محرم من الصبي بحيث لا يجوز بينهما النكاح علي تقدير ان يكون احدهما ذكرا والاخر انثي او بقيد ان يكون احد اصوله من الاباء والامهات والاجداد والجدات او بقيد ان يكون من عصبته علي اختلاف المذاهب بين السلف قيل واما حمل الوارث بمعني الباقي وان كان صحيحا لغة فعلق في هذا المقام اذ ليس بعز لنا فا لنفقة علي الاب او علي من بقي من الاب والام معني متعذر ولكونه خلاف الظاهر لا شك واما الثالثة فلان المعني علي الاب او الام عند عدمه وارد علي ما قبله ان الصبي اذا كان له مال فالمونة منه مطلقا فلا يتجه تقييده بموت الاب وفيه نظر وثان بمجهول اي يعطي مؤنته **قوله** واجعله الوارث الخ حديث حسن رواه الترمذي واوله اللهم متعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارث مني وانصرني علي من ظلمني وخذ منه بثاري وروي اللهم متعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا ما احييتنا واجعله الوارث منا واجعل ثارنا علي من ظلمنا ومعني اجعله الوارث اي ابقه صحيحا سليما الي ان اموت وافراد ضمير اجعله اما بتاويل ذلك المذكور او انه ضمير المصدر اي التمتع بها كما في شروح المفصل وجعل ذلك اشارة الي الرزق والكسوة وقيل الي جميع ما سبق فيشمل عدم المضارة **قوله** فان ارادا فصالا الخ تفصيل للرضاع فقوله لمن اراد ان يتم الرضاعة بيان للاتمام وهذا اللفظ عنه صراحة بعد الاشارة اليه دلالة ولم يرتض ما في الكشاف من ان المعني لا جناح عليهما في ذلك زادا علي الحولين او نقصا وهذه توسعة بعد التحديد وقيل هو في الحولين لا يتجاوز لما فيه لما يعلم من الشروح والمشورة كالمثوبة والمشورة كالمصلحة لغتان مر الكلام فيها وهي من شرت العسل اذا اجتنيته لذوق حلاوة النصيحة كما قاله الراغب وغيره **قوله** اي يسترضعوا المراضع اولادكم الخ في الكشاف استرضع ماخوذ من استرضعت المراة منقول من ارضعت المراة الصبي واسترضعتها الصبي فتعدي الي مفعولين كما تقول انجح الحاجة واستنجحته الحاجة والمعني ان تسترضعوا المراضع اولادكم فحذف احد المفعولين للاستغناء عنه وقيل هو اصل بنفسه يعني وهو ان افعل اذا كان متعديا الي مفعول

فان

ثان زيد فله السين للطلب او النسبة يصير متعديا الي مفعولين تقول ارضعت المراة ولدها واسترضعتها الولد وقيل عليه اخذ استفعل وسائر المزيد من المجرد حتي قيل ان الاخذ من الافعال من خصائص الكشاف هنا لكن المعني هنا علي طلب ان ترضع المراة ولدها الا علي طلب ان ترضع الولد الثدي او امه فانه متعد كا رضع فلذا جعل منقولا من ارضع وحذف احد مفعولي باب اعطيت جائز لكنه هنا بمنزلة الواجب اذ قلنا بوجود الاستفعال استرضعوها الولد وما ذكر من الاستفعال انما هو علي عدم القصد الي خصوص المرضعة ويرد عليه ان الامام الكرماني نقل في باب الاستفعال ان الاستفعال قد يجي للطلب المزيد كالاستعتاب للطلب الاعتاب والاستعتاب لطلب الاعتاب لا العتب وصرح به غيره ايضا واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله الخ واستنجح ومن العجب ان بعضهم جعل من رضع لمعني ارضع وتعسف في تخريجه **قوله** واطلاقه الخ هذا مذهب الشافعي واما الحنفية فيقولون ان الام احق برضاع ولدها وانه ليس للاب ان يسترضع غيرها اذا رضيت ان ترضعه لقوله تعالي والوالدات يرضعن اولادهن فهي تخصص هذا الاطلاق **قوله** ما اردتم ايتاءه لان تسليم ما اوتي وما اعطي لا يتصور اذ هو تحصيل حاصل بلا طائل فلذا اوله علي هذه القراءة وظاهره انه علي القراءة الثانية لا يحتاج الي تاويل وبه صرحوا لانه بمعني ما فعلتم بذله واحسانه او شره وفيه نظر واما الثالث فلا غبار عليه **قوله** وليس اشتراط التسليم الخ جواب سؤال وهو ان ظاهر النظم ان التسليم شرط لرفع الاثم وليس كذلك فاجاب بانه اولي والاكثر ثوابا ووجهه انه شبه ما هو من شرائط الاولوية بما هو من شرائط الصحة للاعتنا به فاستعير له عبارته وقيل انه لا حاجة الي هذا لان نفي الاثم بتسليم الاجرة مطلقا غير مقيد بنفقتهما عليه وفيه تامل ووجه المبالغة والحث ظاهر **قوله** والازواج الذين يتوفون الخ لما كان المتوفي الازواج والمتربص الزوجات لزم كون الخبر ليس عين المبتدا فاحتاج الي التاويل فاوله بوجوه منها تقدير المضاف في المبتدا اي ازواج الذين يتوفون والازواج المقدر بمعني النساء لان الزوج يطلق علي الرجل والمراة والزوجة فيه لغة غير فصيحة او يقدر في الخبر ما يربطه ويصح حمله عليه اي يتربصن بعدهم اولهم وحذف العائد المجرور من الخبر جائز كما في السمن منوان بدرهم اي منوان منه بدرهم الذي ذكره قال النحرير وفي مثل هذا المقام كلام وهو ان الربط حاصل بمجرد عود الضمير الي الازواج لان المعني يتربصن الازواج اللاتي تركوهن وانا اتعجب من ذكره من عند نفسه وهو مذهب الاخفش والكسائي وقد ذكر في متون النحو كالتسهيل وقال المصنف في شرحه بعد ما ذكر هذه الاية الاصل يتربصن ازواجهم ثم جي بالضمير مكان الازواج لتقدم ذكرهن فامتنع ذكر الضمير لان النون لا تضاف لكونها ضميرا وحصل الربط بالضمير القائم مقام الظاهر المضاف للضمير الرابط والحاصل ان الضمير اذا عاد علي اسم مضاف الي العائد هل يحصل به الربط

او لامنعه الجمهور واجازه الاخفش والكسائي وله نظائر واورد على الاول انه يلغو قوله ويذرون ازواجا الا ان يجعل تفسيرا له وايضاحا بعد الابهام ومنهم من قدر بتربصن خبر مبتدا اي وازواجهم يتربصن والجملة خبر المبتدا الاول وفيها وجوه اخر **قوله** وقرئ يتوفون بفتح اليا الخ وهي قراة علي رضي الله عنه وروية عن عاصم ومعناها يتوفون اجالهم اي يستوفون مدة اعمارهم ويقال هذا يقال للميت متوفي بمعنى مستوفي لحياته **قال** الزمخشري والذي يحكي ان ابا الاسود كان خلف جنازة فقال رجل من المتوفي بكسرا لفا فقال الله وكان هذا احد الاسباب الباعثة لعلي كرم الله وجهه على ان امره بوضع كتاب النحو تناقضه هذه القراة **واجيب** عنه كما ذكره السكاكي بان سبب التخطية ان السايل كان ممن لم يعرف وجه صحته فلم يصلح للخطاب به **قوله** وتانيث العشر باعتبار الليالي الخ قيل لان الشهور الهلالية غررها الليالي فتكون الايام تبعا لها وحكي الفرا صمنا عشرا من شهر رمضان مع ان الصوم انما يكون في الايام وقال سيبويه هذا الباب المونث الذي يستعمل في التانيث والتذكير والتانيث اصله وقوله ان لبثتم الا يوما بعد قوله الا عشرا ظاهر في ان المراد بالعشر الايام لكن الكلام في انه هل يصح هذا في الايام التي لم يعتبر معها الليالي حتى يخرج عن باب التغليب وان كان من تغليب المونث هنا لخفته وكون المونث اجدر به بالاعشار نظرا الى انه غيره فيه تردد وقوله صمت عشرا لابد لغلبه لانه مثل صمت شهر رمضان والظاهر جوازه لانه غلب استعماله بالتغليب ثم كثر استعماله بدونه وفي كلام المصنف رحمه الله والفرا اشارة اليه وفي قوله غرر الشهور والايام تسامح اي لانها متقدمة على الايام والشهور ولو اسقط الايام لكان اولى وقوله لا يستعملون الظاهر لم يستعملوا الا له فقط لاستغراق الماضي ومثله ورد لكنه قليل في كلامهم وتحرير هذا ابو حيان وقال بل استعماله كثير في كلام العرب وقال انه لا حاجة حينئذ الى ما تكلفوه لان عكس التانيث انما هو اذا ذكر المعدود اما عند حذفه فيجوز الامران وهو اقرب مما قالوه **قوله** ولعل المقتضي الخ اورد عليه انه مناف للحديث الصحيح ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله ملكا باربع كلمات فيكتب عمله واجله ورزقه وشقي او سعيد ثم ينفخ فيه الروح لان ظاهره ان نفخ الروح بعد هذه المدة مطلقا الا ان يقال ان قوله ثم ينفخ بمعنى يكمل النفخ فيه وان كانت نفخت في بعضه **اقول** هذا الحديث مما اضطربت فيه الروايات والرواة ففي البخاري ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله الملك وفي مسلم اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها الخ ففي الحديث الاول اشعار بان ارسال الملك عقب الاربعين الاولى فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها

بعد مائة

سعد

بعد مائة وعشرين ليلة وفي الثاني تصريح بانه يبعث بعد اربعين ليلة **واجاب** ابن الصلاح بان الملك يرسل غير مرة الى الرحم مرة عقب الاربعين الاولى فيكتب اجله ورزقه وعمله وحاله في الشقاوة والسعادة وغير ذلك ومرة اخرى عقب الاربعين الثانية فينفخ فيه الروح ويشكل بما ورد في بعض الروايات عند ذكر ارسال الملك عقب الاربعين الاولى فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها ثم قال رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الخ ومن المعلوم ان هذا التصوير لا يكون في الاربعين الثانية فانه يكون فيها علقة وانما يكون هذا التصوير قريبا من نفخ الروح **واجيب** ايضا بحمل قوله فصورها على معنى امر بتصويرها او ذكر تصويرها وكتب ذلك والدليل عليه ان جعلها ذكرا وانثى يكون مع التصوير المذكور واورد عليه ان البخاري اورده بثم فقال ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما واربعين ليلة ثم يكون علقة مثله ثم يكون مضغة مثله ثم يبعث اليه الملك فيوذن باربع كلمات فيكتب رزقه واجله وعمله وشقي ام سعيد ثم ينفخ فيه الروح فيقتضي تاخر بعث الملك عن الاربعين الثالثة وذاك يقتضي انه عقب الاربعين الاولى وقد جعل قوله ثم يبعث اليه الملك معطوفا على قوله يجمع في بطن امه وما بينهما اعتراض وروي بالواو وعليه فالامر سهل لان الواو لا تقتضي ترتيبا وعلى ما ذكره المصنف رحمه الله اذ التفاوت فيه الناس لا تعارض لان كلا منهما بالنسبة الى البعض فتامله ومعنى استظهارا طلبا للظهور ودفع الشبهة **قوله** وعموم اللفظ يقتضي الخ تخيل عليه لم يجد فرقا بين الكتابية والمسلمة في كتب الحنفية لما يشعر به كلامه وفي المحيط يجب على الكتابية اذا كانت تحت مسلم ما يجب على المسلمة الحرة كالحرة والامة كالامة وما ذكره يرد لو عني ما ذكره اما لو عني الاعم من كونها تحت مسلم او ذمي فلا وما روي عن علي كرم الله وجهه لا ينافي الاجماع وفيه عمل بمقتضى الايتين وقوله **انقضت** عدتها نفي احتمال الاعتداد عن احتمال المشاركة الشابقة وقوله وسابر الخ زاده على الكشاف وقوله ومفهومه الخ اشارة الى دفع ما يتوهم من انه لا جناح على احد بفعل اخر فجعله كناية عن انه يجب عليهم المنع **قوله** التعريض والتلويح الخ الكناية ان يذكر معنى مقصود ابلفظ لم يوضع له لكن استعمل في الموضوع لا على وجه القصد بل لينتقل منه الى الشيء المقصود فطويل النجاد مستعمل في معناه لكن لا يكون هو المقصود بالاثبات بل لينتقل منه الى طول القامة فخرج بقيد الاستعمال في معناه المجاز وبفهم عدم القصد الصريح من الحقيقة والتعريض ان يذكر شيئا مقصودا في الجملة بلفظه الحقيقي او المجازي او الكنائي ليدل بذلك الشيء على شيء اخر لم يذكر في الكلام مثل ان يذكر المجيء للتسليم بلفظه ليدل على التقاضي وطلب العطا فالتسليم مقصود وطلب العطا عرض وقد اميل اليه الكلام من عرض اي جانب ويكون المعنى المذكور لا مقصودا امتاز عن الكنايات التي ليست كذلك فلم يلزم

صدقه على جميع اقسام الكناية فمثل جئتك لاسلم عليك كناية وتعريض ومثل زيد طويل النجاد كناية لا تعريض ومثل قولك في عرض من يؤذيك وليس المخاطب اذيتني فستعرف تعريض بتهديد المؤذي لا كناية ثم اذا كان الاصطلاح على ان التلويح اسم للتعريض كان جعل السكاكي التلويح اسما للكناية البعيدة لكثرة الوسائط مثل كثير الرماد للمضياف اصطلاحا جديدا هذا ما قاله الشارح التجريد وفي الكشف بعد ما ذكر نحوه وقد يتفق عارض يجعل المجاز في حكم حقيقة مستقلة كما في المنقولات والكناية في حكم المصرح به كما في الاستوى على العرش وبسط اليد ويجعل الالتفات في التعريض نحو العرض به في قوله تعالى ولا تكونوا اول كافر به فلا ينتقض نقضا على الاصل وتعريف المصنف تبعا للزمخشري مع ترك ما فيه من المسامحة بناء على ان التعريض ليس كناية ولا حقيقة ولا مجازا وان الكلام قد يدل بغير الطرق الثلاثة وقوله بما لم يوضع الخ يقتضي ان في المجاز وضعا فاما ان يريد بالوضع ما يعم الشخصي والنوعي او يريد بيوضع يستعمل او قصد الشاكلة ولم يصف الكناية لا المجاز اخلاله في كلامه في الحقيقة وقوله والكناية الخ تبع فيه السكاكي حيث فرق بين المجاز والكناية بان الانتقال في الكناية من التابع الى المتبوع وفي المجاز بالعكس وفي هذا ما يضيق عنه المقام وبسطه في شرح المفتاح ونافقة بمعنى مرغوب فيها من النفاق وهو الرواج ضد الكساد وقوله والتعريض للتفهيم بمعنى لم يذكروه والا فالتصريح بالتعريض لا يضر فلا حاجة الى نفي ما في النفس منه وقوله وهو نوع توبيخ اي حيث ذكر ذكرهن بعد النهي عنه اشارة الى عدم عذرهم عنهن وقوله جئتك لاسلم عليك هو تعريض بطلب العطا كما قال الشاعر

اروح بتسليم عليك واغتدي * وحسبك بالتسليم مني تقاضيا

قوله استدراك عن محذوف الخ قيل لا مانع من جعله استدراكا على قوله لا جناح فانه بمعنى عرّضوا ولكن الخ وقيل انه استدراك على قوله ستذكرونهن ولا حاجة الى التقدير وفيه نظر **قوله** وعبر بالسر عن الوطي الخ يعني تعارف التعبير عن الوطي بالسر لانه يسر ثم اريد به العقد الذي هو سببه والاول اما كناية فيكون الثاني من المجاز لشهرة الاول ولم يجعل من اول الامر عبارة عن العقد لانه لا مناسبة بينهما في الظاهر وهو مفعول ويجوز نصبه بنزع الخافض اي في السر والمراد به ما يقبح لانه يسر غالبا **قوله** وهو ان تعرضوا الخ فالمعروف ما عرف بحوبيزه وهو ما يكون بطريق التعريض والمراد بهذا التعريض التعريض بالوعد لها بما يريد والتعريض السابق التعريض بنفس الخطبة والطلب فلا تكرار واما منع الانقطاع والاستثناء من سرا فلان سرا مفعول بلا رابط فالمستثنى منه يكون كذلك فيكون المعنى لا تواعدوهن الا التعريض وليس بمستقيم لان التعريض طريق المواعدة لا الموعود نفسه ورد بان الاستثناء المنقطع ليس من شرط صحته تسلط العامل عليه بل هو على قسمين قسم يصح فيه ذلك نحو ما جاء احد الا حمارا ويجوز فيه النصب والبدلية مما قبله وقسم لا يصح فيه ذلك

ابو حيان

نحو ما زاد الا ما نقص وما نفع الا ما ضر وهذا يجب نصبه وكلاهما بتقدير لكن وما نحن فيه من الثاني فلا يلزم ان يكون موجودا وفيه كلام في سورة هود وقوله ولا الظهر جوازه اي جواز التعريض بالخطبة في عدة البائن قياسا على عدة المتوفى عنها عند الشافعي **قوله** ذكر العزم مبالغة الخ اي لا تقصدوا قصدا جازما لا تردد معه نهى عن العزم ليكون ابلغ في منع الفعل وقدر المضاف لان العزم انما يكون على الفعل لا على نفس العقدة وقيل معناه لا تقطعوا عقدها بمعنى لا تبرموه ولا تلزموه ولا تقدموا عليه فيكون النهي عن نفس الفعل لا عن قصده وهذا ابلغ من الوجه الاول والاصل في العزم بمعنى القصد منع القطع ايضا لكان نيا لان هذا امر معزوم عليه ومقطوع به ولو كان القطع ضد الوصل كان المعنى لا تقطعوا عقدة نكاح الزوج المتوفى لعقد نكاح اخر ولا يعقد حينئذ مضافا وقوله لا بدعة في الطلاق اي لا بعد بدعيا ولو كان في الحيض وقوله تجامعوهن اشارة الى ان المس كناية عن الجماع وما مصدرية وقتية اي في مدة عدم المس وقوله ما كتب من العدة اي فرض وكتاب الله هنا بمعنى معروضه قيل لان الشي يراد ثم يقال ثم يكتب فالارادة مبدا والكتابة منتهى فاذا عبر عن المبدا وهو المراد هنا بالمنتهى وهو المكتوب اريد تاكيده كانه تم وفرغ عنه **قوله** الا ان تفرضوا الخ او اذا كانت بمعنى الا او الى فالمصنف رحمه الله تعالى قال الحلبي يريد الى وهو في كلام النحاة انتصب المضارع بعدها باضمار ان مقدرة اولها تفسيرا على المذهبين فقط وفيه اشكال قوي هنا لم ينبه له احد وهو ان او هذه عاطفة لما قرره النحاة على فعل قبلها هي غاية له تقول لالزمنك او تقضيني حقي معناه لزوم الى الاعطاء فيكون فرض الفريضة غاية لعدم المساس لا لعدم الجناح وليس المعنى عليه **قوله** هو عطف على الفعل ايضا والفعل مرتبط لما قبله فهو معنى مقيد به فكانه قيل لم تمسوهن بغير جناح وينتفيه الا اذا فرضت الفريضة فيكون الجناح لان المقيد في المعنى ينتهي برفع قيده فتامله فانه دقيق غفل عنه المعترض وقوله او وتفرضوا يعني انه معطوف على تمسوا وفي نسخة او ان تفرضوا والمعنى عليهما ان او عاطفة على المنفي المجزوم وهي لاحد الامرين لكنها في حيز النفي تفيد العموم كما في قوله ولا تطع منهم اثما او كفورا وقيل العطف يوهم تقدير حرف النفي وان الشرط احد النفيين لا نفي احدهما حتى ينتفي كل منهما وعموم النفي فيه خفاء ولا يخفى انه غير وارد والحاجب الى ان او بمعنى الواو وما ذكره المصنف رحمه الله بيان للمعنى لا تاويل وتبعه لغرضه ما يوخذ منه وقوله والتا لنقل اللفظ اي نقله من الوصفية الى الاسمية فصار بمعنى المهر فلا يجوز فيه كونها تاء التانيث كما قيل والاول بغير المدخول بها والمسمى لها والاخيرين ما بعدها **قوله** عطف على مقدر والمقصود المتعة اذ لا معنى لقوله ان طلقتم النساء فطلقوهن ولذا قدره الزمخشري فلا مهر عليكم ومتعوهن وفيه عطف الانشاء على الخبر وهو جائز لانه ماول بلا مهر وتجب المتعة وفي الكشف انه جائز لان الجزاء جامع جعلهما كالمفرد في ايجاب الحكم هذا او ذا وهو يقتضي ان عطف الانشاء على الخبر غير ممنوع في الجزاء وهو وجه وجيه وفائدة جديدة وايجاب الطلاق اسا انه من الوحشة **قوله** اي على كل الخ المقتر يحسن هو الضيق الحال الفقير وقوله الضيق الخ عطف بيان

عصام

له ودرع المرأة ما تلبس فوق القميص والملحفة بفتح الميم ازار تلتف فيه والخمار بكسر الخاء ما تغطي به رأسها وقوله على حسب الحال اي حال الزوج وقيل بعتبر حالها واليه يشير قول القدوري من كسوة مثلها وهو قول الكرخي رحمه الله فني الادنى من الكرباس وفي الوسطى من القز وفي الاعلى من الحرير الابريسم وفي الذخيرة يعتبر الوسط لا غاية الرداءة ولا غاية الجودة وهو مما لف للقولين والاية ظاهرة في الاول واطلاق الحال في كلام المصنف رحمه الله شامل للاقوال قال الاتقاني رحمه الله المفوضة هي التي فوضت نفسها بلا مهر وقال ابن الهمام رحمه الله المسموع فيها كسر الواو ويجوز الفتح لان الولي فوضها للزوج وقوله عليه الصلاة والسلام قال العراقي رحمه الله لم اجده في كتب الحديث والقلنسوة ما يوضع على راس الرجل معروفة وقوله والحق الشافعي الخ مذهب الشافعي رحمه الله ان المتعة لكل زوجة مطلقة اذا كان الفراق من قبل الزوج الا التي سمى لها وطلقت قبل الدخول ووجه القياس الاشتراك في جبر ايحاش الطلاق وايضا هي داخلة في عموم قوله وللمطلقات متاع بالمعروف فلا حاجة الى القياس لكن لما كان هو الشافعي رحمه الله يحمل المطلق على المقيد استدل المصنف رحمه الله بالقياس **قوله** الذي يحسنون الى انفسهم الخ يشير الى قول الامام مالك رحمه الله ان المتعة مستحبة استدلالا بقوله على المحسنين فانه قرينة صارفة للامر الى الندب وهي واجبة عندنا وعند الشافعي والجواب منع قصر المحسن على المتطوع بل اعم منه ومن القيام بالواجبات فلا ينافي الوجوب فلا يكون صارفا للامر عن الوجوب مع ما انضم اليه من لفظ حقا وعلى قوله وانه لا متعة الخ هو احد قولي الشافعي رضي الله عنه **قوله** والصيغة الخ اي في حد ذاتها لا هنا لانه لو كان لجمع الذكور لقيل ان يعفوا والنون علامة الرفع دليل عليه لان الافعال الخمسة ترفع بثبوت النون وتنصب وتجزم بحذفها على ما علم في النحو وقوله ولذلك الخ اي ولكونه مبنيا لم يؤثر فيه ان مع انها ناصبة لا مخففة بدليل عطف المنصوب عليه فلا يقال ان تعليل نصب المعطوف بكونه مبنيا لا يظهر وكلا لحن لصفة مشبهة بمعنى كاملا **قوله** وهو مشعر الخ وجه الاشعار ان الاستثناء من اعم الاحوال ومعنى عليه النصف او الكل فلا يجب النصف وحده وقيل الاشعار انما يكون لو كان الاستثناء متصلا فلا يكون الواجب النصف في هذا الوقت بل الكل لكنه منقطع قطعا لان كون الواجب النصف لا ينبغي في وقت عفوهن فعطف قوله او يعفوا عليه يقتضي كونه منقطعا فلا يكون الطلاق مخيرا وتردد المحرر في اتصاله وانقطاعه ليس في محله اذ وجوب الكل لا ينافي وجوب النصف لانه في ضمنه الا ان يلاحظ المصنف بقيده مثل وحده او فقط وافادة التخيير لا تعلق له بالاتصال والانفصال فتامل وللشافعي في مذهبه قولان في بعض المسائل فما قاله ببغداد يسمى قديما وما قاله بمصر يسمى جديدا وهو الراجح عندهم في الاكثر واطلاق العفو على تكميل المهر خلاف الظاهر فلذلك اول بالحمل على ما اذا عجل تسليم المهر فانه حينئذ يعفو عن استرداد النصف او انه من عفوت الشيء اذا وفرته وتركته حتى يكثر او انه على المشاكلة كما ذكره المصنف

عصام

عصام

رحمه الله

رحمه الله وقد ورد بهذا المعنى قوله تعالى الا ان يعفون قال شيخ زاده ما ذكره المصنف من ان الواو ضمير والنون علامة وان سمع على قلة او شذوذ لا يصح ان يكون مرادا هنا للتوقف على انه قرئ برفع يعفو او لم يقرأ به احد فلم يبق ما قاله لانه يصح اهمال ان ونصب ما عطف عليه ولو سلم فهو مشكل على مذهب الشافعي لان ضمير يعفوا ان عاد على الازواج وان اباه السياق فالذي بيده العقدة الولي وان عاد على الاولياء فهو الزوج فيلزم ان الاولياء لهم العفو والشافعي لا يقول به فالظاهر منع ما قاله المصنف **اقول** اذا تاملت كلام المصنف علمت ان ما ذكر غير وارد عليه لانه الضمير بالمطلقات واقتصر عليه اشارة الى انه مرضي عنده ثم قال ان الصيغة اي اللفظ من حيث هو يحتمل وجها اخر وعليه فالضمير اما للازواج وعفوهم اعطاء المهر كاملا ويوزن حسن اي كاملا وان كان للاولياء فالعفو عنه بهم واليه اشار بقوله قبله فكيف يعترض عليه به واما انكاره القراءة فلا وجه له فانها منقولة عن الحسن كما في كتب الشواذ والاعراب فلله در المصنف فيما سدده وبيض وجه البيان بما سوده واعلم ان كون الشيء قبل الشيء لا يقتضي وقوعه كما في بعض التفاسير وله نكتة تظهر بالتامل **قوله** يؤيد الوجه الاول الخ اي ان المراد الزوج والا لقال يعفون فان الثلاث اصل فيهم والولي نائب عنهن وانما جعله مؤيدا لا انها لاحتمال ان يريد الاولياء فقط لصدوره منهن ظاهرا او هم والتاء على التغليب وقصة جبير ظاهرة في المشاكلة وان العفو في الاية للزوج وهي مروية في البيهقي وقوله ان يتفضل الخ ماخوذ من قوله بينكم ستو انه تعلق بتنسوا اوجعل حالا وجعل الفضل بمعنى التفضل وجملة النهي محمولة على الاستئناف لان المقصود الامر بالعفو **قوله** ولعل الامر الخ وبه ينتظم السياق او انه دلهم على المحافظة على حقوق الله والعباد وقدم حقوق العباد لانها اهم **قوله** اي الوسطى بينها الخ قد مر ان الوسط ما توسط بين شيئين او اشياء ويكون بمعنى الافضل وقد فسر هنا بالوجهين وقوله فيها خصوصا اشارة الى انه من قبيل الملائكة وجبريل بجعل الفرد المخصوص من قبيل الذكر لكماله كانه من نوع اخر تنزيلا لتغاير الصفات منزلة تغاير الذات وفي تعيينها خمسة اقوال لعلي ما ذكره المصنف وقد اختلفوا في الارجح منها والاكثر انها العصر ويوم الاحزاب يوم تجمع فيه احزاب العرب لتخريب المدينة وقتل المسلمين وهي وقعة معروفة في السير ساني واجتماع الملائكة اي الموكلين من الكتبة لانهم يتعاقبون على الانسان في الليل والنهار ووقت العصر لانه في حكم المساء ثم تصعد ملائكة النهار باعماله فان وجد مشغولا بالصلاة كان ذلك سببا للطفه تعالى به لما ورد ذلك في الحديث وقوله احمزها بالحاء المهملة والزاي المعجمة اي اصعبها قال السخاوي وغيره انه لا اصل له وانه موضوع لكن ابن الاثير ذكره في النهاية عن ابن عباس رضي الله عنهما وان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي الاعمال افضل فقال له ولم يسنده فان قلت روي في الفردوس مرفوعا افضل العبادة احمزها فكيف يجمع بينهما قلت على تقدير ثبوتها

المراد بالجنة انه لا يكثر منها حتى يمل مع انه قيل ان حديث الفردوس العبادة باب التحية لما روي افضل العبادة اجرا سرعة القيام من عند المريض وقوله ولانها مشهودة اي تحضرها الملائكة لما سياتي وتوسطها عدد الاربعين الثنائية والرباعية وقوله في الحد المشترك هو من طلوع الفجر الى الشمس لانه يعد من النهار ان قيل مبدؤه الفجر كما هو في الشرع ومن الليل كما عند اهل النجوم وغيرهم ولذا قال طرفي الليل فلا تعارض بينهما وتفسيرها بالعصر قال السيوطي لم يذكره احد من الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين وقوله وقرئ بالنصب بتقدير امدح او اعني وتقدم ما فيه من الاشكال وجوابه وفسر القنوت بالذكر او بقنوت الصبح عند الشافعي رحمه الله وفسره البخاري في صحيحه بساكتين لانها نزلت في تحريم الكلام في الصلاة **قوله** فصلوا رجالا جمع راجل الراجل الماشي على رجليه ورجل بفتح فضم او بفتح فكسر بمعناه ولم يذكر للثاني نظيرا لانه على خلاف القياس والمسايفة بالسين المهملة والياء المثناة التحتية والفاء المصاولة والمقاتلة بالسيف وقوله ما لم يمكن الوقوف الخ لان المشي يبطلها عند القائلين بها بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الحنفية خلافا للشافعي واستدل ابو حنيفة رحمه الله بانه صلى الله عليه وسلم تركها في الاحزاب ولو جاز الاداء مع القتال لما تركها وفيه نظر لان صلاة الخوف انما شرعت في الصحيح بعد الخندق فلذا لم يصلها اذ ذاك وقوله في الكافي ان صلاة الخوف بذات الرقاع وهي قبل الخندق هو قول ابن اسحاق وجماعة من اهل السير والصحيح انها انما شرعت بعد الخندق فلذا لم يصلها وان غزوة ذات الرقاع بعد الخندق وتفصيله في كتب الفروع والحديث **قوله** ما لم تكونوا تعلمون زاد تكونوا ليفيد النظم ووقع في موضع اخر بدونه كقوله تعالى علم الانسان ما لم يعلم فقيل الفائدة في ذكر المفعول فيه وان كان لا يعلم الامام يعلم التصريح بذكر حالة الجهل التي انتقلوا عنها فانه اوضح في الامتنان وتقل عن النحرير رحمه الله في اقرابه التلخيص في قوله وعلم من البيان ما لم يعلم ان الاولى ان يقول ما لم يكن يعلم والا فلا فائدة فيه ورد بانه وقع كذلك في النظم وان فيه فوائد كالتعميم والامتنان بانه اذا لم يخلق فيه قدرة العلم لم يتمكن منه وغير ذلك فتامل **قوله** قراها بالنصب ابو عمرو والحرميان وللقراءتين وجوه كما ذكره المصنف رحمه الله وقوله او الزم فالذين نايب فاعل فعل مقدر ووصية مفعوله الثاني وعلى قراءة الرفع خبر بتقدير لجمع الحمل وعلى قراءة متاع كذلك ومتاعا الثاني منصوب بالاول كقوله فان جهنم جزاؤكم جزاء موفورا وتفسيره بالمسح دفع لاحتمال كونه اسم عين او جنس كما ورد له وقوله نصب بيوصون فالعمل للفعل لان الحذف غير لازم والا فعلى الخلاف **قوله** بدل منه الخ اي بدل من متاع بدل اشتمال وقيل بدل كل على حذف المضاف اي بدل غير اخراج وجعله مصدرا مؤكدا لان الوصية بان يمتعن حولا يدل على انهن لا يخرجن فكان غير اخراج تاكيدا له كانه قيل لا يخرجن غير اخراج قيل وماله ليشعر بانه من التاكيد

لغيره

لغيره ان مضمون هذا القول يحتمل ان يكون بخلاف ما يقوله المخاطب وغيره فبين ما يقول دفع للثاني وهو في الحقيقة صفة مصدر اي انزل قولا غير ما يقول والعامل فيه انزل واما كون العامل النفي او مصدرا ماخوذا منه فلم يعهد وفيه تامل **قوله** والمعنى انه يجب الخ بيان للمقصود على الوجوه السابقة وقوله قبل ان يحتضروا اشارة الى ان يتوفون من مجاز المشارفة اذ لا يتصور الوصية بعد الوفاة وفسر التمتيع بالانفاق اما على الحالية فظاهر واما على غيره فلان عدم الاخراج بلا نفقة تضييق لا تمتيع **قوله** وكان ذلك اول الاسلام الخ اي الانفاق والسكنى المذكورين ثم نسخت المدة او الزيادة على الخلاف في ان نسخ البعض نسخ للكل اولا وقوله وهو وان كان الخ جواب سؤال وهو ظاهر واما نسخ النفقة بالارث فمبني على ان مفهوم لهن الثمن مثلا انه لهن ذلك لا غير وهذا يؤيد قول ابي حنيفة رحمه الله بعدم السكنى واما على قول الشافعي رحمه الله ففيه بحث فتامل **قوله** وهذا ابدل الخ اختلف فيه لان التفسير على ما في الكشف فقيل انه كان قبل النسخ متعينا وعليه يفسر فان خرجن بالخروج من العدة بانقضاء الحول ومن قال انه غير متعين فسر فان خرجن قبل الحول من غير اخراج الورثة فلا جناح في قطع النفقة او في ترك منعهن من الخروج فقول المصنف رحمه الله وهذا ابدل فيه نظر **قوله** اثبت المتعة للمطلقات الخ فتعريف المطلقات للجنس وما ذكره يعلم مما مر من اثباته بالقياس دون النص كما اشرنا اليه فيما سبق **قوله** تعجيب وتقرير الخ هذه اللفظة قد تذكر لمن تقدم علمه فتكون للتعجيب والتقرير والتذكير لمن علم كالاحبار واهل التاريخ وقد تذكر لمن لا يكون كذلك فتكون للتعريف والتعجيب قال الراغب رايت يتعدى بنفسه دون الجار لكن لما استعير لمعنى الم تنظر عدي تعديته بالى وفائدة استعارته ان النظر قد يتعدى عن الرؤية فاذا اريد الحث على نظر ناتج لا محالة للرؤية استعيرت له وقلما استعمل ذلك في غير التقرير فلا يقال رايت الى كذا وذكر الزمخشري في الم تر الى الذين اوتوا نصيبا ما يدل على ان الرؤية اما بمعنى الابصار مجازا عن النظر وعدي بالى واما بمعنى الادراك القلبي تضمينا على معنى لم ينته علمك اليهم وفي الكشف فائدة التجوز الحث على الاعتبار لان النظر اختياري اما الادراك بعده فلا ولم يذكر الشراح تعديه بنفسه كقول امرئ القيس

الم ترياني كلما جئت طارقا ۝ وجدت بها طيبا وان لم تطيب

قوله صار مثلا الخ في التعجيب اي بقيته حال من لم يره بحال من رآه في انه لا ينبغي ان تخفى عليه هذه القصة وانه ينبغي ان يتعجب منها ثم اجري الكلام عليه معه كما يجري مع من رآهم وسمع بقصتهم قصدا الى التعجيب واشهر في ذلك وداوردان قرية كما ذكروه لكنهم لم يضبطوه وتفسير الالوف بالعشرة خلاف الظاهر من جمع الكثرة وكونه بمعنى متالفين قال الزمخشري انه من بدع التفاسير لانه خلاف الظاهر اذ ورود الموت دفعة على جمع عظيم ابلغ في الاعتبار واما وقوع الموت على قوم بينهم الفة فهو كوقوعه على غيرهم وقيل معناه الفهم الحياة وحبهم لها كقوله ولتجدنهم

احرص الناس على حياة وهو كالذي قبله قوله والعين الخ يعني انه عبر عن اماتتهم الله بما ذكر للدلالة على انّ موتهم كان شبيها بامتثال امر واحد من امر مطاع لا يتوقف في امتثاله فيكون دفعة على خلاف العادة قوله قيل موضع قيل الخ قال ابن حجر حزقيل بكسر الحاء المهملة وتبدل ثاؤه فيقال هاءه زقيل وكذا وقع في بعض النسخ هنا وسكون الزاي المعجمة وكسر القاف ثم يا ساكنة ولام ابن بوري بضم الباء الموحدة والقصر وقوله وفائدة القصة الخ يعني انه تمهيد لقوله وقاتلوا في سبيل الله وهو عطف في المعنى لانه بمعنى انظروا وتفكروا وسورة البقرة سنام القران جامعة لبيان الاحكام كالصيام والحج والصلاة والجهاد على نمط عجيب يلوح عليها كلما وجدتها ادلة دالة على ان المؤمن لا ينبغي ان يشغله حال عن حال وكون الشكر بمعنى الاعتبار بعيد وتخلص اسم فاعل والمتخلف المتنع من القتال والسابق المبادر اليه قوله من وراء الجزاء الخ تمثيل يريد انه تعالى لابد من مجازاته للمتخلف والسابق لما ان من يسوق الشيء من ورائه لابد ان يوصله الى ما يريده وهو مستفاد من قوله تعالى ان الله سميع عليم كما تقول لمن تهدده وتوعده انا اعلم بحالك قوله من استفهامية الخ تجوز في النظم وجوه منها ما ذكره المصنف والاقراض استعارة لتقديم العمل وقوله اقراضا اشارة الى انه مصدر وقوله مقرضا اي انه اسم للعين فهو مفعول والقرض نفسه لا يضاعف فيقدر فيه مضافا اي جزاؤه او جعله نفسه كانه مضاعف لانه سبب المضاعفة وفي النصب وجهان العطف على ما تقدم اي يكون اقراض فمضاعفة او في جواب الاستفهام وقد منعه ابو البقاء وعلى الاول المراد بالكثرة انه لا يحدها اما ان الحسنة بعشر امثالها فسيأتي الكلام فيه في اواخر هذه السورة قوله يقتر على بعض اي يضيق وتوسعه على وفق النظم والزمخشري عكسه قال في البحر بلا وجه لعكس الترتيب سوى التنبيه على انه المقصود في هذا المقام وانما ذكر القبض لمقابلته وبيان كمال القدرة وقوله فلا تبخلوا شامل للتفسير الثاني للقرض لان بذل القوة في الجهاد وعدمها بمنزلة البذل والامساك وعلى هذا ففيه ترشيح للاستعارة قوله الملأ الى آخره هو اسم جمع لا واحد له ويجمع على املاء وانما الملأ المشاورة يقال تمالأوا عليه اذا تعاونوا وتناصروا ومثله يكون عن مشاورة واجتماع راي وقوله هو يوشع رده ابن عطية بان يوشع فتى موسى عليه الصلاة والسلام وبينه وبين داود عليه الصلاة والسلام قرون كثيرة قوله انهض لنا الخ قال الراغب البعث ارسال المبعوث عن المكان الذي هو فيه لكن يختلف باختلاف متعلقه يقال بعث البعير من مبركه اثاره وبعثته في السير هيجته وبعث الله الميت احياه وضرب البعث على الجند اذا امروا بالارتحال قوله ويصدر فيه عن رايه هذه العبارة وقعت في الحديث وفي كلام العرب قديما ومعناه يفعل ما يفعل برايه من الورد والصدر وهو الذهاب للاستقاء والرجوع عنه وهم

يقولون

يقولون لمن يدري وجوه الراي والامر له اصدار وايراد لما يقال قسف ورتق والصدر لما كان لازما للورد وبعده اكتفي به وفيه استعارة مكنية وتخييلية شبه الراي بما يسكن العطش واثبت له الصدر قال الشاعر

ما امس الزمان حاجا الى من ❊ يتولى الايراد والاصدارا

قوله اي ابعثه لنا مقدرين القتال الخ يعني انه حال من ضمير لنا مقدرة وقد خبط بعض الناس هنا فقال ان صيغة نقاتل بمعنى نقدر بحالا وليس حالا مقدرة او جعل لا مقدرة ومقدرين على صيغة المفعول وتعسف بما لا طائل تحته قوله هل عسيتم اختلف في عسى فقيل من النواسخ واسمها وخبرها ان لا تقاتلوا وقيل انها تضمنت معنى قارب وان وما بعدها مفعول وليست من النواسخ اي هل قاربتم عدم القتال وهذا معنى قول بعضهم انها خبر لا انشاء خلافا لمن لم يفرق بينهما واستدل بدخول الاستفهام عليها ووقوعها خبرا في قوله

❊ لا تكثرن اني عسيت صائما ❊ ومن لم يسلم جوازه جعل الاستفهام فيه غير الاستفهام فقد دفعه القول الاول احسن لكنه استدل على الثاني بانها لا تقع صلة الموصول وفيه نظر لان هذا ما جوزه والمصنف لما راى انها لانشاء التوقع ولا تخرج عنه جعل الاستفهام داخلا باعتبار المتوقع وهو الخبر وجعل الاستفهام للتقرير بمعنى التثبيت واذ كان التثبيت في معنى التقرير حمل على الانكار وكون المستفهم عنه يلي الهمزة ليس امرا كليا ولا يخفى ما فيه قوله اي غرض لنا في ترك القتال الخ لما كان التثبيت في مثله ما لنا نفعل او لا نفعل على ان الجملة حال او ان المصدر هنا لا نزاع فيه جعله على حذف الجار اي ما الغرض في ان لا نقاتل او ما الداعي الى ان لا نقاتل اي ترك القتال والجار والمجرور متعلق بمتعلق لنا او به نفسه وقال الاخفش ان زائدة ولا يناديه عملها والجملة حالية وقيل انه على حذف الواو اي وان لا نقاتل ما لنا ولان لا نقاتل كقولك اياك وان تتكلم وقد يقال اياك ان تتكلم وقوله وقد عرض من الخ اشارة الى ان جملة وقد اخرجنا جملة حالية والعمالقة والعماليق من ولد عمليق كقنديل وعلاق كقرطاس ابن لاود بن ارم بن سام وفلسطين بكسر الفاء وقد تفتح كورة بالشام وقوله في ترك الجهاد لربطه بما قبله وقوله بعدد اهل بدر اخرجه البخاري عن البراء رضي الله عنه قوله طالوت علم الخ فيه قولان اظهرهما انه اسم اعجمي فلذلك لم ينصرف وقيل انه عربي من الطول ولكنه ليس من ابنية العرب فمنع صرفه للعلمية وشبه العجمة على القول به واما ادعاء العدل عن طويل فالقول بانه اي يستحق ويصير اهلا وقد مر تحقيقه والاخيرها بكيف ومن اين واستشهد على الاول بقوله اي ومن ابن ابكي وعلى الثاني بقوله فليعد ومن اني بذي الربك تطرق فاي بمعنى من اين وحذف حرف الجر قبلهما وهو من لما حذفت من من الظروف اللازمة الظرفية وغيرها للتوسع فيها بخلاف من وتحوها من الصلاة فانه لا يطرد حذفها الا اذا كثرت في المنظر وسيأتي الكلام عليه في محله وانما ذكرناه ليعلم وجه اثبات المصنف رحمه الله من قبلها

والاستفهام حقيقي او للتعجب لا للتكذيب نبيهم والانكار عليه واوكي من اولاد يعقوب عليه الصلاة والسلام والسبطين القبيلتين وخلق بمعني ناس وبقية وليس خلق لحذر بمعني خفيف كما توهم **قوله** لما استبعدوا الخ الاستبعاد من قولهم اني يكون الخ ولا يخفي مناسبته واسع لبسطه الجسم وعليم لكثرة العلم **قوله** الصندوق الخ بصم الصاد علي الافصح وزيادة التا في الاخر نحو رهبوت وجبروت وقلة باب سلس اي ما اعذت فاوه ولامه ترجحه مع ان مادة تبت لا توجد في العربية وابدال التا ها اذا لم تكن للتانيث شاذ وتشتمار بالذال والدال شجر السرو وشتمار بالراء وشمشير شجر الصمغ وكلها فارسية **قوله** الضمير للاتيان الخ وعلي تفسير السكينة بالسكون والرعب فهو مصدر وما قيل انه صورة الخ اخرجه ابن جرير عن مجاهد وقال الراغب لا اراه قولا صحيحا ونبي من الانبيا وهو معروف ويرمه بالزاي المعجمة معناه يسرع وقوله صور الانبيا عليهم الصلاة والسلام لان التصوير كان حلالا في الملل السابقة مطلقا واما التفسير الاخير فتكلف علي عادة الصوفية مع انه لا يناسب ما عطف عليه وان اوله بعضهم بتاويل بارد ولو تركه لكان اولي والرضاض بضم الرا المهملة وصادين معجمتين ما يتفتت ويتقطع من الشي والواح موسي عليه الصلاة والسلام التي انزلت عليه وال يطلق علي الاتباع والاولاد ويكون بمعني النفس والشخص ويفخم للتعظيم كانه في نفسه جماعة كما في قوله تعالي ان ابراهيم كان امة فلا يرد انه لا دلالة له علي التعظيم كما قيل وقوله ابنا عمه يعني في الكشاف وفي نسخة ابنا وهما والاولي اصح وعلي كون ان في الخ ابتدا خطاب للنبي صلي الله عليه وسلم ومن معه من المومنين **قوله** انفصل بهم الخ فصل لا كلام في استعماله متعديا ولازما فيجوز ان يكون اللازم ماخوذا من المتعدي لحذف المفعول وان يكون اصلا براسه فيكون فصله بمعني ميزه وفصل فصولا بمعني انفصل لغتان مثل صده صدا وصد صدودا والقيظ شدة الحر فقوله قيظا اي وقت قيظ او جعل اسما للزمان والمفازة الارض الخالية من الفوز تفاؤلا **قوله** مبتليكم الخ يعني انه استعارة شبه انزال البلية بهم ليظهر للناس كذبهم وعدم صبرهم لمن يختبر شخصا ويجربه بتكليف بعض الامور ليعلم حاله وقد مر تحقيقه **قوله** من اشياعي الخ الشياع كالاتباع لفظا ومعني جمع شيعة ومن تفيد الاتصال وتسمي من الاتصالية كقوله تعالي المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض وقوله فاني لست منك ولست مني ولا يجوز ان تكون للتبعيض كذا قاله الطيبي يجعل من الاتصالية غير التبعيضية وكانها بيانية وفي الدر المصون انها تبعيضية وهو الظاهر وقوله من اشياعي اشارة الي انه علي تقدير مضاف وقوله متحدين اشارة الي الاتصال به حتي كانه نفسه **قوله** اي من لم يذقه من طعم الخ اصل الاستعمال ان يقال في الماء مشروب وفي الماكولات مطعوم وقد استعمل الطعم هنا في المشروب ومما عيب علي خالد بن عبد الله القسري انه قال علي المنبر يوما وقد خرج عليه المغيرة بن سعيد بالكوفة اطعموني ماء فعاب

[في الهامش: ابو حيان]

عليه العرب ذلك وهجوه به وحملوه علي شدة جزعه فقال الشاعر فيه

بل المنابر من خوف ومن وهل • واستطعم الما لما جد في الهرب •
والحن الناس كل الناس قاطبة • وكان يولع بالتشديق في الخطب •

وقال ابن ابي الصلت في كتاب المختار ما عيبته عليه لانها صدرت في جزع والانعقد وفي هذه الاية والذي تقتضيه البلاغة ما اشار اليه المصنف وغيره من ان الطعم استعمال لانه استعمال بمعني ذاق طعمه كما هنا فصيح واما بمعني شربه واتخذه طعاما فقبيح الا ان يقتضيه المقام كما في حديث زمزم طعام طعم وشفاء سقم فانه نبه علي انها تغذي بخلاف سائر المياه كما ذكره الراغب وطعم الشي بمعني ذاقه كما ذكره الازهري عن الليث وذكر الجوهري ان الطعم ما يودي به الذوق فقيل ولعله الاظهر وتفسيره بالذوق توسع والمصدري لم يجي الا للذوق فمن قال طعم شائع في معني الاكل لم يصب المحز **قوله** واذ ثبت الخ هذا من شعر نسب للعرجي والذي في الاغاني انه من قصيدة للحارث بن خالد بن عاصي بن هشام المخزومي وهو ممن تشبب كابيه وقيل علي رضي الله عنه تخاطب بها ليلي بنت ابي مرة بن عروة بن مسعود واولها

لقد ارسلت في السر ليلي تلومني • وتزعمني ذا ملة طرفا جلدا •
تعد بن ذنبا واحدا ما جنيته • علي وما احصي ذنوبكم عدا •
فان شئت حرمت النسا سواكم • وان شئت لم اطعم نقاخا ولا بردا •

والنقاخ بضم النون وقاف وخا معجمة الما العذب البارد والمراد بالبرد فيه النوم وعطفه علي الماء يبين كونه بمعني لم يذق كما قيل لم يذق لذة النوم ونحوه وسواكم بضمير الجمع للتعظيم للمحبوبة كما قاله الطيبي رحمه الله ومنه يعلم رد ما قاله الرضي من انه انما يكون في ضمير المتكلم وقوله وانما علم الخ اي علم ان من شرب عصاه ومن لم يشرب يطيعه وما قيل انه يحتمل انه بالفراسة والالهام بعيد **قوله** استثنا من قوله فمن شرب الخ فالجملة الثانية في حكم المتاخرة اذ التقدير فمن شرب منه فليس مني الا من اغترف غرفة بيده ومن لم يطعمه فهو مني كقوله ان الذين امنوا والذين هادوا والنصاري فلا خوف عليهم والتقدير ان الذين امنوا والذين هادوا والنصاري فلا خوف عليهم والصابيون كذلك فقدم الصابيون للعناية تنبيها علي ان الصابيين يتاب عليهم ايضا وان كان كفرهم اغلظ كما هنا اذ المطلوب انه لا ياتي من الماء اساوالاغتراف بالغرفة رخصة فقدم من لم يطعمه لانه عزيمة اعتنا به وتكميلا للتقسيم وللاحظة هذه النكتة وكونه في نية التاخير اغتفر فصله بين المستثني والمستثني منه مع انه كما في الكشف جار مجري الاعتراض في افادة ما سيق له الكلام وقوله والمعني الرخصة الخ اشارة الي وجه جعله مستثني من الجملة الاولي لانه لو استثني منه افاد المنع او معناه من اغترف غرفة فليس مني ولذا قال فشربوا ولم يقل فطعموه ومن ذهب اليه كابي البقا تعسف لا تعسفا ت لا حاجة اليها والغرفة بالفتح المرة وبالضم ملي الكف واما قري **قوله** اي

[في الهامش: كشف]
[في الهامش: سعد]

اي فكرعوا فيه الخ هذا التفسير مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما وفسر به
ليعوذن بالمهر بالقواني بخالفة الماموريحيث لم يغترفوا اذا لكرع الشرب بالفم من غير
انا واصله في الحيوان يدخل الماء حتى يصل الى الكارع ثم توسعوا فيه وليس تفسير
الزمخشري به الا لهذا ولانه الحقيقة اللغوية ولا داعي للصرف عنها لا انه مبني على
قول ابي حنيفة فيمن حلف لا يشرب من هذا النهر فانه لا يحنث الا اذا كرع خلافا لهما
ثم الظاهر ان الاستثنا متصل وقيل انه منقطع على التقديرين اما اذا كان ممن لم يطعمه

قطب

فلانه ذا ابقى ومن لم يطعمه غيره ابقى ان كان ممن شرب فمن شرب كارع والمغترف غيره
لكن معناه انه ليس مني فلا يكون الاغتراف رخصة وعلى الثاني المغترف مني بمعنى
رخصة وهو الصحيح وفيه نظر واما على ما في الكشف فمنقطع انه فسر الشرب بالكرع
والمنفصل وقوله كالاصل اي حقيقة لغة والمراد بالوسط الة الشرب كالانا واليد
قوله ونعيم الاول الخ يعني ان الشرب هنا فسر بالكرع لانه الحقيقة ولا داعي
للعدول عنها وانا لم يفسر به سابقا ليكون الاستثنا في قوله الا من اغترف متصلا
لانه الاصل في الاستثنا وقوله اوانواطو الشرب الا قليلا منهم اشارة الى توجيه
الاستثنا على وجه يكون المغترف داخلا في القليل على تقدير جعل الثاني كالاول
مصروفا عن الحقيقة ومحمول على شرب الماء المطلق بالكرع او بالاغتراف
والتوجيه بحمل الشرب على الافراط ولا مزية له على التوجيه الاول لانه ايضا خالف
الاول في حمله على الافراط ولا مزية له على التوجيه الاول لانه ايضا خالف الاول
في حمله على الافراط مع ان الاول محمول على اصل الشرب ليتصل الاستثنا **قوله** وقري
بالرفع حملا على المعنى الخ في الكشاف قرا ابي والاعمش الا قليلا بالرفع وهذا
من ميلهم مع المعنى والاعراض عن اللفظ جانبا وهو باب جليل من علم العربية
فلما كان معنى فشربوا منه في معنى فلم يطيعوه حمل عليه كانه قيل فلم يطيعوه الا قليل منهم
ونحوه قول الفرزدق

وعض زمان يا ابن مروان لم يدع ... من المال الا مسحت او مجلف

كانه قال لم يبق من المال الا مسحت او مجلف قال النحرير رحمه الله يعني ان الواجب
النصب لكونه استثنا من كلام موجب ذكر المستثنى منه كما في قول الفرزدق

اليك امير المومنين رمت بنا ... شعوب الهوى والهوجل المتعسف

وعض زمان البيت حيث رفع مسحت مع كونه استثنا مفرغا في موقع المفعول به ميلا الى
انه من جهة المعنى في موقع الفاعل لان معنى لم يدع لم يترك لمعنى لم يبق اذ لم يبق ما هنا
فعل من الزمان والما الاسناد اليه مجاز والحقيقة انه لم يبق فيه من المال الا مسحت
اي مستاصل من الاسحات وهي لغة نجد والسحت لغة الحجاز والمجلف الذي بقيت
منه بقية وقد يقال المجلف هو الذي ذهب ماله والمعنى فقطعنا اليك طرق الجبال
من بعد وصحاريه متعسفه لاعلم لنا واصابتنا سنة وقحط ذهبت بالاموال والاحوال
وقد روى البيت في سورة طه الا مسحتا او شبا هو مخلف فحذف الموصوف وصدر جملة

الصفة

الصفة ثم قال وقوله ميلهم مع المعنى اي ما لوانه حيث مال ومقتضى الظاهر
الى المعنى لكن التابع هذا **قوله** الرواية في البيت كما في كتاب الحلل لابن
السيد وغط بالطا المشالة ويختار وي بالرفع والنصب ايضا وكلاهما مع الميل مع
المعنى اما رفعهما فيهما معا وعلى نصب الاول ورفع الثاني على توهم رفع الاول
واما ما ذكره من التقدير ففيه تكلف وكذا عطفه على الضمير المستتر في مسحتا والميل
مع المعنى ليس لمعنى الى المعنى بل بتضمينه ذا ابر مع المعنى وهو بعيد عدم انفكاكه
عنه وقد اعترض ابو حيان رحمه الله على هذا التوجيه بانهم غفلوا عن جواز الاتباع
بعد الموجب وقد تقرر في النحو انه يجوز في الموجب وجهان النصب وهو الاصح والاتباع
كقوله وكل اخ مفارقه اخوه لعمر ابيك الا الفرقدان واختلفوا في اعرابه اذا اتبع فقيل
نعت لما قبله وقيل عطف بيان والاذواد بكسر الهمزة والدال المهملة ما يحلا فيه الما وهو
معروف وفي نسخة ورويته وقوله هكذا الدنيا الفانية **قال** الراغب فيه ايا
ومثال للدنيا وان من تناول قدر ما يبلغ به المنتهى واستغنى وسلم منها ونجا ومن تناول
منها فوق ذلك ازداد عطشا وقوله وروى الخ اخرجه ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي
الله عنهما **قوله** اي قال الخلص منهم الذين يتيقنون الخ اشارة الى ان يظنون ليس على
ظاهره بل بمعنى يعلمون والذين امنوا من وضع الظاهر موضع ضمير القليل وضمير
قالوا لهم باعتبار البعض والذين يظنون هم البعض الاخر الذين هم اشد يقينا واخلص
اعتقادا او بصيرة فان المومنين وان تساووا في اصل اليقين والاعتقاد يتفاوتون
فيه ولا يلزم منه خلل في ايمانهم وجاز ان يكون ضمير قالوا للكثير الذي انخذلوا اي تخلفوا
عنه وشربوا منه والذين يظنون من وضع الظاهر موضع الضمير اشارة الى الذين امنوا
والتبيين عند اهل اللغة كما **قال** الراغب هو المعرفة الحاصلة عن امارة قوية
تدل عليه فلا يرد على المصنف ان شيئا ذيق مظنونة كما قيل والتحذير من الخذلان وعدم
الاعانة وتفسير الاذن بما ذكر لما مر وقوله ولم يحتمل الخبر الخ الظاهر الاول مع ان من اكد
بعد كم الاستفهامية كما مر عن الرضي وغيره وهي زائدة في التمييز واما جعلها بيانية
فيقتضي حذف المميز بلا داع له مع تكلفه معنى والفئة ان كانت من فاوت لانها قطعة
من الناس فوزنه فعة وان كان من فا لانه يرجع اليهم فوزنه فعالة والمحذوف العين
قوله وفيه ترتيب للخ فيه معنى بديع واستعارة لطيفة نكتة بديعة لانه جعل الصبر
بمنزلة الماء المصب عليهم لثلج صدورهم واغنائهم عن الماء الذي منعوا منه ومصاب
الماء له لغة فرشحه بقوله وثبت اقدامنا فان **قلت** على ما ذكره المصنف كان مقتضى
المقام التاخير **قلت** الواو هنا ابلغ لانه عول في الترتيب على الذهن الذي هو اعدل
شاهد لما ذكره السكاكي والفاء في فهزموهم بطبعة اي استجاب الله دعاهم فهزموهم
والبا على الوجه الاول سببية وعلى الثاني للمصاحبة وفسر الاذن بالنصر لانه اذا
اراد النصر الهداية فقد نصرهم فلا يقال الاذن من الله بمعنى الارادة كما مر فالظاهر
تفسيره به وايضا بكسر الهمزة وبالمكسورة والف مقصورة ويكون بيا لفظ عبراني

وهو اسم والد داود عليه الصلاة والسلام كما قاله ابن جرير ورعي الغنم ونفع للانبيا عليهم الصلاة والسلام اشارة الي انهم رعاة للناس ومخمد لكونهم متبوعين والخلاة بكسر الميم معروفة واصلها ما يوضع فيه الخلا وهو الحشيش الذي تاكله البهايم ثم توسع فيه لما يوضع فيه العلف مطلقا وقوله ثم زوجه طالوت بنته في الكتاب زوج طالوت داود عليه الصلاة والسلام بنت جالوت والسرد عمل الدروع كما ثبت قوله ولولا انه تعالي يدفع الخ اشار الي ان فساد الارض كناية عن فساد اهلها او هو علي ظاهره كما مر وتعريف الناس للجنس والبعض منهم او البعض المدفوع الكفار

ابو السعود

والدافع المسلمون واللام للعهد وقيل انه اشارة الي القياس استثنا مؤلف من وضع نقيض المقدم منتج لنقيض التالي خلا انه قد وضع موضعه ما يستتبعه ويستوجبه اعني كونه تعالي ذا فضل علي العالمين ايذانا بانه تعالي متفضل في ذلك الدفع من غير ان يجب عليه ذلك وان فضله تعالي غير منحصر فيه بل هو فرد من افراد فضله العظيم كانه قيل ولكنه تعالي يدفع فساد بعضهم ببعض فلا تفسد الارض وينتظم به مصالح العالم ويصلح احوال الامم انتهي واعترض بانه مخالف لقول المنطقيين ان المنفصلة تنتج اربعة اقسام منها ان وضع المقدم ينتج وضع التالي ووضع نقيض التالي ينتج نقيض المقدم وان المتصلة تنتج استثناءين متعاكسين ثانيهما لاستلزام وجود الملزوم وجود اللازم واستثنا نقيض ثانيهما نقيض المقدم لاستلزام عدم اللازم عدم الملزوم ولا ينعكس والا استثنا نقيض المقدم نقيض التالي لجواز ان يكون اللازم اعم فلا يلزم من وجود اللازم وجود الملزوم ولا من عدم اللازم عدم الملزوم وفيه تامل وقوله اشارة الخ اثره لغرابه وقيل انه اشارة الي ما مر من اول السورة الي هنا وعلي الوجه الاول تعريف الرسل للعهد وعلي الثاني للاستغراق والمال الجماعة لتانيث تلك قوله بان خصصناه بمنقبة الخ اشارة الي انه تخصيص بفضل الله لا لما يقول الحكما وقوله تفضيل له اي للمذكور من الرسل المفضلين ومن كلم تعريفه اما للعهد والمراد موسي عليه الصلاة والسلام لشهرته بذلك او كل من كلمه الله بلا واسطة وهم ادم عليه الصلاة والسلام كما ثبت في الاحاديث الصحيحة وموسي صلي الله عليه وسلم ونبينا محمد صلي الله عليه وسلم والخيرة بكسر وفتح بمعني الاختيار سمعي بذلك لما في الاية وبينهما بون بعيد اي تفاوت بعيد لما فيه من القرب التام وذلك وموسي عليه الصلاة والسلام علي الطور وكليم بمعني مكالم وفعيل بمعني مفاعل كثير في كلام العرب في العربية كنديم بمعني منادم وضجيع بمعني مضاجع وجليس بمعني مجالس وغيره قوله فانه خص بالدعوة العامة لما صرح به في حديث البخاري ولا يرد ان نوحا عليه الصلاة والسلام كان مبعوثا الي اهل الارض بعد الطوفان لانه لم يبق الا من معه لان عمومه لم يكن في البعث وانما كان بعده لانحصار الموجودين فيهم واستدل بعضهم علي عموم بعثته بانه دعا علي جميع اهل الارض فاغرقوا وقيل عموم البعثة استغراقها الازمنة بحيث لا ينسخ وقيل ان المخصوص عموم الثقلين وقوله والاعلام الخ يعني المراد ببعضهم هنا النبي صلي الله عليه وسلم والاضافة للعهد ولم يصرح به تعظيما له لما ان التنكير

بعيد

بعيد ذلك فا للفظ الموضوع له بالطريق الاولي لا دعا انه لا حاجة الي التصريح لتعيينه والعلم بفتحتين الراية او الجبل وهو مشارك في الشهرة وقوله خصصه بالجملة التي الخ كونها اعلي المراتب قيل انه بالنسبة لغير الخمسة والا فهي اعلاها كما في الشفا ولذا قيل لنبينا محمد صلي الله عليه وسلم حبيب الله واذا افتخر ادريس عليه الصلاة والسلام بالرفعة حقيقة والايات المتكاثرة المتعاقبة بتعاقب الدهر كالقران المتلو والاخبار بالمغيبات وقيل هي كرامات الاوليا لانها معجزات له صلي الله عليه وسلم قوله خصه بالتعيين الخ في تحقيره وتعظيمه لغة والشعر والمراد بالبينات المعجزات المثبتة لنبوته صلي الله عليه وسلم وذكرها في مقام التفضيل تقتضي المغايرة له وليس في كلامه ما يدل علي تفضيله علي جميع من عداه فقوله لم يستجمعها غيره لا يضر فيه لانه قد يكون في المفضول ما ليس في الفاضل وذلك كابرا الاكمه والابرص فلا يرد عليه شي ثم اعلم ان تفضيل نبينا صلي الله عليه وسلم علي كل واحد من الانبيا عليهم الصلاة والسلام لا خلاف فيه وكذا اعلي مجموعهم وفي الانتصاف نقل عن بعض اهل العصر تفضيله علي كل واحد واحد واما التفضيل علي الكل بصفة الجمعية فيتوقف فيه حتي يقوم الدليل وانكره وقال الظاهر انه اقتصر عليه قوله المنقول عنه هو ابن عبد السلام رحمه الله ورده الطوفي في تفسيره وقال قوله فبهداهم اقتده يدل علي تفضيله علي الجميع ايضا لانه امر بالاقتدا بهم صلوات الله وسلامه عليهم ولا شك في امتثاله صلي الله عليه وسلم امر الله فاذا فعل جميع افعالهم مع ما له عليهم من الزيادة كان افضل من جميعهم وهو كلام حسن قوله ولو شا الله لهدي الناس جميعا الخ اورد عليه ان المذكور في الاية ان مفعول المشية المقدر يرد بعده الجزا كما في ولو شا الله لهداكم اي لو شا هدايتكم فالظاهر لو شا عدم الاقتتال واجيب بانه لم يرد نفيه لاحتياج الي مشية وارادة بل يكفي فيه عدم تعلق الارادة بالوجود وقد مر الكلام قوله كرره للتاكيد الخ في الانتصاف التاكيد بذكر بعض حصص منه وهو ان العرب متي بنت اول كلامها علي مقصد ثم اعترضها مقصد اخر وارادت الرجوع الي الاول طرفت ذكره اما بتلك العبارة او بتقريب منها وهو عندهم مهيع من الفصاحة مسلوك وطريق معبد وكان يحدي الوزير احمد بن فارس يعد في كتاب الله تعالي مواضع من فضلها ودلالة الاية علي التفضيل ظاهرة واما اشتراط الدليل القاطع فدلالة الاية عليه وكونه كذلك فليس بمسلم لما نقله بعض ارباب الحواشي واما كون الحوادث جميعها بيد الله فيدل عليه عموم ما يريد وقوله ما اوجبت الخ يعني ان الامر للوجوب فالمراد به الزكاة والدال علي كونه للوجوب الوعيد اللازم علي تركه قوله من قبل ان ياتي يوم لا يقدرون علي تداركه الخ يريد ان قوله تعالي لا بيع الخ عبارة عن عدم القدرة بوجه من الوجوه لان من في ذمته حق اما ان ياخذ بالبيع ما يوديه به او يعينه اصدقاوه او يلتجي الي من يشفع له في حطه وقوله وانما رفعت الخ يعني ان المقام يقتضي التعميم والمناسب له الفتح لكنه لما كان جوابا لهل فيه بيع والبيع

فيه موضوع نائب رفعه في الجواب وأما قراءة الفتح فعلى الاصل في ذكرناه هو نص
في العموم ومقتضى الظاهر وفيه نظر لانه جملة وقعت بعد نكرة فهي صفة غير مقطوعة
وكذا اعربوه ولا يعتد بين الصفة والموصوف اذا لم يقطع سؤال فلا ادري ما الباعث
له عليه **قوله** يريد التاركون للزكاة يعني عبر عن تارك الزكاة بالكافر تغليظا
حيث شبه فعله الذي هو ترك الزكاة بالكفر او جعل مشاركة على الكفر او عبر بالملزوم
عن اللازم فان ترك الزكاة لازم للكفر فذكر الكفر واريد ترك الزكاة فهو اما
استعارة تبعية او مجاز مشارفة او مجاز مرسل او كناية لا وضع لما وضع من كفر موضع
من لم يحج **قوله** مبتدأ وخبر الخ معنى الجلالة مبتدأ والجملة بعده خبر واما خبر لا المحذوف
المختلف في تقديره لما ذكره المصنف رحمه الله قال الامام رحمه الله تقديره في الوجود
لا بد له على نفي امكان الالوهية لغير الله وتقديره يصح ان يوجد لا يدل على وجوده
تعالى واجيب بان التوحيد نفي الشركة في الوجود فلا باس في عدم الدلالة
على نفي امكان الوهية الغير لانه ليس بمقصود هاهنا وايضا التوحيد انما يعتبر
بعد الوجود فتامل وذهب الزمخشري الى انه لا تقدير فيه وانه مبتدأ لا له خبر لما
في قولك انما الله اله فقدم واخر لحصر وزيد لا والاولى في ذلك رسالة وما قاله
تقتضي المعنى ولو لم يبين الدفع لا لكانه له وجه **قوله** الحي الذي يصح ان يعلم
ويقدر يعني ليس بمعنى الحياة في حقه تعالى لما يقوله الطبيعي من قوة الحس والقوة
التغذية ولا القوة التابعة للاعتدال النوعي التي تفيض عنها سائر القوى الحيوانية
ولا ما يقول الحكماء وابو الحسين البصري من ان معنى حياته كونه يصح ان يعلم
ويقدر بل هي صفة حقيقية قائمة بالذات كالاعراض والكيفيات يقتضي صحة
العلم والقدرة والارادة اذ لا تصح بدونها وقوله وكلما يصح الخ يعني ان ما يصح ان
يكون لله فهو واجب لهذه المقدمة المسلمة وهو انه تعالى لا يتصف بصفة تكون
بالقوة لا بالفعل ولا بما هو ممكن لانه ما هو كذلك تقبل الزوال فهو حادث والحوادث
لا تقوم بذاته تعالى وفيه اشارة الى دفع سؤال الامام السابق وسؤال ان صحة
العلم والقدرة لا تقتضي اتصافه بما ذكر من الصفات الكمالية بالفعل وفسر في الكشاف
الحي بالباقي الذي لا سبيل للفناء اليه فقال النحرير انه المعنى اللغوي وما ذكره هاهنا
اصطلاح المتكلمين فاعترض عليه انه كيف يفسر القرآن باصطلاحهم ولعله لا يسلم انه
اصطلاح ويدعي انه لغوي واما بغ **قوله** الدائم القيام الخ قيوم صفة مبالغة
للقيام واصله قيووم على فيعول وهي من صيغ المبالغة فاجتمعت الواو والياء والسابق
ساكن فقلبت الواو ياء وادغمت ولا يجوز ان يكون فعولا والا لكان قووما لانه واوي ويجوز
فيه قيام وقيم وفسره المصنف بما ذكره تبعا للزمخشري وقيل هو القائم بذاته
ووجه المبالغة عليهما زيادة الكم والكيف قال الراغب يقال قام كذا اي دام وقام بكذا
اي حفظه والقيوم القائم الحافظ لكل شيء والمعطي له ما به قوامه وذلك هو المعنى المذكور
في قوله تعالى اعطى كل شيء خلقه ثم هدى وقوله افمن هو قائم على كل نفس بما كسبت والظاهر

منه ان القيام بمعنى الدوام ثم يصير بسبب التعدية بمعنى الادامة وهو الحفظ فاورد عليه
ان المبالغة ليست من اسباب التعدية فاذا اعرى القيوم عن اداة التعدية لم يكن الا بالمعنى
اللازم فلا يصح تفسيره بالحافظ ثم ان المبالغة في الحفظ كيف تفيد اعطاء ما به القوام
ولعله من حيث ان الاستقلال بالحفظ انما يتحقق لان الحفظ من التقوم فلو كان التقوم
بغيره لم يكن مستقلا بالحفظ ويجلي هذا الايراد ما يورد على تفسير الطهور بالطاهر
بنفسه المطهر لغيره من ان الطهارة لازم والمبالغة في اللازم لا يوجب التعدي وذلك
لان المبالغة في اللازم ربما يتضمن معنى اخر متعديا بل المعنى اللازم قد يتضمن بنفسه
ذلك كالقيام المتضمن لتحريك الاعضاء **فهم** يرد على من فسره بالقائم بذاته انه
المقوم لغيره ولا ينافي هنا ما اجاب به في الكشف عن الطهور من ان الطاهر لكون الطهارة
في نفسها قابلة للزيادة رجع المبالغة فيها الى انضمام معنى التطهير اليها لا ان اللازم
صار متعديا وذلك لانه قابل للزيادة لما مر على انه قيل ان انضمام معنى التطهير
لما كان مستفادا من المبالغة بمعونة عدم قبول الزيادة كانت المبالغة سببا للتعدي
ورد بان المعنى اللازم باق بحاله والمبالغة اوجبت انضمام معنى المتعدي اليه لا تعدية
ذلك اللازم وايضا فرق بين ان القوام المذكور في اعطاء ما به القوام فسروه بمعنى
الوجود اذ جعله بمعنى اخر غير مناسب فعند ظهر له معنى ثالث واورد على تفسيره
بالقائم بذاته انه يكون معنى قيوم السموات والارض الوارد في الادعية المأثورة واجب
السموات والارض وهو ركيك فالظاهر غيره من المعاني ولما ارادوا في تفسيره القائم
بذاته المقوم لغيره فسروا القيام بالذات بوجود الوجود المستلزم لاجتماع جميع الكمالات
والتنزه عن سائر وجوه النقص والتقويم للغير يتضمن جميع الصفات الفعلية فمن
ثمة قيل انه الاسم الاعظم **قوله** قال ابن الرقاع هو عدي بن رقاع يورد في كتاب
الكامل من قصيدة وقبله

وكانها بين النساء اعارها ۞ عينيه احور من جآذر جاسم
وسنان اقصده النعاس فرنقت ۞ في عينه سنة وليس بنائم

فقوله ليس بنائم يدل على ان السنة ما يتقدم النوم واقصده بمعنى رماه بسهم فقتله واصابه
ورنق بمعنى خالط من رنق الطائر صف جناحيه ليريد الوقوع وجاسم قرية من قرى
الشام وقال الفضلاء السنة في الرأس والنعاس في العين والنوم في القلب **وقوله**
راسانه للطف **قوله** وتقديم السنة عليه وقياس المبالغة عكسه الخ يعني ان مراعى
في الترتيب الوجودي فلتقدمها على النوم في الخارج قدمت عليه في اللفظ والقياس يقتضي
التأخير لان المعروف في الاثبات تقديم الادنى وفي النفي عكسه وقيل انه على طريق التتميم
وهو ابلغ لما فيه من التأكيد اذ نفي السنة يقتضي نفي النوم ضمنا فاذا نفي ثانيا كان ابلغ
ورد بانه انما هو على اسلوب الاحاطة والاحصاء وهو ينبغي فيه مراعاة الترتيب
الوجودي والابتداء من الاخف فالاخف كما في قوله تعالى لا يغادر صغيرة ولا كبيرة
الا احصاها وهذا كله مما لا حاجة اليه لما قال الامام السبكي الاخذ هنا بمعنى القهر

والغلبة كما ذكره الراغب وغيره من ائمة اللغة كقوله اخذه عزيز مقتدر فالمعنى لا تغلبه
السنة ولا النوم الذي هو اكثر غلبة فالترتيب على مقتضى الظاهر ولو كان المعنى لا تعرض
له سنة ولا نوم كان كما ذكروه وهو دقيق انيق **قوله** والجملة نفي للتشبيه يعني انها
لتنزيه الله تعالى ان يكون له مثل من الاحيا لانها لا تخلو من هذا المكيف قيل انه
وكونه تاكيد للقيوم ظاهر لانه الحافظ القوي ومن يعتريه النوم والغفلة لا يكون
كامل الحفظ وكذا للحي لان النوم اخو الموت ينافي دوام الحياة وبقاه وصفاته تعالى فذيله
لا زوال لها فلا يرد عليه ان الظاهر الاقتصار على انه تاكيد للقيوم كما في الكشاف
وقوله ولذلك ترك العاطف الخ اي لكونه تاكيدا وكذا ما بعده ايضا فافهم واعلم
انه لما حصر الالوهية اشار بالحياة الى ان الاصنام لا تصلح لذلك وبالقيوم الى ان الملايكة
لا تصلح له وبهذه الجملة الى ان عيسى صلى الله عليه وسلم وغيره من البشر كذلك ثم ذكر
بعده اثبات ما ذكر **قوله** تقرير لقيوميته الخ وجه التقرير ان المالك يقوم على ما يملكه
ويحفظه والقايم الحافظ انما يحفظ ما هو ملكه بحسب الظاهر ووجه الاحتجاج على
تفرده ان ما سواه مملوك له فكيف يكون شريكا له **قوله** والمراد بيان كبريا شانه الى قوله
فهو ابلغ من قوله الخ قيل ليس ما ذكره ابلغ وسياقه يشعر به فالظاهر ان يقول ابلغ
من قولنا ووجه الابلغية انه يلزم ان السموات والارض له بطريق برهاني لكن ارادة
الجزئية والظرفية يقوله فيهما جمع بين الحقيقة والمجاز وفيه دليل على ان ما سواه
تعالى ملك له والا كان البيان قاصرا فقوله بيان لكبريا شانه الخ الكبريا ما هو ذ...
مما قبله من سمات الجلال وعدم المساواة والمداناة اي المقارنة ماخوذ من انكار
وجود الشفعا بلا اذنه والاستكانة بمعنى التضرع والمناصبة اظهار الخلاف
والعداوة **قوله** ما قبلهم وما بعدهم الخ فسر ما بين ايديهم بما كان قبلهم وهو
الماضي وما خلفهم بما سياتي بعدهم وهو المستقبل لانه يقال لما تقدم بين اليدين
لان ما يسبقهما الابدان يكون متقدما وما يكون بعدا انه خلفه اي بعده ومغيب
عنه ومستورا وعلى العكس وبينه بانك تستقبل ما ياتيك وتستدبر ما مضى
وهو ظاهر واطلاق ما بين ايديهم على امور الدنيا لانها حاضرة والحاضر يعبر عنه بذلك
وامور الاخرة مستورة لما يستتر عنك ما خلفك واما العكس فلان امور الاخرة
مستقبلة وتلك ماضية وبقية الوجوه ظاهرة وكذا ما يا خذونه وما يتركونه واذا
رجع الضمير لما فهو تغليب او للعقلا في ضمنه فلا تغليب والعلم بما قبلهم وما بعدهم
كناية عن علمه بجميع الاشيا هم وما قبلهم وما بعده والعبرة بما بعده **قوله** من معلوماته
الخ اشارة الى ان هذا مغاير لما قبله ومجموعهما دال على تفرده بالعلم لان الاولى
تفيد انه يعلم كل شي والثانية انه لا يعلمه غيره ومن كان هكذا فهو الا له لا غيره اذ
الاله لا بد من اتصافه بصفات الكمال التي من اصولها العلم **قوله** تصوير
لعظمته وتمثيل الخ اشارة الى انه استعارة تمثيلية والتخييل نوع من التمثيل الا انه
تمثيل خاص يكون المشبه به فيه امرا مفروضا وما يقال ان التمثيل تشبيه قصة

بقصة والتخييل تصوير حقيقة الشي ليس بشي ثم ان كان المتمثل بجميع اجزا به مفروضا
كما نحن فيه وكقولهم لو قيل للشحم اين تذهب لقال اسوي العوج فهو التمثيل التخييلي
والا فهو الاستعارة التخييلية التابعة للاستعارة بالكناية واسم التخييل يقع عليهما
وسياتي الكلام على هذا تفصيلا والحاصل انه استعارة تمثيلية كما في حمل الارض
في قبضته لا كناية ايمائية كما قاله الطيبي رحمه الله وقوله وقيل الخ فالكرسي بمعنى العلم
مجازا فهو تسمية له بمكانه لانه للكرسي مكان العالم الذي فيه العلم فيكون مكانا للعلم
بتبعيته لان العرض يتبع المحل في التحيز حتى ذهبوا الى انه معنى قيام العرض بالمحل
قوله وقيل جسم الخ هذا هو الذي يدل عليه ظاهر الاثار وقوله ولذلك الخ اي
لكونه بمنزلة كرسي يوضع مقابل عرش الملك وعن الحسن رحمه الله انه نفس العرش
وتلك البروج معروفة في الهيئة والكرسي قيل انه اسم وضع هكذا وليس بمنسوب
وقيل انه منسوب الى الكرسي وهو التلبد ومنه الكراسة للمتكرس من الاوراق والمتكرس
الراكب والاولى حمله على ظاهره واما احكامه الجسمية فليس بشي ويرد بمثله الى الارك
وهو اليوم لان التفضيل بالسماء على ... وخص الحفظ بما دون العرش لان الحفظ لها هو
المشاهد المحسوس **قوله** وهذه الاية مشتملة على امهات المسايل الخ الدالة على تنزهه
عن التحيز يوخذ من القيوم ايضا لان لو تحيز احتاج الى الحيز فلم يكن قايما بنفسه وعدم
التغير من قوله لا تاخذه الخ وكذا قوله لا تناسب الاشباح وما يعتري الارواح الحدوث
وهو ماخوذ من القيوم ايضا وقوله الذي يشفع تفسير لما قبله وسعة الملك الخ من وسع
كرسيه السموات والارض ذي قوله عما يدركه ولا يحيط به مكينة وتجليته واية الكرسي
وردت فضايله اي القران وما ذكره المصنف رحمه الله في فضايله كله مروي في كتب
الحديث الا قوله من قراها بعث الله ملكا الخ فان ارباب التخريج قالوا لا اصل له
وقوله من ... في نسخة صحيحة بدون من وكذا في الكشاف وقوله لم يمنعه من دخول
الجنة الا الموت قال النحرير يعني لم يبق من شرايط دخول الجنة الا الموت فكان الموت
يمنع ويقول لا بد من حضوري اولا ثم ليدخل الجنة ويحتمل انه منع قبل ولا عيب
فيهم غير ان سيوفهم ... **قوله** ان اعظم ايه الخ هذا الحديث ذكره النووي
في شرح مسلم وقال القاضي عياض انه حجة لمن قال ان بعض القران قد يفضل
على غيره وفيه خلاف منعه بعضهم كالاشعري والباقلاني وغيرهما لاقتضايه نقص
المفضول وكلام الله لا نقص فيه فاعظم بمعنى عظيم وافضل بمعنى فاضل واجازه اسحاق
ابن راهويه وكثير من العلما والمتكلمين وهو يرجع الى عظم اجر قاريه واختار
جوازه فيقال هذه السورة او الاية اعظم وافضل اي الكثر ثوابا وانما كانت هذه
الاية اعظم لجمعها اصول اسما الصفات من الالوهية والوحدانية والحياة والعلم
والملك والقدرة والارادة وهذه السبعة اصول الاسما والصفات **قوله** اذ الاكراه
في الحقيقة الخ يعني انه خبر باعتبار الحقيقة ونفس الامر واما ما يظهر بخلافه فليس اكراها
حقيقيا وان كان بمعنى النهي فهو منسوخ او مخصوص باهل الكتاب الذين قبلوا الجزية

وكانوا عنده عليه الصلاة والسلام لما يدل عليه سبب النزول المذكور فلا يرد عليه
ما قيل ان قوله جاهد الكفار عام لاهل الكتاب وليس كل كتابي ذميا لا في زماننا ولا
في زمانه واما ما روي هنا فالظاهر انه قبل نزول اية السيف اللهم الا ان يقال المراد
اهل العهد والذمة فانه يكتب غالبا والانصاري من بني سالم بن عوف واسمه حصين
وهو مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** بالطاغوت هو في الاصل فعلوت
بنا لغة من الطغيان فقلب ووزنه فعلوت قال الجوهري ويكون واحدا وجمعا وفي قوله
الاصنام اشارة اليه وقوله وتضد بعض الرسل عليهم الصلاة والسلام لانه داخل في الايمان
قوله طلب الامساك من نفسه ولو جعلت زائدة للمبالغة في التمسك وانه بمعنى
تمسك لكان اولى والمصنف رحمه الله جعل العروة استعارة تصريحية فيكون استمسك
ترشيحا لها وقيل انه استعارة اخرى تبعية والزمخشري جعله تمثيلا على تشبيه الذين
بالدين الحق والثبات على الهدى والايمان بالتمسك بالعروة الوثقى من الحبل المحكم
المامون انقطاعه ثم ذكر المشبه به واراد المشبه ويجوز كون العروة استعارة للعهد
او الكتاب لما في قوله اعتصموا بحبل الله وقوله اذ الكسرة اشارة الى ان في الانفصام
تجوزا وانما الكسر مغاير للقطع وكونه تهديدا على النفاق لعدم مطابقة القول
الاعتقاد فيه وقيل انه اشارة الى انه لا بد في الايمان من الاعتقاد والاقرار **قوله**
محبهم او متولي امورهم الخ الولي يكون بمعنى الصديق والمتولي للامور فهو اما
بالمعنى الاول لكن حقيقته انفع في حقه تعالى فيراد منه المحبة وارادة الخير او
بالمعنى الثاني وهو ظاهر وقوله من اراد ايمانه الخ لان من امن حقيقة فهو يخرج
من الكفر فلا يتصور اخراجه وكذا الذين كفروا محمول على العدم والتصميم فلا بد
ان يحمل ايمانهم الذي حزموا به على الايمان الفطري او كفرهم الذي هم عليه على
الارتداد والظلمات على هذا الكفر والنور الايمان ثم ذكر وجها اخر وهو ان يكون
امنوا وكفروا على ظاهره بان يراد بالظلمات الشبه وبالنور اليقين والبيان وهما
استعارتان على الوجهين هذا ما ذكره الزمخشري فالمصنف رحمه الله تعالى خلط الوجهين
وبعد تفسيره بارادته لا ينبغي ان تفسر الظلمات بالوساوس والشبهات **قوله** والجملة
خبر بعد خبر اي جملة يخرجهم خبر ثان والاول ولي الذين امنوا او حال من الضمير
في ولي الصفة المشبهة الراجع الى الله او من الموصول المضاف اليه لان المضاف
هنا مشتغل عامل وهو احدى الصور الثلاث التي يجوز فيها مجيء الحال من المضاف اليه
فتقديره مخرجين الخ او منهما لان تعدد ذي الحال يجوز اذا اتحد العامل وهنا كذلك
لانه ولي وفي الجملة عائد اليهما وهو الضمير المستتر وهم وليس فيه استعمال المشترك
في معنييه كما توهم وقوله وقيل نزلت الخ قيل الذي اخرجه ابن المنذر والطبراني
عن ابن عباس رضي الله عنهما انها نزلت في قوم امنوا بعيسى عليه الصلاة والسلام
فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم كفروا به وقوله من النور الذي منحوه الخ تقدم
بيانه وعلى حمله على الارتداد لا يحتاج الى تاويل وقوله واسناد الاخراج الخ رد على

المعتزلة

على المعتزلة **قوله** ولعل عدم الخ وجه التعظيم الاشعار بان امرهم غير محتاج
الى البيان وان شانهم اعلى من مقابلة هؤلاء وقيل ان قوله ولي المؤمنين دال على
الوعد **قوله** تعجيب من محاجة نمروذ الخ هذه الاية بيان لتشديد المؤمنين اذ كان
وليهم وحده لان غيرهم والظالم يعطف والاستفهام مجازي في التعجب لما يكون في التعجب
ونمروذ بضم النون والذال المعجمة وجهها فيه جوابه مما يكذبه العقل وهو ضد
الاسلوب الحكيم وسماه الطيبي كغيره الاسلوب الاحمق وضمير ربه يصح عوده الى ابراهيم
والى الذي **قوله** لان اتاه الخ اي انه على حذف اللام وهو مطرد معها وليس مفعولا
لاجله لعدم اتحاد الفاعل والتعليل فيه على وجهين اما ان ايتاء الملك حمله على ذلك
لانه اورثه الكبر والبطر فنشات المحاجة عنهما واليه اشار بقوله اي ابطره الخ او انه
من باب العكس في الكلام بمعنى انه وضع المحاجة موضع الشكر اذ كان من حقه ان يشكر
في مقابلة ذلك وهو باب بليغ ونظيره الاية والمثال المذكوران واليه اشار بقوله
او حاج لاجله الخ **قوله** او وقت ان اتاه الله الخ اي انه واقع موقع الظرف كما في المصدر
او بتقدير مضاف وورد عليه ان المحاجة لم تقع وقت ايتاء الملك بمعنى وقت وجوده بان
يعتبر الوقت ممتدا او بان ما ذكره غير متفق عليه فانه ذهب الى جوازه ابن جني والصفار
في شرح الكتاب وقال انه قول سيبويه رحمه الله ان معنى راسه لا افعل الا ان تفعل
معناه حتى ان تفعل او يحمل على انه تفسير معنى لا صناعة لانه تقدير الا وقت ان تفعل **قوله**
وهو حجة الخ رد على الزمخشري حيث اوله بان المعنى اتاه ما لا ان اتاه غالبا على الملك
بنا على قاعدة الاصلح وخلق الاعمال ومنهم من جعل ضمير اتاه لابراهيم عليه الصلاة
والسلام لانه تعالى قال لا ينال عهدي الظالمين وقال فقد اتينا ال ابراهيم الكتاب والحكمة
واتيناهم ملكا عظيما وهو من بدع التفاسير مع ان السؤال يتوجه على ايتاء الاسباب
ولو سلم فامن تبيح الا وتمكن ان يعتبر فيه غرض صحيح كالامتحان وبعض المعتزلة قد
جوزه لذلك بعم فيه فرقتان **قوله** ظرف لحاج الخ وجملة قال انا الخ بيان لقوله
حاج وليس شيئا فاجواب سؤال لانه جعله بمنزلة المزني بابا فلا يرد ما قيل انه يشكل
مرتفع قال انا احيي الخ الا ان يجعل استئنافا جواب سؤال وقوله او بدل الخ لم يجعل ظرفا
له لئلا يعمل فعل واحد في ظرفي زمان لكنه يصح بان يقيد بالثاني بعد تقييده بالاول
وتخصيصه البدلية لان الظرف مغاير للمصدر ان لم يقدر الوقت وقد منع هذا بانه
يصح البدلية فيه على انه بدل اشتمال لان الوقت مشتمل على الايتاء فتامل وقوله خلق الموت
والحياة ثم ما فيه وقوله وذب بجذعها اي الكتفا بالكسرة **قوله** بالعفو عن القتل
الى ما كان العفو عن القتل ليس باحيائه وكونه كذلك غني عن البيان اعرض ابراهيم عن
ابطاله والى بدليل اخر هو اظهر من الشمس فلا يرد على من جعلهما دليلين ان الانتقال
من دليل قبل اتمامه ودفع معارضة الخصم الى دليل اخر غير لائق بالجدل حتى يحتاج الى
ان يقال انه ليس بدليل بل مثال والانتقال من مثال الى اخر لزيادة الايضاح لا
ضير فيه كما اشار اليه المصنف والتمويه التلبيس والمشاغبة بالغين المخاصمة والمجادلة

اذا كان غرور الملك فهو لا يدعي الالهية وعلى الثاني فهو يدعيها بطريق الحلول وهذا
قبل حسبه وعلى القول الاخر بعده ولهذا فري مجهولا ومعلوما والبحث ان لا يقدر على التكلم
تحيرا ونشر الظالمين بما ذكر لان غيرهم قد تقدم به **قوله** او ارايت مثل الذي مر الخ
قال في الكشاف معناه او ارايت مثل الذي فحذف لدلالة الم تر عليه لان كلتيهما
كلمة تعجيب ويجوز ان يحمل على المعنى دون اللفظ كانه قيل ارايت كالذي حاج في ابراهيم
او كالذي مر وفي الانتصاف ومثل هذا النظم يحذف منه فعل الروية كثيرا كقولهم فان
لها كلا انها اسرعي كاليوم مطلوبا ولا طالبا وقيل لما كان في دخول الجار على الكاف اشكال
لانها ان كانت حرفية فظاهر وان كانت اسمية فلانها مشبهة بالحرف في عدم
التصرف لا يدخل عليها من الحروف الا ما ثبت في كلامهم وهو من وذلك على قلة ايضا
عدل الى التاويل بجعله من عطف الجملة على الجملة تارة وقد ارايت لان الم تر مستعمل
بالى في الكتاب العزيز اذا تعدى الى مفعول واحد بمعنى النظر واحرى من العطف
الملفوف فيه لفظ المعنى فاقصد فى والى وانخرام الكاف للمنافعة نحو فاتوا بسورة
من مثله هو الوجه لان منكر الربوبية قليل ومنكر الاحيا الكثير الجاهل بكيفية
الكرسي ان يحصى انتهى وهو رد لما ذكره المصنف رحمه الله وبيان تقريره وقيل
تقريره ان كلا من لفظ الم تر وارايت مستعمل لقصد التعجيب الا ان الاولى تعلق بالمتعجب
منه فيقال الم تر الى الذي صنع كذا بمعنى انظر اليه فتعجب من حاله والثانية تمثيل المتعجب
منه فيقال ارايت مثل الذي صنع كذا بمعنى انه من الغرابة بحيث لا يرى له مثل ولا يصح
الم تر الى مثله اذ يكون المعنى انظر الى المثل وتعجب من الذي صنع فلذا لم يستقم عطف كالذي
مر على الذي حاج واحتيج الى التاويل في المعطوف بجعله متعلقا بمحذوف اي ارايت كالذي
مر يكون من عطف الجملة او في المعطوف عليه نظرا الى انه في معنى ارايت كالذي حاج
فيصح العطف عليه فظهر ان عدم الاستقامة ليس لمجرد امتناع دخول كلمة الى على الكاف
كما مر حتى لو قلت الم تر الى الذي حاج او مثل الذي مر فعدم الاستقامة بحاله عند من له
معرفة باساليب الكلام وان هذا ليس من زيادة الكاف في شي بل لا بد في التعجيب
بكلمة ارايت من اثبات كاف او ما في معناه فيقولون ارايت كزيد او مثل زيد وهو
شايع في سائر اللغات انتهى **اقول** هذا اغرب منه فان الم تر يستعمل للتعجيب
مع التشبيه نحو قول العرب لم ار كاليوم رجلا لما ذكره سيبويه رحمه الله وقد يقدر لما مر
ويدونه كما هنا وكقوله الم تر كيف فعل ربك وكذا ارايت يستعمل لما ذكروه وبدونه
كقوله ارايت الذي يكذب بالدين ونظايره كثيرة وكيف يفرق بينهما بانه تعلق في الاول
بالمتعجب منه وفي الثاني بمثله والمثلية انما جات من ذكر الكاف ولو ذكرت في الاول
لكان مثله بلا فرق فهذا اصدار على المطلوب وليس فيه زيادة على ما ذكره المدقق
في الكشف وهو الحق لان راي البصرية تتعدى بنفسها وبالى كما هنا فعطفه على
المجرور اما ممتنع او قبيح فلم يبق الا عطفه على الجار والمجرور باعتبار المعنى لان
المقصود منهما التعجيب فهو في معنى ارايت كالذي الخ او على الجملة فيقدر له متعلق

وقدر

سعد

وقد دارايت لان استعماله مع الكاف اكثر وهذا التقدير وقع من العز وغيره من
المتقدمين ووجهه ما ذكرنا وكونها غير زايدة اولى وان دل النظم على الكثرة بطريق
الكناية لان النادر لا مثل له فجعل حالة مثلا عبارة عن الكثرة والاعتبار لما قال في الكشف
وهو الحق لان راي البصرية تتعدى بنفسها وبالى كما هنا فعطفه على المجرور اما ممتنع
او قبيح فلم يبق الا عطفه على الجار والمجرور **قوله** وقيل انه من كلام ابراهيم عليه الصلاة
والسلام الخ وعلى هذا فيكون رجوعا الى ابطال جوابه بان ما ذكرته ليس باحيا
لكنه ضعيف للفصل وكثرة التقدير وقوله وهو عزير ابتدا كلام ورجوع الى تفسير
الاية وليس من تتمة كلام ابراهيم عليه الصلاة والسلام لانه عزير من بني اسرائيل وخراب
بيت المقدس في زمانهم **قوله** وتعريره نظمه مع ما قبله حيث سيق الكلام للتعجيب
من حالهما وبان كلمة الاستبعاد في هذا المقام تشعر بالانكار ظاهرا وانما تكون
لمجرد التعجيب اذا علم ان المتكلم جازم بالوقوع كما في اني يكون لي غلام واني يكون
له ولد ومجرد الاحتمال لا ينافي الظهور وما يقال انه قد انتظم مع ابراهيم عليه الصلاة
والسلام ايضا في سلك فغير انه ليس بمستقيم وانما ذلك لمجرد مقارنته في انه لم يذكر
على الوجه الذي ذكر ابراهيم عليه الصلاة والسلام وهو معنى الانتظام في السلك
نعم لو قيل الانتظام في سلك يدل على كونه مومنا يكون ان الاثنان توضيحا
وتمثيلا وتفصيلا لما سبق من الاخراج من الظلمات الى النور وبالعكس لكان شيا
ورد عليه انه لو كان كذلك لكان الظاهر العطف بالواو لا باو والقرية كالضرب
مصدر قري بمعنى جمع لاجتماع الناس فيها والعروش جمع عرش وهو السقف اي ساقطة
على سقوفها بان سقط السقف اولا ثم تهدمت الجدران عليه **قوله** اعتراقا بالقصور
الخ التفسير الاول والثاني ناظران الى تفسير الذي مر واني اسم استفهام الظاهر
فيه ترجيح انه بمعنى كيف فهو حال من هذه مقدم لصدارته لان كونه بمعنى متى وان اشتهر
ابو البقا خلاف الظاهر وعليه فهو ظرف والعامل على كل حال يحيي واحيا القرية
واماتتها بمعنى عمارتها وخرابها او انه على حذف اي اهلها القرية **قوله** فالبثه الخ يعني ان
مائة عام ظرف لاماته على المعنى لان معناه البثه مائة وليس ظرفا له على ظاهره لان الاماتة
اخراج الروح وهي تقع في ادنى زمان او هو ظرف لفعل مقدر اي فلبث مائة بدليل
قوله كم لبثت قيل ولا حاجة الى هذا اذ معناه جعله ميتا وفيه نظر **قوله** وشاع ان
يكلمه الخ هذا ابا علي انه لا يجوز ان يكلم الكافر شفاها ام مطلقا او في دار التكليف
وقد رده في الانتصاف بانه لا اصل له لان الله تعالى يكلم ابليس وهو راس الكفر ومعدنه
وقال المدقق راح سواديها والممتنع انما هو تكليمهم على نهج الكرامة والملاطفة
وقيل ان امتناعه مبني على قاعدة الاعتزال ولا وجه له ولو كان ارشادا الى الايمان
او قاربه لانه مقتضى النظم **وقوله** فلما تبين له الخ ان الايمان بعد ذلك ولذلك
اعترض على الزمخشري في جزمه بالاول وهو عزير وارد على المصنف رحمه الله وليس
في الاية ما يدل على المنافقة فلذلك قال او ملك او نبي فيكون الاسناد الى الله مجازا

رد على الكشف

سعد

در مصون

قوله تقول الطالب الخ يعني انه لم يتيقن مقدار لبثه تشكك فيه فاو للشك
وعلى الحسن للاضراب والغرض تقليل المدة فتأمل قوله لم يتسنه لم يتغير لمرور الزمان
الخ جملة لم يتسنه حالية والجملة المصدرة بلم تقع حالا وتقترن بالواو وتجرد منها
وكلاهما جاء في التنزيل قال تعالى ذرية ويتسنه لازم متغير وما قيل انه بمعنى لم يمر عليه
السنون فهو بيان لاصل المعنى لا للمراد ليس بشيء لانه غير صحيح هنا فهو من
السنة وفي لامها اختلاف فقيل هاء فهو مجزوم بسكون الهاء وقيل واو واصلها
سنوة فحذفت وعوضت التاء عنها فهو مجزوم بحذف الاخر والهاء هاء سكت تثبت
في الوقف وفي الوصل لاجرائه مجراه وقيل اصله لم يتسنن ومنه الحما المسنون يعني
الطين المتغير ومتى اجتمع ثلاث حروف متجانسة تقلب احدها حرف علة كما قالوا
في تظننت تظنيت وفي تقضضت تقضيت قال العجاج في ارجوزة له تقضي البازي
اذا البازي انكدر اي تقضض البازي وهو هويه وسقوطه ليأخذ شيئا وتكدر بمعنى
اسرع وقوله كتقضي البازي اشارة الى قول العجاج وقوله وانما افرد الضمير
يعني ضمير يتسنه المستتر راجع الى الطعام والشراب ولم يثن لانهما جنس واحد
اي الغذاء فان قلت كيف يتفرع قوله فانظر على لبث المائة بالفاء وهو يقتضي التغير
قلت ليس التفرع عليه لبث المائة بل لبث المائة من غير تغير في جسده حتى ظنه
زمنا قليلا فتفرع عليه ما هو اظهر منه وهو عدم تغير الطعام والشراب وبقاء الحيوان
حيا من غير غذاء وقيل تقديره ان حصل لك عدم لما بينته في امر البعث فانظر الى
طعامك وشرابك السريع التغير حتى تعرف ان من لم يغيره يقدر على البعث
وغيره وقوله والاول ادل على الحال وهي طول الزمان المقتضي لذلك واوفق
بما بعده من كونه اية ومن النظر الى العظام قوله ولنجعلك اية الخ فيه وجوه
منها انه متعلق بمقدر كما ذكره المصنف رحمه الله ومنهم من قدره متأخرا وقيل انه
متعلق بما قبله والواو زائدة وعلى تقديره فهو معطوف على لبثت وقيل على مقدر
والتقدير فعلنا ذلك لتعلم قدرتنا او لتهتدي ولنجعلك اية الخ وقيل انه عطف
على قال فعبده التفات وقولهم هو ابن الله لجعلهم لما شاهدوا منه قوله كيف
ننشزها الخ هذا على قراءته بالمعجمة من النشوز وهو الارتفاع قليلا قليلا وقرئ
اي ننشرها وهو يريد تفسير ننشر بمعنى نحيي على طريق المجاز وقوله والجملة
حالية كذا اعربوه واورد عليه ان الجملة استفهامية وهي لا تقع حالا وانما الحال
كيف وحدها ولذلك تبدل منه الحال فيقال كيف ضربت زيدا اقائما ام قاعدا
والظاهر انه الجملة بدل من العظام وذلك الا ان تقول ان الاستفهام ليس على
حقيقته فالمانع من وقوعها حالا مفقود قوله فاعل تبين الخ يعني انه من
التنازع الذي اعمل فيه الثاني على مذهب البصريين وعند الكوفيين يعمل
الاول لكن ترك الضمير في اعلم يقتضي كون الكلام على مذهبهم اذ الحذف حينئذ
اضمار المفعول وان جعل فاعل تبين ضمير ما اشكل لم يكن من التنازع واما قراءة

تبيين

تبين مبنيا للمفعول من تبينت الشيء علمته وقراءة العامة من تبين الامر ظهر
ووضح وقراءة اعلم على الامر خطاب لنفسه على طريق التجريد ولا يلزم ان يقول اعلمي
لما مر تحقيقه وقوله والامر على لفظ اسم الفاعل والمخاطب بكسر الطاء هو الله او النبي
صلى الله عليه وسلم او الملك ولا تجريد حينئذ وقوله او هو الي الامر ونحوه بالنصب
مفعوله ويصح رفعه على انه تأكيد له فهو تجريد وقوله فحذف الاول اي لم يلفظ به
بل اكتفي بعمل الثاني بضميره بدله فلا ينافي جعله مضمرا قبل واورد عليه ان شرط التنازع
كما نص عليه النحاة اشتراك العاملين بعطف ونحوه بحيث يرتبطا فلا يجوز ضربني
اهنت زيدا وليس بشيء لانه لم يشترطه الا ابن عصفور وقد صرح ابو علي وغيره بخلافه
مع انه لم يخص بالعطف اذ هو جار في قوله هاؤم اقرؤا كتابيه ولما رابطة للجملتين
فيكفي مثله في الربط والانه لم يصرح بجوابه وايضا ينبغي جعله مضمرا وحذف رفا تنافي
الا ان يكون الثاني على مذهب الكسائي رحمه الله ومن لا يجوز الاضمار قبل الذكر
وقد علم جوابه مما ذكرنا واحصل المعنى لما اشكل قيل الاظهر ان يقدر ضمير راجعا
لكيفية الاحياء ومعنى تبكيت نفسه توبيخها على قصد من طلب ما طلب قوله
انما سأل ذلك الخ اشارة الى ان رأى بصرية فان قلت البصرية تتعدى بالهمزة
لاثنين الا انها لا تعلق قلت كذا قال بعض النحاة الا ان ابن هشام رحمه الله رده
وقال انه سمع تعليقها كما في هذه الاية فارني مفرد عاد الياء مفعوله الاول
وكيف الخ في محل مفعوله الثاني المعلق عنه وفي شرح التوضيح يجوز كونها علمية
وذلك ان تقول انه ليس من التعليق في شيء وجملة كيف الخ في تأويل مصدر هو المفعول
كما قاله ابن مالك رحمه الله في قوله تعالى وتبين لكم كيف فعلنا بهم وفي الكشاف
ان قلت لما قال له اولم تؤمن وهو اثبت الناس ايمانا قلت ليجيب بما اجاب به من الفائدة
الجليلة للسامعين وبلى ايجاب بعد النفي معناه بلى امنت ولكن ليطمئن قلبي اي
ليزيد سكونا وطمانينة بمضامة علم الضرورة لعلم الاستدلال لان علم الضرورة لا يقبل
التشكيك واما علم الاستدلال فيقبله انتهى والمصنف رحمه الله لم يرتض ما ذكره لما فيه
من تجويز الشك على الخليل صلى الله عليه وسلم ومقامه اعلى من ذلك فقال انما اراد
المعاينة ليزداد يقينا او ليخبر به اذا سئل ولذلك قال صلى الله عليه وسلم في البخاري
نحن احق بالشك من ابراهيم عليه الصلاة والسلام اي نحن لا نشك فابراهيم صلى الله
عليه وسلم اولى واحرى بعدم الشك وفي الانتصاف هنا كلام محرر غير قطعي محصله
ان سؤاله عليه الصلاة والسلام ليس عن شك لكنه سؤال عن كيفية الاحياء وليس علمها
مما يشترط في الايمان ولذا انتظم عرف احتماله في الحديث السابق واما قوله اولم تؤمن
فلان السؤال بكيف قد يستعمل في الشك فاراد تعالى بالسؤال ان يجيب بما يرفع
الاحتمال واما قوله ليطمئن قلبي فالمراد به زوال عنه الفكر لان الصبيان ورا الوهان
فتأمل وقوله ان احيا الله الخ قيل عليه هذا انما يصح لو كان مراد ابراهيم بقوله
ربي الذي يحيي ويميت انه يرد الروح الى البدن والظاهر انه لم يرد بالحياة حياة

بعد الموت والا لقال نميت ونحيي وليس بشي لان الكلام في النشر والحشر في مثل
هذا المقام كله لانه هو الذي ننكره الكفرة لا الحياة الاولى بدليل قوله انظر الى العظام
الخ واما تقديم الحياة فلان الفا وجودية اشرف من العدم وقوله اعرف الناس الخ بالقاف
اي اقوى واثبت من العرق وهو الاصل في الشجر ونحوه وقوله نحذ اي اذا اردت معرفة
ذلك نحذ الخ **قوله** فيل طاوسا الخ اخرجه ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما
وذكر بدل الغراب الغرنوق ووجه الابهام ما قرره المصنف رحمه الله وحسنه نفس الغراب
لنا وله الجيف وبعد امله لانه يطلب ذلك من مسافة بعيدة واما ترنيع الحمام فلانه
يالف في مطعمه ومشربه عما يتناوله غيرهما واما الهوي فلانه يوصف بالطرب ونحوه
كما هو معروف في لسان العرب والعجم وكون الطير اقرب الى الانسان باعتبار طلبه
المعاش والمسكن ولذلك وقع في الحديث لو توكلتم على الله حق التوكل لرزقكم كما
ترزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا ولم يقل الوحش او الحيوان او غيره وكونه اجمع
لان فيه ما بينهما جميعها على اختلاف انواعه مع زيادة الطيران والطير قيل انه في الاصل
مصدر طار يطير سمي به وقيل هو صفة واصله طير كميت وقيل هو جمع طاير كتاجر
وتجر والاولى ان يقال انه اسم جمع **قوله** فصرهن الخ قرا حمزة ويعقوب بكسر الصاد
لما ذكره والباقون بضمها مع التخفيف من صاره يصوره ويصيره بمعنى قطعه او اماله لانه
مشترك بينهما ويحتملهما هنا كما ذكره ابو علي وقال الفرا الضم مشترك بين المعنيين
والكسر بمعنى القطع فقط وقيل الكسر بمعنى القطع والضم الامالة وعن الفرا ان صاره
مقلوب صراه عن كذا قطعه والصحيح انه عربي وقيل نبطي معرب فان كان بمعنى امهلهن
فاليك متعلق به وان كان بمعنى قطع تعلق بخذ وقرا ابن عباس فصرهن بتشديد الرا
مع ضم الصاد وكسرها من صره اذا جمعه الا ان مجي المضاعف المتعدي على يفعل بكسر
العين قليل والرا اما مضمومة للاتباع او مفتوحة للتخفيف او مكسورة لالتقاء الساكنين
وقوله واضممهن توضيح للتعدية اذ الامالة تتعدى بالى بلا ضم ولو جعل اشارة
الى تعلقه بتضمينه الضم لم يبعد لكن ليس في الكلام قرينة عليه والاولى انه اشارة
الى توجيه تعلقه في القراءة الاخرى وهذا اقل التحرير لما يقتضيه التركيب وحكمته ما
ذكره **قوله** ولكن الخ اوله وما صيد الاعناق فيهم جبلة وقيل هو للعزردق واوله
فما ينتقل الاحيا من حب حدف وهو اصح رواية ودراية والصيد بمهملة وفتحتين الميل
والاعوجاج والجبلة الخلقة يعني ان امالة الاعناق والانقياد ليس باختيار منهم
بل عن كره وقوله على الليث الخ هو لبعض بني سليم والعزع الشعر التام والوحف
بحا مهملة وفا الاسود والليث بكسر اللام والبا التحتية والثا المثلثة المؤنثة
صفحة العنق وقنوان بضم القاف وكسرها جمع قنو وهو عنقود النخل والدوالح بالدال
المهملة واللام واخرها حا مهملة المثقلات الحمل وقوله فصرهن من التصرية بفتح التا
وكسر الرا المشددة واصل التصرية تصررة فابدل احد حرفي التضعيف كما مر **تنبيه**
قوله فصرهن اليك قال ابن هشام تبعا لغيره لا يصح تعليق الى بصرهن وانما هو متعلق

يحذ

يحذ ان فسر بقطعهن او املهن لكن لم يفد رمضانا اي اليك نفسك لانه لا يتعدى فعل غير علمي
عامل في ضمير متصل الى المنفصل قلت انما يمنع اذا كان متعديا بنفسه اما المتعدي بحرف
فجايز كما صرح به علما العربية وقوله وحرقهن بالتشديد والهمز وباذن الله متعلق
بالفعل المامور به لا بالطلب نفسه ولعله ورد مثله في الاثر والا فلا دلالة في النظم عليه
فتامل وثم للتراخي حقيقة او مجازا **قوله** ساعيات الخ ابعق انه حال وارد السعي
بالطيران ويجوز حمله على حقيقته وقيل انه منصوب على المصدرية وقوله فتقتلهما
المراد بتقتلها جعلها كالميت في عدم الحركة فلا يقال ان اراد بالقتل فناها فلا معنى
للمزج بعده وان اراد كسر سورتها فلا وجه لما بعده مكررا مع انه يصح ان يكون تفسيرا له
اذ القتل بينهما بمعنى المزج كقوله قتلت قتلت فهاتها لم تقتل **قوله** اي مثل نفقتهم
الخ اي لا بد من اعتبار الحذف والتقدير في جانب المشبه او المشبه به لتحصل ملايمة المشبه
والمشبه به وان كان التشبيه مركبا لا ينظر فيه الى المفردات وبذر الحبة بالذال المعجمة
معروف وقوله اعلم انه لما حث على الانفاق والجهاد وذكر المبدا والمعاد كررنا نباعلى الحث
على الانفاق وان اردت تفصيل مناسبة ما بعده الى اخر السورة فانظر في الكشف **قوله**
والمعنى انه يخرج منها الخ اراد انه من تشبيه المعقول بالمحسوس كما تراه في بعض الاراضي
وان سلم انه ليس بموجود كفى الغرض والتقدير لانه مستند الى الخيال والخيال يجري
مجرى المحسوس كقوله
وكان محمر الشقيق اذا تصوب او تصعد ۞ اعلام ياقوت نشرن على رماح من زبرجد
على ان المراد تخريضه على الانفاق ببيان كثرة الربح وفي البخاري الحسنة بعشر امثالها
الى سبعمائة ضعف والسيئة بمثلها الا ان يتجاوز الله عنها فالعشر اقل المراتب للتضعيف
فلذا اقتصر عليها مرة والزيادة لاحدها وفي الحديث ان الله يعطي بالحسنة الف الف
حسنة والمغلة بوزن اسم الفاعل الكثيرة الغلة وهي الريع وقوله تلك المضاعفة
يعني انه على ترك المفعول به لكن مع ارادة خصوصية المفعول المطلق ويصح تقديره
مفعولا به اي اضعافا كثيرة وقوله تتشعب وفي نسخة تتشعب وقوله ومن اجله لا ينافي
كونه بفضله **قوله** نزلت في عثمان رضي الله عنه الخ قيل انه لا اصل له في كتب الحديث
وعروة العسرة معروفة وستاتي وقوله والمن ان يعتد الخ من عده فاعتد اي صار
معدودا وهو يتعدى بالباء ويقال اعتد به اي جعله معدودا معتبرا والمن يكون بمعنى
العطية ويكون بمعنى تعداد النعم وهو قبيح من المخلوق وقوله والاذى التطاول على
المنعم عليه اي التفاخر والتعداد لذلك وثم للتفاوت الخ وفيه وجه اخر في الانتصاف
وهو الدلالة على دوام الفعل المعطوف به وارخا به الطول في استصحابه فلا يخرج بذلك
عن الاشعار ببعد الزمن ومعناه في الاصل تراخي زمن وقوع الفعل وحدوثه ومعناه
المستعار له دوام وجود الفعل وتراخي زمن بقايه ومثله قوله تعالى ثم استقاموا اي
داموا على الاستقامة دواما متراخيا وتلك الاستقامة هي المعتبرة لا ما هم عليه اي
يدومون على تناسي الاحسان وترك الامتنان ومثله يقع في السين عن ابي ذاهب

خطيب

الي ربي سيجهد بن اذ ليس لنا حبر الجدا ابنه معني فيجعل علي دوام الجدا ابنه واسند اداملدها وتنبيه **قوله** لعلهم لم يدخلوا لفا الخ يريد يتضمن معني الشرط اعتبارا لسببية وهي حاصلة سوا ادخلت الفا اولم تدخل فاذا صرحت اوهم ذلك ان ثبوت الاجر لهم مقرر بنظم النظر عن هذا السبب والمنافال ايهاما لان الاجر المذكور احرا لانفا ق وهو لا يتصور بدونه لكنه عول على شهادة العقل الذي هي اقوي مافي جعل المبتدا موصولا للاشارة الي ثبوت الخبر كقوله

ان التي ضربت بيتا مهاجرة • بكوفة الجند غالت ودها غول

قوله اوانه بحض فضله لا بسبب **قوله** وتجاوز الخ يعني ان المغفرة اما من المسول عن الحاح السايل او من الله في مقابلة الرد الجميل او من السايل بان لا يشق عليه رده ويعذره وسوغ الابتدا بالنكرة وصفها ولم يذكره في المعطوف لانه موصوف مثله في التقدير كما اشار اليه بقوله من السايل الخ او ان المعطوف تابع لا يفتقر الي مسوغ وقوله لمليح وابدا الايذا مصدره اذاة وهو ثابت كما ذكره الراغب وترك بعض اهل اللغة له لانه مصدر قياسي واهل اللغة لا يذكرون مثله لشهرته وقوله بالعقوبة متعلق بمعاجلة **قوله** لا تحبطوا اجرها الخ الماشر به لان الصدقة قد ثبت فاحبطها باحباط الاجر ولما كان العطف بالواو يقتضي النهي عنهما لا عن كل واحد وهو المراد نص عليه لان النهي احق بالعموم وادل عليه **قوله** كابطال المنافق الذي الخ انما ذكر المنافق وليس في النظم لان الانفاق مع ما بعده يقتضيه وفيه نظر وفي قوله انفاقا ريا تسامح لان الانفاق مراي به لا ريا وفي نسخة انفاق ريا بالاضافة وهي ظاهرة ويفهم من كلامه انه لو قصد الريا ورضي الله او الثواب لا يكون العمل باطلا وقد صرح به في الاحيا لكن ذهب ابن عبد السلام الي انه باطل ولو قيل العبرة للغالب لم يبعد وهذا التشبيه مفرق فالمنافق المنافق كالحجر الذي لا ينفعه الابطال ووجه الشبه عدم الانتفاع لا القسوة كما توهم ونفقته كالتراب لرجا النفع منهما بالاجر والانبات ورياؤه كالوابل المذهب له سريعا الضار من حيث يظن النفع ولو جعل مركبا لصح وقيل انه هو الوجه والاول ليس بشي **قوله** لا يقدرون الخ عدم الانتفاع لخروجه عن حده من غير فايدة كما قال

اذا الجود لم يرزق خلاصا من الاذي • فلا الحمد مكسوبا ولا المال باقيا

وهذه الجملة مبينة لوجه الشبه والضمير راجع للذي باعتبار المعني بعد ما روعي لفظه اذ هو صفة لمفرد لفظا مجموع معني او هو يستعمل للجمع بلا تاويل كما مر وقوله

وان الذي حانت بفلج دماوهم • هم القوم كل القوم يا ام خالد

هو من شعر للاشهب النهشلي وهو شاعر اسلامي من طبقة الفرزدق وقيل الحرث ابن مخفض وحانت بمعني هلكت وذهبت وفلج بالسكون موضع بقرب البصرة والمراد بدمائهم نفوسهم وفي الكشاف وجه اخر وهو ان الذي ومن بمعني يتقاقيان فقول هنا معاملة لتوهمه وقد ذكره شارح اللباب والمصنف رحمه الله تركه لبعده وخفايه

وكذا

وكذا لا يقدرون راجع للذين امنوا بالالتفات وهو ما لا يلتفت اليه ولما وضع القوم الكافرين موضع من ذكر استفيد منه انه من صفة الكفار فينبغي اجتنابه **قوله** وتثبيتا بعض انفسهم الخ الثبات ضد الزوال والاثبات والتثبيت يكون بالفعل والقول وهو متعد وجوز لزومه فمفعوله اما الثواب على النفقة او الاعمال بالاخلاص النية او من انفسهم هو المفعول لانه بمعني بعض انفسهم وهو الذي ارتضاه المصنف رحمه الله وقيل من بمعني اللام وجوز نصبهما على الحالية او المفعول لاجله ومن تبعيضية كما بينه او الجار والمجرور صفة تثبيتا ومن ابتدايية وتثبيتا لا مفعول له مقدرا ومفعوله الاسلام والجزا ونحوه تحقيقا وهو الوجه الثاني ووجه افادته الحكمة المذكورة ان الانفاق لا للريا والعوض افاد ذلك فتامل **قوله** اي مثل نفقة هولا في الزكاة الخ في الاية وجوه احدها انه مركب وتقدير المضاف لانه لابد في اضافة المثل من رعاية المناسبة كما مر والتشبيه لحال النفقة بحال الجنة في الربوة في كونها زاكية متكثرة المنافع عند الله كيف ما كانت الحال والثاني ان تشبه حالهم بحال الجنة على الربوة في ان نفقتهم لكثرت او قلت زاكية زايدة في حسن حالهم كما ان الجنة يضعف اكلها قوي المطر وضعيفه وهذا ايضا تشبيه مركب الا انه لوحظ الشبه فيما بين المفردات وحاصله ان حالهم في اتباع القلة والكثرة تضعيف الاجر كحال الجنة في انتاج الوابل والطل تضعيف ثمارها ويحتمل وجها ثالثا وهو ان يكون من تشبيه المفرد بالمفرد بان تشبه حالهم بجنة مرتفعة في الحسن والبهجة والنفقة الكثيرة والقليلة بالطل والوابل والاجر والثواب بالثمرات والربوة مثلثة الرا وفيها لغة رابعة رباوة وكلا بضمتين وتسكين للتخفيف وبه قري **قوله** مثلي ما كانت تثمر بسبب الوابل الخ قيد للمثلين والضعف خلاف هل هو المثل او المثلين كما سياتي والزوج يطلق على مجموع المزدوجين وعلى كل واحد منهما وقوله وقيل الخ بنا على القول الثاني والاحسن ان التثنية للتكثير لان المضاعفة كثير كما مر **قوله** اي فيصيبها الخ يشير الي ان الفا جواب الشرط ولابد من حذف بعدها لتكمل الجملة فذهب المبرد الي ان المحذوف خبر والتقدير فطل يصيبها وجاز الابتدا بالنكرة لانها في جواب الشرط وهو من جملة المسوغات كقولهم ان ذهب عير فعير في الرهط وقيل انه خبر مبتدا محذوف اي فالذي يصيبها طل وقيل انه فاعل بفعل مضمر تقديره فيصيبها طل وهذا ابينها ولذا قدمه المصنف رحمه الله لكنه قيل انه يحتاج الي تقدير مبتدا وحذف جملة والفا معول بعضها اي فجزاي الجنة يصيبها طل لان الفا لا تدخل على المضارع وقوله تعالي ومن عاد فينتقم الله منه بتقدير فهو ينتقم الله منه كما سياتي وورد بان الاسلم ان المضارع بعد الفا الجوابية يحتاج الي اضمار مبتدا وقد جوزوا الفا دبر الثلاثة في قول امري القيس الا لكن ابل معزي **قوله** والمعني ان نفقات الخ وقوله من احواله اي من احوال المنفق او الانفاق في القلة والكثرة وقوله ويجوز الخ فهو تشبيه مفرق كما مر والمزلفي التقرب **قوله** تحذير عن الريا الخ اي الله بصير بما تعملون فليجتنب المراي وليجد المخلص والاحاجة مع روية الله الي روية غيره

ابو حيان

سمين

فيصير هنا به موقعه من البلاغة **قوله** جعل الجنة منها الخ المراد بالجنة هنا الاشجار
لما مر وغلب التخييل والاعناب فاراد من كل الاشجار الثمرة فيصح ان له فيها من كل
الثمرات فلا يسأل عن انه اذا كانت الجنة منها كيف يكون فيها كل الثمرات كما اشار
اليه المص ومنه يعلم ما قيل انه من ذكر العام بعد الخاص للتتميم فليس بشي

طيبي

قوله فان الفاقة الخ الفاقة الفقر والعالة جمع عائل وهو من نوادر
كسادة ولما كان اصاب لا يعطف لا الاختلافهما زمانا الا ان يتنزع دخولها على الماضي
بل لانها اذا دخلت على المضارع فهي للاستقبال وان دخلت الماضي جردت عنه جعلوها
حالية ومقدرة وصاحب الحال احدكم او يعطف على وضع موضع المضارع قاله الفرا
وقال يجوز ذلك في يود لانه يتلقى تارة بان ومرة بلو فجاز ان يقدر احدهما
مكان الاخرى وحمل العطف على المعنى لان المعنى ايود احدكم لو كانت له جنة واصابه
الكبر قيل وهذا الوجه فيه تأويل المضارع بالماضي عكس ما قبله واستضعفه
ابو البقا بانه يؤدي الى تغيير اللفظ مع صحة المعنى والزمخشري نحا اليه وتابعه
المصنف رحمه الله تعالى قال ابو حيان رحمه الله وظاهره ان اصابه معطوف
على متعلق يود وهو ان يكون لانه بمعنى لو كانت وليس بشي لان اصابة الكبر لا يتمناها
احد وهو غير وارد لان الاستفهام للانكار فهو ينكر الجمع بينهما كما قيل وفيه تأمل
وعبر بالضعفا جمع ضعيف كشركا وشريك وترك التعبير بالصغار مع مقابلة
الكبر لانه انسب لما لا يخفى **قوله** فاصابها اعصار الخ الاعصار ريح شديدة تثير
زوبعة وقيل هي ريح السموم والجملة الاولى معطوفة على صفة الجنة وقوله او يكون
اي عطف على يكون لانه بمعنى لو كانت كما مر وقوله واشبههم به اي من له هذه
الجنة المذكورة من عرف الحق والفضل به ثم رجع الى خلافه وعلى ما ذكره اولا فهو
تمثيل لمن يبطل صدقته بالمن والاذى والريا وفضل عنه لا نظير له بما ذكر بعده
ايضا قيل والاحسن ان يكون تمثيلا لمن يبطل عمله بالذنوب لا من ذكر لا يحتمل له
والجواب انه لما علا يجازى عليه بحسب ظاهر حاله وظنه وهو يكفي للتمثيل المذكور
قوله من حلاله الخ ترك في الكشاف ذكر الحلال وهو ما يحل انفاقه ما كان لا
لانه يعلم من الامر بالانفاق وما فعله المصنف رحمه الله اولى وترك فيما اخرجنا العله
بما قبله وذلك ان يجعل ما عبارة عنه واعادة من لان كلا منهما نوع مستقل وقوله
اي من المال الرحيم الصغير المال الذي في ضمن القسمين لان الرداة فيه ولذا
الحرمة الكثر التفاوت اصنافه ومحاليه والقراات المذكورة معناها واحد في المثال
لا تيمموا ام لمعنى قصدوا وتيمموا بضم التا وكسر الميم بمعنى تيمموا طلبكم ونحوه ويرجع
الى ما ذكر والجملة تنفقون حال مقدرة لان الانفاق لعدم القصد ومنه على التعلق
به فتقدمه للحصر والاحتلال الفاصلة وهو الاوجه لانه على الاول يقتضي النهي عن الخبيث
الصرف فقط مع ان المخلوط كذلك **قوله** الا ان تغمضوا فيه الخ الغمض اطباق الجفن
لما يعرض من النوم يقال غمض عينه واغمضها قال الراغب ويستعار للتغافل

والتساهل

والتساهل قال تعالى الا ان تغمضوا فيه وقيل انه كناية عن ذلك وفيه نظر واصله
الا بان تغمضوا واجاز ابو البقا فيه الحالية قال الحلبي وسيبويه لا يجيز ان يقع
ان وما في حيزها حالا وقال الفرا ان شرطية لان معناه ان اغمضتم اخذتم وهو
مردود لما بين في النحو وفيه قراات كما ذكره المصنف وغيره وقال النحرير
يستعمل الاغماض مذكور المفعول وفي الاساس اغمضت عينه وغمضت واغمضت اذا غضضت
وتغافلت قال ه

ومن لا يغمض عينه عن صديقه ◦ وعن بعض ما فيه يمت وهو عاتب ه

واما اغمضته بمعنى ادخلته في الغمض وجدته اليه او بمعنى وجدته مغمضا على ما فسر
به قراة قتادة فلا يوجد في كتب اللغة وما ذكره نقله ابو الفتح ابن جني وهو
امام اللغة فعدم وجوده في الصحاح لا يضرنا وقوله وقرى تغمضوا اي على المجهول
والتخفيف وهي قراة قتادة وشراره جمع شر بمعنى ردي وقوله بقبوله واثابته
يعني ان الحميد بمعنى حامد وحمد الله مجاز عما ذكر وهو ظاهر **قوله** والوعد في الاصل
الخ اي في اصل وضعه لغة واما في الاستعمال الشايع في الخير والايعاد في الشر
حتى يجعل احدهما على المجاز والتهكم وما ذكره لغات في الفقر واصله كسر فقار الظهر
قوله اي يغريكم على البخل الخ الاغرا الحث والتسليط قيل هو استعارة تبعية
فيه والفحشا بمعنى البخل شايع في كلام العرب لفحشه عندهم قال طرفه ه

ارى الموت يعتام الكرام ويصطفي ◦ عقيلة مال الفاحش المتشدد ه

وفسر الحكمة التي من الاحكام بما ذكره لانه هو المعنى اللغوي الوارد وغيره اصطلاحا
قوله مفعول اول الخ لانه اي بمعنى اعطى تقول اعطيت زيدا مالا ولا يعكس
لانه المقصود الخ اي المقصود بيان فضيلة من نال الحكمة بقطع النظر عن الفاعل

ابوحيان

وبيان ان تقول انه حذف لتعينه وقوله ومن يؤت الله قيل ان كان تفسير معنى
فصحيح وان كان اعرابا فلا اذ من الشرطية مفعول مقدم فلا ضمير محذوف هنا او هو
ليس بشي لانه يصح ان يكون من مبتدا والعائد محذوف بدليل انه قرى ومن يؤته
لكنه ليس بمتعين وقوله اي اي خيرا الخ اشار الى ان التنوين للتعظيم وقوله اذ حيز
يقول حاز بالمعجمة بمعنى جمع وفي نسخة حير بالحا المهملة من حاز الله له الامر اي
جعله خيرا له والاولى اولى وتذكر اما من التذكر بمعنى الوعظ او التذكر بمعنى التفكر
واصل معناه ان يذكر ما ليس حاضرا فتجوز به عن التفكر كما اشار اليه المصنف رحمه
الله واللب الخالص من كل شي والعقل الخالص عما ذكر وقوله فلذلك اخذه من ابهام
النكرة وشيوعها قال النحرير ومثل هذا البيان يكون لتاكيد التعميم ومنع
الخصوص وجعله شاملا للطاعة والمعصية وغيرهما ليرجح تحته ما بعده مما فسره
قوله وما للظالمين من انصار فانهم **قوله** فيجازيكم عليه الخ يعني ان اثبات
العلم كناية عن هذا المعنى والامر معلوم فان قيل نفي الانصار لا يوجب نفي الناصر
قيل هو على طريقة المقابلة اي لا ناصر لظالم قط **قوله** فنعم شيا ابداؤها الخ

قال ابن جني ما ههنا نكرة تامة منصوبة على انها تمييز والتقدير نعم شيئا ابدوها فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه الا ترى الى قوله وان تخفوها وتؤتوها الفقرا فهو خير لكم والتذكير على ما ذكرنا يدل والفا جواب للشرط ونعم ماض من افعال المدح وقرا ابن عامر وحمزة والكسائي بفتح النون وكسر العين على الاصل كعلم وقرا ابن كثير وورش وحفص بكسر النون والعين للاتباع وهي لغة هذيل قيل ويحتمل انه سكن ثم كسر لالتقاء الساكنين وقرا ابو عمرو وقالون وابو بكر بكسر النون واخفا حركة العين وروي عنهم الاسكان ايضا واختاره ابو عبيد وحكاه لغة والجمهور على اختيار الاختلاس على الاسكان حتى جعله بعضهم من وهم الرواة وممن انكره المبرد والزجاج والفارسي لان فيه جمعا بين ساكنين على غير حده وقال الفارسي انه اختلس الحركة فظنه الراوي سكونا وهي مبتدا وهي ضمير الصدقات على حذف مضاف ليحسن ارتباط الجزا بالشرط ويجوز ان لا يقدر مضافا والجملة خبر عن هي والرابط العموم وضمير تخفوها يعود على الصدقات فقيل يعود عليها لفظا ومعنى وقيل يعود عليها لفظا لا معنى لان المراد بالصدقات المبداة الواجبة وبالمخفاة المتطوع بها فيكون من باب عندي درهم ونصفه اي ونصف درهم اخر قوله اي تعطوها مع الاخفا الخ نبه به ان الفقرا لا بد منه في الابدا ايضا فوجهه ان الابدا معلوم صرفه اليهم فلم يحتج في الاخفا الى ذلك وصرح به اهتماما وتخصيص الفقرا لم يذكروا وجهه ولذا فسره في الكشاف بالمصارف والظاهر ان المبداة لما كانت الزكاة لم يذكر معه الفقرا لان مصرفها غير مخصوص بهم والمخفاة لما كانت التطوع بين ان مصارفها الفقرا فقط وما ذكره لا يظهر وجهه وفي صدقة فضل السر على الجهر سبعين لو ضعفه بكثرة وفي العزيمة افضل لان اخفاها ليس مطلوبا في اصله فالظر حسنه وقوله والله يكفر الخ هو اما تذييل معنى لبيان مرجع الضمير او اعراب بان جملتها اسمية بقرينة ما بعدها الينا نستا

قوله على انه جملة فعلية مبتدا الخ المبتداة بمعنى المستانفة وقيل المراد انها غير مرتبطة بالشرط فهي اما مستانفة او معطوفة على مجموع الشرط والجزا او قوله على ما بعد الفا الخ في الكشاف وجه اخر وهو انه مرفوع معطوف على محل ما بعد الفا قيل يعني ان مجموع الجزا وهو الفا مع ما بعدها مجزوم وما بعدها وحده مرفوع اذ لا اثر للفا فيه فقراءة الرفع والجزم محمولة على الاعتبارين واعترض بان الجملة المرفوعة المحل انما يكون خبرا او تابعة لمرفوع او مبتدا او فاعلا على خلاف في الاخير ولا شي من ذلك يكفي اعتباره هنا وكان المصنف رحمه الله تركه لهذا وقال السمين انه عطف على محل ما بعد الفا اذ لو وقع مضارع بعدها لكان مرفوعا كقوله تعالى ومن عاد فينتقم الله منه فاذا تاملته علمت ان ما اعترض به لا يرد قوله ترغيبا في الاسرار انما حمله عليه لقربه ولان الخبرة بالابدا لا يمدح به فلا يفاد لو صرفه الى جميع ما مر لكان اولى ووجه الترغيب انه يعلم السر واخفى فيكفي علمه لان الصدقة لله لا لغيره والوجوب ماخوذ من عليك وقوله لا من الخ اشارة الى ارتباطه بما قبله وقوله والمانع ختم في نسخة

عصام

دماميني

انما قوله فهو لانفسكم لا ينتفع به غيركم الخ يعني الا الانتفاع الاخروي والا فالفقير ينتفع به لا محالة والاختصاص يستفاد من اللام والمقام وضمير عليه للانفاق او المنفق وكذا المقدر قوله حال وكان الخ والمعنى وما تنفقون نفقة معتدا بها الا ما الا ابتغا وجه الله او المطلب به القصاص وابتغا منصوب مفعول لاجله وعطفه على ما قبله اي الجزا وكونه بمعنى النهي لا يمنع العطف صورة قوله ثوابه اضعافا مضاعفة معنى الثواب في الاخرة او ما يعطيه الله في الدنيا فان قلت اذا كان تاكيدا ينبغي ان لا يعطف قلت ليس هو تاكيدا صرفا بل سياق الاية للاستدلال على ترك ما ذكر كانه قيل كيف يمن او يقصر فيما يرجع اليه نفعه او كيف يفعل ذلك بما له عوض وزيادة وهو هذا الاعتبار امر مستقل ورضاع كلقفا جمع راضع بمعنى رضيع وقوله فنزلت اي ليس عليك الخ فلا تعلق لها حينئذ بالمن والاذى والمعنى انه ليس مهما اهم اليك حتى تمنعهم الصدقة ليدخلوا في الاسلام فتصدقوا عليهم لله ولا تنظروا الكفرهم فانه عائد عليهم وما انفقتم نفقة لكم وقوله ان تنفعوهم من النفع وفي نسخة تنفقوهم من تنفيق السلعة وقوله الواجب لا يجوز الخ اما في الزكاة فمقرر وفي صدقة الفطر والنذر والكفارة اختلف فيه فجوزه ابو حنيفة رحمه الله وجعل هذه الاية مخصوصة بكل صدقة ليس اخذها الى الامام واستدل بقوله تعالى يطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا والاسير في دار الاسلام لا يكون الا مشركا وقوله لا يستطيعون الخ على التفسير الاول المرضي وعلى الثاني الظاهر لا يستطيعون الحلف والحصرهم الجهاد بمعنى منعهم عن الكسب والتصرف وقوله الجاهل بحالهم فيه لان حساب الجاهل بالمعنى المعروف لا وجه وانما مقصورة العلامة الظاهرة قوله وقيل هو نفي للامرين كقوله الخ في مثله طريقان مشهوران تارة ينفي القيد دون المقيد وتارة ينفيان معا كقوله ولا شفيع يطاع قال العزيز وهذا انما يحسن اذا كان لازما للمقيد او كاللازم لانه يلزم من نفيه نفيه بطريق برهاني كما في الاية لانه لو كان منار يهتدى به وهنا ليس كذلك فلذا استضعفوا هذا الوجه وقيل عليه ان ما ذكره مسلم ان لم يكن في الكلام ما يقتضيه وهو كذلك هنا لان التعفف حتى يظنوا اغنيا يقتضي عدم السوال رأسا والشعر المذكور صدر بيت اخره اذا ساقه العود الديافي جرجرا وهو من قصيدة لامرئ القيس في ديوانه اولها

سما لك شوق بعدما كان اقصرا ۝ وحلت سليمى بطن قو فعرعرا

والديافي بدال مهملة مكسورة نسبة الى دياف موضع والجرجرة صوت يردده البعير في حنجرته واللاحب بحا مهملة الطريق الواضح والمنار ما يعلم به الطريق وما قيل انه عجز بيت صدره سدي بيديه ثم اج بسيره لا صحة له ونصبه اما على الحال اي ملحفين او مصدر لنوعي او بفعل مقدر من لفظه قوله اي يعمون الاوقات الخ اي المراد بالليل والنهار جميع الاوقات كما ان المراد بما بعده جميع الاحوال وكونها نزلت في ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال السيوطي رحمه الله لم اقف عليه وكونه

تصديق بما ذكر رواه ابن عساكر في تاريخه عن عائشة رضي الله عنها وكونها نزلت في ربط
الخيل بهو سبب النزول وان لم يخص لكنه لا وجه لذكر السر والعلانية الا بتكلف وقوله
اي ومنهم الخ بيان لمحل التقدير والمقدر وان الظاهر منهم بدون واو وفيهما
تقادير اخر قوله اي الاخذون الخ فعبر بالاكل لكثرة وقوعه فيه ولكبر اما يعبر به
عن الاخذ بغير حق وهو زيادة في الاجل نسب لانه ينتفع ايضا وكما في الربا من معنى
الزيادة زيد فيه تفخيم العنو لذا كتب واوا وقال الفراء رحمه الله انهم تعلموا الخط
من اهل الحيرة وهم نبط لغتهم ربوا بواو ساكنة فكتب لذلك والتفخيم امالة الالف
نحو الواو قوله اذا بعثوا من قبورهم الخ هذا التفسير مأثور مشهور وبين ايضا
بان المرابي يقوم من قبره كالمجنون مصروع بصفة يعرفه اهل المحشر بها عقوبة له
قاله قتادة واختاره الزجاج رحمه الله وقيل الناس اذا بعثوا اخرجوا مسرعين
قال تعالى يخرجون من الاجداث سراعا والمرابي يسقط ولا ينهض كالزمن
لثقله وكبر بطنه كما صرح به في حديث الاسراء واختاره ابن قتيبة وقال ابن عطية
المراد تشبيه المرابي في حرصه وتحركه في اكتسابه في الدنيا بقيام كما يقال لمن يسرع
بحركات مختلفة قد جن قال وفيه عن عنبر السير كانما الم به من طائف الجن او لق
وهو بعيد قوله والخبط الخ يعني ان اصله ضرب متوالي على انحا مختلفة ثم تجوز
به عن كل ضرب غير محمود كما قال خبط عشوا وقال زهير

رأيت المنايا خبط عشواء من * تصب تمته ومن تخطي يعمر فيهرم

والعشوا الناقة التي لا تبصر ليلا ضرب به المثل لمن يفعل افعالا غير مستقيمة
اي الجنون يقال مس الرجل فهو ممسوس اذا جن واصله اللمس باليد سمي به لان
الشيطان يمسه او هو على تخييله واستعارة قوله وهذا ايضا من زعمهم
اي كما ان التخبط كذلك وقد تبع فيه الزمخشري وقال ابن المنير زعمهم كذبا بانهم
التي لا حقيقة لها كالغول والعنقا وهذا ايضا من تخبط الشيطان بالمعتزلة الذين
هم الفلاسفة المنكرين لمعظم احوال الجن وهم محجوجون بما في الاحاديث الصحيحة قوله
وهو وارد على ما يزعمون ليس هذا انكارا للجن كما يزعم بعضهم بل الصرع ليس من
الجن بل مرض كما ذكره الاطبا الا انهم قالوا انه قد يكون منهم ايضا وورد فيه احاديث
كثيرة ذكرها في كتاب لقط المرجان في احكام الجان وقال الجبائي كون الصرع
من الشيطان باطل لانه لا يقدر عليه كما قال تعالى وما كان لي عليكم من سلطان
الاية وكذا قاله القفال من الشافعية وفيه نظر قوله على انتساق اي انتظام في العقد
وفيه اشارة الى ان الخبط ماخوذ من الجن قوله وهو متعلق بلا يقومون بنا
على ان ما فيه الا لا يعمل فيما بعدها اذا كان ظرفا في الدر المصون فلا يرد عليه انه لا يصح
من جهة العربية ومعنا فتهمم بالارباح حسن الفعل قوله ذلك العقاب اي
العقاب بالربا ما في بطونهم وعكس التشبيه بناء على ما يجمعوه ان البيع انما حل لاجل
الكسب والفائدة وهو في الربا متحقق وفي غيره موهوم ولذا جوز ان يكون التشبيه

غير

غير مغلوب ولكن الله ابطل قياسهم بالنص على حرمته من غير نظر الى قياسهم
الفاسد وفي الكشاف انه جرى على طريق المبالغة اذ جعلوه اصلا في الحل ممثلا
عليه وقال ابن المنير انه خرج على طريقة قياس العكس فانه متى كان المطلوب
التسوية بين شيئين فقد يسوي بينهما طردا فتقول الربا مثل البيع والربا حلال
فهو حلال وقد يعكس فيقول البيع مثل الربا فلو كان الربا حراما كان البيع حراما ضرورة
المماثلة او تقول لما كان البيع حلالا اتفاقا وجب ان يكون الربا مثله انتهى قوله
انكار لتسويتهم الخ يعني انه اشارة الى ما عليه جمهور المفسرين من انه جملة مستانفة
من الله عز وجل رد على القائلين بان البيع مثل الربا وانه قياس فاسد الوضع
لانه معارض للنص وفيه احتمال اخر وهو ان يكون من تتمة كلام الكفار انكارا للشريعة
ورد لها اي مثل هذا من الفرق بين المتماثلات لا يكون عند الله فالجملة حالية فيها قد
مقدرة قوله وعظ من الله الخ تفسير لفظا ومعنى اشارة الى انه مصدر ميمي
وتذكيره لكونه بمعنى الوعظ قوله وامره الى الله اختلف في مرجع هذا الضمير
فقيل هو ما سلف اي امره في العفو عنه لله لا لكم فلا تطالبوه وهو مختار الزمخشري
وقيل الربا اي امره في التحليل والتحريم له لا لكم حتى تتبعوا اجله بالقياس مع النص
وقيل هو لصاحب الربا اي امره في تثبيته على الانتهاء عنه اليه وهو مختار السجاوندي
وقيل هو كذلك الا انه لتاتيث وسط اجله في انه يعوضه خيرا مما ترك واختاره
الزجاج والمصنف رحمه الله قوله ان جعلت من موصولة الخ لانه خبر فهو معتمد
واما اذا كان جوابا فهو مبتدا على راي من يشترط الاعتماد وكون المرفوع اسم حدث
ومن لا يشترطهما يجوز كونه فاعلا للظرف قوله تجازي الخ قيده بالشرط لانه
ان كان الامر لخوف من الشرك جزاله لكنه لا يواخذ به وقيل يصح ان يقرا ان كان
بالفتح على المصدرية والتعليل وهو تكلف لا داعي له قوله وقيل الخ هذا القول
الثاني فتدبر قوله والنفع النهي الخ اشارة الى انه من نفاه فانتهى فانه مطاوع
او بمعنى التعظ والانزجار قوله الى تحليله الخ فيكفر بتحليله وهو رد على الزمخشري
في تفسيره بمن عاد لاكل الربا واستدل به على تخليد مرتكب الكبيرة واما الجواب بانه
تغليظ بخلاف الظاهر وقيل لا يخفى ان في قوله فله ما سلف بنوعي جعل هذا جزاء
الاعتقاد والاستحلال وان المراد من جاءه موعظة وانتهى عن اكل الربا فانه اذا جعل
الشارحين الاستحلال بقي جزاء مرتكب الفعل غير مذكور في الكلام مع انه المقصود
الاهم لانه اذا كان جزاء الفعل الخلود فجزاء الاعتقاد الذي هو كفر فوقه بخلاف العكس
وردها بانها يكفر مستحله لا يكون الا من كبائر المحرمات وجزاؤها معلوم ولذا لم ينبه
عليه لظهوره قوله وتضاعف ثوابها اشارة الى ان يربي بمعنى يزيد والزيادة
لا تتصور فيها نفسها بل في ثوابها والمهر بضم الميم ولد الفرس لذكر قوله ما نقصت
الحديث ان قرئ بالتخفيف فمن مال صفة زكاة وان شدد فالظاهر انه من زائدة
قوله لا يرضى ولا يحب الخ اي لا يحب اصلا بل يسخط عليه كما ان من تاب بخلافه وكل

وكل كغارة عموم الافراد وشمولها اذ لا فرق بين واحد وواحد وقوله سمك في ارتكابه
مأخوذ من صيغة فعيل المفيدة للمبالغة قوله ان كنتم مومنين تعلق بقوله فيه
لهذا لانه خاطبهم اولا بقوله يا ايها الذين امنوا فلا حاجة حينئذ لهذا فاوله بان المراد
يا ايها الذين امنوا ظاهرا ان كان ايمانكم عن صميم القلب فافعلوا ما ذكر وقد تاول
مثله والزيادة كما مر والحل بكسر الحاء المهملة مصدر بمعنى حلول الدين قوله
فاعلموا الها اي الحرب لانها تونث وتذكر واعلموا بمعنى ايقنوا الماقري به في الشواذ
ولهذا تعدي بالباء وابن عياش بمثناة تحتية وشين معجمة من القرا مشهور واذنوا
بالمد بمعنى اعلموا وقوله من الاذن بكسر فسكون او بفتحتين والمراد صاحب الربا
والمعروف فيه سواي وقوله لا يدي لنا اي لا طاقة لنا بهذا اي لا طاقة لي به ولا المدافعة
لانا نكون باليد فكان يده معدومة لعجزه عن دفعه وتركيبه كقولهم لا ابا له بالحاق
اللام لتأكيد الاضافة وقال ابن الحاجب حذفت تشبيها له بالمضاف والارتبا
بفعل الربا وتخييله وقوله ويفهم منه الخ فيه نظر لانه ان جعل قوله لا تظلمون حالا لم
يفد ما ذكر فتأمل قوله وان وقع غريم الخ اي فكان تامة بمعنى يوجد او ناقصة
على القراءة الاخرى وهو ظاهر تنبيه قوله اي تخلبط الربا رد على الزمخشري
لان المراد من عاد اي من امر كله من اكل الربا وتخييله وجعله مساويا للبيع فيه ومن
كان كذلك فهو كافر وتوهم الزمخشري ان المراد العود الى اكل الربا فقط فاستدل به
على تخليد الفساق وليس كذلك لانه الاوجه لتخصيصه به فتأمل قوله فنظرة الخ
نظرة كنبقة وتسكن بمعنى انتظار وناظرة مصدر ايضا او بمعنى منتظر وعلى السب
وميسرة بالضم لمسرقة وقوله بحذف التاء عند الاضافة اي باقامة الاضافة مقامها
وهذا رد على من اعترض على هذه القراءة بان مفعلا بالضم معدوم وشاذ فاشار
الى انه مفعلة لا مفعل واجيب ايضا بانه معدوم في الاحاد وهذا جمع ميسرة
وقيل اصله ميسوره مخفف بحذف الواو قوله واخلفوك الخ اوله ان الخليط
اجدوا البين فانجردوا الخليط المعنى واخردوا بمعنى طال سيرهم واصل عد الامر
عده الامر بحذف التاء للاضافة كما في اقام الصلاة وقوله فيوخذ مرفوع معطوف
على يحل والنفي منسحب على المجموع اي لا يكن حلول بعقبه تاخير والاستثنا مفرغ في موضع
صفة اجل او حال والمعنى كلما كان هذا الكان ذاك ونصبه بتقدير اذ ورفعه على انه
خبر مبتدا ليس بذاك وتفسير التصدق بالانظار رمع بعده رد بانه علم مما قبله فلا فايدة
فيه هنا وقوله ما فيه من الذكر الخ المقصود به التحريض اذ هو مما لا يجهل وقوله جزا
ما عملت يشير الى انه على تقدير مضاف وكون هذه الاية اخر اية مذكور في كتب الحديث
صحيح قوله وفايدة ذكر الدين الخ اي ان لا يتوهم ان التداين بمعنى المجازاة
فالمكر به لدفع هذا الاحتمال كقولك نظرت بعيني وعلم تنوعه لانه لما ذكر المثنى علم
منه ان له قسما اخر واما مرجع الضمير وان جاز ان يكون للدين الذي في ضمنه لكن
المتبادر عوده الى التداين وهو بيع الدين بالدين ولا يصح وجوز في يكون مرجع

ان يكون تامة ومرجع فاعله وتفسير المسمى بالمعلوم زمانه والاية تشمل كل ما يرحل
شرعا او هي مخصوصة بالسلم كما هو الظاهر وهو المنقول في البخاري عن ابن عباس رضي
الله عنهما واليه اشار المصنف رحمه الله قوله من يكتب بالسوية الخ اشارة الى ان له
بالعدالة متعلق بكاتب محذوفا لعنوا المقصود وصف الكاتب بالعدالة وامر المتداينين
بكتابة عدل على طريق الكناية ولو جعل مستقرا صفة لكاتب لصح ايضا قوله فقيه
قال الطيبي يعني ان الكلام مسوق لمعنى ومدمج فيه اخر باشارة النص وهو
اشتراط الفقاهة فيه لانه لا يقدر على التسوية في الامور الخطرة الا من كان فقيها قوله
مثل ما علمه الله من كتبة الوثايق الخ هو على هذا تاكيد في الكتابة وفي التوجيه الثاني تحريض
عليها بتذكير نعمة الله وما مصدرية او كافة والجار والمجرور اما في موضع المفعول
المطلق او المفعول به وعلى تعلقه بالامر وتقدمه فالفا لا تمنع كما في قوله وربك فكبر
لانها زايدة في المعنى كما يشير اليه قوله انه تاكيد والاملاك بمعنى الالقا على الكاتب
ما يكتبه وفعله املك ثم ابدل احد المضاعفين يا وتبعه المصدرية وابدلت همزة لتطرفها
بعد الف زايدة وقوله فيكون النهي الخ يعني لا يكون على هذا تاكيدا وقوله من عليه
الحق راجع الى التفسير الاول وما بعده الى الثاني وقوله غير مستطيع يشير الى ان لا يستطيع
جملة معطوفة على مفرد هو خبر كان لتاويلها بالمفرد وقوله الذي يلي امره اشارة الى
ان الولي بمعناه اللغوي لا الشرعي ليشمل من ذكر والاعتذار عن الغير في مثل هذه
الصور مقبول ويفرق بينه وبين الاقرار على الغير فاعرفه قوله واستشهدوا
شهيدين الخ لم يقل رجلين اشارة الى استجماع شروط الشهادة وما ذكر عن ابي حنيفة
رحمه الله ان اراد انه اخذه من الاية فبالقياس والا فالكلام فيه نظر ومن المومنين
قوله فان لم يكونا رجلين فليستشهد رجل وامراتان لو هذا التاويل لما اعتبر
شهادتهن مع وجود الرجال وشهادتهن معتبرة معهم حتى لو شهد رجال ونسوة بشي
فضمان الحكم الى الكل حتى يضمن الكل في الرجوع فلا يفهم من النظم صحة شهادة
النسا موقوفة على عدم الرجال كما قيل قوله فليستشهد ان كان مبنيا للمفعول
فهو ظاهر وان كان مبنيا للفاعل فهو في الحقيقة للمتداينين كما مر في قوله فليكتب
فلا ينافي انه لا يناسب تقديره هذا الامر اذ المامورهم المخاطبون كما قيل وامر
الشهادة مفروغ عنه في الفقه وقوله لعلمكم بعدالتهم اي بعدالة المذكورين من
الرجال والنسا ولذا اخره ففيه تغليب قوله علة اعتبار العدد الخ اي اشتراط
المراتين مع الرجل حيث لم يكتف بواحدة قوله لاجل ان احدهما ان ضلت الخ اشارة
الى ان تضل بتقدير لام التعليل وان الضلال هنا بمعنى النسيان ومقابله التذكر
لا الهداية وقوله والعلة في الحقيقة امر للمتداينين كما مر في قوله فليكتب فلا ينافي
انه لا يناسب تقديره الا الامر اذ المامور هم المخاطبون لا المتداينون وامر الشهادة قال
الزمخشري فان قلت كيف يكون ضلالها مرادا لله تعالى قلت لما كان الضلال
سببا للاذكار والاذكار مسببا عنه وهم ينزلون كل واحد من السبب والمسبب منزلة

قطب

الاخرى لتناسبهما واتصالهما كانت ارادة الضلال المسبب عنه الاذكار ارادة للاذكار
فكانه قيل ارادة ان تذكر احديهما الاخرى ان ضلت ونظيره قولهم اعددت الخشب
ان يميل الحايط فادعمه واعددت السلاح ان يجيء العدو فادفعه انتهى تفسير في شرحه
لقايل ان يقول قدر فليشهد رجل وامراتان وجعل ان تضل مفعولا له فتقدير
الارادة فيكون فاعل الفعل المعلل به هو المراتان فكيف اورد السوال بان الضلال
ليس مراد الله تعالى ولعله انما قدر الارادة لان الضلال وان كان فعلا لفاعل
الفعل المعلل لكنه ليس مقارنا له في الوجود ويمكن ان يجاب بان المراد من قوله
فليشهد ليس امر الرجل والامراتان بتحمل الشهادة لان الكلام في المتعاملين بل امرهم
في استشهادهم فيكون التقدير فان لم يشهدوا رجلين فاستشهدوا رجلا وامراتين
وحقيقته امر الله ان يستشهدوا والضلال ليس من فعل المستشهد ولا من فعل الله
فلهذا قدر الارادة وجعل فاعل الفعل المعلل هو الله لا المخاطبون او نقول حقيقته
فليشهد امر الله ان يشهد فيجعل فاعل الفعل هو الله لا امراتان لانه في بيان غرض
الشارع من الامر باستشهاد المراتين لا بيان غرضهم وذلك لان النسيان غالب على
طبع النسا لكثرة الرطوبة في امزجتهن واجتماع المراتين على النسيان ابعد في العقل
من نسيان المراة الواحدة فلهذا اقام الشرع المراتين مقام الرجل الواحد حتى ان
احديهما لو نسيت ذكرتها الاخرى وتقرير الجواب ان المراد من الاضلال الاذكار
لان الضلال سبب للاذكار فاطلق السبب واراد المسبب فكانه قيل ارادة الاذكار
عند الضلال كما ان المراد من المثال ارادة الادعم عند ميلان الحايط قال الزجاج
زعم سيبويه والخليل والمحققون ان المعنى استشهدوا امراتين لان تذكر احديهما
الاخرى ثم سالوا المرجا ان تضل وكيف يستشهد امراتان للضلال واجابوا بان الاذكار
سبب الضلال فجاز ان يذكر ويراد الاذكار كما قلت اعددت هذا ان يميل الحايط
فادعمه وانما اعددته للدعم لا للميل وانما ذكرت الميل لانه سبب الدعم ولعلهم لما
راوا شرط نصب المفعول له منتفيا جعلوه مجرورا باللام لكن علة الاستشهاد ليس
نفس الاذكار بل ارادته فيرجع الى ما ذكره المصنف رحمه الله وقيل عليه متعلق الامر والنهي
قد يكون قيدا للفعل وقد يكون قيدا للطلب نحو اسلم تدخل الجنة واسلم لاني اريد الخير
والعلة هنا لبيان شرعية الحكم واشتراط العدد فيجب ان يكون فعلا للآمر قيدا
للطلب وباعثا عليه وليس هو الا ارادة تعالى للقطع بان الضلال والتذكير بعده
ليس هو الباعث على الامر بل ارادة ذلك ثم ان النسيان وعدم الاهتدا للشهادة
ينبغي ان يكون من الشيطان فلا يكون مراده تعالى سيما وقد امر بالاستشهاد واجيب
بان الارادة لم تتعلق بالضلال نفسه اعني عدم الاهتدا بل بالضلال المصرح بترتب
الاذكار عليه ونسبه عنه ومن قواعدهم ان القيد هو مصب الغرض فصار كانه علق
الارادة بالاذكار المسبب عن الضلال فالمترتب عليه كما اذا قلت ارادة ان تذكر
احديهما الاخرى ان ضلت ومن الغلط في هذا المقام ما قيل ان المراد من الضلال
الى اخره

سعد

الخ يظهر انه لا ينبغي حينئذ لقوله فتذكر معنى وانه لا يوافق قول المصنف رحمه الله واعلم
ان هذا ماخوذ من كلام سيبويه رحمه الله تعالى وجمع من المحققين حيث قالوا ان المعنى
استشهدوا امراتين لان تذكر احديهما الاخرى وانما ذكر ان تضل لان الضلال هو السبب الذي
به وجب الاذكار الا ان المصنف قدر به الارادة لانه الباعث على الامر لا الاذكار نفسه وكذا
الكلام في المثالين وهذا بخلاف ما اذا كان الميل او مجيء العدو حاصلا بالفعل فانه يصح
اعددت الخشبة لميل الجدار دون ان يميل الجدار قيل ولا نكتة في ايثار ان تضل على
ان تذكر ان ضلت هي شدة الاهتمام لشان الاذكار بحيث صار ما هو مكروه في نفسه مطلوبا
لاجله من حيث كونه مفضيا اليه اقول ما ذكره العلامة هو كلام المتقدمين بعينه
ولا غلط فيه انما الغلط من سوء الظن به اذ مراده ان ذكر الضلال لم يرد به التعليل
بل ذكره لبيان سبب التعليل فقوله اطلق السبب اي ذكر في معرض التعليل والارادة
والمراد اي الذي تعلق به الارادة للتعليل هو السبب بدليل تفريع قوله فكان عليه
وقريب من هذا العطف ايضا ما ياتي من ان العطف على المجرور باللام قد يكون
للاشتراك في معنى اللام كما تقول جئتك لتستقر في مقامك وتفيض على من
انعامك هي لاجتماع الامرين ويكون من قبيل اعجبني غلام زيد وعمرو اي الغلام الذي لهما
وستاتي تفصيله في سورة الفتح قوله وقرا حمزة ان تضل على الشرط الخ فالفعل
مجزوم والفتح لالتقاء الساكنين والفاء في الجزاء قيل لتقدير المبتدا وهو ضمير
القصة او الشهادة ولا يخلو عن تكلف بخلاف قوله تعالى ومن عاد فينتقم الله منه اي
فهو وما كان ينبغي ان يتعرض لوجه تكرير لفظ احديهما ولا خفاء انه ليس من وضع
المظهر موضع المضمر اذ ليست المذكرة هي الناسية الا ان يجعل احديهما الثانية في موضع
المفعول ولا يجوز تقديم المفعول على الفاعل في موضع الالتباس نعم يصح
ان يقال فتذكرها الاخرى فلا بد للعدول من نكتة اقول ان النكتة الابهام
لانكار واحدة من المراتين يجوز عليهما ما يجوز على صاحبتها من الاضلال والاذكار
والمعنى ان ضلت هذه اذكرتها هذه فدخل الكلام معنى العموم وانه من وضع الظاهر
موضع المضمر وتقديره فتذكرها وهذا ابدا لعلي ان احديهما الثانية مفعول مقدم وانما
يمتنع التقديم اذا وقع الالتباس بغير المعنى فان لم يكن الالتباس نحو كسر العصا موسى لم
يمتنع قال ابو البقا رحمه الله تعالى وهذا من هذا القبيل لان الاذكار والنسيان
لا يتعين في واحدة منهما ومقتضاه انه يجوز ذلك في نحو ضارب موسى عيسى اذ
لا يتغير المعنى فهو اجمال لا لبس وفي الكشاف ومن بدع التفاسير فتذكر فتجعل احديهما
الاخرى ذكرا يعني انهما اذا اجتمعتا كانتا بمنزلة الذكر وقد قيل ان المضارع في جواب
الشرط يقترن بالفا من غير تقدير مبتدا قوله لو اشهد الخ تقدم وجه اخر وهو انه لما
كان السام الملل وانما يكون بعد المباشرة حمله اولا على حقيقته وثانيا اول
بالكسر فجعله كناية عنه وانما كنى عنه لانه وقع في القران صفة للمنافقين كقوله
تعالى واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى ولذا وقع في الحديث لا يقول المومن

كسلت وانا بقول ثقلت وتقديم الضمير هنا كما مر في اية الكرسي والمشبع بالبا الموحدة بزنة المفعول مجاز بمعنى الطول وقوله صغيرا كان الحق ناظرا الى احمل ضميرا كتبوه للحق وما بعده الى كونه للكتاب وقوله الى وقت حلوله الخ وفي الكشاف الى وقته الذي اتفق الغريمان على تسميته وقوله اشارة الى ان يكتبوه او الى المذكور مطلقا **قوله** وهما مبنيان الخ لما كان اقسط افعل من القسط بمعنى العدل وفعله اقسط واما قسط فبمعنى جار وكذا اقوم ليس من القيام الثلاثي اجاب بانه من الافعال وسيبويه رحمه الله تعالى يجيز بنا افعل منه او انه على غير قياس شذوذا وجواب اخر انه ماخوذ من قاسط وقديم لا بمعنى اسم الفاعل لان قاسطا بمعنى جائرا بل بمعنى النسب كلابن وتامر فيكون اشتقاقا من الجامد كاحنك وقال ابو حيان رحمه الله تعالى يكون بمعنى جار وعدل واقسط بالالف بمعنى عدل لا غير حكاه ابن القطاع فلا حاجة لما ذكر وقيل هو من قسط بوزن كرم صار ذا قسط اي عدل وقويم بمعنى مستقيم وقوله وانما صحت الواو بعني قيل اقوم ولم يقلب الفا لان الافعال تقلب في فعل التعجب نحو ما اقومه لجموده اذ هو لا ينصرف وافعل التفضيل مناسب معنى نحو ما عليه وقيل ان قوله لجموده ضمير لافعل التفضيل اي لعدم تصرفه في افعل من الذي هو اصله وفيه نظر وقوله وادنى الخ قيل وهذا حكمة خلق اللوح المحفوظ والكرام الكاتبين مع ان الحق غني عن كل شيء تعليما للعباد وارشادا للحكام وحرف الجر مقدر هنا تقديره للام وقيل الى وقيل من وقيل في وتكل جهة **قوله** استثناء الامر عن الكتابة الخ في هذا الاستثناء قولان احدهما انه من الاستشهاد وهو متصل فامر بالاستشهاد في كل حال الا في حال حضور التجارة والثاني انه منه ومن الكتابة وهو منقطع اي لكن التجارة الحاضرة يجوز فيها عدم الاستشهاد والكتابة كذا في الدر المصون والمصنف رحمه الله جعله من الامر بالكتابة في قوله اول الكتابة الاية فا كتبوه لذكر الاستشهاد بعده فهو متصل وقوله وليكتب الى هنا جمل معترضة فلا فصل ولا بعد وتفسير التجارة الحاضرة بالواقعة بينهم اعم من ان يكون بدين او عين والارادة بكونها يدا بيد ليكون مناسبا وهو محصل ما في الكشاف والاعتبار عليه وقوله الا ان تتبايعوا يدا بيد بيان لمحصل المعنى وقوله فلا باس تفسير عدم الجناح ووقع في نسخة الا ان تتبايعوا بدون ان والصحيح رواية ودراية الاولى وهذه من تحريف الكتبة فلا حاجة الى تكلف توجيهها **قوله** الا سم يضمر تقديره الخ قدره غيره المداينة والمعاملة وعليه فالتجارة مصدر ليلا يلزم الاخبار عن المعنى بالعين وجعله المصنف رحمه الله كالزمخشري والفرا ضمير التجارة والخبر بعده والضمير يعود على متاخر لفظا ومعنى ومثله جاد في فصيح الكلام لما مر وهذا منقول عن الفرا **قوله** بنو اسد الخ بنو اسد قبيلة معروفة والبلا بالفتح والمد القتال يقال ابلى فلان بلاء حسنا اذا قاتل منها تلك محمودة واليوم الاشنع من الشناعة وهي القباحة الذي كثر شره ويقال لليوم الشديد ذو الكواكب كما يقال في التشبيه لا ريب الكواكب ظهرا **قال** هل تعلمون منا انكما بيوم اشتد الحرب حتى اظلم النهار وبنت الكواكب

فيه ظهروا

فيه ظهر الاسد وعين الشمس بغبار الحرب وقيل المراد بالكواكب السيوف كقول الشاعر بشار

كان مثار النقع فوق روسنا • واسيافنا ليل تهاوى كواكبه •

وليس بشيء واذا كانت تامة فجملة تديرونها صفة وقوله هذا التبايع اي الذي يكون يدا بيد والاحكام بكسر الهمزة ضد النسخ يقال اية محكمة اي لم تنسخ **قوله** يحتمل البناءين الخ تثنية بناء وهو البنية والفعل اي بنا المعلوم والمجهول وفسره على الوجهين فقوله وهو نهيهما الخ على البناء للفاعل وهو تاكيد لما مر بالاعم وقوله او النهي الخ على البناء للمفعول والحمل عليهما معا كما قيل ليس بشيء وعلى المجهول النهي للمتبايعين او المخاطبون وقوله ان يعجلا التخفيف في قولهم اعجله عن مهمه اذا الجاه الى تركه والحمل بالضم الامر وقوله الضرار الخ قدر له مفعولا ليكون مرجع ضميره فانه وقوله لاحقا بكم اشارة الى ان الظرف صفة فسوق **قوله** كرر لفظة الله الخ **قال** الراغب ان قيل كيف قال واتقوا الله الخ كررها ثلاثا وقد استكره هو اشار قوله فما للنوى جد النوى قطع النوى

كذاك النوى قطاعة لوصال • ...
قيل سلط الله عليه شاة ترعى نواه وقوله •

• بجهل كجهل السيف والسيف منتضى • وحلم كحلم السيف والسيف مغمد •

قوله ان التكرير المستحسن هو كل تكرير يقع على طريق التعظيم او التحقير في جمل متواليات كل جملة منها مستقلة بنفسها والمستقبح هو ان يكون التكرير في جملة واحدة او في جمل في معنى ولم يكن فيه التعظيم والتحقير وهو الظاهر في الاية والشعرين فان قوله واتقوا الله حث على تقوى الله ويعلمكم الله تذكير بنعمه والله بكل شيء عليم تعظيم له عز وجل ومتضمن للوعد والوعيد فلما قصد كل واحد من هذه الاحكام افيد لفظ الله واما البيت الثاني فهو جملة واحدة لان قوله كجهل السيف نعت لقوله بجهل وكذا والسيف منتضى حال من قوله كحلم السيف والبيت الاول كرر جد النوى وقطع النوى وهما بمعنى واحد والمصنف رحمه الله تعالى لخص ما ذكر منه الا ان ما ذكره الراغب في البيت الثاني وهو للبحتري غير مسلم لان التكرير من استحسنه الشيخ في دلائل الاعجاز في فصل عقده له وليس بنا حاجة الى بسطه وفي كلامه اشارة الى توجيه العطف بينهما مع الاختلاف خبرا وانشاء حيث قال وعد بجعلها الانشاء الوعد وحصرا الثلاثة لانشاء المدح والتعظيم وتفسير على سفر لمسافرين اشارة الى ان على استعارة تبعية شبه تمكنهم في السفر بتمكن الراكب من مركوبه **قوله** ليتوثق به الخ وحديث الدرع في الكتب الستة نكن في البخاري انه عليه الصلاة والسلام رهنه على ثلاثين صاعا والاعوار الاحتياج وخلاف مالك وغيره في اللزوم وعدمه لا في الصحة وثمرة الخلاف تظهر في تقدمه على غيره من الغرما وغير ذلك **قوله** وقيل اطلاق الرهن معه وغير ما ذلك بالنصب على الاشتغال واهر خطا الخ تبع فيه الكشاف واهل التصريف حيث قالوا ان الياء الاصلية فيها لا تقلب تاء وتدغم نحو تيسر واما الهمزة والياء المنقلبة عنها فلا يجوز ذلك وقولهم اتزر خطا رد بانهم يخطئون فيه فانه مسموع في كلام العرب كثيرا وقد نقل ابن مالك جوازه لكنه قال انه مقصور على السماع **قال**

وبه قرأ ابن محيصن المكي ونقل الصفاقسي ان القول بجوازه مذهب الكوفيين وقالت عايشة رضي الله عنها كان صلى الله عليه وسلم يا مرني فاتزر كما في البخاري قال الكرماني رحمه الله فان قلت لا يجوز الادغام فيه عند الصرفيين وقد خالف في المفصل وقول من قال اتزر خطا قلت قول عايشة وهي من الفصحاء حجة على جوازه فالمخطي يخطي انتهى **قوله** وينسبا لغات الخ يحتمل ان يريد في هذه الجملة لانها تاكيد لسبق اتقوا الله واعادة الجلالة الكريمة وان لم يعد وذكر ربه لما فيها من انه اذا لم يؤد دينه لم يتق الله ولم يمتثل امره ويحتمل في هذا الكلام لما ذكر وتسمية الدين امانة واجبة الادا وقوله او المدينون الخ فالشهادة شهادة دينية على انفسهم بمعنى اقرارهم بما عليهم ولا يخفى انه خلاف الظاهر والظاهر انه خطاب للشهود المومنين **قوله** اي يأثم قلبه الخ يعني قلبه فاعل اثم واثم خبر مقدم والجملة خبر ثم اشار الى نكتة اسناد الاثم اليه مع انه لو قال اثم لتم المعنى مع الاختصار فوجهه بوجوه احدها ان الذي يقترفه اي يكتسبه هو القلب واسناد الفعل الى الجارحة التي بها يفعل ابلغ كما يسند الابصار الى العين والمعرفة الى القلب والنظر الذي ذكره انما هو في اسنادها للجملة الى العضو والثاني انه وان كان منسوبا الى الجملة لكن عبر عنها باعظم اجزائها اشارة الى عظم الفعل في نفسه لان فعل القلب اعظم من ساير الجوارح فجعله الكتمان من اثام القلب تنبيها على انه من اعظم الذنوب وترك ترجيحها اخرى في الكشاف وهو انه لظن ان الكتمان من فعل اللسان لا دخل للقلب فيه وليس كذلك فاسند له لينبه على ذلك لضعفه **قوله** وقرئ قلبه بالنصب الخ نصب القلب على التشبيه بالمفعول به واثم صفة مشبهة وقيل على التمييز وقيل بدل من اسم ان وقوله فخذ يد مر وجهه وقوله لخلقا وملكا فالاول اشارة الى ان اللام للاختصاص والاختصاصها به من جهة كونها مخلوقة او لا شريك له في الخلق والثاني اشارة الى كونها للملك فلا ينافي من اين يوخذ هذا من النظم وقوله والعزم عليه اي لان مجرد ما يخطر بالبال لا يعد ذنبا بدون العزم والتصميم حتى يحتاج الى المغفرة كما سياتي وكونه حجة على منكري الحساب بحسب الظاهر ولا يضر تاويلهم له بما يخالف الظاهر وكذا نفي الوجوب بتعلقه بالمشيئة واما احتمال ان تلك المشيئة واجبة لمن يشا صلاة الغرض فانه لا ينتقض بعدم الوجوب بخلاف الظاهر **قوله** ومن جزم بغيرنا الخ انما جعلوه بدلا لانهم لم يقولوا بتعدد الجزء كالخبر قيل ولا مانع منه بحوان تاتني الطعام الكسك وقوله بدل البعض من الكل او الاشتمال فان اريد به قوله يحاسبكم معناه الحقيقي فيقتضي بدل الاشتمال لقولك احب زيدا علمه وان اريد به المجازاة فهو بدل بعض لضربت زيدا راسه وقال الطيبي رحمه الله الضمير المجرور به يعود الى ما في انفسكم وهو مشتمل على الخاطر السوء وعلى حقيقة الوسواس وحديث النفس والمغفرة والعذاب تختص بما هو مرتبة فهو بهذا الاعتبار بدل بعض من كل واما قول ابي حيان رحمه الله تعالى وتنوع الاشتمال في الافعال

صحيح

صحيح لانه جنس تحته انواع تشتمل عليها واما بدل البعض فلا لان الفعل لا يتجزى فليس بشي لانه اذا كان جنسا فله جزئيات يجري فيها ذلك

متى تاتنا تلمم بنا في ديارنا • تجد حطبا جزلا ونارا تاججا

جعل الالمام بدلا من الاتيان اما بدل بعض لانه اتيان لا توقف فيه فهو بعضه او اشتمال لانه نزول خفيف والقمنا تاججا الف تثنية للنار والحطب فيقال تاججت النار اي التهبت وتاجج الحطب اذا وقع فيه النار او الف الاطلاق فاعل تاجج ضمير النار لتاويله باللهب وقيل اصله تاججن فحذفت احدى التائين ولحقته نون التوكيد الخفيفة ثم صارت الفا في الوقف وهو بعيد وهو عبارة عن الجود وكثرة الضيفان **قوله** وادغام الراء في اللام لحن الخ هذا انما تابع فيه الكشاف وهو من دابه الطعن اذا هو يعتقد ان القراءة بالراي وهو غلط فاحش وكيف يكون لحنا وهي قراءة ابي عمرو امام القراءة والعربية والمانع من الادغام تكرير الراء وقوتها والاقوى لا يدغم في الاضعف وهو مذهب سيبويه والبصريين واجاز ذلك الفراء والكسائي والرؤاسي ويعقوب الحضرمي وغيرهم ولا حاجة الى التطويل فيه وليس هذا انما ينبغي لجلالة المصنف رحمه الله تعالى وقد يعتذر له بما ذكره صاحب الاقناع من انه روي عن ابي عمرو رحمه الله انه رجع عن هذه القراءة فيكون الطعن في الرواية لا في القراءة وقد يرو وقال الزجاج رحمه الله لما ذكر الله عز وجل في هذه السورة فرض الصلاة والزكاة والطلاق والحيض والايلاء والجهاد وقصص الانبياء عليهم الصلاة والسلام والدين والربا ختمها بقوله امن الرسول الخ لتعظيمه وتصديق نبيه صلى الله عليه وسلم والمومنين بجميع ذلك المذكور قبله وغيره ليكون تاكيدا له وفذلكة **قوله** شهادة وتنصيص من الله الخ يعني ان الايمان بما ذكر كما يجب عليه الا ترتيب عليه ايضا الايمان به وبكتابه وبما قبله من غير فرق في اصل الايمان وان تفاوت تفاوتا عظيما فيما يليق بجلالة كيفيته ولا يلزم منه اتباعه لغيره من الرسل عليهم الصلاة والسلام فتامل **قوله** لا يخلو اما ان يعطف المومنون الخ هو ان الموصوف ان يكون معطوفا على الرسول مرفوعا بالفاعلية فيوقف عليه ويدل عليه قراءة علي رضي الله عنه وامن المومنون وكل امن جملة مبتدا وخبر وسوغ الابتدا بالنكرة كونه في تقدير الاضافة او المومنون مبتدا وكل مبتدا ثان وامن خبره والجملة خبر المومنون والرابط حينئذ مقدر ولا يجوز كون كل تاكيدا للمضمر هو ابانه لا يكون تاكيدا للمعرفة الا اذا اضيف لفظها الى ضميرها وقوله الذي ينوب اشارة الى ان تنوينه للعوض ولذا منعوا دخول الالف واللام عليه وعلى بعض وقالوا فهو لحن الكل والبعض خطأ **قوله** ويكون افراد الرسول الخ اي على الوجه الثاني اشارة الى ان ايمانه لكونه تفصيليا عيانيا كانه نوع وجنس اخر وايضا المعنى ودرس المومنين الامة فلا يدخل تحتهم **قوله** يعني القرآن او الجنس الخ يعني ان الاضافة اما للعهد او للجنس لانها تاتي لمعاني اللام كما حققوه وقوله والغرض الخ يعني ان ما قيل ان استغراق المفرد اشمل من استغراق الجمع لان المفرد يتناول جميع الاحاد ابتدا فلا يخرج عنه

شيء منه قليلا او كثيرا بخلاف الجمع فانه يستغرق الجموع اولا وبالذات ثم يسري الى الاحاد
والفرق بينهما في النفي ظاهر وفي الاثبات كونه اظهر واقوى خصوصا وقد تشمل
الحقيقة والماهية فاستغرق الافراد الذهنية وضعا على ما في الكشف ونقل في الانتصاف
عن بعض اهل الاصول انه تناوله للافراد مجاز وتبعه الطيبي رحمه الله وقوله
ولذلك قيل الخ هو منقول عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ولكن صاحب
الانتصاف تردد في ثبوته عنه ولذا لم يصرح به المصنف رحمه الله تعالى وهذا
البحث من معضلات المعاني فراجعه فيها **قوله** اي يقولون لا نفرق الخ والمقدر اما
حال او خبر بعد خبر وعلى قراءة لا يفرقون الخ والمقدر اما حال حوزتها ذلك من
غير تقدير القول ويجوز ان يقدر يقوله بالافراد على لفظ كل والضمير الراجع
الى كل يجوز افراده نظرا الى لفظها وجمعه نظرا لمعناها كما قرره اهل العربية وكلاهما
وارد في القران لما ذكره المصنف رحمه الله تعالى **قوله** واحد في معنى الجمع الى آخره
قال في التحرير ذكر اهل اللغة ان احدا اسم لمن يصلح ان يخاطب فيستوي فيها
الواحد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث فاذا اضيف بين اليه او اعيد اليه ضمير
الجمع او نحوه تكون المراد به جمع من الجنس الذي يدل الكلام عليه وكثير من الناس
يسهو فيزعم ان معنى ذلك انه نكرة وقعت في سياق النفي فعمت وكانت بهذا
الاعتبار في معنى الجمع كسائر النكرات انتهى وهو رد على المصنف رحمه الله تعالى
وقد مر تفصيله وقوله المتفرقة بالتصديق والتكذيب بان يصدق بعضهم ويكذب
باخر كما يفعله الكفرة وفيه اشارة الى ان المتفرقة بالتفضيل ونحوه واقعة كما
مر وهو اشارة الى قوله تعالى ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون ان
يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض **قوله** اجبنا
هذا هو المعنى العرفي للسمع والاطاعة اخص لانها القبول عن طوع كما يقال سمعا
وطاعة والغفران مصدر اما منصوب على المصدرية او على انه مفعول به والمصير
مصدر ميمي المراد به البعث **قوله** الا ما يسعه قدرتها الخ على الاول المراد بالوسع
القدرة اي لا يكلفها الا ما تقدر عليه وعلى الثاني ما يسهل عليه من المقدور فهو
اخص لما اذا كان في قدرته ان يصلي ستا فاوجب خمسا فالواجب دون مدى طاقته
اي غايتها ونهايتها وقوله وهو يدل الخ يعني على التفسيرين اما على الاول
فظاهر واما على الثاني فبطريق الاولى وقيل انه على الثاني مخصوص بهذه الامة
فلا دلالة على ذلك فهو راجع الى التفسير الاول وفيه رد على من استدل بها على امتناعه
وتفصيله من اللام وعلى الدالة على النفع والضر في الاصل وقوله لا ينفع بجهل
الغير الخ الحصر مستفاد من تقديم الخبر كما مر وما ورد من الانتفاع بعمل الغير
كالحج عنه او الصدقة له ثواب صدقته والشفيد نعم زاله غيره فاول بان الذي له ثواب
كسب المال المنفق فيه واثم القتال الذي نشب عنه عمل غيره ونحو ذلك **قوله** وتخصيص
الكسب بالخير الخ الاعتمال الاجتهاد في العمل ويرد فيما يعمله المرء لنفسه والاستعمال

[illegible]

فيما

فيما يعمله بواسطة غيره والحاصل ان الصيغة لما دلت على زيادة معنى وهو الاعتمال
والانجذاب اليه وردت في الشر اشارة الى ما جبلت عليه النفوس واستعمل منها بلتيها
في الخير لعدم ذلك فيه وقال ابن الحاجب انه يدل على زيادة لطف من الله في شان عباده
اذ اثابهم على الخير كيف ما وقع ولم يجزهم على الشر الا بعد الاعتمال والتصرف وهو قريب مما
ذكره هنا **قوله** اي لا تؤاخذنا بما ادي بنا الخ لما كان الخطا والنسيان معفوا عنه سواخذ عليهما
فلا يظهر وجه الدعا بعدم المؤاخذة اوله بوجوه احدها ان المراد لا تؤاخذنا بتفريط
واغفال يفضي الى خطا او نسيان وذلك التفريط من لهم فد يواخذ به وان لم يكن ذنبا
في نفسه لما يترتب عليه **قوله** او بانفسهما الخ اورد عليه انه انما يتم على القول بان
التكليف بغير المقدور وجائز عقلا غير واقع فضلا من الله والا فلا يكون ترك المؤاخذة
على الخطا والنسيان فضلا بسناه الا مؤتمنه بعتقدها والمحققون من اهل السنة والمعتزلة
على خلافه والتزامه وان الجواب الاول مبني على المشهور وهذا على خلافه اسهل من
الجواب بان غير المقدور هو نفس الخطا والنسيان وليس الكلام في المؤاخذة عليه بل
على الفعل المترتب عليه كقتل مسلم ظنه غير معصوم ونحوه مما يكون ترك المؤاخذة عليه
فضلا من الله تعالى والعزيمة القصد المصمم وقوله فيجوز الخ فهو على اسلوب قوله تعالى
اهدنا الصراط المستقيم او انه من باب التحدث بالنعمة اعينا بها لما قال الله تعالى واما بنعمة
ربك فحدث قال الطيبي وهذا التكلف وقد روي في مسلم ان هذه الاية ناسخة لقوله
تعالى وان تبدوا ما في انفسكم الاية فكما ان الخطر الذي الوساوس محاها النسخ كذلك
معدن النسيان والخطا النفس ولم يكن النسيان والخطا منتفيا ورفع عنهما عقلا بل
نقلا وفي الانتصاف رفع المؤاخذة لهما عرفنا بالسمع لقوله صلى الله عليه وسلم
رفع عن امتي الخطا الخ فلعل رفعهما كان اجابة لهذه الدعوة وقد روي انه قال عند كل
دعوة قد فعلت والمعتزلة يذهبون الى استحالة المؤاخذة بذلك عقلا بناء على
التحسين والتقبيح انتهى **قوله** رفع عن امتي الخطا والنسيان وما اكرهوا عليه
وفي رواية وما استكرهوا عليه كذا وقع في كثير من الكتب وقد اخرجه الطبراني
في الاوسط عن ابن عمر رضي الله عنهما وقال السبكي قال محمد بن نصر ليس له اسناد
يحتج به ولذا قال غيره وقال النووي رحمه الله تعالى انه حديث حسن وفي سنن
ابن ماجة بدل رفع وضع وهما متقاربان وسئل احمد بن حنبل عنه فقال لا يصح ولا يثبت
اسناده وقال من زعم ان الخطا والنسيان مرفوعان فقد خالف كتاب الله وسنة رسوله
صلى الله عليه وسلم فان الله اوجب في قتل النفس خطا الكفارة وفيه نظر **قوله**
عنا الحمل لفظا ومعنى يعني بمهملة وبا موحدة وهمزة وبين وجه اشتقاقه واصل
معناه بما ذكره وقوله للمبالغة فهو يجيء للتكثير والمبالغة نحو قطعت الثياب وللتعدية
وقتل الانفس في التوبة او في القصاص لانه كان لا يجوز غيره في شرعهم وقطع
موضع النجاسة من الثياب ونحوها وقيل من البدن وقوله خمسين صلاة قال السيوطي
رحمه الله تعالى هذا لا اصل له وانما الثابت في الاحاديث ان عليهم صلاتين

وقوله من البلاء والعقوبة الخ ناظر الى اول تفسيري قوله تعالى لا يكلف الله نفسا
الا وسعها وقوله وفي التكليف الى ثانيهما وقوله فيكون صفة الخ اي على التوجيه
الثاني واما على الاول فصفة مصدر محذوف كما اشار اليه وفي كون نوبتهم تفصيل
انفسهم كلام في التفاسير **قوله** وهذا يدل على جواز التكليف الخ اي والا
لم يكن لهذا الدعاء فايدة واجيب بان المراد به ليس هو التكليف الشرعي بل انزال
العقوبات التي نزلت بمن قبلنا لتقصيرهم واجيب ايضا بان المراد التكليف الشاق
الذي يشبه ما لا يستطاع اصلا وضعفه بان يكون تكريرا لما سبق من قوله لا تحمل علينا
اصرا والفايدة الجديدة اولى وفي شرح المقاصد تمسك بهذه الاية على جواز التكليف
بما لا يطاق ورد لانه على الجواز ظاهرة واما على الوقوع فلان الاستعاذة انما تكون عما
وقع في الجملة لا عما امكن ولم يقع اصلا والجواب ان المراد بها العوارض التي لا طاقة
بها الا التكاليف انتهى **قوله** واعف ذنوبنا فيه اشارة الى الفرق بين العفو والمغفرة
وتاخير الرحمة ووجهه ظاهر في تفسيره وفسر المولى بالسيد وترك تفسيره بمن يتولى
امورهم كما في الكشاف قال الخ اشارة الى وجه الترتيب بالفاء وفسر الكافرين
باعاديهم في الدين المحاربين لهم لمناسبة للنصرة وجوز ان يعم جميع الكفرة
قوله روي انه صلى الله عليه وسلم لما دعا الخ قيل الظاهر ان المراد بدعائه
بهذه الدعوات قراءته لهذه ويحتمل ان يكون قد دعي بها قبل نزول هذه الاية حكاية
لها وقيل الاول الوارد في الاحاديث الصحيحة والثاني ورد بمعناه حديث مرسل
اخرجه ابن جرير والنكتة في صيغة الجمع ان للاجتماع تاثيرات وبركات والارادة
العبد خير اباحيه اثرا في استنزال الخيرات وقوله كفتاه اي عن قيام تلك الليلة
وقيل كفتاه المكروه وقوله من كنوز الجنة تمثيل لما فيهما من كثرة الخير والبركة والثواب
وكذا الكتابة باليد تمثيل وتصوير لاثباتها وتحقيقها وتقديرها بالفي سنة
عبارة عن قدمها لا التحديد بقوله وهو رد الخ **قال** النووي رحمه الله تعالى في كتابه
الاذكار نقلا عن بعض المتقدمين انه كان يكره ان يقال سورة البقرة وسورة الدخان
والعنكبوت وشبه ذلك وانما يقال السورة التي يذكر فيها البقرة وهكذا
وهو خطا فقد ثبت في الاحاديث الصحيحة اثنتان من اخر سورة البقرة الحديث واشباهه
كثيرة لا تحصى انتهى **قلت** قد مران المنع من ذلك صح عنهم والاستعمال ايضا صحيح بلا شبهة
والاحتياطية وانما كان المنع في صدر الاسلام لما استهزا سفهاء المشركين بسورة العنكبوت
ونحوها فنهى منه دفعا لطعن الملحدين ثم لما استقر الدين وقطع الله دابر القوم الظالمين
شاع ذلك وساغ والشيء يرتفع بارتفاع سببه وقوله فسطاط القران بضم الفاء
وكسرها هو الخيمة او المدينة الجامعة او الاول اصله وهذا منقول منه سميت بذلك لاشتمالها
على معظم اصول الدين وفروعه وللارشاد الى كثير من امور المعاش والمعاد وسحبة
السحرة بطلة جمع باطل لانها تهم في الباطل او بطالتهم عن امر الدين ومعنى عدم استطاعتهم
انهم مع حذقهم لا يوفقون لتعلمها او لتامل معانيها او للعمل بما فيها وقيل لا يستطيعها

اذا انزلت فانها تقهرهم وتبطل سحرهم وشرهم وقيل المعجزات الخامس المعجزات
التي لا تقدر السحرة عليها ولا على معارضتها كالبرهان من المعجزات المحسوسة وقيل المراد
بالسحرة البلغا كما في قوله ان من البيان لسحرا وهو بعيد اللهم وفقنا للوصول الى هذا
الفسطاط واجعلنا من استظل بظل عنايتك ورحمتك ويسر لنا خير الدنيا والاخرة
واجعل القران ربيع قلوبنا وجلاء اسماعنا ونزهة ارواحنا وليس لنا الهام ما نقصد منه
منك واحسانك يا ارحم الراحمين وصل وسلم على نبيك المنزل عليه وعلى اله واصحابه
واهل بيته

قوله الم الله فتح الميم في المشهور الخ قد سبق الكلام في معنى الم واهل معرفة او مبنية
او موقوفة وان الصحيح انها معربة وانما سماها بعضهم مبنية لعدم الاعراب بالفعل
لفقد المقتضي له وان سكون اعجازها سكون وقف لا بناء ولذا اغتفر فيها التقاء
الساكنين وحينئذ كان حقها هنا سكون الميم وفتح الهمزة لكن جمهور القراء على فتح
الميم وطرح الهمزة واختلف في توجيهه فذهب سيبويه وكثير من النحاة الى انه حرك
لالتقاء الساكنين بالفتح لخفته وللمحافظة على تفخيم لفظ الله وعليه مشى في المفصل
لانه مختصر الكتاب وذهب الفراء واختاره في الكشاف الى انه نقل حركة الهمزة الى ما قبلها
وحذفت ورد عليه ان همزة الوصل سقطت في الدرج ونقل الحركة انما يكون على
تقدير ثبوتها لان انتقال حركتها انما هو واجيب عنه بانه على نية الوقف فتكون
ثابتة لانه ابتدا الكلام ولا حركة بحرك الدرج اتصل به وامر وانما قول ابن الحاجب
انه ضعيف فغير مسلم ولما كان التقاء الساكنين شايع في الوقف لم يفتقر الى التحريك
له واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله توهم التحريك فانه غير محذور وقوله وقري
بكسرها الخ هي قراءة ابي حيوة **قال** الزمخشري وما هي بمقبولة لكن الفارسي
قال ان القياس لا يدفعها وعن عاصم تسكين ميم والابتداء بالهمزة مع الوقف وعدمه
واختير الفتح لئلا يجتمع كسرتان وياء بمنزلة كسرتين ورد عليه اتفاقهم على كسر
الرحيم الله في الوصل وفي شرح الطيبية كسر ميم الرحيم الله الجمهور على انه حركة اعراب
فلا يرد ما ذكر ويحتمل انما سكنت بنية الوقف ثم حركت لالتقاء الساكنين وروي عن ام
سلمة رضي الله تعالى عنها قراءة سكون الميم وقطع الهمزة وروي عن الكسائي فتح
ميمه وصلا وهو موجه لما مر ويختار نصبه باعني مقدرا **قوله** روي الخ المروي انه
عليه الصلاة والسلام قال اسم الله الاعظم في ثلاث سور سورة البقرة وال
عمران وطه **قال** ابو امامة فالتمسنا فوجدت في البقرة الله لا اله الا هو الحي
القيوم الخ والمصنف رحمه الله رواه بالمعنى **قوله** القران نجوما على التدريج
بتفعل الفرق بين الانزال والتنزيل واليه اشار في تفسير انزلناها بقوله
نجومه جملة وقد مر ان بعضهم فسر التدريج بالتكثير الذي يدل عليه فعل
ورده بانه انما يدل عليه لو لم يكن للتعدية كما هنا فان نزل لازم فلا يصح فيه
ذلك وقد مر جوابه واما رد ابي حيان رحمه الله بانه ورد في وصف القران نزل

وانزل مغيرواردوقال الحليمي انه يري في كلام الزمخشري تناقضا حيث قال يعني
نزل التنجيم وانزله يقتضي الانزال الدفعي وتجويزه ان يراد بالفرقان التوراة
مع انه قد قال فيه انزل دفعة ولا ينبغي ان يقال ذلك لانه لم يقل ان انزل للانزال
الدفعي وفي المعني يشكل على الزمخشري قوله تعالى لولا انزل عليه القران واحدة
فقيل نزل بكونه جملة وقوله وقد نزل عليكم في الكتاب وقال العراقي ان القران
انزل في اللوح المحفوظ الي سما الدنيا جملة واحدة ومن سما الدنيا منجما في ثلاث
وعشرين سنة فيجوز ان يقال فيه نزل وانزل واما في الكتب فلا يقال فيه الا انزل
وهذا اوجه واظهر وهذا افيطر لم يجز وتجويزه ان التدريج ليس هو التكثير بل الفعل شيا
فشيا كما في تسلل والالفاظ لا بد فيها من ذلك فصيغة نزل تدل عليه والانزال
مطلق لكنه اذا قامت القرينة يراد بالتدريج التنجيم وبالانزال الذي قد قوبل به
خلافه او المطلق بحسب ما يقتضيه المقام اذا عرفت هذا فكلما ذكر من عدم البصيرة
وضيق العطن فافهم وقد مر ما فيه مفصلا **قوله** بالعدل او بالصدق الخ قيل
ليس في اللغة الحق بمعنى العدل والحجج المحققة ووصف بالصدق باعتبار بعض اجزائه
وهو الاخبار ويمكن ان يجعل باعتبار جميع اجزائه لاستلزام كل انشاء خبرا وليس بشي
لانه نص عليه امام اللغة الراغب وعليه تعويل المصنف رحمه الله فيما مرجعه الي اللغة
ومع قوله في اخباره كيف يتوهم السواد بالانشا وما بين يديه ما تقدمه من الكتب
لما مر تحقيقه وهو في موضع الحال وتقديره ملتبسا بالحق او محقا **قوله** واشتقاقهما
من الوري والنجل الخ الظاهر انهما عجميان او عبريان وعلى القول بعربيتهما فامر
الاشتقاق والوزن ظاهر وعلى الاول فلا معنى له على الحقيقة لانه اما ان يشتق من
الفاظ عجمية ولا يجي له لانه او من الفاظ عربية فهو استاح من للعلم من الحوت
ولذا عده المصنف رحمه الله تعسفا فلم يبق الا انه بعد التعريب اجروه مجرى ابنيتهم في الزيادة
والاصالة وفرضوا له اصلا ليتعرف ذلك وقد نقل هذا عن بعض المتقدمين ومثله ما مر
في طالوت ممن قال انه منقول عن البصريين والكوفيين لم يات بشي وعلى هذا الاخير
فالتورية فيل العاص وري الزناد يري اذا اقدح فيظهر منه النار لانها ضيا ونور
يحملوا ظلمة الضلال وقيل العاص وري اي عرض لان فيها رموز كثيرة وقوله ووزنها
مفعلة بفتح العين عند بعض الكوفيين وبكسرها عند الفرا لكن فتحت وقلبت ياؤها
الفا كما في البحر للتخفيف كما قالوا في توصية وتوصاه وهي لغة لبعض العرب وعند
الخليل وسيبويه في على والاصل وورية فابدلت الواو تا وقوله النجل بفتح فسكون هو
الما الذي ينز في الارض ومنه النجيل لما ينبت فيه ويطلق على الوالد والولد وهو
اعرف فهو ضد لما قاله الزجاجي وهو من نجل بمعنى ظهر ليسمي به اما لاستخراجه
من اللوح المحفوظ وظهوره منه او من التوراة وقيل انه من التناجل وهو التنازع
لكثرة النزاع فيه وقيل انه من النجل بمعنى الوسع لتوسيعه ما ضيق في التوراة وقوله
لا يعمل بعجميتهما قد عرفت وجهه وتوجيهه وما قيل ان الدليل على عربيتهما دخول

اللام لان دخولها في الاعلام الاعجمية محل نظر لا وجه له لانه الزمها لبعض الاعلام الاعجمية
لا للعقد واللام علامة للتعريب كما في الاسكندرية قال ابا زكريا التبريزي انه
لا يستعمل بدونها مع انه لا خلاف في انها عجمية حتى لحن من استعمله بدونها انقيل بالكسر
كثيرا اما بالفتح فليس من ابنية العرب **قوله** على العموم ان قلنا انا متعبدون
بفتح الناس بعبادة الله الخلق بمعنى استعبدهم اي مامورون بشرايع من قبلنا وهو
العلامة في شرح الكشاف تفسيرها من التعبد بمعنى التنسك والمامورون التعبد لانه
اذا اطلق يريد به العمليات اذ لا خلاف في الاعتقاديات بين الشرايع ومن لم يثبته
لهذا قال يعني الناس مستغرق على تقدير ومعهود على اخر وفيه انه للاستغراق على
كل تقدير اذ لا خلاف في ان الكتابين اخبرا عن نبوة محمد صلى الله عليه وسلم فهما هدى
للناس جميعا وبان اصول الكتابين لم ينسخ بكتابنا فنحن متعبدون بها **قوله** يريد
به جنس الكتب الخ الضميري فقوله ليعم لذلك المذكور وسائر معنى الباقي او بمعنى الجميع
عند من جوزه واعاده اثر ليلا يتوهم ان المعنى والفرقان وعلى هذا فهو من ذكر
العام بعد الخاص للتعميم او لكونه بوصف اخر لا تكرار فيه **قوله** او الزبور او القران
الخ اختار الامام الوجه الاخير لان التكرار خلاف الظاهر ولان الزبور مواعظ فليس
فيه ما يفرق بين الحق والباطل من الاحكام واجيب بانه لا تكرار لتنزيل تغاير الوصف
منزلة تغاير الذات او انه تنزيل تدريجي وانزال دفعي وكان الظاهر تقديمه اخر
لان الانتفاع لنا بالاول اظهر وان المواعظ لما فيها من الزجر والترغيب فارقة ايضا
ولعنا العرف فيها حصت بالتوصيف به واورد عليه ان ذكر الوصف دون الموصوف
لينتقض شهرته حتى يغني عن ذكر موصوفه ولعنا انما يقتضي اثبات الوصف دون التعبير
به وقوله بما هو نعت له ليس المراد به النعت المصطلح بل الصفة مطلقا لان الكتب
السماوية كلها فارقة بين الحق والباطل فيما اختلف فيه الاحزاب فاعادته بذلك
العنوان وتخصيصه اشارة الي انه الكامل فيه لكونه بمعناه ولفظه المعجز ولو اجري
عليه لم يكن بهذه المنزلة وفي بعض النسخ وعن محمد بن جعفر بن الزبير قال الفصل
بين الحق والباطل فيما اختلف فيه الاحزاب من امر عيسى عليه الصلاة والسلام وغيره
قال ابن جرير رحمه الله وهذا القول اولي لان صدر السورة نزل في محاجة
النصارى للنبي صلى الله عليه وسلم في امر عيسى عليه الصلاة والسلام **قوله**
من كتبه المنزلة وغيرها اشارة الي ان الاضافة ليست للعهد وقوله بسبب كفرهم
اشارة الي ان التعليق بالموصول الذي هو في حكم المشتق يشعر بالعلية ومرجع
لتضمنه الشرط وترك فيه الفا لظهوره فهو ابلغ اذا اقتضاه المقام والعذاب الذي
في مقابلة الكفر او الشديد مخصوص بهم فلذا قدم لهم فلا ينافيه تعذيب عصاة
الموحدين **قوله** غالب لا يمنع الخ فسره به لانه من شان العزيز وبه يتم الارتباط
بما قبله وقوله لا يقدر على مثله منتقم اخذ المبالغة من التعبير بذي فانه لا يقال
صاحب سيف الالمن يكثر القتل لا لمن معه السيف مطلقا مع ما فيه من التنوين المفيد

للتعظيم والابهام ومنه يعلم ان ذا الاحسان ابلغ من محسن ولذا عدل فيه عن النهج
المسلوك وهو اخصر **قوله** والنقمة عقوبة المجرم وقيل هي العقوبة البليغة وقيل
السطوة والانتصار والفعل منه نقم كعلم وضرب وقيل نقم عليه انكر وانتقم
عاقب وتقرير التوحيد من لا اله الا هو والعمدة في اثبات النبوة الوحي والكتب
السماوية والزجر بالانتقام والاعراض هو الكفر **قوله** اي شيء كاين الخ يصح قراءته
بالتخفيف والتشديد وقوله كليا او جزئيا رد على منكري العلم بالجزئيات كما بين
في الكلام وقوله ايمانا او كفرا وقع في نسخة وكفرا وهو بمعناه وقوله معبرا عنه بالسما
والارض الخ يعني لانهما العالم كله في النظر الظاهر وجعله من اطلاق الجزء وارادة
الكل قيل انه ليس بسديد اذ لا يصح في كل جزء وكل بناء على اشتراط التركيب الحقيقي
وزوال ذلك الكل بزوال ذلك الجزء كما في التلويح وهو مما اختلف فيه فهو عنده كناية
لا مجاز وقوله ما اقترف اي كسبه العباد من المعاصي فانه فيهما وجعله كالدليل لان
العلم يستلزم الجزاء ولم يقل دليلا لان الشأن انما هو للوعيد والتحذير من عقاب
من هو مطلع عليهم وعبادته معطوف على نفسه عطف تفسير واختلاف الصور ماخوذ
من عموم كيف يشا والتصوير من جملة تدبيرهم والقيام بامرهم واتقان الفعل
يدل على العلم كما مر **قوله** اي صوركم لنفسه وعبادته اي ليس المراد بالتصوير
قيام الصورة بالذهن وهذا المعنى يوخذ من صيغة التفعل كما في الكشاف
في تأثلت مالا اذا جعلته اثلة اي اصلا وتأثلته اذا اثلته لنفسك ومن تبناه
اتخذه ابنا له وباب تفعل يجيء للاتخاذ نحو توسدت التراب اي اتخذته وسادة
في ما قيل كانه من تصورت الشيء بمعنى توهمت صورته فتصور لي نزهه مجمل **قوله** اشارة
الى كمال قدرته الخ لان الغلبة تقتضي القدرة التامة وصيغة حكيم تقتضي
تناهي الحكمة وقوله وقيل الخ اي نبه بالتصوير بجميع الناس على ان عيسى عليه
الصلاة والسلام عبد الغير لحدوثه وان الرب من لا يخفى عليه خافية ومن لا يكون كذلك
لا يكون ربا لانه لا يعلم ما في نفسه اذ صوره وهذا من قوله ان الله لا يخفى الخ ولخفائه
ضعفه بقوله وقيل الخ ولذا قيل انه ادماج وليس ماخوذا من حاق النظم فافهم
قوله احكمت عبارته بان حفظت الخ في الكشاف بدل الاجمال الاحتمال وهو ما ذهب
اليه الشافعية من ان المحكم المتضح المعنى والمتشابه بخلافه ومعنى اتضاح المعنى
ان يظهر عند القران معناه وهذا لا غيروا ما عند الحنفية والمحكم الواضح الدلالة
الظاهر الذي لا يحتمل النسخ والمتشابه الخفي الذي لا يدرك معناه عقلا ولا نقلا وهو
ما استاثر الله بعلمه والغرض من انزاله ابتلاء الراسخين وكبح عنان التصرف
وقد يطلق المحكم بمعنى المتقن النظم والمتشابه على ما يشبه بعضه بعضا في البلاغة
وهما بهذا المعنى يطلقان على جميع القران قال المدقق في الكشف واعلم انه
لا ينكر ان في القران من الخفا ما لا سبيل للبشر الى الوقوف عليه نص عليه بقوله
تعالى وما اوتيتم من العلم الا قليلا ولقوله عليه الصلاة والسلام هو البحر لا تنقضي عجائبه

في وصفه

سعد

في وصفه انما النزاع في المتشابه المذكور في قوله واخر متشابهات وفي ان ما يتبع لذلك
المتشابه المستاثر بها في علم الغيب له ظاهر كلفنا علمه وباطن كلفنا تصديقه اي ما اخبر
فلا نزاع بين الفريقين ومن المتشابه الصفات السمعية في الاستواء واليد والقدم
والنزول الى السماء الدنيا والضحك والتعجب وامثالها فعند السلف ومنهم
الاشعري انها صفات اخر غير الثمانية ثابتة وراء العقل ما كلفنا الا اعتقاد ثبوتها
مع اعتقاد عدم التشبيه والتجسيم لئلا يتعارض العقل والنقل وعند الخلف ليست
صفات زائدة على الثمانية بل راجعة اليها والاليق ان يتوقف لانه المنقول عن السلف
الصالح ولنا بهم اسوة حسنة مع ظهور وجهه نعم ان التاويل له معنيان مشهوران هو ترجمة
الشيء وتفسيره الموضح له واخر وهو بيان حقيقته وابرازها اما بالعلم او بالفعل وكلاهما
وارد في القران ويحتملهما ايضا وعليه ينبني الوقف وعدمه ايضا قال الراغب التاويل
من الاول وهو الرجوع الى الاصل ومنه الموئل للموضع الذي يرجع اليه وذلك هو رد
الشيء الى الغاية المرادة منه علما كان او فعلا ففي العلم نحو وما يعلم تاويله الا الله وفي الفعل
كقوله وللنوى قبل يوم البين تاويل وقوله تعالى يوم ياتي تاويله اي بيانه الذي
هو غايته المقصودة منه وقوله ذلك خير واحسن تاويلا قيل احسن ترجمة ومعنى وقيل
احسن ترجمة ومعنى وقيل احسن ثوابا في الاخرة انتهى ويكون المحكم في مقابلة المنسوخ
ايضا لكنه غير منسوخ ايضا مشهور وفي الترجيح بينهما كلام في شرح الكشاف
والاصول من اراد تفصيله فليرجع اليه **قوله** والقياس امهات الخ لما لم يتطابق المحمول
اوله منهن كل واحدة فيصح حمل المفرد عليه وحينئذ فالكتاب اما ان يراد به الجنس الشامل
لكل اية او يقدر فيه اي بعض الكتاب او انه جعلهن في حكم شيء واحد لاتحاد نوعها فلذا
افرد الخبر **قوله** محتملات الخ يعني لفظ الظاهر من ذكر العام بعد الخاص لانهم عرفوه بما
لا يتضح معناه وتحته انواع منها المجمل والمشكل فلا يرد عليه شيء وعلى هذا فكل اية
منه تحتمل وجوها يشبه بعضها بعضا فتوصف بالتشابه باعتبار معناها وما فيها
فسقط ما قيل ان واحد متشابهات متشابهة وواحد اخر اخرى والواحد منهما
لا يصح وصفه بالاخر فلا يقال اخرى متشابهة الا ان يكون بعض الواحد يشبه بعضا وليس
المعنى عليه بل لا يصح في المفردات وانما المعنى ان كل اية تشبه الاخرى فكيف يصح وصف
جمع بجمع لا يصح مفرده بمفرده ولا حاجة الى ما تكلف في الجواب عنه لانه ليس من صحة
وصف المثنى والجموع صحة بسط مفردات الاوصاف على افراد الموصوفات كما انه لا يلزم
من الاسناد اليه صحة اسناده الى كل واحد كما في وجد بينهما رجلين يقتتلان اذ الرجل
لا يقتتل والذا قيل في قوله حافين من حول العرش ليس لحافين مفرد اذ الواحد لا يكون
حافا اي محيطا وسيأتي بيانه على انه اذا اعلم المتشابه مجازا او كناية عما لا يتضح
او ما لا يعلم معناه على ان الرابين علم ان السوال مغالطة مغيروا اراده راسا **قوله**
ليظهر فيها فضل العلماء الخ جوابه سؤال عن حكمته ولم لم يكن كله محكما لانه انزل
للهداية والارشاد فاجاب بانه مقتض للارشاد ايضا الى فضل العلما

ابو البقا

واكتساب العلوم والكد المحصل للثواب والاستنباط الاستخراج والغرايح الطبايع
ثم اشار الي معني اخر للمحكم والمتشابه وقد مر بيانه قوله واخر جمع اخري الخ اخر جمع
اخري مونث اخر افعل تفضيل وقياس بابه اذا قطع من الاضافة ان لا يستعمل
الا باللام فاستعماله بدونها عدول عما هي فيه واعترض عليه ابو علي رحمه الله بانه
لو كان كذلك وجب ان يكون معرفة كسحر فاجابوا بانه لا يعدي استعماله نكرة
بعد حذف اللام المانعة منه كذا في الايضاح والي هذا الجواب الاشكال اشار
المصنف رحمه الله تعالي بقوله ولا يلزم منه معرفته وفي نسخة تعريفه يعني انه
لا يلزم في المعدول عن شي ان يكون بمعناه من كل وجه وانما يلزم ان يكون قد
اخرج عما يستحقه وما هو القياس فيه الي صيغة اخري لغرض فقد يقصد ارادة تعريف
بعد النقل اما بالعد ولام تضمن معناها فسحر واما بعلمية كما في سحر يمنع من الصرف
وكما لم يقصد في احر ارادة الالف واللام اعرف ولا يصح ارادة العلمية لانها تنافي
الوصفية المقصودة منه **قوله** او عن اخرين هذا مذهب ابن جني وقال ابن مالك
وغيره انه التحقيق ولكن ما مر مذهب الجمهور ووجهه ان اصل باب التفضيل
ان يستعمل بمن ويستغني به عن جمعها خالفه جعل معدولا ولا يجوز ان يكون تنقد ير
الاضافة لان المضاف اليه لا يحذف الا مع بنا المضاف كما في الغايات او مع
ما يسد مسده وفيه نظر **قوله** عدول عن الحق الزيغ الميل وقيل لا يقال الا لما
كان من حق الي باطل وقال الراغب الزيغ الميل عن الاستقامة الي احد الجانبين
وزاغ وزال ومال متقاربة لكن زاغ لا يقال الا فيما كان عن حق الي باطل انتهي
واليه اشار المصنف وزيغ مبتدا او فاعل **قوله** يتعلقون بظاهره الاخذ الماخوذ
من الحصر المفهوم من التقابل اذ معناه انهم يتبعون المتشابه وحده بان ينظرون
الي ما يطابقه من المحكم ويردوه اليه وهو اما باخذ ظاهره الغير المراد له تعالي
واخذ احد بطونه الباطلة وحينئذ يضربون القران بعضه ببعض ويظهرون
التناقض بين معانيه الحادا منهم لها ويحملون لفظه علي احد محتملاته التي توافق
اغراضهم الفاسدة في ذلك وهذا معني قوله ابتغا الفتنة وابتغا تاويله والاضافة
في تاويله للعهد ايضا وبل بخصوص لا يرا نقه المحكم بل يوافقه ما تشتهيه وقوله
كالمبتدعة اشارة الي انه اعم من المسلمين هنا اذ المراد من يخالف الحق ويأتي بما
يختلفه من الباطل لما ذكر في سبب النزول فتدبر **قوله** ويحتمل ان يكون الداعي
الخ قيل كانه جعل الداعي اولا الطلبتين علي التوزيع بان جعل ابتغا الفتنة طلبة
بعض وابتغا التاويل جسما يشتهي طلبة بعض فعقبه باحتمال اخر ويشير
اليه تفسير اتباع ما تشابه ومناسبة المعاند انه لقوة عناده يتشبث بهما معا والجاهل
انه لمتحيره تارة يتبع هواه لعدم علم تصرفه الي ما سواه وتفسير تاويله بما يجب اي يحمل
عليه لانه هو المطابق بعلم من التعبير بالعلم واضافته الي الله والمراد بما يجب ان
يحمل عليه اي علي نوعه وما يضاهيه والتعبير بالراسخين يقتضي تقابله بالزايغين

قوله

قوله ومن وقف علي الا الله الخ فيه ثلاثة مذاهب منهم من وقف علي الا الله
ومنهم من وقف علي الراسخون ومنهم من جوز الامرين واليه ذهب كثير من ايمة التحقيق
وللمصنف في ترجيح ذلك كلام طويل ورجح ما ذهب اليه بوجوه اما اولا فلانه لو ارد
بيانه حظ الراسخين مقابلا لبيان حظ الزايغين لكان المناسب ان يقال واما الراسخون
فيقولون واما ثانيا فلانه لا فايدة تخصيص قيد الرسوخ بل هذا احكم العالمين كلهم
واما ثالثا فلانه لا ينحصر حينئذ الكلام في المحكم والمتشابه علي ما هو مقتضي ظاهر العبارة
حيث لم يقل ومنه متشابهات لانه ما لا يكون متضح المعني ويهتدي العلما الي تاويله ورده
الي المحكم مثل الي ربها ناظرة لا يكون محكما ولا متشابها بالمعني المذكور وهو كثير
جدا واما رابعا فلان المحكم حينئذ لا يكون ام الكتاب بمعني رجوع المتشابه اليه اذ
لا رجوع اليه لما استاثر الله به كعدد الزبانية وقد رجح الثاني بان اما للتفصيل
فلا بد في مقابلة الحكم من الزايغين من حكم علي الراسخين لتحقق التفصيل غاية
الامر انه حذفت اما والفا وبان الاية من قبيل الجمع والتقسيم في قوله منه ايات
محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات والتفريق في قوله فاما الذين في قلوبهم
زيغ فلا بد في مقابلة ذلك من حكم يتعلق بالمحكم وهو ان الراسخين يتبعونه ويرجعون
المتشابه اليه علي ما هو مضمون قوله والراسخون في العلم الخ والجواب اما
كون اما للتفصيل اكثري لا كلي ولو سلم فليس ذكر المقابل في اللفظ بلازم ثم لو سلم
كون الاية من قبيل الجمع والتفريق والتقسيم فذكر المقابل علي سبيل الاستيناف او الحال
اعني يقولون الخ كاف في ذلك والحق انه ان اريد بالمتشابه ما لا سبيل اليه للمخلوق فالحق
الوقف علي الا الله وان اريد ما لا يتضح بحيث يتناول المجمل والمول فالحق العطف
ويجوز الوقف ايضا لانه لا يعلم جميعه او لا يعلمه بالكنه الا الله واما اذا فسر بما دل القاطع
اي النص النقلي او الدليل الجازم العقلي علي ان ظاهره غير مراد ولم يقم دليل علي
ما هو المراد ففيه مذهبان فمنهم من يجوز الخوض فيه وتاويله بما يرجع الي الجادة في مثل
فيجوز عنده الوقف وعدمه ومنهم من يمنع الخوض فيه علي ما عرفت في الصفات السمعية
فيمتنع تاويله ويجب الوقف عنده ففي قول المصنف رحمه الله او بما دل القاطع تامل
قوله استيناف موضح الخ والنحاة يقدرون له مبتدا اي هم يقولون وقد قيل انه
لا حاجة اليه ولم يعرف وجه التزامهم لذلك فليتطلع وقوله موضح لحال الراسخين اشارة
الي وجه ترك العطف فيه وهذا القول وان لم يخص الراسخين لكن فيه تعريض بان مقتضي
الايمان به ان لا يسلك فيه طريقا لا يليق من تاويله علي ما مر وكان غيرهم ليس كذلك
وليس فيه انه يقتضي ان الراسخين يعلمون جميع المتشابه مع ان منه ما استاثر الله
بعلمه اي انفرد واستبد به مع ان الواصلين لا يحصرون المتشابه بما شمله بل بما
يقابله فتامله وقوله ان جعلت مبتدا اي الراسخون وقوله كل من المتشابه هذا
ظاهر ان رجع الي الكتاب فله وجه ايضا لانه ما كل من اجزا الكتاب وهي لا تخلوا
عنها **قوله** مدح للراسخين الخ خبر معطوف علي جملة يقولون لا من جملة المقول

فهو حينئذ من وضع المظهر موضع المضمر اي الاهم ودلالته على ما ذكر لحصرا لتذكر اولي الذين فبهم وتجرد عقولهم عما يغشاها من الحس المكدر لها من التعبير باللب اذ هو الخالص وخلوصه عما ذكر لما مر تفسيره به **قوله** والتصال الاية لخ حصر العلم بتصويرا ونربية للروح على ضرب من التمثيل لانه لما اتحادا وتقاونها وتسعا دتها ينبغي به في التنعيم وتفارقه بعدمه كما ان الجسد يبقى بالروح ويفني بمفارقتها ولا يخفى ان كلا منهما تصوير وتكميل في الجملة يناسب ذكره معه ولما بين التصوير الحقيقي الجسماني والذي هو ليس كذلك من الروحاني من التفاوت والتنافي ترك العطف وقوله او الفاجواب الخ اي هذه الاية رد عليهم في زعمهم من روح الله وكلمته ما هو وما قبلها ابضا رد عليهم في انه ابن الله لانه لا اب له بانه من يقدر على هذا يقدر على التصوير من غير نطفة ولان المصور لا يكون ابو المصور لما مر وقيل المناسبة في المتشابه خفا كما ان تصويرها في الارحام كذلك **قوله** من مقال الراسخين الخ وقيل انه تعليم للعباد اي قولوا اذا مر بكم متشابه ربنا لا تزغ قلوبنا عن الايمان بانه حق او عن تاويله بما لم تفهمه بعد اذ هديتنا ان لد علينا وما ذكره المصنف اقرب وما ذكر هذا القابل مآله الي الوجه الثاني عند التامل والحديث المذكور اخرجه الترمذي والشيخان والاصبعي عبد الرحمن تاويلا ان هدايته وضلاله موقوف على ارادته تعالى بعقا اراد وتمثيل شريعا شه تصرفه ذلك بامر خفيف يهون تقليبه بالاصابع وفي التعبير بالرحمن اشارة الي ان لطفه به اكثر **قوله** لا تبلنا ببلاء نا تزيغ فيها قلوبنا قايل الزمخشري بنا على مذهب المعتزلة ولذا ارد المصنف وعبارته لا تبلنا ببلايا تزيغ فيها قلوبنا ولا تمنعنا الطافك بعد ان لطفت بنا وترى لا تزغ قلوبنا بالنا والياء وزيغ القلوب **قال** العلامة ظاهر النظم لا تضلنا لان زيغ القلوب في مقابلة الهداية ومقابل الهداية الاضلال فيلزم ان يكون الاضلال من الله كما ان الهداية منه لكنه ليس موافقا لمذهبه في افعال العباد فلا جرم اول باحد امرين اما التسبب او منع اللطف وقراءة الرفع من قبيل لا اريتك هاهنا وهو من الكناية ولكونها بحسب الظاهر تؤيد مذهب المعتزلة تركها المصنف رحمه الله **قوله** في الحق والايات لخ هذا ابنا على ان الهداية الدلالة الموصلة وفسرها الزمخشري باللطف ايضا اشارة الي انه يصح ان يراد بها مطلق الدلالة وبعد منصوب على الظرفية والعامل فيه تزغ واذ مضاف اليه لانها متصرفة او مصدرية واما القول بانها بمعنى ان المصدرية المفتوحة الهمزة والمعنى بعد هدايتنا فلم يرتض لدى النحاة اصلا لكن المصنف رحمه الله تعالى تبعه والمذكور في الحق انها تكون حرف تعليل فاول ما بعدها بالمصدر كقوله ولن ينفعكم اليوم اذ ظلمتم اي لظلمكم فان كان اخذه من هذا فهو كما ترى ثم انه راي في اعراب القران للحوفي ولم نره لغيره وقوله ترك لنا اليك اي يقربنا اخذه من لدن في لدنك ولدي اخص من عند لانها تستعمل للحاضر بخلاف عند واشار بقوله عندك الي انها ظرف مثلها وعلى هذا التفسير الرحمة يعني الاحسان والانعام وعلى تفسيرها بالتوفيق في انعام مخصوص وانما ذكر الثاني ليفيد بعد

ما فسر

ما فسر به اذ هديتنا وقوله للرسول العموم ما خوذ من حذف المعمول لما في ملائه يعطي ويمنع والهبة ما يكون بلا عوض في الاصل فلذا يفيد ما ذكره والقول بالوجوب ليس مذهب اهل السنة والكلام عليه مبسوط في الكلام وقوله والحساب الخ اشارة الى تقدير مضاف وان اللام للتعليل والطلتين عدم الزيغ وهبة الرحمة **قوله** فان الالهية تنافيه الخ يعني ان المعدول عن المضمر الخاطب على ما هو الظاهر الى الاسم المظهر بغير لفظ الرب المتقدم للدلالة على ان الحكم مترتب على ما يدل عليه اسم الله كما في التعليق بالوصف وهذا بملاحظة معناه قبل العلمية وهو المقصود من تلوين الخطاب والتلوين اعم من الالتفات واستدل به الوعيدية وهم المعتزلة القايلون بوجوب الثواب والعقاب واجيب عنه باجوبة منها انه مشروط بشروط معلومة من نصوص اخر كعدم العفو او عدم التوبة للترقي فيها ويتهم عليه على ان الميعاد مصدر بمعنى الوعد لا يلزم من عدم خلف الوعد عدم خلف الوعيد لان الاول يقتضي الكرم كما قال

وانى وان اوعدته او وعدته ۞ لمخلف ايعادي ومنجز موعدي ۞

او هو انشا فلا يلزم الكذب في تخلف وقوله فالتعريف وعلى ما بعده الالف واللام فيه للعهد **قوله** اي من رحمته او طاعته الخ يعني ان من للبدل على تقدير مضاف كقوله فليت لنا من ماء زمزم شربة اي بدلها ومعنى اغني عنه اجزاه وكفاه فشيئا نصب على المصدر وقد يجعل مفعولا به لما اغنى في معنى الدفع لانه في الاصل دفع الحاجة لكن لا يخفى ان المعنى ليس لا يدفع عنهم شيئا بدل الرحمة او الطاعة نعم يصح ان يكون مفعولا به لان معنى اغنى عنه كفاه وشيئا ثاني مفعولي كفى كقوله تعالى وكفى الله المؤمنين القتال وقال ابو حيان رحمه الله تعالى كون من معنى من البدلية ينكره اكثر النحاة فهي لابتدا الغاية كما قاله المبرد او للتبعيض على انها صفة لشي قدمت عليها فصارت حالا والتقدير من عذاب الله جنسه وذكر ابو عبيدة انها بمعنى عند وهو ضعيف واليه اشار المصنف رحمه الله تعالى بقوله او من عذابه انها بمعنى عند وهو ضعيف واليه اشار المصنف رحمه الله فتامل وقوله خطبها اشارة الى انه على قراءة الفتح ليس بمصدر فلا يحتاج الى تقدير وهذا هو الصحيح وقيل انه مصدر ايضا **قوله** متصل بما قبله الخ اي في اعرابه وجهان النصب على انه صفة مصدر للفعل اي اغنى كعدم اغني وفيه الفصل بين العامل ومعموله بجملة تأجيلك الا انه تعذر اغتفر اجنبية او انه مصدر الوقود وعلي كونه مصدر فهو ظاهر واما علي كونه اسما جامدا ففيه نظر كما قاله ابو حيان رحمه الله تعالى وفيه وجوه والرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي داب هولا كداب هولاء وهو ان كان انشا فايتا بنا بتقدير مناسب هذا على ما قاله العزيز فلا ينبغي ان يغفل المصنف رحمه الله تعالى والعذاب والا فلا يرد عليه هذا كما قيل الحق ان المراد بالعذاب استحقاقه بقيد والداب في الاصل بمعنى اتعاب النفس في العمل ولذا استعمل في الشان والخطر لانه لا يحصل بدونه غالبا وقوله ان ابتدانه بالدين

عصام

عصام

هو الوجه الذي اشار اليه بقوله وقيل استيناف **قوله** لمشركي مكة ستغلبون
يوم بدر وعلى هذا اذا كان الخطاب في قد كان لكم اية لهم فهو ما يقول لهم بعد ذلك
او عبر عن المستقبل بالماضي لتحقق وقوعه وقيل اخ بنيقاع بنتج الغاف وتشديد النون
طايفة من يهود المدينة والاغمار بالغين المعجمة جمع غمر بالضم والسكون وقوله يجيء الناس
اي الكاملون العارفون بالحروب وفي الكشاف ايضا انه صلى الله عليه وسلم لما غلب
يوم بدر قالوا هذا النبي الامي الذي بشرنا به موسى عليه الصلاة والسلام وهموا
باتباعه فقال بعضهم لا تعجلوا حتى ننظر الى وقعة اخرى فلما كان يوم احد شكوا فالمعنى
لا تشكوا فاني ان غلبت اليوم ستغلبون وتحشرون الى جهنم وعلى الاول ستغلبون
كما غلبت قريش وقريظة بالتصغير والنضير بالفتح والتكبير طايفتان من اليهود
وهو حينئذ من دلايل النبوة للاخبار بالغيب **قوله** وقرا حمزة الخ قال التحرير
حاصل الفرق ان المعنى على تقدير الخطاب امر النبي صلى الله عليه وسلم
بان يخبرهم من عند نفسه بمضمون الكلام حتى لو كذبوا كان التكذيب راجعا
اليه وعلى التقدير بالغيبة امره بان يودي اليهم ما اخبر الله تعالى به من الحكم
بانهم سيغلبون بحيث لو كذبوا كان التكذيب راجعا الى الله تعالى قالوا وعلى
الخطاب الاخبار بمعنى كلام الله تعالى وعلى الغيبة بلفظه والاظهر ان الامر بالعكس
وكانهم جعلوا اصيرا بلفظه لما اخبره به والحق انه للنبي صلى الله عليه وسلم كالمنصوب
في اخره والمرفوع في يحكي اي امره بان يحكي لهم بلفظه هذا الوعيد على الوجه الذي
يناسب والاخفا في انه لا يناسب ان يقول لهم سيغلبون بلفظ الغيبة فاحسن التدبر
ففي المعنى تضمين وفي اللفظ تقدير حيث قال وهو ان معنى سيغلبون الكاين
اي ما هو كاين من نفس المتوعد به اي الامر الذي وقع به الوعيد الى ان قال واذا كان
الاخبار بهذا المعنى فلا بد من الاتيان باللفظ الدال عليه بخلاف الامر بحكاية الاخبار
فان اللفظ من عنده على ما يقتضيه سوق الكلام هذا وما ذكره بعبارة الكتاب
اوفق وما ذكرناه بحسب المعنى ابين وذكر في قوله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا
يغفر لهم ان المعنى لاجلهم وفي حقهم فذكر في كل من الايتين احد الوجهين فلا يكون
الغيبة بلفظ الله والحكاية بلفظه ففي مثل هذا التركيب ثلاثة وجوه فاعرفه
وما ذكره رد على العلامة لكنه ليس بوارد اذ لا خلاف بينهما الا في مرجع الضمير
وقد اعترف بانه اليق بعبارة الكتاب وليس على الشارح الا موافقة كلامه لمشروحه
فتامل والمهاد كالفراش لفظا ومعنى والجملة اما معترضة او بتقدير متعلق به والمخصوص
بالمدح مقدر وهو جهنم وما مهدوه وحكمه معلوم في النحو **قوله** الخطاب لقريش الخ
وقيل انه عام وارتضاه في الكشف وقال انه الذي يقتضيه المقام كيلا ينقطع الكلام
ويقع التذييل والله يويد بنصره موقع المسك في الختام **قوله** يرى المشركون
المومنين في ضمير الفاعل في يرونهم احتمالان الاول ان يعود الى المشركين واسند
في الكشاف بقراءة نافع ترونهم بالخطاب لان الخطاب الاول عنده لمشركي مكة

فيكون

فيكون فاعل ترونهم للمشركين قطعا وحينئذ فالضمير المفعول للمسلمين لا غير
والضمير المضاف اليه مثليهم اما للمشركين فالمعنى يرى المشركون المسلمين مثلي المشركين
وكانوا قريبا من الف فراوا المسلمين قريبا من الفين او للمسلمين اي يرى المشركون المسلمين مثلي
المسلمين وكانوا ثلثمائة وبضعة عشر فراوهم ستمائة ونيفا وقيل والمعنى
على هذا اوضح واما على ما قبله فيكون فيه التفات من الخطاب الى الغيبة واليه
اشار الزمخشري بقوله مثلي فيكم الكافرة وحينئذ يكون في الاية ثلاثة التفاتات
في قوله واخرى كافرة ترونهم مثليهم راي العين اذ ضمير الفاعل للفية الكافرة
وضمير المفعول للفية المقابلة المسلمة لكنهم عبر وامعنا بالمشركين والمسلمين
تنبيها على جمعه المعدول عن الافراد اعني نزاعها في الجمع وضمير مثليهم يحتمل ان
يكون للفية الكافرة وان يكون للفية المومنة والدليل على ان الخطاب لمشركي
قريش قراءة نافع ترونهم بتا الخطاب فان المشركين هم الذين كثروا المومنين
في اعينهم لا اليهود ولا يليق بنظم القران ان يجعل خطاب ترونهم لغير من له خطاب
قد كان لكم وفي مثليكم الكافرة اشارة الى ان الضمير للفية الكافرة المذكورة
بطريق الغيبة لا للمخاطبين بترونهم ليستلزم الالتفات من الخطاب الى الغيبة
الى الخطاب واخرى كافرة في موضع الخبر اي فئة منهم تقاتل واخرى كافرة او البدل
من فيتين او المفعول او الحال فليست عبارة عن المخاطبين في لكم بحيث يكون انه
مقتضى الظاهر الخطاب ليلزم الالتفات فلا يلتفت الى قول من زعم ان فيه
ثلاث التفاتات وهذا ما مار دبه ما مر وقد تبع فيه المدقق في الكشف وما ذكره
من الالتفات سبقه اليه صاحب الانتصاف وتابعه الطيبي وسنبين لك حقيقته
وقوله فلما لاقوهم بالقاف من الملاقاة وروي بالفا المشددة اي خالطوهم
من الالتفاف في القتال وهو مخالطة الجيشين لما قيل ما نقصنا مواحتي قلانا وقوله
ذلك بعد ما قللهم اشارة الى دفع ما قيل انه يناقض قوله في الانفال ويقللكم
في اعينهم بانهم قللوا اولا في اعينهم حتى اجترا عليهم فلما لاقوهم كثروا
في اعينهم حتى غلبوا فكان التقليل والتكثير في حالين مختلفين **قوله** او يرى
المومنون المشركين الخ هذا احتمال اخر ولا يرد عليه السوال السابق في تعارض
الايتين لانهم كانوا ثلاثة امثالهم فاراهم مثليهم تقليلا لهم في الواقع لما قرر
عليه امرهم من مقاومة الواحد الاثنين في قوله تعالى ان تكن منكم مائة صابرة
يغلبوا مائتين بعد ما كلفوا ان يقاوم الواحد العشرة في قوله ان يكن منكم عشرون
صابرون يغلبوا مائتين ولهذا ايضا وصف ضعفهم بالقلة لانه قليل بالاضافة
الى عشرة الاضعاف فان قلت انه قال في الكشاف بعد ما ذكر هذا وقراءة
نافع لا تساعد عليه فكيف يقول المصنف رحمه الله تعالى وقراءة نافع تعين
قلت اجيب عن هذا بان الزمخشري لما تعين عنده ان خطاب قد كان لكم للمشركين
كانت قراءة الخطاب في ترونهم على تقدير ان المسلمين تحكيا للنظم فلذا قال

الجماعين مساعدة واما المصنف رحمه الله تعالى فلما جوز كون الخطاب الاول للمومنين
لم تجعلهما غير مساعدة وهذا لا يقتضي الهامو بدة خصوصا وقد اخر ذلك الاحتمال
ولم يبين المراد على هذا التوجيه **اقول** الظاهر انه يريد ان الخطاب الواقع
في اية الوعد المتقدمة للمومنين يقتضي انه هنا انجاز للوعد فيكون معنى قوله
لكم اية علامة على ما وعد نصره فاثبتوا فالخطاب الاول للمومنين على انه ابتدا خطاب
في معرض الامتنان عليهم لما سبق الوعد به وهذا معنى لطيف ولا يضر كونه خلاف الظاهر
لانه يقتضي مرجوحيته وقد اشار اليه بتاخيره وفي الانتصاف اما قال الزمخشري
ذلك لان الخطاب على قراءة نافع يكون للمسلمين اي ترونهم يا مسلمين ويكون
ضمير المسلمين ايضا للمسلمين وقد جا على لفظ الغيبة فيلزم الخروج في جملة واحدة
من الحضور الى الغيبة والالتفات وان كان شايعا فصيحا الا انه ياتي في الاغلب
في جملتين وقد جا هاهنا الكلام جملة واحدة لان مثليهم مفعول ثان للروية ولو قال
القايل هم المسلمون تقوم على لفظ الغيبة بعد الخطاب لم يكن بذلك فهذا هو الوجه الذي
باعد الزمخشري من قراءة نافع ومن هذا التاويل الا انه يلزم مثله على احد وجهيه
المتقدمين انما اذا قال على قراءة نافع ترون ما تزكون المسلمين مثلي عدد هم او مثلي
فيتكم الكافرة فعلى هذا الوجه الثاني يلزم الخروج من الخطاب الى الغيبة في الجملة
بعينها لما التزمه هو على ذلك الوجه وهاهنا بحث وهو انه اذا عبر عن جماعة بطريق
من الطرق الثلاثة ثم عبر عن بعضه بطريق اخر مخالف هل بعد هذا من الالتفات
ام لا الظاهر انه لا يعد منه لكن وقع في كلام بعضهم ما يقتضي انه منه فلعل من ذهب
الى الالتفات هنا بنا على هذا فلا تعارض مسلك الانتصاف والطيبي والعلامة
وبين ما ذهب اليه في الكشف وشرح التحرير **قوله** والنصب على الاختصاص
اعترض عليه ابو حيان رحمه الله تعالى بان المنصوب على الاختصاص لا يكون
نكرة فالوجه انه منصوب بتقدير فعل كامدح واذم واجيب بانه لم يرد به معناه
المصطلح عليه في النحو في نحو نحن معاشر الانبيا لا نورث انما يعني النصب باضمار
فعل لايق واهل البيان يسمون هذا اختصاصا وكذا فسره الطيبي وغيره وعلى الحالية
المقصود مومنة وكافرة وفية واخرى توطئة للحال **قوله** وترى فعلها اي بانيا على
البنا للمفعول فلم يجعله بمعنى الظن كما هو الشايع في الاراه لانه يا باه راي العين
لكن الاولى حمله عليه وجعل الظن بمعنى اليقين ولا حاجة اليه لانه مصدر تشبيهي وقد
اعترف به هذا القايل **قوله** روية ظاهرة في الدر المصون راي بصريه ومصدرها
الراي والروية وعلمية اعتقادية ومصدرها الراي فقط وحلمية ومصدرها الرويا
وظاهر هذا التفسير انها بصرية فتتعدى لواحد ومثليهم حال وان كانت علمية
فهو مفعول ثان وقيل ان الثاني لا يصح لقوله راي العين فانه مصدر موكد ولان روية
القلب علم ومحال ان يعلم الشي شيئين واجيب بانه مصدر تشبيهي اي روية
مثل راي العين وبان المراد بالروية هنا الاعتقاد فلا يلزم ما ذكر وقيل ان المعنى

عصام

ابو البقا

على المفعولية فالوجه انه متعدي الى مفعولين لكونه بمعنى العلم المستند الى الغاية
لا بمنزلة ان يقال يبصر وتخم وفيه نظر وقيل ان راي العين منصوب على الظرفية
اي في راي العين ومعاينة ووقع في نسخة بدل معينة والاولى هي الموافقة لما في الكشف
وعد بهم **قوله** بضم العين هي الات الحرب وشاكي السلاح صفة الكثير بمعنى
حامل **قوله** وكون الوقعة اية اي معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم لما فيهما
من اراة القليل كثيرا او غلبة القليل الكثير او لمطابقتها للغيب الذي اخبر به
النبي صلى الله عليه وسلم من نصرهم والعبرة مما يعتبر به ويتعظ وجعل الابصار
جمع بصر بمعنى بصيرة استعارة او مجاز المعروف **قوله** الى المشتهيات الخ مناسبة
هذه الاية لما قبلها انه لما ذكر القتال وكان كثيرا ما يمنع الحظوظ النفسانية اتبعه
التنفير عنها حثا لهم على الاخلاص في كل ما ياتون ويذرون وجعلها نفس الشهوات
اشارة الى ما ذكر في الطباع من محبتها والحرص عليها حتى كانهم يشتهون اشتهاها
كما قيل لمريض ما تشتهي فقال اشتهي ان اشتهي ولما كان في الابا معنى التشبيه
عداه بعلى تشبيها وقيل الانسب انه جعلها شهوة تنبيها على حسنها لان الشهوة انما
جبلية عند الحكما والعقلا فالقصد التنفير عنها والترغيب فيما عند الله لما في الكشاف
قوله والمزين هو الله تعالى الخ قال السيوطي هذا اخرجه ابن ابي حاتم عن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفي الانتصاف التزيين للشهوات يطلق ويراد به
خلق حبها في القلوب وهو بمعنى المعنى يضاف اليه تعالى حقيقة لانه لا خالق الا هو
ويطلق ويراد به الحض على تعاطي الشهوات والامر به وهو بهذا الاعتبار لا يضاف الى
الله اذ هو لا يحض الا على المشروع شهوة او غيرها واما الشهوات المحظورة فتزيينها
بالمعنى الثاني مضاف الى الشيطان تنزيلا لوسوسته وتحسينه منزلة الامر بها
والحض على تعاطيها وكلام الحسن رحمه الله محمول على التزيين بالمعنى الثاني لا بالمعنى
الاول لانه يتحاشى ان ينسب خلق الله الى غيره لكن الزمخشري كثيرا ما يورد امثال
هذه العبارة المبهمة ويبنيها على قواعدهم الفاسدة فتفطن لها وتنزه من قالها
من السلف الصالح عما يزعمه انتهى وكذا وكذا الطيبي بناء على انه ليس بخلوقا لله
خلق العباد افعالهم ولكن الحق ما عرفت وقد صرح به الامام الراغب لما مر والمصنف
ليس بقايل عنه لكنه نقل كلامهم على ما فهموه ممن قال المزين في الحقيقة هو
الشيطان لان التزيين صفة تقوم به ومن قال المزين هو الله لانه الخالق للافعال
والدواعي فقد اخطا في المدعي وما اصاب في الدليل فالحق ان الامرين وكلا التفسيرين
منقولان عن السلف وقد مر تحقيقه ومن قال اخذ مني بلدك حقيقي على فلان
فقد تعسف وتصلف **وقوله** ولعل ان يقال اي زين ما ذكر ابتلا للعباد اي معاملة
لهم معاملة المبتلي والمختبر ليتميز الزاهد فيها عن غيره او للحكمة الاخرى **قوله**
القنطار الخ وقيل هو الف دينار والمسك بفتح فسكون الجلد ومن عادة العرب
ان يصفوا الشي بما يشتق منه للمبالغة نحو ظل ظليل وهو كثير في وزن فاعل ويرد

سعدي
سعد

ابن كمال

في المفعول كما هنا والجدرة الف دينار او درهم والمسومة بالضم العلامة والمسوم فيه السمة وفي القاموس المسومة السوم في البيع والمطهمة التامة الخلق والانعام يطلق على الاصناف الثلاثة والنعم مختصة بالابل **قوله** اشارة الى ما ذكر يعني ان افراده وتذكيره لتاويل المشار اليه بما ذكر ويصح ان يكون التذكير للخبر وافراده وحسن الماب بمعنى الماب الحسن والباقي قوله بالشهوات داخلة على المتروك والحرجة يعني الخداع الناقصة **قوله** يريد به تقرير ان ثواب الله الخ اي الماخوذ في قوله حسن ماب وذلكم اشارة الى ما فصل في الشاو مامعه وللذين الخ خبر مقدم وجنات مبتدا مؤخر والجملة مستانفة لما ذكر وعلى تعلقه بخير لم يجعل عنده ولهم خبرا مقدما لانه يقال عند الله الثواب ونحوه ولا يقال عند الله الجنة ووجه التاييد ظاهر لمطابقته له معنى ولانه لا موقع لقوله للذين حينئذ سوى التعلقه بخير سوا جعل تعلقا لفظيا او معنويا بان يكون صفة لخير وما يستفاد من الشاو الجنبة ونحوه ويرتفع معطوف على يتعلق ويجوز رفعه قيل وهو ارجح **قوله** بينيب الخ فالعباد عام وعلى ما بعده خاص ومتاع الدنيا وان ذكر للذم والتحقير لكن يعلم من خبر ان المفضل عليه خير ايضا فهو نعمة والرضوان نعمى عظيم ولذا اخص بالله في القران **قوله** صفة للمتقين اي للذين اتقوا وفيه الفصل بين الصفة والموصوف فهو بعيد لفظا وكونه صفة للعباد بعيد معنى وكونه واردا على المدح اسلمها واحسنها وقوله في استحقاق المغفرة يعني ان وقع منه ذنب او كونه مستعدا لها ان لم يقع ثم ان التوسل اتخاذ الوسيلة وترتب عليها الطلب وافضى مراد السائل المغفرة ثم هي بعد ذلك مراتب واقصاها الرضوان فلذا ابرد عليه انه قال او لا رضوان من الله الكبر وهنا المغفرة اعظم المطالب ولا حاجة الى ان يقال انها شاملة للرضوان **قوله** وتوسيط الواو الخ وهذا ما تقرر في علم البيان فلا عبرة بقول ابي حيان رحمه الله تعالى لا نعلم العطف في الصفة بالواو ويدل على الكمال والروع بالضم القلب والمراد بالمجتهدين المجدين في العبادة وقوله وقيل الخ وجه اخر للتقييد وهو انه كان كذلك في الواقع **قوله** بين وحدانيته الخ يعني انه استعارة تصريحية تبعية فالمشبهة دلالته على الوحدانية بما نصب من الادلة العقلية وتركه من الادلة السمعية وكذا الاقرار والايمان والاحتجاج من الثقلين والمقصود تشبيه الاظهار بخصوص باظهار احرى والجامع بينهما مطلق الاظهار والبيان والكشف فلا يرد عليه انه يلزم الجمع بين المعاني المجازية لانها تمتنع كما يمتنع الجمع بين الحقيقة والمجاز ولا يرد ايضا ان قوله بين يقتضي ان المشبه البيان وقوله في البيان الخ يقتضي انه وجه الشبه وحصر لذكره **قوله** مقيما للعدل اشار به الى معنى القسط وان الباء للتعدية والقسم مصدر قسم المال وقوله وانتصابه على الحال الخ جوز فيه وجوه اعرابية الحال والنصب على المدح والاختصاص من فاعل شهدا وضمير هو والوصف لاسم لا المبني

وهو اله

وهو اله وجوز افراد المعطوف عليه بالحال كالمعطوف في نافلة اذا قامت قرينة تعينه معنوية او لفظية واما اذا التبس فلا يجوز وانما اخرت الحال للدلالة على علو رتبتها وقرب منزلتها والمنصوب على المدح وان كان انما عرفي في المعرفة واما في النكرة او في النكرة بعد المعرفة كما هنا فقد اثبته الزمخشري والفصل بين الصفة بالخبر والمعنى لظاهر ثم اشار الطيبي انه على الحال الذي من الفاعل لا يندرج في المشهود به وفي غيره يندرج وعلى قراءة التعريف فهو بدل من هو وهو حينئذ من بدل الاشتمال واشار في جعلها حالا من هو الى انها حال موكدة وترك ذكره على كونها حالا من الفاعل كما ذكره الزمخشري والفصل بين الصفة بالخبر اشارة الى ما فيه لانه اعترض عليه بان الحال الموكدة انما تجي عقب الجملة الاسمية على ما في المفتاح حتى ذهب بعض الشراح الى انه هذا ليس بتعريف بل بيان انها خاصة تجي بعد الاسمية بخلاف المنتقلة او هو تعريف للحال الموكدة الذي يجب حذف عاملها وقد شاع القول بالحال الموكدة التي يجب حذف عاملها وقد شاع القول بالحال الموكدة في الجملة الفعلية حتى قيل بناه على ان يجعل كل حال لست بثابتة تارة وتزول اخرى موكدة والكلام في وقوع مثل هذا في الكلام في الحال الموكدة تقول بالاشتراك على معنيين وتسمى هذه حالا ثابتة فتنقسم الحال الى المنتقلة والثابتة والموكدة **قوله** كرر للتاكيد الخ اما التاكيد فظاهر واما مزيد الاعتنا بمعرفة ادلته فلان تحقيق المدعي انما يكون بالدليل والاعتنا به يقتضي الاعتنا بادلته وقوله والحكم به اي بوحدانيته بعد ما ذكر الحجة اجمالا بقوله شهد الله الخ وقوله الموصوف بهما اراد به الوصف اللغوي اذ الضمير لا يوصف فهو اما بدل او خبر مبتدا محذوف واما كونه صفة فاعل شهد فبعيد وقوله وقدم الخ يعني ان العزيز يدل على القدرة لكونه بمعنى الغالب والقدرة اذ اعلت علم ان له مصنوعات اذ انما يتمها العاقل علم ما اشتملت عليه من الحكم **قوله** وقد روي في فضلها اي فضل تلاوة هذه الاية والمراد بصاحبها من كان يقرأها وهو في المدارك من قراها عند منامه وقال بعدها اشهد بما شهد الله به واستودع الله هذه الشهادة وهي عنده وديعة يقول الله تعالى يوم القيامة ان لعبدي عندي عهدا وانا احق من وفى بالعهد ادخلوا عبدي الجنة والحديث ضعيف لكنه في الفضائل وكونه دليلا على شرف الاصول لدلالته على شرف التوحيد الذي هو معلومه وشرف اهله لان قيمة المرء ما يحسنه **قوله** جملة مستانفة الخ مبتداة لا استينافا بيانيا ولذا قال موكدة لان المستانفة لا تكون موكدة عندهم وهذا تاكيد معنوي لا اصطلاحي واشار بقوله سوى الاسلام الى الحصر المستفاد من تعريف الطرفين وقوله والتدرع اي التحصن من تدرع اذا لبس الدرع وقوله بدل الكل الخ اذ فسر الاسلام بالايمان واريد بالايمان الاقرار بوحدانيته الله والتصديق بها الذي هو الجزء الاعظم فبدلية الكل ظاهرة وان فسر بالتصديق بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم مما علم من الدين بالضرورة فكذلك لانه عين الشهادة بما ذكر باعتبار ما يلزمها فهي عينه مالا والمراد انه فسر بالشريعة فهي شاملة للايمان والاقرار

بالوحدانية ولا يصح كونه جزا ان سلم لان المانع منه العكس فاندفع ما قيل ان الايمان
هو التصديق باجابة النبي صلى الله عليه وسلم فلا يكون بدل كل لشموله لما قبله
ولغيره ولانه اذا اريد الشريعة فما قبله جزوه فلا يكون بدل اشتمال قال
الفارسي قرا الكسائي بالفتح فيهما من باب بدل الشي من الشي لان الدين الذي هو
الاسلام يتضمن التوحيد والعدل وهو في المعنى او من بدل الاشتمال لان الاسلام
يتضمن التوحيد والعدل انتهى وهو بعينه كلام المصنف رحمه الله تعالى ومنه يعلم
معنى كلامه وان البدل الاشتمال فيه مع ملاحظة قايما بالقسط فلا تغفل **قوله**
واجرا شهد مجرا قال تارة وعلم اخرى انه لا خط فيه الاعتبارين في حال فكسر انه لملاحظة
معنى وفتح ان لملاحظة معنى علم وذلك ان تحمله على التضمين اي قال علما انه الخ فتامل
قوله من اليهود الخ يعني في معنى الذين اوتوا الكتاب وجوه منها انهم اليهود والنصارى
والمختلف فيه دين الاسلام وشانه فاعترف به قوم منهم على الوجه الحق واما او ت
مع ادعا تخصيصه بالعرب وانكار عموم البعثة ولما كان هذا موافقا للاول في الاعتراف
في الجملة قدمه على النفي فلا يقال الظاهر تقديم قوله ونفاه عليه او امر التوحيد
وتخصيصه بقوم موسى عليه الصلاة والسلام لان الكتاب المعرف كالعلم للتوراة هـ
واختلافهم ان موسى صلى الله عليه وسلم لما استحضر استودع التوراة سبعين حبرا
من بني اسرايل وجعلهم امنا واستخلف يوشع فلما مضى قرن بعد قرن اختلف ابنا
السبعين بعد ما جاهم علم التوراة بغيا بينهم وتحاسدا على حظوظ الدنيا والرياسة
واختلاف النصارى في امر عيسى عليه الصلاة والسلام بعدما جاهم انه عبد الله
ورسوله الى فرق مفصلة في الملل والنحل **قوله** اي بعد ما علموا الخ لم يقل علموا مع
انه اخصر اشارة الى انه علم بسبب الوحي ولما كان العلم يقتضي عدم الاختلاف لان الحقيقة
واحدة وكحكم بانه بغي وحسد لا يليق صدوره من عاقل او باول مجيا العلم بالتمكين
منه لسطوع براهينه وتفسير البغي بالحسد من تحقيقه **قوله** لا شبهة رفع لما في الامر
يعني انه للبغي لا للهدا وهو عطف على قوله حسدا على حد ما جاني الا زيد الا عمرو وهو
تركيب حكم الشيخ عبد القاهر والسكاكي بعدم صحته للتنزه ومثله في الكشاف
كثيرا وقالوا ان عدم صحته غير مسلمة وسياتي تحقيقه ثبوت الاختلاف بعد مجي العلم
كما تقول ما ضربت الا ابني تاديبا واما ما اشار اليه من حصر الباعث في البغي
في المقام او من الكلام ان جوزنا تعدد الاستثنا المفرغ اي ما اختلفوا في وقت لغرض
الا بعد العلم لغرض البغي كما تقول ما ضرب الا زيد عمرا اي ما ضرب احد احدا
الا زيد عمرا وسرعة الحساب تقتضي احاطة العلم والقدرة فلذا افاد الوعيد وبانتظام
ينتظم الشرط والجزا **قوله** بعد ما انتفت الحجج الخ يعني ليس امره بما ذكر لترك
المحاجة والالزام بل لان الحجة قامت عليهم وهم للعناد والحجاج لا ينتهون وستسمع
تتمة وقوله اخلصت نفسي وجعلني قيل معنى ان الوجه مجاز عن نفس الشي وذاته
كما في ويبقى وجه ربك اذ من جملة التشخص تعبيرا عن الكل باشرف الاجزا وقيل عليه

سعد

لوكان القصد الترديد بين المعنيين لقال او جعلني فالوجه ان قوله نفسي اشارة
الى ان المراد وقوله وجعلني اشارة الى وجهه بانه من التعبير عن الكل باشرف الاجزا
لتنزيله منزلة الكل واليه اشار بقوله وانما عبر الخ وما ذكره في كلام المصنف واضح
واما في كلام الكشاف فلا يتعين واذا احتمل مجازا من النفس ففي علاقة المجاز خفا
فان كانت الثانية اتحد اولا فلا يظهر **قوله** عطف على التا في اسلمت الخ اورد
عليه وعلى ما بعده انه يقتضي اشتراكهم معه في اسلام وجهه وليس المعنى اسلمت
وجهي وهم اسلموا وجوههم اذ لا يصح اكلت رغيفا وزيدا وقد اكل كل منهما رغيفا ورد
بانه لا مانع منه قال الزمخشري اخلصت نفسي وجعلني لله وحده لم اجعل فيها
لغيره شريكا بان اعبده وادعوا الها معه يعني ان ديني دين التوحيد وهو الدين القويم
الذي ثبت عندك صحته كما ثبت عندي وما جيت بشي بديع حتى تجادلوني فيه ونحوه فان حاجوك
الكتاب تعالوا الى كلمة سوا الاية فهو دفع للحاجة فيه وقوله يعني الخ بيان لكيفية الربط
بين الشرط والجزا اي قوله اسلمت دفع للمحاجة بانه لا معنى لها لكونها مجادلة فيما اتضح
حقيقته وقوله وهو الدين في بعض نسخ الكشاف القديم الخفيير يعني دين ابراهيم
وقوله اسلمت وجهي كما قال الخليل اسلمت لرب العالمين ووجهت وجهي للذي فطر
السموات والارض **قوله** وقل للذين اوتوا الكتاب الخ هو عطف على الجملة
الشرطية والمعنى فان حاجك اهل الكتاب فرد محاجتهم بذلك فان اختتم تعميم
الدعوة وقل للاسود والاحمر اسلمتم اذ جاكم ما وجب قبوله من الدين القويم دين
ابيكم ابراهيم فان اسلموا فقد اهتدوا ودليل العموم ضم الاميين لاهل الكتاب
واما تاويل اهتدوا بقوله فقد نفعوا الخ فقيل لتقييد الجزا وفيه نظر ووجه لا لو عيد
مرتبا له فافهم ووجه التعبير انه لما اذا قررت مسالة ووضحتها ثم قلت للسايل
هل فهمت **قوله** هم اهل الكتاب الخ ولما لم يقع منهم قتل لهم اوله بالرضى به والقصد
الا ان فان اول قتل النبيين بالاول وقتل الامرين بالقسط بالثاني وجعل شاملا للنبي
ظاهر والا يلزم الجمع بين معنيين مجازيين في لفظ واحد وهو ممتنع وقد مر ما فيه فتذكر
قوله وقد منع سيبويه الخ اشار بقوله كليت الى دليله واشار بالفرق بينهما بان المكسورة
وكذا المفتوحة لا تغير معنى الكلام لانها على حيرية بخلافها اليقول ومن جعل الخبر
ما بعده جعل قوله فبشرهم جملة معترضة بالفا كما في قولك زيد فافهم رجل صالح

وقد صرح به النحاة في قوله

واعلم فعلم المرء ينفعه ان سوف ياتي كلما قدرا

ومن لم يفهم هذا قال ان الفا جزايية وجوابها مقدم من تاخير والتقدير زيد
رجل صالح واذا افلنا لك ذلك وانما اعاد قوله ويقتلون للفرق بينهما فان احدهما
بالنبوة والاخر بالفعل وقال هنا بغير الحق لان الجملة هنا اخرجت مخرج الشرط المناسب
للعموم ولئن في ناس باعيانهم وكان الحق الذي يقتل به معينا عندهم **قوله** يدفع عنهم
العذاب الخ اشار بالافراد الى ان المعنى ما لهم ناصر وانما عبر بالجمع ليعلم غيره بالطريق

الاولي ولان شان من ينصر التجمع والتحزب وقوله التورية الخ قيل انه لفظ وتشر
غير مرتب فاذا اريد التورية فمن للبيان واذا اريد الجنس فللتبعيض واللام
علي الاول للعهد وعلي الثاني للجنس وهو محتمل فيهما ويجوز ان يكون للابتدا
وترك تفسيره باللوح الذي في الكشاف لانه خلاف الظاهر والتنكير كما يحتمل
التعظيم والتحقير يحتمل التكثير ورجح التعظيم بانه ادخل في التوبيخ لانهم مع ما معهم
من الحظ الوافر يغفلون خلافه وفيه نظر لان المعني يحتمل ان ما معهم شي قليل
بالنسبة الي غيره وهم يتركون الخير الكثير ولما كان المتبادر من كتاب الله القران
ابدا لوجه الاخر لما رواه ابن اسحاق وغيره والمدارس صاحب الدراسة ومعلمها
ويطلق علي الموضع الذي يقرءوا اليهود فيه التورية وهو المراد هنا وقصة الرجم
والتسخيم ستاتي **قوله** وقري ليحكم علي البنا للمفعول الخ في الكشاف والوجه
ان يراد ما وقع من الاختلاف والتعادي بين من اسلم من احبارهم وبين من لم
يسلم بحيث لا بينهم وبين الرسول في ابراهيم صلي الله عليهما وسلم يدل ليل قوله
ليحكم بينهم فالداعي ليس هو الرسول صلي الله عليه وسلم بل بعضهم لبعض وقال
انه رد علي الزمخشري رحمه الله لم يصب وكذا من قال فيه بحث فانه يجوز ان يكون
ضميرا بينهم لليهود والرسول صلي الله عليه وسلم كما في القراة المشهورة بلا فرق
وقيل ان قوله والوجه ليس مخصوصا بهذه القراة بل هو الراجح مطلقا والمصنف
رحمه الله فهم منه خلاف مراده وفيه نظر **قوله** وفيه دليل الخ لانهم لما ادعوا
ان دين ابراهيم عليه الصلاة والسلام اليهودية واراد اثباته بما في التورية
وهو دليل سمعي دل علي ذلك وفيه بحث لانه ليس لمتعين لذلك لاحتمال ان يكون
الحكم مما هو في الفروع كالرجم وهو المتبادر من الحكم واما احتمال انه اراد اثبات
معجزة له صلي الله عليه وسلم باطلاعه علي ما في التورية مع انه امي لا لاثبات دين ابراهيم
عليه الصلاة والسلام فبعيد مع ان المسند له علي حال ابراهيم صلي الله عليه وسلم
انه يهودي ام مسلم وليس من الاصول الا ان يراد بعبارة المعني فتامل **قوله** استبعاد
الخ يعني ان التراخي رتبي لا حقيقي وقوله وهم قوم عادتهم الاعراض كذا فسره
الزمخشري فقيل انه اشارة الي ان الجملة معترضة علي رايه او تذييل علي راي الاكثر
وايا ما كان فهي موكدة لما سبق لا حال كما ذكره المصنف رحمه الله **ثم** انما تكون حالا
اذا لم تفسر بانهم قوم عادتهم الاعراض انتهي والمصنف رحمه الله جنح الي ان التفسير
لما ذكر لا يمنع الحالية وكذا الوصفية بان يعطف علي منهم بناء علي قلة العائدة
بعد وصفهم بالتولي لانه انما فسر بذلك لتحصل الفائدة اذ الاول يقتضي الحدوث
الذي يكون في معرض الزوال فاردفه بما يدل علي انه ثابت لهم كالطبيعي فيهم
والحال لا يلزم ان يكون منتقلة فلا يرد عليه ما توهم واردا وقوله بسب تسهيلهم
الخ لا جلهم تخفيفه والطمع الفارغ استعارة لما يجدي كما مر وقوله الا اخلة العشر
اي الا قليلا وسياتي تحقيقه في قوله تعالي وان منكم الا واردها **قوله** فكيف اذا جمعناهم

الخ

سعدي

عصام

عصام

الخ اي كيف يكون حالهم في ذلك الوقت فالفعل محذوف وهو كثير في كلامهم لان كيف سوال
عن الحال وهذا الاستفهام للاستعظام والتهويل وان حالهم كذا او ما احد يدرك ابه انهم
كذا **قوله** جزاء ما كسبت الخ يعني ان في الكلام مضاف مقدر وحبوط العبادة سقوطها بالمعاصي
والمسئلة مفصلة في شرح المقاصد وقوله ان المومن لا يخلد الخ رد علي المعتزلة
وهم يأولون التوفية بتخفيف العذاب والاوجه له **قوله** الضمير لكل نفس الخ يعني ان
النفس مفردة مونثة وقد رجع اليها ضمير الجمع المذكر لانها في معني كل انسان وكل يجوز
مراعاة معناه فيجمع ضميره فلا ينافي الصواب كل الناس كما في الكشاف ولا حاجة الي الاعتذار
بان المراد توجيه التذكير وتوجيه الجمع يعلم منه **قوله** الميم عوض عن يا الخ وشدد
لانه عوض عن حرفين واما جمعهما مع يا في قول القايل يا اللهم يا اللهما فشاذ والقول
بان اصله يا الله امنا بخير قول الكوفيين ولا يخفي ما فيه ويقتضي ان لا يليه امر دعائي
احترازا عن التكليف **قوله** يتصرف فيما يمكن التصرف فيه في الكشف انه تعريف للملك
لان الملك من له الملك كما ان المالك من له المال ولو قيل مدرك الملك لم يجمع الاعلي
ضرب من التجوز وكون اللهم لا يوصف مذهب سيبويه رحمه الله لانه لا تفصال
الميم به اشبه اسما الاصوات وهي لا توصف وخالف غيره ونقض دليله سيبويه
وعمرويه فانه مع كونه فيه اسم صوت يوصف واجيب بان اسم الصوت ركب معه
وصار كبعض حروف الكلمة بخلاف ما نحن فيه **قوله** والملك الاول الخ لان الله
مالك جميع الملك والملك المعطي والمنتزع بعض منه والتعريف للجنس في الجميع وقيل
في الاول للاستغراق وفي الاخيرين للعهد الذهني والمراد بالادبار ضد النصر
لما ان الخذلان ضد التوفيق **قوله** ذكر الخير وحده لانه المقضي بالذات الخ هذا
ما ذهب اليه المحققون من الحكما قال في شرح الهياكل ان الشر يقتضي بالعوض وصادر
بالتبع كما ان بعض ما يتضمن الخيرات الكثيرة يستلزم الشر القليل فكان ترك
الخيرات الكثيرة لاجل ذلك الشر القليل شرا كثيرا فصدر عنه ذلك الخير فلزمه
حصول ذلك الشر وهو من حيث صدوره عنه خير اذ عدم صدوره شر لتضمنه فوات
ذلك الخير فافت المنزه عن الفحشا مع انه لا يجري في ملكه الا ما يشا انتهى وهذا بناء على
الاصلح ونحن نقول يفعل ما يشا من خير وشر ولا يسال عما يفعل فعلي مذهبهم تخصيص
الخير لانه المقصود له بالذات او قدمه لظهور الا بتخبيه او مراعاة للادب اذ لم يضف اليه
او لان سبب نزول الاية ما اتى الله النبي صلى الله عليه وسلم من البشارة بالفتوح
وبزيادة الخيرات وقوله خط الخندق اي حفره والخندق معرب كنده وقطع لكل عشرة
اي عين لهم حفرها والمعاول جمع معول بكسر الميم الفاس وصخرة صدعتهم ومنها
للصخرة والشكي للصخرة مواضيعها لا بتيها المدينة وهما حرتان يكتنفانها والحرة
كل ارض ذات حجارة سود كانها محترقة من الحر والدوب العموم طول الخط المعطش عند
الازدحام وقوله كان جوا تشتم والحيرة بكسر الحا المهملة وياسا كنة ورا مهملة
مدينة بقرب الكوفة وتشبيه القصور بانياب الكلاب في صغرها وتباعدها وانضمام

بعضها الى بعض مع الاشارة الى تغييرها وان استعظموها وما ذكره في الخندق هو ما وقع في غزوة الاحزاب والحديث بطوله مخرج في الدلايل للبيهقي وكونه سبب النزول اخرجه ابن جرير رحمه الله والفرق بين تغييب الخوف وفي الحديث اسرار ولطايف تنظر بعيون الافكار **قوله** والولوج الدخول الخ يعني هو حقيقة كما في قوله تعالى حتى يلج الجمل في سم الخياط واما هنا فهو اما استعارة للتعاقب او زيادة زمان النهار في الليل وعكسه بحسب المطالع والمغارب في اكثر البلدان **قوله** لهم امرا من الامر الخ هذا على قراءة الجزم ظاهر وكذا على الاخرى لانه نفي في معنى النهي واتخذ بمعنى صير متعد الى اثنين والولي بمعنى الموالي من الولي وهو القرب يعني لا يراعوا امورا كانت بينهم في الجاهلية بل يراعوا ما هم عليه الان مما يقتضيه الاسلام من بعض وحب وقوله او عن الاستعانة بهم في الغزو كانه قول للشافعي رضي الله عنه ومذهبنا وعليه الجمهور انه يجوز ويرضخ لهم وانما يستعان بهم على قتال المشركين لا البغاة كذا اصح جوابه وما روي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لبدر فتبعه رجل مشرك كان ذا جراة ونجدة ففرح اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حين راوه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فلن استعين بمشرك فمنسوخ بان النبي صلى الله عليه وسلم استعان بيهود بني قينقاع ورضخ لهم واستعان بصفوان ابن امية في هوازن لكن بشرط الحاجة والوثوق كذا في كتاب الناسخ والمنسوخ **قوله** اشارة الى انهم لا محالة يعني ليس النهي مقيدا بكونه من المؤمنين حتى يفهم منه جواز اتخاذهم اوليا مع ولاية المؤمنين بل الاشارة الى ان الحقيق بالموالاة هم المومنون ومدوحة بمعنى سعة وقد استدل بهذه الاية ونحوها على انه لا يجوز جعلهم عمالا ولا استخدامهم في امر الديوان وغيره لثبوته بالنص المؤكد **قوله** من ولاية في شي يصح الخ اشارة الى انه بتقدير مضاف وصفة لشي وفيه اشارة الى ان ولايتهم كما لا يجتمع مع ولاية المؤمنين لا تجتمع مع ولاية الله لانهم اعدا الله ومن والى عدو الله لا يواليه وانشد في معناه الشعر المذكور وبعده

وليس اخي من ودني راي عينه ۝ ولكن اخي من ودني في المغايب

والنوك بضم النون والكاف الحماقة وعازب بالمعجمة بمعنى بعيد غايب **قوله** الا ان تخافوا من جهتهم الخ لما كان اتقى متعديا بنفسه وهاهنا تعدى بمن اشار الى ان المفعول تقاة على انه وصف بمعنى ما يتقى منه ومن لابتدا الغاية واصل الكلام تقاة كانت من جهتهم فلما قدم انتصب على الحال فان كانت تقاة مصدر فهو مفعول مطلق ويكون تعديه بمن لانه بمعنى خاف وحذر وهو يتعدى بمن قال تعالى وان امراة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا فمن خاف من موص جنفا فتعديه بمن للتنابي مما لا شبهة فيه فعلى هذا يكون ترك احد مفعوليه للعلم به

اي ضررا ونحوه فقول النحرير هذا يشعر بان حذر وخاف يجي متعديا بمن بخلاف اتقى فانه ليس الا متعديا بنفسه مردود **قوله** منع عن موالاتهم الخ كونه ظاهرا وباطنا ماخوذ من عموم الاستثنا وقول عيسى عليه الصلاة والسلام معناه المداراة للضرورة لانه امر بان يظهر ما ليس هو عليه وقيل معناه توسطا في معاشرتهم ونحالقتهم وابش جانبا في موافقتهم فيما يانون ويذرون وقيل لن تجسد ذلك مع الناس وقلبك في حضيرة القدس وعقاب الله اذا اسنده اليه وكذا كل شي اضيف اليه دل على عظمه ولا يوبه بمعنى لا يبالي **قوله** يعلم ضمايركم الخ في قوله ان تخفوه او تبدوه اشارة الى ذكر وجه المبدا مع ان علم المخفي يستلزم علمه وهو انه استوى في علمه المخفي والمبدى وانهما عنده على حد سوى وهي نكتة لطيفة ولو قيل المراد التعميم يصح لكن قوله بعده ويعلم ما في السموات الخ بعيد فلا تكون النكتة سرية وقوله فيعلم سركم وعلنكم اشارة الى انه بمنزلة الدليل لما قبله الا انه يحتاج الى نكتة للعطف حينئذ فتامله وقوله فيقدر الخ بيان لربط النظم وقوله بيان ليحذركم الخ اي بيان لوجه التحذير المعنا **قوله** يعلم ذات الخ اي الكشف ذات في الاصل مونث ذو فقطع عنهما مقتضاهما من الوصف والاضافة واجرت مجرى الاسما المستقلة فقالوا ذوات متميزة وذات قديمة او محدثة ونسبوا اليها على حذف التا فقالوا ذاتي وحكى الازهري عن ابن الاعرابي ذات الشي حقيقته وهو منقول عن مونث ذو بمعنى صاحب لان المعنى القايم بنفسه بالنسبة الى ما تقوم به وافراده تستحق عن اللام المحذوفة واجروها مجرى ثابتات ولهذا يقولها في النسبة ولم يتحاشوا عن اطلاقه على الباري تعالى وان لم يجروا نحو علامة عليه تعالى واطراده في لسان حملة الشريعة دليل على ان الاذن في الاطلاق صادر وقد يطلقونها على ما يرادف الماهية **قوله** يوم منصوب بتود الخ في ناصبه وجوه منها انه قدير ولا يرد عليه تقييد قدرته بذلك اليوم لانه اذا قدر في مثله علم قدرته في غيره بالطريق الاولى ومنها انه منصوب بالمصير او باذكر او يحذركم مقدرا فيكون مفعولا به ومنها ما ذكره المصنف رحمه الله تعالى تبعا للزمخشري انه منصوب بيوم وضمير بينه لليوم ومعناه واضح لكنه مبني على امر اختلف فيه النحاة وهو اذا كان الفاعل ضميرا عايدا على ما اتصل به معمول الفعل المتقدم نحو غلام هند ضربت اي هند وقوله

اجل المري يستحث ولا يدري ۝ اذا يبتغي حصول الاماني

فاعل يستحث ضمير المري المضاف اليه اجل المنصوب ومن نحن فيه مثله يجوزه الجمهور ومنعه بعضهم لان عود الضمير يقتضي تقدمه ولصبه بجعله فضله يصح الاستغنا عنه وفيه نظر ونحو بجواز ان يكون الناصبة لمفعولين ثانيهما محضرا او ان يكون بمعنى تصيب محضرا حال ووجوز في ما الموصولية وهو الراجح والشرطية والمصدرية واحضاره اما باحضار صحيفته او جزايه **قوله** بينها وبين ذلك اليوم فيه الظاهر عوده على ما عملت لقربه ولان اليوم احضر فيه الخير والشر والمتمني بعد الشر لا ما فيه مطلقا ورد بانه ابلغ لانه

ابوحيان

يريد البعد بينه وبين اليوم مع ما فيه من الخير ليلا يرى ما فيه من السوء والمعنى كلما عملت من خير محضرا وما عملت من سوء محضرا فيكون من العطف على المفعولين وحذف الثاني اختصارا بقرينة ذكره في الاول وهو جائز لما صرح به في الدر المصون وقيل انه كقولك علمت زيدا فاضلا وعمرا فليس من باب الاقتصار على المفعول الاول وليس بشيء لانه مثل زيد قائم وعمرو وهو مما حذف فيه الخبر لما صرحوا به فيلزم الاقتصار ضرورة وأما الفرق بين المبتدا والمفعول في هذا الباب فوهم وجوز ان يكون يود مفعولا ثانيا وان يكون متعديا لواحد فلا حذف وعلى تقدير اذكر ففي ما عملت وجهان اما مبتدا خبره جملة تود او معطوفة على ما الاولى وتود اما مستانف او حال من ضمير عملت لقربه لا من نفس ولا يرد عليه انه تخصيص للعمل والمقام لا يناسبه لانه ليس القصد التخصيص بل بيان سوء حالهم وحسرتهم ولا باس فيه **قوله** ولا تكون ما شرطية لارتفاع تود الخ عليه اعتراض مشهود وهو انه اذا كان الشرط ماضيا والجزاء مضارعا جاز فيه الجزم والرفع من غير تفرقة بين ان الشرطية واسماء الشرط وما قيل ولا يمتنع اطباق القراء على احد الجائزين وان كان مرجوحا لاثبات المراد الارتفاع على وجه اللزوم ليس بشيء لان اللزوم انما هو من جهة انه ورد كذلك ولا مجال لتغيير النظم لما لا مجال لتغيير ما ورد فيه من الشعر واجيب بانه شاذ بحيث لم يوجد الا في قوله

وان اتاه خليل يوم مسغبة ... يقول لا غائب مالي ولا حرم

وهو غير مسلم لانه ورد كثيرا في كلام العرب حتى ادعى بعض المغاربة انه احسن من الجزم واستدل له ابو حيان بشواهد كثيرة منها قوله

ان يسالوا الخير يعطوه وان خبروا ... في الجهد ادرك منهم طيب الخبر

والشاهد في الشطر الثاني فان جوابه ادرك وهو مضارع مرفوع لا في الاول حتى يقال انه سهو لانه مضارع مجزوم بحذف النون فيهما كما توهم وفي المغني ان الزمخشري امتنع من تخريجه على رفع الجواب مع مضي الشرط وقد صرح في المفصل بجواز الوجهين في نحو ان قام زيد اقوم لكنه لما راى الرفع مرجوحا لم يستسهل تخريج القراءة المتفق عليها عليه يوضح لك هذا انه جوز ذلك في قراءة شاذة مع كون فعل الشرط مضارعا لتاويله بالماضي اعني قوله اينما تكونوا يدرككم الموت برفع يدرك لانه في معنى اينما كنتم وقد فطنه كثير منا فقضا منه والصواب ما بينا لك وفيه نظر يعلم مما سلف **قوله** وقرئ ردت الخ وعليها ارتفع مانع الارتفاع لكن الحمل على الموصولية اولى لكونها اوفق بقراءة العامة واجرى على سنن الاستقامة لانه كلام لحكاية الحال الكائنة في ذلك اليوم فيجب ان يحمل على ما يفيده الوقوع ولا كذلك الشرطية على انها تفيد الاستقبال ولا عمل سوى في استقبال ذلك اليوم وهذا لا يقتضي لصحة انها وان لم تدل على الوقوع لا تنافيه وحديث الاستقبال يدفعه تقدير وما كان عملت كما في نظائره كذا قال المعرب وقال ان في صحته كلاما لان الجملة على تقدير الموصولية حال او عطف على

سمين

سعد

سعدي

سعد

المتوهم السمين

وصاحب الانتصاف

تجد والشرطية لا تقع حالا ولا مضافا اليها الظرف فلم يبق الا عطفها على اذكر وهو بتقدير صحته مخل بالمعنى وهو كون هذه الحالة والودادة في ذلك اليوم ولا مخلص سوى جعلها حالا بتقدير مبتدا اي وهي ما عملت من سوء تود وفي قوله الحمل على الابتداء والخبر اشعار بانها لو جعلت شرطية لم تكن في موضع المبتدا بل المفعول كما في قولك ما تصنع اصنع لا عملته لم تشتغل بضميره بل بقي مسلطا عليه كما يعلم من معرفة احوال اسماء الشرط والاستفهام وصدارتها **قلت** ولا يخلو هذا الكلام من تكلف واهمال وما ذكروه من دعاوي اكثرها بلا برهان فانهم اعربوا ان الوصلية مع جملتها على الحالية ولم يتعرض النحاة على منع الاضافة اليها نعم لا مجال للشرطية هنا بحسب الصناعة والمعنى لانه لا معمول لتجد حينئذ اذ لا يصح عمله في اسماء الشرط ولا فيما بعده لصدارته والمعنى على تعلقه بما بعده ولا وجه له غير الاعراب فيه ففيه تفكيك للنظم المرتبط وحل لما عقد من غير داع وحديث الاستقبال لا يرد راسا اذ لم يتعلق به حتى يحتاج الى التاويل فتامل **قوله** كرر للتوكيد والتذكير هذا بحسب الظاهر وقال النحرير الاحسن انه ذكر اولا للمنع عن موالاة الكافرين وثانيا للحث على عمل الخير والمنع عن عمل السوء وقوله اشارة الخ يعني ان رافته اما بنفسه فتحذيره لمنعه لهم به وهو نوع من اللطف فيكون تتميما لما قبله او بغيره فيكون مزيدا لهم الخير مع وعيده فلتنبت مع وعده ورضاه كما في قوله تعالى ان الله لذو مغفرة وذو عقاب فهو تكميل كما في الكشاف وشروحه **قوله** المحبة ميل النفس الخ ذهب عامة المتكلمين الى ان المحبة نوع من الارادة وهي لا تتعلق حقيقة الا بالمعاني والمنافع فيستحيل تعلقها بذاته تعالى وصفاته فاذا قيل ان العبد يحب الله فمعناه يحب طاعته وخدمته او ثوابه واحسانه واما محبة الله العباد فعبارة عن ارادة ايصال الخيرات والمنافع في الدين والدنيا اليهم وهما مجاز من باب اطلاق الملزوم على اللازم او استعارة تبعية شبه ارادة العبد اختصاصه تعالى بالعبادة ورغبتهم فيها بميل قلب المحب الى المحبوب ميلا لا يلتفت الا اليه وقد اغتر بهذا صاحب الكشاف حتى طعن على من ادعى محبة ذات الله بما لا يليق صدوره عن عاقل واما العارفون فقالوا ان العبد يحب الله لذاته واما محبة ثوابه فدرجة نازلة قال الغزالي رحمه الله المحبة عبارة عن ميل النفس الى الشيء المتلذذ فاذا قوي ذلك سمي عشقا والبغض نفرة الطبع عن المولم فاذا ازداد سمي مقتا ولا يظن ان الحب مقصور على المحسوس وهو سبحانه لا يدرك بالحواس ولا يتمثل في الخيال فلا يحب لانه عليه الصلاة والسلام سمى الصلاة قرة عين وجعلها ابلغ المحبوبات وليس للحواس فيها حظ بل حس البصيرة الباطنة اقوى من البصر الظاهر والقلب اشد ادراكا من العين وجمال المعاني المدركة بالعقل اعظم من جمال الصور الظاهرة للابصار فتكون لا محالة لذة القلوب بما تدركه من الامور الشريفة الالهية التي تجل عن ان تدركها الحواس اتم وابلغ فميل الطبع السليم والعقل الصحيح اليه اقوى ولا معنى للحب الا الميل الى ما في ادراكه لذة فلا ينكر حب الله

الامر بيده المقصود في مربط التقابع بعض الحب يستلزم الطاعة كما افاد الوراق رحمه الله

تعصي الاله وانت تظهر حبه ۝ هذا لعمري في القياس بديع
لو كان حبك صادقا لاطعته ۝ ان المحب لمن يحب مطيع

وهذا امعنى قول المصنف بحيث يحمله الخ فانه يشير الى ان ما ذكره المتكلمون نظرا الى الظاهر والتفاسير المذكورة في كلامهم كالارادة تفسير باللازم وقوله من الله اي حدوثه منه وبالله اي بقاوه به والى الله اي ماله ومرجعه اليه والحب لله اي لاجله او المتحقق به وفي الله اي مرضاته وهما متقاربان وهو اشارة الى مرتبة الحب الصرف الذي لم يمتزج مشربه في زجاجة كانها كوكب دري وهي التي لها المنقول سكارى وما هم بسكارى

على نفسه فليبك من ضاع عمره ۝ وليس له منها نصيب ولا سهم

والمعطرة تعني عن الغدير قوله جواب للامر الخ والكلام في ان جازمه الامر او الشرط المقدر معروف في النحو فالمراد بالمحبة الرضا لانه يلزمها فهو استعارة لغوية او مشابهة لها لان من رضي بشي كانه استلذه والمشاكلة ظاهرة والتجاوز عما فرط معنى المغفرة فقوله وعبر عن ذلك اي الرضا لا جميع ما تقدم فتسمح انكالا على ظهور المراد او لان الرضا مستلزم له فكانه غير مغاير له ومعنى يتوبه يتركه وقوله لم تجب اليه هو مقتضى السياق وقوله على عمده اي في حينه ونحوه على احتمال المضارعة في تولوا اصله تتولوا على الخطاب وحينئذ يحتمل ان يكون داخلا تحت القول قوله لا يرضى منهم ولا يثني عليهم الخ لما كان رضي الله عنه دعا وثنا منتضيا لانواع اللطف والجميل اجاز به ما مضى في قوله ويكشف الحجب الخ فلا يقال الاحسن ان يقال فلا يكشف الحجب عن قلوبهم بالتجاوز عما فرط منهم ولا يقربهم من جنات عزه وجوار قدسه وقوله وانما لم يقل الخ دلالة على العموم لان الكافرين يشمل من تولى ويفهم منه ان التولي كفر لاندراجه فيه وان نفي المحبة عنهم لذلك لتعليقه بالوصف المشعر بالعلية ونفي المحبة عنهم يقتضي الحصر في ضدهم وقيل عليه ان جعل ان الله لا يحب الكافرين جزا لا يصح قصد العموم لان تولي طايفة خاصة لا يصير سببا لعدم محبة جميع الكافرين بل سبب عدم محبة كل احد تولية وان جعل دالا عليه وقايما مقامه فتقدير الكلام ان تولوا فان الله لا يحبهم لانه لا يحب الكافرين فليس من وضع الظاهر موضع المضمر حتى يحتاج الى نكتة وهذه مغالطة لان المراد بالكافرين من تولى فتنبيه ووضعه موضع الضمير ظاهر والعموم انما هو بحسب التعبير المذكور بقطع النظر عن المراد لانه اذا لم يحبهم لكفرهم دل على انه لا يحب كل من هو كذلك قوله بالرسالة والخصايص الخ ذكر ال عمران بعد ال ابراهيم مع دخولهم فيهم لبيان انهم مقصودون هنا بالذات اذ السورة نزلت لبيان فضلهم لا لكونهم اشرف لدخول نبينا صلى الله عليه وسلم في ال ابراهيم وفي كلامه اشارة الى ان المقصود

عصام

عصام

لمن ذكر

لمن ذكر جميع الرسل لا خصوص من خص بالذكر ووجه الاستدلال ان المذكور ان العالمين شامل لجميع المخلوقات فاذا اختار هولا عليهم اقتضى تفضيلهم والتاويل خلاف الظاهر وقوله وكان بين العمرانين يعني عمران ابا موسى وعمران ابا مريم وعمران المذكور في النظم يحتملهما ورجح في الانتصاف القول الثاني بان السورة تسمى ال عمران ولم تشرح قصة عيسى عليه الصلاة والسلام ومريم في سورة ابسط من شرحها في هذه السورة واما موسى وهارون فلم يذكر من قصتهما في هذه السورة طرف فدل ذلك على ان عمران المذكور ههنا هو ابو مريم انتهى قوله حال او بدل الخ اختلف في اعراب نصبه فقيل على البدلية من ادم وما عطف عليه وهذا انما يتاتى على قول من يطلق الذرية على الاباء والابناء لانه من الذر بمعنى الخلق والاب ذري منه الولد والولد ذري من الاب وبه صرح الراغب وغيره فلا يرد عليه قول ابي البقا انه لا يصح ان يبدل من ادم لانه ليس بذرية وقيل بدل من نوح وما بعده وقيل بدل من الابن لان المتبادر من الذرية النسل ولذا اقتصر المصنف رحمه الله على هذين القولين لما فسر الذرية به وفسر عليه الحالية وقوله ذرية واحدة الوحدة مستفادة من التنوين ابتدائية على الاول اتصالية على الثاني او هي اتصالية فيهما وعلى الثاني تكون كقوله المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض قوله والذرية الولد الخ فيه انه قيل منسوب الى الذر بالفتح والضم لتغيير النسب بمعنى الخلق او البث لانه تعالى خلقها وبثها او بمعنى صغار النمل لاخراجهم من صلب ادم عليه الصلاة والسلام على هيئته واختاره الزجاج وقيل اصلها ذرورة فعولة منه فابدلت الرا يا ثم قلبت الواو يا ايضا وادغمت كاحد الوجوه في سرية ولو جعلت من الذرء لكان انسب وقيل انه من ذرا الخلق يهمز ولا يلتزم تخفيفه كما في البرية قال في الكشف والاول اصح ومعنى التفريق والبث اظهر وفعولة تستعمل بدل العين وقوله ان قوا له الناس الخ لف ونشر والتعميم من حذف المتعلق والتخصيص بقرينة السياق قوله فينتصب به اذ بسميع عليم على التنازع او بسميع ولا يضر الفصل بينهما بالاجنبي لتوسعهم في الظروف وحنة بفتح الحا المهملة ونون مشددة وثاناث اسم عبراني ثم ذكران مريم اثنان لعمران وقوله نقل انه المراد زوجته اي المراد بامراة عمران في الاية ام مريم هذه وزوجته وفي نسخة انه المراد وزوجته قوله ويرده كفالة زكريا اي يرد هذا القول قوله تعالى وكفلها زكريا فان زكريا في عصر عمران بن ماتان لا عمران بن يصهر وتزوج زكريا ايشاع بنت عمران بن ماتان اخت مريم فيكون عيسى ابن مريم ويحيى بن زكريا ابني خالة لا ب كما ورد في الحديث الصحيح وانما لا تنالاب لان ابنتا عمران لكن مريم من حنة وايشاع من غيرها لما ذكر ان حنة كانت عاقرا حتى صارت عجوزا ثم حملت بمريم وايشاع كانت اكبر سنا من مريم لكن ما سياتي من ان زكريا قال انا احق بها عندي خالتها يدل

يدل على انها انما لا اختصاصهم من وقع بينهما بان حنة وايشاع بنتي فاقوذا
عن بيمر بنت اخت ايشاع وبنت الاخت يطلق عليها اخت اطلاقا شايعا فيكونا
ابناخالة مجازا او من قال كان عمران تزوج ام حنة فولدت ايشاع وكانت حنة ربيبة
فتزوجها وكان ذلك جايزا في شريعتهم فولدت مريم فتكون ايشاع اخت مريم من الاب
وخالتها ايضا لكن اورد عليه ان الاول مجرد احتمال لا رواية فيه والثاني لا يصح مع
قوله ان ايشاع بنت عمران قوله روي انها كانت عاقرا اي حنة وخدم بفتحتين
جمع خادم كتبع وتابع وهو جمع نادر ونذر تحريرا الاولاد في شرعهم مخصوص بالذكور
وبعد هذه القصة جاز بالبنات ايضا فما في بطني بمعنى انه كان ذكرا فيكون المعنى
رب اني نذرت لك ما في بطني فاجعله ذكرا على حد اعتق عبدك عني وقيل انه
هذه الرواية تنافي ظاهر النص يعني قوله رب اني نذرت لك ما في بطني فلذا
مرضه بقوله روي وهو مدفوع بان المراد كنت نذرت او نذرت ما سيكون في بطني
قوله محررا معتقا الخ التحرير من الحرية وهي ضربان ان لا يجري عليه حكم السبي
وان لا تتملكه الاخلاق الردية والرذايل الدنيوية والى هذين المعنيين اشار
المصنف وهما تفسيران مرويان عن السلف وقد اشار الى هذا الراغب رحمه الله
فقال ان الاول من التحرير بمعنى الاعتاق والثاني من تحرير الكتاب لتقويمه
لان جعله مخلصا للعبادة تقويم له لتخلصه لا حاجة اليه والحالية اما من ما او من الضمير
في الظرف وهي حال مقدرة على الثاني قيل ويحتمل المصدرية قوله الضمير لما في بطنها
وتانيثه الخ في الكشاف لانه كان انثى في علم الله قال الشارح المحقق يعني لما علم
المتكلم ان مدلول ما مونث جاز له تانيث الضمير العايد اليه وان كان اللفظ مذكرا
هذا في قوله فلما وضعتها واما في قوله حكاية رب اني وضعتها انثى فتقدير وجهه بان
تانيث الضمير هاهنا ليس باعتبار العلم بل باعتبار ان كل ضمير وقع بين مذكر ومونث
هما عبارتان عن مدلول واحد تجاز فيه التذكير والتانيث نحو الكلام يسمي جملة
وانثى حال بمنزلة الخبر فانث الضمير العايد اليه نظرا الى الحال من غير ان يعتبر
فيه معنى الانوثة ليلزم اللغوية نظرا لانها حال موكدة كما قاله المعربون وايضا
فانه اذا كان المقصود التحسر لا يتوجه ما ذكر اصلا فكانه قيل وضعت ما في البطن
انثى كما ان فان كانتا اثنتين لا لغوية لان ضمير كانتا لمن يرث والاثنين نظرا الى
الخبر ومن لم يفرق بين الموضعين زعم ان تانيث الضمير بناء على العلم بكونه انثى
فلا يتوجه حينئذ انه باعتبار الحال وقوله او على تاويل مونث الخ يعني يا ولـ
مونث لفظي يصلح للمذكر والمونث كالحبلة بفتحتين وهي النتاج فلا يشكل ما
تانيثه ولا يلغو ذكر انثى قوله وانما قالته تحسرا الخ جواب سوال تقديره ان ما
الاخبار اما للفايدة او لازمها وعلم الله محيط بهما فاي فايدة في هذا الاخبار فقيل انما
يلزم ما ذكر اذا كان الاخبار للمخاطب وهذا اخبار للمتكلم بعرض حاله وتحسره على
تعالى فان قلت كما انه يلغو الخبر لاستغناء المخاطب عن الافادة يلغو الكلام مع قصد

المختصر

المختصر لعلم المخاطب بكونه متحسرا قلت اجيب بان الكلام انشاء التحسر والتلفظ
به يصير المتكلم متحسرا وليس لافادة التحسر ويفرق بين احداث الشيء وافادته ويحتمل
انه للتحسر بحرره استجلابا للقبول لانه من تواضع له رفعه وقد قال الامام المرزوقي
انه قد يرد الخبر صورة لاغراض سوى الاخبار كما في قوله قومي هم قتلوا اميم اخي
فان هذا الكلام تحزن وتفجع وليس باخبار وقوله ليس باخبار هو الدافع للسوال
فلا حاجة الى شيء اخر لانه ما لم يلتزم هذا يرد ان دلالته على التحسر لا بد ان يكون كناية
او مجازا او الكلام الخبري سواء كان حقيقة او لا يدعيه من احد الامرين الفايدة
او لازمها وهنا سفقود ان هنا يعود السوال فتامل وقوله وهو استيناف اي مقطوع
عما قبله فليس معطوفا فلا ينافي كونه اعتراضا كما سياتي وقوله تعظيما لموضوعها
اي المولود الذي وضعته يعني ليس المراد الرد عليها في اخبارها فالله بما هو اعلم به
كما تتوهم اي من السياق وما موصولة والعايد محذوف تقديره ما وضعته واما كون
ما وضعت عبارة عن ام مريم اي هو اعلم بحالها من التحزن والتحسر فلا وجه له
وجزالة النظم تاباه وقوله على انها كلاهما فليس للتجهيل بل لنفي العلم لان
العبد ينظر الى ظاهر الحال ولا يقف على ما في خلاله من الاسرار قوله بيان لقوله
والله اعلم الخ وذلك ان قوله تعالى والله اعلم بما وضعت الخ وارد لتعظيم المولود
وتفضيله على الذكر يعني انه قد تعرف بين الناس فضل الذكر على الانثى والله
هو الذي اختص بعلمه الشامل لفضل هذه الانثى على الذكر فكان قوله وليس الذكر
كالانثى بيانا لما اشتمل عليه الاول من التعظيم وليس بيانا لمنطوقه حتى يلحق بعطف
البيان الممتنع فيه العطف واللام فيهما للعهد اي التي في الانثى لسبق ذكرها
صريحا في قوله اني وضعتها انثى والتي في الذكر لسبقها في قولها اني نذرت الخ اذ هو الذي طلبته
والتحرير لا يكون الا للذكر قوله ويجوز ان يكون من قولها المعنى وليس الذكر
والانثى سيان فيما نذرت فيكون اللام للجنس وقوله فيه ليس تكرار لان الاول على تقدير كونه من كلامها عطف قولها واني
سميتها مريم قال في الانتصاف اورد على هذا الوجه ان قياس كونه من قولها ان
يقال وليس الانثى كالذكر فان مقصودها تنقيص الانثى بالنسبة الى الذكر
والعادة في مثله ان ينفي عن الناقص شبهه بالكامل لا العكس وقد وجد
الامر في ذلك مختلفا ولم يتبين لي فيه ما قالوه الا ترى الى قوله تعالى لستن كاحد
من النساء فنفي عن الكامل شبه الناقص لان الكمال لازواج النبي صلى الله عليه
وسلم ثابت بالنسبة الى عموم النساء وعلى ذلك جاءت عبارة امراة عمران ومنه ايضا افمن
يخلق كمن لا يخلق انتهى قلت اذا دخل نفي بلا او غيرها او ما في معناه على
تشبيه مصرح باركانه او ببعضها احتمل معنيين تفضيل المشبه بان يكون المعنى انه
لا يشبه بكذا لان وجه الشبه فيه اولى واقوى كقولك ليس زيد كحاتم في الجود ويحتمل

عصام

سعد

قطب

عكسه بان يكون المعنى انه لا يشبه به لبعد المشابهة بينهما كقول العرب ماء ولا كصدى
امرعى ولا كالسعدان وفتى ولا كمالك وقوله طرف الخيال ولا كليلة مدلج ووقع هـ
في شروح المقامات وغيرها ان العرب لم تستعمل النفي بلا على هذا الوجه ا لاه
لمعنى الثاني وان استعمله لتفضيل المشبه من كلام المولدين حتى اعترضوا على قول
الحريري في قوله في بعض مقاماته غدوت ولا اغتداء الغراب وما يشبهه كقوله في خطبة التوضيح
نال حظا من الاشتهار ولا اشتهار الشمس نصف النهار اي ولا مثل ذلك بحذف مثل
المنصوبة بلا واقيم المضاف اليه مقامها واراد ان اغتداءه كان قبل اغتداء الغراب
الذي هو اكثر الطير بكورا وهذا وامثاله في هذا الكتاب معناه ان المشبه اقوى
من المشبه به ولم يات هذا عن العرب كما مر مثاله وليس مذهبهم في ذكر لا بين المشبهين
وانما هو من كلام العامة ووقع مثله في مقامات البديع ومما نقله المحشي مبني
على هذا انما اشار في انه ليس بلازم كما وقع في الايات المذكورة ومما اورده
الثعالبي من خلافه في كتابه المنتحل فلان حسن ولا القمر وجواد ولا المطر
على انه لو سلم ما ذكروه في المعاني لا يجري فيها على ان ما ورد في النفي بلا المعترضة
بين الطرفين لا في كل نفي وهذا من نفايس المعاني التي ينبغي حفظها ولم
ار من صرح به حتى وقع في بعض حواشي التلويح فيه خبط لعدم الضبط وقيل
قول المصنف ليس الذكر والانثى بيان اشارة الى ان التشبيه ليس لالحاق
الناقص بالكامل والا ينبغي ان يقال وليس الانثى كالذكر بل للتشابه والمراد
نفي المساواة واللام للجنس على هذا التوجيه لا لما تزيد ليس جنس الانثى كالذكر
في خدمة بيت المقدس وعلى الوجه الاول هذه الجملة معترضة من متكلم اخر
نحو قلت ضربت زيدا ونعم ما فعلت وبكرا وقال الجلال على هذا اوهما
كلام متكلم واحد بالنظر الى الحكاية لا المحكي فتامل **قوله** وانما ذكرت ذلك
لربها تقربا الخ يفهم التقرب من كون مريم بمعنى عابدة ويفهم التغاير ظاهر
لتغاير المفعولين وقد مر لمريم معنى اخر وقد سبق العامرية مارية بمعنى جارية
وهو اصح عندي **قوله** اجيرها بحفظك الخ اصل العود كما قاله الراغب رحمه
الله الالتجاء الى الغير والتعلق به يقال عاذ فلان بفلان اذا استجار به ومنه
اخذت العوذة وهي التميمة والرقية والرجيم المرجوم استعمل في لازم معناه
وهو المطرود وما ذكره من الحديث رواه الشيخان فقوله في الكشاف الله اعلم
بصحته فان صح فمعناه ان كل مولود يطمع الشيطان في اغوايه الا مريم وابنها فانهما
كانا معصومين وكذلك كل من كان في صفتهما كقوله تعالى لاغوينهم اجمعين الا عبادك
منهم المخلصين واستهلاله صارخا من مسه تخييل وتصوير لطمعه فيه كانه يمسه
ويضرب بيده عليه ونحوه من التخييل قول ابن الرومي
لما تؤذن الدنيا به من صروفها ... يكون بكاء الطفل ساعة يولد
واما حقيقة النخس والمس كما يتوهم اهل الحشو فكلا ولو سلط ابليس على الناس

بتخسيهم

حسن چلبي

عصام

بتخسيهم لامتلات الدنيا صراخا وعياطا مما يبلونا به من نخسه انتهى يريد انه من التخييلات
الادعائية وليست كذلك في الواقع وقد استعمله ابن الرومي على نهج حسن التعليل
فالاستهلال صارخا اي الابتداء به وانه عنده والمس تخييل ليس بشيء اما نرده هـ
في الحديث فظاهر البطلان لما ذكرنا واما تاويله بما ذكر فقد اتفق اهل الاثر على خلافه
وان تابعه المصنف وما ذكره من امتلاء الدنيا صراخا وهم فاسد لكن اشار الى ان الحديث
ليس على عمومه وان اول بدليل الاية التي تلاها ولا ينافيه الحصر لانه قد يكون باعتبار
الاغلب او يقدر له ما يخصصه كخروج النبي صلى الله عليه وسلم منه ابقلا حتى لا يلزم تفضيل
عيسى صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى ويؤيده خروج المتكلم من عموم كلامه كما
روى الجلال في البهجة السنية عن عكرمة قال لما ولد النبي صلى الله عليه وسلم اشرقت
الارض نورا فقال ابليس لقد ولد الليلة ولد يفسد علينا امرنا فقال له جنوده
لو ذهبت اليه فخبلته فلما دنا منه ركضه جبريل عليه الصلاة والسلام فوقع بعدن
فانيل لا يبعد اختصاصهما بهذه الفضيلة دون الانبياء عليهم الصلاة والسلام
لا وجه له وقال السهيلي رحمه الله شق صدره في حال طفوليته وشق الملكين قلبه
واخراج علقة سوداء وقولهما ان هذا حظ الشيطان الحديث لا يدل على فضل عيسى عليه
الصلاة والسلام على نبينا صلى الله عليه وسلم لانه خلق مكملا في القوى البشرية
ثم نزع منه ذلك وملئ حكمة وايمانا بعد غسله بالثلج والبرد وللامام السبكي فيه كلام
نفيس تعرض له ابنه في طبقاته وقوله حين يولد اي حين تمت ولادته وقوله يولد ده
للاستمرار مع قطع النظر عن المضي والاستقبال وقيل انه بمعنى ولد ليصح استثناء
مريم وابنها فعبر عن الماضي بالمضارع لحكاية الحال فتامل ومعنى قوله تخييل
انه استعارة تمثيلية شبه حال الشيطان في قصد الاغواء بمن يمس الشيء باليد
ويعينه لما يريد به كما سياتي في نحو قوله والسموات مطويات بيمينه **قوله** فرضي
بها الخ فسر المقبول بتقبل للنذر بالرضى اشارة الى انه النذر بالهدية ورضوان
الله بالقبول وقوله اي بوجه حسن اشارة لتوجيه دخول الباء فانه يرد عليه
انه مصدر ويجب نصبه بان يقال تقبلها تقبلا ولذا جعل بعضهم الباء زايدة فيين
الى مفعول يكون للالة التي يفعل بها الفعل كالسعوط واللدود لما يسعط به
ويلد فليس مصدرا وهنا حيث يدعى زيادة الباء والتذاير جمع تذبرة بمعنى منذورة
والتاكيد الطبيعة وهو ضمير عايد للوجه وقوله او تسلمها مصدر معطوف على اقامتها
وتفسير اخر للوجه والسد انه مصدر بمعنى الخدمة وقوله روي الخ بيان للتسلم المذكور
وقوله صاحب قربانهم هو من يسلم له ليصيبها وتنزل النار فتاكلها لما كان ذلك
لهم ولذلك ورد في وصف امة محمد صلى الله عليه وسلم قربانهم دماؤهم اي الذبح لا اكل النار وقوله
عندي خالتها مرتا منه وطعنا بمعنى علا على الماء وضده رسب **قوله** ويجوز
ان يكون مصدرا الخ اي هو مصدر على تقدير مضاف اي لرضى بها ملتبسة بامر
ذي قبول وجه ذي رضى وهما يقيمها مقام الذكور لما اختصت به من الاكرام

قطب

وهو جواب اخر ثم جوز ان يكون تفعل بمعنى استفعل كتعجل بمعنى استعجل اي استقبلها وتلقاها وهذا جواب اخر قاله ابن المنير في تفسيره فيكون التقبل عبارة عن اوله واستقبالها ويتقبلها بمعنى استقبلها باول وهلة من ولادتها واظهر الكرامة فيها حينئذ وفي المثل خذ الامر بقوابله اي باوايله انتهى وقوله ويجوز ان يكون مصدرا جواب ثالث **قوله** مجاز عن تربيتها الخ اي هو استعارة او مجاز مرسل بعلاقة اللزوم فان الزارع لا يزال يتعهد زرعه بسقيه وحمايته عن الافات وقلع ما يمنعه من النباتات وقوله على ان الفاعل هو الله اي الضمير العايد على اسم الله وهو الرب وليس مراده على لفظ الجلالة المفهوم من الكلام حتى يقال انه لا حاجة اليه مع الخلاف الظاهر وذكريا فيه لغات المد والقصر وذكري بترك الالف ومنع من الصرف للعلمية والعجمة وقيل لالف التانيث **قوله** المحراب اي الغرفة لم يعطف على ما قبله لانه بيان لقبولها وذكر للمحراب معان المشهور منها الاخير ولذا اقتصر عليه اخيرا وقوله كانها الخ قال في الدر المصون هذه معان للمحراب من حيث هو واما في الاية فلا خلاف في انه المحراب المتعارف واصله مفعال صيغة مبالغة كمطعان فسمي به المكان لكثرته فيه وقيل انه يكون اسم مكان والتعليل كلام المصنف رحمه الله وكونه من المحاربة لمحاربة الشيطان فيه او لتنافس الناس عليه ولبعض المغاربة في المدح

جمع الشجاعة والخشوع لربه ما احسن المحراب في المحراب

قوله جواب كلما وناصبه الخ وجد بمعنى اصاب ولقي متعد لواحد وهو رزقا وكل منصوب على الظرفية لاضافته الى ما الظرفية المصدرية وصلتها دخل والعامل فيها الجواب بالاتفاق لان ما في حيز المضاف اليه لا يعمل في المضاف ولا يجري فيها الخلاف المذكور في اسماء الشرط ومن الناس من وهم فقال ان ناصبه فعل الشرط وادعى انه الانسب معنى فرد اذ في الطنبور نغمة **قوله** من اين لك هذا الرزق الخ تقدم الكلام في اين وكونه كرامة ظاهر لان مريم لا نبوة لها على المشهور واما لو ان هذه العبارة تقتضي الاشتباه وهو ينافي كونه معجزة فبنا على الظاهر وفيه نظر لانه يجوز ان يكون للاظهار لما فيها من العجب بتكلمها ونحوه وسيذكر هذه العبارة بعينها في الحديث الذي بعده ولا اشتباه فيه **قوله** قيل تكلمت صغيرة الخ الذين تكلموا في المهد احد عشر نظمهم الجلال السيوطي رحمه الله في قوله

تكلم في المهد النبي محمد ... ويحيى وعيسى والخليل ومريم

ومبري جريج ثم شاهد يوسف ... وطفل لدى الاخدود يرويه مسلم

وطفل عليه مر بالامة التي ... يقال لها تزني ولا تتكلم

وماشطة في عهد فرعون طفلها ... وفي زمن الهادي المبارك يختم

قوله بغير تقدير هو اما بمعنى بيان المقدار او التقييد فانه يرد بمعناه وقوله او بغير استحقاق تجوز مجاز لانه لو كان بالاستحقاق لكان كل رزق في مقابلة عمل فيستلزم الحساب بمعنى التعداد وقوله روي الخ اخرجه ابو يعلى في مسنده وقصعة بفتح وكسر

عصام وخطيب

بمعنى قطعة وقوله فرجع الخ اي ارسلها اليها او اخذتها ورجع بها لمعطاة وهلمي بمعنى اقبلي وفي الكلام تقدير اي فاكلوا حتى شبعوا وبقي الطعام الخ **قوله** في ذلك المكان الخ قدمه لانه المعنى الحقيقي المعروف فيها وقيل انها وثم بالفتح والتشديد مع كونها للاشارة الى المكان وردا للزمان مجازا كحيث وذهب الزجاج الى انها استعارة للجهة والحالة كما تستعار حيث لها بتنزيلها منزلته وكون الفواكه في غير اوانها لان فاكهة الصيف في الشتاء وعكسه كما مر في تفسيره انسب بعلو النسج ووجه التشبيه ان الولد كالثمرة والعقر كذهاب ابانه قيل ولذا نظمها في غير اوانه وقوله انها يرزق من يشاء بغير حساب وقوله مجيبه فسر السميع بالمجيب لانه السميع ورد بمعنى القبول كثيرا **قوله** اي من جنسهم الخ يعني انه اطلق الجمع المعرف على الجنس الشامل للواحد كقولهم يركب الخيل لمن له فرس وكذا هنا المنادي واحد وهو جبريل عليه الصلاة والسلام **قوله** يحيى اسم اعجمي هذا هو الصحيح واما كونه منقولا من الفعل فقول ضعيف واحتمال انه منقول من فعل فيه فاعل مستتر حتى يكون جملة محكية تكلف يستغنى عنه وقوله على ارادة القول الخ هما مذهبان في النحو للبصريين والكوفيين مشهوران **قوله** بعيسى عليه الصلاة والسلام الخ يسمى عيسى كلمة لانه وجد بامر كن من دون تناسل كما يسمى كونه عالم الامر والمراد بالكتاب الانجيل يسمى كلمة كما تسمى القصيدة الطويلة كلمة والحويدرة تصغير الحادرة بالمهملات وهو لقب شاعر جاهلي اسمه قطبة بن محصن بن جرول واصل معنى الحادرة الضخم المنكبين وهي قصيدة عينية معروفة عند الرواة مشهورة بالبلاغة **قوله** يسود قومه وتقول فخم الخ اصل معنى السيد من يسود قومه ويكون له اتباع ثم اطلق على كل فايق في دين او دنيا وورد في الحديث اطلاقه على الله **قوله** مبالغا الحصور من الحصر واصله المنع ويطلق على كل من لا يدخل في السر فلذا استعمل فيما ذكره وقوله ناشيا منهم لان للابتدا وان كان بمعنى من جملتهم ومعدودا منهم فللتبعيض ومعناه على الاول ذو نسب وعلى الثاني معصوم فلا يلغو ذكره بعد نبيا ومنهم من فسر الحصور بالذي لا يميل الى النساء واستدل به على فضل العزوبة على التزوج **قوله** استبعادا من حيث العادة الخ ومع قوله من حيث العادة لم يبق وجه لما قيل لا وجه للاستبعاد مع ان قدرة الله واضحة وكذا الاحاجة للتعجب وقوله بلغني ادركني اشارة الى انها بمعنى الاستعمال وهما في المجاز من باب واحد وعاقر لما يعني وطامث على النسب فلذا لم يوثر واشار اليه بقوله ذات عقر اي قطع **قوله** اي يفعل ما يشاء من العجايب الخ اي ان كذلك معمول يفعل مقدم عليه والتقدير لهذا الفعل العجيب يفعل الخ لما مر تحقيقه في ولذلك جعلناكم وقوله لما انت الخ هو راجع الى كونه استفهاما عن كيفية حدوثه او هو يرد هاشا يعني ام بغير ذلك وكذلك الله على الابتدا والخبر بمعنى الدوام والاستمرار كما مر وقوله ونزج بالرفع عطف على يعرف وبالنصب عطف على لا استقبله **قوله** اي لا يقدر الخ

عصام

الما نشره به لان الظاهر من كونه اية واما امتناعه مع القدرة وان قيل به فبعيد
هنا وقيل انه حبس عقوبة له على السوال قوله واحسن الجواب ما اشتق من السوال
اي اخذ منه وانتزع بان يكون يناسبه لفظا ومعنا لانه لما سال اية لاجل الشكر اجيب
بانه ان لا يقدر الا على الشكر كما قيل اني نمام لم تعزل لما لا تفهم فقال لم لا تفهم ما يقال
قوله والاستثنا منقطع الخ الاول هو الظاهر لان الرمز ليس من جنس الكلام اما
لو اول الكلام بكلاما يفهم فانه يكون متصلا لكنه خلاف الظاهر ويلزم ان لا يكون
استثنا منقطع اصلا اذ ما من استثنا الا ويمكن تاويله بمثله ورمز بفتحتين جمع رامز
هو من نادر الجمع وقد حصره في الفاظ مخصوصة قوله متى ما تلتقني الخ في امالي
ابن الشجري كان عمارة بن زياد العبسي يحسد عنترة على شجاعته ويظهر تحقيره
ويقول لقومه انني لقيته خاليا فما يحلم منه واعلمكم انه عبد فبلغ عنترة ذلك
فقال

احولي ينفض استك مذرواها | لتقتلني فها انا ذا عمارا
متى ما تلتقني فردين ترجف | روانف اليتيك وتستطارا
وسيفي صارم قبضت عليه | اصابع لا ترى فيها انتشارا

في ابيات اخر قال والمذروان جانبا الاليتين ومن كلامهم ما ينفض مذرويه اذا
جا يتهدد وفردين يروى حال من الفاعل والمفعول ويروى بارزين
اي بارزين وترجف بمعنى يضطرب والرانفة طرف الالية التي يلي الارض
من القائم واراد بالروانف التثنية لانه ليس له الا رانفتان ولذا اثنى ضمير
تستطارا وتستطار بمعنى تستخف وهو مجزوم معطوف على جواب الشرط واصله
يستطاران وضمير التثنية للروانف لانه بمعنى الرانفتين كما مر ويجوز ان
يكون منصوبا بعد الشرط والتا للخطاب او لتانيث الروانف والالف للاطلاق
وقيل انها بدل من نون التاكيد الخفيفة قوله وهو مؤكد لما قبله الخ لان المنع
عن كلامهم للاشتغال بالذكر والشكر فان قلت الانشا لا يعطف على الخبر وكذا
المبين لا يعطف على المؤكد قلت قيل انه معطوف حينئذ على مقدر اي اشكر واذكر
والامر ماول بالخبر اي ان لا تكلم وتذكر الخ وفيه نظر وقوله وتقييد الخ فيه نظر
لان العشي والابكار قيد له ولان الكثرة اخص من التكرار قوله والابكار بكسر
الهمزة مصدر وعلى الفتح جمع بكر كسحر لفظا ومعنى وهو نادر الاستعمال قوله
كلوها شفاها الخ الارهاص التاسيس من الرهص وهو الصف الاسفل من الجدار
والارهاصات ان يتقدم على دعوى النبوة ما يشبه المعجزة كاظلال الغمام لرسول الله
صلى الله عليه وسلم وتكلم الحجر معه وفي كونه معجزة زكريا صلى الله عليه وسلم
بعد اذ لم يبلغ الكلام معه ثم لم تقترن بالتحدي ودعوى الاجماع على عدم انتبا امراة
ليس بصحيح لانه ذهب اليه كثير من السلف ومال السبكي رحمه الله وابن السيد
الى ترجيحه واستدلاله بالاية لا يصح ايضا لان المذكور فيها الارشاد وهو اخص من الانبا

فان فسر القول بالالهام فاسناده الى الملائكة عليهم الصلاة والسلام خلاف
الظاهر وان كان لا مانع من ان يكون بواسطتهم ايضا وتكرار الاصطفاء لا ينبغي
تفسيرا لاصطفاء بن ليظهر له فايدة وما يستفاد هو الحيض وقدمها النفي دومها يوسف
النجار وكان ابدال في بني اسرائيل وفي نسخة فرقته بالقاف والرا المهملة والقا
يقال فرقت الرجل بكذا اذا نعته قوله امرت بالصلاة الخ لما كان الظاهر
ان يقال صلي او صلي اركان الصلاة وهي القيام المعبر عنه بالقنوت والركوع
والسجود وفي تأخير السجود بين وجهه بانها امرت بكل ركن على حدة مبالغة في المحافظة
وقدم السجود لانه كان كذلك في صلاتهم واما كونه للتنبيه على ان الواو لا تفيد
الترتيب فلا يخفى ضعفه لان الكلام مع من يعلم لا مع من يتعلمه من هذا النظم ولذا
كونه قدم لشرفه لانه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد لانه انما يتم على القول
بان القيام ليس افضل منه لما نقل عن الشافعي ولذا الوجه الاخير غير تام اذ
لو قيل واسجدي مع الساجدين او مع المصلين لم ينافيه ما ذكره وفي الكشاف
امرت بالصلاة بذكر القنوت والسجود لكونهما من هيئات الصلاة واركانها ثم
قيل لها واركعي مع الراكعين بمعنى فاتكن صلاتك مع المصلين اي في الجماعة
وانظمي نفسك في جملة المصلين وكوني معهم في عدادهم ولا تكوني في عداد غيرهم
ويحتمل ان يكون في زمانها من كان يقوم ويسجد في صلاته ولا يركع وفيه من يركع
فامرت بان يكون مع الراكعين يعني بعد الامر بالصلاة امرت بتقدمي الصلاة
وهو الجماعة او بالمواظبة على ذلك بحيث تعد من جملة المصلين وتنسب اليهم
او بحقيقة الركوع والكون مع الذين يركعون لا مع الذين يصلون بلا ركوع
وقوله عليها اي على الصلاة او الاركان قوله وقيل المراد بالقنوت
الخ قال الراغب رحمه الله القنوت لزوم الطاعة فلا يقال ان الاية لا تدل
على الادامة لانها مفهومة من قوله انا الليل والتعبير عن الصلاة بالسجود من
التعبير بالجزء عن الكل والاخبات التواضع قوله اي ما ذكرنا الخ من القصص
بيان لما وهو اما بفتحتين او جمع قصة وقوله من الغيوب تفسير لقوله من انبا الغيب
وقوله التي لم يعرفها الخ الحصر ماخوذ من المقام والاقداح جمع قدح بكسر فسكون
وهو سهم يوضع للميسر والقرعة سميت اقلاما لانها تقلم وهو القطع وهو بيان
لافراد اسم الاشارة بانه باعتبار ما ذكر قوله والمراد تقرير كونه وحيا
الخ يعني انه يخبرهما لا سبيل الى معرفته بالعقل مع اعترافكم بانه لم يسمعه ولم يكونوا
انه وحي فلم يبق مع هذا ما يحتاج الى النفي سوى المشاهدة التي هي اظهر الامور
انتفا قوله متعلق بمحذوف الخ لما لم يصلح تعلقه بيلقون باسم الاستفهام لفظا
ومعنى لزم ان يقدر ما يرتبط به النظم وذكر له الزمخشري ثلاثة اوجه احدها
جملة هي حال مما قبلها اي ينظرون لان النظر يودي الى الادراك فيتعلق باسم
الاستفهام لا لافعال القلبية كما صرح به ابن الحاجب وابن مالك في التسهيل وغيره

انه مخصوص بها حتى ارتكب تاويلا لتطرد بنظر البصيرة وقال ان المصنف تركه لهذا
لم يصب الثاني ان لا الغاسب العلم لكنه سبب بعيد والقريب هو النظر الي ما ارتفع من
الاقلام وقدره السكاكي ينظرون ليعلموا انظر الي المعنى واللفظ والثالث يقولون
قالوا وهو ضعيف لانه ليس فيه فايدة يعتد بها وانما هو اصطلاح لفظي وقيل انه
معتد اذ المراد بالقول المقدر القول للبيان اي ليبينوا ويبينوا الكافل وقع في عبارة
القاضي رحمه الله او يقولون فهو مثل ما قدره الزمخشري والجملة حالية وفي بعض
النسخ او يقولوا بالنصب عطفا على يعلموا ووجه التعليل فيه خفا الا ان يأول
بما مر فلا يرد عليه ما قيل انه سهو من الناسخ الا ان يقال انه اراد بيقولوا ليحكموا
لا ليتفقوا انتا نثر **قوله** واما بينهما اعتراض الذي دفع به الاعتراض بالفصل كما
دفع بما بعده ان الوقتين مختلفين فكيف يصح البدل وبدل الغلط لا يقع في فصيح
الكلام وعلى تقدير الابدال من اذ قالت الملائكة يجب اتحاد الوقتين فهو ظاهر
انه بدل وقيل انه بدل اشتمال واما وقت الاختصام فظاهر انه قبل وقت البشارة
بمدة فلا صحيح في جواز الابدال الي ان يعتبر زمان ممتد يقع الاختصام في بعضه
والبشارة في بعض اخر ليصح بالنظر الي ذلك الفضا في زمان واحد كما يقال لقيته
القتال والصلح في سنة واحدة مع ان القتال في اولها والصلح في اخرها وتحقيقه
ان كلا من الزمان والمكان قد يوخذ حقيقيا وهو القدر الذي ينطبق على الشي
ولا يفضل عنه وقد يوخذ غير حقيقي وهو خلافه والاصوليون يسمونه معيارا او غير
معيار فيكون بدل كل من كل لا بدل اشتمال او جزء من كل باعتبار ان احدهما لجميع الوقت
والاخر لمعياره لانه وان كان في صحته نظر تحكم لا داعي اليه **قوله** المسيح لقبه وهو
من الالقاب المشرفة بكسر الرا المفيدة للمدح ويصح فتحها والاشتقاق لا يجري في الاعجمية
فادعاؤه تشبه لكن قيل دخول اللام في المسيح ربما يشعر بانه عربي كالخليل الا ان
يقال لما عرف اجرينه مجرى الاوصاف لانه في لغتهم بمعنى المبارك وقد مر انها الفاظ
العجمية في التوراة والانجيل والاسكندر فانه لم يسمع الا معربا مع انه لا شبهة في عجمته
وعيسى اصله ايسوع ومعناه السيد **قوله** وابن مريم لما كان صفة لتمييز الخ دفع
لما يقال ان قوله المسيح الخ خبر عن اسمه والاسم انما هو عيسى والمسيح لقب وابن
صفة فكيف جعلت الثلاثة خبرا عنه فاشار بقوله وابن مريم الخ الي ان اسمه
بمعناه المصطلح وهو العلم مطلقا وهو ليس بمعنى مقابل اللقب كما اشار اليه يجعل
المسيح مقابلا لما يعمه وغيره وان اضافته تفيد العموم لان اضافة اسم الجنس قد
يقصد بها الاستغراق وان اطلاقه على ابن مريم على طريق التغليب لانه لا مشاركة
في التمييز والاسم بمعناه اللغوي وهو السمة والعلامة المميزة لا العلم
وتمييزه بهذه الثلاثة اشد من تمييزه بكل واحد منها ولبعضهم هنا خبط لا طائل
تحته فان قيل ابن مريم لا يصح حمله على اسمه اصلا لان الابن هو المسمى لا الاسم
قلنا نعم اذا اريد المفهوم لا اللفظ ولذلك المسيح وعيسى فان قيل كيف قدم اللقب

علي الاسم

علي الاسم ولم يضف الاسم الي اللقب مع تعين الاضافة فيه كسعيد كرز كما في المفصل
قيل الجواب ما افاده ابن الحاجب في شرحه من ان المراد باللقب وان اطلق ما لم يكن غير
صفة وليس بشي لانه ليس صفة في العربية فالظاهر ان يقيد بما لم يكن ابن اذ وضعه
لمنعها عن الاضافة ولبعضهم قدر عيسى خبر مبتدا محذوف وابن صفة فلا يرد شي من
الاوهام ثم ذكر ان فايدة قوله ابن مريم مع عدم الحاجة اليه ظاهر الاشارة الي انه
خلق من غير اب اذ لو كان له اب نسب اليه وقد يقال انه رد على النصارى **قوله**
حال مقدرة الخ جعلهما مقدرة لان وجاهته كانت بعد البشارة والوجاهة ليس
بمعنى الحسن والبزة بل بمعنى الرفعة كالجاه **قوله** اي يكلمهم في حال كونه طفلا وكهلا
الخ انما جعل في المهد حالا مع صحة كونه ظرفا لغوا لعطف وكهلا عليه ولما كان الكلام في حال
الكهولية ليس مما خص اشار الي انه ذكر للتسوية بينهما من غير تفاوت كما مر في نحو يعلم
ما تبدون وما تكتمون وهذا اوجه ونكتة تجري في مواضع شتى فالمجموع على الاستدلال
لا الكل وقيل ان كلا منهما حال وانه تبشير له ببلوغ سن الكهولة وتحديد لعمره والقول
الثاني مبني على انه لم يبلغ الكهولة وقد احوا له المختلفة تبدلا لا ان لبس الطاري عليه وغيره
من الاحوال المستلزمة للحدوث المنافي للالوهية **قوله** حال ثالث الخ قيل عليه ان
الوجه ان يقال حال رابع من كلمة او ثالث من ضميرها فانها اربعة وجيها ومن المقربين
ويكلم ومن الصالحين مع ما في جعل المعطوف على الحال حالا من التسامح الا ان
يقال انه جعل جملة اسمه المسيح حالية ولم يعد المعطوفين حالا فتامل **قوله** تعجب
الخ يعني الاستفهام اما مجازي او حقيقي وقوله لم يمسسني بشر تعريفه والايتا فيه لما
توهم وقوله يخلق ما يشاء لو بغير مادة وسبب كعيسى صلى الله عليه وسلم بلا اب
وكون القايل جبريل عليه الصلاة والسلام المذكور عليه ذكر الملايكة عليهم الصلاة
والسلام قبله وكون القايل هو الله وقد حكاه جبريل عليه الصلاة والسلام فعنيه
ان حكى بلفظه ويكون الله حكى ما حكي عنه والداعي اليه انه تعالى لم يكلم غير الانبيا
بل غير خاصتهم عليهم الصلاة والسلام **قوله** اشارة الي ان الله الخ يعني ان قوله تعالى
كن فيكون تمثيل لسرعة تكوينه من غير توقف على شي اخر لما ستحققه في سورة يس
ولما كان الخلق التدريجي والناشي عن الاسباب امرا ظاهرا لم يذكره في النظم والمفسر
في النظم باعتبار ان الامر يعني الشان البديع العجيب والمصنف ذكره بيانا لانها منه
وعند سواه فلا يرد انه ليس في النظم ما يدل عليه ولا يتوهم انه مغاير لما ذكره في سورة
يس فافهم **قوله** كلام مبتدا الخ يعني انه كلام مستانف ليس داخلا في حيز قول
الملايكة عليهم الصلاة والسلام والواو تكون للاستيناف وتقع في ابتدا الكلام كما
صرح به النحاة فلا حاجة الي تاويله بانه معطوف على جملة مستانفة وهي واذ قالت الخ
او مقدرة ولا اشكال في العطف كما ذكره النحرير ولكن الابد عن الي العاور ايدة كما قال له
ابو حيان وقوله لما وهم اي وقع في وهمهم وفي نسخة همهم **قوله** عطف على يبشرك
الخ ولا يرد عليه طول الفصل لانه اعتراض لا يضر مثله قيل انما يحسن هنا بمعنى الحسن

طيبي

عصام

كازروني

عصام

سعد

سعد

على قراءة اليا واما على قراءة النون فلا يحسن الا بتقدير القول اي ان الله يبشرك بعيسى صلى الله عليه وسلم ونقول **قوله** نعلمه او وجيها ومفعولا فيه يعلمه والكتاب الكتبة لا يختص حقا لتقدير الحكمة وان كان المراد ما اشتملت عليه من الشرايع وفي نسخة وقرا عاصم ونافع ويعلمه باليا **قوله** منصوب بمضمر الخ لما كانت المنصوبات قبله واقعة في كلام الملايكة عليهم الصلاة والسلام وتبشيرها وهذا محكي عن عيسى صلى الله عليه وسلم وايضا في حكم الغيبة وهذا في حكم التكلم لتعلق قوله اني قد جيتكم ولما بين يدي لها احتاج العطف الى التوجيه بانه اما منصوب بمضمر على ارادة القول والتقدير ويقول ارسلت رسولا الخ وهو معطوف على نعلمه بنا على انه مستانف واما على تقدير عطفه على يبشرك او يخلق يكون التقدير ان الله يبشرك او ان الله يخلق ما يشا ويقول عيسى كذا عطفا على الخبر ولا رابطة بينهما الا بتكلف عظيم وقال ابو حيان ان هذا الوجه ضعيف لاضمار القول ومعموله والاستغنا بالحال الموكدة فالاولى ان يقدر ويجعله رسولا **قوله** او بالعطف على الاحوال المتقدمة الخ هذا توجيه احتمله من قبله ولا يخفى انه خروج عن قانون التضمين وانه ان جعل وبغله عطفا على وجيها فهذا هو الوجه لتقليله الحذف وعلى الثلاثة الاخر فالاول قليلا يلزم الفصل الممتنع ولا يخفى ان قوله ونا طقا يحتمل تقديره معطوفا على رسول وهو واحد طرق التضمين في الاسما لما قدر والرفث في ان تسيكم بالرفث والافضا ويحتمل ان يكون صفة رسولا او الحال بتقديره ظاهرة ووجهي التخصيص متقاربان **قوله** نصب بدل الخ بنا على ان يجعل ان وان بعد حذف الجار للاخير وعلى تقديره في الجملة صفة ابة او مستانفة في جواب ما هي وقوله اقدر بيان لمعنى اخلق ومعنى اقدر اصوره وابرزه على مقدار معين قيل وفي هذه المعجزة مناسبة لخلقه من غير اب **قوله** الضمير للكاف لم يجعله للهيئة لان الهيئة لا ينفخ فيها وانما ينفخ في الجسم المماثل والكاف على هذا اسم وهي صفة للمقدر اي شيا مثل هذا الطير ومرجع الضمير في الحقيقة الموصوف بها وقد ضعف كونها يكون اسما وعود الضمير عليها غير معهود والمراد بأذن الله لما مر ارادته وتقديره والممسوح العين هو الذي لم يشق بصره ولم يخلق له حدقة وقوله لوهم الالوهية وفي نسخة ايلا هوتية يعني التي توهمتها النصارى ولذا ذكرها ايضا في خلق الطير وهذا بنا على تعلقه باحيي وقيل انه متعلق بجميع ما قبله قيل وكون ابرا الاكمه من جنس افعال البشر فيه نظر وليس بشي وقوله التي لا يشكون فيها اشارة الى وجه تخصيص الانبا باحوالهم ليتعينوا بها فلا يبقى لهم شبهة وفسر المومنين بما ذكره على انه من مجاز المشارفة لانهم المحتاجون للاية او بمعنى المصدق اي الذي لا يعاند ويكذب وتقوله على الوجهين اي الذين سبق ذكرهما في تفسير ورسولا **قوله** يقدر باضمار اي الجار والمجرور يقدر باضمار وجيتكم لاجل مجيه من عطف الجملة على الجملة وقوله او مردود اي معطوف على باية من قوله جيتكم باية لانه في معنى لاظهر لكم اية ولاحل لكم الخ فلا يرد انه لا يصح عطف المفعول

سعد

ل

له على المعمول به وعطفه على مصدق فالتاويل بما يجعلهما من باب واحد وان كان الاول حالا والثاني مفعولا له وقيل لا بد فيهما لمعنى تقديرجيتكم ان لا يعطف نوع من المعمولات على نوع اخر وما ذكروه بنا على الظاهر المتبادر **قوله** اي في شريعة موسى الخ قيل او ما حرمه علماؤهم تشهيا او خطا في الاجتهاد والذنب شحم ثرب الكرش والامعا وقوله والسمك المراد به بعض انواعه فانهم لم يحرموه مطلقا ولما كان عيسى صلى الله عليه وسلم مامورا بالعمل بالتورية وشريعة موسى عليه الصلاة والسلام اشار الى ان نسخ بعضها لا ينافي ذلك اذ لم تبطل شريعته كما ان نسخ بعض القران لا يبطله وقوله فان النسخ الخ اي هو بيان لانتها زمان الحكم الاول لا رفع وابطال له كما هو مقرر في الاصول **قوله** اي جيتكم باية اخرى الخ اي فالمراد بالاية على هذا العلامة لا المعجزة لكن لا يرد ان مثل هذا القول قد يصدر عن بعض العوام بل المراد انه بعد ما ثبتت نبوته بالمعجزة كان ذلك القول الصادر عن غيره من الانبيا عليهم الصلاة والسلام علامة لنبوته تطمين به النفس وتثبت حصول المعرفة والتوحيد والا فهذا الطريق المستقيم في الاعتقادات والعبادات عمى تسليه قوم بدلوا وحرفوا من خوارق العادة هو **قوله** او جيتكم باية تعلى ان الخ قيل هذا الظاهر على القراة بفتح ان فكان ينبغي ذكرها كما في الكشاف وان كانت شاذة وليس بوارد لانه على الكسر قبلها قول هو محذوف فائدة لا من اية اي قولي ان الله وبه صرح المصنف رحمه الله فقال وهو قولي في الاعتراض غفلة عما اراده وعلى الفتح هي بدل من اية **قوله** والظاهر انه تكرير لقوله الخ اي انه معطوف على جيتكم الاول وكرر ليتعلق به معنى زايد وهو قوله ان الله ربي الخ او للاستيعاب كقوله فارجع البصر كرتين ويويده قوله جيتكم باية بعد اخرى فيقدر ما يناسب الايات السابقة من كونه مولودا بغير اب ونطقه في المهد واليه الاشارة بقوله مما ذكرت لكم والحلم هو قوله فاتقوا الخ وقوله لما جيتكم بكسر اللام وتخفيف الميم ويجوز الفتح والتشديد والتوحيد الحصر المستفاد من تعريف الطرفين والجمع بين الامرين لان الصراط المستقيم الاعتقاد الحق والعمل الصالح لما مر **قوله** قل امنت بالله الخ هو من حديث اخرجه مسلم والترمذي وغيرهما عن سفيان الثقفي ان رجلا قال يا رسول الله مرني بامر في الاسلام لا اسال عنه احدا بعده قال قل امنت بالله الخ هو من حديث اخرجه مسلم والترمذي وغيرهما عن سفيان الثقفي ان رجلا قال يا رسول الله مرني بامر في الاسلام لا اسال عنه ثم استقم والتنظير به لانه قدم الايمان كما قدم قوله ان الله ربي هنا ثم عقبه بما يشمل الاعتقاد والعمل **قوله** تحقق كفرهم عنده الخ يعني ان الاحساس استعير استعارة تبعية للعلم بلا شبهة اذ الكفر لا يحس وانما يحس اثاره للكفر فلبس بذلك **قوله** ملتجيا الى الله الخ لما كان النصر لا يتعدى بالى جعله حالا من الياء والمعنى من ينصرني حال كوني ذاهبا الى الله او ملتجيا الى الله فالمقصود طلب النصرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في دينه فلذا فسر نحن انصار الله بانصار دينه وقوله او ضاما الى اي ضاما نفسي اليه او هي متعلقة

به بتضمين الاضافة وكونها بمعنى مع اوفي اواللام مذكور في بعض كتب النحو لكن قيل عليه ان المصرح به فيها لام الاختصاص نحو الامر اليك لا التعليل وفي تفسير الفرا ان الى انما يكون بمعنى مع اذا ضم شيء الى اخر نحو الذود الى الذود ابل اي ضممته اليها صار ابلا الا ترا انك تقول قدم ومعه مال ولا تقول والية كذا قاله الطيبي وهو كلام من ذاق طعم البلاغة ولهذا ضعفه المصنف رحمه الله وفي الكشاف في صورة الصف ان اضافة انصاري للملابسة اي من حزبي ومشاركي في توجهي لنصرة الله تعالى ليطابق جوابهم نحن انصار الله ولا يصح ان يكون معناه من ينصرني مع الله لعدم المطابقة وتابعه المصنف رحمه الله تعالى هناك وقد صرح هنا بخلافه وعدم المطابقة غير مسلمة اذ نصرة الله ليست على ظاهرها فلا بد من تاويل او اضمار لما تظهر المطابقة وهو ظاهر لمن تدبر **قوله** وحواري الرجل الخ قال الكرماني في قوله صلى الله عليه وسلم الزبير حواري الحواري الناصر وهو لفظ مفرد منصرف وقال الزجاج حواري منصرف لانه منسوب الى حوار وليس كبخاتي وكراسي لان واحدها بختي وكرسي وقد وقع مصروفا في عليهم منع ومثله الحوالي وهو الكثير الحيلة فمن قال معنى قول المصنف خالصته اي جماعته الخالصة الاختصاص به نسب الى الحواري وهو البياض فاطلق الحواري على الخالص وجمع على حواري ككوفي وكراسي وجعله التفتازاني مفردا والغرض من تفسيره انه السبب وكانه دعاه اليه الطلاقه على الواحد ويصح ان يكون منقولا من الجمع الى الجنس بتنزيل الواحد الكامل في الخلوص منزلة جماعة فقد خبط خبط عشوا الا ان ما ذكره الحبر يرفيه نظر لان الالف اذا زيدت في النسبة وغيرت بها تخفف الياء الافصح في امثاله والحواري بخلافه والحور البياض مطلقا ومنه الحور العين واما اذا وصفت به العين فبمعنى اخر والحضريات نسا الحضر يعني المدن والقرى وبجانب فيهن البياض لعدم البروز للشمس والريح وقوله يلبسون البيض اي الثياب البيض وكونه الحواري القصار صرح به اهل اللغة وهو بلغة النبط هواري وقيل معناه المجاهد وقيل انه من حار بمعنى رجع لرجوعهم الى الله تعالى **قوله** امنا بالله واشهد الخ في عطف اشهد على امنا مع ان بينهما اختلافا بحسب ما يقتضي جوازه فيما له محل من الاعراب ولا يلزم ذلك هنا لانه قيل امنا لانشا الايمان ايضا وقيل الكتابة كناية عن تشبههم على الايمان في الخاتمة والظاهر ان المراد جعل ذلك وقد ولنا في صحايف الازل او ادخلنا في عداد اتباعهم وهذا على تفسير الشاهدين وعلى الاخير فتعريفه للعهد وطلبهم ان يكونوا من امة محمد صلى الله عليه وسلم المعروفين بالشهادة على الناس فلا يرد تضعيفه بانه لا قرينة على ذلك التخصيص كما انه كما نقلوه تفسيرا ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وعليه بكسر الغين المعجمة الذي يتخذ المرور تتحرى بغيلته لجاله وهو لا يدري **قوله** مكر الله حين رفع الخ اي المراد بمكر الله ما ذكر وذكر ان المكر لا يطلق على الله الا بطريق المشاكلة لانه منزه عن معناها غير محتاج الى حيلة وهو المراد بالمقابلة والازدواج فلا يقال مكر الله ابتدا وكذا قاله ابن الحصد

عصام

في شرح

في شرح اصول ابن الحاجب واورد السيف الابهري عليه قوله تعالى افامنوا مكر الله فلا يامن مكر الله فانه اطلق عليه ابتدا من غير مشاكلة ونقل عن الامام ان المكر ايصال المكروه الى الغير على وجه يخفى فيه وانه يجوز صدوره تعالى عنه تعالى حقيقة وقد ذهب اليه طايفة وقالوا انه عبارة عن التدبير المحكم الممتنع عليه **قلت** يؤيده قوله والله خير الماكرين فانه يبعد المشاكلة واما جوابه عن الاية المذكورة بانها من المشاكلة التقديرية كما في قوله تعالى صبغة الله فلا يخفى ما فيه **قوله** انواهم مكرا الخ قيل عليه انه لا يستفاد من النظم والمفيد له اشد الماكرين او انفذهم ينبغي ان يفسر بان مكره احسن واوقع في محله لبعده عن الظلم ولا يخفى ان الخيرية تقتضي زيادته وهو المكر هنا فالخيرية فيه ما ذكره وتفسير المصنف انسب بالمراد وهو التعديد **قوله** ظرف لمكر الخ قدمه لانه اولى اذ لا يظهر وجه تقييد قوة مكره تعالى بهذا الوقت ولو قدر اذكر كما في امثاله لم يبعد **قوله** اي مستوفي اجلك ومؤخرك الخ لما كان ظاهره مخالفا للمشهور المصرح به في الاية الاخرى اوله بوجوه الاول انه كناية عن عصمته عن الاعدا وما هم فيه من الفتك به لانه يلزم من استيفا اجله وموته حتف انفه ذلك او قابضك من الارض من توفي المال بمعنى استوفاه وقبضه وقوله ما في يحتمل ما ان يكون موصولة وفي صلته ويحتمل ان تكون كلمة واحدة او المراد بالوفاة هنا النوم لانهما اخوان ويطلق كل منهما على الاخر لانه رفع لذلك رفعا به واما انه اريد بالموت والوفاة موت القوى الشهوانية العايقة عن ايصاله بالملكوت فبعيد لان اسم الفاعل لا يناسبه وقوله الى محل الخ اشارة الى ان الى على تقدير مضاف اي الى السما او تطهيره من الكفرة اما تبعيده عنهم بالرفع او انجاوه عن قصدهم بجعلهم او بجعل معلمهم كانه نجاسة ولما قررناه سقط ما قيل انه تبع فيه الزمخشري لم تلته باجله كما هو مذهب المعتزلة **قوله** يعلونهم بالحجة او السيف الخ يريد ان الفوقية رتبية لا مكانية وقوله ويتبعوه من اقر بنبوته من المسلمين والنصارى فان اريد بالنصارى من امن به قبل مجيء نبينا صلى الله عليه وسلم ونسخ شريعته فهو ظاهر وان اريد المطلق فلا ضير في غلبتهم على غيرهم من الكفرة مع غلبة المسلمين عليهم وقوله والى الان الخ ظاهر في الثاني **قوله** الضمير لعيسى الخ يحتمل انه لمن اتبع وكفر فقط فهو التفات من الغيبة الى الخطاب للدلالة على شدة ارادة ايصال الثواب والعقاب لدلالة الخطاب على الاعتنا **قوله** تفسير للحكم وتفصيل له **قال** التحرير اعترض بان الحكم مرتب على الرجوع الى الله بالمعاد وهو في القيامة فكيف يصح تفسيره بالعذاب في الدنيا **واجيب** اولا بان المقصود التابيد وعدم الانقطاع من غير نظر الى حصولهما كقوله خالدين فيها ما دامت السموات والارض وثانيا ان المراد نفس المعنى اللغوي اي اولا واخرا وهو بعيد جدا وثالثا ان المرجع اعم من الدنيوي والاخروي وكونه بعد جعل العقوبة الثابتة الى يوم القيامة لا يوجب كونه بعد ابتدا يوم القيامة وعلى هذا فوقية الاجر ايضا تتناول نعيم الدارين وقوله فيما كنتم فيه تختلفون من امر نبوة عيسى او المعنى

احكم بينكم في الاخرة بما كنتم تختلفون فيه في الدنيا وذ ايضا بان عذاب الدنيا هو المتوقعة
عليهم والمعني اصبر الي عذاب العقوبة الثابتة عذاب الاخرة وفيه بعد اذ معني اعذبه
في الدنيا والاخرة ليس الا الي افعل عذاب الدارين الا ان يقال ايجاد الكل لا يلزم
ان يكون بايجاد كل جزء فيجوز ان يفعل في الاخرة تعذيب الدارين بان يفعل عذاب
الاخرة وقد فعل في الدنيا عذاب الدنيا فيكون تمام العذابين في الاخرة وقيل لا يبعد
ان يتعلق قوله في الدنيا والاخرة بشديد لتشديد الامر الشدة وهذا ان ارتضاه
بعض الفضلاء واستظهره لا يخفي ما فيه وقوله تقرير لذلك اي للحكم المفصل بانه جار
علي الحكمة والعدل ثم ان تفصيل الجمل باعتبار وصفي الايمان والكفر واعطاكل ه
ما يليق به بضمير الغائب العائد الي الموصوف اشارة الي علية الوصفين هل هو التفات
من الخطاب الي الغيبة فيه تردد بنا علي ان للثاني هل يكفي في عده التفاتا تلوين
الخطاب لما هو في ضمن امر شامل له او لا بد ان يكون مقصودا بالذات الظاهر الثاني
قوله الي ما سبق بشير الي وجه افراده وتذكيره وقوله علي ان العامل معني الاشارة
لا الجار والمجرور لان مثله لا يجوز تقدمه علي عامله المعنوي وقوله ويجوز ان ينتصب
يعني ذلك **قوله** اشتمل علي الحكم او المحكم الخ ان كان الحكيم بمعني الحكم المتقن
نظمه بنا علي ان فعيل يكون بمعني مفعل كما مر والذكر بمعني القران فظاهر وان كان
بمعني صاحب الحكم فاستعماله لما صدر عنه مما اشتمل علي حكمته اما استعارة تبعية في لفظ
حكيم او اسناد مجازي بان اسند اليه ما هو لسببه وصاحبه واما استعارة مكنية وتخييلية
بان شبه القران بناطق بالحكمة واثبت له الوصف بحكيم تخييلا وقد صرح به في الكشاف
هنا وافاد الطيبي رحمه الله تعالى ان ما ذهب اليه السكاكي من رد الاسناد المجازي
الي المكنية سبقه اليه غيره فلا اعتراض عليه لمن ظن وشبهة ذكر الطرفين حينئذ واردة
فتامل دفعها وتفسير الذكر الحكيم باللوح المحفوظ لاشتماله عليها **قوله** اي شانه
الغريب الخ يعني ان المثل هنا ليس هو المستعمل في التشبيه والكاف زايدة كما قيل
بل بمعني الحال والصفة العجيبة لما مر تحقيقه في البقرة يعني صفة عيسي عليه
الصلاة والسلام كصفة آدم صلي الله عليه وسلم في خلقه من غير ابوين **قوله** جملة
مفسرة للتمثيل الخ في الكشاف فان قلت كيف شبه وقد وجد هو بغير اب وام قلت
هو مثله في احد الطرفين فلا يمنع اختصاصه دونه بالطرف الاخر من تشبيهه به لان المماثلة
المشاركة في بعض الاوصاف ولانه شبه به في انه وجد وجودا خارجا عن العادة المستمرة
وهما في ذلك نظيران ولان الوجود من غير اب وام اغرب واخرق للعادة من الوجود
بغير اب فشبه الغريب بالاغرب ليكون اقطع للخصم واحسم لمادة شبهته
انتهي فجعل عيسي عليه الصلاة والسلام مشبها لانه المقصود في المقام والافكله
ورد للتشابه يعني ان جملة خلقه مفسرة للشبه فاما ان تكون مبينة لوجه الشبه
والمشترك بينهما الخروج عن العادة وعدم استكمال الطرفين او هو لبيان ان
المشبه به اغرب فيكون اتم واكمل كما هو شان التشبيه والمصنف رحمه الله تعالي

جعله

جعله بيانا لوجه الشبه ضمنا وعدوله عن الاقتصار علي المشترك بينهما لما ذكر لانه
اغرب واقطع لمادة الشبهة ومن لم يدر مغزاه ظنه خلطا بين الوجوه وانه كان عليه ان
يقول **لما** فيه من الشبه والشبه جمع شبهة وقطع مادة الشبهة ابلغ من قطع الشبهة
مع ما في الخامه من مناسبة المقام لان الابوين مادة النسل **قوله** والمعني انه خلق
قالبه من التراب فسر الخلق بذلك وقوله كن بانشابه بشرا تصحيحا للكلمة ثم وحمل
يكون علي حكاية الحال لان المقام يقتضي كن فكان ويصح انه مستقبل بالنظر لما قبله
وهو قوله كن وقد تقدم تحقيقه وانه تمثيل ومن حمله علي ظاهره جعل التاخير والتراخي
في الاخبار وما قيل ان المصنف رحمه الله تعالي جعله في البقرة كناية عن الخلق دفعة
بلا مادة وسبب وما هنا يخالفه ليس بشي لان معناه لما قرره سرعة الايجاد وعدم
المادة انما تستفاد ثمة من المقام والتعبير بالابداع **قوله** خبر محذوف اي
هو الحق ضمير هو راجع الي البيان والقصص المذكور سابقا ومن ربك حال من الضمير
في الحق وقدمه لانه اولي من جعله مبتدا ومن ربك خبره اذ المقصود الدلالة علي كون
عيسي صلي الله عليه وسلم مخلوقا كادم صلي الله عليه وسلم هو الحق لا ما يزعمه النصارى
وتطبيق كونهما مبتدا وخبرا علي هذا المعني لا يصح الا بتكلف ان الحق من الله كل
حق او جنسه ومن جملته هذا الشان او المراد بالحق ما ذكر فتعريفه للعهد لكن
قوله من بعد ما جاءك من العلم او تقول لا ان فلا تكن من الممترين او فق بالاول وحمل
العلم علي البينات الموجبة اما حقيقة لانها نوع من العلم ايضا او مجاز والقرينة
عليه ذكر المحاجة المقتضية للادلة وحمل تعالوا بمعني هلموا واقبلوا علي الاقبال
بالراي والعزم لا بالجسد لظهور انه المراد **قوله** خطاب للنبي صلي الله عليه
وسلم الي التهييج الاشارة نقال هيجه وهاجه وهو كقوله فلا تكن من المشركين
وما يدفعه انه اذا سمع صلي الله عليه وسلم مثل هذا الخطاب حرك ازيحته فكان
يقينه تزدادا علي تزيد وغيره اذا سمعه ينزجر لانه صلي الله عليه وسلم مع جلالته اذا
خوطب به فالظن بغيره ومعني كونه خطابا لكل سامع اي لكل من يقف عليه ويصلح للخطاب
فلا جمع فيه بين الحقيقة والمجاز كما توهم **قوله** اي يدع كل منا ومنكم الخ اعزه جمع
عزيز والصقهم تغليبه بمعني احبهم والخزهم اليه ويحمل عليهما او ليك ايضا بان يدعوا
بعين ايضا والاصل في البهلة اللعنة والدعا بها ثم شاع في مطلق الدعا كما يقال
فلا يبتهل الي الله في قضا حاجته وكشف كربته هذا ما قاله الزمخشري وقال الراغب
رحمه الله بهل الشي والبعير اهماله وتخليته ثم استعمل في الاسترسال في الدعا
سوا كان لعنا او لا وانما فسر به هنا لانه الواقع فيه فبينهما اختلاف فتنبه والذي
عليه اهل اللغة ما ذكره الراغب رحمه الله فقال ابن دريد

لم ار كالموت سوا ما بهلا ... يحسبه مرعيه وهو مبتذل

وقوله والنا قدمهم الخ يعني المقدم اعز من نفسه ولذا يجعلها فدا لهم فلذا قدم
ذكرهم اهتماما به وقوله اي نتباهل اشار به الي ان الافتعال هنا بمعني التفاعل

وتفاعل وافتعل اخوان في مواضع كثيرة كاجتوروا وتجاوروا واشتوروا وتشاوروا
وقوله والبهلة الخ هو في ما مر عن الراغب وضرار مكسورا مهملا خيط شد
على خلف الناقة لئلا يرضعها فصيلها وحديث المباهلة مخرج في الدلائل عن ابن
عباس رضي الله عنهما وقوله عطف فيه بيان اي انه عطف على نبتهل عطف المفصل
على المجمل **قوله** فلما تخالوا اي خلا بعضهم ببعض والعاقب من يخلف السيد والامير
وقوله الفصل في امر صاحبكم يعني القول الفاصل بين الحق والباطل في عيسى عليه
الصلاة والسلام اذ لم يجعله الها ولا كاذبا بل عبد الله ونبيه صلى الله عليه وسلم وقوله
فان ابيتم الا الف دينكم استثناء مفرغ لما في ابى من معنى النفي والموادعة المصالحة والمتاركة
ومحتضنا بمعنى اخذا له تحت حضنه والاسقف بضم الهمزة والقاف وتشديد الفاء
النصارى وعالمهم معرب على الصحيح وقوله اذعنوا بمعنى اطاعوا وانقادوا واما الاذعان
بمعنى الادراك فليس من كلام العرب **قوله** وهو دليل على نبوته صلى الله عليه وسلم
الخ اي الحديث المذكور دليل لاعترافهم وامتناعهم عن مباهلته وعلمهم بنبوته واما
فضل آل الله والرسول فالظاهر لا يحتاج الى دليل **قوله** بجملتها خبر ان الخ الجملة
اما المصطلح عليه او بمعنى المجموع وهو في قوله او هو مراد به لفظه والتقابل بين الفصل
وكونه مبتدا بناء على انه لا محل له من الاعراب وقوله يفيد الخ اي يفيد القصر الاضافي
لما يفيده تعريف الطرفين وذهب النحويين الى انه للقصر والتاكيد لو لم يكن في الكلام
ما يفيده وان كان لما هنا فهو لمجرد التاكيد وما ذكره المصنف رحمه الله اوجه ثم افاد
ان اصل اللام الدخول على المبتدا ولذا سميت لام الابتدا لكنها زحلقت لئلا يجتمع
حرفا تاكيد وزيادة من للتاكيد لما هو شان الصلات وتد يقم اهل اللسان افادة التاكيد
الاستغراق المفهوم من النكرة المنفية لاختصاصها به في الاكثر وقد توقف بعضهم في وجه
افادة الكلمات المزيدة للتاكيد باي طريق هي فانها ليست وضعية واجاب بانها
ذوقية يعرفها اهل اللسان وهو خفي على الجهول وقوله دخلت فيه الخ اي التزم
ذلك مع انه لا مانع من دخولها على الخبر لقربه منه لفظا ومعنى فتدبر وعلم من كلامه
ان ما من رجل اقوى من لا رجل وفيه ما مر **قوله** لا احد سواه الخ القدرة التامة
في معنى العزة اذ هي بمعنى الغلبة المقتضية لها والتامة والمبالغة بمعناها
اي المبالغة الى النهاية من صيغة المبالغة وفي الالهية وقع بدله في نسخة
الالوهية والحصر سواه للتاكيد اشارة الى مدلول الفصل فلا ينافي انه لا فائدة
في ذكره ولما كان المراد منه هنا وفيما قبله علم من ما قبله حصر الالوهية فيه ردا
على النصارى قصر افراد لانه تذييل لما قبله علم ان ما قيل ان الفصل والتعريف
ليس للحصر اذ الغالب على جميع الاعتبار لا يكون الا واحدا فلعل القصر فيه الا انه يجعل
قصر قلب والمقام باباه خبط وخلط واليه اشار بقوله ليشاركه الخ فانهم **قوله**
وعيد لهم الخ في الكشاف وعيد لهم بالعذاب المذكور في قوله زدناهم عذابا فوق
العذاب بما كانوا يفسدون فاللام في المفسدين للعهد يعني فان تولوا فان

يعذبهم

يعذبهم العذاب الذي تعورف واشتهر في حق المفسدين وهو العذاب المضاعف
والمصنف رحمه الله لم يره ظاهرا من النظم فجعل الوعيد باعتبار وصفهم بالفساد
ووضعه موضع المضمر اذ علمه بذلك ان يجازي عليه لما مر وفي ترتيبه تسامح لان
قوله المؤدي لا يصح صناعة ان يكون صفة لافساد النكرة ولا للدين والاعتقاد بمعنى
الاعتقاد بل المؤدي فساده بحذف المضاف وقيام الضمير مقامه فارتفع واستتر ويقربه
رجوعه له بعد تعلق الافساد به واما جعله افساد للدين من قبيل لا ابا لك ونحوه
فتكلف وقوله بل الى الخ حذف فيه المعطوف عليه بالواو والتقدير بل الى افساد
النفس والى افساد العالم وحذف لدخوله في العالم ولم يتعلق به لانه لا يلزم من
فساده فساد جميع اجزائه ومثله كثير في كلامهم **قوله** يعم اهل الكتابين
يريد به وفد نجران هم نصارى قدموا وفدهم ستون راكبا فنظرهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم في مسجده وانزلت فيه هذه الآيات فلما حجهم امرهم ان يجيبوا
او يباهلوا فطلبوا المباهلة ثم تشاوروا فقال بعضهم انه نبي وما باهل نبي
قوما الا نزل لهم العذاب فاطيعوه في الجزية فاعطوها وهم اول من اداها سنة تسع
او عشر واشرافهم اربعة عشر اعلمهم ابو حارثة وقد اعترف بدين الاسلام وقال
اعلم انه نبي ولكن ملوك الروم شرفونا وامدونا باموالهم فنحن على دينهم والقصة
مفصلة في السير واعلم ان المباهلة مشروعة ولها شروط تعرض لها بعض الفقهاء
قوله لا نقول عزير ابن الله الخ يعني لا نجعل بعض البشر ربا ومعبودا فتخصيصها للناس
لا للممكن وان امكن حتى يشمل الاصنام لان اهل الكتاب لم يعبدوها وفي التعبير
بالبعض نكتة للاشارة الى انهم بعض من جنسنا فكيف يكون ربا وفيه وجه آخر وهو
ان المراد باتخاذهم اربابا اطاعتهم فيما يحللون ويحرمون لقوله تعالى اتخذوا احبارهم
اربابا من دون الله واليه اشار بقوله وروي الخ فان **قلت** هم جعلوهم
شركاء لا آلهة دون الله قلت هو للتنبيه على ان الشرك لا يجامع الاعتراف بربوبيته
تعالى عقلا وقوله هو ذا اذ ضميره للاخذ بقولهم وذلك للاشارة لقولهم بعد
او معناه ان اتخاذ الاحبار والرهبان اربابا لذلك اي اطاعتهم ذلك في التحليل
والتحريم وهذا الحديث اخرجه الترمذي وحسنه وقوله لان كلا منهم الخ كذا وقع هـ
في الكشاف فقالوا بعضنا خبر ان وبشر مثلنا بدل منه او خبر بعد خبر وفيه الاخبار
بالمعرفة عن النكرة لتاويلها بالمعرفة اذ معناه المسيح بعضنا وعزير بعضنا وبعضنا
خبر مبتدا محذوف والجملة خبر ان **قوله** لزمتكم الحجة الخ يعني فان تولوا عن معنى انتكم
فيما ذكرنا اتفق عليه الكتب والرسل بعد عرضه عليهم فاعلموا انهم لزمتهم الحجة
وانا ابو عنادا فقولوا لهم انصفوا واعترفوا وانحوا بانا على الدين الحق وهو تخيير
او هو تعريض لانهم اذا شهدوا بالاسلام لهم فكانهم قالوا انا لستم كذلك والاطوار المنافية
للالوهية كونه مولودا متوفى الخ وما حل عقد عقدتهم اي ما عقدوه ورسخ في عقولهم
الناصرة بقوله ان مثل الخ وقوله سنوع من الاعجاز اي اظهار عجزهم عن المباهلة

لعلمهم باجابة دعواهم عليه الصلاة والسلام او المراد بالاعجاز الاعلام بالمغيب وهو انهم لا يفعلون ذلك ولذلك دعاهم صلى الله عليه وسلم له وقوله لم يجد يعني لم يعد من الجدوى بمعنى العطية **قوله** تنازعت اليهود والنصارى الخ هكذا اخرجه رحمه الله ابن جرير رحمة الله وليس فيه انهم تنازعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين كما في الكشاف فلذا اعتذر عنه المصنف رحمه الله فلا حاجة الى التوفيق بانهم تنازعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان اجابهم بما لم يرضوه **قوله** والمعنى الخ ضمير عليهما لليهودية والنصرانية والمراد على واحدة منهما وما ذكره من التنازع رواية وقعت في الثعلبي والتيسير وما مر في قصة مريم من ان بين الف سنة وثمانمائة سنة المقتضي ان يكون ابراهيم عليه الصلاة والسلام قبل عيسى صلى الله عليه وسلم بثلاثة آلاف يوافقه قول الزمخشري بين ابراهيم وموسى صلى الله عليه وسلم الف سنة وبينه وبين عيسى صلى الله عليهما وسلم الفان رواية اخرى فلا يقال انه غفل عما قدمه او انه من سهو من الناسخ وان العبارة وعيسى بعده بالفين او اسقط ضميرينه في الكشاف لابراهيم صلى الله عليه وسلم والظاهر انهم ادعوا حقيقة انه منهم فلذا احمقوه وجهلوا فلا داعي الى ما قيل ان مدعاهم ان دين ابراهيم يوافق دين موسى لان ابراهيم تبع موسى وعمل بما في التوراة فكيف يقال انهم ادعوا المحال واغرب منه دفعه بانه لو كان الامر كذلك لما اوتي موسى عليه الصلاة والسلام التوراة بل امر بتبليغ صحف ابراهيم عليه الصلاة والسلام **قوله** ها حرف تنبيه الخ الظاهر ان يقول على حالهم بدل من حالهم وحرف التنبيه يدخل على الضمير الواقع مبتدأ اذا كان خبره اسم اشارة قياسا مطردا نحو ها انا ذا وكررها هنا للتاكيد وقوله جملة حاججتم الخ يعني مستانفة مبينة وقيل انها حالية بدليل انه يقع الحال موقعها كثيرا نحو ها انا ذا قائما وهذه الحال لازمة وقوله انتم هؤلاء الحمقى فسره به ليظهر فائدة الحمل واخذ ذلك من اسم الاشارة فانه يستعمل للتحقير والتنقيص نحو ابعلي هذا بالرحى المتقاعس **قوله** وبيان حماقتكم الخ في الكشاف حاججتم جملة مستانفة مبينة للجملة الاولى يعني انتم هؤلاء الاشخاص الحمقى وبيان حماقتكم انكم جادلتم فيما لكم به علم مما نطق به التوراة والانجيل فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم ولا ذكر له في كتابكم من دين ابراهيم عليه الصلاة والسلام وكتب عليه الشارح المحقق نظم الكلام ليس على ما ينبغي وتوجيهه انتهى وفيه تامل فانه اما ان يريد بالنظم النظم القرآني او عبارة الكشاف وعلى كل حال فلم يظهر لي وجه كونه كذلك الا ان يريد انه اذا كان بيانا فلا ينبغي عطفه وان البيان المتعارف فيه ان يكون لا بعض من الفقرات للنكات في التعبير ويمكن ان يقال لا مانع منه ولكونه على النهج الغير المعتاد عطفه لخفاء البيان فيه وقيل عليه ويحتمل ان يريد النظم القرآني على تفسيره لما عليه المصنف ايضا لان فيه نظر الان ما لهم به علم ان كان خلاف ما جادلوا عليه كما هو الظاهر المفهوم من قوله عنا دا يرد عليه ان قوله

سعدي

في نسخة ...

تعالى لم تحاجون لا ينتظم مع السابق لانه انكار عن غير المنصوص المعلوم دون انكار المنصوص المعلوم والايلايم قوله او تدعون وروده لان دعوى وروده ما لم يرد في الكتاب مع الجادلة على الخلاف ليس بمقبول وان كان ما جادلوا عليه فالجدال في المعلوم المنصوص ليس سبب الحماقة والايلايمه قوله عنادا وتمكن اختيار الثاني بان الجدال مع النبي الثابتة نبوته بالآيات الباهرات ولو على المنصوص في كتابه حماقة لان ذلك المنصوص يحتمل النسخ والتاويل على ما لا يخفى وقد يختار الاول فالحماقة هو الجمع بين الجدالين والتحاور في واحد الى اثنين ولا يخفى ما فيه وعدم ملايمة لقوله او تدعون انتهى **اقول** لا وجه لهذا لان الاتيان بالواو اشارة اما الى انه في حال او لما مر وكان المراد بما لهم به علم امر عيسى وموسى او نبينا صلى الله عليه ولما لا علم لهم به علم امر ابراهيم عليه الصلاة والسلام لان الاول نبيهم وكتابه بين ايديهم بخلاف الثاني بقرينة السياق والسياق وجدالهم لتقدم موته هنا بمعنى الخطاب الغير المطابق للواقع فلا يتعلق علم بما جادلوا فيه فالعلم هنا اما بحسب المدعى او بالنسبة للطرف الآخر عنادا واليه اشار المصنف رحمه الله وهو معنى قول الامام فيما لكم به علم لم يقصد بالعلم حقيقته وانما اراد هب انكم تستجيزون محاجته فيما تدعون فكيف تحاجون فيما لا علم لكم به البتة وهذا من دقائق هذا الكتاب فافهمه واما اجاب به فليس بشيء **قوله** وقيل هؤلاء بمعنى الذين الخ هذا مذهب الكوفيين ان كل اسم اشارة يكون موصولا والمعنى عليه ظاهر ومذهب غيرهم انه مخصوص بذا في نحو ماذا صنعت وكون اصلها انتم مذهب الاخفش وقيل عليه ان ابدال همزة الاستفهام ها لم يسمع الا في بيت نادر ثم الفصل بالمد ان كان لتوالي الهمزتين فلا وجه له هنا وهو انما يرد لو كان الفصل بعد الابدال **قوله** علم ما حاججتم فيه في نسخة ما حاججتم فيه والاول هو المطابق لما في الكشاف فقيل في وجه زيادة علم انه هنا بمعنى حقيقته ولكنه اذ ليس المقصود هنا التقييد حتى يذكر علم الحاجة بمعنى المجازاة والعقاب عليه كما هو الواردة امثاله وقوله وانتم جاهلون به اشارة الى المفعول المقدر وفيه رمز الى ان محاجة رسول الله صلى الله عليه وسلم محاجة لله وهذا مبني على ان الحاجة وقعت معه وقد مر الكلام فيه وقوله تصريح الى اشارة الى وجه الفصل وحينئذ قد مر تحقيقه **قوله** متقادا لله لما كان الاسلام يختص في العرف بالدين المحمدي وهو لا يصح هنا لانه يرد عليه ان كان قبل ذلك بزمان كثير فكيف يكون مسلما فيكون كادعائهم لقوده وتنصره المردود بقوله تعالى وما انزلت التوراة والانجيل الا من بعده فيرد عليه ما ورد عليهم ويشترك الالزام بينهما فسره هنا بالمعنى اللغوي وهو المستسلم المنقاد لطاعة الحق او بالموحد لان الاسلام يرد هنا بمعنى التوحيد وبصره قوله وما كان من المشركين وهو لهذا المعنى يوصف به من كان قبلنا وقد ورد في القرآن بهذا المعنى كثيرا ولهذا قال الجصاص ان المسلم المؤمن ولو من غير هذه الامة وفي رسالة السيوطي ان الاسلام

طيبي

مخصوص بهذه الامة وفيه نظر فانه قيل قوله ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام
علي دين الاسلام ان اراد به الموافقة في الاصول فليس مختصا بدين الاسلام وان
اراد به في الفروع لزم ان لا يكون محمد صلي الله عليه وسلم صاحب شريعة بل مقررا لشرع
من قبله فقيل يختار الاول والاختصاص ثابت لان اليهود والنصاري مخالفون للاصول
في زماننا لقولهم بالتثليث واشراك عزير في غير ذلك او الثاني ولا يلزم ما ذكر لجواز
ان الله تعالي نسخ تلك الفروع بشرع موسي صلي الله عليه وسلم ثم نسخ نبينا صلي الله عليه
وسلم شرع موسي بشريعته التي هي موافقة لشريعة ابراهيم عليه الصلاة والسلام
فيكون صاحب شريعته مع موافقته لابراهيم كذا قاله البيضاوي رحمه الله وهو يقتضي
ان المراد بكون ابراهيم مسلما انه علي ملة الاسلام والمصنف رحمه الله لم يرتض هذين
الوجهين لبعدهما فذهب الي ما ذكر لانه سالم من القدح **قوله** تعريض بانهم
الخ هذان وجهان الاول ان المراد بالمشركين معناه المطلق ففيه تعريض لهم علي
طريق الكناية الثاني ان المراد بالمشركين اهل الكتاب واصله منكم فوضع الظاهر
موضع المضمر للتصريح بانهم مشركون لما ذكر فالظاهر ان يقول او ردا وهو وجه واحد
وهو الاول وترك الثاني لانه تكرار مع قوله ما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا
وفيه نظر **قوله** اي اخصهم الخ اولي افعل تفضيل واصل معناه اقرب من ولي
يليه وليا ومنه ما في الحديث لاولي رجل ذكر ويكون بمعني احق كما تقول العالم
اولي بالتقدم ويجوز المراد هنا الاول فقوله واخصهم عطف تفسير **قوله** من امته
الخ عدل عن تفسيره بمطلق من اتبعه فيكون ما بعده من ذكر الخاص بعد العام
لانه اشرف لكونه خلاف الظاهر وقوله لموافقتهم له علة لكونهم اولي وقوله علي الاصالة
اشارة الي ان اتحاد الشريعتين لا يقتضي ان يكون الشرع هو الاول لان هذا
شرع جديد وافق شرع ابراهيم عليه الصلاة والسلام كما يوافق قول
المجتهد قول اخر حتي لا يلزم انه مقلد له وشرع مبني للمجهول وفي الكشاف اذ
يجب علينا الايمان بالقرآن الذي لم يجب عليهم وكذا في شرعهم ما لا يجب علينا
قوله وقرئ والنبي بالنصب الخ في عبارته تسمح اي وهذا النبي كما في الكشاف
وعلي قراءة الرفع هو معطوف علي الموصول قبله الذي هو خبران وعلي قراءة النصب
معطوف علي الضمير المفعول والتقدير للذين اتبعوا ابراهيم واتبعوا هذا النبي
ويكون قوله والذين امنوا عطفا علي قوله للذين اتبعوه وليس يلغو لشموله
لوصي امته موسي وعيسي وغيرهما وعلي الجر هو عطف علي ابراهيم اي ان اولي
الناس بابراهيم وهذا النبي للذين اتبعوه وفيه انه كان ينبغي ان يثني ضمير
اتبعوه ويقال اتبعوهما الا ان يقال هو من باب والله ورسوله احق ان
يرضوه وايضا فيه الفصل بين العامل والمعمول باجنبي وقوله والذين
امنوا ان كان عطفا علي الذين اتبعوه يكون فيه ذلك ايضا وان كان عطفا
علي النبي فلا فائدة فيه الا ان يقال انه من عطف الصفات بعضها علي بعض

سمين

فتأمل

فتأمل وقوله يبصرهم الخ لانه شان الولي فاريد به لازمه وقوله لا يأتهم اشارة
الي ان عنوان المشتق يقتضي عليه مبدا الاشتقاق كما مر **قوله** ولو بمعني ان اي
المفتوحة الهمزة المصدرية وقدمر الكلام فيه وكونها للتمني وهو مذهب
النحاة وقوله وما يتخطاهم الخ الاضلال الايقاع في الضلال وهم ضالون
فيؤدي ذلك الي حصول الضلال ضالا فلذلك اول الاضلال بما يعود من وباله
اي فهو مجاز مرسل او استعارة او المراد بانفسهم امثالهم المجانسين لهم كما في قوله
تعالي لقد جاءكم رسول من انفسكم فيلزم هو من الاحيا ربا لعيب الذي هو
احد وجوه الاعجاز فهو استعارة او تشبيه بتقدير امثال انفسهم اذ لم يتحقق مسلم
فقط وقوله وزره الخ لف علي غير الترتيب راجع الي هذين الوجهين **قوله** او بالقرآن
الخ يعني المراد بايات الله اما التوراة والانجيل وتشهدون من الشهادة مجازا
عن الاعتراف بحقيتها واما القرآن ومعني تشهدون تشاهدون نعت الرسول صلي
الله عليه وسلم المذكور في التوراة والانجيل واما ايات الله جميعا ومعني تشهدون
تعلمون حقيتها بلا شبهة بمنزلة علم المشاهدة وضمير نعته لمحمد صلي الله عليه وسلم
او للقرآن **قوله** بالتحريف وابراز الباطل في صورة اي صورة الحق قال الراغب
اصل اللبس ستر الشيء ويقال في المعاني لبست عليه امره قال تعالي ولا تلبسوا
الحق بالباطل ويقال في الامر لبسة اي التباس ولابست الامر اولبسته ولابست
فلانا خالطته فتلبسون بالفتح من لبس الثوب والبا بمعني مع وبالكسر من لبس
الشيء بالشيء سترته به وقيل خلطته والباء صلته وكذا في قراءة التشديد واستشهد
لاستعمال التلبيس وما في معناه للاتصاف بالشيء والتلبس به بما وقع في الحديث
الصحيح الذي رواه البخاري وغيره عن عائشة رضي الله تعالي عنها ان امراة قالت
يا رسول الله ان زوجي اعطاني ما لم يعطني فقال المتلبس بما لم يعط كلابس
ثوبي زور المتشبع الذي يري انه شبعان وليس به والمراد المتكلف ولابس ثوبي
زور هو الذي استعار ثوبا يتجمل به او يتنسك لتقبل شهادته فهو ليشهد به زورا
ويظهر انه له وليس له فيتلبس بمعني زور ويصير كانه لابس ثوبين من الزور
وفي الفائق المتشبع علي معنيين احدهما المتكلف اسرافا في الاكل وزيادة
في الشبع حتي يمتلئ والثاني المتشبه بالشبعان وليس به وبهذا المعني استعير
للمتحلي بفضيلة ليست له وشبه بلابس ثوب زور اي ذي زور وهو الذي
يزور علي الناس ويتزيي بزي اهل الزهد رياء واضافة الثوبين الي الزور
علي معني اختصاصهما به من جهة كونهما ملبوسين لاجله واراد ان المتحلي
بما ليس فيه كمن لبس ثوبين من الزور ارتدي باحدهما واتزر بالاخر وقيل كانت النسوة
تتظاهرون في اللباس يظهرن التسمن وقوله مكشوف هو الصحيح ووقع
في نسخة ملبوس وقوله عالمين اشارة الي ان الجملة حالية وقوله اول النهار
اشارة الي ان الوجه استعير للاول وهو استعارة معروفة كما ذكره الثعالبي

قوله لعلهم يشكرون الخ انما قال يشكرون لانه اقل المراتب المتيقنة والا فالرجوع يكون عن اعتقاد البطلان وكعب بن الاشرف ومالك بن الصيف بفتح الصاد المهملة من اليهود وقوله اثني عشر الخ رواه ابن جرير عن السدي وتفاعلوا تفاعل بين القول والمراد المشاورة **قوله** لا يغتر واعن تصديق قلب الخ انما اول تؤمنوا بتقروا او تظهروا او تفشوا على طريق التضمين ليتعدى باللام وليست هنا للتقوية وقيل الفعل ابية وقيل انه يتعدى باللام ايضا اي لا تصدقوا عن قلب الا لهولا وعلى هذا فليس قل ان الهدى الخ اعتراض اي قل لهم ان الهدى هدى الله او قل لنفسك او للمؤمنين ثم تعدي لاصل الايمان وللثبات عليه من بينا فلا يضر كيدهم **قوله** اي دبر تم ذلك وقلتم لان يؤتى الخ تحقيق ذلك وتفصيله ما افاده المدقق في الكشف ان فيها اوجها احدها ان التقدير ولا تؤمنوا بان يؤتى احد مثل ما اوتيتم وهم المسلمون او توكتا باسما ويا كالتوراة ونبيا مرسلا كموسى صلى الله عليه وسلم وبان يحاجوكم ويغلبوكم بالحجة يوم القيامة الا لاتباعكم لغرضهم عن الاظهار للمسلمين ويزدادون تصلبا وللمشركين لعرب فيبعثهم على الاسلام والثاني باو على وزانه ولا تطمع منهم انما الخ وهو ابلغ والحمل على معنى حتى صحيح مرجوح وفايدة الاعتراض ان كيدهم غير ضار لمن لطف الله به بالدخول في الاسلام او زيادة التصلب فيه ويبعد ايضا ان الهدى هداه وهو الذي يتولى ظهوره فلا يطفا نوره فالمراد بالايمان اظهاره كما ذكره الزمخشري او الاقرار اللساني كما ذكره الواحدي والمراد المتصلب من التابعين والاوقع ما قرر اوّلا منه وثانيها ولا تؤمنوا هذا الايمان الظاهر الذي اتيتم به وجه النهار الا لمن كان تابعا لدينكم اولا وهم الذين اسلموا منهم اي لاجل رجوعهم لانه كان عندهم اهم واوقع وهم فيه راغب واطمع ثم قيل ان الهدى هدى الله من يهده الله فلا مضل له وقوله ان يؤتى احد على هذا معللة لمحذوف اي لان يؤتى احد مثل ما اوتيتم وما يتصل به من الغلبة بالحجة يوم القيامة دبرتم ما دبرتم والمعنى ان داعيكم اليه ليس الا الحسد وانما اتى باو تنبيها على استقلال كل منهما في غيظهم وحملهم على الحسد حتى دبروا ما دبروا ولو اتى بالواو لم يفد هذا الموقع للعلم بلزوم الثاني للاول لانه اذا كان ما اوتوا حقا غلبوا يوم القيامة محاجهم فلا فايدة فيه واما او ففيه شعر بان كلا استقلالا في بعثهم على الحسد والتدبير وحملها على معنى حتى وان كان ظاهرا لا يزوع التامل ويويد هذا قراءة ان يؤتى بالاستفهام تدلا لة على انقطاعه والاستقلال بالانكار وفيه تقييد الايمان بالصادر اول النهار بقرينة ان الكلام وتخصيص من تبع بمسلميهم بقرينة المعنى ولان غيرهم متبع دينهم الان وعن المصنف انه من جملة المقول كانه قيل قل لهم هذين القولين ومعناه الدعليهم ان الهدى ما فعل الله من ايتاء الكتاب غيركم والمرد عليهم ان ينقضوا من ان يؤتى احد مثله كانه

قيل

قيل قل ان الهدى هدى الله وقل لان يؤتى احد مثل ما اوتيتم قلتم ما قلتم وكدتم ما كدتم فقوله ثالثها ان يقدر ولا تؤمنوا على ما قرر عليه الثاني ويجعل ان يؤتى خبر ان وهدى الله بدل من اسمها واو بمعنى حتى على الغاية بسببه وحينئذ لا يختص عند ربكم بيوم القيامة بل بالمحاجة المختصة كما مر في البقرة ولو حملت على العطف لم يلتئم الكلام ورابعها ان قوله ولا تؤمنوا الا لمن تبع الخ على اطلاقه اي واكفروا اخره واستمروا على اليهودية ولا تقروا لاحد الا لمن هو على دينكم وهو من جملة مقول الطايفة فقيل قل ان الهدى هدى الله فلا تنكروا ان يؤتى حتى تحاجوا وقرينة الاضمار ان قوله ولا تؤمنوا تقرير على اليهودية وانه لا دين يثبتا ويهتا فماذا امر النبي صلى الله عليه وسلم ان تخصيصهم علم ان الجواب ان ما انكروه غير منكر وانه كاين وجمد اوعلى معناها الاصلي حسن لانه تاييد للاثبات وتعريض بان من اوتي مثل ما اوتوا هم الغالبون لا هم واما على قراءة ان بالكسر فهو من مقول الطايفة وقدره بقولوا لهم توضيحا وبيانا لانه ليس استينافا تعليلا بل خطابا لمن اسلم منهم رجا العود والمعنى لا اتيا فلا محاجة وذكر عقيب الثالث لتساويهما في ان او بمعنى حتى وقوله ان الهدى هدى الله اعتراض ذكر قبل تمام كلامهم للاهتمام ببيان فساد ما ذهبوا اليه فارجح الوجوه الثاني انتهى محصله **وهاهنا بحث** ذكره صاحب الانتصاف على قطع ان يؤتى احد على لا تؤمنوا وهو انه يلزمه وقوع احد في الاثبات لان الاستفهام هنا انكار وهو في مثله اثبات اذ حاصله انه وبخهم على ما وقع منهم وهو اخفا الايمان بان النبوة لا تختص ببني اسرائيل واجاب عنه بانه روعي فيه صيغة الاستفهام وان لم يرد حقيقته فحسن دخول احد في سياقه وترك المتعرض له الناظرون فيه لانهم لم يروه واردا لان التوبيخ لا ينبغي ولا يليق فهو نفي معنى بلا ارتياب ولا احتياج لجوابه الساقط وقوله من كلام الطايفة اي المذكورة في الاية واحتمال ان يكون خطابا من الله للمسلمين اي لا يؤتى احد مثل ما اوتيتم ايها المسلمون حتى يحاجوكم لانه لا ينسخ دينكم دين بعيد **قوله** عطف الخ قد مر ما يشرحه وقوله رد وابطال الخ لانه تعالى كريم متفضل مختار فيما يريد فيعطي مثل ما اوتيتم وافضل منه غيركم **قوله** ومن اهل الكتاب من ان تامنه بقنطار الخ من امنته بمعنى ايتمنته والاوقية بالضم سبعة مثاقيل كالوقية وقال الجوهري الها اربعون درهما ثم استعملت في العرف في عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم ونخاص بكسر الفاء وسكون النون والحا المهملة بعدها الف ثم صاد مهملة وكون الغالب في اليهود الخيانة لان منهم من لا يخون كعبد الله بن سلام رضي الله عنه وقوله مدة دوامك اشارة الى ان ما مصدرية ظرفية والتقاضي طلب القضا ولا عبرة بقول بعض الفقها انه لم يرد في اللغة الا بمعنى الاخذ والترافع مصدرا لا مرور نهايته الى الحكام فالقيام مجاز عما ذكر **قوله** اشارة الى ترك الادا الخ قوله لا يورده هذا امر الصحيح من النسخ وسقط

لابوده من بعضها الكنقايا لاضافة العهدية وقيل انه من سهو الناسخ وقوله عتاب
وذم لما كان السبيل بمعنى الطريق والمعنى ليس لاحد منهما علينا طريق فلا يصل الينا
حتى نسمع كلامه وذمه وعتابه فهو كناية لقوله ما على المحسنين من سبيل افاده ما ذكر
قوله تقاصوهم الخ يعني رجال قريش طلبوا من اليهود حقهم وقوله نحن قدمي
اي ساقط لا يواخذ به فهو تمثيل لان ما سقط بوطئ ويداس قوله استيناف الخ المراد
يكون مفاسدة مسندها الفادات عليها فلا يمتنع التصريح بها ووجه التقرير انها تقيد
ذم من لم يف بالحقوق مطلقا فيدخلون فيه دخولا اوليا وقوله ناب عن الراجع في نسخة
نايب عن الراجع وسقط من في بعض النسخ من سهو الكاتب ومن اما موصولة
او شرطية ولا بد من ضمير يعود اليها من الجملة الثانية فاما ان يقام الظاهر مقام
الضمير في الربط ان كان المتقين من اوفى وحده اما ان يجعل عمومه وشموله رابطا
وقال ابن هشام الظاهر انه لا عموم وان المتقين مساو لمن تقدم ذكره والجواب
لفظا او معنى محذوف تقديره يحب الله ويدل عليه قوله فان الله يحب المتقين
قال الحلبي وهو تكلف لا حاجة اليه وقوله الظاهر انه لا عموم ليس بمسلم فان ضمير
بعهده اذا كان لله فلا التفات عن الضمير الى الظاهر لافادة العموم لما هو
المعهود في امثاله واضافة عهده اما للفاعل او للمفعول وقوله يعم الوفاء وغيره
توجيه لانه لم يقل فان الله يحب الموفين بالعهد والمتقين قوله ما عاهدوا عليه اشارة
الى انه مضاف للمفعول وقوله بما يسرهم الخ توجيه لنفي الكلام بان المنفي الكلام
السار فلا ينافي كلامه لغيره او المراد المطلق بسوالهم في القيامة بواسطة الملايكة
تحقيرا لهم او المراد بنفي الكلام نفي فايدته وثمرته فيتنزل منزلة المعدوم قو
والظاهر انه كناية عن غضبه عليهم هذا جواب اخر عن نفي الكلام لكن ظاهره ايضا
ان قوله ولا ينظر اليهم كناية فان اراد انه كناية لا تنافي انه بكناية اخرى وان اراد انه
اريد به السخط لما ان المراد لما بعده ذلك لو مجازا اصح ولما كان كناية لانه يمكن
ان يراد من عدم التكليم معناه الحقيقي فلا وجه للحكم بالمجازية فيه فان لوحظ فيه قرينة
مانعة عن ارادته صحت المجازية لكنها خلاف الظاهر وفي الكشاف اصله فيمن يجوز
عليه النظر الكناية لان من اعتد بالانسان التفت اليه واعاره نظر عينيه ثم
كثر حتى صار عبارة عن الاعتداد والاحسان وان لم يكن ثمة نظر ثم جاء فيمن لا يجوز
عليه النظر مجرد المعنى الاحسان مجازا عما وقع كناية عنه فيمن يجوز عليه النظر
الكناية لان من اعتد بالانسان التفت اليه واعاره نظر عينيه ثم كثر حتى صار عبارة
عن الاعتداد والاحسان قال العزيز يريد ان ترك النظر عند قرينة مانعة
عن ارادة معناه الحقيقي يكون مجازا عن الاستهانة والسخط لما ان النظر يكون
مجازا عن الاكرام والاحسان لكون النظر من لوازم الاحسان وتركه من لوازم
الاهانة ثم فرق بين استعمال النظر نفيا واثباتا في حق من يجوز عليه النظر اي
تقليب الحدقة كالانسان وبين من لا يجوز عليه كالباري وان كان بصيرا بمعنى

انه بصير لو صفة البصر بانه اذا استعمل فيمن يجوز عليه النظر واريد الاحسان
والاكرام فهو كناية حيث جاز ارادة المعنى الحقيقي بل ربما اريد لكن لا يكون
مناط الاثبات والنفي والصدق والكذب والنهي ونحوه بل ليتنقل عنه الى معنى
واذا استعمل فيمن لا يجوز عليه النظر فهو مجاز لا غير لان ارادة المعنى الحقيقي او جواز
ارادته شرط للكناية وهاهنا العلم بامتناع النظر قرينة مانعة عن ارادته وفي كلامه
اشارة الى ان مدار الكناية قد يتحقق المعنى الحقيقي ويراد لا قصدا اليه وقد لا يتحقق
اصلا وان جاز وما ذكره هنا يشكل بما ذكره في قوله تعالى بل يداه مبسوطتان
والسموات مطويات بيمينه الرحمن على العرش استوى ونحو ذلك انها كلها كنايات
مع امتناع المعنى الحقيقي قطعا فان اجيب بان ارادة المعنى الحقيقي لا تستلزم
تحققه وهو ظاهر ولا يلزم منه الكذب لان ارادته لا تكون على وجه القصد اليه
اثباتا ونفيا وصدقا وكذبا بل ليتنقل منه الى المقصود قلنا ولذلك النظر في حق
من يجوز عليه النظر يراد ولا يتحقق فيكون كناية واما ما يقال من انه اذا اريد
المعنى الحقيقي لزم الجمع بين الحقيقة والمجاز لمعنى ارادة المعنى الحقيقي والمجازي
وهو ممتنع فممنوع بان ذلك انما هو حيث يكون كل منهما مناط الحكم ومرجع الصدق
والكذب واما اذا اريد الاول لينتقل الى الثاني فلا وصرح في المفتاح بانه
في الكناية يراد معناها ومعنى معناها جميعا وفي الحقيقة معناها فقط وفي المجاز
معنى معناها يعني الحقيقة الصريحة والافقد صرح هو بان الكناية حقيقة
حيث قال الحقيقة يشتركان في كونهما حقيقتين ويفترقان في التصريح وعدمه
ولهذا يظهر ان الكناية ليست واسطة بين الحقيقة والمجاز بل قسمان من الحقيقة
وحيث يجعل واسطة يراد بالحقيقة الصريح منها واما عند الاصوليين فكل من الحقيقة
والمجاز ان استتر المراد به فكناية والا فصريح وليست الكناية واسطة ولا داخلة
في المجاز بناء على الاستعمال في غير الموضوع له على ما توهم اقول ما ذكره
من التناقض سبقه اليه غيره من الشراح واشار الحفيد في الكشف الى انه لا تناقض
فيه حيث قال بعد سوق كلامه انه تصريح بان الكناية يعتبر فيها صلوح ارادة
الحقيقة وان لم ترد وان الكنايات قد تشتهر حتى لا تبقى تلك الجهة ملحوظة
وحينئذ يلحق بالمجاز ولا يجعل مجازا الا بعد الشهرة لان جهة الانتقال الى
المعنى المجازي اولا غير واضحة بخلاف المعنى المكنى عنه وقد سبق ان هذا الكلام
منه يرفع ما توهم من المخالفة بين قوليه في جعل بسط اليد كناية عن الجود تارة
ومجازا اخرى فتذكر يعني انه ان قطع النظر عن المانع الخارجي كان كناية ثم
الحق بالمجاز فيطلق عليه انه كناية باعتبار اصله قبل الالحاق ومجاز بعده فلا
تناقض بينهما كما توهم والعجب من الشارح في متابعة المعترض مع علمه بدفعه
فتامل تقول المصنف انه كناية لقوله الى ان حمل على انه فيه كناية لا يخالف
ما في الكشاف قوله وقيل انها نزلت الخ فالمراد بعهد الله ما عهده اليهم

في التوراة من امر النبي صلي الله عليه وسلم وغيره والثمن الرشوة وهذا اخرجه البخاري في صحيحه وغيره من حديث عبد الله بن ابي اوفي ان رجلا اقام سلعة له في السوق يحلف بالله لقد اعطي بها ما لم يعطه ليوقع فيها رجلا من المسلمين فنزلت هذه الاية وقوله وقيل في تنازع كان بين اشعث بن قيس واليهودي في بير وتوجه الحلف علي اليهودي اخرجه الستة عن ابن مسعود رضي الله عنه وتعدد سبب النزول لا مانع منه كما مر **قوله** يعني المحرفين الخ تفسير فريقا لا الضمير وحي بالتصغير واخطب بالخا المعجمة افعل من الخطب وقوله يفتلونها الفتل بالفاء والتا الفوقية بمعني اللي والصرف اي يفتلون الالسنة في القراة بالتحريف في الحركات ونحوها تغييرا يتغير به المعني ليحسب المسلمون ان المحرف هو التوراة فيلتبس عليهم الامر والمراد يميلون الالسنة بشبه الكتاب اي مشابهة ولا فرق بين الوجهين في المعني اذ ليس في الوجه الاول الا اظهار المحرف وهو شبه الكتاب لكن المضاف المقدر في الوجه الاول هو القراة والبا للظرفية والاستعانة او للملابسة والجار والمجرور حال من الالسنة اي ملتبسة بالكتاب وضمير تحسبوه لما دل عليه اللي من المحرف وفي الثاني شبه وضمير تحسبوه للشبه المقدر والبا صلة وقيل للالة وقوله وقرئ يلون الخ هي قراة مجاهد رحمه الله بفتح اليا وضم اللام وبعدها واو او مفردة ساكنة بقلب الواو المضمومة همزة كما في وجوه واجوه ثم نقلت حركة الهمزة الي اللام فحذفت لالتقا الساكنين وقيل عليه لو نقلت ضمة الواو لما قبلها لالتقا الساكنين كفي في التوجيه فاي حاجة الي قلب الواو همزة ورد بانه فعل ذلك ليكون علي القاعدة التصريفية بخلاف نقل حركة الواو ثم حذفها علي ما عرف في التصريف وفيه نظر لان الواو المضمومة انما تبدل همزة اذا كانت ضمتها اصلية فتوجيها لها بالقياس ايضا فيه انه يكون بالهمز في الشواذ وهو يؤيده وعلي كل فيه اجتماع اعلالين ومثله كثير واما جعله من الولي بمعني يقربون السنتهم بميلها الي المحرف فتقرب من المحرف وقوله او يعطفونها بشبه الكتاب من عطف الناقة بان جذب زمامها لتميل واستعماله المراد الابهام في الكلام اي كانوا يوهمون المسلمين ان ذلك من نفس الكتاب والفرق بينها انهم علي الاول يتركون النص ويقرؤن ما بدل وعلي الثاني لا يتركونه بل يصحفونه بما يوهم خلاف المراد وعلي هذا يكون كناية عن الخلط **قوله** تاكيد لقوله وما هو من الكتاب الخ لان اسناد كونه من عند الله الي زعمهم ليشعر ايضا بانه ما هو من الكتاب بمجموعه موكد له فلا وجه لما قيل ان التاكيد هو قوله ما هو من عند الله وسوقه يقتضي ان مجموعه موكد فكانه جعلها جملتين وجعل وصف المجموع بوصف جزئه وقوله وتشنيع الخ اشارة الي انه ليس المقصود به التاكيد فقط اذ لو كان كذلك لم يتوجه العطف لانه لو كان الاول تقريبا وهذا تصريحا حصل بينهما مغايرة اقتضت

عصام

انتفت العطف **قوله** اي ليس هو نازلا من عنده يعني المقصود بالنفي نزوله من عند الله وهو اخص من كونه من فعله وخلقه ونفي الخاص لا يقتضي نفي العام فلا يدل علي مذهب المعتزلة القايلين بان افعال العباد مخلوقة لهم لا لله وفعل العبد هنا هو التحريف ونحوه وقوله ويقولون تسجيل عليهم بان ما افتروه عن عمد لا خطا **قوله** تكذيب الخ اي لا ينبغي لبشر ان يامر بغير عبادة الله فكيف بالنبي صلي الله عليه وسلم الذي اوتي الحكم والنبوة فما فعلتموه من عند انفسكم والحكم بمعني الحكمة وفسرها الزمخشري بالسنة لما تاتي الكتاب والسيد علم شخص من نصاري نجران **قوله** معاذ الله ان نعبد ونحو في الكشاف بغير عبادة الله ونقل عنه ان نامر بغير عبادة الله احسن طباقا لما سبقه لان الكلام في نفي عبادة غير الله لا في نفي غيرها لعبادة واجيب بان المراد بغير عبادة الله عبادة غير عبادة الله او غير عبادة الله عام ونفيه حصل كناية عن نفي الخاص علي طريق المبالغة وبها وردت الرواية والامر فيه سهل **قوله** ولكن نقول الخ لكن لا ثبات ما نفي سابقا وهو القول المنصوب بان فنقول هنا منصوب ايضا عطفا عليه ويصح رفعه عطفا علي المعني لانه في معني لا نقول وقيل يصح عدم تقديرا لقول علي معني لا تكونوا فانا يليق لذلك ولكن كونوا ربانيين اي مبلغين ما اتي من الرب وضمير يقول هنا للبشر والرباني منسوب الي الرب كالهي والالف والنون تزاد في النسب للمبالغة كثيرا كاللحياني بكسر اللام عظيم اللحية ورقباني بمعني غليظ الرقبة وفسره بالكامل في العلم والعمل وقيل انه سرياني وقيل ان ربان صفة كعطشان بمعني مربي نسب اليه **قوله** كونوا معلمين اهل الكتاب الخ اي كونوا منسوبين الي الرب بالطاعة والعبادة بسبب علمكم او تعليمكم ودراستكم لئلا تدخلوا تحت قوله تعالي لم تقولون ما لا تفعلون فالبا متعلقة بكونوا والمطلوب ان لا ينفك العلم عن العمل اذ لا يعتد باحدهما بدون الاخر **قوله** عطفا علي ثم تقول الخ اي علي تقول في ثم تقول فنصبه تسمح وجعله بعضهم عطفا علي يوتيه ولا مزيدة وعلي عطفه علي تقول ولا الزيادة المعني ما كان لبشر ان يوتيه الله ذلك ويرسله للدعوة الي اختصاصه بالعبادة وترك الانداد ثم يامر الناس بان يكونوا عبادا له ويامركم ان تتخذوا الملايكة والنبيين اربابا كقولك ما كان لزيد ان اكرمه ثم يعتني ولا يستخف اي او غير مزيدة لانه صلي الله عليه وسلم كان نهي عن عبادة الملايكة والمسيح وعزير عليهم الصلاة والسلام فلما قيل له انتخذك ربا قيل لهم ما كان لبشر ان يوتيه الله ثم يامر الناس بعبادته وينهاكم عن عبادة الانبيا والملايكة وقوله بل ينهي اشارة الي ان المقصود من عدم الامر النهي وان كان اعم منه لكونه انسب بالمقصود وامدح للانبيا **قوله** ورفعه الباقون الخ اي الكشاف الرفع علي ابتدا الكلام اظهر ويعضده قراة لن يامركم ووجهت الاظهرية بالمخالفة عن تكلف حمل عدم الامر لمعني النهي وبان العطف يستدعي تقدير علي لكن وكذا

الحالية ايضا والمراد بالبشر بشرا النكرة السابقة فالانكار عام وانما عرفه لسبق
ذكره **قوله** وهو ادخل في العبادة ضمير هو للاتخاذ او للامر بالاتخاذ وادخل
بمعنى اقرب اعظم تقصيرا من الدعوة فان من يريد ان يستعبد شخصا يقول له ينبغي
ان تعبد امثالي والغائب وقيل ادخل بمعنى انزل واقل من العبادة لان الاتخاذ
ربا لا يستلزم العبادة بالفعل وفي بعض النسخ وهو نهي عن العبادة اي النهي
عن الاتخاذ ربا او عدم الامر نهي عن العبادة فتامل **قوله** دليل على ان الخطاب
للمسلمين يعني هذه الفاصلة ترجح القول بانها نزلت في المسلمين القائلين
افلا نسجد لك لا في ابي رافع والسيد بناء على الظاهر واذا جاز ان يقال للنصارى
ايامركم بالكفر بعد اذ انتم مسلمون اي منقادون مستعدون لقبول الدين الحق
ارخا للعنان واستدراجا ولبعض ارباب الحواشي هنا كلام لا طائل تحته راينا
تركه خيرا من تكثير السواد بيرده **قوله** قيل انه على ظاهره الخ لما كان الله

عصام

عهد الى جميع خلقه بالايمان سوا الانبيا وغيرهم احتاج التخصيص الى التوجيه
توجه بوجوه منها ما ذكره المصنف وهو ان غيرهم معلوم بالطريق الاولى او انه
من الاكتفا وهو قريب من هذا او انه مصدر مضاف الى الفاعل اي الميثاق
الذي وثقه النبيون على اممهم او هو على حذف مضاف اي امم النبيين
او اولاد النبيين والمراد بهم بنوا اسرائيل لكثرة اولاد الانبيا فيهم ولان النبيين
في شانهم واما ان المراد باولاد الانبيا اولاد ادم والانبيا عليهم الصلاة والسلام
من نسله فيعم فخلاف الظاهر فلذا لم يذكروه مع ان قراة ابن مسعود رضي
الله عنه ميثاق الذين اوتوا الكتاب تدل على تعينه كما اشار اليه في الكشاف
واما انهم بنوا اسرايل وسموا نبيين تهكما بهم فلا قرينة عليه ولذا اخره
المصنف رحمه الله لبعده او المراد واذ اخذ الله ميثاقا مثل ميثاق النبيين
اي ميثاقا غليظا ثم جعل ميثاقهم نفس ميثاقهم بحذف اداة التشبيه
مبالغة ومن الغريب ما قيل ان الاضافة للتعليل لادنى ملابسة كانه قيل
واذ اخذ الله الميثاق على الناس لاجل النبيين ثم بينه بقوله لما اتيتكم الخ
ولم نر من ذكر ان الاضافة تفيد التعليل في غير كلامه **قوله** واللام في لما
موطئة الخ اللام الموطئة وتسمى اللام المؤذنة هي من قولهم وطو الموضع
يوطو وطاءة ووطيا اي سهل المشي فيه ووطاته انا توطئة فهذه اللام كانها
وطات طريق القسم اي سهلت تفهم الجواب على السامع وعرفها النحاة
بانها اللام التي تدخل على الشرط سوا ان وغيرها لكنه غلب في ان بعد تقدم
القسم لفظا او تقديرا لتوذن ان الجواب له لا للشرط كقوله لئن اكرمتني
لاكرمنك ولو قلت لاكرمك او فاني اكرمك او ما اشبهه مما يجاب به الشرط لم يجز
صرح به ابن الحاجب وليس هذا متفقا عليه فان الفرا ومن تبعه يجوز ايجاب
الشرط مع تقدم القسم عليه لكن الاول هو الصحيح وكونها يجب دخولها على الشرط

هو المشهور

المشهور وخالف فيه بعض النحاة وقال الزمخشري انه لا يجب دخولها
على كلمة المجازاة صرح به في سورة هود في قوله تعالى وان كلا لما ليوفينهم فيمن
قرا بالتخفيف ونقله الازهري عن الاخفش وان ثعلب اغلطه فيه فهذا يدل على
ان ما اشترطوا فيها غير متفق عليه **قوله** ساد مسد جواب القسم والشرط
الخ فيه تسمح لانه جواب القسم لكنه لما دل على جواب الشرط جعله سادا مسده للدلالة
عليه واتحادهما معنى فهما والا فجواب القسم لا محل له وجواب الشرط له محل فتنافيا فان
والاجتماع الا ان يقال ان الجملة الواحدة قد يحكم عليها بالمحلية وعدمها باعتبارين
وعلى جعلها موصولة فقد دخلت اللام الموطئة على غير الشرط ولا اشكال فيه
لما مر فان من النحاة من جوزه كما ان منهم من اطلق على لام الجواب موطئة تسمحا
والامر فيه سهل لكن على القول بانها تدخل على غير الشرط هل يشترط ما يليه
لما الموصولة ام لا كما الزائدة في انه كلا لما ليوفينهم ظاهر كلام المغني وبعض
الشراح هنا يشعر بالاول وقوله ويحتمل الخبرية المراد بها ما يقابل الجزائية
او الموصولية الاسمية او الحرفية ورد في كلامهم بهذا المعنى فلا يقال انه لم
يسمع ما الخبرية وعلى الموصولية فهي مبتدا والخبر اما مقدر او جملة لتومنن واورد
عليه ان الضمير في به ان عاد الى المبتدا على ما هو الظاهر كان الميثاق هو
ايمانهم بما اتاهم والمقصود من الاية اخذ الميثاق بالايمان بالرسول
صلى الله عليه وسلم ونصرته وان عاد الى الرسول صلى الله عليه وسلم خلت
الجملة التي هي خبر عن العايد الا ان يقدر ويدفع بما قاله الامام السهيلي
في الروض الانف انما مبتدا بمعنى الذي والخبر لتومنن به ولتنصرنه وان
كان الضميران عايدان على رسول ولكن لما كان رسول مصدقا لما معكم
ارتبط الكلام بعضه ببعض واستغني بالضمير العايد على الرسول عن ضمير
يعود على المبتدا وله نظاير في التنزيل وهذا ابنا على مذهب الاخفش
كما مر تحقيقه في قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن
وجاكم الخ معطوف على الصلة والرابط ما معكم او مقدر رابطا **قوله** اي
لاجل ايتائي اياكم بعض الكتاب الخ اشارة الى ان من تبعيضية وهي على الموصولية
والشرطية بيانية وظاهره ان اللام متعلقة بقوله لتومنن مع ان لام القسم

سمين

لا يعمل ما بعدها فيما قبلها فقيل ان الزمخشري يرى جوازه وقيل هو بيان للمعنى
واما بحسب اللفظ فمتعلق بالقسم المحذوف وقوله مصدق له اشارة الى ما معكم
بمعنى الكتاب او بعضه وانه هو القايم مقام العايد في الموصولية **قوله** وقرئ

طيبي

لما بمعنى حين الخ هذه قراة سعيد فلا وجه لما قيل انه صحف ولما اضطربتة وجوابها
مقدر من جنس جواب القسم كما ذهب اليه الزمخشري اي لما اتيتكم بعض الكتاب
والحكمة ثم جاكم رسول مصدق وجب عليكم الايمان به ونصرته وقدره ابن عطية
رحمه الله من جنس ما قبلها اي لما كنتم بهذه الحالة روسا الناس

رحمه الله من جنس ما قبلها اي لمكانتم لهذه الحالة رؤسا للناس واماثلهم
اخذ عليكم الميثاق وكذا وقع في تفسير الزجاج ومال معناها للتعليل ايضا
او اصله لمن ما وادغمت النون في الميم بعد قلبها ميما فحصل ثلاث ميمات فخفف بحذف
احداها والمحذوف اما الاولي او الثانية لان بها الثقل ولذا رجحه ابوحيان ومن
مزيدة في الايجاب علي راي الاخفش عند ابن جني وتغليبه وهو الاصح لانفتاح المعني
عليه وموافقته لقراءة التخفيف واللام اما زايدة او موطية ان يشترط دخولها
علي اداة الشرط وقوله استثقالا مفعول لاجله لان الباعث علي ذلك او التغيير
لازالة الاستثقال **قوله** تعالي قال اقررتم واخذتم الاية هو بيان لاخذ الميثاق
وان متعلقه به او لمعنده راي اذكروا وقيل العامل فيه اصطفي فيكون معطوفا علي ان
المتقدمة والاصر بالكسر العهد واصله من الاصار وهو ما يعقد به ويشد وبالضم
لغة فيه كناية عن استعار بالضم والكسر بمعني انه لا يزال يثار عليها او هو
يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمونث او هو بالضم جمع اصار وهو ما يشد به
استعير للعهد وقوله فيشهد بعضكم اي المقر بعضهم والشاهد بعض اخر ليلا ه
يتحد المشهود عليه والشاهد **قوله** وانا ايضا علي اقراركم الخ هذا بيان لحصل
المعني لانه لابد في الشهادة من مشهود عليه وهو الاقرار هنا فلا وجه لما قيل ان الصواب
وانا معكم من الشاهدين وان هذا التفسير لما في سورة اقترب وانا علي ذلكم من الشاهدين
وتفسير الفاسقين بالمتمردين لان اصل معني الفسق الخروج وهو قريب من التمرد
قوله عطف علي الجملة المتقدمة الخ المراد بالجملة مجموع الشرط والجزاء وقيل قوله
فاولئك هم الفاسقون قال ابن هشام الاول هو مذهب سيبويه رحمه الله وهو
الاصح وحذف الجملة لا داعي اليه والهمزة مقدمة من تاخير للدلالة علي اصالتها
في الصدارة **قوله** وتقديم المفعول الخ لانه المقصود اي للحصر لما توهم لان المنكر
اتخاذ غير الله ربا او لو معه ودعوي انه اشارة الي ان دين الله لا يجامع دين غيره
في الطلب تكلف فالمقام يقتضي انكار اتخاذ المعبود من دون الله ليكون الدين
كله لله بدليل قوله وله اسلم من في السموات والارض نوجب لذلك التقديم
وما قيل عليه ان الانكار لا يتوجه الي الذوات وانما يتوجه الي الافعال وهو الابتغا
هنا وانما قدم للفاصلة ليس بشي وقوله علي تقدير وقل لهم اي قل لهم انتولون
او تفسقون وتكفرون فتبغون غير دين الله ومن جملة التقادير لم يقدره وقوله
لانه المقصود الخ لا ينافي التقدير لان الانكار منسحب عليه فتامل **قوله** طايعين
بالنظر الخ اشارة الي انه حال وقيل انه منصوب علي المصدرية من غير لفظه لان اسلم
بمعني انقاد واطاع وفيه نظر لانه ظاهر في طوعا لموافقته معناه ما قبله لا في كرها
والقول بانه يغتفر في التوابع ما لا يغتفر في الاوايل غير نافع وقد يدفع بان
الكره فيه انقياد ايضا يقال طاع يطوع واطاع يطيع بمعني وقيل طاعه

يطوعه

يطوعه انقاد له واطاعه بمعني مضي لامره وطاوعه بمعني وافقه وقرا الاعمش
كرها بالضم وجملة وله من في السموات جملة حالية ايضا اي كيف تبغون غير
دينه والحالة هذه وعلي هذا التفسير المراد بمن في السموات والارض الناس
فلا يرد عليه انه لا وجه لحصر سبب الاسلام طوعا في النظر واتباع الحجة لانه يكون
بسبب هدايته ومشاهدة انه عندهم كما في الملايكة او المراد اولوا العلم مطلقا
وليس المراد بالنظر الاستدلال بل العلم مطلقا فيشمل ما يحصل بالمشاهدة فتامل
قوله او مختارين الخ هذا التفسير احترازا المراد بالطوع الاختيار وبالكره السخر
بمعنى مسخرون لحكم القضاء وما اراد الله بهم فالكفرة مسخرون لارادة كفرهم اذ لا يقع
ما لا يريده وهذا لا ينافي الجزء الاختياري حتي لا يكون اختياريا في الجملة فلا يرد ان
الكفرة لو لم يكونوا مختارين لم يتوجه تعذيبهم علي الكفر والمومنون والملايكة
لا يفعلون ايضا الا ما قضي عليهم فلا فرق وانه ذهب الي مذهب الجبرية والحاصل
ان الانقياد هنا اما للامر وهو اما بالطوع مطلقا او النظر والحجة بناء علي الاغلب
او للارادة وكونه علي وفقها والمومن ينقاد لارادة الله ايمانه باختياره لان المرء امره
به فاتبعه واشد اعجبا بابائنا للارجح والكافر منقاد لارادته كفره لما خلقه عليه
من حيث جبلته الذي كالقاسر له علي مخالفة الامر واتباع المرجوح فتامل **قوله**
كنتق الجبل اي رفعه فوقهم من نتق الشي جذبه ونزعه حتي يسترخي كنتق عري
الحمل ومنه استعير امراة ناتق اي ولدها كثير وزند ناتق اي وار **قوله** واليه
ترجعون جوز فيه ان يكون جملة مستانفة للاخبار بما تضمنته من التهديد او
معطوفة علي وله اسلم فهي حالية ايضا وقراها حفص بالغيبة والضمير لمن او لمن عاده
عليه ضمير يبغون فان قري بالخطاب فهو التفات وقراءة الباقين بالخطاب
وهو عايد لمن عاد عليه ضمير يبغون في الغيبة فيه التفات ايضا **قوله** امر للرسول
صلي الله عليه وسلم الخ يعني ضمير امنا للرسول والامة والقران نازل عليهم لا علي
الرسول فقط او علي الرسول فقط كما هو الظاهر او هو نازل عليه وحده ولكن
نسب الي الجمع ما هو منسوب لواحد منه مجازا كما في بنو فلان قتلوا قتيلا لكونه
بين اظهرهم ونفعه واصلا اليهم او النون نون العظمة لا ضمير الجماعة **قوله** والنزول
كما يعدي بالي الخ فلا فرق بينهما الا باعتبار وفرق الراغب رحمه الله بانه ما كان واصلا
من الملا الاعلي بلا واسطة كان لفظ علي المختص بالعلو اولي به وما لم يكن كذلك كان
لفظ الي المختص بالايصال اولي به وهذا الكلام في الاولوية فلا يرد عليه قوله
الزمخشري انه تعسف وقيل انزل عليه يحمل علي ما امر المنزل عليه ان يبلغه غيره
وانزل اليه يحمل علي ما خص به نفسه لانه اليه انتهي الانزال وعليه قوله تعالي
انا انزلنا عليك الكتاب يتلي عليهم وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس
وفيه نظر فالتحقيق عدم الفرق لما ذهب اليه العلامة وقوله وانما قدم الخ اي لما
كان معرفا له ومصدقا لما بين يديه ومعرفة المعرف تتقدم علي معرفة المعرف

قدم عليه او للتعظيم والاعتناء به وقوله بالتصديق الخ اشارة الى جواز التعريف بغيره
كالتفضيل وقوله منقادون الخ تفسير للاسلام المعدى باللام والاول مبني على ان
نحن عبارة عما يعم المسلم والكافر والثاني مبني على تخصيصه بالمسلمين **قوله** الواقعين
في الخسران الخ اشارة الى انه نزل منزلة اللازم فنزل مفعوله وقوله بابطال الفطرة
اي الجبلة اشارة الى ان الخسران وزوال الربح باعتبار ما جبل عليه فكانه ضيع راس
ماله لان كل مولود يولد على الفطرة فهو قريب من المكتسبة **قوله** واستدل به
الخ فيه ان الاسلام هو التوحيد والانقياد كما سبق وهذا استدلال على الايمان
بالله وكتبه ورسله معتدا بالاستسلام فينبغي ان يجعل دليلا لمبين للاسلام ومبين
له كما حمل عليه في قوله ان الدين عند الله الاسلام فلا حاجة الى ما ذكره من الجواب
فتامل **قوله** استبعاد لان بعد ثم اي بدلهم دلالة موصلة لا مطلق الدلالة وهذا
فسروه في الكشاف بيلطف لهم والحامد بالحال والدال المهملتين بمعنى المايل المعرض
عنده والمقصود من الانكار التقريع والتوبيخ فلا يرد لعلي عدم النزوة **قوله**
وشهدوا عطف على ما في ايمانهم من معنى الفعل لان ايمانهم بمعنى امنوا والظاهر
انه عطف على المعنى كما في قوله ان المصدقين والمصدقات واقرضوا الله لا على التوهم
كما ذكره الزمخشري المصنف رحمه الله تبعا للزمخشري كما في قوله فاصدق واكن
بالجزم على توهم سقوط الفا لانها لو سقطت الجزم في جواب شرط مفهوم مما قبله
اي ان اخرتني كما سياتي في سورة المنافقين لا لان التوهم لا يليق به تعالى لانه
صار كالعلم على هذا النوع من العطف بل لانه هو الموافق للواقع والتاويل يجوز
ان يأول الثاني بالاسم بان يجعل شهدوا بمعنى للشهادة بتقدير ان كما قاله
الراغب واما عطفه على كفروا وان كان هو الظاهر فلم يلتفتوا اليه لفساد المعنى
اذ يكون صفة قوما ويكون هو المنصرف اليه الانكار وهو غير صحيح فان قلت
العطف بالواو لا يقتضي الترتيب فلكن المنكر الشهادة المقارنة للكفر او المتقدمة
عليه قلت هذا هو معنى العطف على الايمان والحالية وهي هنا اظهر اولى فيتقدر
فيه قد وقيل لان الظاهر تقييد المعطوف بما قيد به المعطوف عليه وشهدوا لا تفهم
هذه لم تكن بعد ايمانهم بل معه او قبله وهو غير مسلم لانه لا يلزم تقييد المعطوف
بما قيد به المعطوف عليه ولو قصد ذلك لاخر وقيل لانهم ليسوا جامعين بين الكفر
والشهادة ورد بالمنع بل هم جامعون وان سلم ذلك معا الا ترى انه صح جعله
حالا واما جعله معطوفا عليه وانه في المنافقين لخلاف المنقول والمعقول
قوله او هو على الوجهين دليل الخ اي على العطف المذكور والحالية ووجه
الدلالة ما يقتضيه الظاهر من تغاير المعطوف والمعطوف عليه وعلى الثاني خلو
ذكره عن الفائدة وفيه نظر ظاهر ولذا قيل يجوز ان يراد بالايمان الايمان بالله
تعالى بقرينة ما بعده مع ان الاقرار باللسان خارج عن حقيقة الايمان المصطلح عند
اهل الشرع وليس هذا مما يقبل النزاع **قوله** الذين ظلموا انفسهم الخ يعني المراد

بالظلم

سعد

عصام

بالظلم الكفر ويحتمل ان يراد مطلق الظلم فيدخل فيه المفرد دخولا اوليا واسم الاشارة
المشار به للذوات مع الصفات المشعر بكونها علة للحكم يقتضي بانتفائها وما ذكر
من الاوصاف يقتضي بعدهم عن الرحمة والفرق بينهم وبين غيرهم حتى خص اللعن
بهم والناس حينئذ اما المؤمنون لانهم هم الذين يلعنون الكفرة او المطلق لان
كل واحد يلعن من لم يتبع الحق وان لم يكن غير متبع بناء على زعمه وضمير فيها لما ذكر
ولا بابائه قوله ولا يخفف عنهم العذاب كما توهم ومعنى لا ينظرون لا يمهلون او لا ينظرون
اليهم ويعتد بهم **قوله** واصلحوا ما افسدوا الخ يعني انه متعد مفعوله ما ذكر
او لازم بمعنى دخلوا في الصلاح قيل وهو ابلغ قال النحرير يعني ان مجرد الندم
على ما مضى من الردة والعزم على تركها في الاستقبال غير كاف فلا بد من تدارك ما اخلوا
به من الحقوق وقيل عليه ان مجرد التوبة توجب تخفيف العذاب ونظر الحق اليهم
فالظاهر انه ليس تقييدا احترازيا فالان يصلح ما افسد وليس بوارد لان مجرد الندم
والعزم على ترك الكفر في المستقبل لا يخرجه منه فهو بيان للتوبة المعتد بها فالمال
واحد عند التحقيق **قوله** وقيل انها نزلت في الحارث الخ فارسل الى قومه ان يسالوا
وفي نسخة ان اسالوا وحلاس ككتاب بالضم واللام والسين المهملة صحابي وفي
شروح الكشاف انه تقتل تشديد لامه ايضا وهو مخرج من النسائي عن ابن عباس
رضي الله عنهما وريب المنون حوادث الدهر والموت وقوله اي باطنا بالايمان
او ظاهرا باتباعه **قوله** لانهم لا يتوبون الخ لما كان هذا منافيا لقبول توبته
المقرر في الشرع وقوله قبله الا الذين تابوا اوله بانه من قبيل لا ترى الضب
بها ينجحر اي لا توبة لهم حتى تقبل لانهم لم يوفقوا لها او هو من قبيل الكناية دون
المجاز حيث اريد باللازم معناه لينتقل منه الى الملزوم او المراد لهم توبة غير
مقبولة لانها في الاشراف على الهلاك وشابها عرف عدم قبوله وما مر خلافه او لكونها
ليست مطابقة لما في قلوبهم بل نفاقا لما مر عنهم من قولهم نافقة وقوله اشرفوا
وفي نسخة اشفوا والاشفا الاشراف وحقيقته من اشفا صار ذا شفا لان من كان
عليها له تمر اشرف على ما بين اطيها فقد بلغ شفا الحالة الاولى اي حدها وطرفها
وتعديته بعلى لما فيه من معنى الاطلاع وقوله فعلى الخ بيان للاول **قوله** ولذلك
لم تدخل الفاء فيه في الكشاف فان قلت لم قيل في احدى الايتين لن تقبل
بغير فاء وفي الاخرى فلن يقبل قلت قد اوذن بالفاء ان الكلام بني على الشرط
والجزاء وان سبب امتناع قبول التوبة هو الموت على الكفر وترك الفاء ان الكلام
مبتدأ وخبر ولا دليل فيه على السبب كما تقول الذي جاءني له درهم لم يجعل المجيء
سببا في استحقاق الدرهم بخلاف قولك فله درهم انتهى وحاصله ما ذكره المصنف
رحمه الله وهو ان الصلة في الاول الكفر وازدياده وهو لا يترتب عليه عدم قبول
التوبة بل على الموت عليه اذ لو وقعت لقبلت وعدمه مصادفته زمانه او عدم
اخلاصه فلذلك او لكماله بخلاف الموت على الكفر فانه يترتب عليه ذلك ولذلك

عصام

لو قال من جاءني له درهم كان اقرارا بخلاف ما لو قرنه بالفا وهي مسيلة معروفة
فان قيل اليس ترتب الحكم على الوصف دليلا على السببية قيل ليس هذا ابلادم
قال التعبير بالموصول قد يكون لاغراض كالايما الى تحقق الخبر لما فصل في المعاني
وقوله الثابتون على الضلال اخذ الثبوت من التعبير بالاسمية ومنهم من فسره بالكاملين
في الضلال وايضا يتضح الحصر لان الضلال يوجد في غيرهم ايضا وملا بالفتح مصدره
ملاه ملا وبالكسر مقدار ما يملا به وقراة رفع ذهب اما على البدلية منه او عطف بيان
وعبر عنه بالرد الزمخشري وهو معروف في التبعية عنده قيل ولا بد من تقدير
وصف ليحسن البدل والا دلالة له عليه ولم يجعله بيانا المعرفة بالنكرة وجعله خبر
مبتدا محذوف انما يحسن اذا جعلت الجملة صفة او حالا والا يخلو من ضعف يعني وصف
المعرفة بالجملة على حد قوله ولقد امر على اللئيم يسبني واذا جعلت حالا لا بد من
الواو وفيه ايضا ما مر **قوله** محمول على المعنى كانه قيل الخ لما كانت الواو المصاحبة
للشرط تستدعي شرطا اخر يعطف عليه معنى والاستعمال فيه على ان يكون المذكور
منبها به على المحذوف لكونه يعلم بالطريق الاولى كما في احسن الى زيد ولو اسا وهنا
بحسب الظاهر ليست كذلك لان هذه الحالة اجدر بقبول الفدية من ساير الحالات
اذ ليس وراها حالة احرى او اولى منها بالقبول وحاصله ان لو الوصلية تقتضي
كون نقيض الشرط اولى بالجزا اجيب عنه بوجوه الاول ان عدم قبول
ملء الارض كناية عن عدم قبول فدية ما لانه غاية الفدية فجعل عبارة عن جميعها
فلا يرد عليه ما قيل انه لا دلالة للكلام عليه وصير به لحقيقة ملء الارض ه
كناية فيصير المعنى لا يقبل منه فدية ولو افتدى بملء الارض ذهبا والثاني ان
المراد ولو افتدى بمثله معه كما صرح به في تلك الاية فالمعنى لا يقبل ملء الارض
فدية ولو زيد عليه مثله قيل والمراد ان المثل يعني مع ومثل يقدر بعده اي
مع مثله ولا يخفى بعده وبهذا التقرير علمت انه لا وجه لما قاله ابو حيان ومن
تبعه من انه لا حاجة الى تقدير مثل وان الزمخشري تخيل ان ما نفى ان يقبل لا يكون
ان يفتدى به فاحتاج الى اضمار مثل حتى يتغايرا وليس كذلك الثالث ان لا يجعل
ملء الارض او لا على الافتدا بل على التصدق ولا يكون الشرط المذكور من قبيل
ما يقصد به تاكيد الحكم السابق بل يكون شرطا محذوف الجواب ويكون المعنى
لا يقبل منه ملء الارض ذهبا تصدق به ولو افتدى به ايضا لم يقبل منه وصير
به للمال من غير اعتبار وصف التصدق وقيل ان المراد من افتدى بذله
اي لو افتدى به ولو بذله واذا لم ينفع البذل علم عدم نفع غيره بالاولى وقيل ان
الواو زايدة لما قرئ به في الشواذ ولو قيل ان لو ليست وصلية بل للشرط
وجوابه **قوله** اولئك الخ او هو ساد مسد الجواب لكان قريبا قيل وقوله
والمثل يحذف ويراد الخ جزء من الارادة اي لانه يكون مثل الشي وهو في حكم
شي واحد صح حذفه واقامة منه مقامه وحمله عليه وانما جعله مثلا على ان يزاد

سعد

كازروني

من الزيادة ويكون من المزيدة بعد النفي للاستغراق سواء دخلت على مفرد
نحو ما جاءني من احد او جمع كما هنا مفرد في العربية فلا وجه للاعتراض على المصنف
بانه مخصوص بالمفرد كما قيل **قوله** اي لن تبلغوا حقيقة البر الخ البر بكسر الباء
الاحسان وكمال الخير وبالفتح صفة منه وتبلغوا تفسير لتنالوا وحقيقة اشارة
الى ان التعريف للجنس فيكون التركيب كناية عن كون فاعله بارا ولذا فسره
الزمخشري بلن تكونوا ابرارا فقيل البر يدل على البلوغ اليه والبلوغ اليه يدل
على كونه بارا كقول الخنسا

وما بلغت كف امرئ متناولا من المجد الا والذي نال اطول

اي انه ماجد فاق كل ماجد او تعريفه للعهد والمراد بر الله لهم كالرحمة ونحوها
وهو تفسير ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** اي من المال الخ قدمه لانه الظاهر
من الانفاق وعلى الثاني يتجوز فيه وقوله روي الخ رواه الشيخان والنسائي ه
وبيرحا روي بكسر الحا وفتحها وفتح الراء وضمها والمد والقصر وهو اسم بستان وحديقة
بالمدينة المنورة وكانوا يسمون الحدائق ابارا وفي الفائق انها فيعلى من البراح
وهو الارض الظاهرة وقيل اضيفت الى حا وهو قبيلة من مذحج او اسم رجل واعلم
ان لبعض علماء اليمن في هذه اللفظة رسالة مستقلة حاصلها انهما اسمان جعلا
اسما واحدا فبنيا مفتوح الراء فيه همزة بعد الحا وهو اسم مكان وروي بكسر الباء
وفتحها وقال المنذري انه اسم موضع بقرب المسجد وقيل حا اسم رجل نسب اليه
البير وروي مثلث الراء معربا والاقرب انه كحضرموت فيضاف ويعرب بالوجوه
الثلاثة او مبني ويجوز صرفه وعدمه ومده وهمزه وحا اسم او رجل وقيل اسم
صوت تزجر به الابل اي احزم ما فضله وقوله بخ بخ كلمة استحسان ومدح وكررت
للتاكيد وهما ساكنان ومكسوران منونان مع التخفيف والتشديد ويقال عند
الرضى والاعجاب والفخر وقوله ذلك مال رايح من الرواح مقابلة الغدو ه
ويشهد له قولهم والمال غاد ورايح وصوحبت على الانفاق وفعل الخير اذ لكل
مسك تلف وقيل معناه تروح اليه وتغدوا لقربه من البلد وروي رابح بالباء
الموحدة اي انفاقه ربح له لبقا ثوابه ونفعه عند الله وقوله رايح او رابح
اشارة الى ان الوجهين واو للشك من الراوي ومن جوز فيه ان يكون بالجيم من
الرواج فقد خالف الرواية وقوله وجاز زيد الخ رواه ابن المنذر وابن جرير
مرسلا **قوله** وذلك اي الحديث والاقرب الاقارب الولد لان اسامة بن زيد
ودلالة الحديث على المستحب ظاهرة فيعلم منه الواجب بالضرورة وقوله تحفل
التبيين والتقدير حينئذ شيا مما تحبون وذلك الشي بعض ما تحبونه فلا يخالف
تلك القراة معنى فلا يرد ما قيل ان من البيانية ظرف مستقر صفة نكرة او
حال عن معرفة ولا يظهر هنا الا بحذف مفعول تنفقوا على احد الوجهين
وهو تكلف ظاهر **قوله** من اي شي التعميم مستفاد من النكرة بعد الشرط ولذا

سعدي

بين اسم الشرط ولم يطلق لئلا يصرف الى ما يعيبونه وقوله فان الله به عليم فيه اشارة
الى الحث على اخفاء الصدقة **قوله** اي المطعومات والمراد الكلها جعله بمعنى الجمع لان
كل المضافة للمفرد المعرفة لعموم الاجزاء وهو ايضا مصدر موصوف به بمعنى فيستوي فيه
الواحد المذكر وغيره كما في قوله حلالا والماذكره بقوله لانه وقع موصوفا به صريحا
لكونه خبرا ومنه يعلم حال هذا والاستوا المذكور هو الاصل المطرد فلا ينافيه قول
الرضي انه يقال رجل عدل ورجلان عدلان رعاية لجانب المعنى وقيل انه اذا
جعل الطعام بمعنى المطعومات افاد الاستغراق لما هو شان الجمع المعرف باللام فكل
للتاكيد والمانات الكلها لعقيه من الطعام بمعنى المطعوم ولئلا يتوهم ان المراد
اتفاقه بقرينة ما قبله ومناسبة لما قبله لان الاكل اتفاق مما يجب للمنه على نفسه
قوله كان به عرق النسا الخ هذا حديث اخرجه الحاكم وغيره عن ابن عباس
رضي الله عنهما بسند صحيح والنسا بوزن العصا عرق في باطن الفخذ الى القدم
مقصور واوي او يائي وانكر قوم من اهل اللغة اضافة العرق اليه وجوزه آخرون
لانه من اضافة العام الى الخاص مع اختلاف لفظهما وقيل النسا الفخذ وانشدوا

لما رايت كذة اصبحت ۞ كالرجل خان الرجل عرق نسائها

وروي في الحديث ان يعقوب عليه الصلاة والسلام كان به عرق النسا وجمعه
انسا ثم انه صار في العرف عبارة عن وجع يبتدي من الورك من خلف وينزل
الى الركبة وربما بلغ الى الكعب وهو المراد هنا فهو اسم مرض معروف وذلك اشارة
الى ما ذكر من لحوم الابل والبانها وقوله وقيل فعل ذلك للتداوي باشارة الاطبا
اي رايهم والمراد بالتحريم الامتناع **قوله** واستدل به الخ هذه مسئلة معروفة
في الاصول وقوله وللمانع الخ لا يخفى انه مخالف لظاهر لفظ النظم **قوله** مشتملة
على التحريم اشارة الى انه متعلق بحرم وفايدته ترتيبا له انه مقدم عليها وان
التوراة مشتملة على محرمات اخر حدثت عليهم حرجا وتضييقا فلا يرد ما قيل
انه لا تظهر فايدته في التقييد فان تحريم اسرائيل لا يتصور بعد نزول التوراة
فانه قيد للحل وحينئذ يلزم قصر الصفة قبل تمامها الا ان يقال هو متعلق
بمحذوف **قوله** نعي عليهم الخ اصل النعي رفع الصوت بذكر الموت ونعي عليه
هفواته شهره بها فقال الزهري فلان ينعي على نفسه بالفواحش اي
يشهرها بتعاطيها ونعى فلان على فلان امرا اذا اظهره وقال ابن الاعرابي
الناعي المشنع يقال نعي عليه امره اذا قبحه وهو المراد هنا وفيه نكتة بلغية
وهو الاشارة الى انهم اهلكوا انفسهم بما فعلوا وقوله وفي منع النسخ معطوف
على قوله في دعوى البراءة ووجهه ظاهر اذ تحريم ما كان حلالا لا يكون الا بالنسخ
والطعن معطوف على النسخ وقوله بهتوا مجهول اي سكتوا اخبره ولم يجترؤا
من الجراءة والجسارة ووجهه الدليل علمه صلى الله عليه وسلم بما في التوراة وهو
لم يقراها ومثله لا يكون الا بوحي **قوله** ابتدعه اي اخترع الكذب والافترا

المذكور

المذكور عن عبارة عنهم ويحتمل التعميم فيدخلون فيه دخولا اوليا وقوله صدق
الله بعد تكذيبهم تاكيد له وبعضهم منه الحصر الاضافي لانه لما قال صدق الله بعد تكذيبهم
صار المعنى صدق الله لا انتم **قوله** اي ملة الاسلام الخ اي هي في الاصل موافقة
لملة ابراهيم عليه الصلاة والسلام ومشابهة لها فعبر عن الاسلام بملة ابراهيم لذلك
فلا يلزم كون نبينا صلى الله عليه وسلم عاملا بشريعته كانبيا بني اسرايل وقوله واجب
في التوحيد الصرف الذي لا يشوبه ما ينافيه كما فعل اليهود والاستقامة في الدين
ماخوذ من قوله حنيفا لان الحنف كما قال الراغب الميل عن الضلال الى الاستقامة
والجنف بالجيم الميل عن الاستقامة والتجنب عن الافراط اي المبالغة في الاتحاد
والتفريط اي الاهمال تفسير للاستقامة وهو ظاهر ومن لم ينبه قال دلالته
على التجنب المذكور غير ظاهرة الا ان يقال الشرك افراط او الامر باتباع ابراهيم
عليه الصلاة والسلام وتخصيصه بالذكر دون ساير الاديان يدل على ما ذكر
وهو خبط وخلط بما لا يفيد **قوله** وضع للعبادة يعني وضعه للناس لعبادتهم
وليس المراد ان يعبد البيت نفسه بل ان يجعل موضعا لعبادة الله فلذا فسره بقوله
وجعل متعبدا لهم وقوله يدل عليه انه قرئ الخ لان الظاهر ان الضمير راجع الى الله
ان لم نعتبر الذكر السابق في قوله صدق الله لكون الاية مستانفة والا فهو
المتبادر ايضا فلا يرد عليه انه يحتمل رجوعه عليه الصلاة والسلام فلا دلالة
للقراة عليه فتامل ومناسبة الاية لما قبلها ظاهرة **قوله** كالنبط والنميط اسم
والبا تعقب احديهما الاخرى كثير في كلام العرب والنبط والنميط مصغرا علم
موضع بالدهنا وهما لمعنى او متغايران لما اشار اليه بقوله وقيل الخ وبكة تبك
بمعنى الازدحام لازدحام الحجيج فيها او بمعنى الدق لدق اعناق الجبابرة اي اهلاكهم
اذا ارادوها بسوء واذلالهم فيها ولذا تراهم في الطواف كاحاد الناس ولو امكنهم
الله من تخليته لفعلوا **قوله** وروي انه صلى الله عليه وسلم سيل الخ اخرجه
الشيخان عن ابي ذر رضي الله عنه وهو حديث صحيح الا ان فيه اشكالا اجاب
عنه الطحاوي في الاثار نقال عنه فان قلت لا شك ان باني المسجد الحرام ابراهيم
عليه الصلاة والسلام وباني الاقصى داود وابنه سليمان بعده وبينهما
مدة طويلة تزيد على الاربعين باضعاف قلت الوضع غير البناء والسوال
عن مدة ما بين وضعيهما لا عن مدة ما بين بنائيهما فيحتمل ان يكون واضع الاقصى
بعض الانبياء قبل داود وسليمان عليهما الصلاة والسلام ثم بنياه بعد ذلك
ولا بد من تاويله لهذا النهي وجرهم بضم الجيم وسكون الراء والهاء المضمومة حي
من اليمن كانوا اصهار اسماعيل والعمالقة قوم من ولد عمليق بن لاوذ بن سام
بن نوح عليه الصلاة والسلام وهم قوم تفرقوا في البلاد والصراح بوزن
غراب بضاد معجمة وآخره حاء مهملة نقل عن الطيبي رحمه الله ومن رواه
بصاد مهملة فقد صحفه وهو من المضارحة وهي المقابلة او البعد ولكونه في السما

عصام

كارزوني

عصام

الرابعة اورد عليه الطيبي ان الصحيح المروي في البخاري انه في الثانية **قوله**
وقيل هو اول بيت بناه ادم فانطمس الخ رواه الازرقي في تاريخ مكة وقيل انه نزل
مع ادم عليه الصلاة والسلام من الجنة ثم رفع بعد موته الى السماء وبنى شيث مكانه
بيتا من طين اونزل قبله اوبناه ادم عليه الصلاة والسلام كما ذكره المصنف رحمه
الله من طين على نحو ما راى في السماء وقوله وهو لا يلايم ظاهر الاية لانه لا يكون
اول بيت لسبق الضراح عليه ان اعتبر تغايرهما والا لكونهما نعبدا في مكان
واحد فلانه لم يكن موضوعا للناس فقط لطواف الملايكة به وانما قال لظاهر الاية
لانه لا ينافيها عند التامل بالنظر الدقيق ومن حمل الاولية اولية شرف لا يرد
عليه شي الا انه خلاف المتبادر وقوله كثير الخير اي البركة الزيادة وهي في خيرانه
ومنافعه لا في بنايه وهو حال من الضمير المستتر في الظرف الواقع صلة وقوله
لانه قبلتهم يعني هادي للجهة التي ارادها الله اوهاد لهم لما فيه من الايات التي شانها
وقوله لانه قبلتهم ان اراد به وضع لان يكون قبلة فالعالمين على عمومه وان اريد
يستقبلون له فالمراد بالعالمين المسلمين وما بعده عام للجميع **قوله** فيه ايات
بينات الخ انحراف الطير بانه الى الان ولا يعلوه الا ما به علة للاستشفاء كما
صرحوا به وفيه كلام للمحدثين لان الجاحظ قال انما تعلوا للاستشفاء واعترض عليه
ابن عطية بانه يباين خلافه وعلته العقاب لاخذ الحية وقيل ان الطيور المجرد
دنما تعلوه والحمام مع كثرته لا يعلوه وبه يجمع بين الكلامين فتدبر وفي شرح
الكشاف ان منها ان اي ركن من اركان البيت وقع الغيث في مقابلته كان الخصب
فيما يليه من البلاد وقوله بهره اي غلبه الله وقيل فهره البيت على الاستناد
الحجازي وجعله الجملة حالا بدون الواو ممن تقضياه وقد جوز مقام ابراهيم
مبتدا وقدره غيره احدها **قوله** وقيل عطف بيان الخ قيل عليه ان ايات
نكرة ومقام ابراهيم معرفة ولا يجوز التخالف بينهما باجماع البصريين والكوفيين
حتى قال ابن هشام رحمه الله في المغني وغيره انه اراد بعطف البيان البدل
تسامحا لما ان سيبويه قد يسمي التوكيد وعطف البيان صفة وهذا التاويل
يتاتى في عبارة الزمخشري دون كلام المصنف رحمه الله وقوله على ان المراد
الخ جواب عن ان المبين جمع والمبين مفرد فقوله المراد بالايات يعني التي
دل عليها المقام محصور وان كان مفردا لكنه جمع في المعنى لاشتماله على ايات
كثيرة والا لانه افعال من اللين والصخرة جمع صخرة وقوله ويؤيده اي يؤيد
هذا القول تطابقهما في هذه القراة فعبر عن الايات بالاية وسبب هذا الاثر
لذا وقع في الاثر مرويا عن سعيد بن جبير رضي الله عنه **قوله** جملة ابتدائية
المراد بالابتدائية المركبة من المبتدا والخبر على انها ليست بشرطية وقوله لانه
في معنى الخ اشارة الى الوجهين السابقين في اعراب مقام ابراهيم وقوله اقتصر
الخ من تتمة الوجه الثاني وهو جعله بيانا كما في الكشاف اما لان الاثنان جمع

اوانه ذكر من الجمع المبين بعض افراده وترك الاخر لنكتة ومثله واقع في الاحاديث
النبوية والاشعار العربية وفي الكشاف ويجوز ان يراد فيه ايات بينات مقام
ابراهيم وامن من دخله لان الاثنين نوع من الجمع كالثلاثة والاربعة ويجوز ان
يذكرها تان الايتان ويطوى ذكر غيرها دلالة على تكاثر الايات ونحوه في طي ذكر
المسند قول جرير

كانت حنيفة اثلاثا فثلثهم ۝ من العبيد وثلث من مواليها

ومنه قوله صلى الله عليه وسلم حبب الي من دنياكم ثلاث الطيب والنساء وجعلت قرة عيني
في الصلاة انتهى وفصل البيت بقوله ونحوه لانه مثله في طي الذكر وان لم يكن لغرض
الاشتهار وقصد الكثرة كما في الاية بل لقصد السكوت عما ليس بذم وهو الثالث المبهم
ولانه هو الاصل المعلوم فلا حاجة لذكره واما الحديث فقوله وجعلت قرة عيني كلام
مبتدا قصد به الاعراض عن ذكر الدنيا وما يحب منها وليس عطفا على الطيب
والنساء اللتين من الدنيا وهذا ابتنى على ذكر ثلاث فيه وقد قال الطيبي وغيره
انه ليس في كتب الحديث فلا شاهد فيه على هذه الرواية لكن اثباتها لما وقع للزمخشري
ووقع للراغب ايضا وحسن الظن بهم يقتضي انهم ظفروا به في رواية وليس هذا محلا
للرواية بالمعنى ولا للسهو والاما نع من جعل الصلاة الواقعة في الدنيا منها لانه ليس المراد
بها ما يكون صرف امور دنيوية بل ما يقع فيها وان كان له تعلق بالاخرة وتغيير التعبير
اشارة الى مغايرته لما قبله وفي قوله ثلاث تغليب للمؤنث على المذكر والا لقال
ثلاثة وفي قوله حبب مجهولا اي حببه الله وقوله دنياكم اشارة الى انه لا علاقة له بالدنيا
وان تحبيبهما من الله ولذا ابيح الزيادة على الاربع لقوا بدرجة كمال ملحقين باللطف
تشريفا وكاطلاعهن على اموره الخفية حتى يتعلمها منهن الناس وليس لمحض مجرد
الوطي والتلذذ معاذ الله حتى ان بعض القصاص قال ما سلم احد من هوى حتى
محمد صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث بجهله فانكره عليه بعض العارفين وكفره ووقع
في هم لذلك فراى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام يقول له لا تهتم فقد قتلناه
فخرج عليه بعض قطاع الطريق وقتله عقب ذلك وقدم الطيب لانه حظ الروح
المقدم على البدن وفي قوله ومن دخله تغليب للعقلاء لانه يامن فيه الوحوش
والطيور بل النبات وانما يلزم الحذف في الحديث لو لم يكن من بدل البعض من الكل
وعلى ما ذكره ففيه حذف بعض البدل او البيان وفسر الامن بالامن من عذاب
الاخرة واشار بالتفريع الى مذهب ابي حنيفة جواز ارادة العموم بان يفسر الامن في الدنيا
والاخرة وقوله نبا الاثر والامن بالجر بدل من ضميرينهما **قوله** من ماتي في احد
الحرمين الخ اخرجه ابو داود والطيالسي والبيهقي والطبراني باسانيد مختلفة وقوله
ولكن الجي الى الخروج اي يمنع الطعامه ومبايعته والمسالة خلاف الشافعي فيها في الجمع
قال الجصاص لما كانت الايات المذكورة في الحرم ثم قال ومن دخله كان امنا
وجب ان يكون مراده جميع الحرم **قوله** قصده للزيارة يعني ان الحج في اللغة مطلق

المقصد والمراد به هنا قصد مخصوص غلب فيه حتى صار حقيقة فيه شرعا وحج بالكسر
لغة فيه **قوله** بدل من الناس مخصص له يعني من بدل من الناس العام بدل بعض
من كل مخصص له لأنه المقصود بالنسبة واحتمال أن يراد بالناس من استطاع وهذا مبين له
فهو بدل كل من كل خلاف الظاهر **قوله** والاستطاعة الخ أصل معنى الاستطاعة استدعاء
طواعية الفعل وتأتيه والمراد بالاستدعاء الإرادة وهي تقتضي القدرة فأطلقت على القدرة
مطلقا أو بسهولة وهي أخص منها وهو المراد هنا والقدرة إما بالبدن أو بالمال أو بهما وفسر
النبي صلى الله عليه وسلم الاستطاعة والخبر بعينها كما رواه ابن ماجه وغيره بسند حسن
بالزاد والراحلة وهو بحسب الظاهر مع الشافعي رضي الله عنه حيث قصر الاستطاعة
على المالية دون البدنية وهو مخالف لمالك لأنها عنده ظاهرة وأما أبو حنيفة رحمه الله فيقول
ما وقع في الحديث بأنه بيان لبعض شروط الاستطاعة بدليل أنه لو فقد أمن الطريق
أو لم تجد المرأة محرما لم يجب وقوله وكله ما في أي ما يتأتى به الوصول من الطريق وما
يلزم اسم مكان يجوز به وقيل إنه آلة **قوله** وضع كفر الخ يعني أن المراد بمن كفر من
لم يحج وتاركه ليس بكافر إلا إذا استحله فأشار إلى أنه للتغليظ على تاركه كما وقع في الحديث
فليس المقصود ظاهره لقوله ولذلك أي للتغليظ **قوله** من مات ولم يحج الحديث
قال ابن الجوزي هو موضوع ورده في اللآلي بأنه أخرجه الترمذي وضعفه من حديث
علي رضي الله عنه ولفظه من ملك زادا أو راحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج فلا عليه
أن يموت يهوديا أو نصرانيا وأخرجه في مسنده من حديث أبي أمامة رضي الله عنه من لم
يمنعه من الحج حاجة ظاهرة أو سلطان جائر أو مرض حابس فمات ولم يحج فليمت إن
شاء يهوديا أو نصرانيا وتعدد طرقه إن لم يحسنه خفف ضعفه وموافقة معناه للآية
تقوية أيضا **قوله** وقد أكد أمر الحج في هذه الآية من وجوه الخ أي شأنه وما يتعلق
بإبرازه في صورة الخبر وقد تقدم وجه أبلغيته والاسمية تفيد الثبات والدوام وكونه
حقا واجبا يفهم من اللام ومن على والتعميم من الناس والتكرير بذكر من استطاع
الداخل فيهم وقوله من حيث إنه فسر الكفر إشارة إلى أنه مجاز للمشابهة في تركه
والعدول عن المضمر للمظهر تأكيد للأمر سيما بلفظ العالمين المشعر بأنه غني عن
العالمين فضلا عمن كفر وأن دخلوا فيهم دخولا أوليا وذكر الاستغناء في هذا المقام
كناية عن السخط فكان في كماله وقوله لا إيضاح في الكشاف لأنه إيضاح والمصنف
زاد الكاف لأنه لم يجده معنا فما حتى يوضح أحدهما الآخر لكنه تخصيص والتخصيص
شبه الإيضاح فمن قال لو حذف الكاف لكان أولى لم ينتبه لقصده وقوله بالبرهان

كازروني

لأن من استغنى عن جميع العالمين فهو غني عمن لم يحج وأعظم السخط من التتميم
كما مر وقوله لأنه تكليف شاق علة للتأكيد لأنه لما كان كذلك اقتضى الاهتمام به
أو لأنه ربما ترك لمشقته فأكد تنبيها على أنه لا ينبغي أن يترك والتجرد عن الشهوات
كاللباس والطيب والجماع **قوله** وروي الخ إشارة إلى وجه ينبغي فيه من كفر
على ظاهره والملل الست ما ذكر في قوله تعالى إن الذين آمنوا والذين هادوا

والصابيين

والصابيين والنصارى والمجوس والذين أشركوا وهو يقتضي أنه يطلق على الشرك
ملة وقد تردد فيه النحرير وقال في الكشف إنه من التغليب لا المدلول لأن
نقل بعدمه فهو تغليب وهذا الحديث أخرجه سعيد بن منصور ورواه ابن جرير
عن الضحاك وفيه أن تلك الملل كانت موجودة في جزيرة العرب فلينظر تنبيه
مهم اعلم أن في إعراب الآية وجوها نقلها الزركشي في تذكرته عن شيخه ابن هشام
لأن الظرفين أعني لله وعلى الناس إما خبران أو الأول خبر والثاني حال أو العكس
أو الأول خبر والثاني متعلق به أو العكس وفي تقديم الحال في مثله خلاف
نقله ثم إن السبكي في كتاب الانتصار قال إن هنا فرض عين على المستطيع
الذي لم يحج وفرض كفاية وهو ما يجب على كل مستطيع من إحياء شعائر الحج في كل سنة
حج أو لم يحج وعلى الأول من بدل من الناس وهو مذهب سيبويه وعلى الثاني
هو فاعل المصدر أي حج البيت والتقدير لله على الناس مطلقا حج المستطيع منهم
فمن حج أدى الفرضين بالثوابين وفيه بحث من وجهين الأول أن رفع المصدر
المضاف للمفعول فاعلا ضرورة الثاني أن إحياء البيت يحصل بالعمرة ورد بأنه ليس
بضرورة والمراد بالحج معناه اللغوي وفيه نظر **قوله** أي بآياته السمعية والعقلية
الخ حمل الآيات على مطلق الدلائل الدالة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وصدق
مدعاه الذي من جملته الحج وأمره وبه تظهر المناسبة لما قبله وكون كفرهم أقبح لعلمهم
الكتب المصدقة بخلاف المشركين وكفرهم بالتوراة والإنجيل لدخولها في آيات
الله الشاملة لجميع السمعيات والعقليات وقيل إنه مبني على أن يراد بآيات الله
الكتابات وليس في الكلام ما يدل عليه **قوله** والحال أنه شهيد الخ إشارة
إلى أن الجملة حالية وأن الشهيد بمعنى العالم المطلع وأما جعله بمعنى الشاهد
فتكلف من غير داع له **قوله** كرر الخطاب والاستفهام الخ الخطاب المكرر في النداء
وما يتبعه والاستفهام في قوله لم وكان الظاهر لم تكفرون بآيات الله وتصدون
عن سبيل الله مبالغة في التقريع والتوبيخ لهم على قبائحهم وتفصيلها ولو قيل
لما ذكر لئلا يتوهم أن التوبيخ على مجموع الأمرين والتحريش التحريك لما يوقع
بينهم الفتن وضمير عنه للإسلام **قوله** حال من الواو أي جملة تبغونها حال
من فاعل تصدون ويجوز فيها الاستئناف وقوله طالبين لها عوجا أشار به إلى أن
عوجا مفعول وضميرها من الحذف والإيصال لأن بغى يتعدى لمفعولين أحدهما

انتصاف

بنفسه والآخر باللام كما صرح به أهل اللغة وقيل لا حاجة إليه بل هما مفعول
وعوجا حال بأنه لا يستقيم المعنى عليه وليس كذلك وقيل عوجا حال من فاعل
تبغون وضمير تبغونها للسبيل لأنها تذكر وتؤنث والمراد بها ملة الإسلام
ومعنى ابتغاء العوج فيها إلقاء ما يدل عن الحق لأن دينا لم ينسخ أو أن النبي صلى
الله عليه وسلم المذكور في كتابهم ليس هو هذا فلا يصح هذا وقوله أو تحرشون
الخ مبني على التفسير الثاني الذي قدمه وقوله وأنتم شهداء جمع شهيد بمعنى عالم

مشاهد او شاهد والجملة حالية اي كيف تكفرون هذا وانتم علما او وانتم عدول

وصفتكم هذه تقتضي خلاف ما انتم عليه والفرق بين العوج والعرج سياتي **قوله** ولما كان المنكر الخ يعني ان الشهادة تكون لما يظهر ويشاهد فلما كان كفرهم ظاهرا ناسب ذكر الشهادة معه لانها علم ما شاهد او ما هو بمنزلته وصدهم عن سبيل الله وما معه لما كان بالمكر والحيلة الخفية التي تروج على الغافل ناسب ذكر الغفلة معه فكان مقتضيها لهم ان الله عالم بالخفيات والسرائر غافل عما يعملون وهذا لا يبلغ قوله بما سبق لا يفعلكم التخويف والاستمرار اي الاخفا لان المراد منه اخفا الحق لعلمهم بخلافه لا الكفر فلا يرد عليه كما لا يرد ان علم الله لا يقتضي الجهر كما قيل

عصام

قوله نزلت في نفر من الاوس والخزرج الخ الاوس والخزرج جدا الانصار وكانا اخوين كما سياتي وشاس بالمعجمة اوله ومهملة في اخره علم ويوم بعاث حرب كانت بينهم وبعاث بضم البا الموحدة وفتح العين المهملة والف وثا مثلثة يصرف ولا يصرف اسم حصن او بستان كما سياتي وقعت الحرب عنده ورواه ابو عبيد بغاث بالغين المعجمة وقال ابن الاثير اعجمها الخليل ايضا لكن جزم ابو موسى في ذيل الغريب وتبعه صاحب النهاية بانه تصحيف وانما البغاث صغار الطير كما في المثل ان البغاث بارضنا يستنسر وخبره كما في كامل ابن الاثير ان قريظة والنضير جددوا العهود مع الاوس على الموازرة والتناصر واستحكم امرهم فلما سمعت بذلك الخزرج جمعت واحتشدت وارسلت حلفائها من اشجع وجهينة وارسلت الاوس حلفائها من مزينة والتقوا ببعاث وهي من اموال بني قريظة وعلى الاوس حضير والد اسيد الصحابي رضي الله تعالى عنه وعلى الخزرج عمرو بن النعمان فلما التقوا اقتتلوا قتالا شديدا وصبروا جميعا ثم ان الاوس وجدت مس السلاح فولوا منهزمين فلما راى حضير ذلك نزل وطعن قدمه وصاح واعقراه والله لا اعود حتى اقتل وان شئتم يا معشر الاوس ان تسلموني فافعلوا فعطفوا عليه واصاب عمرو بن النعمان البياضي رئيس الخزرج سهم فقتله وانهزمت الخزرج فوضعت فيهم الاوس السلاح فصاح صايح يا معشر الاوس احسنوا ولا تهلكوا اخوانكم فجوارهم خير من جوار الثعالب فانتهوا عنهم وكان يوم بعاث اخر الحروب المشهورة بين الاوس والخزرج في الجاهلية ثم جا الاسلام وانطفت الجاهلية الكامنة واجتمعوا على نصر الاسلام واهله وقيل في ذلك اشعار وهي اشار اليها بقوله وبشد دهم الخ وقوله السلاح السلاح بالنصب على الاغرا اي خذوا السلاح **قوله** اتدعون الجاهلية كذا في الكشاف وهو بالتخفيف لا بالتشديد من الدعوى كما توهم اي تدعون دعوى الجاهلية وهي قولهم يا لكذا بالثارات كذا ليس هذا اللفظ مخرجا كما قيل ان الوارد في الحديث اتدعون الجاهلية بحرف الزمخشري وتبعه المصنف فقوا ما رواية اخرى او نقل بالمعنى ومثله يسهل وقوله

عصام

فخاطبهم الله بنفسه فلا حاجة الى ان يقال المخاطب الرسول صلى الله عليه وسلم بتقدير قل لهم **قوله** انكار وتعجب لكفرهم

الخ

الخ تقدم الكلام في مثله من الجمع بين الانكار والتعجب ومعنى الانكار هنا انه كيف يقع او المراد بكفرهم فعل افعال الكفرة كدعوى الجاهلية والاول اولى وهو تابيس لليهود مما داموه وحال معونة وجملة احتج صفة والعابد معتد ومن يتمسك بدينه او يلتجي اليه في مجامع اموره اي اما ان يعد من صفات ويعتصم بمعنى يتمسك استعارة تبعية كما سياتي او لا يعد ويجعل الاعتصام بالله استعارة للالتجا اليه فيترك على الاول ومن يعتصم الخ معطوف على وانتم تتلى اي بكيف تكفرون والحال ان القران يتلى عليكم وانتم عالمون بان المتمسك بدين الله على هدى لا يضل متبعه وعلى الثاني تذييل لقوله يا ايها الذين امنوا ان تطيعوا فريقا الاية لان مضمونه انكم ان تطيعوهم تخونون شرورهم ومكايدهم فلا تخافوهم والتجوا الى الله في دفع ذلك لان من التجا اليه كفاه فعلى الاول ومن يعتصم لانكار الكفر مع هذا الصارف القوي وعلى الثاني للحث على الالتجا

طيبي

ويحتمل على الاول التذييل وعلى الثاني الحال ايضا وفيه ان هذا التعيين لا داعي اليه ولا قرينة عليه **قوله** فقد اهتدي لا محالة اي تقديحقق له حصول الهدى وهذا مستفاد من جعل الجزا فعلا ماضيا مع قد فانه لا ينقلب الى المستقبل مثل ان تكرمني فقد اكرمتك **قوله** حق تقواه وما يجب منها يعني ان التقاة بمعنى التقوى وحق من حق بمعنى وجب وثبت ومنها بيان لما واستفراغ الوسع بمعنى بذل الطاقة والمجهود استعارة من استفرغت الماء والبير نزحتها فاذا كان حق التقاة هذا المعنى فهو بمعنى الاستطاعة فلا تكون تلك الاية ناسخة لها وقال الزجاج رحمه الله تعالى هذه الاية منسوخة بقوله فاتقوا الله ما استطعتم وقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها قال الكواشي لما نزلت هذه الاية قالوا يا رسول الله من يقوى لهذا فنزلت فاتقوا الله ما استطعتم والمصنف رحمه الله تعالى راى ان الثانية مبينة للاولى اذ لا مخالفة بينهما فلا تكون ناسخة ومن خالف به جنح الى ان المراد من حق تقاته ما يحق له ويليق وتقوى الله حق تقواه اي كما هو حقه غير ممكنة فتكون الاية الاخرى ناسخة لها فان صح الحديث السابق تعين ان المراد ما ذكر فلا كلام وان شرطت بما يجب مما اوجب الله علينا وهو لا يكلفنا بما لا يطاق لا تكون منسوخة وقوله وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه هكذا هو مروي في التفاسير وكتب الحديث وصححه ابو نعيم في الحلية ووقع في نسخة بدل ابن مسعود ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وهو مخالف للمنقول والمراد بالالتفات الى الطاعة الاعتراف بها والوجه التاكيد ظاهر **قوله** واصل تقاة وقية الخ اي هو مصدر على فعله كتؤدة بمعنى التثبت من اتادى في مشيه وامره والتخمة اصلا الوخمة قيل ولا حاجة الى جعل قلب الواو تا لضمها لانها قلبت في اتقى يتقي والاصل لكنه لما كثر استعمالها ثبتت هنا **قوله** ولا تكونن على حال الخ يعني ان المقصود النهي عند عدم الاسلام وهو الكفر عند الموت والاسلام حال الموت يقتضي وجوده قبله فالمعنى استمروا ودوموا عليه والموت ليس لمقدورهم حتى ينهوا عنه وقد مر تحقيقه في البقرة وما ذكر من القاعدة في النفي والنهي امر مقرر كما مر **قوله** بدينه الاسلام

الاخبحو في الكشاف ان يكون استعارة تمثيلية على تشبيه الحالة بالحالة من غير اعتبار
مجاز في المفردات او الحبل استعارة للعهد الذي يتمسك به فالاعتصام استعارة للوثوق
بالعهد او ترشيح لاستعارة الحبل والمعنى اجتمعوا على استعانتكم بالله او على التمسك
بعهده ويجوز فيه المكنية ايضا والمصنف رحمه الله ذهب الى الثاني وجعل المستعار له الدين
او القران لما وقع في الحديث من تسميته حبل الله المتين وخالف الزمخشري في جعل
الترشيح مقابلا للاستعارة بناء على انه لا تنافي بينهما اذ يكفي في الترشيح ان يكون
اللفظ مناسبا له وان كان المراد به معنى لا يرشحه ولكل وجهة والتردي لغة من تردى
اذا وقع في هوة كالبير وقوله مجتمعين اشارة الى انه حال من الفاعل كما هو الظاهر المتبادر
فيكون قوله ولا تفرقوا تاكيدا وقوله عن الحق اي دين الاسلام السابق او لا يقع بينكم
شقاق وحروب كما هو مراد المذكورين لكم بايام الجاهلية الماكرين بكم **قوله** التي من جملتها
الخ ويحتمل ان المراد بها ما بينه بقوله اذ كنتم اعداء اي اذكروا انعمة الله التي هي تبديل
عداوتكم بالمحبة والاخوة ونجاتكم من نار جهنم بالعدوان وقطع الرحم فلا تضيعوها
قوله متحابين الخ يشير الى ان الاخ اذا جمع على اخوان كان بمعنى المحب الصديق
وقد يكون جمعا لاخ النسب وكان قوله وقيل اشارة اليه قال في الاتقان الاخ
في النسب جمعه اخوة وفي الصداقة اخوان قاله ابن فارس وخالفه غيره واورد في الصداقة
انما المومنون اخوة وفي النسب او اخوانهن او بني اخوانهن او بيوت اخوانكم انتهى
شفوا الاكثر وقوله مشفين اي مشرفين وقد تقدم تحقيقه وحمل النار على نار جهنم
وحملها على نار الحرب بعيد وقوله على تلك الحالة اي الكفر وفي نسخة في تلك
قوله والضمير للحفرة او للنار الخ اقتصر الزمخشري على الاخير فقال الضمير للشفا
وهو مذكر وانما انث للاضافة الى الحفرة ومنه كما شرقت صدر القناة من الدم يعني
ان المضاف اكتسب التانيث من المضاف اليه كما في شعر الاعشى المذكور وهو
يكتسبه منه لا مطلقا بل كما قال العلامة اذا كان بعضا منه كصدر القناة او فعلا
له او صفة وما نحن فيه من الاول والمصنف رحمه الله ترك تقييده وزاد تاويله
بالمونث لكونه بمعنى الشفة وجوز وجهين اخرين والداعي للزمخشري على ما صنعه
ان الضمير يعود على المضاف لا المضاف اليه اذ هو غير مقصود لذا انه خص برجع عليه
الضمير وغيره لا يسلمه وكلي الانقاذ المعنى على عوده الى الحفرة لانها التي يستحق
بالانقاذ منها حقيقة واما الامتنان بالانقاذ من الشفا فلما يستلزمه غالبا
من الهوي الى الحفرة فيكون الانقاذ منه انقاذا منها لكن الاول ابلغ واوقع ثم ان
اكتساب التانيث من المضاف اليه عده ابو علي رحمه الله في التعليق من الضرورة
وان خالفه في الايضاح والذي اوقع الزمخشري فيه انه هو الذي كانوا عليه ولم
يكونوا في الحفرة حتى يمتن عليهم بالانقاذ منها وقد مر انهم كانوا صائرين اليها
لولا الانقاذ لو ثانيا فبولغ في الامتنان بذلك كما قيل من رتع حول الحمى
يوشك ان يقع فيه ولهذا اندفع قول ابي حيان رحمه الله لا يحسن عوده الا الى

الشفا

الى الشفا لانه المحدث عنه والشفا الطرف ومضاف الى الاعلى كشفا جرف هار والاسفل
كما هنا واعلم ان الاصل ان يعود الضمير على المضاف اذا اصلح لكل منهما ولو بتاويل ويجوز
عوده على المضاف اليه مطلقا عند صاحب الانتصاف وقال الواحدي انه يعود عليه
بشرط كونه بعضه او كبعضه كقول جرير ارى مر السنين اخذن مني وقول العجاج
طول الليالي اسرعت في نقضي فان مر السنين وطول الليالي من جنسهما وكذا ما نحن
فيه **قوله** مثل ذلك التبيين يعني ان الجار والمجرور صفة لمصدر محذوف او حال
مصدره اي يبين لكم تبيينا مثل تبيينه لكم الايات الواضحة وقد مر تفصيله في البقرة
والمناول الهدى اي ثبات او الزيادة لان الخطاب للمومنين ومر الكلام فيه في الفاتحة
وقيل الثبات من المضارع المفيد للاستمرار والزيادة من صيغة الافتعال وقوله
ارادة الخ اشارة الى انه للتعليل وليس للترجي لاستحالته عليه تعالى ومر تحقيقه
في اول البقرة والكلام فيه **قوله** من للتبعيض الخ يعني انه فرض الكفاية
يقع في الخارج من البعض فلذا اتى بمن التبعيضية لا انه يجب على البعض من غير
تعيين فان المختار انه يجب على الكل لما سيصرح به ويسقط بفعل البعض فلو تركه
اثم الجميع ولا معنى للوجوب عليهم سوى هذا اذ لو وجب على البعض لكان الاثم بعضا
مبهما وهو غير معقول بخلاف الاثم بواحد مبهم كما في الواجب المخير واما انه له شرائط
فلا دخل في الوجوب لان عليهم تحصيلها ولهذا ذهب بعضهم الى ان من للبيان على هذا
القول والاحتساب النظر في امور الناس العامة كالحسبة وهي معروفة **قوله**
خاطب الجمع وطلب فعل بعضهم الخ خاطب الكل لانه واجب عليهم كما مر وطلب فعل بعضه
لقوله منكم فلا يتوهم مما مضى انه واجب على بعض غير معين كما ظنه بعض شراح الكشاف
وتبعه هنا بعض ارباب الحواشي فان قلت ان هذا الخطاب لا يفيد الوجوب على الكل
لان معناه انه يجب على بعضكم الامر والنهي وهذا اصرح في انه يجب على البعض قلت
قد مر ما يدفعه لان الوجوب على بعض غير معين لا يعقل فتعين للوجوب على الكل والتبعيض
انما هو بالنسبة للقيام به فتامل وقوله راسا اي جميعا مجازا **قوله** او للتبيين الخ قال
العلامة في شرح الكشاف اختلف الاصوليون في ان الواجب على الكفاية هل هو واجب
على جميع المكلفين ويسقط عليهم بفعل بعضهم او على بعض غير معين ولما كان الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفايات فمن ذهب الى انها على بعض غير معين
قال من هنا للتبعيض ومن ذهب الى انها على الجميع قال من للتبيين وهي تجريدية
اخرج من الكل كما يقال لفلان من اولاده جند وللامير من غلمانه عسكر يراد بذلك
جميع الاولاد والغلمان ومما يدل على ان من للتبيين ان الله تعالى اثبت الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر لكل الامة في قوله كنتم خير امة الخ ومنه يعلم وجه جعلها بيانية واختيار
ذكر منكم على تركه الاحضر واما التبعيض الثابت بالنسبة الى فعله فانه من البعض
لا الى الوجوب ومن لم يفهم معناه قال انه خطا اذ غير عبارة الكشاف وان اول
كلامه لا يناسب اخره فتامل **قوله** وعطف الامر بالمعروف الخ يعني انه من عطف

سعد
سيوطي

الخاص علي العام للنكتة المعروفة فيه وفي النهي ايضا دعوه الي الخير وهوا لكف
انتصاف
عن المنكر وقيل عليه ليس الاية منه لانه ذكر بعدا لعام جميع ما تناوله اذ الخير المدعوا
اليه اما فعل مامور او ترك منهي لا يعدوا واحدا من هذين حتي يكون تخصيصهما بتنبيها
عن بقية المتناول لانه فالاولي ان يقال انه ذكرا لدعا الي الخير عاما ثم مفصلا لمزيد العناية
به الا ان يثبت ما يخص الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ببعض انواع الخير ولا اراه ثابتا
وعلي ما فسر به المصنف رحمه الله مما يشمل امور الدنيا وان لم يتعلق بها امر ونهي لا يرد
عليه ما ذكر وفيه نظر لانه يكون حينئذ اهم من فرض الكفاية **قوله** المخصوصون بكمال
الفلاح اشارة الي الحصر المستفاد من الفصل وتعريف الطرفين او انه باعتبار الكمال
اذ قد يوجد الفلاح في غيرهم وقوله روي الخ اخرجه احمد وابو يعلي والخير والفلاح
متقاربان فان **قلت** الحديث لا يدل علي انه الامر بالمعروف والناهي عن المنكر
بل مع التقوي ووصل الرحم **قلت** اجيب بان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يستدعي
ذلك او هو داخل في الدعا الي الخير وفيه نظر **قوله** والنهي عن المنكر الخ قيل عليه
سعدي
ان المكروه منكر شرعا والنهي عنه مندوب فلا وجه لما قاله وقيل لو فسر المنكر بما
يعاقب عليه كما ان المعروف ما يثاب عليه لتم الكلام ولا يخفي انهما ليسا علي طرفي
نقيض **قوله** والاظهر ان العاصي يجب ان ينهي الخ وان كان ظاهر قوله تعالي
لم تقولون ما لا تفعلون يدل علي خلافه لانه مأول بان المراد نفيه عن عدم
الفعل لا عن القول لان الواجب عليه نهي كل فاعل وترك نهي بعض وهو نفسه لا يسقط
عنه وجوب نهي الباقي ولانه نهي عن الكذب لا عن النهي مع عدم الفعل المنادر
منه **قوله** والاظهر ان النهي فيه مخصوص الخ التخصيص المذكور ماخوذ من التشبيه
وقيل انه شامل للاصول والفروع لما نري من اختلاف اهل السنة فيها كالماتريدي
والاشعري وانما النهي عن الاختلاف فيها ورد فيه نص من الشارع او اجمع عليه
قوله اختلاف امتي رحمة قال السيوطي رحمه الله عزاه الزركشي في الاحاديث
المشتهرة الي كتاب الحجة لنصر المقدسي بدون سند ورواه الطبراني والبيهقي
في المدخل بسند ضعيف عن ابن عباس رضي الله تعالي عنهما قال قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم مهما اوتيتم من كتاب الله فالعمل به لا عذر لاحد في تركه فان لم يكن
في كتاب الله فسنة مني ماضية فان لم يكن سنة مني فما قال اصحابي ان اصحابي بمنزلة
النجوم في السما فايما اخذتم به اهتديتم واختلاف اصحابي لكم رحمة واخرجه ابن سعد
في طبقاته بلفظ كان اختلاف اصحاب محمد صلي الله عليه وسلم رحمة للناس ولفظ
البيهقي لعباد الله وروي عن عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالي عنه ما سرني لو ان
اصحاب محمد صلي الله عليه وسلم لم يختلفوا لانهم لو لم يختلفوا لم تكن رخصة ومنه تعلم
ان المراد الاختلاف في الدين مطلقا لكن المراد اختلاف الصحابة والمجتهدين المعتد
بهم وعلما الدين الذين ليسوا بمبتدعين هذا هو الحق الذي لا محيد عنه فما قيل
سبكي
انه لا يعرف له سند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع وانما وقع في كلام بعضهم فظن حديثا

وفسر

وفسر باختلاف الهمم والحرف والاقرب ما يخالف لنصوص الايات والاحاديث كقوله
تعالي ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك ونحوه قوله عليه الصلاة والسلام
لا تختلفوا فتختلف قلوبكم وغيره من الاحاديث الكثيرة والذي يقطع به ان الاتفاق
خير من الخلاف لا وجه له ولو كان المراد اختلاف الصنايع ونحوه لم يكن لقوله صلي
الله عليه وسلم امتي وجه **قوله** من اجتهد الخ الاجران اجر الاجتهاد واجر اصابة
الحق وفي الثاني اجر الاجتهاد فقط وهو حديث صحيح اخرجه الشيخان وغيرهما وهذا
يقتضي ان المصيب واحد وهو الصحيح وليس كل مجتهد مصيب كما ذهب اليه بعض اهل
عصام
الاصول وقوله وعيد ظاهره والتهديد لان التشبه بالمغضوب يستدعي الغضب
او اوليك اشارة للذين تفرقوا لا للمتشبهين بهم ولا للجميع كما قيل **قوله** نصب
بما في لهم من الفعل الخ اي الاستقرار او اذكر مقدرا وفيه وجوه اخر ذكرها السمين
وغيره فقيل العامل فيه عذاب وضعف بان المصدر الموصوف لا يعمل وقيل عظيم
واورد عليه انه لا يلزم تقييد عظمته بهذا اليوم ورد بانه اذا عظم فيه ففيه كل عظيم
ففي غيره اولي وبانه ليس المراد التقييد والكناية بالمدا الحزن وقوله بوسم من الوسم
وهو العلامة **قوله** علي ارادة القول الخ الجواب عما يقال انه جواب اما لا يترك
فيه الفا الا في ضرورة الشعر فكيف حذفت هنا فاجابوا بان الممنوع حذفها وحدها
واما مع القول بطريق التبعية فشايع سايغ حتي قيل انه لم يحذف عنه ولاحج
لانه لما كثر حذف القول استتبع ولا يرد عليه انه لا يلزمه استتباعها كما في قوله
تعالي فاما الذين كفروا افلم تكن اياتي تتلي عليكم وانما اورده صاحب اسرار التنزيل
لانه اديب لا يعرف النحو كما قاله ابو حيان واطال فيه والاستفهام للتوبيخ وهو حكاية
سمين
لما يقال لهم فلا التفات فيه كما قيل وقوله امروا به ايجاب الايمان بالله في عالم الذر
او المراد بالايمان الايمان بالقوة والفطرة وحمل الامر علي الاهانة للتعزيره وتحققه
قوله لسبب كفرهم الخ التاويل لانه بنا علي ان الاعمال سبب له او انه يتبع في مقابلتها
كازروني
من غير نظر الي التسبب فعلي الاول الباسيبة وعلي الثاني للمقابلة كعوضته بكذا
وليست بمعني اللام كما توهم **قوله** يعني الجنة الخ حمل الرحمة بمعني الجنة من
التعبير بالحال عن المحل والظرفية حقيقية او بمعني الثواب فالظرفية مجازية
كما هو في نعيم وعليكس وعندا اشارة الي كثرته وشموله له شمول الظرف واما الرحمة
التي هي صفة ذاتية فلا يصح فيها الظرفية وبدل علي هذا التفسير مقابلتها
بالعذاب ومقارنتها للخلود وهذا اجاز نكتة ما ذكره وكان حقه التقديم لشرفه
ولكن اخر لما ذكر ومطلعه يا ايها الذين امنوا ومقطعه اخره ومحل انقطاعه فالكلام
فيه لف ونشر غير مرتب لهذه النكتة الجليلة وانما قال اخرجه مخرج الاستيناف
لانه للتاكيد معني وان كان استينافا ظاهرا **قوله** اذ يستحيل الظلم منه الخ الاستحالة
ماخوذة من نفي ارادته دونه او المراد انه ثابت بالدليل المذكور وهو اشارة
الي دفع ما يتوهم من ان نفي الشي يقتضي امكانه في الجملة بانه نفي وان كان مستحيلا

كاي يحولم يلد ولم يولد وقوله لا يحيف اي لا يجب عليه شي حتي يكون تركه كله او بعضه ظلما ولا يحول بينه وبين ما يريد شيا حتي يظلمه بالاخذ منه لانه المالك المطلق وقيل المراد ما يريد ما هو ظلم من العباد لان المقام مقام انه لا يضيع اجر المحسنين ولا يهمل الكافرين وانه المجازي ولا يخفي ان سوق الكلام يخالفه كما صرح العزيز وقوله يجازي الخ بيان لارتباط الكلام بعضه ببعض **قوله** دل علي حيز تقدم بما مضي الخ يعني انها كان الناقصة ولا دلالة لها علي غير الوجود في الماضي سوا انقطع اودام اولا فقوله كنتم خير امة لا يشعر بانهم الان ليسوا كذلك وهذا بحسب الوضع وقد يستعمل للازمنة في صفاته وقد يستعمل للزوم الشي وعدم انفكاكه نحو وكان الانسان اكثر شي جدلا ولا فرق فيها بين ماض بزمان كثير او قليل ولو انا وقيل انها تدل علي الانقطاع كغيرها من الافعال الماضية وهو قول لبعض النحاة والمراد ما بين الامم انه في علمه معروف بينهم **قوله** استيناف الخ بيان لترك العطف كانه قيل لم كنتم خير امة فقال تامرون الخ وقيل انه صفة ثانية لامة ووجه تضمين الايمان ما عداه انه التصديق به في ذاته وصفاته وافعاله واحكامه فيلزمه الايمان بجميع ما جاء منه وثبت انه حكمه والدليل قوله تعالي ولو امن اهل الكتاب مع ان ايمانهم بالله كما في الكشاف ولما ذكر المصنف **قوله** وانما اخره الخ كان حقه ان يتقدم لشرفه فلما اخر علي خلاف المتبادر حرك الذهن الي ان ينظر لوجهه فهو حينئذ تلويح الي مكان التعليل لا نه من الاخبار عن حصول الجملتين وتفويض الترتيب الي الذهن ولو قدم لم يتنبه لهذه النكتة كذا فسره الطيبي فتامله **قوله** واستدل بهذه الاية علي ان الاجماع الخ اي اجماع هذه الامة لانها لا تجتمع علي الضلالة كما نطق به الحديث ودلت عليه هذه الاية بالالتزام لانهم اذا امروا بكل معروف ونهوا عن كل منكر لم يكن اجتماعهم علي منكر والا لم ينهوا عنه لاتفاقهم عليه وانما كان للاستغراق اذ لا يصح ارادة معروف ومنكر معين ولا ترجيح لبعضه علي بعض فليس الحديث دليلا اخر كما توهم ولو قيل قدم الامر بالمعروف واخواه اهتماما وليرتبط الايمان بما بعده صح وهو وجه اخر وقوله ولو اجتمعوا في نسخة اجتمعوا وهما بمعني **قوله** ايمانا كما ينبغي لانهم موصوفون بزعمهم والخيرية فيما هم عليه خيرية دنيوية كالرياسة او عرضية وقوله وهذه الجملة الخ يعني منهم المؤمنون وما عطف عليه ولن يضروكم وما عطف عليه للاستطراد وهو ان يذكر في اثنا الكلام ما يناسبه وليس السياق له والفرق بينه وبين الاعتراض مر الكلام فيه ولذا لم يعطفا علي الجملة الشرطية قبلهما اعني ولو امن لانها معطوفة علي كنتم خير امة مرتبطة بها علي معني ولو امن اهل الكتاب كما امنتم وامروا بالمعروف كما امرتم لكان خيرا لهم وانما لم يعطف الاستطراد الثاني علي الاول لتباعدهما وكون كل منهما نوعا من الكلام والاذي انما يستعمل في الضرر اليسير كما يشهد به الاستعمال وتولية الادبار مع دبر كناية عن الانهزام

معروفة

معروفة **قوله** ثم لا يكن احد ينصرهم الخ العموم ماخوذ من ترك الفاعل وقوله ما يكون يتعلق ما الا ذي بتفسيره السابق والدبرة بالسكون البا الانهزام وعاقبتهم ماخوذ من ثم والعجز ماخوذ من النصرة لان المحتاج اليها عاجز وعلي هذه القراة الجملة معطوفة علي جملة الشرط والجزا وثم فيه للترتيب والتراخي الاخباري ولو حملت علي الحقيقي لان النصرة ممتدة فهي باعتبار ما بعد الاول متراخية صح وكذا في القراة الاخري **قوله** علي ان ثم للتراخي في الرتبة لا في الزمان لمقارنة والاخذ الوجه الاول كما مر والزمخشري وان نص علي انها كذلك في الوجه الاول لكن تفاوت الرتبة ثمت بين الاخبارين وهنا بين الخبرين وهو المتبادر عند الاطلاق فلا فرق بين كلاميهما كما توهم وتعيده نفيا لهم لترتبه علية ترتب الجزا علي الشرط وكونها من المغيبات مشاهد **قوله** هدر النفس والمال الخ مختص به لانه لازم لوقوعه وقدمه لان قوله الا بحبل من الله ورسوله يقتضيه بحسب الظاهر وضرب الذلة علي تشبيهها بالقبة استعارة بالكناية واثبات الضرب تخييلا او تشبيه احاطتها واشتمالها عليهم به استعارة تبعية وجعل التحرير هنا كونه كناية كما في قبة ضربت علي ان الحسرح وهم فاسد ومر تحقيقه في البقرة وسياتي اشارة المصنف اليه في ضرب المسكنة **قوله** استثنا من اعم عام الاحوال قالوا ان هذه الاضافة من قبيل حب رمان زيد حيث لا رمان ثان المقصود اضافة الحب المختص بكونه للرمان الي زيد وكون العشر الي اضافة اعم العام الذي لا اعم منه في الجنس الذي منه الاستثناس الفاعلية او المفعولية والحالية ونحوها الاضافة العام ومثاله ابن تيس الرباب فان المتلبس بالرباب ابن تيس لا تيس وفي مثل هذا لا بد من ذكر المضاف والمضاف اليه ثم الاضافة وتحقيقه ان مطلق الحب مضاف الي الرمان والحب المقيد بالاضافة الي الرمان مضاف الي زيد ولا يصح جعل عام الاحوال من قبيل جرد قطيفة لافراده ثم لما كان الاستثنا مفرغا وهو لا يكون من غير الموجب الا عند استقامة المعني بالعموم اشار الي توجيهه بما ذكر وهو يرجع الي التاويل بالنفي اي لا يسلمون من الذلة الا في هذه الحال وقوله بذمة اشارة الي ان الحبل مجاز عن الذمة المتمسك بها والتفسير الاول راجع الي تفسير الذلة الاول والثاني الي الثاني واشار بقوله في عامة الاحوال الي الاعم المقدر المستثني منه حالة الاعتصام **قوله** رجعوا به الخ اشارة الي ان اصل معني باء رجع وان الرجوع به كناية عن استحقاقه واستيجابه من قولهم باء فلان بفلان اذا كان حقيقا ان يقتل به اي صاروا احقا بغضبه وهو ارادة الانتقام منهم واما تفسيره في الحديث بالاقرار مجاز **قوله** لما ذكر اشارة الي توجيها مراده ولذا قتل الانبيا عليهم الصلاة والسلام يعني حقا في اعتقادهم مر تحقيقه وجملة ذلك الثاني اشارة للكفر والقتل لعز به فلا تكرر وقوله وقيل اشارة الي مرجوحيته هذا بسبب تكرير ذلك وقوله معلل

وقوله معطل وسبب تعفن في العبارة وقوله في المساجد متعلق بسوارا ورد عليه
ان الظاهر تركه كما في الكشاف لا يقال انه ان يكون لكل منهم مساوٍ لكن بعضهم اكثر
من بعض فيها والقائمة من قام اللازم بمعنى استقام والآناء الساعات مفردها قيل انا
بوزن عصا وقيل انا مثل معا وقيل بفتح فسكون او كسر فسكون وقيل انو فالهمزة منقلبة عن
واو وياء هو منصوب على الظرفية متعلق بيتلون او بقائمة **قوله** عبر عنه الاصح عنه
للمتهجد اي عبر عن صلاة الليل بالتلاوة والسجود لانه ابين اركانها المميزة لها
عن العادة اذ صلاتها جهرية وابلغ في المدح مما لو عبر بالتهجد لاحتمال معناه اللغوي ولانه
تصويرها باحسن هيئة **قوله** لما روي الخ اخرجه ابن حبان والنسائي ولعل المحدثين
فهموا منه ذلك لقرينة او رواية فيه والا فقد قيل انه يحتمل ان اهل الكتاب يصلونها ولكن
لا يوجد فيها لذلك الوقت وقوله غيركم منصوب خبر ليس ومن اهل الاديان حال
من احد مقدم عليه وجملة يذكر الله صفته ومتحير فيه الخ ماخوذ من قائمة وغير
منقيد به ماخوذ من جملة يتلون ويجدون في صفاته من يؤمنون بالله واليوم الآخر
والمداهنة المداراة مجازا من الدهن من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهكذا
وقوله الموصوفون بتلك الصفات مر تحقيقه في اولئك هم المفلحون وقوله رضاه
وثناه اشارة الى ان المقصود المدح ودل على الرضى واستحقاق للثواب الانصاف
بتلك الصفات الثابتة **قوله** فلن يضيع ولا ينقص الخ يعني ان الكفران والشكر
عبارة عما ذكر اذ لا نعمة لاحد عليه حتى تكفر او تشكر وهو مجاز لا مشاكلة كما قيل وقوله
البتة ماخوذ من لن فانها لتاكيد النفي كما مر لكن الشكر نقيضه يتعدى باللام على
المشهور وهنا عدي لمفعولين نايب الفاعل والها لتضمينه معنى الحرمان ولو فسرت
المشافهة وجعل لا يعني الحرمان كان اولى والقراءة بالغيبة بالنظر الى امة وبالخطاب
بالنظر الى كنتم والتفات **قوله** بشارة لهم الخ يعني في ذكر العلم بعد الصفات المذكورة
اشارة الى انه علم حالهم وتجاهد لهم فيوفيهم احسن ما عملوه وفي وضع المتقين موضع
الضمير ايذان بالعلة وانه لا يفوز عنده الا اهل التقوى فقوله ان الذين كفروا الخ مؤكد
له ولذا افصل **قوله** من العذاب الخ الغنا بالفتح مصدر اغنى عني اي اجزاء كما
في الصحاح فشيا مصدر لانه لازم ومن للبدل او الابتدا او هو منتقض معنى الدفع والمنع
وشيا مفعول به والصاحب ليس هنا بمعناه اللغوي بل العرفي وهو الملازم **قوله**
ما ينفق الكفرة الخ حض السمعة والمفاخرة لا للقربة لانه شانه وهم يجاهرون بالكفر
فلا يراءون واما المنافقون فلا ينفقون وانما ينفقون على المسلمين وذلك اما رياء
او خوفا فلا معنى لما قيل لا وجه للتخصيص المذكور **قوله** برد شديد الخ اصل الصر
كالصرصر الريح الباردة فيكون معنى النظم ريح فيها ريح باردة وهو كما ترى يحتاج
الى التوجيه فقال في الكشاف فيه اوجه احدها ان الصر صفة الريح بمعنى الباردة
فوصف بها القرة بمعنى فيها قرة صر كما تقول برد بارد على المبالغة الثاني ان
يكون الصر في الاصل مصدرا المعنى البرد فجيء به على اصله الثالث ان يكون كقوله

تعالى

تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة يعني ان الصر صفة بمعنى بارد موصوفه
محذوف اي برد بارد فهو من الاسناد المجازي كظل ظليل وفيه بعد لان المعروف في مثله
ذكر الموصوف واما حذفه وتقديره فلم يعهد او هو مصدر حقيقة بمعنى البرد واستعماله بمعنى
البارد مجاز وهنا جاء على الاصل وهو اظهر الاجوبة او هو صفة مؤولة على التجريد كقوله
وفي الرحمن كاف اي هو كاف ويحتمله بعضهم احسن الوجوه والمصنف رحمه الله تركه
واقتصر على الاولين **قوله** والمراد تشبيه الخ يعني حصد الحرث بحرث من ذكر ولا
فكان لا يكفي في التشبيه لمثل حرث لانه يقتضي ان اهلاكه عن غضب من الله وهو اشد ولان
المراد عدم الفائدة في الدنيا والآخرة وانما هو في هلاك ما للكافرين واما غيره فيثاب
على ما هلك له لصبره عليه فلا يضيع ذلك بالكلية كما صرح به في الكشاف وحرث
كفار اشارة الى ان المراد بالظلم الكفر واستئصاله بمعنى تلفته باصله وافنيته وجعله
من التشبيه المركب ولا يلزم فيه ان يكون ما يلي الاداة هو المشبه به كقوله تعالى انما مثل
الحياة الدنيا كما انزلناه من السماء فقدم في قوله تعالى او كصيب من السماء والمقدير
ذوي انما هو لضرورة مرجع الضمير وانه اذا صرح بتشبيه المثل بالمثل لزم ان يراعى
فيما يضاف اليه المثل من الجانبين المماثلة ولذا قدر في هذه الاية المهلك او الاهلاك
على انه من المركب الحسي او العقلي والوجه قلة الجدوى والضياع ويجوز ان يكون
من التشبيه المفرق فيشبه اهلاك الله باهلاك الريح والمنفق بالحرث
وجعل الله اعمالهم هنا بما في الريح الباردة من جعله حطاما ومهلك على صيغة
المفعول **قوله** وقرئ ولكن الخ وتقديم انفسهم على الفاصلة للفاصلة لا للحصر
والا لا ينطابق الكلام لان مقتضاه ما ظلمهم الله ولكن هم يظلمون انفسهم لا انهم يظلمون
انفسهم لا غيرهم وعلى قراءة التشديد انفسهم اسمها وجملة يظلمون خبرها والعائد محذوف
تقديره يظلمونها وليس مفعولا مقدما واسمها ضمير الشان لما ذكر **قوله** ولكن الخ
من قصيدة للمتنبي يمدح بها سيف الدولة اولها

لعينيك ما يلقى الفؤاد وما لقي ۞ وللحب ما لم يبق مني وما بقي

ومنها

وما كنت ممن يدخل العشق قلبه ۞ ولكن من يبصر جفونك يعشق

ومن شرطية لجزمها الفعل ولا تدخل عليها النواسخ لصدارتها ولانها تبقى بلا خبر
قوله وليجة وهو الذي الخ الوليجة من الولوج فهي ما كان داخلا الشيء كالبطانة مستعار
لمن اختصصته بك بدلالة فلان بطانة لفلان اي اختصصته والشعار بالكسر اللباس
الذي يلي الجسد لانه يلي شعره والدثار هو اللباس الذي يكون فوقه وسمي شعارا
لانه علامة لصاحبه وقوله عليه الصلاة والسلام الخ رواه الشيخان قاله صلى الله
عليه وسلم حين فتح حنينا في حديث طويل اي انهم الخاصة والبطانة وغيرهم العامة
والدثار **قوله** من المسلمين الخ يعني الضمير للمسلمين ومن دونكم اما بمعنى غيركم
لانه دون بمعنى غير كقوله تعالى اانت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله

اي بغير الله او بمعنى الادون والدين اي ممن لم تبلغ منزلته منزلتكم في الشرف
والديانة **قوله** لا يقصرون الخ يعني الالو التقصير والخبال الفساد مطلقا
واصله الفساد الذي يلحق الحيوان فيورثه اضطرابا كالمرض والجنون يقال الى في الامر
يقصر الهمزة بوزن غزا الوا واصله ان يتعدى بحرف الجر فهو لازم فلذا قدره بتقدير
اللام وفي فيكونان منصوبين على نزع الخافض واليه ذهب ابن عطية او متعديا الى مفعولين
لما قالوا الالوك نصحا جهدا بمعنى لا امنعك ولا انقصه على التضمين لان من قصر في حقك
فقد منعك قال السمين رحمه الله والتضمين قياسي على الصحيح وان كان فيه خلاف
واه او هو متعد الى واحد بمعنى الوك ونحوه وهو الضمير وخبالا منصوب بنزع الخافض
اي لا يالونكم في الخبال او التمييز او مصدر في موضع الحال ففيه ثلاث وجوه **قوله** لمقر
عنتكم وهو شدة الضرر قال الراغب في مفرداته الود محبة الشيء وتمني كونه ويستعمل
في كل واحد من المعنيين والعنت من المعانتة كالمعاندة لكن المعانتة ابلغ لانها معاندة
فيها خوف هلاك وعنت فلان اذا وقع في امر يخاف منه الهلاك ويقال للعظم المجبور
اذا اصابه الم فهاضه قد اعنته ومن قال الوداع من التمني لانه في الحال او المستقبل
ولذا الخبير هنا عليه لانه لا يناسب مقام التحذير لانه اذا الضرر بعد ما يوده من
الوقوع فان عليه ان يعده غير معلوم فتفسيره به بعيد عن التامل لم يصب وقوله
لا ما لكون القسم اي يملكون منعها مما جبلوا عليه فابدوها للمسلمين على هذا وهو
احسن من تفسير قتادة بها بدا بعضهم لبعض لانه لا يناسب ما بعده وقوله ليس عن روية
واختيار بل فلتة ومثله فكون قليلا **قوله** والجمل الاربع الخ في الكشاف فان قلت
كيف موقع هذه الجمل قلت يجوز ان تكون لا يالونكم صفة للبطانة وكذلك
قد بدت البغضاء كانه قيل بطانة غير اتيكم الخبال بادية بغضاؤهم واما قد بينا
فكلام مبتدأ واحسن منه وابلغ ان تكون مستانفات كلها على وجه التعليل
للنهي عن اتخاذهم بطانة فقيل يعني لا يالونكم قد بدت البغضاء قد بينا الايات لظهور
ان وما تخفي صدورهم حال وان ودوا ما عنتم بيان وتاكيد لقوله لا يالونكم خبالا لانه
تحكم حكمه ولذا لم يذكره عند تفصيل المواقع وقيل لانه لما وقع بين الصفتين تقيد
انه صفة وانما كان احسن لما في الاستيناف من الفوائد وفي الصفات من الدلالة
على خلاف المقصود او ايهامه لا اقل وهو تقييد النهي وليس المعنى عليه واما على
كلام المصنف في لا يالونكم ودوا ما عنتم قد بدت البغضاء قد بينا الايات لا وما تخفي
صدورهم لما مر فلا حاجة لما سبق من التوجيه والحدس الظاهر عند التامل وقوله
للتعليل اي لبيان وجه النهي كانه قيل لما نهيتم عنه وليس المراد انها كلها علة مستقلة
ترك عطفها للاستقلال وقيل الاحسن ان يجعل كل مستانفة عما قبله على الترتيب
كانه قيل لم لا نتخذهم بطانة فاجيب بانهم لا يقصرون في افساد امركم فقيل ولم
يفعلون ذلك فقيل لانهم يبغضونكم ولما ترتب كل على الاخر صح جعلها كلها علة
للنهي عن اتخاذهم بطانة واورد عليه انه لا يحسن في قد بينا ان لا يصلح تعليلا

طيبي

لبدو

سعد

عصام

لبدو البغضاء يصلح تعليلا للنهي وان كان الاحسن ان يكون ابتداء الكلام فتامل **قوله**
اي انتم اولا انتم الخاطئون الخ الخاطئ بمعنى المخطئ هنا وان قيل بينهما فرق وليس هذا
محله وفي اعرابه مذاهب للنحاة اظهرها انه اسم مبتدأ واسم الاشارة خبره والجملة بعده
حال والعامل فيها ما في الاشارة او التنبيه من معنى الفعل لما حقق في العربية
لان العرب قالوا ها انت ذا قائما يصرحوا بالحال بعده وان كان المعنى على الاخبار بالحال
لانه المقصود بالاستغراب وقيل لو لا الضمير واسم الاشارة متحد وقيل انتم مبتدأ والجملة
خبره نقله العرب عن ابن كيسان وغيره وهو لا منصوب على النداء او الاختصاص وضعفوه
بانه خلاف الظاهر والاختصاص لا يكون باسم الاشارة وقيل هو مبتدأ او خبر والجملة
مستانفة للبيان وقال الرضي ليس المراد من ها انا وها انت ذا تعريف نفسك
او المخاطب اذ لا فائدة فيه بل استغراب وقوع الفعل المذكور بعده منك او من مخاطبك
وانه كان غير متوقع فالجملة لازمة لبيان الحال المستغربة ولا محل لها اذ هي مستانفة
وقال البصريون هي حالية في محل نصب وهي لازمة اذ هي المقصود الذي تتم به
الفائدة ورده بما بيناه في حواشيه قيل فقد قال المصنف ارجح التوجيهات وهو كونه
يحبونهم جملة مستانفة ولو قال الخبر عليهم ثانيا لم يثبته فلعله سبق قلم وما سوى الحال
ابتداع منه منشاؤه عدم الاطلاع ومتابعة الغفلة مع انه لا يخفى حال الحال ولا يخفى انه
مجازفة منه فان المتقدمين جوزوا في هذه الجملة الخبرية لما مر لقلة وجوه التركيب
لاحرب بينهما وما رده الرضي هو الظاهر من كلام العرب وما فيه بحث يظهر جوابه بالتامل
فلا تغتر بالتجويز العقلي وعلى ان المعنى تحبونهم هو لا يكون المشار اليه الكفار وتتغاير
مدلوله ومدلول الضمير وقوله او صلته بناء على ان اسماء الاشارة تكون موصولة
كما مر واذا اعمل فيه معنى الاشارة فعاملهما بحسب التحقيق واحد لانه في معنى اشير
اليكم في هذه الحالة وسياتي تحقيقه ان شاء الله فلا يرد ان اسم الاشارة وخبره
وعامله المبتدأ او الابتداء وعامل الحال معنى الفعل فيه والاشارة للتحقير واستوانا
هنا للتوبيخ كانه ازدراهم لظهور خطئهم فاتبعه **قوله** بجنس الكتاب الخ كله
تاكيد للجنس لا للكتاب وكونه من قبيل الرجل اي الكامل كما قيل تعسف
وكونهم لا يؤمنون بكتابكم ماخوذ من فحوى الكلام وما بعده واشار بقوله وانتم تؤمنون
الى ان الجملة حالية ولذا اقترنت بالواو والمعروف فيه تقدير انتم ولم يجعل
معطوفا على ولا يحبونكم او تحبونهم كما ارتضاه ابو حيان لانه في معرض التخطئة ولا كذلك
الايمان بالكتاب فانه محض الصواب وان اعتذر له بان المعنى يجمعون بين محبة الكفار
والايمان وهما لا يجتمعان لبعده والحالية مقررة للخطا فتامل **قوله** وفيه توبيخ
اي في قوله ها انتم الخ لا في هذه الجملة فقط كما توهم وقوله لم تجد والى التشفي
سبيلا المراد بالتشفي شفاء الصدر بنيل المراد وعض الانام عادة النادم العاجز
فلذا فسره بما ذكر **قوله** دعاء عليهم بدوام الغيظ الخ هذا من الكناية لان الموت
على الغيظ يلزمه استمراره عرفا ويلزم من ذلك قوة الاسلام وتزايده عصيا

بعد عصر قال المحرر رحمه الله يشير الى انه من كناية الكناية عن مدعي عليهم
بالغيظ بل ملزومه الذي هو دعا ازدياد غيظهم الى حد الهلاك وبه عن ملزومه
الذي هو قوة الاسلام واهله وذلك لان مجرد الموت بالغيظ او ازدياده ليس
مما يحسن ان يطلب ويدعى قلت المجاز على المجاز مذكور واما الكناية على الكناية
فنادرة وقد صرح بها السبكي في قواعده الاصولية وقد نقل فيها خلافا الا انه ما الفرق
بين الكناية بوسائط والكناية على الكناية فانه يحتاج الى التامل الصادق ومن
العجب ما قيل كونه دعا عليهم مما اتفقت عليهم كلمتهم وفيه خفا اذ في الدعا الى خاطب
المدعو عليه الى الله تعالى ويسال منه ابتلاءه وهو غفلة عن قولهم قاتلك الله
وقولهم دم بغروب نز بر عين وغيرهما الا يحصى **قوله** المعنى قل لهم ذلك ولا تتعجب الخ
ان كان الخاطب بقل كل من يقف على الكلام فلا كلام في كون التعجب على حقيقته
وظاهره ان كان النبي صلى الله عليه وسلم فهو خارج مخرج العادة مجازا والمراد
منه تعظيم الله والنظر فيما نكل المنقول عنه من دقائق علمه على ما حققه الزمخشري
وغيره في قوله اسمع به وابصر لما سياتي ومن لم ينتبه لهذا قال النهي عن التعجب
المذكور يفيد ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم اطلاعه على ما في الصدور فالوجه
الاول وهو من قلة التدبر **قوله** والمس مستعار للاصابة اي فان المس اللمس
الخفيف فتجوز به عما ذكر يعني انهما بمعنى ولكن المغايرة بينهما للتفنن فلا يبال
لم عبر في احدهما بالمس وفي الاخر بالاصابة وقد سوي بينهما في غير هذا الموضع كقوله
ان تصبك حسنة تسوءهم وان تصبك مصيبة وقوله واذا مسه الشر جزوعا واذا مسه
الخير منوعا واحسن ما قيل انه للدلالة على افراطهم في السرور والحزن لان المس
اقل من الاصابة كما هو الظاهر فاذا ساءهم اقل خير نالهم فغيره اولى منه واذا فرحوا
باعظم المصائب مما يرثي له الشامت والحاسد فهم لا يرجى موالاتهم اصلا فكيف يتخذهم
بطانة فهذا انسب بالمقام **قوله** بفضل الله وحفظه الخ على الاول نفي الضرر
على ظاهره وعلى الثاني نفي عدم المبالاة به وفي الكشاف هذا تعليم من الله وارشاد
ان يستعان على كيد العدو بالصبر والتقوى وقالت الحكماء اذا اردت ان تكبت
من يحسدك فازدد فضلا في نفسك ومنه اخذ الشافعي رضي الله عنه قوله

اذا ما شئت ارغام الاعادي ... بلا سيف ولا يسر وسنان
فزد في مكرماتك فهي اعدى ... على الاعداء من نوب الزمان

وقد قيل عليه ان ما ذكر الحكماء معناه انك كلما ازددت فضلا في نفسك ازداد
المحسود احتراقا بنار الحسد فكان هذا اغاظة له بالايذاء او الاضرار الاشد
وما في الاية انك ببركة الصبر والتقوى لكونهما من محاسن الطاعات ومكارم
الاخلاق تكون في كنف الله وحمايته من ان يضرك كيد عدو وتكلف الجواب
بان فضلا مطلق ينصرف الى الكامل وهو التقوى وكذا الكبت محمول على ما هو
من جهة الله لانه اكمل من غيره والظاهر انه تنظير له لاشتراكهما في المنع عن الاستقلال

بالعدو

بالعدو بالاشتغال بالطاعة وتكميل النفس لما انه في الاول كناية عنه وفي الثاني
كناية بهلاك العدو **قوله** وضمة الراء الخ اي لاتباع ضمة الضاد لما تعذر في الجزم
والامر المضاعف المضموم العين والجزم مقدر ويجوز الفتح للخفة والكسر لاجل تحريك
الساكن فلا حاجة الى ما قيل انه مرفوع بتقدير الفا **قوله** واذكر الخ اشارة الى انه
في امثاله وقوله من حجرة عائشة رضي الله عنها اشارة الى انه على تقدير مضاف
اذ المعنى من عند اهلك وقراءة اللام شاهدة لان المعنى هيا وسوي المعدي
بها اذ ليس محلا للتقوية والزيادة غير فصيحة في مثله والمقعد والمقطر محل
القعود والقيام ثم توسع فاطلقا بطريق المجاز مطلقا على المكان مطلقا
وان لم يكن فيه قيام وقعود وقد يطلق على من به كقولهم المجلس الشامي والمقام
الكريم **قوله** سميع لاقوالكم عليم بنياتكم ان كان سميع وعليم لرحيم من صيغ
المبالغة الملحقة باسم الفاعل كما ذكره سيبويه فهذا بيان لتقدير معمول
واللام للتقوية كما صرح به في قوله ان ربي لسميع الدعاء وان كانا صفة مشبهة
فلا عمل لهما في المفعول فهذا بيان لحاصل المعنى والحديث المذكور رواه
ابن جرير والبيهقي من طريق ابن اسحاق وقوله شر مجلس اي اخبث مكان
يقيمون به اذ لا ماء فيه ولا طعام والاشارة الى الخروج رايه والقول به والاصل
فيه التعدي بعلى والبقر الجماعة المقاتلة لانها معدة للقتال وقوله او لتها
خيرا لم يذكره لان المراد كثرة الشهدا وجعله خيرا لما فيه من الاجر العظيم
وذباب السيف طرفه والثلم بالمثلثة الكسر وقوله فاولتها هزيمة في النهاية
فاولته ان يصاب رجل من اهل بيتي فقتل حمزة وادخال يده في الدرع تحصين
اصابة بها دونه لانه معصوم ولهذا لم يقل لبستها وقوله فلما راوا ذلك اي ما صنعه
النبي صلى الله عليه وسلم ولامته بالهمزة وتبدل الفا بمعنى الدرع وقيل السلاح
والشعب بالكسر الطريق في الجبل وشعب الشي بمعنى فرقته وجمعته ضد
وعدوة الوادي بضم فسكون جانبه وقوله عبد الله بن جبير هو ابن النعمان
الانصاري وهو الصحيح ووقع في البخاري وفي الكشاف بجبير وهو علم احمر
وامر بالتشديد اي جعله اميرا والنضح بالنبل الرمي مستعار من نضح الما
وقوله متعلق بسميع عليم يعني على التنازع لانهما معا فانه كانا صفتين نظام
ايضا لانها تعمل في الظرف والا فالظاهر وليس المراد تقييد كونه سميعا عليما
بذلك الوقت وجناح العسكر جانبه وله جناحان وقلب وساقة ومقدمة ولذا
سمي خميسا وقوله في زهاء الف بالمد والضم اي مقدارها وهو مروي عن السدي
وقوله لا ينبغي لنبي اذا لبس لامته اي عزم ان يرجع والشوط بشين معجمة وواو
ساكنة وطا حائط عند جبل احد ومكانه القريب منه واصل معناه المرة
من الجري فمن قال السوط بالمهملة فقد غلط اي لما بلغوا تمام الخلط اي المحاربة
ومخالطة العدو فقد خلط وقوله انخزل ابن ابي اي انقطع ورجع لنفاقه وقوله

وقوله انشدكم الله قسما اي اسألكم بالله والله منصوب والحيان المراد بهما
الطايفتان الساقتان قوله والظاهر انه ما كانت له عزيمة اي ان الهم المذكور
وثابت صيره لمراعاة الخبر اي لم يكن ذلك عن عزم وتصميم على مفارقة النبي
صلى الله عليه وسلم ومخالفته لانه لا يصدر رشده من مومن بل مجرد حديث نفس
ووسوسة كما في قوله

اقول لها اذا جشأت وجاشت ۝ مكانك تحمدي او تستريحي

لان من نصره الله وعصمه لا يثبت على هذا العزم مثل بل هو مخذول منافق ولذلك
قال منكم اشارة الى انه ليس من المسلمين وقوله ولا تتوكلوا على غيره الحصر
من تقديم المعمول وبدر اسم رجل من الجاهلية سمي باسمه بير حفرها ثم سمي ذلك
المكان جميعه به واذلة جمع قلة ولكونه مضافا لم يجمع على ذلال ولا على ذلايل
لانه جمع كثرة وتفسيره الذلة بعدم العدة لانه ليس بمعنى الذل المعروف وبتقواكم
باؤه سببية متعلق بانعم ومن نصره بيان لما وقوله او ينعم الله عليكم بتقوكم اياه او بجاز
عن نيل نعمة اخرى توجب الشكر وقوله او بدل ثان والاول اذ همت وعلى هذا
فالقول المذكور باحد وقد لما كان النصر بالملايكة ببدر اشار الى قوله هذا
كان مشروطا فيه فلما لم يتم لم يتخلف قوله والماجيء بلى الخ لانها لتاكيد النفي
كما مر وهو مذهب لبعض النحاة وقوله بالف الخ اشارة الى التوفيق بين ما وقع
في الايات وقوله للتكثير او للتدريج اشارة الى الفرق بينهما كما مر وقوله
الزيادة اي على الثلاثة الاف بان جعلها خمسة قوله وهو في الاصل الخ
اي من فارت القدر اذا غلت ثم استعمل للسرعة من غير ريث اي بطء ولبث ثم
ربما والفوارة القدر وفوارة الماء على التشبيه وتوصف به النار والغضب
بهما ذا وقوله من غير تراخ ماخوذ من الشرط ومسومين على الفتح بمعنى
معلمين من السمة وهي العلامة انهم كانوا بعمايم بيض وقيل على خيل بلق
وقيل على خيل محذوفة الاذناب وعلى قراءة الكسر فالمعنى انهم سوموا
انفسهم ومعلميها بعلامات او هم من الاسامة والمراد الارسال لهم او لخيلهم
وقوله الا بشارة هذا يقتضي انهم عرفوهم باعلام النبي صلى الله عليه وسلم
لهم بقوله سوموا الحديث وهو حديث مرسل رواه ابن اسحاق وغيره وفيه
انه اول يوم وضعت فيه الصوف واما الطمأنينة القلب فلا يقتضيه لانه
بكثرة الجند مطلقا وهو المراد من الاسباب والحث على عدم المبالاة بالمتاخرين
لتاييدهم بالملايكة بدلهم وافتتنه جمع وقضاء للمعنى مفض به وحمل الحكمة على
فعله النصر على مقتضاها لانه المناسب للمقام قوله متعلق بنصركم الخ فيكون
في شان بدر لما قتل فيه من المشركين فقطع طرف منهم واسر منهم قوم فكبتوا وعلى
هذا على تقدير ان يجعل اذ تقول ظرفا لنصركم لا بدلا من اذ غدوت لبلا
باجنبي ولانه كان يوم احد واما تعلقها بالنصر فظاهر العامل فيه النفي المنفوص

بالا او النصر الواقع منه اظاهر كلام المصنف رحمه الله الثاني وكلام الكشاف
الاول والالف واللام للعهد اي النصر الواقع في يوم بدر وسلك عنه
الزمخشري ولو حمل على الجنس لصح اي وما النصر الا من الله الا لاعزاز دينه وخذل
اعدايه وصناديد جمع صنديد وهو الرئيس قال الطيبي جعلهم اشرافا لانه كان
في الواقع كذا وتنكير طرفا يدل عليه وفي الاساس هو من اطراف العرب اي اشرافها
وقيل لتخصيص الطرف لان اطراف الشي يتوصل بها الى توهينه وازالته قوله
لكون الاطراف بمعنى الاشراف لتقدمهم في السير ونحوه الاطراف منازل الاشراف
والناس تستعمله الان لعكسه والكبت الغيظ والغم المؤثر وقيل ان كبته يكون
بمعنى كبده اي اصاب كبده كواره بمعنى اصاب ريته وانه مراد المتنبي بقوله

لاكبت حاسدا واري عدوا ۝ كانهما وداعك والرحيل

اي لاوجع كبده وريته وشبه الحاسد بالوداع لما فيه من زوال نعمة الوصال
التي يتمناها الحاسد والعدو بالرحيل لانه فاتك مبغوض وهو معنى حسن وانما
حمل او لا على التردد والتنويع لانها او قفها قوله عطف على قوله او يكبتهم
الخ في الكشاف عطف على ما قبله من قوله ليقطع او يكبت ويحتمل عطفه على فيغلبوا
وله وجه قال النحرير وجه سببية النصر على تقدير تعلق اللام بقوله وما
النصر الا من عند الله ظاهر واما على تعلقها بقوله لقد نصركم الله فلان
النصر الواقع من اظهر الايات فيصلح سببا للتوبة على تقدير الاسلام او
تعذيبهم على تقدير البقاء على الكفر وجحودهم بالايات وان اريد تعذيب الدنيا
بالاسر فظاهر فان قيل هو يصلح سببا لتوبتهم والكلام في التوبة عليهم قلنا
يصلح سببا للاسلام الذي هو سبب التوبة عليهم فهو سبب لها بالواسطة
قوله ويحتمل ان يكون معطوفا الخ قال قدس سره لما كان في وجه سببية
النصر للتوبة والتعذيب خفا وفي العطف منع الاعتراض بعد ذهب بعضهم
الى انه ليس معطوفا على يقطع بل باضمار ان من عطف الفعل المضارع المنصوب
على الامر او شي وهو من عطف الخاص على العام وفي كونه بابه نظر وذهب بعضهم
الى انها بمعنى الا ان وهو معروف في النحو وقيل في الفرق بين العطف على الامر
وشي ان الاول سبب توابع التوبة من الخذل والرد وتوابع التعذيب من خلاص
والنجم من النجاة والثاني سلب نفس التوبة والتعذيب بمعنى انك لا تزيد
بالتوبة ما هو سبب التوبة عليهم اعني الاسلام اذ لم يذكر قبله وقيل هذا
اذا كان الامر بمعنى الشان وذلك ان تجعله بمعنى التكليف والايجاب اي ليس ما تامرهم
به من عندك ولا يخفى ان التقييد خلاف الظاهر وان ما في حمله على التكليف
من التكلف قوله روي ان عتبة ابن ابي وقاص الخ اخرجه عبد الرزاق
وابن سعد وابن جرير عن قتادة وهو في الصحيح من حديث سهل بن سعد
وليس فيه ذكر عتبة وقوله كسر رباعيته بتخفيف اليا من مقدم الانسان

عصام

وفيه تصريح بانها لم تقلع من اصلها بل كسر طرفها وهو المصرح به في السير والمأول
الظلم باستحقاق التعذيب لانه المتفرع على التعذيب ولولاه لكان الظاهر العكس
وقال النحرير رحمه الله ان قوله ... الخ يشبه ان يكون وجها اخر في معنى
ليس لك من الامر الخ وهو انه نوع معاتبة على انكار فلاح القوم وكذا القيل
الاخر فانه نهي له صلى الله عليه وسلم ان يدعوا عليهم وتنزلهما لمجرد بيان سبب
النزول وقوله فله الامر كله اي الملك تعريض لما قبله قوله صريح في وجوب نفي
التعذيب الخ هذا رد على الزمخشري اذ قيده بما ذكر بقرينة ما قبله واستدل به
على مذهبه من وجوب تعذيب العاصي واثابة المطيع ولا يخفى ان التقييد خلاف
الظاهر وان تعليقه بمشيئة ناطق بالاطلاق مع ان الاية في الكفار فكيف يستدل
بها على اعتراضنا لفاسدة لكن العصبية تعمي وتصم وقوله فلا انبادر الى
اخره مبني على التعليل الاخير قوله لا تزيدوا زيادات مكررة اشارة الى ان التضعيف
بمعنى التكرير مطلقا وعن الخليل رحمه الله التضعيف ان يجعل الشيء مثلين او اكثر
وضعف الشيء مثله وضعفاه مثلاه واضعافه امثاله وفي الكشف اسم ما يضعف
الشيء كالثني ما يثنيه من ضعفت الشيء بالتخفيف فهو مضعوف على ما نقله الراغب
بمعنى ضعفته وهو اسم يقع على العدد بشرط ان يكون معه عدد اخر فاكثر والنظر فيه
اليهما فوق بخلاف الزوج فان النظر فيه الى ما دونه فاذا قيل ضعف العشرة لزم ان
تجعلها عشرين بلا خلاف لانه اول مراتب تضعيفها ولو قال له عندي ضعف درهم
لزمه درهمان ضرورة الشرط المذكور لما ظن اذا قيل هو اخو زيد اقتضى ان يكون
زيد اخاه واذا لزم المزاوجة دخلا في الاخر وعلى هذا له ضعفا درهم منزل
على ثلاثة دراهم وليس ذلك بناء على ما يتوهم ان ضعف الشيء موضوعه
مثلاه وضعفيه موضوعه ثلاثة امثاله بل ذلك لان موضوعه المثل بالشرط المذكور
وهذا مغزى الفقهاء في الاقارير والوصايا ومن البين في ذلك الحكم الزموا في ضعف
الشيء ثلاثة امثاله ولو كان موضوع الضعف المثلين لكان الضعفان اربعة
امثال ومنه يظهر انه لا حاجة الى اعتذار الازهري رحمه الله عنهم بانه على المتعارف
العامي لانه المعتبر في الاقارير ونحوها لا على الموضوع اللغوي ولذا ظهر انه
لو قال على الضعفان درهم ودرهم او الضعفان من الدراهم لم يلزم الا درهمان كما
لو قال هما الاخوان وكذلك لو قال اعطه الضعفين كان امرا باعطاء زوجين
وهذا معنى قول الراغب هو كالزوجين لان كلا منهما يزاوج الاخر ويضاعفه
وظهر ان تفسير ابي عبيدة في قوله تعالى يضاعف لها العذاب ضعفين اي ثلاثة
اعذبة لما ذكره الازهري وايده بانها تؤتى الاجر مرتين فكيف يزاد في عذابها
وان قوله اولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا صحيح لتنزيله على عشرة الامثال كما
ذكره ايضا لانه ليس مقصورا على مثل واحد كما مر وحاصله ان تضعيف الشيء
ضم عدد اخر اليه وقد يزاد وقد ينظر الى اول مراتبه لانه المتيقن ثم انه قد يكون

الشيء

الشيء المضاعف مأخوذا معه فيكون ضعفاه ثلاثة وقد لا يكون فيكون اثنان
وكل هذا موضوع له في اللغة لا عرف كما توهموه فاحفظه فانه مما اضطرب فيه كلامهم
قوله ولعل التخصيص الخ دفع لما يتوهم من انه لم ينه عن الربا مطلقا بل اذا
كان مضاعفا فاجاب بانه وقع مع سبب كذلك فلذا خص ومثله لا مفهوم له والطفيف
بالطا المهملة وقيل ابن القليل وقيل ان حرمته علمت من دليل اخر كاية احل الله البيع
وحرم الربا وقوله راجين الفلاح اشارة الى ان الرجاء منهم لا من الله وان الجملة في موقع
الحال فقوله بالجزم متعلق باتقوا واشارة الى ان التقوى بمعناها اللغوي وان
الكافرين وضع موضع المرابين للتغليظ والتهديد وان اطلاقه عليهم لمشابهتهم
لهم في تعاطي ما تعاطوه وجعلها مخلوقة معدة لهم اشارة لما ذكره وترغيبا وترهيبا
لف ونشر مرتب وعزة التوصل تستفاد من الترجي ولما كانت المبادرة الى ما يفعله
المبادر اول المغفرة بما ذكره قوله ذكر العرض للمبالغة لانه اقصر الامتدادين
وزاد في المبالغة بحذف اداة التشبيه وتقدير المضاف فليس المقصود تحديد عرضها
حتى يمتنع كونها في السماء بل هو كناية عن غاية السعة بما هو في تصور السامعين كذلك
قال النحرير وهو مناف لقول المصنف انها خارجة عن هذا العالم وما نقله عن
ابن عباس رضي الله عنهما رواه ابن جرير قوله وفيه دليل على ان الجنة مخلوقة
اي لما يدل عليه الفعل الماضي وكونها خارجة عنه لانها اعظم منه فلا يليق ان يكون
محيطا بها وفيه نظر لانه مبالغة ولم يقصد ظاهره كما مر والسراء الحالة التي تسر
وهي الرخاء والضراء التي تضر ضدها فالمراد معناها ظاهرها او التعميم كما عهد في امثاله
ويجلون بتشديد اللام من الاجلال قوله من المستكبين الخ بين معناه وتحقيقه
ولما كان الامساك فعلا اختياريا اقتضى انه عن قدرة لا عن عجز لانه هو الممدوح والحديث
اخرجه احمد وعبد الرزاق عن ابي هريرة رضي الله عنه وفي ملئ قلبه بما ذكره جزاء
من جنس العمل قوله النار تكبر الخ المواخذة مفاعلة من اخذ والمراد المعاتبة
المشبهة عنه والحديث في الفردوس وقوله الا من عصم الله استثنا مستطر ان كانت
العلة على ظاهرها ومنفصل ان كانت بمعنى العدم وكون بعض الخصائص في الامم
السالفة لا يقتضي تفضيلهم على هذه الامة من كل الوجوه حتى يتكلف لتاويله
بما لا طائل تحته وقوله فعلة بالفتح في الفتح كالزنا فعلا اللتا او التنوين للمبالغة
وخص الزنا بالتمثيل لان سبب النزول كان ذلك كما ذكره الواحدي رحمه الله قوله
بان اذنبوا اي ذنب كان فهو من ذكر العام بعد الخاص وعلى ما بعده هما متغايران
واو للتنويع على الوجوه واشار بقوله تذكروا الى انه ليس المراد مجرد ذكر اسمه كما انه
ليس المراد من الاستغفار مجرد طلب المغفرة بل الندم والتوبة قوله والمراد به
وصفه تعالى بسعة الرحمة سعتها توخذ منه انه لا يغفر جميع الذنوب الا هو اذ يلزمه
شمول المغفرة والرحمة وهو عين سعتها فان قلت هذا ترديد بين الخاص
والعام وقد تقدم ان او لا تعطف مثله فما وجهه قلت وجه ثان تردد بين

فرقتين من يستغفر للفاحشة ومن يستغفر لاي ذنب صدر عنه ولم يبينهما
وكان من خصصه احترز عن هذا او كون الاستفهام نفي يصح الاستثنا الفرع ظاهر
واما احتمال ان الجملة حالية بتقدير قايلين فتعسف بارد **قوله** ولم يصروا على ذنوبهم
غير مستغفرين الخ غير مستغفرين حال من الضمير في يصروا والمجموع تفسير لقوله
لم يصروا لان الاصرار الاقامة على القبيح من غير استغفار ورجوع بالتوبة واما لزوم
ان عدم الاستغفار فيدفع عدم الاصرار والمعنى يكونوا مصرين غير مستغفرين فلا
طايل تحته كذا قال النحرير رحمه الله وقوله ما اصر من استغفر الحديث اخرجه الترمذي

سعد

وابو داود عن الصديق رضي الله عنه **قوله** وهم يعلمون حال الخ قيل الحال بعد الفعل
المنفي وكذا جميع القيود قد يكون راجعا الى النفي قيدا له دون المنفي مثل ما جيتك
لاشتغالي بامورك او مشتغلا بها بمعنى تركت المجي لذلك وقد يكون الى ما دخله
النفي مثل ما جيتك راكبا وما ضربت تاديبا وهم يعلمون ليس قيدا للنفي لعدم
الفايدة لان ترك الاصرار موجب للاجر والجزا سوا كان مع العلم بالقبح او مع الجهل
بل مع الجهل اولى واذا قيد الفعل المنفي فله معنيان احدهما وهو الاكثر ان يكون
النفي راجعا الى القيد فقط ويثبت اصل الفعل مثل ما جيت راكبا بمعنى جيت غير
راكب وقد ذكر في قوله تعالى لم يخروا عليها صما وعميانا انه نفي للصمم والعمى
واثبات للخرور وان النفي اذا ورد على ذات مقيدة بالحال يكون اثباتا للذات
ونفيا للحال وهذا ايضا ليس بمراد اذ ليس المعنى على نفي العلم او بمعنى انتفا
الفعل من غير اعتبار لنفي القيد واثباته وهذا هو المناسب في الاية اي لم يصروا عالمين
بمعنى ان عدم الاصرار متحقق البتة وعلى هذا ينبغي ان يحمل وحرف النفي منصب عليهما

عصام

معا والحاصل ان القيد في الكلام قد يكون لنفي المقيد بمعنى انتفا كل من الفعل
والقيد او القيد فقط ورد بان المعنى انهم عالمون بقبحه وجزايه حتى لو ترك الاصرار
لكسل او تنفر طبع لم يكن له جزا لان الجزا على الكف لا على العدم والا لكان لكل
احد اجزية لا تتناهى لعدم قبايح لا تتناهى مما لا يخطر بباله وقد صرح به في الاصول
فقوله وهم يعلمون تقييد للمنفي والنفي راجع الى القيد يعني لم يكن لهم الاصرار مع العلم
بالقبح لان المصر مع عدم العلم بالقبح لا يحرم الجزا وغير المصر للكسالة او لعدم ميل
الطبع لم يبلغه وفيه بحث **قوله** خبر للذين ان استانف به يعني ان في هذه الجملة
اعرابان وفي كل منهما ما يعين ترك العاطف **قوله** ولا يلزم الخ رد على الزمخشري
في زعمه افادة التعلق خلود العاصين ولا دلالة لذلك فيها على ما ذكره المصنف رحمه الله
وهو الحق واستدل عليه بما مر في النار وقوله على الاول اعني جعله خبرا او كلاما اخر
واما اذا جعل بيانا لما قبله فلا دلالة عليه لانه بالغ في الاول في وصف مغفرتهم بما ليس
في هذه وقوله فضل الله بالتخفيف اي انه تعالى اصلها واخرها وقوله مستوجبون
لجنة الله اي مستحقون لها بالتفضل والتكرم منه فليس مخالفا لمذهبنا والمتخطي الى
التخصيص من كثرة التصدق وكظم الغيظ وتدارك التقصير بالتوبة والاستغفار

وقدر

وقدر المحذوف ذلك اي ما ذكر لانه اتم من تلك والجزا للمحسنين يكون زيادة واضعافا
بخلاف الاجر فانه على قدر العمل **قوله** وتابع الخ السنن جمع سنة بمعنى طريقة وعادة ومنه
سنة النبي صلى الله عليه وسلم والمراد لهاهنا الوقايع السالفة لانها جارية على عادة
الله وقال المفضل السنة بمعنى الامة من الناس وانشد البيت المذكور وقد

عصام

قالوا انه لا دليل فيه لاحتمال المعنى المشهور وهو ظاهر وقيل السنن هنا بمعنى الاديان
ولا يخفى نبو المقام عنه وان روجه بعضهم **قوله** اشارة الى ان قوله قد خلت الخ يعني
ذكر الوقايع السالفة للامم المكذبة بيان لكم وكونه زيادة بصيرة وموعظة
لان المومنين متعظون مستبصرون وكونه للقران بعيد عن السياق ولذا اخره
قوله تسلية لهم عما اصابهم يوم احد الخ والقوا من الوهن وهو الضعف وفيه اشارة الى
تعلقه بما سبق من قصة احد معنى وان كان ظاهر لفظه العطف على سيروا في الارض

تفال

وحديث الربا وما معه استطراد والطريقة النظم فيها صعبة وقيل انه اشارة الى نوع
اخر من عداوة الدين ومحاربة المسلمين وقيل في ربطها ان المشركين يرابون
وينفقون بذلك على مصالح الحرب فربما اهتم المسلمون بذلك فنهوا عنه فلما قال ذلك ليس
لك من الامر شي قيل له انه عما ذكر ولا يهمك ما قدروا الظاهر في وجه الربط انهم لما
عن التقيد بيعوا المال المانع عن الاشتغال به لانه انعم لهم في الدنيا بالغنايم والنصر
وفي الاخرة فتناسب **قوله** وانتم الاعلون شانا يعني ان هذه الجملة حالية والاعلون
في الغلو بنا على الظاهر وزعمهم او الغلو بمعنى الغلبة والحرب سجال لكن العاقبة

طيبي

للمتقين وقوله ان كنتم مومنين ليس على ظاهره لان ايمانهم متقرر ثابت ولكنه
تهييج وتحريض ولذا قيل انه متعلق بالتعليل لان الخطاب مع الرسول صلى الله عليه
وسلم واصحابه رضي الله عنهم تسلية لهم عما اصابهم يوم احد فلا يجري على ظاهره
وكون الشرط للتعليل فايدة حسنة اشار اليها الزمخشري في قوله تعالى لا تتخذوا
عدوي وعدوكم اوليا الى قوله ان كنتم خرجتم وابن عباس بعين مهملة وياء مثناة تحتية
وشين معجمة من الغزا وقوله قبل ان يخالفوا امر الرسول صلى الله عليه وسلم في اشتغال
من خلفه بالغنايم الذي كان سببا لما مر والتداول التعاقب على امر تارة يكون
لهذا مرة وللاخرى اخرى ومنه اخذت الدولة **قوله** ان يمسسكم قرح قيل المضارع

سعد

لحكاية الحال لان المساس مضى واما ان استعمل ان فبتقدير كان اي ان كان مسكم
قرح وانه لا تنقلب كان لقوته في المضي او على ما قيل انها قد تعلق في الماضي من
غير قلب **قوله** تعيوما الخ بنصب يوما والذي ذكره النحاة رفعه وذكره الزمخشري
في شرح ابيات الكتاب انه من شعر للنمر بن تولب وهو

ان الناس قد احدثوا شيمة ۞ وفي كل حادثة موتمر
يحيون من حقروا اشبه ۞ وان كان فيهم نفيا وبر
ويحبيهم من راو عنده ۞ سواما وان كان فيه الخمر
فيا لابي الناس لو يعلمون ۞ للخير خير وللشر شر

سعد

فيوم علينا ويوم لنا ... ويوم نساء ويوم نسر

قيل الاحسن ان يقدر فيوما يكون الامر علينا اي بالاضرار ويوما لنا اي بالنفع ليكون ظرفا ملايما لقوله ويوما نساء من بني فلان اصيب بحزن من ساوه احزنه ويوما نسر من سره جعله مسرورا وانشده ابن مالك فقال

فثوب لبست وثوب اجر ... ويوم نساء ويوم نسر

على ان ثوب ويوم رفع بالابتدا بتقدير الوصف اي ثوب لي ويوم لنا والفايدة الخبر محذوف قال والبيت لامرء القيس انتهى واصابه خلط في الرواية فان المصراع الاول لامرء القيس من قصيدة معروفة وكان ابن مالك اشار اليه والتحرير لم يتامل كلامه **قوله** والمداولة كالمعاورة في المعاقبة يقال تداول القوم فلانا اذ اتناوبوا عليه بالضرب واحدا بعد واحد ثم عم للتعاقب مطلقا كالتداول **قوله** والايام تحتمل الوصف والخبر والبدل والبيان وقوله نداولها يحتمل الخبر والحال لغة وتشرمترتب واليوم بمعنى الوقت لا اليوم العرفي وتعريفه للعهد اي اوقات النصر تكون تارة لكم وتارة لغيركم واسم الاشارة مشار به الي ما بعده كما في الضماير المبهمة التي يفسرها ما بعدها كقوله ربه رجلا ومثله يفيد التفخيم والتعظيم كما في هذا فراق بيني وبينك قال العلامة في نحو اشبه تدنضو رفراق بينهما عند حلول مبادة واشار اليه وهذا يوضح ما مر من قوله ولذلك جعلناكم امة وسطا فتنبه له **قوله** عطف على علة محذوفة لما كان الظاهر ليعلم بدون واو عطف انه تعليل لما قبله احتاج لفا وبل لما مر بان يقدر معطوف عليه حذف لقصد الابهام وتكثير الفايدة اي نداول الايام بفعلها دولا لحكم وفوايد جمة وليعلم الخ بحذف العلة لا الفعل وقوله ايذانا اي من اول الامر الاقل ذكر كذلك لدل على ما ذكر لكن في الحذف ابهام انه مما يطول لتعدده ويقصر عنه البيان ولا يحيط به علم البشر واليه اشار بقوله ما لا يعلم ولا شك ان فيه ما ليس في الذكر وقيل انه معطوف على ما قبله باعتبار المعنى لان معناه لجري عادتنا بذلك وليعلم **قوله** او الفعل المعلل به محذوف الخ بخلاف الاول فانه مذكور والمحذوف العلة فالعلم كناية عما ذكر لان علمه لم يستلزم وجودهم كذلك لا انه مجاز عن التمثيل بطريق اطلاق اسم المسبب على السبب وجعله الزمخشري تمثيلا بتشبيه الحالة بالحالة ومعناه فعلنا فعل من يريد ان يميز الثابت عنده من غيره والمال تجوز الكلام على حقيقته لدلالته على ان العلم يحصل بعد الفعل وعلمه تعالى ازلي لا يتصف بالحدوث ولو سلم فالعلم بالمومن والكافر حاصل قبل ذلك الفعل وقوله على جري اي غير ثابت كما سياتي **قوله** والقصد في امثاله ونقايضه اي اثبات العلم ونفيه كقوله ولما يعلم الله الآية يعني ان الغرض الحكمة في التعليل بحصول علمه المكني به عن التمييز ليعلم الذين امنوا وقوله الثابتين على الايمان بطريق البرهان فان علمه دليل على ثبوتهم ولا يخفي ان اما ان يكون المراد

عصام

من اثبات العلم اثباته في الخارج فيلزم ان يكون اثباته في الخارج ازليا والا لم يصح الاستدلال من علمه تعالى على ثبوته اذ صحة الاستدلال انما هو بالاستلزام او يكون المراد اثباته في علم الله ولا يخفي ان اثباته في علم الله وعلمه تعالى واحد فلا وجه للحكم بالقصد في الاول دون الثاني واجيب باختيار الاول ولا يلزم ازليته المعلوم في الخارج لان المراد من العلم تعلقه الحادث بالوجود الخارجي وبهذا سقط ما قيل ان المثبت هنا هو التمييز لا المعلوم الذي هو المومنون ولا حاجة الي ان المراد ليعلم الثابتون على الايمان والمقصود تحقق الثبات على الايمان بطريق البرهان والمراد بالتمييز التمييز في الخارج الذي هو كناية عن التحقق لا التمييز عند الله الذي هو لازم علمه وذلك في قوله فعلنا ذلك اشارة الي التداول او المذكور في قوله وتلك الايام الخ وقوله وقيل هو مجاز الزمخشري وغيره اي المراد بالعلم تعلقه التنجيزي المترتب عليه الجزاء قال الزجاج المعنى ليقع ما علمناه غيبا مشاهدة للناس ويقع منكم وانما تقع المجازاة على ما علم الله من الخلق وقوعا لا على ما لم يقع وفي الانتصاف التعبير عن نفي المعلوم بنفي العلم خاص بعلمه تعالى كلام الزمخشري يقتضي عدم اختصاصه وهو الظاهر فتدبر **قوله** ويتخذ منكم شهداء بالشهادة الخ فشهدا جمع شهيد بمعنى قتيل المعركة وعلى ما بعده بمعنى شاهد وكني بالاتخاذ عن الاكرام لان من اتخذ شيا لنفسه فقد اختاره وارتضاه كقوله واصطنعتك لنفسي لان الشهيد مقرب في حضرة القدس وعلى الثاني هو كقوله لتكونوا شهداء على الناس المعلل به وكذلك جعلناكم امة وسطا اي خيارا حتى تكونوا اصحاب عزم وصبر كما هنا بما يبتلي به صبرهم من الشدايد **قوله** الذين يضمرون اخذه من مقابلة المومنين بمعنى الثابتين على الايمان وظاهرهم يوافق باطنهم والقرينة عليه سبب النزول من قصة ابن ابي المنافق وكذا تفسيره بالكافرين ووجه التنبيه ظاهر لانه المحب يبصر من احبه واذا لم يرد ذلك كان لا محالة اسندا واجا **قوله** ليطهرهم ويصفيهم المحص في اللغة تخليص الشي مما فيه عيب يقال محصت الذهب اذا ازلت خبثه قال الراغب فالمحص هنا كالتزكية والتطهير وفي الادعية الماثورة اللهم محص عنا ذنوبنا **قوله** الدولة قال الراغب بالفتح والضم بمعنى واحد وقيل هي بالضم في المال وبالفتح في الحرب والجاه وقيل بالضم اسم الشي المتداول وبالفتح مصدر ولما كان المومنون قد محص بايهم ونظهر والكافرون خبثه كالمحق الخفاء والمحق تنقيص الشي قليلا ومنه المحاق بل احسبتم يعني ان ام منقطعة مقدرة ببل وهمزة الاستفهام الانكاري وقيل انها متصلة وعديلها مقدر وهو تكلف ولذا انكره المصنف رحمه الله وقوله ولما يجاهدوا اشارة الي ما مر من ان نفي العلم عبارة عن نفي المعلوم ويجري فيه الوجوه الاخر قبله وفيه رمز الي ترك الربا وان المقصود من الفعل علم الله لا الناس ووجه الدلالة على انه فرض كفاية من التبعيضية وفي بعض النسخ ولما يجاهد بعضكم

قوله والفرق بين لم ولما الخ اي الثابتين الجازمتين قال الزجاج اذا قيل قد فعل فلان فجوابه لما يفعل واذا قيل فعل فلان فجوابه لم يفعل واذا قيل لقد فعل فجوابه ما فعل كانه قال والله لقد فعل فقال المجيب والله ما فعل واذا قيل هو يفعل يريد ما يستقبل فجوابه لا يفعل واذا قيل سيفعل فجوابه لن يفعل ولا عبرة لانكار ابي حيان التوقع في لما ومن فتح الميم جعله مؤكدا بنون خفيفة محذوفة في الدرج كقوله

قوله اذا قال قدني قال بالله حلفة لتغني عني ذا انائك اجمعا

على رواية فتح وحذفها جايز قيل مطلقا وقيل بشرط ملاقاة ساكن بعدها وقيل ان فتح الميم اتباع اللام في تحريك احد الساكنين لبيقي تفخيم اسم الله وقد يرتكب هذا فيما بعده لبعده **قوله** نصب باضمار ان نصب اما مصدر او مضاف بمجهول والناصب له ان المصدرية على الصحيح وقيل الواو ونسمي واو الصرف وجوز فيه الوجه التابع في لما يعلم وعلى قراءة الرفع قيل هو مستانف وقيل حال بتقدير مبتدا اي ويعلم الصابرين واليه اشار بتاويلها بالاسمية **قوله** اي الحرب فانها من اسباب الموت الخ فالتمني للحرب لا للموت فانه لا يطلب الرغبة كما صرحوا به او انه جاير لا مطلقا بل بتمني الشهادة ولا يرد عليه ان في تمنيها تمني غلبة الكفرة لان قصد بتمني الشهادة الوصول الى نيل كرامة الشهداء لا غير ولا يذهب الى ذلك وهمه لما ان من يشرب دوا النصراني بقصد الشفا لا نفعه ولا ترويج صناعته لان غلبة الكفرة لا يكون بموت واحد وقد وقع هذا التمني من عبد الله بن رواحة من كبار الصحابة رضوان الله عليهم ولم ينكر عليه واشار فيما سياتي الى جواب اخر وهو ان المقصود توبيخهم على ذلك والمسنون فيه ان يقول اللهم احيني ما علمت الحيوة خيرا لي وامتني ما علمت الممات خيرا لي كما صرح به الفقها **قوله** اي فقد رايتموه معاينين له الخ قال الزجاج رايتموه وانتم بصرا كما تقول رايت كذا وليس في عينيك علة اي رايته روية حقيقية اي فهي حال مؤكدة مقترنة بالواو لما مر تحقيقه والتعبير بالروية دون الفعل كناية عن القتال وقد شاهدوا من قتل بين ايديهم ففيه توبيخ لهم على ذلك او على التمني الشهادة وهم لم يثبتوا حتى يستشهدوا **قوله** فسيخلو كما خلوا بالموت او القتل الذي تزعمونه ولو تركه كما في الكشاف لكان اولى لكن هذا اناسب لقوله او قتل **قوله** انكار لارتدادهم الخ والارتداد ماخوذ من قوله انقلبتم على اعقابكم لان معناه رجعتم الى ما كنتم عليه من الكفر وليس ارتدادا حقيقة وانما هو تغليظ عليهم فيما كان منهم من الفرار والانكشاف عن رسول الله واسلامهم ولذا فسر الانقلاب بالادبار او الانكار هنا بمعنى انه لم يكن ذلك ولا ينبغي لا انكار لما وقع او هو اخبار عما وقع لاهل الردة بعد موته وتعريضا بما وقع من الهزيمة لشبهه به والمنكر ترتيب الارتداد على خلوه بموته او قتل والفا استينافية او لمجرد التعقيب لا للسببية فانه لا يترتب على خلوه وخلو الرسل ما ذكر بل عكسه وسياتي ما يعلم منه جوابه **قوله** وقيل الفا للسببية الخ هذا رد على الزمخشري حيث قال الفا معلقة

الشرطية بالجملة للجملة التي قبلها على معنى التسبب والهمزة لانكار ان تجعلوا خلو الرسل قبله سببا لانقلابهم على اعقابهم بعد هلاكه بموت او قتل مع علمهم ان خلو الرسل قبله وبقاء دينهم متمسكا به يجب ان يجعل سببا للتمسك بدين محمد صلى الله عليه وسلم لا الانقلاب عنه قال النحرير لا خفا في ان الفا تفيد تعليق الجملة الشرطية اعني مضمون الجزاء مع اعتبار التقييد بالشرط بالجملة قبلها وهي وما محمد الخ تعليقا على وجه تسببها عن الجملة السابقة وترتبها عليها وتوسيط الهمزة لانكار ذلك اي انه لا ينبغي ان تجعلوا خلو الرسل قبله سببا لانقلابكم على اعقابكم بعد هلاكه بل سببا لتمسككم بدينه كما هو حكم ساير الانبيا عليهم الصلاة والسلام فمعنى انقلابهم على اعقابهم تغليس لموجب القضية المحققة التي هي كونه رسولا يخلو كما خلت الرسل انتهى فقد حمل كلامه على انكار التعقيب لان كلامه صريح فيه ومنهم من حمله على تعقيب الانكار والاول انسب بكلام العلامة ثم اعلم ان صاحب المفتاح رحمه الله صرح بان هذه الاية من قبيل قصر الافراد اخراجا للكلام على خلاف مقتضى الظاهر بتنزيل استعظام هلاكهم منزلة استبعادهم اياه وانكارهم حتى كانهم اعتقدوا فيه وصفين الرسالة والتبري عن الهلاك فقصر على الرسالة نفيا للتبري عن الهلاك قال النحرير وفيه بعد من جهة اعتبار الوصف اعني قد خلت من قبله الرسل حتى كانه لم يجعل وصفا بل ابتدا كلام لبيان انه ليس منبريا عن الهلاك كساير الرسل في انه يخلو كما خلوا ويجب التمسك بدينه بعده كما يجب التمسك بدينهم بعدهم فرد عليهم بانه ليس الا رسولا كساير الرسل سيخلو كما خلوا ويجب التمسك بدينه كما وجب بدينهم وهو صريح كلام المصنف رحمه الله ومن زعم انه يلزم من حمله على القصر القلب ان يكون المخاطبون منكرين للرسالة فقد اخطا خطا بينا وذهل عن الوصف يعني جملة قد خلت فانها صفة لرسول وقيل حال من الضمير فيه والاصح الاول وهو تصحيح للسكين وان من جعله قصر افراد لم ينظر الى الوصف ومن جعله قصر قلب نظر اليه وهو الظاهر ورد لما قال العلامة من ان صاحب المفتاح لم ينظر الى قوله قد خلت الخ لكنهم ذهبوا الى انه صلى الله عليه وسلم رسول لا يموت فقيل ما هو الا رسول يموت كساير الرسل وحينئذ لا يترتب عليه الانقلاب فتبطل فايدة الفاء والا بطانة التعريض لهم في قوله فما وهنوا الخ كما سيجي ومن حمل التركيب على قصر القلب فقد اخطا لانه اثبت الرسالة لمحمد صلى الله عليه وسلم والقوم لم ينكروها والا لزم ارتدادهم لكن المصنف صرح بانه لم يرتد احد منهم انتهى ووجه الرد عليه ان التقييد في محله وان من قال بقصر القلب لا خطا في كلامه كما توهم ثم ان في كلامه بحثا من وجهين الاول ان رد على العلامة تخطئة القائل بالقلب انما يتوجه لو علم كلامه حتى يقال انه لا حظ معنى الصفة او لم يلاحظها الثاني انه ادعى لزوم ان جملة قد خلت مستانفة وهو بعيد لمخالفته للقواعد في الجمل بعد النكرات والداعي له انه لو كانت صفة لكان القصر منصبا عليها وهو مخالف لتقريرهم

وليس بلازم لجواز ان يكون صفة مؤكدة لمعنى القصر متأخرة عنه في التقدير
كقولك ما زيد الا عالم بعلم الدقائق والحقائق فانه لا ينافي القصر الجمعي لانه
عالم اجاهل وهذا التحقيق لطيف في التوابع الواردة في باب القصر ومن ذهب
الى القصر القلبي الطيبي وتبعه في الكشف لكنه لاحظ الصفة فانه قال
التركيب من القصر القلبي لانه جعل المخاطبين بسبب ما صدر عنهم من النكوص
على اعقابهم عند الارجاف بقتله صلى الله عليه وسلم كانهم اعتقدوا انه ليس حكمه
حكم سائر الرسل المتقدمة عليهم الصلاة والسلام في وجوب اتباع دينهم
بعد موتهم بل خلافه فانكر الله عليهم ذلك وبين ان حكمه حكمهم الخ فان
قلت كيف جوزوا قتله صلى الله عليه وسلم مع قوله تعالى والله
يعصمك من الناس قلت اجابوا عنه بانه لا يعلم ذلك كل احد والعالم به قد يذهل
عنه لهول المقام مع اجوبة اخر **قوله** روي انه لما رمى الخ عبد الله بن قمئة
بقاف وميم وياء وهمزة وهاء بوزن سفينة علم من الغماة وهي الصغار
والحقارة وهذا مخالف لما سبق في قوله ليس لك من الامر شيء من انه عتبة
ابن ابي وقاص لكن ابن الجوزي والطيبي صححوا هذه الرواية وقوله حتى
قتل اي قتل مصعبا رضي الله عنه والصارخ قيل انه الشيطان والكفار
الناس استعارة بمعنى رجعوا والى عباد الله اسم فعل اي ارجعوا وعباد الله
مفعوله والانحياز بمعنى اجتمع وقوله وشد بسيفه اي حمل واصل معنى الشد
العقد ثم قالوا اشد في عدوه بمعنى اسرع قال ويجوز ان يكون اصله شد
حزامه للعدو **قوله** بل يجعل نفسه اخذه من توجه النفي الى المفعول
فانه يفيد انه يعني غير الله وليس الا نفسه وقوله بالثبات عليه اشارة
الى انه مجاز وضع فيه الشاكرين موضع الثابتين على الاسلام لانه ناشئ
عن تيقن حقيقته وذكر شكره والنبي هو ابن النضر السابق **قوله** الا
بمشيئة الله او باذنه لملك الموت الخ هاهنا شيئان ما كان له ان يموت وباذن
الله والاول انما يستعمل في الفعل الذي يقدم عليه اختيارا فجعله الزمخشري
تمثيلا بانه امر محرج نفسا اختياري لا يقدم عليه الا باذن فالمراد عدم
القدرة عليه والثاني اذن الله وهو مستعار للمشيئة والتيسير لما ان الاذن
ييسر الدخول على المحتجب وبعض شراح الكشاف لم يفرق بينهما وقوله
او باذنه لملك الموت فيكون الاذن على حقيقته ومفعوله مقدر للعلم به
وقوله بالاحجام والاقدام لف ونشر ووجه التشجيع والوعد ظاهر **قوله**
مصدر مؤكد الخ اي مؤكد لعامله المستفاد من الجملة السابقة والمعنى
كتب ذلك الاجل المأذون فيه المعين بارادته كتابا مؤجلا ولا يضره التوصيف
لانه معلوم مما سبق ايضا فليس كل وصف يخرج عن التأكيد فلا يرد عليه انه
ينافي كونه مؤجلا صفة له فتأمل وتفسير المؤجل بماله اجل مضروب ابيضا

لا يتقدم

لا يتقدم ويتأخر والفرق بينهما ظاهر والتعريض بذكر الدنيا وان منهم
من اراد هاو الانتفاء من انتفاء الغرضة اي اغتنامها والمسارعة اليها
والمراد بالشاكرين المريدين للاخرة وفي الجامع جزائهم واسناده الى الله ما لا
يخفى من المبالغة **قوله** اصله ايّ الخ اختلف في هذه الكلمة هل هي بسيطة وضعت
كذلك ابتداء والنون اصلية واليه ذهب ابو حيان وغيره وعليه فالامر ظاهر
موافق للرسم وقيل انها كلمة مركبة من ايّ المنونة والكاف واختلف في ايّ
هذه فقيل هي ايّ التي في قولهم ايّ الرجال وقال ابن جني رحمه الله انها
من قولهم اوى ياوي اويا فاعلت بالاعلال المشهور وحدث فيها بعد التركيب
معنى التكثير المفهوم من كم لما حدث في كذا بعد التركيب معنى فكم وكاين بمعنى
واحد وعلى هذا فاثبات تنوينها في الوقف والخط على خلاف القياس لانه
نسخ اصلها وفيه لغات احدها بالتشديد على الاصل والثانية كاين بوزن
كاعن كاسم الفاعل واختلف في توجيهها فقال المبرد رحمه الله انها اسم فاعل
من كان وهو بعيد اذ لا وجه لبنائها ولا لافادتها التكثير وقيل اصلها المشددة
تقدمت الياء المشددة على الهمزة ثم حذفت الياء الاولى للتخفيف فقلبت الثانية
الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها او الثانية لثقلها بالحركة وقلبت الياء الساكنة
الفا لتحركها لما في ايه ونظيره في حذف احدى الياءين وقلب الاخرى الفا دون
القلب المكاني طائي في النسبة الى طي اسم قبيلة فانه اصله طيئ بياءين مشددتين
بينهما همزة فحذفت احدى الياءين كما مر وقلبت الاخرى الفا فقيل طائي وقيل
ان احدى الياءين حذفت قبل القلب ثم قدمت وقلبت والثالثة كاين بياء بعد الهمزة
وبها قرا ابن محيصن رحمه الله الرابعة كيئن بعدها همزة مكسورة الخامسة كابن
بكاف مفتوحة وهمزة مكسورة ونون قال

كين من صديق خلته صادق الاخاء ابان اختباري انه لي مداهن

وتفصيله في الدر المصون والكاف لا متعلق لها لخروجها عن معناها ومن قال
به فقد تعسف وموضعها رفع بالابتداء والخبر قتل وضميرها جمع ويفرد نظرا
للفظ والمعنى معه ربيون جملة حالية من ضمير قتل او من نبي لتخصيصه بالصفة
او معها ذو ربيون فاعله او جملة قتل صفة نبي ومعه ربيون خبرا ومعه
ربيون فاعله او الخبر محذوف تقديره مضى ونحوه واذا كان ربيون نائب
فاعل قتل فالجملة خبر وصفة نبي والخبر محذوف ففي خبرها اربعة اوجه واذا
اسند القتل الى النبي ورد عليه انه ينافي قوله انا لننصر رسلنا فاما ان يكون
المنقول من الانبياء والموعود بنصرهم الرسل او هو عام كما صرح به في بعض
الروايات والمراد بنصرهم نصرهم في الحروب فلا ينافي قتلهم في غيرها واليه
ذهب الحسن وابن جبير وجماعة فقالوا لا نعلم نبيا قتل في حرب واليه مال
الزمخشري او المراد نصرهم باعلاء كلمتهم وتحرك الاعداء مطلقا وقوله

ككاعن جريا علي معتادهم في ابدال الهمزة في الموازن بالعين لتحقيقها لفظا
وخطا كما بين في الصرف وقولهم زعلي بتقديم الراي لغة فيه نادرة كصنع
العين وهو قسم والتنظير به لتصريحهم في المركب كالمفرد وقوله فصاد كبين بكاف ويا
مفتوحتين وهمزة مكسورة ونون والتنظير بطابي مر وجهه **قوله** بيان له يعني انه
تمييز لكاين كتمييز كم والاكثر فيه الجر بمن وزعم بعضهم لها لازمة ويرده انه ورد منصوبا
في **قوله** اطرد الياس بالرجاء فكاين **ه** املاحم سيره بعد عسر **ه**
واما جره بالاضافة فممتنع للتنوين او صورته ولا يخبر عن خلافا لابن قتيبة وابن عصفور
ومعناها التكثير في الاكثر وترد للاستفهام نادرا **قوله** ربيون الخ يعني انه منسوب
الى الرب كرباني والمراد به عالم زاهد والضم والكسر على هذا مخالف للقياس والفتح
موافق له وبها قرئ وقيل الضم والكسر منسوب الى الربة بالضم والكسر لغتان فيه
بمعنى الجماعة ويا النسبة للمبالغة كاحمري ومن قال معناه الكثير العلم من ربابر بعوا
فقد اخطا الاختلاف المادتين وقوله منسوب الى الربة اي بالكسر بناء على ان الضم
ليس لغة فيها ومنهم من قال انه لغة لما مر وقوله ويؤيده الخ لان التضعيف للتكثير
وهو ينافي اسناده الى شي واعتبار المعنى فيه او رجوعه الى لم خلاف الظاهر وايدا ايضا
بما مر من انه لم يقتل نبي في حرب قط **قوله** فما فتروا الخ جدهم بكسر الجيم بمعنى اجتهادهم
ولو قرئ بالحا المهملة على انه كناية عن الضعف لم يبعد وقوله من قتل نبي بنا على الوجه
الثاني لانه ابلغ والظهري الضعف وقيل انه ابلغ في الوجهين على الوجهين لان قتل
الربيين معه يفيد قتله ايضا نحو ضرب زيد مع عمرو وقوله او بعضهم اشارة الى
ان اسناد القتل اليهم بمعنى قتل بعضهم او اكثرهم لما يقال قتل بنو فلان اذا وقع
القتل فيهم وفسر الضعف بمعنى الفتور ليكون ضعفوا تاسيسا والافاصل معناه
الضعف وفسر بالضعف عن العدو وهو عدم المقاومة او في الدين بان يتغير
اعتقادهم لعدم النصر لما مر من قولهم لو كان نبيا لما غلب وهذا انا ظر لما مر **قوله**
وما خضعوا للعدو واصله الخ استكان بمعنى تضرع او خضع واختلف فيها هو من
السكون فوزنه افتعل لان الخاضع يسكن لمن خضع له فالفه للاشباع وهو كثير ولا يختص
بالضرورة كما قيل او من الكون فوزنه استفعل والفه منقلبة عن واو والسين مزيدة
للتاكيد كانه طلب من نفسه ان يكون لمن خضع وقيل لانه كالعدم فهو يطلب من نفسه
الوجود فقوله ان يكون بالفوقية والتحتية ووجه التعريف ظاهر وقيل انه
من قول العرب بات فلان بكينة سوء اي بحالة سيئة او من كانه يكينه اذا اذله
قاله الازهري وابو علي فالفه منقلبة عن يا وقوله فينصرهم الخ لان محبة الله
للعبد انما هي بفعل ما يريده وهذا هو المناسب هنا **قوله** وما كان قولهم مع
ثباتهم وقولهم الخ الثبات والقوة يستفاد من عدم الفترة والضعف والربانيون
من قولهم ربيون على التفسير الاول والاسراف تجاوز في فعل ما يجب والذنب
عام فيه وفي التقصير وقيل انه خاص بالاسراف وكلاهما مذموم وقوله

ليكون

ليكون عن خضوع بجعلهم انفسهم مذنبة مسرفة وطهارة يعني من الذنوب بالمغفرة
وهو اقرب للاجابة وقوله ليكون تعليل لتاخير طلب التثبيت من ثم **قوله** وانما
جعل قولهم خبرا الخ الجمهور على نصب قولهم خبرا وان وما بعدها اسم وعن عاصم عكسه
ورجحت الاولى بانه اذا اجتمع معرفتان فالاعراب ان يجعل الاعرف محكوما عليه والمصدر
المأول اعرف لانه بمنزلة المضمر اذ لا يوصف ولا ينكر والثاني ليس بمسلم لانه قد
ينكر لما في وما كان هذا القرآن ان يفترى اي افترا وقد صرح به في شرح التسهيل
ووجه المصنف بدلالته على جهة النسبة وزمان الحدث وجهة النسبة هي الفاعلية
والمفعولية والحدث مستفاد من الفعل فهو يدل على زيادة معنى وهو كونه صادرا
منهم في الماضي فيكون اكثر تعينا وهو يقتضي زيادة التعريف بخلاف اضافة المصدر
الصريح فانها لا تدل على ذلك صريحا ومعنى ما كان ما صح وما استقام وفي الانتفاء
ان غاية دخول كان المبالغة في نفي الفعل الداخل عليه باعتبار الكون **قوله**
فآتاهم الله بسبب الاستغفار الخ اللجا بوزن الجدر بمعنى الالتجاء وهو ماخوذ من
الدعاء والتضرع والضرو الغنيمة الى اخر ما فيه من امور الدنيا تفسير لثوابها
وما تعلق بالاخرة من ثواب الاخرة والاعتداد به من وصفه بالحسن حتى كان ما عداه
ليس بحسن عنده والسية تستفاد من الغا **قوله** نزلت في قول المنافقين الخ
فالمراد بالكافرين المنافقون وقولهم ما قيل ارجاف منهم والالم يقع قبله وعلى القول
الاخر الطاعة الخضوع والانقياد لما مر وتنجز بمعنى تنقض جرهم وقوله بالنصب
اي نصب الجلالة وقيل هو عام الخ فالمخاطب هم المؤمنون جميعا والمخاطب على
الاول الصحابة والكافرون للعهد لا المنافقون واما اليهود والنصارى او المشركون
وقوله عن ولاية غيره هو ابو سفيان وما عداه من الكفرة **قوله** بريد ما قذف
الخ فالرعب رعب المؤمنين باحد قيل وينافيه السين الا ان يحمل على التاكيد والقابل
يعني للعام القائل ولبث اصولهم يعني ليقتلوهم جميعا ويقلعوهم من اصلهم
وعلى هذا فالرعب رعب المشركين وقوله بالضم اي ضم عين الرعب وهي الاصل
والسكون للتخفيف وقيل هما لغتان وقيل الاصل السكون والضم للاتباع
قوله بسبب اشراكهم به الخ فالبا سببية وما مصدرية والهة تفسير لما وحجة
تفسير لسلطان لان بها يتقوى على الخصم فالنون زايدة والسليط الزيت
او دهن السمسم وقيل النون اصلية وقوله ولا تزكي الخ بها ينجي اي يدخل بحجر
وهو شاهد لما فيه من انتفا المقيد لانتفا قيده اللازم وهذا اكتفى لهم السالبة
لا يقتضي وجود الموضوع بخلافه انه سلبه لا يقتضي وجود الموضوع وهو في وصف
مغارة واوله لا يفزع الارنب اهوالها اي لا ضب بها حتى يجحر ولا حجة حتى يبرزها فالمراد
نفيهما جميعا **قوله** اي مثواهم فوضع الظاهر الخ فالتغليظ من جعلهم ظالمين
والتعليل من التعبير بالمشتق فانه يقتضي ان ماخذه علة الحكم لما مر **قوله** اي
وعده اياهم بالنصر الخ يعني ان المعتد معنا لفاعله وصدق يتعدى

لمفعولين وقد يتعدي لواحد وهذا اشارة الي ما مر في قوله ان تصبروا وتتقوا الخ ومعني يرشقونهم يرمونهم بالسهام والرماة جمع رام فالمراد بالوعد النصر المشروط بما ذكر وقوله يقتلونهم اصل معني حسه اصاب حاسته بانه فابطلها مثل كبده ولذا عبر به عن القتل وقيل القتل حس ومنه جراد محسوس اذا طبخ كله عن الراغب رحمه الله ومن لم يقف عليه استبعده واصل معني الفشل الضعف وضعف القلب بالجبن والحرص من ضعف العقل واليقين وكذا ضعف الراي من ضعف العقل فلذلك فسرها بهما وقوله فثبت مكانه اي في مكانه ولزمه والمعني كالمرمي بمعني المقصود من الظفر والغنيمة بيان لما وما عطف اراكم الله **قوله** وجواب اذا محذوف وهو امتحنكم الخ في حتي هذه قولان قيل حرف جر بمعني الي ومتعلقها بحسوهم او صدقكم او محذوف تقديره دام لكم ذلك وقيل حرف ابتدا دخلت علي الجملة الشرطية من اذا وما بعدها وجوابها قيل تنازعتم والواو زايدة وقيل صرفكم وثم زايدة وهو ضعيف جدا والصحيح انه محذوف وقدره ابن عطية انهزمتم والزمخشري منعكم نصره وابو البقاء بان لكم امركم بدليل ما بعده وقدره المصنف رحمه الله امتحنكم وقدره ابو حيان انقسمتم قسمين ولكل وجهة والمركز مكانهم الذي امرهم النبي صلي الله عليه وسلم بلزومه **قوله** كفكم عنهم الخ اي بترك القتال وتحول الغلبة الي ضدها والمراد بالابتلا الامتحان وهو استعارة تمثيلية اي يعاملكم معاملة من يمتحن ليتبين امركم والا فالامتحان علي الله محال وقوله ولما علم من ندمهم اي فانه سبب للعفو بمقتضي الفضل والاكرام فالمراد بالتفضل محض التفضل ليقابل ما بعده واذ بتصعدون بدل بمعني جعل الدولة امامهم وامام عليهم **قوله** او بمقدر كاذكر الخ هذا علي قراءة اليا العتبة المذكورة في الكشاف ظاهر واما علي قراءة الخطاب فقيل انه مشكل اذ يصير المعني اذكر يا محمد اذ تصعدون لما فيه من خطابين بدون عطف فالصواب اذكروا واجيب بان المراد باذكر جنس هذا الفعل فيقدر اذكروا لا اذكر ويحتمل ان يكون من قبيل يا ايها النبي اذا طلقتم النسا ولا يخفي انه خلاف الظاهر وقد سنح لنا ان اذكر متضمن لمعني القول والمعني قل لهم حين تصعدون الخ ومثله لا منع كما تقول قل لزيد انا اقول كذا فان الخطاب المحكي مقصود لفظه فلا ينافي القاعدة المذكورة وهم غفلوا عنه فتامل واشار الي ان الصعود هنا بمعني الذهاب في الارض مطلقا واصله الذهاب الي جهة العلو ويقابله الانحدار وظاهر كلامهم الفرق بين الصعود والتصعد فانه الذهاب في العلو وهو الذهاب مطلقا وفيه نظر وقيل انه اشارة الي علوهم فيما يحترزونه لقولهم ابعدت في كذا وارتقت منه مرتقي ولكانه قال اذا ابعدتم في استشعار الخوف والاستمرار علي الهزيمة وقوله الاصعاد اشارة الي ان القراءة المشهورة بضم حرف المضارعة وقري بفتحة والهمزة

قطب
سعد
والطيبي

فيه للدخول كما صبح اذا دخل في الصباح **قوله** لا يقف احد لاحد الخ يعني انه من لوي بمعني عطف فالمراد به وقف وانتظر لان من شان المنتظر ان يلوي عنقه وفسر ايضا بلا ترجعون وهو قريب منه وقري يلون وتقدم توجيههما ومعني في اخريكم من يرجع واخري مقابل لاولي والمراد والمراد الساقة من العسكر او جماعة اخري مطلقا وقوله عطف علي صرفكم قيل عليه ان فيه طول الفصل بين المتعاطفين فالظاهر عطفه علي تصعدون وهو وان كان مضارعا لفظا فهو ماض معني لاضافة اذا اليه وفاعل اثابكم ضمير الله وقيل الرسول صلي الله عليه وسلم لما سياتي وجاز ان يكون تفسير لاثابكم ومتعلقه محذوف تقديره بما ذكر **قوله** غما متصلا بغم يعني ان البا للمصاحبة والظرف مستقر والغم الاول القتل والجرح والثاني الارجاف بقتل النبي صلي الله عليه وسلم والاولي ان يقول وغلبة المشركين لان الظفر كان للمومنين والارجاف هو الاخبار بما يورث الاضطراب في الاخبار الكاذبة ويقال للاكاذيب اراجيف وحقيقته الاضطراب فقط وقوله او فجازاكم الخ فالبا فيه سببية متعلقة باثابكم والغم الاول للصحابة رضي الله تعالي عنهم بالقتل ونحوه والثاني للرسول صلي الله عليه وسلم لمخالفة امره **قوله** لتتمرنوا الخ التمرن من اول الامر واعتياده ولما كان الغم المضاعف سببا للحزن لا لعدمه اوله بما ذكر لان من اعتاد شيا صار طبيعة له لا يولمه ويجزعه وعلي الزيادة ظاهر ولا يخفي ان تاكيدها ونكرها يبعد الزيادة **قوله** وقيل الضمير للرسول صلي الله عليه وسلم هذا خلاف الظاهر ولذا اخره ومرضه والمراد باثابكم اساكم بالحزن والمراد اي جعلكم اسوة له تساوونه في الحزن واللغة الفصيحة فيه اساه واسوه بمعني ساواه وقيل ردية وعليه فالتعبير ظاهر وعلي الاول الاثابة مجاز عن المجازاة او تهكم علي حد تحية بينهم ضرب وجيع والترتيب المتغير والاستفتاء في اللوم وقوله عليهم الخ تفسير الحيد وفي نسخة عالم **قوله** انزل عليكم الامن حتي اخذكم النعاس الخ هذا بيان لحاصل المعني وقوله وعن ابي طلحة الخ حديث صحيح رواه البخاري واختلف في الامنة فقيل مصدر كالمنعة بدليل قراءة السكون وقيل جمع مانع كبررة وقوله كانها المراد انما الحكم كالمعالم بغضد لها مرة من الامن وانما المقصود الامن مطلقا لكن لوقوعها في زمان يسير شبهت بالمرة والبدل هنا بدل اشتمال وعلي الحالية لا يضر تقديم النكرة لتقدمها وعلي انه مفعول له فالامن بمعني كونهم امنين ليتحد فاعلهما فلا يرد ما اعترض به عليهم لكن يلزمه تقديم معمول المصدر عليه وهذه عادة الله مع المومنين جعل النعاس في الحروب علامة للظفر وقد وقع كذلك لعلي رضي الله تعالي عنه في صفين وهو من الواردات الرحمانية والسكينة **قوله** او قد اهمتهم انفسهم الخ يعني ان ذا اهمه اما بمعني جعله ذا هم وحزن او جعله مهما له ومقصودا وهذا من الاول لان ما يعتني به يحصل الهم لعدمه وكلاهما منقول عن الازهري فان كان الاول فالمعني ان انفسهم اوقعتهم في الحزن وان كان من الثاني

فالمعنى ما يفهمهم الا انفسهم لا النبي صلى الله عليه وسلم وغيره والحصر مستفاد من المقام صفة اخرى الخ الحالية من ضمير اهمتهم لا من المبتدا وقوله غير بالنصب على المصدرية المؤكدة لانه بحسب ما يضاف اليه فلذا اقدر غير الظن وقوله الذي يحق ان يظن به تفسير للحق وضمير يظن للظن فالاسناد مجازي كجد جده فلا يتوهم انه يقتضي ان الظن بمعنى المظنون فيكون مفعولا به لا مفعولا مطلقا **قوله** الظن المختص الخ اضافته اما من اضافة الموصوف الى مصدر صفته ومعناها الاختصاص بالجاهلية كرجل صدق وحاتم الجود فهو على معنى اللام اي المختص بالصدق والجود فالياء مصدرية والتاء للتانيث اللازم له او من اضافة المصدر لفاعله اي ظن اهل الجاهلية اي الشرك والجهل بالله وهي اختصاصية حقيقية ايضا والى هذا اشار المصنف رحمه الله **قوله** يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بدل من يظنون الخ فالقايل من كان حاضرا من المنافقين للنبي صلى الله عليه وسلم وعلى الثاني القايل بعض المنافقين لبعض وعن العلامة ان قوله يقولون هل لنا الخ تفسير ليظنون وترجمة له والاستفهام لا يكون ترجمة للخبر كما لا يصح ان يقول اخبرني زيد فقال لا تذهب وكذلك كلما الاطباق فيه كنحو فعاني قال لي اضرب وامرني فقال لا تضرب ومن هذا المثال يظهر ان ما يتوهم من البدل ليقولون وهو خبر ليس بشيء وتحقيقه ان المطابقة بين الحكاية والمحكي واجبة وحاصل السوال انه متعلق الظن النسبة التصديقية فكيف يقع الاستفهام ترجمة له والجواب ان الاستفهام طلب الفهم والاعلام علم فيما يشك او يظن فجاز ان يكون متعلق الظن وتحقيقه ان الظن او العلم متعلق بما يقال في جواب ذلك الاستفهام وهذا كما يقول لك صديقك هل تسعفني في كذا فتقول ظننت بما سوال اشارة الى انه كان يجب عليه القطع بالاسعاف ولا يجعله مورد الاستفهام الناشي عن الظن الفاسد وفي الاية وجه اخر وهو ان الاستفهام انكاري لا حقيقي فهو خبر واوثر الاول لان هذا يدفعه انهم اخفوا قولهم لو كان لنا من الامر شيء وهذا السوال على القول الاول واما على الثاني وهو ان معنى هل لنا لم نملك من التدبير فلا وروده وانما ظن السوء تصويبهم راي عبد الله ومن تبعه وقوله انما منعنا اشارة الى ان الاستفهام غير حقيقي وما بعده اشارة الى انه على ظاهره **قوله** اي الغلبة الحقيقية الخ فالامر بمعنى الشان والمراد ما ذكر وقوله ولاوليايه اشارة الى ان كون الغلبة لله كناية عن غلبة اوليائه وحزبه لكونهم من الله بمكان فغلبتهم فعله او الامر بمعنى القضاء اي القضاء مخصوص لا يشاركه فيه غيره فيفعل ما يريد **قوله** حال من ضمير يقولون الخ واما جعله حالا من فاعل قل والرابط لك فلا يجيء حاله وفسر يقولون بالقول النفسي او يقول بعضهم لبعض لانه لو كان جهارا لم يكونوا منافقين واما الاستيناف فهو جواب سوال كانه قيل ما الذي اخفوه فقيل وهو اجود لكثرة فوايده وقوله

عصام وغيره

عصام

الاعتراض بين الحال وذيها ولان بدل الحال حال ولا منافاة بينهما لترتبه على ما قبله الا انه لا يجتمع قولين من متكلم واحد لان زمان الحال المقارن ليس مبنيا على التغليب ثم ان القول اذا كان نفسيا لا ينافي هذا التوجيه وقوله لما وعد الخ اشارة الى تفسير الامر الثابت بالنصر والظفر وقوله او لو كان لنا اختيار مبني على تفسير هل لنا بانا منعنا من التدبير وهو راي ابن ابي بعدم الخروج من المدينة فقوله لم نخرج اي لم نخرج بالمدينة **قوله** لما غلبنا ولما قتل من قتل الخ القايلون بسوا من قتل الخ استعماله فلذا اوله بغلبنا وقتل منا على ان القتل بمعنى المغلوبية او الاسناد مجازي باسناد ما للبعض للكل **قوله** اي لخرج الذين قدر عليهم الخ المضاجع ان كان بمعنى المراقد فهو استعارة للمصارع وان كان بمعنى محلا اشتد ادا للبدن مطلقا للحي والميت فهو حقيقة وقوله لا معقب لحكمه اي لا ياتي بعده ما يغيره فان قلت كيف يكونون جميعا في بيوت المدينة مع بروز المقتولين الى احد قلت المراد يكونهم في بيوتهم او لم يخرجوا للقتال لتخلفهم وهو لا يتاتي خروج بعضهم لامر اخر واما ان المراد لمن كتب عليهم القتل الكفار الذين قتلوهم بان يخرجوا من عسكرهم ويدخلوا عليهم المدينة فيقتلونهم في بيوتهم بحيث لا يفيدهم التحصن كما قيل فبعيد لان الظاهر من عليهم انهم مقتولون لا قاتلون **قوله** ليمتحن ما في صدوركم الخ تقدم ان الامتحان مجاز عن الاظهار ولذا مثل هذا التركيب متعلق بمعلل معطوف على ما قبله من مجموع الشرطية او جوابها والظاهر انه معطوف على انزل عليكم ولا فصل بينهما لان ما بعده الى هنا من متعلقات المعطوف عليه او على علة اخرى محذوفة واما على النيل فبعيد وتوسط تلك الامور محتاج الى نكتة وقوله من الاخلاص والنفاق بدل على انه عنده معطوف على انزل وانه عام للطايفتين والزمخشري جعله للمومنين فقط لانهم المعتد بهم ولان اظهار ما هم مظهر لغيره فما قيل انه يدل على ان الخطاب في هذه الاية للمومنين والمنافقين معا فان اظهار الاخلاص يناسب المومنين واظهار النفاق يناسب المنافقين وسوقنا الاية على انه للمنافقين لانهم القايلون لو كان لنا الخ وصاحب الكشاف جعله للمومنين والاعتراض عليه اقوى ليس له وجه مع كون السياق على ان الخطاب للمنافقين لا وجه له ثم قوله وليمحص وقد اعترف به القايل كما سياتي وهو الذي حمل الزمخشري على تخصيصه بالمومنين فقد ذكره **قوله** ليكشفه ويميزه الخ فسر معنى التمحيص واسناده في النظم سابقا للمومنين يقتضي ترجيح الوجه الثاني الذي اقتصر عليه الزمخشري وعلى التعميم تفسير بالتمييز والمراد ما في قلوبهم الاعتقاد ولذا قال ما في قلوبكم ولم يقل قلوبكم ولا يرد عليه ان الخطاب للمنافقين وهو لا يناسب التخليص من الوساوس كما مر وذات الصدور ما في القلوب التي فيما جعلها لتمكنها منها كانها مالكة لها وقيده بقوله قبل اظهارها لدلالة صيغة المبالغة عليه اذ بعد ابدالها لا تكون كذلك وجعله وعدا او وعيدا بناء على العموم الذي ارتضاه والعالم بالخفيات

عصام

کازرونی

لا يحتاج الى الامتحان والتجربة فجعله دليلا على انه تمثيل للامر **قوله** يعني ان الذين
انهزموا يوم احد الخ في الكشاف استزلهم طلب منهم الزلل ودعاهم اليه ببعض ما كسبوا
من ذنوبهم اي ان المنهزمين باحد كان السبب في توليهم انهم كانوا اطاعوا الشيطان
فاقترفوا ذنوبا فلذلك منعهم التأييد وتقوية القلوب حتى تولوا يعني ان التولي
غير الاستزلال وقيل استزلال الشيطان اياهم هو التولي وانما دعاهم اليه بذنوب
تقدمت لهم لان الذنب يجر الذنب كما ان الطاعة تجر الطاعة وقال الحسن
استزلهم بقبول ما زين لهم من الهزيمة وقيل ببعض ما كسبوا ترك المركز الذي امرهم
به النبي صلى الله عليه وسلم بخروجهم ذلك الى الهزيمة وقيل ذكرهم خطايا بالهم تركوا
لقاء الله معها فاخروا الجهاد حتى يصلحوا امرهم ويجاهدوا على حال مرضية
وقوله ببعض ما كسبوا كقوله ويعفو عن كثير يعني الذي الاية وجهين مبني
الثاني على ان الزلل الذي اوقعهم فيه ودعاهم اليه هو التولي وبعض ما كسبوا
اما الذنوب السابقة ومعنى السببية اجترارها اليه كما في الطاعات تجر البعض
الى البعض واما قبول ما زين لهم الشيطان من الهزيمة واما مخالفة امره صلى
الله عليه وسلم بالثبات في المركز واما الذنوب السابقة لا بطريق الاجترار
بل لكراهة الجهاد معها فاستزلال الشيطان ايقاعهم في التولي بتذكيره اياهم
تلك الذنوب حالة القتال فالوجه الثاني اربعة اوجه لا خفاء فيها وانما الخفاء
في الاول المبني على ان الزلل ليس هو التولي والانهزام بل الذنوب المفضية
اليه من جهة منعها التأييد وتقوية القلب والمعنى ان الذين تولوا انما سبب
توليهم استزلال الشيطان اياهم ببعض الذنوب اي ايقاعهم في الزلل ودعاهم
اليه فانهم اقترفوا ذنوبا لم يستحقوا معها التأييد الالهي وقوة القلب فلذا
تولوا والجار والمجرور اي ببعض الخ في موقع البيان والتفسير للزلل او فيهم
فيه بان اطاعوه واقترفوا الذنوب به كما يقال استزله الشيطان بقتل المسلم
فقوله استزلال الشيطان هو التولي وذلك لكونه زللا عن موقف الحق والمركز
المامور به واذا اريد به الذنوب فبالمعنى الاخير والمصنف رحمه الله اشار
الى زبدته على احضر وجه وصرح بترك المركز وغيره واما الى تزيين الشيطان
بالحرص على الغنيمة والحياة ولم يتركها كما توهم وقوله ببعض ما كسبوا
ليس ببعض زايدة ولا حاجة اليه بل اشارة الى ان في كسبهم ما هو طاعة
لا يوجب الاستزلال او يقال هذه العقوبة ليست بكل ما كسبوا فانه يستحق
به عقوبة ازيد منها لكنه تعالى من بالعفو عن كثير ولو يواخذ الله الناس
بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة ولذلك ذيله بقوله ان الله غفور
حليم **قوله** يعني المنافقين الخ فسر الكفرة بهم لانهم هم القايلون
كابن ابي وهم كفرة في نفس الامر وقولهم لاجلهم الخ جعل اللام تعليلية
لانهم غايبون لقوله اذا ضربوا فلا حاجة لتاويله واما شمول الاخوان

للغايبين

عصام

للغايبين والحاضرين والقول لبعضهم وهم الحاضرون والضرب لبعض
اخر كما قيل فتكلف لا حاجة اليه سوى كثرة الفضول وعموم الاخوة للحقيقية
والمجازية كالصداقة وموافقة الاعتقاد وتقدم انه يجمع فيهما على اخوان لكنه
في الثاني **قوله** اذا سافروا الخ اصل الضرب ايقاع شيء على شيء واستعمل في السير
لما فيه من ضرب الارض بالرجل ثم صار حقيقة فيه واما قيل التروية لانه قد يكون
بدونه كما في احد **قوله** وكان حقه ان يقول قالوا الخ يعني ان متعلقه ماض
فحقه اذ لانها للمضي وجعله لحكاية الحال الماضية تبع فيه الزمخشري وقد اعترض
بوجهين الاول ان حكاية الحال انما تكون حيث يوتى بصيغة الحال وهذه
صيغة استقبال الثاني ان قولهم لو كانوا عندنا انما هو بعد موتهم فكيف يتقيد
بالضرب في الارض واجيب بان اذا للاستمرار كما صرح به في الزجاج من انها
تكون لمجرد الوقت وقصد الاستمرار وبان قالوا لاخوانهم في موضع الجزاء معنى
فيكون المعنى اذا ضربوا الخ قالوا لو كانوا عندنا الخ فيتقيد القول به باعتبار
اخره لان المعتبر في مثله المقارنة العرفية كقوله تعالى فاذا افضتم من عرفات
فاذكروا الله عند المشعر الحرام وهذا لا يصح ما ذكره الزمخشري والمصنف ولا يدفع
الاعتراض لانها اذا اريد بها كانت للاستمرار تشمل الماضي فلا تكون لحكاية الحال
وكذا اذا كان قالوا جواب اذا يصير مستقبلا فلا تتاتى فيه حكاية الحال
المذكورة واجيب ايضا بان النظر الصايب يقتضي ان تجعل اذا ظرفا للمحصل
للاخوان حتى يقال لاجلهم وفي حقهم ذلك كانه قيل قالوا لاجل الاحوال
العارضة للاخوان اذا ضربوا بمعنى حين كانوا يضربون وهذا لا يصح بحسب
العربية فكانه نحى نحو ما قاله ابو حيان رحمه الله من انه يمكن اقرار اذا على
الاستقبال بان يقدر العامل فيها مضافا مستقبلا على ان الضمير لو كان
عايدا على اخوانهم لفظا لا معنى على حد عندي درهم ونصفه والتقدير قالوا لما
لمخافة هلاك اخوانهم اذا ضربوا او كانوا غزى لو كان اخواننا الاخرون الذين
تقدم موتهم وقتلهم عندنا ما ماتوا وما قتلوا فتكون هذه المقالة تثبيطا لاخوانهم
الباقين عن الضرب والغزو لئلا يصيبهم ما اصاب الاولين وتقرر في المغني انها
تكون للحال بعد القسم فلو حمل عليه هذا لصين عن التكدر لكنهم تركوه لانه
غير مسلم عندهم **قوله** جمع غاز كعاف وعفى الخ يعني جمع فيه فاعل على فعل بالتشديد
كشاهد وشهد ومن نوادر الجمع في المعتل ولهذا استشهد عليه بقول امرئ القيس

ومغبرة الافاق خاشعة الصوى ۝ لها قلب عفى الحياض اجون

يصف مفازة بانها لم تسلك قبله والصوى جمع صوة وهي الحجارة تنصب علما
للمفازة والقلب جمع قليب وهي البير القديمة وعاف بمهملة وفا اخره بمعنى
دارس والجون جمع اجنة بمعنى متغيرة والمصنف رحمه الله اشار الى محل الشاهد
منه وغزى بالتخفيف بحذف احدى الزايين الا انها فاصله غزاة وجمع ايضا

عصام

على غزاة وغزا كالكرام وغزا كالغني وغازون وقوله يدل على ان اخوانهم لم يكونوا مخاطبين
لانه تصريح بانهم ليسوا عندهم فاللام للتعليل لما مر **قوله** متعلق بقالوا الخ هذا
اما داخل في التشبيه او خارج عنه فعلى الاول يتعلق بقالوا وليس هذا علة لقولهم
بل جعل مجازا بان يشبه الامر المترتب على الفعل بالعلة الباعثة عليه ويستعار له
حرفه وهو المسمى بلام العاقبة او خارج عنه متعلق بلا تكونوا اي لا تكونوا مثلهم ليجعل
اعتقادكم الظاهر لهم حسرة فذلك اشارة الى الاعتقاد الذي يتضمنه القول او الى
المدلول عليه بالنهي قيل وجعل الحسرة في قلوبهم عبارة عن تمكنها ولزومها لهم وقوله
مما يهمهم اي يورثهم الغم والحزن **قوله** اي هو المؤثر في الحياة والممات صرف المحيي
عن معناه الظاهر وهو موجد الحياة لان الكلام ليس فيه ولا يحصل به الرد وانما الكلام
في احداث ما يؤثرهما وجعله تهديدا لهم لان علم الله ورؤيته يستعمل في القران للمجازاة
على المعلوم والمرئي والمومنون لم يماثلوهم فيما ذكر لكن ندمهم على الخروج من المدينة
يقتضيه وقرئ متم بالضم من مات يموت مثل كنتم من كان يكون وبالكسر من مات
يمات مثل خفتم من خاف يخاف لما هو مقرر في التصريف ولام لئن موطئة للقسم واللام
لمغفرة في جواب القسم وجواب الشرط محذوف لدلالة جواب القسم عليه ووفا به
بمعناه وهو معنى قوله ساد مسده وقدم القتل على الموت اولا لانه اكثر ثوابا واعظم
عند الله فترتب المغفرة والرحمة عليه اقوى وقدم الموت في الثانية لانه اكثر وهما
مستويان في الحشر وقوله وان وقع ذلك اي الموت لا التقديم **قوله** لالى معبودكم
الخ في الكشاف اسم الله لما كان اسما للذات الجامع لصفات الكمال على وجه الكمال
كان ذكره في معرض الوعد مبنيا عن تمام الرضى والكرم والرحمة وفي معرض الوعيد
عن غاية السخط والانتقام وتقديمه يدل على الحصر اي اليه تحشرون لا الى غيره
فلا رجاء ولا ثواب الا منه وادخال لام القسم على المعمول المقدم مشعر بتاكيد الحصر ه
والاختصاص وبان الالوهية هي التي تقتضي ذلك وقوله الذي توجهتم اليه يتحقق
ان في هذه الجملة معنى بقرينة ما قبله اي ولئن متم اي قتلتم في سبيل الله ولو حمل
على العموم لكان اولى وقوله لا محالة ماخوذ من التاكيد بالقسم ولما كان المقصود من
ذكر الحشر ذكر ما فيه من الجزا قال فيوفى الخ **قوله** والدلالة على ان لينه لهم ما كان
الا برحمة وفي نسخة والتنبيه وقد تبع فيه الكشاف ولما كان مخالفا لما تقرر من
ان الحصر انما يستفاد من التقديم لا من التاكيد بما الزايدة ونحوه ذهب شراحه
الى ان الحصر انما استفيد من تقديم الجار والمجرور وزيادة ما انما تفيد تاكيد ذلك
فالواقع كلامه حذف اي ما مزيدة والظرف مقدم للتاكيد والدلالة على اللف
والنشر التقديري ولا يخفى ما فيه من العناية التي هي بسلامة الامر وقد وقع من الزمخشري
هذا في مواضع من كشافه ولا قرينة على ما ذكروه ولو قيل ان الحصر انما استفيد من
التقديم لدلالته على الاهتمام به والتاكيد ايضا يدل على ذلك فلا مانع من
دلالته على الحصر ايضا لان تاكيد نسبته تفيد انه لا سبب غيرها ولعل هذا مراده

لكن

لكن الشراح لم يعولوا عليه لانه لم يذكره احد من اهل المعاني ولم في كتابه من امثاله
وقد صرح به في بعض كتبه وربط الله على جاشه اي تقوية قلبه من قولهم فلان رابط
الجاش بالهمزة اي شديد القلب كانه يربط نفسه عن الفرار بشجاعته وانما جعل
اللين مسببا عن ربط الجاش لان من ملك نفسه عند الغضب كانه كامل الشجاعة والفظاظة
سوء الخلق وترك حسن العشرة وغلظ القلب القساوة وعدم التاثر والمراد برحمته
ما يرحمه به مما ذكر او الرحمة التي خلقها في فطرته **قوله** وشاورهم الخ كان عليه الصلاة
والسلام مامورا بالمشاورة مع الاصحاب واختلف هل امر بها في امور الدنيا والدين
او في امور الدنيا فقط بناء على الاجتهاد له صلى الله عليه وسلم ذهب الى الثاني ومن جوزه
وهو الاصح ذهب الى الاول وهذا فيما لم يكن فيه وحي بالاتفاق فقوله في امر الحرب بناء
على الثاني او لانه المناسب للمقام والاستظهار للتقوى وقوله تطييبا لانفسهم هذا
منقول عن السلف لكن قال الجصاص في الاحكام غير جائز ان يكون الامر بالمشاورة
على جهة تطييب نفوسهم ورفع اقدارهم ولتقتدي الامة به في مثله لانه لو كان معلوما
عندهم انهم اذا استفرغوا مجهودهم في استنباط الصواب عما سئلوا عنه ثم لم يكن معمولا
به لم يكن في ذلك تطييب نفوسهم ولا رفع اقدارهم بل فيه ايحاشهم لان اراءهم غير مقبولة
ولا معمول عليها فهذا التاويل ساقط لا معنى له فان المشاورة حينئذ لم تفد شيئا واذ قد
بطل هذا فلا بد ان يكون لمشاورته اياهم فائدة وان يكون للنبي صلى الله عليه وسلم
معهم ضرب من الاجتهاد فما وافق رايه عمل به وما خالفه تركه من غير لوم وفيه ارشاد
للاجتهاد وجوازه بحضرته صلى الله عليه وسلم واشعار بمنزلة الصحابة وانهم كلهم
اهل اجتهاد وان باطنهم مرضي عند الله وفيه تامل وقوله بعد الشورى ماخوذ
من الفا **قوله** في امضاء امرك على ما هو اصلح لك الخ اي ليس التوكل اهمال التدبير
بالكلية بل مراعاة الاسباب مع تفويض الامر اليه تعالى كذا في شروح الكشاف وفي كلام
الصوفية ما يخالفه وهو راجع الى التوفيق وقراءة عزمت على التكلم تفيد صحة اسناد
العزم الى الله تعالى وقد صرح به اهل اللغة وانه بمعنى القطع والايجاب ومنه قالوا
عزمات الله لما حكاه الازهري ووقع في اول مسلم وشرحه وكلام المصنف ظاهر
فيه وفي ان المشاورة فيما لا نص فيه وقوله فيبصرهم وليهديهم لان من احب اعان
محبوبه والنجح مطلوبه **قوله** من بعد خذلانه الخ بعد ظرف زمان ويستعمل للمكان
فيحتمل الحقيقة على الاستعارة كما في الكشف فقوله بعد خذلانه وارد على الزمان بحذف
مضاف وقوله بمعنى جاوزوا وارد على المكان كما تقول جئت بعد فلان ومن بعده بمعنى
واحد لكن من تدل على ابتداء المجيء وفي المغرب في قوله محمد وانه كان بالذي لا يعدله
يعني ليس بغاية في الجودة اخذه من قولهم هذا مما ليس بعده غاية في الجودة والرداءة
فاختصره وادخل عليه لا النافية للجنس كذا في شروح الكشاف وتعلم من التوكل
عليه لكفايته لهما نفعه واهما النصرة ومن تقديم المتعلق انه لا ناصر سواه **قوله**
وما صح لنبي ان يغل الخ يعني المراد الاخبار بانه يمتنع عليه امتناعا ظاهرا قويا

لما في الانصاف من ان هذه الصيغة تزيد الامتناع العقلي كثيرا نحو ما كان لهذه ان
يتخذ ولدا ما كان لكم ان تنبتوا شجرها واما اذا كان مبالغة في النهي فهو خبر اجري
مجرى الطلب مبالغة وفي الانصاف ان هذه الصيغة وردت نفيا في مواضع من التنزيل
نحو ما كان لنبي ان تكون له اسرى ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين
وهي واردة فيها لا تختص باحدها لما قيل ومنافاة النبوة للخيانة ظاهرة واصل الغل
والاغلال الاخذ في خفية ولذا استعمل في السرقة ثم خص في اللغة بالسرقة من الغنم
قوله والمراد منه اما براة الرسول صلى الله عليه وسلم عما اتهم به الخ والحديث القطيفة
اخرجه ابو داود والترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما وحسنه وظن معطوف على اتهم
وفي الكشاف فيه زيادة وهي لما لم تقسم يوم بدر فقال صلى الله عليه وسلم الم
اعهد لكم ان لا تتركوا المركز حتى ياتيكم امري قالوا تركنا بقية اخواننا فقال صلى الله
عليه وسلم بل ظننتم ان نغل ولا نقسم لكم فنزلت ولذا هو في تفسير الواحدي وغيره
عن مقاتل وتركه المصنف لما فيه من مخالفة ما سياتي في الانفال من قسم غنائم بدر
قوله واما المبالغة في النهي للرسول صلى الله عليه وسلم الخ والطوالع للجواسيس
على العدو واحدهم طليعة وقد يطلق على الجماعة ايضا والمراد من التغليظ المبالغة
والتسمية الاخرى مبالغة في ذلك فتامل **قوله** والمعنى وما صح له ان يوجد غالا
الخ في هذه القراءة توجيهات منها انه من اغله بمعنى وجده غالا كقولهم احمده
واعجله واجبنه بمعنى وجده كذلك ومنها انه من اغله بمعنى نسبه للمفعول كاكذبه اذا
نسبه للكذب والمعنى النهي عن نسبة ذلك اليه **قوله** يات بالذي غله الخ والحديث
الذي اشار اليه ما رواه الشيخان والذي نفس محمد صلى الله عليه وسلم بيده لا يغل
احدكم شيا الا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه وفي معناه احاديث اخر فالاتيان
على ظاهره وعلى ما بعده الاتيان به مجاز عن الاتيان باثمه تعبيرا بما عمل عما لزمه
من الاثم مجازا او كذا قوله ما كسبت فانه عبارة عن جزائه ويحتمل تقدير المضاف
قوله فلا ينقص ثواب مطيعهم تفسير لعدم الظلم وليس فيه ان ذلك بطريق الوجوب على
الله تعالى فهو مقتضى الحكمة والعدل فلا يرد عليه انه ليس مذهب اهل السنة كما
قيل وقد تقدم الكلام على قوله اعني الخ وقوله وبئس المصير اما تذييل واعتراض
او معطوف على الصلة بتقدير ويقال في حقهم وبئس المصير ولم يذكر في مقابلة
الجنة لان رضوان الله اكبر وهو مستلزم لكل نعيم عندهم فافهم وفرق بين المصير
والمرجع بان الثاني يقتضي مخالفة ما صار اليه من جهنم لما كان عليه في الدنيا لان
الصيرورة تقتضي الانتقال من حال الى حال اخرى كصار الطين خزفا والمصير
اسم مكان ويحتمل المصدرية **قوله** شبهوا بالدرجات الخ اي هو تشبيه بليغ بحذف
الاداة والضمير لمن اتبع رضوان الله ومن باء بسخط من الله جميعا شبههم بالدرج
في تفاوتهم علوا او سفلا وعلى تقدير ذوا لا تشبيه او المراد انهم ذوو درجات اي منازل

او احوال متفاوتة وفيه نظر **قوله** عالم باعمالهم الخ تبع فيه الزمخشري والحق
خلافه قال في شرح المواقف اتفق المسلمون على انه سميع بصير لكن اختلفوا
في معناه فقالت الفلاسفة والكعبي وابو الحسين البصري انه عبارة عن علمه تعالى
بالمبصرات والمسموعات وقال الجمهور منا ومن المعتزلة والكرامية انهما صفتان
زائدتان على العلم فانا اذا علمنا شيا علما جليا ثم ابصرناه نجد فرقا بين الحالتين
بالبديهة وان في الحالة الثانية حالة زائدة هي الابصار **قوله** لقد من على من الخ
الخ يعني ان المنة على مومني قومه وهم العرب المستفاد من قوله من انفسهم لزيادة
انتفاعهم بمعاني الدنيا بالغنائم والعز السرمدي بكون الامامة فيهم وعلمهم
ما لم يكونوا يعلمون لفهم لسانه وفي الاخرة بما لا عين رات ولا اذن سمعت والقراءة
الاخرى بفتح الفاء من النفاسة لمن المشدد النون واعرابها ما ذكره المصنف رحمه الله وترك
احتمال كون ذا مبتدا المذكور في الكشاف لما فيه من مخالفة جمهور النحاة مع تكلفه
قوله من نسبهم او من جنسهم الخ يعني لكونه منهم اما نسبا فيختص بقريش او جنسا
فيعم العرب ولكونه صلى الله عليه وسلم من اشرف القبائل عنى عن البيان والبطن
ما دون القبيلة كالفخذ وتفصيله في اللغة والمراد من دنس الطباع ما كان فيهم
من الجاهلية وتفسير الحكمة بالسنة والمراد بها الشريعة مطلقا المعروفة بغير
وحي متلو لمقابلة الكتاب **قوله** وان هي المخففة واللام هي الفارقة اي
المرتبة للتاكيد والفرق بين ان المخففة والنافية وان هذه ان دخلت
على جملة اسمية جاز اعمالها في الاسم الظاهر خلافا للكوفيين والسماع
يبطل مذهبهم واما اعمالها في ضمير شان او غيره مقدرا فانه لكن مكي والزمخشري
وتبعه المصنف رحمه الله ورده ابو حيان بانه لم يقل به احد من النحاة وانها اذا دخلت
على الفعلية لما فيها وجب اهمالها والا كثر كون الفعل المدخول لها ماضيا ناسخا ككان
ودونه ان يكون مضارعا ناسخا نحو وان يكاد الذين كفروا وهو قياسي ودونه ان
يكون ماضيا غير ناسخ نحو شلت يمينك ان قتلت لمسلما او مضارعا غير ناسخ نحو
ان يزينك لنفسك واما قول الحلبي ان كلام الزمخشري وهو معنى كلام المصنف
بعينه تفسير معنى لا اعراب بخلاف الظاهر وان وصف بعضهم بالظالم يرد ا
بقولهما وان الشان تقدير ضمير الشان بل جعله الجملة خبرا اولا وبل الشان
والقصة ليلا يختلف زمان الحال والعامل فان زمان الكون في ضلال قبل زمان
التعليم لكن كون القصة ذلك مستمر وادعى انه تاويل شايع في الحال الذي يتقدم
زمان تحققه زمان تحقق العامل وفيه تامل **قوله** الهمزة للتقريع والتقرير
الخ جملة قد اصبتم اي نلتم ووجدتم صفة مصيبة وقلتم جواب لما فانه ظرف
بمعنى حين لا حرف وجر به لوجوب على الصحيح تستعمل للشرط يليه ماض لفظا
او معنى والجملة بعده مجرورة بالاضافة ولا نصبه الجزاء والى هذه جملة اسمية مقدمة
الخبر وهي مفعول القول ومجموع الجملة معطوف على قوله لقد صدقكم الله وعده

عصام

اي هنا في للتعلق بقصة واحدة لم يتخلل بينهما اجنبي والهمزة متخللة بين المتعاطفين للتقرير بمعنى التثبيت او الحمل على الاقرار والتقريع على مضمون المعطوف لذا قال النحرير وفيه دفع لما قيل ان العطف على ما مضى فيه بعد ويبعد ان يقع مثله في القران لكن فيه نظر لان عطف القصة على القصة كما ذكر لكن هذا من جملة تلك القصة فلا يعد قصة اخرى **قوله** او على محذوف الخ يعني مثله ثلاثة طرق العطف على ما تقدم وجعل الانكار للجميع متعقبا او غير متعقب والعطف عليه والهمزة مقدمة من تاخير والعطف على مقدر بعد الهمزة فقوله ولما ظرفه اي ظرف قلتم كما مر بيانه وجعل المثلين ضعفا وقد مر تحقيقه وقوله والحال بيان للمعنى المراد لا اعراب الجملة حالا لانه يحتاج الى تكلف وجعل الضعف قتل سبعين واسر سبعين بجعل الاسر كالقتل او لانهم كانوا قادرين على قتلهم وهو كان مرضي الله فعدم القتل كان كتركه مع الفدارة لا ينافي الاصابة وقوله من اين هذا تعود القول وعبر الى بمعنى من اي اصابنا هذا لا بمعنى كيف لما مر تحقيقه لان قوله من عند انفسكم يدل عليه ولو كانت بمعنى كيف لم يطابق الجواب ومعنى كونه من عند انفسهم انهم السبب له لا الفاعل والخالق **قوله** وعن علي الخ لانهم اختاروا الفدا الصادر بذا العرب ولو قتلوهم لم يقدروا على غزو احد لما سياتي تفصيله وهذا رواه الترمذي والنسائي وحسنه وقوله ان يصيب بكم ويصيب منكم قال النحرير اصاب منه هزمه ونال منه ما اراد واصاب جعله واحدا من العدو ما ارادوا يوم احد بمعنى الحرب لان ايام العرب وردت بهذا المعنى كثير **قوله** فهو كاين بقضائه الخ قيل انه اشار الى ان الظرف خبر المبتدا ودخول الفا لتضمن معنى الشرط ووجه السببية ليس بظاهر اذ ليست الاصابة سبب التخلية فهو من قبيل ما بكم من نعمة فمن الله اي ذلك سبب للاخبار بكونه من الله لان قيد الاوامر قد يكون للمطلوب وقد يكون للطالب وكذا الاخبار وتقدير هو كاين بيان للمعنى والا فالتقدير باذن الله يكون وتحصل وجعل الاذن مجازا عن التخلية اللازمة للاذن لان حقيقته انما تكون عند الامر او الرضا وليعلم عطف على باذن الله والمراد التمييز بحصول العلم قبل الاصابة وفيه بحث لانه ما المانع من جعل القضاء والتخلية سببا للاصابة نفسها ولولا ذلك لم يغلبوهم ثم ان جعله بمعنى التخلية تبع فيه الزمخشري وقد رد عليه انه غفلة فانه مذهب المعتزلة لان غلبة الكفار ليست بارادة الله عندهم لقبحها واما عند اهل السنة فالاذن بمعنى الارادة وكانه غفلة عن قوله بقضائه وفي كلام النحرير دفع احتماله **قوله** وليتميز المؤمنون والمنافقون الخ قد قررنا ان اثبات علمه كناية عن اثبات معلومه على وجه برهاني والمعلوم هنا هو الايمان والكفر ثابت قبل اصابة ما اصابهم ولو لم يظهر هما ولو اولت بالاثبات لصح وليعلم الخ انه عطف على باذن كسبب على سبب اخر

ويصح

ويصح عطفه على علة محذوفة للابهام كما مر فسقط ما قيل ان اراد التمييز عند الله ورد ان الطايفتين ممتازتان في علمه دايما وان اراد عند الناس ورد انه لا وجه لتفسير علم الله به ولا حاجة الى ان المراد ليميزهم فيتميزوا عند الخلق فالتعبير بلازمه وقوله او كلام مبتدا اي معطوف على مجموع ما قبله او هو اعتراض **قوله** تقسيم للامر عليهم الظاهر ان المراد بالامر ظاهره وجوز فيه ان يكون بمعنى الشان وقوله عن الانفس والاموال اي انفسكم واموالهم بيان لتعلقه ويحتمل الرفع بان لا يظهروا الكفر فيكون ذلك هذا فالمعنى حينئذ ادفعوا المسلمين وهو بعيد وقوله بتكثير السواد اي الناس يعلم من مقابلته للقتال والتحلة وقوله يروع بالتشديد والتخفيف ويكثر منه على حد قوله يجرح في عراقيبها نصلي **قوله** لو نعلم ما يصح ان يسمى قتالا يعني نفي علم القتال كناية عن ان ما هم فيه ليس قتالا بناء على نفي العلم بنفي المعلوم لان القتال يستدعي التكافؤ من الجانبين مع رجاء منه اقمته او مقاربته فهذا القا للتهلكة لا قتال او المراد انا لا نحسن القتال ولا نقدر عليه لان علم الله بفعله الاختياري من لوازم القدرة فعبر به عن نفيها والوغل اصل معناه الاختفا ثم استعمل للفساد وهو المراد **قوله** تعالى هم للكفر يومئذ اقرب منهم للايمان لانخزالهم الخ الانخزال بمعنى الانقطاع ويومئذ اصله يوم اذ قالوا لو نعلم قتالا اي وقت قولهم هذا لان اقرب منهم للكفر قبل ذلك لظهور امارته قيل الظروف كلها متعلقة باقرب لما فيه من الابتاع لكن تعلق الكفر باعتبار الزيادة وتعلق الايمان من حيث المفعولية كانه قيل قربهم من الكفر يزيد على قربهم من الايمان وصلة القرب يكون من والى تقول قرب منه واليه ولا تقول له فقيل اللام بمعنى الى **اقول** يعني انه لا يتعلق حرفي جر او ظرفين بمعنى بمتعلق واحد الا في ثلاث صورات يتعلق احدهما به مطلقا ثم يتعلق به الاخر بعد تقييده بالاول كما مر تحقيقه في كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا او ان يكون الثاني تابعا للاول ببدلية ونحوها او يكون المتعلق افعل تفضيل لتضمنه الفاضل والمفضول الذي يجعله بمنزلة تعدد المتعلق كما في المتقدم المطلق فاحفظه وقوله اي التقاوت مجاز ان بمعنى اقرب بينهما الا انهما يشبهان الظرف في هذا بسرا اطيب منه رطبا اشارة الى انه لترجي الظرف التغاير الاعتباري حمل هذا عليه فلا يرد عليه ان ظاهره ان المسوغ لتعلقهما بعامل واحد شبههما بالظروف وليس كذلك ففي الدر المصون ان القرب الذي هو ضد البعد يتعدى بثلاثة حروف اللام والى ومن تقول زيد اقرب من العلم من عمرو فمن الاولى للتعدية الاصلية والثانية الجارة للمفضول فلا حاجة الى ان اللام بمعنى الى انتهى لما ذكره النحرير مردود وقيل ان القرب هنا من القرب بفتح الراء وهو طلب الماء ومنه القارب للسفينة وليلة القرب اي الورود

سعد

سمين

والمعنى هم اطلب للكفر وهو يتعدى باللام **قوله** وقيل هم لاهل الكفر الخ يعني انه على تقدير مضاف وهو اهل واللام متعلقة بالتمييز المقدر اعني نصرة كما تقول انا لزيد اشد ضربا لعمرو ولا يبعد ذلك عند عدم اعتبار حذف المضاف ايضا وقوله لعجز يلائم الخذلان وهو عدم النصرة **قوله** يظهرون خلاف ما يضمرون الخ هذه الجملة اما مستأنفة او حال من ضمير اقرب وقوله بافواههم قيل انه تاكيد على حد ولا طاير يطير بجناحيه وقيل انه بيان لانه كلام لفظي لا نفسي واما تفسير المصنف رحمه الله له كقول الزمخشري انه تصوير لنفاقهم وان ايمانهم موجود في افواههم فقط فينبغي كونه تاكيدا لهذه الفائدة فكان على المصنف رحمه الله ان يقول او تصوير ولا يتبعه وفسر بعضهم التصوير بالتحقير لانه لمجرد اللسان لانه وقع في نسخته تصويرهم وكانه غلط من الناسخ **قوله** من النفاق وما يخلو ابه الى قوله يعلم واجب اي يقيني قطعي بدليل مقابلته **قوله** بدل من واو يكتمون الخ فهو كقوله واسروا النجوى الذين ظلموا وعلى الجر في الوجهين فهو من باب التجريد كقوله

يا خير من ركب المطي ولا ۰ يشرب كاسا بكف من بخلا

واستشهد لابدال المظهر من ضمير الغيبة بما ذكره وهو من شعر للفرزدق منه

فلما تصافنا الاداوة اجهشت ۰ الي غضون العنبري الجراضم
فجاء بجلمود له مثل راسه ۰ ليشرب ماء القوم بين الصرائم
على حالة لو ان في القوم حاتما ۰ على جوده لضن بالماء حاتم

بجر حاتم بدلا من ضمير جوده لان القوافي مكسورة والتصافن في اقتسام الماء بالحصص عند ضيق الماء ويكون بحجر صغير يسمى مقلة يوزن رفعه ليشرب قدر ما يغمره فحاول العنبري اي رجل من بني العنبر كان رفيقا له الزيادة لشرهه وشدة عطشه ولسعة بطنه وهو معنى الجراضم بضم الجيم والراء المهملة والف وضاد معجمة وميم والصرائم جمع صريمة وهي منقطع الرمل ويقل فيه الماء والاجهاش التفزع الى الغير مع تهيؤ للبكاء وغضون الجلد مكاسرة واسند لها الاجهاش لان مخايلة تظهر فيها واعرب فقعدوا حالا لانه اقرب من العطف **قوله** اي ان كنتم صادقين اي ما ادعيتموه سبب النجاة ليس بمستقيم ولعله فرض استقامته فليس بمفيد اما الاول فلان اسباب النجاة كثيرة غايته ان العقود والنجاة وجدا معا وهو لا يدل على السببية واما الثاني فلان المهروب عنه بالذات هو الموت الذي القتل احد طرقه واسبابه فان صح ما ذكرتم دفعوا سائر اسبابه وانتم معترفون بعدم ذلك هذا اذا كان متعلق الصدق هو ما تضمنه قولهم من ان سبب نجاتهم القعود عن القتال اما لو كان ما صرح به من انهم لو اطاعونا ما قتلوا فظاهر انه غير معلوم لجواز قتلهم في مضاجعهم وفي الكشاف روي انه مات يوم قالوا هذه المقالة منهم سبعون منافقا بعد دمن قتل باحد **قوله** والخطاب لرسول الله صلى الله

عليه وسلم

عصام

عليه وسلم او لكل احد الخ كون الاية في شهداء احد هو المروي في اسباب النزول حتى قيل انه لو قيل في شهداء بدر غلط لم يروعن السلف ولذا مرضه المصنف رحمه الله وعلى قراءة الخطاب الخاطب الرسول صلى الله عليه وسلم او كل من يقف على الخطاب مطلقا وقيل من المنافقين الذين قالوا لو قعدوا ما قتلوا وانما عبر عن اعتقادهم بالظن لعدم الاعتداد به **قوله** والمفعول الاول محذوف الخ قدره الزمخشري ولا تحسبنهم الذين قتلوا امواتا اي لا تحسبن الذين قتلوا انفسهم امواتا واعترض بانه فيه تقديم المضمر على مفسره وهو مخصوص بامكنة ليس هذا منها ورد بالمنع وان لم يذكروه لكن عود الضمير على الفاعل المتاخر لفظا جائز لتقدمه رتبة ومعنى وتعدي افعال القلوب الى ضميرا لفاعل جائز وقد صرح في شرح الكشاف بجواز ظنه زيد منطلقا تعدا عرفت منه واما حذف احد مفعولي باب علم وظن فلا يمتنع اختصارا لا اقتصارا وما هنا من الاول فيجوز مع انه جوز الاقتصار بعضهم بكفي للتخريج مثله فان قيل كيف جاز نهي المقتول لمن قبل انهم احيا ونفوسهم بالله مدركة وقيل انهم يتيقنوا كونهم احيا فكيف نهيهم عن الظن بكونهم امواتا الا ان يجعل نفيا لانه ورد تاكيدا للنفي وان قيل او هو نهي عن حسبانهم انفسهم امواتا في رتبة ما ويناسبه تقدير بل هم احيا للاستمرار **قوله** بل احسبهم احياء هذا ترجيح الزجاج واورد عليه الفارسي ان الامر يقين فلا يؤمر فيه بحسبان ولا يضر الا الحسبان هو لا اعتقادهم او اجعلهم اذ لا دلالة للمذكور عليه ورد بانه يكفي مثله قرينة على اي حال وهذا تحامل وتعصب واما الامر بالحسبان والظن فلا مانع منه بل التكليف بالظن واقع نحو قوله فاعتبروا يا اولي الابصار امر بالقياس وتحصيل الظن واما ان المراد اليقين وتقدير احسبوا للمشاكلة فتعسف لان الحذف في المشاكلة لم يعهد **قوله** ذو زلفى منه يعني ان عند هنا ليس للقرب المكاني لاستحالته ولا بمعنى في علمه وحكمه كما يستعمل عندي نحو عند ابي حنيفة كذا لعدم مناسبة المقام وعدم مناسبته ظاهرة وان قيل انه مناسب بلا شبهة انه يدل على التحقق لان المقام مقام مدح وهذا التفسير انسب به وفي الكلام دلالة على التحقق من وجوه اخر بل هي لمعنى القرب شرفا ورتبة واختلف في رسم ذو ونحوه برسمه بعضهم بدون الف لان الالف انما تزاد بعد واو ضمير الجمع الاسمية نحو الواو هذه ليست ضميرا وبعضهم رسمها داو مثله تشبيها لها بواو الضمير في الفعل والحياة الابدية من كونهم احيا والقرب من عند الله والتمتع من قوله يرزقون **قوله** يسرون بالبشارة الخ البشارة الخبر السار والاستبشار طلبها والمعنى هنا على السرور لما علم من حالهم فاستعمل في لازم معناه وهو استيناف او معطوف على فرحين لتاويله بيفرحون والمراد بالخلفية التاخر في زمان شهادتهم او في رتبة فضيلتهم وان لا خوف بدل من الذين بدل اشتمال وجوز فيه النصب بنزع الخافض اي لان لا او بانه لا والخوف وقوع المكروه والحزن ضدا لفرح

ابوحيان

عصام

عصام

وخصه بعنوان المحبوب لان اكثر استعماله فيه وانه تتم مقابلة الخوف وحوف
مضاد ولا وجه لما قيل ان خوف بلا تنوين للتعذير الاضافة كما في بين ذراعي
وجبهة الاسد **قوله** والاية تدل على الانسان غير الهيكل المحسوس الخ الهيكل يعني
البدن وهو يطلق عليه كثيرا يعني ليس الانسان مجرد البدن بدون النفس
المجردة بل هو في الحقيقة النفس المجردة واطلاقه على البدن لشدة التعلق بها
وهي جوهر مدرك لذاته اي من غير احتياج الى هذا البدن لموضعه بعد مفارقته
بالتنعم ونحوه واما جواز ان يتوقف ادراكه على بدن اخر كما في حديث الطير
الخضر فلا دليل عليه مع عمومه اهل العذاب ولو نهمدرك لذاته باضافة مدرك
الى اللذة بعيد **قوله** في اجواف طير خضر الخ قيل هو على ظاهره وان ارواح الشهداء
اعني نفوسهم التي لها الادراك والتمييز تحل ابدان الطيور المتنعمة في الجنة فتلتذ
بذلك او تتمثل طيورا خضرا او تتعلق بها فيمن جعلها مجردة وقيل المراد انها
تتعلق بالافلاك والكواكب فتلتذ بذلك او تكتسب زيادة كمال وهذا يلايم
القناديل المعلقة تحت العرش ومن اول الحديث فقد سد باب التناسخ ومن
هذا الحديث اخذ المثل المشهور النفس حضرا يعني لها مثل الكرسي ولتشبيه
ومن انكر تجردها وجعلها عرضا او الانفاس او الحياة المذكورة بحياة اخرى او
بالحياة المعنوية وهي بقاء الذكر الحسن وحكم الايمان وثوابه والاحاديث من احمدته
وجدته محمودا وذلك انهم حمدوا بانهم يستبشرون بحصول النعمة والفضل وعدم
الحزن واللحوق لمن خلفهم والبيان لقوله ان لا خوف لانه نعمة الله وفضله
او الاستبشار الاول بدفع المضار ولذا قدم والثاني لوجود المسار وقوله عطف
على فضل هو قول للقاة او على نعمة على الاخر **قوله** على انه استيناف الخ والاخفش
على القول بانه يكون تذييلا وفي اخر الكلام ولا يشترط ان يكون في وسطه ولا
حاجة الى تكلف توجيه له اصلا **قوله** دال على ان ذلك اجرهم على الجاحظ هو
ماخوذ من التعليق بالمشتق كما مر مرارا واحباط الهدان لا يعتد به ولا يعتمد
وهو من المسائل المبينة في الاصول ووجه دلالة النظم عليه ظاهر خبره للذين الخ
يعني اجر مبتدا موخر والجار والمجرور خبره والجملة خبر المبتدا الاول او الجار
والمجرور خبره والجر فاعله ومن بيانية وفيه تجريد ومبالغة كما تقول لي منك عالم
والماجر عليه لانهم كلهم محسنون متقون والروحا براء مفتوحة وواو ساكنة وحاء
وهو موضع بين مكة والمدينة وقوله ندب اي دعا وقوله بوما اي وقعتا وايام
العرب وقائعهم وحمرا الاسد مضاف الى الاسد اسم موضع على ثمانية اميال
من المدينة وليست بدر الصغرى لان هذه في وقعة احد وبدر الصغرى
بعد سنة وقوله وكان باصحابه القرح يعني جراحات من حرب احد ومعنى تحاملوا
على انفسهم تكلفوا احمال المشقة عليها وكان المشركون هموا بالرجوع الى المدينة
فلما نهض المسلمون خلفهم خافوا وذهبوا **قوله** يعني بالناس الركب الخ فالناس

الثاني

الثاني غير الاول والام فيهما للعهد لكن الناس الاول ان كان الركب فظاهر لانهم
جمع وان كان نعيما فاطلق عليه ذلك لما يطلق الجمع واسم الجمع الجنس بالالف واللام
الجنسية على الواحد منه مجازا كما صرح به او باعتبار ان المدبين لكلامه كالقابلين
لهم **قوله** روي الخ رواه ابن جرير وغيره وضعف انه لابي سفيان رضي الله عنه
ومر الظهران محل معروف بقرب مكة والميرة بكسر الميم شرا الطعام او الطعام
نفسه وثبطوا يعني عاقوهم عن الخروج وعرضه ان نعيما خرج ابو سفيان ولم يخرجوا
او ان لا يبلغ القتال لحرفه وقوله اتوكم في ديارهم يعني احدا والشريد الفار **قوله**
الضمير المستكن للمقول الخ قيل رجوعه الى الفاعل ضعف لان الجمع اطلق على
واحد مجازا فلا يجوز افراد ضميره اذ لا يقال مفارقه شاب باعتبار ان المراد معرفة
ورد بانه يكون لرجوع الضمير للفظ والمعنى ولا مانع منه ويحتمل ان الضمير لله اي
فزادهم ايمانا بسبب ذلك **تنبيه** قوله ان المراد بالناس نعيم هذا ما ذهب
اليه المفسرون والسهيلي وقال ابن عبد البر وابن حجر في اما به هذا لم اره مسندا
وان نقله الثعلبي عن مجاهد وعكرمة وقال الواقدي وابن اسحاق انهم ناس من عبد
قيس ورد ومنه انقطاع والقام والخصر لتسميته نعيما في مقاتل وهو
متروك ووقفت في التسمية بسند قوي فيهم منهم وشاخة **قوله** وهو دليل
على ان الايمان يزيد وينقص الخ والكلام فيه معروف في الاصول والحديث والمص
رحمه الله بنى كلامه اولا على ان الاعمال داخلة في الايمان فزيادته ظاهرة وثانيا
على ان نفس التصديق والاعتقاد يقبل ذلك واما من لم يجعل الاعمال منه ولم يجعل
التصديق قابلا للزيادة والنقصان فيأول ما ورد فيه بانه باعتبار المتعلق وما
يؤمن به وقوله يضعف حتى يدخل صاحبه النار معناه يضعف حتى يوقع صاحبه في امر
توجب دخول النار والا فالايمان لا يوجب النار بل الجنة ولو بعد ازحزحة **قوله**
حسبنا وكافينا الخ يعني انه بمعنى اسم الفاعل ولذا اوصف به النكرة وهو مضاف
لان اضافة اسم الفاعل لفظية لا تفيده تعريفا ويعلم منه ان المصدر المأول باسم
الفاعل له حكمه في الاضافة وفي عطف جملة نعم الوكيل الانشائية على حسبنا
الله الخبرية كلام لمن جوزه مطلقا اومنها له محل من الاعراب لتاويله بالمفرد فالامر
عنده ظاهر وتفصيله في حواشي المطول وقوله الموكول اليه اشارة الى ان فعيلا بمعنى
مفعول وقوله فرجعوا من بدر المراد بدر الصغرى وهي بعد احد بسنة **قوله**
تفضل عليهم بالتثبيت الخ التثبيت وما بعده معلوم مما مر وقوله تحسيد بالحا
المهملة بمعنى ابتاعهم في حسرة وندم على ما فاتهم ويحتمل الاعجام اي نسبة الى الخسر ان
والضلال وهو سبق للفاعل ونفسه مفعوله او صفي للمفعول ونفسه تاكيد
للضمير المستتر وما اذ به مفعوله الثاني **قوله** يريد به المثبط نعيما الخ يعني
ذلكم اشارة الى المثبط والمعوق بقوله ان الناس قد جمعوا لكم بالذات وهو نعيم او
بالواسطة كابي سفيان والشيطان بمعنى ابليس خبره على التشبيه البليغ او الشيطان

صفة على التشبيه ايضا ويحتمل ان يكون مجازا حيث جعله هو فان كان الاشارة
الى القول فلا بد من تقدير مضاف اي قول الشيطان والشيطان بمعنى ابليس لانه
علم له بالغلبة واما على تقديرا لمضاف وان احتمل ان يكون الشيطان مستعارا له
لكن فيه تكلف معنى مع التقدير والتجوز فلذا تركه المصنف رحمه الله كغيره والتجوز
في الاضافة الى ابليس لانه يوسوسه وسببه فجعل كانه قوله **قوله** اولياءه القاعدين
عن الخروج الخ يعني اولياءه يحتمل ان يكون ثاني مفعولي يخوف والاول محذوف
اي يخوفكم من اوليائه اي ابي سفيان وذويه لقوله فلا تخافوهم فان الظاهر عود
ضميرهم الى الاوليا فيكونون هم المخوف بهم ليلايم النهي عن الخوف منهم ويحتمل ان
يكون المذكور هو المفعول الاول على ان المراد بهم القاعدون عن الخروج
معه صلى الله عليه وسلم والثاني متروك او محذوف للعلم به اي يوقعهم في الخوف
او يخوفهم من ابي سفيان واصحابه فلا يصح عود ضمير تخافوهم على اوليائه بل هو
راجع الى الناس في قوله ان الناس قد جمعوا لكم كضمير اخشوهم فهو رد له وينفي
الخطاب في ذلك اي في قوله ان كنتم مومنين للقاعدين او الخارجين معه صلى الله
عليه وسلم او للجميع قال العزيز الظاهر الاول لان الخارجين لم يخافوهم
بل خافوا الله وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ويجوز ان يكون للجميع والقصد
التعريض بالقاعدين واذا كان الخطاب للقاعدين فاولياؤه على احد الوجهين
من وضع الظاهر موضع المضمر نعيا عليهم بانهم اوليا الشيطان **قوله** الضمير
للناس الخ الناس الثاني هو الذي في قوله ان الناس قد جمعوا لكم وقوله على
الاول اي على التفسير الاول لقوله اولياءه اذ المراد به القاعدين عن الخروج
معه من المنافقين والمخوف ليس هم بل ابو سفيان والمشركون وهم المراد من الناس
الثاني كما مر وعلى تفسير الاوليا الثاني هم عين الناس الثاني فيعود اليهم
الضمير ولذا رجحه الزمخشري لقربه وتبادره والمصنف عكسه **قوله** في مخالفة
امري الخ فالمخاطب بقوله فلا تخافوهم كما مر المومنون وقوله ان كنتم مومنين مع
تحقق ايمانهم الهاب وتهييج لهم فان كان المخاطب الجميع ففيه تغليب وانما جعل
الخطاب للمنافقين على الالتفات وان كان لا تكلف فيه لخلاف الظاهر ولذا ترك
الالتفات وان كان لا تكلف فيه لخلاف الظاهر ولذا تركه الالتفات اليه **قوله**
يقعون فيه سريعا يعني ان المسارعة ضمنت معنى الوقوع فعديت بفي والافتعدت
بالى **قوله** والمعنى لا يحزنك خوف ان يضروك الخ يعني المنهي عنه الحزن لخوف
ضررهم فجعل ما بعده لا الوقوع في الكفر لانه امر قبيح يحزنه فليست الصلة
علة لعدم الحزن كما هو المعهود في مثله وفي المايدة ان المعنى يسارعون
في اظهاره بما يلوح منهم من اثار الكيد للاسلام ومن موالاة المشركين وهو راجع
الى هذا التفسير لان كيدهم وموالاتهم هو عين الضرر فلا يرد عليه ما قيل انه
ايضا ينبغي ان يفسر الى تاويله **قوله** اي لن تضروا اولياء الله الخ فقدر المضاف للمزية

سعد

العقلية عليه وكونهم انما يضرون انفسهم ماخوذ من ان الله لم يجعل لهم حظا
في الاخرة لما سار عنهم للكفر وقوله شيئا مفعول اي بواسطة حرف الجر اي بشيء
واليه اشار بقوله يضرون بها ولا حاجة الى تاويله بما يتعدى بنفسه الى مفعولين
والمعنى على المصدرية ضررا ما **قوله** وهو يدل على تمادي الخ لانه ان لم يستمر
كفرهم لم ينقطع نصيبهم من الاخرة قيل وما ذكره من وجه ذكر الارادة يتنبه فيه
الزمخشري وهو مبني على مذهبه ان ارادة الله تعالى لا تتعلق بالشر فالصواب
تركه وان وجه ذكرها انه لا يخرج عن ارادته شيء من خير او شر وليس بشيء لانه لم
يقل انه لم يرد كفرهم ولم يرمز اليه فليس فيه مخالفة لاهل السنة لا منه ولا من العلامة
وهذه نكتة سرية لا داعي لتركها ونحو منع الحرمان عن الثواب مستفاد مما قبله
قوله تكريرا للتاكيد الخ لما كان هذا وما قبله واحدا بحسب المال والظاهر بين
وجهه بانه تاكيد له او المسارعون للكفر المنافقون او من ارتد وهذا عام لكل كافر
ثاردفه به تقبيحا وتنبيها على انه لا يختص بهم وجوز الزمخشري العكس بان يكون
الاول عاما للكفار وهذا خاص بالمنافقين افردوا بالذكر لانهم اشد منهم في الضرر
والكيد وقوله ومن ارتد من العرب في نسخة الاعراب وقيل ان المراد بالاول
المنافقون او من ارتد وهو لا اليهود **قوله** والذين مفعول وانما يملي لهم بدل الخ اذا
كان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم فالمقصود التعريض بهم اذا حسبوا ما ذكر
الذين احد المفعولين ولا يجوز الاقتصار في هذا الباب على الصحيح وانما المنادوبه
بالمصدر لا يصح حمله على الذوات فلا يقع ثانيا في باب علم الا بتقدير في الاول
اي حال الذين وشانهم او في الثاني اي اصحاب الاملا وهو بدل مقصود بالذات
وان المفتوحة مع اسمها وخبرها تسد مسد المفعولين لحصول المقصود من تعلق
افعال القلوب بالنسبة الاسنادية لا باعتبار الحذف اختصارا اي لا يحسبن
خيرية الاملا ثابتة لهم وان كان راجيا لانه ليس مرادهم هنا ثم يشكل بالاية الاخرى
لو وقع فيها يدون بدلية وقوله او المفعول الثاني معطوف على قوله بدل
وهو اشارة الى وجهي التقدير السابقين وانما قيدهم بقوله لانفسهم لان الخير
للمومنين لنيل الشهادة وفضيلة الجهاد وغيره وما مصدرية فكان حقها الفصل
لكنها كتبت في المصحف العثماني موصولة وهو المراد بالامام في اصطلاح القرا
والمفسرين فاتبع واتباعه لازم ووجهه مشابهة كلمة ما بعده والحامل على الاثم فيها والاملا
بمعنى الطول ليس خيرا لهم لازدياد اثامهم وتفسيره بالتخلية هو الذي في الكشاف
وتفسيره به مبني على مذهبهم لان شانهم الكفر وقد خلى بينه وبينهم لا انه اراده
وخلقه فيهم وشانهم مفعول معه وطول بكسر الطاء وفتح الواو الحبل الذي يطول
للدابة لترعى فعلى هذا امر استعارة **قوله** استيناف بما هو العلة للحكم قبلها
يعني نفيهم عن حسبان خيريته بانه لازدياد اثمهم والقايلون بان الخير والشر
بارادته تعالى يجوزون التعليل بمثل هذا اما لانه غرض واما لانه مراد مع الفعل

سعد

يشبه العلة عند من لم يجوز تعليل افعاله بالاغراض واما المعتزلة وان قالوا بتعليلها لكن القبيح ليس مرادا له عندهم ومطلوبا وغرضا فلذا جعلوا ازدياد الاثم هنا باعثا غير مقصود من الحرب حيثما لا غرضا يطلب حصوله ولما لم يكن الازدياد متقدما على الاملا هنا والباعث متقدم جعلوه استعارة تبعا على النسبة في علم الله شبهه بتقدير الباعث في الخارج فيكون لم يذهب الى انها لام العاقبة مع قلة تكلفه لان هذه الجملة تعليل لما قبلها فلو كان الاملا لغرض صحيح يترتب عليه هذا الامر الفاسد القبيح لم يجع ذلك ولم يصلح هذا التعليل لنفيهم من حسبانا ملا لهم خيرا لهم فليتأمل يقول المصنف رحمه الله وعند المعتزلة لام العاقبة مخالف لمذهبهم لما سمعته فلذا تكلف بعضهم له ان المراد بقوله لام العاقبة انها ليست للارادة **قوله** على معنى ولا يحسبن الخ على هذه القراءة الاملا لارادة التوبة لان الاملا للازدياد منفي وعلى القراءة الاخرى هو مثبت والاخر منفي ضمنا ولا تعارض بين القرائتين لانه عند اهل السنة يجوز ارادة كل منهما ولا يلزم تخلف المراد عن الارادة لانه مشروط بشروط لما اشار اليه المصنف رحمه الله بقوله ان اتبعوا الخ وانما هي اعتراض ولا وجه لجعلها حالية **قوله** على هذا يجوز ان تكون حالا الخ يعني ان ما في هذه القراءة مصدرية وليزدادوا خبران ولما يكن الاملا الذي للتوبة والدخول في الايمان ملايما لمقارنة العذاب المهين بل الثواب جعلها لواو حالية داخلة في خبر النهي عن الحسبان بمنزلة ان يقول ليزدادوا وليكون لهم عذاب وهذا المعنى لا يحصل بالعطف **نعم** للاعتراض وجه ولذا قال المصنف رحمه الله يجوز وان المصدرية للجملة سابكة وما المصدرية سابكة لصلتها فلا يتوهم انه كيف يتولى حرفي مصدر وانما تصحيح العطف ويكون لهم عذاب معطوف على ليزدادوا فغني عن الرد وعلى القراءة الاخرى يجوز العطف والاعتراض ايضا وقراءة الفتح في الثانية شاذة **قوله** الخطاب لعامة المخلصين الخ اي خطاب لكم وهذا هو الذي يقتضيه الذوق والا كان الظاهر على ما هم عليه او ليذركم فما قيل انه يحتمل ان يكون للمؤمنين وعدا لهم بتضمنه تمييزهم عن الكفار وتخليص امرهم او للمنافقين تهديدا لهم لم يذكروه الا لعدم مناسبته للنظم ولا داعي لتلوين الخطاب ثم ذكر القراءات وهي من مازه او ميزه مشددا واما امازه مزيدا فلا يوجد في اللغة كذا **قال** النحرير واثبته في القاموس وهو حجة عليه **قوله** وما كان الله ليؤتي احدكم الخ فسره بهذه المناسبة سبب النزول وان احتمل انه لا يطلع جميعكم بل يختص به من اراد وبعض ما يدل على الغيب من العلامات التي تدرك بالفراسة الصائبة والالهام الرباني عام لصنا تقييد وهم مؤمنون ظاهرا ومجتنبين لمصطفين لفظا ومعنى وقوله ولا يتقولون الا ما يوحي اليهم اي في امر الشرائع وهذا لا ينافي اجتهاده صلى الله

عليه

عصام

عليه وسلم لانه مامور به فهو مستند الى الوحي ايضا **وقوله** وروي الخ رواه ابن جرير عن السدي واما المذكور بعده **فقال** السيوطي رحمه الله لم اقف عليه والمراد بالامة في قوله النبي امته الدعوة ويجوز ان يراد الاجابة وهو عام لمن في عصره وغيره ويحتمل ان المراد من في عصره فقط وقوله حق الايمان لما مر وفسر التقوى بالمعنى الشرعي وخصه بما ذكر لانه انسب بالمقام والانقياد بمعنى لا يقيد ونحو **قوله** قدر مضاف الخ مر وجهه وقوله محذوفا لدلالة يبخلون الخ ذكر في هذا الكتاب والكشاف جواز حذف احد مفعولي هذا الباب وظاهر كلامه في سورة النور انه اذا اتحد الفاعل والمفعولين كما في قوله ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا فيفهم منه بعضهم انه يشترط في حذفه ذلك **واجيب** بان المراد منه الجواز اذا قويت الدلالة وظهرت القرينة وهنا كذلك على ان الذين يبخلون الفاعل لما اشتمل على البخل كان في حكم اتحاد الفاعل والمفعول وهو تكلف لم يذهب اليه احد من النحاة واما هو ضمير رفع استعير في مكان المنصوب وهو راجع للبخل او الابتناء على انه مفعول اول تنقسق لا يليق بالنظم وان جوزه بعضهم تبعا لابي البقاء حتى قال في الدر المصون انه غلط وهو ضمير فصل بين مفعولي حسب وهو مراد ابي البقاء بقوله انه تاكيد فلا وجه لرده بان الضمير لا يوكد المظهر **قوله** والمعنى سيلزمون الخ بالبنا للفاعل والمفعول **قيل** انه اشارة الى ان ما في الاية والحديث تمثيل ولا طوق حقيقة وفي قوله وكافة ما لداشارة الى ان الوعيد على ترك الانفاق الواجب والحديث المذكور اخرجه البخاري والترمذي والنسائي والشجاع هنا الحية العظيمة وفي شرح الكشاف ان من امثالهم تقلدها طوق الحمامة والصبر للخصلة القبيحة وتشبيهه بطوق الحمامة في اللزوم قيل ولا يستعمل الا في الشر فان اراد ما في هذا المثل فصحيح والا فلا لقول المتنبي

> اقامت في الرقاب له ايادي … هي الاطواق والناس الحمام

سمين

سعد

وبه صرح في الاساس **قوله** وله ما فيهما مما يتوارث فهو حقيقة او ان المراد انه يرثه بمعنى انه ينتقل اليه ويخرج عن ايديهم ظاهرا والا فهو له حقيقة وعلى هذا فهو مجاز **قال** الزجاج رحمه الله اي ان الله تعالى يفني اهلهما فيبقيان بما فيهما فليس لاحد فيهما ملك فخوطبوا بما يعقلون لانهم يجعلون ما يرجع الى الانسان ميراثا ملكا له وقوله فيجازيكم قيل الاظهر فيما رزقهم لانه في صدد قراءة الغيبة بدليل ما بعده ومرتبا كون العلم عبارة عن الجزاء في القرآن وكونه ابلغ لان تهديد العظيم بالمواجهة اشد **قوله** قالته اليهود لما سمعوا الخ اي نسخة قاله اليهود والحديث المذكور مخرج عن ابن عباس رضي الله عنهما رواه ابن اسحاق وابن جرير ومثله سوا كان عن اعتقاد او استهزاء بالقرآن وهو الظاهر لا يصدر الا عن تمرد عظيم وفيه سماع الله

بعدم خطابه عليه واعداد العقاب عليه وينبغي به الزمخشري وهو مناسب لمذهبه
في انكار الصفات ولكنه ليس مراده ذلك كما بينه شراحه بل مراده انه تعالى
سميع لجميع المسموعات فتخصيص هذا الكناية عن انه اعد له عقابا يناسبه فليس سماع
قبول ورضى كما في سمع الله لمن حمده بل سماع ظهور وتهديد لانه سمع ما قالوه
من غير تبليغ فهو اشد للغضب عليهم وايضا فهم المكروه ولا يجاد الانكار
لانه سمعه ولهذا اكده لان انكارهم للقول بمنزلة انكار السمع **قوله** سنكتبه
يحتمل في الكتبة الخ يعني الكتابة حقيقية والاسناد مجازي او استعارة
والاسناد على حقيقته وقوله لا يهمله ماخوذ من الكتابة لان من لم يهمل شيئا
يكتبه وكذا من السين المفيدة للتاكيد وقوله ليس اول جريمة ارتكبوها ماخوذ
من عطف ما سبق من جرايم اسلافهم **قوله** وينتقم منهم الخ الباء في ان يقول
كما كتبت بالقلم اي ينتقم منهم بواسطة هذا القول الذي لا يقال الا وقد
وجد العذاب قال الزجاج رحمه الله ذق كلمة تقال لمن ايس من العفو
اي ذق ما انت فيه فلست بمتخلص منه وقوله العذاب المحرق اشارة الى انه من
الاضافة البيانية اي العذاب الذي هو المحرق لان المعذب الله لا الحريق او الاضافة
للسبب لتنزيله منزلة الفاعل **قوله** وفيه مبالغات في الوعيد اي في تقول
ذوقوا عذاب الحريق بذكر العذاب والحريق والذوق المنبي عن الباس
كما مر والقول للتشفي المنبي عن كمال الغيظ والغضب وقيل في قوله لقد
سمع الله الى هنا لان السماع كناية عن العقاب العظيم وجعل ما قالوه عديلا لقتل
الانبياء عليهم الصلاة والسلام وحفظه بالكتابة واسناده لذاته وتاكيده
بالسين **قوله** والذوق ادراك المطعوم الخ قال الراغب الذوق وجود
الطعم بالفم واصله فيما تقل تناوله دون ما يكثر فانه يقال له الاكل ويقال
فلان ذاق كذا او انا اكلته اي خبرته اكثر مما خبره انتهى ثم اتسع فيه لادراك
ساير المحسوسات والحالات واستعماله في العذاب الشديد لان الذوق يكون
لاجل الاكل ووجه المبالغة فيه ان معناه ان ما انتم فيه من العذاب والهوان
يعقبه ما هو اشد وادهى ثم ذكر المصنف رحمه الله مناسبة ذكره هنا بانه نشا
من حب المال الذي هو اعظم مضاره وادويها المآكل مع تناسب التوسع
في الذوق والايدي **قوله** اشارة الى العذاب الخ اي ذلك العقاب والعذاب
المحقق حتى كانه محسوس بسبب اعمالكم التي قدمتموها وبسبب عدله المقتضي له
والاتيان بصيغة المبالغة سياتي تحقيقه في موضع اخر وتعذيبه الايدي عبر عنها
لان من يعمل شيئا يقدمه فجعله في الكشاف عبارة عن جميع الاعمال التي اكثرها
او كثير منها بهذا اولى باليد على طريق التغليب فيما قدمت بلا تجوز في
اليد والمصنف رحمه الله جعل التجوز فيهما من قبيل التعبير عن الكل بالجزء
الذي مدار جل العمل عليه وبعض الناس لم يعرفه ففسره بما رايناه تركنا

خبرا

عصام

خبرا من ذكره قيل وقوله ظلام للعبيد توجيه اخر غير ما ذكره المصنف رحمه الله
يدرك بجده بصر البلاغة وهو الاشارة الى انهم استحقوا العذاب بحيث لو لم
يعذبهم كان كالمانع لحقهم واورد عليه انه مخالف للمذهب الحق من ان الله المالك
الحقيقي والتصرف المالك في ملكه كيف يشاء فله ان يعاقب المطيع ويثيب العاصي
ولا يسئل عن افعاله كيف ما كانت اذ هو الفعال لما يريد وقد فسروا العدل بانه
لا يفعل له فعل فجعلوه صفة سلبية والجواب ان ما ذكروه من ان اثابة العاصي
وعقاب المطيع لا تنافي ما ذكر يعني عقلا واما كونها تنافي الحكمة والعدل سمعا
فلا خلاف فيه قال في المسايرة وقد نص تعالى على قبحه حيث قال ام حسب
الذين اجترحوا السيئات ان نجعلهم كالذين امنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم
ومماتهم ساء ما يحكمون فجعله تعالى سيئا وكلامهم في التجويز وعدمه اما الوقوع
فمقطوع بعدمه اتفاقا غير انه عند الاشاعرة للوعد بخلافه وعند غيرهم لذلك
ولقبح خلافه عقلا فتامل **قوله** بانه لا نؤمن لرسول للام الباء في قوله بقربان
اي يذبح ذبيحة اما زايدة او لتضمنه معنى تاتي والا فهو متعد بنفسه وقوله
اي تخيله فيا فلان اكل النار مجاز عن احالته الى طبعه اما استعارة على التشبيه
او مجاز مرسل لان الماكول يستحيل اخلاطا تناسب اخلاط الاكل وكذا الحروف
بالنار يستحيل دخانا ونارا اما جميعه او بعضه وقوله شرع بشين معجمة وراء وعين
مهملتين بوزن حسن معناه سواء قال في شرح الفصيح قال ابن درستويه
كانه جمع شارع كخادم وخدم اي لكم شرع فيه شرع واحد او يستوي فيه المذكر
والمؤنث وغيره واحاد كراع والغزار تسكين الراء وانكره يعقوب في الاصطلاح
وقال الماشرح بمعنى حسب **قوله** تكذيب والزام الخ التكذيب من قوله
بالبينات اي المعجزات فان الرسل السابقة عليهم الصلاة والسلام لم يقتصر
معجزتهم على ما ذكرتم لما ادعيتم ومنه يعلم الالزام ايضا او الالزام بانه لو كان
التصديق بتلك المعجزة دون غيرها لما جاء الانبياء عليهم الصلاة والسلام بينات
اخر ونقل عن السدي رحمه الله ان هذا الشرط جاء في التوراة هكذا من جاءكم
انه رسول الله فلا تصدقوه حتى ياتيكم بقربان تاكله النار الا المسيح ومحمد
عليهما الصلاة والسلام وكانت هذه العادة جارية الى مبعث المسيح صلى الله
عليه وسلم وقوله في معجزات اخرى معها والطرفية اشارة لكثرتها **قوله** تسلية
للرسول صلى الله عليه وسلم الخ اشارة الى ان قوله فقد كذب الخ جواب للشرط
مأول بلازمه اي فلا تحزن وتسل وقيل انه لا حاجة الى تاويله اذ المعنى ان
يكذبوك فتكذيبهم تكذيب للرسل قبلك لانهم اخبروا ببعثتك ففيه توضيح للصدق
وتوبيخ لمن كذبه وقوله مغايرة للبينات بالذات بان بالبينات المعجزات
غير الكتب لان اعادة العامل تقتضي المغايرة ولولاها جاز ان يكون من عطف الخاص
على العام **قوله** وعد ووعيد للمصدق الخ لف ونشر ولم يجعله ان بعد المرتبة

يجزي كلاً بما عمل والبيت شاهد للنصب مع عدم التنوين لانه المحتاج للاثبات والشعر لابن الاسود الدولي وهو

رايت امرا كنت لم ابله ۞ اتاني فقال اتخذني خليلا
فخاللته ثم اكرمته ۞ ولم استفد من لدنه فتيلا
فوافيته حين جربته ۞ كذوب اللسان شوما بخيلا
فذكرته ثم عاتبته ۞ عتابا رفيقا وقولا جميلا
فالفيته غير مستعتب ۞ ولا ذاكر الله الا قليلا

بعاتب من صادقه فطلب خلته له هبة او شرا فلم يعطها له وتعلل بعلل وذاكر بالجر عطفا على مستعتب ويجوز نصبه عطفا على غير وترك تنوينه وكان الاصل فيه ان ينون ويكسر لالتقا الساكنين لكنه حذف لالتقا الساكنين في بعضه من غير تحريك والله منصوب به لاعتماده اي ذكرته ما كان بيننا من العهود وعاتبته اوفي عتاب فما وجدته طالب رضاي يقال استعتبته فاعتبني اي استرضيته فارضاني **قوله** نعطون بجزا اعمالكم تاما وافيا حالا من المفعول والتمام بشران من الجزا ما يكون قبله فيدل على عذاب القبر وبه صرح الزمخشري مع مخالفة المعتزلة فيه فلم ير رايهم في هذه المسالة كما نبه عليه الشراح وتفسر القيامة بالقيام على القبور فيهم والوحدة لقيامهم دفعة واحدة وقيل في نكتته ايضا انه قد يقع الجزا ببعضه في الدنيا وقوله القبر روضة الخ اخرجه الترمذي عن ابي سعيد الخدري وقال انه غريب لا يعرف الا عنه ورده العراقي رحمه الله بان الطبراني اخرجه في الاوسط عن ابي هريرة رضي الله عنه ايضا **قوله** والزحزحة الخ لما كان الزح للجذب استعمل في لازمه وهو البعد وكرر لان بتكراره يحصل البعد ويتحقق وقوله بالنجاة اشارة الى متعلقه ويحتمل انه حذف للعموم اي لكل ما يريد وذكر دخول الجنة بعده لانه لا يلزم من البعد عن النار دخول الجنة وهو ظاهر والحديث المذكور اخرجه مسلم وضميره اي راجع لمن وفي الاساس اتي اليه احسانا اذا فعله اي يحسن الى الناس بما يجب ان يحسن به اليه **قوله** شبهها بالمتاع الخ المتاع ما يتمتع وينتفع به مما يباع ويشترى والمشام بمعنى المشتري والتدليس تزيين من التلبيس ماخوذ من الغرور لانه ما يغر به والبلاغ بمعنى تبليغ وايصال الى الاخرة **قوله** اي والله لتختبرن الخ يعني اللام جواب القسم والابتلا الاختبار وهو الامتحان وهو لتثبيل لما مر وقوله ابرهتهم اي لا يبسوهم **قوله** من عزم الامور قال النحرير ان العزم مصدر بمعنى المعزوم اي المعزوم عليه يقال عزمت على الامر واعزمت ولم يسمع عزمت الامر والفاعل هو العبد بمعنى انه يجب عليه ان يعزم على ذلك او الله تعالى ومعنى عزم الله اي اراد وقصد وقطع وفرض ان يكون ذلك ويحصل وذكر الامام المرزوقي ان حقيقة العزم توطين النفس وعقد القلب على ما يرى

فعله

فعله ولذلك لم يجز اطلاقه على الله تعالى وفيه ان قوله لم يسمع عزمت الامر وعزمت عليه واعتزمت قال تعالى ولا تعزموا عقدة النكاح وما نقله عن المرزوقي من المعزوم لا يطلق على الله لا يهامه ما لا يليق بجنابه غير صحيح ايضا لانه ورد اطلاقه عليه تعالى بمعنى الارادة والايجاب وقريب به فاذا عزمت لما مر ونقله ائمة اللغة كالازهري وغيره وورد اطلاقه في الحديث لما مر واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله اي امر الخ وقوله يحق امضاءه اي تنفيذه وفي نسخة لامضائه **قوله** اي اذكر وقت اخذه الخ يعني اذ مفعول او ظرف بتقدير الحادث لما مر وقوله حكاية الخ الميثاق والعهد والقسم يعامل معاملة اليمين ويجاب بما يجاب به هو لتبيننه جواب ميثاق لتضمنه معنى القسم وقرئ بالياء والتاء قال علما العربية من انك اذا اخبرت عن يمين حلف بها فلك فيه ثلاثة اوجه احدها ان يكون بلفظ الغائب كانك تخبر عن شيء كان تقول استحلفته ليقومن الثاني ان ياتي بلفظ الحاضر تريد اللفظ الذي قيل له فيقول استحلفته لتقومن كانك قلت له لتقومن الثالث ان ياتي بلفظ التكلم فتقول استحلفته لاقومن ومنه قوله تعالى قالوا تقاسموا بالله لنبيتنه واهله بالنون والتاء والياء ولو كان تقاسموا امرا لم يجي فيه الياء لانه ليس بغائب وقوله ولا يكتمونه يحتمل العطف والحال **قوله** والنبذ وراء الظهر اي الطرح تمثيل واستعارة لعدم الالتفات وعكسه جعله نصب العين ويقابلها وقوله اخذوا بدله اوله به لئلا يكون الثمن مشتريا وقد تقدم تحقيقه وقوله واعراضها بالحجة جمع عرض يعني متاع لا مقابل الجوهر وقوله من كتم علما الحديث عن اهله وعن اهله وتعالى السيوطي قال العراقي انه لم يرد بهذا اللفظ وانما المروي في السنن من سئل عن علم فكتمه الجمه الله بلجام من نار وما روي عن علي رضي الله عنه رفعه صاحب الفردوس وغيره ومعنى الجمه جعله في فمه كاللجام وجعله تمثيلا العذاب جزا له بجنس عمله ولمن نار ترشيح **قوله** والمفعول الاول الذين يفرحون الخ اعلم للاشعار بان اصل العمل التابعة سببا لعدم الحسبان والذين على هذه القراة مفعول اول فلا تحسبنهم تاكيدا وبدل وبمفازة المفعول الثاني اي فائزين بالنجاة من العذاب وبمفازة اما مصدر ميمي بمعنى الفوز والتائب للوحدة لبنا المصدر عليه من العذاب متعلق به وهو ظاهر كلام المصنف رحمه الله او اسم مكان اي محل فوز ونجاة ويجوز ان يستعار من المفازة للقفر من قال العذاب صفة له لان اسم المكان لا يعمل ولا بد من تقدير خاصا اي منجية من العذاب **وقوله** من الوفا بيان لما وخص ما فعلوا بما ذكر للقرينة السابقة ويجوز تعميمه وقرانوا بفعلوا لانه يكون بهذا المعنى كقوله كان وعده ماتيا وابدل عليه قراة ابي رضي الله عنه يفعلون بما فعلوا **قوله** ومفعولا لا تحسبن محذوفان الخ فيرد هذا اذا جعل التاكيد هو مجموع لا تحسبنهم اعني الفعل

وَالفاعل وَالمفعول وَاما اذا اجعل التاكيد هو الفعل وَالفاعل عليها هو الانسب اذ ليس المذكور سابقا الا الفعل وَالفاعل فالضمير المنصوب المتصل بالتاكيد هو المفعول الاول وَلا حذف الاتري انه لم يجعل الغزاليين التابعين على حذف المفعول الثاني من احد المفعولين اعني التاكيد والموكد انتهي وَرد بانه فيه اتصال ضمير المفعول بغير عامله او فاعله المتصل بعامله كضربتني وَلم يقل به احد من النحاة وَان كان فيه تخلص عن الحذف في هذا الباب **فقوله** ليت شعري من النحاة الذين ذكرهم وَالمسئلة في شروح الكتاب مفصلة وَفي الكتاب اشارة اليها في قوله وَجيران لنا كانوا كرام وَفصلها ابن خروف وَالشلوبين وَلولا خوف الاطالة لكنا اوردنا لك كلامهم في اتصال الضمير بغير عامله وَماذكره بعينه في غيره من الكتب وَقد افردت هذه المسئلة برسالة مستقلة وَقوله وَالمفعول الاول محذوف اي وَالثاني مذكور وَهو لغاية كما مر قلت ليس هو بفاعل عنده لكن وَقع في كلام الزمخشري وَالنحاة ان الفعل المزيد للتاكيد وَلذا الموكد بالمنفصل الموكد به الضمير وَان لم يكن عاملا فيه كما صرح به في تفسير وَان كانت لكبيرة في قراءة الرفع وَوقع مثله في التسهيل تعالى شارحه الدماميني الفائدة المقررة ان الضمير لا يتصل بغير عامله وَالاعتلال باصلاح اللفظ فتشا منه انشاد هذه القاعدة ثم وقوع الضمير المنفصل في باب الفعل لا يضر اذا كان لغرض كما انما قالمرثة فلو يخل به هنا لذا لكان مستقيما وَفيه تطويل يعلم مما تقدم **فقوله** روي انه الخ هذا اخرجه الشيخان عن ابن عباس رضي الله عنهما وَوجه فرحهم تكذيبهم للنبي صلى الله عليه وسلم انه لو كان نبيا لعلم كذبهم فلما نزل الوحي تبين خلاف ما ظنوه وانقلب فرحهم غما وَلذا قوله وَقيل نزلت الخ رواه الشيخان ايضا وَقوله استحمدوا اي طلبوا ان يحمد و**فقوله** بعد امرهم الخ لان ملك السموات وَالارض عبارة عن ملكهما وَضعف كونه ردا لقولهم ان الله تعالى فقير لبعده وَلو قيل وَفيه رد لهم كان الامر وَقوله ان في خلق السموات وَالارض تاكيد لما قبله وَلذا لم يعطف عليه وَانما خص هذه الثلاثة هنا بعدما زاده في البقرة لان الايات على كثرتها منحصرة في السماوية وَالارضية وَالمركبة منهما فاشار الى الاولين بخلق السموات وَالارض والى الثالثة باختلاف الليل وَالنهار لانهما من دوران الشمس على الارض ولما فرغ من ابانة الربوبية بين العبودية وَلما كان العبد مركبا من النفس وَالبدن اشار الى عبودية البدن بقوله الذين يذكرون الله قياما وَقعودا الخ وَالى عبودية القلب وَالروح بقوله وَيتفكرون في خلق السموات وَالارض وَخصص التفكر بالخلق للنهي عن التفكر في الخالق لعدم الوصول الى كنه ذاته وَصفاته ثم ذكر الدعا بعده تعليما لان الدعا انما يجدي بعد تقديم وسيلة وَهي اللائمة وَظايف العبودية من الذكر وَالتفكر فانظر الى هذا

الترتيب

الترتيب ما اعجبه وَهذا وجه اخر غير الذي ذكره المصنف رحمه الله ولعل الغريب فان ذكره مبني على مذهب الحكما في اثبات الصورة وَالهيولي وَالاوضاع الفلكية المذ للنفي المعينة **فقوله** لدلايل واضحة الخ وَوجه الدلالة لتعالي وجود الصانع تغيرها المستلزم لحدوثها وَاستنادها الى موثر قديم وَاذا دلت على ذلك لزم منه الوحدة وَوجه الدلالة على مابعده اتقان هذه المصنوعات المقتضي له وَلكمال القدرة ايضا وَيكفي هذا القدر لمن كان على بصيرة من ربه وَقوله العقول المجلوة اخذه من التعبير باللب لان معناه الخالص من الشوايب وَشوايب الحس وَالوهم اغلاطه وَقوله بتبدل صورها علمت ماهيته وَقوله وَيل لمن قراها الخ اخرجه ابن حبان عن عائشة رضي الله عنها **فقوله** يذكرونه دايما على الحالات الخ اخذ الدوام من ذكر هذه الاحوال لانه يفهم منها الدوام عرفا كما لا يخفى ومثل اخذه من المضارع الدال على الاستمرار وَاشار بقوله على الحالات الى ان الدوام ليس حقيقيا وَلذا قال الزمخشري في اغلب احوالهم وَقوله قياما يحتمل انه اشارة الى ان قيام جمع قايم وَقعود جمع قاعد ما مغنا وَراجعين كما صرحوا به وَيحتمل ايضا مصدر وَان ماولان بما ذكر وَقوله مضطجعين تفسير لمعنى الجار وَالمجرور او لمتعلقه الخاص وَقوله من احب الخ حديث مخرج صحيح **فقوله** وقيل معناه يصلون على الهيآت الثلاثة الخ وَقوله وَهو حجة ان رجع الضمير الى الحديث فظاهر وَان رجع الى المقول به في الاية فكونه لا ينهض حجة غني عن البيان وَبسط المسئلة في الفروع وَعند ابي حنيفة رحمه الله يستلقي على ظهره وَلك ان تقول انه لما حصر امر الذاكرين في الثلاثة دل على ان غيرها ليس من هيئة وَالصلاة مشتملة على الذكر فلا ينبغي ان تكون على غيره فتامل وَمفاد تم جمع مقدم على خلاف القياس كما صرح به اهل اللغة وَالحديث المذكور اخرجه البخاري وَاصحاب السنن الاربعة وليس فيه ذكر الايما **فقوله** استدلالا واعتبارا الخ اي يكون تفكرهم فيها للاستدلال على الصانع وَانما كان التفكر افضل العبادات لان اجله معرفة الله وَلانه لا يدخله رياء وَتصنيع وَقوله وَالعبادة كالتفكر الخ اخرجه ابن حبان وَالبيهقي وَضعفاه وَقوله لانه المخصوص بالقلب يعني انه يقتضي الخلوص وَهذا بيان لفضله في نفسه وَفضله باعتبار المتعلق مامر وَقوله بينما رجل الخ اخرجه ابن حبان وَوجه دلالته على شرف اصول الدين ان غايته معرفته تعالى وَموضوعه نحو ذلك وَشرف العلم بشرفه وجهله رسما تقول قوله مقدر رهومايا لما ذكره او بتقدير يقولون على ان الذي مبتدا وَهذا خبره **فقوله** وَهذا اشارة الخ اشارة الى تفسير اسم الاشارة وَبيان لوجه افراده وَتذكيره فاذا كان اشارة الى المتفكر فيه شمل اختلاف الليل وَالنهار وَاذا كان الى المخلوق من السموات وَالارض استلزم ذلك ايضا لانه بطلوع الشمس وَغروبها وَالعدول عن الضمير الى اسم الاشارة

سميين

للدلالة على انها مخلوقات عجيبة يجب ان يعتني بها بكمال تمييزها استعظاما لها لما ذكر في الكشاف وفسر الباطل بالعبث وهو ما لا فائدة فيه مطلقا او ما لا فائدة فيه يعتد بها او ما لا يقصد به فائدة لما بين في اول شرح ابن الحاجب العضدي

قوله سبحانك مصدر منصوب بفعل محذوف والجملة المعترضة يعني انها لتقوية الكلام وتأكيده لما صرح به النحاة والمفسرون فلا وجه لما قيل فيه بحث

عصام

لانه موكد لنفي العبث من خلقه **قوله** وفائدة الفاء الداخل في قوله ربنا ما خلقت هذا باطلا على وجوب الطاعة واجتناب المعصية مرتب عليه بالاستعاذة من النار بانها كانه قيل نحن نطيعك فقنا عذاب النار التي هي جزاء من عصاك والمقصود منه موقوفنا للعمل لما يخلصنا من الدلالة وقيل انه مرتب على قوله سبحانك اي من هنالك فقنا وقيل انه جواب شرط مقدر **قوله** فقد اخزيته غاية الاخزاء الخ في الكشاف فقد ابلغت في اخزايه وهو نظير قوله فقد فاز ونحو في كلامهم من ادرك مرعى الصمان فقد ادرك ومن سبق فلانا فقد سبق يعني انه اذا احتمل الجزاء امر ظاهر اللزوم للشرط سواء كان اللزوم بالعموم والخصوص كما في المثال او بالاستلزام مع التغاير كما في الابيات بكون الكلام خاليا عن الفائدة ان حمل على ظاهره فيحمل على اعظم افراده واخصها لترتيب الفائدة كما فاز فوزا عظيما وخزي غاية الخزي ونحوه فلا يرد ان الاية ليست كالمثال المذكور لان فيه جعل العام جوابا وفي الاية هما متغايران لان الشرط عذاب جسماني والجواب عذاب روحاني كما صرح به فاولا كلامه لا يلائم اخراه وبهذا عرفت وجه قوله غاية الاخزاء وجعل المثال نظيرا له والصمان واسم جبل والمحرك الافتضاح وتطويله بجعله غاية ذلك وفيه اشارة الى انه لا يقتضي تخليد كل من دخلها كما توهم وهذا من كلام رجل يسمى حنيف الحناتم ضربت العرب به المثل فقالوا ابل من حنيف الحنا وهو رجل من بني تيم اللات كان الناس باحوال الابل في الجاهلية

قال الغافي وهو القائل

من قاظ الشرف وتربع الحزن وسعي الصمان فقد اصاب

قوله وفيه دليل على ان العذاب الروحاني افظع هو المدعي بقوله انهي ماخوذ من التفسير الكبير قال فيه احتج حكماء الاسلام بهذه الاية على ان العذاب الروحاني اقوى قالوا لان الاية تدل على تهديد من عذب بالنار بالخزي وهو عبارة عن التخجيل والاهانة وهو عذاب روحاني فلولا ان العذاب الروحاني اقوى لما حسن تهديد من عذب بالنار بعذاب الخزي والخجالة انتهى يعني انه مرتب فيه العذاب الروحاني وهو الاخزاء على الجسماني الذي هو ادخال النار وجعل الثاني شرطا والاول جزاء والمراد من الجملة الشرطية الجزاء والشرط قيد له فيشعر بانه اقوى وافظع والا لعكس وايضا المفهوم من قوله فقنا عذاب النار طلب الوقاية منه وقوله ربنا الخ دليل عليه فكانه طلب الوقاية

سعدي

من المذكور والترتب الخزي عليه يدل على انه غاية ما يخاف منه فما قيل ان اراده العذاب بالاعمال الروحية فالامر ظاهر وان اراد المعنى المشهور فوجه الاشعار انه لسوق قرينة على ان المراد بادخال النار التعذيب الروحاني وفيما فيه مما لا وجه له بعد التسليم فيما ذكرناه **قوله** اراد به المدخلين الخ يعني مقتضى السياق وما لهم اي لمن دخلها من الضار ونحو رد على الزمخشري في قوله فلا ناصر لهم بشفاعة ولا غيرها ايماء الى مذهبه وفي الكشف الظاهر من الاية ان من دخل النار لا ناصر له من دخولها اما انه لا ناصر له من الخروج بعد الدخول وذلك لانه عام في نفي الافراد مهمل بحسب الاوقات والظاهر التقييد بطلب النصر او لا اهلية لمن اخذه يعاقب فقلت ما له من ناصر لم يفهم منه ان العقاب لا ينتهي بتقييده وانه بعد العقاب لا يشفع لعدل تفهم منه انه لا مانع يمنعه عما جزيه ثم ان سلم التساوي لم يدل على النفي وما قاله القاضي من انه نفي الناصر لا يمنع الظاهر والقول بان العرف لا يساعد معبر منه **قوله** اوقع الفعل على المسمع الخ اختلف النحاة في سمع المعلقة بعين فذهب الاخفش وكثير من النحاة الى تعديها الى مفعولين وذهب الجمهور الى انه لا يتعدى الا الى واحد واختاره ابن الحاجب قال وقد يتوهم انه متعد الى مفعولين من جهة المعنى والاستعمال اما المعنى فلتوقفه على مسموع واما الاستعمال فلقولهم سمعت زيدا يقول كذا وسمعته قايلا وقوله تعالى هل يسمعونكم اذ تدعون ولا وجه له لانه يكفي في تعلقه المسموع دون المسموع منه وانما المسموع منه كالمشموم منه فكما ان الشم لا يتعدى الا الى واحد فكذلك السماع فهو مما حذف فيه المضاف واقيم المضاف اليه مقامه للعلم به ويذكر بعده حال تبينه ويقدر في يسمعونكم اذ تدعون يسمعون اصواتكم وهو ابلغ من تقدير دعاكم هذا ملخص كلامه في الامالي والزمخشري جعل المسموع صفة بعد النكرة وحالا بعد المعرفة فقيل لا يخفى انه لا يصح ايقاع فعل السمع على الذات الا باضمار اي سمعت كلامه وان الاوفق بالمعنى فيما جعله حالا او وصفا ان يجعل بدلا بتاويل الفعل بالمصدر على ما يراه بعض لكنه قليل في الاستعمال فلذا اثر الوصفية او الحالية والمجعل البدلية او نقول لانه تتوقف صحة المعنى عليه في بدل الاشتمال كسلب زيد ثوبه معروف في اللسان مطرد بخلاف الحال وما قيل لا يجوز بعده الا المضارع غير صحيح لوقوع الظرف واسم الفاعل لما تسمعه وقولك الضرب لا يصح الخ على مذهب الجمهور والاعلى مذهب الاخفش لا يحتاج الى تقدير وقول المصنف رحمه الله لدلالة وصفه بيان لمبلغ الاية والا فهو يكون حالا او ظرفا ووجه المبالغة جعل الذات كانها مسموعة فلذا لا يستعمل الا فيما كان بدون واسطة **قوله** وفي تنكير المنادي واطلاقه الخ يعني انه قال او لا مناديا ثم يذكر ما دعي له ثم قال ينادي للايمان تعظيما لشان المنادي والمنادى له ولو قال اولا مناديا للايمان لم يكن بهذه المثابة ولما كان النداء مخصوصا بما يؤدي له ومنتهيا اليه تعدى بالاعتبارين تهذيب الحرفين

سعد

وقوله بان امنوا اشارة الي ان مصدرية والفعل متعد اليه بالبا اي بنادي بان
امنوا وقيل انها تفسيرية وقوله فامنا عطف علي سمعنا والعطف بالفا موذن بتعجيل التنزل
وترتب الايمان علي السماع من غير مهلة والمعنى فامنا بربنا قال العزيز ان
المصدرية وان دخلت الماضي والمضارع والامر لكن لا ينبغي ان يجعل الكل بمعنى المصدر
بل بمعنى حصول الايمان في الماضي او المستقبل او المطلوب وهو جواب عما قيل انه اذا
اول بالمصدر فات معنى الطلب واحق به وهو المقصود وهو حجة من ذهب الي انها
تفسيرية وعلي التفسير فامنوا تفسير لقوله ينادي لان نداءه عين قوله امنوا والتقدير
ينادي للايمان اي يقول امنوا وليس تفسيرا للايمان لما توهم وعلي ما اختاره المصنف
من تقدير الجار هو متعلق بينادي لانه المنادي به وليس بدلا من الايمان لما توهمه بعضهم
ولما ابي كثير من النحاة ان التفسيرية لما فيها من التكلف لما فصله في المغني تركه المصنف
رحمه الله وفي نسخة حكاها بعض الشراح اي امنوا او بان امنوا فيكون موافقا
للزمخشري في ذكر الوجهين **قوله** ذنوبنا كبائرنا الخ فرق بين معنييهما لانه
افيد ولانه تشميم للاستيعاب واشار المصنف رحمه الله الي انه المناسب للغة لان
الذنب ماخوذ من الذنب بمعنى الذيل فاستعمل فيما يستوخم عاقبته لما يعقبه من
الاثم العظيم وكذلك سمي تبعة اعتبارا لما يتبعه من العقاب كما صرح به الراغب
واما السيئة فمن السوء وهو المستقبح ولذا تقابل بها الحسنة فيكون اخف قال الطيبي
ولان الغفران مختص بفعل الله والتكفير قد يستعمل في العبد كما يقال كفر عن يمينه
وهو يقتضي ان الثاني اخص من الاول وفي كلام المصنف ما يوضحه **قوله** مخصوصين
بصحبتهم معدودين الخ الاختصاص من المعية لانها لا تكون هنا معية زمانية اذ منهم من
مات قبل ومن يموت بعد فهو كناية عن الانخراط في سلكهم والعدّ في زمرتهم ويلزمه
ان لا يكون مع غيرهم والابرار جمع بر واما كونه جمع بار ففيه ضعف بان فاعل لا يجمع علي افعال
حتى قيل ان اصحاب ليس جمع صاحب بل صحب او صحب بالكسر مخفف من صاحب بحذف
الالف وبعض اهل العربية اثبته وجعله نادرا ووجه الدلالة علي محبته لقا الله طلبه
التوفي واسناده الي الله وقيل ان نكتة قوله مع الابرار دون ابرارا التذلل
دان المراد لسنا بابرار فاسلكنا معهم واجعلنا من اتباعهم قال في الكشف وفيه
هضم للنفس وحسن ادب مع ادماج مبالغة لانه من باب هو من العلما بدل عالم
ولا يخلو من لطف وقوله من احب لقا الله الحديث اخرجه الشيخان عن عبادة
ابن الصامت رضي الله عنه **قوله** اي ما وعدتنا علي تصديق رسلك
الخ فقدر التصديق للرسل عليهم الصلاة والسلام لان المراد بالمنادي الرسول
علي الارجح والايمان التصديق لتعديته بالبا فكانه قيل انا سمعنا رسولا يدعوا الي
التصديق فصدقناه فاذا كان ذلك فاتنا ما وعدتنا من الاجر علي ذلك التصديق
وقوله لما هو فيه اشارة الي ان ما وعده الله واجب الوقوع لاستحالة الخلف في وعده
تعالي فكيف طلبوا ما هو واقع لا محالة فاجاب بان وعد الله لهم ليس بحسب

ذو الفهم بل بحسب اعمالهم فالمقصود من الدعا التوفيق للاعمال التي يصيرون
بها اهلا لحصول الموعود او الدعا تعبدي لقوله ادعوني او المقصود الاستكانة
والتذلل لله بدليل قولهم انك لا تخلف الميعاد ولهذا تلميح التذييل انه التئام
ولعدا ابن مقيلا ما قيل انه كيف يخاف ان لا يكونوا من الموعودين مع طلب ما وعدهم الله
فان لم يكونوا موعودين لم يصح قولهم ما وعدتنا فالاولى الاقتصار علي الامرين الاخيرين
قوله ويجوز ان يتعلق علي بمحذوف الخ لم يقل يتعلق بمحذوف للتصريح بمعنى اي به
منزلا علي رسلك او محمولا علي رسلك اي حالة كونه مكلفا به رسلك ومبلغا
لان الرسل عليهم الصلاة والسلام محملون قال تعالي فانما عليه ما حمل وعليكم
ما حملتم ومتعلق الظرف يكون خاصا اذا قامت عليه قرينة فلا عبرة بانكار ابي
حيان له او لتقدير علي السنة رسلك فهو متعلق بوعد وهو الثواب وقيل النصرة
علي الاعدا **قوله** ولا تخزنا يوم القيامة قال الامام اشارة الي قوله وبدا لهم
من الله ما لم يكونوا يحتسبون فانه ربما ظن الانسان انه علي الاعتقاد الحق
والعمل الصالح ثم يظهر له في القيامة ان اعتقاده كان ضلالا وعمله كان ذنبا
فهنالك تحصل له الخجلة العظيمة والحسرة الكاملة والاسف الشديد وذلك
هو العذاب الروحاني فاول مطالبهم دفع العذاب الجسماني واخره دفع العذاب
الروحاني والمصنف رحمه الله اوله بانه طلب العصمة عما يقتضيه اي يقتضي
الاخزا والميعاد مصدر بمعنى الوعد وتفسيره بالاثابة والاجابة هو الظاهر
لما مر واما تفسيره بالبعث فصحيح لانه ميعاد الناس للجزا فقد يرجع الي الاول
والتكرير وجهه ما ذكره والاستقلال يوخذ من الاعادة وعدم العطف وما
ذكره من قوله من حزبه بالحا المهملة والزاي المعجمة والبا الموحدة اي اهمه
ويجوز ان يكون بالنون ايضا لانه يقال حزنه واحزنه كما اصطلحا في حديث
اخر واما هذا فقال السيوطي رحمه الله لم اقف عليه **قوله** اي طلبهم
وهو اخص من اجاب الخ طلبه بورن تركه اسم بمعنى المطلوب اشار الي مفعوله
المقدر واستجاب اخص من اجاب كما نقل عن الغزالي ان الاجابة تطلق علي الجواب
ولو بالرد والاستجابة الجواب بحصول الرد لان زيادة السين تدل عليه اذ هو
طلب الجواب والمطلوب ما يوافق مراده لا ما يخالفه وهو يتعدى باللام وهو الشايع
وقد يتعدى بنفسه كما في قول الغنوي

> وداع دعا يا من يجيب الي الندا ❊ فلم يستجبه عند ذاك مجيب

وهذا في التعدية الي الداعي واما الي الدعا فشايع بدون اللام مثل استجاب الله
دعاه ولهذا قيل ان هذا البيت علي حذف مضاف اي لم يستجب دعاه كما سياتي في سورة
القصص واني لا اضيع متعلق باستجاب لانه فيه معنى القول وهو مذهب الكوفيين
وقول المصنف علي ارادة القول يحتملهما وقوله بيان عامل اي بمعنى شخص عامل
او علي التغليب **قوله** لان الذكر من الانثى والانثى من الذكر الخ فهي ابتدائية

وعلى ان المعنى الخماسي اصل واحد من ابتدائية تتعلق بمضاف اي من اصل
بعض او هي اتصالية ايضا بحسب اتحاد الاصل وكلام المصنف رحمه الله يناسب
الاول او المراد الاتصال في الاختلاط او التعاون او الاتحاد في الدين حتى
كان كل واحد من الاخر لما بينهما من اخوة الاسلام وما روي عن ام سلمة رضي الله
عنها رواه الترمذي والاتصال بين الاثنين لان الهجرة من الاعمال فهي لا تختص
للذكر والانثى وقوله فنزلت اي هذه الاية كلها او قوله فالذين الخ وقوله
وهي جملة معترضة اي نزله بعضكم من بعض اعترضت بين ما قبلها وتفصيله بقوله
فالذين الخ قوله تفصيل لاعمال العمال الخ اي فيه تفصيل لما يدل عليه العمال
بعد الاجمال وتخصيص بعد تعميم بشيء لتعظيم الفاعل وعمله والاخبار على سبيل
القسم بتكفير السيئات وادخال الجنات وعظيم الثواب من الله الجامع لصفات الكمال
واصل المهاجرة من الهجر وهو الترك فان كان المتروك الشرك كان قوله واخرجوا
من ديارهم ناسبا او الاوطان والعشائر فقوله واخرجوا الخ عطف تفسيري وقوله
لسبب ايمانهم بالله ومن اجله قال الخ النحرير التفتازاني على انه يقال بعث في سبيل
الله اي لاجله وبسببه واليه يشير المصنف رحمه الله قوله لان الواو لا توجب ترتيبا
يعني على هذه القراءة كيف تكون المقاتلة بعد القتل فان كان القتل والمقاتلة
من شيء واحد فالواو لا توجب الترتيب وقدم القتل لفضله بالشهادة وان كان
قتل بعض وقاتل بعض اخر فالامر واضح او لم يضعفوا بقتل اخوانهم اما على ان التقدير
والذين فقاتلوا والذين قتلوا او على التفريع بحسب الذين قتلوا وبعض الذين
قاتلوا وفي التوجيهين اشار المصنف رحمه الله وفسرا لتكثير بالجمع لان اصل معناه
السر المقتضي للتغاير فاشار في انه غير مراد هنا قوله اي ايتهم بذلك اثابة ذكر
في نصبه اوجه احدها انه مصدر مؤكد لان معنى الجملة قبله لاثيبهم بذلك موضع
الثواب موضع الاثابة وان كان في الاصل اسما لما يثاب به كالعطاء لما يعطى وقيل
انه حال من جنات لوصفها او من ضمير المفعول اي مثابين وقيل انه بدل
من جنات وقيل منصوب على القطع ومن عند الله صفة له والثواب لا يكون الا من
الله فالوصف المؤكد لا ينافي كون المصدر مؤكدا الا انه يرد عليه انه اذا وصف كيف
يكون مصدرا مؤكدا لما قيل وفي قوله من عند الله الثناء وقيل ان المعنى ثوابا
نوثق الجنات واعلم ان قوله لاكفرن الخ جواب قسم محذوف تقديره والله
والقسم وجوابه خبر للمبتدأ وهو الذين وزعم ثعلب ان الجملة القسمية لا تقع
خبرا ووجهه ان الخبر له محل وجواب القسم لا محل له وهو انشائي فاما ان يقال
انه له محل من جهة الخبرية ولا محل له من جهة الجوابية او الذي لا محل له الجواب والخبر
مجموع القسم وجوابه ولا يضر كون الجملة انشائية لتاويلها بالخبر او بتقدير القول
كما هو معروف في امثاله قوله والله عنده حسن الثواب على الطاعة قادر عليه
كما في الكشاف انه مثلا اي يختص به وبقدرته وفضله لا يثيبه غيره ولا يقدر عليه

عصام

لما

كما يقول الرجل عندي ما تريد اختصاصه به وتملكه وان لم يكن عنده يعني
ليس معناه ان الثواب بحضرته وبالقرب منه على ما هو حقيقة لفظ عنده بل مثل
لكونه بقدرته وفضله بحيث لا يقدر عليه غيره بحال الشيء بكونه بحضرة احد
لا يد عليه لغيره والاختصاص مستفاد من هذا التمثيل حتى لو لم يجعل حسن الثواب
مسندا مؤخرا عنه كان الاختصاص بحاله قوله الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم الخ المراد
منه امته لان سيد القوم يخاطب بشيء ويراد اتباعه فيقوم خطابه مقام خطابهم
ولو ترك الوجه الثاني لكان اولى لانه لا يكون منه تزلزل حتى يؤمر بالثبات
فليس بقوي في دفع المحذور او الخطاب عام شامل للنبي صلى الله عليه وسلم وغيره
بطريق التغليب قال تطييبا لقلوب المخاطبين فلا يلزم نسبة الغرور والاغترار
له صلى الله عليه وسلم فلا يرد ما قيل ينبغي ان يراد كل احد سوى النبي صلى الله
عليه وسلم لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز اذ خطاب غيره بمعنى النهي عن
الغرور وخطابه صلى الله عليه وسلم بمعنى الثبات على الانتفاء فاندفع في الكشاف
من انه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم او لكل احد يحتمل النهي بل لا وجه له اذ الكل
انما جاء منه وعاد اليه ومن هنا يعلم نكتة سرية في اسناد فعل التقلب تفاديا عن
ان ينسب اليه قوله والنهي في المعنى للمخاطب السبب غير التقلب والمسبب اغترار
به والنهي ورد على الاول قال والمراد النهي عن الثاني اي الاغترار مجازا او كناية فما
قيل السبب لتقلبهم والمسبب المغرور به فنهى التقلب لينتهي غروره ليس على
ما ينبغي كذا قيل يعني انه قيل من قبيل لا ارينك هاهنا اذ هو نهي له عن الحضور
لا عن الرؤية التي هي فعل الغير الذي لا يتصور منه فكيف ينهى عنها فاريد لازمه
ونهى عنه واورد عليه ان الغارية والمغرورية متضايفان وقد صرحوا بان القطع
والانقطاع ونحوه مثلا متضايفان وحقق في العلوم العقلية ان المتضايفين
لا يصح ان يكون احدهما سببا للاخر بل هما معا في درجة واحدة فالاولى ان
يقال علق النهي بكون التقلب غارا ليفيد نهي المخاطب عن الاغترار
لان نفي احد المتضايفين يستلزم نفي الاخر وما ذكره مبني على ان
الاثر والتاثير امر واحد لا امران متغايران احدهما مترتب على الاخر وهو
وان ذهب اليه كثير لكن النظر الصائب يقتضي خلافه فلا يكون من المقلدين
والجهد لعنا قوله خبر مبتدأ محذوف الخ معنى في جنب الله ما اعد الله اي
بالقياس والاضافة اليه وتسمى في قياسية واصله انه اذا قيس شيء بشيء
وضع بجنبه ومثله قوله في الحديث في جنب الاخرة وفي نسخة وفي جنب بالعطف
على مقدر وفي في نفسه وفي الجزاء او بالنسبة لما فاتهم من الاخرة او لانقضائه وعدم
بقائه وهذا الحديث في صحيح مسلم وقوله ما يمهد واشارة الى تقدير المخصوص
بالمدح والمهاد كالفراش لفظا ومعنى وقوله ما الدنيا في الاخرة اي ما تقدير
الدنيا واعتبارها وهو العامل في الجار المجرور او حال عاملها معنى النفي

سعد

كازروني

النزل والنزل الخ يعني بضمتين او بضم فسكون اصل معناه الفضل والريع في الطعام ويستعار للحاصل عن الشي كما في قوله تعالى خير نزلا والنزل ما يعد للنازل ثم استعمل بمعنى الزاد مطلقا ويكون جمعا بمعنى النازلين وقد جوز هنا قوله ابو الشعر لقب شاعر لكثرة شعره الضبي اي المنسوب لبني ضبة قبيلة معروفة والمراد بالجبار الملك المسلط وبالحبس بمعنى مع الحبس او للتعدية وضافنا بمعنى نزل بنا وجعل يحيبه لخرلهم لمجيي المسافر للضيافة لعدم ما لقيهم بذلك وهي استعارة لطيفة رشحها بجعل القنا اي الرماح والمرهفات اي السيوف المرتقة نزلهو زاده وهو تهكم على حد تحية ضرب وجيع وعلى الحالية تجعل الجنة نفسها نزلا تجوزا او بتقدير مضاف اي ذات نزل وعلى المصدرية تجعل بمعنى النزول اي نزلوها نزلا وفي نسخة انزلوها ووجه الاستدراك في الاية انه رد على الكفار فيما يتوهمون من انهم يتنعمون والمومنون في عنا فقال الامر ليس كما توهمتم فانه لاعنا لهم اذا نظر الى ما اعد لهم عند الله او انه لما ذكر تنعمهم اوهم ان الله لا ينعم المومنين فاستدرك عليه بان ما هم فيه عين النعيم لانه سبب لما بعده من النعم الجسام قال ثم قال لا يخفى ما في جعلهم ضيوف الله من اللطف بهم وقوله والعامل فيها الظرف يعني اذا كان جنات فاعله لاعتماده فان كان مبتدا فهو حال من الضمير المستتر في الخبر والعامل الظرف ايضا وقوله للابرار من وضع الظاهر موضع الضمير لما مر وعبد الله بن سلام بتخفيف اللام واصحمة بفتح الهمزة وسكون الصاد المهملة وحا مهملة وميم وهاء والحبشة نجم ومعناه بلسانهم عطية الصحيح والنجاشي بفتح النون ونقل ابن السيد كسرها وفتح الجيم مخففة وتشديدها غلط ولخره يا ساكنة وهو الاكثر رواية لانه ليس للنسبة ونقل ابن الاثير في النهاية تشديدها ومنهم من جعله غلطا وهو لقب كل من ملك الحبشة واسم هذا اصحمة بن صعصعة وتوفي في رجب سنة تسع من الهجرة وقوله نعاه جبريل اي اخبره بموته وهذا رواه الواحدي وغيره وفي الصلاة عليه دليل الشافعي رحمه الله في الصلاة على الغايب وفي الكشاف انه مثل له صلى الله عليه وسلم سريره فرآه ويحاول به الرد على الشافعي ولا يخفى ضعفه والعلج في الاصل العزب الغليظ من الكفار واللام لا تدخل على اسم ان اذا لم يفصل بينهما لئلا يتوالى حرفا تاكيد فان فصل جاز كما جاز دخولها على الخبر قوله حال من فاعل يومن وجمع حملا على المعنى بعد ما حمل اللفظ اولا وقيل انه حال من ضمير اليهم وهو اقرب لفظا فقط ويجيء بالحال تعريضا بالمنافقين الذين يرسلون خوفا من القتل قوله ما خص لهم من الاجر الخ اشار الى ان الاضافة للعهد وقوله لعلمه الخ يعني الاخبار بكونه سريع الحساب كناية عن كمال علمه بمقادير الاجور ومراتب الاستحقاق وانه يوفيها كل عامل على ما ينبغي وقدر ما ينبغي ويجوز ان يكون كناية عن قرب اعجاز ما وعد من الاجر لكونه من لوازمها ولكونه من لوازمه اشبه التاكيد فلذا لم يعطف

عليه وسرعة الحساب للمذنبين وهو لا ينافي تطويل حساب غيرهم تعذيبا لهم قوله غالبوا اعدا الله الخ يعني ان المصابرة مفاعلة فهي المجاهدة للعدو لا عدا الاعدا يعني النفس لانه الجهاد الاكبر وذكره بعد الصبر العام لانه اشد فيكون افضل فهو كعطف جبريل على الملايكة والصلاة الوسطى على الصلوات قوله ابدانكم وخيولكم الخ المرابطة نوع من الصبر فهو كالعطف الثاني وروي عن ابن عمر رضي الله عنهما ان المرابط افضل من المجاهد لانه حقن دما المسلمين والمجاهد سفك دما المشركين ولذا ورد انه لا يسال في قبره وانتظار الصلاة عد من الرباط والثغور اطراف بلاد الاسلام التي يخاف بها من العدو وقوله من رابط الخ رواه مسلم وغيره والرباط مصدر ربطت الدابة ومصدر رابط المرابطة والمرابطة ضربان مرابطة الثغور ومرابطة النفوس والعدل بالفتح المثل من غير جنس وبالكسر منه فهو بالفتح هنا وقال الراغب العدل والعدل متقاربان لكن العدل يستعمل فيما يدرك بالبصيرة كالاحكام والعدل فيما يدرك بالحس كالموزونات وقوله الا لحاجة متعلق بالمعلقين وقوله لا ينفتل عن صلاته اي لا ينصرف عنها والمراد انه معادل لصوم رمضان وقيامه قوله فاتقوه بالتبري عما سواه الخ المصنف الاول والمعبر عنها صفة المقامات فالصبر على الطاعات المرتبة الاولى التي هي الشريعة ورفض العادات التي هي الحقيقة الثانية والمرابطة على جناب الحق التي هي الحقيقة الثالثة واول تفسيره ناظر الى هذه قوله من قرا سورة آل عمران الخ تجب الشمس بمعنى تغرب واصل معنى الوجوب السقوط وقوله التي يذكر فيها آل عمران من الكلام عليه والحديث الثاني اخرجه الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما والاول موضوع وهو من الحديث الطويل المذكور فيه فضايل جميع السور وهو مما اتفقوا على انه موضوع مختلق وقد خطا الذي اورده من المفسرين وشنعوا عليه وقوله بكل اية اما اعتبر في الامان تعددا بحسب اجزا الزمان والمسافة تمت سورة آل عمران اللهم وفقنا الاتمام باقيه والهمنا لفهم معانيه

سورة النسا مدنية

قوله مائة الخ في كتاب العدد للداني رحمه الله ان هذا عدد المدني والمكي والبصري وفي الكوفي ست وفي الشامي سبع قوله عطف على خلقكم الخ بني ادم له استعمالات يطلق على جنس البشر فيشمل بني ادم وحوى وساير الذكور والاناث والناس مثله في العموم والثاني يطلق على نسله ذكورا واناثا تغليبا فيشمل ما عدا ادم وحوى والثالث ان يراد ما تفرع عنه فيشمل ما سواه بنا على ان حوى خلقت من ضلع من اضلاعه كما ورد في الحديث الصحيح وهو القول المرضي وقيل انها خلقت من فضل طينته الرابع ان يراد ذكور بني ادم وهو معناه الحقيقي وله معنى خامس شاع في غير لغة العرب وهو ان يستعمل بمعنى انسان فيقال ادم فعل كذا وهو مصرف لما قلت

على رياض الحسن من خده ... طاير قلبي لم يزل حايما
جنات خيلات بجنا تها ... كم اخرجت من جنة ادما

فالظاهر على عموم الناس ان المراد ببني ادم في تفسيره المعنى الثالث قال الزمخشري
جعل قوله وخلق الخ على هذا معطوفا على محذوف هو صفة نفس اي انشاها من تراب
وخلق الخ وهو بيان وتفصيل لكيفية خلقهم منها فان عطف على ما قبله فالمراد به
من بعث اليهم النبي صلى الله عليه وسلم من امة الدعوة والمعنى خلقكم من نفس ادم
لانهم من جملة الجنس المفرع منه وخلق منها امكم حوى وبث منهما رجالا كثيرا ونساء
غيركم من الامم الفائتة للحصر والداعي له الى ذلك على الاول ان خلق الزوج وبث
الرجال والنساء اخل في خلقكم من نفس واحدة فيكون تكرارا ولانه يوهم ان الرجال
والنساء غير المخلوقين من نفس واحدة وانهم منفردون بالخلق منها ومن زوجها
والناس اعني بني ادم انما خلقوا من النفس الواحدة من غير مدخل للزوج فلذا
عطف على محذوف صفة للنفس يدل عليه المعنى المقصود وهو انه فرعكم من اصل
واحد فلا بد من وصف الاصل وانشايه اولا ثم انشا الفروع عليه وهي كون الاصل
مثل الفرع في المخلوقية ولذا عبر بالزوج للاشعار بالوحدة الجنسية والاصل
اولا الافراد والمبداية ليست بطريق المادية والمقصود تفصيل الناس اي جميع
بني ادم الماضين منهم والحاضرين والابنى على التغليب في امر الاتقا اذ
لا يتصور امر الماضين بذلك بل الابنى ايضا على الحقيقة لما حقق في الاصول
في خطاب المشافهة وما قيل انه لا يبعد ان يكون الامر بالتقوى عاما لجميع الامم
بالنسبة الى الكلام القديم القايم بذاته تعالى وان كان كونه عربيا عارضا بالنسبة
الى هذه الامة لا وجه له لان المنظور اليه احكامه بعد النزول والا لكان اللذاذ جميع
ما فيه من خطاب المشافهة مجازات ولا قايل به وقيل المراد بالمخاطب من بعث اليهم
النبي صلى الله عليه وسلم لانهم المامورون بالاتقا حقيقة او المعرب لما روي عن ابن
عباس رضي الله عنهما لان دابهم التناشد بالارحام وان دفع بانه تغليب او الخطاب
الاول عام والثاني خاص واذا كان المراد بالرجال والنساء ما سوى هولا المخاطبين
تغايرت المتعاطفات وسياتي في سورة الزمر انه يجوز عطفه على واحدة والمصنف
رحمه الله خالفه فذهب في الناس الى العموم وجعل ما بعده معطوفا عليه من غير
تقدير وذكر ما سلكه موجزا اشارة الى مرجوحيته ولم يلتفت الى ما جنح اليه على
ما قررناه لك وهو زبدة ما في شروحه بناء على ان العموم هو المتبادر منه وان
التقدير خلاف الظاهر وما راه محذورا لا توجه له عنده لان اللازم في العطف
تغاير المعطوفات لا مصدوقات عليه لما قال في التقريب فلا تكرار في هذا اذ
لا يفهم من خلق بني ادم من نفس خلق زوجها منه ولا خلق الرجال والنسا من
الاصلين جميعا واليه يشير قوله بيان لكيفية تولدهم منهما وان العطف لبيان
خلقهم وتفصيله بانه خلق حوى منه ثم بث منهما الذكور والاناث ولما كان في البيان

عصام

زيادة خلق حوى وتنويعهم وذكرنوا لدهم كان اولى من معنى الاول واز يد
تجاز عطفه وان كان بيانا بالمغايرة له من وجه لما قالوه في قوله ويسومونكم
سوا العذاب ثم انه بيان على ما حقق في المعاني فلكل وجهة هو موليها واعلم
ان المراد بالتقوى شكر الله على ما البسهم من حلل الوجود ولذا ذكره بعنوان
الربوبية وما بعده بالالوهية لان المراد بالتقوى الخوف فاعرفه فانه من النفايس
قوله من ضلع من اضلاعه هذا هو الصحيح لما مر وهو من حديث رواه الشيخان
وهو استوصوا بالنساء خيرا فانهن خلقن من ضلع وان اعوج شيء من الضلع اعلاه
فان ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل اعوج وجمله تقرير او تاكيد الوحدة
الاصل لان خلق حوى منه يقتضي ذلك وقوله تشعبتا ان لمعنى بث وقوله بنين
وبنات اشارة الى انه ليس المراد بالرجال والنساء البالغون والبالغات بل الذكور
والاناث مطلقا تجوزا وقيل انه في معرض المكلفين بالتقوى فلذا ذكر الكبار
منهم ولو قيل انه وجه العدول عن الحقيقة كان وجها حسنا **قوله** واكتفى بوصف
الرجال بالكثرة الخ الاكتفاء يشعر بان النساء موصوفة بها ايضا لكن حذف اكتفاء
ونكتة الاكتفاء بكثرتهم عن كثرتهن انه على مقتضى الحكمة لانهم خير منهن جنسا
وزيادة الخير خير لما كان لكل زوج زوجة فالكثرة استدعى ذلك الكثرة فيهن خارجا
فلا يرد عليه ما قيل بل الحكمة تقتضي ان يكون النسا اكثر كما يجيى في قوله يهب
لمن يشا اناثا ويهب لمن يشا الذكور ان تقديم الاناث لكونهن اكثر لتكثير النسل
وفي الحديث من اشراط الساعة ان يقل الرجال ويكثر النساحتى تكون الخمسين امراة
فيهم قيم واحد وهذا يشهد لما ذكره المصنف رحمه الله وايضا للرجال ان يزيد على
واحدة وهو زهرة لا تحتمل الفرك وتذكيره اما رعاية لصيغة تقيدا ولتاويل موصوفه
بالجمع او لانه صفة مصدر محذوف اي بثا كثيرا او اما جعله صفة حين لما قيل فتكلف
قوله وترتيب الامر بالتقوى الخ يعني ان الاستشهاد جار على ان الوصف الذي
علق به الحكم علة موجبة له او باعثة عليه داعية اليه وهو هنا كذلك لان ما ذكر
يدل على القدرة العظيمة والنعمة الجسيمة والاول يوجب التقوى حذرا من العقاب
العظيم والثاني يدعو اليها وفا بالشكر الواجب وهذا اذا اريد بالاتقاء ما يعم
المتعلق بحقوق الله والعباد ويجوز ان يراد ما يتعلق بحفظ ما بينهم من الحقوق
وحينئذ يكون خلقهم من اصل واحد علة موجبة لاتقاء الله في الاخلال بما يجب حفظه
من الحقوق التي بينهم وهذا المعنى مطابق لما في السورة من رعاية حال الايتام
وصلة الارحام والعدل في النكاح والارث ونحو ذلك بالخصوص بخلاف الاول فانه
انما يطابقها من حيث العموم فان اتقاء الله باجتناب الكفر والمعاصي وساير القبايح
يتناول رعاية حقوق الناس ويؤيده ما رواه مسلم عن جرير رضي الله عنه قال
كنا في صدر النهار عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء قوم مجتابي النمار او العبا
متقلدي السيوف من مضر فتمعر وجهه لما راى بهم من الفاقة فدخل ثم خرج فامر

بلالا فاذن فقام ثم خطب فقال يا ايها الناس اتقوا ربكم الى قوله ان الله
كان عليكم رقيبا اي عالما بما احوالكم فاحذروه ولا يخفى موقع الخاتمة بما قبلها
وقوله اولا ان المراد الخ فالتقوى خاصة وعلى ما قبله عامة والاول اولى لعدم
التكرار ولذا قدمه وقوله على حذف مبتدا لان الصلة لعطفه على الصلة فلا يكون
الاجملة بخلاف نحو زيد ركب وذاهب **قوله** اي يسال بعضكم بعضا الخ اتقوا الله
من وضع الظاهر موضع الضمير اشارة الى جميع صفات الكمال ترقيا بعد وصف الربوبية
فكانه قيل اتقوه لربوبيته وخلقه اياكم خلقا بديعا ولكونه مستجمعا لصفات الكمال
كلها اما بمعنى يسال بعضهم بعضا فالمفاعلة على ظاهرها او بمعنى يسالون كما
نزل به وتفاعل يرد بمعنى فعل اذا تعدد فاعله كما اشار اليه الزمخشري وعلى
حذف احدى التائين فالمحذوف الثانية لانها التي يحصل بها الثقل ويجوز ان
تكون الاولى **قوله** بالنصب عطف على محل الجار والمجرور الخ المحل للجار والمجرور
وقيل التحقيق انه للمجرور فقط وقوله فصلوها الخ اما بيان لمعنى اتقاء بها
واشارة الى تقدير مضاف اي قطع الارحام **قوله** وهو ضعيف لانه كبعض الكلمة
معنى الضمير المجرور لشدة اتصاله بجزء الكلمة فكما لا يجوز العطف على جزء الكلمة
لا يجوز العطف عليه وهذا مذهب البصريين وقد تبع في هذا الزمخشري وهو
تبع المبرد فانه شنع على حمزة رحمه الله في هذه القراءة حتى قال لا تحل القراءة
بها وقد تبعهم ابن عطية وزاد ان المعنى لا ينتظم فيها لان التساؤل بالارحام
لا دخل له في الحث على تقوى الله فلا فائدة في عطفها وهو مما نقص من الفصاحة
ورد بان العطف على الضمير المجرور بدون اعادة الجار صحيح عند الكوفيين
فصيح مشهور في كلام العرب وهذه القراءة من السبعة المنقولة بالنبي صلى
الله عليه وسلم متواترة فمثل هذا جسارة لا يليق باحد وحمزة رحمه الله اجل
قدرا مما توهموه وقد ذهب ابن جني في الخصائص الى تخريجها على حذف الجار وان
الاصل وبالارحام بعطف الجار والمجرور على الجار والمجرور لان هذا المكان لما
اشتهر فيه ذكر الجار قامت شهرته مقام ذكره وانشدوا له شواهد كثيرة
ونعم ما قال وارتضاه في الكشف الا انه قال يرجح من القراءة صحة
العطف او الاضمار والثاني اقرب عند اكثر البصرية لثبوته في نحو الله لافعلن
وقول رؤبة خير وفي نحو ما مثل عبد الله ولا اخيه يقولان ذلك ومطرد في نحو
الا علالة او بداهة سابح نهد الجزارة وقال بعضهم ان الواو للقسم على نحو
اتق الله فوالله انه مطلع عليك وترك الفاء لان الاستيناف اقوى الوصلين وهو
حسن وقد نسب الى الوهم في قوله الا علالة البيت فانه مما حذف فيه المجرور لا
الجار اللهم الا ان يقال انه مثال للاضمار مطلقا وفيه انه قد يكون في الجار وقد
يكون في المجرور ولا يخفى بعده واما انتظام المعنى فلان التقوى ان اريد بها تقوى
خاصة وهي التي في حقوق العباد التي من جملتها صلة الرحم فالتساؤل

بالارحام

بالارحام مما يقتضيه وان اريد الاعم فلدخوله فيها بتبصير المعنى اما اتقوا الله
في حقوق العباد فانكم تعظمونه وتعظمونها اذ تسالون بها فلم لا تتقوها او اتقوا الله
وراعوا حقوقه وحقوق عباده فانكم تتساءلون الخ وما ذكروه توهم ساقط فانهم واما
قراءة الرفع فتوجيهها ما ذكر لكن في العطف خفا فلعلها معترضة وتقديرها ينبغي
لغرابة القوام مما يتساءل به لغرابته تتساءلون وقدره ابن عطية اهلا لان توصل وقدره
ابن جني مما يجب ان تصلوه وقدرها ابن جني وتحتاطوا فيه وهي قراءة ابن يزيد **قوله**
ولهذا عليه الصلاة والسلام رواه الشيخان والاحاديث في معناه كثيرة كقوله ان الله
خلق الخلق حتى اذا فرغ منهم قامت الرحم فاخذت بحقوى الرحمن فقالت مه فقالت
هذا مقام العائذ من القطيعة قال نعم اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع
من قطعك فقالت بلى قال الراغب معناه انه تعالى جعل بين نفسه وعباده
سببا لما كتب على نفسه الرحمة لعباده واوجب عليهم في مقابلتها الشكر لما افاضه
عليهم من نعم الخلق والقوى والقدر وغير ذلك كذلك جعل بين ذوي اللحمة سببا
اوجب به على الاعلى رعاية الادنى وعلى الادنى توقير الاعلى فصار بين الرحم
والرحمة مناسبة معنوية ولفظية ولذا اعظم شكر الوالدين وقرنه بشكره فقال
ان اشكر لي ولوالديك تنبيها على انهما السبب الاخير في الوجود قال الطيبي
والتحقيق فيه ان العرش منصة لتجلي صفة الرحمانية قال تعالى الرحمن على
العرش استوى ولما كان للرحم تعلق باسم الرحمة جعلها عند العرش الذي
هو منصة الرحمة **قوله** حافظا مطلعا لانه من رقبه بمعنى حفظه كما قاله الراغب
او المطلع ومنه المرقب للمكان العالي الذي يشرف عليه ليطلع على ما دونه
قوله اي اذا بلغوا الخ قيده به لما ياتي في قوله فان انستم منهم رشدا فادفعوا
اليهم اموالهم وقوله الذي مات ابوه هذا اصل معناه لغة لانفراده ويجمع على
يتامى وانه لم يكن فعيلا يجمع على فعالى بل على فعالى وفعلا وفعال وفعلى نحو
كرام وكرماء وقد ر ومرضى فهو اما جمع يتيم جمع يتيم الحاقا له بباب الآفات والاوجاع
فان فعيلا فيها يجمع على فعلى ووجه الشبه ما فيه من الذل والانكسار الموجع وقيل
لما فيه من سوء الادب المشبه بالآفات كما جمع اسير على اسرى ثم على اسارى بفتح
الهمزة او هو مقلوب يتائم فان فعيلا الاسمي يجمع على فعائل كما قيل وافيا بل
وقد ذلك في الصفات لكن يتيم جرى مجرى الاسماء كصاحب وفارس فلذا قلما
يجري على موصوف ثم قلب فقيل يتامى بالكسر ثم خفف بقلب الكسرة فتحة
فقلبت الياء الفاء وقد جاء على الاصل في قوله الطلال الحسن بالبراق اليتائم
قوله والاشتقاق يقتضى وقوعه الخ لانفراده عن ابيه وعرف اللغة خصه
بمن لم يبلغ وفي الكشاف من استغنى عن الكافل ومراده البلوغ ايضا لكنه خرج
مخرج الغالب والا يلزم ان يسمى من يحتونا يتيما وقد تردد فيه بعضهم لكون
التحرير بعدمه واما قوله صلى الله عليه وسلم لا يتم بعد البلوغ فليس لتعليم

اللغة بل الشريعة فلا يدل على عدم الاطلاق لغة اما عدم الاطلاق شرعا وعرفا فمما لا نزاع فيه والاية بظاهرها يقتضي اما اطلاق اليتامى على الكبار او اثبات الاحكام للصغار فاحتاجت الى التوجيه فذهب صاحب الكشاف الى التجوز في الايتا باستعمال فعل لازم معناه وهو ترك لها سالمة لانها لا تؤتى الا اذا كانت كذلك او ان اليتامى بمعناه اللغوي الاصلي فهو حقيقة وارد على اصل اللغة فما قيل اللفظ اذا نقل في العرف يكون في اصله مجازا وهو هنا كذلك فلا مقابلة بينه وبين الايتاء الا ان العلاقة في الايتاء الكون وفي هذا الاطلاق والتقييد غفلة عما تقرر في المعاني او مجاز باعتبار ما كان او تر لقرب العهد بالصغر والاشارة الى وجوب المسارعة الى دفع اموالهم اليهم حتى كان اسم اليتيم باق بعد غير زائل وهذا المعنى يسمى في الاصول باشارة النص وهو ان يساق الكلام لمعنى ويضمن معنى اخر وهذا في الكون نظير المسارعة في الاول ومنه علم انقسامهما الى قسمين وفي قوله قبل ان يزول عنهم هذا الاسم اي قبل ان يتحقق زوال ذو الاقبال زواله لا يخفى **قوله** او لغير البلغ والحكم مقيد فكانه الجاء رد هذا بانه قال في التلويح ان المراد من قوله تعالى واتوا اليتامى اموالهم وقت البلوغ مجاز باعتبار ما كان فان العبرة بحال النسبة لا بحال التكلم فالورود للتبليغ على كل حال ومثله قول الاخ تغذ بل العبد لا يغني عن التجوز ان الحكم على ما عبر عنه بالصفة يوجب اتصافه بالوصف حين تعلق الحكم به وحين تعلق الايتا لم يكن يتيما فلا بد من تاويله لما مر قلت هذه المسئلة وان كانت مذكورة في التلويح لكنها ليست مسلمة وقد تردد فيها الشريف في حواشيه والتحقيق ان في مثله نسبتان نسبة بين الشرط والجزا وهي التعليقية وهي واقعة الان ولا تتوقف على وجودها في الخارج ونسبة اسنادية في كل من الطرفين وهي غير واقعة في الحال بل مستقبلة والمقصود الاولى وفي زمانه تلك النسبة كانوا يتامى حقيقة الانزام فالواقع نحو عصرت هذا الخل في السنة الماضية انه حقيقة مع انه في حال العصر عصير لا خل لان المقصود النسبة التي هي تقييدية فيما بين اسم الاشارة وتابعه لا النسبة الايقاعية بينه وبين العصير كما حققه بعض الفضلا وقد مر تحقيقه في اوايل البقرة فتامله فانه من معارك الافهام ومزال الاقدام وقد ترك المصنف رحمه الله تاويل الايتا بالحفظ وقال في الانصاف انه اتى لقوله بعد ايات وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح الخ فانه يدل على ان الاية الاولى في الحض على حفظها لهم ليسلموها عند بلوغهم ورشدهم والثانية في الحض على الايتا الحقيقي عند حصول البلوغ والرشد ويقويه ايضا قوله عقب الاولى ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب الخ فهذا كله تاديب للوصي ما دام المال في يده واما على التاويل الاخر فمؤدى الايتين واحد لكن الاولى مجملة والثانية مبينة للشرط **قوله** روي

ان رجلا

ان رجلا من غطفان الخ ترتيبه كما في الكشاف فدفع ماله اليه فقال صلى الله عليه وسلم ومن يوق شح نفسه ويطع ربه هكذا فانه يحل داره يعني جنته فلما قبض الفتى ماله انفقه في سبيل الله فقال عليه الصلاة والسلام ثبت الاجر وبقي الوزر قالوا يا رسول الله قد عرفنا انه ثبت الاجر فكيف بقي الوزر وهو ينفق في سبيل الله فقال ثبت اجر الغلام وبقي الوزر على والده وهذا رواه الثعلبي عن مقاتل والكلبي ووزره بان كسبه من غير حله او منع حقوق الله او المراد بالوزر حسابه والاجر انما يكون اذا لم يكن مصحوبا بعلم صاحبه ووجه التاييد الجائز لثبوت الملك لما ترى وهو الوجه الاول **قوله** ولا تستبدلوا الحرام من اموالهم بالحلال من اموالكم الخ يعني المراد بالخبيث الحرام وبالطيب الحلال لكن المراد على الاول لا تاكلوا ذلك الحرام الذي هو مال اليتيم مكان الحلال من اموالكم فليس المراد في هذا الوجه اخذ مال اليتيم واعطاء ماله بل اكل مال اليتيم وترك ماله على حاله فالطيب حينئذ هو اكل ماله الذي تركه بحاله وفي الوجه الثاني هو حفظ مال اليتيم فاختلف الطيب والخبيث في الوجهين فالتفعل بمعنى الاستفعال كالتعجل والاستعجال قاله الزمخشري وهو غير عزيز والاختزال بالعجام الخاء والزاي الانقطاع **قوله** وقيل لا تاخذوا والرفيع من اموالهم وتعطوا الخسيس مكانه وهذا تبديل وليس بتبدل وفي الكشاف وقيل هو ان يعطي رديا وياخذ جيدا وعن السدي ان يجعل شاة مهزولة مكان سمينة وليس هذا بتبدل وانما هو تبديل الا ان يكارم صديقا له فياخذ منه عجفا مكانه سمينة من مال الصبي انتهى وهذا المقام مما كثر فيه الكلام فلا بد ان لا تنبدل والتبدل والتبديل والاستبدال بينها فرق في المعنى والاستعمال لان التبديل تغيير الشيء مع بقاء عينه والابدال رفع الشيء ووضع غيره مكانه فاذا استعملت بالباء دخلت على المتروك وقيل انها تدخل على الماخوذ في التبديل وحكي في الاستبدال خلاف وقال الحلبي انها في الابدال تدخل على الماخوذ ويشهد له قوله الطفيل لما اسلم وبدل طالعي نحسي بسعدي قال النحرير والتبديل استعمالان اخر يتعدى الى مفعولين بنفسه كقوله يبدل الله سياتهم حسنات والى المذهوب به المبدل منه بالباء كقوله وبدلناهم بجنتيهم جنتين واخر يتعدى الى مفعول واحد نحو ابدلت الشيء اي غيرته ومنه فمن بدله بعد ما سمعه وقال المدقق في الكشف ان حاصل الفرق انه اذا قيل تبدل الكفر بالايمان اريد اتخاذ الكفر بدله فالماخوذ هو ما عدي اليه الفعل بلا واسطة واذا قيل بدل به اريد غيره به فالحاصل ما افضى اليه الفعل بالباء كما قال في تفسير قوله تعالى لا تبديل لكلماته لا احد يبدل شيئا من ذلك بما هو اصدق ونقل الازهري عن ثعلب بدلت الخاتم بالحلقة اذا اذبته حلقة وبدلت الحلقة بالخاتم اذا اذبتها وجعلتها خاتما وابدلت الخاتم بالحلقة اذا

اذا تخيت هذا وجعلت هذه مكانه وحقيقته ان التبديل تغيير صورة الى اخرى
والابدال تنحيته فاتفقا على دخول الباء على الحاصل عكس التبدل والاستبدال
وعن المبرد انه استحسن لما نقله اليه الزاهد وزاد عليه انه يستعمل بمعنى الابدال
ايضا ومنه يظهر ان من زعم ان التبديل اعم من التبدل لان الثاني تغيير
خاص فقد وهم فان قلت فقد اعضل عليك قوله تعالى وبدلناهم بجنتيهم
جنتين قلت الكلام فيما كانت الباء صلة ثانية للفعل اما اذا تعدى به
بنفسه الى المفعولين كما في قوله تعالى اولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات او الى
العوض وصاحبه كما في قوله تعالى ان يبدله خيرا فليس مما نحن فيه لافضاء الفعل
الى المأخوذ بلا واسطة وخروج الباب عن التكبير فانه ذكر لبيان المعوض عنه
فبالمقابلة تصلح للمأخوذ والمتروك واعتبر بقولك بعت هذا بدرهم وجواب
لمخاطبك اشتريت به فالدرهم مأخوذ لك ومتروك لمخاطبك فظهر من هذا
ان يبدل له ثلاث استعمالات بدلت الخاتم بالحلقة وهو المبحث وبدلت الخاتم
حلقة اذا جعلت الحلقة بدله وبدلت زيدا خاتما بثوب ان اعطيته الخاتم
بدلا عن الثوب فاعتبره واستحضره ثم ان كلامه اعتراضا على قول السدي وما
قبله لان المتروك عنده الخبيث وهو المهزول او الردي وتنزله على المكارفة مع الصديق
بان يكون للصبي دين على صديق الولي فيأخذ الولي منه ردياً مكان جيد مكافأة
له على سابق صنع له او اثابة نفعها لهما والاشبه ان الكلام على اطلاقه وانما
اعطى رديا واخذ جيدا من مال الصبي يصدق انه تبدل الجيد بالردي للصبي
وبدل لنفسه وظاهر الاية انه اريد البدل للصبي لان الاولياء هم المتصرفون
في اموالهم فنهوا عن بيع بوكس من انفسهم ومن غيرهم وما ضاهاه ولا يبعد
انه تبدل لنفسه ايضا باعتبار اخر لان المتبادر الى الفهم النهي عن تفريط
لاجل الصبي ضار سواء عامله الولي بنفسه او غيره واشتبه على المصنف للعقول
عن اختلاف الاعتبار فاول بما لا اشعار للفظ به فانه ذهب الى التاويل لا محالة
فالاولى ان يقال المهزول هو الطيب والسمين هو الخبيث ضرب مثلا
للحرام والحلال انتهى وهذا زبدة الكلام في هذا المقام فاختر لنفسك ما يحلو
والرفيع بمعنى النفيس واصل معناه العالي المرتفع والماصدقه كما مر واشار
اليه بدخول الباء على المأخوذ وهو شأن التبديل لا التبدل وقد عرفت
ما فيه **قوله** ولا تأكلوها مضمومة الى اموالكم الخ يعني ان الى لتقدير متعلقه
مضمومة وهو يتعدى بالى او لتضمين الاكل الضم وقيل الى بمعنى مع وفي الكشف
لو حمل الانتهاء الى على اصله على ان النهي عن اكلها مع نقصان مالهم لان اموالهم
جعلت غاية لحصل المبالغة والتخلص عن الاعتذار وهذا انما ارتضاه
الفراء في تفسيره وقال لا تكون الى بمعنى مع الا اذا ضم شيء الى اخر كقوله
الذود الى الذود ابل وقدم وفسر الاكل بالانفاق اشارة الى ان المراد به الانتفاع والتصرف

يعبر عنه باغلب احواله وقوله ويسوا بينهما اشارة الى ان المراد بالمعية
مجرد المشوبة بينهما في الانتفاع اعم من ان يكون على الانفراد او مع ماله فهو
جواب عن السوال الوارد في الكشاف المجاب عنه ثمت بان المعية تدل على غاية
قبح فعلهم حيث اكلوا اموالهم مع الغناء عنها تعنيفا لما كانوا عليه فلا يلزم القائل
بمفهوم المخالفة جواز اكل اموالهم وحدها والسوال لا يرد اذا فسر تبدل الخبيث
بالطيب باستبدال اموال اليتامى بماله واكلها مكانه فانه يكون نهيا عن اكلها
وحدها وهذا عن ضمها وليس الاول مطلقا حتى يرد سوال بانه اي فائدة في هذا
ابعد ورود النهي المطلق **قوله** الضمير للاكل الخ وقيل للتبدل وقيل لهما وقوله
ذنبا عظيما فسر الكبير بالعظيم وهذا الاينافي ما قيل ان العظيم فوق الكبير
اما لان الكبير بمعناه عنده او ان تنكيره للتعظيم والحوب الذنب العظيم وقيل
هو مطلق الذنب ويكون بمعنى الوحشة والصعب **قوله** اي ان خفتم ان لا تعدلوا
الخ تفسيره بما ذكر لبيان الربط بين الشرط والجزاء وقدم هذا الوجه لانه ارجح مما
بعده لمناسبته ما قبله وما بعده وارتباط الشرط بالجزاء اتم ارتباط والقرينة على
ان المراد من لا تقسطوا في اليتامى المتزوج بهن الجواب فانه صرح فيه والربط
يقتضيه وتفسير النساء بغير اليتامى لدلالة المعنى والاشارة لفظا النساء وقوله
طاب لكم طاب يكون بمعنى ما مالت له النفس واستطابته وبمعنى حل والثاني فسره
الزمخشري وظاهر تصريح المصنف به في الثالث انه فيما قبله بالمعنى الاول
وفسره الزمخشري فيهما بالحل واعترض عليه الامام بانه في قوة ابيح المباح وايضا
يلزم الاجمال حيث لا يعلم المباح من الاية واثر الحمل على المستطاب ويلزم التخصيص
وحمله اولى من الاجمال واجاب في الكشف ان المبين تحريمه في قوله حرمت
عليكم امهاتكم الخ ان كان متقدم النزول فلا اجمال لان المعنى ما خلوا ما بين لكم
حله ولكنه مقيدا بالعدة المخصوصة فليس في قوة ابيح المباح لافادة الزيادة
ولا اجمال ولا تخصيص في تعريف الموصول للعهد والا فما هو من الاجمال الموخر بيانه
اولى من التخصيص بغير المقارن لان تاخير البيان الى وقت الحاجة جائز دون بيان
التخصيص عند اكثر الحنفية والامر لو كان للاباحة لا يلغو معه طاب اذا كان
بمعنى حل لانه بصيغة المعنى ابيح لكم ما ابيح هنا لان مناط الفائدة القيد وهو
العدد المذكور وقيل انه للوجوب اي وجوب الاقتصار على هذا العدد وقوله
ان يتحرج من الذنوب اي يبعد ويخرج منها يقال تحرج اذا فعل
ما يخرج به من الاثم والحرج وقوله تحافها لم يقل لعدمها كما في الكشاف لابهامه
الاعتزال والقول بالحسن والقبح العقليين وان احتمل الشرعي والوجه
الثالث ابعدها ولذا اخرها ولكن قرينة الحال توضح ربطه كما اشار اليه ونظيره
ما اذا داوم على الصلاة من لا يزكي يقول له ان خفت الاثم من ترك الصلاة
فخف ترك الزكاة ويتامى جمع يتيمة واصله يتائم والكلام فيه ويذكره المصنف

رحمه الله هنا اكتفاما مر **قوله** والمعبر عنه بما ذهابا الى الصفة الخ ما تختص او تغلب في غير العقلاء وهو فيها اذا اريد الذات اما اذا اريد الوصف فلا كما تقول ما زيد في الاستفهام اي افاضل ام كريم والكرم ما شئت من الرجال معني الكريم او اللئيم ونحوه كما ذهب اليه العلامة والسكاكي وغيرهما وان انكره بعضهم والمراد بالوصف هنا ما اريد نحو من البكر والثيب او ما لا حرج ولا تضييق في تزوجها وقد خفي معني الذهاب الى معني الصفة هنا على من قال المراد الوصف المأخوذ من المذكور بعد ما اذ معني ما طاب الطيب وهو صادق على العاقل وغيره والسؤال لا يسقط به وقوله ما ملكت ايمانكم ذهابا للوصف ولكون المملوك يبيعه وشرائه والمبيع الكثير ما لا يعتمل كان التعبير بما فيه اظهر وقوله وفوقي تقسطوا الخ قسط يقسط قسوطا جار ومنه قوله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا واقسط يقسط ضده بمعني عدل ومنه قوله تعالى ان الله يحب المقسطين فالهمزة من الثلاثي فلا مزيدة وهو ظاهر **قوله** معدولة عن اعدا ومكررة الخ هذه الصيغ ممنوعة من الصرف على الصحيح وجوز الفراء صرفها وفي سبب منعها اقوال احدها مذهب سيبويه والخليل انه العدل والوصف ورد عليه ان اسما العدد الوصفية فيها عارضة وهي لا تمنع الصرف واجيب بانها وان عرضت في اصلها فهي تقلب عنها بعد ملاحظة الوصف العارض فكان اصليا في هذه دون اصلها وفيه نظر الثاني قول الفرا انها منعت للعدل والتعريف بنية الالف واللام ولذا لم تجز اضافتها ولا دخول ال عليها والثالث انها معدولة عن اثنين اثنين وثلاثة ثلاثة فعدلت عن الفاظ العدد وعن المونث الى المذكر ففيها عدلان وهما سببان والرابع انه تكرر العدل لانه عدل عن لفظ اثنين ومعناه لانها لا تستعمل في موضع تستعمل فيه اذ لا تلي العوامل وان تضاف وقوله وقيل لتكرير العدل هو مذهب الزمخشري ورده ابو حيان بانه لم يقل به احد من النحاة وليس من المذاهب الاربعة في شي واجيب بانه المذهب الرابع وهو منقول عن ابن السراج فلا وجه لقول ابي حيان لم يقل به احد ولو قال لا نظير له صح واشار المصنف رحمه الله لضعفه من غير بيان لوجهه وتكراره بخروجه من وزنه وامزاده لوزن اخر تكرر معناه وعبر عن العدل في المعني بعدلها عن تكرارها وقريب منه ما ذكره النحرير **قوله** ومعناها الاذن لكل ناكح الخ قال الزمخشري فان قلت الذي اطلق للناكح في الجمع ان يجمع بين ثنتين او ثلاث او اربع فما معني التكرير في مثني وثلاث ورباع قلت الخطاب للجميع فوجب التكرير ليصيب كل ناكح يريد الجمع ما اراد من العدد الذي اطلق له كما تقول للجماعة اقتسموا هذا المال وهو الف درهم درهمين درهمين وثلاثة ثلاثة واربعة اربعة ولو افردت لم يكن له معني فان قلت فلما جاء العطف بالواو دون او قلت كما جا

بالواو

بالواو في المثال الذي حددته لك ولو ذهبت تقول اقتسموا هذا المال درهمين درهمين او ثلاثة ثلاثة او اربعة اربعة اعلمت انه لا يسوغ لهم ان يقتسموا الا على احد انواع هذه القسمة وليس لهم ان يجمعوا بينها فيجعلوا بعض القسمة على تثنية وبعضه على تثليث وبعضه على تربيع وذهب معني تجويز الجمع بين انواع القسمة التي دلت عليه الواو وتحريره ان الواو دلت على اطلاق ان ياخذ الناكحون من اراد وانكاحها من النسا على طريق الجمع ان شاوا مختلفين في تلك الاعداد وان شاوا متفقين فيها محظورا عليهم ما وراء ذلك انتهى وحاصله انه ابيح لكل واحد ان ياخذ ما اراد من هذه العدة ولا يتجاوزها وانما تفيد هذا المعني صيغة العدل والعطف بالواو لانه حال فلو افرد وقيل اقتسموا هذا المال درهما وثلاثة واربعة لم يصح جعله حالا من المال الذي هو الف درهم بخلاف ما اذا كرر فان المقصود به الوصف والتفصيل في حكم الانقسام اي مفصلا ومقسما الى درهم درهم واراد الاحد الامرين او الامور والابلغية انما تكون من دليل خارجي والحال بيان لكيفية الفعل والقيد في الكلام نفي لما يقابله فمعني او ان يكون الاقسام على احد هذه الانواع غير مجموع بين اثنين منها ومعني الواو ان تكون على هذه الانواع غير مختصة وزاياها الى ما فوقها وهذا معني **قوله** محظورا عليهم ما وراء ذلك دفع لما ذهب اليه البعض من جواز التسع تمسكا بان الواو للجمع فيجوز الثنتان والثلاث والاربع وهي تسع وذلك لان من نكح الخمس او ما فوقها لم يحافظ على القيد اعني كيفية النكاح وهي كونه على هذا التقدير والتفصيل بل جاوزه الى خماس وسداس والسنة بينت ان هذا المراد هو كقوله صلى الله عليه وسلم اختر اربعا وفارق سايرهن وغيره من الاحاديث الصحيحة ولا مخالفة بينه وبين كلام المصنف رحمه الله في المال لما توهم والما وقع في بعض العبارة كقوله لم يكن له معني وقول المصنف كان المعني تجويز الجمع فلو قيل معني لم يكن له معني يصح قصده لانه يجوز جواز القسمة وهو غير صحيح كان المال واحدا او البدرة بفتح الموحدة وسكون الدال والرا المهملتين عشرة الاف درهم وقوله لذهب تجويز الاختلاف فكانه يجب الاجتماع على هذه الاعداد وما قيل انه لا يلتفت اليه الذهن الا لم يذهب اليه احد لا عبرة به لان الكلام في الظاهر الذي هو نكتة العدول وفي بعض الحواشي هنا خبط وخلط تركناه لانه تطويل بغير طايل وتمسك من الغلاة ما احاط بالعنق **قوله** منصوبة على الحال من فاعل طاب وموضحها وبعلم منه جواز الحالية منها وقد مر انه لا يباشر العوامل ولا يضاف ولا يسمع من العرب ادخال الالف واللام عليه كما صرح به ابو حيان رحمه الله وخطا الزمخشري في قوله تنكح المثني والثلاث والرباع ولذا قال النحرير انه لا بد للزمخشري من اثباته والاستشهاد عليه والقول بانه غفلة ولهذا ذهب بعض النحاة الى انه معرفة فلا يكون عنده حالا وقوله بين هذه الاعداد

عصام

عصام

أي بعضها التجاوز إلى ما عرفته فلا يكون عنده حالا وقوله بين هذه الأعداد
أي بعضها لا بجموعها والمراد المعدودات وذروا الجمع أي اتركوا الجمع بين النسا
الحرائر والقنع ما يقنع ويكتفى به وهو بفتح الميم مصدر بمعنى الرضى أريد به
المرضي ويستوي فيه الواحد وغيره فيقال شاهد وشهود مقنع وقدم
تقدير اختاروا على الكرائم أنه المتبادر وربما قيل لدلالته على غرار العزوبة
تأمل وقوله أو ما ملكت أيمانكم إشارة إلى أن الخطاب للأحرار لأن العبد لا يحل
له أكثر من اثنتين **قوله** ولو ذكرت بأو ورد لما قيل إن الواو بمعنى أو قال
ابن هشام نقلا عن الأصفهاني القول بأنها بمعنى أو خطأ لأن الأعداد على منتهى
قسم بقصد ضم بعضها إلى بعض كقوله ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم
وقسم لا يقصد به ذلك بل هو للتقسيم كما هنا وفيه نظر **قوله** سوى بين الواحدة
الخ إشارة إلى أن أو للتسوية والعدد في التساوي يؤخذ من السياق ومقابلته
الواحدة وعول جمع مونة والقسم بفتح فسكون معروف وقوله أي التقليل
الخ هو مستفاد من واحدة والمعدود المذكور ويجوز أن تكون الإشارة إلى
الجميع وقوله أقرب إشارة إلى أن أدنى من الدنو بمعنى القرب ومن صلة
القرب لا تفضيلية **قوله** يقال عال الميزان إذا مال الخ يعني أصل
معناه الميل المحسوس ثم نقل إلى الميل المعنوي وهو الجور وقوله وعول
الفريضة أي نصيب الورثة وهو العول المعروف في علم الفرائض مأخوذ
من الجور لتقليل أنصبة الورثة ولذا يقال فريضة عائلة وفريضة عادلة
والسهام أنصبا الورثة المقدرة لهم **قوله** وفسر بأن لا تكثر عيالكم الخ تفسيره
بأن لا تجوروا منقول عن عائشة رضي الله عنها وهو المشهور وهذا التفسير منقول
عن الإمام الشافعي رضي الله عنه وقد خطأه فيه كثير من المتعذبين لأنه إنما يقال
من كثرة العيال أعال يعيل إعالة ولم يقولوا عال يعول ولأن الأحسن المطابقة
لقوله فيه لا تعدلوا أن يكون بمعنى لا تجوروا أورده في الكشاف بأنه من قولهم
عال الرجل عياله يعولهم كقولك مانهم يمونهم إذا أنفق عليهم لأن من كثرت
عياله لزمه أن يعولهم وفي ذلك ما تصعب عليه المحافظة على حدود الشرع
وكسب الحلال ومثله أعلى كعبا وأطول باعا في كلام العرب أن يخفى عليه مثل
هذا فسلك في تفسيره طريق الكناية فاستعمل الإنفاق وأراد لازم معناه وهو
كثرة العيال وذكر في الكشف أنه لا حاجة إلى هذا فإن الكسائي رحمه الله نقل
عن فصحاء العرب عال يعول إذا كثر عياله وممن نقله الأصمعي والأزهري وهذا
التفسير منقول عن زيد بن أسلم وهو من أجلة التابعين ولقراءة طاوس
مؤيدة له فلا وجه لتشنيع من شنع عليه جاهلا باللغات والآثار وقد
نقل الدوري إمام القراء أنها لغة حمير وأنشد

وإن الموت يأخذ كل حي ● بلا شك وإن أمشى وعالا

أي وإن كثرت ماشيته وعياله وأما ما قيل إن عال بمعنى كثرت عياله يائي وبمعنى
جار واوي فليست التخطئة في استعمال عال بمعنى كثرة العيال بل في عدم
الفرق بين المادتين فرد أيضا بحكاية ابن الأعرابي وغيره عال يعول بهذا المعنى
وعال يعيل بمعنى افتقر فقال عال مال وجار وافتقر وكثرت عياله ومانه
وأنفق وأعجز يقال عالني الأمر أي أعجزني ومضارعه يعيل فهو من ذوات الواو واليا
على اختلاف المعاني فإن **قلت** عال بمعنى مان لا دلالة له على كثرة المونة
حتى يكنى به عن كثرة العيال قلت قال الراغب أصل معنى العول الثقل يقال
عاله أي حمل ثقل مونته والثقل إنما يكون في كثيرة لا في قليلة فالمراد بلا تعولوا
وبقوله مانهم كثرة ذلك بقرينة المقام والسياق لأنه ليس المراد نفي المونة
والعيال من أصله لأنه لو تزوج واحدة كان عائلا وعليه مونة فالكلام
كالصريح فيه واستعمال أصل الفعل في الزيادة فيه غير عزيز فلا غبار عليه
كما توهم **قوله** ولعل المراد بالعيال الأزواج الخ أي على تفسير تعولوا بتكثير
عيالكم وعيال جمع عيل بتشديد الياء فإنه إن كان ذلك إشارة إلى التقليل
واختيار الواحدة فعدم كثرة الأزواج صادق على عددهن لئلا يكون تكثر أزواج
ولا كثرة وإن كان العيال بمعنى الأولاد فعلى الأول ظاهر ولذا أخره المصنف
رحمه الله وجعله مشبها به وعلى الثاني فلأنه مظنة قلة الأولاد إذ العادة على
أنها لا يتقيد المرء بمضاجعتهن ولا يأبى العزل عنهن وهذا معنى قوله لجواز العزل
الخ أي عادة فلا يرد عليه أن مذهب الشافعي جواز العزل عن الحرائر والإماء
مع أن في بعض شروح الكشاف ما يدل على أن فيه خلافا عنده فلعل المصنف رحمه
الله تعالى مال إلى المنع كما هو مذهب أبي حنيفة رحمه الله **قوله** مهورهن الخ يعني
الصدقة كالصداق بمعنى المهر والقراءة بفتح الصاد وسكون الدال أصلها ضم
الدال مخففة بالتسكين وضمها بإتباع الثاني لضم الأول كما يقال ظلمة وظلمة
وهو المراد بالتثقيل وقوله على التوحيد أي قرئ صدقتهن بصدقتهن مع الإفراد
قوله عطية الخ أي النحلة حقيقتها في اللغة العطية بغير عوض فإن قلت
كيف يكون بلا عوض وهو في مقابلة البضع والتمتع **قلت** قالوا لما كان لها
في الجماع مشاركا للزوج في اللذة أو أزيد وتزيد عليه بوجوب النفقة والكسوة
كان المهر مجانا لمقابلة التمتع بتمتع الأزواج وقيل إن الصداق كان في شرع من قبلنا
للأولياء بدليل قوله تعالى إني أريد أن أنكحك إحدى ابنتي الخ ثم نسخ فصار
ذلك عطية اقتطعت لهن فسمي نحلة ومن فسره بالفريضة نظر إلى أن هذه العطية
فريضة ونصبه على المصدر لملاقاته له في المعنى كقعدت جلوسا وقوله أو بمحذوف
أي معطاة منكم ومن فسره بالديانة أخذ من النحلة بمعنى الملة ومدليا لهم بفتح
الميم وتشديد اليا أي من كونه ولا يتيم **قلت** قال العلائي في قواعده
في الصداق عوضية عن البضع من وجه وهبة من وجه لكون تغليب إنها

تقبل المطلب الاول وقيل الثاني وماخذه الاية لان النحلة العطية بلا عوض ووجه الثاني انه يريد بالعيب ولهاحبس نفسها حتي تقبضه وانه يثبت فيه الشفعة وبعض لو تلف ورجح المصنف رحمه الله الاول لاقتضا الموضع له فقدمه وفي قوله نظرا لمفهوم يجب لانه قد يقال انه منطوق علي الوجه الاخير لان معني كونه دينا ان تشرع ذمتهم الا ان يريد بما يقتضيه قوله فان طبن لكم المويد بالامر **قوله** الضمير للصدقات الخ لما كان الظاهر منها لرجوعه الي الصدقات اوله بان الصدقات بمعني الصداق لصدقه علي القليل والكثير او انه عايد علي الصداق الذي في ضمن الجمع لان المعني اتوا كل واحدة منهن صداقا او ان الضمير راجع لما قبله باعتبار انه وضع موضع اسم الاشارة اي ذلك فلذا افرد وذكر وهو في اسم الاشارة كثير لان الاشارة الي امور متعددة دفعة واحدة كثيرة فلذا انزل الضمير منزلته فلا يقال انه تطويل للمسافة فليجعل الضمير مما ولا باذكر ابتدا ولذا قال روبة ذلك وهو من اهل اللسان فلا وجه لما قيل ان قول روبة لا يدل علي ما ذكر لجواز ان يريد ان الضمير ماول لما ياول اسم الاشارة مع انه لا يعلم من كلامهم وجه النكتة فيه فلا بد من بيانه والبيت

> فيها خطوط من سواد وبلق … كان في الجلد توليع البهق

وهو من ارجوزة له والتوليع تلميع المبلغ علي استطالة وذكر قول روبة في جواب السائل له هلا قلت كانها او كانهما وانما ذكره لتعين التوجيه اذ لولاه احتمل ان يكون ذلك لرعاية الخبر وقوله ولذلك وحد يعني ان التمييز لما قالوا النحاة حقه مطابقة المميز واهو هنا جمع وتوضيحه ان التمييز ان اتحد معناه بالمميز وجبت المطابقة نحو كرم الزيدون رجالا كالصفة والخبر والحال والا فان كان مفردا غير متعدد وجب افراده نحو كرم بنو فلان ابا اذا المراد ان اصلهم واحد متصف بالكرم فان تعدد وا لبس وجب خلفه نظاهر نحو كرم الزيدون ابا اذا اريد ان لكل منهم ابا كريما اذ لو افرد توهم انهم من اب واحد والغرض خلافه وان لم يلبس جاز الامران وصححه عدم الالباس كما هنا فانه لا يتوهم ان لهن نفسا واحدة ومرجحه ان الاصل مع خفته ومطابقته لما بعده وهو اسم جنس والغرض هنا بيانه والواحد يدل عليه كهولك عشرون درهما وما قيل انه مخالف لقول ابن الحاجب ان التمييز ان لم يكن اسم جنس وبراد تعين المنتصب عنه بطابقته لا مخالفة فيجب تقييد كلامه بانه اذا لم يقصد به بيان الجنس وهو وهم منشاه ان النفس ليس المراد بها الذات حتى يكون عين ما قبله والذي اوقعه في الغلط لفظ نفس المشتركة وقيل ان فايدة التمييز الاشارة الي انه لا اعتداد بهبة الاوليا **قوله** والمعني فان وهبن لكم الخ يعني لما كان لا بد من طيب النفس جعل مبتدا وركنا من الكلام للدلالة علي ذلك ولو قيل عن طيب لوقع فضلة وقوله وعداه بعن يعني اصله ان يتعدى بالبا كقولك ما كاد

نفسا

نفسا بالعراق لطيب لانه ضمن معني التجافي والتباعد فوصل بصلته قالت الصواب ان يقتصر علي التجافي لان التجاوز يتعدى بنفسه ولا يتعدى بعن الا اذا كان بمعني المغفرة نحو تجاوز الله عن سياته قلت اما ان يكون مقصوده انه ضمن معني التجافي فقط دون التجاوز بيانا لمعناه او كون التجاوز لا يتعدى بعن مطلقا غير مسلم عنده ولذا استعمله كثير من الفضلا متعديا بها مطلقا وقد صرح به الامام التبريزي في شرح ديوان ابي تمام وقوله بعثا لهن علي تقليل الموهوب هو يفهم من شي ومن كونه من الصداق لا كله حتى نقل عن الليث رحمه الله انه لا يجوز تبرعها الا باليسير ولا فرق بين المقبوض وما في الذمة الا ان الاول هبة والثاني ابرا ولذلك تسامح الناس علي التعويض فيه لير تفع الخلاف **قوله** تاخذوه وتنفقوه يعني ان الاكل عبارة عن التملك كما مر وفي نصب هنيا مريا وجوه احدها انه صفة مصدر محذوف اي اكلا هنيا الثاني انه منصوب علي الحال من فاعل كلوه اي مهنا مسهلا الثالث انه منصوب بفعل مقدر محذوف وجوبا كقولك اقايما وقد تعدد الناس رقال الزمخشري قد يوقف علي كلوه ويبتدي هنيا مريا علي الدعا وعلي انهما صفتان اقيمتا مقام مصدر بين اي هنا مريا ورد بانه تخريف لكلام النحاة فان المصادر الدعايية كسقيا ورعيا لا ترتفع الظاهر وهذا انفرد به في قوله كثير هنيا مريا غير داء مخامر فان غير فاعله ورد بان سيبويه قال هنيا مريا صفتان نصبتهما نصب المصادر المدعو بها بالفعل غير المستعمل اظهاره المختزل لدلالة الكلام عليه وفيه تامل ومريا لا يستعمل الا تابعا لهنيا وهو صفة له او منصوب بعينه وقيل انه يجي غير تابع وقد اسقط المصنف رحمه الله قول الزمخشري علي الدعا لما مر ولان الدعا لا يكون من الله حتي اوله بما قيل انه قصر في تقرير كلام الكشاف سهو وقوله بلا تموت قال في الصحاح تاثم تخرج عن الاثم وتكف وحقيقته تاثم وتخرج تجنب الاثم والحرج ولا يخفي عليك حال ما قيل يتاثمون يخرجون من الاثم من تاثم خرج من الاثم كتحرج خرج من الحرج ولا وجه له فان مراده ما ذكره بعينه وان المراد السلب فلا وجه للرد وعلي القول الثاني في تعبير هنيا مريا لا يكون اتباعا **قوله** نهي للاوليا الخ هذا بيان لمحصل المعني وضمير اموالهم للذين والضمير علي الخطاب لهم **قوله** وارزقوهم الخ وحينئذ فاضافة الاموال للاوليا للملابسة لكونها في ايديكم وتصرفهم ووجهه بان الكلام السابق يدل عليه وهو قوله ولا تؤتوا السفها اموالكم وكذا ما بعده واول قوله التي جعل الله لكم قياما بانها من جنس ذلك والا فلا قيام لهم بمال اليتيم وعدل عما ارتضاه الزمخشري من ان اضافتها لانها من جنس ما يقيم به الناس معايشهم كما قال ولا تقتلوا انفسكم يعني ان المراد بالمال جنسه مما به يتعيش للناس فنسبته الي كل واحد كنسبته الي الاخر لعموم النسبة وانما الخصوص

كازروني

عصام

بواحد دون واحد شخص المال فجاز ان ينصب ان حقيقة الى الاوليا كما ينسب
الى الملاك والدليل على ذلك وصفه بما لا يختص بمال دون مال كما ان المراد بالنفس
في الاية جنسها مما يقال له نفس فان الشخص لا يقتل نفسه بل غيره وقال
الامام اجرا للوحدة النوعية مجرى الوحدة الشخصية والمال وان كان ما لهم
لكنهم كالغرا انتم بحسب الماهية والنوع فالزمخشري اعتبر النوعية في المضاف
وهو المال والامام اعتبرها في المضاف اليه وهو معنى بديع الا ان المصنف رحمه الله
جنح الى ان السياق يابا فيه رد له معنى وقوله خولوه بالخا المعجمة اي اعطاه وقوله
ينظر الى ايديهم اي ينظر ويحتاج الى ما في ايديهم مما اعطاهم ليستغنوا عليهم فالاضافة
حقيقية وسماهم سفها لانه شان الاولاد والنسا فليس المراد ظاهره بل اريد لهم
اهله وقوله يتعيشون اي يحيون ويقومون وقوله ماول اشارة الى دفع ما ارتضاه
الزمخشري وقراة قيما كان قياسها قوما بالواو كعوض لكنه اتبع فعله وقياما
في الاعلال وقوله قيام ما يقام به اي ليس لمصدر بل هو اسم شبيه بالالة كما مر
قوله واجعلوها مكانا لرزقهم الخ يعني لم يقل منها لئلا يجعلوا بعض اموالهم
رزقا لهم بل امرهم ان يجعلوا الاموال ظروفا للرزق حتى يكون الانفاق من
الربح لا من نفس المال الذي هو ظرف وهو تشبيه للربح الحاصل من المال بالشي
المظروف فيه المتمكن وفيه اشارة الى انه هو المقصود من ذلك المال **قوله** عدة
جميلة تطيب بها انفسهم الخ العدة كالزنة الوعد والمعروف ما عرف بالحسن عقلا
او شرعا والمنكر خلافه وهو ما انكره كذا في الكشاف وليس هذا اشارة الى
المذهبين في الحسن والقبح هل هو شرعي او عقلي كما قيل لانه لا خلاف بيننا
وبينهم في الصفة الملائمة للغرض والمنافرة له التي يعبر عنها بالمصلحة والمفسدة
وان منها ما ماخذه العقل وقد يرد به الشرع وانما الخلاف فيما يتعلق به المدح
والذم عاجلا والعقاب والثواب اجلا هل هو ماخذه الشرع فقط او العقل
على ما حقق في الاصول فلا يرد عليه ان الاولى الاقتصار على الاول فان كل قول
معروف اما واجب او مندوب او مباح وكل منها حسن شرعا كما صرح به في الاصول
قوله اختبروهم قبل البلوغ الخ هذا مذهب ابي حنيفة والشافعي والنص
ظاهر في قولهما لما تدل عليه الغاية وقال مالك انه بعد البلوغ وقوله
صلاح الدين الخ المعتبر فيه عند الشافعي صلاح الدين والتصرف في الدنيا وعند
ابي حنيفة المعتبر الثاني فقط وقوله بان يكل الخ بيان لان الاختبار بمجرد تفويض
ذلك لا بتسليم المال وهذا بناء على ان الصبي لا يصح كونه ماذونا له في التجارة
ومذهبنا على خلافه **قوله** حتى اذا بلغوا حد البلوغ يعني ان النكاح كناية
عن ذلك وهو ان يحتلم او يبلغ بالسن ومذهب الشافعي ما ذكره وعند ابي حنيفة
فيه خلاف فقيل ثمانية عشرة في الغلام وسبعة عشر للجارية ولم يفرق المصنف
بينهما وقيل خمسة عشر فيهما وعليه الفتوى وقوله خمسة عشر سنة بيان ويلالسنة

بالعام

عصام

بالعام والانا لقياس خمس عشرة ومعنى قوله يصلح للنكاح اي لثمرته لان
المقصود منه التوالد لا يكون بدونه وقوله اذا استكمل المولود الخ رواه البيهقي
وقال اسناده ضعيف **قوله** فان ابصرتم منهم رشدا الخ اصل معنى الايناس
النظر بعد منع وضع اليد على العين الى قادم ونحوه مما يانس به ثم عمم في كلامهم
قال الشاعر

آنست بنات وافزعها القناص عصرا وقد دنا الامسا

اي احست او ابصرت فسره به اهل اللغة ثم استعير للتبين اي علم الشي بينا اذ
الرشد مما يعلم ولا يبصر وهي استعارة معقول لمحسوس لمعقول ان اريد بالايناس
تلك الحالة المحسوسة وان اريد الابصار فمعقول لمعقول مستلزم لتشبيه
الرشد بالشي المحسوس كذا في شرح الكشاف ويمكن تنزيل كلام المصنف رحمه الله
عليه بان يكون اقتصر على بيان حقيقته ويحتمل ان يكون شبه الرشد المحقق المتيقن
بالمحسوس المشاهد على طريق الكناية ثم اثبت له الابصار تخييلا وقوله وقرئ احستم
اي بحا مفتوحة وسين ساكنة واصله احسستم بسينين نقلت حركة الاولى الى الحا
وحذفت لالتقا الساكنين احديهما على غير القياس وقيل انها لغة سليم وانها
مطردة في عين كل فعل مضاعف اتصل بها تا الضمير او نونه والاحساس ايضا على
هذه القراة استعارة **قوله** من غير تاخير عن حد البلوغ الخ التعقيب ماخوذ
من الفا ولم يفسر الرشد وهو معرفة التصرف وحفظ المال عندنا وعند
الشافعي صلاح الدين والمال وقيل الرشد بالضم في الامور الدنيوية والاخروية
وبالفتح في الاخروية لا غير والراشد والرشيد يقال فيهما تنبيه في قواعد ابن
عبد السلام رحمه الله الاحكام مبنية على ظاهر الامر حتى يظهر ما يبطله ولو
شددنا في ذلك بطلت المعاملات وهذا يشكل على شرط الشافعي في الرشد
حسن التصرف في المال والصلاح في الدين حتى لا يرتكب كبيرة ولا يصر
على صغيرة باجماع المسلمين حتى جوزوا معاملة المجهول وقبول عتاقه وهداياه
وهو يا باه والاية لا تدل على ما ذكروا العجب من قول الامام في النهاية اذا ابلغ
الغلام ولم يظهر ما يخالف رشده ابطل حجره انتهى وفيه بحث للفرق بين الولي
والناس المعاملين تامل **قوله** ونظم الاية الخ في حتى الداخلة على اذا قولان
اشهرهما انها حرف غاية دخلت على جملة شرطية وهي حرف ابتدا تدخل على
الجمل وهو الذي ارتضاه المصنف تبعا للزمخشري والثاني وهو مذهب الزجاج
وبعض النحاة انها جارة واذا متمحضة للظرفية وليس فيها معنى الشرط
وقد ردت عليهم في النكاح حده او وقته وقيل لا حاجة اليه لان المعنى صلحوا للنكاح
وكونه اذا شرطية غير جازمة هو المشهور وقيل انها ليست بشرط وان
الفا الداخلة عليها ليست حقيقية وقوله وهو دليل الخ يقتضي تقدم ايناس
الرشد مع تاخره في النظم بنا على ان الشرط المعترض على شرط اخر

بعتبر مقدما في الحكم فلو قال ان شتمتني ان دخلت الدار فانت طالق لا بد لوقوع الطلاق من تقدم دخول الدار على الشتم وسياتي حقيقة في قوله تعالى ولا ينفعكم نصحي الاية وقوله اي حنيفة رحمه الله مبني على عدم الحجر بالسفه عنده وقدر الزيادة يتبع لما ذكره وقوله يميز بعدها اي يبلغ سن التمييز وفي نسخة يتميز اي ينفرد في مضجعه ونحوه **قوله** مسرفين ومبادرين الخ المبادرة المسارعة وهي لاصل الفعل هنا ونكتة المفاعلة فيه بان يبادر اخذ مال اليتيم واليتيم يبادر نزعه منه واشار الى انه منصوب على الحال وقيل انه مفعول لاجله والجملة معطوفة على ابتلوا الخ على جواب الشرط لفساد المعنى لان الاول بعد البلوغ وهذا قبله وبكبروا بفتح الباء من باب علم في السن واما بالضم فهو في القدر والشرف فاذا تعدى الثاني بعلي كان للمشقة نحو كبر عليه كذا او معنى مبادرة الكبر ان لانه قبله لئلا ينزعه منه اذا كبر وتخصيص الاكل الذي هو اساس الانتفاع ويكبر الحاجة اليه يدل على النهي عن غيره بالطريق الاولى لذلك **قوله** بقدر حاجته واجرة سعيه الخ اما الاكل فلانه راس الانتفاع فلا يؤمر به ولا يباح ما لم يكن له حق واما الاستعفاف فلانه مبالغة في العفة ولا يتحقق بمجرد الامتناع عما لا حق له فيه اصلا واهل اللغة وان قالوا عف واستعف وتعفف بمعنى لكن في استعف مبالغة من جهة دلالة السين على الطلب كانه يطلب ذلك من نفسه ويبالغ فيه وزيادة العفة عنه فلا ينافي انه لطلب ماخذ الاشتقاق وليس من التجريد في شيء بالمعنى الذي عرفوه به واعتراض الانتفاء بان ملك متعدية وهذه قاصرة خال عن التحصيل لان كلا من بابي تفعل واستفعل يكون لازما ومتعديا وكل من عف واستعف لازم البتة كذا قيل وهو مخالف لكلام النحاة فان استفعل اذا كان للطلب او للنسبة كاستخرجت المال واستحسنت زيدا واستقبحته يكون للتعدية وقد اعترف به نفسه في البقرة في استرضعوا فالاولى دفعه بما قاله السكاكي من انه يحذف مفعوله كثيرا وقد يلتزم فالمعنى استعف نفسه وحينئذ يلزمه ان يكون بتجريد التغاير الطالب والمطلوب منه فلا يضاد في رده بحرمه مع انه اعتبار بليغ لطيف ثم ان قوله اجرة كانه مذهب الشافعي لا مذهبنا لما صرح به الجصاص في الاحكام وقال ليس له اجرة لانهم اباحوه له في حال الفقر والاجارة لا تختص به والوصي لا يجوز له ان يستاجر نفسه لليتيم ومن اباح له ذلك لم يجعله اجرة واختلفت الرواية عنه في جواز القرض من ماله ويشهد لجوازه قول عمر رضي الله عنه اني انزلت من نفسي من مال الله منزلة ولي اليتيم ان استغنيت استعففت وان افتقرت اكلت بالمعروف وقضيت وقد قيل ان الاكل منه بالمعروف منسوخ ومذهب الشافعي رضي الله عنه انه يجوز اذا علي اقل اجره ونفقته قدر ما **قوله** وعنه الخ رواه ابو داود والنسائي وابن ماجة عن ابن عباس رضي الله عنهما والمتاثل المتخذ اثلة اي اصلا والمراد هما معا

معه

منه واخذ للقنية بقال له موثل ومجد موثل اي مجموع واثلة واصل ومعنى وقاية ماله به الذي يترك ماله ويأكل مال اليتيم **قوله** وايراد هذا التقسيم الخ يعني انه خص الاكل منه بالمعروف فدل على انه ليس له عدة من النفقة والاخذ وهو يدل على ان هذا النهي وما قبله للاولياء لغيرهم لانهم المنهيون عنه **قوله** ووجوب الضمان يعني اذا انكر القبض وقوله ان القيم اي الوصي القائم على مال اليتيم لا يصدق بقوله بدون بينة والثاني ظاهره لانه يعلم مما قبله انه للاحتياط وعندنا لئلا يلزمه اليمين لكن المتبادر هذا ولا يقوم حجة على ابي حنيفة رضي الله عنه **قوله** محاسبا الخ لا يخفى موقعه هنا لان الوصي يحاسب على ما في يده ثم اشار الى ان المحاسبة تعني عن مخالفة حدود الله لانه يحاسب بما عمل فليحذره وفسره الزمخشري بالكافي في الشهادة عليهم وتركه المصنف لانه موافق لمذهب ابي حنيفة رحمه الله في عدم لزوم البينة **قوله** يريد بهم الخ اي يريد بالرجال والنساء الاقربون المتوارثون بالنسب اي الذين يرث بعضهم بعضا نحو بقرينة الوارث والموروث ولو كان تفسيرا للاقربين لما قيل المقال الموروثون وقوله بدل باعادة العامل اذا كان الجار والمجرور وفلا اعادة فيه لكنه سبق لمثله وجه وكان وجهه لانه لو ابدل الجمع لابدلت من من واتحاد اللفظ في البدل غير معهود فكان هو الحامل لهم على القول بان المجرور وحده بدل والجار معاد حتى استدلوا بمثله على ان البدل في نية تكرار العامل فانهم **قوله** نصب على انه مصدر مؤكد الخ اي بتاويله بعطاء ونحوه من المعاني المصدرية ولانه اسم جامد وتقارعن بعضهم انه مصدر وكلام المصنف رحمه الله يحتملها والحالية اما من الضمير المستتر في قل او كثر او في الجار والمجرور الواقع صفة او من نصيب لكونه وصفه بالظرف سوغ مجيء الحال منه ولذا لم يذكر المصنف رحمه الله وصفه في التفسير فقدمته على ذيته لان الحال من النكرة يلزم تقديمها او من الضمير المستتر في لهم قبل وهو مراد المصنف رحمه الله ولذا قدمه على نصيبا ولم يذكره اشارة الى انها حال موطئة والحال في الحقيقة وصفها وهو وجه وجيه اذ لا يلزمه مجيء الحال من المبتدا او محل الظرف من غير اعتماد وقوله على الاختصاص اراد به القطع من التبعية بفعل مقدر وهو مما اصطلح عليه الزمخشري لما بينه شراحه فيما مر فلا يرد عليه انه نكرة وقد نصوا على اشتراط تعريف المنصوب على الاختصاص وقوله مقطوعا تفسير لمفروض وفيه نظر لا يخفى واشارة الى انه بمعنى الواجب القطع والذا لم يسقط حقه بالاسقاط كما هو كذلك عند ابي حنيفة رحمه الله وقيل انه يحتمل ان يكون بمعنى مقدر والثاني كونه دليل حنفا وفيه نظر **قوله** روي ان اوس بن الصامت الخ هذا خطا في الرواية تبع فيه الزمخشري فان اوس بن الصامت بن اصرم بن فهر بن ثعلبة الانصاري الصحابي رضي الله عنه شهد بدرا والمشاهد كلها وبقي الى زمن خلافة عثمان رضي الله عنه وليس في الصحابة من اسمه اوس بن الصامت غيره

قطب

سعد

عصام

سمين

ابوحيان

عصام

واوس اسم جماعة منهم مذكورون في الاستيعاب وغيره وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله ان هذا الحديث رواه مقاتل في تفسيره فقال ان اوس بن مالك توفي يوم احد وترك امرأته ام كحة وبنتين الى اخر القصة وقال في موضع اخر من الاصابة اختلف في اسم الميت فقيل اوس بن ثابت وقيل اوس بن مالك وقيل ثابت بن قيس واما المرأة فلم يختلف في انها ام كحة بضم الكاف وتشديد الحاء المهملة وهاتان الاماحكي ابو موسى المديني عن المستغفري انه قال ام كحلة بسكون المهملة وبعدها لام والاماوردي عن ابن جرير انها بنت كحة فيحتمل ان تكون كنيتها وافقت اسم ابيها وفي رواية ابن جريج انها ام كلثوم انتهى وقيل الذي في الكتب المعتبرة والروايات الصحيحة اوس بن ثابت اخو حسان استشهد باحد واما اوس بن الصامت فاستشهد في خلافة عثمان رضي الله عنه وهو خطا ايضا لانه لو كان اخا حسان من ابيه ثابت لم يكن ابن العم وارثا مع وجود الاخ وايضا ليس من لاوس المذكور من اخوته ولا اعمامه من يسمى عرفطة ولا خالدا وان كان اوس بن ثابت اخو حسان قتل يوم احد كما في الاستيعاب وان سبب غلطه لفظ ثابت المشترك وروي بالزاي المعجمة بمعنى جمع فنفي وسجد الفضيخ بالضاد والخاء المعجمتين قال شراح الكشاف لعله المسجد الذي كان يسكنه اصحاب الصفة لانهم كانوا يفضخون فيه النوى والرضخ والفضخ من واد واحد ولا يوجد الفضيخ في اللغة الا بمعنى النبيذ المتخذ من البسر المفضوخ اي المشدوخ المرضوض وقيل انه اسم لموضع بالمدينة كان يفضخ فيه البسر انتهى قلت عجب من هؤلاء باجمعهم وعدم اهتدائهم الى المراد منه وفي تاريخ المدينة للشريف السمهودي مسجد الفضيخ مسجد صغير شرقي مسجد قباء على شفير الوادي على نشز من الارض مردوم وهو مربع ذرعه بين المشرق والمغرب احد عشر ذراعا من القبلة للشام نحوها روى ابن ابي شيبة عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال حاصر النبي صلى الله عليه وسلم بني النضير فضرب قبته قريبا من مسجد الفضيخ ست ليال فلما حرمت الخمر خرج الخبر الى ابي ايوب ونفر من الانصار رضي الله عنهم وهم يشربون فيه فضيخا فحلوا وكاء السقا وهراقوه فيه فبذلك سمي مسجد الفضيخ وكان ذلك قبل اتخاذه مسجدا وقبل العلم بنجاسة الخمر ولاحمد وابي يعلى عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بفضيخ فشرب به فيه فسمي مسجد الفضيخ وقيل انه يعرف اليوم بمسجد الشمس ولم اره انتهى فانظر خبطهم فيما مر وانا اعجب من السيوطي رحمه الله مع سعة حفظه كيف تابعهم فيه واخرج ابن حبان في تفسيره عن ابن عباس رضي الله عنهما هذا الحديث بطوله وسماه اوس بن ثابت ايضا وقال ترك ابنتين وابنا صغيرا وسمى ابني عمه خالدا وعرفطة وقال فيه فاعطى المرأة الثمن وقسم ما بقي للذكر مثل حظ الانثيين يعني من الاولاد اذ لا ميراث

لابني العم معهم وليس فيه ذكر سعيد الفضيخ وسويد مصغر بمهملة علم وعرفطة وقال فيه فاعطى المرأة الثمن وقسم ما بقي للذكر مثل حظ الانثيين يعني من الاولاد اذ لا ميراث لابني العم معهم وليس فيه ذكر سعيد الفضيخ بضم العين المهملة والراء المهملة والفاء والطاء المهملة علم وهو في الاصل اسم شجر وقوله او قتادة شك من الراوي في اسمها وعرفجة بفتح بمهملة مفتوحة وراء ساكنة مهملة وفاء وجيم علم ايضا وهو اسم شجر ايضا ويزب من الذب بالذال المعجمة والموحدة المشددة المنع والحماية والحوزة المعزو ما يجب ان يحفظ ويحمى وقوله ولم يبين ايهام بين الله نصيب كل على التفصيل في المواريث الاتية وقوله وهو دليل الخ وهو هنا بيان الاجمال بالتفصيل والحنفية ايضا قايلون بجواز تاخيره كما مر **قوله** ممن لا يرث تفسيرية ذكرا لورثة قبله وقوله ثم اختلف في نسخة اي القول بالوجوب والصحيح انه لا يجب وقوله ما دل عليه القسمة اي المقسوم او المال والبلغ جمع بالغ وفي نسخة البالغ ومن الورثة بيان له وقوله ولا يبروا عليهم المراد ان القول المعروف ليس معه من والا يعدم المن ليس قولا والقول بالنسخ قول ابن المسيب وغيره من السلف وعده قول ابن عباس رضي الله عنهما تعالى يرضخ لهم وفيها تفسير اخر مروي عن سعيد بن جبير ان المراد باولي القربى هنا الوارثون والهم يعطون انصباءهم من الميراث اذا حضر بعض الورثة وكان وارث اخر صغيرا او غايبا فانه يحبس نصيبه فلا يبسط نصيب الكبير الحاضر حتى يكبر الاخر او يحضر **قوله** امر للاوصيا الخ يتصل بقوله وابتلوا اليتامى وما بينهما اعتراض واستطراد كذا قيل لكن قوله تعالى يوصيكم الله الخ بيان لاجماله يقتضي انه ذكر قصد الاستطراد فالاولى ان هذا وصية للاوصيا بحفظ الايتام بعد ما ذكر الوارثين الشاملين للصغار والكبار على طريق التتميم كذا قيل في بيان ارتباط النظم ولا يخفى ما فيه من التكليف فالاظهر انه مرتبط بما قبله لان قوله للرجال الخ في معنى الامر للورثة اي اعطوهم حقهم دفعا لامر الجاهلية وليحفظ الاوصيا ما اعطوه ويخافوا عليهم كما يخافون على اولادهم ومفعول تخشى اما الله بدليل قوله فليتقوا الله او على اولادهم بدليل قوله خافوا عليهم كما اشار اليه في الوجه الاتي فلو ذكره هنا لكان اولى ليعلم منه تقديره فيما بعده **قوله** او للحاضرين المريض الخ هذا هو الوجه الثاني فليس الامر للاوصيا اذ لو كان كذلك لقال وليخشو تعريف الموصوف للعهد لما عرف منهم انهم كانوا يحضرون عند المريض ويحثون على الوصية ويذكرون ان اولاده لا يغنون عنه شيا في الاخرة وانما النافع له ما يصرف في الخير انه فيكون اول الكلام للاوصيا وما بعده للورثة وهذا للاجانب بان لا يذكروه بضررهم فضلا عن امره بالضرر والذين خافوا على اولادهم كما يخافون على اولادهم بعد منفصل عما قبله وقوله بان يخشوا الخ بيان لمفعوله كما مر **قوله**

او للورثة الخ هذا هو الوجه الثالث وعليه فاتصاله بما قبله ظاهر لانه حث
على الاينا لهم وامرهم بان يخافوا من حرمانهم كما يخافون من حرمان ضعاف
ذريتهم وقوله او للمؤمنين هذا هو الوجه الرابع وهو ابعدها ولم يذكره
الزمخشري ولذا اخره المصنف رحمه الله فالمراد من الذين للمرضي واصحاب الوصية
امرهم بعدم الاسراف في الوصية خوفا على ذريتهم الضعاف والعزيمة
عليه انهم هم المشارفون لذلك ويكون التخويف من الكلام لليتامى بعده
تحريفا عن احد ما زاد من الوصية فيرتبط به ويكون متصلا بما قبله تتميما لامر
الاوصيا والورثة بامر المرضي المؤمنين **قوله** ولو بما في حيزه جعل صلة الخ يعني
ان الصلة يجب ان تكون قصة معلومة للمخاطب ثابتة للموصول كالصفة فاشار
الى ان مضمون الشرطية قصة معلومة واشار الى انه لابد من حمل تركوا على المشارفة
ليصح وقوع خافوا خبرا له ضرورة انه لا خوف بعد حقيقة الموت وترك الورثة وقال
النحرير الظاهر ان لو بمعنى ان وهذا جار على الوجوه كلها فقوله في المغني ان اوله
بشارفوا الا ان الخطاب للاوصيا وانما يتوجه اليهم قبل الترك لانهم بعده اموات
لا وجه له وانما وجهه صحة كون الجواب خافوا لما قاله النحرير **قوله** وفي ترتيب
الامر عليه اشارة الى ان المقصود الخ اي جعل مرتبا على الوصف المذكور في حيز
الصلة المشعر بالعلية كما تراه اشارة الى ان المقصود من الامر ان لا تضيعوا اليتامى
حتى بالتضييع اولادهم وانه لا ينبغي ذلك والزجر خاص صنف الذراري المقتضى
له والتهديد لهم بان من تحملوه اضاع الله اولادهم فتضيير عليه للحال او الوصف
والمراد بالامر الامر باللام في قوله وليخش والحاصل ان المقصود منه مراعاة الضعفا
واليتامى والخوف عليهم وهو علة الامر بالخشية **قوله** امرهم بالتقوى الذي
هو غاية الخشية الخ يعني ان الخشية بمعنى الخوف مبدأ للتقوى الله مقدمة عليها
طبعا فلذا قدمت وضعا ليوافق الوضع الطبع ولما لم ينفع الاول بدون الثاني
لم يقتصر عليه مع استلزامه له عادة ثم فسر القول بالمعروف بوجوه ثلاث
الوجوه الثلاثة تتفرع الامر بالخشية فالاولى البها والاخير مبني على الاخير كما ترى **قوله**
ظالمين او على وجه الظلم في نصب ظلما وجوه الحالية واليه اشار بقوله ظالمين
والمفعولية لاجله والمصدرية وقوله على وجه الخ يميل انه اشارة الى انه تمييز وقيل
الى المصدرية وان اصله اكل ظلم ومعنى اكل الظلم ان يكون على وجهه **قوله** ملئ
بطونهم في الكشاف يقال اكل فلان في بطنه وفي بعض بطنه قال

كلوا في بعض بطنكم تعفوا ۞ فان زمانكم زمن خميص

قال النحرير الظرف المعمول اي الماكول لا للفاعل لما اذا حلف لا يضربه
في المسجد وسيأتي تفصيله في سورة الانعام وحقيقة الظرفية المتبادر من الاحاطة
بحيث لا يفضل الظرف على المظروف فيكون الاكل في البطن ملئ البطن كان غاية في القلة
فان قلت هذا ينافي قول الاصوليين ان الظرف اذا جرى لا يكون لتمامه ظرفا

بخلاف الظرف فيه فنحو سرت يوم الجمعة للتمام وفي يوم الجمعة لغيره قيل هذا
مذهب الكوفيين والبصريون لا يفرقون بينهما كما في النحو والظاهر ان ما ذكره اهل
الاصول فيما يصح جزء يعني وتعتبه على الظرفية وهذا ليس كذلك لانه لا يقال اكل
بطنه بمعنى في بطنه فليس مما ذكره اهل الاصول في شيء وهو مثل جعلت المتاع في البيت
فهو صادق عليه وعدمه لكن الاصل فيه الاول لما ذكروه فاعرفه وكذا ما يتنزع عليه بقول
في سيفهما يقرس فيد افا له بعيد مما يفيد التاكيد المناسب للملى والجار والمجرور
متعلق بيأكلون او حال من نار لتقدمه عليه **قوله** ما يجر الى النار ونزل اليها الخ جعل
النار مجازا مرسلا من ذكر المسبب وارادة السبب وجوز الاستعارة فيه على تشبيه
ما اكل من هذا بالنار لحقة ما نعه وهو بعيد وابو برده بضم البا وسكون الراء والدال
مهملة وفي نسخة بزرة كواحدة البروز وهو المصحح فالاولى كانها تصحيف والحديث
المذكور رواه ابن حبان وابن ابي شيبة وهو مؤيد لما فسر به لاحتراق اجوافهم وقيل
ويحتمل انه اشارة الى انه يجوز حمله على ظاهره فتأمل **قوله** سيدخلون نارا واي نار
الخ هذا بيان للمعنى المراد منه وحقيقته ما اشار اليه بعده واصل الصلا القرب
من النار فاستعمل في لازم معناه وظاهر كلامه انه متعد بنفسه ونقل انه يتعدى بالبا
فيقال صلي بالنار وذكر الراغب انه يتعدى بنفسه تارة وبالبا اخرى وسعير
بمعنى مسعر وموقد وقوله واي نار التعظيم مستفاد من التنكير **قوله** يامركم ويعهد
اليكم الخ الوصية كما قال الراغب ان يتقدم الى الغير ما يعمل فيه مقترنا بوعظ من
قولهم ارض واصية متصلة النبات وهي في الحقيقة امر له بعمل ما عهده اليه فلذا
فسرها المصنف رحمه الله بما ذكر وقوله في شان اولادكم قدر المضاف ليصح معنى الظرفية
وقيل في بمعنى اللام وقوله وهو اجمال الخ بيان لموقع الجملة فانها معترضة للوصية
التي في ضمن الفعل فلا محل لها من الاعراب وانها جملة التقدير تقول اي ما يلادكم وجوز
فيها ان تكون مفعولا ليوصي لانه فيه معنى القول فيحكي به الجمل على احد
المذهبين المعروفين **قوله** اي بعد كل ذكر بانثيين الخ ما فسره بقوله حيث
اجتمع الصنفان من الذكور والاناث يعني واتخذت جهة ارثهما لانه قد ينفض الذكر
عن الانثى في بعض الصور وهذا اغلبي ايضا ليساوي الذكور والاناث من اولاد الام
لما ستأتي فان كان المراد بيان حكم اجتماع الابن والبنت على الاطلاق وهو الظاهر
لم يحتج الى تقييد اصلا فتأمل **قوله** وتخصيص الذكر بالتنصيص على حظه الخ يعني
ان الاية نزلت لبيان المواريث ردا لما كانوا عليه من توريث الذكور دون الاناث
ومقتضاه الاهتمام بالاناث وان يقال للانثيين مثل حظ الذكر لكنه عكس هنا فاشار
الى ان حكمته ان الذكر افضل فتقديم ذلك لفضله ولان ذكر المحاسن ابلغ بالحكيم من
غيره ولذا قال تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم وان اساتم فلها فلذا قدم ذكر
الاحسان وكرره دون الاساءة فلذا اجمل الاول صريحا ونصا والثاني ضمنا وعدل
عن مقتضى الظاهر والمقصود هنا ان الذكور يكفي للاولوية تضعيف نصيبهم

وهو كالتنزل بالموجب وقيل المقصود بالبيان تنقيص حظ الذكور عما كانوا عليه وذلك يقتضي التنقيص عليهم وهو قريب مما قبله وتعذر بما قدره تصحيح معني لا اعراب **قوله** اي لي الاولاد نساء خلصا الخ يعني ان الضمير راجع للاولاد مطلقا فيفيد الخبر حينئذ من غير تاويل او للمولودات او البنات التي في ضمن مطلق الاولاد وليس الخبر عينه حتي لا يفيد الحمل لما توهم لان المراد نساء خلصا الخ وان كان فوق اثنتين صفة فهو محل الفائدة فان قلت علي الوجه الاول يلزم تغليب الاناث علي الذكور قلت يجوز ذلك مراعاة للخبر ومشاكلة له وهو معني ما قيل اذا عاد الضمير علي جمع التكسير المراد به محض الذكور في قوله عليه الصلاة والسلام رب الشياطين وما اضللن لعوده علي الاناث فلا ن يعود علي جمع الشامل للاناث بطريق الاولي فلا يرد عليه انه هناك للمشاكلة المفقودة هنا وجوز الزمخشري ان تكون كان تامة والضمير مبهم مفسر بالمنصوب علي انه تمييز ولم يرتضه النحاة لان كان ليس من الافعال التي يكون فاعلها مضمرا يفسره ما بعده لاختصاصه بباب نعم والتنازع ولذا تركه المصنف رحمه الله ولا يرد علي كون فوق اثنتين خبرا ثانيا انه يلزم ان لا يفيد الخبر لما مر وقوله زايدات اشارة الي ان الفوقية هنا ليست حقيقية بل بمعني زيادة العدد واحد فاعل تركه لدلالة الكلام عليه ومثله شايع والمهم ضمير كانت **قوله** واختلف في الثنتين الخ لما دل الحديث الصحيح الذي رواه احمد بن حنبل والترمذي وابو داود وابن ماجة عن جابر رضي الله عنه قال جاءت امراة سعد بن الربيع الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد قتل ابوهما يوم احد وان عمهما اخذ مالهما ولم يدع لهما مالا ولا ينكحان الا ولهما مال فقال صلي الله عليه وسلم يقضي الله في ذلك فنزلت اية الميراث فبعث رسول الله صلي الله عليه وسلم الي عمهما فقال اعط لابنتي سعد الثلثين واعط امهما الثمن وما بقي فهو لك فدل ذلك علي ان حكم البنتين وان لهما الثلثين مفهوم من النص بطريق الدلالة او الاشارة لانه حكم به بعد نزولها ووجهه انها لما استحقت مع النصف علم انها اذا انفردت استحقت اكثر من ذلك لان الواحدة اذا انفردت اخذت النصف بعد ما كانت معه تاخذ الثلث ولا بد ان يكون نصيبهما مما ياخذه الذكر في الجملة وهو الثلثان لانه ياخذه مع البنت وليس هذا بطريق القياس بل بطريق الدلالة او الاشارة فيكون قوله فان كن نساء الخ بيان لحظ الواحدة وما فوق الثنتين بعد ما بين حظهما ولذا فرعه عليه اذ لو لم يكن فيما قبله ما يدل علي سهم الاناث لم تقع الفاء موقعها وهذا مما اعتبار عليه وقيل لما تبين ان للذكر مع الانثي ثلثين وللذكر مثل حظ الانثيين فلا بد ان يكون للبنتين الثلثان في صورة والا لم يكن للذكر مثل حظ الانثيين لان الثلثين ليس بحظ لهما اصلا لكن تلك الصورة ليست صورة الاجتماع

ابوحيان

سمين

قطب

اذ مامن صورة يجتمع فيها الثلثان مع الذكر ويكون لهما ثلثان فتعين ان تكون صورة الانفراد ثم هاهنا سوال وهو ان الاستدلال دوري لان معرفة ان للذكر الثلثين في الصورة المذكورة موقوفة علي معرفة حظ الانثيين فيستخرج من حظ الذكر لزم الدور والجواب ان المستخرج هو الحظ المعين للانثيين وهو الثلثان والذي يتوقف عليه معرفة حظ الذكر هو معرفة حظ الانثيين مطلقا فلا دور وانت في غني عن هذا بما بيناه لك من غير تكلف واما ابن عباس رضي الله عنهما فنظر الي ظاهر النظم ولعله لم يبلغه الحديث لانه لما لم يكن لهما حكم الجماعة كان لهما حكم الواحدة اذ لا قايل بغيرهما وفيه انه لو استفيد من قوله فوق اثنتين ان حالهما ليس حال الجماعة بناء علي مفهوم الصفة فكذلك يستفاد من واحدة ان حالهما ليس حال الواحدة لمفهوم العدد وان فرق بينهما بان الاول ظاهر فيما فوقهما فلما اكد به صار محكما في التخصيص بخلاف ان كانت واحدة واورد انه انما يتم علي كونه صفة مؤكدة لا خبرا بعد خبر واجيب بانه علي هذا ايضا مؤكد وبانه لما نقل من النقصان عنده جعل لهما نصيبا من النصيبين وجمهور الصحابة رضي الله عنهم علي خلافه لما مر وكلام المصنف رحمه الله يتنزل عليه **قوله** ويؤيد ذلك الخ جعله مؤيدا ولم يجعله دليلا مستقلا لعدم الحاجة اليه ولانه قيل ان القياس يجري في الفرائض والمقادير لما شرحناه في اللمعة والحاصل ان هذا قياس في البنت مع اختها او علي الاختين والاول لانها لما استحقت الثلث مع الاخ مع البنت بطريق اولي والثاني انه ذكر حكم الواحدة والثلاث فما فوقها من البنات ولم يذكر حكم البنتين وذكر في ميراث الاخوات حكم الاخت الواحدة والاختين ولم يذكر حكم الاخوات الكثيرة فيعلم حكم البنتين من ميراث الاخوات وحكم الاخوات من ميراث البنات لانه لما كان نصيب الاختين الثلثين كانت البنتان اولي بها لانهما اقرب منهما ولما كان نصيب البنات الكثيرة لا يزيد علي الثلثين فبالاولي ان لا يزداد نصيب الاخوات علي ذلك **قوله** ولابويه الميت يعني ان الضمير راجع الي ما يفهم من الكلام لضمير تركه السابق ولكل واحد بدل بعض من كل ولذا اتي معه بالضمير واما وقع لصاحب الانتصاف من انه بدل كل والمناقشة فيه غلط منه لما ذكره ابو حيان وغيره لانه مبني علي ان كل عموم شمولي وقوله سهمي بابا ولم يقل لكل واحد من ابويه السدس لعوات الاجمال والتفصيل الذي هو اوقع في الذهن ولم يقل لابويه السدسان للتنصيص علي تساويهما اذ فيه يحتمل التفاضل وان كان خلاف الظاهر فانه يكفي نكتة للعدول وقوله غير ان الاب الخ اشارة الي احوال الاب الثلاثة كما هو مقرر ودفع لما يتوهم انه ياخذ مع البنت اكثر من السدس لانه ليس بجهة واحدة وتعدد الجهات منزل منزلة تعدد الذوات وقوله تعصب اي تعصيبا وهو ماخوذ من التعصيب الذكري كما تدل عليه اللغوي وانما فسره به ليخرج ما اذا كان مع

لحد الزوجين لما سيبينه وفي الكشاف معناه فان لم يكن له ولد وورثه
ابواه فحسب فلامه الثلث مما ترك كما قال لكل واحد منهما السدس مما ترك
اذا ورثه ابواه مع احد الزوجين كان للام ثلث ما بقي بعد اخراج نصيب لا ثلث
ما ترك الا عند ابن عباس والمعنى ان الابوين اذا خلصا تقاسما الميراث للذكر
مثل حظ الانثيين انتهى وهو بعينه كلام المصنف رحمه الله لا زيادة فيه الا انه يحتاج
ان المراد بالثلث ثلث ما ترك وهو الكل لا ثلث الباقي ولا الاعم لقوله قبله السدس
مما ترك وانما نقلنا ذلك لترى العجب ممن قال قوله وورثه ابواه فحسب اشارة
الى دفع ما ذكره صاحب الكشاف لما اشكل عليه من انه لا فائدة لقوله وورثه
ابواه لانه في بيان حكم الابوين في الارث مع الولد ومع عدمه فكما انه لا حاجة
في قوله ولابويه لكل واحد منهما السدس الى التقييد بقوله ان ورث ابواه
لا حاجة اليه في قوله فان لم يكن له ولد فلامه الثلث الى اخر ما اطال
به من غير طائل فانظر ما جره قلة التامل اليه وكتابه يحشو بمثل هذا لكنا
اعرضنا عن اكثرها فان لم يقيد بقوله فحسب حمل الثلث على الاعم من ثلث
الكل او ثلث ما بقي لكنه خلاف المتبادر ويلزمه لغوية قوله وورثه ابواه
للتفهم بسواله فائدة كما سياتي ومنه يعلم انه اذا لم يكن قوله وورثه ابواه
للتخصيص يكون في الكلام الباس ولذا رجحوه وان رجح شراح السراجية خلافه
وفيه نكتة اخرى وهي الاشارة الى ان ارثه بالعصوبة وهي تقتضي عدم
التعيين والتحديد قوله وعلى هذا ينبغي الخ يعني انه ليس داخلا في النظم
ولكنه مستنبط منه وضمير عرضه لاحد الزوجين وتنزله يقتضي الى تفضيل الانثى
على الذكر في مسئلة الزوج معهما ظاهر واما الزوجة فلا اما الاول فلانها
لو جعل لها مع الزوج ثلث جميع المال والمسالة من ستة لاجتماع نصف
وثلث فللزوج ثلاثة وللام اثنان على ذلك التقدير فيبقى للاب واحد
وله اثنان واما الثاني فلانه لو جعل لها مع الزوجة ثلث الاصل والمسئلتين
اثنا عشر لاجتماع ربع وثلث فللزوجة ثلاثة وللام اربعة ثلث الكل فبقي
خمسة للاب فلا يلزمه تفضيلها عليه ولذا ذهب الامام للفرق بينهما فهذا
التعليل لا يفي بالمراد بل لا يستقيم وان وجهه شراح السراجية لكن على
مسلكهم في ان المراد بالثلث الاعم بان ذكر قوله وورثه ابواه اشارة الى
ان الثلث ثلث ما ورثاه سوا الكل او الباقي ولو حمل على ثلث الكل في هذه
الصورة لخلا المذكور عن الفائدة اللهم الا ان يقال ان المراد انه يفضي اليه
في احدى الصورتين وابن عباس رضي الله عنهما لا يفرق بينهما فيلزمه التفضيل
في الجملة بخلاف ما ذهب ابو بكر الاصم وهو غير مذكور في الكتاب قوله باطلاقه
يدل على ان الاخوة اه لا دلالة على الرد الى الثلث فظاهرة واما قوله
وان كانوا لابوينه فاذا اراد انه من مدلول الاية توجهه انه معطوف على

ماقبله وهو مقيد بوراثة الابوين فقط وقد زيد عليه الاخوة فقط من غير
رفع القيد فينبغي على حاله وفيه نظر وان اراد انه معلوم من خارج فلا كلام
فيه واما ما قيل ان كون الولد فيما سبق وارثا هنا فليس بشيء وهذا ابنا على
ان المحجوب يحجب كما بين في الفرائض وابن عباس رضي الله عنهما يخالف فيه فيعطيهم
السدس الذي حجبوها عنه قوله والجمهور على ان المراد بالاخوة الخ يعني المراد بهم
ما فوق الواحد مطلقا ذكورا او اناثا او مختلطين من اي جهة كانوا من الابوين
او احدهما وابن عباس رضي الله عنهما يخالف فيه فيعطيهم السدس الذي حجبوها
عنه قوله والجمهور على ان المراد بالاخوة الخ يعني المراد بهم ما فوق الواحد
مطلقا ذكورا او اناثا او مختلطين من اي جهة كانوا من الابوين او احدهما وابن
عباس رضي الله عنهما اشترط ما فوق الاثنين وان لا يكونوا خلص اناث لان حقيقة
الجمع ثلاثة وهو جمع اخ فلا يشمل الاخت الا بطريق التغليب والخلص لا ذكور فيهم
فيغلبون لما احتج عثمان رضي الله عنه في ذلك لكن اكثر الصحابة على خلافه
ولم ينكروه حين قضى به قبل عثمان فلذا احتمله عثمان وصيغة الجمع قيل انها
حقيقة فيما فوق الاثنين مطلقا وقيل في المواريث والوصايا الحقت بالحقيقة
لما صرح به في الاصول وهو مراد الزمخشري هنا فلا يرد عليه ما قيل انه مخالف
لما قاله النحاة وصرح به في كتبه قوله وقرا حمزة والكسائي فلامه الخ يعني
بكسر الهمزة اتباعا لكسرة اللام وقيل انه اتباع لكسرة الميم وهو ضعيف لما فيه
من اتباع حركة اصلية لحركة عارضة وهي الاعرابية ولذا اخره المصنف رحمه الله
التي قبلها تنبيها على اختيار خلافه وليس لغة فيه كما قيل قوله متعلق بما تقدمه
من قسمة المواريث كلها الخ المراد بالمواريث كلها ما سبق برمته فانه سبيبه فيها
باقي وقوله اي هذه الخ بيان لحصل المعنى والتعلق المعنوي لا الاعرابي فانه
متعلق على هذا بقوله يوصيكم وقيل انه متعلق بقوله فلامه السدس الخ فالعامل
فيه الجار والمجرور الواقع خبرا لاعتماده ويقدر لما قبله مثله كالتنازع وقيل
متعلق بمحذوف اي استقر ذلك بعد وصية الخ والاول اولى قوله وانما قال
باو التي للاباحة دون الواو الخ المراد بالاباحة التسوية وعدم اختلاف
الحكم متعلقة بالامرين جميعا او باحدهما سوا كان ذلك في الامر او غيره ومنهم
من اشترط فيها تقدم الامر وعبارة المختصر تشعر بعدم الاتفاق عليه واشترط
في الهادي تقدم امر او تشبيه فيقال عليه ان قوله يوصيكم خبر مراد به الامر
لما فسره المصنف وغيره اي اعطوا الخ بعد الوصية او الدين ان كان احدهما او
كلاهما ولا يلزم جواز التقديم على احدهما فقط كما في جالس الحسن او ابن سيرين
لان معنى الاباحة هنا التسوية في الوجوب وفي جالس الحسن التسوية في الجواز
وان تكون للاباحة او التسوية فيما هو مقتضى الامر بالجملة فالمقام مقام او
دون الواو اذ لا تقييد سوى وجوب التقديم الامرين اذا وجدا جميعا دون

ثم اذا وجد احدهما اذ ربما يكون وجوب التنفيذ بحرائر للاجتماع فلا يتحقق عند الانفراد فكلمة او للتسوية بينهما في الوجوب قبل القسمة وان كان الدين مقدما عند وفا التركة بهما **قوله** وقدم الوصية على الدين الخ لما كان تقدم الدين امرا مقررا وان كان الظاهر تقدمه لكن او لا تقتضي ترتيبا تقدمت الوصية لانها تشبه الميراث من وجوه كتعلقها بالموت وكونها تؤخذ بلا عوض فلذلك كانت تشق عليهم فربما فرطوا فيها فقدمت اهتماما لذلك فقوله شاقا بيان لوجه الشبه وقوله مندوب اليها الجميع بخلاف الدين مع ندرته او ندرة تاخيره الى الموت قيل على من ذكره من الحنفية ان هذا مذهب الشافعي فان الوصية عنده افضل مطلقا لما في الروضة واما غيره فيقول لا يندب اليها اذا كانت الورثة فقرا لا تقتسم التركة ويمكن دفعه بان المراد ان الشارع سنها للجميع لقوله صلى الله عليه وسلم حقا على كل مسلم عنده شي ان لا يبيت الا ووصيته مكتوبة عنده فتخلفها العارض لا يضر لكونها مندوبة للجميع بحسب الاصل والتوصيف بقوله يوصي بها اما للتعميم لان الوصية لا تكون الا موصى بها او المراد بعتبر الوصية بها جاء ان تكون من الثلث خلافا لما انه لا ما نزه فيه وقوله بفتح الصاد اي مخففا وقرئ ايضا بالتشديد ولم يذكرها المصنف رحمه الله نفى هنا ان صاحب الانتصاف قال ان الاية لم يخالف فيها الترتيب الشرعي وان السوال غير وارد راسا لان اول ما يبدو به اخراج الدين ثم الوصية ثم اقتسام ذوي الميراث فانظر كيف جا اخراج الميراث اخرا تلو اخراج الوصية والوصية تلو الدين فوافق قولنا قسمة المواريث بعد الوصية والدين صورة الواقع شرعا ولو سقط ذكر بعد وكان الكلام اخرجوا الميراث والوصية والدين لامكن ورود السوال المذكور يعني ذكر الميراث اولا ثم ذكر انه بعد الوصية تاشا على بعديته لها فيقتضي تقديمها ثم ذكر بعدية الدين موخرة عن بعدية الوصية لما بينهما من الفاصلة فحاصل المعنى من بعد وصية او وصية بعد دين فلا حاجة الى شي مما تقدم وهو دقيق جدا ولا يرد عليه ما قيل ان الاية واردة في حكم الميراث اصالة لا لهما بيانا لقوله تعالى للرجال نصيب الخ فكان ذكر الوصية والدين كالاستطراد وذكر من بعد امارة عليه فكان لهما حكم واحد في كونهما مقدمين على الميراث والظاهر تقدم الدين على الوصية فيرد السوال انتهى **قوله** اي لا تعلمون من انفع لكم ممن يرثكم الخ اي هنا اما استفهامية مبتدا واقرب خبره والفعل معلق عنها في سادة مسد المفعولين وعليه المصنف رحمه الله او موصولة بمعنى الذي واقرب خبر مبتدا محذوف والجملة صلته وهو مفعول اول مبني على الضم لاضافته وحذف صدر صلته والثاني محذوف وهذا ذكره ابو حيان والاباء والابناء عبارة عن الورثة الاصول والفروع فيشمل البنات والامهات والاجداد والجدات لما اشار اليه المصنف رحمه الله وهو على هذا الوجه الاول تاكيد لامر القسمة ورد لما كان في الجاهلية وعلى الثاني المراد الحث

شاه جلبي

طيبي

وهو

وهو حث لهم على تنفيذ وصاياهم فهو تاكيد لما قبله وقوله نفعا تمييز وقوله روي الخ اخرجه الطبراني وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما انه صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل الرجل الجنة سال عن ابويه وزوجته وولده فيقال انهم لم يبلغوا درجتك فيقول يا رب قد عملت لي ولهم فيومر بالحاقهم به وتفسيره اقرب نفعا بانفع لكم دون اقرب نفعا فضلا عن النفع تفسير بلازم معناه المراد وقوله لا تعمدوا الخ اشارة الى ما كان سنهم في الجاهلية **قوله** فهو اعتراض موكد لامر القسمة الخ اشارة الى ما ذكره الزمخشري من ان هذا التوجيه غير ملايم للمعنى ولا مجاوب له لان الجملة اعتراضية فيبتغي ان تؤكد ما اعترضت بينه وتناسبه وليس بوارد لانه ذكر قبلها وبعدها الوصية وامر الارث فيصح تراعاة كل منهما وهو ظاهر **قوله** مصدر موكد الخ اراد بالموكد الموكد لنفسه كما في هذا ابني حقا وهو الواقع بعد جملة لا تحتمل غيره وهنا كذلك لان ما قبلها مفروض عليهم معين من الله واذا كان مصدر يوصي بمعنى يفرض من غير لفظه فهو موكد ايضا لكن غير التاكيد المصرح به لان الاول موكد لمضمون الجملة وهذا موكد لعامله وفعله لكن اورد عليه ان المصدر اذا اضيف لفاعله او مفعوله او تعلق به يجب حذف فعله كما صرح به الرضي الا ان يفرق بين صريح فعله وما تضمنه لفظا مثل ونشرا لعليم والحكيم بما يناسب المقام ويتم به النظام وقيل فريضة حال لانه ليس مصدر **قوله** اي ولدت وارث الخ يعني ان المراد بالولد ما يشمل الذكر والانثى والصلبي وغيره سوا كان من هذا الزوج او غيره ولذا قال لهن ولم يقل لكم **قوله** فرض للرجل بحق الزواج الخ الزواج كالقتال مصدر واستثني اولاد الام والمعتقة لاستوا الذكر والانثى منهم ثم بين ان الزوجات المتعددة يشتركن في ذلك ولا يعطى كل واحدة ربعا او ثمنا وفسر الرجل بالميت لا الوارث لتوصيفه بانه موروث منه وقوله من ورث معلوما او مجهولا اي هو ماخوذ من الثلاثي لا المزيد لاحتماله له فيقال ورث منه مالا وورثه مالا وكان المصنف رحمه الله جعل الاولى هي اللغة والثانية من الحذف والايصال **قوله** ومن لم يخلف ولدا ولا والدا او مفعول له والمراد بها قرابة الخ يعني انه على كون الرجل هو الميت فيورث من ورث الثلاثي وكلالة لها اربعة معان نفس القرابة بغير الاصلية والفرعية والوارث الذي ليس بولد ولا والد والميت الذي ليس احدهما والمال الموروث من غير احدهما وترك هذا المصنف رحمه الله لعدم شهرته وعلى الوجوه يختلف اعرابه فان كان الوارث فهو مجهول اورث وهي في الاصل مصدر بمعنى الكلال والاعيا تعرلها تلك القرابة لضعفها ثم وصف بها من ذكر منها لغة اويتقدير مضاف **قوله** قال الاعشى الخ هو من قصيدة مدح بها النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد الوفادة عليه فصده كفار قريش لان له تكاليف لا يقدر عليها كتحريم الخمر وقصته معروفة واولها

ألم تغتمض عيناك ليلة أرمدا ❊ وبت كما بات السليم مسهدا

والبيت في وصف الناقة التي ركبها في قوله ❊ وآليت لا أرثي لها من كلالة ❊ ولا من حفى حتى تلاقي محمدا ❊ والعيش المراقب ثقيلي وبعده

عصام

مني تناجي عند باب ابن هاشم ، تراحي وتلقى من فواصله ندا

تصغير لها للناقة لا للفرس لما قيل والارتي بمعنى الشفق وارقلها من كلال الراعي اعيا والحفا بالحاء المهملة رقة اسفل الخف من كثرة السير وقوله فاستعيرت يعني بحسب الاصل وبعد النقل صارت حقيقة وقوله ليس بالعصبية فيه قصور وكان عليه ان يقول ولا الاصلية لكنه تركه لشهرته وقوله من لدن ابني بنا على انه مصدر اطلق على الاقرب لما ذكره ولا عبرة بتخطئة الحريري في الدرة من قال هو من لدن ابني وان الصواب من ذي لدن ابني لقوله وذو اللدن ابنه في الحي سرور لانه مجاز شايع وقد استعملوه كذلك وذهب ابن مالك الى انه اسم جمع للقريب كصحابة فلا شاهد فيه حينئذ

قوله التي يعلم من حكم المراة لان تقييد المعطوف عليه تقييد للمعطوف وان كان ليس بلازم وانما فعل كذلك لان توحيد الضمير بعد او لا بد منه حتى ان ما ورد على خلاف ذلك مؤول عند الجمهور كقوله تعالى ان يكن غنيا او فقيرا فالله اولى بهما واتى به مذكرا لانك بالخيار بين ان تراعي المعطوف او المعطوف عليه فراعي المتقدم منهما ويجوز ان يكون الضمير لواحد منهما والتذكير للتغليب **قوله** سوى بين الذكر والانثى الخ لان اولاد الام في القسمة والاستحقاق سوا للواحد السدس ولما زاد الثلث على السوية لانه ورثهم بواسطة الام ومحض الانوثة فنظر فيه الى الاصل واصل الادلا ارسال الدلو في البير لاخراج الما فتجوز به عن الاتصال النسبي **قوله** ومعلوم ذلك الخ لا يرد ان الخ ذلك اشارة الى السدس او الثلث وفي كونه معلوما من الاية نظر قال بعض الفضلا الظاهر انه بنا على ان الوالد يعني الذي دل عليه الكلالة يتناول الوالدة سوا كانت له او لابيه لما ان الولد يتناول الابن وابن الابن وان سفل والبنت وبنت الابن وان سفلت وفيه ان تناول الولد لانه اسم جنس غير صفة واما الوالد الذي هو صفة مونثه والده في تناوله لها كلام فلكون ما ذكر معلوما ممنوع انتهى ولك ان تقول انه غلب عليه حتى الحق باسما الاجناس ولذا لا يوصف به فيقال الرجل الوالد وهذا بيان الحكمة تسوية الشارع فلا يرد ان من ادلى بواسطة ذكر لي العلات ينبغي التسوية بينهم ونحوه لما قيل به ومن قوله اكثر من ذلك نكتة في وجه التعبير باسم الاشارة وهي انه لا يقال اكثر من الواحد حتى لو قيل اولاد بابن المعنى زايدا عليه فلذا اعتبر به اي الاكثر المذكور ولم يوت بعنوان الوحدة فتنبه لما فيه من الدقايق **قوله** هو حال من فاعل يوصى الخ قيل عليه ان فيه فصلا بين الحال وصاحبها باجنبي وهو قوله او دين فلا بد من تقدير لما في الوجه الذي بعده وهو يلزم ذلك او يوصي به حالة كونه غير مضار واجيب بانه ليس باجنبي محض لتشبيه بالوصية او هو تابع يغتفر فيه ما لا يغتفر في غيره وعلى قراة المجهول يقدر فعل معلوم يدل عليه المذكور على حد قوله تعالى يسبح له فيها بالغدو والاصال رجال في قراة المجهول ولا يصح ان يكون حالا من الفاعل المحذوف في المجهول لانه ترك بحيث لا يلتفت

اليه

اليه فلا يصح مجي الحال منه ويصح في غير ان يكون صفة مصدر اي ايصا غير مضار قيل والمفهوم من الاية ان الايصا لقصد الاضرار لا يستحق التنفيذ الا ان اثباته مشكل فلو علم باقراره لا ينفذ وهذا مما لم نره في الفروع فانظره **قوله** مصدر موكد الخ ذكروا في نصبه وجوها اما انه مصدر من يوصي موكد له او منصوب بغير على انه مفعول به له اما بتقدير مضاف اي اهل وصية او على المبالغة لان المضارة لبنت الوصية بل لاهلها ويشهد له قراة الاضافة باضافة اسم الفاعل لمفعوله لانها بمعنى في ولم يثبتها الجمهور ووقع هنا وجه ذكره في الدر المصون وهو انه منصوب على الخروج قال وهذه عبارة تشبه عبارة الكوفيين ولم يبين المراد منها وقد وقعت هذه العبارة في قوله تعالى بلى قادرين على ان نسوي بنانه في تفسير البغوي وسال عنها الناس ولم ار من فسرها الا انه وقع في همع الهوامع في المفعول به ان الكوفيين يجعلونه منصوبا على الخروج ولم يبينه فكان مرادهم انه خارج عن طرفي الاسناد مفعولهم فضلة فانظره في محله وقوله والله عليم الخ تهديد ووعيد على ذلك واذا علم العقوبة ليس للمعفو بل تاخيره لحكمة سنكون وقوله المصنف رحمه الله او وصية منه اي وصية من الله في حق الاولاد بان يدعمهم عالته بالاسراف في الوصية ونحوه **قوله** مشار اليه الخ يعني ان الحدود هنا استعارة شبهت الاحكام بالحدود المحيطة بشي في انه لا يتجاوزها احد ومراعاة اللفظ والمعنى حيثما كان لفظه مفرد ومعناه مجموع لمن معروف وجعل الخلود حالا مقدرة لانه بعد الدخول لكن الفرق بين المثال وما نحن فيه ملاقاة اول الحال للعامل وعدمها ثم ان الصفة ونحوها ان اتضف متبوعها وكان فاعلها فالاصل استتار الضمير ويجوز ابرازه والا فللنحويين فيه مذهبان وجوب الابراز مطلقا والثاني انه ان وقع لبس وجب ابرازه والا جاز ابرازه واستتاره والمشهور الاول وعليه المصنف رحمه الله والزمخشري واذا ابرز الضمير فهل هو فاعل او الفاعل مستتر وهذا تاكيد له احتمالان ذكرهما في شرح التسهيل **قوله** اي يفعلنها الخ اي ان حقيقة الاتيان الذهاب فيعبر به عن الفعل وصار حقيقة عرفية فيه لما استعمل فيه المجي ونحوه واصل معنى الفاحشة ما اشتد قبحه فاستعمل كثيرا في الزنا لانه من افحش القبائح وشاعت فيها بمعنى قباحتها ووقع في نسخة بشاعتها وهو قريب منه وقوله من قذفهن اي رماهن بالزنا وهو مما لزم من الكلام **قوله** تستوفي ارواحهن الموت الخ اشارة الى دفع ما يتوهم من ان التوفي الموت فيكون معناه يميتهن الموت بان التوفي ليس بمعناه المشهور وهو الموت بطريق المجاز او الكناية بل هو على اصله لغة وهو الاستيفا للارواح على الاستعارة بالكناية بتشبيه الموت بشخص يستوفيها او هو على حذف مضاف اي ملايكة الموت او على حمل التجوز في الاسناد باسنادها للفاعل الحقيقي الى اثر فعله كما تقول حادعطاوه بالغني فلا وجه لما قيل لا يصح حمل الاسناد هنا

هنا مجازيًّا لان الموت ليس من الملابسات التي يسند اليها الامانة مجازا والحبس
المذكور ان كان عقوبة للزنا فهو منسوخ بالجلد او الرجم وان كان للمجلودات بعد
الجلد يكون حفظا عن مثله مرة اخرى والحد معلوم من شيء اخر وقوله ليتبين
الحد الخ على الوجه الاول وقوله او النكاح على الثاني واللذان اذا كان للزاني
والزانية فهو تغليب وعلى التشديد يلتقي ساكنان على حده كدابة وشابة والتمكين
زيادة المد على الالف وتشديد النون لغة وليس مخصوصا بالالف كما قيل
بل يكون مع اليا كما قرئ به وهو عوض عن يا الذي المحذوفة اذ قياسه اللذيان
واعلم ان قوله واللذان يأتيانها مبتدأ ما بعده خبره والفا زائدة فيه
لتضمن معنى الشرط وهل يجوز نصبه على الاشتغال فقيل يمنعه لانه حينئذ يقدر له
عامل قبله واسما الشرط والاستفهام وما تضمن معناهما لا يعمل فيهما ما قبلهما
لصدارتها وقيل يجوز ويقدر متاخرا مطلقا او في الشرط والاستفهام الحقيقي
دون ما تضمن معناه لانه لا يعامل معاملته من كل وجه والاعراض مجاز عن الستر
والترك واصله غض البصر وقوله هذه الاية اشارة الى اللذان يأتيانها
منكم الخ والسحاقات من السحق وهو مباشرة المرأة المرأة وهذا التفسير
للاصفهاني والقرينة عليه تخصيص التذكير والتانيث **قوله** اي ان قبول التوبة
يعني ان التوبة مصدر تاب الله عليه لا تاب هو نفسه ومعناه القبول وعلى وان
استعملت للوجوب حتى استدل به الواجبية عليه فالمراد انه لازم متحقق الثبوت
البتة بحكم سبق العادة وسبق الوعد حتى كانه من الواجبات كما يقال واجب
الوجود وهو رد على الزمخشري **قوله** متلبسين بها سفها الخ اشارة الى انه حال
وان المراد بالجهل السفه بارتكاب ما لا يليق بالعاقل لا عدم العلم فان من لم
يعلم لا يحتاج الى التوبة والجهل بهذا المعنى حقيقة واردة في كلام العرب كقوله
ونجهل فوق جهل الجاهلينا   وحتى ينزع بمعنى يكف ويترك وهو وارد في الاثر
عن ابي العالية ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يقولون كل ذنب
اصابه عبد فهو جهالة **قوله** من زمان قريب قبل الخ اي يتوبون في زمن
الحياة الذي هو قريب منه نزلها لذا الناس وحملها على التبعيض لا الابتدا
لما قيل به لانها اذا كانت لابتدا الغاية لا تدخل على الزمان على القول
المشهور والذي لابتدائه مذ ومنذ وسلطان الموت حضوره وقوته وغلبته
فهو بالمعنى المصدري او المراد بقربه ان لا ينهمك فيه ويصر عليه فانه
اذا كان كذلك يبعد عن القبول وان لم يمتنع قبول توبته وقوله قبل الله
الخ ناظرة الى الاول وما بعده الى الثاني وقوله صلى الله عليه وسلم يقبل الله
توبة العبد ما لم يغرغر اصل معنى الغرغرة تردد الماء في الحلق
وغرغرة المريض تردد الروح في حلقه على التشبيه وهو حديث حسن صحيح
اخرجه الترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم **قوله** وعد بالوفاء الخ دفع

لتوهم

لتوهم الاستدراك فيه لانه جعله اولا لازما اي الاولى وعدا بتحقق قبول
التوبة وهذا ايقاف لان الوفاء به محقق قبل ويحتمل انه من المذهب الكلامي
كانه قال التوبة كالواجب على الله وما هو كالواجب عليه كائن لا محالة
فهو كائن فاولئك يتوب الله عليهم كالنتيجة له **قوله** سوى بين من سوف الخ كان
يختلج في الوهم انه لا معنى لنفي قبول التوبة بالنسبة الى من لم يتب ومات
على الكفر صرف النظر عن ظاهره لما قيل ان المراد بالتوبة المغفرة كما يقال
تاب الله على فلان بمعنى عفى عنه واشار الى ان المراد من الذين يعملون السيئات
ما يشمل الفسقة والكفرة فسوى بين المسوف منهما وبين من مات على الكفر
في عدم الاعتداد بامر المسوف لانه والعدم سوا ويحتمل انه حذف من الثاني
لدلالة الاول او اشتراك المتعاطفين في القيد والمراد بالذين يعملون السيئات
العصاة اي لا توبة للمسوف للتوبة ومسوف الايمان الى حضور الموت واعلم
ان هذا كله بناء على ان توبة اليأس كايمان اليأس في عدم القبول وقد قيل ان توبة
اليأس مقبولة دون ايمانه لان الرجاء باق ويصح منه الندم والعزم على الترك
وقال الامام انها لا تقبل واستدل عليه بايات ونقل في البزازية عن فتاوى
الحنفية ان الصحيح انها تقبل بخلاف ايمان اليأس واذا قبلت الشفاعة في القيامة
وهي حال الاياس فهذا اولى لكن هذه الاية صريحة في خلافه وقوله الذين يعملون
السيئات المنافقين الخ جعل عمل السيئات من غيرهم في جنب عملهم بمنزلة
العدم فكانهم عملوها دون غيرهم ولا يخفى لطف التعبير بالجمع في اعمالهم وبالفرد
في المومنين على هذا واما ان التوبة هنا من الله لا من العبد فنافي التوبة
فليس بشيء فتامله ووجه تضعيف القول الاخير ان المراد بالمنافقين ان
كان المصرين على النفاق فلا توبة لهم يحتاج الى نفيها والا فهم وغيرهم
قوله ولا يعجزه عذابه مبني على ماخوذ من كون العذاب حاضرا مهيأ لهم
عنده والعتاد العدة وهي ما يعد ويهيأ او التاء بدل من الدال وهو ظاهر
قوله كان الرجل اذا مات الخ اخرجه ابن جرير وعضلها بمعنى منعها من
التزوج واصله من العضل المعروف فالمراد من الارث اخذ صداقها على الثاني
اخذ الزوجة نفسها بطريق الارث وحاصل الوجهين ان النساء يجوز ان يكون
مفعولا ثانيا والمفعول الاول محذوف فيحمل على ان يرثوا انفسهن كما
تاخذوا المباشر وان يكون مفعولا اولا فيحمل على ان يرثوا اموالهن وقوله
لا يحل لكم ان ترثوا بالنساء لان ان ترثوا بمعنى الوراثة كما في لم تكن فتنتهم
الا ان قالوا لانه بمعنى المقالة وهذا عكس تذكير المصدر الموت لتاويله
بان والفعل فكل منهما جار في الكلام الفصيح والكره بالفتح والضم قيل هما
بمعنى كالضعف والضعف وقيل الاول الاكراه وهو المراد بالمشقة في كلام
المصنف رحمه الله كما اشار اليه الراغب والثاني بمعنى الكراهة واليهما

اشار بقوله كارهات او مكرهات **قوله** عطف على ان ترثوا الخ فيه وجهان احدهما انه مجزوم بلا الناهية وعطف جملة النهي على جملة خبرية اما بنا على جوازه وقد قيل انه مذهب سيبويه او ان الاولى في معنى النهي اذ معناها لا ترثوا النسا كرها فانه غير حلال لكم وجعله ابو البقا على النهي مستانفا والثاني انه منصوب معطوف على ترثوا وايدت بقراة ابن مسعود رضي الله عنه ولا ان لا تعضلوهن ورد هذا الوجه بانك اذا عطفت فعلا منفيا بلا على مثبت وكانا منصوبين فالناصب يقدر بعد حرف العطف لا بعد لا فاذا قلت اريد ان اتوب ولا ادخل النار فالتقدير اريد ان اتوب وان لا ادخل النار فالفعل يطلبهما الاول على سبيل الثبوت والثاني على سبيل النفي فالمعنى اريد التوبة وانتفا دخول النار وكذا لو كان الفعل المسلط عليهما منفيا لما هنا ولو قدرته لا يحل لكم ان لا تعضلوهن لم يصح الا ان تجعل لا زايدة لا نافية وهو خلاف الظاهر واما تقدير ان بعد لا فغير صحيح فانه من عطف المصدر على المصدر لا الفعل على الفعل فقد التبس عليهم العطفان وفرق بين اريد ان تقوم وان لا تخرج ولا ان تقوم ولا ان تخرج ففي الاول نفي ارادة وجود قيامه ووجود خروجه فلا تريد لا القيام ولا الخروج وهذا فيه غموض لا يفهمه الا من تمرن في العربية ورد بان المثال الذي ذكره يعني اريد ان اتوب الخ تقدير ان فيه قبل لا زم فانه لو قدر بعدها فسد المعنى والتركيب واما هنا فتقدير ان بعد لا صحيح فان التقدير لا يحل لكم ميراث النسا ولا عضلهن وهو عطف على ان ترثوا ولا مزيدة لتاكيد النفي وقد صرح به الذاهبون اليه كالزمخشري وابن عطية والمصنف رحمهم الله وفي الكلام محذوف تقديره ولا تعضلوهن من النكاح ان كان الخطاب للازواج والاول هو المراد هنا فان قلت على هذا كيف يلتئم قوله لتذهبوا ببعض ما اتيتموهن مع ان العصبة ما اتاها شيا وانما منعها التزوج لتفتدي بما ورثت من زوجها او تعطيه صداقا اخذته من غيره قلت المراد حينئذ لما اتيتموهن ما اتاه جنسكم وقوله عضلت الدجاجة ببيضها اي تعسر خروجها وكذا اعضلت المراة بالولد **قوله** وقيل الخطاب مع الازواج ولا لتاكيد النفي كما في الوجه الاول لا للنهي كما في الوجه الثاني والمراد بالخطاب ما في ترثوا وتعضلوا وقوله وكانوا يحبسون الخ بيان لقوله ولا يحل لكم ان ترثوا الخ وقوله او يختلعن الخ بيان لقوله ولا تعضلوهن وعلى الوجه الذي بعده الخطاب الاول للاوليا ولا تعضلوهن للازواج ولا يرد عليه انه لا يخاطب في كلام واحد اثنين من غير ندا فلا يقال قم واقعد خطابا لزيد وعمرو بل يقال قم يا زيد واقعد يا عمرو كما في شرح التلخيص لان الجملة الثانية مستانفة وليست من هذا الكلام ولهذا اقول ثم الكلام مع ان القاعدة ليست مسلمة لما سياتي واما على تقدير العطف فلا يلزم عليه عطف الانشا على الخبر لما مر الا ان ياتين بفاحشة مبينة الخ مبينة قرئ في السبعة بالفتح والكسر

وعلي

وعلى الثاني مخصوص بين اللازم او مفعوله محذوف اي مبينة حال صاحبها وقرئ مبينة بكسر البا وكسر اليا وهي كالتي قبلها واختلفوا في الاستثنا فقيل منقطع وقيل متصل اما مستثنى من ظرف زمان عام اي لا تعضلوهن لعلة من العلل الا ان ياتين الخ كما بينه المصنف رحمه الله فان قلت كيف يتصور تقدير لعلة من العلل بعد ذكر علة مخصوصة وهي لتذهبوا قلت يجوز ان يكون المراد العموم وذكر نوع منه لنكتة لا ياتين اي للذهاب او غيره او العلة المعينة المذكورة غايته ان العلة المقدرة باعثة على الفعل متقدمة عليه في الوجود ولذا فسر المصنف رحمه الله تعالى المستثنى بما هو سبقها كالنشوز والمراد بالاجمال تعلق الجميل كما في قول المتنبي

> انا في زمن ترك القبيح به ۞ من اكثر الناس احسان واجمال ۞

قوله فلا تفارقوهن الخ اشارة الى بيان الجواب الذي اقيم علته مقامه وقوله فاصبروا الاية احالة وعسى لكونها انشا الترجي لا تصلح للجوابية فلذا اوله بما ذكر وقوله وهو خير لكم اشارة الى ان جملة ويجعل الله فيه خيرا كثيرا حالية لتاويلها بالاسمية فالمعروف فيه تقدير المبتدا لان المضارع المثبت الحالية لا تقترن بالواو كما قرره النحاة لكن في شروح الكشاف ان الزمخشري جوزه في مواضع من الكشاف كتابه تقرير لو لم يذكر الواو هنا لا لتبس بالصفة لشى وهذا مخالف لمذهبه في جواز ادخال الواو بين الصفة وموصوفها فكذلك جوز هنا ادخال الواو في المضارع اذا وقع حالا وان خالف النحاة وقال بعض المشايخ انه قد جا مع الواو كقوله اتامرون الناس بالبر وتنسون انفسكم فان قيل لم لا يجوز تقدير وانتم تنسون انفسكم لتكون الجملة اسمية قيل لا يستقيم هذا فيما نحن بصدده الا على التعسف بان يقال اصله والله يجعل فيه خيرا ثم حذف المبتدا واظهر فاعل يجعل ورد بانه بتقدير المبتدا غايته وقوع المظهر موقع المضمر اذ التقدير والله يجعل واما الاعتذار بانه اتى بالواو لئلا تلتبس بالصفة فليس بشي لانه اذا كان مذهب المصنف امتناع الواو في الحال وجوازها في الصفة تاكيدا للصوقها كان دخول الواو بالالتباس اولى بعدم الالتباس فتحصل في المسئلة ثلاثة مذاهب منع الدخول على المضارع الا بتقدير مبتدا وجوازه مطلقا والتفصيل بانه ان تضمن نكتة كمنع ابهام حسن والا فلا ولا يخفى ان تقدير المبتدا هنا خلاف الظاهر ولما ذكره لا يرتفع التعسف وقوله اصلح دينا اي من جهة الدين ويصح ان يكون دينا مقابل الاخرة **قوله** جمع الضمير لانه الخ يعني انه من وضع المفرد مكان الجمع وهو كثير حيث يراد الجنس وعدم التعيين واما كونه يقال هما زوج وهما زوجان لشيء اخر غير هذا ومن ظنه يدل على انه موضوع للجمع فقد وهم وجعل القنطار كناية عن الكثرة وهو ظاهر **قوله** استفهام انكار وتوبيخ الى اخره اشار بقوله باهتين الى انه مصدر منصوب على الحالية بتاويل الوصف وقوله ويحتمل الخ اي مفعول لاجله وهو كما يكون بالعلة الباعثة كقعدت

مطلب اقتران المضارع بواو الحال

عن الحرب جبنا يكون بالعلة الغائية ايضا وقوله تبعثه تبعثه التنا اي تخيره وتدهشه وقوله وانتبهتم اي اي احدكم وصبيا احداهن للمضاف اليه مكان وقوله وصلوا اليها هو بالملامسة بناء على ان تعزز المهر يكون بذلك لا بمجرد الخلوة وقوله وهو حق الصحبة الخ فالعهد مجاز عنه ووصفه بالغلط لعظمه وفي الكشاف قالوا صحبته عشرين يوما قرابة قال بلغنا الواصبة يوم لبث قريب وذمة يعرفها اللبيب وقوله اوما اوثق الله فعليه اسناد الاخذ اليهن مجازي وقوله عليه الصلاة والسلام اخذتموهن الخ اخرجه مسلم من حديث جابر رضي الله عنه بلفظ اتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامانة الله والمراد بامانة الله اي بسبب ان جعلهن الله امانة عندكم وكلمة الله امره او العقد **قوله** الا ما ذكر ما دون من الخ يعني ان ما اذا كانت واقعة على من يعقل من جوز مطلقا لا كلام وكذا من جوزه اذا اريد معنى صفة مقصودة منه وفليس المراد ما لغير العقلاء لما مر واما مصدرية والمراد مثل نكاح ابائكم او نكاح ابائكم والمراد منكوحاتهم بتاويله بالمفعول **قوله** بيان ما نكح الخ المراد بالوجهين الموصولية والمصدرية وظاهره ان من بيانية قيل او تبعيضية والبيان معنوي ونكتة البيان مع عدم الاحتياج اليه اذ المنكوحات لا يكن الا النسا قيل التعميم **قوله** استثناء من المعنى اللازم الخ يعني ان النهي للمستقبل وما قد سلف ماض فكيف يستثنى منه فقيل ان الاستثناء متصل بالتاويل الذي ذكره وعلى ارادة المبالغة فقيل هو متصل او منقطع والمختار انه متصل لانه لو لم يدخل فيه لا تحصل المبالغة المذكورة وسيأتي ما قيل من انه منقطع والمعنى لكن ما سلف منه قبل لا تعاقبون ولا تلامون عليه لان الاسلام يهدم ما قبله فيثبت به احكام النسب وغيره واما التقرير عليه فلم يقل به احد من الائمة وقد رد القول بانهم اقروا عليه اولا ثم امروا بفراقهن والزمخشري ذكر هذا التوجيه في الا ما قد سلف الاتي وتركه هنا وقال شراحه انما اختاره هناك وتركه هنا لانه ذيل هنا بقوله انه كان فاحشة فيقتضي انه غير معفو بخلافه ثمت فانه ذيل بقوله انه كان غفورا رحيما فاقتضى هذا التاويل وهو وجه والمصنف خالفه واشار الى وجه المخالفة بان التذييل لتعليل النهي بقطع النظر عن الاستثناء فلم يره منتجا ومنه نظر **قوله** او من اللفظ للمبالغة الخ يعني انه من باب تاكيد الشيء بما يشبه نقيضه كما في بيت النابغة وهو من تعليق الشيء بالمحال كقوله تعالى حتى يلج الجمل في سم الخياط والمعلق على المحال محال فيقتضي ما ذكر من التاكيد والتعميم لانه لا شيء من المحال بواقع **قوله** ولا عيب الخ هو من قصيدة للنابغة الذبياني اولها

كليني لهم يا اميمة ناصب ۞ وليل اقاسيه بطيء الكواكب

والحلايل جمع حليلة وهي الزوجة لحلها له او حلولها عنده والفلول جمع فل وهو كسر في حد السيف وقيل انه مصدر بمعناه وتكسر حد السيف من شدة القتال ممدوح فالمعنى ان يكن فيهم عيب فهو هذا وهذا لا يتصور انه عيب فلا يتصور ان يكون بهم عيب **قوله**

علة للنهي الخ تقدم وجه ذكر المصنف لهذا وعلى انقطاع الاستثناء يحتمل انه خبر وهذا النكاح كان يسمى في الجاهلية نكاح المقت ويسمى الولد منه مقتي والمقت البغض والكراهة **وقوله** سبيل من يراه اشارة الى انه تمييز محول عن الفاعل وذم طريقة مبالغة في ذم سالكها وكناية عنه والضمير المستتر في سا يعود على النكاح المذكور وجوز ان يكون سا من باب بئس وضميره عايد على التمييز والمخصوص بالذم محذوف فقوله سبيل من يراه اشارة الى انه تمييز محول عن الفاعل وذم طريقه مبالغة في ذم سالكها وكناية عنه والضمير المستتر في سا يعود على النكاح المذكور وجوز ان يكون سا من باب بئس وضميره عايد على التمييز والمخصوص بالذم محذوف فقوله سبيل من يراه اشارة الى المخصوص المقدر **قوله** وليس المراد بتحريمها الخ لما كانت الحرمة والحل انما تتعلق بافعال المكلفين اشار المصنف رحمه الله الى انه على حذف مضاف بدلالة العقل ثم تعيين المحذوف موكول الى النظر فيه كالنكاح والشرب والاكل ونحوه وقيل انه مضمن معنى المنع وان تعلقه بالاعيان ابلغ وقوله لانه معظم الخ ان كان المراد بالنكاح الوطء بعقد فظاهر وان كان المراد العقد فالمراد ثمرته من الجماع والاستمتاع ولما كان ما بعده وما قبله بصدده لو لم يكن المراد هذا كان تخلل اجنبي بينهما من غير نكتة **قوله** وامهاتكم يعني المراد بها الاصول والفروع ليشمل الجدات وبنات الاولاد وكذلك الباقيات اي العمات والخالات يشملها من الجهات الثلاث وفسر العمة والخالة بما ذكره ليشمل اخت الاب والجد واخت الام والجدة **قوله** وامرها على قياس النسب الخ امرها بفتح الهمزة وسكون الميم اي امرها وقيل انه بفتحتين والمشددة بمعنى اجراها يعني ان المرضعة ام وزوجها اب وقوله يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب اخرجه البخاري ومسلم وعن عائشة رضي الله عنها وعن ابن عباس رضي الله عنهما واستثنى اخت الرجل وام اخيه من الرضاع الخ لفظ اخيه بالياء والتصحيح قال السيد حكم الرضاع حكم النسب مطلقا الا في صورتين واخريين ام النافلة وجدة الولد فان كلا منهما يحرم من النسب لان ام النافلة اي ولد الولد زوج الابن وجدة الولد ام الزوج ولا يحرمان من الرضاع لمن ارضعت ولد ولدك او ام اجنبية ارضعت ولدك وقال المحققون الظاهر دخولهما في الاصل ليصح الاستثناء قيل وهو اولى مما قيل انه مستغنى عنه لانه لا نسب في هذه الصورة بل مصاهرة والفرق بينهما وكان من اخرجهما ادخل المصاهرة في النسب لتعلقها به في الجملة وقد صرح شارح المنهاج بان بعض الشافعية استثناهما وبعضهم لم يستثنهما **قوله** لحمة كلحمة النسب اي اتصال كاتصاله وهي مستعارة من لحمة الثوب المعروفة ووجهه ان في النسب جزئية وكذا هنا لكون اللبن جزءه او جزءه وقد صار جزءا منه فاشبه النسب بخلاف المصاهرة فانها امر عارض بالازواج وربيب وربيبة بمعنى والربيب فعيل بمعنى مفعول اي مربى ولما لحق بالاسماء الجامدة جاز لحوق التاء له والا ففعيل بمعنى مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث **قوله** ومن نسائكم متعلق بربائبكم لا بقوله امهات نسائكم

وربائبكم لما سيأتي وقوله واللاتي بصلتها يعني بصلتها دخلتم بهن ولو قال
مقيدة للحكم فقط لكان اظهر اذ تقييد اللفظ وان كان المراد منه انه عام يخص به
والحكم الشرعي مقيد به ايضا اذ لا كبير فائدة فيه وقوله فقيئة للنظم اي لاجل فضل
النظم به ومفهومه فسرا اللاتي بصلتها بقوله اللاتي في حجوركم وجعل من نسائكم
اللاتي دخلتم بهن داخلا في صلتها واورد عليه انه يجوز ان يكون حالا من ربائبكم
فلا يتم كلامه وهو تكلف فالاول اولى وجعلها الصلة والموصول صفة لنسائكم لان
الصفة انما هي الموصول وهو سهل قوله ولا يجوز تعلقهما بالامهات ايضا الخ اي تعليق
من نسائكم بهما لانه يلزم في من استعمالها في معنيين مختلفين البيان والابتدا
الغاية ومآ بقي لجميع معان من راجعة للابتدا على ضرب من التاويل الا انه معنى
لكن صادق عليها بالحقيقة وايضا انها اذا كانت بيانا كانت حالا من نسائكم فيختلف
عاملي الحالين ولا قائل به فان اريد الاتصال تناول اتصال الامهات بالنسا لكونها
والدات لهن والربائب بالنسا لكونهن مولودات منهن فحينئذ يصح تعلقه
بالامهات والربائب جميعا حالا مستمرا تظهر فائدة اتصال الامهات بالنسا
بعد اضافتها اليها من جهة زيادة قيد الدخول لكن الاتفاق على حرمة امهات النسا
مدخولات بهن او غير مدخولات بابائه عن ثبت علقه بالربائب فقط قوله فاني
لست منك ولست مني هو للنابغة وصدره اذا حاولت في اسد فجورا فاني لا اعلم
انه قال لعيينة بن حصن الفزاري وكان قد دعاه قومه الى نقض حلف بين
اسد فابى عليه واراد بالفجور نقض الحلف وقيل لمامة اذ اماطار من ما في الثمن
والثمين بمعنى الثمن وهو خطاب لزوجته بانها اذا اخذت من ارثه الثمن انقطع
الاتصال بيننا فمنك بكسر الكاف ولست بالكسر على هذه الرواية قوله على معنى
انها امهات النسا الخ اي متصلة بالنسا المدخول بهن بالاصلية والفرعية وقيل عليه
ان تركيب مع الربائب في غاية الفصاحة وحسن النظم واما مع امهات فلا فان
تقديره وامهات نسائكم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن ولا وجه له وفيه نظر وقوله
لكن الرسول صلى الله عليه وسلم الخ الحديث اخرجه الترمذي بمعناه والموقوف عن
علي رضي الله عنه اخرجه ابن ابي حاتم ووجه الفرق لما في الانتصاف ان المتزوج
بالبنت لا يخلو عن مجاورة ومراجعة مع امها بعد العقد وقبل الدخول فحرمت بالعقد
لينقطع شوقه من الام لمعاملتها معاملة المحرم ولا كذلك عكسه اذ لا يحصل مظنة
الخلطة بالربيبة الا بعد الدخول وعن الامام ان البنت اذا ابدلت بالام واوثرت
عليها لم تلحقها مشقة وغيرة كما تلحق البنت اذا اوثرت بامها لشفقة الام وحنوها

كما قال المتنبي

امنا انت والدوالاب القاطع احنى من واصل الاولاد

واختلاف العاملين ظاهر لان احدهما المضاف والاخر من قوله وفائدة قوله
في حجوركم الخ يعني ان القيد ليس معتبرا لانه انما يعتبر اذا لم يكن لذكره فائدة اخرى

وفي

وفي هنا ما ذكر من شابهتهن للولد بما ذكر وتناول الامهات للبعيدة فيه نظر
وقوله دخلتم بهن السنن يريد ان البا للتعدية وانها معنى المصاحبة لما
صرح به في الكشاف وهو الفارق بين التعدية بالبا والهمزة وقوله لمس المنكوحة
بل الاجنبية ايضا او معنى مع مع وجه اخر قوله تصريح بعد اشعار الخ يعني ان
تقييد الحكم بقيد يفيد انتفاءه عند انتفائه فالتصريح بانتفائه بعده تنبيه له
دون غيره فلا يقاس عليه امر اخر كاللمس والنظر الى الفرج وهو رد على ابي
حنيفة رحمه الله ومن قال في تفسيره اي لقياس الربائب على امهات النسا
في كون الربائب محرمة مثلهن على الاطلاق فقد اخطا لعدم الوقوف على مراده قال
المحقق الدخول بهن كناية عن الجماع صريح في ان مدلول الاية كون الحرمة مشروطة
بالجماع ولهذا قال اللمس ونحوه يقوم مقام الدخول وما ذكر من الاثار انما يدل
على ثبوت الحرمة بتقدير اللمس لا على تناول الاية اياه وحمل الدخول على حقيقته
فلم يبق الا القياس ولا سبيل اليه مع صريح قوله فان لم تكونوا الخ اقول يعني
ما ذهب اليه ابو حنيفة رحمه الله مما لا مجال له لان صريح الاية غير مراد قطعا بل
ما اشعر من معناها الكنائي فما قاله ان ثبت بالقياس فهو مخالف لصريح نص
الشرط واذا جامعها الله بطل بقي معقل وان اثبتوه بالحديث وهو غير مشهور ولم يوافق
اصولهم ويدفع بانه من صريح النص لان بالالصاق صريحة فيه لانه يقال دخل
بها اذا امسكها وادخلها البيت كما اشار اليه النسفي فان قلت هب ان الكناية
لا يشترط فيها القرينة المانعة عن ارادة الحقيقة لكن لا يلزمه ارادته لما حقق في الكناية
فلا دلالة للاية عليه قلت هو وان لم يلزم ارادته لكن لا مانع منه عند قيام
قرينة على ارادته والاثار المذكورة كفى بها قرينة على ذلك فلذا ادرجوه في مدلول
النظم فالمعترض غافل او متغافل فان قلت هب انك ادخلت اللمس في صريحه
فكيف يدخل نحوه فيه قلت هو داخل بدلالة النص ثم ان ما ذكر من كون
الشرط فانها مما ذكر ممنوع فانه مبني على اعتبار مفهوم الشرط ونحن لا نقول
به مع انه غير عام ولو سلم عمومه فقد خص ما فيه بعض المحرمات السببية فيجوز
تخصيصه بعد ذلك بالحديث فتامل وفيه كلام في بعض شروح الهداية فان
اردته فانظره وقوله ما ليس بزنا هو مذهب الشافعي وعندنا يحرم المصاهرة
به قوله احتراز عن المتبنين الى المتبنين بصيغة المفعول المتخذ ابنا وذكر
بعضهم فيه خلافا للشافعي رحمه الله والمنقول عنهم ان ذكر الاصلاب لاحلال
حليلة المتبني لا لاحلال حليلة الابن من الرضاع ولا حليلة ابن الابن
لمذهبنا بلا خلاف قوله والظاهر ان الحرمة غير مقصورة على النكاح
فيشمل الشري بعقد وقوله حرمتها الخ ذكره في الموطا وقوله مخصوصة الا اي
في غير الاختين قوله ما اجتمع الحلال والحرام الا غلب الحرام قالوا هذه
القاعدة مقررة ولم يخرج عنها الا بعض امور نادرة لكن الكلام في كونه حديثا

وقال العراقي لا أصل له وقال السبكي رحمه الله في الأشباه انه حديث ضعيف
رواه جابر رضي الله عنه وقاله الزركشي وقد عورض الحديث المذكور بما رواه
ابن ماجة والدارقطني عن ابن عمر رضي الله عنهما لا يحرم الحرام الحلال وجمع بينهما
بان المحكوم في الاول اعطا الحلال حكم الحرام تغليبا واحتياطا لا تصييره في نفسه
حراما وغلب الحرام بمعنى ان تركه ارجح لما في الحديث دع ما يريبك الى ما لا يريبك
قوله استثناء عن لازم المعنى الخ قد تقدم الكلام في هذا التركيب وما فيه من الوجوه
وهل هو متصل او منقطع وان بينهما فرقا يوخذ من التذييل واليه يشير قول
المصنف رحمه الله لقوله ان الله كان غفورا رحيما واما قصد التاكيد والمبالغة
هنا فلا يناسب قوله ان الله كان غفورا رحيما ولذا تركوه ولم يتعرضوا له هنا
لان الغفران والرحمة لا يناسب تاكيد التحريم فلو اقتصر على الوجه الثاني لكان
اولى قوله ذوات الازواج الخ واصل معناه لغة المنع وحصنت المراة عفت واما
احصن فجاء اسم فاعله محصنة ومحصنة بالكسر والفتح وقال ابن الاعرابي كل
افعل اسم فاعله بالكسر الا ثلاثة احرف احصن والفح اذا ذهب ماله واسهب كثر
كلامه وقد قرا السبعة غير الكسائي المحصنات في جميع القران بفتح الصاد وقراها
الكسائي بالكسر الا في هذه الاية فانه فتحها وحكى ابو عبيدة اجماع القرا على فتحها
في هذه المواضع وقال من فتح ذهب الى ان المراد ذوات الازواج اي احصنهن ازواجهن
ومن كسر ذهب الى انهن اسلمن فاحصن انفسهن والاحصان في المراة ورد في اللغة
فاستعمل في القران باربعة معان الاسلام والحرية والتزوج والعفة وزاد الراغب
العقل لمنعه من الفواحش كذا بخط العلا وتفصيله في غير هذا المحل والاحصان
من الحصن ومنه درع وفرس حصان لكونه محصنا لراكبه قال الشاعر ٥

٥ ان الحصون الخيل لا مدر القرى ٥

ويقال حصان للعفيفة ويقال امراة محصن بالكسر اذا تصور حصنها من
نفسها وبالفتح اذا تصور من غيرها والمحصنات بعد قوله حرمت بالفتح لا غير وفي
ساير المواضع بالفتح والكسر لان اللواتي حرم التزوج بهن المتزوجات دون
العفيفات وفي ساير المواضع يحتمل الوجهين كذا قال الطيبي وقال ابو البقا
القرا السبعة على فتح الصاد هنا فقول المصنف رحمه الله هنا وقرا الكسائي الخ على
ما ينبغي لانه متفق على الفتح هنا وفي نسخة في غير هذا الحرف فلا اشكال وبعض
الناس اوردها وفسرها بما افسدها والمحصنات معطوف على فاعل حرمت قوله
احصنهن التزوج اشارة الى توجيه الفتح وانه اسم مفعول لا اسم فاعل على خلاف
القياس لما مر قوله الا ما ملكت ايمانكم الخ للعلماء هنا ثلاثة اقوال ترجع الى معنيين
في المحصنات احدها ان المراد به المزوجات اي هن حرام الا على ازواجهن والمراد
بالملك مطلق ملك اليمين فكل من انتقل اليه ملك امة ببيع او هبة او سبا او غير
ذلك وكانت مزوجة كان ذلك الانتقال مقتضيا لطلاقها وحلها لمن انتقلت اليه

وهو

وهو قول ابن مسعود وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم والثاني تخصيص
الملك بالسبا خاصة فانه المقتضي لفسخ النكاح وحلها للسابي دون غيره وهو
قول عمر وعثمان وجمهور الصحابة والتابعين والايمة الاربعة لما ياتي ه
والثالث ان المحصنات اعم من العفايف والحراير وذوات الازواج والملك
اعم من ملك اليمين وملك الاستمتاع بالنكاح فرجع معنى الاية الى تحريم الزنا
وحرمة كل اجنبية الا بعقد نكاح او ملك يمين وهذا مروي عن الصحابة واختاره
مالك رحمه الله في الموطا قوله بريد الخ هذا هو القول الثاني في الاية كما مر وهو
الماثور وقوله لقول ابي سعيد الخ اشارة الى ما روي في الصحيحين عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث يوم حنين سرية فاصابوا
حيا من العرب يوم اوطاس فهزموهم وقتلوهم واصابوا نساء لهن ازواج فكان
الناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تاثموا من غشيانهن من اجل ازواجهن
فانزل الله عز وجل هذه الاية وهي غزوة له صلى الله عليه وسلم واليوم لمعنى
الوقعة والقتال وقعة حنين وفي المعجم وفيها قال صلى الله عليه وسلم اليوم
حمي الوطيس حين استعرت الحرب قوله من اللاتي سبين ولهن ازواج الخ يعني
ان الاية مخصوصة بذوات الازواج المسبيات بدليل سبب النزول لان ملك اليمين
لا يزيل النكاح بالاتفاق لما لو باع جارية مزوجة او انتقل ملكها عن زوجها
بارث او هبة لكن هل مجرد السبي محل لذلك او سبيها وحدها فعند الشافعي
رحمه الله مجرد السبي موجب للفرقة ومحل للنكاح وعند ابي حنيفة رحمه الله
مجرد السبي موجب للفرقة سبيها وحدها حتى لو سبيت معه لم يحل للسابي
قوله نزلت الاية يعني من قوله حرمت عليكم الخ او قوله والمحصنات الخ اذ لا يتم
بدون ما قبله ويحتمل ذلك بان يقدر له عامل وهو خلاف الظاهر ولم يذكره
احد من المعربين لا يقال هذا قصر للعام على سببه وهو مخالف لما تقرر في
الاصول من انه لا يعتبر خصوص السبب لانا نقول ليس هذا من قصر العام على
سببه وهو مخالف لما تقرر في الاصول والمخصص لمعارضة دليل اخر وهو الحديث
المشهور عن عايشة رضي الله عنها لما اشترت بريرة وكانت مزوجة اعتقتها
وخيرها النبي صلى الله عليه وسلم من زوجها مغيث فلو كان بيع الامة طلاقها
ما خيرها فاقتصرت حينئذ بالعام على سببه الوارد عليه لما كان غير البيع
من انواع الانتقالات كالبيع في انه ملك اختياري مترتب على ملك متقدم
بخلاف السبا فانه انشا ملك جديد قهري فلا يلحق به غيره كذا حققوه وبيت
الفرزدق هذا من قصيدة له والحليل الزوج واسناد الانكاح الى الرماح
مجاز وحلال صفة ذات تجري على اعرابه وذكر لانه مصدر او خبر مبتدا محذوف
اي هن حلال ولمن يبني بها اي يدخل عليها متعلق بحلال ولم تطلق صفة بعد
صفة او خبر بعد خبر وهو ظاهر قوله واطلاق الاية والحديث حجة عليه اطلاق ف

الاية والحديث غير مسلم قال في الاحكام المروي انه لما كان يوم اوطاس لحقت
الرجال بالجبال واخذت النسا فقال المسلمون كيف نصنع ولهن ازواج فانزل
الله والمحصنات الاية وكذا في حنين لما ذكره اهل المغازي فثبت انه لم يكن معهن
ازواجهن فان احتجوا بعموم اللفظ قيل لهم قد اتفقنا على انه ليس بعام وانه لا تجب
الفرقة بتجدد الملك فاذا لم يكن كذلك علمنا ان الفرقة لمعنى اخر وهو اختلاف
الدارين فلزم تخصيصها بالمسبيات وحدهن وليس السبي سبب الفرقة بدليل
انها لو خرجت الينا مسلمة او ذمية ولم يلحق بها زوجها وقعت الفرقة بلا خلاف
وقد حكم الله به في المهاجرات في قوله ولا تمسكوا بعصم الكوافر فلا يرد ما ذكره المصنف
عند التحقيق واوطاس بفتح الهمزة افعال بطا وسين مهملتين واد بديار
هوازن كانت فيه تلك الواقعة **قوله** كتاب الله الخ اما منصوب على انه مصدر
كتب مقدرا بمعنى فرض وهو مصدر موكد ولا ينافيه الاضافة كما توهم وذهب
الكسائي الى انه منصوب على الاغرا واستدل به على جواز تقديم المفعول في باب
الاغرا ورد بانه منصوب على المصدرية وعليكم متعلق بالفعل المقدر وجملة كتب
مستانف موكدة لما قبلها **قوله** عطفا على الفعل المضمر تبع فيه الزمخشري حيث
جعله في قراءة المعلوم معطوفا على كتب المعلوم وفي قراءة المجهول معطوفا على حرمت
المجهول وقيل عليه ان ما اختاره من التفرقة غير مختار لان جملة كتب لتاكيد ما قبلها
وهذه غير موكدة فلا ينبغي عطفها على الموكدة بل على الجملة المؤسسة حفظا
مع تناسبها بالتحليل والتحريم وفيه نظر لان تحليل ما سوى ذلك موكد لتحريمه
معنى وما ذكره امر استحساني رعاية لمناسبة ظاهره **قوله** ما سوى المحرمات المذكورة
بدون نمات ولا احتمالها واما هذه فتوجه بانه جعلها اصنافا يدخل بعضها في بعض
وفي الاصول حقيقة او حكما كالرضاع والفروع حقيقة او حكما كالرضاع والربائب
وفروع الاصول حقيقة او حكما كالاخوات نسبا ورضاعا وفروع الجد والجدة
كالعمات والخالات وفروع فروع الاصول كبنات الاخ والاخت واصول النسا
والاختين وذوات الازواج ونحو ذلك من الاعتبارات التي تكشف لشرها بالغبار
لمدار الحرمة ونحوه ولذا عدها النووي رحمه الله في منهاج الفرعي فان اردت
تحقيقه فراجع شروحه واشار الى جواب سوال وهو ان المحرمات لا تنحصر في هذه
بان ما عداها مخصوص من الحل بدليل اما الحديث او الكتاب كما زاد على الاربع
وقوله والجمع بين المراة وعمتها وخالتها وكذا الجمع بين كل امراتين ايتهما فرضت
ذكرا لم تحل له الاخرى كما بين في الفروع **قوله** مفعول له والمعنى احل لكم الاحلال
لتقدير الارادة بيان للمعنى والا فلا حاجة لحذف اللام الى تقدير الارادة وهو
مفعول لما دل عليه الكلام من قوله حرمت ويرد عليه ان شرط المفعول اتحاد
فاعل المعلل والعلة وفاعل التحليل والتحريم الله وفاعل الابتغا المخاطبين
فلذا احتمله على حذف المضاف فالحاجة داعية اليه لا كما قال وقيل انه من

سعد

ابوحيان

من خيابا

من خيا بادسابسه الاعتزالية فلا ينبغي للمصنف رحمه الله متابعته وليس كما قال
واما كونه يلزم تخلف ارادته تعالى لان منهم من لا يبتغي ذلك وهو يذهبهم
فمدفوع بان الارادة هنا بمعنى الطلب مطلقا وكثيرا ما تستعمل له وعلى الاول
اعتذر بان الاتحاد المذكور مشروط من غيره وان ومن التعسف ما قيل انه
يحتمل انه مفعول به وضمير له للحل ولا وجه له وقوله لتبتغوا اشارة الى
مفعوله المقدر وقوله باموالكم لا يناسب ما سيأتي **قوله** ويجوز ان لا يقدر مفعول
تبتغوا الخ هذا ما ارتضاه الزمخشري والمصنف رحمه الله خالفه فيه وجعل الاحوج
تقديره عاما لا يختص وجعوا ارجحيته بانه ابلغ لانه بين ما يحل مما يحرم فيكون الطلب
بالاموال اي صرفها واخراجها في وجوه الطلب حال كونكم محصنين غير مسافحين
ومصلحين غير مفسدين والتقدير الى الفعل من غير تقدير مفعول يتناول اعطا
مهور الحراير والمان السراري والانفاق عليهن وغيرها وقيل لان هذا المقدر
مفهوم من قوله غير مسافحين فيكون تكرارا مستغنى عنه ولا يخفى ما فيه من التكلف
وما نقله المصنف رحمه الله احسن وقوله ارادة ان يصرفوا اشارة الى ان الابتغا
بالمال عبارة عن صرفه واخراجه **قوله** او بدل الخ جعله بدلا من ما الموصولة
وهي بمعنى احل من النسا وما بمعنى المبدل بدل اشتمال لان الحل والحرمة متعلقة
بالافعال والرابط له عموم المفعول فان كانت ما عبارة عن الفعل كالتزوج
والنكاح ونحوه فهو بدل كل من كل والزمخشري لم يرتض البدلية انما على
تقدير المفعول المرجوح عنده **قوله** واحتج به الحنفية الخ وجه الاحتجاج تخصيص
المال وهو ظاهر فيما ذكروه ولا حجة فيه لان التخصيص لانه الاغلب المتعارف فيه
قيل ويويده ما في البخاري ومسلم وغيرهما انه صلى الله عليه وسلم سال رجلا
خطب الواهبة نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم ماذا معك من القران قال
معي سورة كذا او كذا وعددهن قال تقروهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب
فقد ملكتها لك بما معك من القران واجيب بان كون القران معه لا يوجب
كونه بدلا والتعليم ليس له ذكر في الخبر فيجوز ان يكون مراده زوجتك
تعظيما للقران ولاجل ما معك منه وفسر الاحصان بالعفة لانه المناسب واختار
الزجاج هنا ان المراد لمحصنين ناكحين وعاقدين التزوج وقال الفرا
انه بمعنى متعففين عن الزنا يعني ان تبتغوا الحلال اما بالتزوج او التسري
وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما وهو اعم معنى واصل السفح الصب فكني
به عن الزنا لان الغرض منه صب المني لا النسل وغيره من فايدة التزوج
قوله فمن تمتعتم به الخ يشير الى ان ما بمعنى من للعقلا لانه يريد بها الوصف
كما مر وان استمتع بمعنى تمتع والسين ليست للطلب بل للتاكيد وضمير
به راجع لما باعتبار لفظه ومن على هذا ابتدائية لما وهي متعلقة بمقدر وهو
حال من ضمير به وما اما موصولية او شرطية وعلى الوجه الاخير ما لا يعقل

طيبي

جصاص

يعني اي شيء ومن للابتداء متعلقة باستمتعتم وهو يعني تمتع ايضا وسكت عنه لعلمه مما قبله وفيها الوجهان والعايد من الخبر او الجواب على اشتراطه على كونها بمعني من ضميرهن الراجع اليه باعتبار معناه فان كانت بمعنى اي شيء فهو مفعول اي لاجله او عليه وقوله او مصدر موكد اي فرض ذلك فريضة فهي مصدر كالقطعية بمعنى القطع فما بزاد على المسمى او يحط عنه الخ العز بقصة هنا الشيء المقدر كما في فريضة الميراث في التيسير هذا مذهب الشافعي رحمه الله ومذهبنا انه لا يشترطه تراضيهما في غير الزيادة ويصح الابراء والهبة برضاها وحدها فهذا المخصوص وكذا في احكام الجصاص مع زيادة تفصيل **قوله** وقيل نزلت الاية في المتعة الخ اي ابتغ ما استمتعتم هذه اعلم ان نكاح المتعة جوزه النبي صلى الله عليه وسلم في صدر الاسلام ثم نسخ بلا خلاف الا فيه لاحد من الفقهاء ولا قايل به سوى الشيعة واما المنقول عن ابن عباس رضي الله عنهما فيها فانه رجع عنه وقيل انه انما اجازه للمضطر لا مطلقا روي ان سعيد بن جبير قال له اتدري ما صنعت بفتواك فقد سار بها الركبان وقيل فيها الشعر كقوله

قد قلت للشيخ لما طال مجلسه ٭ يا صاح هل لك في فتيا ابن عباس
هل في رخصة الاطراف انسة ٭ تكون مثواك حتى مصدر الناس

فقال انا لله وانا اليه راجعون فالله ما بهذا افتيت ولا احللت الا مثل ما احل الله الميتة والدم وقياسه على الميتة لا وجه له ايضا وقيل ان النسخ وقع فيها مرتان والعالم تبع الاية السفر في الحضر **قوله** غنى واعتلا الخ الطول بالضم ضد القصر وبالفتح اصله الفضل والزيادة ومنه الطايل فاطلق على الغنى لانه زيادة المال والقدرة ايضا والاعتلا ليس بالعين المهملة افتعال من علو التعرب بل بالمهملة من على اليه وطال اليه اذ اناله ووصل اليه وذكر الطيبي رحمه الله انه يتعدى بالى وعلى فالطول الغنى والقدرة على المهر او القدرة على الوطي بان يكون تحته حرة فالظاهر انه اراد بالاعتلا القدرة الا القادر لتمكنه من المقدور عليه كانه فوقه معتل عليه فاذا كان ان ينكح مفعول طولا فمعناه ينال النكاح او يقدر عليه اما بالغنى او بالتمكن من الوطي وقوله يبلغ به نكاح المحصنات اشارة الى وجه جعله منصوبا بطولا او جعل الطول بمعنى الاعتلال اي العلية فتامل ونشر المحصنات بالحراير لانه يوخذ من مقابلة وهن المصونات من ذل الرق **قوله** فظاهر الاية حجة للشافعي رحمه الله الخ لان حمل طول نكاح المؤمنات على تلك فراش الحرة وحمل النكاح على الوطي خلاف الظاهر لما في سورة النور من ان النكاح بمعنى الوطي لم يستعمل في القران ولذا احتمله تاويلا من ابي حنيفة وحمل قيد المؤمنات على الافضل وهو ايضا غير قايل بالمفهوم لما حمل عليه قوله المحصنات المؤمنات لان نكاح المحصنات على لا يتوقف على الايمان بالاتفاق وفيه نظر لما سياتي في كلام المصنف رحمه الله وقيل

عليه ان ثمة قرينة وهي قوله والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب وليس في الفتيات مثله ورد بانه حيث ذكر في محل لا للتنبيه جاز في الاخر ذلك وقوله ومن اصحابنا الخ هو قول احمد للشافعية فعلى الاول لا يجوز نكاح الامة الكافرة مطلقا ولا يجوز نكاح الامة للقادر على حرة مطلقا وعلى هذا يجوز نكاح الامة المؤمنة للقادر على غير مؤمنة للعلة المذكورة فقوله من حمله على التنبيه اي حمل وصف المحصنات بالمؤمنات ايضا على التنبيه وقوله وما فيه اي ما في رق الولد من المهانة اي الذلة ونقصان حق الزوج باستخدام سيدها لها وقوله انتم وارقاكم الخ يريد ان من هنا للاتصال **قوله** واعتبار اذنهم مطلقا الخ وجه الاحتجاج لما في الكشاف انه اعتبر اذن الموالي لا عقدهم ووجه ما ذكره المصنف ان عدم الاعتبار لا يوجب اعتبارا ابالعدم فلعل العاقد يكون هو المولى او الوكيل فلا يلزم جواز عقدها واعاد الامر بالنكاح امتنع منه مما قبله لان المفهوم منه للاباحة وهذا للوجوب فلا اطناب **قوله** ادوا اليهن مهورهن باذن اهلهن الخ لما كان المهر للسيد قدر المضاف او القيد بقرينة ما قبله فاذا اذن لها في اخذه جاز وفي **قوله** بالمعروف وجوه تعلقه بانوهن اي اتوهن مهورهن بالمعروف او حال اي ملبسات بالمعروف غير مطولة او متعلق بانكحوهن بالمعروف اي بالوجه المعروف باذن اهلهن ومهر مثلهن واما ان فيه حذفا اي باذن اهلهن كقوله تعالى والذاكرين الله كثيرا والذاكرات ومثله كثير فلا يرد عليه ما قيل ان العطف لا يوجب مشاركة المعطوف عليه في القيد المتاخر وانما هو ظاهر في القيد اذا تقدم وكذا التقدير الموالي لا بدله من شاهد ولا يدحينئذ من نكتة لاختيار اتوهن على اتوهم مع تقدم الاهل وقال النحرير فيه تاكيد ايجاب المهر واشعار بانه حق من هذه الجهة وانما ناخذه الموالي بجهة ملك اليمين وقول مالك رحمه الله يوجب كون الامة مالكة مع انه لا ملك للعبد فلا بد ان تكون مالكة له يدا كالعبد الماذون له في التجارة لان جعلها منكوحة اذن لها فيجب التسليم اليهن فان حملت لا جور على النفقات كما استغني على اعتبار التقدير وكذا ان فسر بالمعروف بما عرف شرعا من اذن الموالي ومحصنات غير مسافحات اما حالا من مفعول اتوهن فهو بمعنى متزوجات او من مفعول فانكحوهن فهو بمعنى عفايف وما بعده تفسيرله والمسافحة المجاهرة بالزنا والمتخذة الخدن بمعني الصديقة المستورة به كذا استوره به فلا يرد على انه لا وجه له **قوله** عفايف تفسيره به لان العفة احد معاني الاحصان واما حمله على المتزوجات وان جاز خصوصا على مذهب الجمهور الذين لا يجيزون نكاح الامة الكتابية لكن هذا الشرط تقدم في قوله فتياتكم المؤمنات فلذا رجح الجمهور ان المراد بالمحصنات العفيفات فقوله غير مسافحات تاكيد له ولا ينافيه كونه تقسيما للزنا اي لما خوذ في قسمين احدهما المجوز من الناس والثاني من لها خدن يزني بها سرا حتى تنال الحل على التقسيم

عصام

سعد

الزني **قوله** فاذا احصن قراها نافع وغيره بضم الهمزة وكسر الصاد مجهولا وامرؤ ن بالفتح معلوما ومعنى الاول فاذا احصن بالتزويج فالمحصن لهن الزوج ومعنى الثاني فاذا احصن فروجهن او ازواجهن وقد مر تخفيفه وقوله فان جواب اذا وفعلهن جواب ان فالشرط الثاني وجوابه مترتب على وجود الاول ولو سقطت الفا انعكس الحكم ولزم تقدم الثاني على الاول لانه حال يجب التلبس به اولا وهو معروف في النحو **قوله** بالتزوج قد مر ان للاحصان معان يحمل بعضها على بعض بحسب ما يقتضيه النظم وهو لا يمكن حمله على الحرية ولا على العفة لمنافاة معناها له ولهذا ذهب الجمهور الى ان المراد به هنا التزويج وهو المأثور عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره فعليه لا تحد الامة اذا زنت ما لم تتزوج وذهب كثير الى ان المراد به الاسلام وهو مروي عن عمر رضي الله عنه من طرق وابن مسعود وابن عمر واليه ذهب مالك وابو حنيفة والشافعي واحمد وغيرهم وقيل ان ماخذ القولين اختلاف القراءتين فمن فتح الهمزة اراد اي احصن انفسهن بالاسلام ومن ضمها اراد التزويج فان ازواجهن احصنوهن والحق ان كلا من القراءتين محتمل لكل من المعنيين واحتج المرجح للاول بانه سبحانه وتعالى شرط الاسلام بقوله من فتياتكم المؤمنات فحمل ما هنا على غيره انم فائدة وان جاز انه تأكيد لطول الكلام وفي الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن فقال ان زنت فاجلدوها الحديث فالمراد بالاحصان فيه التزويج وفي الاية الاسلام الا ان الازهري قال الاحصان في الاية التزويج الا ان الحد واجب على الامة المسلمة اذا لم تتزوج بهذا الحديث فالمزوجة محدودة بالقرآن وغيرها بالسنة لكن تفسير الاحصان هنا بالاسلام قال بعض المحققين انه ظاهر على قول ابي حنيفة من جهة انه لا يشترط في التزويج بالامة ان تكون مسلمة وان الكفار ليسوا مخاطبين بالفروع وهو يشكل على قول من يقول بمفهوم الشرط من الشافعية فانه يقتضي ان الامة الكافرة اذا زنت لا تحد وليس مذهبه كذلك فانه يقيم الحد على الكفار **قوله** من الحد الخ يعني المراد من العذاب الحد كما في تلك الاية قيل وهذا دفع لتوهم ان الحد فيهن يزيد بالاحصان فسقط الاستدلال به على انه قبل الاحصان لا حد عليهن كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما وطاوس وعلم من بيان حالهن حال العبيد بدلالة النص فلا وجه لما قيل انه خلاف المعهود لان المعهود ان يدخل النساء تحت حكم الرجال بالتبعية وكان وجهه دواعي الزنا فيهن اقوى وليس هذا تغليبا وذكرا بطريق التبعية حتى يتجه ما قاله ووجه التخصيص لو كان ما ذكره لم يدل على حكم العبيد بل وجهه ان الكلام في تزوج الاماء فهو يقتضي الحال **قوله** لمن خاف الخ لو وقع في الزنا الخ اي لغلبة شهوته وقلة تقواه والتفسير الاخر قريب منه وعليهما فهو شرط اخر لجواز تزوج الاماء لما هو مذهب الشافعي وهو عند ابي حنيفة ليس بشرط وانما هو ارشاد للاصلح **قوله** صبركم الخ اشارة الى ان ان مصدرية وقيد

الفتنة

الفتنة ماخوذ من الصبر الذي هو خبر فانه لا يكون الا مع العفة والحديث المذكور في مسند الديلمي والفردوس عن ابي هريرة رضي الله عنه وهو كقوله

ومن لم يكن في بيته قهرمانة ... فذلك بيت لا ابا لك ضايع

وقوله

اذا لم يكن في منزل المرء حرة ... تدبره ضاعت مصالح داره

قوله لمن لم يصبر الخ انما عبر بالمغفرة فيه لتنفيره عنه حتى كانه ذنب **قوله** ما تعبدكم به من الحلال والحرام الخ اشارة الى المفعول بين المقدر وعبر رابط للايات السابقة باللاحقة فان ما قبلها في النساء والمناكحات وما بعده في الاموال والتجارات وهذه قد توسطهما كالتخلص من امر الى اخر يناسبه وذكر التبيين من حسن التخلص **قوله** ويبين مفعول يريد الخ هذا التركيب وقع في كلام العرب قديما كقوله

اريد لانسى ذكرها ... فكانما ... تمثل لي ليلى بكل سبيل

وخرجه النحاة على مذاهب فقيل مفعول يريد محذوف اي تحليل ما تحلل الله وتحريم ما حرم ونحوه واللام لام التعليل او العاقبة اي ذلك لاجل التبيين ونسب هذا لسيبويه ومتعلق الارادة غير التبيين وانما تعلوه لئلا يتعدى الفعل الى مفعوله المتأخر عنه باللام وهو ممتنع او ضعيف وقيل انه اذا كان قصد التأكيد جاز من غير ضعف وسمي صاحب اللباب اللام فيه لام التكملة وجعلها مقابلة للام التعدية واما جعل الفعل ماولا بالمصدر من غير سابك على انه مبتدأ او الجار والمجرور خبره اي ارادتي كائنة للتبيين فتكلف وان ذهب اليه بعض البصريين فكان مذهبهم عدم اشتراط السابك ومذهب الكوفيين ان اللام هي الناصبة من غير تقدير ان ولذا قيل على ما ذهب اليه المصنف تبعا للزمخشري من انه مفعول واللام زائدة انه مخالف لمذهب البصريين والكوفيين معا ثم ان لا تضمر بعد اللام الا في لام التعليل او جحود وقد جوزني الاية ان يكون ليبين ويهدي تنازعا في سنن وهو حسن وكون اللام لتأكيد الاستقبال لانها لا تكون الا بمستقبل بنفسها او باضمار ان ولكن بعدها والارادة لا تكون ايضا الا لمستقبل اي انه يلزم استقبال تعلقها ومتعلقها فلا يرد ان ارادة الله قديمة **قوله** كما في قول قيس بن سعد رضي الله عنهما الخ وسبب هذا الشعر كما في كامل المبرد وغيره ان عظيم الروم بعث الى معاوية رضي الله عنه بهدية مع رسولين احدهما جسيم طويل جدا والاخر ايد قوي فقال معاوية رضي الله عنه لعمرو بن العاص رضي الله عنه اما الطويل فاني اجد مثله من للايد فقال ارى له احد شخصين محمد بن الحنفية او عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما فقال اجل بردت قلبي ثم ارسل الى قيس رضي الله عنه وعرفه الحال فحضر فلما تمثل عند معاوية لما اراد نزع سراويله ورمى بها الى العلج الطويل فلبسها فنالت ثدوته واطرقت مغلوبا فلام الحاضرون قيسا على نزعها بين يدي معاوية ونبذ له عنده وقيل له هلا ذهبت وبعثت بها فقال

اردت لكيما يعلم الناس انها ... سراويل قيس والوفود شهود

وان لا يقولوا غاب زيد وهذه ٭ سترا وبل غادي لمنه لمؤد

واني من القوم الثمانين سيد ٭ وما الناس الا سيد ومسود

وفد جميع الخلف اصلي ومنجيبي ٭ وجسم به اعلوا لرجال العديد

وحصر محمد بن الحنفية وعلم ما يراد منه تخبر العلج بين ان يقعد ويقوم العلج ويعطيه بيده فيقيمه او يقعد العلج ويقوم محمد ويعطيه بيده فيقعد فاختار العلج الحالتين فغلبه محمد واقام العلج واقعده ولذا اخرجه ابن عشا كري تاريخه فاللام وكي زايدة في البيت لتاكيد معنى الاستقبال او يوجه مما مر وماذكره من تقدير المفعول مر شرحه **قوله** مناهج من يعذ مكم الخ يشير الي ان السنن كالسنة بمعنى الطريقة وكون هذه طريقة من قبلهم اي من نوعها وجنسها في بيان المصالح وان لم يكن منفعة وقيل انه هذا الحكم كان كذلك في الامم السالفة وفيه نظر **قوله** ويغفر لكم ذنوبكم الخ لما كانت التوبة ترك الذنب مع الندم والعزم على عدم العود فاسنادها الي الله تعالى لا بد من تاويله اشار المصنف رحمه الله الي انه بمعنى المغفرة مجازا لتسببها عن التوبة او المعنى الارشاد الي ما يمنع عن المعاصي على الاستعارة لان التوبة تمنع عنها كما ان ارشاده تعالى كذلك او عن حثه تعالى عليها لانه سبب لها عكس الاول او الارشاد الي مكفرها على التشبيه ايضا وقال الطيبي رحمه الله ان قوله تعالى ويتوب الله من وضع المسبب موضع السبب وذلك لعطفه ويتوب على قوله ويهديكم الخ على سبيل البيان كانه قيل ليبين لكم ويهديكم ويرشدكم الي الطاعات موضع موضعه ويتوب عليكم **قوله** كرره للتاكيد والمبالغة لم يجعله الزمخشري تكريرا لانه فسر يتوب اولا بقبول التوبة والارشاد الي الطاعات ليناسب المعطوف عليه وهو يبين وفسره هنا بان يفعلوا ما يستوجبون به قبول التوبة ليقابل ارادته ارادة ان تميلوا ميلا عظيما فيجب تعاطف الجملتين المشتملتين على تقابل المريد والمراد اعني والله يريد ان يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات الخ فلا يكون تكريرا للارادة الاولى كما ذهب اليه بعضهم مع زيادة تقوي الحكم ثم انه انما يتمشى على كون ليبين لكم مفعولا لما مر والا فلا تكرار لان تعلق الارادة بالتوبة في الاول على جهة العلية وفي الثاني على جهة المفعولية فلا تكرار لاختلاف المتعلقين **قوله** يعني الفجرة الخ اي الفسقة لانهم يدورون مع شهوات انفسهم من غير تحاش عنها فكانهم بانهماكهم فيها امرتهم الشهوات باتباعها فامتثلوا امرها واتبعوها فهو استعارة تمثيلية واما المترخص فلم يتبع الشهوات وانما اتبع الشرع وتحليل الاخوات لاب لانهم لم يجمعهم رحم وبنات الاخ والاخت قياسا على بنات العمة والخالة بجامع ان امهما لا تحل فكانوا يريدون ان يميلوا المسلمين بما ذكر فيقولون لم حرم ذلك ولم تجوز وهذه وبين عظمه لان المراد به الاستحلال **قوله** كاحلال نكاح الامة والنصرانية واليهودية ولم يرخص لغيرهم والشرعة بالكسر الشريعة والسمح الجواد وهي سمحاء والسهل

اللين وهو المراد والحنيفية المايلة الي الصواب كما مر **قوله** لا يصبر عن الشهوات الخ فالضعف معنوي عبارة عما ذكر وفي قوله ثلاث ايات الخ في شرح الكشاف في ثلاث لغات ثاني باليا وثالث بحذفها وكسر النون وثالث باجرا الاعراب على النون وقوله مما طلعت الخ اي من الدنيا وما فيها وهذه الثلاثة اي الايات من قوله يريد الله ليبين لكم الي هنا لما فيها من التيسير والتخفيف عن هذه الامة والقمار وعن سببا لها وهو ظاهر والقمار بكسر القاف مصدر قامره مقامرة اذا غلبه في رهان شرط فيه المال فاخذه منه وهو حرام معروف فاسرة جليلة وقع هنا في الكشاف ذكر حديث ما يبس الشيطان لعنه الله من بني ادم الا ان اتاهم من قبل النسا وقال النحرير رحمه الله فيه اشكال من جهة دلالته على انه لا يياس الا في حال الاتيان من النسا والمقصود العكس وهو انه لا يياس البتة في تلك الحال والجواب بان التقدير ما فعل الشيطان شيا عند يأسه من اغوا بني ادم الا ان اتاهم من قبل النسا ليس دفعا للاشكال بل بيانا لما يعرفه كل احد من انه المقصود وان اراد انه ايس في معنى ما فعل عند الياس واتاهم من قبيل تنزيل الفعل منزلة المصدر فلا بد من بيان جهة التجوز وقد يجاب بان ما بعد الا في موقع الوصف لحين محذوف اي ما ايس حينا الا موصوفا بانه ياتيهم فيه من قبل النسا فيكون قصر الزمان الياس على وصف الاتيان ونفيا ان يكون له زمان ينفك عنه من غير تعرض لنفي الياس في غيره وذلك بحسب المقام على ان الاتيان لا ارادة الياس فصار الحاصل انه كلما ايس اتاهم من قبلهن والاقرب ماذكره بعض الافاضل انه في موضع الحال وان النفي والاستثنا المداخل على لزوم الثاني للاول كالشرط استعمل فيه واريد انه كلما ايس من جميع جهات انيابه اتاهم من قبل النسا **قوله** سهم اصاب ورامية بذي سلم من بالعراق لقد ابعدت مرماك لا حاجة لي لما ذكروه كله مما لا نظير له فانه تمثيل لشدة اغوا النسا وانقياد الناس لهن بزمام الهوى فالشيطان اذا ايس من اضلال احد بذاته وفضول نزغاته فلم يفد رحيا بل الحيل الي مهاوي الزلل سلط النسا عليه ليضللنه فاتهن حبايل الشيطان كما في الاثر فيفعلن ما يفعل حال اضلال الشيطان اذا ايس من اضلاله بغيره واسطتهن وكم من امر لا يفعل بلا واسطة اخر فيفعله منه من لم يكن قابلا له قبل فان معنى من الحسن شافع لا يرد ومن الكيد ما لا يرد ولذا قال تعالى ان كيدهن عظيم مع ما في قوله ان كيد الشيطان كان ضعيفا فيكون الاستثنا في الحديث على ظاهره متصلا من اعم الاحوال والاوقات زمان يأسه من الاغوا بلا واسطة منهن فاعرفه فانه برى من التكلفات بعيد من الشبهات **قوله** استثنا منقطع الخ اراد ان التجارة لما لم تكن من الباطل لم يجز الاتصال فجعل منقطعا لمخالفته مع اتحاد الحكم بل عن جملة الكلام السابق فيعتبر المخالفة في الحكم والمغايرة المعنوية بين الكلامين ليصح الاستدراك وحينئذ ان حمل على استدراك النهي عن المحرم بالارشاد

الى المحلل لعذر لكن اتخذوا امر ارشاد لان لا تاكلوا في معنى لا تفسدوا اكلها وان حمل على اشد ذلك المواخذة المدلول عليها بالنهي يرفعها لان التجارة مباحة لا مامور بها فقدر ولكن كون تجارة عن تراض غير منهي عنه والارجح هو الاول لظهور المقابلة والمقصود على الوجهين بيان حاصل المعنى لانه مرفوع على الاول منصوب على الثاني كما في بعض الحواشي فانه فاسد لانه منقطع منصوب ابدا ولو جعل متصلا على نحو ما سلف لكانه وجها والتخصيص في الاية للتنفير عن الباطل وتفسير الباطل بانه ما لا عوض فيه ثم ارتكاب التخصيص او النسخ تخريب لكتاب الله يستغفر منه كذا افاده المدقق في الكشف وفي الدر المصون انه لابد من حذف مضاف تقديره الا غصاب او وقت ان تكون الاموال اموال تجارة والحاصل ان الاستثنا المنقطع بتقدير لكن وهو مخالف لجنس ما قبله وحكمه والاول ظاهر وليس المراد لا تاكلوا الاموال بالباطل الا التجارة فكلوا كلها بالباطل كما اذ انك لا تاخذ اموال الناس بغير حق الا الحربيين فلك اخذه بغير حق بل هو من حكم مفهوم من الكلام وهو عدم المفضي اليه المفهوم من عدم الاكل او النهي فيكون هذا المقصود او غير منهي عنه فهو تيان معنى لا اعراب كما توهم فافهمه فانه من مشكلاته **قوله** ويجوز ان يراد بها الانتقال مطلقا الخ اي انتقال المال من الغير بطريق شرعي سوا كان تجارة او ارثا او هبة او غيرها من استعمال الخاص وارادة العام ليظهر صحة الحصر ولكونه بعيدا قال ويجوز وكذا الوجه الذي بعده وهو ابعد منه لجعل الاكل بمعنى الصرف وعلى قراءة النصب كان ناقصة واسمها ضمير الاموال او التجارة على ان الخبر معتد بالقيد وهو مثل حد قوله

اذا كان يوما ذا كواكب اشنعا

اي اذا كان اليوم يوما الخ والضمير راجع الى ما يفهم من الخبر وسياتي تحقيقه **قوله** بالبخع كما يفعله جهلة الهند الخ البخع بالبا الموحدة والخا المعجمة والعين المهملة قتل النفس غما والمراد به مطلق القتل والمعروف في قتل الهند انفسهما طرحها في النار كما قال الشاعر

والهند تقتل بالنيران انفسها ... وعندنا ان ذاك القتل يحييها

وهذا هو الصحيح وما قيل كما هو في بعض النسخ الجوع والبجع بيا موحدة وجيم والبخع بنون وخا معجمة لا يلتفت اليه وما روي عن عمرو رضي الله عنه رواه الحاكم وابو داود وصححه وارتكاب ما يوذي الخ اعم من التهلكة وتفسيره بارتكاب الذنب بعيد وان كان حسنا كما قال

اذا ما اهان امرؤ نفسه ... فلا اكرم الله من يكرمه

قوله وقيل المراد بالانفس الخ ما قبله على الانفس حقيقة والقتل اما حقيقي او مجازي وهذا بالتجوز في النفس بان يراد بها غيرهم من اهل الملة لانهم كشي واحد فاطلق النفس عليه بطريق التشبيه كما في الحديث المومنون كالنفس الواحدة اذا لم يعضد تداعى سايره بالحمى والسهر فكانه قيل لا يقتل بعضكم بعضا وهذا

وجه حسن اختاره كثير من المفسرين **قوله** ريثما بالرا المهملة والبا التحتية المثناة والمثلثة يعني مقداره وساعته والريث في الاصل مصدر راث بمعنى ابطا الا انهم جعلوه ظرفا لتقدم الحاج قال ابو علي رحمه الله في الشيرازيات وهذا المصدر خاصة لما اضيف الى الفعل في كلامهم كقوله

لا يمسك الخير الا ريث يرسله ... صار مثل الحين والساعة ونحوها من اسما الزمان وما زائدة بدليل سقوطها في كلامهم كثيرا ويجوز ان تكون مصدرية والنفس في هذه الاية والمال في التجارة واستبقا اي طلب بقا حياتهم وبقايهم وقوله يستكمل الخ اشارة الى ان المتنافي الدنيا انما طلب لتكميل النفس والاستعداد للبقا السرمدي **قوله** اي امر ما امر الخ يعني انه تذييل لجميع ما قبله وقوله معناه وقع في بعض النسخ بدون عطف ولعله او معناه فيكون تذييلا لقوله ولا تقتلوا انفسكم لانه تعالى عظت رحمته وشفقته عليكم اذ لم يكلفكم قتل الانفس في التوبة كما كلفه بني اسرائيل **قوله** او الى ما سبق الخ اشار بها الى وجه افراده وتذكيره وافراط التجاوز تفسير العدوان والاتيان بما لا يستحق تفسير الظلم فلذا عطفه بالواو واو من سهو الكاتب وقد تقدم معنى الصلاة وقوله من حيث الخ اشارة الى المجاز في الاسناد ونشاة مصلية بمعنى مشوية **قوله** وقرئ كبير الخ يعني جنس الذنب الكبير فيطابق القراءة المشهورة ويحتمل ان يراد الشرك وقوله صغايركم اخذه من المقابلة وقد مر ان السيئة اذا اطلقت يراد بها ذلك وقوله نمحها اشارة الى انه ليس المراد بالغفر الستر بل المحو فان قلت في حديث مسلم الصلوات الخمس مكفرة لما بينها ما اجتنبت الكباير قلت اجيب عنه باجوبة اصحها ان الاية والحديث بمعنى واحد لان قوله ما اجتنبت الخ دال على بيان ان الاية لانه اذا لم يصل ارتكاب كبيرة واي كبيرة ووجه المعارضة ان الصلاة اذا كفرت لم يبق ما يكفره غيرها **قوله** واختلف في الكباير الخ اي في حدها وعدها وهل هي محصورة او غير محصورة وهل هو معنى حقيقي او اضافي يختلف بالاضافة اما الى طاعة او معصية او ثواب فاعليها لا يقال يجوز ان يكونا متساويين فلا تنحصر المعصية في الصغيرة والكبيرة لانا نقول تكون صغيرة او كبيرة بالقياس الى طاعة اخرى ضرورة امتناع تساوي جميع الطاعات والفرار من الزحف بمعنى الهرب من جيش الكفار من غير تفصيل وفيه تفصيل في محله وعد حديث النفس اصغر الصغاير اذا صمم عليه قبل فعله واما اذا لم يصمم فوسوسة لا اثم فيه فلا اشكال فيه كما توهم وقد عرفت الاشارة وقوله من عن له الخ الظاهر ان المراد بما عدا الكفر فلا يرد ما قبله انه يقتضي ان يجتنب الكفر يكفر عنه جميع ذنوبه ويغفر له من غير توبة **قوله** ولعل هذا مما تتفاوت الخ هذا مما لا شبهة فيه ولذا قيل حسنات الابرار سيئات المقربين وقال الشاعر

لا يحقر الرجل الرفيع دقيقة ... في السهو فيها للوضيع معاذر

فكباير الرجل الصغير صغاير ... وصغاير الرجل الكبير كباير

كازروني
عصام

ومثله كثير وقوله الا ترى الخ تنظير لا تمثيل فلا ينافي انه ان لم يكن خطيئة
كيف يطابق ما قبله والحديث المذكور رواه الطبري وصححه **قوله** الجنة الخ هو
على الصنم الثاني ضد رد مفعول يدخلكم محذوف اي يدخلكم الجنة ادخالا او مكانا
منصوب على الظرف عند سيبويه وعلى انه مفعول به عند الاخفش وهكذا كل مكان
مختص بعد دخل فيه الخلاف وعلى الفتح نصب امنصوب بمقدر اي تدخلون فتدخلون
مدخلا ونصبه كما مر او انه كقوله انبتكم من الارض نباتا **قوله** من الامور الدنيوية
الخ قيد بالدنيوية لان الاخروية تمنيها حسن ومغربة بضم الميم صفة ذريعة ويكون
نعم بينهما وقوله من غير طلب اي مباشرة خارجة لاسبابه واما الطلب المذكور
في تعريف كل منهن مجرد امر ذهني فلا اعتبار عليه وما قدر بكسب اذا استقل بتمنيه
كان بطالة وتضييع الحظ والنصيب الذي قدر له كسب وما قدر بغير كسب لا محالة
من وقوعه فتمنيه ضايع ومحال لانه لا بد من حصول في وقت معين فقبله يكون
ضايعا وبعده يكون محالا لانه تحصيل الحاصل فهما بالنظر لوقتين والا فهما متنافيان
وجعل المصنف رحمه الله المقتضي للمنع كونه ذريعة للتحاسد وصاحب الكشاف
جعل النهي عن التمني كناية عن التحاسد وسياتي في قول المصنف رحمه الله ان النهي
هو الحسد اشارة اليه ولكل وجهة والفرق بين التمني والدعا ظاهر لا يشتبه احدهما
بالاخر كما توهم **قوله** بيان لذلك الخ اي للنهي عن التمني لانه قدر لكل نصيب وقوله
من اجله اشارة الى ان من سببية وقوله وجعل بالماضي المجهول توجيه لان اكتسب المراد
ليس تعاونا بكسبهم وقيل انه بصيغة المصدر عطف على النصيب **قوله**
وهو يدل على المنهي الخ وجه الدلالة ان الامر بالسوال من فضله لا يطلب ما عند
الغير ليزول عنه ويأتي له وهو المنهي عنه واما الغبطة فلا نهي عنها وقوله
مما يقرب به اي يقرب ذلك المتمني اليكم **قوله** روي ان ام سلمة الخ اخرجه
الترمذي والحاكم وصححاه وهذا متمني غير جايز لانه لما قدر الله خلافه بحسب
الاستعداد وهو تمني لانه ينكشف عليهن الان ولذا قال واسالوا الله من فضله
اي اسالوه ما يليق بكم من بعض فضله وما يقربكم من فضله ويسوقه اليكم وحاصله
افعلوا ما تصلون به لرضوانه فالباقي قوله بما نسيه فلا يرد انه محمود فانه عليم
حكيم **قوله** اي ولكل تركة الخ لا بد من تقدير مضاف اليه ملفوظ او مقدر فقيل
تقديره لكل انسان وقيل لكل مال وقيل لكل قوم فعليه على هذا وجوه الاول
انه على التقدير الاول معناه لكل انسان موروث وهو الميت الذي قدره المصنف
رحمه الله جعلنا موالي اي وارثا مما ترك ففي ترك ضمير كل وهنا تم الكلام
ويتعلق بما ترك موالي لما فيه من معنى الوراثة او بفعل مقدر وموالي مفعول
اول لجعل بمعنى صير ولكل هو المفعول الثاني قدم على عامله ويرتفع الوالدان
على انه خبر مبتدا محذوف كانه قيل ومن الوارث فقال هم الوالدان والاقربون
وهو معنى قول المصنف رحمه الله انه استيناف والثاني ان التقدير لكل انسان

موروث

عصام

موروث جعلنا وارثا مما تركه ذلك الانسان ثم بين الانسان بقوله
الوالدان كانه قيل ومن هذا الانسان الموروث فقيل الوالدان والاقربون
واعرابه كما قبله وانما الفرق بينهما ان الوالدان في الاول وارثون وفي الثاني
موروثون وعليهما فالكلام جملتان ولا صنع محذوف في جعلنا وموالي مفعول
اول ولكل ثان وهذا لم يذكره المصنف رحمه الله والثالث ان التقدير ولكل انسان
وارث مما تركه الوالدان والاقربون جعلنا موالي اي موروثين فالموالي الموروثون
ويرتفع الوالدان بترك وما بمعنى من والجار والمجرور صفة لما اضيف اليه كل
والكلام جملة واحدة وهو بعيد ولهذا لم يذكره المصنف رحمه الله والرابع ان
التقدير ولكل قوم فالمعنى ولكل قوم جعلناهم موالي نصيب مما تركه الوالدان
والاقربون فلكل خبر نصيب المقدر مؤخرا وجعلناهم صفة قوم والعايد
الضمير المحذوف الذي هو مفعول جعل وموالي اما ثان او حال ومما ترك صفة
المبتدا المحذوف الباقي صفته كصفة المضاف اليه وحذف العايد منها ونظيره
لكل خلقه الله انسانا نصيب من رزق وهو الوجه الاخير الله اي لكل واحد
خلقه الله انسانا نصيب من رزق الله وهو الوجه الاخير في كلام المصنف رحمه الله
والخامس تقدير لكل مال اي لكل مال او تركة مما تركه الوالدان والاقربون
جعلنا موالي اي وراثا يلونه ويحوزونه فلكل متعلق بجعل ومما ترك صفة
كل واليه اشار المصنف بقوله بيان الخ والوالدان فاعل ترك فهو كلام واحد
قيل وفيه الصفة الفصل بين الصفة والموصوف بجملة عاملة في الموصوف نحو بكل
رجل يمني وفي جوازه نظر ورد بانه جايز كما في قوله تعالى قل اغير الله اتخذ وليا
فاطر السموات والارض ففاطر صفة لله وقد فصل بينهما باتخذ العامل في غير
فهذا اولى واليه يشير قوله مع الفصل الخ وما قيل ان العامل لم يتخلل بل المعمول
قد تقدم فجا التخلل من ذلك فلم يصفف اذ حق المعمول التاخر عن عامله وحينئذ
يكون الموصوف مقرونا بصفته فتكلف مستغنى عنه بما مر السادس ان يكون
لكل مال مفعولا ثانيا لجعل وموالي مفعول اول والاعراب كما مر هذا زبدة
ما في الاية وقد ارتضى المصنف رحمه الله بعضها وترك بعضا منها وبما ذكرناه اتضح
كلامه **قوله** على ان من صلة موالي الى اخره قيل المولى يشبه ان يكون في الاصل
اسم مكان لا صفة لتكون من صلته واجيب بان ذلك لتضمنه معنى الفعل
كما اشار اليه بقوله لا بهم في معنى الوارث والمصنف غير قوله لانهم بقوله لانه لدقيقة
وابعاض الموروثين من لا موالي له بل له مولى واحد واجيب بانه بحسب
التوزيع الجنسي يعني لكل الاحاد شيا من جنس الموالي قدرا او كثر فيعني ان من لا وارث
له يحوز المال مولاه انتهى وقوله في المولى انه ليس صفة مخالف لكلام الراغب
فانه قال انه بمعنى الفاعل والمفعول اي المتولي والمتوالي لكن ورد معمولا في اللغة
الكوفيون وقال ابن الحاجب في شرح المفصل انه نادر فلا ما ان يحمل على النادر

ابو حيان

سمين

سعد

سعد

او مما عبر به عن الصفة فيه باسم المكان مجازا لتمكنها وقرارها في موصوفها
ويمكن ان يجعل في المعقول كنايته كما يقال المجلس السامي فتأمل **قوله** وهو
خروج الاولاد الخ فان الاولاد لا يدخلون في الاقارب عرفا ولذا قيل انه بمعناه اللغوي
فيدخلون لكنه يتناول حينئذ الوالدين ايضا وذكر الوالدين لشرفهم والاهتمام
بشأنهم وترك ما عداهم اعتمادا على تفصيل اية المواريث وظهور امرهم وقوله
ولكل قوم الخ مراده خبر مقدم والمبتدأ مقدر مؤخر فاقيمت صفته مقامه وهي مما ترك
واورد عليه ان فيه فصل الجار والمجرور مبتدأ بتقدير الموصوف وان لكل قوم
من الموالي جميع ما ترك الوالدان والاقربون لا النصيب وانما النصيب لكل فرد
واجيب بانه ثابت مع قلته كقوله وما منا الا له مقام معلوم ومنا دون
ذلك وانما يستحقه القوم بعض التركة لتقدم التجهيز والدين والوصية واما حمل
من على البيان للمحذوف فبعيد جدا **قوله** فيه خلل من وجهين الاول
ان ما ذكره لا شاهد له فيه لانهم ذكروا في مثل العنوان ان الصفة اذا كانت جملة
او ظرفا تقام مقام موصوفها بشرط كون المنعوت بعض ما قبله من مجرور بمن او في
والا لم تقم مقامه الا في شعر كذا في التسهيل وغيره وما ذكره داخل فيه والاية
ليست كذلك الثاني انه ليس المراد بتقديرها مقامها ان يكون مبتدأ حقيقة بل المبتدأ
محذوف وهذا بيانه فلا وجه لاستبعاده نعم ما ذكروه وان كان مشهورا ليس
بمسلم فان ابن مالك رحمه الله صرح بخلافه في التوضيح في حديث الاسراء بجعل
الموصوف محذوفا في السعة بدون ذلك الشرط فالحق انه اغلبي لا كلي فاعرفه
قوله مولى الموالاة كان الحليف يورث السدس الخ كان الرجل يعاقد الرجل
فيقول دمي دمك وهدمي هدمك وثاري ثارك وحربي حربك وسلمي
سلمك وترثني وارثك وتطلب بي واطلب بك وتعقل عني واعقل عنك فيكون
للحليف السدس وقوله فنسخ الخ قال المحرر فيه نظر لانه لا دلالة فيها على نفي ارث
الحليف اصلا والقائلون به انما يورثونه عند عدم العصبات واولي الارحام ومذهب
ابي حنيفة رحمه الله في مولى الموالاة وشروطه مبسوطة في محله والايمان هنا جمع
يمين بمعنى اليد اليمنى لوضعهم الايدي في العهود او بمعنى القسم وكون العقد
هنا عقد النكاح خلاف الظاهر اذ لم يعهد فيه اضافته الى اليمين والخطاب
حينئذ للاولياء **قوله** وهو مبتدأ الخ فيه وجوه الاول انه مبتدأ وجملة فاتوهم
خبره والفاء زائدة والثاني انه منصوب على الاشتغال قيل وينبغي ان يكون
مختارا لئلا يقع الطلب خبرا لكنهم لم يختاروه لان مثله لما يقع في غير
الاختصاص وهو غير مناسب هنا ورد بان ابن بابشاذ قدر مؤخرا افاد الاختصاص
وان قدر مقدما فلا بعد فيه ولا خفاء ان الظاهر تقديره مقدما فلا يلزم الاختصاص
الذي ذكره والثالث انه مرفوع عطفا على الوالدان فان اريد بالوالدين
انهم موروثون عاد الضمير من فاتوهم على موالي وان اريد انهم وارثون

جاز

جاز عوده على موالي وعلى الوالدين وما عطف عليهم فالوارث يقطعه بشهرة
الوقف على الاقربون دون ايمانكم واما جعله منصوبا عطفا على موالي ففيه تكلف
وترك تفسير المعاقدة بالتبني الذي ذكره في الكشاف لانه لا يوافق المذهب
قوله جملة مسببة الخ مسببة بصيغة المفعول والتأكيد الحاصل من السبب والمسبب
المتلازمين لا ينافي العطف بالفاء ومفعول عقدت محذوف على جميع القراءات وانما
جعل الحذف تدريجيا ليكون من حذف العائد المنصوب فانه كثير مطرد وقوله
لتهديد الخ قيل انه ابلغ وعد ووعيد **قوله** قيام الولاة على الرعية الخ اي كقيامهم
عليهم بالامر والنهي ونحوه وليس مراده انه استعارة والموهبي ما فضلهم الله به
والكسبي الانفاق الاتي وقوله بسبب الخ اشارة الى ان الباء سببية وما مصدرية
وقوله النبوة على الاشهر او المراد الرسالة والامامة تشمل الصغرى والكبرى
والولاية تولي امرهن والنكاح او المراد به ولاية القضاء ونحوه والاقامة اشتغاله كالاذان
والاقامة والخطبة والجمعة وتكبيرات التشريق عند ابي حنيفة رحمه الله والمراد
بالشهادة في مجامع القضايا انها تقبل في التي من شانها ان تكون في المحافل كالحدود ونحوها
مما لا تقبل فيه شهادة النساء ومنهم من فسره بجميع الامور ولا وجه له والتعصيب
اي كونه عصبة بنفسه والاستبداد بالفرقة الاستقلال بالطلاق وهو ظاهر **قوله**
في نكاحهن كالمهر الخ خصه لانه هو الذي به التمييز وسعد بن الربيع صحابي معروف
رضي الله عنه احد نقباء الانصار وقصته هذه اخرجها ابو داود وغيره في حديث
مرسل قيل وامره بالاقتصاص من زوجته كان باجتهاده منه صلى الله عليه وسلم
واراد به التعزير وامر به المراة ليكون اردع له ولا خلاف في انه لا قصاص
فيما لا ينضبط واعلم ان القصاص في اللطمة وقع في الاحاديث حتى عقد
المحدثون له بابا الا انه مشكل لان المذاهب الاربعة على خلافه حتى قيل انه
مجمع عليه وان شذ فيه رواية عن بعض اصحاب احمد وقول السعد انه
باجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم او تعزير فيه ان اجتهاده اذا لم يتغير حكمه
لا يسوغ مخالفته لا سيما وقد عمل به من بعده كعمر كما نقله ابن الجوزي في كتابه
فادعاء عدم الخلاف فيه مشكل جدا ونشوز المراة ونشصت بمعنى لم تطع زوجها
وكون اسم ابيها ما ذكره المصنف رحمه الله قول وقيل ابنة محمد بن مسلمة
كما في التيسير وهو دليل على ان للرجل تعزير زوجته وتأديبها ومعنى قانتات
خاشعات مطيعات لله ومن اطاع الله اطاع الزوج **قوله** لمواجب الغيب
الخ مواجب جمع موجب اسم مفعول اي ما يوجبه غيبة الزوج ان يحفظ
عليه **قوله** وعنه عليه الصلاة والسلام الخ اخرجه ابن جرير عن ابي هريرة
رضي الله عنه لكنه بلفظ مالك ونفسها ورواه الحاكم ماله والمراد ماله
كما تفسره الرواية الاخرى لكنه اضافه اليها لكونه في يدها وهي المتصرفة
فيه وفيه اشارة الى انه ينبغي ان تحفظ كما تحفظ مالها ولا حاجة الى ما قيل

ان اكثر الروايات ما له فلعل رواية الحاكم تحريف فان الراوي واحد فيهما
والمراد باسرارهم ما يقع بينهم في الخلوة ومنه المنافسة والمناشرة واللفظة
المذكورة ولذا قيل ان هذا انسب بسبب النزول وفيه نظر **قوله** بما حفظ الله اياهن
الخ يعني قوله بالامر على حفظ الغيب اي تسبب الامر والمحافظة على حفظه وهي
مصدرية تغلب هذا او موصولة في الذي بعده ويصح ان تكون موصوفة **قوله** وقرئ
بما حفظ الله بالنصب الخ لا بد من تقدير مضاف على هذه كدين الله وحقه
لان ذاته تعالى لا يحفظها احد وما موصولة او موصوفة ومنع المص رحمه الله كونها
المصدرية لخلو حفظ حينئذ عن الفاعل لانه كان يجب ان يقال بما حفظن الله
واجيب عنه بانه يجوز ان يكون فاعله ضميرا مفردا عائدا على جمع الاناث
لانهن في معنى الجنس كانه قيل فمن حفظ الله وجعله ابن جني كقوله فان الحوادث
اودى بها او دين ولا يخفى ما فيه من تكلف الافراد وشذوذ ترك التانيث فانه
كان ينبغي ان يقال بما حفظت واورد في تعدد لها بناء على انه لا يليق بالنظم
الكريم لانه غير صحيح اصلا لحفظ اذا اسند للامر اسناده مجازي لسببه وعلى
حفظ الله اياهن عن الخيانة وتوفيقهن لحفظ الغيب الحفظ حقيقة وعلى
الوعد والوعيد على المحافظة والخيانة الحفظ مجاز عن سببه وجمع السلامة
هنا للكثرة اما المعروف فظاهر واما المنكر فلانه حمل عليه فلا بد من مطابقته
له في الكثرة فاذا قلت الرجال قائمون لزم كونه قائمين للكثرة لان كل
واحد منهم قائم وهجر فانه خشية اما دهابي الدر المصون وقوله من النشز
بسكون الشين وفتحها وهو المكان المرتفع ويكون بمعنى الارتفاع اطلق على الترفع
اي الاباء عن الطاعة وظاهره ترتبه على خوف النشوز وان لم يقع والعقل النشوز
ولذا فسر في التيسير تخافون بمعنى تعلمون لان الخوف يرد بهذا المعنى وقيل
المراد تخافون دوام نشوزهن او اقصى مراتبه كالعزم منه في المؤاخذة وقيل ان في الكلام
تقديرا واصله واللاتي تخافون نشوزهن ونشزن وقول الفراء انه بمعنى الظن
مردود **قوله** في المراقد فلا تدخلوهن تحت اللحف الخ اللحف بضمتين جمع لحاف
وهو دثار النوم قيل ان ما عدا التفسير الثاني لا تساعده العبارة فانها تدل على
الهجران مع كونها في المضاجع فلو كانت العبارة عن المضاجع لصح تفسيره فلا بد من حمله
على الثاني او على الامر بان يوليها ظهره في المضجع وكذا حمله على المبايت ودفعه
بانه حال من الفاعل ولا يخفى ان في قيل انها للسببية فالمعنى اهجروهن بسبب المضاجع
اي تخلفهن عن المضاجعة كذا قال ابو البقاء وقيل انها للظرفية واهجروا بمعنى
اتركوا المضاجع بمعنى مضاجعهن اي اتركوهن منفردات في مضاجعهن وعليه فلا يرد
ما ذكر اشار والا حاجة لجوابه وكان المراد بالمبايت اخص من المضاجع والمراد فيه
وهو هجر هجرهن ولعل فيستغني من البيت والاقلال فرقة بينه وبين ما قدمه والمبرح
الشديد والشاين الذي فيه شين وعيب كنقض وجراحة وكسر عضو وما يقرب

منه

منه غشيين منجه وبوزن كذا في النسخ وكونه بزاي هو زن بمعنى شديد غليظ الظنه
تحريف **قوله** والامور الثلاثة مترتبة الخ الترتيب ماخوذ من السياق والقرينة
العقلية لانها تتضح ثم تهجر ثم تضرب اذ لو عكس استغنى عما قبله والا فالواو
لا تدل على ترتيب ولذا الفاء في فعظوهن لا دلالة لها على غير ترتيب المجموع دون
غيره كما قيل وفي الكشف الترتيب مستفاد من دخول الواو على اجزية مختلفة
في الشدة والضعف مترتبة على امر مدرج فانما النص هو الدال على هذا الترتيب
قوله والمعنى فازيلوا عنهن التعرض الخ يعني هنا بمعنى ظلم فهو لازم وسبيلا منصوب
على نزع الخافض واصله بسبيل اي لا تظلموهن بطريق من الطرق بالتوبيخ اللساني
والاذى الفعلي وغيره او بمعنى طلب فهو متعد وسبيلا مفعول له اي لا تطلبوا سبيلا
وطريقا الى التعدي عليهن والجار والمجرور متعلق بتبغوا او صفة سبيلا قدم عليه
فصار حالا والمعنى على كلا الحالين لا تتعرضوا لهن بما يؤلمهن وقوله التائب
من الذنب الحديث اخرجه ابن ماجه والطبراني والديلمي وابن عباس
رضي الله عنهم **قوله** فاحذروه فانه اقدر عليكم الخ اي المراد بوصفه تعالى
بالعظمة والعلو ما يلزمه من تمام القدرة وارتباطه بما قبله ان المراد منه ان
قدرته عليكم اعظم من قدرتكم على من تحت ايديكم فهو ينبغي الخوف منه وان
لا يبغي احدا وانه مع القدرة التامة يعفو وانتم احق بذلك او انه قادر على
الانتقام منكم غير راض بظلم احد **قوله** خلافا بين المراة وزوجها الخ الشقاق
المخالفة والمنافرة لان كلا منهما يكون في شق وجانب غير شق الاخر او هو من
شق العصا بمعنى العداوة وضمير بينهما للزوجين لانهما وان لم يجر ذكرهما
صريحا فقد جرى ضمنا لدلالة النشوز الذي هو عصيان المراة زوجها والرجال
والنساء عليهما **قوله** واضافة الشقاق الى الظرف الخ لما كانت بين من الظروف
المكانية التي يقل تصرفها والاضافة اليها تقتضي خلافه وجه بانه للملابسة
بين الظرف ومظروفه نزل منزلة الفاعل او المفعول وشبه باحدهما فهو مثل
متعامل منه في الاضافة اليه واصله شقاقا بينهما اي ان يخالف احدهما الاخر فاقيم
البين مقام الواحد منهما فالنسبة الاسنادية او الاضافية مجازية ولم يلتفتوا الى
كون الوصل غير ظرف بمعنى المعاشرة ولا الى كون الاضافة بمعنى في لضعفهما والخوف
هنا كالذي في تخافون نشوزهن وقد مر **قوله** فابعثوا اليها الحكام الخ الحكمان
لا يخلو من ان يكونا وكيلين في الجمع والتفريق فلهما ذلك والا فهو مخالف للكتاب
والسنة وما نقل عن علي رضي الله عنه في ذلك ما دل وكذا قول مالك رحمه الله
وقال ابن العربي المالكي في الاحكام انهما قاضيان لا وكيلان فان الحكم اسم
في الشرع له وقال الحسن شاهدان قال علماؤنا ان كانت الاساءة من الزوج
فرقا بينهما وان كانت منها فرقا على بعض ما اصدقها وقوله وسطا بمعنى عدل
والقول بالتحكيم هو الصحيح عندنا كما بين في الفروع وذات البين العداوة

وقوله يتجافى لما كان هنا المباشر انه قال يتجافى والا فالظاهر تجافى وفي نسخة
يتجافى بالفاء وهو من تحريف النساخ وان تكلف تصحيحها ووجد الصلاح بالمجهول
وفي نسخة وجد امنيني معلوم **قوله** الضمير الاول للحكمين الخ يحصل الاحتمالات
في ضميري التثنية اربعة عودهما للحكمين او للزوجين او الاول للحكمين والثاني
للزوجين وعكسه ذكروا منها ثلاثة وترك الرابع وجوزه الامام وهو ان
يكون ضمير يريدا للزوجين وضمير بينهما للحكمين اي ان يريدا الزوجان
اصلاحا يوفق الله بين الحكمين حتى يعملا بالصلاح ويجزاه بمعنى يقصده
ومبتغاه مطلوبه وقوله بالظواهر والبواطن ليس نشرا ولفا ومنع عليه
ما منع للالتئام وقيل انه لف ونشر مرتب فاورد عليه ان الاولى ان العليم
هو العليم بالظاهر والباطن والخبير هو العالم ببواطن الامور كما فسروه
به ولذا اكد لخفائه وفيه نظر **قوله** ظاهرا وغيره الخ يعني ان شيئا هنا مفعول
به او مصدر ووجه تعقيب هذه الاية لما قبلها بين فانه لما ارشد الى معاملة
الزوجين ثنى ببيان جميع المعاملات وقدم الامر بالعبادة ونفي الشرك
لانه لا يعتد بهذه الامور الا بعد ذلك **قوله** واحسنوا بهما احسانا الخ الظاهر
ان الجار والمجرور متعلق بالفعل المقدر فلا يكون مقدما من تاخير ويجوز تعلقه
بالمصدر وتقديمه للاهتمام وهذا بيان للمعنى واحسن يتعدى بالى والباء واللام
والباء قال تعالى احسن بي اذ اخرجني من السجن وقيل انه مضمن معنى لطف
وفسر القربى بالقرابة واصلها مصدر بمعنى القرب وهو في المكان والزمان
ويكون في النسب ويقال للخطوة قربة قال تعالى الا انها قربة لهم واعادا الباء
هنا لم يعدها في البقرة لان هذا توصية لهذه الامة فاعتني به واكد وذلك
في بني اسرائيل والقربة الثانية مكانية او نسبية او بمعنى اخوة الاسلام
وقرئ بالنصب اي نصب الجار وصفة على قطعه بمعنى اخص وليس هو
الاختصاص النحوي ومر القطع في العطف في سورة البقرة ومن قال اي
قربى ذا القربى فقد وهم لانه خلاف المنقول والجنب بضمتين صفة كناقة
سرح وقوله لا قرابة له اي حقيقية او حكمية كاخوة الدين لما مر والحديث المذكور
اخرجه البزار وابن سفيان في مسنديهما وابو نعيم في الحلية ولم يذكر الجار
الغريب نسبا الغير المسلم فيه اشارة الى ان صفة القرابة المتابعة مع الاسلام
قوله او رفيقا في امر حسن الخ قدمه وامر تفسيره بالمراة لانه خلاف الظاهر ه
ومختالا من الخيلاء وهو التكبر والتيه **قوله** بدل من قوله من كان
الخ اي بدل كل من كل وفي التيسير هو صفة لمن لانه بمعنى الجمع وقيل عليه ان جعلت
موصوفة فهي نكرة لا يصح ان توصف بالموصول وان جعلت موصولة فصفة وصف
الموصولات لم تعثر عليه وهذا عجيب منه فانه مذهب الزجاج وتبعه كثير من النحاة
قال الرضي لا يمتنع من الموصولات وصفا الا ما فيه ال كالذي واما وقوع الموصول

كازروني

عصام

موصوفا

موصوفا فلم اعرف له مثالا نطمئن بالي قال الزجاج ان الموصوف صفة لمن اس
انتهى وكذا ذكره في البحر ووجهه وقد مر مثله **قوله** تقديره الذين يبخلون
الخ خبره المقدر قوله احقاء بكل ملامة واخره ليكون بعد تمام الصلة واحقاء
جمع حقيق كاصدقاء جمع صديق ومبغض من قدره مبغوضون وغيره مما يوخذ
من السياق ووقع في نسخة مقدما والنسخة الاولى هي الصحيحة والحذف
لتذهب نفس السامع كل مذهب وفرق الطيبي رحمه الله بين كونه خبرا او مبتدا
بانه على الاول متصل بما قبله معنى لان هذا من احسن اوصافهم التي عرفوا
بها وعلى الثاني هو منقطع جيء به لبيان بعض احوالهم والوجه الاول وفي البخل
اربع لغات فتح الباء والخاء بها قرا حمزة والكسائي وضمهما وبها قرا الحسن وعيسى
ابن عمرو بفتح الباء وسكون الخاء بها قرا قتادة وبضم الباء وسكون الخاء بها قرا
الجمهور **قوله** وضع الظاهر موضع المضمر الخ تبع الزمخشري هنا في تفسير الكافر
بمن كفر النعمة وجعله ذما لهم بكتمان نعمته وما اتاهم من فضله الغنا وفي الحديث
اذا انعم الله على عبد نعمة احب ان يرى اثر نعمته عليه وهي عامل للرشيد قصرا
بجد اقصره فتعمم بعمده فقال الرجل يا امير المؤمنين ان الكريم يسره ان
يرى اثر نعمته فاحببت ان اسرك بالنظر الى اثار نعمتك فاعجبه كلامه لانه انسب
بما قبله وما بعده من البخل اذ البخل كتمان النعمة نوما وان اشار بما بعده الى
جواز حمله على ظاهره وهو وان كان ظاهرا بحسب اللفظ لكنه بعيد عن السياق
وقوله سفها يعني تكلفا للمدح واظهارا للغش في صورته واما على ما بعده
فقيل في وجه المناسبة انهم بخلوا بما عندهم من نعمة العلم وامروا اتباعهم
بذلك او هم بمنزلة الامرين بذلك لعلمهم باتباعهم لهم وذكر صيغة التعظيم
في اعتدنا ايضا للتهويل لان عذاب العظيم عظيم وغضب الحليم وحليم والمراد
بنعمة الله الجنس فلا يقال الظاهر نعم الله وحمل البخل والاخفاء اهانة للنعمة
لانه في الاكثر لجحودها او عدم الاعتداد بها او لانه يشبه الاهانة لانه فعل ما لا يليق
بها واما بنعمة ربك فحدث وكونها نزلت في اليهود اخرجه ابن اسحاق وابن جرير
بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما وكذا ما بعده اخرجه ابن ابي حاتم
لكن سنده ضعيف **قوله** لان البخل والسرف الخ المراد بالسرف التبذير
لانه في غير محله وقوله خبر محذوف الخ اي قد يتبعهم الشيطان ويبخلوا اي
يقصدوا بالجاه المحصلة **قوله** تنبيه على ان الشيطان الخ اي بنيه على
الخبر المتقدم كما تقدم وعدل عن الظاهر لنكتة والمراد التنبيه على اتباعه
قيل والمراد باعوانه الداخلة قبيلته وبالخارجة الناس التابعون له
او الداخلة في الانسان قوة الشهوانية وهواه والخارجة صحبة الاشرار
وقيل الاولى النفس والقوى الحيوانية والخارجة شياطين الانس
والجن وسا يعني يبس من اشتعال الدم المحقق بالجامدة ولذا اقترنت

بالنار ويحتمل ان تكون هي على بابها بتقدير قد كقوله ومن جا بالسيئة فكبت وجوههم
في النار **قوله** وما الذي عليهم وما يتبعه تحقيق لهم الخ اشار الى وجهي ما ذا من كون
ما استفهامية وذا بمعنى الذي موصولة وكون المجموع كلمة استفهام بمعنى اي شي والتبعة
الوبال والضرر وقوله بسبب الايمان الخ اشارة الى ان جملة ما ذا بمعنى جواب الشرط
مسبب عنه لكونه بمنزلته في الدلالة عليه وقد قيل انها هاهنا بمعنى ان وقيل انها
مصدرية وقيل انها جملة مستأنفة نحو انها مقدر اي حصلت لهم السعادة ونحوه
قوله وهو توبيخ لهم الخ لكان المنفعة الخ اي بالمنفعة وموقعها يعني ان السؤال بحسب
الظاهر عن الضرر المترتب على ذلك ومعلوم انه لا ضرر فيه فالمقصود توبيخهم
على اجتناب ما ينفع لما يجتنب عما يضر كما يقال للعاق ما ضرك لو كنت بارا وهو
اسلوب بديع كقوله ما ضرك لو سننت وربما من الغني وهو المغيظ المحنق ولولا هذا
لم ينفعهم لانه معلوم ان كل منفعة فيه فلا معنى للاستفهام بانه اي ضرر فيه والضرر
مستفاد من على ويعدي بضمن معنى يحصل لهم وا لاهو متعد بنفسه ووجه التنبيه
المذكور ظاهر **قوله** والمنافقون الايمان الخ المراد بالاية الاخرى الذين ينفقون
اموالهم رياء الناس ولا يؤمنون بالله الخ والتخصيص بضاد بين مجيئين بمعنى
الحث يعني ان عدم الايمان لما ذكر لتعليل ما قبله من وقوع مضار فيهم في دنياهم
في غير محالها كما اشار اليه بما سبق بقوله لينفقوا الخ ولو قيل لانه المراد به الاسراف
الذي هو عديل البخل فقدم لئلا يفصل بينهما على تقدير العطف لكان له وجه
وهنا ذكر للتحريض فينبغي ان يبدا فيه بالاهم فالاهم وثمرا بالفتح اسم اشارة
وترسم بالها السكتية ايضا وكون ذكر علمه للوعيد مر تحقيقه **قوله** لا ينقص
من الاجر ولا يزيد الخ الظلم كما قال الراغب في مفرداته عند اهل اللغة الظلم
وضع الشي في غير موضعه المختص به اما بنقصان او بزيادة او بعدول عن وقته
او مكانه انتهى ومن ثم قال انه ليس معنى حقيقي للظلم حتى يلزم عدم تحقيق
الظلم بوقوع احدهما دون الاخر فالاولى ان يقال ان الظلم الضرر ما لا يستحقه
فاذكر تفسير له بايراد انواعه لم يصب ثم انه جعل نفي ادنى ما يكون من الظلم
كناية عن اعطا الاجر والثواب كما انه من غير نقصان وعن عدم زيادة لما صحت
الكناية ويدل على القصد الى هذا قوله وان تك حسنة الخ قال المحقق هو
لا يفعل الظلم لمنافاته الحكمة لا القدرة لان الظاهر من قولنا فلان لا يفعل
كذا في الافعال التي هي اختيارية في نفسها انه تركه باختياره والقادر
على الترك قادر على الفعل والتمدح بترك الفعل الاختياري لا يكون الا حيث
يمكن فعله بخلاف غير الاختياري فانه لا تمدح فيه ولا يلزم فان المتمدح بتنزهه عنه وعدم
اتصافه به مبناه على ان مدلول الكلام الترك لا عدم الاتصاف وقد يقال
ان الظلم اي وضع الشي في غير موضعه ممكن في نفسه وقدرته تشمل جميع
الممكنات ويتوجه منع امكان ظلمه لتومه واما استحالته في الحكمة فلا يفيد

كازروني

سعد

كشف

معنى الحكمة

اتيان بالفعل على ما ينبغي وعلى ان يتعلق به غرض صحيح والقبيح لا يكون
كذلك بالنسبة الى الغني المطلق وعندنا ايضا انه لا ينقص عن الاجر ولا يزيد في العقاب
بناء على وعده المحتوم فان الخلف فيه ممتنع لكونه نقصا منافيا للالوهية وكمال
الغني وبهذا الاعتبار يصح ان يسمى ظلما وان كان لا يتصور حقيقة الظلم منه تعالى
لكونه المالك على الاطلاق فاحفظه فانه مهم ويرد عليه ما يفهم من المصنف من انه
لا بد من ثواب المطيع وعقاب غيره وانه ليس مبنيا على الاعتزال والاصلح وارتباط
لما فيه من تحقق الجزا بما قبله من الحث على الايمان والانفاق ظاهر **قوله** في ذرة
اي الخ يعني لم يقل مقدار ذرة ونحوه للاشارة بما يفهم منه التمثيل الذي يعبر به
عن القلة والعظم كقوله تعالى واما من ثقلت موازينه الى انه وان كان حقيرا
فهو باعتبار جزائه عظيم ولذا نبه على اخذه من الثقل **قوله** وانث الضمير
لتانيث الخبر الخ في تانيثه وجوه فقيل لتاويل المثقال بالزنة وقيل لان
المضاف قد يكتسب التانيث من المضاف اليه اذا كان جزءه نحو كما شرقت
صدر القناة من الدم او من صفته نحو لا تنفع نفسا ايمانها بمقابلة قراءة ومقدار
الشي صفة له او هو لتانيث الخبر او الضمير عايد على المضاف اليه فان قلت
تانيث الخبر انما يكون لمطابقة تانيث المبتدا فلو كان تانيث المبتدا له لزم الدور
قلت انما ذاك اذا كان مقصود او صفته والحسنة غلبت عليها الاسمية فالحقت بالجوامد التي لا تراعى بينها المطابقة نحو الكلام هو الجملة **قوله** حذف
النون من غير قياس الخ وجه الشبه خفتها وسكونها وكونها من حروف الزوايد
وكثرة دوره جاز فيه على خلاف القياس بشروطه وفيه مخالفة له اخرى وهو
عدم عود الواو المحذوفة لالتقاء الساكنين بعد حذفها **قوله** يضاعف ثوابها
الخ مضاعفة نفس الحسنة بان تجعل الصلاة الواحدة صلاتين مما لا يعقل وفي الحديث
من ان ثمرة الصدقة يربيها الرحمن حتى تصير مثل الجبل محمول على هذا للتعظيم
بالغا الكلف واحتمال اعادة المعدوم بعيد وكذا الكتابة ثوابها مضاعفا ومضاعفة
الثواب بحسب المقدار كما اشاره الامام وقيل بحسب المدة لان الثواب منفعة
دايمة وهو من اوصافه الذاتية فيتحقق في كل ثواب الجنة ويحسن عطف التفضيل
عليه بقوله ويوت من لدنه اجرا عظيما وهو المضاعفة بحسب المقدار ولذا فسر
الثواب بالمنفعة الخالصة الدايمة للتنبيه على هذا او فيه بحث **قوله** وكلاهما
بمعنى هذا هو المختار عند اهل اللغة والفارسي وقال ابو عبيدة ضاعف
يقتضي مرارا كثيرة وضعف يقتضي مرتين وربما نعكس اللغة لان المضاعفة
تقتضي زيادة المثل فاذا شدد دلت البنية على التكثير فيقتضي ذلك تكرير
المضاعفة وانه مرتبة تفضيل **قوله** يعط صاحبها من عنده الخ اشار الى ان
لدنه بمعنى عنده وان فرق بينهما بان لدن اخص في الدلالة على القرب
ولذا لا يقال لدي مال وهو حاضر بخلاف عند وتفرله هذا القول عندي صواب

اهل السنة

مطلب

رد على الطيبي

سعد

ولا تقول لدي ولدي لما قاله الزجاج رحمه الله وفيه نظر لانه شاع استعمال لدن
في غير المكان في كقوله من لدنا علما ويحتمل تفسيره ان الاجر تجاوز عن التفضل
لانه قال يضاعفها والمضاعفة هي الاجر فوجب حمل هذا على معنى زائد على الاجر
وهو التفضل والذاتون معه من لدنه وهذا القول يقتضي تعذيب الثواب وانه
بالاستحقاق لا بالتفضل وتسميته بالاجر تسمية له باسم مجاوره وقيل عليه انه
تعسف انما يصار اليه اذا قدر مضاف اي يضاعف ثوابها واما اذا جعلت الحسنة نفسها
مضاعفة كما صرح به في الاحاديث وترك الاجر على ظاهره ليعلم ان الاجر تفضل منه
وانه من لدنه لا باستحقاق العمل كما هو مذهب اهل الحق فاي حاجة لنا الى ارتكاب
هذه التعسفات والعجب من القاضي واصحاب التقريب والانتصاف كيف لم ينبهوا
عليه ولم يتنبهوا له وهو ليس في وارد لانه جار على المذهبين كما في الكشف
اما على مذهب المعتزلة فظاهر كما قرره واما على مذهب اهل الحق فالمراد بالاجر
التفضل لما ذكره والمراد بمقابلته الثواب الموعود به فلوعده تعالى به وهو الذي
لا يخلف الميعاد صار كانه حق له وذلك ايضا بمقتضى الكرم كما قيل وعد الكريم
دين وقد صرح به المصنف رحمه الله في قوله على ما وعد والمعترض غفل عنه [illegible]
الوجود كما ذهب اليه المعتزلة نعم حمل الاجر على ما ذكر لا يخلو من بعد
والداعي اليه عدم التكرار ولذا ذهب كل الى وجه فيه وقال الامام ان ذلك
التضعيف يكون من جنس اللذات الموعود بها في الجنة واما هذا الاجر العظيم
فهو اللذة الحاصلة عند الرؤية والاستغراق في المحبة والمعرفة وبالجملة فذلك
التضعيف اشارة الى السعادات الجسمانية وهذا الاجر اشارة الى السعادات
الروحانية **قوله** فكيف حال هؤلاء الخ الفاء فصيحة اي اذا كان كل قليل وكثيره
يجازى عليه فكيف حال هؤلاء وكيف في محل نصب على الظرفية على القول الاصح الحالية
هو خبر مبتدا محذوف هو حالهم وهو العامل في الظرف ولذا قدروا الا كان يكفي كان
كيف هؤلاء لانه سؤال عن الحال وعامله استقر ومستقر وذلك هو العامل في اذا
وهو المراد بالظرف في كلام المصنف رحمه الله وقيل انه في محل نصب بفعل محذوف
وهو العامل فيها اي كيف تصنعون او يكون حالهم وهذا ما قرره صاحب الدر
المصون وهو الى جعله متعلقا بمضمون الجملة من التهويل والتفخيم المستفاد
من الاستفهام واما كونه متعلقا بذلك فليس مما لا ينبغي **قوله** شهيد
على صدق هؤلاء الشهداء الخ المراد بالشهداء الانبياء عليهم الصلاة والسلام فكان
المناسب ابدال تفاعدهم بشرايعهم لكنه تفيد على طريقة القاضية وعلى القول
بانه اشارة الى الكفرة يكون شهادة تقوية لشهادة انبيائهم عليهم الصلاة والسلام
وقد مر تفسير معنى الشهادة فيه وانما الخبر صدق لان شهد اذا تعدى لاحد
الخصمين تعدى بعلى في الضرر وباللام للنفع وان تعدى للامر المشهود عليه تعدى
بعلى مطلقا فلذا قدره ليكون من الثاني اذ لو كان من الاول لقيل لهؤلاء ومن لم

عصام

يتفطن

يتفطن للفرق قال على متعلق بشهيد مضمنا معنى التسجيل لئلا يلزم الشهادة
عليهم لانهم وكانه الداعي لجعله اشارة الى الكفرة **قوله** بيان لحالهم حينئذ تسوى
تحتمل تسويته والباء اما بمعنى الملابسة او على او مع او للتعدية وتسوية الارض بهم
اما كناية عن فنائهم والباء للملابسة اي تسوى الارض ملتبسة بهم وقيل للسببية او بمعنى
على وعلى الوجهين الاخيرين هي صلة قال في الاساس ساويت هذا بهذا وسويته
والقلب اذ لا فرق بين سويتهم بالارض والتراب وسويتها بهم وقيل معناه لو يعدل
بهم الارض اي يؤخذ ما عليها منهم فدية وقرئ بالتخفيف مع ضم التاء وفتحها وعلى
الاول الذين كفروا وعصوا الرسول واحد نوعا وعلى الثاني نوعان ويشملهما الذين
لكن في الصلة اشارة الى تنويعهم فلا يلزم عليه حذف الذين وقد صرح المصنف
بانه غير جائز في قوله تعالى والذي جاء بالصدق وصدق به حيث قال اذا كان الجائي
هو الرسول صلى الله عليه وسلم والمصدق ابو بكر رضي الله عنه يقتضي اضمار الذي
وهو غير صادق كما قيل للفرق بين المفرد والجمع مع ان في المسئلة خلافا للفراء وما
نسب لحمزة والكسائي هو قراءة نافع وابن عامر وحمزة والكسائي قرآ بالفتح والتخفيف
كما في الدر المصون فليحرر التقارير ثم انه قال وتسوية الارض بهم او عليهم دفنهم
ان تنشق وتبلعهم او انهم يبقون ترابا على اصلهم من غير خلق **قوله** ولا يقدرون
على كتمانه قيل هو على الوجه الاول عطف على قوله تسوى بهم الارض فقوله اي يودون
تفسير الاية على وجه العطف لانه جعل لا يكتمون في حيز يود وههنا شي
وهو ان قوله ولا يقدرون على كتمانه تفسير على الوجه ان كان تفسير الاية
على وجه العطف فالحاجة الى تقدير القدرة مع انه فسر بانهم لا يكتمون وان كان
تفسير الاية على وجه الحال فالعطف عليه بقوله وقيل الحال غير مستقيم وقوله
ولا يكذبون عطف على لا يكتمون الله حديثا على سبيل البيان والتفسير لان المراد
بالكتمان تكذيبهم بانهم ما كانوا مشركين حتى ادى الى ان ختم افواههم وتكلمت جوارحهم
بتكذيبهم فافتضحوا لذلك وتمنوا ان تسوى بهم الارض ولم يكذبوا **قوله**
بل هو عطف على يود وقوله لانه الخ مما لا يفهم من الكشاف اصلا وان جوز عطفه
على تسوى ايضا وقوله ولا يقدرون بيان للمعنى بانهم لا يقدرون على الكتمان
اي عدم كتمانهم ناشي من عدم قدرتهم لانهم لا يقدرون ولا يكتمون وليس مراده
انه محتاج الى تاويله فقوله ههنا شي ليس بشي وقد جوز في الدر المصون فيه
ستة اوجه لان الواو اما للحال او للعطف وهو اما عطف على مفعول يود اي يودون
تسوية الارض بهم وانتفاء كتمانهم ولو مصدرية في موقع مفعول يود لا شرطية
ويكون حينئذ لا يكتمون عطف على مفعول يود المحذوف ويجوز ان يكون عطفا على
جملة يود فاخبر عنهم بالوداد وانهم لا يقدرون على الكتم ولو مصدرية او
شرطية جوابها محذوف ومفعول يود محذوف ايضا ولا يكتمون عطف على الجملة الشرطية
وان كانت حالية فهي اما حال من ضمير بهم والعامل تسوى ويجوز في الوجهين

او من الذين كفروا والعامل يرد **قوله** لا تقربوا الیها وانتم سكارى الخ
يعني ان المراد به بقربها القيام لها وانتصابهم لها والمعنى لا تصلوا لكن يعني
عن القرب مبالغة وشمول السكر للنوم وسكر الخمر مخالف لجمهور المفسرين وسبب
النزول وانه خلاف الظاهر لما فيه من الجمع بين الحقيقة والمجاز او عموم المجاز واطلاق
السكر على غير الخمر يستعمل مقيدا في الاغلب كسكرة الموت وقيده بعلم ما يقول لانه
وهو كناية عن علم ما يصدر عنه من قول وفعل بيان لحد السكر وخصه لانه سبب
النزول ولان القراءة مع انها اعظم الاركان ومناجاة الرحمن الخلط فيها
ربما ادى الى الكفر بخلاف الافعال وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه صحابي
معروف والمادبة بفتح الدال وضمها الطعام الذي يدعى اليه وادب القوم
يادبهم دعاهم اليه وثملوا بالثاء المثلثة بمعنى سكروا وقوله فقرا اعبد الخ
اي بحذف لا في سورة الكافرين **قوله** وقيل اراد بالصلاة مواضعها الخ فهو مجاز
من ذكر الحال وارادة المحل بقرينة قوله الا عابري فانه يدل عليه بحسب الظاهر
وجعل المنهي عنه السكر وافراط الشرب لا قربان الصلاة لان القيد مصب النفي
والنهي ولانه مكلف بالصلاة مامور بها والنهي ينافيه لكنه لا مانع عن النهي عنها
للسكران مع الامر المطلق الا ان مرجعه الى هذا والحاصل انه مكلف بها في كل حال
وزوال عقله بفعله لا يمنع تكليفه ولذا وقع طلاقه ونحوه ولو لم يكن مامورا بها
لم تلزمه الاعادة اذا استغرق السكر وقتها وقد نص عليه الجصاص في الاحكام
وتفصله ممن قال لا دليل على ما ذكره غفل عن المسئلة **قوله** والسكر من السكر
اي السكر بفتح السين وسكون الكاف حبس الماء وبكسر السين نفس الموضع المسدود
وقيل السكر بضم السين وسكون الكاف السد والحاجز كالجسر قال

تداو لنا على السكر نداوي السكر بالسكر

والحاصل ان مادته تدل على الانسداد ومنه سكرت اعينهم اي انسدت
سكارى بالفتح الخ قراءة الجمهور سكارى بضم والف وهو جمع تكسير عند سيبويه
واسم جمع عند غيره لانه ليس من ابنية الجمع والاول الراجح وقرا الاعمش سكرى
بضم السين على انه صفة كحبلى وقع صفة لجماعة اي وانتم جماعة سكرى لما حكى
كسلى وكسلى وقرا النخعي سكرى بالفتح وهو اما صفة مفردة صفة جماعة لما مر
او تكسير كجرحى واما جمع سكران عليه لما فيه من الافة اللاحقة للعقل وقد
تقدم الكلام عليه في اسارى في البقرة وقرى سكارى بفتح السين جمع سكران
كندمان وندامى **قوله** عطف على قوله وانتم سكارى الخ جعله عطفا على
الجملة الحالية مع الواو ليلا يلزم دخول واو الحال على الحال المفردة واعاد
لا لان كلا منهما مانع مستقل فيه كما قال النحرير هذا حكم الاعراب واما
المعنى فيفرق بين قولنا جاء القوم سكارى وجاؤا وهم سكارى اذ معنى الاول
جاؤا كذلك والثاني جاؤا وهم كذلك باستيناف الاثبات ذكره عبد القاهر

عصام

يعني بالاستيناف انه مقرر في نفسه مع قطع النظر عن ذي الحال وهو مع مقارنته
له يشعر بتقرره في نفسه وتجوز تقدمه واستمراره ولذا قال السبكي رحمه الله
في الاشباه لو قال لله علي ان اعتكف صائما لا بد له من صوم يكون لاجل ذلك النذر
من غير سبب اخر فلا يجزيه الاعتكاف بصوم رمضان ولو قال وانا صائم بواحد له
خاتمه فانه فرق دقيق والظاهر وجه التفرقة بين الحالين هنا والنكتة فيه
ووجهه ان الحال اذا كانت جملة دلت على المقارنة واما اتصافه بمضمونها فقد
يكون وقد لا يكون نحو جاء زيد وقد طلعت الشمس والحال المفردة صفة معنى
فاذا قال لله علي ان اعتكف وانا صائم لم تدل مقارنته للصوم ولم يقيد بصوم
صوما فيصح في رمضان ولو قال صائما نذر صومه فلا يصح فيه وهذه المسئلة نقلها
الاسنوي في التمهيد ولم يبين وجهها والعجب ذكرها من غير تعقل كلامهم فيها ونكره
ولم تر لا بيننا فيها كلاما فاعرفه فانه مما يعض عليه بالنواجذ **قوله** والجنب الذي اصابه
الجنابة الخ بيان استواء المفرد المذكر وغيره فيه لتوجيه عطفه على الجمع وهي اللغة الفصيحة
فيه وفيه لغة اخرى بجمعه وتثنيته واجراؤه مجرى المصدر ربما ملتبس في شموله للواحد
وغيره لانه من المصادر وما جاء على وزنه كالشكر والنذر لا انه مصدر في الاصل بمعنى
الجنابة واصله من التجنب بمعنى البعد **قوله** متعلق بقوله ولا جنبا الخ اي هو استثنا
منه لا منه وما قبله وكونه استثنا من اعم الاحوال اي احوال المخاطبين الجنبين
ولهم احوال جمة ما عدا حال السفر منهوا عن قربان الصلاة الا في حال السفر
يعني لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى اي وانتم جنب على تقدير التقادير
وفي حال من الاحوال الا في حال السفر قال الزمخشري الا عابري سبيل استثنا
من عامة احوال المخاطبين فان قلت كيف جمع بين هذه الحال والحال التي
قبلها قلت كانه قيل لا تقربوا الصلاة في حال الجنابة الا ومعكم حال اخرى
تعذرون فيها وهي حال السفر وعبور السبيل عبارة عنه يعني لا عفو المرور في المسجد
لما في الفصل الاخر ثم قال ويجوز ان يكون حالا ولكن صفة لقوله جنبا اي ولا تقربوا
الصلاة جنبا غير عابري سبيل اي جنبا مقيمين غير معذورين انتهى وقيل
من تقرير كلامه ان السؤال للاستفسار عن كيفية جعلهما من قبل واحد اهما
على سبيل الاستقلال او الاجتماع وعلى تقدير الاجتماع اكل منهما معتبر في الاخرى
ام ذلك من جانب واحد وعلى الاخير ما ذاك وكيف هو وحاصل الجواب انها على الاجتماع
واعتبار الثانية في الاولى اي لا تصلوا في حال الجنابة كائنين على حال من الاحوال
الا مسافرين والمراد نفي ما ينافي السفر لا صحة للاستقلال مثل لا تصلوا جنبا
ولا تصلوا الا عابري سبيل وقوله ولكن صفة ربما يشعر بانه استثنا مفرغ في موقع
الصفة اي ولا جنبا موصوفا بصفة الا استثنا لكن قوله جنبا غير عابري سبيل اي
جنبا مقيمين غير معذورين انتهى وقيل من تقرير كلامه ان السؤال يدل على
انه حصر الا بمعنى غير صفة لجنبا لكونه جمعا منكرا لقوله لو كان فيهما الهة الا الله

سعد

لكن مثل هذا انما يصح عند تعذر الاستثناء ولا تعذر هنا لعموم النكرة بالنفي كما
تقول ما لقيت رجلا الا امرأتين والاوجه انه يجعل مفرغا ويكون قوله جنبا غير
عابري سبيل بيانا للمعنى لا تقديرا للاعراب وقد يرجح الاول اي انها بمعنى يليه
بانه لا يفيد الحصر فلا يرد المريض اشكالا بخلاف الثاني فانه يفيد حصر جواز
صلاة الجنب في وصف كونه مسافرا او كذا احتمل حالا وجوابه منع عدم افادة
الاول الحصر فان معناه لا تصلوا جنبا غير مسافرين والمريض الجنب غير مسافر
فيكون قوله وان كنتم مرضى تخصيصا للحكم وتفهيما للعذر سواء كان حالا او
صفة او بمعنى غير وقوله غير معذورين صفة لمقتبين اما على سبيل التخصيص
واما على سبيل البيان والقصد لعابري سبيل كناية عن مطلق المعذورين
قوله معنى كلام العلامة انه يجوز فيه وجهان ان يكون استثناء مفرغا
من حال متداخلة عامة او من صفة للنكرة سعذرة لانه يجوز التفريغ في الصفات
ويختار الوجه الثاني انه صفة والمعنى غير والوجه الاول لا يحتمل غير التفريغ
لانه لو كان مستثنى من جنبا لانه بمعنى جنبين لقال مستثنى من ذوي الجنابة لا من
عامة الاحوال وفي كلام الشارح المحقق اجمال مخل وما ذكره من الشرط في التوصيف
بالا ذكره ابن الحاجب وقد خالفه فيه النحاة كما في المغني وههنا امور ينبغي التنبه
لها وهو ان الحصر يقتضي انه لا يرخص فيه لغير المسافر وليس كذلك وان انه
على تقدير تأويله بما الداعي الى العدول عن الظاهر بان يجعل الا عابري
سبيل او مرضى فانه في المآل يعني حسا او حكما وانه لم يتقدم حتى تغتسلوا
على الاستثناء وهو الظاهر اما الاول فان المراد بعابري السبيل غير معذورين
بعذر شرعي اما بطريق الكناية او بايماء النص ودلالته والداعي الى عدم
التصريح انه ابلغ واوكد منه لما فيه من الاجمال والتفصيل ومعرفة تفاصيل
المنقول والاحكام وان المراد اولا بيان غير المعذورين والاستثناء ايماء اليه
وثانيا بعده بيان حال المعذورين والمقصود هو صحة الصلاة جنبا ولا مدخل
لقوله حتى تغتسلوا فيه ولذا اخره وانما ذكر تنبيها على ان الجنابة انما تمنع بالاتصال
ولولا ذلك كان ذكره لغوا وبما ذكر علم كلام المصنف رحمه الله فتركه على ما مر
قوله وهو دليل على ان التيمم لا يرفع الحدث هذا مما وقع فيه الخلاف
عندنا وعندهم ايضا ووجه الدلالة لما قال الجصاص انه سماه جنبا مع
كونه متيمما ومن لا يراه يقول لم يوصف الجنب بانه متيمم وان كان يعلم
ذلك من الآية المتصلة به فيجوز ان يكون وصفه بالجنابة قبل التيمم فان محصل
معنى الآية لا تقربوها جنبا حتى تغتسلوا الا عابري سبيل فاقربوها بلا
اغتسال بالتيمم فالرفع وعدمه مسكوت عنه ثم استفيد كونه رافعا
من خارج وقيل هو من قوله حتى تغتسلوا **قوله** ومن فسر الصلاة الخ
على انه مجاز او بتقدير مضاف وربما يرشحه انه قيل لا تقربوا ما قد ان

لا تصلوا احضر لان حقيقة القرب والبعد في المكان وليس من استعمال لفظ
الصلاة في حقيقته ومجازه والموجب للعدول عن الظاهر توهم لزوم جواز
الصلاة جنبا حال كونه عابر سبيل لانه مستثنى من المنع المغيا بالاغتسال وليس
بلازم لوجوب الحكم بان المراد جوازها حال كونه عابر سبيل اي مسافرا بالتيمم
لانه يؤدي التركيب لا تقربوها جنبا حتى تغتسلوا الا حال عبوركم السبيل فلكم
ان تقربوها بغير اغتسال نعم مقتضى ظاهر الاستثناء اطلاق القرب بان حال
العبور لكن ثبت اشتراط التيمم فيه بدليل آخر وليس ببدع وعلى هذا فالآية
دليلها على منع التيمم للجنب المقيم في المصر ظاهر وجوابه انه خص حالة
عدم القدرة على الماء المصرين منها كما خص مطلقا في المريض والاجماع على
تخصيص حالة القدرة حتى لا يتيمم المريض القادر على استعمال الماء وهذا للعلم
بان شرعيته للحاجة الى الطهارة عند العجز عن الماء فاذا تحقق في المصر جاز
واذا لم يتحقق في المريض لا يجوز **وقوله** وقال ابو حنيفة الخ حكوه في الكشاف
لكن المذكور في فقه الحنفية منع الدخول في المسجد مطلقا وكذا نقله الجصاص
في الاحكام الا انه نقل عن الليث انه لا يمر فيه الا ان يكون بابه الى المسجد وهو قريب
منه وذكر انه صح انه رخصة لعلي رضي الله عنه وكرم وجهه خاصة **قوله** فانه النهي الخ
وجه التنبيه المذكور ان اذا وجب تطهير البدن فتطهير القلب اولى او انه
اذا لم يقرب مواضع الصلاة من به حدث فلان لا يقرب القلب الذي هو
عرش الرحمن خاطر غير طاهر **قوله** مرضا يخاف منه الخ ليس مراده ان المرض
مخصص بصفة معذرة بل بيان للحكم المأخوذ من الآية وتحقيقه فلا يرد عليه
انه لا حاجة الى هذا التقييد لانه مأخوذ من قوله فلم تجدوا كما سيأتي في تفسيره
وجعله راجعا الى غير المرض لا وجه له واعادة على سفر على احد التفسيرين فيهما
ثلا قسام ولان الاستثناء كني به عن العذر كما مر ولان هذا الحكم مطلقه شامل
للحدثين والاول للجنب فقط والمرض المانع يمكنه الوصول له فكونه مقتصرا
قوله او جاء احد الخ الغائط المكان المطمئن اي المنخفض وهو الغبط
ايضا وبه قرأ ابن مسعود رضي الله عنه ولذا استعملوه بمعنى البستان ثم انه
كني به عن الحدث المعروف لانه مما يستحيى من ذكره لا ان في الكلام مقدرا كما توهم
وفي ذكر احد منه دون غيرا اشارة الى ان الانسان ينفرد عند قضاء الحاجة كما هو
دأبه وادبه **قوله** استدل الشافعي رضي الله عنه على ان اللمس الخ لان الحمل
على الحقيقة هو الراجح لا سيما في قراءة من قرأ لمستم اذ لم يشتهر في الوقاع
كالملامسة وفي الكشف ورجح بعضهم الحمل على الوقاع في القراءة الاخرى
ترجيحا للمجاز المشهور وعملا بالقراءتين اذ لا منافاة والاكثرون حملوها على الحقيقة
ايضا ذاهبين الى حدث اللامس والملموس وقد نقله صاحب الانتصار فحسنه
قوله فلم يتمكنوا من استعماله الخ المراد بالممنوع غير الممنوع لمانع ما وقوله

في غالب الامر لانه قد يقعد المابي الخصر ايضا وما يحدث بالذات هو الغايط
وما بالعرض الملامسة ولم يذكر العذري الحدث الاصغر لانه مندرج في الاكبر
ومعلوم منه بالطريق الاولى في النظم ايجاز لطيف قوله فتيمموا شيا الخ اشارة
الى ان صعيدا مفعول به وقيل انه منصوب بنزع الخافض اي بصعيد وفسر
الطيب بالطاهر ومنهم من فسره بالمنبت وكون الصعيد بمعني التراب عليه
اكثر اهل اللغة وقوله فتيمموا جزا للشرط والضمير راجع الي جميع ما اشتمل
عليه ولا حاجة الى تقدير جزا لقوله جا احد منكم وكون التبعيض ظاهر في من
منه اي ببعضه هو المتبادر وهو يقتضي التراب والحنفية يحملونه على الابتدا او
الخروج مخرج الغلب وقيل الضمير للحدث المفهوم من السياق ومن للتعليل او
لابتدا الغاية وقوله في وجه الارض تفسير على المذهبين قوله اليد الخ
اليد مشتركة بين معان من اطراف الاصابع الى الرسغ والى المرفق والى الابط
وهل هو حقيقة في واحد منها مجاز في غيره او حقيقة فيها جميعا رجح بعضهم
الثاني ولذا ذهب الى كل منها بعض السلف هنا لكن مذهبنا ومذهب الشافعي
والجمهور انه الى المرفقين والرواية التي اشار اليها حديث ابي داود وهو وان
قيل ضعيف لكنه مويد بالقياس على الوضوء الذي هو اصله وانه احوط وقوله
فلذلك يسر الامر الخ قيل لو فسر العفو بالميسر من العفو بمعني السهل لكان
انسب لما في التيسير ولا يخفى ان العفو المقرون بالمغفرة يقتضي خلافه
فهو كالتعليل لقوله وان كنتم مرضى الخ والعفو والغفران يستدعيان سبق
جرم ولبس في ذلك الاعذار ما يشم منه رايحته فلا يصح اجراوه على ظاهره
فوجب العدول الى جعله كناية عن الترخيص والتيسير لانه من توابعه ويويده
مجي قوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم في المايدة
بعده ولا يخفى فيه ان الاصل فيهما الطهارة الكاملة وان غيرها من الرخص من
العفو والغفران قوله من روية البصر الخ يعني الروية اما بصرية وتعديتها
بالى لحملها على نظر او علة وتضمن معني الانتها اي الم ينته علمك اليهم
وقوله حظا يسيرا اخذ القلة من التنوين واما حمله على التشكير والتكثير
على الغفران فخلاف الظاهر قوله يختارونها يعني انه استعارة ومجاز مرسل
في لازم معناه اما للاختيار او الاستبدال وعلى الخفيل المراد بالضلالة تحريف
كل فمتعلقه محذوف وقوله بعد تمكنهم اشارة الى دفع ما يتوهم من انهم ليس
لهم هدى يستبدلونه بان التمكن جعل بمنزلة حصوله او انه حاصل لهم بالفعل
لعلمهم به وتحققه عندهم وان لم يظهروه والتمكن والحصول لغو ونشر
مرتب للاختيار والاستبدال وعلى القيل المراد بالضلالة تحريف التوراة
اي اشتروها بمال الرشي وقوله فاحذروهم الخ يعني ان الجملة للتاكيد وبيان
التحذير والا فاعلميته معلومة قوله والبا تزاد الخ البا تزاد بعد كفي كثيرا

في الفاعل وقد تزاد في المفعول ايضا ووجه زيادتها هنا تاكيد النسبة بما يفيد
الاتصال وهو البا الا للاضافة وهو المراد بالاتصال الاضافي لان حروف الجر
يسميها بعض النحاة حروف الاضافة لاضافتها معني متعلقها لما بعدها وايصاله
اليه وليس هذا معنى اخر كما توهم قوله بيان للذين اوتوا نصيبا الخ لا
يرد اعتراض بان الاعتراض بجملتين يختلف فيه لما قيل لان الخلاف اذا لم يكن
عطف وفيه لمن جملة واحدة بلا خلاف فما قيل ظاهره ان كلا منهما جملة مصدرة
بالواو الاعتراضية لان تكون الاولى اعتراضية والاخرى عطفا عليها ليس
كما ينبغي وقوله يحفظ الخ اشارة الى انه اذا كان متعلقا بالنصر وصلة لتعديته
بمن لتضمنه معني الحفظ او الانتقام كما ان تعديته بعلى لمعني الغلبة واما جعله
خبرا الخ فتقديره ان المبتدا اذا وصف بجملة او ظرف وكان بعض اسم مجرور بمن
او في مقدم عليه يطرد حذفه وانما يجعل المبتدا المحذوف اسما موصولا بالظرف
يحرفون صلته اي من يحرفون فلا وجه لقوله الحريري لم يقدر المحذوف
موصوفا بالظرف لان الشايع في مثل هذا المقام تقديره الخبر كمن المومنين رجال
صدقوا الخ والبصريون لا يجيزون حذف الموصول وابقا صلته وفيه خلاف
لكن يويده ما في مصحف حفصة رضي الله عنهما من يحرفون ومن جعله بعيد
الحذف المبتدا فقد وهم وقوله هنا عن مواضعه وفي المايدة من بعد
مواضعه والمراد واحد وفرق بينهما بعض شراح الكشاف قوله جمع كلمة الخ
اراد الجمع اللغوي وهو ما يدل على ما فوق الاثنين مطلقا واما النحاة
فيسمونه اسم جنس جمعي ويفرقون بينه وبين اسم الجمع ويجعلون علامته
غلبة التذكير فيه كقوله اليه يصعد الكلم الطيب فلا يرد عليه انه قول
ضعيف مخالف لكلام النحاة واما انه اختار انه جمع وان تذكيره بتقدير
بعض فلا حاجة اليه والتخفيف كلمة بنقل كسرة اللام الى الكاف قوله اي مدعوا
عليك بلا سمعت الخ يعني انه يحتمل الذم والمدح ولذا ذكروه نفاقا منهم فالمدح
هو الوجه الاخير والذم من وجوه الاول ان اسمع متروك المفعول الثاني
غير ان يجعل كناية عن معتد والمعنى اسمع مدعوا عليك بلا سمعت بحا بيا
فيك هذه الدعوة بحيث يصح انك غير مسمع بمعنى المقصود به الدعا بيلا يتناقض
اسمع وغير مسمع وهو حال وحالية باعتبار ان دعاهم لما قدروا اجابته صار
كانه واقع مقرر وايضا الدعا انشا لا يقع حالا فلذا اوله بما ذكر فاعرفه
واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله اي مدعوا الخ الثاني انه متروك
المفعول بجعل ذلك المطلق كناية عن المقيد بمفعول مخصوص هو جواب
يوافقك كقوله ذلك المطلق كناية عن المقيد بمفعول مخصوص هو جواب

سحو حساده وغيظ عداه • ان يرى مبصر ويسمع واعي

كناية لمطلق الروية والسماع عن روية الاثار وسماع الاخبار الدالة

ابوحيان

سعد

عصام

علي اختصاصه باستحقاق الطلاقة ثانيها ترك المفعول من غير ان يقدر واشار
الزمخشري بقوله غير مجاب الى ما يدعوا اليه وقوله فكانك لم تسمع شيا
والى كونه كناية عن التنديد اشار بقوله غير مسمع جوابا يوافقك او على انه محذوف
المفعول للعموم لقد كان منك ما يعلم اي كل احد والمعنى غير مسمع شيا لان
ما عدا الجواب الموافق بالنسبة اليه بمنزلة العدم فاذا لم يسمعه فكانه لم يسمع
شيا وهذا مراد المصنف رحمه الله بقوله او اسمع غير مجاب الى ما تدعوا اليه الثالث
انه محذوف المفعول المخصوص بقرينة الحال اي غير مسمع كلاما ترضاه وجعله
الزمخشري بمعنى نابيا سمعك عن المسموع لكونه غير مرضي عندك واورد عليه
ان اسمع غير مسمع كلاما يرضاه معنى تام لا يحتاج جعل عدم السماع كناية عن
نبو السمع ولا يشعر بالقصد اليه ان غير مسمع في هذا الوجه ايضا متروك
المفعول لكن لما كان الامر بالسماع حال كون المخاطب غير مسمع كالمتناقض جعل
كونه غير مسمع عبارة عن كونه نابي السمع عن المسموع ولزمه كون المسموع كلاما
لا يرضاه فصح ان يومى بان يسمع حالة كونه غير مسمع والمصنف رحمه الله لما
حذفه كان اشارة الى تقدير المفعول بلا اشتباه ثم لما كان نبو سمع المخاطب
عن المسموع لكراهته في قوة كون المسموع مما ينبوا عنه سمعه لا فرق بينهما
الا بحسب الاضافة والاعتبار جوز في هذا الوجه المبني على النبو كون غير
مسمع مفعول اسمع بتقدير موصوف اي كلاما ولزم اعتبار حذف المفعول
الاول اعني المخاطب دون الترك لان نبو سمعه وعدم اصغائه انما يكون هو الكلام
غير مسمع اياه لا كونه غير مسمع او اطلاق وحاصل الوجه الثاني عند الزمخشري
لا المصنف اسمع غير مجاب الى ما تدعوا اليه بمنزلة من لم يسمع شيا والثالث
اسمع نابي السمع عن المسموع لكونه غير مرضي اذا اسمع كلاما ينبو عنه السمع كذلك
كان الفرق بينهما ظاهر واما السوال بانه لم لا يجوز في الوجه الثاني ايضا
ان يكون غير مسمع مفعول اسمع مبني على توهم انه لا فرق بينهما ان لا يكون
المفعول المقدر جوابا يوافقك او كلاما ترضاه وليس كذلك ولا يخفى عليك
انه اذا قيل اسمع جوابا غير مسمع معنى كونه غير موافق للمخاطب لم يستقم الا
بان يجعل عدم سماعه عبارة عن نبو السمع عنه وكان هذا هو الوجه الثالث
لا الثاني وقوله غير مسمع اياك اشارة الى تقدير المفعول الاول على
هذا الوجه وقوله ميكون مفعولا به اي غير مسمع وعلى ما قبله هو حال
وقولهم اسمع بمعنى شتم كذا قاله الراغب وكان اصله اسمعه ما يكره
وحذف مفعوله تسبيا منسيا وتقرر في ذلك **قوله** راعنا انظرنا واسمع
كلامنا ونحن منا به لكلمة سب عندهم اما لانها من الرعونة او لانها عندهم
يعنون راعينا تحقيرا له ولانه بمنزلة خدمهم ورعاة غنمهم وقوله نفاقا
لانه مما يحتمل الذم والمدح لا بنافي قولهم سمعنا وعصينا لانه مجاهرة لا نفاقا

لاحتمال

لاحتمال الهجر فالو فيما بينهم اولم يقولوه لكن استهنجا الهم من بقوله وايضا
المجاهرة بالعصيان لا تنافي نفاقهم بايهام الدعا له وعدم اظهار سبه **قوله** فتلا
بها وصرفا للكلام الى العتار التي يكون بمعنى الاعراف ولا للتقان والانعطاف
عن جهة الى اخرى كما في قوله تعالى اذ تصعدون ولا تلوون على احد ويكون بمعنى ضم
احدي الخيوط فاتل الحبل على الاخرى فاشار المصنف رحمه الله الى انه يجوز ان يكون
من الاول ومعناه صرف الكلام عن جانب المدح الى جانب السب او المراد الضم
بضمون احدهما الى الاخر والحامل عليه كله النفاق وهو مفعول لاجله او حال والظاهر
كلامه الاول وفسر الطعن بالاستهزا واصل الرجل والوقيعة من طعن بالرمح ولو
ثبت قولهم هذا الخ بان قالوا اسمعنا واطعنا مكان سمعنا وعصينا واسمع فقط مكان
اسمع غير مسمع وانظرنا مكان راعنا واسم كان ضمير المصدر المؤول وقوله خيرا لهم
واقوم مما طعنوا او قتلوا ولا يخفى موقع اقوم في مقابلة الفتل وجعله فاعل ثبت
المقدر لدلالة ان عليه اذ هي حرف تحقيقه وثبت حل في محله وهو مذهب المبرد
وقيل انه مبتدا لاخبر له وقيل خبره مقدر **قوله** الا ايمانا قليلا الخ ايمانا يجوز فيه
ان يكون منصوبا على الاستثنا من لعنهم الله اي لعنهم الله الا قليلا منهم امنوا
فلم يلعنوا او من فاعل لا يومنون والقليل عبد الله بن سلام رضي الله عنه
واضرابه وكان الوجه فيه الرفع على البدل لانه من كلام غير موجب او هو صفة
مصدر محذوف اي الا ايمانا قليلا لانهم وحدوا او كفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم
وشريعته والايمان بمعنى التصديق لا الايمان الشرعي او ان المراد بالقليل
كما وردي قول الشاعر قليل التشكي بمعنى لا تشكي له والمراد انهم لا يومنون
الا ايمانا معدوما اما على حد لا يبدو تعزله فيها الموت الا الموتة الاولى اي ان كان
المعدوم ايمانا فهم بحيث يومنون شيا من الايمان بمعنى التعليق بالمحال او ان ما احدثوا
منه لما لم يشتمل على ما لا بد منه كان معدوما كانعدام الكل بجزيه واستعمال القلة
في العدم لعدم الاعتداد بهم دخوله تبلية طريقه القيا وبهذا التقدير سقط
ما قيل ان القلة لو ان استعملت في العدم في لغتهم فلما يقول ذلك احد وافل
رجل يقول ذلك غير ان التركيب الاستثنائي يابا ه اذا قلت لم امر الا قليلا
اذ معناه انتفا القيام الا القليل اما انه تنفي بتوجيه ثم تزيد بالايجاب
بعد النفي نفيا فلا لانه يلزم ان يكون الاول ما بعدها لغوا لان النفي فهم مما قبله
فاي فايدة فيه **قوله** قليل التشكي للمهم يصيب كثير الهوى شتى النوى
والمسالك هو من الحماسة وقايله تابط شرا وقيل ابو كبير الهذلي اي هو كثير
الهم مختلف الوجوه والطرق لا يقف امله على شي واحد بل يتجاوزه الى فنون
مختلفة صبور على النوايب لا يكاد يتشكى منها فاستعمل لفظ قليل واراد به نفي
الكل وقوله الا قليلا منهم امنوا اشارة الى انه مستثنى من لا يومنون ومر ما فيه **قوله**
من قبل ان نطمس الخ طمس صورها الخ المراد بتخطيط الصور ما صوره البارئ

بهلم فتذونها في الوجه من الحاجب والانف ونحوه وطمسها ان تسوي وتجعل كادبارها
اي مآخيرها وهو القفا فانه لا تصوير فيه فحينئذ يكون الطمس والاعقاب واحد
فلا يناسب عطفه بالفا الا ان يراد نطمس يتريد الطمس اي تجعل من عطف المفصل
على المجمل وقوله او نلعنهما الخ اي نجعلها العيون وما منهما في القفا فتنقلب صورتهم
وهذا المسخ في الدنيا وانه يكون في الاخرة لتشهيرهم **قوله** واصل الطمس
ازالة الاعلام المائلة الخ المائلة بالثا المثلثة بمعنى المنتصبة في الطرق علامة
لها والمايلة تحريف من الناسخ وهذا المعنى مشهور في الكشاف واللغة كقوله طامس
الاعلام مجهول عن قال لم نجده في اللغة لا يحتاج الى الجواب والطمس محو التعوش
والصور واذا اريد به مطلق التغيير سوا كان عن هيئة له او صفة والطمس بمعنى
التغيير راجعا على ادبارها كناية عن اخراجهم من ديارهم الى اذرعات ارض الشام
وبني النضير من يهود المدينة واذا فسر الطمس بالطبع على حواسها والختم عليها
فهو استعارة لما مر **قوله** او نخزيهم بالمسخ الخ اصل معنى اللعن الطرد والابعاد
وهو عقوبة وخزي فلذا فسره به واما ارادة المسخ فلانه اخراج عن خلقتهم وجنسهم
فكانه طرد لكنه بعيد وقد يطلق اللعن ويراد به الدعا به وهو معنى قوله على لسانك
الخ واصحاب السبت اليهود **قوله** او للذين على طريق الالتفات لانه بعد تمام الندا
تقتضي الظاهر الخطاب واما قبله فالظاهر الغيبة ويجوز الخطاب لكنه غير فصيح
كقوله يا من يعز علينا ان نفارقهم وقوله وعطفه الخ لانه مرادف قريب منه
فلا يليق عطفه باو ومن جعل الوعيد الخ اي في قوله نطمس الخ قال انه سيقع
لهم او وقوعه مشروط بعدم ايمان احد منهم وغيرهم قال الزمخشري مشروطا بالايمان
في قوله مشروط بعدم الايمان لاحتياجها الى التاويل بان الوعيد مشروط ومعلق
بالايمان وجودا وعدما فان وجد الايمان لم يقع والا وقع وقد وجد فلم يقع وقيل
انه على حذف مضاف اي بعد الايمان للقرينة العقلية **قوله** بايقاع شي الخ يعني
المراد بالامر معناه المعروف او هو واحد الامور والمراد الوعيد او ما قضى وقدر
مفعولا بمعنى نافذا او واقعا في الحال او كاينا في المستقبل لا محالة فيهتم مما اوعدتم
به فاحذروه **قوله** لانه بت الحكم على خلوده الخ قيل الاولى الاقتصار على الوجه
الاول لان الثاني مبني على ان غفران الله مبني على استعداد المحل وهو
مذهب الفلاسفة والشرك يكون بمعنى اعتقاد ان لله شريكا وبمعنى الكفر
مطلقا وهو المراد هنا وقد صرح به في قوله تعالى في سورة لم يكن بقوله ان الذين
كفروا من اهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدين فيها فلا يبقى شبهة
في عمومه **قوله** واول المعتزلة الخ رد على الزمخشري فيما تعسفه هنا وتقريره
لما قال النحرير انه لا خفا في ان ظاهر الاية التفرقة بين الشرك وما دونه بان
الله لا يغفر الاول البتة ويغفر الثاني لمن يشا ونحن نقول بذلك عند عدم
التوبة فحملنا الاية عليه بقرينة الايات والاحاديث الدالة على قبول التوبة

بينهما

بينهما جميعا ومغفرتهما عنده بلا خلاف من احد لا يقال حقيقة المغفرة الستر
وترك الاظهار الا اثر المؤاخذة على ما هو باق كالمعصية المتصف بها الشخص تاب
او لم يتب وهذا لا يتصور في الشرك الا على تقدير عدم التوبة عنه بالايمان اذ هو
مع الايمان يزول عنه بالكلية ولا يبقى حتى يغفر وانما المغفرة بالنسبة اليه ترك التعيير
بما سلف منه وهما معنيان متغايران لا يقع اللفظ عليهما فلا حاجة في الاية الى التقييد
بعدم التوبة اذ لا مغفرة للشرك الباقي البتة بخلاف ما دونه لمن يشا لانا نقول
الزايل بالايمان هو الكيفية الحاصلة في النفس والاعتقاد الباطل واما كونه
قد اشرك فسيان وكونه قد ذكر واما المعتزلة فلا يقولون بالتفرقة بين الشرك
وما دونه من الكباير فانهما يغفران بالتوبة ولا يغفران بدونها فحملوا الاية على معنى
ان الله لا يغفر الاشراك لمن شا ان لا يغفر له وهو غير التايب ويغفر ما دونه لمن يشا
ان يغفر له وهو التايب فقيد المنفي بما قيد به المثبت على قاعدة التنازع لكن
من يشا في الاول المصرون بالاتفاق وفي الثاني التايبون فضاع التقابل وليس
هذا من استعمال اللفظ الواحد في معنيين متضادين لان المذكور انما تعلق
بالثاني وقدر في الاول مثله والمعنى واحد لكن مفعول المشية يقدر في الاول
عدم الغفران وفي الثاني الغفران بقرينة سبق الذكر فان قيل انه لا يخفى ان
لا بد في من يشا من عايد على الموصول وهو في المثبت تقديره من يشا الله ان
يغفر له والمنفي لا يتوجه اليه قلنا مراده التوجه الى لفظ من يشا ثم الحمل على
ما يناسب من المعنى وعبارته توهم ان العايد في الموصول ضمير الفاعل كما قيل
وليس كذلك وللقايل ان يقول بعدم تسليم ما مر لا جهة للتخصيص كل من القيدين
بما ذكر لان الشرك ايضا يغفر للتايب وما دونه لا يغفر للمصر من غير فرق بينهما
وسوق الاية ينادي على التفرقة ويا خذ بكظم المعتزلة حتى ذهب البعض منهم
الى ان ويغفر عطف على المنفي والنفي منسحب عليهما فالاية للتسوية بينهما لا للتفرقة
وهو من تحريف كلام الله تعالى **قوله** اذ ليس عموم ايات الوعيد بالمحافظة الخ يعني
انه ترك المفعول الاول للمحافظة على عمومه فان حذفه يفيد ذلك فذكر انه
لا وجه للمحافظة عليه في احدهما دون الاخر وانما كونه من التنازع كما قرره النحرير
فغير متوجه مع اختلاف متعلق المشية فيهما وما ذكره لتوجيهه تعسف لا يصلح
ما افسده الدهر **قوله** وينقض لمذهبهم الخ رده صاحب الكشف بقوله وما قال
بعض الجماعة من ان التقييد بالمشية ينافي وجوب التعذيب قبل التوبة
ووجوب الصفح بعدها لم يصدر عن ثبت لان الوجوب بالحكمة يؤكد المشية عندهم
وايضا فانه اشار بتمثيله بان الامير يبذل القنطار لمن يشا ولا يبذل الدينار
لمن لا يشا بان المشية بمعنى الاستحقاق وهي تقتضي الوجوب وتؤكده لما قال
المدقق فلا يرد ما ذكره رأسا ووجه الزام الخوارج بينهم من التقابل فانهم
قوله ارتكب ما يستحقر دونه الاثام هذا من جعله عظيما بمعظمته وانه اكبر الكباير

ينتفي التحليد به دون غيره **قوله** والافتراء لما يطلق على القول تطلق على الفعل
كالاختلاف الافتراء من الفري وهو القطع ولان قطع الشيء مفسدة لغالبا غلب في الافساد
واستعمل في القرآن في الكذب والشرك والظلم كما قاله الراغب بجواز ارتكاب ما لا يصح
ان يكون قولا او فعلا فيتفرع على اختلاف الكذب وارتكاب الاثم كما هنا وهو مشترك
فيهما وقيل الاظهر انه حقيقة في اختلاف الكذب اي تعمده مجاز في افتعال
ما لا يصح مرسل او استعارة ولا يلزمه الجمع بين الحقيقة والمجاز هنا لان الشرك
اعم من القولي والفعلي لانه المراد معنى عام وهو ارتكاب ما لا يصح كما اشار اليه
المصنف رحمه الله تعالى **قوله** يعني اهل الكتاب الخ احباءه جمع حبيب بمعنى محب او
محبوب وقوله الا لمتهم فيه تجوز اي الا البعض منهم من انه لا يكتب عليهم ذنب لانه
اعمال ليلنا نكفر ما في النهار وعكسه وتزكية النفس مذمومة عند الله وعند
الناس الا لغرض صحيح كالتحدث بالنعمة ونحوه وقوله دون تزكية غيره اي تزكية
غيره لا يعتد بها اذا خالفت تزكيته فلا ينافي قبول التزكية من الناس كما مر
والتزكية في الاصل التطهير والتبرئة من القبيح فعلا كقوله قد افلح من زكاها
وقوله خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها واما قولا فظاهر **قوله** بالذم
او العقاب الخ او لا يظلمون اذا زكوا بزيادة او نقص في صفهم والفتيل مثل
يضرب للحقارة كالنقير للنقرة التي في ظهر النواة والقطمير وهو قشرة النواة
الرقيقة وقيل الفتيل ما خرج بين اصبعيك وكفيك من الوسخ وجعل
المصنف رحمه الله الاضراب ببل ابطاليا لابطال تزكية انفسهم واثبات تزكية
الله وقيل بل للاضراب عن ذمهم بتزكيتهم انفسهم الى ذمهم بالبخل والحسد
اللذين هما شر خصلتين وفوق رذيلة ما في التزكية من العجب والكبر وهذا
الماء بنم ان لو ارتبط **قوله** ام يحسدون الناس الخ بقوله بل الله يزكي من يشاء
وهو بعيد لفظا ومعنى اذ هو مرتبط بقوله الم تر الخ ولا داعي لما ذكره
وقوله في زعمهم الخ المراد في تزكيتهم انفسهم وهي لما ذكر كما مر **قوله** لا يجني
الخ اشارة الى انه من ابان اللازم لا المتعدي وظهور الذنب بين غيره من الذنوب
عبارة عن كونه عظيما منكرا **قوله** نزلت في يهود الخ يهود ممنوع من الصرف
للعلمية والعجمة وهو من الاعلام التي يتعاقب عليها تعريفان تعريف باللام وغلبة
العلمية كاليهود ويهود والمجوس ومجوس وقد جوز تنوينه لانه اريد التنكير
والوصفية وجيء بالتصغير تصغير حيي علم يهودي معروف وكذا كعب وقولهم نحو الفون
بالمهملة اي يعاقدون **قوله** والجبت في الاصل اسم صنم الخ قال الراغب الجبت
والجبس الرذيل الذي لا خير فيه وقيل التاء بدل من السين كما في قوله عمرو بن يربوع
شرار النات اي الناس وهو قول مضطرب لان مادة ج ب ت مهملة وغيره
يجعلها مادة مستقلة واطلق على كل معبود غير الله وكذا الطاغوت وقد مر قوله
لاجلهم بتبريكه ان اللام ليس صلة القول ولو كان صلة لقال انتم اهدى الخ

وفسر

وفسر السبيل بالدين لانه يعبر به عنه وهو الطريق المستقيم وفي نفي المفضلين بيان
لخبثهم في استنصارهم بمشركي قريش **قوله** ام منقطعة ومعنى الهمزة الخ ام
المنقطعة تقدر ببل والهمزة اي بل اكان الخ والهمزة المقدرة التي اشار اليها المصنف
رحمه الله معناها الانكار اي لا يكون لهم ذلك **قوله** اي لو كان لهم نصيب من الملك
الخ فيه اي لا نصيب لهم من الملك لعدم استحقاقهم له بل لا استحقاقهم حرمانه لبخلهم
البخل لو اتوا نصيبا منه لما اتوا احدا اقل قليل منه ومن حق من اوتي الملك
الايثار وهم ليسوا كذلك فالفاء فيه للسببية والجزائية لشرط محذوف هو ان
حصل لهم نصيب لا لو كان لهم نصيب كما قدره المصنف رحمه الله تبعا للزمخشري
لان الفاء لا تقع في جواب لو سيما مع اذن والمضارع وما قيل ان لو هاهنا بمعنى
ان وعدم وقوع الفاء في جواب لو المستعارة لمعنى ان ممنوع تكلف وتعسف اذ
لا داعي لتقدير لو ثم تاويلها بان ثم ان وقوع الفاء في جوابها حينئذ غير معلوم
ومجرد المنع في الامور النقلية لا يسمع **قوله** ويجوز ان يكون المعنى الخ او الفاء
اما جواب شرط او عاطفة ومعنى الهمزة انكار الجمع من المعطوف والمعطوف
عليه بمعنى لا ينبغي ان يكون هذا الذي وقع وهو الملك فقد او توا النصيب منه ويعقبه
منهم البخل باقل القليل وفائدة اذن زيادة الانكار والتوبيخ حيث يجعلون
ثبوت النصيب الذي هو سبب للاعطاء سببا للمنع فنقول لهم والملك لا يؤتون عطاء على
انهم اوتوا فعلى الاول الانكار مخصوص بالجملة الاولى اي كون لهم نصيب من الملك
وعلى هذا الثاني بمجموع الامرين والهمزة للانكار بمعنى لم كان وعلى الاول
معناه لم يكن هذا اسلكه في الكشاف والمصنف رحمه الله تعالى جعل الانكار فيهما
بمعنى لم يكن ومعنى قوله على الكناية انه يلزم من عدم ملء عطايهم القليل ان
لا يكون لهم ملك فالانكار بحسب الظاهر وان كان بمعنى لم كان مآله الى انه لم يكن
ولا يكون فنفي اعطاء القليل واريد نفي لازمه وهو الملك **قوله** واذن اذا
وقع الخ لانه شرط في اعمالها الصدارة فان نظر الى كونها في صدر جملتها
نصبت وان نظر الى العطف وكونها تابعة لغيرها اهملت وقراءة النصب شاذة
منقولة عن ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم **قوله** بل ايحسدون الخ
يعني ام هنا منقطعة تقدر بعدها الهمزة الانكارية كما مر وفسر الناس
بالنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم لحسدهم لهم على الدين
او حسدوا العرب اذ بعث منهم النبي صلى الله عليه وسلم ونزل القرآن بلسانهم
او حسدوا جميع الناس حيث نازعوا في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم التي هي
ارشاد لجميع الخلق فهو مجاز على هذا وقوله لما لهم ورشدهم بالنصب بدل
من الناس بدل اشتمال او منصوب بنزع الخافض وبحسهم بالتشديد بدل الخا
المعجمة يليها سين مهملة وقوله كان بينهما تلازما لما كان في نفس الامر لا تلازم
بينهما الى بكان لذلك اذ رب بخيل لا يحسد وحسود لا يبخل وقوله

النبوة والكتاب راجع الى تفسير الناس بالنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
وجعل النبي منهم راجع الى تفسيره بالعرب واتباعه لانهم من اسحاق وهو من
اسماعيل واذا كان كذلك فلا فايدة في الحسد سوى الاعتراض على الحكمة الربانية
وتزك تفسير الحسد بانكشا رتسابه مع ما كان لسليمان وداود عليهما
الصلاة والسلام من الكثير تكثير من ذلك لمجده وعنهما يد لعليه يجعل الناس
فيه بمعنى النبي صلى الله عليه وسلم والحسد بمعنى الطعن والذم **قوله** وقيل
معناه الخ ضمير به لابراهيم صلى الله عليه وسلم نحو تسلية له عليه الصلاة والسلام
ويرى بالتشديد بمعنى يضعف وكذا اجعلوه وقوله كالبيان بيان لوجه ترك
العطف **قوله** بان يعاد ذلك الجلد بعينه الخ اشارة الى دفع ما يقال ان
الجلد الثاني لم يعص فكيف يعذب بانه هو العاصي باعتبار اصله فانه لم يبدل
الاصلية لامادته الاصلية فلا يكون التعذيب الا للجلود العاصية فان
الاختلاف في الصورة فقط او في النضج وعدمه اوانه يعاد بعد العدم بناء على
جواز اعادة المعدوم بعينه اوان العذاب انما هو على النفس الحساسة واعادة
ذلك لتجد بدء عذابها وتعوقبه وقوله والعذاب في الحقيقة الخ فالمعذب هو
العاصي لاغيره مع انه لايبرء عما يفعل واليه اشار بما بعده **قوله** فسانا لا جوب
فيه الخ الفينان بمعنى متصل منبسط فيقال من الفنن بفتحتين وهو الغصن بفاء وتحتية ونون
بينهما الف كانه كثير الافنان وقيل فعلان من الفين وليس بواضح ولا وجه
لا نضرافه حينئذ ولا وجوب بضم الجيم وفتح الواو جمع جوبة بمعنى فرجة ولا نسخه
بمعنى لا نزيله والظليل صفة اشتقت من الظل كما كيده كما هو عادتهم في يوم
ايوم وغيره وقيل انه اتباع **قوله** خطاب يعم المكلفين الخ غير عبارة الكشاف
وقيل نزلت لان عموم الحكم لاينافي بخصوص السبب وهو مراد الزمخشري ايضا
لما ذكره شراحه **قوله** فلوى علي رضي الله عنه الخ في الكلام حذف وايجاز يعني
نزل فقال علي رضي الله عنه ان يفتح الباب فابى وروى بعض الشيعة
ان النبي صلى الله عليه وسلم حمل عليا رضي الله عنه على عاتقه حتى صعد سطح
الكعبة واخذ المفتاح وقال فتخيل لي اني لو اردت لبلغت السما وقيل وهو
مخرج في بعض كتب الحديث والسدانة الكعبة بكسر السين المهملة خدمتها وتولي
امرها كفتح بابها واغلاقه يقال سدن يسدن سدانة فهو سادن والجمع سدنة
اقول هكذا ذكره الثعلبي والبغوي والواحدي رحمهم الله تعالى لكن
قال الاشموني المعروف عند اهل السير ان عثمان بن طلحة اسلم قبل ذلك
في هدنة الحديبية مع خالد بن الوليد وعمرو بن العاص كما ذكره ابن اسحاق
وغيره وجزم به ابن عبد البر في الاستيعاب والنووي في تهذيبه والذهبي
وغيرهم وما ذكر من ان السدانة في اولاد عثمان يخالف **قول** ابن كثير في تفسيره
ان عثمان دفع المفتاح الى اخيه شيبة فهو في يد ولده الى اليوم وهو الصحيح

قوله

قوله اي ان يحكموا بالانصاف والسوية الخ السوية اشارة الى حقيقة العدل
وفي هذا العطف كلام وهو انه هل يجوز الفصل بين حرف العطف والمعطوف
بالظرف كما هنا فان تحكموا معطوف على ان تؤدوا وقد فصل بينهما باذا ثم ان
الظرف ان تعلق بما بعدان فما في حيز الموصول الحرفي لا يتقدم عليه وان تعلق
بما قبله لايستقيم المعنى لان تادية الامانة ليس وقت الحكومة ولذا ذهب ابو
حيان رحمه الله الى انه متعلق بمقدر بفسره المذكور اي وان تحكموا اذا حكمتم بين
الناس ان تحكموا ليسلم مما ذكر ومن اجاز التقدم والفصل لاياباه وكلام المصنف
محتمل له وقوله وان الخ قول مقابل لعموم الخطاب السابق وسماه امانة لانه
لم يرد الله نزعه منه ولانه اخذه بصورة حق فليس بغصب لانه بامره صلى الله
عليه وسلم وقوله او برضى تحكيمكم اشارة الى جواز التحكيم **قوله** واذا حكمتم
الخ في التسهيل الفصل بين العاطف والمعطوف اذا لم يكن فعلا بالظرف
والجار والمجرور جايز وليس ضرورة خلافا لابي علي كما هنا وكما في قوله
وفي الاخرة حسنة واذا كان فعلا لم يجز والحجة ما ذكر من الايات وقيل الممتنع
اذا كان العاطف على حرف ويجوز في غيره والكلام عليه مفصل في محله **قوله**
اي نعم شيا يعظكم به الخ في التسهيل فاعل نعم ظاهر معرف بالالف واللام او
مضافا الى المعرف بهما وقد يقوم مقامه ما معرفة تامة وفاقا لسيبويه والكسائي
لا موصولة خلافا لابن السراج والفارسي ولا نكرة مميزة خلافا للزمخشري والفارسي
في احد قوليه يعني ما عداهما في محل نصب على التمييز لبيان جنس المميز واجيب
بمنع كونها مساوية له لان المراد بها شي عظيم والضمير ايد له على ذلك **وقال**
النحرير بوجه وقوع ما الموصولة فاعل نعم انها في معنى المعرف باللام والمخصوص
بالمدح محذوف سوا كانت منصوبة على التمييز للضمير المستتر المبهم الذي هو
فاعل نعم ويعظكم صفة لها او مرفوعة على انها فاعل ويعظكم صلة لها واما قيل

ابو البقا

ان ما مميز بمعنى شيا او فاعل بمعنى الشي ويعظكم صفة محذوف هو المخصوص
بالمدح فبعيد بل غير مستقيم فمن يجعل المخصوص خبر مبتدا محذوف لبقا
الجملة خبرا نخالية عن العايد على ان جعل ما بمعنى الشي المعرف من غير
صلة ليس بشي وفيه تامل ومن الغريب ما قيل ان ما كافة **قوله** يريد
به امر المسلمين الخ اختلف السلف في اولي الامر المامور بطاعتهم فقيل هم امرا
السرايا وهو جمع سرية طايفة من الجيش يبلغ اقصاه اربعمائة تبعث الى العدو
سموا بذلك لانهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشي السري اي النفيس
ووجه التخصيص ان في عدم اطاعتهم ولا سلطان ولا حاضرة مفسدة عظيمة
وقيل اولوا الفقه والعلم ووجه التخصيص لانهم هم الذين يرجعون الى الكتاب
والسنة وحمله كثير على ما يعم الجميع لتناول الاسم لهم لان للامرا امر تدبير
الجيش والقتال وللعلما حفظ الشريعة وما يجوز مما لا يجوز فامر الناس ٥

بطاعتهم ما عدلوا بقرينة ما قبله وكانوا اعداء ولا مرضيين مؤتوقا بديانتهم واماناتهم
وقيل الاظهر ان المراد بهم الحكام كالقضاة والامرا لانه امر اولا بالعدل ثم
خاطب من له تنفيذ الامر كذلك ورجح بعضهم ان المراد العلما لما قدمناه وقوله
ما داموا على الحق اشارة الى انه لا يجب طاعتهم فيما خالف الشرع لقوله صلى الله
عليه وسلم لا طاعة لمخلوق في معصية الله ولا في المباح ايضا لانه لا يجوز لاحد
ان يحرم ما احله الله ولا ان يحلل ما حرمه الله وبعض الجهلة يظن ان طاعة
اولي الامر لازم مطلقا ولو في المباح والناس على ما حققه الجصاص على خلافه
وفي التعبير باولي الامر دون الحكام اشعار به وقوله لقوله تعالى الخ فان
العلما بل المجتهدين هم المستنبطون المستخرجون للاحكام **قوله** انتم واولوا
الامر منكم الخ يعني الخطاب عام للمؤمنين مطلقا وخصص الشي بامر الدين
بدليل ما بعده ووجه التاييد لان للناس والعامة منازعة الامرا في بعض
الامور وليس لهم منازعة العلما اذا المراد بهم المجتهدون والناس من سواهم
لا ينازعونهم في احكامهم والمراد بالمروي على وزن المفعول العامة التابعة
للرايس فاذا كان الخطاب في تنازعتم لاولي الامر على الالتفات صح ارادة
العلما لان للمجتهدين ان ينازع بعضهم بعضا مجادلة ومحاججة فيكون المراد
امرهم بالتمسك بما يقتضيه الدليل **قوله** بالسوال عنه في زمانه الخ ظاهره
انه لا يجوز الاجتهاد بحضوره صلى الله عليه وسلم وهو مختلف فيه كما قدمناه
ووجه الاستدلال ان الجواب ظاهر اما الاول فللحصر في الكتاب والسنة واما
الثاني فلان المقيس مردود الى الكتاب والسنة لاستناده اليه واستنباطه
منه لكن قوله انما يكون بالتمثيل والبنا عليه المراد منه ان المختلف فيه غير
المعلوم من النص مردود اليه ورده اليه انما يكون بهذا الطريق فلا يرد
عليه انه لا وجه للحصر والمختلف بصيغة المفعول كالمشترك والاية دالة
على جميع الادلة الشرعية فالمراد باطاعة الله العمل بالكتاب واطاعة الرسول
صلى الله عليه وسلم العمل بالسنة والرد اليهما القياس وعلم من قوله
ان تنازعتم انه عند عدم النزاع يعمل بما اتفق عليه وهو الاجماع فلو
ذكره لكان اولى **قوله** ذلك اي لو حمل على جميع ما سبق على التقريع لحسن وقوله
عاقبة اصل معنى التاويل الرجوع الى المال والعاقبة ثم استعمل في بيان
المعنى المراد من اللفظ الغير الظاهر منه وكلاهما حقيقة وارد في القران
وان غلب في الثاني في العرف ولذا اتى بالتفسير والى هذين المعنيين
اشار المصنف رحمه الله وقوله احسن تاويلا من تاويلكم بمنزلة قولك
زيد احسن وجها من وجه عمرو والاحسن من عمرو وان كان مرجع احسن
وجها الى احسن وجهه **قوله** روي عن ابن عباس رضي الله عنهما الخ هذا
الحديث اخرجه ابن ابي حاتم من طرق ولذا رواه غيره وقوله مكانكما اي

اجلسا

اجلسا اسم فعل او متعلق لمحذوف اي الزما وضرب عنقه لانه اظهر نفاقه
وزندقته وقوله حتى برد اي مات وهو كناية عنه للزوم انطفا الحرارة
الغريزية له والذي سماه به النبي صلى الله عليه وسلم لما صرح به في الكشاف
قوله والطاغوت الخ يعني الطاغوت اما ان يجعل علما لكعب فله كالفاروق
لعمر حقيقة وكذا ان كان اسما للكثير الطغيان مطلقا فان كان بمعنى
الشيطان فهو استعارة او حقيقة والتجوز في اسناد التحاكم اليه بالنسبة
الايقاعية بين الفعل ومفعوله بالواسطة وقيل انه مجاز مرسل بالتسمية
باسم السبب الحامل عليه واستدل على هذا الوجه بما بعده لانهم انما امروا
ان يكفروا بالشيطان لا بكعب وقوله ويؤثر لاجله اي يختار لاجل الباطل
ما يختاره **قوله** ويريد الشيطان الخ عطف على الجملة الحالية ووضع فيه المظهر
موضع المضمر على معنى يريدون ان يتحاكموا الى الشيطان وهو بصدد
ارادة اضلالهم وعلى الاولين يكون ضميره للطاغوت باعتبار الوصف
لا الذات اي امروا ان يكفروا بمن هو كثير الطغيان او شبيه بالشيطان وقرئ
بها وبهن لان الطاغوت يكون للواحد وتانيثه وقد مر تفصيله **قوله** وقرئ
تعالوا بضم اللام الخ في الكشاف قرا الحسن تعالوا بضم اللام على انه حذف
اللام من تعاليت تخفيفا كما قالوا ما باليت به بالة واصلها بالية كعافية
وكما قال الكسائي في امه ان اصلها امهة فاعلة فلما حذفت اللام بقيت
واو الجمع بعد اللام من تعالوا فضمت فصار تعالوا نحو تقدموا ومنه قول
اهل مكة تعالي بكسر اللام للمراة وفي شعر الحمداني تعالي اقاسمك
الهموم تعالي والوجه فتح اللام انتهى يعني ان فيه لغة بحذف لامه اعتباطا
بالمهملات اي لغير علة لان المحذوف لعلة كالموجود فتصير اللام كاللام
فتضم كاخر الكلمة فيلزم او الجمع وهذه لغة مسموعة فيه اثبتها ابن جني
وان كانت ضعيفة فلا عبرة بلحن الشاعر فيها كابن هشام وان
قرئ بها فقد انقطع النزاع واصل معناه طلب الاقبال الى مكان عال
ثم عم والشعر المذكور لابي فراس الحارث بن ابي سعيد بن عم سيف
الدولة وهو من القصيدة الذي يجعل فخرهم بمنزلة دواوينهم وبيتاتهم
به وقد كان اسرته الروم فسمع هدير حمامة تنوح فقال

اقول وقد ناحت بقربي حمامة ۔ ايا جارتا هل بات حالك حالي
معاذ الهوى ما ذقت طارقة النوى ۔ ولا خطرت منك الهموم ببالي
اتحمل محزون الفواد قوادم ۔ الى غصن نائي المسافة عالي
ايا جارتا ما انصف الدهر بيننا ۔ تعالي اقاسمك الهموم تعالي
تري روحا لدي ضعيفة ۔ تردد في جسم يعذب بالي
ايضحك ماسور وتبكي طليقة ۔ ويسكت محزون ويندب سالي

لقد كنت اولى منك بالدمع مقلة ۝ ولكن دمعي في الحوادث غالي

قوله مصدرا او اسم للمصدر كونه اسم مصدر عزاه مكي الى الخليل رحمه الله لكنه
غير ظاهر وانه لم يكن على المصنف فيه معتمدة كما توهم لانه يقول مصدر [illegible]
كذا حكاه ولا بالاتفاق وهذا الالزام لان صد يكون متعديا ومصدره الصد ود
في المتعدي كالزمه لزوما ودفنه دفونا فلا وجه لكونه اسم مصدر الا ان يدعي انه
متعد حذف مفعوله اي يصدون الناس المؤمنين ولا حاجة اليه والثاني انه مصدر وهو
الصحيح لما ذكرنا ولذا قدمه المصنف رحمه الله وقوله يصدون في موضع الحال ان
كانت رؤيا بصرية والا في مفعول ثان وقوله يكون حالهم اشارة الى ان في الكلام
مقدر وهو العامل في كيف واذا ويحلفون حال من فاعل جاؤك وقوله ما اردنا
اشارة الى ان ان نافية وقوله توفيقا اي لم يرد بالمرافعة لغيرك عدم الرضى
بحكمك بل ان نصلح بين هذين الخصمين وعلى القول بانه لحكاية اصحاب القتيل
اذا لمجرد الظرفية دون الاستقبال قوله اي من عقابهم لمصلحة في استبقائهم
اي عدم قتلهم واهلاكهم ورجح النحرير الوجه الثاني ويلزمه الاعراض عن طلبهم
دم القتيل لانه هدر وليس وجها اخر لما قبله قوله اي في معنى انفسهم في نسخة
شان انفسهم وهنا بمعنى وفي اعرابه ومعناه اما قل لهم خاليا لا يكون معهم احد
لانه ادعى الى قبول النصيحة ولذا قيل النصح بين الملا تقريع واما قل لهم
في شان انفسهم ومعناها قولا بليغا يبلغ ما يزجرهم عن النفاق والظرفية
على الاول حقيقية وعلى الثاني من ظرفية اللفظ للمعنى ويؤثر فيهم عطف تفسير
ليبلغ منهم بمعنى يتمكن منهم من جهة الابلاغ والثاني يبلغه تبليغا وسيأتي
قوله امره بالتجافي الخ التجافي بمعنى التجاوز من تجافى بمعنى تباعد وهو بنا
على احد معنيي الاعراض والنصح من الوعظ وتعليق الظرف ببليغا ذهب اليه
الزمخشري ولم يرتضه المصنف رحمه الله لانه مذهب الكوفيين والمشهور مذهب
البصريين ان معمول الصفة لا يتقدم على الموصوف لان المعمول انما يتقدم حيث
يصح تقدم عامله عندهم وقيل انه يصح اذا كان ظرفا او نحوه وقواه بعضهم
وقيل انه متعلق بمقدر يفسره المذكور وفيه بعد قوله والقول البليغ في الاصل
الخ اي في اصل وضعه لغة لا اصطلاحا لما تقرر في المعاني وهذا معناه اذا
اخذ من البلاغة على ما ارتضاه من تعلقه بقوله واما اذا تعلق ببليغا فهو
من البلوغ اي يبلغ انفسهم ويؤثر فيها ولم يتعرض له المصنف رحمه الله لمرجوحيته
عنده قال الراغب البلاغة تقال على وجهين احدهما ان يكون بذاته بليغا
وذلك بجمع ثلاثة اوصاف ان يكون صوابا في وضع لغته وطبقا للمعنى المقصود
به وصدقا في نفسه ومتى اخترم وصف من ذلك كان ناقصا في البلاغة والثاني
ان يكون بليغا باعتبار القائل والمقول له وهو ان يقصد القائل به امرا ما
فيورده على وجه حقيق ان يقبله المقول له وقال لهم ان اظهرتم ما في انفسكم

فتلتم

فتلتم ومن قتلتم ومن قال يخوفهم مكاره تنزل بهم اشارة الى بعض ما يقتضيه
عموم اللفظ انتهى قوله بسبب اذنه الخ يعني ان الاذن بالطاعة بمعنى الامر والرضا
بها مجازا وفسر بالتيسير والتوفيق ايضا وقوله وكانه احتج اي ذكره دليلا على كفر
من لم يرض بحكمه وتصويب قتله واهدار دمه ولا حجة في الآية لما يقوله المعتزلة
من انه لا يريد الا الخير وان الشر ليس بارادته لان المعنى الا ليطيعه من اذن له
في الطاعة واراده امنوا امامن يأذن له ويريد عدم اطاعته فلذا لا يطيعه ويكون
كافرا قوله والتفات عن الخطاب الخ اي لم يقل واستغفرت تفخيما لشأن رسول
الله صلى الله عليه وسلم حيث عدل عن خطابه الى ما هو من عظيم صفاته على
طريقة حكم الامير بكذا مكان حكمت وتعظيم الاستغفار من جهة اسناده الى لفظ
ينبئ عن علو شأنه من جهة التعلق بالرسالة وقبول التوبة مقابل التوب لما مر
قوله لا مزيدة لتاكيد القسم الخ لا تزاد قبل القسم كثيرا فقيل انها رد لمقدر اي
لا يكون الامر كما زعمتم وقيل مزيدة لتاكيد النفي في الجواب ولتاكيد القسم
ان لم يكن نفي وارتضى الزمخشري وتبعه المصنف رحمه الله انها لتاكيد القسم مطلقا
لتكونه على نمط واحد لانها زيدت في النفي والاثبات وقال في الانتصاف انها
لم ترد في القرآن الا مع صريح فعل القسم ومع القسم بغير الله نحو لا اقسم بهذا البلد
قصدا الى تاكيد القسم وتعظيم المقسم به كانه قيل اعظامي له كلا اعظام [illegible]
فوق ذلك وهذا لا يحسن في القسم بالله ولم يسمع زيادتها مع القسم بالله الا
اذا كان الجواب منفيا فدل ذلك على انها زائدة موطئة للنفي في الواقع
في الجواب ومنه يعلم الفرق بين القسمين والجواب عن قول المصنف والزمخشري
انه لا فارق بينهما فافهم فانه معنى بديع قوله فيما اختلف بينهم واختلط
الخ التشاجر المنازعة والمخاصمة واصل مادته للاختلاط لانهم لما بينهم مختلف
اقوالهم ويختلط بعضهم ببعض وتتعارض اقوالهم وفسر الحرج بالضيق لانه
اصل معناه لما قال الراغب اجتماع اشياء ويلزمه الضيق فاستعير له ثم قيل حرج
اذا قلق واضاق صدره ثم استعير ايضا في الشك لان النفس تقلق منه ولا تطمئن
له واليه اشار المصنف رحمه الله وسياتي في سورة الاعراف قوله وينقادوا لك
انقيادا الخ تفسير التسليم والانقياد والاذعان اشارة الى انه ليس امرا ورا
التصديق المعتبر في الايمان وهو ترك الاباء والجحود على ما هو الحق وعلى هذا
فالحق تفسير الحرج بضيق الصدر لشائبة الكراهة والاباء بدليل ان بعض الكفرة
كانوا يستيقنون الآيات بلا شك لكن يجحدون ظلما وعلوا فلا يكونون مؤمنين
واما تفسيره بالشك فيلائم القول بان الايمان هو المعرفة والاعتقاد هكذا
قال النحرير فتامله قوله تعرضوا بها للقتل الخ يعني ان المراد بالقتل اما مباشرة
ما يؤدي اليه او حقيقته وفي ان هذه قولان تفسيرية وقيل مصدرية ولا يضره
زوال الامر بالسبك لانه امر تقديري وكون الكتابة في معنى الامر لا يضره تقديره

يعلي حتي يتنال الصواب تاويله يا وجبنا لانه لم يخرج عن معناه ولو خرج فتعديته
باعتبار معناه الاصلي جايز كما في تطقت الحال بكذا اي تعديته يالباء ثم ان ذلك
يعدي بعلي لما تقرر في محله والقراة بكسرهما على الاصل في التخلص من التقا
الساكنين وضمها لاتباع الثالث والتفرقة لان الواو اخت الضمة وقوله اجرا
لهما اي للنون والواو مجري همزة الوصل الساقطة في اتباع الثالث وليس هذا
مغاير للاتباع السابق بل تنويرله فليس علة اخري كما توهم **قوله** الا ناس قليل
الخ يعني انه على قراة الرفع لانه غير موجب بدل من ضمير فعلوه المرفوع ودلالته
على الفضو ولعدم بذل النفس والامثال والوهن بمعنى الضعف **قوله** لضمير المكتوب
الخ اشارة الي انه راجع للمكتوب الشامل للقتل والخروج لدلالة الفعل عليه
او هو عايد على القتل والخروج للعطف باو ولزم توحيد الضمير لانه عايد لاحد
الامرين ولذا اعترض على الامام الرازي في جعله الضمير عايدا اليهما معا
بالتاويل لسوا الصناعة عنه **قوله** او على الا فعلا قليلا قيل عليه الوجه الاول
لتوافق القراتين معنى ولان لفظ منهم صفة قليلا فان كان بمعنى ناسا قليلا
افاد التوصيف وان كان بمعنى فعلا قليلا كان زايدا لا حاجة اليه كقولك هو
ما ضربوا زيدا الا ضربا قليلا منهم **قوله** نزلت في حاطب بن ابي بلتعة رضي
الله عنه الخ حاطب فاعل من الحطب بمهملتين صحابي بدري وبلتعة بفتح البا
الموحدة وسكون اللام والتا المثناة الفوقية والعين المهملة وهذا الحديث
اخرجه الستة بلفظ خاصم الزبير رضي الله عنه رجلا من الانصار ولم يسموه
وقال الطيبي تسمية حاطب ابن ابي بلتعة خطا واهو صحابي بدري شهد له
بالايمان في سورة الممتحنة فهو اجل قدرا من ان يصدر عنه ما يغير خاطر رسول الله
صلى الله عليه وسلم مع ان الرجل المذكور من الانصار وحاطب بن راشد لخمي
حليف قريش ويقال انه من مذحج وقيل من اهل اليمن والاكثر انه حليف لبني اسد
ابن عبد العزي كما في الاستيعاب فليس انصاريا وقيل عليه ان تسمية حاطب
ابن بلتعة اخرجها ابن ابي حاتم من مرسل سعيد بن المسيب بسند قوي وتعقب
بانه من المهاجرين لا من الانصار وقول القرطبي رحمه الله انه من الانصار نسبا
لا دينا ان كان منافقا ويحتمل انه غير منافق والمقاصد ومنه ذلك لبوادر الغضب
خطا وليس بمعصوم بنافي ما نقل عن الاستيعاب وقال ابن حجر حكى الواحدي
بلا سند انه ثعلبة بن حاطب الانصاري وحكي ابن بشكوال عن ابن مغيث انه ثابت
ابن قيس بن شماس ولم يات بشاهد والشراج بشين معجمة مكسورة وراء مهملة
وجيم بعدا لف جمع شرج وهو مسيل الماء الحرة ارض ذات حجارة سود والجدر
بفتح فسكون الدال المهملة الجدار الصغير والمراد ما يحفظ المزرعة والتمسها هو
مكة الموز والموز كانه معرب لانه بالفارسية بمعنى الحد لكن لذا لم يذكر في اللغة
فاحفظه وقوله لان كان بفتح الهمزة اي بذلك الحكم واللفظ الاجل انه ابن عمتك لان

كازروني

قال ابو حيان

حاطب

سيوطي

امه صفية بنت عبد المطلب وان مصدرية لا مخففة من الثقيلة وكان حلمه عليه
الصلاة والسلام اولا بطريق اللطف به واعطايه فوق حقه فلما قصد رمنه ذلك اتم
حق الزبير رضي الله عنه وللقصة تتمة في الكشاف يعلم منها وجه مناسبة
ذكرنا كتبنا الخ ونزلها المصنف كانها لم تثبت عنده **قوله** جواب سوال مقدر الخ
اعلم ان النحاة قالوا انها حرف جواب وجزا وهل هذان المعنيان لازمان لها او تكون
جوابا فقط مقولان الاول قول سيبويه رحمه الله والثاني قول الفارسي فاذا قال
قايل ازورك غدا فقلت اذن اكرمك فهي جواب وجزا واذا قلت اذا اظنك صادقا
كانت جوابا فقط فقدا لتزم انها ان تكون جوابا واستشكله ابن هشام بانه ان
اريد به جواب الشرط كما هو الظاهر من الجزا وقولهم لا بد قبلها من شرط ملفوظ
او مقدر بطل استعمالها في نحو اذا اظنك صادقا بعد قول القايل انا احبك
وهذا لا تجاوزاه فيه قلت ولذا ابطله اقترانها بالواو واخواتها وتوسطها
في الكلام وان اريد به ما يراد بقولهم نعم حرف جواب نعم لم يعدوها منها
ومقتضاه صحة الاقتصار عليها كنعم واخواتها وتوسطها في الكلام وان اريد
به ما يراد بقولهم نعم حرف جواب نعم لم يعدوها منها ومقتضاه صحة الاقتصار
عليها كنعم واخواتها وبالتفسير الاول يتضح كلام الفارسي وبالثاني قول شارح
الحماسة في قوله ﻩ اذن لقام بنصري معشر خشن ﻩ قال سيبويه اذن
حرف جواب وجزا فيكون هذا القايل قدر ان سايلا ساله فقال ماذا كانوا
يصنعون فقال اذن لقام بنصري الخ فهو جواب لهذا السايل وجزا للتقيع
على فعله ثم قال ويجوز ان يكون اجاب بجوابين مثل لو كنت حرا لا ستقبحت
ما يفعل العبيد ولا ستحسنت ما يفعل الاحرار وابن جني رحمه الله يجعله بدلا من
الجواب ويجوز ان تكون اللام جواب القسم مقدر وهو يقتضي ان الجواب بالمعنى
اللغوي لا الاصطلاحي وهو مخالف لكلامهم وقد قيل انه تطويل بلا طايل وليس
المراد بالجواب احد هذين المعنيين بل مرادهم ان اذن لا تكون في كلام مبتدا
بل في كلام مبني على شي تقدمه ملفوظ او مقدر سوا كان شرطا او كلام سايل
او نحوه كما انه ليس المراد بالجزا المصطلح بل ما يكون مجازاة لفعل فاعل سوا السايل
وغيره وبه انه دفعت الشبه باسرها وهذا كلام حسن فعلى هذا هي جواب الشرط
السابق مقرون باللام واذن مقحمة للدلالة على انه مترتب على جوابه وما
فيه من التثبيت وتقدير السوال تحقيقا لذلك المعنى وايضاحا له كما حققه
في الكشف والا فلو كان جوابا لسوال مقدر لم يكن لاقترانه بالواو وجه واظهار
لو ليس لانها مقدرة بل لتحقيق انها جواب للشرط لكن بعد اعتبار جوابا لاول
وهذا اشبه لكلام العلامة والمصنف لما لا غبار عليه فما قيل انه يقدر سوال اذن
لاتيناهم الخ جواب له متضمن لما يكون هذا جزا عليه وهو الثبات على الايمان
وليس المعنى انها ابدا جزا شرط لكن احتيج اليه فقدر لاجل اللام مع ان

سعد

ان السوال بعد التنبت مستغني عنه فالاوجه تقدير قسم كما قاله المرزوقي سابقا ويحتمل ان يكون هذا اعطفا على لكان خيرا لكن التعليق بالتنبت انسب فلذا جعله جواب محذوف على ان الواو للاستيناف او لعطف هذه الجملة على الشرطية والا فلما تعدد الجواب بدون عاطف كما مر تعقبه اولا وجواب السوال بالمراعني العاطف احرى والقول بانه مع كونه جواب سوال مقدر معي عطف على لكان خيرا لعم لفظا بعيد جدا كلام مشوش مخالف لما حققه النحاة وما استبعده هو التحقيق الذي لا عدول عنه بعد تنقيح كلام النحاة في هذه المسيلة وللشراح هنا خلط وخبط كثير **قوله** يفعلون سلوكه الخ وفي نسخة يصل من غلط الكاتب يعني يتقربون بسبيل الله ويفتح عليهم به معرفة غوامض كثيرة من العلوم الالهية والحديث المذكور اورده ابو نعيم في الحلية عن انس رضي الله عنه وحمل الصراط على الميراث بعد الايمان فلا حاجة لتاويله بالزيادة او الثبات كما في الكشاف **قوله** مزيد ترغيب في الطاعة الخ مرافقة مفعول الوعد ومن بيانية بين الموصول او العايد عليه قيل وعلى جعله حالا من الذين يا ولـ لمقارنين للذين ليجري على قاعدة الحال من المضاف اليه والحث على عدم التاخر لجعلهم ممدوحين بكونهم معهم وهم راجع للاربعة اقسام والصديق مبالغة الصادق ومراقي النظر تخييلية ومكنية وكذا اوج العرفان واوج في كتب الحكمية انها كلمة هندية معرب اوده ومعناها العلو وفسر الشهدا بمعناه المعروف وعلى ما بعده جعله من الشهادة اي المشاهدة وحاصل الثاني ان العارف بالله اما ان يكون معرفته عن مشاهدة بالحقيقة مع قرب واتصال او مع بعد ما وانفصال او للصور المنطبعة في مراة العقل الكلي منه او البعيدة عنه وهذا اما لا شبهة فيه لمن القي السمع وهو شهيد اللهم اشرق علينا درة من انوار معرفتك تخلصنا من ظلمات الهيولي **قوله** في معنى التعجب ورفيقا منصوب على التمييز او الحال الخ في الكشاف فيه معنى التعجب كانه قيل احسن اوليك رفيقا ولاستقلاله بمعنى التعجب قرئ حسن بسكون السين بقولك حسن الوجه وحسن الوجه وتعجبك بالفتح والضم مع التسكين يعني ان فعل المضموم العين لحسن وتصوير اديه انشا المدح او الذم والتعجب فيعامل معاملة ذلك الباب لما هنا لكن قال ابو حيان ان ما ذكره الزمخشري تخليط بين مذهبين فانه اختلف فيه هل هو لا مبالغة فيه في المدح والذم فيجعل من باب نعم ويجري مجراها او فيه تعجب فيجري عليه احكام التعجب وهو لفق كلامه منهما والمصنف رحمه الله تركه فلا يرد عليه شي وسياتي لهذا تفصيل في اول سورة الكهف والنظم يحتمل لان يكون اوليك اشارة الى من يطع والمعنى حسن رفقة اوليك المطيعين فالرفيق النبيون ومن بعدهم والتمييز غير المميز ويحتمل لان يكون اشارة للنبيين ونفقة

العرق الاربع ورفيقا لتمييز هو عين المميز ويجوز فيه الحالية ولم يجمع لان فعيلا يستوي فيه الواحد وغيره والتعبير بالواحد عن الجمع لفهم المعنى وحسن وقوعه في الفاصلة او لانه بتاويل حسن كل واحد منهم او لانه قصد بيان الجنس بقطع النظر عن الانواع كما في الكشاف **قوله** روي ان ثوبان الخ رواه البيهقي في شعب الايمان وغيره وفي الاستيعاب هو ابو عبد الله ثوبان بن محمد من اهل السراة والسراة موضع بين مكة واليمن اصابه سبي فاشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتقه ولم يزل معه الى ان توفي عليه الصلاة والسلام وقوله فذاك اي فذاك الذي اخاف ان الادراك وروي تحين منصوبا **قوله** اشارة الى ما للمطيعين الخ يعني انه اشارة الى جميع ما قبله او الى ما يليه وقوله استحقاق اهله اي بحسب الوعد كما مر تحقيقه مبني على مذهب المعتزلة **قوله** والحذر الخ اي مصدر ان بمعنى وهو الاحتراز عما يخاف واخذ حذره من الكناية والتخييل بتشبيه الحذر بالسلاح والة الوقاية وليس الاخذ مجازا ليلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز في مثل قلنا خذوا حذرهم واسلحتهم اذا لتجوز في الايقاع والجمع فيه جائز لما صرح به في الكشف وتبعه المحقق التحرير فان كان الحذر كل ما يصونك معنى كالحزم او الة كالسلاح كما نقله الراغب فهو حقيقة **قوله** فانفروا الى الجهاد الخ اصل معنى النفر النزع كالنفرة ثم استعمل فيما ذكر وثبات منصوب على الحال لانه بمعنى متفرقين جماعة والثبة الجماعة جمع جمع المونث واعرب اعرابه على اللغة الفصيحة وفي لغة تنصبه على الفتح ولامها محذوفة معوض عنها التاء وهل هي واو من ثاب يثوب اي اجتمع او من ثبت عليه بمعنى اثنيت عليه بذكر محاسنه وجمعها فعول وثبة الحوض وسطه واوية وتجمع جمع المذكر السالم ايضا وان لم يكن مفرده سالما ولا مذكرا لانه اطرد فيما حذف اخره ذلك جبرا له كما يجمع جمع مذكر سالم كثبين وقلين ومدين وان لم يكن عاقلا وفي ثانيه حينئذ لغتان الضم والكسر وكوكبة واحدة جماعة واحدة كما في القاموس مجاز من قولهم كوكب الشي لمعظمه وقوله والاية وان نزلت الخ قيل عليه مع قوله حذركم وتفسير النفر بالخروج للجهاد كيف تكون مطلقة فالظاهر ان يقال **قوله** فيها اشارة لذلك الخطاب لعسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ العسكر معلوم من مجموع ما قبله والشرطية اما لا نفسهم بالتخلف او لغيرهم كما مر الى وقوله او تثبطوا اي تتثاقلوا وفي نسخة يبطون غيرهم كما يبطئ وجعله منقولا من بطا المنقول من بطو نظير بعد للمسافة فانه يصح ان يكون تثقيلا لبطو او بطا ابتدا فانه مسموع ايضا وبعد التثقيل قيل انه لازم وقيل انه متعد بالتثقيل مفعوله محذوف لعدم الفايدة في ذكره واللام الاولى لام التاكيد التي تدخل على خبر ان او اسمها اذا تاخر والثانية جواب قسم وقيل زايدة وجملة القسم وجوابه صلة الموصول وهما لشي واحد فلا يرد انه لا رابطة في جملة القسم

سمين

عصام

سعيد

كما لا يرد انها انشائية فلا تقع صلة ولا صفة لان المقصود الجواب وهو خبري فيه عايد وجوزوا في من ان تكون موصوفة فصح استدلال بعض النحاة بهذه الاية على انه يجوز وصل الموصول كما يصح الوصف بجملة القسم وجوابه اذا عريت جملة القسم من عايد نحو جا الذي احلف بالله لقد قام ابوه وان منعه بعضهم واما تقديره مشتملا على عايد لجملة فلا حاجة اليه كما قيل وقرئ ليبطئن بالتخفيف **قوله** اكده تنبيها على فرط تحسرهم الخ ولم يوكد القول الاول واتى به ماضيا اما انه لتحققه غير محتاج الى التاكيد عنده او لان العدول عن المضارع للماضي تاكيد ومراعاة المعنى بعد اللفظ وعكسه جايز كما سياتي وقوله للتنبيه متعلق بقوله اعتراض وفسر الشهيد بالشاهد اذ هم لا يعتقدون شهادة قتلاهم ولو اعتقدوها لم يعدوا الخلاص منها نعمة والدال على التحسر تمني ما فات فانه تحسر وتاكيد قوله يدل على فرطه وقد خفي هذا على من قال لا يظهر وجهه فكانه لان تحقق هذا القول منهم لا محالة لا يكون الا للاضطراب ولما خفي كون قولهم يا ليتني الخ سبب مسا هتهم لمن لم يكن له مودة حقق قيل انها متصلة بالجملة الاولى تنبيه بقوله والمايز بد ان يكون معهم لمجرد المال الذي هو مراده بالفوز **قوله** او داخل في المقول الخ فيكون كل ما بعده مقولا له وقوله تضريبا اي تحريكا لهم وتعريضا قال الراغب التضريب التحريض كانه حث على الضرب في الارض وفي نسخة تقريبا وعشيرا واعترا **قوله** وقيل انه متصل بالجملة الاولى الخ اي قال قد وفي الدر المصون انه قول الزجاج وتبعه الماتريدي ورده الراغب والاصفهاني وتابعهم المصنف رحمه الله بانه اذا كان متصلا بالجملة الاولى فكيف يفصل به بين ابعاضه الجملة الثانية ومثله مستقبح قال وهو تفسير معنى لا اعراب فانهم ذكروا ايضا انه من متعلقات هذه الجملة هو معترض فيها ولم يرد عليه **قلت** الظاهر انهم ارادوا انها معترضة بين اجزا هذه الجملة ومعناها صريحا متعلق بالاولى وحاصله فانه لم يكن نفي للمودة في الماضي فيحمل على زمان قولهم قد انعم الله الخ والمعنى انه يقول يا ليتني كنت معهم لا فوز بعد ما كان يسره ما يسوكم او قد يسوه ما يسركم وشان العدوان يسره ما يسوه ويسوه ما يسر والاول يفهم من تقدم اظهار عدم المودة حال الحزن والثاني من الحسد والتحسر حال السرور فانهم **قوله** وكان الخ هذا قول وقيل انها لا تعمل اذا خففت واما عملها في غير ضمير الشان فشاذ وقراة التانيث ظاهرة والتذكير للفصل ولانها بمعنى الود ويا اذا دخلت على حرف او فعل قيل انها للتنبيه وقيل للندا والمنادى محذوف وهو معروف في النحو **قوله** وقرئ بالرفع على تقدير فانا افوز اي على الاستيناف كما في اعراب السمين وغيره والقطع عن العطف والجوابية او على العطف على خبر ليت فيكون داخلا في التمني فاتيد اذا اجعل افوز خبر

المبتدا محذوف فالجملة الاسمية عطف على جملة التمني ولا اشعار بدخول الفوز تحت التمني بل المعنى على الاخبار بانهم كانوا يفوزون على تقدير الكون معهم ولا ارى لهذا المعنى احتياجا الى تقدير المبتدا بل تحصيل بمجرد عطف افوز على جملة التمني وليس مبنيا على تناسب المتعاطفين فان التمني بالفعلية اشبه ولانهم يغفلون ذلك اذا قصد الاستيناف غير متجه لما عرفت واما لزوم عطف الخبر على الانشا بجوابه مشهور ثم ان قوله كان لم يكن الخ للتشبيه حالهم بحال عدم المودة يشعر بثبوتها فيما بينهم فاما ان يكون مبنيا على الظاهر او تهكما بهم **قوله** اي الذين يبيعون الخ شري يكون بمعنى باع واشترى من الاضداد فان كان بمعنى يشترون فهم المنافقون الذين اشتروا الحياة الدنيا بالاخرة امروا بترك النفاق والمجاهدة مع المومنين والفا للتعقيب اي ينبغي بعد ما صدر منهم من التثبيط والنفاق تركهما الخ وان كان بمعنى يبيعون فالذين المومنون الذين تركوا الدنيا واختاروا الاخرة امروا بالثبات على القتال وعدم الالتفات الى التثبيط والفا جواب شرط مقدر اي ان صدهم المنافقون فليقاتلوا **قوله** وعد له الاجر العظيم غلب او غلب الاول مجهول والثاني معلوم على ترتيب النظم ولو عكس صح ووجه التكذيب انه عد عدم حضوره نعمة مع ان النعمة في خلافه **قوله** وانما قال فيقتل او يغلب الخ يعني لم يقل فيغلب او يغلب لان المغلوبية تصدق بما اذا اسر او كرّ تنبيها على انه ينبغي ان يكون همه احد الامرين اما الكرام نفسه بالقتل والشهادة او اعزاز الدين واعلا كلمة الله بالنصر وقيل معناه انه لم يلتفت الى الثالث وهو من لا يغلب ولا يغلب بل يتفرقان متكافيين اشارة الى انه ينبغي الثبات الى احد الامرين مع عدم المشاركة في الاجر على هذا التقدير وقوله وان لا يكون قصده الخ وجه التشبيه انه سوى بين القتل والغلبة وهو امر مشترك بينهما وهو كونهما في سبيل الله وسبيل الله الطريق المستقيم والدين القويم كما في الكشاف انه سيل عن المقاتل في سبيل الله فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله وليس هذا وجها احترز به كما توهم ومن قال انه يفهم من سبب النزول وانهم كانوا يقصدون ذلك لم يصب **قوله** حال والعامل فيها الخ المقصود من الاستفهام الامر والحث على الجهاد ولا ينافي كون جملة حالية اي مالكم غير مقاتلين وهذه الحال هي المقصودة بالافادة ولذا قيل انها لازمة والعامل فيها الاستقرار المقدر او الظرف لتضمنه معنى الفعل وسائغ **قوله** عطف على اسم الله الخ قيل انه ضعيف ولذا تركه الزمخشري لان خلاص المستضعفين سبيل الله لا سبيلهم وفيه نظر واذا عطف على سبيل ففي الكلام مضاف مقدر اي خلاص وان انتصب فبتقدير اعني او اخص وقوله اعظمها اي من اعظمها ولكن تركه من الحث والمبالغة المستفادة من تخصيصه بالذكر والمستضعفون الذي طلب المشركون ضعفهم وذلهم او الضعفا منهم والسين للمبالغة

وسياتي من هم **قوله** بيان للمستضعفين وهم الخ المراد بالصد منعهم عن الخروج
والهجرة وقوله وان دعوتهم الخ اي انهم كانوا يدعون معهم ولذلك دخل في الدعا
لانهم مبرورون من الاثام مقبولون عند الله وقوله حتى شاركوا بصيغة المجهول
اي وردت السنة باشتراكهم في الدعا لاستنزال الرحمة اي الاستسقا واستدفا
البلا كالوبا والقحط لانه امر باخراج الصبيان فيه قيل والاية تدل على
صحة اسلام الصبي اذ لولاه لما وجب تخليصهم ودفع بان التخليص لا يختص
بالمسلمين بل يشمل من تبعهم والولدان على الاول جمع وليد ووليدة بمعنى
ولد وقيل انه جمع ولد كورل وورلان واما على كونه بمعنى العبيد والاما
فجمع وليد ووليدة بمعنى عبد وجارية على التغليب لانه ورد بهذا المعنى
في اللغة وان كانت الوليدة غلبت على الجارية فقوله وهو جمع وليد كان
الظاهر ان يقول ووليدة كما في الكشاف فكانه اعتبر التغليب في المفرد
ثم قال **قوله** فاستجاب الله دعاهم الخ اشارة الى دفع ما يقال ان الدعا
ان كان بمجموع الامرين لم يستجب وان كان باحدهما لا على التعيين فالظاهر
العطف باو بانه على التوزيع فلذا اعطف بالواو وهو لجمعهما والمقصود
منه الخلاص وقد حصل وعتاب بالتشديد بن اسيد بفتح الهمزة وكسر
السين وكان حين ولاه على مكة ابن ثماني عشرة سنة وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم راى اسيد في الجنة وهو مات كافرا فانتبه وقال اولته
بابنه عتاب مشهد له بالجنة وكان الحكمة في ذلك مع وجود كبار الصحابة اظهار عزة
الدين وغلبته حتى لا يخشى من احد فيها من المومنين الكبير والصغير وفي
الالتفات في الاية نكتة حسنة وهي ان كل قرية ذكرت في القران نسب اليها
ما لاهلها مجازا كقوله ضرب الله مثلا قرية كانت امنة مطمئنة وكقرية الاية
وفي هذه عدل الى الاسناد الحقيقي لاهلها لان المراد مكة فوقرت عن نسبة الظلم
اليها تشريفا لها بشرفها الله **قوله** فيما يصلون به الى الله وفي ظرفية او بمعنى
اللام وسبيل الطاغوت الكفر والمراد بسبيل الشيطان الكفرة المجاهدين هم
والمراد بالذين كفروا قبله هم المنافقون وكذا الفريقين في قوله مقصد الفريقين
المومنون والمنافقون لما قيل ولا يوبه بالمجهول لمعنى لا يبالي كيعبو واضعف
شي هو الشيطان والتفسير في الضعف ماخوذ من كان المفيدة للاستمرار
لان استمرار الضعف لزيادته ولو كان قليلا لانقطع وقيل انه من صيغة ضعيف
وفيه نظر لانها لا تفيد المبالغة والذين قيل لهم كفوا عن القتال مع الكفار
هم المومنون الذين كانوا بمكة لانهم امروا به ما داموا بمكة وكانوا يتمنون ان يوذن
لهم فيه فنزلت ولذا فسر ابو منصور والزمخشري الخشية بانها ما ركز في طبع
الانسان من كراهة ما فيه خوف هلاك لا انها كراهة لامر الله وحكمه اعتقادا **قوله**
واذا للمفاجاة الخ وهي ظرف مكان كما تقرر في النحو وقيل ظرف زمان ويجوز

فيها

فيها ان تكون خبرا لمبتدا اهنا يخشون صفة ايضا **قوله** من اضافة المصدر
الى المفعول الخ قال النحرير ليس المصدر من المبني للمفعول بحيث تكون
الاضافة الى ما هو قايم مقام الفاعل كقوله تعالى وهم من بعد غلبهم اي مغلوبيتهم
وذلك لانه حينئذ لا تكون الاضافة الا الى الخاشين غير معنى بمنزلة قولك مثل اهل
مخوفية الله بل المعنى مثل اهل الخايفية من الله وهم الخايفون فليتنبه للفرق
بين المصدر المبني للمفعول والمضاف الى المفعول وقوله وقع موقع المصدر الخ
اي خشية كخشية الله وقوله منه اي من الله وانما ذكر لانه لو لم يذكر احتمل الا نسب
معنى الخوف فلا يقال لا حاجة له **قوله** وان جعلته مصدرا فلا الخ اي التمييز في المعنى
والمجرور بمن التفضيلية يكون ما نعامي الموصوف بافعل التفضيل فالمعنى على تقدير
الحالية الخوف اشد خشية من غيرهم بمعنى ان خشيتهم اشد من خشية غيرهم وهو
مستقيم وعلى تقدير المصدرية المعنى ان خشيتهم اشد خشية من خشية غيرهم
بمعنى ان خشية خشيتهم اشد ولا يستقيم الا على طريقة جد جده على ما ذهب ابو علي
وابن جني ويكون كقولك زيد اجد جدا بحلاف ما اذا قلت او اشد خشية
بالحرفين معناه تفضيل خشيتهم على سائر الخشيات اذا فضلت واحدة واحدة وذكر
ابن الحاجب رحمه الله انه يجوز ان يكون من عطف الجمل اي يخشون الناس كخشية
الله او يخشون الناس اشد خشية على ان الاول مصدر والثاني حال وقيل عليه
ان حذف المضاف اهون من حذف الجملة واولى بمقتضى المقابلة وحسن المطابقة
واعترض ايضا بان التمييز بعد اسم التفضيل قد يكون نفس ما انتصب عنه
لا متعلقا به كقوله الله خير حافظا فهو والجراي خيرها حفظ سوا ارالله هو الحافظ او وجبه
والخشية هاهنا تكون نفس الموصوف ولا يلزم ان يكون للخشية خشية بمنزلة ان
يقال اشد خشية بالجر لكن جواز هذا فيما اذا كان التمييز نفس الموصوف بحسب
المفهوم والعقل ممنوع انظر قلت هذا سوال قوي واتحاد اللفظ مع حذف
الاول ليس فيه كبير محذور وقد عضده التفازاني بسيبويه قال رجل مع ان رجلا
واقع على المبتدا او لو جعلت خشية المذكور منصوبا على المصدرية مفسرا للمصدر
المقدر لا تمييزا لم يبق منه ما نع لكنهم لم يذكروه مع وضوحه وقرب منه ان
يكون خشية منصوبا على المصدر واشد صفته قدمت عليه فانتصب على الحالية
وفيما نقله بحث يعلم من مراجعة عبارته وعلى عطفه على اسم الله فهو مجرور بالفتح
لمنع صرفه فقوله كخشية اشد منه بالاضافة وقوله منه الضمير لله ولا اشد خشية
عند المومنين من الله فلذا احتمله على العرض ومن جعل الضمير للفريق نفسه
وتكلف ما لا حاجة اليه بنا على ظنه انه لغو والمعنى لخشية من كانت خشيتهم منه
اشد من خشية الله فافهم وقد مر في البقرة في قوله او اذكروا الله كذكركم اباكم
او اشد ذكرا كلام يتعلق به فراجعه وقوله اللهم الخ توجيه للعطف الممنوع واشار
به لضعفه ولذا نادى الله مستغيثا به واللهم يتجوز به عما ذكر **قوله** لولا اخرتنا

إلى اجل قريب كالبيان لما قبله ولذا لم يعطف وتوصيفه بالقريب للاستقصار اي
انه قليل لا يمنع من مثله وهو سؤال عن الحكمة لا اعتراض ولذا لم يوبخوا عليه والتمثيل
مثل للتحقير وقد مر تفسيره وفسر الظلم هنا بالمعنى اللغوي وهو النقص وقوله متاع
الدنيا قليل جواب لهم ببيان الحكمة بانه كتب عليهم ليعوضوا عن هذا البقاء
القليل بنعاء الاخرة الكثير مع ان الاجل مقدر لا يمنع منه عدم الخروج إلى القتال
وفيه رد على المعتزلة **قوله** قرئ بالرفع على حذف الفا الخ لما كان الجواب اذا كان
مضارعا حقه الجزم وجوبا ان كان الشرط مضارعا وجوازا ان كان ماضيا لانه لما
لم يظهر اثره في الشرط مع قربه جوزوا عدم ظهوره في الجزاء ان قيل هو الجواب على
اختلاف في تخريجه فعند المبرد انه على حذف الفا مطلقا وفصل سيبويه رحمه الله
بين ان يكون ما قبله يطلبه كقوله يا اقرع بن حابس يا اقرع انك ان يصرع
اخوك تصرع فالاولى ان يكون على التقدير والتاخير اي انك تصرع ان يصرع
اخوك وبين ان لا يكون كذلك فالاولى حذف الفا وجوز العكس في الصورتين
وفي شروح الكشاف نقلا اطلاق عنه في التقدير وهذا ما ذكر في مفصلات
العربية وقيل ان كانت الاداة اسم شرط فعلى اضمار الفا ومن يقوله لا يسلم
انه ضرورة لما قاله الرضي والا فعلى التقدير والتاخير وعلى تقدير الفا
لا حاجة إلى تقدير مبتدا حتى تكون اسمية لما في البيت الاتي وترك توجيه الكتاب
بانه على توهم الشرط ماضيا يكون لفظ التوهم لما فيه من التعسف اذ شرط
التوهم ان يكون ما يتوهم هو الاصل او هما كثير في الاستعمال حتى صار كالاصل
كما في الانفصال وما قيل ان كون الشرط ماضيا والجزاء مضارعا انما يحسن في كلمة
ان لقلبها الماضي إلى معنى الاستقبال فلا يحسن اينما كنتم يدرككم الموت
الا على حكاية الماضي وقصد الاستحضار فيه نظر ظاهر **قوله** من يفعل الحسنات
الخ هو من شعر لعبد الرحمن بن حسان بن ثابت وقيل لكعب بن مالك الغنوي
وهو ۞ من يفعل الحسنات الله يشكرها ۞ والشر بالشر عند الله مثلان ۞
وروي بيان ۞ فانما هذه الدنيا وزهرتها ۞ كالزاد لا بد يوما انه فان ۞
وفي شرح ابيات الكتاب للنحاس ان الاصمعي قال ان البيت غيره النحاة والرواية
من يفعل الخير فالرحمن يشكره وكفى بسيبويه سندا للرواية الاولى **قوله**
او على انه كلام مبتدا الخ قيل عليه انه ليس بمستقيم معنى وصناعة اما الاول
فلانه لا يناسب اتصاله بما قبله لان قوله لا تظلمون فتيلا المراد به في الاخرة
فلا يناسبه التعميم واما الثاني فلانه يلزم عليه عمل ما قبل اسم الشرط فيه
وهو غير صحيح لصدارته والجواب انه لا مانع من تعميم ولا تظلمون فتيلا
للدنيا والاخرة او يكون المعنى لا ينقصون شيئا من مدة الاجل المعلوم لا من
الاجور وبه ينتظم الكلام كما قاله النحرير ومراده باتصاله بما قبله اتصاله
به معنى لا عملا على ان يكون اينما تكونوا شرط جوابه محذوف تقديره لا تظلمون

سعد

ابوحيان

وما

طيبي

وما قبله دليل الجواب محمول عليه معنى لا عملا وهو ظاهر وقوله يدرككم الموت
جملة مستانفة والجمهور على قراءة مشيدة بفتح الياء اسم مفعول بمعنى مرفوعة
او مجصصة وقرئ بكسرها على التجوز كعيشة راضية والبروج الحصون من التبرج
وهو الاظهار وبروج النجوم منازلها ماخوذ منه وتفسيره بها هنا تكلف لا داعي له
وهو منقول عن الامام مالك فهو كقول زهير ولو نال اسباب السما بسلم
قوله كما تقع الحسنة والسيئة الخ يعني انها تطلق على هذين المعنيين في القران
والكلام امكان تكون مشتركة بينهما اشتراك العين او اشتراك الرجل بين
افراده ولما كان بين قوله كل من عند الله وبين قوله من الله ومن نفسك بعده
معارضة بحسب الظاهر حملها بعضهم في كل منها على احد المعنيين لئلا يقع التعارض
بينهما والعلامة والمصنف حملاهما على النعمة والبلية فيهما لمقتضى سبب النزول
ومناسبة المقام لذكر الموت والسلامة قبله ولان لفظ الاصابة الاكثر استعماله
فيه وهما من هذا القبيل ودفعا التعارض بما سياتي وقوله وارسلناك للناس
رسولا يناسب حمل الثاني بما يتعلق بالتكليف من الطاعة والمعصية ولذا غير
اسلوبه اذ اعبر فيه بالماضي وسياتي ما يدفعه وقال الراغب الفرق بين
من عند الله ومن الله ان من عند الله اعم منه اذ هو يقال فيما يرضاه مما امر به
ونهي عنه ويسخطه ومن الله لا يقال الا فيما يرضاه ويامر به ولذا قال الراغب
من اصبت فمن الله وان اخطات فمن الشيطان ثم بين شام اليهود على عادتهم
كما قال تعالى يطيروا بموسى ومن معه **قوله** يقبض ويبسط الخ رد عليه
بانه القابض الباسط فلا فاعل سواه ولا واسطة سوا المسلم دون النبي صلى
الله عليه وسلم كما زعموا فتمام الرد عند قوله وما اصابك من سيئة فمن نفسك
فاندفع ما قيل انهم يجعلوهم فاعلا تشاموا بهم فلا يكون هذا ردا عليهم **قوله**
يوعظون به وهو القران الخ يفقهون بمعنى يفهمون فالمراد بالحديث حديث
مخصوص او المطلق جعلوا بمنزلة البهائم الذين لا يفهمون او المراد كل ما حدث
وقرب عهده كالحادث كما فسر به الراغب فالمراد انهم لا يعقلون صروف الدهر
وتغيره حتى يعلموا ان له فاعلا حقيقيا بيده جميع الامور **قوله** يا انسان الخ يعني
ان الخطاب عام لكل من يقف عليه لا للنبي صلى الله عليه وسلم كقوله
۞ اذا انت اكرمت الكريم ملكته ۞
ويدخل فيه المذكورون دخولا اوليا وفسر من الله بالتفضل المذكور لما
ذكره وقد مر ما قاله الراغب فيه والحديث المذكور اخرجه الشيخان **قوله**
لا ينافي السبب الخ لانه في الظاهر اختلاف حيث نفي السببية واثباتها من حيث الايجاد
والسبب والى الاول يشير قوله كل من عند الله يبسط ويقبض والى الثاني قوله
لا ينافي السبب وقوله المحنة احسان وامتنان وهي احسن وفي نسخة امتحان
اي امتحان بها لينظر هل يشكر ام يكفر ويبطر ولا ينافي ان يكون في النعمة

ايضا امتحان بان يصبروا ولا لكن المنظور اليه المجازاة كما صرح به في الحديث
والمراد بالسب ما يوجد الشي عنده بارادته وخلقه بهو سبب عادي والحسنة لما
كانت تارة بسبب ما يصدر عنه من الجميل وتارة بمحض التفضل لم تسند الي سببها
والمراد بالمعاصي ما يشمل الهفوات **قوله** ما من مسلم يصيبه وصب او نصب الخ
الوصب المرض والنصب المشقة والتعب او الداء الحديث المذكور ادخل فيه حديثا
في اخر لما اخرجه الشيخان عن عايشة مما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها
عنه حتي الشوكة يشاكها واخرج البخاري عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
انه صلي الله عليه وسلم قال ما يصيب المومن من نصب ولا وصب حتي الشوكة
يشاكها الا كفر الله من خطاياه واخرج الترمذي عن ابي موسي رضي الله عنه
انه عليه الصلاة والسلام قال لا يصيب عبدا نكبة فما فوقها او دونها الا بذنب
وما يعفو الله عنه اكثر ويشاكها مجهول لكنه غير متعد لمفعولين ولذا قيل ان الضمير
للشوكة بمعني المصدر فهو مفعول مطلق **قوله** لا حجة فيهما لنا وللمعتزلة اي لا حجة
في ان الخير والشر من افعال الله بخلقه وارادته ولا في ان المعاصي ليست كذلك
علي ما علم من الخلاف بيننا وبين المعتزلة لان احدي الايتين بظاهرها لنا
والاخري لهم فلا بد من التاويل وهو مشترك الالزام ولان المراد بالحسنة والسية
النعمة والبلية لا الطاعة والمعصية والخلاف في الثاني واما الامام فاختار
تفسيرهما بالمعني الاعم كما فصله الطيبي ومنهم من قال انه استفهام تقديره افمن
نفسك هو مبتدا **قوله** حال قصد بها التاكيد الخ اذا تعلق برسولا يكون
تقديمه للاختصاص الناظر الي قيد العموم اي مرسلا لكل الناس لا لبعضهم كما
زعموا فهو رد عليهم في اختصاص رسالته بالعرب ولذا رجح هذا الوجه في الكشاف
لابتنا علي ان الحال الموكدة يجب حذف عاملها كما قيل لان هذه موكدة لعاملها

قطب

والفرق بينهما في سورة ال عمران واما نصبه علي انه مفعول مطلق فاما لان
الرسول يكون مصدرا كما في قوله لقد كذب الواشون ما بحت عندهم بسر ولا
ارسلتهم برسول اي برسالة او لان الصفة قد تستعمل بمعني المصدر مفعولا مطلقا
كما استعمل الشاعر خارجا بمعني خروجا **قوله** ولا خارجا الخ الشعر
للفرزدق قاله وقد حلف عند الكعبة لا يقول شعرا فيه هجا وتحوه فترك
الشعر واقبل علي قراءة القران ومنه

الم ترني عاهدت ربي وانني ۔ لبين رتاج قايما ومقام
علي حلفة لا اشتم الدهر مسلما ۔ ولا خارجا من في زور كلام

اضمر الفعل فيها رجحا كانه قال ولا يخرج خارجا موضع خروج وعطف الفعل
المقدر وهو لا يخرج علي قوله لا اشتم الذي هو جواب القسم والرتاج باب
الكعبة وعلي هذا اخرجه سيبويه رحمه الله وان احتمل تقديرا لا اكون
ونحوه وقوله والتعميم اي لا التاكيد كما في الاول فان التعميم مستفاد من

الناس

الناس اذ التعريف فيه للاستغراق كما صرح به في قوله الا كافة للناس وهو
متعلق بالفعل لا الحال فلا دخل للحال في العموم بخلافه علي الثاني فلا يرد
عليه ان التعميم مقصود علي كل حال وقوله بنصب المجرور اشارة الي ان في الشهادة
استعارة هنا ومنهم من عممه اي شهيدا علي كل ما صدر منهم واما جعل
الشهادة من قوله وارسلناك للناس رسولا ففيه تامل **قوله** لانه في الحقيقة
مبلغ الخ يعني ان طاعة المبلغ لطاعة الامام وليست له بالذات حتي يتوجه
ما توهموه ويدل عليه التعبير بالرسول ووضعه موضع الضمير للاشعار
بعليته وقارفا اي تعاطي بقال قارف كذا اذا تعاطي ما يعاب به ولم يقل ومن
تولي فقد عصاه للمبالغة كما سياتي وما ذكره من الحديث قال العراقي رحمه الله
لم اقف عليه **قوله** تحفظ عليهم اعمالهم الخ لانه عليه البلاغ لا محاسبتهم بمعني لا عرض
عنهم كما يدل عليه ما بعده فهذا انسب للجزا فانها بمقامه كما في الكشاف وليس وجها
اخر لان الحفظ انما يكون عما يضر فهو بمعني لا تدفع ضررهم وهو جزا من غيرنا وبل لانه
خلاف الظاهر والظاهر ان المراد بالرسول هنا نبينا صلي الله عليه وسلم بدليل
الخطاب لا العموم والخطاب لغير معين فلا التفات فيه وقال حفيظا بصيغة
المبالغة لانه حافظ بالتبليغ وقيل هو مفعول ثان لتضمين ارسلنا معني جعلنا
ولا حاجة اليه **قوله** واصله النصب علي المصدر يعني انه مبتدا او خبر وكان
اصله النصب كما يقول المحب سمعا وطاعة لكنه يجوز في مثله الرفع كما صرح به
سيبويه ونقله في الكشاف للدلالة علي انه ثابت لهم قبل الجواب **قوله** اي
زورت خلافه بتقدير الزاي المعجمة علي الراء المهملة هو الظاهر من التزوير
وهو ترويج المراد وابرازه في صورة الحق وجوز فيه تقديم المهملة علي المعجمة كما
في الفايق في هذه اللفظة لما وقعت في كلام عمر رضي الله عنه وهو بمعناه ايضا
وجوز في فاعل يقول ان يكون ضمير المونث الغايب للطايفة وان يكون ضمير
المذكر المخاطب للنبي صلي الله عليه وسلم والعدول الي المضارع للاستمرار
وعايد الموصول محذوف عليهما **قوله** والتبييت الخ التبييت قصد العدو
ليلا في غفلته وتدبير الفعل بالليل والعزم عليه ومنه تبييت نية الصيام
والادغام هنا علي خلاف الاصل والقياس قال الداني لم تدغم تا
متحركة غير هذه حتي قيل انها ساكنة من تاه ونبياه اذا تعمده قال

بانت تبيت حوضها عكوفا ۔ مثل الصفوف لاقت الصفوفا

وقوله بعده يبيتون يا باه ولهذا لم يلتفتوا له مع انه غريب وهذا يرد
ما قيل انه لم يسمع الا في قولهم حياك وبياك اي اعتمدك بالتحية مع انه قيل
اصله بواك بالهمز اي انزلك وانما جعله من بيت الشعر بعيد لكن الا تفوتك
التحري ان اصطلاح محدث لان الراغب اثبته لغة **قوله** بسنة في صحابتهم
الخ والقصد لتهديدهم علي الاول وتحذيرهم من النفاق لان الله يظهره

على الثاني **قوله** فقلل المبالاة الخ يعني انه كناية عن قلة المبالاة بهم لانه تعرض
عما لا يبالي به وهذا بناء على انه مامور بالقتال والثاني يكون قبل الامر به فتكون
منسوخة وقوله مسما محذوف لاجوزه الرضي **وقال** ابو حيان انه لا يوجد
في كلام فصيح يحتج به ولا مانع منه للقرينة الدالة على حذفها اذ المعروف هو
في استعمالها ذلك وقوله يكفيك مصير نفعهم وضرهم في نسخة مصير نفعهم بالغين والصحيح
الاولى **قوله** يتاملون في معانيه الخ يعني اصله التامل في ادبار الامور وعواقبها
ثم استعمل في كل تامل سواء كان نظرا في حقيقة الشيء واجزائه او سوابقه واسبابه
او لواحقه واعقابه وان دل الاشتقاق على انه النظر في العواقب والادبار خاصة
وعن الزمخشري اي في الاية فوائد لوجوب النظر في الادلة وترك التقليد
والدلالة على صحة القياس الى اخر ما ذكره وقيل في ارتباط هذه الاية انه
لما جعل الله شهيدا كانه قال شهادة الله لا شبهة فيها ولكن من اين يعلم ان
ما ذكرته شهادة الله محكية عنه فقال افلا يتدبرون الخ وحاصله عند الله على
انه كلام الله الموحى للنبي انه يخالفونه لما فعله الزمخشري في حواشيه **قوله**
من تناقض المعنى وتفاوت النظم الخ في الكشاف لكان الكثير منه مختلفا
متناقضا قد تفاوت نظمه وبلاغته ومعانيه فكان بعضه بالغا حد الاعجاز وبعضه
قاصرا عنه يمكن معارضته وبعضه اخبارا بالغيب قد وافق المخبر عنه وبعضه
اخبارا مخالفا للمخبر عنه وبعضه دالا على معنى صحيح عند علماء المعاني وبعضه
دالا على معنى فاسد غير ملتئم فلما تجاوب كله بلاغة معجزة فائتة لقوى البلغاء
وتناصر صحة معان وصدق اخبار علم انه ليس الا من عند قادر على ما لا يقدر
عليه غيره عالم بما لا يعلمه احد سواه قال بعض المدققين حد الاعجاز مرتبة لا غاية
لما في عبارة المفتاح اذ لو كان معنى الغاية لم يصح قوله يمكن معارضته واورد
عليه ان قوله فكان بعضه بالغا حد الاعجاز يفيد ثبوت قدرة غيره تعالى
على الكلام المعجز **واجيب** بانه جعل اللازم على كونه من عند غير الله
قصور البعض عن حد الاعجاز على سبيل التنزل وارخاء العنان وهو من
الطريق المنصف لما في الكشف ويحتمل انه من التعليق بالمحال للالزام
ولهذا اندفع ان الكثرة في النظم صفة الاختلاف والاختلاف صفة الكل
وقد جعل الكثرة صفة المختلف والاختلاف صفة الكثير وذلك لانه جعل
اللازم كون الكثير مختلفا على سبيل التنزل وارخاء العنان وحمل نسبة
الكثرة الى الكل في ظاهر النظم على معنى اختلاف كثير وفي كلام المصنف
ما يخالفه في ذلك لما تدبر وسياتي تحقيقه ولهذا اندفع قول النحرير ظاهر
النظم ان الكثرة صفة الاختلاف وقد جعلها صفة للمختلف من غير ضرورة
فان كون البعض مخالفا للبعض صفة الكل ولا معنى لتخصيصه بالكثير منه
وان قوله فكان بالغا الخ على تقدير كون القرآن من عند غير الله مشكل بغير

ميرزاجان

في جواز ظهور المعجزة على يد الكاذب بل انما يقدح في اعجاز القرآن حيث
جاز للغير ولو بحسب الاتفاق الاتيان بما هو في مرتبته من البلاغة وهو
طرفها الاعلى وما يقرب منه على ما هو حد الاعجاز ولا محيص سوى ان يحمل على
الفرض والتقدير اي لو كان فيه مرتبة الاعجاز في البعض خاصة على ان يكون
ذلك القدر ماخوذا من كلام الله لما في الاقتباس ونحوه ولا يخفى بعده وقوله
بعض اخباره المستقبلة حصر المستقبلة لان المعجز الاخبار عن المغيبات فلا يرد
ما قيل الاولى ترك التقييد **وانا اقول** لما كان محصل كلام العلامة ان
المراد بالاختلاف الاختلاف في الاعجاز وعدمه وهو اختلاف في امرين لم يكن
الاختلاف كثيرا بل المختلف فلذا اول به والمصنف رحمه الله اشار الى ان
الاختلاف بالتناقض وتفاوت النظم والفصاحة وعدمها وسهولة المعارضة
وصعوبتها والمطابقة للخارج وعدمها والموافقة للعقل وعدمها فتعدد انواعه
منه اشارة الى ان الكثرة في الاختلاف نفسه لا في المختلف لانه لا داعي اليه كما مر
لكن عدم الاختلاف فيما ذكر لا يدل على كونه من عند الله لجواز صدور كلام
غير معجز ليس فيه شيء من هذا الاختلاف على البشر كالاحاديث النبوية فلا
ينفع الاستدلال الا بالتفاوت في النظم ولهذا احضره الزمخشري فيما مر ليكون
دليلا واضحا وقد شعر بهذا **او حاول** دفعه بانه وان جاز مثله لكن الاستقراء
غير تام **قوله** للتنبيه على ان اختلاف ما سبق من الاحكام الخ جواب عن توهم
ان النسخ فيه اختلاف مثل قوله قيل هذا كفوا ايديكم مع كتب علينا القتال
وكل من عند الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك فلا يرد انه ان اراد ما سبق
من القرآن فغير ظاهر لانه لم يسبق قريبا احكام متناقضة وان اراد بما سبق
ما كان قبل نزول هذه الاية مطلقا فلا وجه لايرادها هنا **قوله** مما يوجب الامن
والخوف الخ وجه التاويل ظاهر لان الامن والخوف نفسهما لم يجيئا بل ما يقتضيهما
وقوله لعدم حزمهم حاصله ورايه سخيف اي لا لفساد ونفاق وغيره والتخويف
في اذاعته مفسدة ظاهرة وكذا الظفر لان العدو يستعد له فيقوي شوكته
قوله والباء مزيدة في الكشاف يقال اذاع السر واذاع به ويجوز ان
يكون المعنى فعلوا به الاذاعة وهو ابلغ يعني انه اذا جعل لازما يكون
المعنى فعلوا به الاذاعة وهو ابلغ لانه يقتضي تاثيره في المذاع وكونه بث
وفرعه سواء كانت الباء للتعدية او لمعنى في على حد قوله يجرح في عراقيبها
نصلي واما ان يكون مضمنا معنى التحدث فانه قيل انه يكون لازما ومتعديا
فالظهر **قوله** ولو ردوه الخ ذلك الخبر الخ مرجع الضمير الخبر المفهوم من الكلام
ولو ارجعه الى الامر الظهر وضمير رايه للرسول صلى الله عليه وسلم وذكر
في تفسير الاية ثلاثة اوجه مبني **الاول** على ان يجيء الامر موصول خبر السرايا
اليهم وردوه الى الرسول صلى الله عليه وسلم والى اولي الامر القاوه اليهم

عصام

واخبارهم من غير اذاعة والعلم معرفة تدبيره والمصلحة فيه ومبنى الثاني
على ان مجرد الامر اطلاعهم على ما بالرسول صلى الله عليه وسلم واولى الامر
من الامن او الخوف من قبل الاعدا او رده اليهم تركه التعرض له او جعله بمنزلة
غير المسموع والعلم معرفة كيفية التدبير ومبنى الثالث على ان مجي الامر
سماع خبر السرايا من افواه المنافقين ورده اليهم تركه موقوفا الى السماع
والذين يستنبطونه هم المذيعون والعلم معرفتهم لما ينبغي في ذلك الامر
من الاذاعة وعدمها واستنباطهم اياه من الرسول صلى الله عليه وسلم واولي
الامر تلقيهم ذلك من قبلهم ومن على هذا ابتدائية والظرف لغو متعلق به
يستنبطونه وعلى الاولين تبعيضية او بيانية تجريدية والظرف حال
واطلاق اولي الامر على كبار الصحابة لكونهم المرجع فيه او المظهر له والاستنباط
اصله استخراج الشي من ماخذه كالماء من البير والجوهر من المعدن والمستخرج نبط
قوله بارسال الرسول صلى الله عليه وسلم
بالتحريك فتجوز به عن كل اخذ وتلق
الح حفظه لانه هو المانع عن الضلال ولاجل صحة الاستثنا لانه اختلف في قوله الا قليلا
فقيل مستثنى من قوله اذاعوا او لعلمه واستدل به على ان الاستثنا لا يتعين صرفه
لما قبله لانه لو كان مستثنى من جملة اتبعتم فسد المعنى لانه لا يصير عدم اتباع القليل
للشيطان ليس بفضل الله وهو لا يستقيم ومن صرفه اليه لما هو المتبادر رخص
الفضل لان عدم الاتباع اذا لم يكن بهذا الفضل المخصوص لا ينافي ان يكون
بفضل اخر ثم اختلفوا منهم من فسره بما ذكره المصنف رحمه الله والمعنى لولا بعثة
الرسول صلى الله عليه وسلم وانزال القران العظيم لاتبعتم الشيطان فكفرتم
الا القليل منكم فانهم ما اتبعوا الشيطان وما كفروا ولا انكروا بعثته وقرانه كمن
اهتدى الى الحق من زمن الفترة كقس بن ساعدة واضرابه وقيل المراد به النصر
والغنيمة اي لولا تتابع النصرة والظفر لاتبعتم الشيطان وتركتم الا القليل
منكم من المومنين من اهل البصيرة الذين يعلمون انه ليس مدار الحقية على النصر
في كل حين قال الامام رحمه الله وهذا احسن الوجوه لارتباطه بما بعده
وحذف المصنف رحمه الله قول العلامة التوفيق من قوله ارسال الرسل عليهم
الصلاة والسلام وانزال الكتب والتوفيق لانه اشكل على بعض شراحه
وان اجيب بان المراد به توفيق خاص نشا مما قبله واما الاطلاق ودفع الشبهة
بان عدم الفضل والرحمة على الجميع لا يلزم منه العدم عن البعض فتكلف وفي الاية
وجوه اخر نحو عشرة فصلها في الدر المصون وفي قوله تفضل اشارة الى ثبوته
بفضل امر غير المنفي وبه تمام الدفع وتقييد بالتصغير وزيد هذا ممن تعبد في الجاهلية
بالذين الحق وكذا ورقة لكن اختلف في اسلامه كما في اول شرح البخاري ومنكم
قوله فقاتل
صفيره عام
اوالا اتباعا قليلا الخ هو على هذا استثنا مفرغ
من المصدر وهو منصوب على انه مفعول مطلق والمعنى مستقيم عليه اي اتبعتموه

كل

كل اتباع الا اتباعا قليلا بان تبقى على اجرا الكفر واثاره الا البقا القليل
النادر بالنسبة الى البعض حتى ربما ان يكون ذلك بدون التوفيق ومقصد
الاطاعة بل بمجرد الطبع والعادة كذا قرره النحرير قوله ان تنشطوا او تتركوه
وحدك يشير الى ان الفا في جواب شرط مقدر وقوله لا تفعل نفسك لان التكليف
يكون بالافعال لا بالذوات وقوله لا تضرك الخ اشارة الى انه مجاز او كناية
عن عدم ضرر ذلك فلا يرد انه مامور بتكليف الناس فكيف هذا او قيل انه كان
مامورا بان يقاتل وحده اولا ولهذا قال الصديق رضي الله تعالى عنه

قال ابن عربي

في اهل الردة اقاتلهم وحدي ولو خالفتني يميني لقاتلتها بشمالي وليس
لذلك وبدر الصغرى كان غزاة بعد احد خرجوا لمواعدة ابي سفيان رضي
الله عنه ولم يكن بينهما قتال والقصة مروية عن ابن عباس رضي الله عنهما
ولم يتبعه على احد لم يتنظره لما في الاساس وقراة الجزم قيل فيها انه مجزوم في جواب
الامر وهو بعيد والظاهر انه لا للنهي جازمة اي لا تكلف احد الخروج الا
نفسك وعلى قراة النون المعنى ما ذكره قوله لا انا لا نكلف احدا الا نفسك
يعني ان نفسك مفعول ثان بتقدير مضاف فلا في موضع المفعول الاول اي لا نكلف
احدا الا نفسك ولا مانع منه ايضا اي لا نكلف احدا هذا التكليف الا نفسك
والمراد من التكليف متعلقه وحده وكذا وقع في نسخة او لا يضرك تخلفهم
لانا لا نكلف الخ والتحريض الحث من الحرص وهو ما لا تعتد به والتعبير به للسلب
والازالة كتعذيبه وتفسيرا لذين كفروا بقريش لانه المروي والمراد العموم
وعسى من الله تحقيق وقد فعل والباس النكاية كالبوس والتنكيل التعذيب
واصله التعذيب بالنكل وهو القيد فعم والمقصود التهديد او التشجيع
قوله خرج ومعه سبعون الخ قال البقاعي الذي في السير انهم كانوا الفا
وخمسمائة وما ذكره المصنف غلط تبع فيه الزمخشري ولم ينبه عليه احد
من اصحاب الحواشي اللهم الا ان يقال انه اراد الركبان منهم وهو محتاج الى
النقل ايضا قوله راعى بها حق مسلم الخ فسر كون الشفاعة حسنة بما ذكره
وادرج فيها الدعا لانه شفاعة معنى عند الله وحض كونها بالغيب لانه ادعى
واظهر مخلص للتاكيد والحديث المذكور رواه مسلم وغيره قوله وهو ثواب
الشفاعة الخ التب بالجر معطوف على الشفاعة وقوله مساويها في القدر
اشارة الى وجه اختيار النصيب في الحسنة والكفل في السيئة ونكتة ذلك
لان النصيب يشمل الزيادة لان جزا الحسنات يضاعف واما الكفل فاصله
المركب الصعب فاستعير للمثل المساوي فلذا اختير اشارة الى لطفه بعباده
اذ لم يضاعف السيئات كالحسنات وقيل انه وان كان معناه المثل لكنه غلب
في الشر وندر في غيره كقوله تعالى يوتكم كفلين من رحمته فلذا اخص به السيئة
تطرية وهربا من التكرار ومن بيانية او ابتدائية وقال الراغب المعنى

من يعن غيره في فعله حسنة يكن له منها نصيب ومن يعينه في سيئة بفعله فيها
شدة قوله متقذرا اختلف في تفسيره فقيل متقذرا وهو مروي عن ابن عباس رضي
الله عنهما والبيت المذكور لاحيحة الانصاري وقيل للزبير بن عبد المطلب ويعني
المتقذر يقول رب ذي حقد علي كففت السوء عنه مع القدرة عليه واذا كان بمعنى
شهيد وحافظ من القوت الحاضر الذي به حفظ البدن فاصله مقوت فاعل كمقيم وهذا
على التفسير الثاني وقيل عليهما قوله الجمهور على انه في السلام وقيل على وجوب
الجواب لصيغة الامر وقال الجمهور لما سيأتي انه في الهبة ووجوب الجواب للمسلم
هو الصحيح لكن على الكفاية وقوله فان قاله اي ورحمة الله زاد المجيب وبركاته
ولا زيادة على ذلك لما ورد في الحديث وقوله اما الخ اشارة الى انه واجب مخير
اذ بالزيادة المسنونة يقع ذلك الواجب قوله لما روي ان رجلا قال للرسول
الله صلى الله عليه وسلم الخ اخرجه احمد والطبراني عن سلمان الفارسي وهذا
تعليل الجمهور على انه في السلام لقوله فابن ما قال الله الخ لا للوجوب اذ لا دلالة
في الحديث عليه وقوله نزد دون عليك مثله انما كان مثله مع انه لم يقل الا وعليك
لان عطفه على كلامه يقتضي اشتراكهما فيما ذكر فكانه قال وعليك ذلك قوله وهذا
الوجوب على الكفاية الخ نقل السيوطي ان الاصح من مذهب الشافعي رحمه الله وجوب
الرد حال الخطبة وقيل انه مستحب وقيل مباح واما القاري ففي روضة النووي
ان الاولى ترك السلام عليه فان سلم كفاه الرد بالاشارة والاظهر انه يرد باللفظ
وقوله ونحوها كالاكل والمصلي وحال الاذان والاقامة والجماع قوله ومنه قيل او
للترديد الخ ضميره منه للحديث او لجميع ما مر ومن تعليلية او ابتدائية لانه
نشا منه لما يقولون ومن هاهنا يقال لذا ينبغي قيل ان الامر بالاحسن منها
اذا اتى المسلم ببعض التحية والامر بالرد فيما اذا اتى بتمامها اذ لا احسن منها
حتى يوتى به ولما كان عينه جعل كانه رد اليه ما اخذ منه وقوله وذلك اشارة
الى انه اي السلام عليك ورحمة الله وبركاته تمام التحية لان السلام دعا بالسلامة
عن اقسام المضار وحصول المنافع من الرحمة اي الانعام ونيلها اي المنافع وقيل
انه راجع لها وللسلامة والثاني من قوله وبركاته لان البركة كما حققه الراغب
رحمه الله ثبوت الخير الالهي في الشيء لانه ماخذ اشتقاقه يدل على اللزوم
كالبرك لصدر البعير ومنه بركة الماء لغير الجاري منه قوله والتحية في الاصل
مصدر الخ يعني اصل معنى حياك الله جعلك حيا ثم استعمل لما ذكره من الدعا
بالحياة كقولهم عمرك الله وقوله غلب بالتخفيف والتشديد وقيل معناه البقا
والملك ومنه التحيات لله قوله وقيل المراد بالتحية العطية اي الهبة ولذا
قال على المذهب لان التحية تطلق على الهدية وهي هبة والثواب عوض الهبة
والشافعي رحمه الله له في اكثر المسائل قولان قاله ببغداد قوله القديم
وما قاله بمصر قوله الجديد يعني ان قوله القديم وهو ضعيف عندهم انه لا بد

في الهبة

في الهبة من العوض او الرد على ما للعلماء وقوله الجديد لمذهبنا واعلم انهم
قالوا لو قال السلام عليك ورحمة الله وبركاته فقال وعليك السلام فقط اجزاه
لكنه خلاف الاولى وظاهر الاية وكلام المصنف رحمه الله خلافه وفي الكشاف من قال
لاخر اقرئ فلانا السلام وجب عليه ان يفعل وعن ابي يوسف رحمه الله لا يسلم على
لاعب الشطرنج والنرد والمغني والقاعد لحاجته ومطير الحمام والعاري من غير
عذر وذكر الطحاوي انه المستحب رد السلام على الطهارة ويتيمم لرده ويسلم
الرجل على امراته لا الاجنبية ويسلم الماشي على القاعد والراكب على الماشي
وراكب الفرس على راكب الحمار والصغير على الكبير والاقل على الاكثر وعنه صلى
الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم اي وعليكم ما قلتم
ولا يبدا ذمي بسلام فان بدا فقل وعليك ورخص بعضهم في بدايتهم بالسلام
اذا دعت اليه داعية ولا يسلم عليهم في كتاب ولا غيره فان فعل قال السلام على
من اتبع الهدى وجوابه بقوله وعليك روي بالواو وتركها كما فصله الطيبي وقوله
وقيل المراد بالتحية العطية هو قول لابي حنيفة رحمه الله قيل لان السلام قد وقع
فلا يرد بعينه فلذا حمل على الهدية واجيب بانه مجاز كقول المتنبي قفي تغرم
الاولى من اللحظ مهجتي بثانية والمتلف الشيء غارمه وقوله على التحية اشارة
الى دخوله لما قبله فيه دخولا اوليا قوله مبتدا وخبر اشارة الى ان اللام فيه لان
لام التاكيد لا تدخل خبر المبتدا والخبر وان كان هو القسم وجوابه لكنه في الحقيقة
الجواب فلا يرد وقوع الانشا خبرا ولان جواب القسم من الجمل التي لا محل
لها من الاعراب فكيف يكون خبرا مع انه لا امتناع من اعتبار الجملة وعدمه
باعتبار جهتين قوله ليحشرنكم الخ لما كان الجمع لا يتعدى بالى اشار الى توجيهه
بانه بمعنى الحشر وهو يتعدى بها كما قال تعالى لالى الله تحشرون ومن لم يتنبه له
اعترض عليه بان معنى الجمع في ليجمعنكم اظهر منه في ليحشرنكم فيكون تفسيره به
تفسيرا بالاخفى مع ان الحشر للجمع في القيامة اخص واعرف في لسان الشرع
فلا يتوجه كونه اخفى ايضا وقوله او مضمن الخ يعني جواب اخر اي عدي بالى
لتضمين معنى الافضا المتعدي بها او الى بمعنى في كما اثبته اهل العربية قوله
او حال الخ يعني الجملة اما حال من اليوم وضمير فيه راجع اليه او صفة مصدر
محذوف اي جمعا لا ريب فيه والضمير للجمع قوله انكار ان يكون احد الخ يعني
الاستفهام انكاري والتفضيل باعتبار الكمية في اخباره الصادقة لا الكيفية
فانها لا يتصور فيها تفاوت اذ صدقه مطابقته وهي لا تتزيد فلا ينافي ما في حديث
معين انه اصدق من احد لا بتاويل وتجوز ونفي الاصدقية وانكارها يفيد
نفي المساواة ايضا لما في قولهم ليس في البلد اعلم من زيد وهي فائدة
سر تحقيقها ولا حاجة الى التاويل اصدق باظهر صدقا لما توهم وامتناع الكذب
وكونه في حقه محال ثابت شرعا وعقلا لانه اما لحاجة او لغيرها وهو الغني المطلق

قطب

سعد

وَالغير اما عدم العلم وهو العليم الذي لا يعزب عن علمه مثقال ذرة واما قصد ا
وهو سفه لا يليق بجناب عزته تقدس وتعالى فان قيل هذا انما يتم في الكلام النفسي
فلم لا يجوز في اللفظي بان يخلق الاصوات والحروف الدالة على معنى غير مطابق
لا من حيث انه كلام للغير ويتعلق بقدرته وارادته على ما هو المذهب من انه
خالق لكلام العباد صدقها وكذبها فانه لا يوجب كونه متكلما وكاذبا بل
من حيث انه يكون كلاما له ومنسوبا اليه لا الى الغير كاللفظي من القرآن اجيب
بانه ايضا نقص لكونه تخييلا وان لم يكن جهلا ولو سلم نفي الامتناع الشرعي كفاية
ولا يخفى ان الجواب هو الثاني واما الاول فليس بشي **قوله** فما لكم تفرقتم في امر
المنافقين الخ يعني ان المقصود انكار عدم اتفاقهم على كفرهم ثم ذكر سبب النزول
وفيه عدة اقوال اصحها ما روي عن زيد فالاول هو ما رواه الشيخان عن زيد
ابن ثابت رضي الله عنه والاجتواء بالجيم من قولهم اجتويت البلد اذا كرهت
الاقامة فيها وان كنت في نعمة واصل معناه كراهيتها لرخامتها المقتضية
للحوى وهو المرض ذا الجوف اذا تطاول والبدو بمعنى البادية خلاف الحضر
والحاضرة وكونها نزلت في المتخلفين عن غزوة احد فيه نظر **قوله** او قوم هاجروا
ثم رجعوا الخ في الكشاف كانوا قوما هاجروا من مكة ثم بدا لهم فرجعوا وكتبوا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انا على دينك وما اخرجنا الا اجتواء المدينة
والاشتياق الى بلدنا فهم من مشركي مكة والذي في الحديث الاول من غيرهم
فلا وجه لما قيل انه القول الاول فلا معنى لاعادته وقوله مقتلين اي مظهرين
لعلة ذلك ووجهه والحديث الاخر اخرجه ابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن عباس
رضي الله عنهما **قوله** وفيتين حال لعاملها الخ في الدر المصون فيه وجهان
احدهما انه حال من ضمير لكم المجرور والعامل فيه الاستقرار او الظرف لنيابته
عنه وهذا القول الاول الذي ذكره المصنف رحمه الله وهذه الحال لازمة
لا يتم بدونها الكلام وهذا مذهب البصريين في هذا التركيب وما شابهه والثاني
وهو مذهب الكوفيين انه خبر كان مقدرة اي ما لكم في شانهم اذا كنتم فيتين
ورد بالتزام تنكيره في كلامهم نحو ما لهم عن التذكرة معرضين وكون العامل
الجملة بتمامها لكونها تعلقا تاما وبلا اي افترقتم لا يخفى انه مخالف للبصريين
والكوفيين وعمل الجملة مما لا نظير له ولا داعي اليه واما ما قيل على الاول
ان كون ذي الحال بعض من عامله غريب لا يكاد يصح عند الاكثرين فلا يكون
معمولا له ولا يجوز اختلاف العامل في الحال وصاحبها فمن فلسفة النحو **قوله**
حال من فيتين اي كان صفة له للتاويله بما ذكره فلما قدم انتصب حالا او هو
حال من الضمير والعامل فيه يعلم مما تقدم وفيه وجوه اخر في الاعراب **قوله**
ردهم الى حكم الكفرة الخ ما موصولة او مصدرية والباء سببية واختلف
في معنى الركس لغة فقيل الرد كما قال امية بن ابي الصلت

فاركسوا

فاركسوا في جحيم النار انهم ۞ كانوا عصاة وقالوا الافك والزورا
اي ردوا فالمعنى حينئذ ردهم الى الكفر بعد الاسلام بكسبهم وهو الوجه الاول
وقيل الركس قريب من النكس وحاصله ان رميهم منكسين فهو ابلغ من التنكس
لان من يرمى منكسا في حفرة قلما يخلص منها فالمعنى انه بكسبهم الكفر قلب
الله حالهم وزماهم في حفر النيران وهذا هو الثاني وقيل الركس الرجيع وفي
الحديث انه صلى الله عليه وسلم اوتي بروثة فقال انها ركس وقيل الاركاس الاضلال
ومنه ۞ واركستني عن طريق الهدى ۞ وصيرتني مثلا للعدا ۞
ان تجعلوه من المهتدين لان الهداية المتعدية ايصال له وجعله مهديا وما قيل ان
المصنف رحمه الله جعل ان تهتدوا بمعنى تجعلوهم من المهتدين اي وصفهم بالاهتدا
ولم يجعله في اللغة بهذا المعنى فلا وجه له **قوله** ولو نصب على جواب التمني
الخ كذا في الكشاف وقيل عليه المنقول ان التمني اذا كان بالحرف كليت ينصب
جوابه واما اذا كان بالفعل كود فلم يسمع من العرب ولم يذكره النحاة ورد بانه
لم يريدوا التمني المفهوم من ود بل المفهوم من لو بناء على انها للتمني وفيه
نظر ولا يرد انه اخبار عن التمني فكيف ينصب في جوابه لانه لا يمكن ان يكون
حكاية لتمنيهم مع جوابه والاصل لو تكفرون كما كفرنا فنكون نحن وهم سوا
فيكفرون حكاية بالمعنى ويكونون غلب فيه الخطاب على الغيبة **قوله**
فلا يوالوهم الخ اي لا يتخذ وهم اولياء كما في ساير المسلمين وقوله حتى تؤمنوا
اشارة الى ان الهجرة لله ورسوله صلى الله عليه وسلم مستلزمة للايمان ولا يعتد بها
بدونه وكانت الهجرة فرضا في صدر الاسلام كما في التيسير وسبيل الله الطريق
الموصلة اليه وهي امتثال اوامره وترك نواهيه وقوله الظاهر بالهجرة وفي نسخة
المظاهر اي القوي وقوله او عن اظهار الايمان ان اراد اظهار الايمان بالهجرة
فالتفسير واحد وان اراد الاطلاق فهو مخالف لما عليه المفسرون لكن قد يقال
انه علم من قوله حتى يهاجروا فتبله فلا حاجة لتكريره وقوله راسا اي بالكلية
دايما وهذا امر من المضارع الدال على الاستمرار ومن التكرار المفيد للتاكيد
وحيث وجدتموهم يعني في الحل والحرم والامر بالاخذ لتقدمه على القتل عادة
والمراد قتالهم ولو بدون اخذ **قوله** استثنا من قوله فخذوهم الخ فالاستثنا
المتصل اي من الضمير في فخذوهم لا من الضمير في لا تتخذوا وان كان اقرب
لان اتخاذ الولي منهم حرام مطلقا وقوله والقوم هم خزاعة اي الذين كان
بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم شان لما عرف في السير والمراد
بالاتصال الانضمام والالتجاء اليهم لا اتصالهم به نسبا على الصحيح وزيد
مناة علم ومناة اسم صنم اضيف اليه كعبد مناة وقوله فادع لبعض صالح
تصفه قوم بينكم وبينهم ميثاق قيل وفي قوله عطف الصلة لطف ايهام فان
الصلة يصلون بمعنى صلة لفظا ومعنى والظاهر ان المصنف رحمه الله لم يقصده

ابو حيان

سمين

وانما هو اتفاقي **قوله** والاول اظهر لقوله الخ لا شبهة في ان عطفه علي الصلة
ارجح رواية ودراية لانه لو عطف علي الصفة لكان لمنع القتال سببان الاتصال
بالمعاهدين والاتصال بالمكافيين ولو عطف علي الصلة كان السببان الاتصال
بالمعاهدين والكف عن القتال لكن قوله فان اعتزلوكم تقرر ان احد
السببين هو الكف عن القتال لان الجزا مسبب عن الشرط فيكون مقتضيا للعطف
علي الصلة فانه لو عطف علي الصفة كان احد السببين الاتصال بالمكافيين
لا الكف عن القتال فان قلت لو عطف علي الصفة تحققت المناسبة
لان سبب منع التعرض حينئذ الاتصال بالمعاهدين والاتصال بالمكافيين
والاتصال سبب للدخول في حكمهم وقوله فان اعتزلوكم يبين حكم المكافيين
لسبق حكم المتصلين نعم قلت في شرح الكشاف انه جائز لكن الاول اظهر
واجرى علي اسلوب كلام العرب لانهم اذا استثنوا بينوا حكم المستثني تقريرا
وتوكيدا فيقولون اضرب القوم الا زيدا فانه لم يضرب فلو عطف علي الصفة
كان مثل اضرب القوم الا زيدا فان زيدا لم يضرب حتي يعلم منه ان جاره
لم يضرب مع ما فيه من فك الضمائر وقال الامام جعل الكف عن القتال
سببا لترك التعرض اولي من جعل الاتصال بمن يكف عن القتال سببا لانه
سبب بعيد علي ان المتصلين بالمعاهدين ليسوا معاهدين لكن لهم حكمهم
بخلاف المتصلين بالمكافيين فانهم ان كفوا عنهم هم والا فلا اثر له **قوله** وقرئ
بغير العطف علي انه صفة بعد صفة الخ يرد عليه انه اذا كان قوله فان اعتزلوكم
يابي عن عطفه علي الصفة ويجعله مرجوحا فبطريق الاولي كونه صفة فلم قدمه
هنا وقد اختاره في الكشاف ويدفع بان له مرجحا هنا وهو وقوع الجملة بعد النكرة
بدون عاطف فانه في مثله المعهود انه صفة تقدير عنده معي اخرفتاملة
وعلي الاستيناف يكون جوابا لسوال اي كيف وصلوا الي المعاهدين كذا
قيل والصواب ان يقدر كيف كان الميثاق بينكم وبينهم لما يوخذ من الدر
المصون وقيل ان الاولي تخريج هذه القراءة علي حذف العاطف لان علي
الوصفية يقتضي انه لابد من اجتماع الوصفين في عدم التعرض لهم وليس
بشي لما يوخذ مما مر في تقرير السوال **قوله** او بيان ليصلون الخ قيل عليه
البيان لا يكون في الافعال وفي الكشاف او بدل واورد عليه انه ليس اياه
ولا بعضه ولا مشتملا عليه وجوابه ان الانتها الي المعاهدين والاتصال
لهم حاصله الكف عن القتال وضح جعل مجيئهم الي المسلمين هكذا بيانا او بدلا
وكونه لا يجري في الافعال لا يقول به اهل المعاني وهكذا يعلم حال كون
حصرت بيانا لجاوكم **قوله** حال باضمار قد الخ ويويده قراءة الحسن حصرة
وقيل الجملة دعائية وردبانه لا معني للدعا علي الكفار بان لا يقاتلو
قومهم بل بان يقع بينهم الخذلان وقيل واذا كان صفة للحال لا حاجة

عصام

كازروني

ابوحيان

سعد

الي تقدير قد وما قيل ان المقصود بالحالية هو الوصف لا الفعل الحال موطية فلابد
من قد سيما عند حذف الموصوف فاذكر التمام لزيادة الاضمار من غير ضرورة غير
مسلم **قوله** وحصرات فيه نظر فانه يجوز ان يكون صفة لقوم سببية لا سنوا انظيه
وجوه وقد يجاب عنه بان الوصف الرافع للظاهر يوحد او يجمع جمع تكسير وجمعه
جمع تصحيح قليل تقديره ايويد الحالية وفيه نظر وبنوا مدلج قوم معروفون من العرب
بالقيافة والحصر بفتحتين ضيق الصدر من الجبن **قوله** اي من الخ اي هو علي تقدير
الجار او مفعول له بتقدير مضاف وقوله بان قوي قلوبهم يعني ان التسليط عليهم
معناه ما ذكر والمقصود الامتنان علي المومنين بان تركهم القتال بسبب
ان الله لم يسلطهم وقذف في قلوبهم الرعب **قوله** فلقاتلوكم اللام جواب
لعطفه علي الجواب ولا حاجة لتقدير لو وسماها مكي وابو البقا لام المجاداة والازدواج
وهي تسمية غريبة وفي الاعادة اشارة الي انه جواب اخر مستقل والسلم
بفتحتين الانقياد وقرئ بسكون اللام مع فتح السين وكسرها والقا السلم
استعارة لان من سلم شيا القاه وطرحه عند المسلم له وعدم جعل السبيل مبالغة
في عدم التعرض لهم لان من لا يمر بشي كيف يتعرض له **قوله** هم اسد الخ هما قبيلتان
قبيلتان وقيل الاية في حق المنافقين ومر تفسير اركسوا وتحقيقه وقوله ويلقوا
اليكم العهد فسر السلم هنا بالعهد وهو قريب من الاول لما ياتي وثقفه بمعني
وجد والتمكن من الشي في قوة وجدانه وقوله بمجرد الكف يعني بدون المعاهدة
التي تكون لمن لا ذمة وتجوز في السلطان ان يكون بمعني الحجة ومصدرا بمعني
التسلط **قوله** اي ما صح له وليس من شانه ما كان وما ينبغي يستعمل بمعني لا يليق
ولا يصح والمراد بنفي الصحة نفي الامكان دون الصحة الشرعية والمقصود منه
المبالغة والا فالقتل لا يخرج عن الايمان وقيد القتل بغير حق لانه هو المنفي
فانه علي عرضته ونصبه علي الحال الخ معني كونه علي عرضته بضم فسكون وضاد
معجمة اي لا يزالون يقعون فيه اضطرارا لانهم يحاربون ولا يخلوا القتال من خطا
فلذا نزل القصاص فيه دفعا للحرج وفي نصبه وجوه وذكر المصنف منها ما ذكر
وتقديره الحال بقوله في شي من الاحوال لان الحال في معني الظرف وقريب
منها لما صرحوا به فلا يقال انه يقتضي انه ظرف لا حال الا تري ان معني جيت
والشمس طالعة وقت طلوع الشمس واحد وكونه في معني النهي ظاهر لان
الشارع اذا قال لا ينبغي كذا فقد نهي عنه **قوله** والاستثنا منقطع الخ انما قال
الخ لئلا يتوهم بعضهم انه استثنا منقطع لان المتصل يدل علي جواز القتل خطا
وان للمومنين ذلك فاختار الزمخشري انه علي اصل الاستثنا المتصل وهو مفرغ
مفعول او حال او صفة مصدر مقدر ولا يلزم جواز القتل خطا وان للمومنين ذلك
فاختار الزمخشري انه علي اصل الاستثنا شرعا لان معناه ان من شان المومن
ان لا يقتل الا خطا **قوله** ان الداعي الي جعله منقطعا ان ما كان

عصام

بمعنى لا يصح شرعا وهذا غير صحيح شرعا ايضا وحينئذ فلا يصح جعله نوعهما
لانه لا داير مع المراد من ما صح نعم كون الاستثنا المفرغ يكون متصلا ومنفصلا
لم يذكروه والظاهر كونه متصلا دايما فتامله وقوله لا يصا مره القصد اي لا يقارنه
وقوله والاستثنا منقطع ابتدا الكلام وليس متعلقا بقيل لما قيل انه لو جعل متصلا
فسد المعنى لانه لا يطلب من المومن ترك القتل في كل حال الا في حال الخطا فيلزم
ان يكون القتل حال الخطا مطلوبا وليس كذلك وما عرف به الخطا هو الخطا
الشرعي ما هو حقيقي او في حكمه وقصة عياش رواها ابن جرير ولها تفصيل
في الكشاف وقوله لم يشعر له اي باسلامه وقوله الحارث بن زيد ووقع في العنكبوت
الحارث بن هشام **قوله** فعليه او فواجبه الخ الفا اما جوابية او زايدة على وجهين
وتحرير اما فاعل اي يجب عليه او مبتدا خبره محذوف اي فالواجب تحرير رقبة
والتحرير الاعتاق واصل معناه جعله حرا اي كريما لانه يقال لكل مكرم حر ومنه
حر الوجه للخد واحرار الطير وكذا تحرير الكتاب من هذا ايضا والرقبة من التعبير
بالجزء عن الكل والنسمة بفتحتين للانسان وقيل انها في المتعارف اسم لمما يكبر
كما يعبر بالراس والظهر عن المركوب فيقال فلان يربط كذا راسا وكذا ظهرا
قوله ضحاك بن سفيان الخ اشيم بشين معجمة وبا موحدة وهذا الحديث رواه
اصحاب السنن وهو كما ذكروا وقع في بعض النسخ تحريف من الناسخ والضحاك
قال هذا لعمر رضي الله عنه حين قال انما الدية للعصبة **قوله** سمي العفو عنه
صدقة حثا عليه الخ لا يدع فيه فانه لما لزمه وصار في ذمته صار العفو كهبة الدين
لمن هو عليه خصوصا وكل معروف سماه الشارع صدقة كما في حديث الصحيحين
الذي ذكره المصنف رحمه **قوله** وهو متعلق بعليه اي المقدر في قوله فعليه
تحرير رقبة اي فعليه تحرير رقبة وتسليم دية الى اهله في جميع الاحيان الا حين
ان يتصدق اهله بالدية فحينئذ تسقط الدية ولا يلزم تسليمها وليس فيه
دلالة على سقوط التحرير حتى يلزم تقدير عليه اخر قبل قوله ودية مسلمة
كذا قاله النحرير **قوله** فهو في محل النصب على الحال الخ تبع فيه الزمخشري
وقد رد عليه انه مخالف لكلام النحاة لان ان والفعل لا يقع حالا كما صرح
به سيبويه رحمه الله لان ان للاستقبال وهي تنافي الحال ولو مقدرة
ولا يصح نصب ان والفعل على الظرفية لانه مخصوص بما المصدرية والمصدر
الصريح فالصواب انه في محل نصب على الاستثنا المنقطع وفي وقوع هذا المصدر
ظرفا خلاف للنحاة وقد جوزه بعضهم كما ذكره ابن مالك وقوله ولم يعلم ايمانه
قيل انه مذهب الشافعي رحمه الله لا مذهبنا فانظره وقوله ولا هم تجار يوت
معناه ان بينهما اختلاف الدار لان المومن ساو لو تركه لكان اولى **قوله** ولعله
فيما اذا كان المقتول الخ يعني لا يلزم دية بقتل شخص من قوم معاهدين اذ
يجوز ان يكون غير معاهد ولا مومن الا اذا كان معاهدا فيلزم الدية للعهد.

اوسلما

او مسلما وله وارث مسلم فالظاهر ان يقول او كان مسلما وله وارث مسلم اذ المسلم
لا يرث من الكافر ففي عبارته تقصير وقوله فعليه الخ اشارة الى ما مر من وجوه
الاعراب **قوله** نوبة نصب على المفعول له اي شرع الخ انما قدر شرع ليجعلوا او معلوما
ليتحد فاعل المعلل والمعلل ولولاه لجعل العامل الصيام والحالية من الضمير المجرور
قوله لما فيه من التهديد العظيم اي لما فيه من التغليظ او الوعيد واهل السنة في هذه
الاية على ان المقصود التغليظ في الزجر فلا حاجة الى تاويلها او تاويل الخلود على المتحلل
او الخلود المكث الطويل وخلاف المعتزلة في ذلك معروف ومقيس لمن يعلم **قوله**
سافرتم الخ ضرب في الارض بمعنى سار وخصه المصنف رحمه الله بالسفر للغزو
لدلالة السياق والسباق عليه وقوله اطلبوا الخ اشارة الى ان صيغة التفعيل هنا
بمعنى الاستفعال كما صرح به الزمخشري واهل العربية وقوله وثباته اشارة الى
القراة الاخرى والقصا بمعنى اي لا تعجلوا وتحروا وتاملوا وتحية الاسلام السلام
وكان للجاهلية تحية اخرى كانعم صباحا والقاوها التلفظ بها والقا السلم
اي الانقياد واظهاره استعارة لما مر وقوله متعوذا اي ملتجيا الى اظهاره ذلك
خوف القتل وقراة الكسر قراة الجمهور والاخرى مروية عن علي رضي الله عنه
وقوله سريع النفاد ماخوذ من تسميته عرضا **قوله** اي اول ما دخلتم الخ حقن
الدما عدم سفكها والمواطاة الموافقة وقوله وانما الف كافر لانه قد يلاثم
بخلاف القتل وجعل الامر مكررا لكنه متغاير باعتبار ترتبه على ما ذكر من
حالهم المقتضية له بهو اكد وقيل انه غير مكرر لتغاير الاول بينوا امر بن تقتلونه
والثاني بينوا نعمة الله عليكم **قوله** فلا تنتهوا فتنوا الخ التفاتا او نوع ه
والتسافط وفي الدرة انه لا يستعمل الا في الشرك ويذكر بفتح الدال فدية بجير
والجاعنة الى العاقول اي سابقا والعاقول العا واسامة بن زيد وعمه
تصغير عنم للتقليل وقوله وقال ولو بدل ليس ايمانه بكلمة التوحيد الا
ليعصم اهلي بيته واهله وماله منا **قوله** وفيه دليل على صحة ايمان المكره
الخ وجه الدلالة انه مع ظنهم ان اسلامه لخوف القتل وهو اكراه امر عليهم فقتله
فلو لا صحة اسلامه لم ينكر ووجه الدلالة على خطا المجتهد امره بالتثبت المشعر
بان العجلة خطا ووجه العفو عنه ماخوذ من السياق وعدم الوعيد على ترك
التثبت ومن المومنين حال لما ذكر ومن فيه اما بيانية او تبعيضية **قوله** بالرفع
صفة للقاعدين الخ فيه غير بوجوه ثلاثة فالرفع على انه صفة القاعدون
وهو وان كان معرفة وغير لا تتعرف في مثل هذا الموضع لكنه غير مقصود
به قاعدون بعينهم بل الجنس فاشبه الجنس فصح وصفه بها قيل والاحسن
ان يعرب بدلا منه فاما الموصولة والمعروف اجراوه في المعرف بالالف
واللام وبينهما فرق وجوز الزجاج في الرفع الاستثنا فتامل وقيل غير معرفة
هنا لان المعرفة لا توصف بالنكرة وان اريد به الجنس والما توصف بجملة فعلية

عصام

وانما توصف بجمله فعلية معنا رعية والنصب على الحالية وهو نكرة لا معرفة
كما قيل واما ان النكرة لا تبدل من المعرفة الا موصوفة فاكثري لا كلي او
غير للاستثنا ظهر اعراب ما بعدها عليها وابن ام مكتوم صحابي اعمى مشهور
رضي الله عنه وقوله فغشي رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ اي عرض
له ونزل عليه وكان في بعض احيانه لا يتمثل له الملك وانما يحسه بدخوله حتى
كانه مغشي عليه وكان يثقل بدنه ويرضها يعني يكسرها وسري مجهول مشدد
الرا يعني انكشف عنه ذلك الحال وقوله وعن زيد رواه البخاري واصحاب
السنن ومثل الضرار وهو داخل فيه عدم الاستطاعة المالية ونفي الاستوا وان
كان معلوما للحث على الجهاد ليانفوا عن تركه كقوله هل يستوي الذين يعلمون
والذين لا يعلمون كما ذكره الزمخشري ويعلم من نفي المساواة بين المجاهد بالمال
والنفس نفيها بين المجاهد باحدهما ونفي المساواة لا يستلزم التفضيل لكن
لم يكتف بما فهم ضمنا فصرح به بعده اعتنا به وليتمكن اشد تمكن ولذا لم يعطف جملتها
لانها مبينة وموضحة له كما سياتي وجوز فيه في الكشاف ان يكون جواب سوال
ايضا بالهم لا يستوون والانفة بفتحتين التنزه وعدم الرضا به **قوله** على التفسير
الثاني الا انه مبين له والمبين عين المبين له فيتقيد بما قيد به من الايات
وعدم الضرر لكنه ترك للعلم به مما مر قيل ولانه اعيد معرفة وانه اشارة الى رد
ما سياتي من تغاير القاعدين فيهما وفيه نظر وتضمن الدرجة التفضيل لانها

عصام

المنزلة والمرتبة وهي تكون في الترقي والفضل فوقعت موقع المصدر كضربته
سوطا اي بسوط **قوله** المثوبة الحسنى للمثوبة الثواب وقدرها للتانيث
في الحسنى وقوله وانما التفاوت الخ يشير هذا الى تفضيل المجاهدين على اولي
الضرر باعتبار العمل والحد وزينه مع ان قوله لا يستوي القاعدون غير
اولي الضرر يقتضي تساوي اولي الضرر والمجاهدين الا ان يقال التساوي
لا يلزم ان يكون من كل الوجوه فالتساوي في النية والعزم على بذل المال
والنفس لو قدر يكفي فيه كما في الحديث انه لما رجع من تبوك قال صلى الله
عليه وسلم لقد تركنا بالمدينة اقواما ما قطعنا واديا ولا وطينا موطيا الا شركونا
في ذلك ولذا قال ايضا بورك انهما متساويان تتامل **قوله** نصب على
المصدر الخ لان فضل بمعنى اعطى الفضل وهو اعم من الاجر لان الاجر يكون في مقابلة
امر فاريد به الاخص لانه في مقابلة الجهاد فلذا جعلهما بمعنى او هو اعم لكن
نصب المفعول لتضمنه معنى الاعطا ويكون ذلك الاعطا فضلا اي زيادة على
اجر غيرهم لتباعد معناه الاصلي فلذا قال اعطا وهم زيادة وفيه وجه اخر
ذكره بعيد وهو انه صفة درجات النكرة قدمت عليها فانتصب على الحال
واورد عليه انه كيف يكون صفة لدرجات وهو لا يطابقه لافراده واجيب
بانه مصدر في الاصل يستوي فيه الواحد وغيره فيجوز نعت الجمع به **قوله**

كل واحد

كل واحد منها بدل الخ تسمح فيه بجعل المعطوف على البدل بدلا والمراد ان كلا منها
يصلح لان يكون اجرا ونصبه على المصدر للتاويله ولذا مثله باسواطا وعلى هذا
الوجه جعل ما بعده منصوبا بفعل مقدر اي غفر لهم مغفرة ورحمهم رحمة لانه وان
صح عطفه على اجرا من جهة المعنى لكن فيه تخلل ذي الحال بين الاحوال المتعاطفة
تنبيه ان قلت لم نصبه السبعة هنا اذ لم يرفعه الا الحسن في قراة شاذة
وقرا ابن عامر في الحديد وكلا وعد الله بالرفع مع ان حذف العايد في نحو
زيد ضربت مخصوص بالشعر عند ابن الشجري **قلت** اجابوا عنه بان قبله
فعلية هنا وهي قوله فضل الله الخ بخلاف ما في الحديد فلذا رفعه ابن عامر
ونصب هنا كما في امالي ابن الشجري الا ان قوله حذف العايد مخصوص بالشعر
غير صحيح مع منافاته لما قرره **قوله** لكرر تفضيل المجاهدين الخ في الكشاف فضل
الله المجاهدين جملة موضحة لما نفي من استوا القاعدين والمجاهدين كانه قيل
ما لهم لا يستوون **فاجيب** بذلك والمعنى على القاعدين غير اولي الضرر
لكون الجملة الاولى متضمنة لهذا الوصف ثم قال اما المفضلون درجة واحدة
فهم الذين فضلوا على القاعدين الاضرا واما المفضلون درجات فالذين فضلوا
على القاعدين الذين لهم عذر في التخلف اكتفا بغيرهم لان الغزو فرض
كفاية **اقول** هذا من مشكل هذا التناقضه فانه قال فيما سبق ان
المفضلين درجة الذين ذكرهم الله هم المفضلون على القاعدين غير اولي الضرر
و**قال** ثانيا ان معناه على القاعدين الاضرا وهذا هو الذي نقله المصنف
رحمه الله رابعا بصيغة التمريض وايضا مفهوم الصفة اوالاستثنا في غير اولي
الضرر يدل على التساوي بين المجاهدين والاضرا وكذب النزول
صريح في ان المقصود استثناوهم لم يقدروا على الجهاد واثبات المساواة
لهم فكيف تفضلوا عليهم درجة وايضا لا وجه الوعد غير الاضرا بالجنة اذ لا عمل
لهم ولا نية والجواب عما عد التناقض بان المساواة في النية وما عدا
العمل او انهم لما فهموا من نفي الاستوا البون البعيد فقيد بغير اولي الضرر
يعني ان البون البعيد بينهم وبين غير اولي الضرر واما هما فبينهما تفاوت
يسير ودرجة واحدة ولذا اتمه بقوله وكلا الخ اشارة الى تساويهما
في غير تلك الدرجة وبان وعد غير الاضرا لكون تخلفهم بالاذن وفيه
نظر احوال عيال المجاهدين وحفظ المدينة واما التناقض فقد دفع بوجوه
متكلفة لا يليق تطبيقها على كلامه الابتكاب امور لعلها السمع وقد فصلها
النحريري شرحه واشار الى انه لم يرض بشي منها وعندي ان **الاقرب**
ما يقال في التوفيق ان ضرر اولي الضرر قسمان قسم مانع لتكليف الجهاد
بالذات كالعمى والزمانة ونحوه من العاهات ومنه اخذ الضرير لفاقد البصر
وهو كناية كما ذكره الراغب رحمه الله اضرا وقسم عارض يعسر معه الغزو

لمرض اهل وما شاكله فالمراد بغير اولي الضرر القسم الثاني لانه المتبادر
من الضرر ويعلم منه القسم الاول بالطريق الاولى وهو المراد بالمصرح به
في النظم فينطبق على سبب النزول واذا انتفى ثم يقصد نفيه بهذا المعنى فقط
فيصح حينئذ ان يكون الاضرار وما في حكمهم غير ذوي الضرر لان ضررهم
ليس بمرضي ويصح ان يقال المراد بالقاعدين من غير اولي الضرر الاضرار
بقرينة تسويتهم في وعد المثوبة وجعل التفاوت بينهم درجة واحدة وامرا
يسيرا او قد يقصد بنفيهم نفي ما يلزمه ويعلم حكمه منه بالطريق الاولى
بقرينة جعل التفاوت بينهم بدرجات كثيرة وتخصيص غيرهم بالرحمة
والغفران وهذا اقرب من جعل كلامه مبنيا على وجه واحد على اخره
وهو ان يكون قوله تعالى فضل الله الخ جملة استئنافية فانه لما حكم بالتفاوت
بين المجاهدين والقاعدين غير الاضرار كان سائلا يقول فما حال المجاهدين
بالنسبة الى الاضرار وغيرهم فذكر فضل وفضل لتنصيص تفضيلهم وانه فضلهم
على الاضرار درجة وعلى غير الاضرار درجات لانه ليس في كلامه ما يدل عليه
والمصنف رحمه الله لما راى ما فيه تركه واختار ان القاعدين مقيد في الجميع
بقيد واحد وانه كرر فيه التفضيل للتاكيد وذكره مرة مجملا لابهام الحسن
فيه ووحد الدرجة في الاجمال وجمعها في التفصيل مع زيادة الرحمة
والمغفرة والاجر العظيم ومن الاجمال والتفصيل انه نفى عنهم المساواة
فاقتضى ذلك التفضيل ثم صرح به قوله وقيل الاول ما خولهم الخ يعني
بعض المفسرين لم يجعل التفضيل مكررا وغاير بينهما بان جعل الاول
ما لهم من الفضل الدنيوي والثاني الاخروي ولذا وحد الاول وجمع الثاني
لان الاجر الدنيوي قليل في جنب الاخروي ونعيمهم جامعة [illegible]
ولام يعني اعطاهم واصله اعطى الخول والعبيد قوله وقيل المراد بالدرجة
الخ يعني المراد بالتفضيل الاول رضوان الله ونعيمه الروحاني والثاني
نعيم الجنة المحسوس قوله وقيل القاعدون الخ هذا ما ذكره الزمخشري وقد
مر ما فيه وقوله التفاتا بغيرهم لانه فرض كفاية لما مر وارادة جهاد النفس يأباه
السياق وسبب النزول ولذا اخره وقال المحدثون هذا لا اصل له وقوله
يشترط منهم اي يصدر عنهم واصل معناه السبق فتجوز به لمطلق الصدور قوله
يحتمل الماضي الخ وعلى الاول ترك التانيث لان فاعله غير مؤنث حقيقي وعلى
الثاني هو لحكاية الحال الماضية ولهذا الاعتبار كان ظالمي انفسهم بمعنى الحال
واضافته لفظية فوقع حالا واصله تتوفاهم فحذفت احدى التائين تخفيفا وقرئ
توفي المجهول يتمكن من الاستيفاء اي القبض والاخذ وقوله في حال ظلمهم اشارة
الى انه حال لما مر وكانت الهجرة واجبة في صدر الاسلام ثم نسخت بعد الفتح
وفي الحديث لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة وقيل الواجب الان من بلد لم يقم

فيه

فيه شعائر الدين كما في الكشاف وهو مذهب سيدنا مالك وسياتي في كتاب
الناسخ والمنسوخ انها كانت فرضا في صدر الاسلام فنسخت وبقي ندبها وبه يجمع
بين الاحاديث كالحديث الذي ذكره المصنف رحمه الله وقوله نزلت في ناس الخ
رواه الطبراني قوله توبيخا لهم اشارة الى جواب ما قيل السؤال لا يطابق الجواب
لان الظاهر كنا في كذا او لم نكن في شيء فاشار الى انه قصد بالسؤال توبيخهم
على ترك الهجرة والجواب اعتذار عنه بعجزهم قوله تكذيبا لهم الخ فانهم كانوا قادرين
على الهجرة فكذبوهم او قصدوا توبيخهم وهما متقاربان وقطر بمعنى جانب والهجرة
الى الحبشة هي الهجرة الاولى للصحابة وهي معروفة في السير والحبشة كالحبش
بفتحتين جنس من السودان اطلقت على محلهم مجازا كما هنا قوله لتركهم
الواجب يعني الهجرة ومساعدة الكفار بالاقامة معهم وفي خبر ان هنا اقوال
منها ما ذكره المصنف رحمه الله وقوله محذوف تقديره هلكوا ونحوه والمراد بالاول
اي الاول لان ما بعده جواب ومراجعة لا يصح معنى كونه خبرا الى ان قال لو جعل الخبر
فالوا الثاني لم يحتج الى تقدير عائد فقد وهم وقوله مستتبعة اي واقعة موقع
النتيجة التي تتعلق بالفاء وفاجروا منصوب في جواب الاستفهام قوله مصيرهم
الخ يعني ان ساء من باب نعم لما مر والمخصوص بالمدح مقدر كما ذكره وقد مر مثله
والحديث المذكور اخرجه الثعلبي عن الحسن مرسلا واستوجبت معناه وجبت
وحقيقته طلبت له الوجوب وروي معلوما ومجهولا ووجه دلالة الاية ظاهر
ولذا قيل حكم المذهب باق فيها وقوله رفيق ابيه ابراهيم عليه الصلاة والسلام
بناء على ان الخطاب للعرب والمراد ولده اسماعيل صلى الله عليه وسلم واما
جعل ضمير ابيه للنبي صلى الله عليه وسلم فليس بشيء وخصا بالذكر لانهما
لهجرة قال تعالى حكاية عن ابراهيم صلى الله عليه وسلم اني مهاجر الى ربي وهما اول
من هاجر والهجرة من بلاد الكفار وبلاد لا يقام بها شعائر الاسلام واجبة كما
نقله ابن العربي المالكي رحمه الله قال وكذا البلاد الوبية قوله استثناء
منقطع الخ في هذا الاستثناء قولان احدهما انه متصل والمستثنى منه اولئك
ماواهم جهنم الا المستضعفين والثاني انه منقطع لان الموصول وضمايره والاشارة
اليه باولئك لمن توفته الملائكة ظالما لنفسه من العصاة بالتخلف لما قاله
المفسرون وهم القادرون على الهجرة فلم يندرج فيهم المستضعفين فكان
منقطعا ومن الرجال الخ حال من المستضعفين او من الضمير المستتر فيه قوله
وذكر الولدان الخ قد قدمنا معنى الولدان وهذا دفع لسؤال تقديره وهو
ان الولدان بمعنى الصغار غير المكلفين فما فائدة اخراجهم من الوعيد
والتهديد فان كانوا بمعنى العبيد والاماء فلا اشكال والا فالقصد الى
المبالغة في وجوب الهجرة والامر بها حتى كانها مما كلف به الصبيان او المراد بهم من
قرب عهده بالصغر مجازا كما مر في اليتامى او ان تكليفهم عبارة عن تكليف

او لبيانهم باحوالهم من ديار الكفر او المراد التسوية بين هولاء في عدم الاثم
و التكليف او ان العجز ينبغي ان يكون كعجز الولدان **قوله** صفة للمستضعفين
الخ المراد بالتوقيت التنبيه بان يكون للعهد لان المراد به الجنس و هو في المعنى
كالنكرة توصف بما توصف به و في الكشاف اذا ال هذه حرف تعريف للجنس و هو
بنا على ان الداخلة على اسم الفاعل الذي لم يقصد به الحدوث ليست موصلة
و قيل الاولى ان يجعل بيانا للمستضعفين و كلمة الاطماع عسى و يترصد ليس
من مدخول النفي و تعليق قبله لان من شان المترجي **قوله** متحولا من الرغام
الخ اي هو اسم مكان يتحول اليه او يسلكه **قوله** و قرئ يدركه بالرفع واخرجه
ابن جني لما نقله السمين على اضمار هو اي ثم هو يدركه فالاسمية معطوفة على الفعلية
الشرطية قال و على ذلك حمل يونس رحمه الله قول الاعشى

ان تركبوا فركوب الخيل عادتنا ۞ او تنزلوا فانا معشر نزل

اي او انتم تنزلون قلت فالاسمية في محل جزم و ان لم يصح وقوعها شرطا لانه
يتسمح في التابع و المقدر و المبتدا ليصح رفعه مع عطفه على الشرط المضارع
و جعل الفعل خبرا تسمح شايع لان الخبر الجملة و ما قيل على تقدير المبتدا يجب جعله
من موصولة لان الشرط لا يكون جملة اسمية اذ لو جعلت شرطية لم يحتج الى تقدير
و الاولى ان يرفع على توهم الموصولية خبط و غفلة عن كلامهم و خرجها الزمخشري
على وجه اخر و هو انه نوى الوقف فنقل حركة الهاء الى ما قبلها كقوله من عنزي
سبني لم اضربه ثم اجري الوقف مجرى الوصل فضم الهاء اتباعا و نقلها و تركه المصنف
رحمه الله لانه مما بابه الشعر **قوله** و بالنصب على اضمار ان الخ هي قراءة
شاذة عن الحسن البصري رحمه الله و النصب بعد الواو يكون في جواب
الامور الثمانية لما حصل في النحو و ما عداها قالوا انه ضرورة و النصب في الاية
جوزه الكوفيون لامر اخر و هو ان يكون الفعل الواقع بين الشرط و الجزاء
يجوز فيه الرفع و النصب و الجزم اذا وقع بعد الواو و الفا كقوله و من لا يقدم
رجله مطمينة فيثبتها في مستوي القاع يزلق و قاسوا عليها ثم فليس ما ذكر
في البيت نظير للاية **قوله** و الحق الخ هو من شعر للمغيرة

سانزل منزلي لبني تميم ۞ و الحق بالحجاز فاستريحا

و في الكشف وجهه انه مستقبل مطلوب يجري مجرى الامر و نحوه و كذلك المقصود
من الاية الحث على الخروج و هو في الاية اقرب لان الشرط شديد الشبه بغير الموجب
و قيل انه من عطف المصدر على المصدر المتوهم مثل اكرمني و اكرمك اي
ليكن منك اكرام و مني و هذا الشعر للمغيرة الحنظلي و روي لا استريحا فلا شاهد
فيه و معنى الاية ان من هاجر لله و لرسوله صلى الله عليه و سلم فادركه الموت
في طريقه فاجره على الله و كذا كل من سار لامر فيه ثواب **قوله** الوقوع و الوجوب
الخ يعني اصل معناها السقوط قال تعالى فاذا وجبت جنوبها ثم استعمل بمعنى

وهو

وهو اللزوم و الثبوت و من لم يفهم هذا ظنه مشكلا قال الراغب الوقوع
هنا تاكيد فاعرفه و الوجوب على الله يقتضي وعده و تفضيله مذهبنا لا الوجوب
العقلي الذي ذهبت اليه المعتزلة **قوله** و الاية نزلت الخ اخرجه ابن جرير
عن سعيد بن جبير رضي الله عنه و اختلف في اسمه فقيل ضمرة بن جندب
و قيل جندب بن ضمرة و صحح هذا في الاستيعاب و في الاصابة و في اسمه عشرة
اقوال منها ضمرة بن العيص صحابي كان اعمى و له مال و سعة و هذه نزلت فيه
خاصة كما رواه ابن حجر في الاصابة و قيل نزلت في اكثم بن صيفي لما اسلم
و مات و هو مهاجر قاله ابن الجوزي رحمه الله و كان بلغه هذا النهي و هو
بمكة لما بعث النبي صلى الله عليه و سلم بهذه الاية الى مسلمي مكة فقال
لبنيه احملوني فاني لست من المستضعفين و اني لا اهتدي الطريق و اني لا ابيت
الليلة بمكة فحملوه على سرير متوجها الى المدينة و كان شيخا كبيرا فمات بالتنعيم
و لما ادركه الموت اخذ يصفق الخ و التنعيم اسم موضع قريب من مكة و قوله هذه
لك اشارة الى اليمين و هذه الى الشمال لا على قصد اعتقاد الجارحة لله بل على
سبيل التصوير و تمثيل لمبايعة الله على الايمان و الطاعة لمبايعة رسول
الله صلى الله عليه و سلم اياه و قيل اشارة الى البيعة و الصفقة و المعنى
ان بيعتي لبيعة رسول الله صلى الله عليه و سلم لا كبيعة الناس و لما بلغ خبر موته
الصحابة رضي الله عنهم قالوا ليته مات بالمدينة فنزلت هذه الاية **قوله** و نفي
الجرح فيه الخ هذا اما اختلفوا فيه هل القصر عزيمة فلا يجوز الاتمام ام رخصة
فيجوز و ذهب ابو حنيفة رحمه الله الى الاول مستدلا بان الرباعية فرضت
اولا ركعتين ركعتين ثم زيد عليها في الحضر و اقرت في السفر كما رواه الشيخان
عن عايشة رضي الله عنها و ذهب الشافعي رحمه الله الى الثاني و انه رخصة فيجوز
الاتمام و الاتيان بالعزيمة و ظاهر قوله لا جناح عليكم معه و اجابوا عن الحديث
بانه لو كان على ظاهره لما جاز لعايشة رضي الله عنها اتمامها مع انه روي عنها
مع انه خبر واحد لا يعارض القران الصريح في انها كانت زايدة عليه اذ
القصر معناه التنقيص و الحديث مخصوص بغير المغرب و الصبح و حجية العام
المخصوص مختلف فيها و قد خالفت عايشة رضي الله عنها روايتها و اذا خالف
الراوي روايته في امر لا يعمل بروايته فيه و قيل نقول فرضت الصلاة و لكن
الفرض هنا بمعنى البيان و قد ورد بهذا المعنى كفرض الله لكم تحلة ايمانكم
و قال الطبري معنا فرضت لمن اختار ذلك من المسافرين فان قيل هل
يوجد فرض بهذه الصفة قلنا نعم كالحاج فانه مخير في النفر في اليوم الثاني
و الثالث و ايا فعل فقد قام بالفرض و كان صوابا و قال النووي رحمه الله
المعنى فرضت ركعتين لمن اراد الاقتصار عليهما فزيد في الحضر ركعتان على
سبيل التحتم و اقرت صلاة السفر على جواز الاتمام و ثبتت دلايل الاتمام

تعجب المصير إليه جمعا بين الأدلة وحديث عائشة رضي الله عنها أخرجه
النسائي والدارقطني وحسنه والبيهقي وصححه والتمسك بظاهر الآية يقتضي
أن الإتمام أفضل عنده وحديث عمر رضي الله عنه أخرجه النسائي وابن ماجة
قوله ولقول عائشة رضي الله عنها الخ أخرجه الشيخان وقد مر ما فيه وأن النظم
ولفظ القصر وعمل الراوي بخلافه والعبرة به عند الحنفية فقد تعارض ما يهما
وروايتها فلا يعمل بها وقد قيل إنها أولت فأدرت فلا تعارض بينهما قال
ابن حجر رحمه الله والذي يظهر لي في جمع الأدلة أن الصلاة فرضت ليلة الإسرا
ركعتين ركعتين إلا في المغرب ثم زيدت عقب الهجرة إلا الصبح لما رواه
ابن خزيمة وابن حبان والبيهقي عن عائشة رضي الله عنها وفيه وتركت
الفجر لطول القراءة والمغرب لأنها وتر النهار ثم بعد ما استقر فرض الرباعية
خفف منها في السفر عند نزول الآية ويؤيده قول ابن الأثير رحمه الله
أن القصر كان في السنة الرابعة من الهجرة وهو مأخوذ من قول غيره أن
نزول آية الخوف كان فيها وقيل القصر كان في ربيع الآخر من السنة الثانية
ذكره الدولابي وقال السهيلي أنه بعد الهجرة بعام أو نحوه وقيل بعد
الهجرة بأربعين يوما فعلى هذا قول عائشة رضي الله عنها فأقرت صلاة السفر
أي باعتبار ما آل إليه الأمر من التخفيف لا أنها استمرت منذ فرضت فلا يلزم
من ذلك أن القصر عزيمة انتهى ويدل على أنه رخصة حديث صدقة
تصدق الله بها عليكم الآتي وأما أن حديث عائشة رضي الله عنها غير مرفوع لأنها
لم تشهد فرض الصلاة فغير مسلم لجواز أنها سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم
ويرد على ما جمع به ابن حجر رحمه الله أنها لو كانت قبل الهجرة ركعتين لاشتهر
ذلك وعلى كل حال يحتاج إلى الجمع **قوله** فإن صحا الخ لا يخفى أنهما صحيحان
مخرجان في السنن فلا ينبغي التردد فيه كما مر والمراد بالأول حديث عمر
رضي الله عنه فقوله تام أي مجزئ لإجزاء التام الغير المقصود والثاني حديث
عائشة رضي الله تعالى عنها يعني أن ذكرها الركعتين لا ينفي الزيادة بناء
على أن العدد لا مفهوم له ولا يخفى بعده ثم أشار إلى جواب أبي حنيفة رضي الله
عنه عما في النظم مما يدل على خلاف مذهبه **قوله** أربعة برد عندنا الخ والبرد
بضمتين جمع بريد وهو اثني عشر ميلا كل ميل اثنا عشر ألف قدم والفرسخ
ثلاثة أميال وكانوا يبعثون ربطا في الطريق يسمونها السكك بين كل سكتين
اثنا عشر ميلا وثمت بغال معلمة محذوف الأذناب ويسمون كلا واحد
منها بريدا وهي كلمة فارسية أصلها بريدة دم أي محذوف الذنب ثم سمي
الراكب به والمسافة وزيادة من في الإثبات مذهب الأخفش وغيره
يأباه ومن عنده تبعيضية لأن المقصور بعض الصلاة وهي الرباعية
قوله شرطية باعتبار الغالب الخ لما كان ظاهره أن القصر إنما يكون

في حال

في حال خوف العدو أشار إلى أنه شرط جرى على الغالب فلا مفهوم له
لما في الآية المذكورة أو أن ثبوته في الأمن ثابت في السنة وقوله كراهة الخ يعني
أنه مفعول له بتقدير مضاف وهو ضمير الفتنة وذكر باعتبار الخبر أو لأنه مصدر
قوله تعلق بمفهومه الخ للتنبيه بكونه فيهم وبين أظهرهم وهي على خلاف
القياس فيقتصر فيها على مورد النص والجمهور على خلافه لما ذكره المصنف
رحمه الله وممن خصها بحضرته أبو يوسف رحمه الله كما نقله الجصاص في كتاب
الأحكام والنووي في شرح المهذب فقول النحرير أنه لم يوجد في كتب الفقه والخلافيات
قصور في التتبع وحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم أما بمعنى حضوره في عهده
أو هو مقحم للتعظيم ونحاه العدو بالضم بمعنى في مقابلته **قوله** لم يعتبر
مفهومها الخ قال المحقق التفتازاني في فصول البدائع فيه بحث لأنه ورد
في الحديث أن عمر رضي الله عنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم كيف نقصر
ونحن آمنون فقال له صلى الله عليه وسلم صدقة تصدق الله بها عليكم
فاقبلوا صدقته فإن كان له مفهوم ولذا أشكل على عمر رضي الله عنه فكيف يقال
لا مفهوم له وإن لم يكن له مفهوم فكيف أشكل على عمر رضي الله عنه وهو من أهل
اللسان وأجاب بما محصله أن له مفهوما ولكن لما كان الغالب في السفر
هو الخوف جعل النادر كالمعدوم كما يدل عليه جوابه صلى الله عليه وسلم ولذا
قال المصنف لم يعتبر مفهومه ولم يقل لا مفهوم له فاعرفه من دقائق هذا الكتاب
قوله أي المصلون حزما الخ الحزم بالمهملة الاحتياط فعلى هذا الضمير
للمصلين والمراد بالأسلحة ما لا يشغل عن الصلاة كالخنجر والسيف فإن كان
الضمير للطائفة الأخرى فلا تقييد وهو خلاف الظاهر ولذا أخره **قوله** أي
غير المصلين لامتناع أن يكون الحارسون حال سجود المصلين هم المصلين
أنفسهم وفيه نظر إذ لا دلالة على أن ذلك حال السجدة بل بعد الفراغ عنها
على ما قيل إن المراد بغير المصلين الفارغون من السجود والذاهبون
إلى العدو والحق أن الأظهار في طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك
دليل على أن الطائفة الأولى قد صلوا والثانية يصلون معه لا يسفر دين كذا
قال النحرير وقيل عليه أن طرفيه إذا أنزل على أن الحراسة وقت السجود
إلا أن يقال وقت السجود ممتد وقوله فعلت الخاطب أي النبي صلى الله
عليه وسلم على الغائب وهو من معه وأصله من ورائك وورائهم **قوله**
ظاهره يدل على أن الإمام يصلي الخ في كيفية صلاة الخوف روايات وطرق
مفصلة في الفقه والحديث أشار إليها المصنف رحمه الله وصلاته صلى الله
عليه وسلم ببطن نخل وهو اسم مكان رواها الشيخان **قوله** جعل الحذر
وهو التحرز الخ يعني أن الحذر أمر معنوي لا يتصف بالأخذ إلا إذا جعل
استعارة بالكناية إذ شبه بما يتحصن به من الآيات وأثبت الأخذ له

تحميلا ولا يضر عطف الاسلحة عليه للجمع بين الحقيقة والمجاز لان التجوز في التخييل
في الاثبات والنسبة لا في الطرف على الصحيح ومثله لا باس فيه بالجمع كما في قوله
تعالى تبوؤا الدار والايمان حيث جعل الايمان لتمكنهم فيه بمنزلة المنزل والمسكن
لكنه قدم فيه الحقيقي بخلاف ما نحن فيه وفيه بحث لانه يلزم فيه التفرج بطرفي المكنية
لان الحذر منزل منزلة السلاح ولذا قيل انه وامثاله من المشاكلة وليس استعارة
ويدفع بانه لم يشبه بالسلاح بل بما يتحصن به وهو اعم فتامل وقد تقدم ان الحذر
معنى احترز وهو ما يدفع به فلا تجوز فيه فتذكره **قوله** لتمنوا ان ينالوا منكم غرة الي
اخره الغرة بالكسر الغفلة عن العدو والشدة والحملة بمعنى وهو الوثوب للقتال
دفعة واحدة وقوله وهذا اما بوجد الخ لانه لم يرخص فيه الا بعذر وامرهم بالحذر
بعد القا السلاح ولذا لم يضم اليه كما في الذي قبله لانه محل الخوف **قوله** وعد
للمومنين بالنصر الخ لما كان الغالب من حال ان الواقعة بعد الامر والنهي ان يكون
للتعليل وتعين عنا القا وهو لا يظهر هنا اشار الى توجيهه بانه لدفع الوهم
الناشي من الامر قبله لتقوي قلوبهم ويعلموا ان التحرز في نفسه عبادة كما
ان النهي عن القا النفس في التهلكة كذلك لا لضعف عن الاقدام على الحرب
وان انصر العذاب المغلوبية العدو وقتلهم لينتهم به الالتيام وقوله فيتوكلوا
اشارة الى ان ما ذكر لا ينافي التوكل كما في الحديث اعقلها وتوكل **قوله** فاذا اديتم
وفرغتم منها هذا التفسير على مذهب ابي حنيفة رحمه الله من انه لا يصلي حال المحاربة
فالقضا بمعنى الادا قال الازهري القضا على وجوه مرجعها الى انقطاع
الشي وتمامه فكل ما احكم عمله واتم وختم او ادي او اوجب او اعلم او انفذ او امضي
فقد قضي فهو مشترك بين هذه المفهومات وقوله او اذا اردتم الخ تفسيره
على مذهبه من الصلاة حال المحاربة والمسايفة فالمقاتلة من السيف اي القاتلة
به والمقارعة المقاتلة بالرماح والمراماة بالسهام ومثخنين بمعنى مجروحين
مثقلين بالجراح من اثخنه المرض اثقله واوهنه **قوله** فعدلوا واحفظوا الخ
ليس المراد باقامة الصلاة اعادتها كما هو احد قولي الشافعي وعلى القول
الاخر فسرت الاقامة بالاعادة **قوله** فرضا محدود الاوقات الخ يعني كتابا
بمعنى مكتوبا مفروضا وموقوتا محدودا ووجه الدلالة على ان المراد بالذكر
الصلاة لا ظاهره كما هو تفسير ابي حنيفة رحمه الله لانه تعليل للامر بالذكر
فلو لم يكن بمعنى الصلاة لم يلتئم وكونها واجبة يوخذ من كتابتها فانها بمعنى
الفريضة وهي والواجب بمعنى عنده **قوله** الزام لهم وتقريع الخ وهو النهي يبلغ
النظام وقد وقع مثله في كلامهم وبدر الصغرى من غزواته صلى الله عليه وسلم
معروفة في السير **قوله** نزلت في طعمة بن ابيرق الخ طعمة بفتح الطا المهملة
وكسرها رواية وسكون العين المهملة وفي القاموس انه بضم الطا وفي كتب الحديث
انه مثلث الطا والكسر اشهر وابيرق تصغير ابرق والحديث رواه الحاكم

والترمذي

والترمذي عن قتادة وبنو ظفر بفتح الظا المعجمة والفا حي من الانصار وقوله
رضيا ها اي الدرع لانها مونثة سماعية وقوله فسالوا لما فضحته اي فانطلقوا واتوه
فسالوه ان يجادل عن المسلم لان الحال شاهدة له اذ السرقة في يد اليهودي
واليهود متهمون بالزور وعداوة الانصار وقوله هم رسول الله صلى الله عليه وسلم
الخ اي هم بان يحكم بظاهر الحال اعتمادا على صدقهم لانه علم براءة اليهود
وهم بخلافه فان مقامه صلى الله عليه وسلم اجل واعلى من ذلك وفي امضا
شهادة اليهود على طعمة وهو مسلم ما يحتاج الى التاويل **قوله** بما عرفك الله
الخ يعني اراك متعد هنا لاثنين احدهما العايد المحذوف والثاني الكاف
اي بما اراكه الله وهي من راي بمعنى عرف المتعدي لواحد فعدي بالهمزة لاثنين
وقيل انها من الراي من قولهم راي الشافعي كذا وجعلها علمية يقتضي
التعدي الى ثلاثة مفاعيل وحذف اثنين منها اي بما اراكه الله حقا وهو
بعيد واما جعله من راي البصرية مجازا فلا حاجة اليه **قوله** اي لاجلهم
الخ يعني ان اللام ليست صلة خصيما بل تعليلية ولا تكون عطفا على انزلنا
لتعذر تخللنا ويجوز عطفه على الكتاب لكونه منزلا وهو خلاف الظاهر **قوله**
للبرا البرا اما مفرد بمعنى بري او جمع بري وباؤه مثلثة قال السهيلي
في الروض الانف برا بضم البا بري اسم جمع على فعال او جمع واصله برآ
ككرما فحذفت احدى الهمزتين للتخفيف ووزنه فعا وانصرف لانه اشبه
فعالا وزعم بعضهم انه من باب مريء وغدا وليس بشي وقال ابن النحاس
البصريون لا يعرفون ضم البا فيه والباقي مكسورة ككرام واما براه
بالفتح كسلام فمصدر انتهى فما قيل البرا بالضم كالطلا لان المراد به اليهودي
لكن الاصح الفتح على ان المراد به الجمع بقوله بتراب سد وانا برا لا يثني ولا يجمع
لكونه في الاصل مصدرا مثل سماع وذلك لتقابل الحالتين وتجوز في العبارة
برا على صيغة الجمع ككرما اجنبي ثانية من القصور **قوله** مما همت به الخ اي في امر
طعمة وبراءته لظاهر الحال والهم بالشي خصوصا اذ يظن انه الحق ليس بذنب
حتى يستغفر منه لكن لعظم النبي صلى الله عليه وسلم وعصمة الله له وتنزيهه
عن توهم التنافي امره بالاستغفار لزيادة الثواب وارشاده الى التثبت
وان ما ليس بذنب اذا خطر بباله بالنسبة لعظمه كالذنب فلا يرد على المصنف
رحمه الله شي كما توهم وقال النيسابوري قال الطاعنون في عصمة الانبيا
عليهم الصلاة والسلام لولا انه صلى الله عليه وسلم اراد ان يخاصم لاجل ذلك
الخاين لما ورد النهي عنه ولما امر بالاستغفار واجيب بان الامر بالشي
لا يقتضي حصول النهي عنه بل ثبت رواية ان قوم طعمة التمسوا منه صلى الله
عليه وسلم ان يدرا عن طعمة ويلحق السرقة باليهودي فتوقف وانتظر الوحي
ولعل القوم شهدوا بسرقة اليهودي وبراءة طعمة ولم يظهر للنبي صلى الله

عليه وسلم ما يقدح في شيئها دنهم بالقضا على اليهودي فاطلعه الله على حقيقة
الحال او لعل المراد استغفر لا وليك الذين بروا طعمة **قوله** تخونون انفسكم وبال
خيانتهم عليهم الخ يعني ان خيانة الغير جعلت خيانة لانفسهم لان وبالها وضررها
عائد عليهم فهو مجاز عن ذلك وقوله او جعل المعصية خيانة ظاهرة ان معنى
يختانون يعصون ويكسبون الاثم فانفسهم مفعول له لانه بمعنى يظلمون
انفسهم وظلم النفس معروف في عمل المعاصي وقيل الخيانة مجاز عن المضرة
ولا بعد فيه **قوله** مبالغة في الخيانة الخ يعني المراد بالمبالغة الاصرار
لا التكرار والفعل **وقوله** روي الخ رواه الطبراني في معجمه من حديث قتادة
رضي الله عنه وقوله ليسرق اصله كقوله يا سارق الليلة اهل الدار والمراد
متاعهم **قوله** يستترون منهم حياء فسر الاستخفاء من الناس بالاستتار
لاجل الحياء والخوف وفسر الاستخفاء من الله بالاستحياء لان الاستخفاء منه تعالى
محال فلا فائدة في نفيه ولا معنى للذم في عدمه بخلاف الاستخفاء من الناس
كما قال تعالى ان الله لا يستحيي انه مجاز مرسل ان سلب الاستحياء ليس بمحال
ويصح ان يكون مشاكلة **قوله** لا يخفى عليه سرهم الخ يعني المراد بالمعية هنا
التهديد بانه يعلم نياتهم فليحذروه **وقوله** يدبرون لما كان اكثر التدبير
مما يبيت عبر به عنه ومعنى يزورون يرتبون ويجوز تعذيبا لترك المهملة فيه
كما مر ومعنى لا يفوت عنه شي لكمال قدرته فالاحاطة هنا استعارة **قوله** جملة
مبينة الخ لما كان الاخبار عن الضمير باسم الاشارة نحو انت هذا بحسب الظاهر
لا فائدة فيه جعلت الاشارة الى موصوف بصفة يبينه ما يقع بعده فاولا بمعنى
المجادلين وبه تتم الفائدة وقدرا لكلام فيه وكونه صلة مذهب لبعض
النحاة في كل اسم اشارة يجوز ان يكون موصولا والجمهور على انه مخصوص
بماذا وعليه فالحمل ظاهر **قوله** محاسبا الخ اصل معنى الوكيل الموكل
الذي الامور موكولة اليه ولما كان من هو كذلك يحفظ ما وكل اليه ويحميه
استعمل في لازم معناه فلذا فسره بما ذكر وام هذه وسائر ما سائغ بعده اسم
استفهام منقطعة وقيل عاطفة كما نقله في الدر المصون وكانه مراد من قال
انها متصلة ولا منقطعة **قوله** قبيحا يسوء به غيره اخذه من مقابلته لظلم النفس
الغير المتعدي وتفسيره بما دون الشرك لان السوء يستعمل فيه وقد يعبر بالظلم
المستعمل في القرآن بمعنى الشرك كقوله تعالى ان الشرك لظلم عظيم وجعله
بمعنى الصغيرة لان الاساءة تستعمل بمعناه وبمعنى الذلة وكون الاستغفار بمعنى
التوبة ظاهر **وقوله** وفيه بحث في نسخة بعث وهو بمعناه وتفسيره الخطيئة
والاثم بما ذكر ماخوذ من المقابلة والتغاير بينهما ولان الاثم لما ذكره الزمخشري
في سورة الحجرات الذنب الذي يستحق صاحبه العقاب وهمزته بدل من الواو
من وثم يثم اي كسر كانه يكسرها باحتياطه وقد يستعمل في مطلق الذنب

كقوله

كقوله كبائر الاثم والفواحش كما في الكشف **قوله** ووحد الضمير الخ اختلف
النحاة في هذا الضمير فقيل يعود على المتعاطفين باو ويجوز
عود الضمير فيما بعده على المعطوف عليه نحو اذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها
وعلى المعطوف نحو والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها وقيل يعود
الى الكسب على حد اعدلوا هو وبعضهم اوجب افراده لانه يعود على احد
الامرين لا على التعيين كانه قيل ثم يرم باحد الامرين وقيل في الكلام حذف
اي يرم بها وبه والثالث هو المشهور ولذا اختاره المصنف رحمه الله **قوله**
بسببه رمي البري الخ في الكشاف لانه بكسب الاثم اثم وبرمي البري باهت
فهو جامع بين الامرين فقيل في معناه انه اشارة الى ان في التنزيل لفا ونشرا
غير مرتب لانه الجني في التفسير ما الترتيب والاسلوب من باب تكرير الشرط والجزا
نحو من ادرك الضمان فقد ادرك المرعى فينبغي ان يحمل تنكيرهما هنا
على التفخيم والتهويل وفي ثمرة الاول تغليب بعدم رتبة البهتان من ارتكاب
الاثم نفسه وقيل الذي ترتب الجزاء على الرمي به اولهما اشكالا ولذا في مغايرة
احتمال الاثم والبهتان اعني الانصاف بها لكسب الاثم والرمي به ووجه
التفصي عن الاول ان المراد بالاثم في جانب الجزاء ما يعم الخطيئة ايضا تغليبا
او نظرا الى ان الرمي بالخطيئة اعظام لها او ادراج في حكم الاثام او الى انه يطلق
على مطلق الذنب كما مر وعن الثاني بان تغاير المفهوم يجب له تغاير المعنى او ان
التفخيم الحاصل من التنكير يعطي التغاير وانه على اسلوب من ادرك الضمان
ولا اشعار في كلام المصنف رحمه الله بهذا وفيه بحث ومعنى كلام المصنف رحمه
الله لاتحاد سببهما الواقع في الجزا سوى بينهما في ترتب ذلك على احدهما
لا على التعيين والعطف باو والمبتدأ لذلك وان كان احدهما وهو الكبيرة او العمد
اعظم من الاخر وهو الصغيرة او ما لا عمد فيه فتأمل **قوله** باعلام ما همت
وفي نسخة همو وقوله وجمعه للتعظيم لذا وقع في النسخ وهو سهو لانه انما
يتوجه لو كان النظم عليكم وليس كذلك ولذا وقع في بعضها اسقاطه برمته
واما الجواب بان المراد جمعه في مثله كما وقع فيه مجموعا كقوله ولولا فضل
الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان فتكلف لا دلالة في كلامه عليه **قوله** اي
من بني ظفر هذا بالنظر الى المعنى والمال والا فلا ذكر في الكلام لبني ظفر
ولا دلالة عليهم بخصوصهم حتى يرجع اليهم الضمير فهو راجع للذين يختانون
على ان المراد بهم بنو اظفر لمشاركتهم طعمة في الاثم لنصرته واما كون نزول
الاية فيهم دليل على ذكرهم فبعيد وضمير يضلوك للطائفة **قوله** وليس القصد
الخ قال الراغب ان قيل قد كانوا هموا بذلك فكيف هذا ولو لا تقتضي امتناع
الجواب اجيب بوجهين احدهما ان القوم كانوا مسلمين لم يهموا باضلاله
وانما كان ذلك عندهم صوابا والثاني انه نزل اليهم لانتفا اثره منزلة العدم

فجعل كانه مني لقولك فلان شتمك واهانك لولا اني تداركت ذلك تنبيها
على ان اثر فعله لم يظهر وقيل ان الجواب محذوف اي لاضلوك اذ هموا بذلك
وقوله مع علمهم بالحال او بالجاني سوا كان بعضهم او كلهم لانهم لو لم يعلموا
لم يتحقق الاضلال وقوله لانه اي همهم يعني لعدم اثره وعوده بالوبال عليهم
كانهم اضلوا انفسهم وقوله في موضع النصب على المصدر اي الا من زايدة وشيا
كان منصوبا على المصدرية واما قوله شيا من الضرر فماخوذ من شي وتنكيره
لا ان من تبعيضية وقوله وعلمك ما لم تكن تعلم الخ قيل هذه الاية ابلغ من قوله
في سورة تعلم ما لم يعلم لان معناها ما لم يكن فيك قابلية لعلمه ولذا فسره بما ذكر
وقدم تحقيقه **قوله** اذ لا فضل اعظم من النبوة قيل انه مبني على ان النبوة اعظم
من الرسالة او على ترادفهما فتامل **قوله** من متناجيهم الخ النجوى تكون
مصدرا بمعنى التناجي والحديث الذي يتناجى به ويسر ويطلق على القوم
المتناجين كما في قوله اذ هم نجوى اما مجازا كرجل عدل او حقيقة على انه جمع
نجي كما نقله الكرماني وعلى هذين المعنيين يترتب اتصال الاستثنا واحتياجه
الى التقدير وعدمه فعلى الاول في كلام المصنف هو متصل وعلى الثاني
كذلك بتقدير مضاف او منقطع ويعلم حال اعرابه من ذلك ويكفي في الاتصال
صحة الدخول وان لم يجزم به فلا يرد عليه ما توهم انه مشترط في كثير من الرجال
الا زيد ولا يصح فيه الاتصال لعدم الجزم بدخوله في الكثير والانقطاع لعدم
الجزم بخروجه ولا حاجة الى التكلف في دفعه واما جعله متعلقا بما اضيف اليه
النجوى بالاستثنا او البدل فخلاف الظاهر وقال النحرير انه لا معنى له
وفيه تامل **قوله** والمعروف الخ قيل لو اقتصر على ما استحسنه الشرع لكان اولى
اذ كل ما يستحسنه الشرع لا ينكره العقل **قوله** بنى الكلام على الامر الخ لما كان
من يفعل تذييلا لقوله الا من امر بصدقة الخ ينبغي ان يكون مطابقا للمذيل ولا
مطابقة بين امر الفعل وفاعله ظاهرا فلذلك اوله بجعل القرينة الاولى كناية
عن الفاعل ليحصل التطابق بالطريق الاولى او بجعل الثانية كناية عن الامر
لشموله وتناوله اياه وبيانه انه لما وصف الامر بالخيرية علم ان فاعله كذلك
بالطريق الاولى او بجعل الثانية كناية عن الامر لشموله وتناوله اياه وبيانه
انه لما وصف الامر بالخيرية علم ان فاعله كذلك بالطريق الاولى فلذا قال
فيه فسوف نوتيه اجرا عظيما لان فاعله اولى بمضاعفة اجره وتعظيم ثوابه او انه
عبر عن الامر بالفعل اذ هو يكنى به عن جميع الاشيا كما اذا قيل حلفت على زيد
والمرمنة وكذا فعلت نعم ما فعلت الا انه يحتاج الى نكتة العدول عن
بامر وهو اخصر لما ذكرنا مع انه يجوز جعل ذلك اشارة الى الامر بصدقة او معروف
او اصلاح فيكون معنى من امر ومن يفعل الامر واحدا والمصنف رحمه الله
اختار الشق الاول لظهوره ولك ان تقول انه لا حاجة الى جعله تذييلا

بل لما ذكر الامر استطرد ذكر ممتثل امره وهذا لا تكلف فيه **قوله** وقيد الفعل
بان يكون الخ المرضاة الرضى وظاهر كلامه ان الريا محبط لثواب الاعمال
وبه صرح ابن عبد السلام والنووي وقال الغزالي اذا غلب الاخلاص فهو
مثاب والا فلا وفي دلالة الاية على ما ذكره المصنف رحمه الله نظر لانه اثبت للمخلص
اجرا عظيما وهو لا ينافي ان يكون لغيره ما دونه ولذلك دفعه المصنف رحمه الله
بان عظمته بالنسبة الى امور الدنيا والا فاحقر وقوله يخالفه الخ تفسير للمشاقة
بما بمعنى المخالفة وقوله من الشق يجوز فيه الفتح والكسر **قوله** ظهر له
الحق الخ قيل الانسب تفسيره بظهور الحق فيما حكم به النبي صلى الله عليه وسلم
وقوله غير ما هم عليه اشارة الى ان السبيل كناية او مجاز عما ذكره **قوله** نجعله
واليا الخ اي نضله ونجعله متوليا اي مباشرا لما فيه هو من الضلال فلو
اقتصر عليه لكان اولى لان تاويله بالتخلية مبني على الاعتزال وعدم
خلق الضلال او كان عليه عطفه باو اشارة الى مذهبهم وجعل نصله مجازا
عن الادخال لما مر وقوله وساءت مصيرا جهنم اشارة الى تقدير المخصوص بالذم
ولو قدر التولية لصح **قوله** والاية تدل على حرمة مخالفة الاجماع الخ فتكون
حجة لان الشافعي رحمه الله استدل بها على حجيته قال المزني رحمه الله
كنت عند الشافعي يوما فجاء شيخ عليه لباس صوف وبيده عصا فلما راه
ذا مهابة استوى جالسا وكان مستندا الى الاسطوانة فاستوى وسوى ثيابه فقال
له ما الحجة في دين الله قال كتابه قال وماذا قال سنة نبيه قال وماذا قال
اتفاق الامة قال من اين هذا الاخير اهو في كتاب الله فتدبر ساعة ساكتا
فقال له الشيخ اجلتك ثلاثة ايام بلياليهن فان جيت باية والا فاعتزل
الناس فمكث ثلاثة ايام لا يخرج وخرج في اليوم الثالث بين الظهر والعصر
وقد تغير لونه فجاه الشيخ وسلم عليه وجلس وقال حاجتي فقال نعم اعوذ بالله
من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم ومن يشاقق الرسول الخ الاية
لم يصله جهنم على خلاف المومنين الا واتباعهم فرض قال صدقت وقام
وذهب وروي عنه انه قال قرات القران في كل يوم وفي كل ليلة ثلاث
مرات حتى ظفرت بها اورد الراغب عليه انه لا حجة فيها على ما ذكره بان كل
موصوف علق به حكم كالامر باتباعه يكون في ماخذ ذلك الوصف فاذا قيل اتبع
المصلي فالمراد في صلاته فكذا سبيل المومنين يعني به سبيلهم في الايمان
لا غير فلا دلالة في الاية على اتباعهم في غيره ورد بانه تخصيص بما يا باه الشرط
الاول ثم انه اذا كان مالوف الصابين الاعتكاف تناول الامر باتباعهم ذلك
ايضا فكذلك يتناول ما هو مقتضى الايمان فيما نحن فيه فسبيل المومنين وان
شمل ما هم عليه من الدين يعم الاصول والفروع الكل والبعض على ان الجزا
مرتب على كل من الامرين المذكورين في الشرط لا على المجموع للقطع بان مجرد

مشاقة الرسول كافية في استحقاق الوعيد معنى على ان ترك اتباع سبيل
المومنين اتباع لغير سبيل المومنين لان المكلف لا يخلو من اتباع سبيل البتة
وعلى ان ليس المراد بالمومنين احاد الامة ولا المجتهدين في انقراض الدنيا بل
المجتهدون في عصر لجي عنبر ذلك من القيود لما بين في الاصول ولهذا اعلم مراد
المصنف رحمه الله وما اشار اليه فتدبر تنبيه كررالحق هذا الدليل بانه
عطف اتباع سبيل غير المومنين على مشاقة الرسول وهي حرام فتلزم حرمته
لانه لا يصح ان يقال من زنا واكل الحلوى فارجموه وقال ابن الحاجب
اتباع سبيل المومنين يحتمل مناصرتهم والاقتدا بهم في الايمان والعمل بظاهر
الايات الماثبت بالاجماع فيلزمه الدور بخلاف القياس وقريب منه قول الاصفهاني
اتباع سبيلهم لما احتمل ما ذكر وغيرهما زعاما ودلالته على فرد من افراده غير
قطعي لاحتمال تخصيصه بما يخرجه مع ما فيه من الدور كما مر واجاب عن الدور
بانه انما يلزم لو لم يقم عليه دليل اخر وعليه دليل اخر وهو انه مظنون يلزم العمل
به لا ناان لم نعمل به وحده اما نعمل به وبمقابله او لا بهما او بمقابله وعلى الاول
يلزم الجمع بين النقيضين وعلى الثاني ارتفاعهما وعلى الثالث العمل بالمرجوح
مع وجود الراجح والكل باطل فيلزم المدعى به قطعا وبقي عليه ايرادات ذكرها
ابن التلمساني مع اجوبتها ونطايف الكلام يضيق عنه المقام فانظره ان اردت
قوله كرره للتاكيد الخ يعني ما ذكره سابقا في اوايل هذه السورة كرره
اما تاكيدا او تكميل لقصة طعمة بالوعد بعد الوعيد او ان لها سببا اخر في النزول
وهي قصة الشيخ المذكور التي رواها الثعلبي عن ابن عباس رضي الله عنهما
قيل وهذا امر الظاهر لان التاكيد مع بعد عهده لا يقتضي تخصيص هذا الموضع
فلا بد له من مخصص وهو ما قاله والفي لنادم بالكسر جملة حالية او معطوفة
على اي شيخ الخ ويجوز فتحها عطفا على اني لم اشرك الا انه لا يحسن لايهامه العطف
على اني اعجز **قوله** فان الشرك اعظم الخ وفي معناه نفي الصانع وفيه اشارة الى
ان المراد استعظامه وقوله دعوى التبني بتقدير لبا الموحدة اي بقولهم نحن
ابنا الله واحباوه لا بجعلهم الملايكة بنات الله كما قيل لا نها في حق اليهود كما
مر **قوله** كان لكل حي صنم الخ تسميتهم الاصنام اناثا لانهم كانوا يجعلون
عليها الحلي واسماوها مونثة وقد رد بان منها ما اسمه مذكر كهبل وود وسواع
وذي الخلصة وقيل انه باعتبار الغالب وفيه نظر ثم استشهد على تسمية
ما اسمه مونث انثى بقولهم في لغة مشهورة في الفراد وما ذكره فان بكبر نان
يكبر نانثى شديدا الازم ليس له ضرس وذوي فان بيمن بدل فان يكبر
المشهور في الرواية ووجه تسميته انثى انه يقال له حلمة بالحاء المهملة واللام
وزنه تمرة وهي ما عظم من الفراد كما في الجوهري والازهري وتفرد الزمخشري
في المستقصى بتفسيره بالصغير منه ويرده هذا البيت والازم بمعنى العض

بالغم وضروس جمع ضرس وفي قوله يعبدون ه اشارة الى ان الدعا هنا بمعنى
العبادة لان من عبد شيا دعاه في حوايجه ويصح ان يكون المراد ظاهره
تانيث العزى ومناة ظاهر واللات لانها فعلة من لوى لما سياتي في سورة
النجم فان كانت تاوه اصلية فهو مونث سماعي وقوله والجمادات مونث فيه
نظر لان التذكير فيها كثير ومراده انها تشبه المونث ولعله تعالى ذكرهما
لهذا الاسم يعني اناثا وقوله جمع انثى كرباب وربي بحملي الشاة اذا ولدت
او ماتت ولدها وفي التمثيل به نظر لا نهم نصوا على ان جمعه رباب بالضم وانه احد
ما جاء من الجموع على فعال بالضم لكنه مثل به في الدر المصون ايضا فلعل فيه
لغة اخرى بالكسر وقراءة انثا بضمتين جمع انيث وقيل انه مفرد لان من الصفات
ما جاء على فعل بضمتين وقوله وثنا بالتثقيل اي بضمتين والتخفيف اي
تسكين الثاني واثنا بقلبها اي بالتخفيف والتثقيل وقلب الواو المضمومة
همزة كوجوه واجوه فانه قياسي **قول** لانه الذي امرهم بعبادتها الخ فيعبدون
بمعنى يطيعون او الكلام على المجاز واصل مادة م ر د للملاسة والتجرد فالمريد
اما التجرده للشر او لتشبيهه بالاملس الذي لا يعلق به شي اي لا يحصل له
ولا نباعه ولعنه الله بمعنى طرده وابعده عن رحمته وقيل المراد باللعنة
نعل ما يستحقها به من الاستكبار عن السجود ونحوه كقولهم ابيت اللعن
اي ما نعلت ما تستحقه به **قوله** جامعا بين لعنه الله الخ لان الواو الداخلة
بين الصفات تفيد مجرد الجمعية دون المغايرة ويجوز ان يكون لعنه الله مستانفا
للدعا وقال لاتخذن جملة مستطردة ولعنه الله معترضة ودلالته هذا القول
على فرط عداوته ليفيده باضلالهم المهلك لهم **قوله** وقد برهن سبحانه
الخ اي اقام البرهان على رسوخه في الضلال المعلوم من قوله يعبدوا ابتداء
ان يدعون الخ لان هذه الجملة مبينة لوجه ما قبلها ولذا لم يعطف عليه واستدل
على جهلهم بعبادة المتعدد الذي لا يقتضي العقل عبادته بانه انما هو عبادة للشيطان
لانه الامر بها وموالاة المنهمك في الضلال الملعون الذي هو شديد العداوة
لكم فضلا عن عبادته انتج من كل نتيج واصل معنى الفرض القطع ولذا اطلق على
القدر المعين لانقطاعه عما سواه والاماني مخفف ومشدد جمع امنية وهي ما يتمنى
قوله ولامرنهم فليبتكن اذان الانعام مفعول امرنهم محذوف اي امرهم
بالضلال وقوله فليبتكن الخ تفصيل له وتفسير والبتك القطع والشق
والبتك القطعة من الشي وهو اشارة الى ما كانت الجاهلية تفعله من شق
اذن الناقة اذا ولدت خمسة ابطن وهي البحيرة من البحر وهو شق الاذن
فترتيب فلا تركب ولا يحمل عليها وكذا السايبة هي التي تسيب فلا تستعمل
ولا ترد عن حوض وعلف وتفصيله في محله وتحريم ما احل الله بجعل اسنها لها
ممنوعا منه واعتقاد عدم حله وشق الاذن فيهما مذكور في مفردات الراغب

وغيره فلا يرد ما قيل انه غير مذكور في القاموس والصحاح فانه من القصور
قوله اشارة الى تغييره كل ما احل الله الخ يعني ليس المراد بقول الشيطان
خصوص ما ذكر بل هو عبارة عن كل ما يشاؤنه من افعال الجاهلية واشارة الى
تحريمهم ما احله الله لانهم بشق اذنها يحرمون استعمالها وهو حلال وتنقيص ما اوجده
الله كاملا بالفعل كفقء العين وشق الاذن او بالقوة كتغيير الفطرة التي كانت
بالقوة فيهم الى الخلاف قوله ويندرج فيه الخ الحامي بالمهملة فحل الابل الذي يحمى
اذا طال مكثه حتى بلغ نتاج نتاجه فيحمي ظهره ولا يركب ولا يجز وبره ولا يمنع من
مرعى والوشم بالمعجمة غرز الجلد بابرة ثم حشوها بكحل او نحوه وهو معروف والوشر
بالراء المهملة ان تحد المرأة اسنانها وترققها تشبيها بالشواب واللواط مصدر
كاللواطة وهي معروفة والسحق مساحقة النساء وعد عبادة الشمس منه لانها
لم يخلقها لذلك قوله وعموم اللفظ يمنع الخصاء الخ قال النووي لا يجوز خصاء
حيوان لا يؤكل في صغره ولا في كبره ويجوز خصاء المأكول في صغره لان فيه غرضا
وهو طيب لحمه ولا يجوز في كبره وخص من تغيير خلق الله الختان والوشم لحاجة
ونحوهما والجمل الاربع من قوله قال الى هنا حكاية ما قاله بأي لغة كان مما لا يعلمه
الا الله او انه قد نطق له بذلك ولا تعرض للظاهر ذكر لما وقع منه قوله بايثار
ما يدعوه اليه الخ يعني ان المراد بولايته اتباعه وقيد من دون الله ليس احترازيا
كما توهم بل بيانا لان اتباعه ينافي متابعة امر الله فالمقصود وقوله ضيع راس
ماله لانه اعظم الخسران واهونها عدم الفائدة مع بقاء راس المال واولياء الشيطان
اهل الضلال او جنده قوله معدلا ومهربا الخ يعني المحيص اسم مكان او مصدر
ميمي من حاص يحيص اذا عدل وولى ويقال حاص يحوص ايضا حوصا وحياصا
وعنها لا يتعلق بيجدون لانه لا يتعدى بعن بل هو ظرف مستقر كان صفة لمحيصا
فلما قدم عليه انتصب على الحال ولا يتعلق بمحيصا لانه ان كان اسم مكان فهو لا يعمل
لانه ملحق بالجوامد وان كان مصدرا فمعمول المصدر لا يتقدم عليه ومن جوز تقدمه
اذا كان ظرفا او جارا ومجرورا جوزه هنا قوله فالاول موكد لنفسه الخ التأكيد
بالمصدر ان كان لمضمون جملة لا يحتمل غيره يسمى تأكيدا لنفسه نحو له علي الف
عرفا اذ معنى الجملة التي قبله لا تحتمل غير الاعتراف وكذا قوله سندخلهم جنات
هو الوعد اذ ليس الوعد الا الاخبار عن ايصال المنافع قبل وقوعه فيكون وعد الله تأكيدا
لنفسه فان احتملت غيره فهو تأكيد لغيره لان مضمون الجملة مغاير له ولو احتمالا
كقولك زيد قائم حقا فان الجملة الخبرية تحتمل الصدق والكذب والحق والباطل
وكذا اختصاصها بالنسبة لما قاله من الخبر بقطع النظر عن قائله وعاملهما محذوف
اي وعدهم وعدا واحقه حقا وليس حقا تأكيدا للوعد حتى يقال انه
خبر حقيقة او متضمن للخبر قوله ويجوز ان ينتصب الموصول الخ يعني انه
مرفوع مبتدأ وخبر ويجوز في محله النصب على الاشتغال جوازا مرجوحا

لان

لان المعطوف عليه اسمية ولان التقدير خلاف الاصل وقوله ووعد الله الخ اي
يجوز ان ينتصب وعد الله بقوله سندخلهم على انه مصدر له من غير لفظه لان
معناه ما ذكر وحقا حال منه قوله جملة مؤكدة بليغة الخ يعني انه تأكيد ثالث
لقوله سندخلهم لان الجملة تذييل للكلام السابق والتذييل مؤكد للمذيل
والمبالغة والبلاغة من الاستفهام وتخصيص اسم الذات الجامع وبناء افعل وايقاع
القول تمييزا وكل ذلك اعلام منه بان حديثه صدق محض وانكار ان قول الصدق
يتعلق بقائل احق منه فالعلاوة اعتراضية لما في غيره وجعلها عاطفة نحو ما في (عطف)
الانشاء على الخبر لا حاجة الى ما فيه من التكلفات فلا يقال كيف تكون مؤكدة وهي
معطوفة قوله والمقصود من الاية الخ المواعيد الشيطانية في قوله يعدهم
الخ ووعيده الكاذب الذي غرهم حتى استحقوا الوعيد مقابل بوعد الله الصادق
الذي اوصلهم الى السعادة العظمى ولذا بالغ فيه واكده حثا على تحصيله قوله
اي ليس ما وعد الله من الثواب الخ في ليس ضمير مستتر اختلف في مرجعه فقيل
يعود على الوعد بالمعنى المصدري او بمعنى الموعود فهو استخدام وهذا بحثا للمصنف
رحمه الله وقيل انه للايمان المفهوم من الذين آمنوا وقيل يعود على ما تجاوزوا
فيه بقرينة سبب النزول واما في مسروق فقرئ بالتخفيف وقوله ايها المسلمون اشارة
الى ان الخطاب على هذا للمسلمين لا للمشركين كما سيأتي وفي قوله ليس الايمان بالتمني
ايجاز بديع لانه يحتمل انه اشارة الى تفسير اخر وهو ان الضمير راجع للايمان المفهوم
مما قبله كما ذكره غيره ويحتمل ان يكون مراده انه قيل في الاثر هذا وهو تأييد لما قبله
وهذا اقرب وفي الكشاف عن الحسن ليس الايمان بالتمني ولكن ما وقر في القلب
وصدقه العمل ان قوما الهتهم اماني المغفرة حتى خرجوا من الدنيا ولا حسنة لهم
وقالوا نحسن الظن بالله وكذبوا لو احسنوا الظن لاحسنوا العمل وهذا اخرجه ابن ابي
شيبة موقوفا على الحسن واخرجه البخاري في تاريخه عن انس رضي الله عنه مرفوعا
ليس الايمان بالتمني ولا بالتحلي ولكن هو ما وقر في القلب فاما علم القلب فالعلم
النافع وعلم اللسان حجة الله على بني ادم ووقر بمعنى اثر او بمعنى ثبت من الوقار
وربما في ليس بأمانيكم كما زيد بالباب ليست زائدة والزائدة محتملة وان نفاها
النحرير قوله روي ان المسلمين الخ اخرجه ابن جرير عن مسروق مرسلا
ونزلت يقضي على الكتب السابقة اي يثبت حقيقتها ويبين ما لا يعلمونه فيها
مما نسخ فكانه قضى عليها قوله ويدل عليه ما تقدم يعني قوله ان يدعون
من دونه الا اناثا وما بعده وما روي عن ابي بكر رضي الله عنه اخرجه احمد وابن
حبان والحاكم واللأواء الشدة كالمحقق وليس المراد بعمل السوء ما يصيبه من الخطأ
وان المراد بجزائه ثوابه عليه لان ما بعده غير مناسب له بل المراد ان الصديق
رضي الله عنه فهم من الجزاء عذاب القيامة فبين له صلى الله عليه وسلم انه
ليس المراد به ذلك بل الجزاء يكون بكل ما يضر المؤمن في الدنيا ايضا من المصائب

يطوا عم من الدنيوي والاخروي ولذا قال المصنف رحمه الله عاجلا واجلا وذلك
اشارة الى الجزا المفهوم من الكلام **قوله** بعضها او شيا منها الى يعني انه من تبعيضية
لان احدا احدا لا يمكنه عمل كل الصالحات وقيل هي زايدة وهو ضعيف ومن الثانية
بيانية وهي مع تعلقها حال من ضمير يعمل ويصح ان يكون حالا من الصالحات
اي صالحات كاينة وصادرة ممن ذكر من ابتدائية وقيل عليه انه ليس بسديد
من جهة المعنى وقيل الظاهر تقدير كاينا لا كاينة لانه حال من متعلقها وفيه
نظر اذ المعنى الصالحات الصادرة من ذكر والانثى ولا شك في صحته
الا انه ركيك كما لا يخفى فلا وجه للتخطية فيه **قوله** حال الشرط الى شرط بصيغة
المجهول وضميرها للحال لانها مونثة سماعية واستدعا بمعنى طلب والثواب
ما تضمنه فاوليك يدخلون الجنة اي والضمير في لا اعتداد به للعمل وضمير
دونه للايمان وضمير فيه لاستدعا الثواب او للثواب نفسه **قوله** بنقص شي
من الثواب الى النقير نقرة في ظهر النواة منها نبت النخلة يضرب بها المثل
في الشي القليل **قوله** والجرا بفتح الحا والقصر كالحري للخليق والحقيق ومنه
بالحرا ان يكون ذلك وانه لحرا بكذا والحرا ايضا المساحة وفي الكلام انواع
جري غير مطور وحري اي يكون ممطور ومطور بمعنى بزار ويقصد ويقول
لان المجازي ارحم الراحمين رد على المعتزلة بان ذلك بفضله ورحمته لا واجب
عليه كما زعموا واما تسميته عدمه ظلما فلانه كالواجب بسبب الوعد
وعليه ينزل ما ورد من امثاله وهذا اشارة الى وجه تخصيص عدم تنقيص
الثواب بالذكر دون ذكر عدم الزيادة العقاب لانه يعلم بالطريق الاولى
لان الاذى في زيادة العقاب اشد منه في تنقيص الثواب فاذا لم يرض
بالاول وهو ارحم الراحمين فكيف يرضى بالثاني مع ان المقام مقام
ترغيب في العمل الصالح فلا يناسبه الاخذ او اليه اشار بقوله عقيب
الثواب **قوله** اخلص نفسه لله الى اشارة الى معنى اسلم وان وجهه
مجاز عن ذات نفسه ويصح ان يكون الوجه بمعنى التوجه وقوله لا يعرف
الى جملة حالية اي في حال توحده وقوله وقيل بذل الى يعني الاسلام
بمعنى الانقياد والتذلل بالسجود ووجه كون الاستفهام يدل على ما ذكر
لانه غير حقيقي والمراد منه النفي وصرف نفسه بكليتها لطاعة الله اعلى المراتب
فلا يرد عليه ان ماله للتوحيد وهو مشترك بين المومنين كما توهم
وقوله الموافقة الى تقييد او تبيين **قوله** اصطفاه وخصصه بكرامة
الى يعني انه استعارة تمثيلية لتنزهه تعالى عن صاحب وخليل واما
الخليل وحده فاستعارة تصريحية ثم صار علما عليه صلى الله عليه
وسلم ولم يقل اتخذه الله لما ذكر **قوله** والخلة من الخلال الى اخذ ابان
لتسمية الصديق خليلا بوجوه الاول انه من خلال الشي بالكسر

واثنابه

والثانيه فانه اي الخلة وذكره باعتبار الخبر وهو ود اي مودة تتخلل النفس
وتخالطها مخالطة معنوية لا حسية كما قال قد تخللت مسلك الروح مني ولذا
سمي الخليل خليلا او من الخلل لان كلا يصلح خلل الاخر ويسد خلله او من
الخل ربا لفتح لانهما على طريقة يتوافقان وفي نسخة يتوافقان او من الخلة
بالفتح وهي الخصلة والخلق سمي خليل الله لتخلقه باخلاق الله فقد علمت
ان في وجه التسمية وجوها بعضها عام وبعضها خاص وبقي وجه اخر يوخذ
من قوله من عند خليل الله الاتي وهو المشاكلة **قوله** والجملة استيناف الى
لم يرتض ما في الكشاف من انها اعتراضية لان الاعتراض يكون في اثنا الكلام
او بين كلامين متصلين وهذا ليس كذا ولذا قال شراحه انه بمعنى التذييل
في كلامه وجعلها حالية خلاف الظاهر والعطف على ما قبلها لا يصح الا بتكلف
كما لا يخفى وقوله والايذان بانه اي الاعلام والبيان لان اتباع ملته في غاية
الحسن لان المللِ وضع الهي ممن جاءت على يده اذا كان خليلا للواضع فما
بالك بما شرعه الله **قوله** روي ان ابراهيم صلى الله عليه وسلم نبعث الى
لم يصح الحفاظ هذه الرواية وقالوا المروي ما اخرجه ابن جرير وابن ابي حاتم
ان اول جبار في الارض كان النمرود وكان الناس يخرجون يمتارون من عنده
الطعام فخرج ابراهيم عليه الصلاة والسلام يمتار معهم فلما مر بهم ناس
قال يا الهم من ربكم فيقولون انت حتى لقي الى ابراهيم عليه الصلاة والسلام
فساله فقال ربي الذي يحيي ويميت على ما قص الله فرده بغير ميرة فرجع
الى اهله ومر بكثيب من رمل فقال الا اخذ من هذا فاتي به اهلي حتى يطيبوا
فاتي به ووضعه ثم نام فقامت امراته وفتحته فاذا هو اجود طعام فصنعت له
منه وقربته له فقال عليه الصلاة والسلام من اين هذا فقالت من الطعام الذي
جئت به فعرف انه من الله واخرج نحوه ابن ابي شيبة ليس فيه شي من ذكر الخليل
والازمة بفتح فسكون بمعنى شدة والمراد بها هنا القحط والمتار بمعنى يطلب الميرة
وهي الطعام ولينة بكسر فسكون وفي نسخة بفتح اللام وتشديد اليا قال التحرير
هي اسم موضع بقرب الطايف وقيل ما بطن بين مكة ولا وجه له والظاهر من كون
خليله بمصر ان يكون قريبا منها او بالارض المقدسة فالظاهر انها لينة بالتشديد
بمعنى ذات رمل ونحوه لا مجازة بدليل ما في الرواية الاخرى انه مر بكثيب من رمل
والغرايز جمع غرارة بالكسر وهي وعا معروف وحواري بضم الحا وتشديد
الواو والف بعدها را مفتوحة ثم الف مقصورة دقيق شديد البياض جود
سلطة واختبزت بمعنى اتخذت الخبز وغلبته عيناه نجاز بمعنى غشية النوم
بغتة وسارة زوجته عليه الصلاة والسلام **قوله** خلقا وملكا الى يعني ان
اللام للاختصاص والاختصاص مراد به ذلك هنا واشار بقوله محتاج
الى انه متصل بقوله اتخذ الله ابراهيم خليلا لانه بمعنى المختار واصطفاه

لما راى هو مالك لجميع خلقه يختار من يريده منهم كابراهيم عليه الصلاة والسلام واشار بما بعده الى ما اختاره الزمخشري من انه متصل بقوله ومن يعمل من الصالحات وانه كالتعليل لوجوب العمل وما بينهما من قوله ومن احسن دينا اعتراض **قوله** احاطة علم وقدرة الخ يعني ان حقيقة الاحاطة في الاجسام فاذا وصف بها سبحانه وتعالى فالمراد بها مجاز اشمول علمه وقدرته والمقصود من ذكره التخويف بانه يجازيهم على اعمالهم لان الحاكم العدل القادر اذا علم شيئا اعطاه حكمه وقدمراده حيث استعمل في القران فهذا هو المراد منه لما نبهوا عليه **قوله** في ميراثهن الخ بيان للمعنى او تقدير للمضاف والداعي اليه التفو والاستفتاء ليس في ذوات النساء بل في الاحوال محمد على ما ذكر للقرينة الدالة عليه **قوله** ادنسب نزوله الخ قالوا هذا شيء لم يوجد في شيء من كتب الحديث والثابت في الصحيحين وغيرهما عن عائشة رضي الله عنها قالت كان الرجل يكون عنده اليتيمة وهو وليها ووارثها فقد شركته في ماله حتى العذق فيرغب ان ينكحها ويكره ان يزوجها رجلا فيشركه في ماله بما شركته فيعضلها فنزلت هذه الاية لكنه وقع في مستدرك الحاكم وغيره ما يقرب منه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان اهل الجاهلية لا يورثون المولود حتى يكبر ولا يورثون المراة فلما كان الاسلام قال تعالى ويستفتونك في النساء الخ وعن سعيد بن جبير رضي الله عنه قال كان لا يرث الا الرجل الذي قد بلغ لا يرث الصغير ولا المراة شيئا فلما نزلت المواريث في سورة النساء شق ذلك على الناس وقالوا ايرث الصغير والمراة لما يرث الرجل فسالوه صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى ويستفتونك الاية وعيينة تصغير عين من المرسلة فلولهم وحصين تصغير حصن علمان منقولان وتصغير الثاني تخريف من النساخ والمعروف فيه التكبير لا غير **قوله** يبين لكم الخ يعني ان المفتي مجاز مرسل عما ذكر والمبهم الذي يعلم حاله **قوله** عطف على اسم الله الخ يعني انه مرفوع معطوف على اسم الله الخ يعني انه مرفوع معطوف على الجلالة او ضميرها المستتر ومثله لا يعطف عليه لكونه كالمعدوم الا بفاصل من تاكيد ونحوه ليكون معطوفا عليه صورة وقد وجد هنا او رد على الاول انه اما من عطف مفرد على مفرد او جملة فان كان الاول لزم تثنية الضمير مع تقدم الخبر بان يقال يفتيا لكم ومثله يحتاج الى سماع من العرب لنحو زيد قايمان وعمرو وان كان من عطف الجمل فهو وجه اخر سيذكره **قلت** لما كان الاول نزلتهما في حكم شيء واحد لا مانع من افراد الضمير فتامل وقوله من قوله يوصيكم الله ونحوه اشارة الى ان ما يتلى المقصود به اية المواريث **قوله** والفعل الواحد ينسب الى فاعلين الخ يعني ان الفعل الواحد اذا نسب

الى فاعلين مختلفين باعتبار واحد كالقيام به والصدور منه والتسبب وغير ذلك فالامر ظاهر نحو جاءني زيد وعمرو واما باعتبارين مختلفين بان يكون احدهما فاعلا حقيقيا للفعل كالله هنا والاخر سببا ككلامه المتلو الذي هو فاعل مجازي فيجوز والجمع بين الحقيقة والمجاز في المجاز العقلي شايع ساير كما مر **قوله** ونظيره اغناني زيد وعطاوه قيل المعنى انه اسند الى شيئين والمقصود اسناده الى الثاني وانما ذكر الاول للتوطية نحو اعجبني زيد وكرمه وقيل ان المسند اليه بالحقيقة شيء واحد هو المعطوف عليه باعتبار المعطوف لان المسند اليه هو المعطوف وانما ذكر المعطوف عليه لجهة التوطية وفيه بحث لان ما له ما ورده وما ارتضاه واحد في التحقيق واما ما قيل انه تجريد فلا وجه له الا ان يقال كان الظاهر ان يقال اعجبني زيد كرمه على انه بدل اشتمال وهو بيت المقصود فلما عدل عنه الى العطف بين الصفة والموصوف والقصد الى تفسير الاسناد الى الاول مجاز كالتجريد لكن اذا اسند شيء الى الذات نفيا او اثباتا وهو يتعلق باحوالها يراد اسناده لما الى جميعها او الى ما له شدة اختصاص بها فهنا لما اسند الاعجاب الى ذاته كانه ادعى ان جميع صفاته تعجب وسيما الكرم فيكون ذكره بعده كالدعاء مغايرة الكرم لما قابل لنفسه فيكون تجريدا ويكون ابلغ من البدلية والاول لم يقصد به التوطية بل ذكر لهذه النكتة **قوله** او استيناف معترض لتعظيم المتلو الجار يجوز ان يكون لتعظيم المتلو نفسه او لتاكيد امر اليتامى لان ما هذا شانه يحافظ عليه لفظا ومعنى لكن في بعض النسخ المتلو عليهم فكانه يفهم من كون الله افتاهم بذلك الاعتناء بشانهم فهذا انسب بالمقام وقد وقع في بعض الحواشي انه لتعظيم المتلو بدون عليهم وهو ظاهر ويحتمل ارجاع هذه النسخة اليها بجعل عليهم متعلقا بتعظيم اي لحمله عظيما عليهم والمراد بالاستيناف ليس المعنى المصطلح عليه فلا ينافي الاعتراض وعلى عطفه على الضمير المستتر لا يحتاج الى تقدير عايد اي عنده كما توهم وانما حمل الكتاب على هذا المعنى لانه لو اريد معناه المتبادر لم يكن فيه فايدة الا ان يتكلف له ومنهم من جعله خبره محذوفا كيفتيكم ويبين لكم **قوله** ويجوز ان ينتصب الخ تقديره ويبين ما لو او اشارة الى انه معطوف على جملة يفتيكم او معترضة وكذا ذكروا قسم فلا يرد ان الظاهر اقسم بدون واو **قوله** ولا يجوز عطفه على المجرور الخ هذا وجه منقول عن محمد بن ابي موسى قال افتاهم الله فيما سالوا وفيما لم يسالوا وارتضاه في البحر ودفع الفساد المذكور بان العطف على المجرور من غير اعادة الجار جائز عند الكوفيين كقوله واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام كما مر وبان المراد بما يتلى والمتلو المتلو احكمه وامره نهي او الاعم كما مر فقال النحرير هو الاختلال من حيث اللفظ حيث عطف على الضمير المجرور ومن حيث المعنى حيث صار المعنى يفتيكم في حق ما يتلى عليكم من الكتاب مع انه غير داخل

طيبي

سعد

سمين

كازروني

سمين

في الاستثنا فان قيل لم لا يجوز ان تكون في بمعنى العلة اي في حقهن ومعاني
ونحوها بناء على معنى الظرف قلنا كفى بعد احتمالا لا منع ان المناسب حينئذ فيما يتلى
عليكم من الكتاب لا في الكتاب وقيل ان الواو بمعنى مع **قوله** صلة يتلى ان
عطف الخ يجوز على هذا الوجه ان يكون بدلا من فيهن ايضا كما في الكشاف
الا ان المصنف رحمه الله تركه لما فيه من الفصل بين البدل والمبدل منه
وقوله والا اي وان لم يعطف فبدل لا غير كما في الكشاف وقيل عليه انه يجوز
تعلقه على تقدير يبين ايضا وعلى جعله قسما **قوله** اما على جعل
ما يتلى مبتدا وفي الكتاب خبر فلا يتعلق به لما يلزم من الفصل بالخبر بين
اجزا الصلة الا ان يجعل بدلا من في الكتاب كما في البحر واما على القسمية
فلانه لا معنى لتعظيم القسم بالمتلو ابدا لك ظاهرا واما على تقدير نصبه
بيبين فالظاهر جواز تعلقه به الا انه تركه في الكشاف وتبعه المصنف رحمه الله
فالعهدة على المتبوع لكنه لا يظهر لتركه وجه **قوله** او صلة اخرى ليفتيكم
الخ لما ورد على هذا انه لا يتعلق بشي واحد حرفي جر لمعنى بدون اتباعه جعله
في الثانية سببية كما في قوله صلى الله عليه وسلم ان امراة دخلت النار في هرة
كما تقول كلمتك اليوم في زيد اي بسببه وكان الظاهر ان يمثله بجئتك في يوم
الجمعة في امر زيد لكنه اشار الى انه لا فرق بين الحرف الملفوظ والمقدر ومنهم
من غفل عنه فجعله مثالا لمجرد كون في سببية ويرد على المصنف رحمه الله ان على
الوجه الاول ايضا يلزم تعلق حرفي جر بمعنى به وهو في الكتاب وفي يتامى
النسا الا ان ياول بما مر **قوله** وهذه الاضافة بمعنى من الخ جعلها ابو حيان
على معنى اللام وقيل عليه ان النحاة ذكروا في ضابط الاضافة البيانية
ان يكون اضافة جزء الى الكل بشرط صدق اسم الكل على الجزء والاشارات في ان يتامى
النسا كذلك واحترز بالقيد الاخير عن مثل يد زيد قال السفاقسي ليس
كلهم متفقون على هذا النقل قال السيرافي وابن كيسان ان كل بعض اضيف
الى كل هو بمعنى من وزاد غيرهما قيد صحة الاخبار عن الاول بالثاني فيد زيد
بمعنى من عندهما **قلت** من عندهما تبعيضية كما صرح به في شرح
التسهيل واشار اليه في سورة لقمان وبعض الناس لم يعرفه فتعسف فيه
كما مر في اضافة سورة الفاتحة ومنشا الخلاف ان من المقدرة لا تكون
الا بيانية او تبعيضية **قوله** وفي يتامى بيان الخ اي جمع ايم وسيأتي
تفسيره في ايامى النسا والعرب تبدل الهمزة ياء كثيرا **قوله** في ان تنكحوهن
او عن ان تنكحوهن او رد عليه ان اهل العربية ذكروا ان حرف الجر يجوز
حذفه باطراد مع ان وان بشرط امن اللبس بان يكون متعينا نحو عجبت
ان تقوم اي من ان تقوم بخلافها قلت ان تقوم لا يجوز فيه الحذف لاحتمال
اي ان تقوم او عن ان تقوم والاية من هذا القبيل واجيب بان المعنيين

عصام

كازروني

سمين

هنا صالحان لما ذكر في سبب النزول فصار كل من الحرفين مرادا على سبيل
البدل ومثله لا يعد لبسا بل اجمالا لما ذكره بعض المحققين وجوز فيه تقدير
في **قوله** والواو تحتمل الحال والعطف اي واو وترغبون واذا كانت حالية
تقدر مبتدا اي وانتم ترغبون لان الجملة المضارعية الحالية لا تقترن بالواو فان
قلنا بجوازه كما مر فلا تقدير والعطف يصح ان يكون على النفي والفعل الذي
موصلة اللاتي او على المنفي وحده والمعنى صحيح فيهما **قوله** وليس فيه دليل
على تزوج اليتيمة اي ليس في نظم الاية ما يدل عليه كما هو مذهب ابي
حنيفة والمراد لغير الاب والجد فان الشافعي يقول به ايضا ووجه الدلالة
انه ذكر نكاح اليتيمة فاقتضى جوازه وهو يقول انما ذكر ما كانت تفعله الجاهلية
على طريق الذم والنهي فلا دلالة فيه عليه مع انه لا يلزم من الرغبة في نكاحها
فعله في حال الصغر وقوله والعرب الخ اي كانوا لا يورثون كبار الرجال دون
غيرهم لما مر ويجوز فيه حينئذ الجر وهو الظاهر وجوز النصب عطفا على محل
الجار والمجرور **قوله** اي ويفتيكم او ما يتلى عليكم هذا مبني على الاعرابين السابقين
وقوله هذا ان جعلت في يتامى صلة لاحدهما اي احد الفعلين يفتيكم ويتلى
فان كان بدلا وعطف على المتبوع فهو في محل نصب ولا مانع من تقدير الجر ايضا حينئذ
وقوله على موضع فيهن بناء على ان المحل لمجموع الجار والمجرور وقد قيل التحقيق
انه للمجرور وحده وقوله نصبهما اي نصب المستضعفين وان يقوموا والمانع
العطف على البدل لان المراد بالمستضعفين الصغار مطلقا الذين منعوهم
عن الميراث والوذكورا فلو عطفه على البدل لكان بدلا ولا يصح فيه غير بدل
الغلط وهو لا يقع في فصيح الكلام فتدبر وللمعربين هنا كلام لا يخلو من اشكال
قوله وهو خطاب للائمة الخ اي تقوموا خطاب للحكام او للقوام بالتشديد
جمع قايم اي الاوليا والاوصيا او الخطاب من قوله يفتيكم الى هنا والصفة تخصيص
الالتفات وجوز في ان تقوموا اي يكون مبتدا خبره مقدر اي خير ونحوه
وجعله على تقدير يامركم منصوبا مع ان امر يتعدى بالباء وفي محل ان وان الفعل
بعد حذف حرف الجر للنحاة مذهبان قيل انه مجرور وقيل انه منصوب بناء على
انه شاع تعديته امر بنفسه كقوله ٥ امرتك الخير فافعل ما امرت به ٥
وعدل من اثر الخير بالمد اي اختاره واشارة الى الاحتراز من الربا **قوله**
تخوفت قال النحرير الخوف وقع في كلام العرب بمعنى التوقع ولا مانع
من حمله على الحقيقة وان امراة خافت اشتغال على حد قوله وان احد
من المشركين استجارك وتقديره في النحو وقدر بعضهم هنا كانت لاطراد
حذفها بعد ان ولم يجعله من الاشتغال وهو مخالف للمشهور بين الجمهور
والمخايل بالخا المعجمة جمع مخيلة وهي العلامة والامارة وقوله تجافيا مر تحقيقه
والنشوز يطلق على كل من صفة احدى الزوجين **قوله** ان يتصالحا بان

يحبط الخ المناصد بقوله لا جناح لنفي ما يتوهم من ان ما يوجد كالرشوة لا يحل
وفي الاية قراات ذكر المصنف رحمه الله بعضها وعلى القاموس الاصلاح جوز في صلحا
وجوه مفعول به على جعله بمعنى يوقعا الصلح او بواسطة حرف اي يصلح ه
والصلح بمعنى ما يصلح به وبينهما ظرف ذكر تنبيها على انه ينبغي ان لا يتطلع
الناس على ما بينهما بل يستر او يكون ذلك فيما بينهما او كاينا بينهما على انه
حال وعلى المصدرية فهو مصدر بحذف الزوايد او من قبيل انبتها الله
نباتا وجعل بينهما مفعولا على انه اسم بمعنى التباين والتخالف او على التوسع
في الظرف لا على تقدير ما بينهما كما قيل قوله وقرئ يصلحا اي بالفتح والتشديد
وهي قراءة للبيني والجحدري شاذة واصله يصطلحا فخفف بابدال الطاء المبدلة
من تاء الافتعال صادا وادغمت الاولى فيها لا انها ابدلت التاء ابتداء صادا وادغم
لان تاء الافتعال يجب قلبها طاء بعد الاحرف الاربعة قوله من العرف
وسنوا العشرة الخ والمفضل عليه جعل له خيرية على سبيل الفرض والتقدير
اي ان يكن فيه خير فهذا اخير منه والا فلا خيرية فيما ذكر قال الرضي اذا قلت
انت اعلم من الجماد فكانك قلت ان امكن ان يكون للجماد علم فانت اعلم او انه
اسم اما مصدر او صفة ولذا سمع جمعه على خيور اذ اسم التفضيل لا يجمع كذا
ونقل عن الزمخشري انه ورد خيور في كلام فصيح فاستدل به ههنا قياس
واستعمالا اي ما ذكرت في جمعه موافق للقياس والاستعمال من
العرب وهو بمعنى الخيرات وقيل اشارة بالقياس الى مقابله وهو الشرور
وقوله وهو اعتراض الخ اي جملة معترضة بين ما قبله وما بعده من قوله
وان تحسنوا الخ قوله واحضرت الانفس الشح حضر متعد لواحد واحضر
متعد لاثنين والاول هو الانفس القايم مقام الفاعل والثاني الشح
لان الاولى في باب اعطى اقامة الاول مقام الفاعل وان جاز اقامة
الثاني ايضا فاصله حضرت الانفس الشح ثم احضر الله الانفس الشح
ويحتمل ان اصله حضر الانفس الشح والقايم هو الثاني وقول المصنف
رحمه الله جعلها حاضرة صريح في الثاني وقول الزمخشري ومعنى
احضار الانفس للشح ان الشح جعلها حاضرا لها صريح في الثاني وجعله
من باب القلب خلاف الظاهر والمعنى عليهما واحد اي انها كانها
مطبوعة عليه كانه حاضر عندها لا ينفك قوله ولذلك اغتفر عدم تجانسهما
اي ان كلا من الجملتين اعتراضية والواو واو الاعتراض لانه لا يجوز تعدد
الاعتراض على الاصح فلا يرد انه لا مناسبة بين خبرية الصلح والمطبوعية
على الشح مع التخالف بالاسمية والفعلية قوله والاول للترغيب الخ الماكسة
بتقديم الكاف على السين معناها المشاحة كما في القاموس ووقع في نسخة
المساكسة من الامساك وهو البخل والصحيح الاول قوله انتم لو نعالما

كازروني

الي

الخ لم يقل يجازي الشح لا نعلم الله وقدرته يستعملان في القران كناية عن المجازاة
لان الاحسان والاتقاء يقتضي الاثابة فلذا اقتصر عليهما فلا يقال الاولى
ان يقول مقام يجازي الشح قوله وهو متعذر اي بحالة العادة والبواشاد بقوله
ان لا يقع ميل البتة لان المحال العادي هو ما لا يقع وقوله كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم الخ حديث صحيح اخرجه اصحاب السنن عن عايشة رضي الله
عنها وصححوه وقوله هذا قسمي بفتح القاف وسكون السين وهذه قسمتي في نسخة
والصحيح الاولى رواية في الحديث والمراد بما يملك هو المحبة وميل القلب الغير
الاختياري وحديث من كان له امراتان صحيح صحيح اخرجه اصحاب السنن
واجزاوه من جنس عمله قوله ما لا يدرك كله الخ اقول هذا من
قواعد فقها الشافعية لقولهم الميسور لا يسقط بالمعسور اي هل يجب البعض
المقدور عليه ام لا فيه خلاف عندهم هل يجب ام لا لمن حفظ بعض الفاتحة وكما لو
كان في بدنه نجاسة وعنده ما يكفي غسل بعضها وقال الامام الرازي الضابط
ان كل اصل له بدل الخ المقدرة على بعضه لا حكم لها فهو كالفاتحة وما لا بدل له
يا في ببعضه وتفصيله انه اما وسايل او مقاصد والاول معتبر والثاني ان
كان له بدل كالقنوت والوضوء يعدل الى بدله ومحل الخلاف عندهم غيره
وفيه كلام في محله ولم يحضرني الان كلام فقهاينا قوله بدل اوسلو الخ
البدل ان يجد كل منهما زوجا والسلوان ينسى كل ما كان بينهما وهذا
اشارة الى انه ليس المراد بالغنى الغنى المالي وهكذا قوله من غناه والاية معناها
من ترك شيا لله عوضه الله خيرا منه قوله والكتاب للجنس الخ لم يحمله على التوراة
لانه التعميم اكثر فايدة وان صح الاول ايضا لانهم اشد الخصوم وتاكيد الامر بالاخلاص
لعله لان معنى قوله ان تصلحوا وتتقوا اصلحوا واتقوا الله في السر والعلانية
وقيل انه ما في قوله ومن احسن دينا ممن اسلم وجهه لله فانه يتضمن
الاخلاص ولا يخفى بعده وقيل زيادة ان عموم الوصية ابلغ في الامر بالاخلاص
وقد قيل الامر المراد بقوله اتقوا اياكم عطف على مفعول وصينا وفصل
لما بينه وبين العامل من الفاصلة ولم يتقدم ليتصل لمراعاة الترتيب الوجودي
قوله بان اتقوا الله ويجوز ان يكون ان مفسرة يعني مصدرية بتقدير
الجار ومحلها نصب او جر على المذهبين وتفسيرية مفسرة للوصية
بالقول لانها قوله اتقوا الله وشرطها ما فيه معنى القول دون حروفه كوصينا
هنا قوله وقلنا لهم ولكم الخ يعني ان معطوف على وصينا بتقدير قلت
ولم يذكر قول الزمخشري انه معطوف على اتقوا لانه لا وجه له وان اوله
قال السعد هذا بحسب ظاهر المعنى وبحسب تحقيق الاعراب الشرطية تعلق
بفعل محذوف على ما تعلق به ان اتقوا لان الشرطية لا تقع بعد ان المصدرية
او المفسرة فلا يصح عطفها على الواقع بعدها سواء كان انشاء ام اخبارا او الفعل

وصينا او امرنا او غيره فظهر ان سبب العدول عن العطف على انفوا كونه
انشاء والشرطية خبر وكون الوصية والامر لا يتعلق بها الشرطية انتهى وقوله
لهم ولكم اشارة الى ان في الكلام تغليبا **قوله** لا يتضرر بكفرهم وتقاعسكم
الخ ظاهر قوله لما لا ينتفع بشكركم ان الكفر بمعنى كفران النعمة كما يشير
اليه قوله حميدا فينبغي ان يكون مراده الكفر الذي هو ضد الاسلام ويكفر
ايضا به كفران نعمة الخالق الموجد له **قوله** راجع الى قوله يغن الله كلا من
سعته فانه اذا وكلت وفوضت فهو المغني لانه من توكل على الله كفاه ولما
كان ما بينهما تقريرا له لم يعد فاصلا وقيل انه لا حاجة الى هذا فانه اذا كان
مالك الملك لغنى وكان نعمة عن سواه ممن لا يقدر على شيء الا باقداره وقوله
يفنكم لان اذهابه يكون افنائه ولعل معنى جعله ذاهبا من مكان لآخر والمراد الاول
وهو الاشهر وقوله دل عليه الجواب اي يريد اذهابكم **قوله** او خلق
آخرين مكان الانس يعني ان الكلام يحتمل ان المعنى جميع بني ادم فالآخرين
الذين هم بدل عنهم جنس آخر غير الناس ويحتمل ان يكون نوعا منهم كالعرب
فيكون آخرين نوعا آخر من بني ادم واورد على الاول ان آخر واخرى
وتثنيتهما وجمعهما كغير الا انه خاص بجنس ما تقدمه فاذا قلت
اشتريت فرسا وآخر لم يكن الا من جنس ما تقدم اي وفرسا آخر فلو
عنيت حمارا آخر لم يجز بخلاف غير فانها اعم لما هو من جنسه وغيره وقال
من يعرف هذا الفرق قليل ولم يستند فيما ذكره الى نقل ويرد عليه اشكال
آخر وهو ان آخرين صفة موصوف محذوف والصفة لا تقوم مقام موصوفها
الا اذا كانت خاصة به كمررت بكاتب او يدل عليه دليل وهنا
ليست بخاصة فلا بد ان يكون من جنس الاول لتحصل الدلالة على الموصوف
المحذوف قلت ما ذكره غريب فانه نقله الحريري في درة الغواص عن
النحاة ولم يخص ذلك بحذف بل ولو ذكر موصوفه لا بد ان يكون من جنس
ما قبله حتى نقل عن ابن هشام في تذكرته عن ابن جني انه لا بد من اتحادهما
في التذكير والتانيث لكن المبرد لا يشرطه الا ان ابن هشام نازع
في اشتراطه واستدل بقوله وكنت امشي على اثنتين معتدلا فصرت
حصرت امشي على اخرى من الشجر وانما قد تذكر من غير تقدم شيء آخر
يقابلها وتحقيقه ما في المسائل الصغرى للاخفش في باب عقده
له قال فيه اعلم ان آخر انما يكون من جنس ما قبله تقول اتاني
رجل وآخر اي رجل آخر او اتاني رجل وآخر انسان آخر
ولو قلت اتاني رجل وامراة اخرى لم يكن كلاما ولو قلت الثاني صديق
لك وعدو لك آخر لم يحسن وربما جيء بآخر توكيدا ولو لم تقل آخر
استغنيت عنه فان قلت هل لا يجوز جاءني صديق لك وعدو لك

ابوحيان

آخر

آخر يحمله على الاناث قلت هذا يبيح ان تحملهما جميعا على المعنى انما يحمل
الاول على المعنى اذا كان الكلام قد مضى ولو قال هذا الرجل ورجل آخر
لو لم تقل فيه آخر استغنيت من اجل العطف لانه لا يظن ان الثاني هو الاول
كما في غير العطف ولو قلت جاءني زيد وعمرو آخر لم يجز وقد يجوز ما امتنع بتاويل
كرايت فرسا وحمارا آخر نظرا الى الدابة قال امرؤ القيس

اذا قلت هذا صاحب قد رضيته ● وقرت به العينان بدلت آخرا

انتهى وحاصله انه لا يوصف به الا ما كان من جنس ما قبله لتنبيه مغايرته
في محل يتوهم فيه اتحاده ولو تاويلا ومثله قوله عز وجل ان يشا يذهبكم ايها
الناس ويات بآخرين وهذا ما عليه استعمال العرب ومن لم يقف على هذا
خبط فيه خبط عشواء **قوله** بليغ الغدرة الخ اخذه من صيغة فعيل فانها
للمبالغة وهو خطاب لمن عادى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى الاول
كان عاما وقوله لما روي انه لما نزل يعني نزوله وان نزل الا قوله ان يشا
يذهبكم فان المنقول في الاثر الاول حتى نسب من ذهب الى الثاني الى السهو
لما اخرجه ابن ابي حاتم وابن جرير وقوله قوم هذا يعني فارس **قوله** كالمجاهد
يجاهد للغنيمة هذا على التشبيه لا الحصر وانما مثلوا به لان ثواب الدنيا والآخرة
معا قلما يجتمع في غير الجهاد والجزاء ليس هذا المذكور لانه غير مسبب عما قبله
فالشرط مقدر اقيمت علته مقامه اي فليطلبه فان عنده ثواب الدنيا والآخرة
او انه مأول بما يجعله مترتبا عليه لان ماله الى انه معلوم موبخ لتركه الاهم
الاعلى الجامع لما اراده مع زيادة لكن من يشترط الفائدة في الجواب يقدره
ولذا قال الزمخشري المعنى فعند الله ثواب الدنيا والآخرة له ان اراده حتى
يتعلق الجزاء بالشرط فلا بد من تقدير الجزاء اي فقد خسر فعند الله ثواب الدنيا
والآخرة وطلبهما راجح وظاهر كلام المصنف رحمه الله ان طلب الغنيمة مع نية
الجهاد في سبيل الله لا يضر وانما الضار طلب الغنيمة فقط ولا بعد فيه وقيل انه
لا اجر له والتفسير الثاني يناسبه لانه يقتضي عدم اجتماعهما وقيل يعتبر الغالب
والاسبق **قوله** عارفا بالاغراض الخ انما فسره بهذا لانه تذييل لقوله من كان
يريد ثواب الدنيا وليس فيهما مسموع ولا مبصر فلذا جعل الصفتين عبارة
عن اطلاعه على غرض المريد للدنيا او الآخرة والاطلاع عبارة عن الجزاء وليس
مراده ارجاع صفة السمع والبصر الى العلم حتى يخالف المقرر في الكلام ولذا
قيل ارادة الثواب اما بالدعاء او السعي والاول مسموع والثاني مبصر فلذا
ذيلها بقوله سميعا بصيرا ولا يخفى ان ما فعله المصنف رحمه الله ابلغ لان الاطلاع
على نفس الارادة والغرض اطلاعا كالمحسوس اقوى من الاطلاع على امارة
الا ان في اطلاق العارف على الله شيء لانهم صرحوا بانه تعالى يقال له عالم
ولا يقال له عارف لكنه في نهج البلاغة اطلقه عليه تعالى وقد ورد في غيره

ايضا ولعل التولية تقتضي الى تحقيقه **قوله** مواظبين اشارة الى ان القيام
المواظبة كما في قوله تعالى يقيمون الصلاة اي يداومونها خصوصا وقد ذكر بصيغة
المبالغة وجعلهم شهداء لله تعظيما لمراعاة العدالة والقيام بالحفظ لها بصيرورتهم
من شهداء الله **قوله** بان يقيموا عليها الخ يعني الشهادة مجاز عن الاقرار لان
شهادة المرء على نفسه لم تعهد ولذا فسرها ببيان الحق ليشمل الاقرار وذلك ان تقول
ان المقصود به المبالغة لا حقيقتها والظرف اعني على انفسكم كما يجوز ان يجعل
مستقرا او لغوا خبر كان المقدرة يجوز تعلقه بمحذوف هو الخبر اي وان كنتم
شهداء على انفسكم اي ولو كانت الشهادة وبالا على انفسكم وكان في الاصل
صلة الشهادة ومتعلق المصدر قد يجعل خبرا عنه بتصيير مستقرا مثل الحمد لله
ولا يجوز في اسم الفاعل ونحوه ولو على اصلها او بمعنى ان وهي وصلية وقيل
جوابها مقدر اي لوجب عليكم ان تشهدوا عليها ولما كانت الشهادة اما على النفس
واما على الاقربين عطف الاول باو والثاني بالواو لاتصالهم واحد واما ما قيل
ان المحذوف في امثاله لا يكون الا عين اللفظ ليدل عليه فيقدر في نحو كن محسنا
ولو لمن اسا اليك ولو كنت محسنا لمن اسا اليك ولو فقد ولو كان الاحسان فليس
بجيد مما لا وجه له وقوله بيان الحق اشارة الى ان الشهادة مجاز عما ذكر فيشمل
الاقرار لما مر وليس فيه جمع بين الحقيقة والمجاز **قوله** اي المشهود عليه الخ
يعني ان الضمير راجع لما فهم من السياق اي لا تتركوا الشهادة جورا لغناه
المشهود عليه او لقرابته ولا تتركوها ترحما لفقره او المراد ما يعم المشهود عليه
وقوله فلا تتبعوا الخ اشارة الى ان الجزاء محذوف وقوله فالله اولى بهما واقع
موقعه اي ان يكن احدهما لم تمنع الشهادة لان الله اولى بالجنسين وانظر لهما
من غيره وسيشير اليه بقوله وهو علة الجواب اقيمت مقامه **قوله** والضمير
في بهما راجع الخ لما كان الحكم في الضمير العائد على المعطوف باو الافراد لانه
لاحد الشيئين او الاشياء فلا تجوز فيه المطابقة تقول زيد او عمرو اكرمته
ولو قلت اكرمتهما لم يجز فلذا قيل كيف ثني الضمير في الاية بان ضميرهما ليس
عائدا على الغني والفقير المذكورين بل على جنسهما المدلول عليه بالمذكورين
والتقدير ان يكن المشهود عليه غنيا او فقيرا فليشهد عليه فالله اولى بجنسي
الغني والفقير وهذا الضمير ليس عائدا من الجواب اذ الجواب محذوف
ويشهد له قراءة ابي رضي الله عنه اولى بهم كذا قرره المفسرون وظاهره
ان افراد الضمير في مثله لازم ولو كان جائزا لم يحتج الى التوجيه واما احتمال
انه بيان لوجه العدول عن الظاهر وان كان كل منهما جائزا كما صرح به الرضي
فلا يتم الا بانه للقصد الى اولويته بالتعميم وان لا يتوهم انه بالنسبة الى واحد
فقط ووجه شهادة قراءة الجمع لها تعين ان المراد الجنس لا كل واحد لانهما
في الاية اثنان ذكرهما المفسرون **قوله** لان تعدلوا الخ لما كان المصدر

مفعولا له وعلة لا اتباع الهوى المنهي عنه فاما ان يكون بمعنى العدول عن الحق
فيكون علة من غير تقدير وان كان بمعنى العدل فيقدر مضاف وهو كراهة العدل
ولو جعل علة للنهي نفسه قدر المضاف اذا كان من العدول ولم يقدر اذا كان
من العدل على العكس اي انهاكم لكراهة العدول او للعدل قيل وهو اولى
قوله ان تلووا السنتكم عن شهادة الحق الخ الظاهر ان المراد من اللي اداء
الشهادة على غير وجهها الذي تستحقه والاعراض تركها ثم اشار الى انه يصح ان
يكون في حق الشهود والحكام وليهم حينئذ الحكم بالباطل **قوله** وقرا حمزة وابن
عامر وان تلوا اي بواو مفردة ما قبلها مضموم وقوله وان وليتم
بصيغة الماضي ليس لان المضارع بمعناه بل لتحقيق لفظه وانه من اللفيف
المقرون من الولاية بمعنى مباشرة الشهادة وقيل ان اصلها تلووا بواوين
ايضا نقلت ضمة الواو بعد قلبها همزة او ابتداء او ابتداء الى ما قبلها ثم
حذفت لالتقاء الساكنين نهي لمعنى الاولى **قوله** خطاب للمسلمين الخ يعني
امر المؤمنين بالايمان تحصيل للحاصل فيؤول امنوا باثبتوا ودوموا او ان
اريد بالذين امنوا المنافقين ايمانهم ظاهرا فامنوا بمعنى اخلصوا الايمان
واشار اليه بقوله بقلوبكم وان اريد مؤمنو اهل الكتاب فالمراد امنوا ايمانا
عاما وقراءة نزل لانه نزل منجما في ثلاث وعشرين سنة بخلاف غيره من الكتب
والكتاب الاول القران والثاني الجنس الشامل لما سواه لا التوراة
اي ومن يكفر بشيء من ذلك فيه توجيه لان الحكم المتعلق بالامور المتعاطفة
قد يرجع الى كل واحد وقد يرجع الى المجموع والتعويل على القرائن وهنا
تدل القرينة على الاول لان الايمان بالكل واجب والكل ينتفي
بانتفاء البعض وليس من جعل الواو بمعنى او في شيء فليتامل ولا يحتاج الى
ما ذكر من ان الكفر ببعضه كفر بكله وان كان له وجه بل يكفي ان الكفر
ببعضه ترك للايمان بكله ويفرق بين الكفر بكل واحد وعدم الايمان
بكل واحد ولا يرد عليه انه خلاف الظاهر لانه كقولك ما جاءني زيد وعمرو وبكر
بقصد ان المجيء احدهم لا يفرق بينهم كما اشار اليه بالامر بالتامل لانه
لا تلازم فيما ذكره بخلاف ما نحن فيه فان قلت لم ذكر في الايمان ثلاثة
امور الايمان بالله والرسل والكتب وفي الكفر خمسة الكفر بالله والملائكة
والكتب والرسل واليوم الاخر وقدم في الايمان الرسول على الكتاب
وعكس في الكفر قلت اجاب الامام عنه بان الايمان بالله والكتب والرسل
يقتضي حصول الايمان بالملائكة واليوم الاخر واما الكفر فربما يزعم الانسان انه
يؤمن بالله والرسل والكتب وينكر الملائكة واليوم الاخر ويتاول ما ورد فيه
وان في مرتبة النزول من الخالق الى الخلق كان الكتاب مقدما على الرسول
وفي مرتبة العروج من الخلق الى الخالق يكون الرسول مقدما على الكتاب

قيل وهذا ليس بشي لان ما ذكره في الكفر مناقض لما ذكره في الايمان
في الكفر اثبت الايمان بالله والرسول والكتاب مع انكار الملايكة واليوم الاخر والقيامة وذكر
في قوله انه متى حصل الايمان بهما الخ والسوال في الترتيب باق لانه لما
اعتبر الصعود في احد الجانبين فالحق في الجواب ان كلما اعتبر في الكفر بحسب
النفي اعتبر في الايمان بحسب الاثبات والايمان بالرسل والكتب يستلزم الايمان
بالملايكة والقيامة بخلاف الكفر وليس النظر في الترتيب الا الى اليقين في اساليبه
وفيه بحث لان ما له ما ذكره راجع الى ما قاله الامام عند التحقيق **قوله** بحيث
لا يكاد يعود الى طريقه لما هو شان الضلال البعيد المسافة عن مقصده ولم
يقل بحيث لا يعود لان من الكفرة من يسلم كثيرا ومنهم من غفل عنه فقال ما قال
وليس بعد الحق الا الضلال **قوله** يعني اليهود امنوا بموسى الخ قدم
في الكشاف التفسير الثاني ورجحه ثم قال وقيل هم اليهود امنوا بالتورية
وبموسى صلى الله عليه وسلم ثم كفروا بالانجيل وعيسى صلى الله عليه وسلم
ثم ازدادوا كفرا بكفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم فقيل ان المصنف استدرك
عليه بما ذكره فانه لا يظهر فيما ذكره تكرار الايمان والكفر ثم اورد عليه ان
الذين ازدادوا كفرا بمحمد صلى الله عليه وسلم ليسوا مومنين بموسى صلى
الله عليه وسلم ثم كافرين بعبادة العجل ثم مومنين بالعود ثم كافرين
بعيسى صلى الله عليه وسلم مثلا بل هم اما مومنون بموسى صلى الله عليه وسلم
وغيره او كفار لكفرهم بعيسى صلى الله عليه وسلم والانجيل فالصحيح هو
التوجيه الثاني وكان عليه ان يقدمه كما في الكشاف **قلت** اما ترجيح
الثاني فلا كلام فيه واما عدم صحة الاول فغير مسلم لانه ان اريد بالذين قوم
باعيانهم تعين الثاني وان اريد جنسا ونوعا باعتبار عدّ ما صدر من بعضهم
كانه صدر من كلهم صح الاول **و** المقصود استبعاد هم ايمانهم لما استمر منهم
ومن اسلافهم فانهم **قوله** اذ يستبعد الخ يعني المراد في النظم ان
من هذه الحالة لا يرجع عن الكفر ويثبت على الايمان فلذلك لا يغفر له لا ان
الله لا يغفر له على كل حال وقوله ضرب مثلا من باب علم بمعنى اعتاده ولهج
وهو يتعدى بالباء وقد يتعدى بعلى باعتبار انه يمرن عليه واصله في تعويد
الكلاب الصيد **قوله** وخبر كان في امثال ذلك محذوف الخ المراد بامثاله
ما يسميه النحاة لام الجحود وهي الداخلة لفظا على فعل مسبوق بكان الناقصة
منفية بلم او لنا كيد النفي وهي زايدة عند الكوفيين وعند البصريين انها
غير زايدة متعلقة بخبر محذوف تقديره مريدا او قاصدا او نفي ارادة الفعل
ابلغ من نفيه وهي اللام الواقعة بعد كون منفي ماض معنى لا لفظا وبعدها
ان مضمرة وجوبا وهو ظاهر كلام المصنف وزعم ابن حزوف انه لا يلزم كونه
ماضيا كقوله ما يريد الله ليجعل وخالف النحاة وقيل انها تقع في الايجاب

والذي

والذي ذهب اليه ابن مالك الاول قال في الالفية وبعد ما كان نفي كان حتما
اضمار ان الخ **قوله** يدل على ان الاية في المنافقين الخ يريد بالاية قوله
ان الذين امنوا ثم كفروا فيكون هذا التفسير احتراز تكرار الايمان ظاهرا والكفر
باطنا وكون بشر استعارة تهكمية هو المشهور وفيه احتمال لان احتمال يحقيقها
وقوله مكان انذر احسن من قول الزمخشري مكان اخبر لان المتهكمية
تكون في استعارة الضد لضده والاخبار ليس ضدا له لانه اعم وذلك ان تقول
انه مجاز مرسل فوجه احتمال في التهكم **قوله** على الذم الخ متعلق بهما
بدليل ما بعده ولم يجعله منصوبا على اتباع المنافقين لوجود الفاصل فلا
يرتكب بغير ضرورة وجوزه المعرب ويحتمل انه سكت عنه لظهوره **وقوله**
لا يتعزز الخ يعني ليس المراد ان العزة ثابتة لله بل انها مختصة به يعطيها
من يشا لانه المناسب لما قبله ويعلم منه ثبوتها له بالطريق الاولى ولا يوهم المعنى
لا يليق ويعتد بها ان ظن في الدنيا ان لهم عزة فهو دفع لما يتوهم وقول **ما**
نزل يعني معلوما والاستفهام للانكار والتعجب وجوز كون عليكم نايب
الفاعل وان تفسيرية وهو خلاف الظاهر **قوله** والمعنى انه الخ اي ان اسمها
ضمير شان مقدر لا انكم لما قيل لان ان المخففة لا تعمل في غير ضمير الشان الا
لضرورة عند ابي حيان وعند ابن عصفور وابن مالك يجوز وهو الصحيح
والجملة الشرطية خبر وهي تقع خبرا في كلام العرب **قوله** لتقييد النهي الخ
لان الشرط قيد للجواب وهو اعتداد له وقيد القيد قيد والمعنى لا تقعدوا
معهم وقت كفرهم واستهزايهم بالايات وضمير غيره راجع لما يتهم بالكفر
والاستهزا الاقتضاء حكم شي واحد **قوله** هازيا معاندا غير مرجو اي غير
مرجو اسلامه وعناده يعلم من كفره بالايات المعجزة عند سماعها والاستهزا بها
ومن هذا حاله لا يرجى فلاحه فلا ينافي **قال** انه لا دلالة في الاية عليه وقوله
ويؤيده الغاية اي يؤيد كونه قيد النهي لان مفهومها يقتضي انهم لم ينهوا عن
مجالستهم اذا خاضوا في غيره **قوله** او الكفر الخ لان الرضا بالكفر كفر وفي الكشف
قال مشايخنا ما وراء النهر الرضا بالكفر مع استقباحه ليس بكفر وانما يكون
كفرا مع استحسانه قال تعالى حكاية عن موسى صلى الله عليه وسلم واشدد
على قلوبهم فلا يومنوا قصدا الزيادة عذابهم وعلى تقدير كونهم منافقين
فهم كفرة **قوله** في الحقيقة فلا يحتاج الى تاويل ويؤيده قوله بعده ان الله
جامع المنافقين الخ وسياتي تفصيله في سورة يونس ولذا لم يعطف لانه
لم يبين لما قبله **قوله** واذن ملغاة الخ لان شرط عملها النصب في الفعل
ان تكون في صدر الكلام فلذا لم يجي بعدها فعل ومثل خبر عن ضمير الجمع
مع افراده لانه في الاصل مصدر فيستوي فيه الواحد المذكر وغيره ولما لم تتعين
عند المصنف مصدريته **قال** كالمصدر في الوقوع على القليل

و الكثير او لانه مضاف لجمع بنعم وقد يطابق ما قبله كقوله تعالى ثم لا يكونوا
امثالكم والجمهور على رفعه وقرئ ما اذا بالنصب فقيل انه ينصب على الظرفية
لان معنى قولك زيد مثل عمرو انه في حال مثله وقيل انه اذا اضيف الى مبني
اكتسب البنا ولا تختص لما المصدرية الزمانية كما توهم بل يكون فيها نحو مثل
ما انكم تنطقون وفي غيرها كقول الفرزدق ٥
٥ اذ هم قريش واذ ما مثلهم بشر ٥ ولما شرط ابن مالك رحمه الله في التسهيل
في كتاب المضاف البنا ان لا يقبل التثنية والجمع لدونه وغيره وبين قال
ان مثل لا يصح فيه ذلك واعرب حالا من الضمير المستتر في حق كقوله انه لحق
مثل ما انكم تنطقون ومن النحويين من خالفه في هذا الشرط قوله منتظرون
الخ التربص معناه الانتظار للشي وظاهره ان مفعوله مقدر والجار والمجرور
متعلق به وكلام الراغب يقتضي انه يتعدى بالبا لانه من انتظر بالسلعة
غلا السعر ورخصه وجعل مبتدا خبره الجملة الشرطية لا يخلو من تكلف
ولذا اخره المصنف رحمه الله ومظاهرين من المظاهرة وهي المعاونة واسهموا
بمعنى اجعلوا لنا اسهما وعطا والحرب سجال مثل بمعنى تقلب ونقلت صاحبها
تارة له وتارة عليه واصل في السقي من البير يجعل لكل طالب للماء نوبة في دلاء
قوله والاستحواذ الاستيلا الخ كان القياس فيه استحاذ استحاذة بالقلب
لكنه صحت فيه الواو وكثر ذلك فيه وفي نظاير له حتى الحق بالمقيس وعد
فصيحا وقال ابو زيد انه قياسي مطلقا على كل حال لا يرد على فصاحة القران
كما حقق في المعاني قوله والتسمية ظفر المسلمين فتحا الخ في الكشاف
لان ظفر المسلمين امر عظيم يفتح له ابواب السما حتى تنزل الرحمة على اوليائه
واما ظفر الكافرين فما هو الا حظ دنيء وقوله تفتح له ابواب السما تفسير
لقوله من الله بامر يخصه والا فكل فتح من الله ومنه يعلم حال ما قيل
من انه تمثيل وتخييل لعظيم قدره والا فالظفر ليس مما ينزل من السما ويحتاج
الى فتح ابوابها واستعار النصيب هنا بالخسة لانه لم يجعله فتحا ونصرة ثابتة
بل تسمية فيما كان كذلك وقوله سريع الزوال اي في نفسه لا باعتبار انه
دنيوي فانه لا يخصه او المراد ذلك فان امرهم في النصر انما هو في هذه
الدار ونصر المؤمنين في الدنيا والاخرة كما ذكر بعده وقوله حينئذ اي في الاخرة
وحين الحكم ويكون التعبير بالمستقبل على حقيقته وعلى الثاني فهو
لتحققه ولو ابقي على اطلاقه ليشمل الدنيا والاخرة لكان اولى والتسمية الحجة
سبيلا لانها موصلة للغلبة قوله واحتج به اصحابنا على فساد شرا الكافر
المسلم الخ يعني ان الشافعية استدلوا بالاية على انه لا يصح العقد فيه لانه لو صح
لكان له عليه يد وسبيل بتملكه ونحن نقول يصح ولكن يمنع من استخدامه
ويومر بازالة يده وبيعه قال الجصاص في الاحكام يحتج بظاهره في وقوع

الفرقة

الفرقة بين الزوجين بردة الزوج لان عقد النكاح يثبت للزوج سبيلا
في امساكها في بيته وتاديبها ومنعها من الخروج وعليها طاعته فيما يقتضيه
عقد النكاح والمومنين والكافرين شامل للاناث وكذا الكافر اذا اسلمت
امراته واحتج به اصحاب الشافعي رحمه الله في ابطال شرا الذمي للعبد المسلم
لانه بالملك يستحق السبيل عليه وليس كما قالوا لان الشرا ليس هو الملك والملك
يتعقبه وهو السبيل فلا يستحق بصحة الشرا السبيل عليه لانه من استخدامه
والتصرف فيه الا بالبيع والاخراج عن ملكه فلم يحصل له سبيل عليه قوله
وهو ضعيف لانه ينبغي ان يكون الخ اي لا ينبغي ان يكون السبيل اذا عاد الى
الايمان قبل مضي العدة وفيه انه حين الكفر لا سبيل وبقي السبيل بوقوع
الفرقة وبعد وقوع الفرقة لا بد لحدوث الوصلة من موجب وهو غير ظاهر
فان كان العود يكون الارتداد كالطلاق الرجعي والعود كالرجعة فلا يصفو
فيه على انه اذا كان السبيل في الاخرة او بمعنى الحجة لا يتمسك فيه لاصحابنا ولا
للشافعية كما ذكره بعض المتاخرين وقوله سبق الكلام نقل معلوم من السبق
بالبا الموحدة وجوز فيه ان يكون مجهولا من السياق بالبا المثناة التحتية
والكسل الفتور والتثاقل ويجوز في جمعه الضم والفتح وقرئ كسلى
بالافراد قوله والمراآة مفاعلة بمعنى الخ يعني ان المراآة مفاعلة من الروية
اما بمعنى التفعيل لان فاعل بمعنى فعل واردي كلامهم كنعمه وناعمه وقد
قرئ يروونهم وهو يدل عليه او انهم لفعلهم في مشاهد الناس يرون الناس
والناس يرونهم وهم يقصدون ان ترى اعمالهم والناس يستحسنونها
فالمفاعلة في الروية متحدة وانما الاختلاف في تعلق الارادة فلا يرد ان المفاعلة
لا بد فيها من تغايرها مع اتحاد الفعل ومتعلقه قوله اذ المرائي لا يفعل الا بحضرة
من يراه الخ بني وجهه هنا على ان الذكر بمعناه المتبادر منه واخر كونه
بمعنى الصلاة اشارة الى ان الاول الاولى والزمخشري عكس لان الكلام
كان في الصلاة وترك كون المراد بالقلة العدم كما في الكشاف لانه يا باه
الاستثنا كما في الدر المصون واليه اشار النحرير بانه مشكل ورد بان معناه
ولا يذكرون الله الا ذكرا ملحقا بالعدم لانه لا ينفعهم ولا يجدي ما فيه فان
القلة بمعنى العدم مجاز وجعل العدم عينه لا نفع فيه مجاز اخر ولا يخفى ما فيه
من التكلف ليس في الكلام ما يدل عليه وقوله وقيل الذكر فيهما
اي المراد بالذكر الذكر الذي في الصلاة قوله حال من واو يراءون
الخ وقوله كقوله ولا يذكرون اي هي حال لما انها جملة حالية ايضا
وقيل عليه انه ضعيف لان المضارع المنفي بلا كالمثبت في انه لا يقترن بالواو
في فصيح الكلام بمعنى عاطفة لا حالية وفيه نظر وقوله او واو يذكرون وقوله
بالجر عطف على واو يراءون ونصبه على الذم بفعل مقدر على انه كالنعت

المنافقين اذا انقطع **قوله** والمعنى يردد بين الخمس المرتبة واصلها كما قال الراغب صوت الحركة للشي المعلق ثم استعير لكل اضطراب وحركة او تردد بين شيئين وعلى قراءة الكسر مفعوله محذوف لما ذكره او فعلل بمعنى تفعلل لازم وعلى الاهمال معناه ما ذكرناه وهو ماخوذ من الذئبة بالضم والتشديد بالمعنى الطريق يقال هو على ذبتي اي طريقتي وسمتي قال الشاعر

طاهد سريان قل تعيص عينه • على ذبه مثل الحنيف المرعيل •

وفي الحديث اتبعوا ذبة قريش والمعنى انهم ياخذون تارة طريقا وتارة اخرى لتحيرهم وفي هذه الصيغة واشباهها نحو كبكب كلام في التصريف ليس هذا محله وذلك اشارة الى الايمان والكفر المدلول عليه بذكر الكافرين والمؤمنين كما اشار اليه المصنف ولذا اضيف بين اليه ويصح ان يكون اشارة الى المؤمنين والكافرين فيكون ما بعده تفسيرا له على حد قوله الالمعي الذي يظن بك الظن كان قد راي وان سمعا **قوله** لا منسوبين الى المؤمنين الخ يشير الى انه حال من المستتر في مذبذبين وان هو لا الاول اشارة الى المؤمنين والثاني الى الكافرين وان الى متعلقة بما يتعدى بها كمنسوبين او واصلين او صائرين لانه ايضا يتعدى بها يقال صار الى كذا الامر **قوله** ونظيره الخ اي ان المراد بالضلال عدم الهداية والسبيل الوصول الى الحق كما ان المراد في الاية من لم يهده الله فلا هداية له ود يدلهم ليبين عما دلهم ودائهم واراد به بيان ارتباطه بما قبله قيل ويجوز ان يريد بالذين امنوا المنافقين وبسر السلطان بالحجة الذي هو احد معنييه ولمعناه المعروف ولذا جاز تذكيره وتانيثه **قوله** هو الطبقة التي في قعر جهنم الخ ضمير هو راجع للدرك الاسفل لا للدرك وحده لانه شامل لما فوقه والدرك كالدرج الا انه يقال باعتبار الهبوط والدرج باعتبار الصعود ولذا قيل لو قال في تفسيره بعضها تحت بعض لكان انسب **قوله** ثلاث من كن فيه فهو منافق الخ هذا الحديث اخرجه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه وثلاث مبتدا ومن كن فيه صفته ومن اذا الخ خبره بتقدير مضاف اي خصال من والاحسن ان تجعل ثلاث خبرا مقدما وهذا مبتدا موخر او مبتدا محذوف الخبر وخصال من اذا مفسر له كذا قيل وعندي ان المعنى ليس على ما ذكر وليس اعرابه كذلك بل ثلاث مبتدا ومن كن فيه بدل اشتمال منه وقوله فهو منافق خبر لان الخبر يكون عن البدل لانه المقصود بالنسبة تقول زيد عينه حسنة على الصحيح الفصيح كما حقق في العربية والمعنى من كان فيه هذه الخصال الثلاثة فهو منافق وقوله من اذا الخ خبر مبتدا محذوف والجملة مفسرة لما قبلها كانه قيل من هو فقال هو الذي اذا الخ وهذا الحديث روي من طرق وعلى وجوه ففي الصحيحين اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اوتمن خان واذا حدث كذب واذا وعد غدر واذا خاصم فجر وقال المحدثون فيه انه مخصوص بزمانه صلى الله عليه وسلم لاطلاعه بنور الوحي على بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه بامارا[ت]هم ليحترزوا عنهم ولم يعينهم حذرا من الفتنة وارتدادهم ولحوقهم بالمحاربين وقيل ليس بمخصوص ولكنه مأول بمن استحل ذلك او المراد من اتصف بهذه فهو شبيه بالمنافقين الخلص واطلق ذلك عليه تغليظا وتهديدا له وهذا في حق من اعتاد ذلك لا من ندر منه او هو منافق في امور الدين عرفا والمنافق في العرف يطلق على كل من ابطن خلاف ما يظهر مما يتضرر به وان لم يكن ايمانا وكفرا وليس المراد الحصر بل هذا صدر منه صلى الله عليه وسلم باقتضاء المقام ولذا ورد في بعض ثلاث وفي بعض اربع **قوله** والتحريك اوجه الخ يعني ان الفتح اكثر وافصح لانه قد جمع على افعال وافعال في فعل المحرك كثير مقيس ووروده في الساكن نادر كفرخ وافراخ وزند وازناد ولكنه استغني بجمع احدهما عن الاخر جائز لكنه خلاف الظاهر فلا يندفع به الترجيح وقوله يخرجهم منه اي من الدرك فسره به لان نصرة من دخلها يكون بذلك وقوله لا يريدون به الا وجهه اي لا رياء الناس ودفع الضرر كما في النفاق وتفسير المعية بعدهم من جملتهم في الدنيا والاخرة وقوله فيساهمونهم فيه اي يقاسمونهم ولولا تفسيره بهذا لم يكن له في ذكرا حوالهم من تاب عن النفاق معنى ظاهر **قوله** التشفي به غيظا او يدفع به ضررا التشفي ازالة ما في النفس من الم الغيظ وغيظ المنتقم وقوله نكرة متعلق بيصادف لا بالمصدر لانه يتعدى بعلى **قوله** لان اصراره الخ هذا تمثيل بان الاصرار كمرض مهلك فان عالجه المريض وامتثل امر الطبيب فاحتمى من النفاق والاثام وبقي نفسه بشربة الايمان والشكر في الدنيا نجى والا هلك هلاكا لا محيص عنه بالخلود في النار ولبعض الناس هنا كلام يتعجب منه **قوله** وانما قدم الشكر لان الناظر الخ يعني كان الظاهر تاخير الشكر لانه لا يعتد به الا بعد الايمان والواو وان لم تفد الترتيب لكن تقديم ما ليس مقدما لا يليق بالكلام الفصيح فضلا عن المعجز ولذا تراهم يذكرون لما يخالفه وجها ونكتة وهي هنا ما ذكره المصنف كغيره وتوضيحه ان العارف بالله ابا اسماعيل الانصاري قال الشكر في الاصل اسم لمعرفة النعمة لانها السبيل الى معرفة المنعم وله ثلاث درجات لانه اذا نظر الى النعمة كالخلق والرزق ينبعث منه شوق الى معرفة المنعم وهذه الحركة تسمى بالنفقة والشكر القلبي مبهم عليه والشكر المبهم لان منعمه لم يتضح له تعيينه والمعرفة منهما ما هو مبهم عليه فاذا انتقظ لهذا وتعين لمعرفة ارتفع منها وهي المعرفة بان المنعم عليه هو الصمد الواسع الرحمة المثيب المعاقب فيتحرك جوارحه لتعظيمه ويضيف الى شكر الجنان شكر الاركان ثم يتاذى على

عصام

ذلك الجميل باللسان فالمذكور في الاية هو الشكر المبهم وهو معتد على
الايمان قوله شيئا يقبل اليسير الخ قال الامام الشاكر في صفة
تعالى بمعنى كونه مثيبا على الشكر وقوله عليما اي هو عالم بجميع الجزئيات
والكليات فلا يعزب عن علمه شي فيوصل الثواب كاملا الى الشاكر قوله لا يحب
الله الجهر بالسوء قال الطيبي لما فرغ من ايراد بيان رحمته وتقرير الطافها ورافته
جا بقوله لا يحب الله الجهر بالسوء تنبيها لذلك وتعليما للعباد التخلق باخلاق
الله قلت الظاهر انه لما ذكر الشكر على وجه علم منه رضاه به ومحبته
اظهار نعمه بذكر ضده فكانه قال انه يحب الشكر واعلانه ويكره السوء
واظهاره وما ذكره لا محصل له ولا تتم به المناسبة وفيه اختلال بديع قوله
الا من ظلم بالدعا الخ اختلف في هذا الاستثنا على وجوه منها ما ذكرها
انه متصل بتقدير مضاف مستثنى من الجهر وهما الاحاجة اليه مما قيل انه تعالى لا يحب
الدعا المنفي ايضا على غير الظالم فتخصيص الجمل لا داعي له الا سبب النزول
المذكور لان الدعا المنفي على غير ظالم لا يصدر من عاقل اذ الدعا اما للتشفي
او لرجا القبول وكلاهما غير متصور فيه وانما ذكرنا هذا التنفيس عليه احوانه
مما تركناه وقوله ضاف بمعنى نزل عليهم ضيفا ومصدره الضيافة واما بمعنى
رب المنزل فهو الاضافة مصدر اضاف ولذا قيل ان استعمال الضيافة بمعنى
الاضافة غلط وقوله قوله روي الخ هذا حديث اخرجه عبد الرزاق وابن
جرير عن مجاهد مرسلا قوله وقري من ظلم على البنا للفاعل الخ على هذه
القراة الاستثنا منقطع والمعنى لكن الظالم يحبه وقدره المصنف رحمه الله يفعل
ما لا يحبه الله وهو بيان لمحصل المعنى ومراده ان الظالم يحبه فيفعله ولذا
تقدير اخر وهو منصوب وترك ما ذكره الزمخشري من انه منقطع مرفوع
بالابدال من فاعل يحب حيث قال ويجوز ان يكون من ظلم مرفوعا كانه قيل
لا يحب الله الجهر بالسوء الا الظالم على الله من يقول من جاني زيد الا عمرو
وبمعنى ما جاني الا عمرو ومنه لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله
لان منهم من رده ومنهم من قال لا يظهر له معنى قيل التعبير صحيح لان المنقطع
قسمان قسم يتوجه اليه العامل نحو ما فيها احد الا حمار وفيه لغتان النصب
والبدل وقسم لا يتوجه اليه العامل والاية من هذا القسم اذ لا يصح ان
يكون غير الظالم بدلا من الله لان البدل في هذا الباب بدل بعض حقيقة
او مجازا او لا يصح واحد منهما هنا وكذا ما ذكره من المثال والاية ولا نعلم هذه
لغة ولم يذكره غير سيبويه رحمه الله فانه انشد ابياتا في الاستثنا المنقطع منها

عشية لا تغني الرماح مكانها ۝ ولا النبل الا المشرفي المصمم

ثم قال وهذا يقوي ما اتاني زيد الا عمرو وما اعانه اخوانكم الا اخوانه
لانها معارف ليست الاسما الاخرة بها ولا منها انتهى بحروفه قال ابو حيان

وليس

وليس البيت كالمثال لانه يتخيل فيه العموم على معنى السلاح واما زيد فلا يتوهم
فيه عموم ولا يمكن تصحيحه الا على ان اصله ما اتاني زيد ولا غيره فحذف المعطوف
لدلالة الاستثنا عليه وكذا الاية الاخرى ورد بانه لو كان التقدير ما ذكره في المثال
لكان الاستثنا متصلا وانه المراد جعل المبدل منه بمنزلة غير المذكور حتى كان
الاستثنا مفرغ والنفي عام الا انه صرح بنفي بعض افراد العام لزيادة اهتمام
بالنفي عنه او بكونه مظنة توهم الاثبات فيقولون ما جاني زيد الا عمرو والمعنى
ما جاني الا عمرو فكذا هاهنا المعنى لا يحب الله الجهر بالسوء الا الظالم وذكر
لزيادة تحقيق نفي هذه القضية عنه فان قيل ما بعد الا حينئذ لا يكون فاعلا
وهو ظاهر فتعين البدل وهو غلط قلنا بل انما يكون غلطا لو لم يكن هذا الخاص
في موقع العام ولم يكن المعنى ما جاني احد الا عمرو فان قيل فيكون لفظ الله
مجازا عن احد ولا سبيل اليه قلنا لا يحب الله مأول بلا يحب احد ولا نقل فيه
من غير تجوز في لفظ الله ولهذا لم يجز الابدال فيما اذا تعذر التاويل مثل
لا عاصم اليوم الا من رحم ويتعين الانقطاع كذا قيل وفيه ان المستثنى منه اذا كان
عاما فاما بتقدير لفظ لما ذكره ابو حيان واما بالتجوز في لفظ العلم وكلاهما
نرماثيه والا طريق اخر للعموم فما ذكره المجيب لا بد من بيان طريقه اللهم
الا ان يقال ان الاستثنا من العلم يشترط فيه ان يكون صاحبه احق بالحكم
بحيث اذا نفي عنه يعلم نفيه عن غيره بالطريق الاولى من غير تقدير ولا تجوز فيقال
هنا مثلا اذا لم يحب الله الجهر به وهو الغني عن جميع الاشيا فغيره لا يحبه بطريق
من الطرق فتامله او يقال يقدر في الكلام ما ذكر لكنه عد منقطعا بحسب
المتبادر والنظر الى الظاهر واما انه ليس بلغة فكفى بنقل سيبويه سندا له ولا
مانع من حمله على قراة المعلوم متعلقا بالسوء اي الا سوء من ظلم فيجب الجهر به
ويقبله وفي الاعراب له تفصيل فانظره قوله سميعا لكلام المظلوم الظاهر
تعميم السمع والعلم لكنه فسره بما ذكره لانه تذييل لما قبله فيقتضي تخصيصه
به وقوله وهو المقصود انما كان مقصودا لان ما قبله في ذكر الجهر والسوء به
فمقتضى السياق لا يحب الله الجهر بالسوء الا من ظلم فان عفا المظلوم عنه ولم
يدع على ظالمه فان الله عفو قدير لكنه ذكر قبله ابدا الخير واخفاوه توطئة
للعفو عن السوء لانه يعلم من مدح حالي الخير السر والعلانية ان السوء ليس
كذلك جهرا واخفا فينبغي العفو عنه وتركه قال المحرير بعد الاعلام
بانه لا يحب الله الجهر بالسوء الا المظلوم حث على العفو بقوله او تعفوا عن
سوء بعد ما جوز الجهر بالسوء واذن فيه وجعله محبوبا حيث استثناه من لا يحب
والمباحث عليه لاجل الحث على الاحب الافضل وذكر ابدا الخير واخفاه بقوله
ان تبدوا خيرا او تخفوه تشبيبا اي توطئة وتمهيدا للعفو من شب بشبيب
بحمد وثنا بين يدي موجودين في قصيدته اذا اقدم على الغرض من المدح الغزل

ووصف للحسن والجمال وانما عطفه باو مع دخوله في الخبر بقسميه للاعتداد به والتنبيه على منزلته وكونه من الخير بمكان من تفع وكان المراد بكون الجهر محبوبا انه غير مكروه فيتناول المباح والا فترك المندوب لا يكون احب وافضل وليس المراد انه حينئذ هو المقصود وانه من قبيل وملائكته وجبريل لان مثله يعطف بالواو لا باو ولذا حمل المصنف رحمه الله الخير على الطاعة والبر مما هو عبادة وقرينة مقلية لتغاير العفو فالمراد بالتوطئة انه ذكر ما هو مناسب له وقدم عليه وانما المقصود بالسياق العفو **قوله** ولذلك رتب عليه الخ اي لو لم يكن الغرض هو العفو فقط وكان ابدا الخير واخفاؤه ايضا مقصودا بالشرط لم يحسن الاقتصار في الجزاء على كون الله عفوا قديرا **قوله** فانتم اولى بذلك لان القادر اذا عفى فغير القادر اولى اذ قد يضطر الى العفو والاقتدا بسنة الله اولى بكم فلا يقال انه تعالى لا يتضرر بالعصيان ونحن نتاذى بالظلم فكيف يكون عفو المتاذي اولى وقوله بعد ما رخص اشارة الى ان الانتقام رخصة غير محبوبة والا فلا يكون العفو احب لان ترك المندوب لا يكون احب اذا استثنا الجهر افاد به انه غير مكروه لا انه محبوب كما مر فتامل **قوله** بان يؤمنوا بالله ويكفروا برسله يعني ان التفريق في اعتقاد الحقية لاحدهما دون الاخر لا يصح مع ان حقية احدهما يستلزم حقية الاخر فالذين يكفرون بالله ورسله هم الذين خلص كفرهم الصرف بالجميع والذين يفرقون بينه وبين رسله هم الذين امنوا بالله وكفروا برسله لا عكسه وان قيل انه يتصور في النصارى لايمانهم بعيسى صلى الله عليه وسلم وكفرهم بالله لجعله شريكا وولدا فان الكفر بالله شامل للشرك والانكار ولا يخفى بعده والذين يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض هم الذين امنوا ببعض الانبياء عليهم الصلاة والسلام وكفروا ببعضهم كاليهود فهذه اقسام متقابلة كان الظاهر عطفها باو ولذا قيل انها بمعنى او او الموصول مقدر بناء على جواز حذفه مع صلته **قوله** طريقا وسطا بين الايمان والكفر الخ الوسطية مستفادة من بين والايمان والكفر تفسيره لذلك لانه يشار به لمتعدد كما مر ولذا اضيف اليه بين قيل وهذا راجع الى يريدون الاول وما بعده اذ الذين كفروا الاول من كفرهما يعم جميع الاقسام ولو فسر بالاعم وجعل ما بعده مفسرا له صح وقوله كالكافر بالكل قال النحرير لما سبق من ان طريق الايمان هو المجموع فالكفر بالبعض انكارا وتكذيب وهو يستلزم الكفر بالجميع وقوله فماذا بعد الحق الا الضلال اشارة الى انه لا واسطة بينهما **قوله** هم الكاملون في الكفر الخ اعتبر الكمال ليكون الخبر مفيدا او ليصح الحصر وقد يقال هو مستفاد من توسيط الفصل وتعريف الجنس

مصدر مؤكد لغيره وقد قدمنا الفرق بين المؤكد لغيره والمؤكد لنفسه وعامله محذوف على هذا ومذكور على ما بعده وقوله يقينا محققا دفع لما قيل عليه انه كيف يكون الكفر الباطل حقا بان حقا ليس هو مقابل الباطل بل المراد به ما لا شك فيه وانه مقطوع به واشار بقوله محققا الى انه بمعنى المفعول ولذا وقع صفة **قوله** اضدادهم ومقابلوهم الخ يعني ان المؤمنين المذكورين مقابل وصف الذين كفروا بالله ورسله باقسامهم وهو بيان للمعنى واشارة الى ما فيه من الطباق وقيل انه بيان لانه هو الخبر المقدر والظاهر ان الخبر قوله اولئك الخ وقوله وانما دخل بين الخ مر تفصيله في قوله لا نفرق بين احد من رسله **قوله** الموعودة اشارة الى ان الاضافة للعهد وقوله وتصديره بسوف لتاكيد الوعد الخ اي الموعود الذي هو الاثبات لا الاخبار بانه متاخر الى حين بناء على ان المضارع موضوع للاستقبال ودخول حرف الاستقبال عليه لا يكون الا لتاكيد اثباته كما ان لا يفعل لما كان لنفي الاستقبال كان لن يفعل لتاكيد ذلك وهذا معنى قول سيبويه لن يفعل نفي سوف يفعل وان كان ظاهر عبارته انه لنفي التاكيد وتوله لا محالة بيان للتاكيد والنون الخطاب المراد به الالتفات من التكلم للغيبة والنون جعله لونا يعدلون للتطرية وهو كالقرينة اعم من الالتفات وقوله بتضعيف حسناتهم اشارة الى تعلقه بقوله سوف نؤتيهم اجورهم وهم يزداد ونه على ما وعدوا لسعة رحمته **قوله** فان سالوا ان كنت صادقا الخ لما كان اتيه بكتاب وهو القرآن ومنهم من يعلمه ومنهم من يسمع به فلا بد ان يكون ما سالوه تعنتا مخالفا له اما بكونه جملة وهو منجم او بكونه بخط سماوي او معاينة نزوله او ذكرهم باعيانهم فانه وبه مدلول عليه بقرينة الحال فلا يقال انه من اين اخذ هذا التقييد ولا قرينة عليه واما كونه ينزل دالا على التدريج لما مر فكيف يكون ما سالوه جملة فليس مطلقا او مطردا لما مر **قوله** جواب شرط مقدر الخ يعني ان الفاء جواب شرط مقدر والجواب ما ول لما اشار اليه والتقدير ان استكبرت وعرفت ما كانوا عليه فتبين لك رسوخ عرقهم في الكفر فلا يرد عليه ان سؤالهم الاكبر فيما مضى لا يترتب على استكباره صلى الله عليه وسلم وقيل انها سببية والتقدير لا تستكبر فانهم قد سالوه صلى الله عليه وسلم البرهن ذلك وغلط الحسن رحمه الله الكثرة المثلثة **قوله** وان كان من اباءهم الذي احرزه العدي بالسكون السيرة والطريقة واسناد نا للاصل الى الفروع من قبيل اسناد ما للكتب للحسب فسقط ما قيل ان الاخذ بمذهب الفاعل الحقيقي لم يعد من ملابساته في كتب الفايي لكن صاحب الكشاف اعتبره في هذا المقام ايضا وقد يجعله من اسناد فعل البعض الى الكل بناء على لمان الاتحاد عرفي في هم قتلوا امم احرفيكون المراد تعيير الواجبيم

عصام

عصام كر

عصام

اهل الكتاب لصدور السوال عن بعضهم وَ افترحوه لمعنى ابتدعوه واخترعوه
قوله اي ارناه مرة جهرة لما كانت الجهرة صفة الروية كما في كتب اللغة
لا الارادة اقتضى ذلك تقديرها ما ذكره واشار الى انه صفة مصدر راي روية
لا قولا جهرة وَ سوا الاجهرة كما قيل ويصح ان يكونا حالا من مفعول ارنا الاول
اي مجاهرين ومعاينين ولا وجه لما قيل ان تقديره بعيد عن الفهم والظاهر
انه مصدر الارادة في الحقيقة اما من لفظه بتقدير اراءة عيانا او من غير
لفظه اي روية عيانا ويحتمل الحالية من المفعول الثاني اي معاينا علي
صيغة المفعول ولا لبس فيه لاستلزام كل منهما الاخر فلا يقال انه يتعين
انه حال من الثاني لقربه منه ويقول ان كنت صادقا رواه الطبري
بمعناه **قوله** نار جاءت من السما فاهلكتهم اشار به الى ان اخذتهم مجاز
عما ذكره **قوله** وذلك لا يقتضي الخ رد على الزمخشري لانه ينكر الروية
لان انكار طلب الكفار لها في الدنيا تعنتا لا يقتضي امتناعها مطلقا
وهو ظاهر **قوله** والبينات الخ اي لا يصح ارادة التوراة لانها نزلت
بعد ذلك لما سياتي فالمراد المعجزات او الحجج الواضحة وقوله تسلطا اشارة
الى انه مصدر واه بيناس ابان بمعنى ظهر وقوله مطل بضم الميم وكسر
الطا المهملة وتشديد اللام بمعنى مشرف قيل ان السلطان المبين كان
قبل العفو لان قبول القتل كان توبة لهم ولا محذور فيه لان الواو
لا تقتضي الترتيب ولو فسر التسلط بما بعد العفو من قهرهم حتى انقادوا
له ولم يتمكنوا من مخالفته لم يرد عليه شي **قوله** قرا ورش عن نافع
لا تعدوا الخ بفتح العين وتشديد الدال ورى عن قالون تارة
سكون العين سكونا محضا وتارة اخفا الفتحة العين فاما الاولى فاصلها
تعتدوا لقوله اعتدوا منكم في السبت فانه يدل على انه من الاعتدا وهو
افتعال من العدوان فاريد ادغام تايه في الدال فنقلت حركتها الى العين
وقلبت دالا وادغمت وهذا واضح واما السكون فشي لا يراه النحويون
للجمع بين ساكنين على غير حدهما والاخفا والاختلاس احق منه وقد
الاعمش تعتدوا على الاصل **قوله** على ذلك وهو قولهم سمعنا واطعنا
ومعاهدتهم على ان يفوا عليه ثم نقضوه بعد وما ل كلام المصنف بخالفه
لانه جعل الميثاق الغليظ معاهدتهم معاهدة موكدة على السمع والطاعة
والمصنف رحمه الله جعله نفس قولهم سمعنا واطعنا لانه ميثاق ووجه
كونه غليظا قيل يوخذ من تعبيره بالماضي رغبة فيما سلف **قوله** فبما نقضهم
الخ يشير الى ان في الكلام مقدرا وان الجار والمجرور متعلق بمقدر وهو
ما ذكر وفي الكشاف ما مزيدة للتاكيد فان قلت بم تعلقت الباء
وما معنى التاكيد قلت اما ان تتعلق بمحذوف وكانه قيل فبما نقضهم

ميثاقهم فعلنا بهم ما فعلنا واما ان تتعلق بقوله حرمنا عليهم على
ان قوله فبظلم بدل منه واما التوكيد فمعناه تحقيق ان العقاب او تحريم
الطيبات لم يكن الا بنقض العهد وما عطف عليه وظاهره ان زيادة ما
للتاكيد وان معنى التاكيد الحصر وهو مشكل لان الحصر انما يفيده التقديم
على العامل الملفوظ او المقدر وكذا قيل في تاويله كما مر في نظيره انه في كلامه
تقديرا يعني واما التوكيد والتقديم على العامل ولا يخفى ان عبارته هنا
منادية على خلافه والحق عندي ابقاوه على ظاهره وان مراده ان ما مزيدة
للتاكيد السببية وانه سبب قوي وفوائده تفيد الحصر لانه لا يخلوا اما ان لا يكون
له سبب اخر او يكون وعلى الاول يتم المقصود وعلى الثاني فلا يخلوا اما
ان يكون داخلا فيه فكذلك او خارجا عنه منضما اليه فاما ان يكون له مدخل
في السببية او لا فعلى الثاني لا حاجة للضم وعلى الاول لا يكون قويا لاحتياجه
الى ما ضم اليه او مستقلا فيكون مثله في الاستقلال بالسببية وحينئذ لا يكون
لجعل هذا سببا قويا وجه بحسب الظاهر ولا بدع في افادة التوكيد للحصر
بمعونة المقام فافهم فانه مما غفلوا عنه **قوله** ويجوز ان يتعلق بحرمنا الخ
تركت قول الزمخشري انه على هذا يكون قوله فبظلم بدلا لما قيل عليه انه
جعله بدلا ولم يجعله معطوفا على السبب الاول لما احتج اليه المصنف رحمه الله
لظهور انه متعلق بقوله حرمنا على معنى السببية ولا تنافي في ذلك بعد جعل
المتعلق والسبب هو قوله فبما نقضهم ميثاقهم الا ان يكون هو بدلا كما في قولك
بزيد بحسنه ثبت ومبناه على ان الفاء في فبظلم تكرار للفاء في فبما نقضهم عطفا
على اخذنا منهم ميثاقا غليظا او جزاء الشرط مقدرا ما لو جعلت للعطف
على فبما نقضهم كقولك بزيد وبحسنه او فبحسنه امتنت او ثم بحسنه لم يحتج الى
جعله بدلا ولا يخفى ان هذا الابدال بعيد لفظا لطول الفصل ولكونه
من ابدال الجار والمجرور مع حرف العطف او الجزاء مع القطع بان المعمول
هو الجار والمجرور لفظا ومعنى لدلالته على ان تحريم بعض الطيبات
مسبب عن مثل هذه الجرايم العظيمة ومترتب عليهما وايضا قيل عليه ان
المعطوف على السبب سبب فيلزم تاخر بعض اجزا السبب الذي للتحريم
عن التحريم فلا يكون سببا ولا جزء سبب الا بتاويل بعيد لان قولهم على مريم
بهتانا عظيما وقولهم انا قتلنا المسيح متاخر زمانا عن تحريم الطيبات
فالاولى ان يقدر لمناهم لما ورد مصرحا به واما الجواب بان لا يغا
تقارن البدل اذا طال الفصل كما ذكره الزجاج وغيره وان دوام التحريم
في كل زمان كابتدايه فتكلف لا داعي اليه **قوله** فيكون التحريم بسبب
النقض الخ عدل عن قول الزمخشري فلا يكون التحريم الا بسبب النقض
لما قيل عليه ان افادة هذا التركيب الحصر مشكل لان التركيب حينئذ من قبيل

مررت بزيد وبعمرو وقد اتفقوا على انه لا يجوز في مثله قصد التخصيص وفيه بحث لانه انما يتجه لو كان الحصر مأخوذا من التقديم اما لو كان من التأكيد لما سمعت فلا لانه مثل انما بزيد مررت وبعمرو **قوله** لا بما دل عليه قوله بل طبع الله الخ حاصله كما في الكشاف ان الجار لا يتعلق بطبع ولا بلا يؤمنوا مقدرا هو نفسه او ما يدل عليه بقرينة قوله بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنوا وقوله مثل لا يؤمنوا اي كما انه لا يصح تعلقه بما دل عليه طبع لا يصح تعلقه بما دل عليه لا يؤمنون وهذا رد لابي البقاء وغيره ممن جوز هذا او وجهه انه رد لقولهم قلوبنا غلف واضراب عنه فيكون متصلا به معنى ومتعلقا به وما هو متعلق بالمجرور لا يصح عمله في الجار لفظا ومعنى وما لا يعمل لا يفسر عاملا لان المفسر قائم مقام المفسر فلا يجوز مثل بزيد المار على ان المار عاملا في بزيد او مفسرا للعامل وهذا معنى قوله من صلة وقوله وصلة مضاف الى قولهم اذ المراد به لفظه والمائز بالواو لدفع اللبس لانه لو قال من صلة قولهم لتوهم انه صلة ما قالوه كما هو المتبادر لا هذا اللفظ فلا غبار فيه ولا يرد عليه ان قوله وقولهم مضاف اليه صلة وكان الاولى من صلة قولهم بدون واو وانه يقتضي ان الجار معمول فالاولى ولا يتعلق جاره ويجعل جاره للمجرور وهو قولهم قال النحرير هذا التقدير لا يصح لتوقفه على ان يكون بل طبع الله متعلقا بذلك المحذوف عطفا عليه بمعنى بل طبع الله عليها بنقض كفرهم فكيف اذا اضمر له النقض والمختار ان يكون قرينة على ذلك المحذوف لكن ليس الامر كذلك لانه متعلق بقولهم قلوبنا غلف ردا له وانكارا كما يفصح عنه قوله تعالى وقالوا قلوبنا غلف بل لعنهم الله بكفرهم فلا يكون متعلقا بذلك المحذوف ولا دليل عليه بل استطراد انما نظر الى قولهم قلوبنا غلف عطفا على مقدر اي لم يخلق قلوبنا غلفا بل طبع الله عليها ولابي حيان هنا كلام مختل في بيان هذا الوجه تركناه خوف الاطالة بغير طائل **قوله** او لما في كتابهم لغرابته وانكاره وعدم العمل به **قوله** اوعية للعلوم اوفي الاكنة الخ اي هو اما جمع غلاف بمعنى الظرف واصله غلف بضمتين فخفف اي هي اوعية للعلم في غنية بما فيها عن غيره او جمع اغلف كقولهم سيف اغلف اي في غلاف فيكون كقوله وقالوا قلوبنا في اكنة مما تدعونا اليه لا تفقه ولا تسمعه للحجاب المانع من وصوله اليها خلقة **قوله** فتجعلها محجوبة عن العلم اوجعلها الخ الوجه الاول ناظر الى تفسير الغلف الاول اي قالوا قلوبنا مملوءة بالعلم فابطله بانها مطبوع عليها اي محجوبة عن العلم لم يصل اليها شيء منه كالبيت المقفل المختوم عليه والثاني الى الثالث لانهم قالوا انها في اكنة وحجب خلقية فلا جرم لنا في عدم قبول الحق فاضرب عنه بانه ليس امرا خلقيا بل كسبي لانهم بسبب كفرهم خذلهم

الله ومنعهم مما ذكر فلا يتدبرون وقتلهم الانبياء بغير حق من تخفيفه **قوله** الا قليلا منهم الخ قيل في رد هذا الوجه قليلا صفة مصدر او زمان محذوف اي الا ايمانا او زمانا قليلا ولا يجوز نصبه على الاستثناء من فاعل يؤمنون اي الا قليلا منهم فانهم يؤمنون لان ضمير لا يؤمنون عائد على المطبوع على قلوبهم ومن طبع على قلبه بالكفر لا يقع منه ايمان والجواب ان المراد بما مر الاسناد الى الكل ما هو للبعض باعتبار الاكثر فتامل والمراد بالايمان القليل التصديق ببعضه كنبوة موسى صلى الله عليه وسلم وهو لا يفيد لان الكفر بالبعض كفر بالكل كما مر **قوله** وهو معطوف على بكفرهم لانه من اسباب الطبع دفع لما يتوهم من انه من عطف الشيء على نفسه ولا فائدة فيه بوجوه منها انه ان عطف على بكفرهم الذي قبله وهو مطلق وهذا كفر بعيسى فهو اشارة الى ان الكفر المطلق سبب للطبع كالمخصوص فلذا عطف للايذان بصلاحية كل منهما للسببية وان عطف على فيما نقضهم فظاهر وان عطف على مجموع هذا وما بعده على مجموع ما قبله لا يلزم المحذور ايضا لمغايرة المجموع للمجموع وان لم يغاير بعض اجزائه بعضا لان النظر الى المجموع كقوله هو الاول والآخر والظاهر والباطن او يعتبر التغاير بين ما كفر في المواضع الثلاثة ويصح ايضا عطف هذا المجموع على قوله بكفرهم ذكره الامام وجميع المحققين **قوله** اي بزعمهم الخ لما كان القائلون اليهود وهم لا يقرون برسالة عيسى صلى الله عليه وسلم او لدا ان تسميته رسولا بناء على قوله وان لم يعتقدوه او هو استهزاء وتهكم ومثله باطلاق الرسول وكونه ارسل في الآية الاخرى او انهم لم يصفوه بذلك بل بغيره من صفات الذم فغير في الحكاية فيكون من الحكاية لا من المحكي او هو كلام مستأنف معترض في البين لمدحه اي هو رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** روي ان رهطا من اليهود الخ اخرجه النسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما والقا الشبه ان يجعله الله في صورته متمثلا كتمثل جبريل عليه الصلاة والسلام بصورة دحية رضي الله عنه وقوله فقام رجل منهم اي من اصحابه وقيل ذلك وقوله وقيل كان رجلا اي كان الملقى عليه او المقتول رجلا ينافق عيسى صلى الله عليه وسلم ووقع في نسخة الكشاف كان رجلا بالرفع وهي اظهر من الاولى لاحتياجها للتأويل وامثال ذلك مستند الى الخبر او تفخيره **قوله** وانما ذمهم الله الخ اي انه اذا القي عليه الشبه كان عندهم وفي مبلغ علمهم عيسى عليه الصلاة والسلام فما ذكروه ليس كذبا يذم به لانه على مبلغ علمهم فذمهم ليس بذلك بل لما تضمنه مما ذكر **قوله** طيطانوس اسم عبراني بطاء بين مفتوحتين بينهما مثناة تحتية ساكنة ثم الف ونون مضمومة تليها واو وسين مهملة

وفي نسخة لطيانوس بطابن ومشاة تحتية قوله وشبه مسند الى الجار والمجرور
الخ ان اسند الفعل للجار والمجرور فالمراد وقع لهم تشبيه بين عيسى صلى الله
عليه وسلم ومن طلب او هو مسند لضمير المقتول الذي دل عليه انا قتلنا اي
شبه لهم من قتلوه بعيسى او الضمير للامر وشبه من الشبهة اي التبس عليهم
الامر ومن فسره بهذا ابناه على انه لم يقع قتل ولا صلب اصلا وانما وقع ارجاف
والاكاذيب وليس المسند اليه ضمير المسيح صلى الله عليه وسلم لانه مشبه به لا مشبه
والارجاف اصل معناه الاضطراب ثم شاع فيما شاع من الكذب وثم ربما لفتح
اسم اشارة وترسم بالها قوله في شان عيسى عليه الصلاة والسلام الى ايمان
للمعنى لان الاختلاف ليس في ذاته بل في امره وقوله قتلناه حقا لا ينافي ما سياتي
من الشك لانه بمعنى التردد الواقع فيما بينهم لا ان كل احد منهم شاك وكذا
قوله من سمع منه انه يرفع والظاهر ان هولا ليسوا من اليهود قوله صلب
الناسوت وصعد اللاهوت هولاء الحلبونية منهم القايلون بان الله حل فيه
وحين صلب انفصل منه وبقي جسمه قال الواحدي في شرح ديوان
المتنبي يقولون لله لاهوت وللانسان ناسوت وهي لغة عبرانية تكلمت
بها العرب قديما انتهى قوله والشك لما يطلق الخ اصل الشك ان يستعمل في تساوي
الطرفين وقد يستعمل في لازم معناه وهو التردد مطلقا وان ترجح احد طرفيه
وهو المراد هنا ولذا اكده بنفي العلم الشامل لذلك ايضا بقوله ما لهم به من علم
الخ قوله استثنا منقطع الخ لان الظن المتبع ليس من العلم في شي فان فسر العلم
بما ذكره كان متصلا لكنه خلاف المشهور ولذا اخره وممن ذهب الى اتصاله ابن
عطية رحمه الله واما ما قيل ان اتباع الظن ليس من العلم قطعا فلا يتصور اتصاله
فعلم مما مر دفعه لان من قال به جعله بمعنى الظن المتبع وفي ضمير قتلوه وجوه فالظاهر
انه لعيسى عليه الصلاة والسلام والمعنى ما قتلوه قتلا يقينا فيقينا صفة مصدر
محذوف او حال لتاويله مستيقنين ولا يرد عليه ان نفي القتل المتيقن يقتضي
ثبوت القتل المشكوك لانه لنفي القيد والمقيد او لنفي القيد ولا مانع من انه قتل
في ظنهم فانه يقتضي انه ليس في نفس الامر كذلك وقيل هو راجع الى العلم واليه
ذهب الفرا وابن قتيبة ايضا وما قتلوه العلم يقينا من قولهم قتلت العلم والراي
وقتلت كذا علما وهو مجاز كما في الاساس ويقال نحر علما ايضا ومنه نحرير
للحاذق وقال الاصمعي نحرير كلمة مولدة ورده الجواليقي وقال
ورد في الشعر القديم كقوله

يوم لا يغني الرواع ولا يقدم الا المشيع النحرير

وهي مشتقة من النحر كانه نحر الامور بانتقاله كما يقال قتله خبرا قال

تقتلني الايام حين قتلتها ... خبرا لها بصرفها فلا تغتروا

لان من قتل فقد استعلى وغلب وقهر وقيل الملاقاة التطهير بنفي الدما

والرطوبات

والرطوبات وهو بعيد وقال الرضي في بحث المركبات النحر يكون بمعنى الطهار
لان النحر يتضمنه ومنه قتلته خبرا وقولهم للعالم نحرير لان القتل والنحر
يتضمن الطهارة مما في باطن الحيوان وقيل الضمير للظن اي وما قطعوا الظن يقينا وهذا
منقول عن ابن عباس رضي الله عنهما والسدي وقيل انه متعلق بما بعده
اي بل رفعه الله رفعا يقينا ورد بان ما بعد بل لا يتقدم عليها والبيت المذكور
لم ارى عزاه وبقي تفخيس بمعنى يقين قوله اي وان من اهل الكتاب احد
الا ليؤمنن به الخ ان هنا نافية بمعنى ما وفي الجار والمجرور وجهان احدهما
انه صفة لمبتدا محذوف والقسم مع جوابه خبر ولا يرد عليه ان القسم انشا
لان المقصود بالخبر جوابه وخبر موكد بالقسم ولا ينافيه كون جواب القسم
لا محل له لانه لا محل له من حيث كونه جوابا فلا يمتنع كونه له باعتبار اخر لو سلم
ان الخبر ليس هو المجموع والتقدير وما احد من اهل الكتاب الا والله ليؤمنن
به نحو كقوله وما منا الا له مقام معلوم ورجح هذا الوجه والثاني واليه ذهب
الزمخشري وابو البقا والمصنف رحمه الله انه جملة القسم صفة موصوف
محذوف تقديره وان من اهل الكتاب احد الا ليؤمنن به وقيل عليه ان الصواب
هو الوجه الاول لانه لا ينتظم من الاحد والجار والمجرور اسناد لانه لا يفيد وكونه
لا فايدة فيه ليس بشي اذ معناه كل رجل يومن به قبل موته من اهل الكتاب
نعم معنى على الوجه الاخر كل رجل من اهل الكتاب يومن به قبل موته والظاهر
انه هو المقصود وانه اتم فايدة والاستثنا مفرغ من اعم الاوصاف قوله ويعود
اليه الضمير الثاني الخ اي الى احد وتزهق روحه بمعنى تخرج وقال الراغب
زهوق الروح خروجها اسفا على شي ويويد كون الضمير لاحد الذي يكون
للجمع وغيره لما مر انه قرئ ليؤمنن بضم النون واصله يؤمنون ولهم
وضمير الجمع لا يعود لعيسى عليه الصلاة والسلام ظاهرا ومعاجلة الايمان
مبادرته وهو الصحيح وفي نسخة معالجة الايمان اي جبر نفسهم عليه ولم ينفعها
على الحق والمراد بالاضطرار ايمان الناس والالجا وهو لا يبعد لانه ملحق بالبرزخ
فينكشف لكل الحق ويظهر له حتى يومن به لما هو حقه وقصة الحجاج واشكاله
هذه الاية بين شاهد منهم يقتل ويحرق ونحوه ولا يغتر بذلك معضلة في الكشاف
وقد رد احد على قراة الجمع ولم يقدر جمعا صريحا لشيوعه في الاستثنا ملفوظا
مرادا به الجمع بحال المقدر عليه فتامل ومعنى الوعيد ان ذلك الامر الذي
يخبرون عنه كاين لا محالة وقراة الجمع لا تعين ذلك الاحتمال في القراة الاخرى
ان قلنا بجواز تخالف القراتين معنى والا ففيه نظر ورجوع الضمير الى عدم
قتله خلاف الظاهر وان قيل به قوله روي انه ينزل الخ هذا الحديث
رواه ابو داود وابن حبان عن ابي هريرة رضي الله عنه دون قوله فلا يبقى
احد من اهل الكتاب الخ وروى هذه الزيادة ابن جرير وصححه الحاكم

عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفا وكونه يمكث اربعين سنة استشكله
الحافظ عماد الدين بن كثير رحمه الله بانه ثبت في صحيح مسلم عن ابن عمر رضي
الله عنهما انه يمكث في الارض سبع سنين وجمع بين الروايتين بان رواية
مسلم لبيان مدة مكثه بعد نزوله من السما والرواية الاخرى لبيان مجموع
اقامته قبل الرفع وبعده فانه رفع وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة فاذا انزل
مكث مكث سبع سنين فيكون مدة لبثه في الدنيا اربعين سنة ولفظ مسلم
فيبعث الله عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام فيطلبه فيهلكه اي
الدجال ثم يلبث الناس بعد سبع سنين ليس بين اثنين عداوة قال
البيهقي ويحتمل ايضا قوله ثم يلبث الناس بعده اي بعد موته فلا تكون هذه
الرواية مخالفة للرواية الاولى ورجح هذا الجمع على الاول بان الرواية
ليست نصا في لبث عيسى صلى الله عليه وسلم وتلك نص فيها وفي نزوله وبعده
ثم صرح فيه والرواية الاولى مشهورة مروية من طرق كثيرة ولم يخالفها غير
رواية مسلم فينبغي تاويلها ثم اختلف في محل دفنه عليه الصلاة والسلام
فقيل يدفن في حجرة النبي صلى الله عليه وسلم وان محله فيها معد له وورد
فيه اثر وقيل في بيت المقدس وقوله ويوم القيامة الخ يدل على جواز
تقدم خبر كان عليها مطلقا او اذا كان ظرفا لان المعمول انما يتقدم حيث
يصح تقدير عامله والضمير في يكون لعيسى عليه الصلاة والسلام وقيل
لمحمد صلى الله عليه وسلم وهو خلاف الظاهر ولذا لم يذكره المصنف رحمه الله
قوله فبظلم الخ اخذ التعظيم من التنوين وليس مراده ان له صفة
محذوفة لما قيل وترك ذكر الحصر لما مر وقوله وعلى الذين هادوا الخ المحرم
هو ما سياتي في الانعام مفصلا لان قبل التحريم كان في التوراة ولم يكن
حينئذ كفر بعيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم وصد عن سبيل الله قيل المراد
استمرار التحريم واجعل الزمخشري الصد والاكل ونحوهما بيانا للظلم
قال النحرير رحمه الله هو لدفع ما يقال ان العطف على المعمول المتقدم
ينافي الحصر مثل مررت بزيد وبعمرو ومن جعل الظلم بمعنى لما في قوله
تعالى ذلك جزيناهم ببغيهم وانا لصادقون وجعل بصدهم متعلقا بمحذوف
فلا اشكال عليه قال ومنه يعلم تخصيص ما ذكره اهل المعاني من انه
مناف للحصر بالاتفاق اذ المراد اذا لم يكن الحصر مستفادا من غير التقديم
ولم يكن الثاني بيانا للاول كما اذا قلت بذنب ضربت زيدا وبسوء ادبه
اي لا بغير ذنب فافهمه فانه من النفايس **قوله** ناسا كثيرا اي هو صفة
مفعول فيه مقدرا وصفة مفعول مطلق فينتصب على المصدرية وقيل
انه منصوب على الظرفية اي زمانا كثيرا وانما لم نعد الباء في اخذهم ونحوه واعيدت
في غيره لانه فصل بين المعطوف والمعطوف عليه بما ليس معمولا للمعطوف

عليه

عليه وجب فصل بمعموله لم تعد وجملة وقد نهوا حالية وجه الدلالة على ان
النهي للتحريم انه تعالى توعد على مخالفته وهو ظاهر **قوله** نصب على المدح
الا جعل يؤمنون الخبر لما مر وقد جوز فيها ان تكون جملة حالية ايضا وليست
موكدة لتقييدها بقيد ليس في الاول ولعدم دلالتها على الرسوخ في العلم
واليه اشار بقوله ان جعل الخ وقد استشكل هذا على من قال لا وجه لتقييد
النصب بذلك الجعل فانه منصوب على المدح مطلقا وخبط بعضهم في توجيهه
وما ذكره المصنف رحمه الله بعينه كلام الكسائي قال مكي من جعل نصب المقيمين
على المدح جعل خبر الراسخين يؤمنون فان جعل الخبر اولئك سنوتيهم لم يجز
نصب المقيمين على المدح لانه لا يكون الا بعد تمام الكلام لكن قال النيسابوري
رحمه الله طعن الكسائي في القول بالنصب على المدح بانه يكون بعد تمام الكلام
وهنا ليس كذلك لان الخبر اولئك والجواب ان الخبر يؤمنون ولو سلم
فما الدليل على انه لا يجوز الاعتراض بين المبتدا وخبره ولما راي الزمخشري
ما فيه لم يصرح بما ذكره المصنف رحمه الله وكان وجه ما ذكروه ان القطع في العطف
في قوة الاتباع لانه الاصل فيه ومقتضى العطف على المبتدا ان يكون الخبر
المذكور بعده للمبتدا وما عطف عليه وكذا الضمير العايد فيه وبعد الاخبار عنه
لا يصح قطعه لكن حكى ابن عطية رحمه الله عن قوم منع نصبه على القطع من اجل
حرف العطف والقطع لا يكون في العطف انما ذلك في النعوت ولما استدل النحاة
رحمهم الله بقوله

لا يبعدن قومي الذين هم	سم العداة وآفة الجزر
النازلين بكل معترك	والطيبون معاقد الازر

على جواز القطع فرق هذا القايل بان البيت لا عطف فيه لانه قطع فيه
النازلين فنصب والطيبون فرفع على قوله قومي والاوجه للفرق مع
ما استدل به سيبويه للقطع مع حرف العطف من قوله

ويأوي الى نسوة عطل	وشعثا مراضيع مثل السعالي

نصب شعثا وهو معطوف وقد تقدم لنا كلام في هذا في سورة البقرة ولعل
القطع ليس مثل الاعتراض من كل الوجوه لما فيه من ملاحظة التبعية فلا يرد
ما ذكره النيسابوري رحمه الله وبعد كل كلام فما ذكره المصنف رحمه الله
قاله السلف فالعهدة فيه عليهم فليحرر **قوله** او عطف على ما انزل اليك
الخ هذا وجه اخر في اعرابه وهو انه مجرور معطوف على ما انزل والمعنى
يؤمنون بالمقيمين والمراد بالمقيمين حينئذ الانبيا والرسل صلوات الله
وسلامه عليهم قيل وليس المراد باقامة الصلاة على هذا اداوها بل
اظهارها بين الناس وتشريعها وقيل المراد بالمقيمين الملايكة لقوله
يسبحون الليل والنهار لا يفترون وقيل المسلمون بتقدير المضاف

عصام

سماين

اي ويدعون المقيمين وفيه اقوال اخر فقيل معطوف على ضمير منهم وقيل
ضمير اوليك او ضمير قبلك وهذا ابعدها وفي الكشاف لا يلتفت الى ما زعموا
من انه وقوله لحنا في خط المصحف وربما التفت اليه من لم ينظر في الكتاب
ولم يعرف مذاهب العرب فيما لهم من النصب على الاختصاص من الافتنان هو
وخفي عليه ان السابقين الاولين الذين مثلهم في التوراة ومثلهم في الانجيل
كانوا اهل الغيرة في الغيرة على الاسلام وذب المطاعن عنه من ان يتركوا
في كتاب الله ثلمة ليسدها من بعدهم وخرقا يرفوه من يلحق بهم انتهى
وقيل عليه لان كلام في نقل النظم متواترا فلا يجوز اللحن فيه اصلا وهل يلي
الا بقع في الخط لحن بان يكتب المقيمون بصورة المقيمين بناء على عدم تواتر
صورة الكتابة وما روي عن عثمان وعايشة رضي الله عنهما انهما قالا ان في المصحف
لحنا وستقيمه العرب بالسنتها على تقدير صحة الرواية يحمل على اللحن في الخط
لكن الحق رد هذه الرواية واليه اشار بقوله ان السابقين الخ **قوله**
هذا اشارة الى ما نقله الشاطبي رحمه الله في الرائية وتبعه شراحه وعلما
الرسم العثماني بسند متصل الى عثمان رضي الله عنه انه لما فرغ من المصحف
اتي به اليه فقال قد احسنتم واجملتم ارى شيا من لحن ستقيمه العرب بالسنتها
ولو كان المملي من هذيل والكاتب من قريش لم يوجد فيه هذا **قال**
السخاوي وهو ضعيف والاسناد فيه اضطراب وانقطاع لان عثمان رضي
الله عنه جعل للناس اماما يقتدون به فكيف يرى فيه لحنا ويتركه لتقيمه
العرب بالسنتها وقد كتب مصاحف سبعة وليس فيها اختلاف قط الا فيما
هو من وجوه القراات واذا لم يقيمه هو ومن باشر الجمع كيف يقيمه غيرهم وتاول
قوم اللحن في كلامه على تقدير صحته عنه بان المراد الرمز والايما كما في قوله

منطق رايع وتلحن احيانا ٥ وخير الكلام ما كان لحنا ٥

اي المراد به الرمز كحذف بعض الحروف خطا كالف الصابرين مما يعرفه القرا
اذا راوه وكذا زيادة بعض الحروف والوجوه المذكورة في الرفع وما عطف عليه
ظاهره وعلى عطفه على ضمير يومنون تقديره المومنون يومنون هم والمقيمون
الصلاة لا يومنون المقيمون حتى لا يصح الاخبار كما توهم الا انه لا يخفى ان غيره
اولى منه واقعد **تنبيه** قد غلطنا المنقول وتبعنا كلامهم ما بين معسول
ومغسول فادل ذلك الى قوله عثمان فيه مذهبان احدهما ان المراد باللحن
ما خالف الظاهر وهو مراد قد حققته ليشمل الوجوه تقديرا والاخر لا
وهذا ما ذهب اليه الداني وتابعه كثيرون والرواية فيه صحيحة والثاني
ما ذهب اليه ابن الانباري من ان اللحن على ظاهره وان الرواية غير
صحيحة **قوله** قدم عليه الايمان بالانبيا والكتب الخ الايمان بالانبيا عليهم
الصلاة والسلام معلوم من الايمان بما انزل اليهم والايمان بالكتب مصرح

به وما يصدقه اقامة الصلاة وايتا الزكاة وقوله لان المقصود اي لان
الايمان بالانبيا عليهم الصلاة والسلام وما معهم هو المقصود في هذا المقام لانه
لبيان حال اهل الكتاب وارشادهم لانهم كانوا يومنون ببعض ذلك ويتركون
بعضه فبين لهم ما يلزمهم ويجب عليهم واما الايمان بالله واليوم الاخر فهم قايلون
به ظاهرا كما مر تحقيقه في اول البقرة وقيل انه تصريح بما علم ضمنا للتاكيد
وقيل تعميم بعد التخصيص لان الايمان بالله واليوم الاخر عبارة عن جميع ما يجب
الايمان به وجمعهم بين الايمان الصحيح والعمل الصالح ماخوذ مما تقدمه وفي هذا
كلام تقدم في سورة البقرة فانظره **قوله** خصهم بالذكر الخ ان اراد بالتخصيص
ذكره لم يرد عليه شي والا ورد عليه ان الاسباط ليس كذلك لكن الامر فيه سهل
قوله وقرا حمزة زبورا بالضم الخ والجمهور على فتحها والضم على انه جمع
زبر بكسر فسكون صفة بمعنى مزبور اي مكتوب او زبر بالفتح والسكون كفلس
وفلوس كما في الدر المصون وعبارة المصنف تحتملهما وقيل انه مفرد كقعود
وقيل انه جمع زبور على حذف الزوايد **قوله** نصب بمضمر اي ارسلنا رسلا
وكذا ارسلا الاتي والقرينة عليه قوله اوحينا لاستلزامه الايحا ارسال
او قصصنا لا انه منصوب بقصصنا بحذف مضاف اي قصصنا اخبار رسل
وفيه وجوه اخر وقوله من قبل هذه السورة اشارة الى المضاف المنوي
وهو ظاهر **قوله** جواب لاهل الكتاب الخ قد مر تفصيله فلا حاجة لكلام مع
لما توهم ومن **قال** انه تعليل لقوله الراسخون في العلم فقد ابعد
المرمى ثم اعلم بعد ان هذا التفسير هو الماثور وبدا بنوح لانه ابو البشر الثاني لانه
اول نبي عوقب قومه لا انه اول شرع كما توهم وظاهره يدل على ان من
قبل نوح لم يكن يوحى له كما اوحي لنبينا صلى الله عليه وسلم لا انه غير موحى
اليه اصلا كما قيل **قوله** وهو منتهى مراتب الوحي الخ اي الكلام بالذات
اشرف انواعه واعلاها وقد وقع لنبينا صلى الله عليه وسلم في الاسرا
مع زيادة رفعة ومن معجزة لنبي من الانبيا الا ولنبينا صلى الله عليه وسلم
مثلها كما تصدى لبيانه بعض اهل الاثر مع زيادة له شرفه الله تعالى
وتكليما مصدر موكد قالوا انه رافع للمجاز وفيه نظر لانه موكد للفعل فيرفع
المجاز عنه واما رفعه المجاز عن الاسناد بان يكون المكلم رسله من الملايكة كما يقال
قال الخليفة كذا اذا قاله وزيره فلا مع انه اكد الفعل والمراد به معنى مجازي
كقوله هند بنت النعمان في زوجها روح بن زنباع وزير عبد الملك بن مروان

بكى الخز من روح وانكر جلده ٥ وعجت عجيجا من جذام المطارف ٥

اي بكى الخز من لبسه له لانه ليس من اهله ولذلك صرخت المطارف من لبس
جذام لها وهي قبيلة روح فاكدت عجا بعجيجا مع انه مجاز لان الثياب لا تعج والقراة
المشهورة رفع الجلالة الشريفة وقري بنصبها في الشواذ وهي واضحة ايضا

قوله نصب على المدح اي بتقدير امدح او اعني وقدمه لرجحانه عنده
والحال الموطئة هي التي يكون المقصود بالحالية وصفها كما هنا وعليه فهو
حال من رسلا الذي قبله او ضميره قيل ولا وجه للفصل حينئذ بينهما بقوله
وكلم الله موسى وجوز فيه الزمخشري البدلية وتركه المصنف رحمه الله لان
اتحاد البدل والمبدل منه لفظا بعيد وان كان المعتمد بالبدلية الوصف قوله
وفيه تنبيه على ان بعثة الانبيا عليهم الصلاة والسلام الخ يشير الى
رد ما في الكشاف وان العقل لا يكفي في ذلك حتى يكون ارسال الرسل للتنبيه
عن سنة الغفلة فان العقل قاصر عنه فلا بد من الشرع وارسال الرسل
ومحل بسطه كتب الكلام وقوله بارسلنا اي المقدر لما مر او بقوله مبشرين هـ
ومنذرين بحيث على التنازع وقوله ولا يجوز تعلقه بحجة يعني لانه مصدر ومعموله
لا يجوز تقدمه عليه ومن جوزه في الظرف جوزه هنا قوله وخص كل نبي
بنوع من الوحي والاعجاز لان كل نبي غلب في زمنه شي جعلت معجزته من
جنسه كما غلب في زمن موسى عليه الصلاة والسلام السحر فجا بالعصى ونحوها
مما يضاهيه وفي زمن عيسى صلى الله عليه وسلم الطب فابرا الاكمه والابرص
وفي زمن نبينا عليه الصلاة والسلام البلاغة فجا بالقران واعترض على المصنف
رحمه الله بان هذا ينافي قوله قبيل هذا انه اعطى محمدا صلى الله عليه وسلم مثل
ما اعطى كل واحد منهم فلا يختص احد منهم بنوع بالنسبة اليه ويجاب بان الاختصاص
كل منهم بالنسبة الى من بعده فالاختصاص لنبي لا مطلق وهو ظاهر او ان المراد
غيره من النبي اليه هذا قوله استدراك عن مفهوم ما قبله فكانه الخ يعني
ان اهل الكتاب لما سالوه صلى الله عليه وسلم انزال كتاب من السما
لما ارادوا به تعنتا ليغزوا . . جابه ورد قولهم بقوله انا اوحينا اليك
الخ استدراك على ذلك فقال ان لم تلزمهم الحجة ويشهدوا لك فالله
يشهد وكفى به شهيدا وشهادة الله اثباته لصحته باظهار المعجزات كما تثبت
الدعاوي بالبينات واذا ثبتت شهادته ثبتت شهادة الملائكة عليهم الصلاة
والسلام لان شهادتهم تبع لشهادته وقوله تنبيه وقع في نسخة تثبيته
بالمثلثة وهما بمعنى وقوله روي الخ هو مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما
قوله انزله ملتبسا بعلمه الخاص به الخ فالبا للملابسة والاضافة تفيد
اختصاصا خاصا به لا يليق بالبشر بالغا ما بلغ القوي والقدر وذكر في تفسيره
في الكشاف اربعة اوجه فقال معناه انزله بعلمه الخاص الذي لا يعلمه
غيره وهو تاليفه على نظم واسلوب يعجز عنه كل بليغ وصاحب بيان وموقعه
مما قبله موقع الجملة المفسرة لانه بيان للشهادة وان شهادته بصحته انه
انزل بالنظم المعجز الفائت للقدر وقيل انزله بما علم من مصالح العباد
مشتملا عليه ويحتمل انه انزله وهو عالم به رقيب عليه حافظ له من الشياطين

برصد من الملائكة كما قال تعالى في سورة الجن ونقل عليه انه جعل العلم
بمعنى المعلوم والمراد بالمعلوم التاليف والنظم المخصوص وليس هذا من
جعل العلم مجازا عن النظم والتاليف ولو جعل العلم بمعناه المصدري ويكون
تاليفه بيانا لتلبسه لا للعلم نفسه صح لكن فيه تجوز من جهة ان التاليف ليس نفس
التلبس بل اثره والباعث هذا تحمل الاية كما يقال فعله بعلمه اذا كان متقنا
وعلى ما ينبغي فيكون وصفا للقران بكمال الحسن والبلاغة واما في الوجه
الثاني والثالث فالعلم بمعناه والظرف حال من الفاعل او المفعول ومتعلق
العلم مختلف هو كونك اهلا او مصالح العباد وظاهر كلامه انه على الثاني حال
من الفاعل او المفعول ومتعلق العلم مختلف هو كونك اهلا او مصالح العباد
وظاهر كلامه انه على الثاني حال من الفاعل وعلى الثالث من المفعول
وفي قوله بما علم من المصالح على ان التلبس بالعلم تلبس بالمعلوم او على ان
العلم بمعنى المعلوم وموقع الجملة على الوجهين تقرير للصلة وبيانها اعني
انزل اليك واما على الرابع فحال من الفاعل ومعنى الفعل العلم انه رقيب
عليه حافظ له والملائكة رصد عليه يحفظونه من الشياطين كقوله تعالى فانه
يسلك من بين يديه ومن خلفه رصدا او يشهدون على هذا من المشهود بحفظ
انتهى محصله وهو رد على الطيبي اذ جعل العلم مجازا عن التاليف المخصوص
والعلاقة بين الفاعل والفعل لان الفاعل المتقن الحكيم لا يصدر عنه الا الفعل
المحكم البديع والمصنف رحمه الله ترك الوجه الرابع وهو انه تلبس بعلمه
حفظه له لانه لا مساس له بهذا المقام قوله فالجار والمجرور على الاولين حال
الخ ويحتمل انه مفعول مطلق على الوجوه اي انزالا ملتبسا بعلمه له وعلى الثالث
للقران فلذا جعله فيهما الا من المفعول وجعل الجملة تفسيرا لما قبلها وهي
قوله انزل اليك لا تفسيرا لانزاله على وجه مخصوص والزمخشري جعله
بيانا للشهادة وكلام المصنف يحتمله ايضا الا انه يخالف في اطلاق التفسير
فيها فتدبر قوله ايضا بنبوتك الخ كلام الكشاف وشروحه ظاهر
في انه قوله بما انزل متعلق بيشهد على ان البا صلة والمشهود به
هو صحة ما انزل وهو الظاهر والمصنف رحمه الله حيث قال انهم انكروه ولكن
الله يثبته ويقرره بما انزل من القران الدال على نبوتك وقال
وان الملائكة يشهدون ايضا بنبوتك ثم قال فعلموا بنبوتك وشهدوا
بها كما عرفته الملائكة وشهدوا فاشار الى ان المشهود به هو النبوة وان
تعلق بما انزل تعلق الالة اي يشهد بنبوتك بسبب ما انزل اليك
لدلالته باعجازه على صدقك ونبوتك كذا قيل وقيل انه بيان لحاصل
المعنى ومؤداه فان شهادته بصحة ما انزله من القران باظهار المعجزات
المقصود منه اثبات نبوته تعالى قوله وفيه تنبيه على انهم يودون

علي انهم يعلموا صحة النبوة الخ اي يعلم من سياق النظم ان اهل الكتاب في نفسهم
واسوا الهم كانوا يودون اي يحبون ويريدون ان يظهر له حلية الامر عيانا ثا
ليومنوا وهم مخطيون لان هذا ليس طريقا للبشر في معرفة الحق والنبوة بل
مخصوص بالملايكة لانهم يشاهدون ذلك فلذلك اثبتها الله لهم بالاعجاز
المحتاج الي التفكر والتدبر وفي كون الجاحدين المعاندين من اهل الكتاب
يودون ذلك نظر لا يخفي وقوله جمعوا بين الضلال والاضلال من الصد
عن سبيل الله واعرق من العرق بعين وراء مهملتين وقاف يعني اقوي وادخل
قوله وعليه يدل علي ان الكفار الخ اي علي هذا الوجه النظم والاية
تدل علي ان الكفار مخاطبون بفروع الشريعة اما علي ما قبله فلا دلالة لانها
لانهم مخاطبون بالاصول ومكلفون بترك الكفر والظلم اذا كان بمعني انكار النبوة
او صد الناس عن الدخول في الدين فهو كفر وهم مخاطبون بتركه بالاتفاق
واما اذا كان اعم شاملا لظلم انفسهم بالمعاصي وذكر انهم لا يغفر لهم ذلك
دل الاية علي انهم مواخذون به ومكلفون ومخاطبون بوجوبه عليهم واسقطهم من
ارجعه الي الوجهين الاخيرين لان له وجه واذا كان في تفسير الظلم وجوها
لما ذكره لم يتم الاستدلال والمسيلة مبسوطة في اصول الفقه وفي الكشاف
هنا كلام تركه المصنف رحمه الله لانه مبني علي الاعتزال الصرف وقوله يجري
حكمه الخ اي لا بالوجوب كما يقوله المعتزلة والمحتوم بالحاء المهملة المقضي المقطوع
به علي مقتضي الحكمة وقوله حالا مقدرة اي منتظرة مستقبلة غير مقارنة
لان الخلود يكون بعدا يصالهم الي جهنم ولو قدر يخلدون خالدين لم يلتئم
تقديرهم التعبير عنه بالهداية فحكم ان لم يرد بالهداية مطلق الدلالة وقوله
لما الخ بيان لارتباط هذا بما قبله ومناسبته له قوله اي ايمانا خيرا
لكم الخ في نصب خيرا وجوه للنحاة فمذهب الخليل وسيبويه انه منصوب
بفعل محذوف وجوبا تقديره وافعلوا او وانتوا خيرا لكم ومذهب الفرا
انه نعت مصدر محذوف كما ذكره المصنف رحمه الله واورد عليه انه يقتضي
ان الايمان ينقسم الي خير وغيره ودفع بانه صفة موكدة وان مفهوم الصفة
قد لا يعتبر ومذهب الكسائي وابي عبيد انه خبر كان مضمرة والتقدير
يكن الايمان خيرا ورد بان كان لا تحذف واسمها دون خبرها الا فيما اصح
اقتضته وان المقدر جواب شرط محذوف فيلزم حذف الشرط وجوابه
اذ التقدير ان تومنوا يكن الايمان خيرا وهذا مبني علي ان الجزم بشرط
مقدر فان قلنا بانه بنفس الامر واخواته كما هو مذهب لبعض النحاة لم
يرد ولذا حذف كان واسمها تخصيصه لمواضع لا يسلمه هذا القايل وقيل
انه منصوب علي الحال نقله مكي عن بعض الكوفيين وابو البقا وهو بعيد
فما ذكره المصنف رحمه الله لا غبار عليه فانه حكاية ما قاله النحاة في هذا

التركيب فالاعتراض عليه بانه مخالف لكلام ابن الحاجب ونحوه ساقط
قوله ان يكفروا فغني عنكم الخ لما كان ملكه السموات والارض وما بينهما
امر مقرر قيل لعلهم اشار الي ان الجواب مقدر وهذا دليله انتم مقامه وهو
ظاهر الا ان قوله المراد بما فيهما ما يشملهما لان الكل مشتمل علي اجزايه وهي
مظروفة فيه ايضا وبجموع الاجزا هو عين الكل فيل عليه ان ظرفيتهما لما
فيهما حقيقية وظرفية الكل باجزايه مجازية فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز
وفيه نظر سيا في قوله لحانا لا تغلوا يعني الخ الرشده بالكسر وجوز فيه في القاموس
الفتح يقال في الولد هو لرشده اذا كان حاصلا من نكاح لا زنا وسفاح
وضده هو لزنية والتربية هو ان ينسبه الي انه لزنية وكون تخصيصه
بالنصاري او نوفق بما بعده لانهم افتروا عليه الصحابة والولد والتفريح
بامر عيسي صلي الله عليه وسلم يويده وان كان قوله ولا تقولوا علي الله
الا الحق قد يدخل فيه اليهود لافترايهم بتزنية عيسي عليه الصلاة
والسلام وما قالوا لوا في عزير لكنه ما بعده لا يساعده والغلو مجاوزة
ومنه غلوا السهم وغلوا السعر قوله الا الحق بتنزيهه عن الصحابة
والولد قيل الانقطاع في هذا الاستثنا اشبه لان التنزيه لا يكون مقولا
عليه بل له وفيه لانه معني قال عليه افتري وجنيه تظولاه الاستثنا مفرغ
وتقدير ان الانقطاع فيه غير معروف لكن المعني يقتضي ما ذكره النحرير وقيل
الظاهر ان المراد بقوله ولا تقولوا علي الله الا الحق انه تنزيه عن كل ما لا
يليق كالشريك وقوله انما المسيح تنزيهه عن الصحابة والولد تليتا مل
قوله اوصلها وحصلها جملة القاها حال لا يتعذر بقد والا لتاقد الطح
وهو هذا مجاز عن الايصال وقوله ذو روح اشارة الي انه علم حدث بصاق
او استعمل الروح في معني ذي الروح واضافته الي الله للتشريف او لانه
بمحض قدرته من غير توسط المادة وعلي القول الاخر هو استعارة تشبيها
للمحيي بالروح التي بها الحياة وحاج بعض النصاري الرافدي بهذه
الاية فقال انما تدل علي ان عيسي عليه الصلاة والسلام جزء من الله
فعارضه بقوله تعالي سخر لكم ما في السموات وما في الارض جميعا منه فلو كان
كذلك لاقتضي ان جميع الموجودات جزء منه تحته ومعني كونه كلمة انه حصل بكلمة
كن من غير مادة وقال الغزالي رحمه الله لكل شي سبب قريب وبعيد
فالاول المني والثاني قول كن ولما دل الدليل علي عدم القريب في حق
عيسي صلي الله عليه وسلم اضافه الي البعيد وهو كلمة كن اشارة الي انتفا
القريب واوضحه بقوله القاها بجعله كالمني الذي يلقي في الرحم فهو استعارة
لما اشار اليه المصنف رحمه الله قوله اي الالهة ثلاثة الخ يعني ان الظاهر
انهم يقولون بالهة ثلاثة الله وعيسي عليه الصلاة والسلام ومريم

عصام

سعد

كما صرح به في الآيات الأخر وأن نقل بعضهم القول بالأقانيم محكاية الله عنهم
أوثق لكن قال الطيبي رحمه الله إن الحكيم الفاضل يحيى بن عيسى صاحب
المنهاج في الطب كان نصرانيا فلما أسلم وحسن إسلامه صنف رسالة في الرد
على النصارى قال فيها زعموا أنه تعالى جوهر واحد ثلاثة أقانيم أقنوم الأب
وأقنوم الابن وأقنوم روح القدس فهو واحد بالجوهر مختلف بالأقانيم وقال
بعضهم إنها أشخاص وذوات وقال بعضهم إنها خواص وصفات فأقنوم الأب
الذات وأقنوم الابن الكلمة وهي العلم والعالم تنزل مولدة من الأب لا على سبيل
التناسل بل لتوليد ضياء الشمس وأقنوم روح القدس هو الحياة والعالم تنزل
فانبثق من الأب والابن واختلفوا في الاتحاد فقالت اليعقوبية الطبيعي الممازجة
كممازجة النار للفحم فالجمرة ليست نارا خالصة ولا فحمة وهذا موافق لقولهم إن
الله نزل من السماء وتجسد من روح القدس وصار إنسانا ولذلك قالوا المسيح
جوهر من جوهرين وأقنوم من أقنومين وهذا معنى القول باللاهوت والناسوت
وظاهر قول النسطورية أن الاتحاد على معنى الحلول وأن الكلمة جعلته هيكلا ولذا
قالوا جوهران وأقنومان إلى غير ذلك وإذا تقرر اختلافهم كذلك صح حينئذ
أن يراد من قوله ولا تقولوا ثلاثة أن يراد ولا تقولوا هو جوهر واحد ثلاثة
أقانيم وأن يحمل بقية الآيات على ما قالوه قال وقولهم ثلاثة أي مستوون في الأزلية
كما يقال في العرف عند إلحاق اثنين بواحد في وصفهم ثلاثة أي أنهما
سيشبهان به والأقنوم بضم الهمزة بمعنى الأصل وهي لغة يونانية وجمعها
أقانيم وقوله إلهين من دون الله أي إلهين غير الله فيكون معه ثلاثة فلا يقال
إنه لا دليل فيها على التثليث المدعى **قوله** لا تعدد فيه بوجه ما ذاتا وغيره
كالتعدد بالأقانيم وقوله تسبيحا إشارة إلى أنه منصوب على المصدر كما مر تحقيقه
وقوله من أن يكون إشارة إلى أن في الكلام حرف جر مقدر وهو من أو عن وكأنه
قيل تنزهه من أن يكون أو عن أن يكون له ولد وفي محل أن والفعل حينئذ
وجهان النصب والجر يعني أن الولد يشابه الأب ويكون مثله والله منزه
عن النظير والمثل وأيضا الولد إنما يطلب ليكون قائما بعده مقامه إذا عدم
ولذا كان التناسل والله تعالى باق لا يتطرق ساحته الفناء فلا يحتاج إلى
ولد وقوله له ما في السموات الخ دليل آخر على نفي الولد لأنه مالك لجميع الموجودات
ولو كان له ولد لكان مثله في المالكية فلا يكون مالكا لجميعها وكذا الكفاية
في الحفظ لأن الوكيل بمعنى الحافظ لأن من وكل إليه شيء يحفظه كما مر وكذا
استقلاله في ذلك لم يحتج إلى الولد فإن الولد يعين أباه في حياته ويقوم مقامه
بعد وفاته والله تعالى منزه عن كل هذا فلا يتصور له ولد عقلا ويكون افتراؤه
جهلا وحمقا **قوله** لن يأنف من نكفت الدمع الخ الأنفة الترفع والتكبر
والاستنكاف استفعال من النكف وأصله كما قال الراغب من نكفت الدمع

نحيته

نحيته وأصله تنحية الدمع عن الخد بالإصبع وبحر لا ينكف لا ينزح انتهى ومنه قوله
فلم يستنكف لعينيك مدمع وقيل النكف قول السوء يقال ما عليه في هذا الأمر
نكف ولا وكف والاستفعال فيه للسلب كما قاله المبرد وفي الأساس استنكف منه ونكف
امتنع وانقبض أنفا وحمية وقال الزجاج الاستنكاف تكبر في تركه أنفة
وليس في الاستكبار ذلك **قوله** من أن يكون الخ إشارة إلى تقدير الجار
لأنه يقال استنكف منه وعنه والعبودية لله شرف وأي شرف كما قال الشاعر

ومما زادني شرفا وتيها * وكدت بأخمصي أطأ الثريا
دخولي تحت قولك يا عبادي * وجعلك خير خلقك لي نبيا

قوله روي أن وفد نجران الخ هذا نقله الواحدي رحمه الله تعالى في أسباب
النزول عن الكلبي رحمه الله **قوله** عطف على المسيح هذا هو الظاهر وفيه
وجوه أخر وهو أن يكون عطفا على الضمير المستتر في يكون أو عبدا لأنه صفة
ولذا يقال هو عبد أبوه ويكون وصفهم بكونهم عبيدا لأن المراد ولا كل واحد
منهم أن يكون عبد الله أو هو له وصف مقدر بقرينة الملفوظ أي ولا الملائكة
أن يكونوا عبيدا لله أو هو من عطف جملة على جملة وعلى الوجوه السابقة
من عطف مفرد على مفرد فنحو فاعل فعل مقدر وهو ومعموله كما صرح به
وقول المصنف رحمه الله أي ولا يستنكف الخ تقدير لحصل المعنى وإشارة
إلى تقدير يتعلق معه فلا يرد عليه أنه يقتضي تقدير الفعل ومتعلقه فلا يكون
معطوفا على المسيح بل من عطف الجمل كما مر وترك المصنف هذه الاحتمالات
لأن المعنى على عطفه على المسيح بلا إعادة لا تعين عطفه ولذا قال صاحب
التقريب إن غيره ليس بصحيح فتدبر **قوله** واحتج به من زعم فضل الملائكة
الخ هذه المسألة مفصلة في الكلام ووجه الاستدلال ظاهر لأن الذي يقتضيه
قواعد المعاني وكلام العرب الترقي من الفاضل إلى الأفضل فيكون المعنى
لا يترفع المسيح ولا من هو فوقه كما يقال لن يستنكف من هذا الأمر الوزير
ولا السلطان دون العسكر لكنه قيل إنه لا يفيد إلا الفوقية في المعنى الذي هو
مظنة الاستنكاف والترفع عن العبودية وهو هنا بزعم النصارى هو الروحانية
التي فيه من جهة أنه لا أب له ولكمال القدرة والتأييد الذي بتجلي الموت
ونحوه وهذا في الملائكة أقوى إذ هم لا أب لهم ولا أم ولهم بإذن الله من قوة
قلع الجبال ومزاولة مضاعف الأعمال والتصرف في الأهوال والأحوال ما يتلاشى
في جنبه إحياء الأبرا وهم مع ذلك لا يستنكفون عن العبودية فكيف بعيسى صلى الله
عليه وسلم ولا دلالة لهذا على الأفضلية المختلف فيها لما يشهد به الذوق إذ هي كثرة
الثواب كما قرروه وقد جمعوا كل ما ورد فيه مما يقتضي الأفضلية بنحوه وأجروه
على هذا النمط **قوله** وجوابه أن الآية للرد على عبدة المسيح والملائكة
الخ يعني سوق الآية وإن كان للرد على النصارى لكنه أدرج فيه الرد على عبدة

الملايكة المشاركين لهم في رفع بعض المخلوقين عن مرتبة العبودية الى درجة المعبودية وادعاء انتسابهم الى الله لما هو من شوايب الالوهية وخص المقربون لانهم كانوا ابعد وافرد ولان غيرهم ورد هذا الجواب بان هذا لا ينفي فوقية الثاني لما هو مقتضي علم المعاني ولا ورود له لانه يعلم من التقرير دفعه لان المقصود بالذات امر المسيح فلذا قدم ولو سلم انه لا ينفي الفوقية فهو لا يثبتها كما اذا قلت ما فعل هذا زيد ولا عمرو وهو يكفي لدفع حجة الخصم واما كون السياق والسباق يخالفه فليس بشي لان المجيب قال انه ادماج واستطراد **قوله** وان سلم اختصاصها بالنصارى فلعله اراد الخ يعني ان مجموع الملايكة افضل من عيسى واخوانه من الانبيا والمرسلين والكلام انما هو في تفضيل الاحاد على الاحاد وفي الانفصال بهذا نظر لان مورده اذا بني على ان المسيح افضل من كل واحد من احاد الملايكة فقد يقال يلزمه القول بانه افضل من الكل كما ان نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم لما كان افضل من كل واحد من احاد الانبيا عليهم الصلاة والسلام كان افضل من كلهم كما مر ولم يفرق بين التفضيل على التفضيل والتفضيل على الجملة احد ممن صنف في هذا المعنى وقد كان طار عن بعض المعاصرين فصله بين التفضيلين ودعوى انه لا يلزم منه على التفضيل تفضيل على الجملة ولم يثبت عنه هذا القول ولو قاله احد فهو مردود بوجه لطيف وهو ان التفضيل المراد انما هو انه رفع درجة الافضل في الجنة والاحاديث متظاهرة بذلك وحينئذ لا يخلوا اما ان ترتفع درجة واحد من المفضول بين على من اتفق انه افضل من كل واحد منهم او لا يرتفع درجة احد منهم عليه لا سبيل الى الاول لانه يلزم منه رفع المفضول على الافضل فيتعين الثاني وهو ارتفاع درجة الافضل على درجات المجموع ضرورة فيلزم ثبوت افضليته على كل واحد منهم قطعا انتهى فقد علمت الفرق بين هذا وبين ما شك به ولذا ما قيل في الجواب الاخر ونحوه من ان هذه الدلالة انما تكون بعد سبق العلم بالافضلية كما في حديث السلطان والوزير دون مجرد النظر في التركيب كما في لا يفعله زيد ولا عمرو وفي اثبات الافضلية بهذا شبه دور ولو سلم نفي افضلية المجموع دون كل واحد من المقربين لا جنس الملك على جنس البشر المتنازع فيه ورد بان المدعي ان في مثل هذا الكلام تقتضي قواعد المعاني الترقي من الادنى الى الاعلى دون العكس او التسوية وقد عرفت ان الحكم في الجمع المعرف باللام على الاحاد سيما قيل الحكم بعدم الاستنكاف ومدعاه ليس الادلة الكلام على ان الملك المقرب افضل من عيسى صلى الله عليه وسلم وهذا كاف في ابطال القول بان خواص البشر افضل من خواص الملك فالجواب الحق ما سبقت الاشارة اليه في صدر الكلام فاحفظه **قوله** وهم الكروبيون الخ في كتاب الحبايك قيل ملايكة الرحمة هم الروحانيون بفتح الراء من الروح وقيل الروحانيون بالضم والفتح مطلق الملايكة والكروبيون ملايكة

العذاب من الكرب قاله البيهقي وغيره وفي الغاية الكروبيون سادة الملايكة منهم جبرايل وميكايل واسرافيل وهم المقربون من كرب اذا قرب وهو المراد هنا وفي تذكرة التاج ابن مكتوم سيل ابو الخطاب بن دحية عن الكروبيين هل يعرف في اللغة ام لا فقال الكروبيون بفتح الكاف وتخفيف الراء سادة الملايكة وهم المقربون من كرب اذا قرب وانشد ابو علي البغدادي منهم ركوع وسجود وقال الطيبي رحمه الله فيه ثلاث مبالغات احدها ان كرب ابلغ من قرب الثانية انه على وزن فعول من صيغ المبالغة الثالثة زيادة اليا فيه للمبالغة كاحمري وقوله باعتبار التكثير دون التكبير الاول بالمثلثة والثاني بالموحدة ومعناهما ظاهر وقوله والنزاع فيه المشهور ان خواص البشر افضل من خواص الملك فتامل **قوله** والاستنكاف الخ قد مر الفرق بينهما المنقول عن الراغب ولكون التكبر يكون بالاستحقاق وصف الله عز وجل به **قوله** فيجازيهم الخ اشارة الى ان المقصود من الحشر المجازاة ولذا قال في تفصيله انه تفصيل للمجازاة العامة وهذا دفع لما يتوهم من عدم مطابقة المفصل للمجمل اذ المجمل لم يذكر فيه الا المستنكفون فاشار الى الجواب بوجهين الاول انه تفصيل لما علم صريحا وضمنا لان المقصود سيحشرهم وجميع العباد يكون لقا وشرا التعذيب والثاني انه تفصيل للجزا وانه سيعذبهم ويحسرهم بما يشاهدونه من نعيم غيرهم وفي الكشاف فان قلت التفصيل غير مطابق للمفصل لانه اشتمل على الفريقين والمفصل على فريق واحد قلت هو مثل قولك جمع الامير الخوارج فمن لم يخرج عليه كساه وحمله ومن خرج عليه نكل به وصحة ذلك بوجهين احدهما ان يحذف ذكر احد الفريقين لدلالة التفصيل عليه ولان ذكر احدهما يدل على ذكر الثاني كما حذف احدهما في التفصيل في قوله عقب هذا واما الذين امنوا بالله واعتصموا به والثاني وهو ان الاحسان اليهم مما يغمهم فكان داخلا في جملة التنكيل بهم فكانه قيل ومن يستنكف عن عبادته فسيعذب بالحسرة اذا راى اجور العاملين وبما يصيبهم من عذاب الله وقال النحرير الجواب هو الاول والثاني غير مستقيم لان دخول اما على الفريقين لا على قسمي الجزا **قوله** عبر بالبرهان المعجزات الخ لان البرهان الحجة وهي حجة قاطعة والقران مبين طرق الهدى اية فهو نور على الاستعارة ودلايل العقل الخ لف ونشر مرتب **قوله** ثواب قدره الخ انما فسره بالثواب المقدر لعطف تفضل عليه والرحمة حقيقة والتجوز في كلمة في تشبيه عموم الثواب وشموله بعموم الظرف ولو فسر بالجنة لما فسره به بعضهم كان التجوز في المجرور دون الجار واشار الى ان تسمية الثواب رحمة لانه بمقتضى الاحسان لا الوجوب كما هو مذهبنا **قوله** ويهديهم اليه الخ هذا الضمير اما عايد على الله ومعنى الهداية اليه الهداية الى عبادته او على جميع ما قبله باعتبار انه موعود وعلى

وعلى المفضل وصراطا مستقيما مفعول ثان بناء على تعدي هدى إلى مفعولين حقيقة أو بتضمين بعرفهم أو مفعول فعل مقدر أو منصوب على الحال وإليه متعلق بمقدر أي مقربين إليه أو مقربا إيا هم إليه على أنه حال من الفاعل أو المفعول وقيل هو حال من صراطا وليس لقولنا يهديهم إلى طريق الإسلام إلى عبادته كثير معنى فالأوجه أن يجعل صراطا بدلا من إليه وقيل عليه أن قولنا لهديهم طريق الإسلام موصلا إلى عبادته معناه واضح والأوجه لكونه بدلا من الجار والمجرور فتأمل **قوله** حذف لدلالة الجواب الخ وجهه ظاهر وهو من التنازع وإعمال الثاني وفيه نظر وما رواه مروي في السنة وقوله وهي آخر ما نزل في الأحكام أي هذه الآية آخر آية نزلت متعلقة بالأحكام فلا ينافي أن آخر ما نزل سورة براءة ذكره المحدثون **قوله** وليس له ولد صفة له أو حال الخ منع الزمخشري الحالية مطلقا ولم يبين وجهه ووجهه أنه إما حال من امرؤ وهو نكرة تجيء الحال منها خلاف الظاهر إذ المتبادر في الجمل الواقعة بعد النكرات أنها صفات وإما جملة هلك مفسرة لا محل لها من الإعراب على ما استقر في النحو وإن جوز بعضهم فيها أن تكون صفة والزمخشري لم يلتفت إليه لما بين جعله صفة ومعنى من التنافي لأن المفسر غير مقصود من الكلام والصفة وقيود المسند إليه محط الفائدة مع أن المفسر إذا كان مضارعا وفي جزمه وهو يبين كونه غير صفة وإما جعله حالا من الضمير المستتر كما قاله المصنف وسبقه إليه أبو البقاء فقيل عليه أن المفسر غير مقصود حتى ادعى بعضهم أنه لا ضمير فيه لأنه تفسير لمجرد الفعل بلا ضمير وإن رد بقوله تعالى قل لو أنتم تملكون وفي البحر أنه ممتنع لأن المسند إليه في الحقيقة الاسم الظاهر الذي هو فاعل الفعل المحذوف فالذي ينبغي أن يكون التقييد له وإذا دار الإتباع والتقييد بين مؤكد ومؤكد فالوجه أنه للمؤكد بالفتح إذ هو معتمد الإسناد وقال السفاقسي أن هذا أمر لا موجب وأما إذا كان له ولد صفة فلا يضر الفصل بينهما ولا بين موصوفها بالمفسر لأنها تأكيد له والثاني لما أنفع في جواب الشرط وقوله وابن الأم لا يكون عصبة لأن ذكورهم وإناثهم في القسمة والاستحقاق سواء لا دلايهم بالأم كما تقرر في الفرائض وعلم بدليل آخر **قوله** والولد على ظاهره أي مخصوص بالذكر لأن ما يشملهما فإنه مشترك بينهما اشتراكا معنويا وقد وقع في سياق النفي لأن الذكر هو المتبادر منه وقد عضده الدليل وفيه نظر كما قيل أنه تخصيص من غير مخصص والتعليل بأن الابن يسقط الأخت دون البنت ليس بسديد لأن الحكم تعيين النصف وهذا ثابت عند عدم الابن والبنت غير ثابت عند وجود أحدهما أما الابن فلأنه يسقط وأما البنت فلأنها حينئذ تصير عصبة لا يتعين لها فرض نعم يكون نصيبها مع بنت واحدة النصف بحكم العصوبة لا الفرضية فلا حاجة إلى تفسير الولد بالابن لا منطوقا ولا مفهوما

وايضا الكلام في الكلالة وهو من لا يكون له ولد أصلا ولا والد والولد مشترك معنوي في سياق النفي فيعم فلا بد للتخصيص من مخصص وكذا فيما بعده فتأمل فالولد عند ابن عباس رضي الله عنهما عام لهما إذ لا ترث البنت مع الأخت عنده وعند الجمهور ترث لكن ذلك بالعصوبة الغير وقوله لا ترث النصف إلا بطريق الفرضية لا بد من هذا القيد وهو مراده إذ قد ترث البنت النصف كما إذا تركت بنتا وأختا كما نبه عليه بعض أهل الفرائض وقوله إن كان الأمر بالعكس أي إن ماتت وتركته **قوله** ذكرا كان أو أنثى الخ فإن قيل هما شرطان ذكر كل واحد منهما في حادثة فإن قام الدليل على أن المراد بأحدهما الذكر لم يتبين أن المراد بالثاني الذكر قيل ليس كذلك بل الكل شرط واحد لأنه ذكر أولا إذا كان الأخ هو الميت تحصل للأخت النصف ثم قلب المسألة تحصل الأخت ميتا والأخ هو الوارث تحصل له جميع المال فهذا بين أن الشرط واحد وهو عدم الولد ثم المراد في أحد الموضعين الذكر دون الأنثى فكذلك في الآخر وفيه نظر **قوله** والآية كما لم تدل على سقوط الأخوة بغير الولد الخ عدم دلالتها على السقوط بغير الولد ظاهر للسكوت عنه وكذا دلالتها على عدم السقوط به أي بغير الولد كالأب فإن الكلالة فسرت لمن لا ولد له ولا والد كما مر وأما ما قيل أنه فيه بحث ظاهر لأن الإطلاق في حجل وارثا على تقدير عدم الولد دليل ظاهر على عدم السقوط بالغير مدفوع بأنه مسكوت عنه والسنة دلت على خلافه فتقوله وقد دلت السنة الخ جملة حالية مبينة لدفع هذا التوهم **قوله** ولذا مفهوم قوله تعالى يفتيكم في الكلالة إن فسرت بالميت إشارة إلى ما مر من الاختلاف في تفسيرها إذ حينئذ تكون الكلالة من لم يخلف ولدا ولا والدا وأورد عليه أن التعرض لعدم الولد مع اشتمال مفهوم الكلالة على الولد أيضا يشير إلى أن المانع عن الإرث الولد لا الوالد والا تخصيصه بالنفي ليس بظاهر وجوابه يعلم من الفرائض فإنه وقع الاتفاق عليه لكنه لا بد من نكتة لتخصيص الولد بالنفي وما قيل أنه ذكر أحد الجزئين ليستقل الجزء منه الذهن منه إلى الجزء الآخر غير ظاهر فانظره **قوله** الضمير لمن يرث بالأخوة الخ جواب سؤال مشهور وهو أن الخبر لا بد أن يفيد غير ما يفيده المبتدأ ولهذا لا يصح سيد الجارية مالكها وضمير التثنية دال على الاثنية فلا فائدة في الإخبار عنه باثنين وقد دفع بوجوه منها ما ذكره الأخفش من أن الاثنينية تدل على مجرد التعدد من غير تقييد بكبر وصغر أو غير ذلك من الأوصاف فكأنه قيل إنهما يستحقان ما ذكر بمجرد التعدد من غير اعتبار أمر آخر وهذا مفيد ورد بأن ضمير التثنية يدل على ذلك أيضا فعاد السؤال وروي عنه مكي أيضا وهو الذي ارتضاه الزمخشري وتبعه المصنف رحمه الله بأنه حمل

سعد

عصام

سعد

محمد شاه

ضو السراج

سعدي

سعدي

بانه حمل على معنى من يرث وان اصله وتقديره ان كان من يرث بالاخوة اثنين وان كان من يرث ذكورا واناثا وانما قيل كانتا وكانوا لمطابقة الخبر كما قيل من كانت امك فانث ضميره لتانيث الخبر كما في رجع هنا ورد بانه غير صحيح وليس نظير من كانت امك لانه صرح فيه بمن وله لفظ ومعنى فمن انث راعى المعنى لانه ام ومدلول الخبرية مخالف لمدلول الاسم بخلاف ما نحن فيه فان مدلوليهما واحد ولم يؤنث في من كانت امك لمراعاة الخبر انما انث لمعنى من اذ اريد بها مؤنث كما تقول من قامت ولا خبر فيه ولا يخفى وروده وان قيل انه تحامل عليه كما هو عادته وقيل ان الخبر لما صفة مقدرة بها تتم الفائدة اي فان كانتا اثنين من الاخوات ومثل ذلك جائز وقيل اثنين حال مؤكدة والخبر محذوف اي له بدلالة قوله وله اخت عليه **قوله** فغلب المذكر بقرينة قوله رجالا ونساء وقيل هو اكتفاء **قوله** يبين الله لكم ضلالكم الخ هذه الوجوه الثلاثة ذكرها غيره من المفسرين وهي ابقاؤه على ظاهره وتبيين الضلال والرشاد الى الهدى والخير او حذف مضاف اي كراهة ان تضلوا او حذف الجار ولا النافية ورجح الاول بانه من حسن الختام والالتفات الى اول السورة وهو يا ايها الناس اتقوا ربكم فانه امرهم بالتقوى وبين لهم ما كانوا عليه في الجاهلية ولما تم تفصيله قال لهم اني بينت لكم ضلالكم فاتقوني كما امرتكم فان الشر اذا عرف اجتنب والخير اذا عرف ارتكب وقوله يعلم عالم بمصالح العباد في المحيا والممات اشارة الى انه عائد على ما مر من امر الميراث وما يتعلق بالاحياء والاموات **قوله** من قرا سورة النساء الخ هذا حديث موضوع مفترى على ابي بكر رضي الله عنه كما ذكره المحدثون ووجه تصدقه على كل وارث لانه تلي ما بين الانصبا فكان له اجر ذلك واعطي من الاجر كمن اشترى محررا اي كاجر من اشترى عبدا فحرره فسماه محررا باعتبار المال وقوله وبرئ من الشرك ليس معطوفا على مدخول كان بل على مفهوم ما قبله او على مقدر اي اعطاه الله هذا الثواب وجعله بريا من الشرك وامنا من سوء الخاتمة وقوله وكان في مشيئة الله الخ في تعذيبه واراد انه معفوا عنه مغفورا له اللهم انا نسالك حسن الخاتمة والعفو والمغفرة وان توفقنا لفهم كلامك وتشرح صدورنا بفوائد احسانك وانعامك

سورة المائدة

بسم الله الرحمن الرحيم السورة مدنية الا قوله اليوم اكملت لكم دينكم فانها نزلت بمكة الخ وفي عددها اختلاف فقيل مائة واثنان وقيل ثلاث وعشرون **قوله** الوفاء القيام بالعهد الخ اي حفظ ما يقتضيه العهد وهو يستعمل ثلاثيا ومضاعفا ومزيدا فيقال وفى ووفى واوفى بمعنى لكن في المزيد مبالغة ليست في المجرد واليه اشار المصنف رحمه الله واصل معنى

العقد

العقد الربط محكما ثم تجوز به عن العهود وعقود المعاملات وقوله الموثق بالتشديد والتخفيف **قوله** قال الحطيئة الخ هو شاعر معروف والبيت من قصيدة له في مدح بني انف الناقة قوم من العرب كانوا يعيرون بهذا اللقب فلما قال ذلك فيهما

قوم هم الانف والاذناب غيرهم … ومن يسوي بانف الناقة الذنبا

صاروا يفتخرون به **قال** شراح الكشاف وفي البيت اشارة الى كون العقد بمعنى العهد مستعارا من عقد الحبل على الدلو حيث رشح بذكر الحبل والدلو وما يتعلق بها والعناج بوزن كرام حبل يشد باسفل الدلو ثم يشد الى العراقي بفتح العين والراء والقاف ليكون عونا لها وللوذم فاذا انقطعت الاوذام امسكها العناج والعراقي خشبتان معترضتان على الدلو جمع عراقي والاوذام السيول التي بين اذناب الدلو واطراف العراقي والكرب بفتحتين الحبل الذي يشد في وسط العراقي ثم يثني ويثلث ليكون هو الذي يلي الماء فلا يعفن الحبل الكبير ويقال لمن يحكم امرا ويبالغ فيه يملو الدلو الى عقد الكرب وخص العقد بالجار لانه هو المعروف بينهم في العقد لمن نزل بجوارهم وبه يمدحون والقصيدة كان سببها ذلك فلا وجه لما قيل لو قال لغيرهم لكان ابلغ والمستعار في البيت عقد الحبل على الدلو والمستعار له العهد والميثاق وما بعده ترشيح وانما جعلوا المستعار ذلك وان كان العقد فيه مطلقا لتبادره وانه لولا ذلك لم يترتب جواب اذا على الشرط ومن غفل عنه قال لا وجه لتقييده بما ذكر **قوله** واصله الجمع بين الشيئين الخ **قال** الراغب العقد الجمع بين اطراف الشي ويستعمل في الاجسام الصلبة كعقد الحبل وعقد البناء **قوله** ولعل المراد بالعقود الخ اي المراد بها ما يلزم الوفاء به او يستحب مما عقده الله او العباد كالمعاملات والنذور لانه جمع محلى باللام فيعم والامر في قوله اوفوا لمطلق الطلب ندبا او وجوبا ويدخل فيه اجتناب المحرمات والمكروهات واختاره لانه اوفق بعموم اللفظ واوفى بعموم الفائدة وقيل الحمل على تحليل الحلال اي اعتقاد حله والعمل على وفقه وتحريم الحرام كذلك اظهر نظرا الى ما يشعر به سوق الكلام من الاجمال والتفصيل لان السورة مشتملة على امهات التكاليف في الاصول والفروع لا يختص بالتحليل والتحريم بل وفي قوله تعاونوا على البر والتقوى واعدلوا هو اقرب للتقوى فلا يلزم حصر المجمل على التحليل والتحريم ولو سلم فليكن من التفريع على الاصل لا التفصيل للمجمل كما تقول امتثلوا اوامر الله اقيموا الصلاة واتوا الزكاة وصوموا رمضان لا نقول ما وقع في معرض التفصيل هو التحليل والتحريم والظاهر ان ليس جميع السورة كذلك وان المذكور بالتفصيل او فيه منه بالتفريع **قوله** تفصيل للعقود الخ لما مر من عمومه وشموله لها وانه المتبادر لا التفريع والبهيمة من ذوات

الارواح ما لا عقل له مطلقا او ذوات الاربع وقال الراغب انه خص
في المتعارف بما عدا السباع والطيور وفي العقود خمسة اقوال للمفسرين فقيل
العهود وقيل حلف الجاهلية وقيل ما عقد الله وبعضهم مع بعض وقيل
النكاح والشركة واليمين والعهد والحلف والبيع وقيل الفرائض وقيل جميع
ما ذكر ورجحه بعضهم واليه ذهب المصنف رحمه الله قوله اضافتها الى الانعام
للبيان الخ قيل البهيمة اسم جنس والانعام نوع منه فاضافتها اليه كاضافة
حيوان انسان وهي مستقبحة واجيب بوجهين ان المراد من البهيمة
والانعام شيء واحد واضافتها اليها على معنى من البيانية اي البهيمة التي
هي الانعام كقوله فاجتنبوا الرجس من الاوثان اي الرجس الذي هو الاوثان
وللاستدراك في ذكر عام وتخصيصه او المراد بالبهيمة الظباء وبقر الوحش
ونحوها واضافتها الى الانعام لملابسة المشابهة بينهما وجوز الحريري اضافة
المشبه للمشبه به كونها بمعنى اللام على جعل ملابسة الشبه اختصاصا
بينهما او بمعنى من البيانية على جعل المشبه نفس المشبه به وفيه بحث لان ذكر
النوع او الفرد بعد الجنس لا فائدة فيه واضافته اليه لغو ومستقبحة كحيوان
انسان او انسان زيد وقوله المراد بالبهيمة والانعام شيء واحد ان اراد
قبل الاضافة فليس كذلك وان اراد بعدها فكذا انسان زيد مع انه بالاحرى
يكون من اضافة الشيء لنفسه فالحق في الجواب ان يقال اضافة العام للخاص
اذا صدرت من بليغ وقصد بذكره فائدة حسنة كمدينة بغداد فان لفظ بغداد
لما كان غير عربي لم يعهد معناه اضيف مدينة لبيان مسماه وتوضيحه وكشجر
الاراك لما كان الاراك يطلق على قضبانه اضيف لبيان المراد وهكذا والا
فلغو زائد مستهجن ولذا ترى الحريري يستحسنها تارة فيمثلها بشجر الاراك
ويستقبحها اخرى فيمثلها بانسان زيد وهنا لما كان الانعام قد يختص
بالابل اذ هو معناه اصل معناه ولذا الاتيان النعم الا لها اضيف اليه البهيمة اشارة
الى ما قصد به من العموم وللنحاة في مثل هذه الاضافة اختلاف فمنهم من شرط
العموم والخصوص من وجه في الاضافة البيانية قال انها لامية ومن لم
يشترطه قال انها بيانية كما ذكر في شرح الهادي فلا بد فيما فيه
اشتراط الاضافة بمعنى من كون المضاف اليه جنس المضاف كالفضة
للخاتم وههنا الامر بالعكس ومن في البهيمة من الانعام لا تكون الا بيانية
وفي خاتم من فضة بيانية او تبعيضية او ابتدائية واذا كان من اضافة
المشبه للمشبه به فالامر ظاهر وبهذا اندفع قول الامام رحمه الله انه لو قال
احلت لكم الانعام لكان الكلام تاما بدليل وروده في اية اخرى فاي فائدة
في زيادة لفظ البهيمة ولذا قوله ان لفظ البهيمة مفرد والانعام جمع فلما
الفائدة في ذكره لانه قصد به بيان الجنس فلذا افرد وجمع الانعام ليشمل

انواعها والعلا منه جواب عنه تركناه لما فيه وقوله كالجنين لاغير اي ليس من شانه
التمييز فلا يرد الصبي لما توهم والاحتراز انتقال من الجزء بالكسرة وهي
ما يخرجه البعير من كرشه وبعض الحيوانات من جوفه فيتعلل به الى وقت العلف
وقوله وعدم الانياب جمع ناب وهو سن يختص بسباع الحيوان ولذا يكنى
عنها بما له ظفر وناب واخر قوله ونحوها عن قوله المراد كما في الكشاف لانه المحتاج
للبيان فتامل قوله الا ما يتلى عليكم الخ اختلف في هذا الاستثناء فقيل منقطع
لان المتلو لفظ والمستثنى منه ليس من جنسه والمصنف رحمه الله تبعا على انه
متصل مستثنى من بهيمة الانعام بتقدير مضاف محذوف مما يتلى عليكم وهو محرم
يكون عبارة عن البهائم المحرمة بقوله حرمت عليكم الميتة الخ ونحوه او من
فاعل يتلى اي يتلى اية تحريمه لتكون ما عبارة عن البهيمة المحرمة لا اللفظ
المتلو قال النحرير ولا يبعد اعتبارا التجوز في الاسناد من غير تقدير واما جعله
مفرغا من الموجب في موقع الحال اي الا كائنة على الحالات المتلوة فبعيد جدا
والمستثنى منصوب ويجوز رفعه لما تقرر في النحو قوله حال من الضمير
في لكم الخ في الكشاف نصب على الحال من الضمير في لكم اي احلت لكم هذه الاشياء
لا محلين الصيد وعن الاخفش ان انتصابه عن قوله اوفوا بالعقود وقوله
وانتم حرم حال عن محلي الصيد كانه قيل احللنا لكم بعض الانعام في حال
امتناعكم من الصيد وانتم حرم لئلا نحرج عليكم والوجه هو الاول واليه
ذهب الجمهور ولا يرد عليه ما قيل انه يلزم تقييد احلال بهيمة الانعام بحال
انتفاء حل الصيد وهو حرم وهي قد احلت لهم مطلقا ولا يظهر له فائدة الا اذا عني
بها الظباء وحمر الوحش وبقره لانه مع عدم المراد اعتبار المفهوم يعلم منه غيره
بالطريق الاولى لانها اذا احلت في عدم الاحلال لغيرها وهم محرمون لدفع الحرج
عنهم فكيف في غير هذه الحال فيكون بيانا لانعام الله عليهم بما رخص لهم
من ذلك وبيانا لانهم في غنية عن الصيد وانتهاك حرمة الحرم والعجب ان
عبارة الكشاف صريحة فيه ولم يعرج عليه احد من شراحه وقد نبه له في الكشف
لكنه لم ينقحه قوله وقيل من واو اوفوا هذا قول الاخفش انه حال من فاعل
اوفوا ولا يخفى ضعفه لما فيه من الفصل بين الحال وصاحبها بجملة ليست اعتراضية
اذ هي مبينة وتخلل بعض اجزاء المبين بين اجزاء المبين ولا وجه للتقييد به مع
انهم مامورون بالوفاء مطلقا والتوجيه السابق لا يجري فيه كما لا يخفى وان قيل
انه اقرب معنى وان كان ابعد لفظا لانه جعله حالا من ضمير لكم انما يصح اذا اريد
ببهيمة الانعام الظباء واما اذا اريد الانعام المستثنى منها البعض على ما صرح
به فعليه تقييد الاحلال بهذه الحال وليس كذلك لما علمت من انه على ظرف
التمام ثم تكلف له ما عرفته وقد منا دية على خلافه فقال ويمكن دفعه بان
المراد بالانعام اعم من الانسي والوحشي مجازا او تغليبا او دلالة او كيف ثبت

واحلالها على عمومها مختص بحال كونكم غير محلين للصيد في الاحرام اذ معه
يحرم البعض وهو الوحشي واما جعله حالا من فاعل احللنا المدلول عليه
بقوله احلت لكم ويستلزم جعل وانتم حرم ايضا حالا من مقدر اي حال كونكم
غير محلين الصيد في حال احرامكم فليس ببعيد الا من جهة انتصاب حالين
متداخلين من غير ظهور ذي الحال في اللفظ وترجيحه بان التحليل والتحريم
شان الشارع دون المكلفين ليس بشي لان معناه تعتقدين الحل والحرمة
عملا واعتقادا وهو سايغ في الكتاب والسنة اقول لا يخفي ما في هذا الوجه
الذي رجحه من الضعف من جهة العربية فان الفاعل الذي ناب عنه مفعوله
نزلت نسيا منسيا وقد نص النحاة على انك لو قلت انزل الغيث مجيبا
لدعائهم على انه حال من فاعل الفعل المجهول المتروك اذ تقديره انزل الله
الغيث حال اجابته لدعائهم لم يجز لا سيما على مذهب القايلين بان المبني
للمفعول صيغة اصلية ليست محولة عن المعلوم وايضا لا وجه للتقييد لما
اورده على الوجه الذي قبله مع انه محلي صيغة جمع كما هو في الرسم
العثماني بالياء فكيف يكون حالا من الله فكان قايله زعم انه محل من غير
يا وانه رسم بالياء على خلاف القياس كما في البحر ولا يخفي حاله وفي حيان
هنا كلام طويل الذي فيه تكلف وتعسف تركه خير منه **قوله** وانتقل
استثنا وفيه تعسف ليس وجه التعسف فيه ان استعماله غير في الاستثنا
غير ظاهر ولا من تكرير الاستثنا سوا ترادفا او تداخل بالعتنا والمعنى
فيه الا ان يتكلف له ما لا يليق بالنظم القراني لان المحلين لا يستثنون
من البهيمة ان رجع الاستثنا من الاول بل من لكم فيصير المعنى احلت
البهيمة الا للمحلين وهو غير صحيح وكذا الثاني وما قبله فتدبر **قوله**
يعني مناسك الحج جمع شعيرة وهو اسم ما اشعر اي جعل شعارا وعلما للنسك
ويقدر فيهم انه وصف لاشتقاقه وكونه على وزن الصفات لانه لم يجر على موصوف
والشعار الامارة والعلامة والاعلام جمع علم بمعناه وقوله التي حدها
اشارة الى ان تسميتها شعاير لتسمينها حدودا لان الحدود تسمى شعاير
ايضا لما فيها من العلامات وقوله ولا الشهر الحرام المراد به جنسه وفسره الزمخشري
بشهر الحج لانه المناسب للمقام وجد يه بجيم مفتوحة ودال مهملة ساكنة
جمع جدات بالتحريك وجداية فعلة وجمعه جدايا ما يجمع تحت السرج والرحل
وخص الهدي بالذكر وان كان داخلا في الشعاير لان فيه نفعا للناس ولانه
مالي قد يتساهل فيه وتعظيما له لانه من اعظمها **قوله** اي ذوات
القلايد وهي الابل التي كان يجعل لها شعارا وهي بعض الهدي خصت
بالذكر تشريفا لها او لا تعتدوا فيه والنهي عن التعرض لها مبالغة في النهي
عن التعرض له كما في قوله تعالى ولا يبدين زينتهن فالنهي اذا نهي

سعد

عن اظهار الزينة كالخلخال والسوار علم النهي عن ابدا محلها بالطريق الاولى
ومن الغريب ما روي عن السدي في شرح ابي داود من ان المراد بالقلايد
اصحاب الهدي قال كان العرب يتقلدون من لحا شجر مكة فيقيم الرجل بمكة
حتى اذا انقضت الاشهر الحرم واراد ان يرجع الى اهله قلد نفسه وناقته من لحا
الشجر فيامن حتى ياتي اهله انتهى ولحا كعصا بلام وحا مهملة قشر الشجر
كالجيئة ولا امين البيت الحرام بالقتال الى اي ولا تحلوا اقواما امين ويجوز
ان يكون على حذف مضاف اي قتال قوم امين او اذى قوم امين وقري
شاذا ولا امي البيت بالاضافة والبيت مفعول به لا ظرف وان يشبهم تفسير
لفضلا ويرضى تفسير رضوانا وهو بناء على ظنهم ان كان في حق المشركين
كما سياتي **قوله** والجملة في موضع الحال من المستكن الخ على هذا رد على الزمخشري
في جعله جملة يبتغون صفة لامين حيث قال في تفسيره لا تتعرضوا لقوم
هذه صفتهم تعظيما لهم واستنكارا ان يتعرضوا لمثلهم وتبعه ابو البقا
اذ اختار ان اسم الفاعل الموصوف لا يعمل لضعف شبهه بالفعل الذي عمل بالحمل
عليه لان الموصوفية تبعد الشبه لاختصاص خواص الاسما وقد رد بوجهين الاول
ان الوصف المانع من العمل اذا تقدم المعمول كقولك ضارب قومي زيدا
فلو تاخر لم يمنع لحجته بعد الفراغ من مقتضاه كما صرح به صاحب اللب وغيره
الثاني ان الزمخشري لم يرد ما فهمه المعترض من ان جملة يبتغون صفة
امين حتى يرد عليه ما ذكر اذ مراده ان امين ويبتغون صفتان لموصوف
مقدر وهو قوم دفعا لما يرد عليه من ان امين اذا كان مفعولا لا تحلوا يعمل
غير المعتمد الا انه يرد عليه انه اذا جاز الاعتماد على الموصوف المقدر كان
اشتراط الاعتماد لغوا فلا يمتنع العمل في شي من الصور لانه ما من اسم فاعل
الا ويصح ان يقدر له موصوف كما اشار **اقول** هذا زبدة ما هنا من الجدل
والقال وليس لخه من وجوه الاول ان ما ادعاه الفاضل المحقق غير
متعين لجواز ان يريد بيان حاصل معنى النظم وانه لا تحلوا ماولا بلا
تتعرضوا لان الحل والحرمة لا تتعلق بالذوات ولذا قدر في نحو احل لكم
النسا نكاح النسا ويجوز ان يريد ما فهمه المعرب بناء على ان الوصف المتاخر
لا يمنع كما مر وانه كان قليل يمنع مطلقا كما توهمه صاحب الدر المصون حتى
ذهب الى عدم منعه قياسا على المصدر الا انه لا وجه له فقد قال في كتاب
المواطن لا خلاف في جواز عمله اذا تاخر ولذا جزم به بعضهم هنا فقد اخطا
من المعترض وغفلة عمن قبله وحاول دفعه بدليل اخر وان ما اعترض
على الزمخشري بما نسبه اليه من الاعتماد على المقدر بحديث اللغوية الذي
سمعته فليس بشي لان النحاة صرحوا به كما قال في الالفية
وقد يكون نعت محذوف عرف فيستحق العمل الذي وصف

سعافني

وهو ان توهمه واردا غير مندفع ليس بشيء لانه ليس كل اسم فاعل يصح
ان يقدر له موصوف اذ يمنع منه موانع معنوية كعدم القرائن وصناعية كما
في نحو قولك ماذاهب اخوك لانه لا يصح ان يقدر له موصوف كرجل وشخص
لعدم الرابط وقد صرحوا في باب النعت بان الموصوف لا يحذف في كل موضع
وان له مواطن يطرد فيها كان يكون الموصوف بعض اسم مجرور بمن او في قبله
ولذا اشلوا له هنا بقوله تعالى ومن الناس والدواب والانعام مختلف
الوانه اي صنف مختلف الوانه الخ واذا كانت الصفة جملة او ظرفا لا يصح في غير
هذا الا ندورا او شذوذا واما قول السهيلي رحمه الله طريقة حذفه هنا
ان يكون الموصوف مندرجا في معنى اسم قبله نحو كم ضارب زيدا لا دخول له
في معنى كم وفي غيره لا يجوز فقد قال ابو حيان رحمه الله انه مردود فقوله
ان جملة يبتغون صفة لمقدر مرادا من السحاب للوقوف تحت الميزاب فان
قلت كيف قال انه لو لم يقدر الموصوف كان عاملا بلا اعتماد مع دخول
النفي عليه وهو لا يختص بما صرحوا به قلت هو بناء على ما فهمه من ان
معنى الاعتماد على النفي ان يسلط عليه وينفي معناه لا ان يلي لفظه نحو
ما قائم ابوك وهذا ليس كذلك لان تقديره لا تحلوا امين فالمنفي الاحلال
نعم هذا الاعتماد عليه فانه يكفي وقوعه في حيز النفي خصوصا والنفي
منصب على القيد وقد صرحوا بان اعتماده على معنى النفي مطلقا صريحا
كان او مآلا ولم يتعرضوا هنا للاعتماد لظهوره وهذا مما ينبغي منه فلا تكن
من الغافلين **قوله** وفائدته استنكار التعرض لمن هذا شأنه اي مطلقا
او من المسلمين والمانع له انه طالب فضل الله ورضوانه وقوله وقيل الخ فيكون
على هذا مخصوصا بالكفرة فالفضل التجارة والرضوان بزعمهم ولو
ابقي الفضل اشارة الى ما في الحواشي من عدم التنبه له وفي قوله لا اعتماد
لطيفة منه على ظاهره لانه بزعمهم صح لكنه لما امكن حمله على ما هو في نفس
الامر كان حمله عليه اولى واورد على هذا التوجيه السابق انه اذا كان امين
البيت الحرام المسلمين فالتعرض لهم حرام مطلقا سواء كانوا امين او لا فلا وجه
لتخصيصهم بالنهي عن الاحلال وفي المصباح ما تعرض له بسوء وعرضت له
بمعنى وقيل ما صرحت له عرضة بالوقيعة فيه ولا تعرض له بسوء اي لا تعترض له
فتمنعه باعتراضك ان تبلغ مراده فمعنى التعرض للشيء اعم من اخذه
وقتله وطرده فالاحلال لمعنى جعله حلالا او اعتقادا وجعله كناية او مجازا عن
التعرض له لان المؤمن لا يتعرض لما لا يحل له فلذا فسروه به هنا وقول
الزمخشري السابق فهم هذه صفتهم اشارة الى ان التعليق بالمشتق
يفيد علية مبدأ الاشتقاق فالظاهر ان اللام للعلة ومن تبعه اشاروا لهذا
الا لما فهمه الفاضل المحقق فافهم **قوله** اذ روي ان حطيم بن ضبيعة بيما

اي

اتي من اليمامة الى المدينة ولم يسلم بعد عرض الاسلام عليه فلما خرج من سرح
المدينة اي الابل المسرحة للرعي فاستاقها وتبعوه فلم يدركوه فلما خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم عام قضاء العمرة التي احصر عنها سمع تلبية
حجاج اليمامة فقال هذا الحطيم واصحابه فدونكموه فكان قد قلد ما نهب
من السرح وجعله هديا فلما توجهوا لذلك نزلت هذه الاية وهذا الحديث اخرجه
ابن جرير عن عكرمة وسمي الرجل الحطيم بن هند البكري فليحرر **قوله**
وعلى هذا فالاية منسوخة الخ ان كان هذا مخصوصا بالمشركين والمنع عن اتيانهم
ونحو لهم المسجد الحرام فانها نسخ فان كان للمسلمين والمشركين وخصوص
السبب لا يمنع عموم اللفظ فالنسخ في حق المشركين خاصة وهو في الحقيقة
تخصيص لكن لما كان المخصص متراخيا لا مقارنا سمي ناسخا لما هو مذهب
الحنفية فينبغي ان يحمل كلام المصنف على الاول لانه شافعي لا يسمي مثله
نسخا فتدبر **قوله** وقرئ تبتغون على خطاب المؤمنين هذه قراءة حميد
ابن قيس الاعرج في الشواذ قيل وهي قلقلة لقوله من ربهم ولو اريد خطاب
المؤمنين لكان المناسب من ربكم وربهم ولو قيل ترك التعبير لما ذكر للتعريض
بانه ربهم يحبهم ولا يرضى بما فعلتموه وفيه بلاغة لا تخفى واشارة الى ما مر من
انه الله رب العالمين لا المسلمين فقط فافهم **قوله** اذن في الاصطياد
بعد زوال المحرم ولا يلزم من ارادة الاباحة الخ قال الزجاج ومثله
لا تدخل هذه الدار حتى تؤدي ثمنها فاذا اديت شيئه فادخلها اي اذا اديت
ابيح لك دخولها وهذه مسئلة اصولية فقيل الامر بعد الحظر يقتضي الاباحة
واستدل بهذه الاية والمصنف رحمه الله لا يراه فلذا قال ان الامر هنا للتوسعة
ورفع المنع والصيد ليس مامورا به فلا وجه للايجاب فيه ولا تكون الاية دليلا
على ما ذكر فان كان ما يقتضي الايجاب او الاستحباب عمل به ومن قال حقيقة
الايجاب قال انه للمبالغة في صحة المباح حتى كانه واجب وقيل ان الامر فيه لمثله
لوجوب اعتقاد الحل وفيه نظر وتحقيقه في اصول الفقه **قوله** وقرئ بكسر
الفا الخ هذه قراءة شاذة منسوبة للحسن وضعيفة من جهة العربية لان
النقل الى المتحرك مخالف للقياس وقيل انه لم يقرا بكسرة محضة بل امال
لامالة الطا وان كانت من المستعلية وقرئ احلا بالهمزة لانه يقال حل من احرامه
واحل بمعنى فقوله واحللتم معطوف على بكسر الفا **قوله** لا يجرمنكم لا يكسبنكم
يعني ان معنى جرم حمل كما نقل عن ثعلب والكسائي يقال جرمه على كذا
اي حمله عليه فعلى هذا اي يتعدى لواحد بنفسه وهو الضمير هنا والى الاخر
بعلى وهو ان تعتدوا فتقديره على ان تعتدوا ومحله بعد حذف الجار اما
جر او نصب على المذهبين اي لا يحملنكم بغض قوم على الاعتداء عليهم وقال
ابو عبيد والفراء معناه كسب يقال جرم واجرم بمعنى كسب ومنه الجريمة

وكسب يتعدى لواحد ايضا وقد يتعدى لاثنين فلذا اجرم يقال كسب ذنبا
واكسبه ذنبا فعلى هذا ان تعتدوا مفعول ثان له والاصل مادته موضوعة
لمعنى القطع لان الكاسب ينقطع لكسبه ومنه لاجرم وسياتي تحقيقه قوله شدة
بغضهم وعداوتهم له الخ اشار الى ان البغض او شدته وسمع في نونه الفتح والتسكين
وفيهما احتمالان ان يكونا مصدرين شذوذ الان فعلانا بالفتح مصدر ما يدل على
الحركة كالجولان ولا يكون لفعل متعد لما قاله سيبويه وهذا متعد لانه يقال شنئته ولا
دلالة له على الحركة وقيل ان في الغضب غليان القلب واضطرابه فلذا ورد
مصدره كذلك وفعلان بالسكون في المصادر قليل نحو لويته ليانا بمعنى مطلته
او صفة لان فعلان بالسكون في الصفات كثير كسكران وبالفتح ورد فيها قليلا
كحمار قطوان وتيس عدوان فان كان مصدرا فاضافته اما الى الفاعل او المفعول
اي يبغضكم قوم او تبغضونهم وجوز المصنف رحمه الله الوصفية في السكون دون
الفتح لندوره فيه لما اشار اليه واذا كان وصفا فهو بمعنى بغيض اي مبغض
بالكسر اسم فاعل كغضبان بمعنى غاضب واضافته بيانية اي المبغض من بينهم
وليس معناه الى فاعله او مفعوله كالمصدر قوله لان صدوكم الخ هذا على
قراءة الفتح بتقدير اللام على انه علة للشنآن وعلى قراءة الكسر ان شرطية
وما قبله دليل الجواب او الجواب على القول بجواز تقدمه والصحيح الاول
واورد على قراءة الكسر انه ان كان الصد المذكور ما وقع عام الحديبية
فهو محقق متقدم فكيف يقال ان صدوكم وهو يقتضي استقباله وعدم
تحققه وان اريد ما بعد الفتح فلم يقع صد بعده فذهب قوم الى ان الاية لم
تنزل بعد الحديبية فانه غير متفق عليه ولئن سلم فهو للتوبيخ على الصد
الواقع يوم الحديبية والدلالة على انه كان ينبغي ان لا يكون ونوعه الا على
سبيل الفرض والتقدير كقوله تعالى ان كنتم قوما مسرفين وهو
ان يكون بتقدير ان كانوا قد صدوكم وقوله ولا يجرمنكم الخ وقع في نسخة مقدما
والصحيح هذه وما ذكره نظر الى ان الاصل ان تكون الهمزة للتعدية والا
فيجوز ان يكون من جرمته ذنبا للمبالغة ولم يجعله جرمت من المتعدي الى واحد
وان تعتدوا على حذف الجار لانه الواقع موقع المفعول الذي يكون بلا
واسطة البتة قوله على العفو والاغضا الخ الاغضاء عدم النظر الى ما يكره
وفسر البر والتقوى بهذا ليقابله بقوله ولا تعاونوا الخ فانه يدل على ذلك
او هو عام فالمراد بالبر متابعة الامر مطلقا وبالتقوى اجتناب الهوى ولو عطف
الثاني باو لكان اظهر قال الطيبي والثاني اظهر واولى لتصير الاية
من جوامع الكلم ويكون تذييلا للكلام فيدخل في البر والتقوى جميع مناسك
الحج قال تعالى فانها من تقوى القلوب والعفو والاغضا ايضا هـ
وفي النهي عن الاثم والعدوان عدم التعرض لقاصدي البيت الحرام دخولا

اوليا

اوليا وعلى الوجه الاول يكون عطفا على ولا يجرمنكم من حيث المعنى
لانه من باب لا اريتك هاهنا كانه قيل لا تعتدوا على قاصدي المسجد الحرام
لاجل ان صدكم قريش عن البيت الحرام وتعاونوا على العفو والاغضا ومن
ثم قيل الوقف على ان تعتدوا لازم لان الاعتدا منهي عنه والتعاون على
البر مامور به والتشفي طلب شفا الصدور بالانتقام قوله ما فارقته
الروح من غير تذكية الذبح والمراد حتف انفه من غير سبب خارج عنه والدم
المسفوح الذي اسالوه واخرجوه بالذبح والاعاجم معا وهي المضارين هـ
والاهلال رفع الصوت والمراد به هنا ذكر ما يذبح له وقوله من وقذته بمعنى
ضربته اصله ان تضرب بخشبة يسترخي ومنه وقذه النعاس اي غلب عليه
وانما قال في تا النطيحة انها للنقل لانها النطوح مطلقا مذكرا كان او
مؤنثا ولان فعيلا بمعنى مفعول لا تدخله التا وفسر ما اكل السبع بما اكل منه
اي اكل بعضه لان ما اكل كله لا يتعلق به حكم ولا يصح ان يستثنى منه ما ادركه
وذلي قوله وهو يدل على ان جوارح الصيد الخ جوارح الصيد اعم
من كلابه وطيوره كالبازي وهي في حكم السباع والحياة بعد الذبح لا وقت
الذبح فانه لا يحسب وقوله من ذلك اي ما ذكر قبله من المنخنقة الى هنا
اذ لا يحتمل رجوعه الى ما قبله وعلى هذا لا تتقيد المذكورات بقوله
مماتت والا لم يصح الاستثنا منها وقوله في الشرع لقطع الحلقوم اي موضوعة
له وفي نسخة بقطع الحلقوم بالبا متعلق بالذكاة والمري مجرى الطعام
وتفصيل التذكية في الفقه قوله والنصب واحد الانصاب معطوف
على الميتة واختلف فيها فقيل هي حجارة كانوا يذبحون عليها فعلى على
اصلها ولعل ذبحهم عليها كانه علامة على كونها لغير الله وقيل هي الاصنام
لانها نصبت لتعبد وعلى على اصلها او بمعنى اللام والنصب بضمتين جمع
نصاب وقيل هو مفرد وقرئ بضم النون وتسكين الصاد تخفيفا وقرئ
بفتحتين وفتح فسكون قوله الاستقسام بالازلام الخ جمع زلم او زلم
وهو القدح المضروب به ليطلب ما قدر وقسم له ولذا سمي استقساما
وقد بينه المصنف رحمه الله والغفل بضم الغين المعجمة وسكون الفا الذي
لا سمة عليه اي لا علامة عليه والمراد هنا انه لم يكتب عليه شي وهذا من جملة
الفال وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الفال فلم صار فسقا وحراما
واجيب بانه كان استشارة مع الاصنام واستعانة بهم فلهذا صار حراما
واما انه دخول في علم الغيب فلا نسلم ان الدخول في علم الغيب حرام
بمعنى استشعار ان الله يعلم الغيب لانه لا يعلم الا هو ولهذا صار استعلام
الخير والشر من المنجمين والكهنة ممنوعا مطلقا بخلاف الاستخارة من
القرآن فانه استعلام من الله تعالى ومن ينظر في ترتيب المقدمات

قطب

او بيرناص فهو لا يطلب الاعلم الغيب منه فلو كان طلب علم الغيب حراما لانسد
طريق الفكر والرياضة ولا قايل به وقال الامام رحمه الله لو لم يجز طلب
علم الغيب لزم ان يكون علم التعبير كفرا لانه طلب للغيب وان تكون اصحاب
الكرامات المدعون للالهامات كفارا ومعلوم ان كل ذلك باطل وفيه ان ما ذكره
من الاستخارة بالقران وتبعه المحقق بقال الفم اطبقوا عليه محل نظر
فانه لم ينقل فعله عن السلف وقد قيل ان الامام مالك كرهه ولم ار فيه نقلا الا
انه قال في فتاوي الصوفية نقلا عن الزندوسي انه لا باس به وانه فعله
معاذ وعلي رضي الله عنهما وروي عن علي كرم الله وجهه انه قال من اراد ان
يتفال بكتاب الله فليقرا قل هو الله احد سبع مرات وليقل ثلاث اللهم بكتابك
تفالت وعليك توكلت اللهم ارني في كتابك ما هو مكتوم من سرك المكنون
في غيبك ثم يتفال باول الصحيفة انتهى وفي النفس منه شي وفي كتاب الاحكام
للجصاص ان الاية تدل على بطلان القرعة في عتق العبيد الذي معنى ذلك
بعينه اذ كان فيه اثبات ما اخرجته القرعة من غير استحقاق لامن اعتق احد
عبديه عند موته ولم يخرجوا من الثلث وقد علمنا انهم متساوون في استحقاق
الحرية في استعمال القرعة اثبات حرية غير مستحقة واحرما لعامن هو مساوله
فيها لما يفعله صاحب الازلام فان قيل قد جازت القرعة في قسمة الغنايم
وغيرها وفي اخراج النسا قيل له انما القرعة فيها لتطييب نفوسهم والبراة
من التهمة في ايثار البعض ولو اصطلحوا على ذلك جاز من غير قرعة واما
الحرية الواقعة على واحد منهم فغير جايز نقلها عنه الى غيره وفي استعمال
القرعة نقل للحرية عمن وقعت عليه واخراجه منها مع مساواة غيرها
فيها انتهى اقول هذا مذهب ابي حنيفة رحمه الله واصحابه والشافعي
خالفهم فيه وروي فيه احاديث صحيحة وله تصنيف مستقل نقلناه رواية
عن مشايخنا ويريده وتوقعها في القران من غير دليل ناسخ واما القرعة
في غير العتق فتتفق عليها قوله وقيل هو استقسام الجزور الخ هذا
هو الميسر وسياتي بيانه ورجح هذا البعض المفسرين ولانه يناسب ذكره مع
محرمات الطعام معناه طلب قسم من الجزور او ما قسمه الله له وقوله
لانه دخول في علم الغيب مر ما فيه وقوله اوالى بيان ما حرم اشارة الى
تناول المحرمات من الماكل المعلوم من سياق ما قبله مرجع الى جميع ما
قبله ويشمل الاستقسام قوله اراد به الحاضر وما يتصل به من الازمنة
الاتية واسقط قوله في الكشاف الماضية اذ لا معنى له هنا وهو منصوب
على الظرفية بيئس وليست اللام فيه للعهد كما يقال كنت بالامس شابا
والان اليوم اشيب او يجب للعهد والمراد يوم نزول الاية الذي ذكره المصنف
رحمه الله ورواه الشيخان عن عمر رضي الله عنه واليا من عدم الرجا

واشار اليه بتقدير مضاف فيه لان الياس ليس من نفس الدين بل من
ابطاله او غلبته بان يغلبوكم عليه وقولهم ان يظهروا عليكم راجع الى الوجهين
وان كان على الثاني اظهر وقوله فلا تخشوهم متفرع على الياس والظهار
الخطية فيه بعضهم من نهيهم عن خشية غيره قوله بالنصر والاظهار على الاديان
كلها الخ لانهم بالنصر والقوة يجرون احكام الدين من غير مانع وبه تمامه او
المراد اتمام الدين في نفسه ببيان ما يلزم بيانه ويستنبط منه غيره وهذا
رد على من قال ان الاية تبطل القياس واليه اشار المصنف بقوله وقوانين
الاجتهاد قوله بالهداية والتوفيق الخ اي باتمام الهداية والتوفيق
باتمام سببهما والاتمام حاصلان قبل ذلك ومنار الجاهلية استعارة لامورها
من مناسكهم وغيرها قوله اخترته لكم الخ يعني انه نظر فيه الى معنى الاختيار
ولذا عدي باللام ومنهم من جعله صفة لدين فقدم عليه فانتصب حالا والاسلام
ودينا مفعولا رضيت لان ضمن معنى صيروا دينا منصوب على الحالية من الاسلام
او التمييز من لكم فان قيل ما وجه تقييد رضى الاسلام بقوله اليوم لانه معطوف
على اكملت وهو مرضي قبل ذلك وبعده قيل المراد برضاه حكمه باختياره حكما
ابدا لا ينسخ وهو كان في ذلك اليوم وقوله وهو الدين عند الله لا غير جملة
حالية مفيدة للدلالة على ما ذكرناه قوله متصل بذكر المحرمات
الخ الاضطرار الوقوع في الضرورة وقوله وحرمتها من جملة السدين
الخ اشارة الى ان الاعتراض بذكر امر الدين يوكد حرمتها لانها من جملته
والمخمصة المجاعة اي الجوع سمي بها لانه تخمص له البطون اي تضمر والجنف
معناه الميل كما مر والمراد ميله للاثم تجاوز محل الضرورة والرخصة بالزيادة
او قصدا لامر غير دفعها وظاهره ان معنى قوله غير باغ ولا عاد ذلك وفيه
ما مر في سورة البقرة وبالمستاثر على غيره وكانه اشار هنا الى
تفسير اخر له وقوله لا يواخذه باكله اوله به ليصح جعله جوابا لمن الشرطية
مترتبا عليه واشار بذلك الى انه لا اثم فيه بسبب الجزا لانه مغفور في الكلام
وان كان لا اثم منه قوله لما تضمن السوال معنى القول الخ يعني ان
السوال ليس مما يعمل في الجمل ويتعدى بحرف الجر يقال سال عن كذا
فقيل انه بتقدير مضاف اي جواب ماذا واختار المصنف رحمه الله انه
ضمن معنى القول فعلقت به الجملة لما يحكي بالقول وليس معلقا لانه وان
لم يكن من افعال القلوب لكنه طريق العلم فعلق كما يعلق وقال لهم
دون لنا الذي وقع في سوالهم لتقتضي الحكاية ذلك حكاية بالمعنى المناسبة
غيبة يسالونك كما تقول اقسم زيد ليضربنك لو قلت لاضربن جاز وقوله
والمسوول الخ اي ليس عن مطلق ما احل بل عن المطاعم لان الكلام فيها
وقوله سالوا عما احل لهم اي هل هو جميع ما عدا المذكور ام فيه تفصيل

فاجيبوا بان له تفصيلا **قوله** ما لم تستخبثه الطباع السليمة الخ فالمراد بالطيب ما لم يستخبثه لقوله يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبايث والمراد لمستخبثات العرب ما كانوا ياكلونه من الحشرات وقوله اوما لا يدل الخ تفسير اخر للطيب وهو بمعنى الحلال لان الطيب يكون بمعنى الحلال والحل اما بنص او قياس او يدخل فيه الاجماع لا من استناده لنص وان لم يقف عليه وقال السليمة لان الطباع جمع طبع وهو ما طبع عليه الانسان لما ذكره الازهري فلا عبرة بمن انكر كونه جمعا وقال انه واحد مذكر ومن انثه ذهب الى الطبيعة وقال ابن السيد يجوز ان يكون جمع طبع ككلب وكلاب انتهى وكانه لم يقف على ما قاله الازهري **قوله** عطف على الطيبات ان جعل ما موصولة الخ يصح على هذا ايضا كونها مبتدا وجملة فكلوا خبره لكن خلاف الظاهر **قوله** وصيد ما علمتم الخ اي مصيده لانه الذي احل بعطفه على الطيبات من عطف الخاص على العام وعلى تقديرها الشرطية لا يكون عطفا على الطيبات بل مبتدا خبره الشرط والجزا على المختار والجملة عطف على الجملة احل لكم ولا يحتاج الى تقدير مضاف ونقل عن الزمخشري انه قال بالتقدير فيه وقال تقديره لا يبطل كون ما شرطية لان المضاف الى اسم الشرط في حكم المضاف اليه كما تقول غلام من يضرب اضرب لذا قال النحرير والظاهر انه لا حاجة الى جعل الصيد بمعنى المصيد لان الحل والحرمة تتعلق بالفعل وانه لا حاجة الى تقدير المضاف على جعلها شرطية كما اشار اليه المصنف رحمه الله بترك التقدير فيه لانه على ذلك التقدير يصير الخبر خاليا عن ضمير المبتدا الا ان يتكلف بجعل ما امكن من وضع الظاهر موضع المضمر فليتامل **قوله** والجوارح كواسب الخ من قولهم جرح فلان اهله خيرا اذا اكسبهم وفلان جارحة اهله اي كاسبهم **قوله** معلمين ابا الصيد الخ يوجب الجوارح شامل للكلاب وحض به الاشتقاق لانه الكثر فيه وقوله مضري اصله معنى التضرية الاغراء والحث وقد ضري بالصيد واضراه عليه مربه عليه ثم قيل لكل من اعتاد شيا وقوله لان كل سبع يسمى كلبا في شموله للطير نظر ولا دلالة له في تسمية الاسد كلبا عليه وقوله من الكلب لسكون اللام اصالة او محففة كلب بفتحتين وفيه على هذا الاستخدام في قوله فيه **قوله** لقوله صلى الله عليه وسلم اللهم سلط عليه كلبا من كلابك قال في الكشاف فاكله الاسد وسياتي هذا في سورة النجم قاله صلى الله عليه وسلم في حق عتبة بن ابي لهب او لهب بن ابي لهب وقد اذاه وسبه قال الطيبي رحمه الله هذا حديث موضوع وليس كما قال بل هو حديث صحيح اخرجه الحاكم في المستدرك من حديث ابي نوفل قال كان لهب ابن ابي لهب يسب النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم اللهم سلط

عليه كلبا من كلابك او كلبك فخرج في قافلة يريد الشام فنزلوا منزلا فيه سباع فقال اي اخاف دعوة محمد صلى الله عليه وسلم فجعلوا متاعه حوله وقعدوا يحرسونه فجا اسد فانتزعه وذهب به قال الحاكم وهو صحيح الاسناد وقوله وانتصابه اي مكلبين **وقوله** وفايدتها المبالغة الخ اشارة الى انها حال مؤكدة لعاملها وهو علمتم **قوله** حال ثانية مؤكدة ايضا واستينافية ان لم تكن ما شرطية والا فهي معترضة **قوله** من الحيل وطرق التاديب الخ اي المراد بما علمهم الله ما ذكر وهو اعم من الوجه الثاني ولذا قدمه لانه اعم فايدة اذ التاديب شامل لما في ارساله وما منعه وقيل الاول يتعلق بكيفية التعليم والحيل وهي من الله اي بالهام منه او بالعقل الذي خلقه فيهم والثاني ما في الاصطياد من الجزييات التي يحصل بها الصيد وذلك بالشرع الذي علمه الله فعلى الاول الحال الثانية اعني تعلمونهن بمنزلة التفسير والتفصيل للحال الاولى اي مكلبين وعلى الثاني فتدل زايد وقوله بدعايه اي بندا الصيد للكلب ونحوه **قوله** لقوله صلى الله عليه وسلم الخ رواه اصحاب السنن واوله قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب المعلم فقال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل مما امسك عليك فان اكل منه فلا تاكل فانما امسك على نفسه قال ابو حنيفة واصحابه اذا اكل الكلب من الصيد فهو غير معلم لا يوكل صيده ويوكل صيد البازي ونحوه وان اكل عليه امام الحرمين من الشافعية وقال مالك والليث يوكل وان اكل الكلب منه وقال الشافعي رحمه الله لا يوكل اذا اكل منه والى المذاهب اشار المصنف رحمه الله وقوله في الحديث انما امسك الخ علة للنهي وقوله الضمير لما علمتم الخ هذا هو الاصح لما صرح به الحديث السابق وتفسيره للاكل وهو بعيد وقوله فيواخذكم الخ اشارة الى ان سرعة الحساب كناية عن المواخذة على جميع الافعال حقيرها وجليلها لان من سرع عليه الحساب وسهل يحاسب على كل شي ومن صعب عليه قد يحاسب على ما يهمه ويترك غيره **قوله** يتناول الذبايح وغيرها ونقل الخ في البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما ان المراد بها الذبايح لان غيرها لم يختلف في حله وقوله والنصارى فيل فيه شي فان النصارى ثلثة واخرج عبد الرزاق عن النخعي عن علي كرم الله وجهه ورضي عنه انه كان يكره ذبايح بني تغلب ولخم وجذام وبني هم من العرب وزواه الشافعي عنه باسناد صحيح ولم يلحق بهم المجوس لانهم ليسوا باهل الكتاب **قوله** سنوا بهم سنة اهل الكتاب الخ قال ابن حجر رحمه الله لم اجده بهذا اللفظ وقد رواه مالك في الموطا عن عمر رضي الله عنه انه قال ما ادري ما اصنع في امر المجوس فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه اشهد لسمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول سنوا بهم سنة اهل الكتاب قال مالك رحمه الله يعني في الجزية
وعلم من تخصيص مالك الجزية انه لا توكل ذبايحهم ولا ينكح نساوهم ورواه
البيهقي عن الحسن بمعني ما ذكره المصنف رحمه الله وعبد الرزاق وقال
اجماع اكثر المسلمين عليه يوكده فلا وجه لما قاله ابن حجر واعاده احلت لكم
الطيبات للتاكيد والتوطية لما بعده وذكره اليوم لما مر **قوله** وطعامكم
حل لهم الخ فلا عليكم اصله لا باس عليكم فحذف اسم لا وهو مسموع من العرب
كما ذكره النحاة وفي الانتصاف لما كان المنا رعين مخاطبين بفروع الشريعة
اولوا الاية بصرف الخطاب الي المومنين اي لا جناح عليكم ايها المسلمون ان
تطعموا اهل الكتاب وفي امالي الامام السهيلي رحمه الله قيل ما الحكمة في هذه
الجملة وهم كفار لا يحتاجون الي بياننا فعنه جوابان احدهما ان المعني انظروا
الي ما احل لكم في شريعتكم فان اطعمتموه فكلوه ولا تنظروا الي ما كان
محرما عليهم فان لحوم الابل ونحوها كانت محرمة عليهم ثم نسخ ذلك في شرعنا
والاية بيان لنا لا لهم اي اعلموا ان ما كان محرما عليهم مما هو حلال لكم
فقد احل لهم ايضا ولذلك لو اطعمونا شحم بقر او نحوه وقالوا هو حلال في شريعتنا
وقد اباح الله لكم طعامنا لكذبناهم وقلنا ان الطعام الذي يحل لكم هو الذي
يحل لنا لا غيره فالمعني طعامهم حل لكم اذا كان الطعام الذي احللته لكم
وهذا التفسير معني قول السدي وغيره الثاني للنحاس والزجاج
والنقاش وكثير من المتاخرين ان المعني جايز لكم ان تطعموهم من طعامكم
لا ان يبين لهم ما يحل لهم في دينهم لان دينهم باطل لانه لم يقل واطعامكم
بل طعامكم والطعام الماكول واما الفعل فهو الاطعام فان زعموا ان
الطعام يقوم مقام الاطعام توسعا **قلنا** يبقي اعتراض اخر وهو
الفصل بين المصدر وصلته بخبر المبتدا وهو ممتنع بالاجماع لا يجيزون
اطعام زيد حسن للمساكين والاعتراض شديد زيدا نكيف جاز وطعامكم
حل لهم انتهي وقوله تبيعوهم يفيد انه يجوز البيع له مطلقا ولو كانوا
من دار الحرب وبه صرح الفقها لكن قالوا الاولي ان لا يباع لهم بخلاف
السلاح وما يعين علي الحرب وبعضهم خلط في الاول فاعرفه **قوله**
والمحصنات الخ جعله تبعا علي الاول نبا علي نكاح الامة الكافرة واما
المحصنات من الذين اوتوا الكتاب فسره ابن عمر رضي الله عنهما بمن
اسلم منهن وقالوا انه ياباه النظم كلم يرضوه وحفظا هو يتناول الحربيات
وقال ابن عباس رضي الله عنهما لا يجوز نكاح الحربيات لخصوص
الاية بالذميات واحتج له بقوله لا تجد قوما يومنون بالله واليوم الاخر
يوادون من حاد الله ورسوله مقتضي للمودة لقوله تعالي خلق لكم
من انفسكم ازواجا وجعل بينكم مودة ورحمة قال الجصاص هذا اعتذا

انما

انما يدل علي الكراهة واصحابنا يكرهون مناكحة اهل الحرب **قوله**
وتقييد الحل بايتايها اي الاجور والمهور لا يجب تعجيلها بعد العقد لا معهود
له لانه لتاكيد الوجوب لا للاحتراز او المراد بايتايها التعهد والالتزام
مجازا وهذا اقرب واذا كان الحال ما احدا بجلا لمسافحة علي اظهار الزنا الظهور
مقابله في الاسرار لتبادر من الخدن وهو الصديق وقيل الاول نهي عن الزنا
والثاني نهي عن مخالطتهن **قوله** يريد بالايمان شرايع الاسلام علي انه مصدر
اريد به المومن به كدرهم ضرب الامير لان الايمان نفسه لا يكفر به والكفر
الاباعنه وجحوده والاية تذييل لقوله اليوم احل لكم الطيبات تعظيما لشان
ما احله الله وما حرمه وتغليظا علي من خالف ذلك فيقتضي ان يراد بالايمان
امور الدين **قوله** اي اذا اردتم القيام الخ لما كان النظم اذا حمل علي ظاهره
يقتضي تاخير الوضوء عن الصلاة او كونه قبلها او متصلا بها بعد القيام
وكله غير مراد اوله بتاويلين ان يكون القيام الي الصلاة بمعني ارادته فعبر
عن السبب بالمسبب او قصدها فعبر عن احد لازمي الشي بلازمه الاخر لا انه
من اطلاق اسم الملزوم علي لازمه والمسبب علي سببه بنا علي ان ارادة الشي
لازم وسبب عليه انه لو سلم يكفي في تغايرا لوجهين اعتبار العلاقتين واختار
الاول لما في الثاني من التكلف كذا قيل وهو رد لكلام العلامة حيث قال
المراد بالقيام الي الصلاة قصدها وعلي الاول قصد القيام الي الصلاة فالمصنف
رحمه الله جعل الاول من باب اطلاق المسبب علي السبب والثاني من اطلاق
الملزوم علي اللازم وقصد الشي كما انه لازم للقيام اليه سبب له فلا فرق
في ذلك بينهما وهذا اشارة الي سوال علي الزمخشري وهو وارد علي المصنف
ايضا هو انه لا فرق بين الوجهين معني اذ القصد والارادة متقاربان
والعلاقة وان اعتبر فيهما التغاير كما ذكر وا يجوز فيها الاتحاد فترجيح احد
الوجهين وجعله غير الاخر ليس تحته كبير معني والنحرير حاول الجواب عنه
والطايل تحته وقيل في الفرق بينهما ان الاول هو القصد الي الانتصاب
الي الصلاة والثاني القصد الي الصلاة ولا نظر الي الانتصاب وبعد كل كلام
لم يتضح كل الاتضاح **قوله** والتنبيه علي ان من اراد العبادة الخ وجهه
يوخذ من التعليق علي الارادة فان جوابها تقارنه او يتصل وما ذكره في الوجه
الثاني من اذا التوجه الخ قيل عليه انه يكفي في التعبير عن القصد بالقيام ان
القيام يستلزم القصد الا ان يقال ارادنا كيد استلزام القيام للقصد
بان القيام لا ينفك عن التوجه المستلزم للقصد وفيه تامل **قوله** وظاهر
الاية يوجب الوضوء علي كل قايم الخ نظرا الي عموم الذين امنوا من غير
اختصاص بالمحدثين وان لم يكن في الكلام دلالة علي تكرار الفعل لانها
لا تقتضيه علي الصحيح وانما ذلك من خارج لكن الاجماع صرفها عن ظاهرها

فاما ان تكون معيدة اي وانتم محدثون بقرينة دلالة الحال ولانه اشترط
الحدث في البدل وهو التيمم فلو لم يكن له مدخل في الوضوء مع المدخلية
في التيمم لم يكن البدل بدلا وقوله فلم تجدوا ما صريح في البدلية واما ما قيل
انه اشترط الحدث في البدل فيدل على هذا فغير ظاهر فانه للضرورة ولا ضرورة
بدون الحدث وفقد الماء وقيل انه لا دلالة في الكلام على عموم الاحوال بحيث
بالبعض او انه لا دلالة على تخصيص الامر ويجب على كل مومن الوضوء عند
القيام ولو مرة واورد عليه انه لولا دلالة العبارة على عموم الاحوال لم يرد الاشكال
وفيه نظر وقيل الامر للندب ويعلم الوجوب للحدث من السنة وهو بعيد لاجماعهم
على ان وجوب الوضوء مستفاد من هذه الاية مع الاحتياج الى التخصيص بغير
المحدثين من غير دليل مع انه لا ندب بالنسبة الى المحدثين وابعد منه انه ندب
بالنسبة الى البعض ووجوب بالنسبة لاخرين وكون النبي صلى الله عليه وسلم
صلى الخمس بوضوء واحد اخرجه مسلم وغيره وقوله عمدا فعلته اي بيانا للجواز
ويعلم منه ان تجديد الوضوء سنة وقيل في الكلام شرط مقدر اي اذا قمتم الى
الصلاة الخ ان كنتم محدثين وان كنتم جنبا وهو قريب جدا **قوله** وقيل
كان ذلك اول الامر ثم نسخ الخ فيه ان احمد وابا داود وابن خزيمة وابن حبان
والحاكم والبيهقي رواه عن عبد الله بن الغسيل ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم امر بالوضوء لكل صلاة طاهرا كان او غير طاهر فلما شق ذلك عليه
صلى الله عليه وسلم امر بالسواك عند كل صلاة ووضع عنه الوضوء الا من حدث
وحديث المائدة لا يعارضه لان العراقي قال لم اجده مرفوعا وقد مر ان اخر
ما نزل براءة **قوله** ولا حاجة الى الدلك الخ الدلك عند الحنفية من الاداب
والواجب عند مالك رحمه الله لذاته وقيل لتحقق وصول الماء فلو تحقق لم يجب
كما قاله ابن الحاجب في شرح المنية **قوله** الجمهور على دخول المرفقين الخ وخالف
وخالف في ذلك بعضهم كزفر واما انها اذا كانت بمعنى مع او متعلقة بمحذوف
لم يبق معنى التحديد ولم يبق لذكره مزيد فائدة لاشتماله اليد عليهما فذكرها
زائد فيه نظر لانه يدل على دخول المرافق صريحا لان اليد وان كانت
الى المنكب فليس ذلك مرادا هنا بل المراد بعضها لخروج ما فوق المرفق وادخاله
ويعلم منه التحديد ايضا وما جنح اليه المصنف رحمه الله ان التنصيص على
الشيء لا يقتضي عدم غيره فشامل **قوله** وقيل يفيد الى الغاية مطلقا
الخ اختلف اهل النحو والاصول في هذه المسائل من قائل بالدخول مطلقا
ومن قائل بالخروج مطلقا ومفصل بين ان صدرا لكلام ان لم يتناول
الغاية لمد الحكم اليها فلا يدخل مثل اتموا الصيام الى الليل وان تناولها
كما هنا فذكرها لاسقاط ما وراءها فيبقى داخلا تحت الحكم وهذا ايضا ليس
على اطلاقه اذ يدخل في مثل قرات القران الخ بخلاف قراته الى سورة كذا

والغاية ما ينتهي به الشيء فيطلق على الجزء الاخير وما يلاقيه والمرفق بفتح
الميم وكسر الفاء على الافصح معروف **قوله** الباء مزيدة وقيل للتبعيض الخ
لما كان المسح متعديا بنفسه جعلها زائدة والظهوره قدمه او هي دخلت
في المفعول لتضمين معنى الالصاق وهو شامل لمسح البعض والكل ولا دلالة
على احدهما فحمل على التبعيض لخفته وقيل ان الباء تفيد التبعيض سواء دخلت
في الالة نحو مسحت بالمنديل او المحل نحو مسحت براس اليتيم ونقل عن ابي علي
وبه اخذ ابو حنيفة لكن ذهب الى ان الاقل ليس المراد لحصوله في ضمن غسل
الوجه مع عدم تادي الفرض به بالاتفاق فصار مجملا بين بمسح النبي صلى الله عليه
وسلم على الناصية تقديرا لمقدارها وهو الربع ومبناه على اشتراط الترتيب
ولا يجوز ان يكون عدم الاعتداد به لذلك **قوله** نصبه نافع وابن عامر الخ قرئ
ارجلكم بالنصب والجر والرفع فالاول اما بالعطف على وجوهكم وقيل على
ايديكم بناء على ان العطف على الاول او الثاني اذا تعدد المعطوف لكنه اورد
عليه ان فيه الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بجملة ليست اعتراضية
وقد التزمه ابو البقاء رحمه الله وقال انه لا باس به واما احتمال العطف على
محل الجار والمجرور فبعيد لفظا ومعنى **قوله** وجره الباقون على الجوار
الخ حمل قراءة الجر على الجر الجواري واشار الى الرد على من قال انه شاذ
بابه الشعر مع انه انما ورد كثيرا في النعت وقليلا في التاكيد لا في العطف
وحرف العطف مانع من الجوار بانه كثير في كلام العرب نظما ونثرا ولا يختص
بالنعت والتاكيد اذ قد ورد في العطف لما اشتهر النحاة حتى عقدوا له
بابا على حدته لكثرته ولما فيه من المشاكلة وقد كثر حتى تعدوا عن اعتباره
في الاعراب الى التثنية والتانيث وغير ذلك لكن شرط حسنه عدم الالباس
مع تضمن نكتة وهو هنا ليس كذلك لان الغاية دلت على انه ليس بممسوح
اذ المسح لا يغيا والنكتة فيه الاشارة الى تخفيفه حتى كانه مسح ومنهم
من حمل النصب على حالة ظهور الرجل والجر على حالة استتارها بالخف حملا
للقراءتين على الحالتين قيل وفيه نظر لان الماسح على الخف ليس ماسحا
على الرجل حقيقة ولا حكما لان الخف اعتبر مانعا سراية الحدث الى القدم
فهي طاهرة وما حل بالخف ازيل بالمسح فهو على الخف حقيقة وحكما ولان
المسح على الخف لا يجب الى الكعب اتفاقا لذا قيل وفيه بحث لا يجوز ان يكون
لبيان المحل الذي يجزئ عليه المسح لانه لا يجزئ على ساقه ثم انه نقل هذا
عن الكشاف وقد قال **قوله** لا دلالة في كلامه عليه **قوله** ...
وفائدته التنبيه الخ في نسخة فتقتصد وفي اخرى فتقتصد وهما بمعنى
اي يخفف وهذا يستفاد من صورة العطف لا من جعله معطوفا على الممسوح
ليفيد ما ذكره كما قيل فان قيل العطف على الممسوح لا للمسح يكون جمعا

بين الحقيقة والمجاز حيث اريد بالمسح بالنسبة الي المعطوف الغسل التشبيه بالمسح في قلة استعمال الما قيل انه اشكال قوي لا محيص عنه سوي الحمل علي تقدير اعادة العامل في المعطوف مراد به المعني المجازي فيكون الا رجل معطوفة علي الراس في الظاهر ومنصوص عطف الجمل في التحقيق اي وامسحوا بارجلكم ولا يخفي انه لا دلالة في الكلام علي التجوز في المحذوف مع ما في اضمار الجار من الضعف وقيل انه من قبيل علفتها تبنا وما بارد وهو من المشاكلة مع اهل البدع من مجوز المسح علي الرجل بدون الخف مستندا بظاهر الاية وللشريف المرتضي كلام في تاييده تركناه لاجماع اهل السنة علي خلافه وتمثيله بعذاب يوم اليم بجر اليم وهو صفة العذاب لا اليوم وهو رعيي في قراة الجر معطوف علي ولدان لا علي ما قبله مما طافوا به ونثر في التمثيل بها نبين الاينين ابا البقا وغيره وسيأتي بينهما كلام اخر **قوله** وفي الفصل الخ هذا مذهبه وحسن الايماء التنبيه والدلالة فلذا عداه بعلي والقائل بعدمه لا يسلمه ويقول بل هو لبيان الاولي ويكفي في مثله نكتة وقراة الرفع علي انه مبتدا خبره محذوف لما ذكره المصنف رحمه الله وقوله فاعتملوا اخذه من التطهير الدال علي المبالغة في الطهارة **قوله** ولبتصل الكلام الخ قيل وقيل يتوهم لنسخه لان هذه السورة من اخر ما نزل **قوله** اي مريد الامر بالطهارة الخ يريد ان مفعوله محذوف واللام للتعليل لا زايدة لان ان المصدرية لا تقدر بعد اللام الزايدة وقوله تضيقا مفعول له مبين للمعني والحرج الضيق **قوله** ليطهركم الخ يعني الطهارة هنا لغوية بمعني التنظف او معنوية بمعني تكفير الذنوب لا بمعني ازالة النجاسة فان الحدث ليس نجاسة وهذا رد علي الحنفية علي ما قيل فانهم يقولون ان الحدث نجاسة وليس كذلك لانه عندهم نجاسة حكمية بمعني كونه مانعا من الصلاة لا بمعني كونه بحيث ينجس الطعام او الثوب بلاقاته او تفسد الصلاة بحمل محدث اوجب غسل موضع خروج النجاسة منه واما تنجس الما عند ابي حنيفة فلانتقال المانعية والاثام اليه وقيل معناه تطهير القلب عن دنس التمرد عن طاعة الله تعالي **قوله** او ليطهركم بالتراب اذا اعوزكم الما الخ يقال اعوزني كذا بمعني اعجزني والعوز بالفتح العدم والمراد بالتطهير رفع الحدث والمانع الحكمي واما ما نقل عن بعض الشافعية كامام الحرمين من ان القول بان التراب مطهر قول ركيك ثم اراد به منع الطهارة الحسية فلا يرد عليه انه مخالف للحديث الصحيح جعلت لي الارض مسجدا وطهورا **قوله** لان ان لا تقدر بعد المزيدة هذا مخالف لكلام النحاة قال الرضي الظاهر ان يقدر ان بعد اللام الزايدة التي بعد فعل الامر والارادة وكذا في المعني وغيره فلا سلف له في هذا القول ووقوع هذه

اللام بعد الارادة والامر في القران وكلام العرب شايع مقيس وهو من مسايل الكتاب قال فيه سالته اي الخليل عن معني اريد لان يفعل فقال انما تريد ان تقول اريد لهذا كما قال تعالي وامرت لان اكون اول المسلمين انتهي واختلف فيها النحاة فقال السيرافي رحمه الله فيه وجهان احدهما ما اختاره البصريون ان مفعوله مقدر اي اريد ما اريد لان تفعل فاللام تعليلية غير زايدة الثاني انها زايدة لتاكيد المفعول انتهي وقال ابو علي في التعليقة عن المبرد انه الفعل دال علي المصدر فهو مقدر اي ارادتي وارادتي لكذا فحذف ارادتي واللام زايدة انتهي وهو تكلف بعيد ففيه ثلاث مذاهب اقربها الاول واسهلها الثاني وهو من بليغ الكلام الغدير كقوله

اريد لانسي ذكره كل ساعة

ووجه البلاغة فيه ان الجار دال علي تعميم المراد والمامور به وان لا يتخلف مراده وامتثال امره وهذا مما يعرفه الذوق السليم ولكن ان تقول ان مراده انها لا تزاد في غير الامر والارادة **قوله** ليتم شرعه الخ يعني ان المراد بالنعمة نعمة الطهارة بقرينة المقام ومطهرة ومكوثة الظاهر فيه الفتح كقولهم الولد مجبنة ومبخلة اي سبب للبخل والجبن ويصح ان يكون علي وزن الفاعل اسم مشددا والعزا بمرجع عزيمة وهي ضد الرخصة اي المعني جعل الله نعمة الرخصة تتميما للنعمة العزيمة **قوله** والاية مشتملة علي سبعة امور الخ والاصل الماء والبدل التراب والمستوعب الغسل وغيره الوضوء والمحدود بقوله الي المرافق والي الكعبين وغيره ما سواه وهذا الظاهر وقوله بالاسلام يحتمل التعميم وهذا اولي **قوله** يعني الميثاق الذي اخذه اذ هو بهذا اللفظ اخرجه البخاري ومسلم وفي النهاية المنشط بالفتح مفعل من النشاط وهو ضد الكسل والمكره ما يكره فلا ينشط لعمله وهذه المبايعة كانت بالعقبة الثانية سنة ثلاث عشر من النبوة والاولي في سنة احدي عشر نقوله اوليلة العقبة اي الاولي وقصتها معروفة وبيعة الرضوان بالحديبية سميت بها لقوله تعالي لقد رضي الله عن المومنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وقوله في انسا نعمة يعني نسيانها وهو مصدر انسي المزيد فكان من نسي انسي نفسه وذات الصدر واصل معناه صاحبة الصدر والمجوز به عما فيها لما في قوله ذات بين واشار الي ان المراد بعلمه مجازاته علي ما علمه وفضلا لا يكون في مثل هذا الموضع تاول هذا ويدرج في مسامحة المصنفين لانه لها استعمال خاص بعد النفي ويكون تاويل كلامه لما يوافقه وهو واضح **قوله** عداه بعلي الخ قد سبق ما نقلنا من ان جرم يكون بمعني حمل فيتعدي للمفعول الاول بنفسه وللثاني بعلي او بمعني كسب فيتعدي لواحد ولاثنين وفسره المصنف رحمه الله بهما هنا لكن وهنا ما صرح بعلي نفي الاول فان كان معني حقيقيا فلا كلام

والاعتبار التضمين في المصنف اشار الى ان المختار عنده انه غير حقيقي فتقديره
هناك لموافقته لما صرح به في النظم فما قيل احرم يجي متعديا الى مفعول
مثل جرم ذنبا وليس هذا منه لان مفعوله لا يكون الا مكسوبا كالذنب الا التخي
والى مفعولين والظاهران هذا ليس منه لوجود حرف الجر فيما هو في موقع
المفعول الثاني فاعتبر تضمين معنى الحمل ليجمع كون معنى الاول هو التحمل
والثاني مع حرف الاستعلا لا يخفى ما فيه من القصور بل الخلل كما يعلم مما
مر ولما فتحت مكة امر الله المسلمين ان لا يكافيوا كفار مكة بما سلف منهم
وان يعدلوا في القول والفعل والحكم وهو مراد المصنف بما ذكره **قوله**
اي العدل الخ يعني ان الضمير راجع الى المصدر الذي تضمنه الفعل وهو
اما مطلق فيندرج فيه العدل مع الكفار وهو المقصود بالاية لما في سبب النزول
وان كان للعدل مع الكفار فظاهر وعلى الوجهين يتم قوله واذا كان هذا العدل
الخ فلا يرد قول النحرير ان مبناه على ان الضمير هو اقرب لخصوص مصدر اعدلوا
المراد به العدل مع المشركين وترك الاعتداء عليهم واما اذا كان لمطلقه
فلا **قوله** صرح لهم بالامر بالعدل الخ في الكشاف صرح لهم بالامر بالعدل
تاكيدا وتشديدا ثم استانف فذكر وجه الامر بالعدل وهو قوله هو اقرب
للتقوى اي العدل اقرب الى التقوى وادخل في مناسبتها او اقرب الى
التقوى لكونه لطفا فيها بمعنى ان اقربيته الى التقوى مناسبة الطاعة للطاعة
فالتقوى لغاية الطاعة وهو انسب لها من غيره معنى او مناسبة افضا السبب
الى المسبب فهو بمنزلة الجزء الاخير من العلة فليس المراد انه اقرب من غير
العدل حتى يكون من قبيل العسل احلى من الخل كما قاله الراغب فتدبر
قوله فيجازيكم الخ يعني قوله يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين بالقسط
الى هنا مع تقدمه في سورة النساء بعينه لما ذكره اي لاختلاف المحلوم عليه
بقرينة سبب النزول والسياق والسباق كذا في حواشي القطب وليس
المراد بالحكم النهي عن الجور والامر بالعدل لافراد الحكم انما الحكم واحد كما قيل
ونابرة فاعلة من نارت نايرة اي هاجت هايجة **قوله** انما حذف ثاني مفعولي
وعد الخ لما كان الظاهر نصب مغفرة واجرا على انه مفعول وعد لما وقع
في سورة الفتح اشار الى نكتة العدول عن الظاهر بان مفعوله
محذوف يفسره ما بعده او متروك ومعناه قدم لهم وعدا وهو ما بين
بالجملة المذكورة بعده وهي جواب سوال مقدر اي اي شي وعده لهم
او المفعول مقدر اي وعدهم قايلا لهم مغفرة او هو مفعول وعد
باعتبار كونه بمعنى قال او المراد حكايته لانه يحكي بما هو في معنى القول
عند الكوفيين وفايدة الوعد بهذا القول انه وعد من لا يخلف الميعاد
بمضمونه فلا خلف فيه البتة فقد قال ذلك لهم وفي حقهم فكان اخبارا

بثبوته

بثبوته لهم وهو ابلغ وقيل ان هذا القول يقال لهم عند الموت تيسيرا لهم
وتهوينا لسكرات الموت عليهم **قوله** هذا من عادته تعالى الخ ان يتبع بذلك
من هذا او تطييب قلوبهم لجعل اصحاب النار هم الكفرة لا هو لا **قوله** روي
ان المشركين رووا رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ هكذا اخرجه مسلم عن جابر
رضي الله عنه وغيره من طرق اخر وعسفان كعثمان اسم مكان معروف على
مرحلتين من مكة وكان ذلك في السنة الخامسة من الهجرة وقد التقى المسلمون
والكفار وافترقوا من غير حرب وراى هنا بصرية وقاموا في موضع الحال
بتقدير قد او بدونه الى النبي واصحابه يتناولونه بالمصدر مثل سمعته قال كذا وقوله
الا كانوا بفتح الهمزة وتشديد اللام وهي كلمة تنديم لهلا وما قيل معناه على
ان لا كانوا ليس بسديد لان لا لا تدخل على الماضي من غير تكرير وهذا كان
في غزوة ذات الرقاع وذي امار وهمي اكبوا عليهم هجموا عليهم وهم في الصلاة
بدون سلاح **قوله** وقيل اشارة الى ما روي الخ هذا اخرجه ابو نعيم في الدلايل
عن ابن عباس رضي الله عنهما وابن اسحاق والبيهقي لكن الذي في روايتهم
ان القتيلين كانوا معاهدين لا مسلمين وانما الخروج الى بني النضير لا الى قريظة
والضمري بفتح وسكون نسبة الى بني ضمرة حي من العرب وجحاش بكسر الجيم
علم يهودي **قوله** وقيل نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ هذا الحديث
اخرجه الشيخان من حديث جابر ولا ينافي كون هذا سبب النزول لان سبب
النزول يجوز تعدده **قوله** فترم فان الجمع قد يطلق على الواحد كما في قوله
الذين قال لهم الناس ولا حاجة الى تكلف لغيره بعض او انهم با مرهم فكانهم
هوا **قوله** بالقتل والاهلاك الخ الاهلاك اعم من المباشرة التي بالقتل
والبسط مطلق المد فبسط اليد للبطش وبسط اللسان للشتم فاذا
استعمل فيهما فهو كناية عنهما فلا يكون يبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم جمعا
بين معنيين مختلفين للفظ واحد وقوله انه اشارة الى المعنى الذي
به تاييد البسط وقوله فانه الكافي اشارة الى وجه انتظامه مع ما بعده **قوله**
شاهدا من كل سبط الخ تقدم ان السبط في بني اسرايل كالقبيلة في العرب
والنقيب والعريف الذي يجعل راسا للقوم من الجيش لانه ينقب عن احوالهم
ويفتشها ويعرفها من النقب في الحايط ونحوه او هو بمعنى الكفيل لوفايهم
بما امروا به واريحا بالمد كزليخا وكربلا بلدة بالشام والكنعانيون اولاد
كنعان بن سام بن نوح عليه الصلاة والسلام وهم امة من الجبابرة ولغتهم تقرب
من العربية وكالب بفتح اللام ويوقنا بفتح القاف وتشديد النون ويهوذا
بذال معجمة بعدها الف كلها اعلام غير عربية وحمل المعية على النصرة
بقرينة المقام وقيل الظاهر تفسيره بالعلم **قوله** اي بصرتموه
وقويتموه الخ اصل معنى التعزير المنع والذب بالذال المعجمة بمعناه ايضا

وقيل اصله التقويه من المعز وهو الاذرى وهو واحد وفي التعزية منع لمن تقويته عن غيره فهما متقاربان ثم تجوزوا به عن النصرة لما بينهما من ذلك وعن التاديب وهو في الشرع ما كان دون الحد لانه رادع ومانع عن ارتكاب القبيح ولذا سمي في الحديث نصرة في قوله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما ونصرة الظالم تاديبه لما بينه النبي صلى الله عليه وسلم وقد سئل عنه قال الطيبي رحمه الله فان **قلت** الايمان بالرسل مقدم على اقامة الصلاة وايتاء الزكاة فلم اخر ذكره في قوله ان اقمتم الصلاة الاية **قلت** هذه الجملة اعني قوله وامنتم برسلي وعزرتموهم واقرضتم الله قرضا حسنا كناية ايمانية عن المجاهدة ونصرة دين الله ورسله والانفاق في سبيله كانه قيل لئن اقمتم الصلاة واتيتم الزكاة وجاهدتم في سبيلي يدل عليه قوله تعالى ولا ترتدوا على ادباركم فتنقلبوا خاسرين **قال** اي لا ترتدوا على ادباركم في دينكم لمخالفتكم امر ربكم وعصيانكم نبيكم صلى الله عليه وسلم وانما اخر الاهتمام بشان هذه القرينة دون الاولين وابرزت في معرض الكناية لان القوم كانوا يتقاعدون عن القتال ويقولون لموسى صلى الله عليه وسلم اذهب انت وربك فقاتلا انا ها هنا قاعدون وقيل انما قدمت لانها هي الظاهر من احوالهم الدالة على ايمانهم وفسروا القرض بالانفاق في الخير فهو استعارة لانه لما وعد بجزائه والثواب عليه شبه بالقرض الذي يقتضي تسلد وفي كلام العرب قديما الصالحات قروض **قوله** ساد مسد جواب الشرط كذا في الكشاف ايضا وقيل عليه اذا اجتمع شرط وقسم اجيب السابق منهما الا ان يتقدمه ذو خبر فهو جواب القسم فقط وجواب الشرط محذوف واللام الاولى موطئة والثانية جوابية وليس بشيء لان مراده ان جواب الشرط محذوف وهذا دال عليه فهو ساد مسده معنى لا انه جواب له ويجوز ان يكون لا تكفرن جوابا لما تضمنه قوله ولقد اخذنا ميثاق بني اسرائيل من القسم وقيل ان جوابه لئن امنتم فلا تكونن اللام موطئة اذ تكون ذات وجهين وهو غريب وجملة القسم المشروط وجوابه مفسرة لذلك الميثاق المتقدم **قوله** بعد ذلك الشرط المؤكد المعلق به الوعد العظيم اي الشرط المؤكد بالقسم الذي علق به ما وقع في جوابه من الوعد العظيم وهو قوله لاكفرن الخ وعظمه ظاهر وعدل عن قول الزمخشري بعد ذلك الشرط المؤكد المعلق بالوعد العظيم لانه اورد عليه ان الوعد بتكفير السيئات وادخال الجنات جزاء الشرط والجزاء هو المعلق بالشرط لا الشرط بالجزاء فعبارة الكشاف على القلب ولذا غيرها المصنف اشارة الى انها مقلوبة واجيب بانه لم يرد بالتعليق المصطلح به اي جعل امر على خطر الوجود مرتبا ومقيدا حصوله

بحصول

حصول شرط ومسببا عنه بل معناه اللغوي وهذا الارتباط به وقد جعل الشرط مرتبطا بالوعد حيث اخبر بحصول الموعود بعد حصول مضمون الشرط وقد وقع التعليق بهذا المعنى في كلام السيرافي وغيره او ان التعليق في الحقيقة من الجانبين لان كلا منهما سبب للاخر من وجه فالشرط من جهة الوجود العيني والجزاء من جهة الوجود العقلي او بالوعد العظيم هو قوله اني معكم بالاعانة والنصر والشرط متعلق به من حيث المعنى نحو انا معك بشانك ان خدمتني رفعت محلك وهو يرجع الى جعل التعليق لغويا ايضا فلا حاجة الى العدول عن الظاهر لهذا او قيل ليس معنى كلامه ما يفهم من الشرط النحوي لظهور ان ليس المعنى من كفر بعد اقامة الصلاة وايتاء الزكاة والايمان بالرسل بل بعد ما شرطت هذا الشرط ووعدت هذا الوعد وانعمت هذا الانعام ولا خفاء ان الضلال بعد هذا افحش والظهور ولا حاجة الى حمل الكفر على الارتداد خاصة بل يتناول البقاء على الكفر بعد هذا الاخبار والاعلام بمضمون الشرطية ويدل على هذا انه وصف الشرط بالمؤكد ومعناه ان القسم ليس لتاكيد مضمون الشرط بل مضمون الجملة بل التحقيق انه مؤكد للاخبار الذي تضمنه الجزاء كما صرح به السيرافي وهذا مع بعده وتكلفه محصله ان المراد بالشرط الجملة الشرطية او جزاؤها ومعنى المعلق بالوعد المتعلق مع الوعد وفيه نظر اخر واما ما قيل ان المراد بتاكيد الشرط التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي وتعليق الوعد العظيم به وان خفي على المحرر فليس بشيء لان كل ماض يقلبه الشرط مستقبلا ومثله لم يعدوه تاكيدا فتدبر **قوله** ضلالا لا شبهة فيه ولا عذر معه الخ لكونه لا شبهة فيه ماخوذ من سواء السبيل اي وسط الطريق وجادته وهو مما يظهر غاية الظهور وما كان كذلك لا عذر معه لامن فقد والتعبير بالماضي لما قيل وهذا جواب عما يقال ان الكفر قبل ذلك وبعده ضلال لما وجه التقييد ومعذرة مصدر ميمي بمعنى عذر **قوله** طرد فاهم حقيقة اللعن في اللغة الطرد والابعاد فاستعماله بالمعنيين الاخيرين مجاز باستعماله في لازم معناه وهو الحقارة بما ذكر لكنه لا قرينة في الكلام عليه **قوله** لا ينفعل عن الايات والنذر النذر جمع نذير ويقع المعنيين نائر وكونه نسبة مبالغة لكونه على وزنه فعيل وقوله ان الدرهم القسي المعنى الردي من القسوة هو الظاهر وقيل انه غير عربي بل معرب **وقوله** نصيبا وافيا يوخذ من التنوين فانه يفيد التكثير والتعظيم **قوله** استيناف لبيان قسوتهم الخ والحالية اما من مفعول لعناهم او من المضاف اليه قلوبهم واما جعله حالا من القلوب او من ضميره في قاسية لما فيه ابوالبقا فلا يصح لعدم العائد منه وجعل القلوب بمعنى اصحابها مما لا يلتفت اليه والتعبير بالمضارع فيه للحكاية واستحضار الصورة **وقوله** ونسوا اشارة الى ان النسيان بمعنى الترك وهو يستعمل بهذا المعنى كثيرا

طيبي

سعد

عصام

عصام

وقوله قذت اي سقطت وضمير شومه للتحريف وفي معنى ما روي عن
ابن مسعود رضي الله عنه قول الامام الشافعي رضي الله عنه ورحمه

شكوت الى وكيع سوء حفظي ● فارشدني الى ترك المعاصي
واخبرني بان العلم نور ● ونور الله لا يهدي لعاصي

وهذا رواه احمد رحمه الله في مسنده **قوله** خيانة الخ يعني خائنة اما مصدر
علي وزن فاعلة كالكاذبة او اسم فاعله موصوفه المقدر حذفه فلذا انث
او المراد به خائن والتا للمبالغة وان كانت في فاعل قليلة ولذا اخره وكون
الخيانة دأب اسلافهم يعلم من وصفهم بالتحريف وما معه وذا بهم لانه لا يزال
يشاهده منهم فلا يرد ما قيل انه لا دلالة في النظم علي اسلافهم وقيل انه
مستفاد من جعل ضمير منهم لهم ولاسلافهم وجعل الاطلاع اعم من الاطلاع
بالمشاهدة والاخبار وهو تكلف لا حاجة اليه وكذا ما قيل ان ما يشاهد منهم علم
انهم ورثوه من اسلافهم وقوله انه منسوخ باية السيف بناء علي ان في هذه
السورة منسوخا وانها نزلت قبل براءة وهو قول مشهور ونقله فضلا عن غيره
من الكلام في لفظه ومعناه فتذكره **قوله** اي اخذنا من النصارى ميثاقهم
كما اخذنا من الذين قبلهم الخ في هذا التركيب وجوه ذكرها المعربون
فقيل من متعلقة باخذنا وتقديره واخذنا من الذين قالوا انا نصارى
ميثاقهم فيتقدم متعلقة ربما ليعود الضمير اليه فهو راجع الي الموصول او هو عائد
علي بني اسرائيل الذين عادت اليهم الضمائر السابقة كقولك اخذت
من زيد ميثاق عمرو واي مثل ميثاقه ولهذا الوجه بدا الزمخشري وعبارة
المصنف رحمه الله ظاهرة في الاول ويحتمل الثاني او الضمير عائد
علي مبتدا محذوف اخذنا صفته ومن الذين خبره اي من الذين قالوا
انا نصارى قوم اخذنا منهم ميثاقهم او المبتدا من مقدرة موصولة
او موصوفة اي من اخذ ميثاقهم بناء علي جواز حذف الموصول وابقا
صلته وهو مذهب الكوفيين وتقدير قوم هو الذي اشار اليه المصنف رحمه
الله بقوله وقيل الخ وما قيل ان قرينة هذا التقدير قوله تعالى ميثاقهم اذ لولا
لقيل الميثاق ووجهه علي عدم التقدير تاكيد نسبة الميثاق اليهم من عدم التوقف
علي المراد **قوله** وانما قال قالوا انا نصارى الخ اي كان الظاهر ان يقال
ومن النصارى بدون اطناب ولم يرد هذا التعبير عنهم به في غير هذا
الموضع وفي الكشاف انما سموا انفسهم بذلك ادعاء لنصرة الله وهم الذين
قالوا نحن انصار الله ثم اختلفوا فصاروا انصارا للشيطان لكن الذي
في اللغة والتواريخ ان عيسى صلى الله عليه وسلم ولد في سنة اربع
وثلثمائة لغلبة الاسكندر في بيت لحم من القدس ثم سارت به امه الى
مصر ولما بلغ ثنتي عشرة سنة عادت به الى الشام فاقام ببلدة تسمى

كازروني

الناصرة او نصورية ولها سميت النصارى ونسبوا اليها وقيل انهم جمع نصران
كندامى وندمان او جمع نصري كمهري ومهارى والنصرانية والنصرانة
واحدة النصارى والنصرانية ايضا دينهم ويقال لهم نصارى وانصار
وتنصر دخل في دينهم وهذا وجه اخر في تسميتهم نصارى بدليل انه يقال
لهم انصار ايضا فلم يسمهم الله نصارى بل ذكر انهم لقبوا بذلك انفسهم وانهم
تقتضي نصرة الشيطان لا نصرة الله فعدل عن الظاهر ليصور تلك الحال في ذهن
السامع ويبين بعدهم انهم ادعوا نصرة دين الله تهكما فقوله تعالى وداودة الخ
هو في بيتها عدل عن اسمها للزيادة المراودة وفي الانتصاف لما كان المقصود
من هذه الاية ذمهم بنقض الميثاق الماخوذ عليهم بنصرة الله وانما يدل علي انهم
لم يوفوا بما عاهدوا عليه من النصرة عدل عن قوله النصارى الى هذا الحاصل
ما صدر عنهم قولا بلا فعل وعندي انه لو قيل في وجهه انهم علي دين النصرانية
وليسوا عليها لعدم عملهم بموجبها ومخالفتهم لما في الانجيل من التبشير بنبينا صلى
الله عليه وسلم لكان اقرب من بيان وجه التسمية الذي ذكره **قوله** فالزمنا
الخ اي اصل معنى الاغراء الالصاق ومنه الغرا المعروف فاستعمل في لازم معناه
وهو الالزام للعداوة بان صادوا فرقا يكفر بعضهم بعضا والنسطورية
هم الذين قالوا بان اقنوم العلم اتحد بجسد المسيح صلى الله عليه وسلم
وصار لها ومثلوه الحكاية بطريق الاشراق كاشراق الشمس من كوة علي بلور
واليعقوبية قالوا ان هذا الاقنوم اتحد بجسد المسيح صلى الله عليه وسلم
وصار لحما ودما والملكانية قالوا انتقل اقنوم العلم الي جسد المسيح صلى
الله عليه وسلم وامتزج امتزاج الخمر بالماء وتفصيل هذا في الملل والنحل وقوله
بالجزاء والعقاب اشارة الي ان الانبا مجاز عن وقوع ذلك وانكشافه لهم لا ان
ثمت اخبارا حقيقة **قوله** ووحد الكتاب لانه للجنس فيطلق علي الواحد
والاثنين وما فوقهما وجملة يبين لكم حالية من رسولنا وقوله في التوراة
متعلق ببعث محمد صلى الله عليه وسلم واية الرجم وهذا معنى اسم الجنس
وهو اسم جامد يطلق علي الواحد وما فوقه كالماء والتراب **قوله** اوعن كثيره
منكم فلا يواخذه الخ هذا مروي عن الحسن لكن قال النحرير انه مخالف للظاهر
لفظا ومعنى ووجهه ان الظاهر انه كالكثير السابق وتنبيه تطلان النكرة
اذا اعيدت نكرة فهي متغايرة **قوله** يعني القران الخ فعلي هذا النور
والكتاب واحد وتسميته نورا لكشفه واظهاره طرق الهدى والبينين وقوله
الواضح الاعجاز اشارة الي ان المبين من ابان اللازم بمعنى ظهر وترك تفسيره
بالمتعدي وابانته لما خفي لانه يتكرر حينئذ مع النور وقد اشار اليه في الكشاف
وعلي تفسير النور بالنبي صلى الله عليه وسلم لظهوره بالمعجزات واظهاره للحق
فالبين حينئذ بمعنى وجهين الظاهر والمظهر ولا تكرار فيه وقوله لان المراد بهما

واحد على التفسير الاول للنور وكونهما كالواحد لاتحادهما بناء على
التفسير الثاني فهو لف ونشر مرتب **قوله** طرق السلامة الخ يعني ان السلام
مصدر بمعنى السلامة او اسمه تعالى وضع موضع المضمر راجعا الى اليهود والنصارى
الواصفين له تعالى بالنقايص واستعارة الظلمة للكفر والنور للاسلام
ظاهرة وقوله انواع الكفر اشارة الى وجه جمع الظلمات وتوحيد النور والمراد
بالاذن الارادة والتوفيق كما مر رحمه **قوله** طريق هو اقرب الطرق الى الله
الخ المكونة كذلك ظاهر وفيه نكتة وهو انه اذا كان المقصد طريقان احدهما
مستقيم والاخر غير مستقيم فلابد ان يكون المستقيم اقرب واعتبر ذلك بالقوس
والوتر وهذا يسمى بالشكل الحماري في الهندسة والمستقيم يتصل به وغيره قد
لا يتصل به فانه قد يعوج فيقصر ويخذب او هو وجه دلالة الكلام على القرب
قوله هم الذين قالوا بالاتحاد منهم الخ قال الزمخشري معناه بت القول
على ان حقيقة الله هو المسيح لا غير قيل كان في النصارى قوم يقولون ذلك
وقيل ما صرحوا به ولكن مذهبهم يودي اليه حيث اعتقدوا انه يخلق ويحيي
ويميت ويدبر امر العالم انتهى يعني لما حملوا الشخص على الشخص مع ضمير الفصل
والتاكيد اقتضى الاتحاد والفصل هنا لمجرد التاكيد لحصول القصر بدونه
لان القصر هنا للمسند اليه على المسند اي لا غير المسيح كقولهم الكرم هو التقوى
وان الله هو الدهر اي الجالب للحوادث لا غير الجالب بخلاف الدهر
المطلق فان معناه لا غير زيد وقال الراغب ان قيل ان احدا
منهم لم يقل الله هو المسيح وان قالوا المسيح هو الله وذلك ان عندهم
ان المسيح من لاهوت وناسوت فيصح ان يقال المسيح هو اللاهوت وهو
ناسوت كما صح ان يقال الانسان هو حيوان مع تركبه من العناصر ولا
يصح ان يقال اللاهوت هو المسيح على وجه اخر غير ما ذكرت وهو ما روي
انه لما رفع عيسى صلى الله عليه وسلم اجتمع علماء بني اسرائيل فقالوا لهم
ما تقولون في عيسى صلى الله عليه وسلم فقال احدهم اتعلمون احدا
يحيي الموتى الا الله قالوا لا قال اتعلمون ان احدا يعلم الغيب الا الله
قالوا لا قال اتعلمون احدا يبري الابرص والاكمه الا الله قالوا لا قال
فما الله الا من هذا صفته اي حقيقة الالهية فيه وهذا كقولك الكريم زيد
اي حقيقة الكرم زيد بدو على هذا قولهم ان الله هو المسيح بن مريم
والمصنف رحمه الله تعالى اشار الى ان القائلين بالاتحاد يقولون
بانحصار المعبود في المسيح كما هو ظاهر النظم فلا يرد عليه شي وتقريره
ما سبق **قوله** وقيل لم يصرح به احد الخ يعني انهم لما زعموا ان فيه
لاهوتا مع التصريح بالوحدة لزمهم ان الله هو المسيح والاتحاد لاتصافه
بصفات الله الثابتة يناسب الحكم بان المسيح هو الله او اله وقرر بعضهم

كلام

كلام المصنف هنا بما لا يساس له وقوله تفضيحا لمعتقدهم اي لهم في معتقدهم ونسبة
التفضيح الى الاعتقاد فيه مبالغة حسنة **قوله** قل فمن يملك من الله الخ هذه
الفاء عاطفة على مقدر وجواب شرط مقدر اي ليس الامر كذلك او ان كان كذلك
فمن يملك الخ وقوله فمن يمنع الخ اشارة الى ان يملك مجاز عن يمنع او يضمن معناه
ومن الله متعلق به على حذف مضاف لكن ذكر في قوله في الاحقاف في قوله
لا يملكون لي من الله شيا ان معناه يقدر على كفه من معاجلتي ويطيق دفع
شي من عقابه وحقيقته من يستطيع امساك شي من قدرة الله تعالى ان اراد تعالى
ان يهلكه فاذا لم يستطع امساكه ودفعه عنهم فلا يمكن منعهم منه فلعل افتقر
بالمنع اخذا بالحاصل وحقيقة الملك الضبط والحفظ ولذا يقال في قول الشاعر

اصبحت لا احمل السلاح ولا ۝ املك راس البعير ان نفرا

ان معناه لا استطيع فهو بمعنى المنع او القدرة مجازا **قوله** احتج بذلك على فساد
قولهم وتقريره الخ اي تقرير الدليل ان المسيح مقدور اي حادث تعلقت
به القدرة بلا شبهة لانه تولد من ام ولذا ذكرت الام للتنبيه على هذا وهو
على فرض حياتها فلا يرد عليه انها هلكت ومقهور بالفنا ومن هذه صفته
كيف يكون الها **قوله** اذ احتج لما عرض لهم من الشبهة الخ وهي انه لا اب له
وابرا الاكمه والابرص واحيى الموتى فالظاهر ان يقول كما قال الزمخشري
يخلق ما يشا من ذكر وانثى كادم او يخلق ما يشا كخلق الطير على يد عيسى صلى
الله عليه وسلم معجزة له وكاحيا الموتى وابرا الاكمه والابرص وغير ذلك فيجب
ان ينسب اليه ولا ينسب الى البشر المجري على يده **قوله** اشياع ابنيه الخ
يعني انهم لم يدعوا انهم ابنا الله وانما قالوا عزير والمسيح بن الله فالمراد
اشياع الابن واتباعه اطلق عليهم ابنا تجوزا اما تغليبا او تشبيها لهم
بالابنا في قرب المنزلة كما يقول اتباع الملك نحن الملوك ولما اطلق
على اشياع ابي خبيب رضي الله عنه الخبيبيون في قوله قدني من نصر الخبيبين
قدي على من رواه بالجمع قال ابن السكيت يريد ابا خبيب ومن كان
على رايه وهو لقب عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما تصغير خب او خبيب
نوع من المشي وروي مثنى فقيل عبد الله وابنه وقيل واخوه مصعب
وبالجملة فالتنظير لانه لما جاز جمع خبيب واتباع ابيه فاولى ان يجوز جمع ابن الله
للابن واشياع الابن بزعم الفريقين فاندفع انهم لا يقولون ببنوة انفسهم
ولم يحمل على التوزيع بمعنى انفسنا الاحيا وابناونا الابنا بجمع الابنين لمشاكلة
الاحيا لان خطاب بل انتم بشر يا باه ويدل على ادعائهم النبوة باي معنى
كان والتنظير بالخبيبين على المشهور وقيل اصله الخبيبيون بالنسبة
تخفف كما قيل الاعجمون في جمع اعجمي فلا يقدح تشاهد المامن فيه وعلى القول
الثاني المراد بالابنا المقربون فعطف الاحيا عليه كالتفسير **قوله** فان

صح ما زعمتم الخ يعني ان الفا جواب شرط مقدر و يصح ان تكون عاطفة علي مقدر كما مر وقوله لهذا المنصب اي المرتبة واستعمال القرب للمنصب بهذا المعني والمعني الاصل بالمعني المتعارف الان فانه مولد وقوله لا يفعل ما يوجب تعذيبه يعني الذنوب المصرح بها في النظم وجعل في جملة عذاب الدنيا المسخ الواقع في اسلافهم وانتصر عليه الزمخشري وقيل انه الاولي اذ المسخ تقريب البتة بخلاف البلايا والمحن فانها كثرت في الصلحا كما قال المعري

ولكنهم اهل الحفائظ والعلي ۞ فهم لملمات الزمان خصوم

وجعل عذاب الاخرة مس النار اياما معدودة تطهيرا لذنوبهم كما ادعوه ليتم الالزام فلا يقال انه كان يكفي ان يقال ان كنتم ابنا الله واحباوه فلم يعذبكم فانهم معترفون بهذا العذاب بخلاف العذاب المخلد الذي اخبر به النبي صلي الله عليه وسلم وشهد به الكتاب والحاصل انه اذا قيل لو انتم ابناوه واحباوه لم يعذبكم لكن اللازم منتف فيما سمعوا انتفا اللازم وطالبوا بالحجة واذا قيل لم يعذبكم في الدنيا بالمسخ وفي الاخرة بما تزعمون تم الالزام علي النهج المعتاد المشهور قال النحرير رحمه الله بقي هنا اشكال قوي وهو انه اذا كان معني نحن ابنا الله اشياع ابنيه فغاية الامر ان يكونوا علي طريقة الابن تخصيصا للتبعية لكن من اين يلزم ان يكونوا من جنس الاب في انتفا فعل القبايح وانتفا البشرية والمخلوقية ليحسن الرد عليهم بانهم بشر من جملة من خلق نعم ما ذكر من استلزام المحبة عدم العصيان والعقاب ربما يمشي لان من شان المحب ان لا يعصي الحبيب ولا يستحق منه المعاقبة وفيه مناقشة لان شان المحبين والاحبا هم المحبوبون وسياتي الجواب عنها واجاب عن اشكال اثبات البشرية بانه ليس اثباتا لمطلق البشرية ليجب ان يكون رد الدعوي بانتفايه بل هو اثبات انهم بشر مثل ساير البشر ومن الجنس ساير المخلوقين منهم العاصي والمطيع والمستحق للمغفرة والعذاب لا لما ادعوا من انهم الاشياع المخصوصون بمزيد قرب واختصاص لا يوجد في ساير البشر ولذا وصف بشرا بقوله ممن خلق حتي لا يبعد ان يكون يغفر لمن يشا ايضا في موقع الصفة علي حذف العايد اي لمن يشا منهم واما اشكال الجنسية فقيل في جوابه المراد انكم لو كنتم اشياع ابني الله لكنتم علي صفة ابنيه في ترك القبايح وعدم استحقاق العذاب لان من شان الاشياع والاتباع ان يكونوا علي صفة المتبوعين الذين هم الابنا ومن شان الابنا ان يكونوا علي صفة الاب فمن شان الاشياع ان يكونوا علي صفة الاب بالواسطة وقيل هو علي حذف مضاف اي لو كنتم اشياع ابن الله لكنتم من جنس اشياع الاب اعني اهل الله الذين لا يفعلون القبايح ولا يستوجبون العقاب وقيل ان قولهم نحن ابنا الله يتضمن دعوتين اثبات الابن وكونهم اشياعه واحبا ابيه

فرد عليهم الامران جميعا بان من ادعيتم ثبوته لو كان ابنا لما جاز عليه القبيح ولا صدر منه ولو علي سبيل الزلة ولم يواخذ ولو بالمعاتبة والانبيا ليسوا كذلك وما ادعيتم من كونكم الاشياع والاحبا لو صح لما عذبتم بل اذا بطلت البنوة بطل كونكم اشياع الابن واحبا الاب بواسطة ذلك وانت خبير بان قوله فلم تذنبون وتعذبون بالمسخ ومس النار ايا ما لانتفا اللازم مقدم علي الشرطية فلا معني لاختصاص جزا النبوة بالمتبوعين الذين لا تطلع بذنبهم وعقابهم بل يقطع بخلافه وكيف يصح هذا مع عموم خطاب الشرط وارتكاب الجمع بين الحقيقة والمجاز وقيل المراد ابطال ان يكونوا ابنا حقيقة كما يفهم من ظاهر اللفظ او مجازا لما مر فيكون او كدفي افادة المطلوب وهذا مع بعده انما يصح لو كان مع الغرض لابطال ما ادعوا من كونهم اشياعا وبعد كل كلام فالمقام يحتاج الي تحرير وتهذيب والذي يظهر ان هذا كله تكلف وصنيع وان اللايق ان يقال ان مرادهم بكونهم ابنا الله انه لما ارسل اليهم الابن علي زعمهم وارسل لغيرهم رسلا عباده دل ذلك علي انهم من ساير الخلق وان لهم مع الله مناسبة تامة والتي تقتضي كرامة لا كرامة فوقها كما ان الملك اذا ارسل لدعوة قوم احد خدمه ولاخرين ابنه علموا انه مريد لتقريبهم وانهم امنوا من كل سوء يطرق غيرهم ووجه الرد انكم لا فرق بينكم وبين غيركم عند الله فانه لو كان كما زعمتم لما عذبكم وجعل المسخ فيكم وكذا علي كونه بمعني المقربين المراد قرب خاص فيطابقه الرد وينطبق الجواب اذ فافهمه وقوله المصنف رحمه الله لنحو ذلك لان ما سبق ليس هذا الكلام بعينه وقيل علي قوله فان من كان بهذا المنصب الخ وفي نسخة بهذه الصفة ان الاحبا هنا بمعني المحبوبين فالانسب ان يقال ان المحب لا يعذب المحبوب بهذه الانواع المذكورة وهذا ماخوذ من كلام النحرير وقد يقال في دفعه ان من احب الله محبة صادقة احبه الله كما قيل ما جزا من يحب الا يحب **قوله** ممن خلقه الله اشارة الي تقدير العايد وقوله وهو من امن الخ لانهم كفرة لا يغفر لهم بدون الايمان كما علم من قوله ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك ان قلنا بعمومه كما هو المعروف المشهور ومن الغريب ما في شرح مسلم للنووي انه يحتمل انه مخصوص بهذه الامة وفيه نظر وقوله لا مزية لكم اشارة الي انه رد لما ادعوه **قوله** كلهما سوا في كونه ملكا وملكا له فلا يتميز بعضهم بالبنوة وغيرها وهنا بيان لانه من تتمة الرد عليهم وقيل الرجوع اليه بالمجازاة كما مر **قوله** اي الدين وحذفا لظهوره الخ اي فقد مفعوله هذا لظهوره لانه المعلوم ان ما بينه الرسول صلي الله عليه وسلم هو الشريعة او مفعوله ما كنتم بقرينة قوله قبل هذا يبين لكم

لتبرا مما كنتم تخفون او هو منزل منزلة اللازم اي يفعل البيان ويبذله ويعلم
من عدم ذكر متعلقه عمومه لكل ما يلزم بيانه **قوله** متعلق بجاءكم الخ اشار
بذكر حين الي انه ظرف اي بعد فترة او في حين فترة والمراد بمتعلقه بين
التعلق المعنوي لانه حال فمتعلقه مقدر وجوز ان يكون حالا من ضمير تكم
ومن الرسل صفة فترة ومن ابتدائية اي فترة صادرة من ارسال الرسل
عليهم الصلاة والسلام وان تقولوا مفعول لاجله بتقدير كراهة
ان تقولوا ونحوه وقيل انه بتقدير اللام لعدم اتحاد الفاعل فيهما والجواب
ان المراد بجاءكم رسولا علمتم ببعثة الرسل وفيه نظر وقوله تنزيل اي
منزلة بعثة منزلة فترة **قوله** كان بينهما ستمائة الخ وقيل اربع مائة وبضع
وستون سنة عن الضحاك وقيل غير ذلك والثلاثة من بني اسرائيل
هم المذكورون في قوله تعالى فعززنا بثالث كما سياتي واما خالد بن
سنان العبسي بالباء الموحدة فقد تردد فيه الراغب في محاضراته وبعضهم
لم يثبته وبعضهم قال انه كان عيسى صلى الله عليه وسلم لانه ورد في حديث
لا نبي بيني وبين عيسى صلى الله عليهما وسلم لكن في الكامل تاريخ ابن الاثير
وغيره انه خالد بن سنان العبسي كان نبيا من معجزاته ان نارا ظهرت بارض
العرب فافتتنوا بها وكادوا يتمجسون فاخذها بعصاه ودخلها حتى توسطها
وفرقها فطفئت وهو في وسطها وقيل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
فيه ذاك نبي ضيعه قومه واتت ابنته النبي صلى الله عليه وسلم وامنت
به وله قصة مفصلة في كتب الاثار والصحيح انه من الانبيا وانه قبل عيسى
صلى الله عليه وسلم وقوله حين انطمست اثار الوحي الخ وقوله احوج ما
يكون اليه اي في حين هو احوج اوقات ليتوجهوا الي الرسول على طريقة
اخطب ما يكون الامير قائما **قوله** متعلق بمحذوف اي لا تعتذروا فقد
جاءكم الخ هذا المحذوف قاله النحرير بانه تفصح عنه الفاء وتفيد بيان
سببه كالتي تذكر بعد الاوامر والنواهي بيانا لسبب الطلب لكن كمال
حسنها وفصاحتها ان تكون مبنية على التقدير بل مبنية عن الحذف
بخلاف فقوله فاعبد ربك فالعبادة حق له ومبني الفصيحة على الحذف
اللازم بحيث لو ذكر لم يكن بذاك وتختلف عبارة التقدير فتارة يكون
امرا او نهيا كما في هذه وتارة شرطا كما في قوله فهذا يوم البعث وقوله
فقد جينا خراسانا وتارة معطوفا عليه كما في قوله فانفجرت وقد
يصار الي تقدير القول كما في الفرقان في قوله فقد
كذبوكم بما تقولون قال فيها الزمخشري ان هذه المفاجاة
بالاحتجاج حسنة رائعة وخاصة اذا انضم اليها حذف القول وجعل
هذه الاية والبيت من هذا القبيل يعني التقدير فقلنا ان صح ما ذكرتم

فقد

فقد جينا خراسانا ولذا لما نحن فيه اي فقلنا لا تعتذروا فقد جاءكم قال
في الكشف ثم انه في المعنى جواب شرط مقدر سواء صرح بتقديره او لا كما
في فلا تعتذروا الخ لان الكلام اذا اشتمل على مرتبين ترتب احدهما على الاخر
ترتب العلية كان في معنى الشرط والجزاء فلا تنافي بين التقادير المختلفة
هذا والوصل انهما مختلفان نحوا وجها لتجري في الموضعين ذكر احدهما
هنا والاخر هناك وكم من ذلك في هذا الكتاب وهذا التحقيق بديع فاحفظه
قوله ولم يبعث في امة الخ اشارة الي الكثرة التي يفيدها جمع الكثرة المنكر
وليس هذا من كلام موسى صلى الله عليه وسلم ولذا غير اسلوب الخطاب
الي الغيبة **قوله** وجعلكم ملوكا غير الاسلوب فيه لانه لكثرة الملوك فيهم
ومنهم صاروا كلهم كانهم ملوك لسلوكهم مسلك الملوك في السعة والترفه
فلذا تجوز في اسناد الملك الي الجميع بخلاف النبوة فانها وان كثرت لا يسلك
احد مسلك الانبيا عليهم الصلاة والسلام لانها امر الهي يختص الله به من
يشا فلذا لم يتجوز في اسنادها وهذا هو الوجه اللائق ببلاغة الكتاب
العزيز فقوله المصنف منكم او فيكم بيان لحاصل المعنى لا انه مقدر فيه ذلك
وعلى الوجه الثاني جعل انقاذهم من القبطة وتملكهم عليهم ملكا فالتجوز
في لفظ الملوك وعلى الاول في الاثبات الكل ما هو للبعض **قوله** وقد
تكاثر فيهم الملوك الخ هذا ايضا من كلام المصنف بيانا للواقع لا من كلام
موسى صلى الله عليه وسلم او مما ادرج فيه لانه لا يناسب ذكر عيسى صلى الله
عليه وسلم والمعنى ان موسى صلى الله عليه وسلم ذكرهم انعام الله عليهم
بجعلهم ملوكا وان تلك النعمة التي ذكرها استمرت فيهم زمانا طويلا
وقوله حتى قتلوا الخ اشارة الي انه لكثرة الملوك فيهم طغوا وتجبروا حتى
فعلوا مثل ذلك وقيل معناه انه تكاثر الملوك فيهم بعد تكاثر الانبيا لما
تكاثر الانبيا بعد فرعون وحين قتلوا يحيى انقطعت كثرة الانبيا بشوم
فعالهم وفي اكثر النسخ حتى قتلوا وعلى هذا المعنى فيكون المعنى تكاثرت
الانبيا والملوك فيهم قبل قتل زكريا فلما قتلوا يحيى انقطع عنهم كثرة ما ذكر
انتهى **قوله** من فلق البحر الخ هذا ادفع لما يتوهم من تفضيلهم على امة محمد
بان المراد بما اتاهم امر مخصوص بهم كفلق البحر وتظليل الغمام لهم في التيه
او كثرة الانبيا والملوك وهذا لم يؤته احد غيرهم ولا يلزم من تفضيلهم
بوجه تفضيلهم من جميع الوجوه فانه قد يكون للمفضول ما ليس للفاضل او
الالف واللام في العالمين للعهد فالمراد عالمي زمانهم فلا يلزم المحذور
ايضا وايضا ما لم يؤت احد وان لم يلزم منه التفضيل لكن المتبادر من استعماله
ذلك فلذا اولوه بما ذكر **قوله** ارض بيت المقدس الخ في معناه اربعة
اقوال كما ذكره المصنف وسميت مقدسة اي مطهرة لتطهيرها من الشرك

فانها مقر الانبياء ومهبط الوحي والاردن بضم الهمزة وسكون الراء المهملة وضم الدال المهملة وتشديد النون وما وقع في القاموس من الفاء بتشديد
مهو منه وهي كورة بالشام **قوله** فقسمها لكم او كتبها في اللوح المحفوظ الخ
القسمة بمعنى التقدير يعني كتبها قدرها مجازا او المراد الكتابة في اللوح
فهي حقيقية روي ان الله تعالى امر الخليل عليه الصلاة والسلام ان يصعد
جبل لبنان فما انتهى بصره اليه فهو له ولاولاده فكانت تلك الارض مدى
بصره وقوله ان امتثم الجمع بينه وبين الاية الاتية بناء على ان التحريم
فيها موبد وهو احد الوجهين كما سياتي **قوله** ولا ترجعوا مدبرين الخ يعني
ان على ادباركم حال من فاعل ترتدوا اي منقلبين ومدبرين والادبار
جمع دبر وهو ما خلفهم من الاماكن من مصر وغيرها وقوله قيل الخ اشارة
الى حمل الرجوع على الرجوع الى مصر فالمراد بالارتداد الرجوع عن مقصدهم
الى غيره وعلى القول الاخير المراد به صرف قلوبهم عما كانوا عليه من الاعتقاد
صرفا غير محسوس وقوله ترتاب الدارين اشارة الى مفعوله المقدر وجوز
في فتنقلبوا الجزم بالعطف وهو الظاهر والنصب في جواب النهي على انه
من قبيل لا تكفر تدخل النار وهو ممتنع خلافا للكسائي **قوله** متقلبين
لا تنافي مقارنتهم الخ يعني فتنافي بل لا يسمع له تقديمها من الايثار **قوله**
والجبار الخ يعني انه فعال صيغة مبالغة من جبر الثلاثي على القياس
لا من اجبره على خلافه كالحساس من الاحساس ومعناه القهر مع التعالي
ولذا يقال للنخلة جبارة واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله وهو الذي
يجبر الناس على ما يريده اي يكرههم عليه وقوله كالب ويوشع على ما ارتضاه
من العماليق قوم موسى صلى الله عليه وسلم لا من الجبابرة وقوله يخافون
الله بناء على هذا ايضا يويده قراءة ابن مسعود يخافون الله بناء على هذا
ايضا يويده قراءة ابن مسعود يخافون الله وقد يخافون العدو ايضا وقوله
اذ لا طاقة لنا بهم تعليل لتعليق الدخول بخروجهم فانه يقتضي انهم لا يدخلونها
ما داموا فيها فلا يرد عليها ما قيل انه ليس علة للشرطية بل لعدم الدخول
حين يخرجوا منها فينبغي تعليقه عليه **قوله** وقيل كانا رجلين من الجبابرة
الخ يعني هذا الذين عبارة عن الجبابرة والواو ضمير بني اسرايل والعايد الموصول
محذوف اي يخافونهم وعلى الاول كان الضمير هو الواو لبني اسرايل ايضا
الا انه لا يحتاج الى تقدير عايد لانه هو العايد ولذا قدروا المفعول فيه اسما
ظاهرا فالفارق بين الوجهين انما هو قوله والراجع الخ ويحتمل على الاول ان
الذين يخافون الله المومنون مطلقا فلا يكون الضمير لبني اسرايل وعلى هذا
جوز ايضا ان يكون التقدير من الذين يخافون الله او يخافون العدو كما
في الدر المصون **قوله** ويشهد له انه قرئ الذين يخافون بالضم الخ ابدا الزمخشري

هذا

عصام

هذا التاويل بقراءة يخافون مجهولا وبقوله انعم الله عليهما كانه قيل من
المخوفين وهذه القراءة مروية عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن مجاهد
وفي هذه القراءة احتمال اخر وهو ان يكون من الاخافة ومعناه من الذين
يخافون من الله بالتذكرة والموعظة اذ يخوفهم وعيد الله بالعقاب ويحتمل
وجها اخر وهو ان يكون معنى يخافون اي يهابون ويوقرون ويرجع اليهم
لفضلهم وخيرهم ومع هذين الاحتمالين لا ترجيح في هذه القراءة لكونهما
من الجبارين واما قوله انعم الله تعالى الخ فكونه موجها غير ظاهر لانها صفة
مشتركة بين يوشع وكالب وغيرهما ولذا تركه المصنف رحمه الله **قوله** بالايمان
والتثبت الخ المراد بالتثبيت التثبيت على الايمان وانما زاده ليشمل كون الرجلين
من بني اسرايل وقد جوز في هذه الحالية ايضا بتقدير قد وباغتة بمعنى
فجاة والاصحار بصريا لضادو الحاء المهملتين البروز الى الصحراء **قوله** لتعسر
الكر الخ الكر التوجه الى العدو في المقابلة ويقابله الفر كما قال امرؤ القيس
مكر مفر مقبل مدبر معا وقوله اجسام لا قلوب اي ليس لهم قلوب قوية وشجاعة
بتنزيل قلب من لا يكون كذلك منزلة العدم وقوله من ضعفه وفي نسخة
ضيعه بمعنى اضاعته واتعابه وقوله مومنين به ومصدقين لوعده
يعني المراد بالايمان التصديق بالله وما يتبعه من التصديق بما وعده
والا فايمانهم محقق ويصح ان يكون المراد به التهييج والالهاب **قوله**
نفوا دخولهم التابيد مستفاد من ابدا والتاكيد منه ومن لن فانها
تفيد تاكيد النفي لكونها في مقابلة سوف يفعل كما مر مرارا وقوله بدل
البعض لان الابد يعم الزمان المستقبل كله ودوام الجبابرة فيها بعضه
وقوله الزمخشري ما داموا بيان للابد يحتمل بدل الكل وعطف
البيان لوقوعه بين النكرتين وهذا بناء على تفسير الابد بالظاهر منه او بالزمن
المتطاول **قوله** فقالوا ذلك استهانة بالله ورسوله يعني ليس المراد انه يذهب
مع الله حقيقة كما ذكره الزمخشري واستظهره بمقابلته بانا هاهنا قاعدون
فان التقييد بهاهنا يقتضي ان المراد حقيقته فكذا ما يقابله وقوله وقيل الخ
اي هو مبتدا خبره محذوف وهو خلاف الظاهر ولذا امرضه وقيل انه يحتمل
ان يكون من قبيل كل رجل وضيعته **قوله** قاله شكوى بثه وحزنه اي
قاله شكوى او لاجل الشكوى فليس القصد الى الاخبار وكذا كل خبر يخاطب
به علام الغيوب يقصد به معنى مناسب سوى افادة الحكم او لازمه فليس
ردا لما امره الله به ولا اعتذارا عن عدم الدخول **قوله** والرجلان المذكوران
الخ جواب عن هذا القصر مع انهما معه ايضا وقوله لم يثق عليهما صحة معنى
يعتمد فلذا عداه بعلى وتنكير القوم مجاز عن تقلب ارايهم وكون المراد بالاخ
ما يشملهما بعيد لفظا ومعنى لان افراد محتاج الى التاويل بكل مواخ لي

في الدين او بجنس الاخ واجيب بانه ليس المقصود القصر بل بيان قلة
تشبيعها لحاله بحال من لا يملك الا نفسه واخاه **قوله** ويحتمل نصبه عطفا على
نفسي الخ ذكر في اعرابه وجوها شتى منها ما ذكره المصنف رحمه الله فنصبه
اما عطفا على اسم ان او نفسي او مرفوع بالعطف على فاعل املك او مبتدا
خبره محذوف او مجرور بالعطف على الضمير المجرور المضاف اليه نفس وكلها
ظاهرة الا العطف على الضمير المرفوع المتصل بلا تاكيد لوجود الفصل بالمفعول
ثم هذا لا يوجب الاتحاد في المفعول بل يقدر للمعطوف مفعول اخر اي واخي
الا نفسه كما تقول ضربت زيدا وعمرا فلا يرد ما قيل انه يلزم من ذلك ان
موسى وهارون عليهما الصلاة والسلام لا يملكان الا نفس موسى صلى الله عليه
وسلم فقط وليس المعنى على ذلك بل على ان موسى عليه الصلاة والسلام
يملك امر نفسه وامر اخيه وليس من عطف الجمل بتقدير ولا يملك اخي الا
نفسه كما توهم وتحقيقه ان العطف على معمول الفعل لا يقتضي الا المشاركة
في مدلول ذلك ومفهومه الكلي لا الشخص المعين بمتعلقاته المخصوصة فان
ذلك الى القراين ولذا اذا عطف على اسم ان معناه ان اخي لا يملك الا نفسه
ولذا العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار وقد تقدم الكلام فيه
وهو ضعيف على قواعد البصريين واجازه الكوفيون كما ذكره المصنف
رحمه الله **قوله** بان يحكم لنا بما نستحقه الخ هذا مبني على الاختلاف في ان
موسى صلى الله عليه وسلم هل كان معهم في التيه ولكن كان بينالهم من المشقة
لا ينال لما كانت النار على ابراهيم بردا وسلاما او لم يكن معهم وهو مجاب
الدعوة كساير الرسل عليهم الصلاة والسلام وهذه الجملة دعائية فعلى الاول
المراد التفريق والتبعيد بينهما هو لمعناه الحقيقي **قوله** عامل الظرف
اما محرمة الخ الظرف هنا اربعين سنة فعلى تعلقه بمحرمة التحريم موقت فلا يناقض
انها كتبت لهم وقوله احتضر اي حضره الموت وهو مجهول **قوله** واما يتيهون
الخ اي عامله يتيهون وتاه يتيه ويتوه وهو اتوه واتيه مما تداخل فيه الواو
والياء من التيه ومعناه الحيرة ولذا اطلق على المفازة تيه وتيها لانه متحير
فيها فمعناه يسيرون متحيرين لا يهتدون اليه للطريق وكون التحريم
مطلقا اي يحتمل التابيد وعدمه وقوله وقيل الخ مبنيا على ان المراد منه
التابيد وقوله فاذا هم للمفاجاة اي يسيرون ويعد سيرهم بدون انفسهم
في المحل الذي ارتحلوا عنه كسير السواني لا ينقطع وتظليل الغمام لهم مع عصيانهم
وما نتفهم بالحيرة من كرمه تعالى واشارة الى ان تعذيبهم انما هو للتاديب
كما يضرب الرجل ولده مع محبته له ولا يقطع عنه معروفه ولذا انزل عليهم المن
والسلوى لئلا يهلكوا جوعا وجعل حجر موسى صلى الله عليه وسلم معهم ينفجر منه
الما كما مر دفعا لعطشهم وجعل معهم عمود نور ولباسهم من شيء كالظفر لا يبلى

وشعورهم

وشعورهم لا تزيد الى غير ذلك من الانعام وروحا بفتح الراء اي كان التيه واموره
راحة لهما وعلى هذا فاظلال الغمام وما معه لاجلهما وقوله فيه اي في التيه وتاس
مجزوم بلا الناهية يعني لا تحزن لموتهم او لما اصابهم فيه من الاسا وهو
الحزن **قوله** اوحى الله الخ كان في شرعه تزوج الاخ بالاخت التي لم تولد
معه في بطن واحد جعلا لافتراق البطون بمنزلة افتراق النسب للضرورة ولذا
حرم بعده اذ ازال المقتضي وكثر الناس واذا كان ذلك غير جايز فالما
امره بتقريب قربان لعلمه انه لا يقبل لانه لو قبل جاز وانتوءمان الولدان
في بطن واحد الذكر توام والانثى توامة والمصنف رحمه الله استعمل توام للتوامة
بتاويل الشخص وتوامة قابيل اقليما وتوامة هابيل لبودا فقال وانه
سيحيي واعلم ان التوم بلا همزة اسم لمجموع الولدين فاكثر في بطن واحد من
جميع الحيوان وبالهمز كرجل توام وامراة توامة مفرد تثنيته توءمان فالاعتراض
بانه لا تثنية له وهم لما علمت من الفرق بين التوم بلا همز والتوام بالهمز
وان التثنية انما هي للمهموز لا غير وظاهر القاموس بل صريحه انه اسم
لمجموع وان التثنية انما هي لتواميه وتوامة لا للتوم وعبارته التوم من جميع
الحيوان المولد مع غيره في بطن من الاثنين فصاعدا ذكرا او انثى وجمعه
توائم وتوام كرجال وقوله بان نزلت نار الخ هذا كان علامة القبول وكان
اكل القربان غير جايز في الشرع القديم وقوله وتقرر ما قبل هو قصة
الابتنة **قوله** وقيل الخ ربط هذا بقوله فبعث الله غرابا الخ اذ كان الدفن
معلوما اذ ذاك **قوله** فتناسل **قوله** ولذلك قال كتبنا الخ توجيه على الاخير
اي من اجل ان الحسد صار سببا لهذا الفساد وهو غالب على بني اسرايل
وبعض المفسرين انما ذكر بني اسرايل دون الناس لان التوراة اول
كتاب نزل فيه تعظيم القتل ومع ذلك كانوا اشد طغيانا وتماديا فيه حتى
قتلوا الانبيا عليهم الصلاة والسلام والمعنى بسبب هذه العظيمة كتبنا في التوراة
تعظيم القتل وشددنا عليهم وهم بعد ذلك لا يبالون وسيذكر هذا المصنف
رحمه الله بعد قوله ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك في الارض لمسرفون فلا حاجة
الى التصريح به هاهنا **قوله** اي تلاوة ملتبسة بالحق الخ ذكر في اعرابه
ثلاثة اوجه انه صفة مصدر اتل او حال من المفعول وهو نبا ابني ادم
وقدره الزمخشري نبا ملتبسا بالحق ليتعين ذو الحال او حال من فاعل
اتل المستتر وهو ضمير المخاطب ثم الحق يطلق على معان احدها الثابت الصحيح
وثانيها المطابق للواقع يعني الصادق وثالثها المقتضي للغرض الصحيح
كقوله تعالى في الاحقاف ما خلقنا السموات والارض وما بينهما الا بالحق
اي خلقا ملتبسا بالغرض الصحيح والحكمة وضده الباطل بمعنى العبث كما
في قوله ما خلقت هذا باطلا ويكون صفة لما اشتمل على هذه العجائب

ومصدرا بمعنى الثبوت والمطابقة وصحة الغرض وهو هنا بالمعنى المصدري
او الوصفي والباء فيه للملابسة لما اشار اليه بقوله ملتبسا وعملا بما في الظرف
لانه مصدر في الاصل والظرف يكفي فيه رائحة الفعل **قوله** او حال منه فيتعلق
بمحذوف سبقه اليه ابو البقاء ورده في الدر المصون بانه يكون قيدا في عامله
وهو اتل المستقبل واذ لما مضى ولذا لم يتعلق به مع ظهوره وفيه تامل **قوله**
او بدل على حذف مضاف قال النحرير ليصح كونه متلوا والا فمجرد الظرف
كاف في الابدال لحصول الملابسة وقيل عليه انه غير صحيح لان اذا لا يضاف
اليها الا الزمان نحو يومئذ وحينئذ فما ليس بزمان وهو بدل بعض من كل
او كل من كل ومما ذكره المصنف من الكشاف الا انه ترك قوله فيقال قرب صدقة
وتقرب بها لان تقرب مطاوع قرب قال الاصمعي تقربوا
حتى تكون بمعنى قرب انتهى قال السمين قال الشيخ لذا اقره الزمخشري
وفيه نظر لان اذ لا تضاف اليها الا الزمان قال الاصمعي الخ اي يكون قربا
بطلب مطاوعا التقدير اذ قرباه فتقربا به فيه بعد قال وليس تقرب
مصدرفيه مطاوع قرب لتفرقه ولاتحاد فاعل التعليق المطاوعة
مختلف فيها الفاعل يكون من احدهما فعل ومن الاخر انفعال نحو كسرته فانكسر
فليس قرب وتقرب من هذا الباب فهو غلط فاحش ولا نسلم ما ذكره من
القاعدة انتهى **اقول** فيما قاله امور الاول ان قوله اذ لا تضاف اليها
الا اسم زمان غير مسلم الا انه قول العلامة فيما ذلك الوقت فانه بمعنى
فيما اذ ولا شبهة في صحته معنى واعرابا ولا فرق بينهما فان منعه سماعا فقوله
خرط القتاد ودعوى لزوم اختلاف فاعلهما غير مسلمة فان حينئذ ان احدهما
فاعل والاخر قابل وهو مبني على قاعدة اصولية وهو ان القابل لا يكون فاعلا
وقد ردها بعض الفضلاء الا انه اذا الانسان قد يقتل نفسه فيتحد القاتل
والفاعل ويؤيده قوله تعالى يقاتلون فيقتلون فان كلام الاصمعي اراد
هنا لم يرد عليه ما قاله الشيخ وقد يقال مراده بيان معناه لغة فاعرفه
قوله والقربان اسم ما يتقرب به الخ الحلوان بالضم اجرة الدلال
والكاهن ومهر المرأة وما يعطى من رشوة ونحو ذلك من الحلاوة لانه يوخذ
بسهولة واراد الفعل تفضل من الرداءة ضد الجودة وصاحب ضرع
اي ماشية والضرع يطلق عليها مجازا من اطلاق الجزء على الكل **قوله**
لانه سخط حكم الله الخ حكم الله هو عدم جواز نكاح التوأمة وقوله لفرط
الحسد اي على قبول القربان وقوله قال انما يتقبل الله من المتقين
يدل على انه المراد لا انه حسده على ارادة اخذ اخته الحسنا قوله ايثت
انيتا انه من قبله عبارة عن اصابة ما اصابه واراد انه حظه اي نصيب
المحسود ونعمته لا انه شان الحاسد ذلك وقوله فان ذلك اي اجتهاد

فيما ذكر

فيما ذكر قوله وان الطاعة لا تقبل الا من مومن متق في الكشاف قال
انما اتيت من قبل نفسك لانسلاخها من لباس التقوى لا من قبلي فلم تقتلني
وما لك لا تعاقب نفسك ولا تحملها على تقوى الله التي هي السبب في القبول
فاجابه بكلام حكيم مختصر جامع لمعان وفيه دليل على ان الله تعالى لا يقبل
الطاعة الا من مومن متق الخ يريد ان هذا الجواب وارد على الاسلوب الحكيم
لانه يلقاه بغير ما يتطلب ولما هو اهم منه من القتل والاشارة بقوله وما لك
لا تحمله على تقوى الله التي هي السبب في القبول الى انه ينبغي للحاسد ان
يرى ذلك ويعتقده فيقول فيما لم يتقبل منه ان سبب عدم قبوله من قصور
فاعل ذلك العمل فيه لكونه غير واثر على نفي التقوى الصادرة من المومنين
لعدم نيته بذلك وقصده وجه الله بل حظ نفسه فالمراد بكونه متقا انه متق
تلك الطاعة فلا يرد عليه ما قيل كل متق او عاص اذا فعل طاعة واخلص النية
فيها قبلت منه لما قال الامام القرطبي قال اصحابنا المخلطون يعملون
الحسنات والسيئات اذا تقبلت حسناتهم دخلوا الجنة ولا يصح الجواب
بان المراد من التقوى التقوى من الشرك التي هي اول المراتب وقابيل
امره الى الشرك اذ روي انه هرب الى عدن بعد قتل اخيه واتاه ابليس
لعنه الله وقال له انما اكلت النار قربان هابيل لانه خدمها وعبدها
فبنى له بيت نار وهو اول من عبد النار **قوله** قيل كان هابيل
اقوى منه ولكن تحرج عن قتله اي تجنب الحرج والاثم فالتفعل للسلب
هنا والاستسلام الانقياد والمراد به هنا عدم الممانعة والمدافعة وقوله
لان الدفع الخ يعني ان القتل للانتصار والمدافعة لم يكن مباحا في ذلك
الوقت وفي تلك الشريعة لما روي عن مجاهد رحمه الله وان الله امر بالصبر
عليه ليكون هو المتولي للانتقام وقوله او تحريا لما هو الافضل الخ الافضل
الاكثر ثوابا وهو كونه مقتولا لا قاتلا بالدفع عن نفسه بناء على جواز
ذلك وهذا الحديث اخرجه ابن سعد في طبقاته واعلم انه اختلف في هذا
على ما بسطه الامام الجصاص والصحيح من المذهب انه يلزم دفع الفساد
عن نفسه وغيره وان ادى الى القتل ولذا قال ابن عباس رضي الله
عنهما ان معنى ما انا بباسط الخ ان بدأتني بقتل فانا لم ابداك فالمعنى لم
يبيت لي بسط اليد ووجه التعبير بالاسمية ظاهر حينئذ واما قول
مجاهد رحمه الله انه لم يبح لهم الدفع فالاية منسوخة وهل نسخت قبل شرعنا
ام لا فيه كلام والدليل عليه قوله فقاتلوا التي تبغي وغيره من الايات
والاحاديث وقيل انه لا يلزم ذلك بل يجوز واستدل له بهذا الحديث
ونحوه واولوه بترك القتال في الفتنة واجتنابها واول الحديث
يدل عليه واما من منع ذلك الان مستدلا بحديث اذا التقى المسلمان

بينهما فالقاتل والمقتول في النار فقد ورد بأن المراد به أن يكون
كل منهما عازماً على قتل صاحبه وإن لم يقاتله ويتفقا بلا قصد التقصد
قوله وإنما قال ما أنا بباسط الخ يعني أن هذه جواب القسم الموطأ
له باللام لأن الجواب للسابق من القسم والشرط كما مر لكنها لدلالتها
على جواب الشرط كانت في المعنى جواباً له ولو كانت جواب الشرط حقيقة
لزمتها الفاء وقد عدل فيها عن الفعلية إلى الاسمية وعبارة المصنف أحسن
من قول الكشاف فإن قلت لم جاء الشرط بصيغة الفعل والجزاء باسم
الفاعل وهو قوله لئن بسطت ما أنا بباسط قلت ليفيد
أنه لا يفعل ما يكتسب هذا الوصف الشنيع ولذلك أكده بالباء لما فيه من
المبالغة أو جعله جواب الشرط بخلاف قول المصنف رحمه الله جواب
لئن فإنه صادق بجواب القسم ثم بين أن العدول إلى الاسمية للمبالغة
في أنه ليس من شأنه ذلك ولا ممن يتصف به ولم يقل وما أنا بقاتل بل
بباسط للتبري عن مقدمات القتل فضلاً عنه ولذا قال المصنف رحمه
الله رأساً أي تبرأ عنه من أصله وفي الانتصاف إنما آثر اسم الفاعل
عن الفعل لهذه الخصوصية من حيث إن صيغة الفعل لا تعطي سوى حدوث
معناه من الفاعل لا غير وأما اتصاف الذات به فذاك أمر يعطيه
اسم الفاعل ومن ثمة يقال لو قام زيد مقوماً به يجعلون الصفة
بالقيام ناشياً عن صدور منه ولهذا المعنى قيل ليكونن من المسجونين
لتكونن من المرجومين عدولاً عن الفعل الذي هو لأسجننك لأرجمنك
إلى الاسم تغليظاً بسلوك الفخر يجعلون هذه لوقوعها وثبوتها كالسمة
والعلامة الثابتة ولا يقتصرون على مجرد الصفة بها ولا فرق بين
النفي والإثبات لأنه لتأكيد النفي لا المنفي حتى يرد أن نفي الحدوث أبلغ
من نفي الثبوت كما قيل قوله تعليل بأن للامتناع عن المعارضة
والمقاومة الخ المقاومة مفاعلة من القيام كني بها عن المقاتلة لأن
المتدافعين يقوم كل واحد منهما مقابلة الآخر ولما كان كل مفاعلة
مستقلة لم يعطف أحدهما على الآخر إيذاناً بالاستقلال ودفعاً لتوهم
أن يكون جزء علة لا علة تامة وقد أورد عليه بعض فضلاء العصر
أن ذلك يقتضي بسط يده والمذكور بعقوله أي أريد تعليل
لعدم البسط فكيف يشبه أمر المشتبين فإنه يصدر منهما من كل منهما
ما اكتسب فيكون بتبعة السيئين على البادي وقد يقال إن قوله
ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك النفي فيه للقيد يعني أن بسطتها
فللدفع لا للقتل وإن احتمل ترتبه عليه وعلى هذا يكون له إثبات إثم
قتله وإثم ما صدر من الدافع لتسببه له وكونه إثماً على جريمة الدفع

عندهم

عندهم ظاهر وعلى غيره فإنه تعلل بما إثم فاعله لو لم يكن دفاعاً وهذا
أمر تقديري لقوله إن بسطت وكذا في الحديث لأن ما شرطية أو موصولة
فيها معنى الشرط وإلى هذا أشار صاحب الكشف بقوله ليس هذا من قبيل
ما ورد في الحديث لأنه لم يصدر الفعل إلا من طرف واحد ثم إن وجوب تحمل
الظالم إثم فعله ومثل إثم صاحبه على فرض المقابلة بالإثم وليس بشيء
لأنه لم يدع وجوب التحمل وإن الحديث دال على هذا القسم بل إنما أراد هابيل
وكأنه قال أي أريد أن يضاعف عذابك ولا إرادة لانتفاء وجوب
الوقوع انتهى ولما لم يفهمه بعضهم قال إنه ناشئ من عدم فهم المراد فتدبر قوله
إرادة أن تحمل إثمي ولو بسطت الخ الداعي إلى هذا التأويل أنه يرجع
القاتل بإثمه وأما رجوعه بإثم المقتول إن أريد به إثم قتله فلا إثم له فيه
وإن أريد إثمه مطلقاً فقد علم أنه لا تزر وازرة وزر أخرى وقد مر أن في الآية
تأويلين للسلف فعلى ما قدمه المصنف رحمه الله يكون الدفع بالقتل وغيره
إثماً ومعنى الآية أي لا أدفع لخوفي ربي ولو دفعت لكان إثمي وإثمك عليك
أما إثمك فظاهر وأما إثمي فلأنك كنت السبب له وأنت الذي علمتني الضرب
والقتل لأنه أول فاعل له ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من
يعمل بها إلى يوم القيامة وهذا على فرض وقوعه وتنزيله منزلة الواقع
فيصح تنظيره بالحديث قوله المستبان ما قالا فعلى البادي الحديث
أخرجه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه والمستبان مبتدأ وما في ما قالا
شرطية والشرط وجوابه خبر المبتدأ ويجوز أن تكون موصولة بدلاً من المستبان
بدل اشتمال أو مبتدأ وعلى البادي خبره أو خبر مبتدأ محذوف أي نحو على
البادي وما في ما لم يعتد مصدرية فيها معنى المدة وهي ظرف لتعلق على
والمعنى المستبان الذي قالاه من السب إثم ضرره على الذي بدأ بالسب
مدة عدم اعتداء المظلوم ما لم يجاوز المظلوم حد مناسبة البادي فإذا
جاوز استغفر ضرراً فقال كل عليه ولما كان البادي سبباً في سب صاحبه
وسب المجيب فيه إثم إلا أنه محطوط عنه ما لم يتعدى المكافأة كذا قال
الزمخشري وقال المحرر فإن قيل أي حاجة إلى هذا التكلف وقد دل
الحديث على اختصاص الجميع بالبادي عند عدم الاعتداء فلا يكون للمجيب
شيء منه قلنا نحمل الجميع على إثم البادي ومثل إثم الصاحب فلا يدل
على أن إثم الصاحب لا يقع عليه بقي ههنا بحث وهو أن تقدير المثل
الإثم محتمل في الآية كما ذكروا في الحديث فقد ذكر الجميع بلفظ واحد
وهو ما قالا أي إثم ما قالا فلا مجال لحمله على ما قاله البادي ومثل إثم
ما قاله الآخر إلا بالتزام الجمع بين الحقيقة والمجاز مما لا يقرب أن يحمل على
ظاهره ويجعل إثم غير البادي ذا جهتين جهة نفس السب وهو من هذه

الجهة ساقطة عنه بالدليل وجهة الحمل عليه وهو على البادي لكون هذه
الجهة من قبله على طريقة من سن سنة سيئة الخ فلا يكون من حمل وزر نفس
على اخرى واما ان غير البادي ليس له المعارضة بالمثل بل الرفع الى الحاكم
ليجري على البادي ما هو الحكم من الحد او التعزير فذلك بحث اخر انتهى وهذا
رد على صاحب الكشف اذ قال هذا الاثم عن المظلوم لانه مكافي غير صحيح لانه
اذا سب شخص لم يستوف الجزا الا الحاكم والجواب ان صريح الحديث يدل على
ما ذكره جار الله والجمع بين الحكم الفقهي والحديث ان السب اما ان يكون بلفظ
يترتب عليه الحد شرعا فذلك سبيله الرفع الى الحاكم او بغيره وذلك حينئذ
لا يخلو اما ان يكون بما يتضمن اسنادا او تفاخرا بنسب ونحوه مما يتضمن
ازرا بصاحبه دون شتم كنحو الرمي بالكفر والفسق فله ان يعارضه بالمثل
ويدل عليه حديث زينب وعائشة رضي الله عنهما وقوله صلى الله عليه
وسلم دونك فانتصري او يتضمن شتما وذلك ايضا يرفع الى الحاكم ليعزر
والحديث محمول على القسم الذي يجري فيه الانتصار **قوله** ما لم يعتد
المظلوم يدل عليه لان اشتمالا لما حقه الرفع الى الحاكم اعتدا وهذا
تفصيل حسن وقول التحرير انه بحث اخر لا وجه له لانه اي بحث اخر
في الحديث سوى اخذ الاحكام الشرعية منه **قوله** وقيل معنى بالمثنى باثم
في الخ وهذا ظاهر فاضافة الاثم الى المتكلم لانه نشا من قبله او هو على
تقدير مضاف ولا حاجة الى تقدير مثل ونحوه واثم القاتل الذي لم يتقبل
له قربانه عدم رضابه بحكم الله كما مر ولا خفا انه لا يحسن المقابلة بين التكلم
والخطاب على هذا لان كليهما اسم المخاطب وقوله وكلاهما في موضع الحال
اي مجموعهما لا كل واحد وفيه تسمح **قوله** بل قصده بهذا الكلام الخ لما كان
ارادة الاثم من اخر غير جائزة كان يريد زناه ونحوه اوله بان المراد ان
لا يكون له نفسه اثم وهو لازم لا ثم اخيه فاريد لازمه او المراد بالاثم
ما يلزمه ويترتب عليه من العقوبة ولا يخفى انه لا يتضح حينئذ تفريع
قوله فيكون الخ **قوله** فسهلت الخ قال الراغب معناه سمحت
له قربته وانقادت وسولت وطوعت ابلغ من اطاعت وهو في مقابلة
تابت نفسه وفسره المصنف رحمه الله تبعا للزمخشري بسهلته ه
وذكر ان معناه التوسعة فيتجوز به عما ذكر وقرأ المفاعلة فيها وجهان
ان يكون فاعل بمعنى فعل كما ذكره سيبويه رحمه الله وهو اوفق بالقراءة
المتواترة او ان المفاعلة مجازية بجعل القتل يدعو نفسه لاجل الحسد
لحق قابيل وجعلت النفس تاباه فكل من القتل والنفس كانه يريد
من صاحبه ان يطيعه ان غلب القتل النفس نطاوعه **قوله** وفيه
الزيادة الربط الخ اي كان يكفي طوعت نفسه قتل اخيه واحفظت ما ك

زايد ولكنها زيدت للتاكيد والتبيين كما في الم نشرح لك صدرك وقيل
انه للاحتراز عن ان يكون طوعه لغيره ليقتله له او حفظ المال لنفسه وفيه
نظر وحرا بكسر الحا والمد يصرف ولا يصرف جبل معروف وقوله دنياو دينا
اخذ العموم من حذف المعفول **قوله** حال من الضمير ليري الخ وقدم
عليه لان له الصدر وجملة كيف يواري في محل نصب مفعول ثان ليري المتعدية
المتعدية بالهمزة لاثنين وهي معلقة عن الثاني وقيل انها علمية اي ليعلمه
ولو كان بمعنى ليبصره لم يكن لقوله كيف يواري موقع حسن واما على تقدير
ليعلمه فهو في موقع المفعول اي فانه يجاب عن السوال بكيف يواري وفيه
نظر والسوة ما يسوك نظره ولذا يطلق على العورة ويبحث بمعنى يحفر
واصل معناه يفتش وليريه اما متعلق ببعث او يبحث والغرابان هما
طايران معروفان وقيل انهما ملكان بصورة غرابين ودمي المسلم والكافر
المعصوم نوض لغاية وقوله يستقبح الخ بيان لوجه كونها سواة وقيل السوة
بجسد الميت وهو المراد والزمخشري فسرها بالعورة وما نقله المصنف رحمه
الله اولى وسميت سوة لانها تسوء ناظرها واعلم انه قال في كتاب الاحكام ان في العورة
اقوال فقيل هي الجسد كله وقيل ما بين السرة والركبة وقيل انها سقلة
وهما القبل والدبر ومخففة وهي ما بين السرة والركبة فلعل العلامة
فسرها بالعورة حتى تشمل الاقوال نعم ما نقله المصنف رحمه الله اظهر
قوله كلمة جزع وتحسر اصل النداء ان يطلب اقباله من العقلا وهو مجاز هنا
عن الجزع والتحسر كونه يناديه موته ويطلب حضوره بعد تنزيله منزلة من
ينادي ولا يطلب الموت الا من كان في حال اشد من الموت فكني به عن ذلك وقوله
والعني الخ بيان لاصله والهلكة بفتحتين الهلاك والاستفهام في اعجزت
للتعجب وان يكون بتقدير عن ان اكون وتعجبه من عجزه عن كونه مثله
لانه لم يهتد الى ما اهتدى اليه **قوله** وليس جواب الاستفهام الخ هذا رد
على الزمخشري حيث جعله منصوبا في جواب الاستفهام وقد سبقه اليه كثير
من المعربين وقالوا انه خطا لان شرطه ان ينعقد من الجملة الاسمية والجواب
جملة شرطية نحو اتزورني فاكرمك بتقدير ان تزرني اكرمك ولو
قيل هنا ان اعجز عن ان اكون مثل الغراب اوار سوأة اخي لم يصح المعنى لان
المواراة تترتب على عدم العجز لا عليه وقيل في توجيهه ان الاستفهام
للانكار بمعنى النفي وهو سبب اي ان لم اعجز واريت وقيل هو من قبيل لا تعص
ربك فيعفو عنك بالنصب ليشمل الانكار التوبيخي على الامرين ويشعر
انه في العصيان وتوقع العفو مرتكب لما يخالف العقل حيث جعل سبب العقوبة
سبب العفو ويكون التوبيخ على هذا الجهل فكذا هنا نزل نفسه منزلة
من جعل العجز سبب المواراة ولا لذا على التعكيس المؤكد للعجز عما اهتدي

اليه بحواب ومن يكن الغراب له دليلا كفى به خائبا خاسرا والثاني سلك
المدقق في الكشف وزاد فيه فان قلت الانكار التوبيخي انما يكون
على واقع او متوقع كالتوبيخ على العصيان والعجز له وجه اما على العفو والمواراة
فلا قلت التوبيخ على جعل كل واحد سببا او تنزيله منزلة من جعله سببا
لا على العفو والمواراة فافهم وقد اشار اليه في سورة الزمر وقيل عليه
ان الثاني في غاية البعد والاول غير صحيح لانه لا يكفي في النصب سببية النفي
بل لا بد من سببية المنفي الا ترى اذ ما تاتينا فتحدثنا معتبر عندهم بانه لا يكون
منك تحدث اتيان فتحدث لا بان لم تاتنا فتحدثنا والجواب عنه انه
فرق بين ما نصب في جواب النفي وما نصب في جواب الاستفهام والكلام
في الثاني فكيف يرد الاول نقضا ولو جعل في جواب النفي لم يرد ما ذكره ايضا
لانه لا حاجة الى اخذ النفي من الاستفهام الانكاري مع وضوح تاويل عجزت
بلم اهتد وقد قال في التسهيل انه ينصب في جواب النفي الصريح والمأول
وما نحن فيه من الثاني فتامل وقال ابن عرفة في تفسيره تاتي سياقتي
لدحكمه والتعذير شرط ماخوذ منه فالتقدير ان كان مثل هذا الغراب او اري
الخ وهو كلام دقيق **قوله** وقرئ بالسكون على فانا اواري الخ اي انه
مستانف وهم يقدرون المبتدا لايضاح القطع عن العطف واما تسكين هـ
المنصوب فكثير ولا عبرة بقول ابي حيان انه ضرورة **قوله** فاصبح من
النادمين على قتله الخ اصبح هنا بمعنى صار وكابد بمعنى قاسى ولقي ما يولم
كبده وقوله لما كنت عليه وكيلا اي انا لم اكن مامورا بحفظه وقد مر الوكيل
بمعنى الحافظ وقوله ومكث يعني ادم عليه الصلاة والسلام وعدم الظفر
الخ بالجر عطف على ما كابد وهو تزوجه بتوامته قلت في الكشاف
بعد هذا او روي انه رثاه بشعر وهو كذب بحت وما الشعر الا منحول ملحون
وقد صح عن ابن عباس رضي الله عنهما ان الانبيا عليهم الصلاة والسلام كلهم
معصومون من الشعر والشعر المذكور هو قوله

تغيرت البلاد ومن عليها ۝ فوجه الارض مغبر قبيح
تغير كل ذي لون وشكل ۝ وقل بشاشة الوجه المليح

وقال الشراح المليح ان رفع فخطا لانه صفة الوجه المجرور وان
خفض فالاقواء وهو عيب قبيح وان كثر ونقل من قال الوجه فاعل بشاشة
منصوب على التمييز بحذف التنوين اجرا للوصل مجرى الوقف لحن وقيل
ان ادم عليه الصلاة والسلام قاله بكلام منثور بالسريانية فلم يزل
ينقل الى ان وصل الى يعرب بن قحطان وهو اول من خط بالعربية فنظر فيه
فقدم واخر وجعله شعرا عربيا قلت لا شك ان لوائح الوضع عليه
لا يخفى لركاكته لكن ما استصعبوه من الاقواء وترك التنوين ليس بصعب

لما

لما في اشعار الجاهلية والشعر من امثاله مع انه قد يخرج بانه نعت جرى على
المحل لان الوجه فاعل المصدر وهو بشاشة وقيل انه مرفوع وقد سمع كالجر
قوله بسببه قضينا عليهم سبب هو معنى اجل لما سيذكره والضمير راجع
للقتل او لما ذكر من القصة وقضينا تفسير لكتبنا ومن ابتدائية متعلقة بكتبنا
وقيل بالنادمين وكتبنا استيناف واستغربه ابو البقا والاجل بفتح الهمزة
وقد تكسر واصل معناه الجناية ولذا يقال لمعناه من جرائك اي من جريرتك
فلا يخفى حسن موقعه هنا ثم اتسع فيه فاستعمل لكل سبب هكذا اختفه اكثر
اللغويين وجر المد وبعضهم رواه مشددة وقد تخفف وضمير انه للشان
ومن شرطية والباقي بغير للسقا بل متعلقة بقتل او حال لمعنى متعديا
ظالما وفساد بالجر معطوف على المضاف المحذوف او على المذكور ان لم يقدر
حيث ان هتك حرمة الدما الخ يعني ان جميع الناس مشتركون في الكرامة على الله
والاحترام عند الله فمن قتل واحدا منهم فقد نفى كرامة الله وهتك حرمته وكذا
من قتل الجميع فيكون قتل واحد كقتل الجميع وكذا احيا وها بترك القتل كاحيا
الجميع لابقا كرامة الله وتوقير حرمته والفايدة في هذا التشبيه والترهيب
والردع عن قتل نفس واحدة لتصويره بصورة قتل جميع الناس والترغيب
والتحضيض على احيايها لتصويره بصورة احيا جميع الناس ولانه جر الناس
فكان فعلهم منتسبا على فعله فكانه صدر منه لما سنه من السنة السيئة ولانه
يشبهه في استجلاب اصل غضب الله وادخل بعضهم في هذا التزوج لانه
شبه الاحيا بالتناسل فالولد به وتنقل هذه الاية بقصة ابني وهو تكلف من غير
داع **قوله** من بعد ما كتبنا عليهم هذا التشديد الخ التشديد العظيم فيوخذ
من قتل جميع الناس وقوله ولهذا اتصلت الاية اي الكل السبع القصة اي
قصة ابني ادم لما قبلها من قصص بني اسرائيل وعلى النسخة الاخرى المراد
بالاية قوله من اجل ذلك الخ اتصل بقصة ابني ادم ويحتمل ان يريد الاية
قصة ابني ادم لا لما في حكم اية ونسق الاسراف لما ذكره ليشمل القتل وغيره
مما لا يتعلق بالمال كما هو المتبادر منه **قوله** اي يحاربون اولياهما الخ
يدخل في اوليا الله والمسلمين الرسول دخولا اوليا والايا في جعل
محاربتهم لمنزلة محاربتهما لان منهم من حارب الرسول حقيقة فلا حاجة
الى التنزيل في شانه لانه اشارة الى تقدير مضاف او ان ذكر الله للتمهيد
وجعل محاربة المسلمين حكم محاربة الرسول للتنبيه على ان ما ذكر في الاية
في حكم قطاع الطريق شامل للقطاع على المسلمين بعد الرسول صلى الله
عليه وسلم ولو باعصار لانهم يحاربون الرسول حيث يحاربون من هو على
طريقته واهل شريعته فلا يتوهم ان الحكم يعمهم بطريق الدلالة او القياس
وما يقال انه اشارة الى ان ذكر الرسول لتمهيد على تمهيد كلام حال

حال على التخصيص كيف ولا ذكر للمسلمين بعده وايضا قطاع الطريق لو
قتلوا او فعلوا ما فعلوا باهل الذمة كان حكمهم حكم غيرهم وكان مرادهم ان
ذكر الله تمهيد لذكر رسوله وذكر الرسول تمهيد لقوله ويسعون في الارض
فسادا لانه هو المقصود لو اقتصر عليه لكفى ولهذا التقرير علم سقوط
ما قيل على المصنف انه خرج من كلامه الرسول نفسه فيقتضي ان بيان شانه
بطريق المفهوم وليس كذلك وقال الجصاص يريد الذين يحاربون
اولياء الله ورسوله ويدل على ذلك انهم لو حاربوا رسول الله لكانوا مرتدين
باظهار محاربة النبي صلى الله عليه وسلم ومخالفته انتهى وعليه فلا حاجة
الى التاويل ولا يرد عليه شيء وهو ظاهر واصل معنى الحرب لغة السلب
اي الاخذ ويستعمل بمعناه يقال حربه اذا سلبه كما قاله الراغب والمكابرة
الهجوم جهرة واللصوصية بضم اللام مصدر بمعنى السرقة والمكابرة بهذا
المعنى استعملها الفقهاء وذكرها الحافظ في كتاب اللصوص واهملها كثير
من اهل اللغة فكانها مولدة لم تثبت عندهم الا ان الحافظ ثقة ولم نقل
انها مولدة **قوله** اي مفسدين الخ يعني انه حال بتاويل المصدر باسم
الفاعل او مفعول له او مصدر ليسعى من معناه كقعدت جلوسا وفساد
اسم مصدر بمعنى الافساد حينئذ وفي كلام المصنف اشارة اليه **تنبيه**
في الكشاف في قوله ليريه كيف يواري سوءة اخيه ليعلمه لانه لما كان
سبب تعلمه فكانه قصد تعليمه على سبيل المجاز قيل فهو استعارة تبعية
في اللام حيث شبه ترتب التعلم على بحثه وتسببه عنه بترتب ما يقصده
بالفعل عليه وكلامه صريح فيه وان اوهم ان مراده ان اسناد التعليم
الى الغراب مجازي لكونه سببا ولو اراد هذا قال كانه علمه ثم بعد التجوز
في اللام هل الاسناد مجازي فيه تامل انتهى **اقول** يعني على استعارة
اللام معناه انه بحث ليتبين له مواراة اخيه حقيقة وهذا في التاويل
ظاهر اما اسناده الى الغراب فلا يمكن ان يكون على الحقيقة ثم انه
على ارجاع الضمير لله وتعلقه ببعث لا بد فيه من التجوز في اللام ايضا
للعاقبة وكلامه مشعر بخلافه فتامل **قوله** ان يقتلوا الخ الاتيان
بالتفعيل لما فيه من الزيادة هي على القصاص من انه لا يسقط
بعفو الولي وكذا التصلب لما فيه من القتل وانما ضم اليه القتل
لانه لا يكون جزاء القتل واخذ المال اثقل من القتل وحده وقوله
حتى يموت تنازع فيه يترك ويطعن وقوله تقطع الخ هذا في اول
مرة فان عاد قطع الاخريين **قوله** ينفوا من بلد الخ اختلف في النفي
فقال الحجازيون ينفى من موضع الى موضع وقال العراقيون يسجن
ويحبس والعرب تستعمل النفي بمعنى السجن لانه يفارق بيته واهله

وقال

وقال ابن عرفة فيه اقوال قيل ينفى لبلد دون وقيل لبلد ابعد وقيل يطالبونه
بالحد والى الاول ذهب صاحب المحرر من الشافعية ايضا كما قال الشاعر

خرجنا من الدنيا ونحن من اهلها * فلسنا من الاموات فيها ولا الاحيا
اذا جاءنا السجان يوما لحاجة * عجبنا وقلنا جاء هذا من الدنيا

واستدل له بان المراد زجره ودفع شره فاذا نفي الى بلد آخر لم يؤمن ذلك
منه واخراجه من الدنيا غير ممكن ومن دار الاسلام غير جائز فان حبس ثمة
فلا فائدة فيه اذ حبسه في بلده يحصل المقصود فيه وهو اشد عليه وقوله
بحيث لا يتمكنوا من القرار في موضع المراد انهم يشردوا ويفرقوا بحيث لا يجتمعوا
في مكان كسرا لشوكتهم بالتفريق **قوله** واو في الاية الخ اي هي للتقسيم
واللف والنشر المقدم على الصحيح ومن قال بتخيير الامام جعلها تخييرية
والاول علم بالوحي والا فليس في اللفظ ما يدل عليه دون التخيير
ولانه فيها اجزية مختلفة غلظا وخفة فيجب ان تقع في مقابلة جنايات
مختلفة ليكون جزاء كل سيئة سيئة مثلها ولانه ليس للتخيير بين الاغلظ
والاهون في جناية واحدة كبيرة معنى والظاهر انه اوحي اليه هذا التنويع
والتفصيل وما قيل ان التخيير بالنسبة الى الامام والحاكم فانه يفعل ما يريد
منها مع ملاحظة الجنايات واستحقاقها فاصلح من غير تراض للخصمين معه
بعده **قوله** لهم خزي في الدنيا الخ قال النووي رحمه الله اذا اقتص منه
وعوقب كيف يكون مستحقا لذلك وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم
في الحديث من ارتكب شيئا فعوقب به كان كفارة له فيقتضي سقوط الاثم
عنه وان لا يعاقب في الآخرة **واجاب** بانه يكفر عنه حق الله واما حقوق
العباد فلا وهنا حقان لله والعباد وفيه نظر وقوله مخصوص الخ لان
القصاص لا يثبت بالتوبة ثم الظاهر في الدنيا عذاب وخزي وكذا في الآخرة
فاقتصر في الدنيا على الخزي لانه اعظم من عذابها واقتصر في الآخرة على
عذابها لانه اشد من الخزي وقوله لعظم ذنوبهم راجع الى عذاب
الدنيا والآخرة ووجه دلالة ان الله غفور رحيم عليه انه لا يعفو من حقوق
العباد بل من حقوقه وقوله يسقط بالتوبة الخ اشارة الى ما نقله لغيره
من القصاص **قال** شيخ والدي ابن حجر الهيثمي قول المصنف تسقط
بالتوبة الخ كلام ظاهر الفساد لان التوبة لا دخل لها في القصاص اصلا
فلا يتصور له بقيد كونه قصاصا حالتا وجوب وجواز لانا ان نظرنا
الى الولي فطلبه جائز لا **واجب** مطلقا او الى الحاكم فان طلب منه الولي
وجب والا لم يجز من حيث كونه قصاصا ولا جائز او **وجب** من حيث
كونه حدا واوله بعضهم بما لا يوافق المذهب فتامل وقال شيخنا ابن قاسم
ادعاء الفساد ظاهر الفساد فانه لم يدع ما ذكر وانما ادعى ان لها دخلا في صفة

القتل قصاصًا وفي وجوبه وقوله اذ لا يتصور الخ قوله لم يدع حالتي وجوب وجواز بل ادعى ان له حالتين في نفسه وهو صحيح على انه يمكن ان حالتين بذلك القيد لكن باعتبار من اعتبار الولي واعتبار الامام اذا طلب منه وقوله انا نظرنا الخ كلام ساقط لا شك ان النظر اليهما يقتضي ثبوت الحالتين قصاصًا وقوله تاملنا تاملنا فوجدنا كلامه نشأ من قلة التامل انتهى قوله وان الاية في قطاع المسلمين الخ قيل عليه المراد بالتوبة التوبة عن قطع الطريق ولا تاثير لها في سقوط الحد بعد القدرة سواء كانت من الكافر او المسلم واما ان توبة الكافر مسقطة لجميع ما كان قبل التوبة فمعلوم من غير هذا الموضع واعلم ان مراد المصنف رحمه الله ما فصله في كتاب الاحكام ان محاربة الله ذهب قوم من السلف الى انها انما تنعقد في الكفار ومن قال به حمل هذه الاية على اهل الردة وزاده بانه ورد في الاحاديث اطلاقها على اهل المعاصي ايضا وانه لا خلاف بين اهل السلف والخلف في ان هذا الحكم مخصوص باهل الردة وانه يعم قطع الطريق وان كان من اهل الملة وحكي عن بعض المتاخرين ومن لا يعتد به ان ذلك مخصوص بالمرتدين وهو قول ساقط مردود مخالف للامة واجماع السلف والخلف ويدل على ان المراد به قطاع الطريق من اهل الملة قوله تعالى الا الذين تابوا الخ ومعلوم ان المرتدين لا يختلف حكمهم في زوال العقوبة عنهم بالتوبة بعد القدرة كما يسقطها عنهم قبل القدرة وقد فرق الله بين توبتهم قبل القدرة وبعدها وايضا فان الاسلام لا يسقط الحد عمن وجب عليه وايضا ليست عقوبة المرتدين كذلك والاية وان نزلت في الكفار من العرنيين او غيرهم فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص ومراد المصنف رد هذا القول الذي ذهب اليه بعض المفسرين لكن في عبارته اجمال ومسامحة فلا يرد عليه ما اورده هذا المعترض قوله اي ما يتوسلون به الى ثوابه الخ يشير الى ان الى متعلقة بالوسيلة وهو صفة لا مصدر حتى يمنع تقدم معموله عليه وقيل انه متعلق بالفعل وقوله وفي الحديث الخ ان اراد به انه هنا بهذا المعنى فغير ظاهر لتعلق الجار به ولانه ورد في الحديث كما رواه مسلم وغيره منزلة في الجنة جعلها الله لعبد من عباده وارجوا ان اكون انا فاسالوا لي الوسيلة فهو يقتضي المغايرة المذكورة هنا لاختصاصها بالانبياء عليهم الصلاة والسلام والجواب انه بيان لبعض افراده بطريق التنظير لا التمثيل والاعداء الظاهرة ظاهرة واما الباطنة فالقوى الشهوية ونحوها قوله واللام متعلقة بمحذوف الخ اي لام ليفتدوا لا لهم لانه خبر ان وفي ان يعملوا مذهبان

احدهما ما اختاره المصنف انها فاعل فعل مقدر وضمير به لما في الارض ومثله وحد لما ذكره واجرا الضمير مجرى اسم الاشارة مر تحقيقه في سورة البقرة قوله او لان الواو في مثله بمعنى مع فيتوحد حينئذ مرجع الضمير وهو ما في الارض المصاحب لمثله كما تقول جاء زيد وهند ضاحكا ومعه يكون تاكيد وهو حال كذا في الكشاف وجعل الناصب له ثبت المقدر بعد لو وهكذا احكم الضمير بعد المفعول معه الافراد واجاز الاخفش ان يعطى حكم المتعاطفين فيثنى ضميره وقال بعض النحاة الصحيح جوازه على قلة ورد بانه لا فائدة في قوله معه حينئذ ان كان الضمير لما وان كان لمثل بان يكون له مثلان فبعيد واما كون العامل فيه ثبت فليس بصحيح لان العامل في المفعول معه هو العامل في المصاحب له كما صرحوا به وهو ما او ضميرها وشيء منهما ليس عاملا فيه ثبت المقدر اما صحته على تقدير جعله له او متعلقة على ما قيل وكلام المصنف محتمل له ولذا اسقط ذكر العامل المذكور في الكشاف ممنوع ايضا كما نقل عن سيبويه رحمه الله انه قال واما هذا لك واياك فقبيح لانه لم يذكر فعلا ولا حرفا فيه معنى فعل حتى يصير كانه قد تكلم بالفعل فصرح بان اسم الاشارة واحرف الجر والظرف لا يعمل في المفعول معه ومن العجائب ما قيل ان المصنف رحمه الله اعترض عن كونه مفعولا معه وقال ان الواو بمعنى مع يريد انه من قبيل كل رجل وضيعته ردا على ما قاله الزمخشري وهو فاسد من وجوه لان مثله يلزم فيه المطابقة ولا يذكر الخبر ولم يقل ولو افتدوا مع انه اخصر لان هذا ابلغ اذ معناه لو انهم حصلوا ما في الارض وملكوه بقصد الفدية لم يقبل منهم ذلك فضلا عن قوله لتمثيل للزوم العذاب الخ قال القطب اي كناية عن لزوم العذاب فان لزوم العذاب من لوازمه ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه او افتدوا به منه لم يتقبل منهم فلما كانت هذه الجملة بل هذه الملازمة لازمة للزوم العذاب عبر عنها بها فيكون كناية ولعل التمثيل يطلق على الكناية اذا كانت بالتمثيل وقال النحرير لا يريد به الاستعارة التمثيلية بل ايراد امثال وحكم بعضهم منه للزوم العذاب لهم اي لم يقصد بهذا الكلام اثبات هذه الشرطية بل انتقال الذهن منه الى هذا المعنى وبهذا الاعتبار يقال له كناية ويمكن تنزيله على التمثيل الاصطلاحي بان يشبه حالهم في حال التفصي عن العذاب بمنزلة حال من يكون له امثال ما في الارض ويحاول بها التخلص من العذاب فلا يتقبل منه ولا يتخلص فقد علمت ان التمثيل هنا محتمل ثلاثة معان قوله وقرئ يخرجوا من بعيد مجهولا ووجه المبالغة افادة الاسمية الثبوت مع زيادة الباء للتاكيد وقد مر له زيادة توضيح في ما اشار

ابو حيان

درمعصون

عصام

بباسط يدي اليك **قوله** جملتان عند سيبويه والجزي الكشاف رفعهما على
الابتدا والخبر محذوف عند سيبويه رحمه الله كانه قيل وفيما فرض عليكم
السارق والسارقة اي حكمهما ووجه اخر وهو ان يرتفعا بالابتدا والخبر
فاقطعوا ايديهما ودخول الفا لتضمنهما معنى الشرط لان المعنى والذي
يسرق والتي سرقت فاقطعوا ايديهما والاسم الموصول تضمن معنى الشرط
وقرا عيسى بن عمر بالنصب وفضلها سيبويه على قراة العامة لاجل
الامر لان زيدا فاضربه احسن من زيد فاضربه وهذا مما وقع فيه خبط
في الكشاف هنا وفي سورة النور وفي التفسير الكبير فيه كلام لا يناسبه
لهذا المقام مع طوله والذي يبين ذلك معزاه وانهم لم يفهموا كلام سيبويه
رحمه الله ماي الانصاف قال رحمه الله المستقرا من وجوه القراات
ان العامة لا تتفق فيها على ابدا عن العدول عن الافصح وجدير بالقران
ان يجري افصح الوجوه وان لا يخلوا من الافصح ويشتمل عليه كلام العرب
الذي لم يصل احد منهم الى ذروة فصاحته ولم يتعلق باهدابها
وسيبويه رحمه الله تحاشى عن اعتقاد عرابه عن الافصح واشتمال
الشاذ الذي لا يعد من القران عليه ونحن نورد كلام سيبويه ليتضح براة
سيبويه رحمه الله من عهدته قال بعد ان ذكر المواضع التي تختار فيها
النصب انه مبني الاسم على فعل الامر فذلك موضع اختيار النصب
ثم قال موضحا لاختيار هذه الاية مما اختار فيها النصب واما قوله تعالى
والسارق والسارقة الاية والزانية والزاني الخ فان هذا لم يبن على
الفعل ولكنه جا على مثل قوله تعالى مثل الجنة التي وعد المتقون ثم قال
فيها انهار منها كذا ابن يد سيبويه رحمه الله تمييز هذه الاي فليس لمبني
عليه فلا يلزم فيه اختيار النصب ثم قال وانما وضع المثل للحديث الذي
ذكر بعده فذكر اخبارا وقصصا فكانه قال ومن القصص مثل الجنة فهو
محمول على هذا الاضمار والله اعلم فكذلك الزانية والزاني لما قال
جل ثناوه سورة انزلناها وفرضناها قال في جملة الفرايض
الزانية والزاني ثم جا فاجلدوا بعد مضي الرفع فيهما يريد لم يكن
الاسم مبنيا على الفعل المذكور بعده بل بني على محذوف متقدم وجا
الفعل طاريا ثم قال كما جا وقايله خولان فانكح فتاتهم فجا بالفعل بعد
ان عمل فيه المضمر وكذلك والسارق والسارقة وفيما فرض عليكم السارق
والسارقة وانما دخلت هذه الاسما بعد قصص واحاديث وقد قرا اناس
السارق والسارقة بالنصب وهو في العربية على ما ذكرت لك من القوة
ولكن ابت العامة الا الرفع يريد ان قراة النصب جا الاسم فيها مبنيا
على الفعل غير معتمد على ما قبله فكان النصب قويا بالنسبة الى الرفع

حيث

حيث يبنى الاسم على الفعل لا على متقدم وليس يعني انه قوي بالنسبة
الى الرفع حيث يعتمد الاسم على المحذوف المتقدم فانه قد بين انه يخرجه
عن الباب الذي يختار فيه النصب فكيف يفهم من ترجيحه عليه والباب
مع القرائين يختلف وانما يقع الترجيح بعد التساوي في الباب والنصب
ارجح من الرفع حيث يبنى الاسم على الفعل والرفع متعين لا اقول
ارجح حيث يبنى الاسم على كلام متقدم وانما التبس على الزمخشري كلام
سيبويه من حيث اعتقد انه باب واحد عنده الا ترى الى قوله لان زيدا
فاضربه احسن من زيد فاضربه حيث رجح النصب على الرفع حيث يبنى
الكلام في الوجهين على الفعل وقد صرح سيبويه بان الكلام في الاية
مع الرفع مبني على كلام متقدم ثم حقق سيبويه هذا المقدر بان الكلام
واقع بعد قصص واخبار ولو كان كما ظنه الزمخشري لم يحتج الى تقدير بل كان
يرفعه على الابتدا ويجعل الامر خبره كما اعربه الزمخشري فالنصب على وجه
واحد وهو بنا الاسم على فعل الامر والرفع على وجهين احدهما ضعيف وهو
الابتدا وبنا الكلام على الفعل والاخر قوي بالغ كوجه النصب وقد رفعه على
خبر ابتدا محذوف دل عليه السياق واذا تعارض وجهان في الرفع احدهما
قوي والاخر ضعيف تعين القراة على القوي كما اعربه سيبويه رحمه الله ورضي
عنه وانما نقلت كلامه برمته لانه كله كما قيل وما بمجلس كل شي كله حسن
ولا عطر بعد عروس وناهيك لمقام لم يفهمه مثل الزمخشري والامام ولنا
فيه زيادة تحقيق في سورة النور **قوله** وجملة واحدة عند المبرد الخ هذا
كلام ابن الحاجب بعينه وكونه جملتان عند سيبويه لان تقديره مما يتلى عليكم
حكم السارق والسارقة وهذه جملة اسمية وقوله فاقطعوا جملة فعلية
مفسرة لذلك الحكم واما المبرد فذهب الى ان الفا ليست هي التي يعمل ما بعدها
فيما قبلها كما في وربك فكبر ليصح النصب بالتسليط لما بعدها وانما هي
الفا الجزائية الداخلة على الخبر لتضمن المبتدا معنى الشرط بنا على ان
اللام موصولة لا حرف تعريف كما في الموس والكافر مما لا يقصد به معنى
الحدوث والمعنى الذي سرق والتي سرقت فاقطعوا الخ ومثل هذه الفا
تمنع العمل بالاتفاق والامر في هذا الموضع يقع خبرا للمبتدا بلا تاويل
وليس من قبيل زيد فاضربه لكونه في الحقيقة شرط وجزا مثل ان سرق
فاقطعوه كذا قال التحرير نقلا عن المبرد وفيه نظر لان هذه الفا زايدة
ولو كانت تمنع العمل بالاتفاق لا يظهر وجه وايضا ان ال الموصولة
قال الحلبي لا تقع في صلتها الا فليحرر هذا النقل فان في النفس
منه شي وقوله لتضمنهما اي السارق والسارقة وفي نسخة لتضمنها
اي الجملة والاولى اولى **قوله** وقرى بالنصب وهو المختار الخ فيه بحث

لانه ان اراد انه مختار عند القراء فليس كذلك لان القراءة المتواترة على
خلافه وان اراد عند النحاة فقد عرفت ان سيبويه يقول ان الرفع اقوى
وانه عنده ليس من باب الاشتغال وان اراد عند المبرد فمذهب المبرد
ان المبتدا المتضمن معنى الشرط لا يحتاج خبره الامري الى تاويل ولم يدخل
السارقة في السارق تغليبا لما هو المعروف في امثاله لانه لبيان
الحد الذي يقطع فيه على ترك ما يدرؤا الشبهة وما ذكره في السرقة
وشروطها ما يتكفل به الفروع وقوله صلى الله عليه وسلم القطع الخ اخرجه
الشيخان عن عائشة ولفظه تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا **قوله**
والمراد بالايدي الايمان ويؤيده قراءة ابن مسعود رضي الله عنه الخ وضع الجمع
موضع المثنى اشارة الى قاعدة ذكرها النحاة وهو ان كل جزءين اضيفا الى
الكل لفظا او تقديرا وكانا مفردين من صاحبيهما جاز فيهما ثلاثة وجوه
الجمع وهو الافصح ثم الافراد ثم التثنية واختلفوا اي الاخيرين افصح فقيل
الاول وقيل الثاني واحترزوا بالجزءين عما ليس كذلك جزء كثوبيهما فانه
لا بد من تثنيته لامن اللبس وكذا ان افرادي الاضافة كاليدين لذلك
واحترزوا بالمفردين من نحو نعالهما فانه لا بد من التثنية لالباسه
في الافراد وما نحن فيه من هذا القبيل فكان اللازم تثنيته على الافصح
فاشار الى الجواب بان اليد هنا بمعنى اليمين كما قرئ به فهي مفردة فلذا
جمعت كالقلوب مع انه لا لبس فيه يحسن الجمع والافراد لما ذكرناه وما قيل
ان اليمين من كل شخص واحدة بخلاف اليد غير وارد لان الدليل دل على
ان المراد من اليد يد مخصوصة وهي اليمين وقد دل الشرع على ذلك ايضا
والرسغ بفتحتين وضم فسكون المفصل الذي بين الكف والساعد والحد
دليل على معنى اليد وانها اليد اليمنى ايضا **قوله** منصوبان على المفعول
له فقال المعرب وترك العطف اشعارا بان القطع للجزاء والجزاء للنكال
والمنع عن المعاودة انتهى وانما ذكر هذا بناء على انه لا يجوز تعدد المفعول
له بدون عطف واتباع لانه على معنى اللام فيكون كتعلق حرفي جر بمعنى
بعامل واحد وهو ممنوع وقد صرح به ابو حيان واعترض على هذا الاعراب
فاشار المحقق الى دفعه وقد سبقه اليه الحلبي ونقل عن بعض النحاة
انه اجاز تعدد المفعول له فلا يرد السؤال راسا وقد دفع ايضا بان النكال
نوع من الجزاء فهو بدل منه وعلى ما ذكره المعرب يكون مفعولا له متداخلا
كالحال المتداخلة وهو حسن واذا انتصبا على المصدرية فهما اما مصدران
لا فعلهما من معناه او لفعل مقدر من لفظه وقد جوز فيه الحالية ايضا **قوله**
من السارق يشير به الى الراجع سارق ومن الغريب انه نقل عن ابي
رضي الله عنه انه قرا والسارق والسارقة بترك الالف وتشديد الرا

فقال

فقال ابن عطية رحمه الله ان هذه القراءة تصحيف لان السارق كتب
بدون الف في المصحف وقيل في توجيهها الجاري على سارق وسارقة لكن فعل
لم يثبت فيه في جمع المؤنث السالم فعلة ولم يسمع فعلة في الجمع اصلا فلو قيل
انها صيغة مبالغة لكان اقرب فانظره وقوله اما القطع فلا يسقط بها
ضميرها للآخرة اي اذا لم يقطع في الدنيا لا يسقط حق العبد في الآخرة
وان جاز سقوط حق الله والتبعات حقوق العباد والمظالم وقوله والعزم
اشارة الى ان الاصلاح هنا اصلاح النفس بالتوبة وهي الندم والعزم على
عدم العود كما مر وانه اذا تاب تاب الله عليه اي قبل توبته وعموم
الخطاب للكل واتفق عليه من تخصيصه وفي الاحكام لابن العربي انه في شرع
من قبلنا كان جزاء السارق استرقاقه وقيل كان ذلك الى زمن موسى صلى
الله عليه وسلم فعلى الاول شرعنا ناسخ لما قبله وعلى الثالث مؤكد للنسخ
كما يأتي في سورة يوسف **قوله** قدم التعذيب على المغفرة الخ يعني
كان الظاهر عكسه لان الرحمة سابقة على الغضب كما في حديث سبقت رحمتي
غضبي وهناك عكس لان التعذيب للمصر على السرقة والمغفرة للتائب
منها وقد قدمت السرقة في الاية واخر ذكر التوبة بعدها فجاء هذا اللاحق
على ترتيب السابق او المراد بالتعذيب القطع وبالمغفرة التجاوز
عن حق الله والاول في الدنيا والثاني في الاخرة فجيء به على ترتيب
الوجود او لان المقام مقام الوعيد قالوا وهذا اقرب **قوله** اي صنع الذين
قالوا الخ لما كانت ذو الهم لا تحزنه وانما يحزنه فعلهم اوله لما ذكر وهو
اما بتقدير مضاف او على ان الاسناد مجازي وانه اسند ما للفاعل الى سببه
او انه لا فاعل له حقيقي **قوله** اي في اظهاره اذا وجدوا الخ المنافقون وذلك
لان المنافقين كفرة وذلك لا اظهار بالاخبار ولا كانوا مجاهرين لا منافقين
وعدم تعلق ابانا ظاهر لفظا ومعنى وقوله والعطف اي على قالوا وعلى
لا يحزنك لا يناسبهم لما فسره الزمخشري وهو انه ليس لخوفهم بل شفقة
عليهم حيث لم يوفقوا للهداية **قوله** خبر مبتدا محذوف الخ رجح من
الذين هادوا على من الذين قالوا لانه ترك سماعين على الذم فهذا يدل
على انها ليست بخبر سماعون حينئذ خبر مبتدا محذوف واللام للكذب للتقوية
كما في قوله تعالى فعال لما يريد واما تضمينه معنى القبول ففيه نظر فانه
يقتضي انه انما فسر بالقبول ليعديه باللام وقد قال الزجاج يقال لا تسمع
من فلان اي لا تقبل ومنه سمع الله لمن حمده اي تقبل منه حمده وكلام الجوهري
يخالفه ايضا ويقتضي انه ليس مبنيا على التضمين وعلى الوجه الاخير
مفعوله محذوف واللام للتعليل وضميرهم المقدر جوزه المصنف رحمه
الله وجعلهم هنا بمعنى لان الذين يسارعون المنافقون وفي الكشاف

او للذين هادوا واو ردعلى التضمين ايضا ان القبول متعد بنفسه
كما في كتب اللغة يقال قبله كعلمه وتقبله واللام بعد السماع بمعنى القبول
يعني من كما في سمع الله لمن حمده وتدخل على المسموع منه لا على المسموع ه
قوله والمعنى على الوجهين اي الوجهين السابقين في سماعون للكذب
من كون اللام متعلقة لتضمنه القبول واليه اشار بقوله مصغون لهم قابلون
كلامهم او كونها للتعليل ومفعوله محذوف واليه اشار لما بعده وزاد
وجها اخر وهو كون سماعون الثاني تاكيد للاول واللام متعلقة بالكذب
ولا مغايرة بين الوجه الثاني هنا وهناك كما توهم لان المراد سماعون منك
الكلام الصادر منك **قوله** من بعد مواضعه الخ في الكشاف يحرفونه يميلونه
ويزيلونه عن مواضعه فكانه بعيد مواضع بعد ان كان ذا موضع فتقبل معناه
ما قال في سورة النساء اما من بعد مواضعه فالمعنى انه كانت له مواضع
هو فمن بان يكون فيها فحين حرفوه تركوه كالغريب الذي لا موضع له بعد
مواضعه وبناوه يعني انه تنبيه على الفرق بين عن مواضعه ومن بعد
مواضعه فان معنى الاول مجرد الامالة والثاني الازالة عن مواضعه
وهذا مراد المصنف رحمه الله بقوله اي يميلونه الخ فنزله عليه ووجوب
اعراب الجملة غنية عن البيان **قوله** روي ان شريفا من خيبر
الخ شتما شريفا على زعمهم وهذا الحديث اخرجه البيهقي في الدلايل
عن ابي هريرة رضي عنه وليس فيه الغاء من خيبر وزاد فيه في الكشاف
ان ابن صوريا اسلم في هذه القضية وتركه المصنف رحمه الله لانه لم
يصح اسلامه بل خلافه والتحميم تسويد الوجه من الحممة وهي الفحمة ويقال
له تجبيه ايضا وقوله ان اوبقنه هذا الحرف اي المزال عن موضعه قال
الطيبي رحمه الله انه ليس بقولهم بل وضع موضع مقولهم كما مر في قوله
انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وهو ظاهر ولا وجه لما قيل ما المانع
من ان يكون مقولهم فانهم كانوا عالمين بالتحريف ومعترفين به فتامل وقوله
انشدك الله فسمو واقسم عليه بما هو من حال بني اسرايل وموسى صلى الله
عليه وسلم مما يعرفه تاكيدا وتحريضا على عدم مخالفته وقوله على من احصن
اي تزوج لان في جريان الاحصان الشرعي في الكافر ما هو مذكور ه
في الفروع وقوله وهو حجة على ابي حنيفة في اشتراط الاسلام الا ان
يقال كان ذلك قبل نزول الجزية او كان تعليلا اعتبار شريعة موسى
صلى الله عليه وسلم **قوله** من الله اي شيا اخرجنا له من الله او من
بدليته وقوله وهو كما ترى نص على فساد قول المعتزلة يعني ان
في افعال العباد خيرها وشرها بارادة الله وهو رد على الزمخشري
حيث راى الاية صريحة في خلاف مذهبه فقال معنى من يرد الله

فتنته

فتنته من يرد تركه مفتونا وخذلانه فلن تملك له من الله شيا فلن
تستطيع له من لطف الله وتوفيقه شيا ومعنى لم يرد الله ان يطهر قلوبهم
لم يرد منحهم من الطافه ما يطهر به قلوبهم لانهم ليسوا من اهلها لعلمه
ان ذلك لا ينجع فيهم ولا ينفع ولا يخفى تعسفه فيه كما قال في الانتصاف
كم يتلجلج والحق ابلج هذه الاية كما تراها منطبقة على عقيدة اهل
السنة في انه تعالى اراد الفتنة من المفتونين ولم يرد ان يطهر قلوبهم
من دنس الفتنة ووضر الكفر لا كما تزعم المعتزلة من انه تعالى ما اراد
الفتنة من احد واراد من كل الايمان وطهارة القلب وان الواقع من الفتن
على خلاف ذلك وان غير الواقع من طهارة قلوب الكفار مراد فلا يتدبرون
القران ام على قلوب اقفالها اي احر ما شنع به **قوله** والضمير للذين
هادوا الخ قيل الاوجه ان يجعل الضمير لاولئك على التقديرين
وسماعون للكذب تاكيد لما مر قيل ان الظاهر انه تعليل لقوله لهم
في الدنيا خزي الخ او توطية لما بعده او المراد بالكذب هنا الدعوى
الباطلة وفيما مر ما يعتريه الاخبار ويويده الفصل بينهما واصل معنى
السحت المحو والمحق اطلق على الحرام لانه محوق البركة يقال سحته واسحته
اي اهلكه واذهبه والسحت بضمتين وضم فسكون تخفيفا وفتحتين اسم
منه واما بفتح فسكون فمصدر اريد به المسحوت كالصيد بمعنى المصيد **قوله**
لو تحاكم كتابيان الى القاضي الخ تحقيق المقام كما في كتاب الاحكام للجصاص
رحمه الله ان هذه الاية ظاهرها التخيير وهي معارضة لقوله تعالى وان
احكم بينهم بما انزل الله فذهب قوم الى ان التخيير منسوخ بالاية الاخرى
وانه كان اولا مخيرا ثم امر باجراء الاحكام عليهم واليه ذهب كثير من السلف
ومثله لا يقال من قبل الراي وقيل ان هذه الاية فيمن لم يعقد له ذمة والاخرى
في اهل الذمة فلا نسخ الا ان يراد به التخصيص فتامل لان من اخذت منه الجزية
تجري عليه احكام الاسلام وقد روي هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال اصحابنا اهل الذمة محمولون على احكام الاسلام في البيوع
والمواريث وساير العقود الا في بيع الخمر والخنزير فانهم يقرون عليه
ويمنعون من الزنا كالمسلمين فانهم نهوا عنه ولا يرجمون لانهم غير محصنين
واختلف في مناكحاتهم فقال ابو حنيفة يقرون عليها وخالفه في بعض
ذلك محمد وزفر وليس لنا اعتراض عليهم قبل التراضي باحكامنا فمتى
تراضوا بها وترافعوا الينا وجب اجراء الاحكام عليهم واعتبر ابو
حنيفة تراضيهما باحكامنا فلم يجز الحكم عليهما بمجيء الاخر وخالفه محمد رحمه
الله في هذا فلو اسلم احدهما لزم الاخر حكم الاسلام وهذا تمام تحقيقه
فان اردت تفصيله فراجع كتاب الاحكام للجصاص والذب بالذال

المحجة الدفع **قوله** بان يعادوك لاعراضك عنهم الخ يعني ان تعليق عدم الصبر بالاعتراض باعتبار ما يترتب علي عدم الحكم لما يوافق هواهم من العداوة المقتضية للتصدي لضرره فيصير مآل المعنى ان تعرض عنهم فعادوك وقصدوا ضررك فالله يعصمك منهم وقيل عليه ان المصنف رحمه الله فسر العصمة في قوله تعالى والله يعصمك من الناس بعصمة الروح لا تنافي المضرة واجيب بان مراده هنا بالضر بهذه العبارة عدم الضر مطلقا ولم يقصد حكاية ما في الاية وقوله فيحفظهم ويعظم شانهم اشارة الى ان المراد بالمحبة ما يلزمها من حفظه هنا وتعظيمه لما هو شان المحبوب وبه يرتبط بما قبله وينتظم معه انتظام اذ هي ميل القلب وهو في حقه تعالى غير متصور **قوله** فتعجيب من تحكيمهم من لا يؤمنون به الخ قيل الاولى انه تعجيب من تحكيمهم والتولي فان شان التحكيم الرضى بحكم الحكم لما تشير اليه كلمة ثم الاستبعادية وليس هذا بخارج عن كلام المصنف رحمه الله لقوله فيما بعد انه داخل في حكم التعجب لكن سوقه ليس على ما ينبغي **قوله** وان جعلتها مبتدا فضميرها المستكن فيه اي في الظرف وهو عندهم لان الحال من المبتدا لا يصح عند سيبويه وقيل رفعها بالظرف ضعيف لعدم اعتماده وهو سهو لانها اعتمدت على ذي الحال كما في الدر المصون لكن قال النحرير جعل التوراة مرفوعا بالظرف المصدر بالواو محل نظر ووجه النظر انها تجعله جملة مستقلة غير معتمدة او انه لا يقترن بالواو ولم يلتفت الى هذا النظر المعرب والمتاول تانيث التوراة لانه اسم اعجمي وتانيث انما يعتبر تانيثها في العربي فاشار الى انها بعد التعريب عوملت معاملة الاسماء العربية الموازنة لها والموماة المفازة والدوداة محصلا الارجوحة للصبيان او صوت ام كيتفاوتون بمعنى الجبلة وقد ذكره الازهري فقول الطيبي لم اجده في كتب اللغة لا وجه له **قوله** وهو عطف على يحكمونك داخل في حكم التعجب لان التحكيم مع وجود ما فيه الحق المغني عن التحكيم وان كان محلا للتعجب والاستبعاد لكن مع الاعراض عن ذلك اعجب وحميد به للكتاب وقوله لاعراضهم اشارة الى ان عدم الرضا بحكم الله كعذر وعلى الوجه الثاني فاللفظ ظاهر وقوله يهدي الى الحق اشارة الى تفسيره وبيان متعلقه واستعارة النور للمبين ظاهرة ويصح في هدي يكشف ايا والتاعلي ان الضمير للتوراة قال العزيز وهوا وليٰ والجملة بيان للجملة اعني فيها هدي **قوله** يعني انبياء بني اسرائيل الخ يعني ان خص فظاهر وان عم فالمراد ما لم ينسخ منها على القول بان شريعة من قبلنا شريعة لنا واورد عليه ان قوله للذين هادوا صريح في تخصيصها ببني اسرائيل ولذا قوله الذين اسلموا فان المراد الذين

عصام

انقادوا لهما ولم ينسخوا احكامها وفيه نظر لانه خفظة عن كونه متعلقا بانزل فان تخصيص الانزال بهم لا يقتضي تخصيص العمل والصفة مادحة لا مقيدة لما سيأتي نعم ما ذكره جواب عن الاستدلال بهذه الاية لا مانع من حملها على وجه آخر **قوله** صفة اجريت على النبيين الخ تبع في هذا الزمخشري بناء على ظاهر كلامه وقد قيل عليه ان المدح انما يكون بالصفات الخاصة التي يتميز بها الممدوح عمن دونه والاسلام لا مم الانبياء فلا يحسن مدح النبي به والوجه ان الصفة قد تذكر لمدحها وتعظيمها في نفسها والتنويه بها لما قد يراد تعظيم الموصوف وعلى هذا الاسلوب وصف الانبياء عليهم الصلاة والسلام بالصلاح والملائكة بالايمان بعثا على الاتصاف بهذه الصفة ليثبت لهم حق اخوة المشاركة فيها ولذا قيل اوصاف الاشراف اشراف الاوصاف وقال حسان رضي الله عنه

ما ان مدحت محمدا بمقالتي ۝ لكن مدحت مقالتي بمحمد

فلو لم نذهب الى هذا الحز جنا عن قانون البلاغة في ذكر الاسلام بعد النبوة ولذا اعيب على ابي الطيب قوله

شمس ضحاها هلال ليلتها ۝ در تقاصيرها زبرجدها

فنزل عن الشمس الى الهلال وعن الدر الى الزبرجد فضيعت الالسن عرض بلاغته ومزقت اديم صنعته انتهى وفي المفتاح اشارة الى هذا في قوله تعالى الذين يحملون العرش الى قوله يؤمنون به الاية قال ووجه حسن ذكره اظهار شرف الايمان وفضله والترغيب فيه وذكره في التلخيص ايضا واورد عليه الطيبي رحمه الله كلاما واهيا ولذا تركناه وكان القائل بانها مادحة لا يسلم ما ذكر واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله مدحا لهم وانه لا يلزم ما اورده المعترض اذ قد يقصد مع المدح تعريضا كالتنويه بعلو مرتبة المسلمين والتعريض بغيرهم وكلام المصنف رحمه الله مخالف لما ذكره ثم قال الزمخشري على سبيل المدح فقيل المراد به مدح الصفة نفسها وقيل المراد انها صفة اجريت عليهم على طريق المدح دون التخصيص او التوضيح لكن لا يقصد المدح ليلزم ما ذكر ثم بل يقصد التعريض والعدي بفتح فسكون الطريقة **قوله** متعلق بانزل المذكور في قوله انزلنا التوراة ولا يضر تقدم المفعول وصفته لانه ليس باجنبي فلا يحتاج الى القول بانه انزل آخر مقدر كما قيل واما تعلقه بهدي ونور فيلزم عليه الفصل بين المصدر ومعموله وقوله وهو بدل اي تعلقه بحكم لا بانزلنا او ان هنا اوجه اخر يدل عليه تعلق اللام فتامل والربانيون المنسوبون الى الرب هم الزهاد وقد تقدم تحقيقه **قوله** بسبب امر الله اياهم بان يستحفظوا من السين الدالة على الطلب وقوله

الانتصاف

بان يحفظوا الببيان الخ لحاصل المعنى وان اوهم ان ما مصدرية كما جوزه
بعضهم وقال انه اولى لعدم احتياجه الى تقدير العايد لان التبيين انما
يبين موصوليتها عنده فقوله من كتاب الله بعض يقتضيه وقوله بسبب امر
الله يقتضي ان ضميرا ستحفظوا راجع للنبيين والربانيين والاحبار
وجوز رجوعه للربانيين والاحبار فانه كان المستحفظ النبيين تعين الثاني
قوله رقباء لا يتركون ان يغيروا الخ شهداء جمع شهيد بمعنى شاهد وعدي بعلى
لتضمنه معنى المراقبة وجعل الزمخشري كانوا معطوفا على استحفظوا اي بسبب
كونهم اي الربانيون والاحبار على كتاب الله شهداء والعايد محذوف عليه
والغرض من بيان السببية ان التاليين مثلها في ذلك ليلزم تعلق حرفي
جر بمعنى واحد بفعل واحد بلا اولى صلة كما في حلفت بكذا او هذه سببية وان
دخلتا على شيء واحد بالذات وهو كتاب الله وقوله يبينون بشرايعه اـه
الشهادة هنا استعارة للبيان لان الشاهد يبين ما يشهد عليه قوله نهي
للحكام ان يخشوا غير الله الخ المراد بالحكام الحكام باحكام الدين مطلقا او باحكام
التوراة فيكون حكاية عما قيل لهم ومعنى يداهنوا يحكمون بما يطلبون لاجلهم
من المداهنة وهي المصانعة والملاينة وهو معنى مجازي كما في الاساس
لان السبب ونحوه اذا دهن لان وقوله تستبدلوا اشارة الى انه مجاز عما ذكر
ولولاه لدخلت الباء على الثمن وقد مر تحقيقه وقوله مستهينا به الخ لا يقال
كان الظاهر ان يقال او طلبا لنفع دنيوي فانه اعم مما قبله قبل هذا لان تعذيب النفع
على حكم الله اهانة له فلذا ادرجه فيه لانه انما خصه به ليظهر ترتب الكفر
عليه لان مجرد الحكم بخلافه لا يقتضي الكفر قوله ولذلك وصفهم بقوله الخ لما
وصف في هذه الآيات من لم يحكم بالكافرين ثم بالظالمين والفاسقين اختلفوا
فعند ابن عباس رضي الله عنهما انها في اهل الكتاب وان قوله ومن لم يحكم
بما انزل الله مخصوص بهم وان الخطاب في قوله فلا تخشوا لهم ويلزمه ان يكون
المسلمون اسوا حالا من اليهود دون النصارى الا انه قيل ان الكفر اذا نسب اليهم
حمل على التشديد والتغليظ والكافر اذا وصف بالظلم والفسق اشعر
بعتوه وتمرده فيه فزاد المصنف رحمه الله انه لحكمهم لغيره وصفوا بهذه
الاوصاف الثلاثة وان كان الموصوف واحدا باعتبارات مختلفة فلانكارهم
حكمه وصفوا بالكافرين ولوضعهم الحكم في غير موضعه وصفوا بالظالمين
ولخروجهم عن الحق وصفوا بالفاسقين او المعنى وصفوا بها باعتبار اطوارهم
واحوالهم المنضمة الى الحكم فتارة كانوا على حال يقتضي الكفر وتارة على اخرى
يقتضي الظلم او الفسق وقوله او لطائفة معطوفة على باعتبار اي او كل
واحد من الصفات لطائفة مخصوصة فيكون قوله اولئك هم الكافرون للمسلمين
اما تغليظا او اذا استحلوا ذلك قوله مرضا على اليهود الخ اي فكتبنا

مجاز

مجازا بمعنى قدرنا وفرضنا وكان القصاص في شريعتهم متعينا عليهم كما صرح
به في شرح المواقف فقوله ومن تصدق به فهو كفارة له مما زيد في شريعتنا
بالنسبة اليها فلا منافاة بينهما وفيها متعلق بكتبنا او حال او صفة
مصدر محذوف والجار والمجرور متعلق بمحذوف عام او عام اي مأخوذة
او مقتولة او مفقوءة وفي كل يقدر ما يناسبه وقرأ الكسائي العين وما
عطف عليه بالرفع وحمزة وعاصم بنصب الجميع وابو عمرو وابن كثير وابن
عامر بالنصب فيما عدا الجروح فرفعوها قوله جمل معطوفة على ان وما
في خبرها الخ في توجيه الرفع اختلاف منه ما ذكره المصنف رحمه الله تبعا
للزمخشري قال ابو علي الفارسي الواو عاطفة جملة اسمية على جملة ان
النفس بالنفس لكن من حيث المعنى لا من حيث اللفظ فان معنى
كتبنا عليهم ان النفس بالنفس قلنا لهم النفس بالنفس فالجملة مندرجة
تحت ما كتب على بني اسرائيل وجعله ابن عطية على هذا القول من العطف
على التوهم وهو غير مقيس وقال الزمخشري الرفع على محل ان النفس
لان المعنى وكتبنا عليهم النفس بالنفس اما لاجراء كتب مجرى قلنا واما
لان الجملة التي هي النفس بالنفس مما يقع عليه الكتب كما تقع عليه القراءة
تقول كتبت الحمد لله وقرأت سورة انزلناها قال ابو حيان هذا
ثاني توجيهي ابي علي رحمه الله الا انه جعله من العطف على المحل وليس
منه لان العطف على المحل في مواضع ليس هذا منها لانا نقول ان النفس
بالنفس في محل رفع لان طالبه مفقود بل ان وما في حيزها في تأويل
مصدر منصوب ورد بان الزمخشري لم يعن ان وما في حيزها في محل
عطف عليه المرفوع حتى يرد عليه ما ذكر انما عنى ان محله الرفع قبل
دخولها فروعي العطف عليه كما روعي في اسم ان المكسورة وقد سبقه
الى هذا الرد ابو البقاء وجوز العطف على محل اسم ان المفتوحة كالمكسورة
ذكره ابن الحاجب وغيره من النحاة وهو الصحيح وقد رد على ابن الحاجب
قوله انه لم ينبه عليه بانهم صرحوا به وقالوا انه اكثر ما يكون بعد
علم او ما في معناه كقوله

والا فاعلموا انا وانتم بغاة ما بقينا في شقاق

وبهذا علم ان قوله التحرير ولما كان العطف على المحل انما يجوز
في ان المكسورة دون المفتوحة نزلت المفتوحة هنا مع الاسم والخبر
منزلة جملة من المبتدا والخبر تشبيها لكون ان مع الاسم في محل
الرفع مبتدا وذلك اما باجراء كتبنا مجرى قلنا بتجويز ايقاع الكتابة
على الجملة حكاية يحتمل من وجوه احدها ان المفتوحة تعطف على
محل اسمها كالمكسورة سيما في الخبر لزوال الاحتمال وزعم انه لا يجوز

والثاني انه لا فرق بين اجري كتب مجرى قال والحكاية بها فانهما لا تكون
الا باجرائها مجرى القول الثالث انه لو كان مراده العطف على المحل لم
يحتج الى اجراء كتب مجرى القول ولا مساس له ولو اجري مجرى القول للزم
حكاية المفرد به وتنتج ان بعده وكلاهما مخالف لمقتضى هذا الاجراء فتوجيهه
بما ذكره بما تعسف وقوله عطف على محل ان النفس تاباه لانه حينئذ على
محل اسم ان وعندي ان معنى كلامهم هنا ليس ما ذكروه بل مرادهم ان كتب
ينصب مفعولا وليس عاملا في الجمل فكيف صح ان يعطف على مفعول جملة على
قراءة الرفع ولا بد من ملاحظة العطف عليه لانه من جملة المكتوب عنده كما هو
المتبادر من السياق ولما دلت عليه قراءة النصب فوجهه بانه اعمل في الجملة
اما لتضمنه القول او لانه اعتبر فيه الحكاية لكونه بمعناه وما يحكى به وهذا
مبني على الخلاف بين البصريين والكوفيين هل الحكاية تختص بالقول
او تجري في كل ما يفيد معناه فقول المصنف رحمه الله باعتبار المعنى يعني باعتبار
معنى كتبنا وما تضمنت من القول الذي يصحح وقوع الجمل بعدها حتى لو قيل
كتبنا عليهم النفس بالنفس او ان النفس بالكسر صح ذلك فلوحظ هذا والملاحظة
يصير المعطوف عليه في معنى الجملة ايضا ولما كان الوجهان المذكوران
في الكشاف متقاربين جعلهما المصنف قولا واحدا فافهمه فانه مما تفرد به كتابنا
واظنك لا تراه في غيره فانهم خبطوا فيه خبط عشوى **قوله** او مستانفة
يعني ان هذه جملة اسمية معطوفة على الجملة الفعلية فالعين مبتدا او بالعين
خبره وكذا ما بعده ويكون هذا ابتدا تشريع وبيان حكم جديد غير مندرج
فيما كتب في التوراة وقيل انه مندرج فيه ايضا على هذا التقدير وكذلك
العين بالعين الخ لتتوافق القراءتان قاله الحلبي وهذا مراد الزمخشري
بالاستيناف ومنهم من حمل الاستيناف على المتبادر منه وقال انه جواب سوال
كانه قيل ما حال غير النفس فقال العين بالعين الخ **قوله** العين تفقوء
بالعين الخ اي يقدر كون خاص مناسب لما وقع خبرا عنه فان الفقاء بفاء
وقاف وهمزة اعما العين واخراجها نفسه والجذع بجيم وذال معجمة وعين مهملة
قطع الانف وقد يستعمل لغيره والصلم بالصاد المهملة واللام والميم قطع
الاذن والقطع معروف في السن ومنهم من قدر الكون المطلق وقال انه
مراده ولعل هذا بيان لما للمعنى **قوله** وعلى ان المرفوع منها الخ يعني
ان العين عطف على الضمير المرفوع المستتر في الجار والمجرور الواقع خبرا
والجار والمجرور بعدها حال وضعف هذا الوجه بانه يلزمه العطف على
الضمير المرفوع المتصل من غير فصل ولا تاكيد وهو لا يجوز عند البصريين
الا في ضرورة واما قوله تعالى ما اشركنا ولا اباؤنا فقال سيبويه رحمه الله
انه جاز الفصل بلا لانها تقوم مقام التوكيد واعترض عليه ابو علي هذا

المنا

انما يستقيم لو كان الفاصل قبل حرف العطف اما اذا وقع بعده فلا ونظير
سيبويه له بحضرة القاضي امراة غير متخذة ورده ابن عطية بان الفصل
بين المعطوف والمعطوف عليه وقد حصل هنا واجاب عنه المصنف
رحمه الله بانه مفصول تقديرا اذ اصله النفس ماخوذة او مقتصة هي بالنفس
اذ الضمير مستتر في المتعلق المتقدم على الجار والمجرور بحسب الاصل وانما
تاخر بعد الحذف وانتقاله الى الظرف وهو يقتضي ان الفصل المقدر يكفي للعطف
وفيه نظر وعلى هذا يقدر المتعلق عاما ليصح العطف اذ لو قدر النفس مقتولة
بالنفس والعين لم يستقم المعنى وانما جعلها احوالا لا مبينة ولا لازمة لانه لا معنى
لقولنا العين ماخوذة حتى يقال بالعين وهو ظاهر وقيل على هذا انه بعيد
من جهة المعنى لانه يكون المعنى ان النفس هي والعين ماخوذة بالنفس
حال كونها قصاصا في العين انتهى وهو مدفوع بادنى تامل **قوله** اي ذات
قصاص الخ لانه مصدر كالقتال وليس عين المخبر عنه فيؤول باحد
التاويلات المعروفة في امثاله وقوله وقرا الكسائي ايضا بالرفع
ما قبله واما غيره من القرا المذكورين فرفعه وحده وقوله على انه اجمال
للحكم اي لحكم الجراح بعد ما فصل حكم غيرها من الاعضا لا انه اجمال لما قبله
لما يتوهم وقيل عليه انه لا اختصاص لكونه اجمالا للحكم بقراءة الرفع وقد
يقال مراده تنبيها على انه اجمال وما قبله تفصيل فلذا ترك العطف
عليه واما ما قيل انه اذا نصب كان الظاهر انه لا يشمل ما قبله لتغاير
المعطوف والمعطوف عليه بخلاف ما اذا رفع ففاسد معنى ووجه القراءات
ظاهر اما نصب الجميع فواضح واما رفع ما بعد النفس فلانها تشريع اخر
مقابل له لان المتلف اما نفس او غيرها واما رفع الجروح فلان فيما قبله
ازالة النفس او عضو وهذا ليس كذلك **تنبيه** قال ابن حنبل
رحمه الله لا تقتل الجماعة بالواحد لانه تعالى قال النفس بالنفس واجيب
بانه مخصص بحكمة وهي صون الدماء لانه لو كان كذلك قتلوا مجتمعين
حتى يسقط عنهم القصاص قاله ابن الفرس وهو جيد الا ان كون الحكمة
مخصصة غريب **قوله** من المستحقين الخ اي من المستحقين للقصاص
بدليل ما بعده **قوله** وقيل للجاني الخ قال النحرير وهذا ابدل على ان خبر
المبتدا مجموع الشرط والجزاء لم يكن العائد الا في الشرط وقيل ان
في الجزاء عائدا ايضا باعتبار ان هو بمعنى لصدقته فيشتمل بحسب المعنى
على ضمير المبتدا فاستند الا انه غير متعين وليس بذلك لانه مبني على مذهب
الاخفش الذي قررناه في قوله تعالى والذين يتوفون منكم الاية
في سورة البقرة وقوله يسقط عنه ما لزمه تفسير للكفارة على هذا
الوجه **قوله** وقرئ فهو كفارته له اي فالمتصدق الخ يعني ان الضمير

معتبر

بيبلي

عصام

كازروني

عصام

علي هذه القراءة للمتصدق لا للتصدق وقوله التي يستحقها اخذه من
الاضافة المفيدة للاختصاص واللام الموكدة لذلك ولكونها لا ينقص منها
شيء لان بعض الشيء لا يكون ذلك الشيء وهو تعظيم لما فعل حيث جعل مقتضيا
للاستحقاق اللائق من غير نقصان ثم لا خفاء في ان هذا يكون ترغيبا هم
في العفو ونظره الزمخشري بقوله تعالى فاجره على الله في الدلالة على تعظيم
سمين
الفعل الذي استحق الاجر وقيل الضمير يعود على المتصدق ولكن المراد
به الجاني نفسه ومعنى كونه متصدقا انه اذا جنى جناية لا يشعر به او لا تثبت
فاذا اعترف كان اعترافه منزلة التصدق وهذا منقول عن مجاهد رحمه الله
عصام
ومن الناس من لم يقف على هذا فتصلف لايراده من عند نفسه **قوله** واتبعناهم
على اثارهم الخ قفينا من قفا يقفو اي تبع وتعلق الجار به قالوا التضمينه
معنى جئنا به على اثارهم قافيا لهم نحو متعد لواحد بالباء والتضعيف
ليس للتعدية لتعديه لواحد قبل التضعيف قال تعالى ولا تقف ما ليس
لك به علم يقال قفا فلان اثر فلان اذا اتبعه قال الزمخشري انه متعد لمفعولين
احدهما بنفسه والاخر بالباء والمفعول الاول محذوف وعلى اثاره كالساد
مسده لانه اذا قفا به على اثره فقد قفاه به نحا به الى ان التضعيف عداه
سمين
الى الثاني بالباء وتبعه المصنف رحمه الله كذا قيل وفيه نظر **قوله** مفعول
ثان عدي اليه الفعل بالباء قيل عليه هذا وان كان صحيحا من حيث ان
فعل قد جاء بمعنى فعل المجرد لكنه قد ورد فقد رالا ان بعضهم قال انه تعدية
ابو حيان
المتعدي الى واحد واشار بالباء لا يخرج سواء كان بالهمزة او بالتضعيف
سمين
ورد بان الصواب انه جائز لكنه قليل وقد جاءت منه الفاظ قالوا صكت
الحجر الحجر وصككت الحجر بالحجر ودفع زيد عمرا ودفعت زيدا بعمرو اي
جعلته دافعا له وقد مر انه لا حاجة الى هذا او مصدقا حال من عيسى مؤكدة
فانه من لازم الرسول صلى الله عليه وسلم **قوله** وقرئ بفتح الهمزة قيل
سعد
وجه صحته انه اسم اعجمي فليس باس بان يكون على ما ليس من اوزان
العرب وهو افعيل او فعيل بالفتح واما افعيل بالكسر فله نظاير كابزيم
واحليل وغيره وقوله في موضع النصب لانه جملة وقوله عطف على قوله
فيه هدى ونور وعطف الحال المفردة على الجملة الحالية وعكسه جائز لتاويلها
بمفرد ولو اقترن بالواو لما تقدم **قوله** ويجوز نصبهما على المفعول لها
الخ اي لما يجوز فيه الحالية وعطفه على الحال وجعله بمعنى هاديا يجوز ان
يكون مفعولا لا معطوفا على مفعول له اخر مقدر انحو اثبات النبوة
وارشادا ونحوه او هو معلل لفعل محذوف عامل فيه اي وهديناه وموعظة
للمتقين اتيناه ذلك وعادة الزمخشري في امثاله تقديره موخرا
لان حذفه وابقا معموله يقتضي الاهتمام بالمعمول وقوله وليحكم عطف

عليه

عليه واظهرت اللام فيه لاختلاف فاعليهما لان فاعل المقدر ضمير الله
وفاعل هذا الكتاب وقد رد عليه ليصح كونه علة لايتاء عيسى صلى الله عليه
وسلم ما ذكر **قوله** وعلى الاول اي كونها حالا اذ لا تعطف العلة على الحال
واما تجويز عطفه عليه لانه في معنى العلة فضعيف وقراءة حمزة بلام الجر ونصب
الفعل وغيره قرا بلام الامر وجزمه مع كسر اللام وتسكينها **قوله** وقرئ
وان ليحكم جوزوا في موصوله الرفع والنصب على انه حال والخبر كقوله
كذا في شراح الكشف وهي موصول حرفي لان حروف المصدر تسميها النحاة
بذلك لانها تتم ما بعدها ووصلها بالامر مذهب سيبويه رحمه الله واورد
عليه انه ان قدر هنا وان اتيناه الحكم زال الطلب بالكلية وان قدروا اتيناه
الامر بالحكم فليس للامر لفظ ومادة مذكورة يسبك منها ويكون معنى
امرنه بان قم بالامر بالقيام واجيب بان الزمخشري حققه في سورة
نوح في قوله ان انذر قومك اذ قال ان الناصبة للمضارع والمعنى انا ارسلنا
بان انذر اي بان قلنا له انذر اي بالامر بالانذار يعني انه اذا سبقه لفظ
الامر وما في معناه نحو رسمت لا يحتاج الى تقدير القول لان مال العبارات
اعني امرته بالقيام وامرته بان قم او ان قم بدون الباء واحد وان لم يسبقه
فلا بد من تقديره لئلا يبطل الطلب ففي ما نحن فيه يقدر وامرنا فلا يحتاج
الى اضمار القول وفيما تلاه يكون التقدير وانزلنا اليك **قوله** احكم
اي الامر بالحكم لان المنزل الامر بالحكم لا الحكم ولو قيل ان التقدير
وانزلنا اليك الامر بالحكم وارسلناه بالامر بالانذار من دون اضمار
القول وليس مدلول جوهر الكلمة بل من الاداة فيقدر المصدر تبعا
وفي امر المخاطب تحقيقا لكان حسنا وهذا المقدر في ان تزكي خير عدم
الزنا فيقدر مصدر من النفي واما اذا صرح بالامر فلا يحتاج الى تقدير
مصدر الطلب ايضا هذا ولو قدر امرته بالامر بالقيام اي بان امر
نفسه مبالغة في الطلب لم يبعد عن الصواب ولما يفهم منه ما فهم من الاول
وابلغ استعماله من غير ملاحظة الاصل وهذا انه تحقيق بديع من
احسان صاحب الكشف وبه يندفع كثير من الاسيلة على ان المصدرية
والتفسيرية كما في المغني وشروحه وهذا المصدر معطوف على الانجيل
اي اتيناه الانجيل والحكم به **قوله** عن حكمه او من الايمان الخ علق به عن
لان الفسق معناه الخروج لما امر والخروج عن الايمان انما يكون بما يوجب
الكفر وهو الاستهانة بحكم الله تعالى وقوله ان كان قيد للتقدير الثاني **قوله**
والاية تدل على ان الانجيل الخ لانه تعالى اوجب العمل بما في الانجيل وهذا
مما اختلف فيه هل شريعة عيسى صلى الله عليه وسلم ناسخة لشريعة
موسى عليه الصلاة والسلام والانجيل مشتمل على احكام اولا وهو مامور

بالعمل بالتوراة وشريعة موسى صلى الله عليه وسلم المعروف الاول ويشهد له هذه الاية وغيرها وحديث البخاري اعطي اهل التوراة التوراة فعملوا بها واهل الانجيل الانجيل فعملوا به وفي الملل والنحل للشهرستاني جميع بني اسرايل كانوا متعبدين بشريعة موسى صلى الله عليه وسلم مكلفين التزام احكام التوراة والانجيل النازل على المسيح لا يتضمن احكاما ولا يستنبط حلالا ولا حراما ولكنه رموز وامثال ومواعظ وما سواها من الشرايع والاحكام محالة على التوراة وكانت لهذه الفرقة لم ينقادوا لعيسى صلى الله عليه وسلم انتهى وقوله وحملها الخ اي تاويل هذه الاية بما ذكر وقيل عليه انه لا يقتضي نسخ اليهودية الا اذا كان اهل الانجيل جميع بني اسرايل وليس في الاية تصريح به فتامل **قوله** فاللام الاولى للعهد والثانية للجنس لان اللام الاولى للعهد ظاهر اذ المراد فرد معين من الكتب واما كون الثانية للجنس فبادعاء ان ماعدا الكتب السماوية ليست كتابا ايضا ويجوز ان تكون للعهد نظرا الى انه لم يقصد الى جنس مدلول لفظ الكتاب بل الى نوع مخصوص منه بالنظر الى مطلق الكتاب معهود بالنظر الى وصف كونه سماويا غايته ان عهديته ليست الى احد الخصوصية الفردية بل الى الخصوصية نوعية اخص من مطلق الكتاب وهو ظاهر ومن الكتاب السماوي حيث حصل بما عدا القران وذكر مثله في لفظ الكلمة **قوله** ورقيبا على ساير الكتب يحفظه الخ المهيمن في اللغة الرقيب **قوله** ان الكتاب مهيمن لنبينا والحق يعرفه ذوو الالباب وان الحافظ قال

مليك على عرش السماء مهيمن لعزته تعنو الوجوه وتسجد

والشاهد ايضا وهاوه اصلية وفعله هيمن وله نظاير بيطر وحيمر وسيطر وزاد الزجاجي وبيقر ولا سادس لها وقيل الهاء مبدلة من الهمزة ومادته من الامن كهراق وقال المبرد وابن قتيبة ان المهيمن اصله مومن وهو من اسمايه تعالى فصغر وابدلت همزته هاء وخطي فيه حتى نسب الى الكفر لان اسما الله تعالى لا تصغر وكذا كل اسم معظم شرعا **قوله** وقرى بنية المفعول اي بفتح الميم وهي شاذة رويت عن مجاهد وابن محيصن وعلى هذه القراءة لا يكون فيه ضمير وضمير عليه يعود على الكتاب الاول وعلى قراءة كسر الميم فيه ضمير يعود الى الكتاب الثاني ومحافظة الحفاظ بتوفيق الله لهم فهي محافظة من الله ايضا وقوله يحفظه عن التغيير اي بسبب ان القران محفوظ عن التغيير وهو شاهد على صحة غيره من الكتب السماوية كان رقيبا عليها دالا على مافيها من الاحكام والتوحيد وليس المعنى انه حفظ الكتب عن التغيير حتى يعترض بانه وقع فيها ذلك لما نطق به القران فلا وجه لكونه حفظها

كازروني

منه لما توهم **قوله** نهي صلة لا تتبع الخ لان اهواءهم مايلة وزايغة عن السبيل المستقيم فاتباعها انحراف وميل اوهو حال لمتعلق بما يلا اوعادلا اوحال من اهوايهم اي منحرفة وتقديره التضمين بما ذكر احد الطرق فيه وقد مر تفصيله في سورة البقرة فارجع اليه وقوله ايها الناس اشارة الى عموم الخطاب الشامل لمن مضي ومن بعدهم **قوله** وهي الطريق الى الماء وجه الشبه بينهما وبين الدين ظاهر فهو استعارة تحقيقية وقوله الابدية ان كان من وجه الشبه يكون وجهه في المشبه اقوى وقال الراغب سميت الشريعة لتشبيهها بشريعة الماء من حيث ان من شرع فيها على الحقيقة والمصدوقة روي وتطهر واعني بالري **قوله** بعض الحكماء كنت اشرب فلا اروى فلما عرفت الله رويت بلا شرب وبالتطهير ما قال تعالى ويطهركم تطهيرا والمنهاج الطريق الواضح والعطف باعتبار جمع الاوصاف وقيل المنهاج الدليل الموصل الى معرفة الدين **قوله** به الخ لانه الظاهر من جعله لكل شريعة لان الخطاب يعم الامم اذ المعنى لكل امة لا لكل واحد من افراد الامم فيكون لكل امة دين يخصه ولو كان متعبدا بشريعة اخرى لم يكن ذلك الاختصاص قيل والجواب بعد تسليم دلالة اللام على الاختصاص الحصري منع الملازمة لجواز ان تكون متعبدين بشريعة من قبلنا مع زيادة خصوصيات في ديننا بها يكون الاختصاص وفيه انه لا حاجة في افادة الحصر لما ذكر مع تقدم المتعلق وايضا ان الخصوصيات المذكورة لانا في تعبدنا بشرع من قبلنا لان القايلين به يدعون انه فيما لم يعلم نسخه ومخالفة ديننا له لا مطلقا اذ لم يقل به احد على الاطلاق ولذا جمع بين اضراب هذه الاية وبين ما يخالفها عن اتبعوا ملة ابراهيم ان الاتباع في اصول الدين ونحوها **قوله** جماعة متفقة على دين واحد الخ قيده بذلك ليلايم ما قبله وجوز الزمخشري ان تكون اللام بمعنى الملة بتقدير الكلام مضاف اي ذوي ملة وارتكبه وان كان خلاف الظاهر لانه ارفق بقوله تعالى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا والمعنى لو شاء ان يجعلكم امة لجعلكم لكنه لم يشا وعبر عن ذلك بقوله ليبلوكم اي اراد ليبلوكم وقدر اراد دون شا ليصح تعلق اللام به وتقدير مفعول شا ماخوذا من الجواب هو المطرد واما خلافه فقد رده بعضهم وقد تقدم بسط الكلام واحير مالهز من الجبر والقهر انصح من جبر **قوله** من الشرايع المختلفة الخ اشارة الى ان اختلاف الشرايع ليس لتبدل الحكم الهية ينقضها كل عصر والزيغ العدول عن الحق والتفريط في العمل اهماله والتقصير فيه وحيازة فضل السبق لانه يصير سالكا سنة يشركه من بعده في اجرها والسابقون السابقون اوليك المقربون **قوله** استيناف فيه تعليل بالاستيناف اي انه جواب سوال مقدر بعد ما قرر ان اختلاف الشرايع لاختبار

سعد

المطيع الناظر للحكمة او المتفقة ان لمحاكمة وغيره ممن يتبع هواه فخلف متبادر فهم الي الطاعة ان ارجعهم الي الامر الحبيب لمن اطاع المعاقب لمن عصي وقيل الفاء واقعة جواب سوال مقدر اي كيف يعلم ما بينهما من الحكم **قوله** بانكم سترجعون الي الله وتحشرون الي دار الجزاء التي يكشف فيها الخفا بقي ونضح الحكم فلهذا يتضمن الوعد والوعيد وقوله للمبادرين والمقصرين لف ونشر مرتب وقوله انتهازا للفرصة اي اغتنام ما يمكن قال انتهز الفرصة ان الفرصة تضيير ان لم تنتهزها عصه وقوله تعليل الامر الحقيقي اي لطلبه لا لزومه لظهوران ليس المعني انه يلزمكم الاستباق لاجل ان مرجعكم الي الله بل اي امركم به او لانه واجب عليكم لهذه العلة وفيه نظر لانه لا معني للوجوب سوي اللزوم فما المانع من اعتباره **قوله** بالجزاء الفاصل يعني ان الانبا مجاز عن المجازاة لما بينهما من تحقق ما ذكر **قوله** عطف علي الكتاب الخ وقدمر تحقيق دخول ان المصدرية علي الامر وقوله ان احكم فيها النصر والكسر وامرنا اسم مبتدا وان احكم خبره ومن توهم انه فعل وان تفسيرية فقد اخطا لانه لما في الدر المصون لم يعهد حذف المفسر بان قيل ولو جعل معطوفا علي فاحكم من حيث المعني والتقدير لانا طه قوله واحذرهم ان يفتنوك كان احسن وهو تكلف لان ان ما نعة عن العطف كما في الكشف والحديث المذكور اخرجه ابن ابي حاتم والبيهقي في الدلايل عن ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** يعني ذنب التولي الخ يعني المراد ببعض الذنوب بعض مخصوص والتعبير به يقتضي ان لهم ذنوبا كثيرة هذا بعضها والتعبير بالبعض المبهم لتعظيمه كما ان التنوين يذكر للتعظيم لكونه دالا علي تبعيض منهم فكما دل التنوين عليه دل لفظ بعض علي كما في بيت لبيد والتعظيم هنا بمعني عده عظيما مهولا ويذكر للتعظيم الذي هو ضد التحقير ولهذا نظف الشاعر في قوله

- وانقل بعض الناس عنك كتابة • حوف الوشاة وانت كل الناس •

وهو استعارة تمليحية لا تهكمية ومن لم يدقق النظر قال بعض بمعني كل وهو من الاضداد **قوله** او يرتبط هو من معلقة لبيد المشهورة التي اولها

- عفت الديار محلها فمقامها • بمعني تابد غولها فرجامها • وقبله
- اولم تكن تدري نوار بانني • وصال عقد حبائل جذامها •
- تراك امكنة اذا لم ارضها • او يرتبط بعض النفوس حمامها •

ونزال صيغة مبالغة خبر بعد خبر او بدل وجذام بجيم وذال معجمة بمعني قطاع قال ابن النحاس في شرحه المعني اني اترك الامكنة اذا رايت بها ما اكره الا ان يدركني الموت فيرتبط نفسي ويحبسها والحمام الموت وقيل الغدر الذي قدره جزم يرتبط عطفا علي ارض وقيل انه مرفوع

كازروني

طيبي

عصام

او منصوب علي معني الا ان وسكن تخفيفا او ضرورة ولا داعي اليه وقصد ببعض النفوس نفسه الا انه عبر به لتعظيمها حتي كانه لا يمكن تعيينه **قوله** الذي هو الميل والمداهنة في الحكم مر ان المداهنة الموافقة والملاينة والمراد بالجاهلية الملة الجاهلية فقدره لاجل التانيث والمراد متابعة الهوي لان الملة تطلق علي الحق والباطل وقدر بعضهم في قوله طلبوا رسول الله صلي الله عليه وسلم اي طلب بعضهم وهم قريظة وقيل بنوا النضير علي ما ذكره شراح الكشاف حيث قالوا بنوا النضير اخواننا فان قتلوا منا قتيلا اعطونا سبعين وسقا من تمر وان قتلنا اخذوا منا مائة واربعين وسقا وادوا جراحتنا علي النصف من اروشهم فاحكم لنا بما لهم يعني بالتفاضل في رسول الله صلي الله عليه وسلم وقال القتلي بواء اي سوا وقوله طلبوا رسول الله اي من رسول الله او ضمن معني سالوا **قوله** وقري برفع الحكم علي انه مبتدا او يبغون خبره والعائد محذوف وقيل الخبر محذوف وهو صفته اي حكم يبغون قال ابن جني ليست هذه القراة ضعيفة لكن غيرها اقوي منها وقد حذف العائد من الخبر كما حذف من الصفة والصلة كقوله

- فقد اصبحت ام الخيار تدعي • علي ذنبا كله لم اصنع •

وقال ابو حيان حسنه هنا الفاصلة فصار كالمشاكلة فقد علمت ان فيه خلافا وبعضهم منعه وقال ان هذه القراة خطا وليس كما قال وهذه قراة ابن وثاب والاعرج وابي عبد الرحمن وقوله وقري افحكم الجاهلية يعني بتحتين وقراة الخطاب علي الالتفات **قوله** اي عندهم واللام الخ عندهم تفسير لقوله لقوم يوقنون اي عند الموقنين لا احد احسن حكما من الله وليس مراده ان اللام بمعني عند كما في الدر المصون فانه ضعيف بل هو بيان لحصل المعني بدليل ما بعده وان كانت للبيان فتتعلق بمحذوف كما في سقيا لك وهيت لك اي تبين لك وظهر اي مضمون الاستفهام الانكاري ما ذكر لقوم يوقنون الذي بمعني النفي لما اشار اليه الذي بمعني النفي لما اشار اليه المصنف وقيل انها متعلقة بحكما وانما لم يجعل اللام صلة لان حسن حكم الله لا يختص بقوم دون قوم وقيل هي علي اصلها وانها فاصلة اي حكم الله للموقنين علي الكافرين احسن الاحكام واعدلها نقله الطيبي وهذه الجملة حالية مقررة لمعني الانكار السابق **قوله** اي الي علة النهي الخ يعني انها جملة مستانفة تعليلا للنهي قبلها وقال الحوفي انها صفة اوليا والاول هو الظاهر وضمير بعضهم يعود الي اليهود والنصاري علي سبيل الاجمال والمعني دال علي ان بعض النصاري اوليا لبعض منهم وبعض اليهود اوليا لبعض منهم ولا حاجة الي تقدير لان اليهود لا يوالون النصاري كما تعكس ويشير اليه قول المصنف رحمه الله

لاتخاذهم في الدين **قوله** وهذا للتشديد الخ لانه لو كان منهم حقيقة لكان
كافرا وليس بمقصود وقوله لا تتراءى ناراهما حديث اخرجه ابو داود والنسائي
عن جرير بن عبد الله وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية
الى خثعم فاعتصم ناس بالسجود فاسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبي صلى
الله عليه وسلم فامر لهم بنصف العقل وقال انا بريء من كل مسلم يقيم بين
اظهر المشركين قالوا يا رسول الله ولم قال لا تتراءى ناراهما وفي النهاية
الترائي تفاعل من الرؤية يقال تراءى القوم اذا رأى بعضهم بعضا واسناد
الترائي الى النار مجاز كقولهم داري تنظر الى دار فلان اي تقابلها وقوله
مناظرة يقول ناراهما مختلفتان هذه تدعو الى الله وهذه
تدعو الى الشيطان فكيف يتفقان وتراءى فيها واحدة رواية واصلها
تتراءى بتائين حذفت احداهما تخفيفا والمعنى لا ينبغي لمسلم ان ينزل بـ
موضع اذا اوقدت فيه ناره تظهر لنار المشركين كذا اذا اوقدها في منزله
ولكن ينزل مع المسلمين في دارهم وهذا المعنى الذي فسر به متعين
والا لم يكن جوابا لسؤالهم وفي الكشف ان ما وقع في الفائق من ان قوما
من اهل مكة اسلموا وكانوا مقيمين بها قبل الفتح فقال صلى الله عليه وسلم
انا بريء من كل مسلم مع مشرك فقيل لم يا رسول الله قال لا تتراءى ناراهما
اي يجب ان يتباعدا بحيث اذا اوقدت نارا لم تلح احداهما للاخرى اظهر
مما في النهاية وقوله الموالي لهم اي حيث هؤلاء لا ناجع صنيعه **قوله** اي الذين
ظلموا انفسهم الخ هذا التعليل اخذ يتضمن عدم نفع موالاتهم بل ترتب الضرر
عليها وقوله يعني ابن ابي الخ هم المنافقون فالمرض بمعنى النفاق وقوله
يسارعون فيهم عدي بفي واصل تعديته بالى ولذلك فسر الزمخشري ه
بينكمشون بمعنى يسرعون ايضا لانه متعد بفي لكن تركه المصنف لكونه تفسيرا
بالاخفى وانما عدل عنه اشارة الى اختلاطهم بهم ودخولهم فيه فعداه بفي فالتضمين
معنى الدخول والدائرة اصلها الخط المحيط بالسطح استعيرت لنوائب الزمان
بملاحظة احاطتها واستعمالها في المكروه والدولة ضدها وقد ترد بمعنى الدائرة
ايضا لكنه قليل وحديث عبادة اخرجه ابن جرير وابن اسحاق ونحو الى التشديد
الياء مولى مضاف الى المتكلم **قوله** فتقطع شافة اليهود الخ اي تذهبهم
بالكلية والشافة بالشين المعجمة وهمزة وقد تبدل الفا تخفيفا وقا
قرحة قال الفراء معناها الاصل وهي قرحة في العقب تكوى فتذهب
واذا انقطعت مات صاحبها وقال الاصمعي الشافة الغاية الا رتفاع وفي المثل
استأصل الله شافته اي قطع اصله او اذهب اثره كما تذهب تلك القرحة
بالكي او قطع نماه وارتفاعه وقوله يقطع مضارع بمثناة تحتية او باجارة
والاسم **قوله** او الامر بالاظهار الخ يعني الامر اما بمعنى الشان كما في التفسير

الاول

الاول او مصدر امره بكذا اذا طلب منه واستبطوه بمعنى اخفوه وتقول اشعر
على تفاقمهم اي ذل ولذا اعده بعلى **قوله** ويقول بغير واو ابن كثير الخ المتظاهرة
في الاستئناف وقوله على انه الخ بيان للاستئناف على الوجهين لكن في كون
الاستئناف البياني يقترن بالواو نظر ولذا جعله بعضهم متعلقا بالثاني فقط
ومعنى كون الاول مستانفا انه معطوف على جملة الترجي وليس مندرجا
تحتها **قوله** عطفا على ان يأتي باعتبار المعنى الخ لما كان العطف على خبر عسى
او مفعولها يقتضي ان يكون فيه ضمير الله ليصح الاخبار به او ليجري على استعماله
تقديره بعضهم ويقول الذين آمنوا به او هو من العطف على المعنى اذ معنى
المعطوف عليه عسى الله ان يأتي بالفتح ويقول الذين آمنوا فتكون عسى
تامة لاسنادها الى ان وما في حيزها فلا تحتاج حينئذ الى رابط وهذا اقرب
من عطف التوهم فكأنهم عبروا عنه بالعطف على المعنى تادبا **قوله** او يجعله
بدلا الخ يعني ان يأتي بدل من اسم الله وعسى تامة وهي تامة اذا اسندت
الى ان وما في حيزها فكذا اذا ابدلت منه كما قال الفارسي لانه لو اخبر
عنها حينئذ لكان الخبر للبدل لما سر وان وما معها بعد عسى لا يجيز
عنها هذا التحقيق كلام الفارسي رحمه الله وقد غفل عنه من اعترض عليه بانها
انما تتم اذا اسندت لان ومعمولها لا يكون لها خبر بانها انما احتاجت اليه
لاسنادها الى مبتدأ او مسند اليه كسائر النواسخ والجملة الواقعة بعد
ان مشتملة عليه فلا تحتاج الى الخبر وتحقيقه في كتب النحو **قوله** وعلى
الفتح الخ فالمعنى حينئذ عسى الله ان يأتي بالفتح ويقول المؤمنين وهو
نظير للبس عباءة وتقر عيني وهذا الوجه ذهب اليه ابن النحاس واورد
عليه انه يلزم الفصل بين اجزاء الصلة باجنبي لان الفتح حينئذ بمعنى ان
يفتح وان المعنى ان يأتي يقول المؤمنين وهو ركيك واشار المصنف رحمه
الله الى دفع هذا بان المراد عسى الله ان يأتي بما يوجب هذا القول من النصر
المظهرة لحالهم وقيل انه عطف على يصبحوا على انه منصوب في جواب الترجي
اجراء له مجرى التمني قاله ابن الحاجب وهذا انما يجيزه الكوفيون وهو
قول مرجوح والاصح في نصب يصبحوا انه بالعطف على يأتي ويسوغه وجود
الفاء السببية التي لا يحتاج معها الى رابط كما في الدر المصون والظاهر
انه لا حاجة في عطفه على يصبحوا الى جعله منصوبا في جواب عسى لـ
النا كافية في المعطوف والمعطوف عليه لانهما كشيء واحد ومن غفل عن هذا
قال كفى للفائدة اقسموا بالله فانه من وضع الظاهر موضع المضمر
وبه هذا الاشكال وارد في عطف فيصبحوا الا ان يكون من قبيل لعلي
احج فازورك وما اعترض ابو حيان يرده السفاقسي كما هو ظاهر
فانظره ان اردته **قوله** يقول المؤمنون بعضهم لبعض الخ يعني

سمايا

رد للسمين عصام

يعني ان الاستفهام للتعجب والتبجح بتقديم الجيم اي الافتخار او بقول المسلمين لليهود تفضيحا لهم وللمنافقين اين الذي عاهدوكم على النصرة ما بالهم خذلوكم **قوله** وجهد الايمان اغلظها الخ في الكشاف في سورة النور جهد يمينه مستعار من جهد نفسه اذا بلغ وسعها واذلك اذا بلغ في اليمين وبلغ اشدها او اكدها وسياتي تحقيقه هناك وهو حال بتاويل مجتهدين فيه واصله يجتهدون جهد ايمانهم فالحال في الحقيقة الجملة ولذا ساغ كونه حالا لقولهم افعله ذلك جهدك مع ان الحال حقها التنكير لانه ليس حالا بحسب الاصل ولا متاول بنكرة او هو منصوب على المصدرية لان المعنى اقسموا اقساما يجتهدون فيه وفي قوله لانه بمعنى اقسموا اشعار اي لانه بمعنى مصدر اقسموا **قوله** وفيه معنى التعجب الخ جعله الزمخشري تعجبا وشاذة على كونه من مقول القول فقط وقيل في توجيهه انما خص لانه ليس للمؤمنين شادة وحكم بحبوط اعمالهم والمصنف رحمه الله جعله على الوجهين لانه لا بعد في التعجب على الوجهين ولا في حكم المؤمنين باعتبار ما يظهر من حالهم في ارتكاب ما ارتكبوا واخبار النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وعلى الاول هي في محل نصب وعلى الثاني لا محل لها وقيل الفاجملة دعائية والتعجب من سياق الكلام لا من الصيغة او منها وقوله على الاصل اي يرتدد بفك الادغام لسكون الثاني والاصل في المثلين اذا سكن ثانيهما الفك لما تقرر في محله والامام اسم مصحف سيدنا عثمان رضي الله عنه كما مر وكتب على الاصل ليعلم منه حال القراءة الاخرى بقولا بحالفه كما توهم وهذا غير متفق عليه لان في الدر المصون انه في بعض مصاحف الامام برتدد بدالين واحدة وامصاحف متعددة فقيل سبعة وقيل ثمانية كما مر **قوله** وهذا من الكائنات التي اخبر الله عنها الخ قيل من شرطية والشرط لا يقتضي الوقوع اذ اصله ان يستعمل في الامور المفروضة فكيف يكون هذا اخبارا عن المغيبات لما هو احد وجوه اعجاز القرآن واما وقوعه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فكان بعد نزول هذه الاية فلا يرد والجواب ان الشرط قد يستعمل في الامور المحققة تنبيها على انها لا يليق وقوعها بل كان ينبغي ان تندرج في المفروضات وهو كثير وقد علم من وقوع ذلك بعد هذه الاية ان المراد هذا او ذو الحمار بالحاء المهملة الاسود العنسي بالنون وعنس قبيلة باليمن وعبس بالباء قبيلة غير هذه وعنس جدهم نسبوا اليه وقيل لهذا ذو الحمار لانه كان له حمار يامره بالسير او الوقوف فيأتي ما يريد وقيل انه كان يقول له اسجد لربك فيسجد وضبطه بعضهم بالخاء المعجمة كابن ماكولا وغيره اما لانه كان له طيلسان كالخمار

عصام

اولان الشاكات تخطر وتث ما ره في خمرهن وسيلمة بكسر اللام تصغير سلمة ووقعة مسيلمة وتزوجه بسجاح واكاذيبه الباردة مشهورة في التواريخ وقاتله وحشي رضي الله عنه وقيل هو وعبد الله بن زيد الانصاري طعنه وحشي وضربه عبد الله بسيفه وهو القائل

يسائلني الناس عن قتله ۝ فقلت ضربت وهذا طعن

في ابيات وقوله فبعث اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خالدا كذا في الكشاف وهو خطأ وصوابه بعث اليه ابو بكر رضي الله عنه وفزارة وغطفان قبيلتان مشهورتان وبابل ببائين ولا بين لها بيل صنم سمي هذا به وسجاح مبني على الكسر كانت كاهنة تمرتيات ثم اسلمت وحسن اسلامها وحطم كزمز على يده اي يد ابي بكر رضي الله عنه وحرره مع الخوارج عظيم طويل الذيل وجبلة بن الايهم تقدمت قصته في سورة البقرة والجمهور على انه مات على ردته وقيل انه اسلم وروى الواقدي ان عمر رضي الله عنه كتب الى احبار الشام لما لحق بهم كتابا فيه ان جبلة ورد الي في سراة قومه فاسلم فاكرمته ثم سار الى مكة فطاف فوطئ ازاره رجل من بني فزارة فلطمه جبلة فهشم انفه وكسر ثناياه وقيل قلع عينه وبدل له ما سيأتي فقال انتقض مني وانا ملك وهو سوقة فقلت شملك واياه الاسلام فما تفضله الا بالعافية فسأل جبلة التاخير الى الغد فلما كان من الليل ركب مع بني عمه ولحق بالشام مرتدا وروي انه ندم على ما فعل وانشد

تنصرت بعد الحق عارا للطمة ۝ ولم يك فيها لو صبرت لها ضرر ۝

فادركني فيها لجاج حمية ۝ فبعت لها العين الصحيحة بالعور ۝

فيا ليت امي لم تلدني وليتني ۝ صبرت على القول الذي قاله عمر ۝

وواحشي معروف وفي نسخة الوحشي وهو خطأ من الكاتب **قوله** قيل هم اليمن اي اهل اليمن لان اليمن اسم بلادهم وابو موسى هو الاشعري رضي الله عنه وهو من صميم اليمن وهذا هو الصحيح لما اخرجه ابن ابي شيبة في مسنده والطبراني والحاكم من حديث عياض بن عمرو الاشعري واما كونهم الفرس فقال العراقي رحمه الله لم اقف عليه وهو هنا وهم والماورد ذلك في قوله تعالى في اخر سورة القتال وان تتولوا يستبدل قوما غيركم لما اخرجه الترمذي عن ابي هريرة رضي الله عنه فمن ذكره هنا وهم ايضا وقوله وذووه يدل على صحة اضافة ذو الى الضمير في السعة فلا يلتفت الى من انكره والقادسية بقرب الكوفة حارب فيه سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه رستم الشقي صاحب جيش يزدجرد سمي بها لان ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم تقدس بها اي اغتسل وتطهر والنخع بفتحتين قبيلة وكذا كندة وبجيلة **قوله** من اثنا

ياسيني النزاري على جبلة الى عليها ما بالمسور لها بالقصاص

من الناس اي اخلاط قبائل شتى ليسوا قبيلة واحدة لمن قبلهم يقال هو
من افناء الناس اذا لم يعلم ممن هو الازهري عن ابن الاعرابي اعفا الناس
وافناؤهم اخلاطهم الواحد عفو وفنو وعن ابي حاتم عن ام الهيثم هؤلا
من افناء الناس وتفسيره قوم نزاع من هاهنا ومن هاهنا ولم تعرف ام الهيثم
الافناء واحدًا وهو بفا ونون ممدود **قوله** ومحبة الله للعباد الخ تنبيه هذا
الزمخشري اذ انكر كون محبة العباد لله حقيقية بل هي مجازية من باب
اطلاق الشي على المسبب اذ لا تتصور المحبة الحقيقية هنا ورد فيه على من ادعى
ذلك من الصوفية في طرف العباد اذا الطرف الاخر لا نزاع فيه وقد رده عليه
والطيبي فيه صاحب الانتصاف بما حاصله ان اللذة الباعثة على المحبة
اما حسية وهي ظاهرة او عقلية كلذة الجاه والرياسة ولذة العلوم واعلم
الذوق الكمل من معرفة الحق والمحبة المنبعثة عنها محبة حقيقية متفاوتة
بحسب تفاوت المعارف الا ترى الى قول النبي صلى الله عليه وسلم للاعرابي
الذي سأله عن الساعة ما اعددت لها قال ما اعددت لها كبير عمل ولكني
حب الله ورسوله فقال عليه الصلاة والسلام انت مع من احببت كيف غاير
بين المحبة والعمل وقال الغزالي رحمه الله بعد ما قرر امر المحبة المجردة
يقولون لمن انكر عليهم ذلك ان تسخروا منا فانا نسخر منكم كما تسخرون
والراجع الى محذوف تقديره الخ من الشرطية هنا مبتدا واختلف النحاة
في خبرها فقيل مجموع الشرط والجزا وقيل الجزا فعلى الاول لا يحتاج الجزا
وحده الى ضمير يربط وعلى الثاني يحتاج اليه فهو مقدر كما ذكره المصنف
رحمه الله وقيل انه مأول بلا يضركم ارتداده والجزا محذوف وهذا انسب
عنه قائم مقامه اي فهو مبغوض مطرود وسوف يأتي الله بمن هو خير منه
ولكل وجهة وقدم محبة الله لان محبة العبد بعد ارادة الله هدايته وتوفيقه
لا انها ناشية منها **قوله** واستعماله مع على الخ يعني كان الظاهر ان يقال
للمومنين كما يقال تذلل له ولا يقال عليه للمنافاة بين التذلل والعلو لكنه
عداه بعلى لتضمينه معنى العطف والحنو المتعدي بها **قوله** او للتنبيه
على انهم مع علو طبقتهم وفضلهم على المومنين خاضعون لهم لما كان في هذا
خفا اختلف فيه شراح الكشاف فقيل المراد الاصلي معنى الفضل والعلو يعني
ان كونهم اذلة ليس لاجل كونهم اذلا في انفسهم بل لارادة ان يضموا الى علو
منصبهم وشرفهم فضيلة التواضع ولا يخفى ان مقابلته بالتضمين يقتضي
ان لا وجه اخر لا تضمين فيه ولا ينافي فيه التضمين لانه لا تنافي بين المعنيين
فلا وجه له وقيل انه استعار على لمعنى اللام ليوذن بانهم غلبوا غيرهم من المومنين
في التواضع على علوهم بهذه الصفة مع شرفهم وعلو طبقتهم وقوله اعزة
على الكافرين تكميل لانه لما وصفهم بالتذلل ربما توهم ان لهم في نفسهم

حفاوة

كشف

طيبي

حفاوة فقال ومع ذلك هم اعزة على الكافرين كقوله
جلوس في مجالسهم رزان وان ضيف الم بهم خفوف
وهذا اقرب وما قيل لا نها استعارة للام ولكنه لوحظ معناها الاصلي
لما يفهم من اي لحب انه جعلني والذي قال النحرير انه لا يجد مثله واضعفها
ما قيل انه على هذا الجار والمجرور صفة اخرى لقوم وقوله مع علوا الخ تفسير
لقوله على المومنين وخاضعون تفسير لاذلة وفي نسخة خافضون **قوله**
او للمقابلة الخ اراد بالمقابلة المشاكلة لانه اسماها ايضا يعني لما كانت العزة
تتعدى بعلى وقد قارنتها عديت بعلى مثلها والمشاكلة يجوز فيها التقدم
والتاخر كما بين في محله ويحتمل ان يريد ان الذلة لما كانت ضد العزة
وقابلها عديت تعدية بها لان النظير كما يحمل على النظير يحمل الضد
على الضد كما عدوا اسر بالباء حملا له على جهر وهذا مما صرح به ابن جني وغيره
وقيل انه يحتمل ان الذلة معناها عدم العزة فلذا عديت تعديتها كانه
قيل غير اعزة على المومنين وهو قريب من الاول وقد يقال انه وجه
للحمل وجملة يجاهدون صفة او حال من ضمير اعزة او مستانفة **قوله**
او حال بمعنى انهم الخ هذا مذهب الزمخشري في جواز اقتران المضارع
المنفي بلا بالواو وقال النحاة جوزوه في المنفي بلم ولما ولا فرق بينهما
فلا يرد عليه ما قيل انهم نصوا على ان المضارع المنفي بلا وما كالمثبت في انه
لا يجوز ان تدخل عليه الواو لانه بمعنى الاسم الصريح فجاء زيد لا يضحك بمعنى
غير ضاحك كما ان معنى جاء زيد يقوم بمعنى قايما والفرق بين العطف والحالية
انه على الاول تتميم وفي تتميم كذا قيل الا انه قيل عليه كيف يكون لومة
ابلغ من لوم مع ما فيها من الوحدة فلو قيل لوم لايم كان ابلغ والجواب بانها
في الاصل للمرة لكن المراد هاهنا الجنس واتى بالتا للاشارة الى ان جنس
اللوم عندهم بمنزلة لومة واحدة ولذا فسروه بلا يخافون شيا من
اللوم لا يدفع السوال لانه لا قرينة على هذا التجوز مع بقا الابهام فيه
وقوله اشارة الى ما تقدم اي وافراده لما تقدم ومنهم من خصه ببعضها
وهذا اولى وقوله لمحبة وقوله ويوفق له اشارة الى شموله للايتا بالفعل والقوة
وقوله كثير الفضل يشير الى ان معناه ذلك اوانه في الاصل كان من الاسناد
المجازي ثم غلب حتى صار حقيقة وقوله لمن هو اهله اي اهل الفضل وخصه
وان كان عليما بكل شي لمناسبة المقام **قوله** وقال انما وليكم
الله الخ اي لم قال لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء الخ ذكر عقبه من
هو حقيق بالموالاة وافرد الولي ليفيد ان الولاية لله بالاصالة وللرسول
وللمومنين بالتبع فيكون التقدير كما نبه عليه شراح الكشاف وكذلك
رسوله والذين امنوا ليكون في الكلام اصل وتبع لا ان وليكم مفرد

استعمال الجمع ليلزم ما لزم لو كان النظم أولياؤكم والحصر باعتبار
أنه الولي أصالة وحقيقة وولاية غيره إنما هي بالإسناد إليه فلا يرد عليه
أنه لو كان التعدد بر كذلك لثبت حصر الولاية في الله ثم أثبتها للرسول
صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين **قوله** صفة للذين آمنوا فإنه جرى مجرى
الأسماء الخ أي أشبهها لعدم الصفات مجرى غير الصفات فلذا يوصف ويجري
الصفات باعتبار صلته فلذا وصف به والزمخشري لم يجر به صفة قيل لأن
الموصول وصلته في وصف المعارف والوصف لا يوصف إلا بالثناء وقيل
ولذا قيل إنه أجري مجرى الأسماء لمؤمن وكافر **قوله** يخشعون في صلاتهم
الخ لما كان الركوع غير مناسب للزكاة فسره بمعنى يشملها وهو التذلل والتخشع
كما في قوله

لا تهين الفقير علك أن ... تركع يوما والدهر قد رفعه

وعلى الوجه الثاني إنما هو على ظاهره ويكون في معين وقصته علي كرم الله
وجهه ورضي عنه أخرجها الحاكم وابن مردويه وغيرهما عن ابن عباس رضي
الله عنهما بإسناد متصل قال أقبل ابن سلام ونفر من قومه آمنوا بالنبي
صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله إن منازلنا بعيدة وليس لنا
مجلس ولا متحدث دون هذا المجلس وإن قومنا لما رأونا آمنا بالله ورسوله
وصدقناه رفضونا وآلوا على نفوسهم أن لا يجالسونا ولا يناكحونا ولا يكلمونا
فشق ذلك علينا فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم إنما وليكم الله ورسوله
ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم خرج إلى المسجد والناس بين قائم وراكع
فبصر سائلا فقال هل أعطاك أحد شيئا فقال نعم خاتم من فضة فقال من أعطاكه
فقال ذاك القائم وأومأ بيده إلى علي رضي الله عنه فقال النبي صلى الله
عليه وسلم على أي حال أعطاك فقال وهو راكع فكبر النبي صلى الله عليه
وسلم ثم تلا هذه الآية فأنشأ حسان رضي الله عنه يقول

أبا حسن تفديك نفسي ومهجتي ... وكل بطيء في الهدى ومسارع
أيذهب مدحيك المحبر ضائعا ... وما المدح في جنب الإله بضائع
فأنت الذي أعطيت إذ كنت راكعا ... زكاة فدتك النفس يا خير راكع
فأنزل فيك الله خير ولاية ... وثبتها تثني كتاب الشرائع

قوله واستدل به الشيعة على إمامته الخ وجه الاستدلال أنه جعل الولي
من يتصدق وهو راكع وذلك علي رضي الله عنه والولي الخليفة لأنه الذي
يتولى أمور الناس فيكون الخلافة منحصرة فيه حقا له وليس بشيء لأن المراد
بالولي ضد العدو وهو الصديق ولو سلم أنه ما ذكر فاللفظ عام وسبب
النزول لا يخصص وإرادة الجمع بالواحد خلاف الظاهر خصوصا وخلافة
أبي بكر رضي الله عنه ثبتت بالأحاديث الصحيحة كما بين في محله **قوله** فلعله

جبي بلفظ الجمع لترغيب الناس الخ فإذا كان للترغيب لا يختص به أيضا وذكر
في التعبير عن الواحد بالجمع أنه يكون لفائدتين تعظيم الفاعل وأن
من أتى بذلك الفعل عظيم الشأن بمنزلة جماعة كقوله تعالى إن إبراهيم
كان أمة ليرغب الناس في الإتيان بمثل فعله وتعظيم الفعل أيضا حتى
أن فعله سجية لكل مؤمن وهذه نكتة سرية تعتبر في كل مكان ما يليق
به ووجه الاستدلال المذكور ظاهر وقيل إنه كان قبل تحريم الكلام في الصلاة
فإنه كان جائزا ثم أبيح وبأنه أشار إليه فأخذه من أصبعه بلا فعل له
قوله وضع الظاهر موضع المضمر الخ هذا مبني على أن جواب الشرط الاسمي
في نحوه لا بد من اشتماله على ضمير لما مر موضع الاسم الظاهر موضع
الضمير للدلالة على علة الغلبة وهو أنهم حزب الله كقوله تعالى إن
جندنا لهم الغالبون وقوله ومن يتول ـ هؤلاء الخ بيان على أنه هذا
الوجه ذكر الله للتوطئة والتمهيد وعلى ما بعده من التنويه والتشريف
لا يلزم فيه ملاحظة التوطئة فيفرق بينهما ووجه أنه جعلهم شاهين بهذا
وعلما فيه حتى لا يتبادر إلى الفهم غيرهم إذا ذكر حزب الله وقوله
لا مرحزنهم أي أهمهم وقيل الحزب جماعة فيهم شدة فهو أخص من الجماعة
والقوم **قوله** نزلت في رفاعة بن زيد الخ والترتب النهي على اتخاذهم
لتعليقه بما هو في حكم المشتق ومن جر الكفار أبو عمرو والكسائي وهي
أظهر لقرب المعطوف عليه ولأن أبيا رضي الله عنه قرأ ومن الكفار والكفار
على هذا مخصوص بالمشركين وقد ورد هذا المعنى في مواضع من القرآن
ووجه التخصيص ما ذكره وعلى قراءة النصب لا يكون المشركون مصرحا
باستهزائهم هنا وإن ثبت لهم من آية إنا كفيناك المستهزئين إذ المراد
بهم مشركوا العرب ولا يكون النهي عليهما معللا بالاستهزاء بل لهو أعم
من لأنهم ابتداء وهذا معنى قوله على أن النهي الخ وقوله بترك المناهي
حضه لو توعده بعد النهي عن اتخاذهم أولياء فالمناسب تخصيص الإيمان
بالوعيد ومن عممه نظر إلى أنه تذييل ومثله يورد بطريق العموم فافهم
قوله وفيه دليل على أن الأذان مشروع للصلاة في الكشاف فيه دليل
على ثبوت الأذان بنص الكتاب لأنه لما دل على أن اتخاذه هزؤا من منكرات
الشرع دل على أن المنادات من حقوقه المشروعة له وإن كان ابتداء مشروعيته
بالسنة كما في قصة عبد الله بن زيد الأنصاري وما رآه في منامه وهذا لا ينافي
كون مشروعية الأذان أول ما قدموا المدينة والمائدة متأخرة ولهذا
ولما كان ثبوته معروفا جعله المصنف رحمه الله دليلا على مشروعيته
لا على ثبوته فلذا عدل عما في الكشاف وإن كان لا يمتنع اجتماع الأدلة
الشرعية على حكم واحد لأنها أمارات لا مؤثرات وموجبات وقوله قد جعل

سمين

خادم في شروح الكشاف انه جاء في فان الخادم يطلق على الذكر والانثى
وترك قول الكشاف لا بالشام ونحوه من الاستشارة لانه رد لما ورد من ذكر
الشام ونحوه لانه انما ثبت بوحي وانفق ما ذكر لما بينه شراح الحديث وسمي
الاذان مناداة لقوله حي على الصلاة حي على الفلاح **قوله** فان السفه
يؤدي الى الجهل المراد بالسفه خفة الاحلام العقل وعدمه وفسر بتقويه بينكرون
ويعيبون اذ النقمة معناها الانكار باللسان او بالعقوبة كما قاله الراغب
لانه لا يعاقب الا على المنكر فيكون على حد قوله وتشتم بالافعال لا بالتكلم
فلذا احسن انتقم مطاوعه بمعنى عاقبه وجازاه والا كيف يخالف المطاوع
اصله ما نقموا ونقم ورد كعلم يعلم ورد بكسر القاف في الماضي والمضارع
وهي الفصحى ولذا قاله المصنف وهي لغة ابي قليلة وهي قراءة الحسن ونقم
يعدى بمن وعلى وقال ابو حيان اصله ان يتعدى بعلى ثم افتعل المبني
منه يعدى بمن لتضمنه معنى الاصابة بالمكروه وهنا فعل بمعنى افتعل وجيز
ما انزل الينا وما انزل من قبل اي قبلنا عبارة عن جميع الكتب السماوية
وهو ظاهر **قوله** عطف على ان امنا الخ ولما كان على هذا تقديره هل
تكرهون الا ايماننا وفسق اكثركم وهم لا يقرون بان اكثركم فاسقون
خفي بيكروه فلذا اوله بانه مستعمل في لازمه وهو مخالفتهم فكانه قيل هل
تنكرون منا الا انا على حال تخالف حالكم حيث دخلنا في الاسلام وخرجتم
منه بالفسق بمعنى الخروج عن الايمان او انه على تقدير مضاف اي اعتقاد انكم
فاسقون وهو ظاهر وانما قال اكثركم لان فيهم من اسلم كعبد الله ابن سلام
واصحابه رضي الله عنهم وقوله اي وما تنقمون منا كذا وقع في نسخ
هذا الكتاب والكشاف والاوجه ترك الواو كذا وقع في نسخة وكانه اشارة
الى انهم نقموا عليه امورا اخر لما يعتد مما قبله من انكارهم الاذان وغيره
من امور الدين فتامل وعلى هذا الوجه هو معطوف على المؤمن به هـ
بملاحظة معنى الاعتقاد ايضا بمعنى المعنى كالوجه الذي قبله والمراد
بفسقهم لعزهم كما مر وكما يكون منا اعتقاد حقية ما نحن عليه يلزم منه
اعتقاد بطلان ما يخالفه والايمان بانه باطل والوجه الرابع انه مجرور
بلام محذوفة ومعطوف على علة اخرى محذوفة ومحله اما جر او نصب او
هو منصوب بفعل مقدر منفي او هو مبتدا خبره محذوف والجملة حال اي
وفسقكم ثابت معلوم لكنا قال في الكشاف فقدر الخبر مؤخرا وقيل انه
لا بد من تقديره مقدما لان ان المفتوحة لا تقع ما معها مبتدا الا
اذا تقدم الخبر ورد بان كثيرا من النحاة خالف في هذا الشرط وانه
يغتفر في الامور التقديرية ما لا يغتفر في غيرها وفي هذه الاية
على احتمال الرفع والنصب والجر وجوه كثيرة بلغت احد عشر

ترك

ترك المصنف رحمه الله منها وجوها لانه لم يرض بها او ردوا عليها
ككون الواو بمعنى مع لما قال الحلبي انه لا يتم على ظاهر كلام النحاة من انه
لا بد في المفعول معه من المصاحبة في معمولية الفعل وحينئذ يرد المحذور
وهو انهم نقموا كون اكثرهم فاسقين وان قيل انه على مذهب الاخفش
الذي لا يشترط ذلك وقيل عليه ما قيل وقيل ان امنا بتقدير اللام وهذا
معطوف عليه اي ما تنقمون علينا شيئا الا ايماننا وان اكثركم فاسقون **قوله**
والاية خطاب ليهود الخ اي لقوم من اليهود سالوه عما امن به فقال لهم امنا
بالله وما انزل الينا وما انزل الى ابراهيم واسحاق ويعقوب والاسباط
وما اوتي موسى وعيسى الاية وهذا رواه ابن جرير والطبراني عن ابن
عباس رضي الله تعالى عنهما **قوله** اي من ذلك المنقوم الخ اختلف
المفسرون في المخاطب بانبئكم فذهب الاكثر الى انه هو اهل الكتاب المتقدم
ذكرهم وقيل الكفار مطلقا وقيل المؤمنون وكذا اختلفوا في معنى اسم
الاشارة فقيل اشارة الى الاكثر الفاسقين ووحد اسم الاشارة اما
لانه يشار به الى الواحد وغيره وليس كالضمير او لتاويله بالمذكور ونحوه
وفي الكلام مقدر اي بشر من حال هؤلاء وجعله الزمخشري اشارة الى
المتقدم ولا بد من حذف مضاف قبله او قبل من تقديره دين من لعنه وقيل
انه اشارة الى الاشخاص المتقدمين الذين هم اهل الكتاب يعني ان
السلف شر من الخلف وعليه فلا يحتاج الى تقدير والمنقوم انما هو ايمانهم
المذكور والاحتياج الى حذف المضاف ظاهر على كون من لعنه الله خبرا
عن ذلك شر واما على كونه بدلا فليخرج من بدل الغلط لان مثل اعجبني
زيد الحسن بدل غلط قطعا اذ لا اشتمال قيل ذكر الزمخشري ان المعنى
عقوبتهم شر من عقوبة المسلمين بزعمهم وقد غفل عنه المصنف رحمه الله
فاهمله ولو جعل مثوبة مفعولا له لانبئكم اي انبئكم لطلب المثوبة عند الله
بهذا الانبا لاقتضى حكم يخلص عن التكلف وهذا الوجه لكنه خلاف الظاهر
واما الاول فليس المصنف غافلا عنه كما زعم بل لما اول شر الثاني اكتفى
به عن تاويل الاول لجريانه فيه **قوله** جزاء ثابتا عند الله قال
الراغب الثواب ما رجع الى الانسان من جزاء اعماله سمي به بتصور ان
ما عمله يرجع اليه كقوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ولم يقل جزاءه
والثواب يقال في الخير والشر لكن الاكثر المتعارف في الخير وكذا
المثوبة وهي مصدر ميمي بمعناه وعلى اختصاصها بالخير استعملت هنا
في العقوبة على طريقة تحية بينهم ضرب وجيع في التهكم وان كان ما في الاية
استعارة لطي ذكر المشبه وما في البيت تشبيها انتزع وجهه من التضاد
على طريقة التهكم لذكر الطرفين بطريق حمل احدهما على الاخر لكن

في عكس قولك زيد اسد والنحية مشبه به والضرب مشبه كذا قيل وقد اسلفنا
في سورة البقرة التحقيق في هذا وانه ليس من التشبيه والاستعارة في شي كما
صرح به الشيخ في دلايل الاعجاز فان اردت تحقيقه فراجعه فانه مما تفرد به كتابنا
هذا **قوله** بشر من ذلك على حذف مضاف تقديره باهل شر من ذلك ودين من
كما اشار اليه المصنف رحمه الله بقوله اي بشر الخ والتقدم وجه الاحتياج الى
التقدير على البدلية ولم ينبه عليه المصنف في الثاني حوالة على الاول لظهوره
قوله هم اليهود الخ اي من لعنه الله اليهود وكذا الممسوخون منهم والممسوخون
خنازير من النصارى وقيل المسيخان وقعا في اليهود ومشايخ قيل جمع شيخ
على خلاف القياس والتحقيق انه جمع مشيخة وهي جمع شيخ كسيفة للسيوف
ومعبدة للعبيد ومأسدة للاسود **قوله** عطف على صلة من الخ في هذه
الاية اربع وعشرون قراءة شاذة من السبعة وما عداها شاذ فقرا جمهورهم
غير حمزة عبد فعلا ماضيا معلوما وفيه ضمير يعود لمن وقرا حمزة عَبُدَ الطاغوت
بفتح العين وضم الباء وفتح الدال وخفض الطاغوت على ان عبد واحد مراد
به الجنس وليس بجمع لانه لم يسمع مثله في ابنية الجمع بل هو صيغة مبالغة ولذا
قال الزمخشري معناه الغلو في العبودية وانشد لطرفة شاهدا عليه

ابني لبينى ان امكم • امة وان اباكم عَبُدُ •

اراد عبدا وقد ذكر مثله الزجاج وابن الانباري فالضمة البا للمبالغة
كقولهم للفطن والحذر فطن وحذر بضم العين فلا عبرة بمن طعن على هذه
القراءة ونسب قارئها الى الوهم كالفرا وابي عبيدة واما الشاذة فقراءة
ابي رضي الله عنه عبدوا معلوما بضمير الجمع لمعنى من وقرا الحسن عباد جمع عبد
وعبدا بالافراد وجر الطاغوت ونصبه اما على ان اصله عبدا بفتح البا فسكن
او عبد بالتنوين فحذف كقوله للامر لفظ ومادة مذكورة يسكن منها
ويكون معنى امرته بان قم بالامر بالقيام واجيب بان الزمخشري حققه
في سورة نوح في قوله ان انذر قومك اذ قال ان الناصبة للمضارع
والمعنى انا ارسلناه بان انذر اي بان قلنا له انذر اي بالامر بالانذار يعني
انه اذا سبقه لفظ الامر وما في معناه نحو رسمت لا يحتاج الى تقدير القول
لان مال العبارات اعني امرته بالقيام وامرته بان قم او ان قم بدون
الباء واحد وان لم يسبقه فلا بد من تقديره لئلا يبطل الطلب فيما نحن
فيه يقدر دون امرنا فلا يحتاج الى اضمار القول وفيما تلاه يكون التقدير
وانزلنا اليك **قوله** احكم اي الامر بالحكم لان المنزل الامر بالحكم
لا الحكم ولو قيل ان التقدير وانزلنا اليك الامر بالحكم وارسلناه
بالامر بالانذار من دون اضمار القول وليس مدلول جوهر الكلمة
بل من الاداة فيقدر المصدر منتقما وفي امر المخاطب تحقيقا لكان حسنا

وهذا

وهذا لما قدر في ان لا تزني خير عدم الزنا فيقدر مصدر من النفي واما
اذا صرح بالامر فلا يحتاج الى تقدير مصدر الطلب ايضا هذا ولو قدر وامرته
بالامر بالقيام اي بان امر نفسه مبالغة في الطلب لم يبعد عن الصواب
ولما يفهم منه ما يفهم من الاول وابلغ استعماله من غير ملاحظة الحل
وهذا انه دقيق بديع من احسان صاحب الكشف وبه اندفع كثير من الاسئلة
غير ان المصدرية والتفسيرية كما في المغني وشروحه وهذا المصدر معطوف
على الانجيل اي اتيناه الانجيل والحكم به **قوله** عن حكمه او عن الايمان الخ
علق به عن لان الفسق معناه الخروج لما مر والخروج عن الايمان انما يكون
بما يوجب الكفر وهو الاستهانة بحكم الله فقوله ان كان قيد للتقدير الثاني
قوله والاية تدل على ان الانجيل الخ لانه تعالى اوجب العمل بما في الانجيل
وهذا مما اختلف فيه هل شريعة عيسى صلى الله عليه وسلم ناسخة لشريعة
موسى عليه الصلاة والسلام والانجيل مشتمل على احكام ام لا وهو مامور
بالعمل بالتوراة وشريعة موسى صلى الله عليه وسلم المعروف الاول ويشهد
له هذه الاية وغيرها وحديث البخاري اعطي اهل التوراة التوراة فعملوا
بها واهل الانجيل الانجيل فعملوا به وفي الملل والنحل للشهرستاني جميع بني
اسرايل كانوا متعبدين بشريعة موسى صلى الله عليه وسلم مكلفين التزام
احكام التوراة والانجيل النازل على المسيح لا يتضمن احكاما ولا يستنبط حلالا
وحراما ولكنه رموز وامثال ومواعظ وما سواها من الشرايع والاحكام
محال على التوراة وكانت **هم** ولا اكرالله الا قليلا ونصبه عطفا على القردة
وقرا الاعمش والنخعي عبد بجمع لا معنى ورفع الطاغوت وقرا عبد الله لذلك الا انه
انث فقرا عبدت الطاغوت يذكر ويونث لما مر وهو معطوف على صلة
من والعايد محذوف اي فيهم او بينهم وقرا ابن مسعود رضي الله عنه
عبد بفتح العين وضم الباء وفتح الدال ورفع الطاغوت كشرف كان العبادة
صارت سجية له او انه بمعنى صار معبودا كامر اي صار اميرا وقرا ابن عباس
رضي الله عنهما عبد بضم العين والباء وفتح الدال وجر الطاغوت جمع عابد
وعبد كحطم وزاد منصوبا مضافا للطاغوت مفردا للمبالغة وقرا ابن مسعود
رضي الله عنه ايضا عبد بضم العين وفتح الباء المشددة وفتح الدال ونصب
الطاغوت على حدو لا ذاكر الله وقرا بريدة وعابد الشيطان بنصب عابد
وجر الشيطان بدلا لطاغوت وقيل انه تفسير وقري عباد لجماد وعباد
كرجال جمع عابد او عبد وفيه اضافة العباد لغير الله وقد منعه بعضهم
والاصح انه اغلب وقري عابد بالرفع على انه خبر مبتدا مقدر وجر الطاغوت
وقري عابدوا بالجمع والاضافة وقري عابدا منصوبا وقري عبد الطاغوت
بفتحات مضافا على ان اصله عبدة كفجرة فحذفت تاوه للاضافة كقوله

والطاغوت عدا الامر الذي وعدا اي عدنه كاقام الصلاة وهو جمع او اسم جمع
كخادم وخدم بلاحذف ويشهد له قراة عبدة الطاغوت وقري اعبد كاكلب
وعبيد جمع او اسم جمع وعابدي جمع باليا وقرا ابن مسعود رضي الله عنه
ومن عبد وا تخذه اربع وعشرون **قوله** المصنف رحمه الله ومن قرا
الخ اي مفردا منصوبا علي وزن فاعل او فعل كحذر او جمعا منصوبا والكل
مضافة وقد سمعت ان منهم من نصب بعدها ومر توجيهه فهو معطوف علي
القردة مفعول جعل او علي من لا تخرجو ذوانيها النصب بفعل مقدر دا ل
بالبدلية من محل بشر وقوله وعبد صنا ومعبودا اي بفتح العين وضم البا
فعل ماض كلدم ورفع الطاغوت وتقدم توجيهه **قوله** ومن قرا وعبد الطاغوت
بالجر اي علي انه مفرد او جمع فهو معطوف علي من المجرورة محلا علي البدلية
من بشر وجعله عطفا علي البدلية لا علي بشر لانه المقصود بالنسبة وقد مر
تفسيرا لطاغوت بالشيطان وانه قري به وقراة حمزة بالنصب ومر توجيهها
وقوله والباقون بفتح اي البا علي انه ماض مبني للفاعل لما مر وقوله
كل من اطاعوه الخ فالعبادة مجاز عن الطاعة **قوله** جعل مكانهم شرا اي
اسند الشرارة الي المكان وجعل شرا لان التمييز في المعنى فاعل واثبات
الشرارة لمكان الشي كناية عن اثباتها له كقولهم سلام علي المجلس
العالي والمجد بين برديه كان شره اثر في مكانهم او اعظم حتى صار مشجا
ويجوز ان يكون الاسناد مجازيا كجري النهر **قوله** وقيل مكانا منصرفا
بصيغة المفعول كسائر اسما الامكنة وهو ما ينصرفون اليه ليصيروا
فيه فالكون بمعنى الصيرورة من المزيد يعني ليس المراد الكناية بل المكان
محل الكون والقرار الذي يؤول **قوله** امرهم الي التمكن فيه كقوله شر
منقلبا وهو مصيرهم يعني جهنم وبئس المصير والشرارة بفتح الشين
مصدر كالقباحة لفظا ومعنى **قوله** قصدا لطريق الخ قصد بفتح فسكون
مجرور عطف بيان لسوا السبيل واصل معناه الوسط المستوي وهو
معنى القصد لانه يستعمل في الاعتدال بين الافراط والتفريط يعني
انهم اضلوا عن طريق الحق المعتدل لان اهل الباطل بين مفرط كالنصارى
اذ ادعوا الالوهية لنبيهم صلى الله عليه وسلم ومفرط كاليهود
اذ اطعنوا في غير دينهم والمراد به دين الاسلام والحنيفية **قوله** والمراد
من صيغتي التفضيل الي شر واضل يعني ان التفضيل مقصود به الزيادة
في نفسه من غير نظر الي مشاركة غيرهم فيه وفيه من وجوه فقيل انه
علي زعمهم وقيل انه بالنسبة الي غيرهم من الكفار وقيل **قوله** الخامس
ان مكانهم في الاخرة شر من مكان المؤمنين في الدنيا لما لحقهم فيه من
مكاره الدهر وسماع الاذى والهضم من جانبهم واستحسنه بعضهم

ورجوه

ورجوه علي غير من الوجوه **قوله** اي يخرجون من عندك كما دخلوا الخ التسوية
بين دخولهم وخروجهم لعدم انتفاعهم بحضورهم عنده صلى الله عليه وسلم
وجعل الجملتين حاليتين لانه يجوز تعددها جملة من غير عطف ومن منعه يقول
ان الواو عاطفة والمعطوف علي الحال حال ايضا وبابا لكفر بدبا الملابسة
والجار والمجرور حالا ان ودخول قد لتقريب الماضي من الحال لتاله الحذير
وحلت قد لتقرب الماضي الي الحال فتكسر سورة استبعاد ما بين الماضي
والحال في الجملة والا فقد انما تقرب الي حال التكلم وهذا اشارة الي ما قيل
ان الماضي انما يدل علي الانقضا قبل زمان التكلم والحال مبنية لهيئة
صاحبها قيد لعاملها في حال وقوعه سوا كان ماضيا او حالا او مستقبلا
فهذا غلط نشا من اشتراك لفظ الحال واجيب بان الفعل اذا وقع قيدا
لشي يعتبر مضيه وغيره بالنظر الي المقيد فاذا قيل جاني زيد ركب يفهم منه
تقدم الركوب علي المجي فلا بد من قد حتى تقربه الي زمان المجي فيقارنه
وله زيادة تفصيل في حواشي المطول والرضي فارجع اليه وذكروا الهالك
امري هنا وهي انها تفيد ان المخاطب كان متوقعا لمضمون الخبر وفي الكشاف
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم متوقعا لاظهار ما كتموه فلما دخل حرف
التوقع واورد عليه ان حرف التوقع انما دخل علي الدخول والخروج بالكفر
لا علي اظهار نفاقهم واجيب بان الاخبار بذلك اظهار له والمنافقة
باقية لانها التوقع المخبر به لا لتوقع الاخبار وقيل لا شك ان المتوقع ينبغي
ان لا يكون حاصلا وتوهم منافقتهم كان معلوما له صلى الله عليه وسلم
فيجب المصير الي المجاز والقول باظهار الله ما كتموه ولم يقبل وقد مر جوابه
لافادة تاكيد الكفر حال الخروج لانه خلاف الظاهر اذ كان الظاهر
بعد روية النبي صلى الله عليه وسلم وسماع كلامه ان يرجعوا عما هم عليه
وايضا الكفرة اذا سمعوا اقول النبي صلى الله عليه وسلم وانكروه زاد كفرهم
وقوله والله اعلم اشارة الي ان للنبي صلى الله عليه وسلم بذلك علما
ايضا لكنه ليس كعلم الله المطلع علي السرائر وقيل فحينئذ كان المناسب
ان يقول **قوله** المصنف رحمه الله وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يعلمه
تامل وقيل **قوله** ولذلك اي لظنه صلى الله عليه وسلم قال والله اعلم
لتضمنه علم النبي صلى الله عليه وسلم ايضا لكن لا كعلمه تعالى لان علمه
ظني **قوله** اي الحرام وقيل الكذب لقوله عن قولهم الاثم فانه يدل علي
انه متعلق بقولهم فلا يكون مطلق الاثم ولا قرينة علي خصوصية كلمة
الشرك فتعين ان يكون المراد بقولهم اثما من حيث كونه كذبا ليس عن
صميم قلب اما اذا كان اخبارا فظاهر وان كان انشا فلتضمنه الخبر كحصول
صفة الايمان لهم وهذا هو الذي ارتضاه الزمخشري والمصنف رحمه الله

سعد

سعد
طيبي

لماراي تخصيصه هنا لا داعي اليه وان التخصيص فيما سياتي لا يقتضيه بل ربما يقتضي خلافه لان الاصل عدم التكرار لم يرتض ما صححوا اليه وان كان لا تكرار فيه لانه هنا بالنسبة الي من فعلوه وهناك بالنسبة الي من لم ينه عنه فبغي عليهم او لانضاعهم بسوء الاعتقاد ثم عقبه بسوء الاعمال وقال فيسارعون في الاثم تعداه بفي وهو يتعدي بالي اشارة الي تمكنهم فيه تمكن المظروف في ظرفه واحاطته باعمالهم **قوله** ليس سيئا عملوه اشارة الي ان ما نكرة موصوفة وتقع تمييزا للضمير المستتر في بئس الفاعل والمخصوص محذوف اي بئس شيئا عملوه هذه الامور وجوز جعلها موصولة فاعل بئس **قوله** تخصيص لعلمايهم بهذا دين سمعتين اي حث وطلب وجعل الربانيين هنا علما وفيما مر زهادا لمناسبة المقام والزهاد في الاكثر علماء والنهي انما يكون منهم وكون لولا واخواتها مع المضارع للتحضيص ومع الماضي للتوبيخ مما قرره ابن الحاجب وغيره **قوله** ابلغ من قوله لبئسما كانوا يعملون الخ اي لما تقرر في اللغة والاستعمال ان العمل ما صدر عن الحيوان مطلقا فان كان عن قصد سمي عملا ثم ان حصل بمزاولة وتكرر حتي رسخ وصار ملكة له سمي صنعا وصنعة وصناعة فلذا كان الصنع ابلغ لاقتضائه الرسوخ ولذا يقال للحاذق صانع وللثوب الجيد النسج صنيع لما قاله الراغب والتدرب الاعتياد والتمرن التوخي وقصد الاحري والا ليق والتروي التفكر والنظر من الروية وقع لسنحه تردد فيه العود اليه مرة بعد اخري وفي اخري تزود وهي متقاربة معني والحسبة بكسر الحا اسم بمعني الاحتساب وهو معروف وانما كان ترك النهي اقبح من الارتكاب لان المرتكب له في المعصية لذة وقضاء وطر بخلاف المعترض ولذا وردان جرم الديوث اعظم من الزانيين فان قلت يلزم علي هذا ان ترك النهي عن الزنا والقتل اشد اثما منها وهو بعيد قلت قيد الاشدية يختلف بالاعتبار فقد يكون اشد باعتبار ارتكاب ما لا فايدة له فيه لا ينافي كون المباشرة اكثر اثما منه فتامل **قوله** اي هو ممسك الخ اي بخيل يضيق الرزق وغل اليد وبسطها مجاز عن البخل والجود يعني فيهما لا تنتج منه الحقيقة اصلا لما هنا مجلا يد زيد مغلولة او مبسوطة فانه كناية عن ذلك وقد مر الكلام فيه وانه قد لا تراعي هذه التفرقة لما جعل الرحمن علي العرش استوي كناية عن الملك وفي قوله ولذلك يستعمل الخ يقتضي انه حيث يتصور منه ذلك مجاز مع انه كناية فيحمل علي ما اذا كان ثمة قرينة مانعة **قوله** جاد الحمي بسط اليدين بوابل شكرت نداه تلاعه ووهاده جاد من الجود يقال جاد المطر فهو جايد والجمع جود كصاحب وصحب والوهاد بكسر الواو جمع وهدة

وهي ما اطمان وانخفض من الارض والتلعة مجاري ما ارتفع منها وقال ابو عمرو التلعة مجاري ما ارتفع من الارض الي بطون الاودية والندا العطا ولو فري بديه تثنية يد لصح وبسط بضمتين جمع باسط والمراد بها السحاب والوابل المطر الكثير **قوله** ونظيره من المجازات المركبة شابت لمة الليل الشيب معروف واللمة بالكسر ذوابة مخصوصة فيل فيه نظر لانه من مجاز المفرد فان الشيب مجاز عن وضح الصبح واللمة عن سواده اي ابيض ما كان اسود منه وليس هذا متعينا لجواز ان يشبه طرو الصبح عن الليل بعروض الشيب في الشعر الاسود **قوله** وقيل معناه انه فقير الخ ابده لهذه الاية لان قبض اليد يقتضي امكان بسطها لا عدم قدرته عليه والاول يقتضي البلاغة وحسن الاستعارة لكنه جوزه فيما بعده من غير ترجيح له فانظر الفرق بينهما **قوله** دعا عليهم بالبخل والنكد الخ يجوز ان يكون خبرا والنكد بفتحتين هنا العسر وقلة الخير من نكدت الركية اذا قل ماؤها والمطابقة علي تقدير الدعا بالبخل والفقر ظاهرة لاستلزم ذلك اليه تعالي بخلاف الدعا بغل الايدي فان المناسبة من حيث اللفظ فقط فيكون تجنيسا قال الزمخشري يجوز ان يكون دعا عليهم بغل الايدي حقيقة يغلون في الدنيا اسارى وفي الاخرة معذبين باغلال جهنم والطباق من حيث اللفظ وملاحظة اصل المجاز كما تقول سبني سب الله دابره اي قطعه لان السب اصله القطع فيل فيه نعتبر المطابقة في قوله تعالى يد الله مغلولة مع غلت ايديهم في ارادة الحقيقة في الثاني مع ملاحظة اصل المجاز وهو غل اليد لا البخل الذي هو المراد منه لاستعمالها في التشاكل كما ان سب الله من حيث اللفظ مطابق لقولهم سبني الخ لان المراد من سب الله قطع الدابر اصله قطع اجزاه وهذه مشاكلة لطيفة بخلاف قوله

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه قلت اطبخوا لي جبة وقميصا

ولا داعي الي اعتبار المشاكلة هنا فالمناهر تجنيس ولذا اثر لها التحرير وهو الظاهر **قوله** سمعين الظاهر انه بتشديد الحا من سحبه اذا جره اذ لم يرد اسحبه والمعروف فيه الثلاثي قال تعالى يسحبون في الجحيم وهو معطوف علي اساري وهو حال **قوله** ثني اليد مبالغة في الرد الخ لانهم لما قالوا يد الله مغلولة رد عليهم بان يديه مبسوطتان بالجود والكرم اذا اعطي بيديه كان اكثر او اليدان عبارة عن نعم الدنيا ونعم الاخرة او عن ما يعطيه الكرام وما يعطيه الاسخياء **قوله** تاكيد لذلك اي لقوله يداه مبسوطتان الدال علي غاية الكرم والجود ووجه التاكيد تعميم الاعطاء المستفاد من كيف ووجه الدلالة علي الاختيار المشية وانه علي مقتضي الحكمة التعليق بمشية الحكيم الذي لا يفعل

الا ما هو حكمة ومصلحة وقوله في ذات يد ذات منحة اي في يد اوالمراد به
شاي اليد **قوله** لا يجوز جعله حالا من الهاء الخ تبع في هذا ابا البقا رحمه الله وقد
رد بان الممنوع مجيء الحال من المضاف اليه اذا لم يكن جزا او كجزء وعامله وهنا
المضاف جزء من المضاف اليه فليس بممتنع والفصل بالخبر بين الحال وصاحبها
ليس بممتنع ايضا كما في قوله تعالى هذا بعلي شيخا اذا قيل انه حال من اسم
الاشارة والعامل فيه التنبيه وقوله اذ ليس فيها ضمير يعود من جملة ينفق
كيف يشا الى ذي الحال وهو اليد ان قيل انه لا مانع من تقديره اي ينفق بها
نعم هو خلاف الاصل والظاهر وهو يقتضي المرجوحية لا الامتناع والجملة
على هذا مستانفة وجوز فيها الحالية والخبرية على التقدير السابق وقوله
ولا من ضميرها اي المستتر في مبسوطتان **قوله** في فنحاص ابن عازورا اخرجه
ابن حبان وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما وتقدم ضبطه في ال عمران
وقوله او شرك فيه الاخرون يعني انه نسب القول الى اليهود جملة والقايل
واحد لانهم لما رضوا بقوله جعلوا قايلين كما يقال بنو فلان قتلوا قتيلا
والقاتل واحد منهم وقد مر تحقيقه **قوله** اي هم طاغون الخ لان الزيادة
تقتضي وجود المزيد عليه قبلها ومثله بما ذكره انه كان المتبادر ان
تكون لا يمانهم وازديادهم لا لضده فلذا اوضحه بالمثال **قوله** كلما
اوقدوا نارا للحرب الخ يعني ان ايقاد النار
هنا كناية عن ارادة الحرب لانه كان عادتهم ذلك ونيران العرب مشهورة
منها هذه وضمير عليه للرسول صلى الله عليه وسلم واطفا النار على
الاول عبارة عن دفع شرهم وعلى الثاني عنهم والحرب عليه مطلقة
وفطرس الرومي بضم الفا وسكون الطا المهملة وضم الرا المهملة والسين
المهملة كذا ضبطه الحنبالي رحمه الله وفي نسخة تسطوس وللحرب صلة
اوقدوا اي متعلقة به واللام للتعليل وقوله للفساد اي هو مفعول
لاجله وقيل انه حال **قوله** فلا يجازيهم الاثر ايعني عدم المحبة كناية
عنه لما ان محبته عبارة عن انعامه وثوابه كما مر وقوله ولم يواخذهم
اشارة الى انه ليس المراد به الستر وقوله ولجعلناهم اشارة الى معنى التعدية
بالهمزة وعظم معاصيهم يستفاد من منع دخول الجنة ولكثرتها من جمع
السيات وقوله يجب ما قبله بالجيم اي يقطعه ويرفعه بحيث لا يواخذ
بشي قبله غير حقوق العباد وقوله وان الكتابي الخ اشارة الى دفع
ما يوهمه قوله ان الله لا يغفر ان يشرك به الاية **قوله** باذاعة ما فيها
الى اصل الاقامة الثبات في المكان ثم استعير اقامة الشي لتوفية حقه
كما قال الراغب وتوفيته حق الكتاب السماوي اظهار ما فيه والعمل
به فلذا فسره المصنف رحمه الله بما ذكر ثم اشار الى ان انزال الكتاب

الى قوم

الى قوم بمجرد وصوله اليهم او ايجاب الايمان وان لم يكن الوحي نازلا عليه
قوله لوسع عليهم ارزاقهم بان يفيض الخ المراد الانتفاع مطلقا وخص
الاكل لكونه اعظمها ويستتبع سايرها كما مر في قوله يا كلون اموال اليتامى وجعل
من فوقهم ومن تحت ارجلهم كناية عن امور السما والارض والاشجار العالية
عليهم والزروع التي هي منخفضة او الثمار على الاشجار والساقطة منها على الارض
وجعله بعض الامطار والانهار التي تحصل بها ارزاقهم بعيد من الاكل **قوله** عادلة
غير غالية معنى الاقتصاد بالتوسط في العداوة فغير مناسب لما بعده ولذا رجحه
قوله اي بيس ما يعملون الخ في شا مذاهب للنحاة فقيل انها فعل بمعنى تعجب
ريد بالضم بمعنى ما اقضاه وقيل ان النحاة لم يعدوا شا من الافعال التي استعملت
للتعجب فقول المصنف والزمخشري ان فيه معنى التعجب ارادوا انه ماخوذ من
المقام بدليل تفسيرها ببيس فانها تكون من باب المدح والذم لتمييزها
بحذوف اي شا عملا الذي كانوا يعملون او ما نكرة تمييز وقوله او الافراط
في العداوة هو على التفسير الثاني للاقتصاد والتعجب لما علموه وقد
عرفوا خلافه **قوله** جميع ما انزل اليك الخ لما كان معنى قوله فان لم تفعل
فان لم تبلغ ما انزل وهو الرسالة صار ماله الى ان لم تبلغ فما بلغت وهو
لا فايدة فيه لاتحاد الشرط والجزا فلذا قيل المعنى فان لم تبلغ جميع ما انزل
اليك فانك لم تبلغ شيا منه اصلا لان تقصيره في بعض ما امر به يحبط ما فيه
كما ان من ترك ركنا من اركان الصلاة بطلت صلاته واستدل به على انه
صلى الله عليه وسلم لم يكتم شيا من الوحي اصلا خلافا للشيعة اذ قالوا ترك
بعضه تقية وقال بعضهم ان هذا فيما يتعلق بالدين ومصالح العباد
وامر باطلاعهم عليه واما ما خص به صلى الله عليه وسلم من الاسرار فلا
كما روى البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال حفظت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعايين اما احدهما فبثثته واما الاخر فلو بثثته
قطع هذا البلعوم اي عنقه واصل معناه مجرى الطعام واليه اشار
المسكين رضي الله تعالى عنه بقوله

يارب جوهر علم لو ابوح به ٥ لقيل لي انت ممن يعبد الوثنا

وهو علم الحقيقة والحكمة المسكوت عنها وقد اشار الى هذا المصنف رحمه الله
وهو يفهم من لفظ الرسالة فان الرسالة ما يرسل الى الغير وهذا مذهب
الصوفية رحمهم الله تعالى اوان اتحاد الجزا والشرط المراد به المبالغة
كما في شعري شعري ومن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله
اي فقد ارتكب امرا عظيما او كانك ما بلغت شيا اصلا كما في قوله فكانما
قتل الناس جميعا فيلزم الوجه هذا لانه ربما يناقش في الاول ووجه
المناقشة ان الصلاة اعتبرها الشارع امرا واحدا بخلاف التبليغ وهي

وهي غير واردة لانه اذا الزمه بتبليغ الجميع فقد جعلها كالصلاة والايمان
فان من امن ببعض ما يلزمه الايمان به دون بعض لا يعد مومنا واجيب
بوجوه اخر منها ان المراد بالحكم بالتبليغ لا نفس التبليغ اي ان تركت تبليغ
ما انزل اليك حكم عليك بانك لم تبلغ اصلا وقيل اثم الى تمام المب
اي لا ثواب لك وقيل المراد بما انزل القران واما في الجواب بقية المعجزات
قوله عزة وضمان من الله تعالى الخ والمنافاة بعصمة روحه من القتل ليلا
يورد عليه انه صلى الله عليه وسلم شج يوم احد حتى قيل انما نزلت
بعد ذلك فقوله على عمومه واستشكل بان اليهود سموه صلى الله عليه وسلم
واجيب بانه ضمن له العصمة بسبب تبليغ الوحي فلا يمنع عنه تقتل ونحوه
واما ما فعل به صلى الله عليه وسلم وبالانبيا عليهم الصلاة والسلام فللذب
عن الاموال والبلاد والانفس ولا يخفى بعده قال الراغب رحمه الله عصمة
الانبيا عليهم الصلاة والسلام حفظهم اياه بما خصهم به من صفا الجوهر
ثم بما اولاهم من الاخلاق والفضايل ثم بالنصرة وتثبيت اقدامهم ثم
بانزال السكينة عليهم وبحفظ قلوبهم وبالتوفيق وقوله وعن انس
رضي الله عنه قالوا هذا الحديث اخرجه الترمذي والبيهقي وغيرهما
عن عايشة رضي الله عنها وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ولم يسنده
احد عن انس رضي الله عنه والادم بهمزة ودال مهملة مفتوحتين بلا مد
ومهم اسم جمع لاديم وهو الجلد المدبوغ وقوله ولعل المراد الخ مرتبا نه
واشاره نشره واظهاره قوله حتى تقيموا التوراة الخ قد سمعت معنى الاقامة
عن قريب وقوله ناطقة بوجوب الطاعة له اي اذا بعث اليهم وهذا
يعلم من الطاعة فانها تقتضي امره لهم وهو لا يامر من لم يبعث اليه فلا اشكال
ان النبي صلى الله عليه وسلم قد بعث لقومه فقط كما ورد في الحديث
فكيف يجب على غيرهم طاعته وفسر تاس بتحزن وتتاسف واشار بقوله
فان ضرر الخ بقوله الى ان سبب الحزن خوف الضرر والمندوحة السعة
والمراد بها هنا الغنا عنهم قوله والصابيون رفع على الابتدا وخبره
محذوف الخ يعني الخبر المذكور خبر ان والصابيون مبتدا خبره محذوف
لدلالة الخبر الاول عليه فيكون حينئذ في نية التاخير والتقدير
ان الذين امنوا والذين هادوا من امن منهم فلا خوف عليهم ولا هم
يحزنون والصابيون كذلك بناء على ان المحذوف في ان زيدا وعمروا
قايم خبر الثاني لا الاول كما هو مذهب بعض النحاة والى هذا اشار
المصنف رحمه الله وقوله حكمهم كذا الكناية عن قوله من امن الخ واستدل
عليه بالبيتين فان قوله لغريب خبر ان ولذا دخلت عليه اللام لانها
تدخل على خبر ان لا على خبر المبتدا الا شذوذا وكذا بغاة ما بقينا

الخ

الخ خبر الثاني ولو كان خبر انتم لقال ما بقيتم هذا التقرير ما ذكره المصنف
رحمه الله تبعا للزمخشري وقال النحرير انما اختار هذا دون العكس
وهو ان يكون المذكور خبرا عن الثاني وقد حذف من الاول لانه اقيس
حيث جعل السابق قرينة اللاحق وقدم للاهتمام بالمقدم واوفق
بالاستعمال كما في الشعر المذكور وعورض بان ترك الفصل بين المبتدا
والخبر انسب والالحاق بالاقرب اقرب وهو ايضا موافق للاستعمال كما
في قوله نحن بما عندنا البيت وانما اعتبر نية التاخير ليسلم عن الفصل
بين اسم ان وخبره وليعلم ان الخبر ما ذا ثم قال وقد تبين اختيار هذا
في الاية خاصة اي كون الخبر للاول والحذف من الثاني مع نية التقديم
لان الكلام مسوق لبيان حال اهل الكتاب فصرف الخبر المذكور اليهم اولى
والصابيون اشد الفرق ضلالا لما ذكره العلامة فباعتبار ذكرهم متاخرا
تقدم لانه لمزيد الاهتمام اولى وبالدلالة على هذا الغرض اوفي وايضا
في صرف الخبر الى الثاني فصل للنصارى عن اليهود وتفرقة بين اهل
الكتابين لانه حينئذ عطف على قوله والصابيون فظهر نعم لو صح ان
المنافقين واليهود اوغل المعدودين في الضلال والصابيين والنصارى
اسهل صح تقاطعهما وجعل المذكور خبرا عنهما وترك كلمة التحقيق المذكورة
في الاولين دليلا على هذا المعنى قوله وهو كاعتراض دل به الخ يعني
الصابيون وخبره المحذوف جرى مجرى الاعتراض لكونه جملة في اثنا
الكلام لقصد التاكيد اما في الاية فظاهر واما في البيت فلان اثبات
البغي للمخاطبين مع كونهم بادين في الجناية واغلين في الشر لا يقين بان
يرجعوا او يعتذروا يوكد ثبوته لنا مع كوننا بصدد الانتقام ودفع نقيصة
الضيم والعار ولم يجعله اعتراضا حقيقة بل كالاعتراض لانه معطوف
على جملة ان الذين وخبرها ويرد عليه ما قاله ابن هشام من ان فيه تقدم
الجملة المعطوفة على بعض الجملة المعطوفة عليها وانما يتقدم المعطوف
على المعطوف عليه في الشعر فكذا ينبغي ان يكون تقدمه على بعض
المعطوف عليه بل هو اولى منه بالمنع واما ما اجاب به عنه بان الواو
واو الاستيناف التي تدخل على الجملة المعترضة كقوله تعالى فان لم تفعلوا
ولن تفعلوا فاتقوا النار الخ وهذه الجملة معترضة لا معطوفة فلا
يتمشى هنا لانه يفوت نكتة التقديم من تاخير التي ذكروها لانها اذا
كانت معترضة لا تكون مقدمة من تاخير قوله ضابي وقيار الخ هو ضابي
بضاد معجمة وبا موحدة بعدها همزة ابن الحارث البرجمي بالجيم
قاله وقد حبسه عثمان بن عفان رضي الله عنه في خلافته بالمدينة حتى
استعدي عليه والشعر هو هذا اه

ومن يك أمسى بالمدينة رحله ... فإني وقيار بها لغريب

وما عاجلات الطير يدنين للفتى ... رشادا ولا عن ريثهن يخيب

ورب أمور لا تضيرك ضيرة ... وللقلب من مخشاتهن وجيب

ولا خير فيمن لا يوطن نفسه ... على نائبات الدهر حين تنوب

وفي الشك تفريط وفي الحزم قوة ... ويخطي في الحدس الفتى ويصيب

ولست بمستبق صديقا ولا أخا ... إذا لم يعد الشيء وهو يريب

وقيار اسم فرسه أو جمله وكان وطئ غلاما فقتله فحبس بسببه وقوله ومن يك روي بالفاء وتركها مجزوما وقيل إن غريب فيه خبر عن الاسمين جميعا لأن فعيلا يستوي فيه الواحد وغيره نحو والملائكة بعد ذلك ظهير ورده الخلخالي رحمه الله بأنه لم يرد للاثنين وإن ورد للجمع كقوله وأجاب عنه ابن هشام بأنهم قالوا في قوله عن اليمين وعن الشمال قعيد أن المراد قعيدان وهذا يدل على إطلاقه على الاثنين أيضا فالصواب منع هذا الوجه بأنه يلزم عليه توارد عاملين على معمول واحد وهو إن والابتدا أو المبتدا على الخلاف في رافع الخبر ومثله لا يصح على الأصح خلافا للكوفيين **قوله** وإلا فاعلموا الخ هو لبشر بن أبي خازم بحا وزاي معجمتين الأزدي من قصيدة أوردها في المفضليات وقبله

إذا جزت نواصي آل بدر ... فأدوها وأسرى في الوثاق

وإلا فاعلموا أنا وأنتم ... بغاة ما بقينا في شقاق

وكان قوم من آل بدر وهم قوم من فزارة جاروا على بني لام وهم من طي فجزوا نواصيهم وحبسوهم وقالوا مننا عليكم ولم نقتلكم فقال بشر ذلك ومعناه أدوا غرامة ذلك وإلا فاعلموا أنا نطلبكم أبدا ما طلبتمونا فبغاة جمع باغ بمعنى وقيل إنه جمع باغ من البغي والتعدي وأنتم بغاة جملة معترضة لأنه لا يقول في قومه الظلم بغاة وما بقينا في شقاق خبران فلا شاهد لما ذكره المصنف رحمه الله لأن ضمير المتكلم مع الغير في محله **قوله** ويجوز أن يكون والنصارى معطوفا عليه فيه تسمح وهذا على القول الأمر للنحاة ولا يرد عليه شيء سوى أن الأكثر الحذف من الثاني لدلالة الأول وعكسه قليل لكنه جائز ولم يتعرض لهذا الوجه في الكشاف لكنه يعارضه ما مر وقيل هو عطف على الصلة بتقدير مبتدا أي هم الصابئون ولا يخفى بعده وإن عده هو أحسن الوجوه **قوله** نحن بما عندنا الخ هذا من قصيدة لرجل من الأنصار وقيل لقيس ابن الخطيم بالخاء المعجمة ابن عدي وهو شاعر جاهلي وقيل لعمرو بن امرئ القيس الأنصاري وأوله

أبلغ بني جحجبي وقومهم ... خطمة أنا وراءهم أنف

وإننا دون ما يسومهم الأعداء من ضيم خطة نكف

الحافظو عورة العشيرة لا ... يأتيهم من ورائنا وكف

يا مال والسيد المعمم قد ... يطرأ في بعض رأيه السرف

نحن بما عندنا وأنت بما ... عندك راض والرأي مختلف

وجحجبي بفتح الجيمين بينهما حاء مهملة ساكنة وآخره بالموحدة وألف مقصورة بطن من الأنصار وخطمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة بطن من الأنصار أيضا وأنف بضم الهمزة والنون جمع آنف كضارب بمعنى محامي مأخوذ من الأنفة وهي الحمية ويسومهم بمعنى يكلفهم والضيم الظلم وخطة بمعنى شأن وأمر ونكف بضم النون والكاف جمع ناكف بمعنى مستنكف والوكف العيب أو الإثم أو الخوف أو المكروه أو النقص والعورة ما يحمى ويخاف ومن ورائنا أي في غيبتنا ومال مرخم مالك والمعمم ذو العمامة وهو مما تتمدح به العرب والشعر من المنسرح **قوله** ولا يجوز العطف على محل إن واسمها الخ قال الفاضل في شرح الكشاف لهم في العطف على المحل عبارتان فتارة يقولون العطف على محل إن واسمها وتارة على محل اسم إن والمراد بالمحل ما كان قبل دخولها وهو الرفع على الابتدا لأن اسمها لما لم يكن مرفوعا محلا إلا بسبب دخولها جعلت مع اسمها شيئا واحدا كما جعل لا التي لنفي الجنس مع اسمها اسما واحدا وجعلوا العطف على محلها مع اسمها والتحقيق الأول لأن الاسم قد كان مرفوعا بالابتدا فلما دخلت عليه لم تغير معناه بل أكدته ولذا اختصت به هي والمفتوحة على رأي دون أخواتها كليت ولعل لتغييرهما معناه واختلفوا في غير العطف من التوابع فذهب الفرا ويونس إلى جوازه وفيه مذاهب فأجازه بعضهم مطلقا ومنعه بعضهم مطلقا وفصل بعضهم فقال يمتنع قبل مضي الخبر وبعده يجوز وذهب الفرا إلى أنه إن خفي إعراب الاسم جاز لزوال الكراهة اللفظية نحو إنك وزيد ذاهبان وإلا امتنع والمانع ما ذكره المصنف رحمه الله تبعا للزمخشري من لزوم توارد عاملين وهما إن والابتدا أو المبتدا على معمول واحد وهو الخبر وأورد عليه أنه إنما يلزم ذلك لو كان المذكور خبرا عنهما ليصير مثل إن زيدا وعمرو قائمان وأما على نية التأخير وامتناع مضي الخبر تقديرا فيكون المذكور معمولا لأن فقط وخبر المعطوف محذوف كما في إن زيدا قائم وعمرو عطفا على محل إن مع اسمها وأجيب بأنه من أمن صالح الخبرية المجموع والأصل عدم التقدير فلو ارتفع الصابئون بالعطف على المحل لزم المحذور فتعين الرفع على الابتدا ولزم تقدير الخبر ونية التأخير وهذا ليس بشيء لأنه لو قدر له خبر لكان جملة معطوفا على جملة ولم يكن من العطف على المحل في شيء ولا يلزم المحذور المذكور إلا إذا لم يقدر له خبر ولا محيص

الا بالتزام صحة ذلك كما ذهب اليه الكوفيون او القول بان خبران مرفوع
بما كان مرفوعا به قبل دخولها والعجب انه مع ظهور ضعفه كيف اورده واطال
فيه مثل هو لا الفحول **قوله** ولا على الضمير في هادوا لعدم التاكيد والفصل
الخ اما الاول فظاهر لانه لا يعطف على الضمير المرفوع المتصل بدون فصل وكذا
الثاني لانه لو عطف على الفاعل لكان التقدير هادوا الصابيون فيقتضي انهم
هود وليس كذلك وهذا القول منقول عن الكسائي وقد خطاه فيه الفرا
والزجاج بما ذكر ولذا **قيل** ان الكسائي يرى صحة العطف من غير فاصل
فلا يرد عليه الاعتراض الاول واما كون هادوا بمعنى تاب كما في قوله تعالى انا
هدنا اليك فلا يناسبه قوله من امن منهم فتامل **قوله** وقيل ان بمعنى
نعم التي هي حرف جواب ولا عمل لها حينئذ فما بعدها مرفوع المحل على
الابتدا والمرفوع معطوف عليه وهذا مما اثبته بعض النحويين واهل اللغة
واحتجوا عليه بقراة ان هاذان لساحران ونحوه من الشواهد لكن انه
هنا لا يصح لا لعدم ما يتقدمها مما تكون جوابا له وهل لا تقع في ابتدا الكلام
على الصحيح والجواب بان تقدير سؤال المقدر بعيد ركيك **قوله** وقيل
الصابيون منصوب بالفتحة الخ قيل هذا القول فاسد فان لغة بلحارث
وغيرهم الذين جعلوا المثنى دايما بالالف نحو رايت الزيدان ومررت
بالزيدين واعربوه بحركات مقدرة انما هي في المثنى وهذا القايل قاس
الجمع عليه فالزمه الواو كما الزم المثنى الالف فيعرب بحركات مقدرة ومثله
لا يجري فيه القياس ولا ينبغي تخريج القران عليه ولكن المصنف رحمه الله تبع
فيه ابا البقا ونقله مكي ايضا وقوله وذلك اي تقدير الحركات على القول
بانه معرب بحركات مقدرة لا بالحروف كما يجوز فيه تقدير الفتحة على اليا
يجوز تقديرها على الواو ولا يخفى ضعفه وقوله خبران والجملة على الوجه
الاول اوخبر المبتدا على الثاني وعلى كل حال لا بد من تقدير العايد
منها كما ذكره ومن هذه اما شرطية او موصولة ودخلت الفاء في خبرها ولو
احتج في العايد على البدلية ايضا لكان اولى لانه بدل بعض لا بد فيه
من تقدير العايد كما تقرر في العربية وكان عليه ان يوجه ان من امن
منهم كيف يقع خبرا عن الذين امنوا او بدلا لانه يقتضي انقسام المومنين
الى مومنين وغير مومنين **فلهذا** ورد في الكشاف وشروحه بان المراد
بالذين امنوا الذين امنوا باللسان فقط فيكون المعنى الذين امنوا
باللسان من اخلص منهم الايمان فله كذا او يقاول من امن بمن ثبت على
الايمان فيصح في حق المومنين الخلص وفي هذا شبه بين الحقيقة والمجاز
ودفع بان الثبات على الايمان ليس غير الايمان بل هو احد افراده او ان
من مطلقه والوجه الاول اذ في ضم المومنين الى الكفرة اخلال بشانهم

وبما ذكر

وبما ذكر من النكتة في تقديم والصابيون **قوله** او النصب على البدل من
اسم ان وما عطف عليه ذكروا في اعرابه ثلاثة وجوه الرفع على الابتدا
والنصب بدلا من مجموع الذين امنوا وما بعده او مما عطف عليه فقط والمصنف
رحمه الله ترك هذا وكانه لما قيل ان البدل من المعطوف يستلزم الابدال
من المعطوف عليه كما ذكره الزمخشري في قوله تعالى اذا اعجبتكم كثرتكم
وان **قال** النحرير انه ممنوع فلو قال او ما عطف عليه كان اشمل وانما
قيل ما ذكر من الوجوه الثلاثة في محل من امن هل يجري على تفسير الذين
امنوا ولا **قيل** انه يجعل احداث الايمان والثبات عليه من افراد الايمان جاز
اجرا الكل في كل من الوجهين والاحسن الرفع على الابتدا والنصب على الابدال
من المجموع بما اذا اريد بالذين امنوا المنافقون والنصب على الابدال
بما اذا اريد بهم خلص المومنين واعلم انه قال في الكشاف فان قلت من اين
الراجع الى اسم ان **قلت** محذوف تقديره من امن منهم كما جا في موضع
اخر فقيل هذا على تقدير البدل لا الخبر لوجود الراجع من قوله عليهم
وقيل في الرد عليه المراد على تقدير ارتفاع من امن على الابتدا اذ على
تقدير كونه بدلا فخبر ان هو قوله لا خوف عليهم وضمير عليهم عايد الى اسم
ان بلا حاجة الى تقدير محذوف والعجب ممن توهم العكس قلت مراد الطيبي
رحمه الله انه على تقدير البدل يحتاج الى رابط لانه بدل بعض ولا بد فيه من
الضمير كما ذكره النحاة والخبر عن بدل المبتدا لا عن المبتدا ورابطه وجود
وهو عليهم كما يقول **زيد** عينه حسنة فان الخبر للبدل لا للمبتدا على
الاصح الصحيح وهو وهم لانه يقتضي انه اذا كان مبتدا فالجملة لا تحتاج لرابط
وليس كذلك لان ضمير عليهم وهم لمن وليس هو الموصول المبتدا بل
بعضه وكذا الراد عليه واهم ايضا لان قوله ضمير عليهم عايد على اسم
ان خطا لانه على من سوا كان بدلا او مبتدا لان من لا خوف عليه ليس عين
ما تقدم بل بعضه وهذه غفلة عجيبة منهما **قوله** وقرى والصابيون
وهو الظاهر لعطفه على اسم ان من غير تمحل ورووقلب الهمزة يا على
خلاف القياس **وقوله** بابدال الهمزة الفا يعني من صبا فيصير
كرمى واسم الفاعل منه صاب كرام وجمعه صابون كرامون وصبا معناه
مال لميلهم عن مقتضى الشرع والعقل **قوله** جواب الشرط والجملة
صفة رسلا الخ تسمية كلما كلمة شرط وقع من الفقها واهل العربية
وقال ابو حيان رحمه الله ليس كلمة شرط بل هو منصوب على الظرفية
لاضافته الى ما المصدرية الظرفية وقال السفاقسي رحمه الله وغيره
سموها شرطا لاقتضائها جوابا كالشرط الغير الجازم في مثل اذا ولا بعد
فيه وقيل على كونها صفة انه لا يساعده المقام لان الجمل الخبرية اذا جعلت

صفة او صلة يفسخ ما بينهما من الحكم ويجعل عنوانا للموصوف وتتمة له ولهذا
وجب ان تكون معلومة الانتساب له ومن هنا كانت قبل العلم بها اخبارا وبعده
صفات ولا ريب ان ما سيق له النظم انما هو لبيان انهم جعلوا كل من جاهم
من الرسل عرضة للقتل والتكذيب حسب ما يعنيه فجعلها استينافا على ابلغ
وجه واكده لا لبيان انه ارسل اليهم رسلا موصوفين بذلك وهو عين ما طايل
تحته فان قوله ولقد اخذنا ميثاق بني اسرايل وارسلنا اليهم رسلا مسوق
لبيان جناياتهم والنعي عليهم بذلك لما اعترف به هذا القايل وهو لا يفيده
الا بالنظر الى الصفة التي هي المقصود بالافادة كما في ساير القيود لانها
مرمى النظر واما كونها معلومة فلا ضير فيه فانك اذا وصفت شخصا وقلت
له فعلت كيت وكيت وهو اعلم بما فعل لا يخرج ذلك في تقريعه وتعييره
بل هو اقوى كما لا يخفى على الخبير باساليب الكلام فلا تلتفت الى مثل هذه
الاوهام **قوله** وقيل الجواب محذوف دل عليه ذلك وهو استيناف
لبيان الجواب المحذوف وتقديره ناصبوه وعادوه ولم يقدر استكبروا والملحوظ
فيه في الاية الاخرى لانه ادخل في التوبيخ على ما قابلوا به مجيء الرسول صلى
الله عليه وسلم الهادي لهم وانسب بما وقع في التفصيل مستقبحا غاية
الاستقباح مذكورا بطريق الاستحضار وهو قتل الانبيا عليهم الصلاة
والسلام فان الاستكبار انما يفضي اليه بواسطة المناصبة واما في الاية الاخرى
فقد قصد الى استقباح الاستكبار نظرا اليه في نفسه لاقتضا المقام وقد
قال العلامة المصنف رحمه الله الزمخشري اذ جعل هذا استينافا لانه تفصيل الحكم
افراد الجمع الواقع في قوله ارسلنا اليهم اي كلما جاءهم رسول من الرسل
والمذكور بقوله فريقا كذبوا يقتضي ان الجاي في كل مرة فريقان
فيهما تدافع وعلى تقدير قطع النظر عن افراد هذا المانع لا يحسن
في مثل هذا المقام تقديم المفعول مثل ان اكرمت اخي اخاك اكرمت
لانه يشعر بالاختصاص وتقدير الفعل مع النزاع في المفعول وتعليقه
بالشرط يشعر بالشك في اصل الفعل وقيل انه لا بد من القول لان محل
تاثير الشرط هو الفعل وتقديم المفعول يبعده عن التاثير ويخرجه الى رابط
ولانه بتقديم المفعول اشبه الجملة الاسمية المفتقرة الى الفا كذا قرره النحرير
وقيل ان فيه مانعا اخر لان المعنى على انهم كلما جاءهم رسول وقع احد الامرين
لا كلاهما فلو كان جوابا لكان الظاهر او بدل الواو والمصنف رحمه الله
لم ينظر الى هذه الموانع اما الاول فلانه لقصد التغليظ جعل قتل واحد
كقتل من بعث ونزل المراد بالرسول جنسه الصادق بالكثير وبعيده كلما
الداخلة على الكثرة واما الثاني فلانه لا يقتضي قواعد العربية مثله
واما ذكر من الوجوه اوهام لا يلتفت اليها ولا يوجد مثله في كتب النحو

عصام وخيالي

ومنه

ومنه علم وقع الاخير **اقول** هذا عجيب منه مع تبحره يغفل عنه مثل
هذا او قد قال في تفسير التسهيل ويجوز ان يطلق خبر ايجب خلافا
للفرا فقال **شراحه** اجاز سيبويه والكسايي رحمهما الله تقديم
المنصوب بالجواب مع بقائه جزما وانشد الكسايي رحمه الله
وللخير ايام لمن يصطبر لها ويعرف لها ايامها الخير يعقب
تقدير يعقب الخير ومنع ذلك الفرا رحمه الله مع بقا الجزم وقال بل يجب
الرفع على التقدير والتاخير او على اضمار الفا وتاول البيت بان الخير
صفة للايام كانه قال ايامها الصالحة واختار ابن مالك رحمه الله هذا المذهب
في بعض كتبه ولما راى الزمخشري اشتراك المانع بين الشرط الجزا ذم
وثانيا في معناه ما ال اليه خصوصا وقراءة المعنى يقتضيه فهو الحق والمصنف رحمه
الله نظر الى الظاهر وانه لا حاجة الى التقدير مع ان الاية الاخرى وهي قوله
تعالى افكلما جاءكم رسول بما لا تهوى انفسكم استكبرتم ففريقا كذبتم وفريقا
تقتلون تدل على التقدير دلالة ظاهرة **قوله** والمجيء بيقتلون
موضع قتلوا الخ يعني ان كذبوا على اصله وعدل في يقتلون الى المضارع
لقصد الاستحضار ولم يقصد الزمخشري وجه الاستمرار الذي ذكره هناك
وهو انهم بعد يحومون حول قتل محمد صلى الله عليه وسلم لانه هنا اخبر عن
اسلافهم وانما يستقيم ذلك في المخاطبين كما في تلك الاية ولم يقصد
ذلك في التكذيب لمزيد الاهتمام بالقتل والمصنف رحمه الله ذكر
الاستمرار وادخل المخاطبين فيه لان ما صدر عن اسلافهم كانه صدر عنهم
لارتضايهم واقتفايهم اثرهم ولا منافاة بين استحضار الحال الماضية
والاستمرار لانه لما قدر انه شوهدت تلك الحال واستمرارها فيهم عبر
عنها بالمضارع لذلك فلا يناد الظاهر او تنبيها للمنافاة بينهما
لدى الظاهر المغايرة بينهما لان المراد اما حكاية الحال الماضية او
الاستمرار اي فريقا يقتلون بعد الا لكمهو لقتل محمد صلى الله عليه وسلم
واقتصر العلامة هنا على حكاية اسلافهم لقرينة ضماير الغيبة وترك
تلك الاية على الاحتمالين لقرينة ضماير المخاطبين ليكون توبيخا وتعييرا
للحاضرين بفعل ابايهم ولذا اعقبت هذه الاية بقصة عيسى عليه الصلاة
والسلام فتامل **قوله** ان لا يصيبهم بلاء وعذاب الخ يعني المراد بالفتنة
هنا البلاء لا معناها المعروف وان الحسبة كما ذكر في العنوان وقعت
بعد ما يفيد اليقين فهي مخففة من الثقيلة وان وقعت بعد ما لا يفيد
يقينا والظن في مصدرية وان وقعت بعد ما يفيد الظن احتملت الوجهين
لاجرايه مجرى العلم لقوته وتنزيله منزلة غيره لعدم افادة اليقين
وحسب من هذا القبيل لانها بمعنى قدر وظن وهي تنصب مفعولين

سدها وما بعدها ساد مسدها لاشتماله على مسند ومسند اليه وقيل الاحسب
يعني على هذا وانما لا تخفف الا بعد ما يفيد اليقين واسمها ضمير شان محذوف
وكان تامة وقيل ان المفعول الثاني محذوف هنا اي حسبوا عدم الفتنة
كاينا وهو منقول عن الاخفش رحمه الله ومذهب الجمهور ما ذكروا اعلم ان هذا
كله انما يتم اذا قلنا كلما شرطية وقد منعه ابو حيان وقال انها في معناها
فتعمل فيها ملتة وهو الحق **قوله** ثم تابوا فتاب الله عليهم اي قبل توبتهم
واثابهم عليها وذلك انما يكون بعد توبتهم فلذا اخذ ره وقوله كرة اخرى
عدل عن قول الزمخشري بطلبهم المحال وهو الروية لانه مع ما فيه
من الاعتزال تكلف لان طلب الرويا منهم لم يكن بعد عبادة العجل فان طلبها
كان من الذين كانوا مع موسى صلى الله عليه وسلم في الطور وعبادة العجل كانت
من المتخلفين عنه اذ ذاك ولذا قيل ان ثم فيه حينئذ للتراخي الرتبي
لا الزماني **قوله** وقرئ بالضم فيهما على ان الله عماهم الخ الظاهر ان
اعماهم في عبارة المصنف رحمه الله بالتشديد لانه ثبت في اللغة عماه
يعميه اي صيره اعمى والذي في عبارة الزمخشري مخفف فانه قال على تقدير
عماهم الله وصمهم اي رماهم وضربهم بالعمى والصمم كما يقال نزكته
اذا ضربته بالنزك وهو رمح قصير معرب من مصغر نيزه لكن قال ابو حيان
انه لم يسمع عمته وصمته والزمخشري اعرف منه باللغة لكنه لغة قليلة
كما ذكره المصنف رحمه الله والمعروف تعديته بالهمزة وقد يعدى بالتضعيف
فعموا بضم العين والميم وصموا بضم الصاد والميم مبني للمفعول ويصح
ان تقرأ عبارة المصنف عماهم وصمهم فيكون مطابقة لعبارة الزمخشري **قوله**
بدل من الضمير او فاعل الخ على البدلية الضمير اما عايد على ما قبله او غير
عايد عليهم بل على الكثير مفسر به لانه في هذه الصورة يجوز عود الضمير
على المتاخر لما مر او هو فاعل والواو علامة الجمع لا ضمير وهذه لغة لبعض
العرب يعبر عنها النحاة باكلوني البراغيث او خبر مبتدا محذوف واختلف
في تقديره فقدره بعضهم العمى والصمم كثير ومنهم من قدره العمي والصم
كثير منهم اي صادر منهم والظاهر الاول ولذا اقتصر عليه المصنف رحمه
الله **قوله** وقيل مبتدا والجملة قبله خبره الخ وضعفه المصنف رحمه الله بان
الخبر الفعلي لا يتقدم على المبتدا لالتباسه بالفاعل فلا يقال في زيد
قام قام زيد على انه مبتدا وخبر ورد بان منع التقديم مشروط بكون
الفاعل ضميرا مستترا فانه لا يلتبس اذا كان بارزا فان قيل انه يلتبس
بالفاعل في لغة اكلوني البراغيث ايضا قيل انها لغة ضعيفة لا يلتفت
اليها وندفعا لو انه لا يجوز تقديم الخبر فيما يصلح المبتدا ان يكون تاكيدا
للفاعل نحو انا قمت فان انا لو اخر التبس بتاكيد الفاعل وما نحن فيه

مثله

مثله في الالتباس الا ان الالتباس هنا بتابع اخر اعني البدل لكن النحاة
صرحوا بجواز التقديم في مثل الزيدان قاما ولا التفات الى اللغة
الضعيفة لكن الجواز لا ينافي الضعف وامتناع المثل لشذوذ وجها للضعف
ولذا قال المصنف رحمه الله لان تقديم الخبر الخ وقد اشار اليه الرضي فلا يرد
ما ذكر **قوله** والله بصير الخ حمله على المجازاة لان المطلع على من خالفه
ينتقم منه ويجازيه على ما فعل ثم لا يخفى موقع بصير هنا مع قوله عموا وقوله
ثالث ثلاثة معالم منصوب على نزع الخافض اي على وتقديرا ومقدارها **قوله** اي
الى عبد مربوب مثلكم الخ اي مملوك مخلوق لان الرب يكون بمعنى المالك
والخالق المناسبة من العطف وترتب العبادة على ذلك يوخذ من التعليق
بالرب وقوله او مما يختص به من الصفات رد على النصارى القايلين
بحلول صفة العلم فيه واحيا الموتى بالذات من عيسى صلى الله عليه وسلم
قوله لمنع من دخولها يعني ان التحريم هنا مجاز مرسل او استعارة تبعية
للمنع اذ لا تكليف ثمت **قوله** وما لهم احد ينصرهم من النار اي يمنعهم منها
وخصه ليناسب ما قبله ولو اطلقه لكان له وجه وجيه واشار بقوله احد الى
ان القصد الى التعميم ونفي الجنس لا نفي الجمع حتى يتوهم غيره والظاهر
انه يلزم من نفي الجمع نفي الواحد لانه اذا لم ينصرهم الجم الغفير فكيف ينصرهم
الواحد منهم ونقل عن الزمخشري انه بناء على زعمهم ان لهم انصارا كثيرة
فنفى ذلك تهكما بهم وقيل انه من مقابلة الجمع بالجمع واذا كان من كلام عيسى
صلى الله عليه وسلم وضع فيه الظاهر موضع ضمير الخطاب كما في الكشاف
وعليه ايضا فالمعنى لا ينصرهم الله ولا غيره وقوله فما ظنك بغيره يعني
اذا كان عيسى صلى الله عليه وسلم مع تعظيمهم له لا ينصرهم بل يعاديهم فكيف
غيره وليس معناه كما قيل ان تعظيم عيسى صلى الله عليه وسلم صار
سببا لكونهم ظالمين لا ناصر لهم فما حال من عظم مخلوقا فانزله الدرجة
قوله وهو حكاية عما قاله النسطورية الخ قد مر الكلام في معنى الاقانيم
وان من قال بتجسمها وهو الظاهر من كلام المصنف رحمه الله وقوله
وما سبق اي قوله ان الله هو المسيح **قوله** وما في الوجود ذات واجب
مستحق للعبادة الخ اي ما من اله الا وهو موصوف بالوحدة اذ التعدد
يستلزم انتفا الالوهية لما ثبت ببرهان التمانع فاذا انتفى مطلق التعدد
فما ظنك بالتثليث وقوله من حيث انه مبدا جميع الموجودات تعليل لا تقييد
لان قيد الحيثية تستعمل للتعليل والتقييد والاطلاق كالانسان من حيث
هو انسان قابل للعلم وصنعة الكتابة فلا يرد عليه انه تعالى مستحق
للعبادة استحقاقا ذاتيا فالاولى ترك هذا القيد وقوله متعال عن
قبول الشركة اشارة الى حصر الوحدة فيه على ابلغ وجه يفيد عدم قبوله

للشركة فلما انتفى وجود الشركة انتفى امكانها ايضا وقوله من للاستغراق
فى لوابى وجعه لا لعلة الاصل من الابتدائية حذف مقابلهما اشارة الى عدم
التناهي فاصلا لا رجل لا من رجل ايما لا نهاية له وبنى اسمها لتضمن من
لاما الدالة على العموم كما ذهب اليه السكاكي لانه لو كان تقدير من تقتضي
البنا في المضاف ورد بانه فرق بين تقدير حرف وتضمن معناه **قوله** وان لم
ينتهوا عما يقولون ولم يوحدوا ما قالوا هو التثليث ونحوه من الكفر الا انها
له معنيان قبول النهي والفراغ وبلوغ النهاية وغليها فمعناه ان لم يرجعوا
عما هم عليه الى خلافه وهو التوحيد والايمان **قوله** اي ليمسن الذين بقوا
منهم على الكفر يعني ان هذا اما من وضع الظاهر موضع المضمر فالمراد
بالذين كفروا النصارى ومن بيانية او ليس منه والذين كفروا بمعنى
الثابتين على الكفر ومن تبعيضية فقوله وضعه موضع الخ مبني على الثاني
وقدم الاول لعدم مخالفته لمقتضى الظاهر **قوله** تكريرا للشهادة الخ تعليل
لوضع الظاهر موضع المضمر لما ذكر وقوله وتنبيها تعليلا للاوجه
الاخر على اللف والنشر المشوش ووجه التعقيب اذا فسر الذين كفروا بمن
بقي على الكفر ظاهر وكذا على الوجه الاخر لان المعنى ان الكفار يستحقون
للعذاب فينبغي الرجوع والتوبة عن الكفر ليسلموا منه وتوبة الكفار هي
الاسلام فلذا فسرها بقوله بالانتهاء الخ وكذا طلب المغفرة للكفر انما يكون
بتنزيه الله عما اعتقدوه وقوله بعد هذا التقرير والتهديد تصريح
بوجه التعقيب على اطلاق الكفر فانهم **قوله** يغفر لهم الخ اشارة الى
ارتباطه بما قبله وقوله تعجب من اصرارهم هو على تفسير الذين كفروا
بمن بقوا على الكفر وصرح به لان عدم التوبة يقتضي الاصرار وترك الاول
لظهوره اذ المعنى لا يبادرون الى التوبة كقوله تعالى الم يان للذين امنوا
ان تخشع قلوبهم **قوله** ما هو الا رسول كسائر الرسل قبله الخ يعني ليس
كما يزعم النصارى بل هو كغيره من رسل البشر لان ما اشتبه عليهم وتخ
ما هو اعظم لغيره من الانبيا فانه احيى من مات من الاجسام التي شانها الحياة
وموسى صلى الله عليه وسلم احيى الجماد ونبينا صلى الله عليه وسلم نطق له
الجذع والشجر وعيسى صلى الله عليه وسلم خلق من غير اب وادم صلى الله عليه
وسلم خلق من غير اب وام وهذا اغرب **قوله** وامه صديقة الخ يعني ان
صديقة صيغة مبالغة كشريب كما صرح به النحاة ومن غفل عنه قال لم يعدوا
فعيلا من صيغ المبالغة وكونه من الصدق ارجح ولذا اقتصر عليه المصنف رحمه الله
لان صيغ المبالغة القياس فيها الاخذ من الثلاثي لكن قوله وصدقت
بكلمات ربها يؤيد انه من المضاعف وعد لحن قول الزمخشري وما امه
الا كبعض النسا لانه ليس في النظم ما يفيد الحصر وقال النحرير الحصر

مستفاد

مستفاد من المقام والعطف والاول ظاهر واما الثاني فيقتضي ان ما زيد
الاكرم وابوه شريف يصح ان يقال انه يصح ادعا الحصر في المعطوف عليه ولا بعد
فيه وقوله كسائر النسا رد على النصارى وما نسبوه لمريم **قوله** ثم يعترفان
اليه افتقار الخ يعني انه بين اولا انهما اقتضى مراتب كمالهما وانه لا يقتضي الالوهية
وقدمه ليلا يوهمهما بذكر نقائص البشرية الموجبة لبطلان ما ادعوا فيهما
على حد قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم حيث قدم العفو على المعاتبة
له صلى الله عليه وسلم وكونه من عداد المركبات ماخوذ من التغذي الذي
يتولد منه الاخلاط التي يتركب منها البدن ومنها قوامه والكاينة بمعنى
الحادثة والفاسدة بمعنى الفانية لان الفنا بفساد التركيب ومنه قولهم
عالم الكون والفساد وقوله ثم عجب اي بين ما يتعجب منه الناظر لحالهم
والواقف عليها فان المراد من الامر بالنظر التعجب كما تقول انظر الى زيد
يسي الى مع احسانه **قوله** كيف يصرفون عن استماع الحق الخ يعني انى
هنا بمعنى كيف ويوفكون بمعنى يصرفون **قوله** وثم لتفاوت ما بين العجبين
الخ ويصح ان يكون لبيان استمرار زمان بيان الايات وامتداده **قوله**
يعني عيسى وهو وان ملك الخ محصله ان معنى الاية انعبدون شيا
لا يستطيع مثل ما يستطيعه الله او شيا لا استطاعة له اصلا لان كل ما يستطيعه
البشر بايجاد الله واقداره عليه وهو جواب لما يقال كيف يكون المراد
بما لا يملك عيسى صلى الله عليه وسلم وهو صار لهم نافع باحيا الموتى
وغيره فاجاب بان ضره ونفعه كالابرا والاحيا بامر الله وتقديره على
انه ليس كضر الله ونفعه فلا وجه للاسناد اليه على مدعاهم ولا يناسب
نفيه فان الملك والاستطاعة بالذات او الفرد العظيم منه المخصوص بالله
فعلى الاول النفي والضر على عمومه والتاويل في نفيه وعلى الثاني تخصوص
ولا تاويل في نفيه عنه **قوله** نظرا الى ما هو عليه في ذاته الخ يعني المراد
بما عيسى صلى الله عليه وسلم وامه فكان الظاهر من فاشار الى انه في اول
امره كان نطفة ومضغة لا يعقل وهو بعد ذلك لا عقل له في ذاته لو لم
يخلق الله فيه القوة العاقلة وعبر به لانه نفي عنه بعدها القدرة على الضر
والنفع لان معنى يملك يستطيع ويقدر وقد كرت ما توطئة له ومناسبة
معه وقوله راسا يعني بالكلية اعم من الضر والنفع او انه من جنس
ما لا يعقل لكونه حيوانا او جسما فعبر عنه بما ليعلم جنسه ومن كان بينه
وبين غيره مشاركة وجنسية كيف يكون الها وقيل ان المراد بها كل ما عبد
كالاصنام وغيرها فغلب ما لا يعقل تحقيرا وقوله فيما ذكر عليها فهو القادر
على الضر والنفع لا غيره ولو صرح به لكان انسب **قوله** اي غلوا باطلا
يعني غير الحق صفة مصدر اي غلوا غير حق وتوصيفه به للتوكيد فان

فان الغلو لا يكون الا غير حق وقيل انه للتقييد لانه قد يكون غير حق وقد يكون
حقا كالتعمق في المباحث الكلامية والخطاب لاهل الكتاب مطلقا لما اشار اليه النصارى
بقوله غير منوا عيسى صلى الله عليه وسلم والى اليهود بقوله او بضعفوه الخ والقول الثاني
يخصه بالنصارى والاهوى جمع هوى وهو الباطل الموافق للنفس **قوله** ممن شايعهم
وفي نسخة بتشايعهم والمتابعة المتابعة وفسر ضلوا في الموضعين بما يدفع التكرار
وقود عن سوا السبيل الظاهر تعلقه بالاخير فيكون المراد به الاسلام وهو ظاهر
كلام المصنف رحمه الله وجعله النحرير متعلقا بالثلاثة فعليه يكون مراد المصنف رحمه
الله تعالى بيان المراد به في الاخير وايلة بفتح الهمزة وسكون اليا التحتية موضع قريب
من بيت المقدس **قوله** اي ذلك اللعن الشديد الخ ترك قول الزمخشري اي
ذلك اللعن لم يكن الا لاجل المعصية لانه ليس في الكلام ما يفيد الحصر وان قال
النحرير انه استفيد الحصر من القدر والعني جعله متعلقا بطعن الى الجملة
الاستينافية المنزلة في جواب باي سبب كان ذلك اللعن توجب ان يكون ذلك
هو السبب لا غير ليتم الجواب وقيل الحصر من السببية لان المراد منها السبب التام
وهو يفيد ذلك وقد تقدم له ما يدل على ذلك في قوله فبما نقضهم ميثاقهم وقوله
واعتدا ايهم ما حرم الله اي تجاوزهم اليه **قوله** اي لا ينهي بعضهم بعضا الخ لما
كان فعلوه يقتضي ان النهي عما وقع والنهي لا يتصور فيه وانما يكون عن الشي
قبل وقوعه اولوه بان المراد النهي عن العود اليه وهذا اما بتقدير مضاف
قبل منكر اي معاودة منكر او يفهم من السياق او بان المراد مثله او فعلوه بمعنى
ارادوا فعله كما في اذا قرات القران فاستعذ او التناهي بمعنى الامتناع والكف
لان اصل معناه بلوغ النهاية وهما الفراغ وقيل انما يتوجه هذا السؤال لو
كان في الكلام دلالة على وقوع الفعل حال اعتبار تعلق الفعل به اذ لا خفا
في صحة قولنا كانوا لا ينهون يوم الخميس عن منكر فعلوه يوم الجمعة وكذا الكلام
فيما اذا اريد لا ينتهون ولا يمتنعون فان الانتها عما فعل لا يتصور فعلا يصلح
جوابا وقيل الانتها عن الشي عبارة على ان لا يفعل مرة اخرى ولذلك ان تقدر
فعلوا امثاله ولو جعل المعنى في فعلوه بالنسبة الى زمان الخطاب لم يحتج الى
التاويل ولسان داود وعيسى صلى الله عليهما وسلم بمعنى لسانيهما لما مر وافرد
لعدم اللبس ان اريد باللسان الجارحة وقيل المراد به الكلام وما نزل
عليهم **قوله** تعجب من سوء فعلهم الخ يعني ان اللام هنا جواب قسم مقدر
وجعل التاكيد للتعجب وهو ظاهر لانه يقتضي انه تعجب عظيم ولا باس به وقيل
الاولى ان يجعل التاكيد للفعل المتعجب منه **قوله** لبئس ما قدموا الخ
قدموا اشارة الى ان انفسهم عبارة عن ذوا الفقر واعينهم وتعذيبهم لفعله
في الدنيا قبل جزائه وما نكرة تمييز والمخصوص بالذم المصدر المأول **قوله**
هو المخصوص بالذم والمعنى موجب سخط الله الخ لهم في اعرابها وجوه فقيل

ان سخط الله

ان سخط الله مرفوع على البدل من المخصوص بالذم وهو محذوف وجملة قدمت صفته
والتقدير لبئس الشي شيئا قدمته لهم انفسهم وهو سخط الله ونقلوا هذا عن سيبويه
رحمه الله وقيل ان سخط هو المخصوص بالذم واعرابه مذكور في النحو وهو الذي
اختاره المصنف رحمه الله تبعا للزمخشري وقد رد قبله معنى فان اي موجب سخطه
لان نفس سخط الباري باعتبار اضافته اليه ليس مذموما بل ما اوجبه من الاسباب
وهي ملاحظة حسنة وهذا انما يصح على جعل ما موصولة او تمييزا وقيل هو في محل
رفع بدل من ما ان قلنا انها معرفة او في محل نصب منها ان كانت تمييزا ورد
بانه معرفة فكيف يبدل من التمييز او من ضمير قدمته المحذوفة وقيل انه على تقدير
الجار اي لان سخط الله فالمخصوص محذوف واليه اشار المصنف بقوله او علة الذم
الخ **قوله** والخلود في العذاب قيل عليه ان تاويل الجملة بالمصدر يقتضي انها
مقدرة بحرف المصدر وهو لا يوصل بالاسمية ولا سبيل اليه ولذا قوله
لان كسبهم السخط او الخلود الا ان تجعل ان مخففة من الثقيلة وبعدها ضمير شان
مقدرا ومعطوفة على ثاني مفعولي ترى وهي علمية فانه يجوز فيها ان تكون علمية
وبصرية بالنسبة اليهم والى اسلافهم ولا يخفى بعده وان فيه تعسف لا حاجة اليه
فان قوله وفي العذاب هم خالدون جملة حالية مقدرة ومثله يفسر معناه
بتاويل المصدر فاذا قلت جاء زيد فانه ترجمة للمعنى وكسب متعلق بمعنى اولاهم
السخط والخلود والحال قد تنشا عن العامل وتكتسب عنه نحو طلعت الشمس وهي
منيرة فتدبر وقوله اذ الايمان يمنع ذلك اي يمنع موالاة المشركين ومثل النفس
بالخروج لما امر **قوله** لشدة شكيمتهم وتضاعف كفرهم الخ يقال فلان
شديد الشكيمة اذا كان لا ينقاد لاحد واصل معنى الشكيمة الحديدة التي توضع
في فم الفرس فانه اذا كان حرونا جعلت غليظة شديدة لتضبطه ولذا
استعير للحمية والانفة قال

ان الشرك قد تمس ادبه ۞ انا ابن سيار على شكيمة

قال في الاساس وهذا من الايضاح في الاستعارة لجعله اصلها حيث جعل
المداولين للعدو ملحين وتضاعف الكفر زيادته والركون الميل والمنزه
الاعتياد **قوله** الذين قالوا انا نصارى للبعد جانبهم الخ في الانتصاب لم
يقل النصارى مع انه اخصر تعريضا بصلابة اليهود في الكفر والامتناع عن
الانقياد لان اليهود لما قيل لهم ادخلوا الارض المقدسة قالوا اذهب انت
وربك فقاتلا والنصارى قالوا نحن انصار الله فلذلك سموا انصارى
فاسند الى قولهم هنا تنبيها على انقيادهم وهناك تنبيها على انهم لم يثبتوا
على الميثاق بعد اسره **قوله** واليه اشار بقوله ذلك بان منهم قسيسين
الخ وجه الاشارة ان كون بعضهم له اهتمام بالعلم والعمل وجلتهم لا يستكبرون
عن الحق يقتضي كون جملتهم اقرب الى الحق واهله وقيل ان مذهب اليهود

انه يجب ايصال الشر الى من خالف دينهم باي طريق كان من القتل وغيره وهو
عند النصارى حرام ولذا ورد في الحديث ما خلا يهودي بمسلم الا هم بقتله والفيض
انصباب عن امتلا الخ يعني معناه تمتلي من الدمع حتى تفيض لان الفيض
انما يلي الامتلا حتى يسيل ما فيه من جوانبه فوضع الفيض موضع الامتلا باقامة
المسبب مقام السبب او قصدا للمبالغة بجعل اعينهم بانفسها تفيض من اجل
البكا والدمع يكون مصدر دمعت العين واسما لما يسيل منها وفي الانتصاف
ان هنا ثلاث اعتبارات ابلغها هذه فالاولى فاض دمع عينه وهي الاصل والثانية
فاضت عينه دمعا فحول الاسناد الى العين مجازا ومبالغة ثم نبه على الاصل
والحقيقة بنصب ما كان فاعلا على التمييز والثالثة فيها هذا التحويل وابراز
التمييز في صورة التعليل كما نحن فيه وهو ابلغ لبعده عن الاصل وعدم ذكر
الفاعل فيه ومن تعليلية و**قيل** اراد ان الدمع على الاول هو الما المخصوص
وعلى الثاني الحدث وهو على الاول مبدا مادي وعلى الثاني سببي وقد
جوز في سورة براءة في قوله تعالى تولوا واعينهم تفيض من الدمع حزنا
ان يكون من الدمع بيانا كقوله افديك من رجل وان كان الا يكون في هذا
القسم من البيان انه يابى منكرا انتهى وما ذهب اليه لمن ثبت من كون من بيانية
وانها التي تدخل على التمييز مردود وان كان الكوفيون ذهبوا الى جواز
تعريف التمييز وانه لا يشترط تنكيره كما هو مذهب الجمهور لان التمييز المنقول
عن الفاعل يمتنع دخول من عليه وان كانت مقدرة معه فلا يجوز تفقأ زيد
من شحم فامتنع ان يكون تمييزا وما ذهب اليه الزمخشري ثمت مخالف
لكلامهم كما في الدر المصون فلا يصح قياسه على المثال الذي ذكره لانه
مفعول وسياتي بيانه في محله **قوله** من الاولى للابتدا والثانية للتبيين
ما عرفوا الخ اي من الاولى لابتدا الغاية والثانية تحتمل البيانية والتبعيضية
كما **قال** الزمخشري الاولى لابتدا الغاية على ان الدمع ابتدا ونشا
من معرفة الحق وكان اجله وسببه والثانية لبيان الموصول الذي هو
ما عرفوا وتحتمل معنى التبعيض على انهم عرفوا بعض الحق فابكاهم فكيف
لو عرفوا كله ولم يتعرض لما يتعلق به الجار ان لكن في كلامه اشارة اليه
فان الاولى متعلقة بمحذوف على انه حال من الحق اي حال كونه ناشيا
من الحق واليه اشار بقوله على ان الدمع ابتدا ونشا من معرفة الحق
ولا يجوز تعلقه بتفيض لئلا يتعلق حرفا جر بمعنى بعامل واحد فان من
في من الدمع ابتدائية الا ان يقال الغاية فيه او بمعنى البا واما من الحق
فعلى البيان متعلقة بمحذوف وعلى التبعيض بعرفوا وهو معنى **قوله**
عرفوا بعض الحق لانه اشارة الى انه مفعول به كما قيل ويجوز ان تكون
تعليلية اي فيض دمعهم بسبب عرفانهم وفي كلامه اشارة اليه **وقوله**

عرفوا كله الا فمع عرفوه كله لان كل المضافة للضمير لا تقع في فصيح الكلام
الا تاكيدا او مبتدا ولا يعمل فيها ما قبلها **قوله** او من امته الذين هم شهدا
اشارة الى قوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهدا على الناس وقد
مر تفسيره وقوله استفهام انكار واستبعاد تحقيقا لايمانهم كانهم قالوا امنا ولا
شبهة في ايماننا لان عدم الايمان في كمال الاستبعاد مع قيام الداعي وهو
الطمع في الدخول في زمرتهم والانتظام في سلكهم والانخراط مع الصالحين
بمعنى الانضمام معهم والعد منهم يقال انخرط فلان على القوم اذا جاهم
وهو دخل معهم **قوله** او جواب سايل قال لم امنتم الخ قيل عليه ان علما
النحو والمعاني صرحوا بان الجملة الاستينافية الواقعة جواب سوال مقدر
لا تقترن بالواو ولا بد فيها من الفصل اذ الجواب لا يعطف على السوال
وما قيل في الجواب عنه ان الواو زايدة وقد نقل عن الاخفش انها تزاد
في الجملة المستانفة او هو عطف على جملة محذوفة هي الجواب المستانف
تقديره مالكم لا تومنون وقد جاكم الحق والرسول صلى الله عليه وسلم بين اظهركم
لا يتوجه الا باثبات اقتران مثلها بالواو وقد وقع مثله في الكشاف في مواضع
وكونها معطوفة على مقدر ربما في كونها جوابا ارتقيا الظاهر عطفه بالواو لان
كونه جوابا لا ينافي الاستفهام الانكاري فتامل **قوله** ولا نومن حال
من الضمير الخ ما استفهامية مبتدا ولنا خبره ولا نومن جملة حالية وهي حال لازمة
لا يتم المعنى بدونها نحو ما لهم عن التذكرة معرضين ولذا لا يصح اقترانها بالواو وفي ما لنا
وما بالنا لا تفعل كذا الا انها خبر في المعنى وهي المستفهم عنها وقوله وذكر توطية
وتعظيما هذا على الوجه الثاني وهو ان المراد بكتابه ورسوله لانه هو الذي
جاهم من الحق لكن لما كان المقصود من الايمان بهما الايمان بالله قدم ذكره
عليهما وهي حال عاملها معنوي وهو الجار والمجرور او متعلقه **قوله** ونطمع
على نومن الخ قدر المبتدا على تقدير الحالية لان المضارع المثبت لا يقترن
بالواو وعلى العطف فهو عطف على المنفي او النفي فاذا عطف على المنفي
فظاهر وان عطف على النفي فالطمع ليس بمنكر ولذا جعلوا الانكار والاستبعاد
للجمع بينهما اي كيف نطمع في ذلك ونحن غير مومنين وقيل يجوز ان يكون معطوفا
على لا نومن بان يكون عطفا على النفي اي نجمع بين عدم الايمان وبين
الطمع او على المنفي اي لسنا نجمع بين الايمان والطمع وذلك الجمع بالدخول
في الاسلام لان المسلم هو الذي ينبغي ان يطمع في صحبة الصالحين وما ذكر
صاحب التقريب من انه على الاول ورد الجمع على النفي وعلى الثاني ورد
النفي على الجمع يوهم ان الاول جمع منفيين وليس كذلك بل هو جمع
نفي واثبات انتهى وفيه امران الاول انه على المنفي لا حاجة الى اعتبار الجمع
لانه انما اعتبر في العطف على النفي لان الطمع في ادخال الله لهم في زمرة

الصالحين ليس بمنكر لذا صرف الانكار فيه الى الجمع ليصير المعنى كيف نفى ادخال
الله لهم في زمرة الصالحين مع عدم الايمان واما اذا عطف على المنفي فالانكار
نفي الطمع في ادخاله في زمرتهم مستغنيًا من غير نظر الى معنى الجمع الثاني
ان ما جعله وجها ليس كما قاله فان معناه ان الجمع المنكر فيه اعتبر بعد تقرر
النفي واذا عطف عليه بعد ما نفي فقد ورد الجمع الذي افاده العطف على
النفي اي طرا عليه وجا بعده واذا عطف على المنفي فالنفي وارد عليهما
وعلى الجمع ولا وهم فيه وقول المصنف عطف على نؤمن ظاهر في عطفه
على المنفي ويحتمل الوجه الاخر **قوله** والعامل فيها عامل الاولى مقيدا
بها او نؤمن اي الظرف او متعلقه ويسمى عاملا معنويا عندهم ولما
ورد على هذه المابى البحران العامل لا ينصب اكثر من حال واحدة اذا كان
صاحبه مفردا دون بدل او عطف الا افعل التفضيل على الصحيح لانه كمتعلق
حرفي جر لانه بمعنى في حال كذا ولذا قيل انه مبني على راي من اجاز تعددها
مطلقا اشار المصنف رحمه الله الى ان الحال الاولى منه وهو مطلق والثانية
بعد اعتبار تقييده فعامل متعدد معنى كما في رز نؤاسيها من ثمرة وافعل
التفضيل فكانه قيل كيف عدم الايمان في حال الطمع المذكور وهذه حال
مترادفة وللزوم الاولى لا يخرج عن الترادف واذا كان من فاعل نؤمن
فهي متداخلة وقيل معنى كلام المصنف رحمه الله انها لو جعلت حالا
مستقلة ولم يعتبر التقييد كان الحال ما لنا لا نطمع ولا انكار ولا استبعاد
للطمع بدون عدم الايمان وعبارة المصنف رحمه الله نابية عنه فانها توجب
للفصل لا لصحة المعنى وما ذكره لازم ايضا لانه انما ينكر الحال الثانية بعد انكار
الاولى لانها لازمة بل هي معتبرة من اجزا الجملة الاولى كما مر وما قيل انه
في صحة قولنا ما لنا ونحن نفعل كذا بالواو والحالية نظرا للنظر الى الاستمرار
واذا الحالين على الاول لا متداخلتين ولا مترادفتين لعدم صحة ذكر
الثانية بدون الاولى وعدم كونها حالا عما هي حال عنه ولتسم هذه حالين
مستلا صقتين فالحالات المتعاقبات ثلاثة اقسام انتهى يعني ان الحال
الواقعة بعد ما لنا وما لنا لا يصح اقترانها بالواو لانها لازمة ولا الانكار
منصب عليها لتمام الفايدة كما ذكره النحاة وعليه قوله

٥ ما بال عينيك منها الماء ينسكب ٥ وقد ذكر شارح هذا في
آل عمران حيث اعترض على قول الكشاف ما بالك وهو اس وهذا
من فوايده التي تفرد بها لكنها كلمة حق اريد بها باطل لانه مسلم في الحال
الاولى المتوقف عليها تمام الكلام واما اذا جا بعدها حال اخرى فضلة
فالسماع فيها خلاف ما ذكره والدراية تقتضيه كقول جرير

٥ ما بال وجهك بعد الحلم والدين ٥ وقد علاك مشيب حين لا حين ٥

وكقول

عصام
كازروني

وكقول الاخر وقد انشده ابن الاعرابي ٥ ٥

٥ وقائلة ما باله لا يزورها ٥ وقد كنت عن تلك الزيارة في شغل ٥

وقد مر لنا كلام فيه في سورة آل عمران واما ما ذكره في تثليث الحال فقد علمت
رده وكذا قوله ليست حالا عما هي حال عنه لا وجه له **قوله** اي عن اعتقاد من
قولك الخ في الكشاف بما تكلموا به عن اعتقاد واخلاص من قولك هذا قول
فلان اي اعتقاده ومذهبه وقال النحرير اول كلامه يشعر بان القول
حقيقة لكنه مقيد بان يكون عن اعتقاد واخلاص واخره يشعر بانه مجاز
عن المذهب والراي والاعتقاد وبالجملة فالقصد الى ان الاثابة ليست بمجرد
القول واجيب بان مراده انه حقيقة لانه الاصل وان القول اذا لم يقيد
بالخلو عن الاعتقاد يكون المراد به المقارن للاعتقاد لما اذا قيل هذا قول
فلان لان القول انما يصدر عن صاحبه لافادة الاعتقاد وعبارته احسن
ولذا عدل عنها **قوله** احسنوا النظر والعمل الخ الاول مخصوص والثاني
عام او الاول نظرا الى افادة الحدوث وتقدير معمول والثاني الى الحاقه
بالاسما وعدم تقدير متعلق والايات الاربع هي من قوله واذا سمعوا الى هنا
وقوله روي انها نزلت الخ هو من حديث اخرجه ابن ابي شيبة وابن ابي
حاتم والواحدي من طريق ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي بكر
ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعروة بن الزبير رضي الله عنه مرسلا
فلا وجه لقول العراقي في التخريج انه لم يقف عليه وانكاره له وكذا ما بعده
اخرجه ابن جرير عن سعيد بن جبير **قوله** عطف التكذيب بايات الله الخ
المراد بالمصدقين من سبق ذكرهم لانه تعالى اثابهم بما قالوه وهو الصدق
النافع فذكرهم لا بعدهم ليتم الوعد والوعيد وبضدها تتبين الاشيا
قوله اي ما طاب ولذ منه الخ لم عطف تفسير لان الطيب يستعمل في القران
بمعنى الحلال وبمعنى اللذيذ فاشار الى ان المراد الثاني لقوله ما احل
الله ونفي ما قبله لما ذكر فيهم من مدحهم بانهم رهبان وجعل الحلال
حراما لانهم لا يقربون النسا ولا يا كلون اللحوم ويجعلونها محرمة عليهم
ولا ينافيه انه مدحهم بذلك لانه كان في دينهم ممدوحا ورب ممدوح بالنسبة
الى قوم مذموم بالنسبة الى اخرين فلا يرد عليه شي كما توهم وجعل الاعتدا
عبارة عن تحريم الحلال فيكون تاكيدا لقوله لا تحرموا الخ وفي التوجيه
الثاني عن تحليل الحرام بعد النهي عن تحريم الحلال فهو تاسيس وثاني
جعله بمعنى النهي عن الاسراف في الحلال وقال النحرير انه اشار
في الكشاف الى اربعة معان للاعتدا تجاوز حد الشرع او حد الاعتدال
في الانفاق او الظلم على الاطلاق او مقيدا بتحريم الطيبات **قوله** ويجوز
ان يراد به ولا تعتدوا الخ فالمعنى لا تتجاوزوا الحلال الى الحرام وتحرموا

عصام

ما احل من قوله لا تحرموا طيبات الخ وتحليل ما حرم الخ مستفاد من لا تعتدوا على هذا التفسير والمراد بتحليله تعاطيه او اعتقاد حله وفيه تامل وقوله داعية الى القصد اي الاعتدال ولعدم الاسراف اشارة الى درج المعنى الاخر في النظم **قوله** روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ هذا الحديث رواه ابن جرير والواحدي في اسباب النزول عن مجاهد وعكرمة والسدي وله شاهد في الصحيحين من حديث وفيه لمعناه ورفقوا بمعنى رقت قلوبهم من خشية الله وهو ضد القسوة وعثمان بن مظعون بظاء معجمة وعين مهملة صحابي يكنى ابا السائب جمحي اسلم بعد ثلاثة عشر رجلا وهاجر الهجرتين وشهد بدرا وهو اول من مات من المهاجرين بالمدينة على راس ثلاثين شهرا من الهجرة وقيل بعد اثنين وعشرين شهرا منها ودفن بالبقيع رضي الله عنه وفي كلام بعضهم والذي رواه المحدثون ان عثمان ابن مظعون وعلي وابو ذر رضي الله عنهم هموا ان يختصوا ويتبتلوا فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ونزل فيهم الاية الاتية ليس على الذين امنوا والذي ذكره منتزع من عدة احاديث واصله في الصحيحين والودك بفتح الواو والدال المهملة والكاف الشحم والمسوح جمع مسح وهو الكساء اي الغليظ من الملابس والسياحة في الارض عدم التوطن والقرار والمذاكير جمع ذكر على خلاف القياس للفرق بينه وبين جمع الذكر ضد الانثى وقيل لا واحد له كعبابيد وتتمة الحديث يعني ما ورد فيه لا رهبانية في الدين **قوله** كلوا مما احل الله لكم وطاب فيكون الخ اشارة الى انه كان صفة وصفة النكرة اذا تقدمت صار حالا فلا يرد عليه انه نكرة موصوفة يصح مجيء الحال منها ولا يلزم تقدمه كما قيل وقوله يجوز ان يكون مفعولا اي صفة مفعول نائبة مقامه اي شيئا مما رزقكم ويحتمل انه نفسه مفعول بتاويل بعض وهو تكلف او صفة مصدر اي اكلا والاية دليل لنا في شمول الرزق للحلال والحرام اذ جعله تاكيدا لخلاف الظاهر وهو رد على المعتزلة وقوله وعلى الوجوه الخ رد لما يوهمه كلام الكشاف من اختصاصه ببعضها **قوله** هو ما يبدو من المرء بلا قصد الخ اي ما يسبق اليه لسانه من غير نية اليمين هذا عند الشافعي رضي الله عنه وعند ابي حنيفة رحمه الله لغو اليمين ان يحلف على امر مضى يظنه كذلك فان علمه على خلافه فهي غموس والادلة على المذهبين مبسوطة في الفروع والاصول وقيل على تعلقه في ايمانكم بيؤاخذكم فهي للسببية كقوله ان امراة دخلت النار في هرة وقوله او حال منه اي من اللغو معطوف على صلة صفة **قوله** بما عقدتم الايمان عليه الخ يقتضي ان ما موصولة لتقدير العائد وجعلها في الكشاف

مصدرية

مصدرية وهو قيل احسن لوقوعها في مقابلة اللغو ولعدم الاحتياج الى التقدير **قوله** ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان اذا حنثتم الخ المراد بالمؤاخذة المؤاخذة في الدنيا وهي الاثم والكفارة لان فيهما عقوبة لا في الاخرة حتى يرد ان المؤاخذة ليست في وقت الحنث فالتوجيه هو الثاني وتعقيد الايمان شامل للغموس عند الشافعية وفيه كفارة عندهم واما عندنا فلا كفارة ولا حنث فيقدر اذا حنثتم فكان التقدير اشارة الى المذهبين وقراءة التخفيف ظاهرة وقراءة عاقدتم فاعل فيها لا اصل الفعل وكذا قراءة التشديد لان القراءات يفسر بعضها بعضا او المبالغة فيها باعتبار الحالف باللسان والقلب لانه للتكرار اللساني كما توهم **قوله** فكفارته نكثه اي الفعلة التي تذهب اثمه الخ منهم من جعل هذا الضمير عائدا على الحنث المفهوم من السياق ومنهم من جعله عائدا على ما الموصولة بتقدير مضاف اي نكثه ومنهم من جعله عائدا على العقد الذي في ضمن الفعل بتقدير مضاف وظاهر كلام المصنف رحمه الله انه قصد الثاني ويحتمل غيره ايضا واما عوده على الايمان لانه معرد كالانعام او مول لمعرد فلا حاجة اليه وما بني عليه سيأتي ما فيه والفعلة بفتح الفاء المرة من الفعل وتفسيره به توجيها للتانيث واشارة الى انه بالمعنى المصدري لقوله اطعام وتذهب من الاذهاب وقوله ستره اشارة الى ان معنى التكفير لغة الستر والمراد به المحو لا بري كالمستور **قوله** واستدل بظاهره على جواز التكفير بالمال الخ قيده بالمال ليخرج التكفير بالصوم فانه لا يكون الا بعد الحنث عندهم لانه عند العجز عن غيره والعجز لا يتحقق بدون حنث وقيد بعض الشافعية جواز تقديم المال بما اذا لم يكن الحنث معصية واطلقه بعضهم وهو الصحيح وعليه المصنف رحمه الله وقاسوه على تقديم الزكاة على الحول ووجه الاستدلال بظاهر الاية انه جعل الكفارة عقب اليمين من غير ذكر الحنث وقال ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم ونحن نقول ان الاية تضمنت ايجاب الكفارة عند الحنث وهي غير واجبة قبل الحنث فثبت ان المراد عقد تم الايمان وحنثتم فيها وقد اتفقوا على ان معنى قوله تعالى ومن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر اي فافطر فعدة من ايام اخر فكذا هذا وقوله على جواز التكفير اشارة الى ان ما قدره اولا من قوله اذا حنثتم قيد للوجوب وكذا قوله كفارته نكثه فلا يقال انه اذا كان التقدير ما ذكر كيف تكون الاية دليلا لمعرفتنا **قوله** لقوله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين الخ هذا الحديث اخرجه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه وقيل ان دلالة الفا الجزائية على التعقيب من غير تراخ ممنوعة وبعد التسليم الواقع في حيز الفا مجموع التكفير والاتيان ولا دلالة على الترتيب بينهما

عصام

سعدي

الاتري ان قوله اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الي ذكر الله وذروا
البيع الاية لا تقتضي تقديم السعي علي ترك البيع بالاتفاق وايضا
فقد روي هذا الحديث فليكفر عن يمينه ثم ليات بالذي هو خير وروي رواية
اخري فليات الذي هو خير ثم ليكفر ودهما هذه بالشهرة وجعلنا كلمة ثم
في الاخري بمعني الواو وفيه بحث لان اثبات الشهرة لا يسمع بغير نقل وهم
يجمعون بين الروايتين بان احداهما لبيان الوجوب والاخري لبيان
الوجوب والاخري لبيان الجواز وايضا تقديمهما تارة وتاخيرها اخري
يدل علي انهما سيان **قوله** من اقصده في النوع او القدر الخ اقصد
افعل تفضيل من القصد وهو الاعتدال وقوله ونصف صاع عند الحنفية
اي من البر وصاع من الشعير وقوله ومحله النصب اي ومحل الجار
والمجرور وهو من اوسط والطعام مصدر بنصب مفعولين الاول منهما
ما اضيف اليه وهو عشرة والثاني محذوف اقيمت صفته مقامه اي طعاما
او قوتا او هو مرفوع بناء علي انه بدل من اطعام او خبر مبتدا محذوف اي
طعامهم من اوسط وقيل علي البدلية ان اقسام البدل لا تتصور
هنا واجيب بانه بدل كل من كل بتقدير موصوف اي اطعام من
اوسطه نحو اعجبني قري الاضياف قراهم من احسن ما وجد **قوله** واهلون
كارضون الخ ارضون بسكون الراء هنا ويجوز فتحها يعني جمع مذكر سالم
علي خلاف القياس لان قياس مفرده ان يكون علما او صفة وهذا
اسم جامد ارض والذي سوغه انه استعمل كثيرا بمعني مستحق للشيء
فاشبه الصفة **قوله** وقري اهاليكم الخ هذه قراءة جعفر الصادق وكان
القياس فتح الياء الحنفية الخفيفة لكنه شبه الياء بالالف فقدر اعرابها
ولم يمثله كما في الكشاف بمعدي كرب لانه تمثيل بالتركيب مخفف الا
ان يقال ان صيغته ثقيلة فاشبهت المركب وهو اما جمع اهل علي خلاف
القياس كليال في جمع ليلة وقال ابن جني واحدها ليلاة واهلاة
ثالواو هو يحتمل ان يكون مراده ان له مفردا مقدرا هو هذا او يجعل
انه سماع من العرب ب جيبه ومن قال انه اسم جمع اراد به الجمع علي خلاف
القياس كما سيا في **قوله** عطف علي الطعام او من اوسط ان جعل
بدلا الخ قيل وجهه ان يكون من اوسط بدلا من الاطعام والبدل
هو المقصود ولذلك كان المبدل منه في حكم المنحي فكانه قيل
نكفارته من اوسط ما تطعمون واعترض بان العطف علي البدل
في موقع البدل ضرورة وابدال كسوة منه هو لا يكون الا غلطا
وهو لا يقع في التنزيل واجيب بالمنع بل قد ورد علي ما سبق
من انه قد يعطف علي البدل ويكون المقصود الا نسبا الي ما انتسب

اليه المبدل منه بجعله في حكم المنحي وقد يجاب بانه علي طريقة علفتها تبنا
وماء باردا والتقدير اطعام من اوسط ما تطعمون اهليكم او الباس من كسوتهم
ورد بانه حينئذ يكون عطفا علي المبدل منه لا البدل مع ما فيه من تغيير
الكلام والجواب ان المراد انه بالنظر الي ظاهر اللفظ عطف علي البدل
فان قيل هنا وجه اخر وهو عطفه علي الطعام وجعل من اوسط صفة الطعام
علي ما هو الظاهر او صفة مصدر محذوف اي اطعاما من اوسط او مفعول به
اي طعاما من اوسط فما الباعث هذا علي هذا الوجه المنصف اجيب
بانه اختار ذلك لتكون الكفارة فيما يتعلق بالمساكين متلائمة اذ الكسوة
اسم للثوب فيناسب ان يعتبر في جانب الاطعام المطعوم بخلاف الاطعاف
فانه جنس واحد فليكن باسم المعني وهو التخيير ومن جاء ولد رد الكل
الي نحو واحد ذهب الي ان التقدير اطعام او الباس كسوة **اقول**
ما ذكره مناف لما قرره الاية وسلوه ومثله لا يسمع ثم انه كيف يكون بدل
غلط وهو يتوقف علي ان الاول غير مراد معناه قطعا وهذا لا يصح هنا لان
كلا منهما مقصود وكيف يعطف بدل غلط علي غيره ثم انه كيف يتاتي ما ذكره
من التناسب وهو علي البدلية صفة اطعام مقدر فلا يخفي ما في كلامه من الاختلاف
فلا يعطف عليه الا اذا وقع عما قبله وكان خبر مبتدا محذوف والمناسبة
المذكورة لا يتكلف لاجلها مثل هذه التكلفات فلا وجه للتقليد كما مل
واما بدل الاشتمال الذي ادعاه بعضهم فما لا شبهة في عدم صحته **قوله**
وهو ثوب يغطي العورة الخ تفسير للكسوة تبع فيه الزمخشري واورد
عليه انه مخالف لمذهبه فانها عندهم ما تسمي كسوة قميص او ازار او منديل
او مقنعة والقدوة بالضم والكسر من يقتدي به والا قتداء نفسه كالكسوة
فانها مصدر واسم المكسو ايضا فالمناسبة بينها وبين الاطعام حاصلة
من غير التكلف السابق وقوله جامع قميص الخ كلامه ظاهر في ان كل واحد
منها كاف وهو يخالف قول الكشاف وعن ابن عمر رضي الله عنهما ازار
وقميص او رداء وعن مجاهد ثوب جامع وهو ما يستر البدن علي ما هو
المتعارف وجامع منون ما بعده بدل منه او مضاف والاول اولي **قوله**
وكاسوتهم بكاف الجر الداخلة علي اسوة بضم الهمزة وكسرها ايضا
وهي كما قال الراغب الحال التي يكون الانسان عليها في اتباع غيره
ان حسنا وان قبيحا وهو من الاسي وهو الحزن وهو الازالة نحو كربت
النخل ازلت كربه وهذا اسوة هذا اي مثله فيها الكاف علي هذه القراءة
زائدة ولذا قال المصنف رحمه الله كمثل ما تطعمون وهذه قراءة سعيد
ابن جبير وابن السميقع وهي شاذة وهمزته بدل من واو لانه من المواساة
واليه اشار المصنف رحمه الله وقوله والكاف في محل الرفع الخ الظاهر

كونه مع

سعد

ابو حيان

كلامه انه خبر مبتدا محذوف ويحتمل انه بيان للمعنى ولذا قيل انه ليس
بمستقيم والاولى طعام كاسر لحم على الوصف فهو عطف ايضا على من
اوسط وعلى هذه القراة يكون التخيير بين الاطعام والتحرير فقط
وتكون الكسوة ثابتة بالسنة وقيل انها لنفي الكسوة وفيه نظر وقال
السفاقسي قد رابوا لنقا اي مثل اسوة اهليكم في الكسوة فلا تكون الاية
عارية من الكسوة وفيه نظر لانه ليس في الكلام ما يدل عليه وجوز فيها
النصب ايضا على احد الوجوه في اعراب من اوسط وجعله معطوفا عليه
وشرط الشافعي رضي الله تعالى عنه في المعتق الايمان ودليله والجواب
عنه مفصل في محله **قوله** ومعنى او ايجاب احدى الخصال الثلاث الخ
اختيار للمذهب المختار في الواجب المخير وهو ان الواجب احدى الامور
لا على التعيين لا ما نسب الى بعض المعتزلة ان الواجب الجميع ويسقط بواحد
وبعضهم الواجب معين عند الله وهو ما يفعله المكلف فيختلف بالنسبة
الى المكلفين وبعضهم ان الواجب واحد معين لا يختلف لكن يسقط به
وبالاخر وتفاوتها قدرا وثوابا لا ينافي التخيير المفوض تفاوته الى الفهم
وقصد زيادة الثواب فان الكسوة اعظم من الاطعام والتحرير اعظم
منهما وهاهنا **بحث** وهو ان او لاحد الشيئين او الاشياء انما يفيد
التخيير بعد الطلب فقوله كفارته اطعام خبر لفظا طلب
معنى لان المقصود منه ايجاب ذلك وحينئذ كيف تكون الفاء
لتعقيبه اذ لو كان كذلك لا تقتضي وجوده قبل الحنث ولا قائل به فان قيل
بعدد له قيد لما مر لم يبق له دلالة على ما ذكروه فتامل وقوله واحدا منها
لما مر من ان او للتخيير **قوله** والشواذ ليس بحجة عندنا الخ قال
في الاحكام قال ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وابراهيم وقتادة
هن متتابعات لا يجزي فيها التفريق فثبت التتابع بقول هؤلاء
ولم يثبت بالتلاوة لجواز ان تكون التلاوة منسوخة والحكم ثابتا وهو
قول اصحابنا وقالوا ايضا ان قراءة كروايته وهي مشهورة فيزاد بها
على القطعي فما ذكروه غير مسلم عندنا وقوله وحنثتم مر تفصيله **قوله**
بان تضنوا بها ولا تبذلوها الخ اصل معنى الصنة البخل والمراد عدم البذل
وللسلف في الحفظ هنا تفاسير فقال قوم معناه احفظوا انفسكم عن الحنث
فيها وان لم يكن الحنث معصية وقال اخرون معناه اقللوا من الايمان
لقوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم وعليه قول الشاعر

قليل الالايا حافظ ليمينه ٭ اذا بدرت منه الالية برت ٭

وقال قوم راعوها لكي تؤدوا الكفارة اذا حنثتم فيها لان حفظ
الشيء رعايته قالوا وهذا هو الصحيح اما الاول فلا معنى له لانه غير

منهي عن الحنث اذا لم يكن الفعل معصية وقد قال صلى الله عليه وسلم
فليات الذي هو خير وليكفر كما مر وقال تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم
فثبت انه غير منهي عن الحنث اذا لم يكن معصية فلا يجوز ان يكون احفظوا
ايمانكم نهيا عن الحنث واما القول بانه نهي عن الحلف فيما نظراه لانه
كيف يكون الامر بحفظ اليمين نهيا عن اليمين وهل هو الا كقولك احفظ
المال يعني لا تكسبه واما البيت فلا شاهد فيه لان معنى حافظ ليمينه انه مراع
لها بادا الكفارة ولو كان معناه ما ذكر لكان مكررا مع ما قبله والى هذه
الاقوال اشار المصنف رحمه الله وفي الكشاف معنى اخر وهو ان المراد احفظوها
ولا تنسوا كيف حلفتم بها **قوله** اي مثل ذلك البيان يعني انه اشارة
الى مصدر الفعل المذكور وقد مر تحقيقه في البقرة في قوله وكذلك جعلناكم
امة وسطا فتذكره وقوله نعمة التعليم قدره مفعولا بقرينة ما قبله وقوله
او نعمة جمع نعمة منصوب عطفا عليه فهو عام والواجب شكرها بقرينة لنعمه
قوله فان مثل هذا التبيين يسهل لكم المخرج منه في الكشاف لعلكم
تشكرون نعمته فيما يعلمكم ويسهل عليكم المخرج منه فقيل المجرور عائد
على الحنث وقيل المخرج منه اي مما يعلمكم من التكليف ولولا العائد
لما كان الاحسن ان تجعل ما مصدرية وقيل انه للشكر وقوله فان الخ دليل
على صحة ارادة نعمه الواجب شكرها يعني لمثل هذا التبيين يسهل المخرج
من الشكر لان شكر نعمة الفعل مما يعرف من كلامه فتامل **قوله** تقذر
تعاف عنه العقول الخ قيل الرجز والرجس بمعنى وهو الشيء القذر وقيل
ما تستقذره العقول وقال الزجاج انه كل ما استقذر من عمل قبيح
واصل معناه الصوت الشديد يقال للغمام رجاس لرعده ولما كان
فيه الاخبار عن متعدد بمفرد فاما ان يكون خبرا عن الاول وخبر الاخر
مقدر اي رجس وفسق وكفر ونحوه او في الكلام مضاف الى هذه الاشيا
والخبر له اي انما شان هذه الاشيا او تعاطيها او الاحاجة الى تقدير
لانه لا يجوز الاخبار عن هذه الاشيا بانها رجس لما قيل انما المشركون نجس
لانه مصدر يستوي فيه القليل والكثير وهذا احسن **قوله** لانه
مسبب عن تسويله وتزيينه يعني جعله عملا للشيطان مع انها اعيان
بعلاقة ان عمل الشيطان اي تزيينه سببا لها او من للابتداء اي ناشي
من عمله واذا قدر التعاطي تعين الاحاجة الى التاويل وفيه نظر **قوله**
الضمير للرجس او لما ذكر الخ رجوعه الى الرجس لا يقتضي الامر باجتناب
الخمر فقط بل كل رجس وعوده على مضاف جميع ما مر بتاويل ما ذكر او على
التعاطي المقدر وجوز عوده الى الشيطان وهو قريب وقوله لكي
تفلحوا مر تحقيقه في اول البقرة فتذكره **قوله** الكف تحريم

الخمر والميسر وجه التأكيد المذكور ظاهر لانهم كانوا مترددين في التحريم بعد نزول آية البقرة ولذا قال عمر رضي الله عنه اللهم بين لنا فيها بيانا شافيا فلما نزلت هذه وسمع فهل انتم منتهون قال انتهينا يا رب وجبت بموحدة مفتوحة وحا مهملة ساكنة وتا مثناة يعني خالص اي لاخير فيه اصلا او الغالب عليه عدم الخير والامر بالاجتناب عن عينهما اي لا عن شربهما وفعله باعتبار الظاهر واحد الوجوه والافراد رجع الضمير الى التعاطي لا يكون كذلك قوله وجعله سببا يرجي منه الفلاح ضمير جعله للاجتناب والبنية من لعل لانها بمعنى كي ووجه المبالغة فيه باعتبار ظاهر الترجي وافادته انه ذنب عظيم بعد ارتكابه لا يقطع بالفلاح لمجرد الاقلاع عنه بل يرجي له ذلك قوله والماحضهما باعادة الذكر اي الخمر والميسر هما المقصودان لانهما هما اللذان صدر اسمهم لما قالوا انها في ويسئلونك عن الخمر قوله صلى الله عليه وسلم شارب الخمر كعابد الوثن حديث رواه الترمذي بلفظ مدمن الخمر حمل على المستحل ولا حاجة اليه وهذا ادل على بعض المدعي او جعل الا نزال منزلة الوثن وهو بعيد وقيل انها لم يختصا بالذكر لان معنى يصدكم عن ذكر الله بعبادة غيره وهي الانصاب جا وعن الصلاة بالاشتغال بالازلام وهو تعبد به من غيره قيل والشرارة بكسر الشين المعجمة الشر قوله وخص الصلاة من الذكر بالافراد الخ لان ما يصد عن ذكره يصد عنها لان الذكر من اركانها فافردت بالذكر تعظيما لها كما في ذكر الخاص بعد العام قوله والاشعار بان الصاد عنها كالصاد عن الايمان الخ كان وجهه ان الاول بيان لتعظيمها في ذاتها وهذا بيان لانه غاية مراد الشيطان من شرب الخمر ومنتهى اماله ذلك فيها ولا احب الى الشيطان من ايقاعهم في الكفر فلولا ان تركها يؤدي اليه لما كانت محط نظره ولذلك سميت عماد الدين في الحديث لان الخبا لا يقوم بلا عماد والفارق بين الايمان والكفر الصلاة لان التصديق القلبي لا يطلع عليه وهذه اعظم شعائره المشاهدة في كل وقت ولذا طلبت فيها الجماعة ليشاهدوا الايمان ويشهدوا به فانهم فانه خفي على من قال انه لا اشعار في النظم بما ذكر وصدها عن الصلاة لانها تشغلهم عنها ولان السكران لا يقرب الصلاة قوله اعاد الحث على الانتهاء الخ لانه مفهوم اولا من قوله تعالى فاجتنبوه مع ما معه من تأكيدات التحريم وقوله ايذانا بان الامر الخ اي الشأن والحال او الامر الطلبي باجتنبوه بلغ غاية الظهور حتى لا حاجة الى امرهم به لظهور ادلته القاطعة للاعذار ولذا عبر بالاستفهام الانكاري مع الجملة الاسمية والفا المفيدة الدالة على انه قد تليت الصوارف عنها وتلت وجوه الفساد فيها حتى ان العاقل اذا خلي ونفسه بعد ذلك لا ينبغي ان يتوقف في الانتها

وقوله

وقوله او مما اتقيتما اعم من التفسير الاول فيكون مؤكدا لقوله اطيعوا الله وعلى الاول مؤسس ولذا قدمه وقوله والما ضرر تم انفسكم اشارة الى ان قوله فاعلموا الخ جواب باعتبار لازمه المكني به عنه قوله اذا ما اتقوا الخ تعليق نفي الجناح بهذه الاحوال ليس على سبيل الاشتراط فان عدم الجناح في تناول المباح الذي لم يحرم لا يشترط بشرط بل على سبيل المدح والثنا والدلالة على انهم بهذه الصفة وسبب النزول ليس وجها اخر في معنى الآية ودفع ما فيها من التكرار بل اشارة الى ان الآية نزلت في المؤمنين عامة ويدخل فيهم هذه الطائفة او في هذه الطائفة لكن الحكم عام وقوله اتقوا المحرم الخ اشارة الى دفع التكرار في الآية وسيأتي تفصيله قوله روي انها لما نزلت الخ اخرجه احمد في مسنده عن ابي هريرة رضي الله عنه وهو في الصحيحين عن انس رضي الله عنه قوله ويحتمل ان يكون هذا التكرار الخ قال الطيبي رحمه الله المعنى انه ليس المطلوب من المؤمنين الزهادة عن المستلذات وتحريم الطيبات وانما المطلوب منهم الترقي في مدارج التقوى والايمان الى مراتب الاخلاص واليقين ومعارج القدس والكمال وذلك بان يثبتوا على الاتقاء عن الشرك وعلى الايمان بما يجب الايمان به وعلى الاعمال الصالحة لتحصيل الاستقامة التامة التي يتمكن بها الى الترقي الى مرتبة المشاهدة ومعارج ان تعبد الله كأنك تراه وهو المعني بقوله تعالى واحسنوا الخ وبه يبتغ للزلفى عند الله ومحبته والله يحب المحسنين وفي هذا النظم نتيجة من قوله صلى الله عليه وسلم ليس الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال ولا اضاعة المال ولكن الزهد ان تكون بما بيد الله اوثق منك بما في يديك وهذا دفع للتكرار وانه ليس لمجرد التأكيد لانه يجوز فيه العطف بثم كما صرح به ابن مالك في قوله كلا سوف تعلمون ثم كلا سوف تعلمون بل باعتبار تغاير ما علق به مرة بعد اخرى والمصنف رحمه الله اشار اولا الى تغايرها بان المراد بالاول اتقاء ما حرم عليهم اولا مع الثبات على الايمان والاعمال الصالحة اذ لا ينفع الاتقاء بدون ذلك والثاني اتقاء ما حرم عليهم بعد ذلك من الخمر ونحوه والايمان التصديق بتحريمه بعد ذلك والثالث الثبات على اتقاء جميع ذلك من السابق والحادث مع تحري الاعمال الجميلة فالمراد بالاوقات الثلاثة زمان التحريم الاول الماضي وزمان التحريم الثاني الذي هو بمنزلة الحال وزمان الثبات على جميع ذلك في المستقبل قوله او باعتبار الاحوال الثلاث بان يتقي الله ويحصن به في السر ويجتنب ما يضر نفسه من عمل واعتقاد ويتقي الله ويؤمن به علانية ويجتنب ما يضر الناس

ويتقي الله ويؤمن به بينه وبين الله بحيث يرتفع الوسايط وينتهي الى اقصى
مراتب التقوى في الدرجة الثالثة المقابلة للتقوى النفسانية ولما
في هذه الحالة من الزلفى منه تعالى ذكر الاحسان فيها لان الاحسان كما
فسره النبي صلى الله عليه وسلم في حديث البخاري الاحسان ان تعبد الله
كانك تراه **قوله** او باعتبار المراتب الثلاث اي مراتب التقوى الثلاث
التي مر تفصيلها ومن قال المراد به مبدا السلوك او مبدا الوقف فقد غفل عن مراده
او تغاير التقوى باعتبار تغاير المتقى منه وهو العقاب والوقوع في حمى المحرمات
والتدنس بدنس الطبيعة والهيولى وقوله فلا يواخذهم بشيء لانه لازم
المحبة فهو كناية كما في قوله وقالوا نحن ابناء الله واحباؤه قل فلم يعذبكم وكان الظاهر
والله يحب هؤلا فوضع المحسنين موضعه اشارة الى انهم متصفون بذلك **قوله**
نزلت عام الحديبية مران الحديبية بالتخفيف وان سمعهم شددها وهي اسم
مكان معروف وهذا اخرجه ابن ابي حاتم **قوله** والتحقير في شيء للتنبيه
الخ فقد حصل من ادحض اي ازل وهو كناية عن ازالة الشانة والتصغير والتحقيق
والتقليل من شيء وتنكيره فقيل عليه ان هذه الصيغة بعينها وردت في
الاموال والانفس من الفتن العظام كقوله تعالى بشيء من الخوف
والجوع ونقص من الاموال والانفس والثمرات وهو اشارة الى ما يقع
به الابتلا من هذه الامور فهو بعض من كل بالاضافة الى مقدوره تعالى
فانه قادر على ابتلائهم باعظم مما ذكر ليبعثهم بذلك على الصبر ويدل على
ذلك انه سبق الوعد به قبل حلوله لتوطين النفوس فان المفاجاة بالشدايد
شديدة الالم اذا فكر العاقل وجد ما صرف عنه من البلايا اكثر مما وقع فيه
باضعاف لا تقف عنده غاية فسبحان اللطيف بعباده **اقول**
ما ذكره العلامة بعينه اشار اليه الشيخ في دلايل الاعجاز لان شيء انما يذكر
لقصد التفخيم نحو وان من شيء الا يسبح بحمده او الابهام وعدم التعيين او
التحقير لا دعا انه لحقارته لا يعرف ولذا اعيب على المتنبي قوله

لو الفلك الدوار ابغضت سعيه ۝ لعوقه شيء عن الدوران

مع استحسانهم قوله اي حية التمري

اذا ما تقاضى المرء يوم وليلة ۝ تقاضاه شيء لا يمل التقاضيا

وهنا لو قيل ليبلونكم بصيد فات المعنى فانه مما لا بد له من نكتة وهي
ما ذكره اما ما اورده من الاية الاخرى فلا شاهد له لا عليه لانه المقصود فيه
ايضا التحقير بالنسبة الى ما دفعه الله عنهم كما صرح به المعترض مع انه لا يتم
الاعتراض به الا اذا كان ونقص معطوف على مجرور من ولو عطف على بشيء
لكان مثل هذه الاية بلا مرية والعجب انه مع ظهوره اورده الطيبي رحمه الله
ولم ينتبه له **قوله** ليتميز الخايف من عقابه الخ هذا بيان لحاصل

كازروني

المعنى ووجه التجوز فيه ما سياتي من ان العلم مستعمل في لازم معناه وهو
وقوع المعلوم وظهوره لانه علمه تعالى لا يختلف عنه او ان المراد من العلم التعلق
بالمعلوم وتصييرهم للعقاب اي والعقاب لم يقع بل مستقر على صيغة المفعول
ان وقع منه اثم وقوله لضعف قلبه اراد به اراد قلة يقينه والا فضعف
القلب بالمعنى المعروف لا يناسب عدم الخوف فقوله وقلة ايمانه تفسير له
ومن موصولة ويجوز ان تكون استفهامية اي جواب من يخافه ولهذا اعلم
ضعف ما قيل لفظ الله فاعل يعلم فلا يصح ان يكون معنى ما ذكر والا لاختل
نظام الكلام الا ان يكون المراد من مجموع يعلم الله الخ ذلك وقوله بعد ذلك
الابتلا اي بعد الابتلا لعقابه وما علم من حاله وقيل المراد قدره المحرم
عليه فيما يستقبل فان الابتلا بنسيان المقصود فقد مضى وقوله من لا يملك
جاشه بالهمزة واصل معناه الصدر كما في الاساس ويطلق على القلب
وملك الجاش ضبطه بمعنى الصبر والتحمل ويقال ربط لذلك الامر جاشا
وهو رابط وفي ضده واهي الجاش ومعناه ما ذكره وفسر العذاب الاليم
بالوعيد لانه ليس ذا افنا لبثه ولا في حين الاعتدا والتقصير في امر
يسهل رعايته فوق التقصير فيما تصعب رعايته فلذا توعد عليه وهذا
يشبه حيتان اهل السبت ولحوق الوعيد لا يحقق لحوق العذاب فما
قيل انه مناسب لمذهب المعتزلة باطل **قوله** جمع حرام بمعنى محرم وان
كان في الحل ولمن كان في الحرم وان كان حلالا وهما سيان في النهي
عن قتل الصيد ورداح المراة الثقيلة الردف والكتيبة العظيمة وجمعه
ردح بضمتين وذكر القتل لما ذكروا الذكاة بالذال المعجمة النحر والذبح
قوله واراد ما يوكل لحمه الخ هذا مذهب الشافعي رحمه الله من ان ما لا يوكل
من الصيد فلا جزاء على المحرم فيه ومذهبنا كما في كتاب الاحكام انه عام
في جميع صيد البر الا ما خصه الحديث الاتي ولا يقاس غير الخمس عليها والمراد
بها كل ما ابتدا الانسان بالاذى كالسبع والذيب بالاجماع فخص به ما خرج
عنه فانه لم يبتديه بالاذى فعليه الجزاء ولما لم يكن للخمس علة مذكورة لم
يجز القياس عليها ولكونه غير ماكول اللحم لم تقم الدلالة عليه من فحوى
الكلام ولا ذكر لعلته فيه ومن اصحابنا من يابى القياس في مثله لحصره
بالعدد ولكونه غير ماكول نفي والنفي لا يكون علة **قوله** خمس يقتلن
الخ رواه الشيخان ورواية الحية في مسلم وقوله ما فيه الخ اي بالقياس
عليه وهو مذهبه وقوله هدر يلغى اي يبطل حكمه ولذا عبر بالقتل وهو
الاصح من مذهب الشافعي ايضا **قوله** ذاكرا لاحرامه عالما بانه حرام عليه
الخ وليس ذكر العمد للتقييد عند الجمهور بل اما لانه المورد او لانه الاصل
والخطا ملحق به للتغليظ والاشعار بانه يستوي فيه العمد والخطا وجه

الدلالة انه لا وبال ولا انتقام في الخطا وهذا معنى قول المصنف رحمه الله
بل لقوله ومن عاد الخ وقوله والخطا ملحق به فيه نظر لان القياس لا يجري
في الكفارات عندنا فالظاهر قول الزهري رحمه الله نزل الكتاب بالعمد
ووردت السنة بالخطا وذهب سعيد بن جبير الى انه لا شيء في الخطا عملا
بظاهر الاية **قوله** وطعنه ابو اليسر رضي الله عنه الخ قالوا انما هو ابو قتادة
رضي الله عنه كما في الصحيحين من روايته وهو الذي فعل ذلك وقد تبع المصنف
فيه الكشاف وقال الطيبي انه ليس في شيء من الاصول يعني اصول كتب
الحديث واورد على قوله اذ روي الخ انه يدل على ان قتلهم كان عن قصد
ولا يدل انه على من علم بانه حرام لان الحديث دل على ان حرمة صيد الحرم
علم بعد نزول الاية فلا يدل على ان قتلهم عن عمد لما فسره به وفيه نظر لانه
صرح في الكشاف بانه كان محرما في الجاهلية ايضا فكان معلوما والمعلوم من
الاية كونه من شرعنا به واعلم انه عدل عن قول الكشاف في التعريف ان
يقتله وهو ذاكر لاحرامه او عالم ان ما يقتله مما يحرم عليه قتله لانه ليس بمانع
لانه اذا رمى غير صيد واصاب صيدا وهو ذاكر لاحرامه ينبغي ان يكون
عمدا وليس به وقد تكلف له ودفع اضرابات او بمعنى الواو فلذا غيره المصنف
رحمه الله **قوله** برفع الجزاء والمثل قراءة الكوفيين الخ انما اجزابية او زايدة
في خبر الموصول قرا اهل الكوفة فجزاء مثل بتنوين جزاء ورفعه ورفع مثل
وباقي السبعة برفعه مضافا الى مثل ومحمد بن مقاتل بتنوين جزاء ونصبه
ونصب مثل والسلمي برفع جزاء منونا ونصب مثل وقرا عبد الله فجزاؤه
برفع جزاء مضافا لضمير ورفع مثل فما قراءة الكوفيين فواضحة لان جزاء
مبتدا ومثل صفته والخبر محذوف اي فعليه جزاء مماثل لما قتله وجوز ابو
البقاء في مثل البدلية والزجاج ان يكون جزاء مبتدا ومثل خبره اذ التقدير
جزاء ذلك الفعل او المقتول مماثل لما قتله **قوله** وعليه لا يتعلق الجار
بجزاء ايضا المصدر يعمل مشابهة الفعل ويوصف بعد الشبه واما كون
المصدر بمعنى المجزي به يقوي حكم الصفة يرد بانه تفسير معنى لا تاويل اعراب
فانه جعل عين الجزاء مبالغة والمقصود انه مجزي به وفيه نظر واذا لم يتعلق
به كان صفة له اخرى لوقوعه بعد النكرة واورد على ما ذكر انه انما يمتنع
عمله في المفعول به ويجوز في الجار والمجرور لانه يكفيه رايحة الفعل كما
صرحوا به **قوله** وقرا الباقون على اضافة المصدر الخ ولما قيل على هذه
القراءة ان الجزاء للمقتول لا لمثله اولوها بوجهين ان يكون مثل مقحما
كما في قولهم مثلك لا يفعل كذا على انه كناية او المراد الذي يجري اي يفعل المثل
جزاءه وهذا الظهر واقرب وفي كلام المصنف رحمه الله ان الاضافة اذا كانت
للمفعول تعين المعنى الثاني فلا يلايه الجواب الاول وقيل انه يعرف

عصام

عليه ايضا اشتراط المماثلة بين الجزاء والمقتول فالاولى جعل الاضافة
بيانية اي جزاء هو مثل ما قتل فتتفق القراءتان معنى وليس بوارد لان
جزاء المحكوم به ما يقاومه ويعادله وهو يقتضي المماثلة خصوصا على مذهب
ابي حنيفة رحمه الله فتامل **قوله** وهذه المماثلة باعتبار الخلقة الخ
هذا هو المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما ففي الظبية شاة وفي النعامة
بعير وهو قول مالك والشافعي ومحمد بن الحسن وما لا نظير له فيه القيمة
كالعصفور وقال ابو حنيفة وابو يوسف المثل هو القيمة يشتري هديا
ان شاء وان شاء اشترى طعاما واعطى كل مسكين نصف صاع وان شاء صام
عن كل نصف صاع يوما وايدوه بانه قد ثبت المثل بمعنى القيمة في قوله
تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم فان المراد
قيمة المغصوب بالاتفاق توجب الحمل عليه وهو عام لما لا نظير له وفيه
القيمة عندهم فيلزم عليهم استعمال المثل في معنييه ولا حاجة اليه فان
قيل المثل اسم للنظير وليس باسم للقيمة وانا اوجبنا القيمة فيما لا نظير
له بالاجماع لا من الاية قيل ان الله تعالى قد سمى القيمة مثلا في قوله
فمن اعتدى عليكم الخ ويدل على ان المراد انه جماعة من الصحابة رضي
الله عنهم روي عنهم في الحمامة شاة ولا تشابه بين الحمامة والشاة
فعلمنا انهم اوجبوها على وجه القيمة فان قيل انما يسوغ حمله على القيمة
لو لم يفسر وقد فسر بقوله من النعم فلا مساغ للتاويل قيل انما يكون
تفسيرا لو اقتصر عليه واما اذا وصل به ما لا يحتمل التفسير من الصيام
والطعام فلا بل هو تفصيل للحكم كقوله كفارته طعام عشرة مساكين
من اوسط ما تطعمون اهليكم الاية **قوله** يهدي او يذبح الهدي وفي نسخة
يهدي وقوله وان لم يبلغ يخير اي ان زاد على نصف الصاع ما لم يبلغه
يتصدق به او يصوم له يوما **قوله** واللفظ للاول اوفق لان
الظاهر من مثل ما قتل من النعم المماثلة في الخلقة والهيئة
وهديا بالغ الكعبة يستدعيه واجيب بان قوله يحكم به ذوا عدل
يدل على ان المعتبر القيمة ورد بان القيمة لما تحتاج الى نظر واجتهاد
كذا المماثلة الخلقة لكن التفاوت او حوج الى ذلك فيعلم بالطريق الاولى
وقد مر ان المثل معروف في القيمة وان ما ذهب اليه ابو حنيفة رحمه الله
اشمل وغير محتاج الى التكلف لما اشار اليه الزمخشري **قوله** صفة
جزاء الخ او حال من الضمير المستتر في خبره المقدر وهو عليه **وقوله**
ولما كان التقويم الخ اشارة الى جواب ما قيل من طرف ابي حنيفة
ان التحكيم انما يحتاج اليه في بيان القيمة وقد مر الكلام فيه **قوله**
وقرئ ذو عدل على ارادة الجنس الخ في الكشاف وقرا محمد بن جعفر

ذو عدل واراد يحكم به من يعدل منكم ولم يرد الوحدة فقيل يعني لم يقصد
ان العدل الواحد يكفي في الحكم بل قصد جنس العدل فان من يكفي للاثنين
لما يكفي للواحد لكن لا دلالة على التعيين وهذا بعينه كلام الزجاج لما نقله
الطيبي ومراده ان ذوا يشمل استعمالهما من للتقليل والتكثير وليس المراد
بها الوحدة بل التعدد واقله اثنان فما قيل عليه ليس في الاية لفظ من صالحة
لقصد التعدد صلاحيته من ذلك لا شبهة في عدم وروده عليه ومن فسره
بالامام وتوحده فيه علي اصلهما من غير تاويل هو ما في الكشاف بعينه كلام
ابن جني **قوله** هديا حال من الجاني به او من جزا الخ كونه من جزا لانه خبر عنده
او قدر واجبه جزا واما الزمخشري فلما قدر فعليه جزا وجعل حالا لزمه اما الحال
من المبتدا او اعمال الظرف من غير اعتماد وكلاهما خلاف المنصور عند النحاة
وقيل فيه نظر لجواز ان يعتبر الظرف معتمدا علي المبتدا يعني من قتله علي القول
بانه خبر للشرط او للموصول فكانهم بنوا ذلك علي ان الفا مانع من الجزا
لو كان ظرفا والمرفوع فاعلا لم يجز الفا كما في المضارع المثبت او الماضي
بدون قد الا بتقدير المبتدا كما ذكر في قوله فينتقم الله فيكون التقدير
ها هنا فهو عليه جزا فيكون الظرف معتمدا علي المبتدا المحذوف وفيه نظر
وقيل انه اذا كان حالا من جزا فهو فاعل لفعل تقديره فيجب جزا الخ واذا كان
حالا من ضميره فهي حال مقدرة لما قاله الفارسي ثم انه اورد علي الفرد
ان الاعتماد علي المحذوف ممنوع ولذا لا يعمل اسم الفاعل بدون الاعتماد
مع انه لا بد له من موصوف محذوف وليس بشي لانه فرق بين المبتدا المقدر والموصوف
المعروض فان الاول في حكم الموجود بخلاف الثاني **قوله** وان نوك
لتخصيصه بالصفة الخ لانه نكرة لا يجي الحال منها الا اذا تخصصت او تقدمت
وفي حال الاضافة حاله ظاهرة واعتبار المحل لانه مضاف الي المفعول كما مر
واضافة الصفة لفظية فلذا وصف به النكرة والخلاف في المسيلة المذكورة
مبسوط في الفروع **قوله** عطف علي جزا ان رفعته الخ وعلي قراءة
النصب لما تقدم فهو خبر مبتدا محذوف اي الواجب عليه كفارة ويجوز ان
يقدر فعليه ان يجزي جزا وكفارة فيعطف كفارة علي ان يجزي وهو مبتدا
خبره مقدم عليه خبره واو فيه للتخيير قال الطيبي وليس من باب جالس
الحسن او ابن سيرين بل من باب قولك جالس السلطان او الوزير
او القاضي ونقل عن الشافعي رحمه الله قوله ضعيف انه علي الترتيب
وقد نقل ان التخيير علي قسمين ما يكون المخير متساويا وما يكون المخير
فيه تفاوت وبون بعيد وقوله عطف بيان مبني علي مذهب الفارسي
من انه لا يختص بالمعارف ومن قال باختصاصه جعله بدلا او خبر مبتدا محذوف
قوله بالاضافة للتبيين الخ فا للكفارة معني المكفر به وهي عامة تشمل

عصام

عصام

سعد

عصام

الطعام وغيره وكذا الطعام يكون كفارة وغيرها فبينهما عموم وخصوص
من وجه لما تحرر يد وما قيل ان الطعام ليس جنسا للكفارة فالاضافة
ادني ملابسة لا بيانية ليس بشي يعتد به **قوله** والمعني عند الشافعي
رحمه الله او ان يكفر بالطعام مساكين الخ معنده يقوم الهدي لانه الواجب
اولا وعندنا يقوم الصيد وظاهر كلامه ان الكفارة والطعام بالمعني المصدر
ولو ابقي علي ظاهره لصح ولد انه يتصدق بما يبلغ المد عند الشافعي ايضا **قوله**
او ما ساواه من الصوم الخ قال العدل والعدول متقاربان لكنه بالفتح فيما
يدرك بالبصيرة كالاحكام وبالكسر ما يدرك بالحواس كالعديل فالعدل
بالفتح هو التقسيط علي سوا وعلي هذا روي بالعدل قامت السموات تنبيها
علي انه لو كان ركن من الاركان الاربعة في العالم زايدا علي الاخر او ناقصا
عنه علي خلاف مقتضي الحكمة لم يكن العالم منتظما وهذا معني دقيق بالتامل
فيه حقيق **قوله** متعلق بالمحذوف اي فعليه الجزا او الطعام الخ اي متعلق
بالاستقرار الذي به عليه المقدر وعدل عن قول الزمخشري انه متعلق
بجزا وان كان بناه علي اعرابه وهو لم يذكره لانه انما ياتي اذا اضيف الي مثل
لانه عطف عليه كفارة ولا يعطف علي المصدر قبل تمامه ولانه اذا نون ووصف
لان المصدر الموصوف متعذر منه لا يعمل وفيه وجوه اخر كتعلقه بطعام او بفعل مقدر
وهو جوزي **قوله** ثقل فعله وسوء عاقبته الخ يشير الي ان اصل معني
الوبال الثقل ومنه الوابل للمطر الكثير والوبيل للطعام الثقيل الذي
لا يسرع هضمه والمرعي الوخيم وضمير امره علي الوجه الاول لمن قتل
الصيد وعلي الثاني لله ولذا وصفه بالشدة لانه مخالفة لامر القوي
الشديد التهلش واشار الي انه في الوجه الثاني مضاف مقدر اي وبال
مخالفة امر الله لان امر الله لا وبال فيه وانما الوبال في مخالفته **قوله**
من قتل الصيد محرما في الجاهلية الخ وهو ذنب عظيم لانهم كانوا علي شريعة
اسماعيل صلي الله عليه وسلم والصيد محرم فيها ايضا كما ذكره الزمخشري
فلا يرد عليه انه لا ذنب في الجاهلية او قبل التحريم لانه لا ذنب بدون التحريم
ولا تحريم في الجاهلية فكيف يتحقق العفو وقيل المراد بالعفو ان لا اثم فيه
قوله الي مثل ذلك الخ انما ذكر المثل لان العود الي ذلك الفعل بعينه
قد وقع والنهي لا يتصور واما تقدير المبتدا في فهو ينتقم لا يصح دخول
الفا لان الجزا اذا وقع مضارعا مثبتا لم يدخله ما لم يقدر المبتدا وكذا
المنفي بلا لما قيل ان المضارع يجوز بدون الفا فلا يكون للفا فايدة فاذا
جعلت اسمية ظهرت الفايدة مبني علي القول بان فيه وجهين وهو احد
قولي النحويين في هذه المسيلة لكن المشهور خلافه **قوله** وليس
فيه ما يمنع الكفارة علي القايد المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما

ابوحيان

والحسن وشرح انه ايعاد عمد الام المحكم عليه بالكفارة حتى كانوا يسيلون المستفتي
هل اصبت شيا فلعله ان قال نعم لم يحكم عليه وان قال لا حكم عليه والجمهور على خلافه
وهو الصحيح لان وعيد العايد لا ينافي وجوب الجزا عليه وانما لم يصرح به
لعلمه بما مضى ثم ان الاية يحتمل ان معناها من عاد بعد التحريم اي ما كان قبله
والانتقام يحتمل ان يكون في الدنيا بالكفارة لكنه خلاف الظاهر وكذا كون
المراد فينتقم منه اذا لم يكفر قوله ما صيد منه مما لا يعيش الا في الما الخ يعني
الصيد مصدر بمعنى المفعول وطعامه ليس مصدر بمعنى الاكل وعطف عليه من قبيل
اعجبني زيد وكرمه بل هو بمعنى المطعوم وضمير طعامه للصيد فمعنى احلال الصيد
الانتفاع به واحلال مطعومه احلال اكله على حذف مضاف وهو من عطف الخاص
على العام عنده وعند ابن ابي ليلى الصيد والطعام على معناهما ولذا اخذ ره
المضاف في صيد البحر فقال صيد حيوان البحر بان تصطادوه وضمير طعامه لحيوان
البحر وقوله مما لا يعيش الا في الما مطلقا هو مذهب الشافعي رضي الله عنه وخرج
عنه الضفدع ونحوه قوله لقوله صلى الله عليه وسلم في البحر الخ اخرجه اصحاب
السنن عن ابي هريرة رضي الله عنه وصححوه والحل ميتته بكسر الحا وفتح الميم بلا
واو عاطفة خبر بعد خبر وما ذكره من قولي ابي حنيفة رحمه الله مفصل في الفقه
قوله ما قذفه او نضب عنه الخ اي ما القاه البحر او بقي بعد ذهاب الما عنه
والتقييد ماخوذ من مقابلته بالصيد لان ما لم يصد منه يكون كذلك ونضب
بنون وضاد معجمة وبا موحدة من النضوب وهو ذهاب الما فالطعام بمعنى
المطعوم كما مر ومن فسره بالاكل جعل الضمير للصيد بمعنى المصيد او بمعنى المصدر
والضمير راجع اليه بمعنى المصيد قوله تمتيعا لكم نصب على الغرض بالمعنيين
والضاد المجتنى اي هو مفعول لاجله وفسره بتمتيعا لا تمتعا ليتحد فاعلاها
على ما عرف في النحو وفي الكشاف بعد ما ذكر هذا وهو في المفعول له بمنزلة
قوله تعالى ووهبنا له اسحاق ويعقوب نافلة في باب الحال لان قوله متاعا لكم مفعول
له مختص بالطعام كما ان نافلة حال مختص بيعقوب يخصص المفعول له بكون
الفعل مسندا لقوله طعامه وليس علة لحل الصيد وانما هو علة لحل الطعام فقط
وانما حمله عليه مذهبه وهو مذهب ابي حنيفة رحمه الله من ان صيد البحر ينقسم
الى ما يوكل والى ما لا يوكل وان طعامه هو الماكول كنافلة وهي ولد الولد
حال مختصة بيعقوب لان اسحاق ولده لصلبه فكذا امتاعا الا انه اورد عليه
ان يودي الى ان الفعل الواحد المسند الى فاعلين متعاطفين يكون المفعول
له المذكور بعدها لاحدهما دون الاخر كقام زيد وعمرو اجلالا لك على ان الاجلال
مختص بقيام احدهما وفيه الباس واما الحال في الاية المذكورة فليست نظيره
لهذا لان فيه قرينة عقلية ظاهرة وعلى غير مذهبه فلا يخص المفعول له
باحدهما وهو ظاهر جلي فلذا ترك المص رحمه الله فانظر ان المصنف اشار

باطلاق

سمين

باطلاق الغرض وعدم تخصيصه بما في الكشاف الى ما فيه لان فيه صرف العبارة
عن ظاهرها بلا ضرورة من عدم تدبر مراده والسيارة مؤنث سيار باعتبار الجماعة
يقال رجل سيار وسيارة باعتبار الجماعة قاله الراغب والمراد المسافرون
وانما جعله قيدا بنا على الاغلب قوله ما صيد فيه او الصيد فيه الخ يعني الصيد
بمعنى المصيد والمعنى مصيد البر وهو خلاف البحر يحرم على المحرم وهو يقتضي
حرمته عليه مطلقا سوا اصطاده هو او غيره والاضافة لامية او هو بالمعنى المصدري
والاضافة لامية او بمعنى في فيقتضي تحريم صيد المحرم نفسه لا صيد الحلال له
والمراد صيده حقيقة او حكما بان امره به او اعان عليه او دل عليه واليه
اشار بقوله مدخل والجمهور على هذا وهو مذهبنا للحديث الذي ذكره وهو
حديث اخرجه احمد والحاكم وصححوه عن جابر رضي الله عنه قيل ولا دلالة
له على الاول على حرمة مصيد الحلال مطلقا بل حرمة مصيده في اوقات الحرم
ان كان قوله ما دمتم قيدا للصيد وعلى حرمة مصيده في اوقات كونه محرما
ان كان قيدا للتحريم واما قول الزمخشري لا دلالة على تحريم صيد
الحلال لان المفهوم المتبادر من حرم عليكم الصيد صيدكم فدفع بان دلالة
الاية عليه مدفوعة بان السنة بينت المراد منه فلا تعارض بدلالته وفيه نظر لان
تحريم صيد البحر للحلال معلوم انه ليس عليه شي فيه وهذه قرينة ظاهرة
على ان المراد ذلك فتدبر وما دمتم قرئ بضم الدال من دام يدوم وما
مصدرية ظرفية وقرئ دمتم بكسرها كخفتم من دام يدام لغة فيها وحرم بضمتين
جمع حرام بمعنى محرم وقرا ابن عباس رضي الله عنهما حرما بفتحتين اي ذوي
حرم بمعنى احرام او مبالغة فالحرم اسم المكان والاحرام ايضا قوله سمي
البيت كعبة لتكعبه التكعب التربيع ومنه تكعيب الجنان وقد يقال
للارتفاع ولهذا سميت الكعبة كعبة لكونها مربعة او مرتفعة ومنه كعب
الرجل قوله عطف بيان على جهة المدح او المفعول الثاني اي او هو
المفعول الثاني لان جعل بمعنى صير ينصب مفعولين لا بمعنى خلق او حكم
وبين كما قيل لانه خلاف الظاهر وانما قال على جهة المدح لان البيت الحرام
عرف بالتعظيم عندهم فصار بمعنى المعظم او لانه وصف بالحرام المشعر بحرمته
وعظمته فذكر البيت كالتوطية له وهذا مع ظهوره خفي على من قال شرط
عطف البيان الجمود والجامد لا يشعر بمدح انما يشعر به المشتق وهو جمود
منه قوله انتعاشا لهم الخ اصل معنى الانتعاش الارتفاع والتحرك ويقال
نعشه اذا رفعه من عثار او جبره في زلته والانتعاش بمعنى سبب انتعاشهم
انه سبب اصلاح امورهم وجبرها دينا ودنيا لما بينه المصنف رحمه الله لانه
كان ما منا لهم وملجا ومجمعا للتجار لتجرهم والعمار جمع عامر وهو من ياتيه بالعمرة
ومنه تعلم ان التجارة في الحج ليست مكروهة قوله وقرا ابن عامر قيما

عصام

عليه انه مصدر الخ يعني انه مصدر كتشبع وكان القياس ان لا تنقلب واوه يا
كقوله وعور لكنها لما انقلبت في فعله اعنا تبعه المصدر في اعلال عينه **قوله**
ونصبه على المصدر او الحال اي يقوم فيها او قياما وذلك على تقدير كون
البيت الحرام مفعولا ثانيا ويحتمل ان يكون **قوله** والشهر الحرام الذي
يؤدى فيه الحج الخ فالتعريف للعهد بدليل تفسيره بجمع قريش وهو ما نزل
به من الهدي والقلائد وعلى الثاني المراد به الجنس الشامل لكل واحد
منها لا انتفاء دليل العهدية **قوله** ذلك اشارة الى الجعل او الى ما ذكر
الخ في اعراب ذلك وجوه احدها انه خبر مبتدأ محذوف اي الحكم الذي
قررناه ذلك او مبتدا خبره محذوف اي ذلك الحكم هو الحق او مفعول فعل
مقدر اي شرع ذلك لتعلموا الخ فاللام متعلقة به وهو اقربها وفي كلام
المصنف رحمه الله اشارة اليه والاشارة الى الجعل المذكور او الى جميع ما ذكر
قوله فان شرع الاحكام لدفع المضار قبل وقوعها الخ بيان لكيفية
تعليل قوله لتعلموا الخ فاللام متعلقة به وهو اقربها وفي كلام المصنف
رحمه الله اشارة اليه والاشارة الى الجعل المذكور او الى جميع ما ذكر لقوله
ذلك واتى بالعام ليندرج تحته هذا العلم الخاص ويمكن ان يكون المعنى
انما جعلنا الكعبة انتعاشا لهم في امر دينهم ودنياهم او ذكرنا حفظ
حرمة الاحرام بمنع الصيد ليعلموا انا نعلم مصالح دنياهم ودينهم فيستدل
بهذا العلم الخاص على انه لا يعزب عن علمه تعالى مثقال ذرة في السموات
والارض ويعلموا انه تعالى عالم بما ذكرنا ذلك كله كذا في شرح الطيبي رحمه
الله فان قيل لم تر ما بين ان العلم بما ذكره دليل على انه تعالى يعلم كل شيء
وكلام المصنف لا يفي بالمقصود والذي سنح لي انه تعالى لما كان مجردا
بالذات وبالتعري عن المادة وعن التعلق بها كان النسبة الى جميع الجزئيات
بالنسبة اليه على السوية فاذا علم انه تحقق عنده بعض الجزئيات كاحوال
الكعبة علم انه عالم بكلها اذ هي مستوية بالنسبة اليه تعالى وكونه عالما
ببعض دون اخر ترجيح بلا مرجح تصور وتخلف **قوله** تعميم بعد تخصيص
الخ لان الاول خاص بالموجودات غيره تعالى وهذا شامل له وللمعدومات
وقدم الخاص لانه كالدليل على ما بعده ووجه المبالغة من تعميم كل
وصيغة عليم وقوله لمن هتك محارمه وفي نسخة انتهك محارمه وهتك
المحارم رفع سترها وابانتها وانتهاك المحارم قريب منه ولمن اقلع
وفي نسخة انقلع يعني رجع وقوله تشديد في ايجاب القيام لما
امر امر به على الفاعل اي شدد عليهم في ايجاب امتثال ما امر به
لان معناه ان ما امر به وهو الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم لم يقصر
به فما وجه تقصيركم ولم يبق لكم ما تعتذرون به في الترك **قوله**

حكم عام في نفي المساواة عند الله فانه لا يكثر احسن كل شيء اقله وهو ظاهر
والناس الف منهم كواحد ه وواحد كالالف ان امر عنا ه
والخطاب عام لكل ناظر بعين الاعتبار فانه الصالح للخطاب وفيه اشارة الى
غلبة اهل الاسلام وان قلوا كما ان المثوبة الواحدة تمحو الالوف من الذنوب
واتروا بالمد من الايثار اي تقدموه على غيره واجعلوا له اثرة على غيره وقوله
راجين الخ تقدم الكلام فيه وان الرجا بالنسبة الى المخاطبين لا بالنسبة
اليه تعالى وحجاج جمع حاج او حجيج وقد تقدم الكلام على هذه القصة وانه
المسلمين ارادوا ان يوقعوا بحجاج اليمامة وكان معهم تجارة عظيمة فنهى
الله عن المشركين القاصدين لحرم الله وسمي ما معهم خبيثا واليمامة
بلاد وهي في الاصل اسم امرأة سميت بها **قوله** الشرطية وما عطف عليها
الخ يعني ليس السؤال عنه مطلقا منهيا عنه بل منه ما هو لازم كالسؤال عما يلزم
من امر دينه وطلب العلم ترغيبه كما في الحديث بل السؤال عما لا حاجة اليه مما بين
اذ ربما يجر كثرة السؤال الى ما يورث الغم فليس النهي عن السؤال مطلقا
بل عن اشياء ان تبد لهم تسؤهم وهي التكاليف الصعبة **قوله** وهما كمقدمتين
الخ قال الطيبي بعد ما ذكر **قلت** هذا النوع عند علماء البيان يسمى
بالكناية الايمائية فيفيد القطع بامتناع السؤال وليس يوجد في الاية
وتقرير الزمخشري اقرب لما يفهم من دليل الخطاب والتقييد بان الوصف
ان هناك سؤالا ابتهمهم وهو ما لا يتعلق بالتكاليف الشاقة والامور التي
ان ظهرت او فتنتهم في الحرج والضيق وهذا احسن لولا ان قوله ان تبد لكم
يقتضي ان بعض السؤال مما في اخفائه مصالح للعباد وفي ابدائه فساد فكان
مقابل الابداء الاخفاء ويعضده ما روى البخاري ومسلم في سبب نزولها
عن انس رضي الله عنه **قال** خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم
خطبة ما سمعت مثلها قط فقال لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم
كثيرا وفيه فقال رجل من ابي قال فلان فنزلت وفيه تأمل وقوله في زمان
نزول الوحي تفسير لقوله حين ينزل القرآن **قوله** واشياء جمع كطرفاء غير انه
الخ في اشياء مذاهب خمسة **اولها** وهو مذهب الجمهور وهو اقربها واليه ذهب
الخليل وسيبويه والمازني واكثر البصريين انها اسم جمع كطرفاء واصلها
شيئاء بهمزتين بينهما الف ووزنها فعلاء فقدمت الهمزة الاولى التي هي لام
الكلمة على الفاء لاستثقال همزتين بينهما الف فبقيهما حرف علة وهي اليا
فوزنها حينئذ لفعاء القلب كثير في كلامهم فلا يضر الاعتراض بانه خلاف
الاصل لانه اهون التزامه وحسنه يعلم مما نقله ومنع الصرف لالف التانيث
الثاني مذهب الفراء انها جمع شيء بيا مشددة وهمزة بوزن هين ولين
خفف كما قالوا في ميت وميت وجمع بعد تخفيفه على اشياء بهمزتين بينهما

الف بعد يا بزنة افعلا فاجتمع همزتان احداهما لام والاخرى للتانيث
تخففوه بقلب الهمزة الاولى يا ثم حذفوا اليا الاولى التي هي عين الكلمة
فصار وزنه افلاو قيل في تصريف هذا المذهب ان اصله اشياء فحذفت
الهمزة التي هي لام الكلمة لان الثقل حصل بها فوزنها افعا وعليهما منع
الصرف لهمزة التانيث الثالث مذهب الاخفش ان اشيا جمع شي بوزن
فلس وفعلا يجمع على افعلا فجمع على اشيا بهمزتين بينهما الف بعد يا ثم عمل
به ما مر ومنهم من عزا هذا المذهب للاخفش وهو امر سهل ورده الزجاج
بان فعلا لا يجمع على افعلا وناظر المازني الاخفش في هذه المسيلة فقال
كيف تصغر اشيا قال اقول اشيا فقال المازني لو كانت افعلا لردت
في التصغير الى واحدها فقيل شيانة واجماع البصريين ان تصغير اصدقا
ان كان لمونث صديقات وان كان لمذكر صديقون فانقطع الاخفش وتحقيقه
ان المكسر اذا صغر فاما ان يكون جمع قلة فيصغر على لفظه وان كان
جمع كثرة لا يصغر على لفظه فان ورد منه شي كان شاذا بل يرد الى واحده
فان كان من غير العقلا صغر وجمع بالالف والتا وان كان من العقلا جمع
بالواو والنون فيقال في تصغير رجال رجيلون واسم الجمع يكسر على لفظه
كنفر ونفير رهيط وقال مكي رحمه الله يلزمهم ان يصغروا اشيا على
شويات او على شيانة ولم يقله احد وفي الدر المصون شويات ليس بجيد
فانه ليس موضع قلب اليا واوا الا ترى انك تصغر بيتا على بييت لا بويت
الا ان الكوفيين يجيزون ذلك فيمكن ان يرى رايهم قال ابو علي رحمه الله
ولم يات الاخفش عما مر بجواب مقنع والجواب عنه ان افعلا هنا جار نظيرها
على لفظها وان لم يجز في غيرها لانها قد صارت بمنزلة افعال فقامت
مقامها بدلالة استجازتهم اضافة العدد اليها كما يضاف الى افعال وذكروا
العدد المضاف اليها لذلك فقالوا ثلاثة اشيا فقاسوها مقام افعال
فلم يمنعوا التصغير على لفظها فلانه انبع بين التكثير والتقليل انتهى وهذا
دليل من قال ان وزنها افعال الرابع قول الكساي انها جمع شي
على افعال كضيف واضياف واورد عليه منع الصرف من غير علة وبلزمه
صرف ابنا واسما وقد استشعر الكساي هذا الاعتراض واشار الى دفعه
بانه على افعال ولكن كثرت في الكلام فاشبهت فعلا فلم يصرف كما لم
يصرف حمرا وقد جمعوها على اشاوى كما جمعوا عذرا وعذارى واشياوات
كحمراوات فعاملوا اشيا وان كانت على افعال معاملة حمرا وعذرا
في جمعي التكسير والتصحيح ورد بان الكثرة تقتضي تخفيفه وصرفه وايده
بعضهم بان العرب قد اعتبروا في باب ما لا ينصرف الشبه اللفظي كما
مر في سراويل فمن منعه مع انه اسم اعجمي لشبه مصابيح واجروا الف

الالحاق مجرى الف التانيث المقصورة ولكن مع العلمية فاعتبروا مجرد الصورة
وله نظاير كثيرة الخامس ان وزنها افعلا جمع شي بزنة فعيل كنصيب وانصبا
وصديق واصدقا فحذفت الهمزة الاولى التي هي لام الكلمة وفتحت اليا لتسلم
الالف فصارت اشيا بزنة افعا وجعل مكي تصريفه لمذهب الاخفش اذ ابدل
الهمزة يا ثم حذف احدى اليايين وحسن حذفها من الجمع حذفها من المفرد
لكثرة الاستعمال وعدم صرفه لهمزة التانيث الممدودة وهو حسن لولا ان
التصغير يرد عليه لما ورد على الاخفش مع ايرادات اخر وقيل في تصريفه حذفت
الهمزة وقلب به ما فعل ووزنه افيا وفي القول لتنكله افلا وقوله افيا غلط
والصواب افعا وكلها من الناسخ والحاصل انها هل هي اسم جمع
واصل وزنها فعلا او جمع على افعلا ووزنه بعد الحذف افعا او افلا او افيا
او اصلها افعال فالواو الاظهر مذهب سيبويه لقولهم في جمعها اشاوى كجمعهم
على صحرا او صحارى وكان القياس اشايا باليا لظهورها في اشيا
لكنهم ابدلوها واوا شذوذا لما قالوا اجبيت الخراج جباوة قياسا واعند
سيبويه لفعا وعند ابي الحسن افاعل لما جمع افعلا حذف الالف والهمزة
التي بعدها للتانيث للتكثير كما حذفها من القاصعا فقالوا قواصع فصار
اشاوى وقوله لطرفا هو اسم جمع لطرفة وهي شجر الاثل وقد علمت من هذا
التفصيل معنى كلام المصنف رحمه الله وما له وعليه وللناظم في ذلك قديما

اشياء لفعلا في وزن وقد قلبوا ، لاماتها وهي قبل القلب شيا
وقيل افعال لم تصرف بلا سبب ، منهم وهذا الوجه الردي اباه
او اشيا وحذف اللام من ثقل ، وشيي اصل شي وهي اراه
واصل اسما اسما كمثل لسي ، فاصرفه حتما ولا يغررك اسماه
واحفظ وقل للذي يبغي العلا سنها ، حفظت شيا وغابت عنك اشياه

قوله صفة اخرى اي لاشيا والرابط ضمير عنها والجملة خبرية والمعنى لا تسالوا
عن اشيا لم يكلفكم الله بها لما في سبب النزول المذكور قوله روي انها نزلت
الخ لهذا يعلم ارتباط الاية بما قبلها وهذا الحديث اخرجه ابن جرير عن ابي
هريرة رضي الله عنه لكن فيه ان القايل عكاشة بن محصن رضي الله عنه ولذا
شك الراوي فيه كما اشار اليه في الكشاف وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي
الله عنه لكن فيه ان القايل خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها
الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يا رسول الله فسكت
حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت
ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سوالهم
واختلافهم على انبيايهم فاذا امرتكم بشي فاتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم
عن شي فدعوه قال ابن الهمام رحمه الله الرجل المبهم هو الاقرع بن حابس

ابوحبان

كما في مسند احمد والدارقطني ومسند الحاكم في حديث صحيح رووه على شرط الشيخين فقد علمت الاصح في اسمه وكون الواقعة تعددت احتمال بعيد وقوله لوجبت اي ما استطعتم وهي الحج في كل عام **قوله** او اتيناك الخ والضمير في عنها على هذا يعود الى المسئلة المذكورة عليها بلا تسالوا واليه اشار المصنف ويجوز ان تعود الى اشيا ايضا كانه قيل لا تسالوا عن اشيا سيلتنا هذه فقال عفي الله الخ **قوله** وعن ابن عباس رضي الله عنهما الخ هذا الحديث بهذا اللفظ اخرجه الفريابي في تفسيره واخرج مسلم وغيره انهم سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احفوه في المسيلة فصعد ذات يوم المنبر وقال لا تسالوني عن شي الا بينته لكم فلما سمعوا ذلك ارموا ورهبوا ان يكون بين يدي امر قد حضر فقال انس رضي الله عنه فجعلت انظر يمينا وشمالا فاذا كل رجل لاف راسه في ثوبه يبكي فانشا رجل كان اذا لاحي يدعى الى غير ابيه فقال يا رسول الله من ابي قال ابوك حذافة ثم انشا عمر رضي الله عنه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا نعوذ بالله من الفتن ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رايت في الخير والشر كاليوم قط انه صورت لي الجنة والنار حتى رايتهما دون الحائط وروى احمد ان حذافة رضي الله عنه رجع الى امه فقالت ويحك ما الذي حملك على الذي صنعت قال كنا اهل جاهلية واهل اعمال قبيحة وتغوط برثة تعتقد معنى تسبق وما لا يعنيهم بفتح اليا بمعنى لا يهمهم وسوا ل الرجل بقوله اين انا اي ابن ماء لامري ومرجعي والا يعوسانت منهكم وقوله يدعى سكون الدال من الدعوى بالكسر **قوله** الضمير للمسئلة الخ قال ابو حيان لا يتجه هذا الا على حذف مضاف كما صرحوا به اي سال امثالها واما ما قيل انه عايد على اشيا وانه غير متجه لفظا ومعنى اما لفظا فلانه يتعدى بعلى واما معنى فلان المسول عنه مختلف فان سوالهم غير سوال من قبلهم فغيره اردلانه بتقدير مثل كما مر واذا ارجع الى المسيلة يكون الضمير في موقع المصدر لا المفعول به بالواسطة كما سالته حتى يلزم التعدية بعن فيحمله على الحذف والايصال وبدون الواسطة كما سالته درهما بمعنى طلبته منه لانهم لم يسالوا تلك الاشيا بل سالوا عنها وعن حالها **قوله** وليس صفة لقوم فان ظرف الزمان الخ هذا هو المشهور بين النحاة ولكن التحقيق انه لا يكون خبرا عن اسم عين ولا حالا ولا صفة ولا صلة اذا عدمت الفايدة فان حصلت جاز كما اذا اشبهت العين المعنى في تجددها في كل وقت دون وقت نحو الليلة الهلال او تقدر قبله اسم معنى نحو اليوم خمر اي شرب خمر بخلاف زيد يوم السبت ولذا قال في الالفية

ولا يكون اسم زمان خبرا ٭ عن جثة وان يفد فاخبرا ٭

وما

وما نحن فيه مفيد لان القوم لا يعلم هل هم ممن مضى ام وقد من في قوله الذين من قبلكم انه اعرب صلة والصلة كالصفة وقال ابو حيان رحمه الله هذا المنع انما هو في الزمان المجرد عن الوصف اما اذا تضمن وصفا فيجوز كقبل وبعد فانهما وصفان في الاصل فاذا قلت جا زيد قبل عمرو فالمعنى جا في زمان قبل زمان مجيه اي متقدم عليه ولذا وقع صلة للموصول ولو لم يلحظ فيه الوصف وكان ظرف زمان مجردا لم يجز ان يقع صلة ولا صفة قال تعالى والذين من قبلكم ولا يجوز والذين اليوم وهذا التحقيق بديع غفلوا عنه ومنه تعلم ما في كلام المصنف رحمه الله واما كون الصفة الجار والمجرور الذي هو ظرفه لا الظرف نفسه فتوهم لان دخول الجار عليه اذا كان من او في لا يخرجه عن كونه في الحقيقة هو الخبر او نحوه فتامله **قوله** اي بسببها حيث لم يا تمروا الخ المراد بكفرهم بنفس المسالة بل بالمسول عنه اجابوا بانه على حذف مضاف اي بجواب المسالة او الباء للسببية دون الصلة وقوله لم يا تمروا بما سالوا اي لم يمتثلوا ما اجيبوا به ويعملوه **قوله** رد وانكار لما ابتدعه اهل الجاهلية الخ بحت الناقة مبني للمجهول مسندا الى المفعول الاول اي وضعت حملها ونتاجها ومعنى البحيرة ما ذكره المصنف رحمه الله من البحر وهو الشق لشق اذنها فعيلة بمعنى مفعولة والتا للنقل الى الاسمية او لحذف الموصوف وما ذكره المصنف رحمه الله هو المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما الا انه ليس فيه قيد ان اخرها ذكر واعن قتادة رضي الله عنه انها اذا انتجت خمسة ابطن نظر في الخامس فان كان ذكرا ذبحوه واكلوه وان كان انثى شقوا اذنها وتركوها ترعى ولا يستعملها احد في حلب وركوب وغيره وقيل البحيرة الانثى التي تكون خامس بطنها وكانوا لا يحلون لحمها ولبنها للنسا فان ماتت حلت لهن وقيل البحيرة بنت السايبة وسيا تي وكانت تهمل ايضا وهذا قول مجاهد وجبير وقيل هي التي منع لبنها للطواغيت فلا تحلب وهو قول سعيد بن المسيب وقيل هي التي تترك في المرعى بلا راع وقيل التي ولدت خمس اناث فشقوا اذنها وتركوها هملا وقيل هي التي ولدت خمسا او سبعا وقيل عشرة ابطن فتترك هملا واذا ماتت حل لحمها للرجال دون النسا قاله الراغب وغيره وقيل هو السقب الذي اذا ولد شقوا اذنه وقالوا اللهم ان عاش فقني وان مات فذكي فاذا مات اكلوه وجمع بين الاقوال بان العرب كانت تختلف افعالهم فيها **قوله** وكان الرجل منهم يقول اذا شفيت الخ هذا تفسير السايبة وهي فاعلة من سيبه فهو سايب وهي سايبة او بمعنى مفعول كعيشة راضية اي ذات رضى وكانوا اذا قدموا من سفر او اصابتهم نعمة نذروا ذلك وقيل هي الناقة تنتج عشرة ابطن اناث فتهمل ولا يشرب لبنها الا الضيف او ولده وقيل ما تركت لالهتهم وقيل ما ترك ليحج عليه وقيل هي العبد يعتق على ان لا يكون عليه ولا ولا عقل ولا ميراث **قوله** اذا ولدت الشاة الخ هذه هي الوصيلة

وهي فعيلة بمعنى فاعلة لما سيأتي واختلف فيها هل هي من جنس الغنم
او الابل فقال الفرا هي الشاة تنتج سبعة ابطن عناقين عناقين فاذا ولدت
في اخرها عناقا وجديا قيل وصلت اخاها فجرت مجرى السائبة وقال الزجاج
هي الشاة اذا ولدت ذكرا كان لالهتهم واذا ولدت انثى كانت لهم وعن ابن عباس
رضي الله عنهما الشاة تنتج سبعة ابطن فان كان السابع انثى لم ينتفع
النسا منها بشي الا ان تموت فيا كلها الرجال والنسا وكذا ان كان ذكرا وان
كان ذكرا وانثى قالوا وصلت اخاها فتترك معه ولا ينتفع بها الا الرجال
دون النسا فاذا ماتت اشتركوا فيها وقال ابن قتيبة رحمه الله ان
كان السابع ذكرا ذبح واكلوا منه دون النسا وقالوا خالصة لذكورنا محرمة
على ازواجنا وان كان انثى تركت في الغنم وان كان ذكرا وانثى فكقول
ابن عباس رضي الله عنهما وقيل هي الشاة تنتج عشر اناث متواليات
في خمسة ابطن فما ولدت بعده للذكور دون الاناث فاذا ولدت ذكرا
وانثى معا قالوا وصلت اخاها فلم يذبحوها لمكانها وقيل هي الشاة
تنتج خمسة ابطن او ثلاثة فان كان جديا ذبحوه وان كانت انثى ابقوها وان كان
ذكرا وانثى قالوا وصلت اخاها هذا اعتمد من خصها بالغنم ومن قال انها
من الابل قال هي الناقة تبكر فتلد انثى ثم تثنى بولادة انثى اخرى ليس
بينهما ذكر **قوله** واذ نتجت الخ هذا معنى الحامي واختلف فيه ايضا
فقيل هو الفحل يولد لولده فيقولون قد حمى ظهره فيحملونه كذلك وعن الطالع
يهمل ولا يطرد عن ما ومرعى وقيل هو الفحل يولد من ظهره عشرة
ابطن فيقولون حمي ظهره ويهملونه كذلك وعن الشافعي رضي الله عنه
انه الفحل يضرب في مال صاحبه عشر سنين وقيل هو الفحل ينتج سبع
اناث متواليات فيحمي ظهره وقد عرفت ان منشا الاختلاف مذاهب العرب
فيها **قوله** ومعنى ما جعل ما شرع وما وضع الخ كونه بمعنى ما شرع ذكره
الزمخشري والراغب وابن عطية انها هنا ليست بمعنى خلق والاصير وقيل
ان احدا من اهل اللغة لم يذكر من معانيها شرع وجعلها هنا للتصيير
والمفعول الثاني محذوف اي جعل البحيرة مشروعة وليس لما قال
فان الراغب رحمه الله نقله عن اهل اللغة كما علمت وهو ثقة **قوله**
وفيه ان منهم من يعرف الخ لانه قال اكثرهم وهو ظاهر وقوله
او الامر بالمد اي يعرفون ان الله هو الامر المحلل والمحرم ولكنهم يقلدون
ويحتج نفسه تنا مل **قوله** الواو للحال والهمزة الخ قال انها لسبقا
وجواب لو محذوف اي او لو كانوا يعلمون يتبعونهم وذهب الراغب
الى ان الواو للعطف هنا والهمزة للتعجب من جهلهم اي يكفيهم ذلك
وان كان اباوهم لا يعلمون فيفعلون ما يقتضيه علمهم ولا يهتدون

لمن

سعد

لمن لا علم فيل جعلوا الواو في مثله للحال وليس ما دخلته الواو لها لا
من جهة المعنى بل ما دخلته او اي ولو كان الحال ان اباهم لا يعلمون وفيه
نظر ومن الغريب ان بعض المفسرين سمى هذه الهمزة همزة التوقف
وهي تسمية غريبة لما في الدر المصون وفي كون الجملة الاستفهامية الاثباتية
حالا اشكال يحتاج الى نظر دقيق وقوله فلا ينبغي التقليد اي التقليد من غير
ان يعلم ان من قلده حجة صحيحة على ما قلده فيه حتى قالوا ان للمقلد دليلا
اجماليا وهو دليل من قلده واول من فعل هذا عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف
قوله اي احفظوها والزموها الخ يعني اسم فعل امر نقل اليه ذلك جميع
الجار والمجرور لا الجار وحده لما قيل وهو متعد وقد يكون لازما بمعنى تمسك
لما في قوله صلى الله عليه وسلم عليك بذات الدين وعلى قراءة الرفع فهو مبتدا
او خبر اي لازمة عليكم انفسكم او حفظ انفسكم لازم عليكم بتقدير مضاف للمبتدا
وهي قراءة شاذة كنافع وكون اسما الافعال موضوعة للالفاظ والمعاني
محقق في النحو وقول المصنف رحمه الله اسما لا الزموا ظاهر في الاول **قوله**
لا يضركم الضلال ان كنتم مهتدين ومن الاهتدا الخ اي ضلال غيركم لا يضركم
اذا كنتم على الهداية ولما توهم من ظاهر الاية الرخصة في ترك الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر والاذن في ذلك في الامر به اشاروا الى الجواب
عنه بوجوه الاول انه للمنع عن هلاك النفس حسرة واسفا على ما فيه الكفرة
والفسقة من الضلال والثاني انه تسلية لمن يامر وينهى ولا يقبل منه عند
غلبة الفسق وبعد عهد الوحي والثالث انه للرخصة في تركهما اذا كان فيهما
مفسدة فوقهما والرابع انه للامر بالثبات على الايمان من غير مبالاة بنسبة
الابا الى السفه حيث كانوا على الكفر والضلال وابناوهم على الايمان والهدى
والخامس ان الاهتدا لا يتم الا بالامر بالمعروف والنهي المذكور لان تركه مع
القدرة عليه ضلال وجميع الوجوه توخذ من كلام المصنف رحمه الله فالاول
من قوله لما كان المومنون يتحسرون الخ والثاني يوخذ من قوله حسب
طاقته لانه يشير الى ان ما لا يطاق معفو عنه ومن عدم الطاقة كثرة الفسقة
وكذا الثالث والرابع من قوله وقيل كان الرجل الخ والخامس وهو مما زاد على
الكشاف من قوله ومن الاهتدا الخ فلم يترك شيا من الكشاف لما قيل وقوله
من راى منكم الحديث الخ اخرجه مسلم عن ابي سعيد رضي الله عنه **قوله**
ولا يضركم يحتمل الرفع الخ على انه مستانف الخ اي هو انما مرفوع مستانف لا تعلق
له بالامر او هو جواب للامر والمعنى ان لزمتم انفسكم لا يضركم والضمة
على الاول رفع وعلى هذا حركة لالتقا الساكنين بالضم اتباعا لما قبله
ولذا على تقدير كونه نهيا وليس المراد في النهي نهي من ضل عن الضرر
بل المعنى نهي المخاطبين عما يودي الى الضرر من جهة من ضل كناية على

على طريقة قوله لا اريبك هاهنا وقراءة الفتح للتحريك بالفتح تخفيفا لالتقاء الساكنين وضاره بضيره ويضوره بمعنى ضره وذامه **قوله** وتنبيه على ان احد الخ لانه يدل على ان ابنا كل شخص بعمله دون عمل غيره والمقصود من الابنا المواخذة به **قوله** اي فيما امرتم شهادة بينكم اعلم انهم قالوا ليس في القرآن آية اعظم اشكالا احكاما واعرابا وتفسيرا من هذه الآية والتي بعدها حتى صنفوا فيها تصانيف مفردة قالوا ومع ذلك لم يخرج احد من عهدتها والشهادة لها معان منها الاحضار كقوله واستشهدوا شهيدين من رجالكم ومنها القضا نحو شهد الله اي قضى ومنها الاقرار ومنها حكم ومنها حلف ومنها علم ومنها وصى كما في هذه الآية وفيها قراءات متعددة فقرأها الجمهور برفع شهادة على انها مبتدأ واثنان خبرها وجعلوها على حذف مضاف من الاول اي ذو اشهادة بينكم اثنان من الناس او شهادة بينكم شهادة اثنين ليتصادق المبتدأ والخبر ومنهم من جعل الشهادة بمعنى الشهود كرجل عدل او الخبر محذوف واثنان مرفوع بالمصدر الذي هو شهادة والتقدير فيما فرض عليكم ان يشهد اثنان وهو قول الزجاج وتبعه الزمخشري واذا ظرف لشهادة اي ليشهد وقت حضور الموت اي سبابه حين الوصية او منصوب بحضر او شهادة مبتدأ خبره اذا حضر اي وقوع الشهادة في وقت حضور الموت حين الوصية على الوجوه السابقة ولا يجوز فيه ان يكون ظرفا للشهادة لئلا يخبر عن الموصول قبل تمام صلته كما مر او خبره حين الوصية واذا منصوب بالشهادة ولا يجوز نصبه بالوصية وان كان المعنى عليه لان معمول المصدر لا يتقدم عليه على الصحيح وايضا يلزم تقديم معمول المضاف اليه على المضاف وهو لا يجوز في غير كقوله

على الشانئ لعبدي غير مكفور

لانها بمنزلة لا واثنان على هذين الوجهين الاخيرين اما فاعل يشهد مقدرا وخبر الشاهدان مقدرا او شهادة مبتدأ واثنان فاعله سد مسد الخبر وهو مذهب الفرّاء الا انه جعل المصدر بمعنى الامر اي ليشهد فجعله من نيابة المصدر عن فعل الطلب وهو ضعيف عند غيره لان الاكتفا بالفاعل مخصوص بالوصف المعتمد واذا او حين عليه منصوبان على الظرفية كما مر فهذه خمسة اوجه واما قراءة من نصبها فذهب ابن جني الى انها منصوبة بفعل مضمر اثنان فاعله اي ليقم شهادة بينهم اثنان وتبعه الزمخشري وارد عليه ان حذف الفعل وابقاء فاعله لم يجوزه النحاة الا اذا تقدم ما هو من جنسه لفظه كقوله ليبك يزيد ضارع لخصومة او وقع في الجواب وهذا ليس كذلك وما ذكره من الاشتراط غير مسلم بل هو شرط للاكثرية او الشهادة مصدر ناب مناب فعله

وتقدير

وتقدير ليشهد امر دون اشهد برفعه الظاهر او يقدر اشهد خبرا وبينكم في قراءة من نون شهادة منصوب على الظرفية ومن جره اتسع فيه لانه متصرف ولذا قرئ بقطع بينكم بالرفع وقال الماتريدي والرازي ان الاصل ما بينكم وهو كناية عن التنازع والتخاصم وحذف ما جائز كقوله واذا رأيت ثم اي ما ثم ورد عليه ان ما الموصولة لا يجوز حذفها ومنهم من جوزه والمبسوط القول فيه لانه من المهمات **قوله** المصنف رحمه الله اي فيما امرتم اشارة الى ان شهادة مبتدأ خبره هذا المقدر وهو احد الوجوه السابقة وجعل المراد من الشهادة الاشهاد في الوصية لانها اللازمة لمن حضره الموت لا الشهادة نفسها لانها على من اشهده **وقوله** وقرئ شهادة الخ اي على انها مفعول **لـ**يقم بلام الامر من اقامها اذا اداها على وجهها وبينكم منصوب على الظرفية واول حضور الموت لمشارفته لانه لا وصية اذا حضر بالفعل والماضي قبل ذلك واذا متعلقة بالشهادة وهو احد الوجوه فيها وحين بدل منه **وقوله** مما ينبغي غير قول الزمخشري دليل على وجوبه لانهم قالوا المراد بالوجوب الندب المؤكد طلبه التشبيه بالواجب وفي تقديره ليقم ما مر من حذف الفعل وابقا فاعله فتذكره فقد عليه **قوله** اثنان فاعل شهادة ويجوز ان يكون خبرها على حذف المضاف قيل عليه انه صرح بان الشهادة بمعنى الاشهاد الذي هو فعل الموصي المحتضر فلا يصح ان يكون اثنان فاعلا لها بل لا بد ان يكون مفعولا منصوبا والزمخشري لم يجعل الشهادة بمعنى الاشهاد بل جعلها على معناها المتبادر منها واثنان فاعل اي فيما فرض عليكم ان يشهد اثنان فلا يرد شي **قلت** اضافتها الى الظرف ناطقة بان الشهادة واقعة بينهم والمحتضر منهم وكذا تعلقها بحين الوصية بها فالمعنى شهادتهما بما اوصى به بحضورهما وهي تستلزم الاشهاد واليه مال المعنى كما اذا قلت شهدا لزيد ان بما اسمعهما عمرو من كلامه وبهذا الاعتبار كان مأمورا لان الخبر بمعنى الطلب والوصية المشهود عليها وهي فعله ونظيره وان لم يكن مما نحن فيه فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى كان المعلل به التذكير والمعنى ان تذكر احداهما الاخرى فاضلت لما اشتبه على كثير في كتب التفسير والعربية فليست الشهادة بمعنى الاشهاد مجازا حتى يرد ما ذكره المعترض وتبعه كثير منهم ولذا قال المراد ولم يقل ومعناها او هي مجاز عنه ونحو ذلك وقد اشار الى ذلك الزمخشري حيث **قال** بعد قوله في تفسير شهادة بينكم فيما فرض عليكم ان يشهد اثنان يعني فاستشهدوا فلا فرق بين كلاميهما كما توهمه المعترض واما ما قيل ان الشهادة بمعنى الاشهاد الذي هو مصدر المجهول واثنان قائم

ابو حيان

كازروني

مقام فاعله والنايب عن الفاعل يطلق عليه فاعل كثيرا عندهم مع كون الكلام
مشا دعلى خلافه يقتضي الاثنان لمصدر الفعل المجهول وبنايب فاعل وهو
اسم ظاهر مرفوع وهذا وان جوزه البصريون كما في شرح التسهيل للمرادي
في باب المصدر فقد منعه الكوفيون وقالوا انه هو الصحيح لان حذف فاعل
المصدر سايغ شايع فلا يحتاج الى ما يسد مسد فاعله كفاعل الفعل المصرح
وحذف المضاف اما من المبتدا او الخبر كما مر ووقع في النسخ هنا اختلاف
ففي نسخة الاشهاد في الوصية وفي اخرى بالوصية وفي اخرى او الوصية فيكون
المراد بالشهادة الوصية وسياتي ما يتعلق به والاخيرة ليست معتمدة ولا تناسب
الكلام فتامل **قوله** من اقاربكم او من المسلمين وهما صفتان الخ التفسيران
مبنيان على ما سياتي **قوله** ومن فسر الغير باهل الذمة بناء على ان منكم
معناه من المسلمين وفي كونه منسوخا واجماعا نظر اما الاول فلانه قد سبق
من المصنف رحمه الله في اية الوضوء ان القول بالنسخ في هذه السورة ضعيف
لقوله صلى الله عليه وسلم المايدة اخر القران نزولا فاحلوا احلالها وحرموا
حرامها واما الثاني فلان ابن حنبل رضي الله عنه اجاز شهادة الكافر على
المسلم في الوصية وابو حنيفة رحمه الله اجازها في بعض الصور المذكورة في الفقه
فتامل **قوله** اي سافرتم فيها لان ضربتم في الارض معناه سافر كما بين في كتب
اللغة **قوله** اي قاربتم الاجل اشارة الى انه من مجاز المشارفة لان
الوصية قبل اصابته **قوله** تحبسونهما الخ وقد يكون لازما ومتعديا قال
الراغب يقال وقفت القوم اقفهم وقفاه وقفوا هم وقوفا وتصبرونهما
من الصبر بالصاد المهملة بمعنى الحبس قال في النهاية في الحديث من حلف
على يمين صبرا اي الزم بها وحبس عليها وكانت لازمة له من جهة الحكم
قوله صفة للاخران الخ على الوصية جملة الشرط معترضة فلا يضر الفصل
بها واختلف في الشرط هل هو قيد في اصل الشهادة او قيد في اخران من غيركم
فقط بمعنى انه لا يجوز العدول في الشهادة على الوصية الى اهل الذمة الا بشرط
الضرب في الارض وهو في السفر فان قيل هو شرط في اصل الشهادة
فتقدير الجواب ان ضربتم في الارض فليشهد اثنان منكم او من غيركم
وان كان شرطا في العدول الى اخرين من غير الملة فالتقدير فاشهدوا واخرين
من غيركم فالتقدير فاستشهدوا اخرين او فالمشهد ان اخران من غيركم
فقد ظهر ان الدال على جواب الشرط اما مجموع قوله اثنان ذوا عدل
الخ واما اخران من غيركم فقط وجملة اصابتكم معطوفة على الشرط
والى الثاني ذهب المصنف لظهوره **قوله** صلاة العصر الخ فالتعريف
للعهد او للجنس وتصادم ملايكة الليل الخ لانه يوكل بالمومن يحفظه
ويكتب اعماله في النهار واخرون في الليل وملايكة النهار يصعدون

بعد العصر وملايكة الليل تهبط بعده ايضا فيتلاقون حينئذ فالتصادم
مجاز عن التلاقي وهذا ورد مصرحا به في الحديث واجتماع طايفتي الملايكة
فيه تكثير للشهود منهم على صدقه وكذبه فيكون اتقى من غيره واخوف
قوله اي ارتاب الوارث منكم الخ قدر المضاف اي ارتاب وارثكم لان الخطاب
للموصين والمرتاب الموصى له وجعله وارثا لانه الاغلب والمذكور في سبب
النزول والا فقد يكون الموصى له غير الوارث ولو قدر الموصي كان اسلم وليس
المراد بالوصية هنا الوصية التي لا تكون للوارث وهو ظاهر وقيل نزل ارتياب
الموصى له منزلة ارتياب الموصي **قوله** وان ارتبتم اعتراض الخ في الكشاف
ان ارتبتم اعتراض بين القسم والمقسم عليه فالشرط مع جوابه المحذوف معترض لا الشرط وحده
فيل قد رجواب الشرط ليكون الاعتراض هو الجملة الشرطية ولو كان
هو الشرط فقط لكان الجزاء مضمون القسم فلم يحسن توسيطه بين القسم
والجواب بل التقدير عليه او التاخير والمصنف رحمه الله لا بد له من ذلك
ايضا لانه لا يخلو ان يكون للشرط جواب اولا وان لم يكن له جواب تكون
ان وصلية وهي مع ان الواو لازمة لها ليس المعنى عليها ولو قدر فاما
مقدما او موخرا وكلاهما ينافيان الاعتراض الا ان يريد انها مستغنية عن
الجواب لسد ما تقدمه مسده وفي **قوله** اختصاص القسم بالجواب وقوله
بعد ذلك وجوابه ايضا محذوف ما يشعر بموافقة الكشاف فتامل فانه قيل
انه راي اعتراض الشرط ومنع عدم حسن التوسط المذكور وهم من قلة
التدبر وليس هذا من تداخل القسم والشرط المعهود لانه اذا اتحد
جوابهما وهنا ليس كذلك **وقوله** لا يحلفون بالله كاذبا اي حلفا
كاذبا فلا ركاكة فيه ثم انهم قالوا الاشتري لا يصلح جوابا للشرط
ولا دليلا له ولا مانع منه الا انه في معنى ان ارتبتم فلا ينبغي ذلك لانا لسنا
ممن يشتري ذلك بثمن قليل وجوز في الضمير ان يرجع للقسم وللشهادة
لانها قول **قوله** او لله قالوا والتقدير لنقسم بالله واشار بقوله يستبدل الى
ان تشتري بمعنى تستبدل لا يصح نصبه ثمنا وقيل تقديره ذا ثمن والاول
اولى **قوله** ولو كان المقسم له قريبا الخ اشار الى تقدير الجواب والى انها
ليست وصلية لان المعنى ليس على ذلك وهو ظاهر **وقوله** الشهادة التي
امرنا باقامتها اشارة الى ان الاضافة والاختصاص فيما بالله لانه امر بها
او لانها لادنى ملابسة **قوله** وروي عن الشعبي انه وقف على شهادة اي بالها
ثم ابتدا الله بالمد والجر وليس هذا من حذف حرف الجر وابقاء عمله شذوذا
لانه اذا كان بغير عوض وفي الجلالة الكريمة تعويض همزة الاستفهام
عن واو القسم وحينئذ اما ان تمد للفصل بين الهمزتين فيقال ءالله او
تسهل الثانية ويقال ايضا ها الله وهل الجر بحرف القسم او بالعوض

سعد

عصام

ثولان واذا قيل بدون مد كما رواه سيبويه ايضا فهل حذف من غير عوض
فتكون علي خلاف القياس او الهمزة المذكورة او الهمزة المذكورة همزة
الاستفهام وهي همزة قطع عوضت عن حرفه ولكنها لم تداخلنا را لثاني
في الدر المصون وهو اولي من دعوي الشذوذ وضمير بغيره في كلام المصنف
رحمه الله اذا كان للتعويض نحو القول الاول وهو الظاهر وان كان للمد احتمل الثاني
وقوله ان كتمنا تفسير لا في لا نقدير وقراءة لملاثمين بينها المص رحمه
الله وسياتي تخفيفها في عاد الاولي **قوله** فان عثر فان اطلع لما كان
كل عاثر ينظر الي موضع عثاره فيعرفه نقله ورد العثور بمعني الاطلاع
والعرفان نقله وقال العزيزي عثرت اذا اطلعت علي ما كان خفيا وهو
مجاز بحسب الاصل وقال الليث ان مصدر هذا العثور ومصدر العثار
العثرة وقال الراغب مصدرهما واحد وما قاله الراغب هو الظاهر لان
اختلاف المصدر ربما في المجاز فتامل **قوله** اي فعلا ما اوجب اثما الخ
فعلا بقضيا لتثنية وقوله فاخران في ضمير اعرابه وجوه قيل انه خبر مبتدا
محذوف اي فالشاهدان اخران والفاء جزائية وجملة يقومان صفة
اخران وهو مرفوع بفعل مقدر اي فليشهد اخران ومثلها فيه او هو خبر
مقدم موصوف والاوليان مبتدا موخر وهو مبتدا خبره من الذين او
هو مبتدا وخبره يقومان وهو ظاهر كلام المصنف رحمه الله والزمخشري
ولا يضر تنكيره وفيه اعاريب اخر هذه احسنها ومعني لولهما شاهدين
سياتي في بيان معني الاية **قوله** من الذين حق عليهم الخ بتشير
الي ان استحقاق الاثم عليهم كناية عن هذا المعني وذلك لان معني استحق
الشي لاق به ان ينسب اليه فالجاني للاثم المرتكب له يليق ان ينسب اليه
الاثم فاستحق الاثم بمعني ارتكبه وجناه فالذين استحق عليهم الاثم
اي جني عليهم وارتكب الذنب بالقياس اليهم ففيه تضمين وضميرا ستحق
عايد الي الاثم او الايصا او الوصية او هو مسند للجار والمجرور وانما استحق
الاثم لان اخذ ما يحصل باخذه اثم يسمي اثما كما يسمي ما يوخذ بغير حق
مظلمة ولذلك يسمي الماخوذ باسم المصدر وعلي منزلتها في استحق علي
زيد مال بالشهادة اي وجب او بمعني في او من اي استحق فيهم او منهم
قيل والحق انه مسند للاثم مشاكلة والتضمين لقوله ومعناه من الذين جني
عليهم وذلك لا ينافي قوله فان عثر علي قوله انا اذا لمن الاثمين لان المعني
انا كنا كتمنا الحق كنا من الجانيين ثم ان اطلع علي انهما خانا وجنيا علي
المشهود واستحقا اثما بذلك فاخران يقومان مقامهما بالشهادة فكني
عن قوله خانا وجنيا بقوله استحقا اثما ليشاكل الكلام السابق وهو
انا اذا لمن الاثمين لان المعني انا كتمنا ولذا قال واستوجبا ان يقال

ايضا لمن الاثمين ثم عبر عن المشهود عليهم بقوله استحق عليهم الاثم
ليشاكل التعبير عن الجانبين بانهما استحقا الاثم وفيه تامل وقوله هو اي
الفاعل والاوليان افعل تفضيل ولذا فسره بالاحقان وفي الكشاف
معناه من الورثة الذين استحق عليهم الاوليان من بينهم بالشهادة
ان يجردوهما للقيام بالشهادة ويظهروا بها كذب الكاذبين **قوله**
وهو خبر محذوف الخ اي علي قراءة الجمهور لان الكلام فيها والقراءة الاخري
وقعت فيما بين الكلام عليهما وتفصيل هذا لانه من اهم المهمات ومن تعلق
هذه الاية انه قري استحق مجهولا ومعلوما في السبعة والاولين جمع اول
جمع مذكر سالم وقرا الحسن الاولان تثنية اول وابن سيرين الاولين بيائين
تثنية اولي منصوبا وقري الاولين بسكون الواو وفتح اللام جمع اولي
كالاعلين فقراءة الجمهور رفع الاوليان علي انه مبتدا خبره اخران اي الاوليان
بامر الميت اخران كما مر او خبر مبتدا مقدر اي هما الاوليان كانه قيل من
الاخران فقيل هم الاوليان او هو بدل من اخران او عطف بيان وهذا
يلزمه عدم اتفاق البيان والمبين في التعريف والتنكير مع انهم شرطوه
فيه حتي من جوز تنكيره لكن بعضهم لم يشترطه وقد نص عليه الزمخشري
في ال عمران او هو بدل من فاعل يقومان او صفة اخران لكن فيه وصف النكرة
بالمعرفة والاخفش اجازه هنا لانه بالوصف قرب من المعرفة وقال ابو حيان
انه هدم للقاعدة المؤسسة لكن المتقدمين ارتكبوه في مواضع كما في مررت
بالرجل خير منك في احد الاوجه قال في الدر المصون وهذا عكس ولقد
مر علي اللئيم يسبني فانه يا ولوا فيه المعرفة بالنكرة وهذا اول فيه النكرة
بالمعرفة اذ جعلت في حكمها للوصف ويمكن ان يكون منه بان تجعل الاولين
لعدم تعيينهما كالنكرة او هو نائب فاعل استحق لكن علي هذا لا بد له من تاويل
اما بتقدير مضاف اي اثم الاوليين وقدره الزمخشري انتداب الاوليين
منهم للشهادة لاطلاعهم علي حقيقة الحال وهذا اعراب ابي علي الفارسي
رحمه الله وتقدير الزمخشري اولي من تقدير الاثم لانه لا يصح الا بتاويل
بعيد وعلي غير هذا امر فرعه ضمير يعود علي ما تقدم لفظا او سياقا
وهو الاثم او الايصا او الوصية لتناولها بما ذكر او المال وابي علي فيعليهما
اوجه فقيل هي علي اصلها كما مر او بمعني من او في واما قراءة حفص بالبناء
للفاعل فالاوليان فاعله ومفعوله محذوف قدره بعضهم وصيتهما وقدره
الزمخشري ان يجردوهما للقيام بالشهادة ليظهروا بهما كذب الكاذبين
وقدره ابن عطية ما لهم وتركتهم وقراءة الاولين جمع اول المقابل للاخر
فهو مجرور صفة الذين او بدل منه او من ضمير عليهم او منصوب
علي المدح ومعني الاولية التقدم علي الاجانب في الشهادة لكونهم

احق بها واعرف لما مر وقيل المعم اولين في الذكر لدخولهم في يا ايها الذين
امنوا وقرا الحسن الاولان بالرفع على ما وجهناه به والاوليين مثنى نصبه
على المدح وامافراة الاولين كالاعلين فشاذة لم تقرا احد وهو جمع اولي
واعرابه كالاوليين والاوليين وقد مر الوجوه فيها وقوله وقرا حمزة الاولين
جمع اول مجرور وقوله وقرئ الاولين يعني تثنية اول وبقية كلامه ظاهرة
وقوله بدل منها تبع فيه الزمخشري وقال النحرير الضمير راجع الى
لفظ اخران فجعله ان يكون مفردا لان لفظ المثنى كاخرين لفظ واحد وقوله
اوخبر اخران فيه الاخبار عن النكرة بالمعرفة وهو مما اتفق على منعه في مثله
وقوله او من الضمير في يقومان وكون المبدل منه في حكم الطرح ليس من
كل الوجوه حتى يلزم خلو الصفة عن الضمير على انه لو طرح وقام هذا مقامه
كان من وضع الظاهر موضع المضمر فيكون رابطا واعلم ان استحق هنا فسر
بطلب الحق وبحق وغلب **قوله** فيقسمان الخ معطوف على يقومان والسببية
فيها ظاهرة ولشهادتنا جواب القسم وفسرحق باصدق والاعتداء
بتجاوز الحق والظلم بارتكاب الباطل بتنزيله منزلة اللازم او تقدير
مفعول اي الشهم وقيل الفرق بينهما بالعموم والخصوص **قوله** ومعنى
الاثنين ان المحتضر اذا اراد الوصية الخ اعلم انهم اختلفوا في معنى الشهادة
في هذه الاية فقال قوم هي الشهادة على الوصية في السفر واجازوا شهادة
الذمي على المسلم في هذه الصورة وبه حكم بعض الصحابة رضي الله عنهم
واليه ذهب ابن حنبل والاية ليست بمنسوخة عندهم لحديث المائدة وقال
اخرون الشهادة هنا بمعنى الحضور من شهدته كذا اشهده او شهادة اذا احضره
وقيل هي ايمان الوصي اذا ارتاب الورثة فلا نسخ عليهما ايضا والاخير
قول مجاهد وبعض الصحابة واليمين قد تسمى شهادة وبها فسر قوله تعالى
فشهادة احدهم اربع شهادات بالله لكنه بعيد لان الشهادة اذا اطلقت
فهي المتعارفة وقوله ولا نكتموا الشهادة صريح فيه فان الايمان لا تكتم
وتاويل من غيركم بغير اقربائكم قال الجصاص لا وجه له لان الخطاب توجه
اولا الى اهل الايمان فالمغايرة تقتضي فيه ولم يجر للقرابة ذكر وبدل عليه
الحديث الاتي في سبب النزول ثم ان الشهادة اذا احملت على الوصية هل
تعم كل وصية او تخص بما وقع في الحديث اختلف فيه وهل هي منسوخة او باقي
حكمها فقيل نسخت بقوله واستشهدوا شهيدين من رجالكم فانه اخرما نزل
وقيل ان في هذه السورة ثماني عشر فريضة لم ينسخ منها شيء واعلم ان
الشهادة كيف تتصور هاهنا وشهادتهما اما على الميت ولا وجه لها بعد موته
وانتقال الحق الى الورثة وحضورهم او على الوارث الخاصم فكيف تستعد
الخصم على حقه فهذا يقتضي بالضرورة تاويل الشهادة فالظاهر ان

في قوله شهادة بينكم على الحضور والاحضار اي اذا احضر الموت المسافر
فليحضر من يوصي اليه بما يصل له ماله لوارثه مسلما فان لم يجد فكافرين والاحتياط
ان يكونا اثنين فاذا جاءا بما عند هما وحصل ريبة في كتم بعضه فليحلفا
لانهما سودعان مصدقان بيمينهما فان وجد ما خانا فيه وادعيا انهما
تملكاه منه بشرا ونحوه ولا بينة لهما على ذلك يحلف المدعى عليه على عدم
العلم بما ادعياه وانه ملك لورثتهما لا نعلم انتقاله عن ملكه والشهادة
الثانية بمعنى العلم المشاهد او ما هو بمنزلته لان الشهادة المقابلة
فالنجوز بها عن العلم صحيح قريب والشهادة الثالثة اما بهذا المعنى
او بمعنى اليمين لما مر فلا نسخ في هذه الاية على هذا ولا اشكال وهذا
ولله الحمد مما افاضه الله علي ببركة كلامه وما ذكر كله تكلف لم يتصف
من الكدر لذوق ذايق وسبب النزول ونقل الرسول مبين لما ذكرنا
عود على بدء قوله المصنف من ذوي نسبه او دينه اشارة الى الوجهين
السابقين وقوله يوصي اشارة الى حمل الشهادة على الوصية والتغليظ
بالزمان والمكان مذهب الشافعي وهو عندنا لا يلزم بل يجوز للحاكم
فعله وقوله فانه لا يحلف الشاهد هو المشهور وقيل انه ان لم يجد من يزكيه
يجوز تحليفه احتياطا لما وقع في بعض كتب الفتاوى الحنفية وقوله
ورد اليمين هو مذهب الشافعي ايضا وعندنا لا ترد اليمين وليس
في الاية دليل عليه لما ذكرنا وقوله او لتغير الدعوى اي انتقالها
بان المدعى عليه صار مدعيا للملك والوارث مدعى عليه فلهذا
لزمته اليمين لا للرد لما مر وهو الصحيح وقوله اذ روي الخ استدلال بسبب
النزول على ما ذكره اولا وهو الصحيح **قوله** روي ان تميما الخ اخرجه
البخاري وابو داود والترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما بسند
صحيح عن تميم الداري في هذه الاية قال بري الناس منها غيري
وغير عدي بن بدا وكانا نصرانيين يختلفان الى الشام قبل الاسلام
فاتيا الشام لتجارتهما وقدم عليهم مولى لبني سهم يقال له بديل ابن ابي
مريم بتجارة ومعه جام من فضة يريد به الملك وهو عظم تجارته
فمرض فاوصى اليهما وامرهما ان يبلغا ما ترك لورثته قال تميم فلما
مات اخذنا ذلك الجام فبعناه بالف درهم ثم اقتسمناه انا وعدي
ابن بدا فلما قدمنا الى اهله دفعنا اليهم ما كان معنا ففقدوا الجام
فسالونا عنه فقلنا ما ترك غير هذا وما دفع الينا غيره قال تميم فلما
اسلمت بعد قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم تاثمت من ذلك فاتيت
اهله فاخبرتهم الخبر واديت اليهم خمسمائة درهم واخبرتهم ان عند
صاحبي مثلها فاتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالهم البينة

فلم يجدوا فامرهم ان يستحلفوه بما يعظم به على اهل دينه فحلف فانزل الله
تعالى يا ايها الذين امنوا الاية فقام عمرو بن العاص ورجل اخر فحلفا فنزعت
الخمسمائة درهم من عدي بن بدا كذا قال الترمذي في الجامع ثم قال هذا
حديث غريب وليس اسناده بصحيح وابو النضر الذي روى عنه محمد بن
اسحاق هذا الحديث هو عندي محمد بن السائب الكلبي يكنى ابا النضر
وقد تركه اهل العلم بالحديث وهو صاحب التفسير سمعت محمد بن اسماعيل
يقول محمد بن السائب يكنى ابا النضر ولا نعرف لسالم ابي النضر رواية
عن ابي صالح مولى ام هانئ رضي الله عنها وقد روي عن ابن عباس رضي الله
عنهما شيء من هذا على الاختصار من غير هذا الوجه حدثنا سفيان ابن
وكيع قال حدثنا يحيى بن ادم عن ابن ابي زائدة عن محمد بن ابي القاسم
عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما
شيء من هذا على الاختصار من غير هذا الوجه حدثنا سفيان قال خرج
رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي بن بداء فمات السهمي بارض
ليس بها مسلم فلما قدما بتركته فقدوا جاما من فضة مخوصا بالذهب
فاحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وجد الجام بمكة فقيل اشتريناه
من تميم ومن عدي فقام رجلان من اولياء السهمي فحلفا بالله لشهادتنا
احق من شهادتهما وان الجام لصاحبهم قال وفيهم نزلت الاية وهو حديث
حسن غريب وهو حديث ابن ابي زائدة ومحمد بن القاسم كوفي قيل انه
صالح الحديث انتهى وفي دور البراس لتميم الداري المذكور في هذه القصة
نصراني من اهل دارين قاله مقاتل وقيل هو تميم المعروف الداري منسوب
الى الدار وهو بطن من لخم انتهى وبديل بباء موحدة مضمومة وزاي معجمة
مولى العاص بن وائل صاحب الجام واختلف في ضبطه لما في كتاب
المشتبه وبدا ابتداء موحدة ودال مهملة مشددة ومد كشداد ويقصد
وفي تفسير بن مقاتل مندا بنون قبل الدال وهو غريب وقال ابن حجر
انه اختلف في اسلامه والمشهور انه لم يسلم فقوله هنا وبديل اي بدال
مهملة هو ما في بعض النسخ وفي الاصابة انه بديل وقيل بزيل براء مهملة
بدل الدال وبريرة بن ابي مريم وقيل ابن ابي مارية مولى عمرو
بن العاص والاختلاف في انه مسلم مهاجري انتهى فقول المحشي بريد العرب
براء مفتوحة بعد الباء المضمومة عندي لا يخفى ما فيه وقوله دونه اي كتب
وقوله السهميان اشارة الى ايضا وارثان له لانه من بني سهم وتخصيص
العدد يعني باثنين من الورثة وقوله فاتاهم جعل الاثنين جمعا
تنبيها قوله اي الحكم الذي تقدم او تحليف الخ اي المشار اليه
الحكم السابق تفصيله في هذه القصة او تحليف الشاهدين وقيل

المشار

المشار اليه الحبس بعد الصلاة واد في معنى اقرب والى معذرة قيل ان
المصدرية والوجه بمعنى الذات والحقيقة اي اقرب الى الاتيان بها
على حقيقتها من غير تغيير لها واليه هذا اشار بقوله على نحو ما حملوها
الخ وعلى وجهها حال من الشهادة والتقدير ذلك الحكم الذي ذكرناه
اقرب ان يأتوا بالشهادة على وجهها مما كنتم تفعلونه واقرب الى خوف
الفضيحة فيمتنعوا من ذلك فعلى هذا او يخافوا عطف على ان يأتوا على
حد قوله علفتها تبنا وماء باردا قوله واتقوا الله واسمعوا
ما توصون به الخ توصون مخفف او مشدد واتقوا قيل انه معطوف
على مقدر اي احفظوا احكام الله واتقوا الخ وحملا اسمعوا على القبول
والاجابة لما اوصوا به لانه ابلغ وانسب ولو عمم لصح وقوله فان لم يتقوا
الخ حمله على ما ذكر لانه تذييل لتلك القصة فلا بد لشموله لمن هي فيهم وقوله
فقوله تفريع على تقدير متعلق الهداية طريق الجنة لانها تنفتح في ذلك
اليوم ويحتمل عوده الى ما قبله كله اي الاهتداء الى الحجة او طريق الجنة كابن يوم
يجمع الخ قوله بدل من مفعول واتقوا الخ وهو الله فيكون مفعولا به ايضا
وقيل انه على هذا الابد من تقدير مضاف اي اتقوا عذاب الله لاشتمال
اليوم على العذاب لا على الله لتنزهه عن الزمان والمكان ورد بان بينهما
ملابسة بغير الكلية والبعضية بطريق اشتمال المبدل منه على البدل
لا كاشتمال الظرف على المظروف بل بمعنى انه ينتقل الذهن اليه في الجملة
ويقتضيه بوجه اجمالي مثلا اذا قيل اتقوا الله يتبادر الى الذهن الى انه
من اي مرسى اموره واي يوم من ايام افعاله يجب الاتقاء يوم جمعه
للرسل ام غير ذلك وفيه بحث لانه اشترط فيه ان لا تكون ظرفية وهذا
ظرف زمان لو ابدل منه لا وهم ذلك وفي الدر المصون والاشتمال
لا يوصف به الله وفيه نظر فتامل وعلى نصبه بما ذكر فهو مفعول به
ايضا قوله اي اجابة اجبتم الخ اي ماذا يتعلق بقوله اجبتم على انه
مفعول مطلق له لكونه بمعنى اي اجابة وما ذا كله استفهام وهذا الوجه
ارجح الوجوه ولذا قدمه وتقدير بماذا اجبتم على ان يكون السؤال
عن الجواب لا الاجابة والتقدير باي شيء اجبتم فحذف حرف الجر وانتصب
ضعيف لان حذف حرف الجر وانتصاب مجروره لا يجوز الا في الضرورة
كقوله تمرون الديار ولم تعوجوا كذا التقدير بمجرور اوا المقصود وان
كان واحدا في الحال لكن الاعتبار والتعبير مختلف واما تقدير ماذا اجبتم
به كما قيل على ان مبتدا او الذي خبره واجبتم صلته والعائد محذوف
اي به كما قاله العربي ففيه انه لا يجوز حذف العائد المجرور الا اذا جر
الموصول بمثل ذلك الحرف الجار واتحد متعلقاهما كما تقرر في النحو

انتصاف

سعد

قوله وهذا السوال للتوبيخ لقومهم الخ لما كان علي كل من السوال
والجواب اشكال اما السوال فلانه تعالي علام الغيوب فما معني سواله
اجابوا عنه بانه لقصد التوبيخ للقوم لما يفيد صريح الاستفهام لذلك وتحقيق
كونه مجازا او كناية ومن اي الانواع في شرح المفتاح واما الجواب فلان
الانبيا عليهم الصلاة والسلام قد نفوا العلم عن انفسهم مع علمهم بما
اجيبوا به فيلزم الكذب عليهم فاجابوا عنه بوجوه الاول انه ليس لنفي
العلم بل كناية عن اظهار التشكي والالتجا الي الله بتفويض الامر كله
اليه الثاني انه علي حقيقته لكن علي خصوص في الزمان وهو اول
الامر لذهولهم من الخوف ثم يجيبون في ثاني الحال وبعد رجوع العقل
اليهم وهو في حال شهادتهم علي الامم فلا يكون قولهم لا علم لنا منافيا
لما اثبت الله تعالي لهم من الشهادة علي اممهم الثالث انه اشارة
الي ان علمهم في جنب علم الله بمنزلة العدم مع تفويض الامر اليه تعالي
الرابع انه ليس لنفي العلم بجوابهم عند التبليغ ومدة حياة الانبيا عليهم
الصلاة والسلام بل كان سنهم في عاقبة الامر واخرة الذي به الاعتبار
واعترض علي هذا بانهم يرون اثار سوء الخاتمة فيهم فلا يصح نفي العلم
بحالهم ولما كان منهم بعد الانبيا عليهم الصلاة والسلام لا يقال هذا
انما يدل علي سوء الخاتمة وظهور الشقاوة في العاقبة لا علي حقيقة
الجواب بعد الانبيا عليهم الصلاة والسلام فلعلهم اجابوا اجابة
قبول ثم غلبت عليهم الشقاوة لانا نقول معلوم انه ليس المراد بما ذا اجبتم
نفس الجواب الذي يقولونه او الاجابة التي تحدث منهم بل ما كانوا عليه
في امر الشريعة من الامتثال والانقياد وامتثال الاوامر واجتناب
النواهي او عكس ذلك فان قيل قول عيسي عليه الصلاة والسلام
فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم الخ يدل علي عدم علمه بحالهم بعده
قلت هو اثبات لعقابهم علي الوجه الابلغ واعتذار بانه لم يكن له
المنع بعد التوفي واظهار انه لا ذنب له في ذلك ولا تقصير فلا يدل
علي نفي العلم بحالهم بعده بل علي نفي القدرة علي التغيير فقول المصنف
للتوبيخ دفع لما يرد علي السوال وقوله لا علم لنا بما انت تعلمه دفع لما يرد علي
الجواب بانه ليس المقصود نفي علمهم بما سيلوا عنه بل نفي العلم بجميع ما علمه
تعالي من الظواهر والبواطن واشار بقوله وفيه الخ الي جواب اخر
لما مر وقوله الي جنب علمك اي بالقياس والنسبة اليه ولا يخفي ان هذا
ما له الي ما ذكره اولا فكيف ضعفه ومرضه وما قيل ان ظاهر هذا المعني
لا يناسب جواب السوال المذكور فان حمل علي ان المراد لا علم لنا
الي جنب علمك فيما قاله القوم فهو راجع الي ما ذكره المصنف رحمه الله

لايخفي

لايخفي ما فيه وقوله او لا علم لنا بما احدثوا بعدنا الخ جواب اخر وقد مر ما له
وعليه **قوله** وقري علام بالنصب الخ اذ انتم الكلام عند قوله انك انت
يكون علي طريقة قوله انا ابو النجم وشعري شعري اي انت المعروف بنهاية
الكمال واحاطة العلم حتي ان ما ذكرنا يدل علي ذاتك مغن عن صفاتك
وبه يفيد الحمل ويتم المعني واليه اشار المصنف بقوله اي انك الموصوف الخ
وقوله منصوب علي الاختصاص يعني به النصب علي المدح لا الاختصاص
الذي ذكره النحويون فان له شروطا ليست مستوفاة هنا وترك قول الزمخشري
انه صفة لاسم ان لان الضماير لا توصف علي الصحيح ولذا اولوه بان مراده
بالوصف البدل ومن يطلقه عليه كثيرا وفي كلام كثير لكنا للمصنف مر بنته
بتركه واما قراءة الغيوب بالكسر فانه سمع في كل جمع علي وزن فعول بالضم
كبيوت كسرا وله ليلا يتوالي ضمتان وواو وهو مفصل في كتب النحو **قوله**
وهو علي طريقة نادي اصحاب الجنة الخ يعني كلمة اذ وقال الماضي عبر
بهما عما في المستقبل مجازا لتحققه وهذا البدل لتفسير المبدل منه وايضاح
لان الجواب جواب توبيخ الكفرة الخ رد لا فضول واشار اليه المصنف
رحمه الله بقوله والمعني ان الله يعني اذكر انعامي عليك وعلي والدتك
حين جعلتك نورك لدينه واذ ايدتك تعليلا او توقيتا وبروح القدس
اي التطهير من هذه الوصمة بما اثبتك من المعجزات ففيه مزيد توبيخ لهم
بما نعلوه مع ظهور المعجزات المكذبة لهم **قوله** وقري ايدتك بالمدقال
الزمخشري وزنه افعل وقال ابن عطية فاعل واما ايدتا لتشديد فوزنه
فعل لا غير علي الصحيح ولا يحتاج في ثبوت هذه اللغة الي سماع المضارع نعم
يحتاج اليه في كونه وزنه افعل او فاعل لما قيل لانه الكتفي بمضارع الاخر
ويكفي لثبوته القراءة به ومعناهما واحد وقيل معناه بالمد القوة وبالتشديد
النصر وهما متقاربان لان النصر قوة **قوله** بجبريل عليه الصلاة والسلام
الخ تقدم الكلام عليه في البقرة واطلاقه علي كلامه المذكور وهو ما اتي به
من التوحيد والشريعة علي طريق التشبيه واضافته الي القدس لمعني
التطهير المعنوي اختصاصية وقوله ويويده اي يويد ان المراد بروح
القدس الكلام قوله بكلم بعده لانه كالبيان له **قوله** والمعني تكلمهم
في الطفولية والكهولة الخ اي قوله في المهد كناية عن كونه طفلا صغيرا
وهو ابلغ من التصريح واولي لان الصغير يسمي طفلا الي ان يبلغ الحلم
فلذا عدل عنه وقوله علي سواها اشار قيل الي دفع ان التكلم في الكهولة
معهود من كل احد فما معني ذكره مع التكلم في الطفولية الذي هو من الايات
بان القصد الي عدم تفاوت الكلام في الحالين لا الي ان كلا منهما اية
وقال الامام ان الثاني ايضا معجزة مستقلة لان المراد تكلم الناس

ابو حيان

في الطفولية وفي الكهولة حين ينزل من السما لانه حين رفع لم يكن كهلا
وهذا مبني على تفسير الكهل فان عيسى عليه الصلاة والسلام رفع
ابن ثلاث وثلاثين وقيل ابن اربع وثلاثين ودلالته على التسوية
عقلية لان ذكر تكلم الكهولة ليس لانه اية بل ليجعلهما على حد سوا وهو
ظاهر فما قيل لا دلالة له على التسوية والاولى ان يجعل وكهلا تشبيها
اي يكلمهم كاينا في المهد وكاينا كالكهل في التكلم وحينئذ يتم الاستدلال
به على انه ينزل ليس بشي لان ما ذكره يفيد التسوية ايضا وكون
التشبيه يوخذ من العطف لا وجه له وتقدير الكاف تكلف وفي كلام المص
رحمه الله نظر بعد ما سمعت كلام الامام في وجه الاستدلال به لانه لا يجعله مذكورا
للتسوية بل لاثبات كلامه لهم في الكهولة وهو انما يكون بعد النزول
على ما مر في معناها واما اذا قصد التسوية فلا يقتضي ثبوت الكهولة اذ معناه
تكلمهم طفلا كما تكلمهم لو كنت كهلا **قوله** سبق تفسيره الكلام الخ وسبق
الكلام عليه لكنه كرر باذني هنا اربع مرات وثمة مرتين قالوا لانه هنا
للامتنان وهناك للاخبار فناسب تكراره هنا وان له زيادة تاييد بكونه
ماذونا من الله فيما فعله والجمع في الطاير المراد به انه اسم جمع كباقر لجماعة
البقر وسامر للقوم يسمرون ونحوه والافعال ليس من ابنية الجمع وقد
صرحوا به في النحو وليس المراد انه مفرد اريد به مجازا معنى الجمع ومعنى الاية
علمتك الكتابة من غير معلم والحكمة بحيث غلبت حكما زمانك مع مهارتهم
وزدت عليهم لما تجادل ذا روح ولم يتقادوا لك وانما قال باذني لان تصوير
الحيوان وجعله ذا روح لا يجوز ولا يليق به بغير اذنه **قوله** ما هذا اشارة
الى ان فيه نافية وجعل الاشارة الى عيسى صلى الله عليه وسلم للاخبار
عنه بسحر وانما جعل الاشارة اليه في القراة الاولى وجعله السحر لوصف
الساحر فلا حاجة **قوله** اي امرتهم على السنة رسلي انما فسره بهذا
لان الوحي مخصوص بالانبيا عليهم الصلاة والسلام وهم ليسوا كذلك
فجعل امرهم وحيا لكونه بواسطة الوحي الى رسلهم قال الزجاج الوحي
في كلام العرب ورد بمعنى الامر كقوله

الحمد لله الذي استقلت ۝ باذنه السما واطمانت ۝
اوحى لها القرار فاستقرت ۝

اي امرها ان تقر فاستقرت فما قيل الاظهر ان المراد بالايحا الالهام
الايمان لا وجه له وانما قال برسلي ولم يقل برسولي ليطابق ما بعده لان
المراد بالرسل الذين في زمن عيسى صلى الله عليه وسلم او من تقدمه
لانه يجب الايمان بهم وبما جاوا به ما لم ينسخ وكانه اشارة الى ان
الشريعة لعيسى صلى الله عليه وسلم لما امر فافهم فسقط ما قيل الظاهر

علي

على لسان رسولي بدليل قوله واشهد باننا مسلمون وكون ان مصدرية
او مفسرة ودخولها على الامر مر تحقيقه وقيل مسلمون مخلصون او منقادون
لانهم بهذا المعنى يطلق على من قبلنا وفي العرف يختص بنا وهو معنى
اخر وقوله فيكون تنبيها الخ اي على جعله متعلقا بقالوا والمعية تفهم
من لو لهذا في زمان واحد وهو ظاهر **قوله** لم يكن بعد عن تحقيق واستحكام
معرفة الخ فقد سقط من نسخة اي الى الان اي حين تكلمهم بهذا لم يكن ما قالوه
عن تحقيق منهم ولا عن معرفة بالله وقدرته لانهم لو حققوه وعرفوه لم يقولوا
هل يستطيع وتقدر اذ لا يليق مثله بالمومن بالله وتبع فيه الزمخشري في الجري
على ظاهر الكلام من كون الحواريين شاكين في قدرة الله وفي صدق عيسى
صلى الله عليه وسلم كاذبين في دعوى الايمان والاخلاص وذهب محيي السنة
وغيره الى انهم كانوا مومنين وسوالهم للاطمينان والتثبت كما قال الخليل صلى الله
عليه وسلم ارني كيف تحيي الموتى وهل يستطيع سوال عن الفعل دون القدرة
تعبيرا عن الفعل بلازمه او عن المسبب بسببه ومعنى ان كنتم مومنين ان كنتم
كاملين في الايمان والاخلاص ومعنى نعلم ان قد صدقتنا علم مشاهدة
وعيان بعد ما علمناه علم ايمان وايقان بدليل ان المومنين امروا بالتشبه
بالحواريين واجيب بان الحواريين فرقتان مومنون هم خالصة عيسى
عليه الصلاة والسلام والمامور بالتشبه بهم وكافرون وهم اصحاب
المايدة وسول عيسى صلى الله عليه وسلم لنزول المايدة وانزالها
ليلزمهم الحجة وقال ابن عطية وغيره من المفسرين ان القول بكونهم غير
مومنين خارق للاجماع ولا نعلم خلافا في ايمانهم واولوا الاية واجابوا
عنها بما مر ونحوه وقالوا صفة الحواريين تنافي عدم ايمانهم وهو الحق وادعا
انهم فرقتين يحتاج الى نقل ولك ان تقول ان المص رحمه الله لم يذهب الى
ما ذهب اليه الكشاف وان مراده ان اخلاصهم الذي ادعوه لم يكن محكما محققا
تحقيقا لا تعتريه الاوهام والوساوس الذي لا يضر المومن ولا توقعه في مزلة
الكفر فطلبوا ازالة ذلك طلب من يشك لا انكارهم له واستعظامه عندهم
لا لتشكك منهم ولكن خافوا ان يوقعهم الشيطان به في حبايله وهذا انضرب
منه اخف من نسبة الشك اليهم ومخالفة ظاهر النظم كما يدل عليه ما سياتي وهذا
هو النظر السديد عندي فتامله **قوله** وقيل هذه الاستطاعة على ما تقتضيه
الحكمة والارادة فكانه قيل لو اهل ارادة الله وحكمته تعلقت بذلك اولا لانه
لا يقع شي بدون تعلقهما به قال قوله اتقوا الله ان كنتم مومنين لا يلايمه
لان السوال عن مثله مما هو من علوم الغيب لا قصور فيه وقد عرفت ان الجمهور
اولوه كما مر **قوله** وقيل المعنى هل يطيع ربك الخ يستطيع بمعنى يطيع وتطيع
بمعنى يجيب مجازا لان المجيب مطيع وذكر ابو شامة ان النبي صلى الله عليه

سعد

وسلم عاد ابا طالب في مرض فقال له يا ابن اخي ادع ربك ان يعافيني فقال اللهم اشف عمي فقام كانما نشط من عقال فقال يا ابن اخي ان ربك الذي تعبده ليطيعك فقال يا عم وانت لو اطعته لكان يطيعك اي يجيبك لمقصودك وحسنه في الحديث المشاكلة فقد عرفت ان العرب استعملته بهذا المعنى وفي الانتصاف قيل معنى يستطيع يفعل كما يقول للقادر على القيام هل تستطيع ان تقوم ونقل هذا عن الحسن فعلى هذا يكون ايمانهم سالما عن الشك في القدرة والتعبير عن الفعل بالاستطاعة من التعبير عن السبب بالمسبب اذ هي من اسباب الايجاد على عكس اذا قمتم الى الصلاة وهذا التاويل الحسن يعضدنا ويل ابي حنيفة رحمه الله حيث جعل الطول المانع عن نكاح الامة وجود الحرة في العصمة وعدمه ان لا يملك عصمة الحرة وان كان قادرا على ذلك فيباح لا حنيفة الامة وحمل قوله ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المومنات على معنى ومن لم يملك منكم وحمل النكاح على الوطي فجعل استطاعة الملك بمعنى الملك حتى ان القادر غير المالك عادم الطول عنده فينكح الامة وكنت استبعده حتى وقفت على تفسير الحسن هذا وكانت عايشة رضي الله تعالى عنها تقول الحواريون اعرف بالله من ان يقولوا هل يستطيع ربك فتنزههم عن ان ينسب اليهم مثل هذه المقالة الشنيعة **قوله** وقرا الكسائي تستطيع ربك اي سوال ربك اي تراها بالتاخطا بالعيسى صلى الله عليه وسلم وربك منصوب على المفعولية وبقراءته كانت تقرا عايشة ومعاذ وعلي وابن عباس في جماعة من الصحابة رضي الله عنهم اجمعين وعلى هذه القراءة فالاكثرون فيها مضافا مقدرا وقيل لا حاجة الى تقدير والمعنى هل تستطيع ان ينزل ربك بدعايك وهذا منقول عن الفارسي وفيه نظر وفي قوله هل تسأله لبس اشارة الى ان استطاعة السوال ههنا عبارة عن السوال لما مر تحقيقه **قوله** من غير صارف يا باه فتامل **قوله** والمايدة الخوان اذا كان عليه الطعام من مادا الماء الخوان بضم الخاء وكسرها وفيه لغة اخوان بهمزة مكسورة وهو معرب وقيل انه عربي ماخوذ من تخونه اي تعهده لانه يوكل عليه فينتقص وهو نعت المايدة وهي فاعلة من ماد يميد اذا تحرك او من مادة بمعنى اعطاه فهي اما فاعلة بمعنى مفعولة كعيشة راضية او بجعلها للمتلقي مما عليها كانها بنفسها معطية كنزله للشجرة المثمرة مطعمة وتفسير المايدة بالخوان تفسير بالاعم لانه لا يقال للخوان مايدة الا وعليه طعام والا فخوان كما لا يقال للقدح كاس الا وفيه خمر وفيه نظاير كثيرة ذكرها اهل اللغة **قوله** بكمال القدرة وصحة نبوتي لا فرق بينهما في ابتنايها والفرق في تقدير متعلق الايمان هل

هو

هو القدرة والنبوة او عدم تقديره والمراد صار ذهني في الايمان مطلقا **قوله** تمهيد وعذر وبيان لما دعاهم الى السوال الخ هذا لا ينافي ما سبق من كونهم لم تكن معرفتهم مستحكمة لانهم ليسوا معاندين والاعتذار بين تحلافه فلهم ان يعتذروا عن طلبه بان مرادنا ان نتيقن ويزول وهمنا وعلى التاويلات السابقة لا اشكال فيه فما قيل انه رد لما في الكشاف من كونهم شاكين ويدل عليه قوله لما راي ان لهم غرضا صحيحا الخ لا يرد عليه انه كيف يتمشى ثم تصريحه اولا بما ذكره الكشاف وتقديمه على ساير الاقوال ولهذا اعترض عليه بانه غير مناسب لصدر كلامه ولذا قال بانضمام علم المشاهدة الى علم الاستدلال ليكون عين اليقين ولا بعد في مثله من بعض الحواريين اذ قد يكون منهم من قرب عهده ثم تمحض بذلك خلوصه وكلامه لا يخلو من اغلاق وادماج **وقوله** عليها من الشاهدين مثل قوله وكانوا فيه من الزاهدين **وقوله** اذا استشهدتنا يشعر بانه على صلة الشاهدين لكن فيه تقديم ما في حيز الصلة وحرف الجر وكلاهما ممنوع فلا بد من تعلقه لمحذوف يفسره من الشاهدين ان جوزنا انه تفسير ما لا يعمل للعامل وقد جوز تقدمه بعض النحاة مطلقا وبعضهم في الظرف وجوز ان يكون حالا من اسم كان اي عاكفين عليها على ما مر في قوله تعالى قل ان كانت لكم الدار الاخرة خالصة والوجه الثاني لا شعار رغبته به **وقوله** بكمال اشارة الى انه عندهم دليل لكنه غير تام وهذا ابعد ما اختاروا في تفسير كلامه **قوله** اللهم ربنا الخ قالوا ربنا ندا ثان لا بدل ولا صفة لان لفظ اللهم لا يتبع وفيه خلاف لبعض النحاة ومن السماء اما صفة مايدة او متعلق بالفعل **قوله** اي يكون يوم نزولها عيدا الخ لما كان العيد اسم للزمان في المتعارف لم يصح الاخبار عن المايدة به فقدر ونزولها يوم عيد ليصح الحمل فان قلنا ان معناه السرور لا يحتاج الى التاويل ولكن يكون جعلها نفسها سرورا مبالغة مجازية في الاسناد والعيد الثابت مشتق من العود لعوده في كل عام بالفرح والسرور وكل ما عاد عليك في وقت فهو عيد قال الاعشي

فوالله ما لي من لاعج الحب والهوي ⁂ اذا اعتاد قلبي من اميمة عيدها

وهو واوي لكنهم قالوا في جمعه اعياد وكان القياس اعواد ففعلوا ذلك فرقا بين جمع عيد وعود وقد فصلنا الكلام فيه في شرح درة الغواص وبعضهم من اعرب لنا خبرا وجعل عيدا حالا **قوله** بدل من لنا باعادة العامل الخ ظاهره ان المبدل منه الضمير ولكن اعيد الجار ولان البدل في نية تكرار العامل وهو تحكم لان الظاهر ان الجار والمجرور بدل من الجار والمجرور ثم ان ضمير الغايب يبدل منه واما ضمير الحاضر وهو المتكلم والمخاطب فاجازه بعضهم مطلقا وهو ظاهر كلام المصنف ومنعه

عصام

كازروني

وصفه بقوم وفصل بعضهم فقال ان افاد تاكيدا او احاطة وشمولا فهنا جائز والا امتنع **قوله** وقيل يا كل منها اولنا واخرنا الاكل ما خوذ من المايدة وقوله نريد ان ناكل منها وكونها لا ولهم واخرهم بان يا كلوا منها جميعا من غير نقص ولا تفاوت بين الاول والاخر فيكون كقوله تعالي ولهم رزقهم فيها بكرة وعشية والظاهر علي هذا لنا خبرا اي يكون **قوله** اونافعة لنا اولنا واخرنا والمناسب له لان الظاهر منه عموم كل بني اسرايل بذلك والرابع خلافه فتامل وقراة اولانا واخرانا تانيث الاول والاخر باعتبار الامة والطايفة وهي قراة زيد وابن محيصن والجحدري وهي شاذة ومما قيل من ان المراد الدار الاخرة لا يصح والجملة صفة عيدا **قوله** واردت المايدة الخ لو عمم لكان اولي وعلي هذا فالمراد بالمايدة ما عليها لانها كما تطلق علي الخوان تطلق علي ما عليه **قوله** اي تعذيبا يعني انه اسم مصدر بمعني التعذيب كالمتاع بمعني التمتيع او اسم جعل بمعني المصدر كالنبات بمعني الانبات فيكون مفعولا مطلقا **قوله** ويجوز ان يجعل مفعولا به علي السعة فسر السعة في الدر المصون بجعل اسم الحدث مفعولا به مبالغة فينتصب به من غير تقدير حرف والمنصوب علي التشبيه بالمفعول ثلاثة المصدر والظرف ومعمول الصفة المشبهة وليس هو الحذف والايصال ولذا قال ابو البقاء فيه وجهان النصب علي السعة او الحذف والايصال والاول اقيس لان حذف الجار لا يطرد في غير ان وان عند عدم اللبس وقيل المراد بالسعة الحذف والايصال اي اعذب به بعذاب والعذاب ما يعذب به وربما يوخذ فيه ما بعده **قوله** الضمير للمصدر الخ فيكون عذابا مفعولا مطلقا اذ لو جعل اسما لما يعذب خلاف الظاهر فلا يرجع اليه مع ظهور المصدر ربيه فعلي هذا يكون ضميره لا اعذبه في موضع المفعول المطلق كما في ظننته زيدا قايما ويقوم مقام العايد الي الموصوف فان قوله لا اعذبه صفة عذابا ويجوز ان يجعل من قبيل ضربته ضرب زيد اي عذابا لا اعذب تعذيبا مثله فيكون مع كونه في موضع المفعول المطلق عايدا الي الموصوف **قوله** هذا ماخوذ من كلام ابي البقاء وحاصله ان الصفة لا بد لها من عايد وهذا الضمير اذا كان مفعولا مطلقا يكون عايدا علي المصدر المفهوم من الفعل كما في ظننته زيدا قايما اذ لا مرجع له غيره وحينئذ تخلو الصفة من العايد فاجاب عنه بجوابين الاول انه مصدر واقع بعد النفي فيعم ويشمل العذاب المتقدم ويحصل الربط بالعموم واورد عليه ان الربط بالعموم انما ذكره النحويون في الجملة الواقعة خبرا نحو زيد نعم الرجل فلا يقاس عليه الصفة فان قدر مثل يكون

عصام

سعد

سعبن

الضمير راجعا علي العذاب المتقدم والربط به وقيل الضمير راجعا الي من بتقدير مضافين اي لا اعذب مثل عذابه ولا بد من هذا التقدير ليصح المعني **قوله** من عالمي زمانهم او العالمين مطلقا الخ السفرة بالضم الطعام يوضع للمسافر ثم شاع فيما يوضع فيه والمثلة بالضم المراد بها هنا العقوبة واصلها عقوبة فيها قطع الانف والاطراف للتنكيل وهي المنفي عنها وقال الطيبي المثل العقوبة الغريبة كالمسخ **قوله** وفلوس جمع فلس وهو ما علي جلد السمك من القشر وهو علي طريق التشبيه وليس بمعني الملمع النقض كما قيل والكرات بضم الكاف وتشديد الرا الرايحة الكل تشتغل منها الملايكة واهل الزهد وجبن معروف وهو بضم الجيم والبا وتشديد النون في اللغة الفصحي وفيه لغة اخري تسكين البا وتخفيف النون وهو ضد البخل ولذا قال الشاعر

وقالوا لو اندرع للشجاعة والوغي ... فقلت دعوني اكل الخبز بالجبن

وانما جعلت هذه منها لانها مشبهة والعسل دافع لضرر السمك والقديد اللحم اليابس وقوله احيي بفتح اليا الاولي وسكون الثانية امر اي كوني حية ذات روح وقوله اضطربت اي تحركت بحلول الروح فيها وغبا اي يوما بعد يوم فيكون اشبه وراحب وفا الفي اي في الزوال وفا ماض اي وحد ظل وقوله استعفوا اي اطلبوا العفو وفي نسخة استغفروا وقوله فلم تنزل الصحيح رواية خلافه وهذا مروي عن الحسن **قوله** وعن بعض الصوفية الخ ان قال ان المقصود من الاية هذا فلا وجه له وان اراد انه من البطون القرابية فنعم وتنزيلا لنظم عليه ظاهر **قوله** توبيخ الكفرة وتبكيتهم الخ يعني ان الاستفهام ليس حقيقيا ولكن لا لتوبيخ عيسي صلي الله عليه وسلم بل لتوبيخ المكذبين ولما كان هذا القول وقع من روسايهم في الضلال كان مقررا كالاتخاذ وانما المستفهم عنه صورة ممن صدر ولهذا قدم المسند اليه لان المستفهم عنه يلي الهمزة لا للنكتة علي المشهور عند اهل النحو والمعاني ولام للناس للتبليغ واتخذ بمعني صير يتعدي لاثنين وقد يتعدي لواحد فالهين حال ومن دون اما متعلق به او بالمحذوف صفة الهين وقيل التقديم لتقوية التوبيخ وقوله وامي دون مريم تو بيخ علي توبيخ اي مع انك بشر تلده وتولده فيه هذا وقيل الاستفهام لاستعطافه ليفتضحوا وهذا ليس غير التوبيخ لما ترهم **قوله** ومعني دون اما المغايرة الخ لما كان معني اتخذ فلانا صديقا من دوني انه استبدله لا انه جعله صديقا معه وهم لم يقولوا بذلك بل ثلثوا او لهما بان من اشرك مع الله غيره فقد نفاه معني لانه وحده لا شريك له منزه عن ذلك فاقراره بالله كلا اقرار فيكون من دون الله تجاوزا عن مع الله

سعدي

عصام

او المراد من دون الله التوسط بينهم وبين الله كما تقول اتخذ شفيعا من دون السلطان اي بينك وبينه فيكون الدون اشارة لقصور مرتبتهما عن مرتبته لا لقصرتها لها هو كالشمس وهذا اشد اعتها وهذا في الآية ولذا اضعف ما قيل ان اول من صلى المغرب عيسى صلى الله عليه وسلم بدل التوبيخ المتخذ من شكرا لله حين خاطبه بقوله انت قلت للناس الخ وكان ذلك بعد الغروب فالاولى لنفي الالوهية عن نفسه والثانية لنفيها عن امه والثالثة لاثباتها لله **قوله** اي انزهك تنزيها من ان يكون لك شريك الخ اشارة الى ان اتخاذهما الهين تشريك لهما معك في الالوهية لا افرادهما بذلك اذ لا شبهة في الوهيتك وانت منزه عن الشركة فضلا عن ان يتخذ الهين دونك على ما تشعر به ظاهر العبارة قيل ويجوز ان يكون اشارة الى ان من دون الله في موضع الصفة والمعنى الهين سوى الله فيكون المجموع ثلاثة وهذا اثبات للشريك فنزهه عنه ومنه يعلم توجيه اخر لقوله من دون غير التوجيهين السابقين اللذين ذكرهما الراغب وتبعه المصنف رحمه الله وقوله انزهك اشارة الى انه منصوب على المصدرية كما مر تفصيله في سورة البقرة وقوله من ان يكون له شريك بيان لمتعلقه المنزه عنه وقد روى ابن عطية من ان يقال هذا او ينطق به قيل وهو انسب بقوله ما يكون لي ان اقول الخ **قوله** ما ينبغي لي ان اقول قولا لا يحق لي ان اقوله اشارة الى ان يكون بمعنى لا ينبغي ولا يليق وهو ابلغ من لم اقله وقوله لا يحق لي اشارة الى ان يكون بمعنى لا ينبغي متعلقه بحق مقدمة عليه وبحق خبر ليس وليس متعين لاحتمال ان يكون لي متعلق بمحذوف كما في سقيا له وقد اعربه المعربون كذلك فلا حاجة الى تكلف وجه اخر ولا يرد عليه ما قيل انه يقتضي تعلق لي بحق وتقديم صلة المجرور على الجار ممتنع فلا بد من تقدير متعلق يفسره الظاهر واما القول بان الباء زائدة فلا يفيد اذ لا فرق في المنع بين الزائد وغيره الا ان يذهب الى القول بالجواز لما ذهب اليه بعض النحاة **قوله** ان كنت قلته الخ على المضي هنا وان تقلب الماضي مستقبلا فلذا قيل معناه ان صح قولي ودعواي ذلك فقد تبين علمك به واجاب عنه ابن يعيش بجوابين الاول عن المبرد ان كان قوية الدلالة على المضي فلا يقدر ان على تحويلها الى الاستقبال الثاني عن ابن السراج ان التقدير ان اكن كنت قلته قال ولذا امثاله من امثاله وفي تذكرة ابن هشام رجحان هذين الجوابين ضعيفان **قوله** تعلم ما اخفيه في نفسي كما تعلم الخ قال الزجاج النفس في كلامهم لمعنيين لمعنى الروح ولمعنى الذات وحقيقة الشيء والنفس

مرادة الحصر فيهما الا ان لفا معنا له اخر واذا كانت بمعنى الذات فتقدر رد اطلاقها على الله من غير مشاكلة كقوله كتب على نفسه الرحمة وغيره واما بالمعنى الاول فلا تطلق عليه تعالى الا مشاكلة وهنا ان كان المراد الذات على كلا الوجهين فليست المشاكلة في اطلاقها بل في لفظ في حيث جعلت علم عيسى صلى الله عليه وسلم في ذاته يعني في ذهنه وعقله كقولك كان كذا في نفسي وعلم الله لا يرتسم في عقل وذهن ولا يتوقف على الة ولذا قال الطيبي رحمه الله لا بد من المشاكلة وان اريد الحقيقة والذات من حيث ادخال في الظرفية لان المراد به من جانب العبد ما في الضمير والقلب وقال الراغب يجوز ان يكون القصد الى نفي النفس عنه فكانه قال تعلم ما في نفسي ولا نفس لك فاعلم ما فيها كقوله ولا ترى الضب بها ينجحر ولذا قال في الكشاف ما في نفسي ما في قلبي والمعنى تعلم معلومي ولا اعلم معلومك ولكنه سلك بالكلام طريق المشاكلة وهي من فصيح الكلام وفي الدر المصون انه تفسير ابن عباس رضي الله عنهما فانه قيل في شرحه المعنى لا اعلم ما في ذاتك فعبر عن الذات بالنفس لقوله تعلم ما في نفسي انت خبير بانه لا اعلم ما في ذاتك هو وحقيقتك ليس بكلام يرضي بل المراد انه عبر عن لا اعلم معلومك بلا اعلم ما في نفسك لوقوع التعبير عن تعلم معلومي بتعلم ما في نفسي لا يخفى ما فيه من الخلل بعد ما عرفت ما حققناه واذا علمت ان للنفس معنيين يطلق احدهما على الله من غير مشاكلة وهو في الحقيقة والذات والثاني متوقف عليها علمت ما في كتب الاصول من الخبط كما في العضد وشروحه **قوله** كما تعلم ما اعلن يعني علما على حد سوي عنده او المراد انه يعلم بالطريق الاولى وقوله وفي نفسك للمشاكلة جار على ما حققناه لانه لم يقل اطلاق النفس مشاكلة لكن قوله وقيل المراد بالنفس الذات لانه يقتضي انه عليه لا يحتاج الى المشاكلة وهو كذلك لما عرفت انه عليه ليس بانتقاش في ذاته لا لما قيل ان ما في ذاتك لا يخرجه عن المشاكلة اذ لا تطلق النفس بمعنى الذات عليه تعالى الا مشاكلة لما في شرح المقاصد الشريفي فانه ليس كذلك ودعا انه ما وقع في الايات مشاكلة تقديرية من سقط المتاع **قوله** تقرير للجملتين باعتبار منطوقه ومفهومه لافادته الحصر بضمير الفصل ان قلنا لا يشترط فيه تعريف الطرفين او افعل التفضيل او تعريف الطرفين المفيد لاثبات علم الغيب له تعالى ونفيه عن سواه فالاثبات تقرير لتعلم ما في نفسي لان ما انطوت عليه النفوس من جملة الغيوب والنفي تقرير للا اعلم ما في نفسك لانه غيب وغيرك لا يعلم الغيب وهذا معنى قوله باعتبار منطوقه ومفهومه وما قيل عليه من ان المفيد للحصر ضمير الفصل فيكون نفي العلم عن الغير

سعدي

سعد

سعد

سعدي
عصام

عصام

ايضا منطوقا الا ان يريد نفي العلم عن نفسه وهو مفهوم لكن لا يلائمه قوله تصريح بنفي المستفهم عنه ليس بوارد لان الصحيح ان يدل الكلام الحصري الاثبات علي الانفراد ويلزمه النفي وفرق بين الحصر بما والا وانما وبين غيرهما ولذا لا يصح العطف بلا النافية بعدهما دون غيرها فهو مفهوم لا منطوق فتامل **قوله** تصريح بنفي المستفهم عنه الخ وهو قوله للناس لا ذا المعنى ما قلت لهم الا ما امرتني به لا هذا وما يدل عليه قوله سبحانك الخ **قوله** عطف بيان للضمير في به اويدل الخ قدم عطف البيان لسلامته عن الاشكال وجوز كونه بدل كل من كل ردا علي الزمخشري لان المبدل منه في حكم التنحية والطرح فيلزم خلو الصلة من العائد بطرحه وبين وجهه بانه ليس كذلك مطلقا وقوله مطلقا يحتمل في كل حكم لانه قد يعتبر طرحه في بعض الاحكام كما اذا وقع مسند الخبر للبدل فانه في نحو زيد عينه حسنة ولا يقال حسن فلولا اعتبار طرحه لزم ان يخبر عنه ويحتمل انه ليس كل بدل كذلك بل هو مخصوص ببدل الغلط فانه يعتبر طرحه كما في شرح المفصل ثم انه اعترض علي الزمخشري بمناقض كلامه فانه صرح في المفصل بانه ليس في حكم الطرح واعرب للاوثان بدلا من ضمير يعقوبان قبل هذا مع ان الضمير عايد من الصفة الي الموصوف والجواب عنه وان شنع عليه شراح الكشاف ان هذا مذهب لبعض النحاة ونقله الاسفندياري في شرح المفصل عن ابن السراج **وقال** في الدر المصون ان الذاهبين اليه نصوا علي انه لا يجوز جاء الذي مررت به ابي عبد الله بجعل ابي عبد الله بدلا من الهاء وعللوه بانه يلزم بقاء الموصوف بلا عايد واما كون المبدل منه وهو الاسم الظاهر يصلح للربط فانه يعين المبتدا فيه خلاف لهم وهذا دأب الزمخشري كما يعلم من تتبع كلامه كتابه وصرح به الزمخشري في الكشف في مواضع ان يمشي علي مذهب في اية ثم يذكر مذهبا اخر يخالفه في اخري استيفاء للمذاهب ومن لا يعرف مغزي كلامه يظنه تناقضا منه ولا يرد عليه ما قيل ان في المغني ان عطف البيان في الجوامد بمنزلة النعت في المشتقات فكما ان الضمير لا ينعت لا يعطف عليه عطف بيان فانه **ليس** مرا من النحاة جوزوه وليس متفقا عليه وقد اشار شراح المغني الى رده وجعله خبر مضمر اي وهو ان اعبدوا الخ او منصوبا باعني مقدرا للامر عن البيان **قوله** ولا يجوز ابداله مما امرتني به فان المصدر لا يكون مفعول القول الخ اي لا يجوز ابداله من ما الموصولة التي هي بدل من مفعول القول لان مفعوله اما جملة محكية او ما يؤدي مؤداها كقلت قصيدة او ما اريد به لفظه حكاية وليس هذا احدها ويقال عليه العبارة وان لم تفد الامر فما يقال لان ان الموصولة مع فعل الامر لا يقدر بالعبادة ولكن بالامر بها

فكانه

فكانه قيل ما **قلت** لهم الا الامر بعبادة والامر مقول بل مقول علي ان جعل العبادة مقولة ليس ببعيد علي طريقة ثم يعيدون لما قالوا اي للوطي الذي قالوا انه لا يتعلق به ومثله كثير في القران وفي الفرايد معناه ما قلت لهم الا عبادته اي الزموا عبادته وهو المراد مما امرتني والجملة بدل مما لانها في حكم المفرد وكله تعسف **قوله** ولا ان تكون ان مفسرة لان الامر الخ اشارة الي ان مامر علي تقدير المصدرية ورده بوجهين احدهما انه الامر المسند الي الله لا يصح تفسيره باعبدوا الله ربي وربكم بل باعبدوني او اعبدوا الله ونحوه ورد بانه يجوز ان يكون حكاية بالمعنى وانه يكون ربي وربكم من كلام عيسى صلي الله عليه وسلم لما امر في قوله انا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله فليس من الحكاية بل ادماج او علي اضمار اعني ونحوه وهذا الاباء في التفسير وان كان خروجا عن مقتضى الظاهر وفي امالي ابن الحاجب اذا احكي حاك كلاما فله ان يصف المخبر عنه بما ليس في كلام المحكي عنه **وقال** الدماميني رحمه الله ولا يمتنع ان يكون الله قال لعيسى قل لهم اعبدوا الله ربي وربكم فحكاه كما امره به ولا اشكال والوجه الثاني ان القول لا يفسر بل يحكى ما بعده من الجمل ونحوها وهو ظاهر لانه ان اريد به انه لا يقترن بحرف التفسير القول المحكي فمسلم لان مفعول القول في محل نصب علي المفعولية والجملة المفسرة لا محل لها كما ذكره ابو حيان هنا لكن المقول هنا محذوف وهو المحكي وهذا تفسير له اي ما **قلت** لهم مقولة وفي الانتصاف اجاز بعضهم وقوع ان المفسرة بعد لفظ القول ولم ينقض بها علي ما هو في معناه **قوله** الا ان يؤول القول بالامر الخ تنازعه الزمخشري في حواشيه كان الاصل ما امرتهم الا ما امرتني به فوضع القول موضع الامر جريا علي طريق الادب الحسن لئلا يجعل نفسه وربه معا امرين ودل علي الاصل باتمام ان المفسرة قيل ولا يبعد ان يجعل القول في معنى الامر علي **هذه** القرينة والنكتة لم يكن لك اذ يجعل كل قول في معنى ما يرادفه معنى القول فيجعل ان مفسرة له **قلت** هذا رد لقول الانتصاف ان هذا التاويل تنتج ان المفسرة بعد فعل في معنى القول وليس قولا صريحا وحمل القول علي الامر مما يصحح المذهب الاخر في اجازة وقوعها بعد القول مطلقا فانه لولا ما بين القول والامر من التناسب المعنوي لما جاز اطلاق احدهما وارادة الاخر والعجب ان الامر قسم من القول وما بينهما الاعم والخصوص وليس في هذا التاويل الذي سلكه الا الكلفة لطائل وراءها ولو كانت العرب تابي وقوع المفسرة بعد القول لما ارتضتها بعد فعل ليس بقول ثم عبر به عن ذلك **الفعل** بالقول لان ذلك كالعود الي ما وقع الفرار منه وهم بعيد اسن ذلك انتهى وقال ابن هشام فان قيل لعل الامتناع من اجازته لان امر لا يتعدى بنفسه الي الموقع

كشف

سعدي

سعد
كشف

الاثنين لا يعني كقوله امرتك الخير فافعل ما امرت به فكذا اما اول به قلنا هذا
ادام له على توجيه التفسير به وهو ليس بشي لانه لا يلزم من تاويل شي بشي
ان يتعدي تعديته لما صرحوا به لان التعدية تتطرق الي اللفظ ثم انه قيل في جعل
ان مفسرة لفعل الامر المذكور صلته مثل امرته بهذا ان نتم نظرا اما في طريق
القياس فلان احدها معنى عن الاخر واما في الاستعمال فلانه لم يوجد وفي
ادعا القياس نظر لان الاول لا بتمامه لا يغني عن الثاني والثاني لا يغني عن
الاول وللتفسير بعد الابهام شان ظاهر **قوله** رقيبا عليهم اصنعهم ان
يقولوا ذلك الخ اشارة الي ان الشهيد والرقيب هنا بمعنى ولكن تغيير ه
في العبارة ليبين بين الشهيدين والرقيبين لان كونه صلى الله عليه وسلم
رقيبا ليس كالرقيب الذي يمنع ويلزم بل كالشاهد على المشهود عليه ومنعه
بمجرد القول والله تعالى هو الذي يمنع منع الزام بالادلة والبينات فان
قلت قوله فلما توفيتني الخ بعد قوله وكنت عليهم شهيدا الخ من قبيل
ما نحن فيه قالوا الاعلم لنا اي لا علم لنا بما كان منهم بعدنا ان الحكم
للخاتمة وقد ردها بانه كيف يخفي عليه امرهم وقد راهم سود الوجوه
كما مر **قلت** ليس هذا منه لانه صلى الله عليه وسلم في صدد التنصل والتبري
عما نسب اليه واشانهم فاين هذا من ذاك فان قيل انه تعالى قبل
توفيه هو المانع بالارشاد بارسال الرسل والبينات كما انه كذلك بعد
توفيه فلا تقابل بين قوله كنت انت الرقيب وقوله كنت شهيدا على
هذا التفسير فينبغي تفسيره باني ما دمت فيهم كنت شاهدا لاحوالهم فيمكن
لي بيانها وبعد التوفي لا اعلم حالهم ولا يمكنني بيانها قلت منعه من
غيره واسطة بل بالقول والزجر ومنع الله ليس كذلك فالتقابل واضح
وتخصيصه بعد توفيه بالفعل بلا رسول والامنع العادي قبله وبعده
وهو ظاهر مما مر وقوله بالرفع الي السما اشارة الي ما سبق من الالم بصلب
ولم يمت فلذا فسر التوفي برفعه واخذه من الارض كما يقال توفيت المال
اذا قبضته **قوله** ولا اعتراض على المالك الخ واما العباد فقد يعترض
عليهم اذا فعلوا بما ليكم ما لا يجوزه الشرع لانه لا ملك لهم على الاطلاق
وقوله وفيه تنبيه لم يجعله معطوفا على النظر لانه ليس من منطوقه بل فيه اشارة
اليه **قوله** فلا عجز ولا استقباح الخ ونقع لبعض الطاعنين في القران
من الملاحدة ان المناسب ما وقع في مصحف ابن مسعود رضي الله عنه
بدل العزيز الحكيم الغفور الرحيم لانه مقتضي قوله وان تغفر لهم
كما نقله ابن الانباري رحمه الله واجاب عنه لسنو يفضله تعلقه
بالشرط الثاني فقط لكونه جوابه وليس كما توهم بتكرره الفاسد بل هو
متعلق بهما ومن له الفعل والترك عزيز حكيم فهذا انسب وادق والبق

بالمقام ومما في كلام المصنف رحمه الله يمكن ارجاعه الي هذا او هو متعلق بالثاني
وانه احتراس لان ترك عقاب الجاني قد يكون لعجز بنا في القدرة او لا هال
بنا في الحكمة فبين ان ثوابه وعقابه مع القدرة التامة والحكمة البالغة وليس
كما قيل

يجزون من ظلم اهل الظلم مغفرة ومن اساءة اهل السوء احسانا

وقوله لا عجز ولا استقباح وان كونه عزيزا غالبا ينفي العجز وكونه حكيما
ينفي استقباح فعله ولذا قيل ليس قوله ان تغفر لهم تفويضا بسؤال العفو
عنهم وانما هو لاظهار قدرته على ما يريد وعلى مقتضي حكمه وحكمته ولذا قال
انك انت العزيز الحكيم تنبيها على انه لا امتناع لاحد عن عزته فلا اعتراض
في حكمه وحكمته ولو قيل الغفور الرحيم وان اقتضاها الظاهر
كما قال

اذنبت ذنبا عظيما وانت للعفو اهل
فان عفوت ففضل وان جزيت فعدل

قوله فان المغفرة مستحسنة لكل مجرم الخ في الكشاف لما قال انك تغفر لهم
ولكنه بني الكلام على ان تقال ان عذبتهم عدلت لانهم احقا بالعذاب
وان تغفر لهم مع كفرهم لم يتقدم في المغفرة وجه حكمة لان المغفرة حسنة
لكل مجرم في المعقول بل متي كان المجرم اعظم جرما كان العفو عنه احسن يعني
ان المغفرة وان كانت قطعية الانتفا بحسب الوجود لكنها لما كانت بحسب
العقل تحتمل الوقوع واللا وقوع استعمل فيها كلمة ان فسقط ما يتوهم
ان تعذيبهم مع انه قطعي الوجود كيف استعمل فيه ان وانما كان العفو احسن
لانه ادخل في الكرم وهذا لا ينافي كون العقوبة احسن في حكم الشرع
من جهات اخر وعدم وقوع العفو بحكم النص والاجماع وفي كتب الكلام
ان غفران الشرك جايز عقلا عندنا وعند جمهور البصريين من المعتزلة
لان العقاب حق الله على المذنب وليس في اسقاطه مضرة فما ذكره في الانتصاف
من ان هذا لا يوافق كلام اهل السنة ولا المعتزلة ليس على ما ينبغي
واما استعماله في الممتنع لذاته لنكتة اخرى فلا ينافي هذا وبعد التقرير
علمت ما عني المصنف رحمه الله وانه ليس مخالفا للكشاف كما توهم **قوله**
على انه ظرف لقال وخبر هذا محذوف الخ قراة الجمهور بالرفع ظاهرة على
الابتدا والخبرية وقراة النصب خرجت على وجوه منها انه ظرف لقال
وهذا مبتدا خبره محذوف اي كلام عيسى صلى الله عليه وسلم في يوم
ينفع الصادقين او هذا اجزا الصدق ونحوه او هذا اخف نصد بنا نبيه
صلى الله عليه صلى الله عليه وسلم وتكذيبا لامته والظرف خبره اي هذا
الذي قاله عيسى صلى الله عليه وسلم واقع يوم ينفع الخ او هذا مفعول

عصام

كازروني

به للقول لانه بمعنى الكلام والقصص او مفعول مطلق لانه بمعنى القول وليس بصحيح لان المضاف اليه معرب قال الكوفيون الظرف مبني على الفتح اذا اضيف الى الجملة فعلية وان كانت معربة واسند لوا بهذه القراة وغيرها واما البصريون فلا يجيزون البنا الا اذا صدرت الجملة المضاف اليها بفعل ماض كقوله على حين عاتبت المشيب على الصبي وخرجوا هذه القراة على ما ذكروه فادعا عدم صحته على مذهبهم والحق بالماضي الفعل المنفي بلا لما ذكره البحر بروتفصيله في النحو **قوله** والمراد بالصدق الصدق في الدنيا فان النافع ما كان حال التكليف والعمل لا ينفع في الدار الآخرة مطلقا وهو اشارة الى ما قالوه من ان الكفار لا يكذبون في الآخرة ولذا قالوا كنا نكذب بيوم الدين واورد عليه انه ليس لمطابق لما وردت فيه لانه شهادة بصدق عيسى صلى الله عليه وسلم فيما قاله جوابا عن قوله اانت قلت للناس الخ فالاخبار بان صدق الصادقين في الدنيا ينفعهم في الآخرة لا يلايم ذلك واجيب بان المراد الصدق المستمر بالصادقين في دنياهم الى آخرتهم لما هنا فالنفع والجزاء تكون باعتبار تحققه في الدنيا والمطابقة لما نحن فيه باعتبار تقرره ووقوع بعض جزئياته في الآخرة والمستمر هو الامر الكلي الذي هو الاتصاف بالصدق ولا يلزم من هذا ان يكون للصدق الاخروي مدخل في الجزا ليعود المحذور ولا يحتاج الى جعل الصدق الاخروي شرطا في نفع الصدق الدنيوي والجزاء عليه وقوله بيان للنفع يعني قوله لهم جنات الى هنا تفسير للنفع ولذا لم يعطف عليه **قوله** تنبيه على كذب الخ وجه التنبيه من تقديم الظرف لانه المالك لا غيره فلا شريك له تعالى ويعلم منه تنزهه تعالى عن المكان **قوله** وما لم يقل ومن فيهن الخ لان المعروف تغليب العقلا لشرفهم على غيرهم والوجه الاول مبني على اختصاصها بذوي العقول فاطلاقها على ما يشملهم ويجانسهم لنكتة وهي الاشارة الى قصور الجميع عن الربوبية لمجانستهم والله لا يجانسه ولا يشاكله شي والحقهم بمنزلة الجمادات في جنب عظمته وكبريايه والثاني اشارة الى ان ما عامة للعقلا وغيرهم فاستعملت للعموم من غير تغليب لانها تختص بغير ذوي العقول بل يتناول الاجناس كلها عقلا وغيرهم فكان اولى بالعموم لمناسبته لمقام اظهار العظمة والكبريا فاني مملوكته وتحت قدرته لا يصلح شي منهما للالوهية سوا فيه عيسى صلى الله عليه وسلم وامه وغيرها والحديث الذي ذكره موضوع لما ذكره ابن الجوزي من حديث ابي رضي الله عنه المشهور تمت سورة المائدة اللهم لا تحرمنا بركتها من موايد كرمك ولا تقطع عنا عوايد نعمك وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم واله وصحبه الكرام في كل مبدا واختتام امين

سورة الانعام

بسم الله

بسم الله الرحمن الرحيم فقط هذه السورة يدور على اثبات الصانع ودلايل التوحيد **قال** ابو اسحاق الاسفرايني رحمه الله في سورة الانعام كل قواعد التوحيد ولما كانت نعمه تعالى مما تفوت الحصر الا انها ترجع اجمالا الى ايجاد وابقا في النشاة الاولى وايجاد وابقا في النشاة الآخرة ولما اشير في الفاتحة الى الجميع ابتدئت بالتحميد لانها ديباجة نعمه المذكورة في كتابه المجيد ثم اشير في الانعام الى ايجاد الاول وفي الكهف الى الابقا الاول وفي سبا الى الايجاد الثاني وفي فاطر الى الابقا الثاني فلهذا ابتدئت هذه السور الخمس بالتحميد فقال جل شانه الحمد لله الذي خلق السموات والارض **قوله** عبرت الخ وقيل غير ذلك انها نزلت في رجل من اليهود قال ما انزل الله على بشر من شي الخ **قوله** اخبر بانه حقيق بالحمد الخ يشير الى انها جملة خبرية وقد جوز في هذه الجملة ان تكون خبرية وانشائية وذهب بعضهم الى تعيين الخبرية فيها وبعضهم الى تعيين الانشائية قال ابن الهمام في شرح البديع هي اخبار صيغة انشا معنى كصيغ العقود وبالغ بعضهم في انكار كونها انشائية لما يلزم عليه من انتفا الاتصاف بالجميل قبل حمد الحامد ضرورة ان الانشا يقارن معناه لفظه في الوجود ويبطل من وجهين احدهما ان الحامد ثابت قطعا بل الحامدون والاخر انه لا يصاغ للمخبر عنه غيره لغة من متعلق اخباره اسم قطعا فلا يقال للقايل زيد له القيام قايم فلو كان الحمد اخبارا محضا لم يقل لقايل الحمد حامد وهما باطلان فيبطل ملزومها واللازم مما ذكره انتفا وصف الواصف المعين لا الاتصاف وهذا لان الحمد اظهار الصفات الكمالية الثابتة لا ثبوتها نفسه وبهذا يظهر ان كون كل مخبر مثنيا حيث كان واصفا للواقع ومظهرا له وهو تمهيد فيما به الحامد ماخوذ فيه مع ذكر الواقع كونه على وجه الابتدا بالتعظيم وهذا ليس ماهية الخبر فاختلفت الحقيقتان وظهرت الغفلة عن اعتبار هذا القيد جز ماهية الحمد هو منشا الغلط اذ بالغفلة عنه ظن انه اخبار لوجود خارج يطابقه وهو الاتصاف ولا خارج للانشا وانت تعلم انه هذا خارج عن المفهوم وهو الوصف الجميل وتمامه وهو المركب منه ومن كونه على وجه ابتدا التعظيم لا خارج له بل هو ابتدا معنى لفظه علة له **قلت** ان نظرت بدقيق النظر الى ما قال فهذا كلام لا يخلو من اختلال فانه لا يلزم في كل انشا صحة اشتقاق اسم فاعل صفة للمتكلم به منه بل انما يكون اذا كان انشا لحال المتكلم الذي يقال لمن ضربت مثلا ضارب فانه لم يكن كذلك لم يصح فيهما وكما يقال لمن قال زيد قايم انه قايم لا يقال لمن قال اضرب انه ضارب وهذا لا يختص بالامر الانشائي ان قوله والوالدات يرضعن اولادهن انها خبرية لفظا وانشائية معنى لانها لامرهن بالارضاع ولا يطلق عليه تعالى مرضع ولذا عرف قاله الله

من احواله كما فيما نحن فيه ولا فرق بينه وبين الخبر في ذلك فما ينبغي ان يقال حامد يقال

ع

جملة انشائية بمعنى خبرية لفظا ولا ينقاد لتنايلها فاتل وهذا التخيل
فاسد والذي عقد صيغ العقود وقد علمت وجهه فيها وانها لا تختص بها وما نحن
فيه من قبيلها فتامل منصفا **قوله** ونبه على انه المستحق له الخ يعني انه اخبر
اولا انه حقيق بالحمد باعتبار ذاته تعالى ولذا لم يقل للمنعم ونحوه ثم نبه على
استحقاقه باعتبار الانعام تنبيها على تحقق الاستحقاقين واعلم ان الحمد
لغة الثنا بالجميل الاختياري تعظيما وعرفا فعل ينبي عن تعظيم المنعم فقد
تضمن محمودا به ومحمودا عليه ان قلنا انه مغاير للمحمود به ومعتبر فيه لما يعلم
تحقيقه من شرح المطالع وحواشيه واما المستحق للحمد فهو المحمود ولا يشترط
فيه ذلك بل لا يصح قال الفاضل الليثي المراد بالاستحقاق الذاتي استحقاقه
تعالى الحمد بجميع صفاته وافعاله كما اشار اليه الشريف في شرح الكشاف
حيث قال لما كانت صفاته تعين ذاته او مستندة اليها وكانت افعاله متفرعة
على صفاته كان استحقاقه العبادة لصفاته وافعاله راجعا الى الاستحقاق
الذاتي **اقول** هذا مردود من وجهين **الاول** ان المحمود لا يشترط
فيه ان يكون اختياريا كما مر وحينئذ التعظيم وهو الحمد العرفي الذي الحمد
اللغوي نوع منه واقصاه العبادة تضاف الى الذات من غير نثا وبل
بل هو الطرف الاعلى لما صرح به في الاشارات في مقامات العارفين وقال
الرازي في شرحه اعلم الغرض في ذلك ثلاث طبقات فالاولى في الكمال
والشرف الذين يعبدونه لذاته لا لشيء اخر والثانية وهي التي تلي الاولى
في الكمال الذين يعبدونه لصفة من صفاته وهي كونه مستحقا للعبادة هو
والثالثة وهي اخس درجات المحققين الذين يعبدونه لتستكمل نفوسهم
بالانتساب اليه انتهى والعجب كيف خفي مثله على هولا الفحول فان قلت
كيف يتصور تعظيم الذات من حيث هي **قلت** لو وقع ذلك ابتدا فبل
التفكر بوجوه الكمال كان كذلك اما بعد معرفة المحمود بشمات الجلال
وتفكره باقتضى صفات الكمال فلا بدع في ان يتوجه الى تحميده وتمجيده
مرة اخرى بقطع النظر عما سوى الذات بعد الصعود بدرجات الشاهد انه
واذا قال اهل الظاهر
صفاته لم تدره معرفة لكننا لذة ذكرناها
فما بالك بهولا وهم القوم كل القوم الثاني ان ما استند اليه من كلام
السيد السند غير مفيد لمدعاه بل شاهد عليه لان صاحب الكشاف قال
لما ذكر الحقيق بالحمد واجرى عليه تلك الصفات العظام تعلق العلم
بمعلوم عظيم الشان حقيق بالثنا وغاية الخضوع والاستعانة في المهمات
فخوطب ذلك المعلوم المتميز بتلك الصفات فقال اياك يا من هذه
صفاته نخص بالعبادة والاستعانة لا نعبد غيرك ولا نستعينه ليكون

الخطاب ادل على ان العبادة لذلك المتميز الذي لا تحق العبادة الا به
فقال الشريف في اثنا تحقيقه ولما كانت صفاته اما عين ذاته او مستندة
اليها وحدها وكانت متفرعة عن صفاته الذاتية كان استحقاقه العبادة
بصفاته وافعاله راجعا الى الاستحقاق الذاتي **اقول** يريد
قدس سره انه لما تخصص ضمير الخطاب الدال على تلك الصفات ومن
تقديمه الدال على الحصر ان استحقاق العبادة ليس الا لذلك والحال
ان الاستحقاق الذاتي مقرر بل هو المطلوب الاعلى فلا يصح الحصر لجاب
بانه لا ينافيه الا اذا كان مغايرا له راسا واما اذا كان عينه او راجعا اليه فلا
فلذا جعل الاستحقاق الذاتي اصلا وارجع الاستحقاق بالصفات اليه ولو
كان معناه ما ذكره المحشي لعكس لانه جعل الاستحقاق بالذات راجعا الى
جميع الصفات وتسميته ذاتيا بنوع تاول وقد اهتدى الى هذا بعض

خطيب زاده

الفضلا فقال في شرح كلامه هذا اشارة الى دفع سوال مقدر وهو
ان العبادة هي الحمد فاذا كان استحقاقه اياها منحصرا في التميز بتلك
الصفات لما يدل عليه قول المصنف لا تحق العبادة الا به لم يثبت الاستحقاق
الذاتي بل النسبة اليها انتهى وتحقيق هذا المقام مما افاضه ولي الفيض
على وقد غفل عنه كثير منهم واشار بقوله حقيق الى ان اللام للاستحقاق

بستان

وتحقيق هذا المقام في سورة الفاتحة وانما جعلها خبرية لتكون حجة
لان الانشا لا يكون حجة الا بملاحظة الاخبار فالحجة انما هو الاخبار ولذلك

رد عليه

قال لتكون حجة ولم يقل ليظهر كونها حجة واما كونها اصلا فمما رضي بكونها
علما في الانشا اذ لا يمكن الحمد الا بصيغة الاخبار وما قيل في وجهه لتصح
عطفه ثم الذين كفروا عليه فيه انه يجوز عطفها على خلق السموات او جعلها
لانشا الاستبعاد والتعجب **اقول** اي انصافه بكونه حقيقا بالحمد ثابت
في نفس الامر ومدلول هذه الجملة مطابق له والسورة انزلت لبيان التوحيد
وردع الكفرة والاعلام لمضمونها على وجه الخبرية يناسب المقام وجعلها
لانشا الثنا لا يناسبه واما قوله ليكون حجة تتعلق بقوله فيه لان الحجة
في النعم الجسام التي لا يوجدها غيره واما الاخبار باستحقاق الحمد فالحجة
فيه تحتاج الى تكلف بعيد فان **قلت** كيف تكون انشائية ولها خارج
تطابقه قلت تجعل لمجرد الثنا كما في رب اني وضعتها انثى للتحسر ولذا
قال بعضهم حملا للكلام على ظاهره من الاخبار ثم احتمال الانشا بان
يكون المراد به ثنا اثنى الله به على نفسه كما قال الامام لان الاخبار دال
على الاستحقاق من انشا فرد منه ومن لم يفهمه اعترض عليه بان كون
المقصود ثنا الله على نفسه لا يوجب كون الجملة انشائية البتة واجاب
بما لا طائل تحته وفي التعبير بالتنبيه اشارة الى انه في غاية الظهور وقيل

وقيل انما جعلها خبرية لما في حملها على الانشا من اخراج الكلام عن معناه الوضعي من غير ضرورة **قوله** ليكون حجة على الذين هم بربهم يعدلون عين تعلق البا بيعدلون وكونه يعدلون من العدل دون العدول ولم يتم على الذين يعدلون ليعم كلامه الاحتمالين لاقتضا سياق كلامه ذلك هنا الاترى الى تعريف المسند في قوله المستحق بلام التعريف الدال على التخصيص فتامل **قوله** وجمع السموات والارض الخ في المثل السائر من محسنات الكلام المواخاة بين الالفاظ فاذا جمع بين احد المتقابلين ينبغي ان يجمع الاخر ولذا عيب على ابي نواس قوله

المواخاة من البديع

وما لك فاعلمن فيها مقام ۞ اذا استكملت اجالا ورزقا ۞

وقيل كان ينبغي ان يقول وارزاقا وكنت ارى ان هذا الضرب من الكلام واجب حتى مرّ بي في القران ما يخالفه كقوله تعالى تتفيؤ ظلاله عن اليمين والشمايل وقوله طبع الله على قلوبهم وسمعهم وابصارهم انتهى والزمخشري اشار الى مواضع من الكشاف الى انه هو الاصل وانه لا يعدل عنه الا لنكتة وتبعه المصنف **قوله** ومن الارض مثلهن اشارة الى قوله تعالى هو الذي خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن قال المصنف في تفسيرها اي وخلق مثلهن في العدد من الارض والظاهر منه التعدد الحقيقي وقيل المراد الاقاليم السبعة **قوله** لان طبقاتها مختلفة بالذات الخ وقال المصنف رحمه في سورة البقرة جمع السموات وافرد الارض لانها طبقات متفاصلة بالذات مختلفة بالحقيقة بخلاف الارضين ومراده واحدتها الا انه اجمل هنا فعمم في الاختلاف لما يشمل اختلافهما ذاتا وحقيقة وقيل عليه انه لا يوافق مذهب اهل السنة فان الاجسام متشابهة عندهم وبه استدل على جواز قبول السموات الخرق والالتيام وامكان المعراج ولا يجاب بالارادة الاختلاف الشخصي لان الارض ايضا كذلك قال تعالى ومن الارض مثلهن وقد جاء في الاحاديث النبوية انه صلى الله عليه وسلم قال هل تدرون ما هذه هذه ارض هل تدرون ما تحتها قالوا الله ورسوله اعلم قال ارض اخرى وبينهما مسيرة خمسمائة عام حتى عد سبع ارضين بين كل ارضين مسيرة خمسمائة عام اخرجه الترمذي وابو الشيخ عن ابي هريرة رضي الله عنه ورد بانه لا يلزم من كون المصنف رحمه الله من الاشاعرة القايلين بتركب الاجسام من الجواهر المفردة المتماثلة ان يقول بعدم اختلاف الاجسام بالحقيقة لعدم المحيص لمن قال بتجانس الجواهر الافراد عن جعل الاعراض داخلة في حقيقة الجسم فتكون حينئذ جواهر مع جملة من الاعراض منضمة الى تلك الجواهر والا كانت الاجسام كلها متماثلة في الحقيقة وانه ضروري البطلان كذا في شرح المواقف

سعدي

سنان افندي

وقيل

سنان افندي

وقيل عليه انه لا يخفى انه يلزمهم القول بعدم الفرق بين الجواهر والاعراض في التجدد والبقا ضرورة استلزام تجدد الجزء بتجدد الكل لكن المشهور من مذهبهم القول ببقا الاجسام وعدم بقا الاعراض فلزمهم القول بعدم اختلاف الاجسام فلا محيص الا بان يقال لعل المصنف رحمه الله لم يقل بتجدد الاعراض او بتماثل الجواهر الافراد لعدم تمام دليل شي منهما وهو غير وارد لان عدم الفرق ظاهر المنع لانه فرق بين تجدد الشي بتجدد جزء منه وبين تجدده بجميع اجزايه وقولهم ببقا الاجسام لا ينافيه لاحتمال ان يراد بالجسم شي ما يبقا بل الاعراض لا ما تركب منهما او المراد انها اعظم اركانه واقواها نعم كون الدليل غير تام مسلم فتامل **قوله** متفاوتة الاثار والحركات قيل هو اشارة الى ما قيل ان السما جارية مجرى الفاعل والارض مجرى القابل فلو كانت السما واحدة لتشابه الاثر وهو مخل لمصالح هذا العالم واما الارض فهي قابلة والقابل الواحد كاف في القبول وحاصله ان اختلاف الاثار دل على تعدد السما دلالة عقلية والارض وان كانت متعددة لكن لا دليل عليه من جهة العقل فلذلك جمعها دون الارض واما دلالة اختلاف الحركات الى جوانب مختلفة على ذلك فظاهرة وهذا يقتضي انه استدلال على ظهور تعددها دون تعدد الارض والظاهر انه ليس مرادة بل المراد بعد ما اثبت تعددهما بالنص بين انه جمع احدهما دون الاخر لهذه النكتة وحينئذ فلا يرد انه مبني على اصول فلسفية لا ينبغي التفسير بها لانه ليس بتفسير بل نكتة على اصول اهل المعقول بعد ما بينها بوجه اخر وقد فسر قوله متفاوتة الخ بمعرفة المواقيت واضافة النيرات مما ينطق به القران ودلت عليه الاحاديث والاثار فما هو معلوم من الشرع قال تعالى والقمر قدرناه منازل الى قوله كل في فلك يسبحون وقد فسر بكل من الكواكب وهو محسوس ايضا فيهما وفي الجنس الهوائي الكثير لكن كلامه في سورة البقرة لا يلايمه **قوله** وقدمها لشرفها وعلو مكانها اي لتقدمها بالشرف لانها محل الملايكة المقربين وقبلة الدعاء ونحو ذلك والارض وان كانت دار التكليف ومحل الانبيا عليهم الصلاة والسلام فليس ذلك الا للتبليغ لانها ليست بدار قرار وقال النيسابوري قال بعضهم السما افضل لانها متعبد الملايكة عليهم الصلاة والسلام وما وقع فيها معصية ولهذ اهبط ادم عليه الصلاة والسلام من الجنة وقال الله لا تسكن في جواري من عصاني ولذا وقع ذكرها مقدما في الاكثر والسموات موثرة والارض متاثرة والموثر اشرف وقال اخرون بل الارض افضل لانه تعالى وصف بقاعا منها بالبركة كقوله مباركا للعالمين ورد بانه يدل على شرفها لا اشرفيتها وهذا اخلاف

ردعليه

سنان

ابن كمال

سنان افندي رد علي ابن الحاج حسن

كالمعطي لا طايل تحته وعلو مكانها ظاهر لانها علوية والارض سفلية ويحتمل
العطف فيه ان يكون تغييرا للشرف وتعليلا له والمغايرة بان ايراد انها
بمنزلة العلة الفاعلة لان الارض مستفيضة منها لما امر وقيل ومن فسر
المكان بالمرتبة ثم علل لو نفاس الارض بمنزلة العلة الفاعلة من القابل
لم يصب في المعلل واخطا في التعليل اما الاول فلكونه اعاده واما الثاني
فلكون ما ذكره وجها للتقدير لما مر لا لعلو المرتبة كما زعم وهو تعصب منه

رد عليه

لانه علي هذا يكون عطفا تفسيريا ولا ضرر فيه وتفسير وجه التقدير بوجه
للتقدير بما المانع منه **قوله** وتقدم وجودها هذا ابنا علي مختار في البقرة
لظاهر قوله تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا ثم استوي الي السما
فسواهن سبع سموات ولذا اية السجدة حتي يجبر فيه كثير والمصنف رحمه الله تعالى
جمع بينهما بان ثم ليست للتراخي في الوجود بل للتفاوت ما بين الخلقين
وتفضل خلق السما علي خلق الارض لقوله تعالى ثم كان من الذين امنوا وهي
لترتيب الاخبار ولا بد لهذا من تتمة من الوجه الاول وفي الكشاف لا تناقض
فيه لان جرم الارض تقدم خلقه خلق السما فاما دحوها وبسطها فمتاخر عن
الحسن البصري خلق الله الارض في موضع بيت المقدس كهيئة الفهر عليها
دخان وذلك قوله تعالى كانتا رتقا ففتقناهما وهو لا لتزاق انتهي واعترض
عليه الامام بان الارض جسم عظيم فامتنع انفكاك خلقها عن دحوها فاذا
كان الدحو متاخرا عن خلق السما كان خلق الارض ايضا كذلك واجيب
بالمنع لجواز ان يخلق الجسم صغيرا متدمج الاجزا ثم يبسط علي مقدار ما يراد
وقال القاضي كغيره لا يندفع التناقض علي تقدير كون ثم للتراخي
في الوقت في البقرة الا ان يقدر لفظ الارض مقدما ودل عليه التناسق
خلقا مثل تقرب الارض وتدبر امرها بعد ذلك ويستانف بقوله دحاها
لكنه خلاف الظاهر ويمكن ان يدفع التناقض بان معني خلق قدر واراد
وقصد فلا تناقض واورد عليه ان قوله خلق لكم ما في الارض جميعا بيان
نعمة اخري مترتبة علي نعمة سابقة وهو خلقهم احيا قادرين وهذه النعمة
الاخري ايجاد ما يتوقف عليه البقا وبه المعاش ولا يحسن عند القصد
والتقدير نعمة اخري وفيه تامل وقدمر تفصيله في سورة البقرة **قوله**
والفرق بين خلق وجعل الذي له مفعول واحد الخ جعل الزمخشري هذا
الفرق بين الخلق والجعل مطلقا سوا تعدي لواحد او لاثنين والمصنف
خالفه وخصه بالجعل المتعدي والتضمين في كلامه ليس هو المصطلح بان
يضمن فعل الشئ ونحوه كما توهمه بعضهم ورده صاحب الكشف وفسره
بكونه محصلا من اخر كانه كان في ضمنه وقيل الجعل يدل علي شيئين احدهما
في ضمن الاخر بان يكون نابعا له وقيل بان يكون السابق يتضمن اللاحق

بالقوة

سعد

بالقوة لا الفعل بمعني الجعل اخراج المعني من القوة الي الفعل وقيل هو جعل
شي في ضمن شي بان يحصل منه او يصير اياه او ينقل منه او اليه وبالجملة

كازروني

فيه اعتبار شيئين وارتباط بينهما وفي الخلق معني الايجاد بتقدير وتسوية
وقيل عليه ان التضمين بالمعني المذكور لا يناسب الصور الثلاث الاول
الا بتكلف بعيد لا حاجة اليه والاولى ان جعل اعم من خلق لانه لا يقال فيما ليس
بمخلوق والخلق لا يقال فيما ليس بموجود ونحوه في الكشف وفيه تامل واعلم
ان التضمين لغة جعل شي في ضمن شي كالظرف والمظروف او جعله ضمنا
له وملتزما له وهو قريب من الاول واقتصر المصنف رحمه الله علي احد
تسميي الجعل فان اراد انه هو الواقع في النظم المحتاج الي الفرق وان جرى
في غيره وهو ظاهر وان اراد ما في الكشاف وان الفرق لا يتاتي في المتعدي
لمفعولين او لا يطرد فيه فعليه منع ظاهر قيل ومن تعرض لتفسير شي شيا

سنان افندي رد اعلي ابن الحاج حسن

وجعل من التضمين في بيان مراد المصنف رحمه الله فقد ضل سوا الطريق
وذلك ان يجب عند ما ان الانشا فيه معني التصيير في الجملة ولذا التقرير فيه
معني ذلك ايضا وفي الكشف تحقيقه ان الجعل لمعني النقل من الصيرورة
الا انه من صار اليه لا من صار كذا انتهي وهما متغايران لما بينهما من تسامح
في الاتيان به متعديا خصوصا ان قلنا بالاحتمال الاول في كلام المصنف
والامر فيه سهل وفي الكشف الفرق بين الخلق والجعل ان التضمين واجب
في الثاني وتضمين النقل مخصوص به والانشا مشترك والتصيير نحو
خلقناكم ازواجا بمعنى **قوله** تنبيها علي انهما لا يقومان بانفسهما كما
زعمت الخ من الثنوية من ذهب الي ان فاعل الخير النور وفاعل الشر الظلمة

كازروني ومن تبعه

وهما في معتقدهما جسمان قديمان سميعان بصيران وسموها بذلك علي
طريق النقل اورد علي هذا امور الاول انهما حينئذ ليسا بالمعني الحقيقي
المتعارف فدعواهم الفاسد يبطل بمجرد هذا الثاني ان الرد يحصل بكونهما
محدثين بقطع النظر عما اعتبر في مفهوم الجعل ولو اتي بالخلق بدله حصل المقصود
الثالث ان الجعل المتعدي لواحد لا يقتضي كونه غير قايم بنفسه الا تري
الي قوله وجعل لكم من جلود الانعام بيوتا وجعل بينهما برزخا الي غير
ذلك من الايات والشواهد اللهم الا ان يقال الجعل بمعني الصنع والعمل
فاذا تعلق بالاجسام كان باعتبار ما فيها من الصنعة والعمل فمتعلقه في الحقيقة
ما لا يقوم بنفسه وان المتعارف فيهما ما يتبادر منهما وادعا معني اخر
لا دليل عليه ولذا جعله تنبيها لا دليلا فتامل **قوله** وجمع الظلمات
لكثرة اسبابها والاجرام الحاملة لها الخ في نسخة وافرد النور للقصد
الي الجنس يعني به ما قال الزمخشري انه افرد النور للقصد كقوله
والملك علي ارجابها او لان الظلمات كثيرة لانه ما جنس من اجناس

الاجرام الاوله ظل وظله هو الظلمة بخلاف النور فانه من جنس واحد وهو النار
وضمير لها في كلام المصنف اما للظلمات فيكون معنى كونها حاملة لها انها منشاوها
او لاسباب وهي كثافة الاجسام وهذا اقرب واورد عليه عود السؤال وهو
انه لم اريد بالنور الجنس وبالظلمات افرادها لا جنسها وان الظلمات
كما تعددت فالانوار ايضا تتعدد بحسب مباديها من الكواكب والنيرين
والنار ولما قال الزمخشري في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا
ان النور ضوء النار وضوء كل نير واجيب بانه فعل ذلك ليحسن التقابل
مع قوله خلق السموات والارض ولا يخفى انه لدلالة كلام المص على هذا وهذا
جواب اخر مستقل وبان مرجع كل نير الى النار على ما قيل ان الكواكب
اجرام نورية نارية وان الشهب منفصلة من نور الكواكب والمص رحمه الله تعالى
لما راى تقارب الجوابين جعلهما شيا واحدا **قوله** ولان المراد بالظلمة
الضلال وبالنور الهدى الخ في ناخيره اشارة الى ترجيح الاول تبعا للامام
رحمه الله فانه قال انه اولى لان الاصل حمل اللفظ على حقيقته ولان الظلمات
والنور اذا قرنا بالسموات والارض لم يفهم منهما الا الامران المحسوسان
وتعقب بان المعنى انه لما خلق السموات والارض نصب الادلة على
معرفته وتوحيده ثم بين طرق الضلال وطرق الهدى بانزال الشرائع
والكتب السماوية ثم الذين كفروا بربهم يعدلون فناسب المقام ثم الاستبعاد فيه
انه يبعد من العاقل الناظر بعد اقامة الدليل اختيار الباطل على انه كلما
ذكر الظلمات والنور في الكتاب الكريم اراد الضلال والهدى كقوله تعالى
الله ولي الذين امنوا يخرجهم من الظلمات الى النور الى غير ذلك ولا يخفى
ان قصاراه صحة ما ذكره لا ارجحيته والاية المذكورة لا ترد على الامام بل تؤيد
كلامه ويدل على ان الهدى واحد والضلال متعدد قوله تعالى وان هذا
صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله والدين
الحق مجموع امور يتحقق الضلال بمخالفة كل واحد منها وقيل المراد به العقايد
الحقة لا الفروع **قوله** وتقديمها لتقدم الاعدام على الملكات الخ اذا
تقابل شيان احدهما وجودي فقط فان اعتبر التقابل بالنسبة الى موضوع
قابل للامر الوجودي اما بحسب شخصه او بحسب جنسه القريب او البعيد فهما
العدم والملكة الحقيقيتان او بحسب الوقت الذي يمكن حصوله فيه فهما العدم
والملكة المشهوران وان لم يعتبر فيهما ذلك فهما السلب والايجاب فالعدم
المشهوري في العمى والبصر هو ارتفاع الشيء الوجودي كالقدرة على الابصار
مع ما يتبعها من المادة الحياة لقبوله في الوقت الذي من شانها ذلك فيه
كما حقق في حكمة العين وشرحها فاذا تحققت ان كل قابل لامر وجودي
في ابتداء قابليته واستعداده متصف بذلك العدم قبل وجود ذلك

الامر بالفعل تبين ان كل ملكة مسبوقة بعدمها الخاص وجود تلك الصفة
بالقوة وهو متقدم على وجودها بالفعل وقال خاتمة المحققين لا بد
في تقابل العدم والملكة ان يوخذ في مفهوم العدمي كون المحل قابلا للوجودي
ولا يكفي نسبة العدمي الى المحل القابل للوجودي من غير ان يعتبر في مفهوم العدمي
كون المحل قابلا له ولذا صرحوا بانه تقابل العدم والوجود تقابل السلب
والايجاب قال في الشفا العمى هو عدم البصر بالفعل مع وجوده بالقوة
وهذا لا بد منه في معناه المشهور انتهى ثم قال الفاضل المحشي فيه ان الجزئية
غير مفيدة والكلية ممنوعة لتاخر الاعدام الطارية عنها فاسد بد ثم قال فان
قلت اراد كل ملكة يتقدمها العدم دون العكس قلت ان اريد تقدم العدم
السابق مطلقا ولو في وقت عدم الموضوع فليس ذلك بعدم ملكة لانه عدمها
عن الموضوع القابل بان يتحقق الموضوع ولا تتحقق الملكة الا بان لا يتحقق الموضوع
كما لا يخفى وان اريد تقدمه في وقت وجود الموضوع فذلك غير متصور فيما لا تنفك
الملكة عنه لكونها من لوازمه انتهى وهو غير وارد اما ان اريد الملكة الحقيقية
فظاهر واما ان اريد المعنى المشهور فلانه يكفي وجود مادة تقبل تلك
الصفة والملازمة المذكورة توهم بصره ولا ينفعه ثم قال فان قلت
لم لا يكفي في المطلوب تقدم بعض الاعدام على ملكاتها قلت معارض بتقدم
بعض الملكات على اعدامها لتوقف تصور الاعدام على تصور ملكاتها الوجودية
انتهى والفرق بين لزوم تقدم الشيء بنفسه ولزوم تقدم تصوره ظاهر لان
ان المفرد متقدم على المركب في الوجود لتقدم الجزء على الكل مع ان المركب متقدم
عليه في التصور ولذا قدم تعريفه على تعريفه في المطالع لهذا ولك ان تقول
عدم الملكة عدم مخصوص والعدم المطلق في ضمنه وهو متقدم على الوجود
في سائر الحادثات ولذا قال الامام انما قدم الظلمات على النور لان عدم
المحدثات متقدم على وجودها كما جاء في حديث رواه احمد والترمذي عن
عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان الله خلق الخلق في ظلمة
ثم رش عليهم من نوره في اخرى ثم القى عليهم من نوره فمن اصابه نوره
اهتدى ومن اخطاه ضل فلذلك جف القلم بما هو كائن فعلى ما ذكره الامام الظلمة
في الحديث بمعنى العدم والنور بمعنى الوجود ولا يلائمه سياق الحديث والظاهر
ما قيل ان الظلمة عدم الهداية وظلمة الطبيعة والنور الهداية والذي اوقعه فيه
انه اقتصر على رواية صدر الحديث ثم انه قيل الصواب ان يقال في وجه التقدم
التقابل مع قوله خلق السموات والارض او لكونها متقدمة في الخلق على النور
على ما ورد في الاخبار الالهية ان الله خلق الخلق في ظلمة ثم رش عليهم من نوره
فخلق النيران لا يوافق ما مر من معنى الحديث الذي نطقت به الرواية الرواية
وقد بقيت هنا كلمات تركناها لعدم جدواها **قوله** ومن زعم ان الظلمة

قطب

كشف وسعد

قطب وطيبي

ميرزاجان في حاشية حكمة العين

سنان افندي

طيبي

سنان افندي

عرض يضاد النور واحتج بهذه الاية ولم يعلم ان عدم الملكة كالعمى ليس صرف
العدم حتى لا يتعلق به الجعل يعني ان الجعل ليس بمعنى الخلق والايجاد بل تضمين
شيء شيئا وتصييره قايما به قيام المظروف بالظرف او الصفة بالموصوف والعدم
من الثاني فصح تعلق الجعل به وان لم يكن موجودا عينيا لانه ذكر في الطوالع
ان العدم المتجدد يجوز ان يكون بالجعل الفاعل كالوجود الحادث هذا تحقيق
كلامه ولا يرد عليه شيء اصلا فان العدم اما مطلق صرف او مقيد ومضاف
كعدم الحياة او عدم تقابل الملكة وقد مر تحقيقه ثمة وقال النحرير الظلمة
عدم النور فان اجري هذا على اطلاقه كان بين النور والظلمة تقابل الايجاب
والسلب الا ان الحكما يقولون هو عدم النور عما من شانه فبينهما تقابل
العدم والملكة فعند بعض المتكلمين هو عرض ينافي النور فبينهما تقابل
المتضاد انتهى وما نقل عن الحكما ليس لمتفق عليه فان منهم من ذهب الى
الاول وهو مذهب الاشراقيين كما في حكمة الاشراق وفي شرحه للعلامة
الظلمة عدم الضوء عما من شانه ان يستضيء على ما هو راي المشائين
او عدم الضوء بحسب على ما هو راي الاقدمين وارتضاه بما هو مبسوط ثمة
وقيل اذا كان الجعل بمعنى الخلق وليس الفرق بينهما الا ما مر لا يصح تعلقه
بالعدم الا ان يعم الخلق غير الايجاد او الايجاد ايجاد الشيء ولو كغيره
فان جعل اعم منه فان كان الاثبات في نفس الامر الذي هو اعم من
الخارج واعدام الملكات ثابتة فيه واما العدم الصرف اما المطلق
فلا تحقق له اصلا الا اذا اثبت كونه ذاتيا للاعدام المضافة وهو ممنوع لجواز
كونه عرضا عاما لها ولا يلزم من ثبوت شيء ثبوت عرضه واما المضاف الى
غير الملكة فليس له ثبوت بشيء بالوجود الخارجي يرشدك اليه وضع الاصل
لاعدام الملكات كالظلمة والعمى دون غيرها انتهى ولما مر من تحقيق كلامه
علمت انه لا يرد عليه هذا او الاحداث بمعنى الايجاد بل اعم منه والعدم مطلقا
لا يصح ايجاده لانه لا معنى لايجاد الاحداث الوجود فلو احدث فيه الوجود كان
متصفا به فلزم اجتماع النقيضين نعم عدم الملكة عدم بالفعل ووجود
بالقوة كما مر نقله عن الشفا نعم الهم صرحوا بان العدم المطلق جزء من العدم
المقيد وقيل الجعل الانشا وهو اعم من ايجاده بنفسه او ايجاده في محل
بان جعل المحل متصفا به ولا يخفى ان الموجودات قد تتصف بالاعدام تامل
قوله عطف على قوله الحمد لله على معنى ان الله حقيق بالحمد على ما خلق
لانه ما خلقه الا نعمة ثم الذين كفروا به يعدلون فيكفرون نعمته واما على قوله
خلق السموات على معنى انه خلق ما خلق مما لا يقدر عليه احد سواه ثم
هم يعدلون به ما لا يقدر على شيء منه انتهى وهذا من غوامض هذا الكتاب
لانه هنا احتمالات ان يكون تكفرون من الكفر او الكفران ويعدلون من العدل

بمعنى التسوية او العدول بمعنى الانصراف وبربهم اما متعلق بيكفروا او بيعدلون
وعلى كل تقدير فهذه الجملة اما معطوفة على جملة الحمد لله او على الصلة وقد جوز
بعض هذه الاحتمالات تصريحا ونفي غيرها تلويحا لانه جعله على عطفه على
جملة من العدول والجار متعلق به مقدم من تاخير اما للتعظيم اسمه الجليل او
لرعاية الفاصلة وكفروا مسكوت عن تفسيره فيه اشارة الى احتماله في الوجهين
والذي اقتضى ذلك ان الارجح الابلغ العدول عنه الى غيره ان لم يكن خطا عند
اهلها بعرا فيه وبيان ذلك انه يصير المعنى على الوجهين هذا الحمد الثابت
مستحق للمنعم بهذه النعم الجسام على الخاص والعام فكيف يتاتى من الكفرة
والمشركين المستغرقين في بحار احسانه المعدول عنه ولا يخفى استبعاد انصراف
العبد عن سيده وولي نعمته الى سواه بخلاف التسوية فان المنعم قد يساوي به
غيره ممن يحسن الى غيره وهذا على الوجه الاول وعلى الثاني معناه المعروف
بالقدرة على ايجاد هذه المخلوقات العظام التي دخل فيها كل ما سواه كيف يتاتى
لهولا الكفرة او لهولا الجاحدون للنعم ان يسووا به غيره ممن لا يقدر عليها وهم
في قبضة تصرفه بخلاف العدول عنه فانه قد يتصور لجهلهم بحقه وما يليق بعظمته
اذ العدول لا ينافي عدم المعرفة بخلاف التسوية فانه لا يسوي بين شيئين لا يعرفهما
بوجه ما ولما كان العدول في الاول مستلزم للكفران نعمه رتبه عليه وجعله
تفسيرا له وليس اشارة الى ان الكفر من الكفران وبربهم بتقدير مضاف
اي بنعم ربهم كما قيل واما عطفه على الصلة المسوقة لذكر المحمود عليه
وهذا ليس كذلك لما اورده في الانتصاف فرد بانه اشارة الى مزيد كرمه
وواسع حلمه حيث انعم على المطيع والعاصي فكانه قيل ما اكرمه واحلمه كما قيل

الهي لك الحمد الذي انت اهله ○ على نعم ما كنت قد لها اهلا
ازيدك تقصيرا فتزد لي تفضلا ○ كاني بالتقصير استوجب الفضلا

كما ياتي تحقيقه فانه قيل انه اشعار بان الباقي الاول صفة كفروا ويعدلون
من العدول وفي الثاني يعدلون من العدل بمعنى التسوية وتقديم الصلة
للاهتمام وتحقيق الاستبعاد وهذا التخصيص من غير مخصص لتاتي التقديرين
على كل من الوجهين ووضع المظهر موضع الضمير لبيان موقع الاستبعاد ولفظ
الكتاب يوهم ان القران ثم الذين كفروا به يعدلون وليس كذلك لا وجه
له لما عرفت من وجه التخصيص وظهور المخصص واما قوله به فليس غلطا في التلاوة
كما توهم وانما هو تنبيه على ان الموضع موضع الاضمار وايضاح ان الكفر
ليس من الكفران ثم قال وهذا العطف على الصلة ليس على قصد انه صلة
براسه ليتوجه الاعتراض بانه لا معنى لقوله الحمد لله الذي كان منه تلك النعم
العظام من الكفرة الكفران وانما قصد ثم على التراخي مع استقامته
لكون الاستبعاد او نقص بالمقام واورد عليه ابحاث الاول انه لا وجه لصنع الاخراج

في استحقاق الحمد الي ما له ذلك ثم جعل المجموع صلة في مقام يقتضي كون الصلة
محمودا عليه والثاني انه مبني كلامه علي ان المعتبر في هذا الوجه كون المذكور
في حيز الصلة نعما والواقع منها كفران وهو مخالف للكتاب من وجهين
احدهما كون الخلق نعمة وثانيهما كون يعدلون من العدول لا من العدل بمعني
التسوية والجواب اما عن الاول فلما مر من انه اذا انعم عليه مع ذلك اتفق
علو شانه وعموم احسانه للمستحق وغيره وهو تعظيم مبني عن كمال استحقاقه ولذا
قال بعض الفضلا انه حمد علي كمال جوده حيث ينعم بمثل هذه النعم
الجليلة علي من لا يحمده ويشرك به وقد تعالى وقوعه موقع المحمود عليه باعتبار معني
التعظيم المستفاد من انكار مضمونه فكانه قيل الحمد لله الذي جل جنابه عن ان يعدل
به شي لكن المحمود عليه يجب ان يكون جميلا اختياريا ليس كذلك فلا بد من الرجوع
الي التاويل واما علي الثاني فلا نعم لا يعقد عليها سواه لما نبه عليه بقوله
العظام متضمن ذلك عظيم قدرته التي لا يناسب بها احد وذكره الفاضل ان
بيان لحاصل المعني وما له لا تفسير لقوله يعدلون حتي لا يناسب ما في الكتابين
ثم انه قيل عليه ايضا ان ما ينتظم في سلك الصلة المبنية عن موجبات حمده
تعالى حقه ان يكون له دخل في ذلك الانبا في الجملة ولا ريب في ان كفرهم
بمعزل عنه وادعا ان له دخلا فيه لدلالته علي كمال الجود كانه قيل الحمد لله
الذي انعم بمثل هذه النعم العظام علي من لا يحمده تعسف لا يساعده
النظام وتعكيس يأباه المقام كيف لا وسياق النظم الكريم لما تفصح عنه
الايات الاتية لتوبيخ الكفرة ببيان غاية اساءتهم في حقه لما يقتضيه
الادعا المذكور وبهذا اتضح انه لا سبيل الي جعل المعطوف من روادف المعطوف
عليه لما ان حق الصلة ان تكون غير مقصودة الافادة فما ظنك بما هو
من روادفها وقد عرفت ان المعطوف هو الذي سيق له الكلام **قلت**
لا شك في انه علي هذا الوجه يراد الحمد لله الذي انعم بهذه النعم الجسام
علي من لا يحمده ولا تعسف فيه لبلاغته وادعا العكس ممنوع فان المقام مقام
الحمد لما تفيده الجملة المصدر بها وما بعده كلام اخر لا يترك مقتضي مقام
لاجل مقتضي مقام اخر اذ لكل مقام مقال وهذا اعلي ما تذهب استعمال ن
في ذم ونحوه في غير صنم فان قلت كيف يصح عطفه من جهة
العربية والموصول لا يكون صلة كما صرح به الرضي في باب الاخبار بالذي
قلت الذي ونحو في الرضي ونحوها صلة ابتدا لا بطريق التبعية
فانه يغتفر في التابع ما لا يغتفر في غيره ثم انه قيل الصواب في الجواب
ان عطفه عليه ليس بعقد انه صلة براسه ولا لانه جزء الصلة بل علي
انه من روادفها عطف عليها بيانا لما لهم مع ذلك الصنع البديع من
الفعل الشنيع والصنع الفظيع ويمكن ان يأول بان المعني الحمد لله المنعم

المستبعد

المستبعد مع انعامه الكفران بجواز ان يكون جز الصلة انتهي وهذا ما ذكره
الفاضل بعد التامل مع ان قوله ويمكن الخ يرد عليه ما اورده ثانيا بعينه وما
قيل فيه نظر لانه تكلف بعيد وتغيير للنظم لا يرتكب الا لضرورة ولا ضرورة
هنا ولان قوله من الكفران لا يناسب ان يذكر بعد الحمد اذ لا علاقة له معه من
تلك المذكور واذا تفحص في صحيفة ذهنك ما قررناه انجلي كلما اورده
قوله ما خلقه نعمة يشير الي ان الحمد هنا في مقابلة النعمة لان ما في حيز
الموصول محمود عليه فلا يرد عليه ان الحمد لا يلزم ان يكون في مقابلة نعمة **قوله**
ثم الذين كفروا الخ لما كان المقام مقام الحمد ناسب التشنيع عليهم بعدم الحمد
بمقتضاه فلا يرد عليه ان كفرهم به تعالى لا سيما باعتبار باعتبار ربوبيته اشد
شناعة واعظم جناية مع عدولهم عن حمده عز وجل فجعل اهون الشرين
عمدة في الكلام مقصودا بالافادة واخراج اعظمها مخرج القيد المفروغ عنه مما
لا عمدة له في الكلام السديد فكيف بالنظم التنزيلي **قوله** ويكون موقعها
تنبيها الخ الاشارة الي النكتة في وضع الظاهر موضع المضمر والرب
في الاصل مصدر او صفة بمعني المربي المالك يختص به تعالى ولا يطلق علي
غيره الا شذوذا او مقيدا او جمعا كما مر **قوله** علي انه خلق ما لا يقدر عليه
احد سواه الخ هكذا في الكشاف وهو بيان لما يقتضيه تباعد ما بين المتعاطفين
وهو خلق هذه الامور العظيمة التي لا يقدر عليها سواه وتسوية الكفرة
به من لا يقدر علي شي ولم يذكر ان خلق هذه من النعم لانه لبيان المناسبة
بين الجملتين مع قطع النظر عن ارتباطه لما قبله وكونه محمودا عليه او اكتفي
بالتنبيه عليه فيما مضي وكونه معلوما من وقوعه موقع المحمود عليه اقتصارا
علي مقدار الكفاية وحذرا من شبه التكرار فلا يرد عليه ما قيل انه لم يعتبر
في هذا الوجه كون خلق السموات والارض من النعم مع انه اشار فيما
سبق الي اعتباره مطلقا بقوله ونبه علي انه المستحق له علي هذه النعم
الجسام والثواب اعتباره هاهنا ايضا لاقتضائه الاظهار في مقام الاضمار
لا سيما في هذا الوجه لعطفه علي الصلة وقال ابو حيان لا يصح هذا التركيب
لانه ليس فيه رابط يربط الصلة بالموصول الا اذا اخرج علي نحو قولهم
ابو سعيد الذي رويت عن الخدري يريدون عنه فيكون الظاهر وقع موقع
المضمر فكانه قيل ثم الذين كفروا به يعدلون وهذا من الندور بحيث
لا يقاس عليه ولا يحمل عليه كتاب الله تعالى مع امكان حمله علي الوجه الصحيح
الفصيح وذلك ان نقول لا يلزم من ضعفه في ربط الصلة ابتدا ضعفه فيما
عطف عليها كما في رب شاة وسخلتها واما ما قيل علي ما ذكرنا من الجواب
لا يحتاج الي الرابط فعجيب لانه لم يقل احد من النحاة ان المعطوف علي الصلة
لم يجوز خلوه عن الرابط وغايته ما ذكره انه نكتة للربط بالاسم الظاهر

كازروني

سنان افندي

سنان افندي

قوله ما لا يقدر على شيء منه قيل تبع فيه الكشاف والظاهر حذف لتعظمه ولم يقفوا على وجهه وهو في كلام الزمخشري ظاهر لان المانع من التسوية عدم القدرة على شيء مما لا يقدر عليه غير الله لا عدم القدرة على الخلق مطلقا اذ افعال العباد مخلوقة لهم عند المعتزلة والمصنف رحمه الله تبعه في ذلك ليكون نكتة على جميع المذاهب لا غفلة عن مراده **قوله** ومعنى ثم استبعاد عدولهم الخ قال ابن عطية رحمه الله ثم دالة على قبح فعل الذين كفروا لان المعنى ان خلقه السموات والارض قد تقرر وآياته قد سطعت وانعامه بذلك قد تبين ثم بعد هذا كله عدلوا بربهم فهذا كما تقول اعطيتك واحسنت اليك ثم تشتمني اي بعد وضوح ذلك كله ولو وقع العطف في هذا ونحوه بالواو لم يلزم التوبيخ كلزومه بثم **قال** ابو حيان هذا الذي ذهب اليه ابن عطية من ان ثم للتوبيخ والزمخشري من انها للاستبعاد مفهوم من سياق الكلام لا من مدلول ثم ولا اعلم احدا من النحويين ذكر ذلك بل ثم هنا للمهلة في الزمان وهي عاطفة جملة اسمية على اسمية اخرى فاخبر تعالى بان الحمد له ونبه على العلة المقتضية للحمد من جميع الناس وهي خلق السموات والارض والظلمات والنور ثم اخبر ان الكافرين بعد ذلك فلا يحمدونه وقيل الظاهر انه لم يرد انه موضوع للاستبعاد بل اراد انه مستعمل فيه بطريق المجاز بمعونة المقام وذلك لان كل متباعد مستبعد ومتراخ عن خلافه فالدفع ما قاله ابو حيان انه لم يوضع لذلك بل هو مستفاد من سياق الكلام وقد يجاب عنه بانه اراد التراخي الرتبي وفيه ان مقتضى ذلك مدخوله على مرتبة مما عطف به عليه وليس الامر هنا كذلك **اقول** قوله متراخ ومتباعد في الجواب لا معنى له الا ان بينهما بعد معنوي وهو التراخي الرتبي بعينه فالجوابان واحد وما اورده عليه ثم ما انكره من كون الاول اعلى رتبة لا وجه له وقد صرح ابن عطية رحمه الله بخلافه فيما سمعت لان الاعلى في مثاله المعطوف عليه ونبه عليه بعض شراح الكشاف في غير هذا المحل واذا شبه البون المعنوي بالبعد الزماني وعد هذا علاقة فما الفرق بينهما ومراد الزمخشري التراخي الرتبي **وقال** النحرير رحمه الله انما لم يحمل ثم على التراخي مع استقامته لكون الاستبعاد ادخل في المقام لان التراخي الزماني معلوم فيه فلا فائدة في ذكره ومنه علمت ان الصواب ان يعد كناية لا مجازا لامكان المعنى الحقيقي منه وقوله استبعادان بعد لو انه ربما يشعر بانه على الوجه الاول فقط ومراده جريانه فيهما لكنه للاختصار اقتصر على احدهما ليعلم الاخر بالمقايسة عليه تدبر قال قلت يرد على الفاضل الى حيان ان كفرهم وعدولهم لا يتراخى عن كونه حقيقيا بالحمد لاستمراره

قال

فلا نجعل للتراخي في الاخبار لما يشعر به كلامه ورد انه لا تراخي بين الاخبارين كما في شرح التسهيل فلا بد من اعتبار التراخي باعتبار اوله والعدول باعتبار اخره كما حققه النحاة **قوله** والباعث على الاول الخ فيه اعتراض الفاضل المحقق بان الفرق المذكور تخصيص من غير مخصص وقد مردود بنحو ما قاله بعض المتاخرين الفضلاء وجه التخصيص رعاية المناسبة بين ما عطف بثم الاستبعادية وبين ما عطف عليه فانه اذا قيل ثم الذين كفروا به يعرضون عن حمده فيكفرون نعمته فانه من استحق جميع المحامد من قبل العباد فالاعراض عن حمده في غاية الاستبعاد ولا يناسب حينئذ ان يقال ثم الذين كفروا يسوون به غيره اذ لم يسبق صريحا ما يفيد امتناع التسوية بينه وبين غيره حتى يفيد استبعاد التسوية ولذا اذا قيل انه خلق ما خلق مما لا يقدر عليه احد سواه فالمناسب في الاستبعاد ان يقال ثم الذين كفروا يسوون به غيره الذي لا يقدر على شيء منه لا ان يقال ثم الذين كفروا يعرضون عن حمده انتهى ولا يخفى ان اتساق ان من استحق جميع المحامد لانعامه بالنعم الجسام لا يناسبه ان تكفر نعمته ومن خلق هذه المخلوقات العظام لا يسوى به غيره كما قال تعالى حكاية عن الكفار تالله ان كنا لفي ضلال مبين اذ نسويكم برب العالمين وايضا الاعتراض الذي اعترض به النحرير بانه اذا قيل انه تعالى مستحق للحمد على هذه النعم الجسام التي لا يقدر عليها احد ثم الذين كفروا يعدلون به غيره مما لا يقدر على شيء منه يجعلونها الهة مثله ويثنون عليه بما اثنوا به عليه تعالى كان كلاما صحيحا منتظما وكذا اذا قيل انه تعالى خلق ما خلق نعمة لهم مما لا يقدر عليه احد ثم هم بعد يكفرون عنه ولا يحمدونه مع انه منعم عليهم كان كلاما صحيحا منتظما هذا اثر بر كلامه على ونفى مرامه وقد خفي عليه وعلى من قلده ولا يخفى انه تكلف وتخليط فان الملائمة راعى في وجه الاستبعاد اخذه من المتعاطفين وهو ادخل في كل من الوجهين وغيره اخذه مما بعده وما قبله ولا يخلو من التعقيد لملاحظة قيود كثيرة والاحتياج الى تقديرها وملاحظتها ولذا لم يعرج عليه احد من شراح الكشاف واشار في الكشف الى ان ما جنح اليه الزمخشري ظاهر من مساق النظم ولولاه لما حسن موقع ثم وما ذكره تكلف تاباه جزالة النظم وسلامة السبك والحق احق ان يتبع ومعنى تسويتهم له تعالى بغيره في ادعاء الالوهية والعبادة وبعضهم سلك في رده مسلكا اخر فقال انه معطوف على الجملة السابقة الناطقة بما مر من موجبات اختصاصه تعالى بالحمد المستدعي لاقتصار العبادة كما حقق في سورة الفاتحة مسوق لانكار ما عليه الكفرة واستبعاده من مخالفتهم لمضمونها واجترائهم على ما يقضي ببطلانه بديهة العقل والمعنى انه تعالى يختص باستحقاق الحمد والعبادة باعتبار

بالعبارة انه وباعتبار ما فصل من شؤونه العظيمة الخاصة به الموجبة
لقصر الحمد والعبادة عليه ثم هؤلاء الكفرة لا يعملون بموجبه ويعدلون
به سبحانه اي يسوون به غيره في العبادة التي هي اقصى غايات الشكر
الذي راسه الحمد مع كون كل ما سواه مخلوقا له غير متصف بشيء من مبادي
الحمد وكلمة ثم لاستبعاد الشكر بعد وضوح ما ذكر من الايات التكوينية
القاضية ببطلانه لاسيما بعد بيانه بالايات التنزيلية والموصول عبارة
عن طائفة الكفار جرى مجرى الاسم لهم من غير ان يجعل كفرهم بما يجب
ان يؤمن به كلا او بعضا عنوانا للموضوع فان ذلك مخل باستبعاد ما اسند
اليهم من الاشراك والباء متعلقة بيعدلون هذا هو الحقيق بجزالة التنزيل
وهذا مبني على ان الحمد له دلالة على العبادة كما مر ان الزمخشري جعل
اياك نعبد بيانا لقوله الحمد لله وتداوله الشراح ثمة وهو لم يرتضه هناك
فكانه نسي ما قدمت يداه واذا لم يلاحظ فيه ما ذكر لا ينتظم كلامه بوجه
من الوجوه وهو من الاوهام الخيالية **قوله** وصلة يعدلون الخ لم يقدر
ليعدلون في هذا الوجه مفعولا بخلافه في الوجه الثاني بناء على ما نقل
عن الزمخشري من انه قال انما ترك ذكر المعدول عنه ليقع الانكار
على نفس الفعل ها هنا كانه غير متعد فلا يصلح مفعول النية وانما لم يجعل
في الوجه الثاني كذلك لانه لا يحسن انكار العدل بخلاف انكار العدول قيل
وفيه نظر ظاهر ووجهه باطلاق ان مجرد العدول بدون اعتبار متعلقه
غير منكر الا ترى ان العدول عن الباطل لا ينكر فالظاهر انه يذكر هذه النكتة
في الوجه الثاني وان حذفه انما هو لاجل الفاصلة **قلت** هذا
وان تراءى في بادي النظر لكنه عند التحقيق ليس بوارد لان العدول
وان كان له فردان احدهما مذموم وهو العدول عن الحق الى الباطل
وممدوح وهو العدول عن الباطل الى الحق لكن العدول الموصوف
به الكفار لا يحتمل الثاني فلتعيينه لا يحتاج الى تقدير متعلق وتنزيله
منزلة اللازم ابلغ عند التامل بخلاف التسوية فانها من النسب
التي لا تتصور بدون المتعلق فلذا قدره ومنه تعلم ان تنزيل
الفعل منزلة اللازم لا يكون او لا يحسن الا فيما ليس من قبيل النسب
فاعرفه وقوله يعدلون يرد لهم الاوثان اولى التعميم وقد اعترف
المصنف رحمه الله بنظير السورة الرد على الثنوية ثم ان حذف المفعول
هنا ليقع الانكار على نفس الفعل **قوله** اي ابتدا خلقكم الخ اشارة
الى ان من ابتدائية وقيل انه يعني ان الخلق مجاز عن ابتدائه وان
كون الطين مبدا لخلقهم باعتبار المادة الاولى فقوله وان ادم صلى الله
عليه وسلم الخ بالكسر عطف على انه للتفسير والتخصيص بعد التعميم

يعدلون

سعدي

ويحتمل

ويحتمل ان يكون وجهين الاول اشارة الى ما ذكره الامام من ان الانسان
مخلوق من النطفة والطمث وهما من الاغذية الحاصلة من التراب بالذات
او بالواسطة والثاني ظاهر ففي الاية ثلاثة وجوه وعلى الثالث تحتمل
من التبعيضية ويكون قوله ابتدائية بيانا للواسطة فقط وهو خلاف الظاهر
وفي الاية التفات لان الخطاب وان صح كونه عاما لكنه خاص بالذين كفروا
كما يقتضيه ثم انتم تمترون ونكتته ان دليل الانفس اقرب الى الناظر من دليل
الافاق الذي في الاية السابقة والشكر عليه اوجب وقد اشير في كل من
الدليلين الى المبدا والمعاد وما بينهما **قوله** ثم قضى الخ قيل انه قد ورد ثم
للترتيب في الذكر دون الزمان لتقدمه على الخلق وما ذكره ظاهر
ان اراد بالقضاء التقدير ما وقع في الازل ولكن لا حاجة اليه ولذا قيل
الظاهر انه بالمعنى الحقيقي وهو الترتيب بان يراد بالتقدير والكتابة
ما يعلم به الملائكة ونكتبه كما وقع في حديث الصحيحين ان احدكم يجمع خلقه
في بطن امه اربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل
ذلك ثم يبعث الله ملكا ويؤمر باربع كلمات ويقال له اكتب عمله ورزقه
وشقي ام سعيد الحديث ومن اراد بسط هذا المقام فلينظر شروحه
وقيل ان كان قضى بمعنى اظهر فثم للترتيب الزماني على اصلها والا فهي
للترتيب الذكري **قوله** والاجل سمي في شرح الكشاف الاجل يقال
بمعنى الوقت المعين لانقضاء شيء ولما يقع فيه مجازا كالموت ولمجموع المدة
كالعمر وعليه تدور وجوه التفسير وتنزل كلامه على كل مناسبة **وقوله**
يطلق لاخر المدة صفة لمعنى يستعمل والا فالاصل تعديه بعلى والواو
هنا اما للحال او للعطف **قوله** وقيل الاول الخ حاصل ما ذكره اربعة
اوجه صريحة وواحد ضمنا فهي خمسة احدها ان الاجل الاول اجل الموت
والثاني اجل القيامة ووجه تقييد الثاني بكونه عنده انه من نفس
المغيبات الخمس التي لا يعلمها الا الله والاول ايضا وان كان لا يعلمه
الا هو قبل وقوعه كما قال وما تدري نفس باي ارض تموت لكنا نعلمه
للذين شاهدنا موتهم وضبطنا تاريخ ولادتهم وما نقرر تعلمه سوا
اريد به اخر المدة او جملتها متى كان وكم مدة كان كذا قيل وقيل انه يعلم
بالسن وانقراض الاقران قربا وبعدا وانه لم ينف حقيقة او الملائكة
اطلعهم الله عليه وفيه نظر والثاني ان الاول ما بين الخلق والموت
والثاني ما بين الموت والبعث ووجه التقييد بعنده في الثاني يعلم مما مر
والثالث كون الاول النوم والثاني الموت ولا يخفى بعده لان النوم
وان كان اخا الموت لكن لم يعهد تسميته اجلا وان سمي موتا
ووجه تقييد الثاني بالنسبة الى الشخص نفسه والرابع كون الاول

سنان افندي

كازروني

سمين

سعدي

اجل من مجيئ وهو معلوم بخلاف من بقي ومن ياتي ووجه التقييد ظاهر والخامس ان لكل شخص اجلين اجلا تكتبه الكتبة وهو يقبل الزيادة والنقص واجل مسمى عنده لا يقبل التغيير ولا يطلع عليه غيره وسياتي تحقيقه **قوله** والاستيناف الخ جوز بعضهم ان يكون الاستيناف بمعنى جعله مبتدا خبر معطوف على ما قبله واحترز انه بمعنى كونه واقعا في ابتدا الكلام غير موخر على ما هو المستعمل في كلامهم كما سياتي ورد الاول بانه ياباه قوله ولانه المقصود بيانه ولا وجه له لانه لو عطف على ما قبله كان تابعا له وهو ينافي كونه مقصودا وهذا ظاهر غاية الظهور ويويده ان الاستيناف بمعنى القطع شايع في كلامهم واما بمعنى التصدير فغير مشهور نعم هو على هذا الوجه يخلو عن الفايدة التي في الكشاف والظاهر عدم تركها وتحصيلها ان الظرف انما يجب تقدمه اذا لم يكن ثمة مسوغ اخر كالوصف هنا لكن النكرة الموصوفة المعروف فيها التاخير في استعمال البلغا فيقولون عندي عبد كيس ولي ثوب جيد وفي ملكي كتاب نفيس لا يكادون يتركون تقديم خبره الا لمقتض وهنا اوجبت تقديم النكرة ان المعنى واي اجل مسمى عنده تعظيما لشان الساعة فلما جرى فيه هذا المعنى وجب التقديم قال الطيبي هذا بيان لمعنى التنكير والتهويل فيه لا ان الكلام متضمن لمعنى الاستفهام كما ظن وقيل ظاهر عبارة الكتاب ان هذا التعظيم مستفاد من الاستفهام المعتبر في معنى هذه النكرة كانه لغرابته وعظم رتبته مما يسال ويستفهم عنه والاستفهام يقتضي صدر الكلام ولهذا يندفع ما يقال انه يكفي في ايثار التقديم الترجيح واي حاجة الى اعتبار الوجوب والايجاب كما في عبارة الكتاب ولا يحتاج الى تاويله بان الراجح واجب في حكم البلاغة وكلام الزمخشري يخالف قول السكاكي ان النكرة الموصوفة يجب تاخرها فلا ينافي الجواب عنه بان عدم الوجوب باعتبار الصناعة النحوية وما ذكره الزمخشري باعتبار استعمال البلغا ثم ان معنى كلام المص رحمه الله انه قصد هنا التعظيم فقدم للاهتمام بما قصد تعظيمه ولا ينافي كون التعظيم من التنكير ايضا فلا مخالفة بين كلامه وكلام الكشاف كما قيل وانه اقرب منه لانه لا يظهر دلالته على التعظيم الا اذا لوحظ التنكير وقال بعض الفضلا فان قلت ليس قصد التعظيم للمبتدا موجبا لتقدمه ولهذا لم يعد في علم المعاني من الاحوال المقتضية له قلت قد ادرج المصنف الجواب عن هذا اي اثنا تقريره بقوله ان المعنى واي اجل مسمى عنده بمعنى ان اجلا في معنى اي اجل فكما ان اي اجل واجب التقديم فكذا ما هو بمعناه واورد عليه قوله تعالى ولدينا كتاب ينطق بالحق فان المعنى على اي كتاب ولا يخفى ان ما قصد تعظيمه اهم عند المتكلم والاهمية من مقتضيات التقديم كما صرح به في متون المعاني ثم ان الترجيح

قد يعارضه مرجح اخر خلافه فيجري كل منهما على حسب مقتضى مقامه ولهذا قالوا ان النكات لا تتزاحم وفي شرح الكشاف هنا مباحث اخر تركناها خوف الاطالة واذ قد تبين ان مراد الزمخشري بيان محصل المعنى لا ان ثمة استفهاما مقدرا اندفع ما اعترض به عليه من انه لا يجوز ان يكون التقدير اي اجل مسمى عنده لان اي حينئذ صفة لموصوف محذوف تقديره واجل اي اجل مسمى عنده ولا يجوز حذف الصفة اذا كانت ايا ولا حذف موصوفها وابقاوها فلو قلت مررت باي رجل تريد برجل اي رجل لم يجز مع انه رد بانه سمع ذلك كقوله

اذا حارب الحجاج اي منافق ❊ علاه بعضب كلما هز يقطع

فانهم قالوا تقديره منافقا اي منافق **قوله** مثبت معين لا يقبل التغيير الخ يعني باعتبار المقابلة والتاثير في تغييره اما من الخلق بالقتل ونحوه وهو ليس بمذهب اهل السنة كما بين في محله او من الخالق وهو ايضا مما اختلفوا فيه فقيل الارزاق والاجال مقدرة لا تتغير عما علمه الله واما ما ورد في الاحاديث من ان صلة الرحم تزيد في العمر ونحوه فقد قيل فيه ان المراد الزيادة بالبركة والتوفيق للطاعة او هو بالنسبة لما يظهر للملايكة في اللوح المحفوظ وبه فسر قوله تعالى يمحو الله ما يشا ويثبت وعنده ام الكتاب وقيل المراد طوله ببقا الذكر الجميل وهو ضعيف وقال الماوردي رحمه الله قد تقرر انه تعالى عالم بالاجال والارزاق وغيرها وحقيقة العلم معرفة المعلوم على ما هو عليه فاذا علم الله موت زيد في زمان كذا استحال موته قبله او بعده وعلى هذا حمل قوله تعالى ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده كذا في شرح مسلم وهو وجه من وجوه هذه الاية ومعنى عنده انه مستقل بعلمه وفيه اشارة الى ان علمه حضوري ليس كعلمنا وقيل الاجلان واحد والتقدير وهذا اجل مسمى فهو خبر مبتدا محذوف وعنده خبر بعد خبر او متعلق بمسمى **قوله** ولانه المقصود بيانه لان الاية سيقت لبيان البعث وهو الدال عليه في الوجوه الثلاثة الاول واما في الاخير فبيانه بالذات **تنبيه** اعلم انه قال في الكشاف فان قلت الكلام السائر ان يقال عندي ثوب جيد ولي عبد كيس ونحوه فما اوجب التقديم قلت اوجبه ان المعنى اي اجل مسمى عنده تعظيما لشان الساعة فلما جرى فيه هذا المعنى وجب التقديم وقال النحرير يعني انه قدم لانه قصد التعظيم فانه مما يناسب الاهتمام والتقديم وظاهر عبارة الكتاب ان هذا التعظيم مستفاد من معنى الاستفهام المعتبر في مثل هذا المنكر كانه لغرابته وعظم رتبته مما يسال عنه ويستفهم عن حاله والاستفهام يقتضي صدر الكلام

وبهذا يندفع ما يقال انه يكفي في ايثار التقديم الترجيح فاي حاجة الى اعتبار
الوجوب والايجاب كما في عبارته ولا يحتاج الى تاويله بان الراجح واجب في حكم
البلاغة وقال بعض علماء العصر فيما قاله التحرير نظر لان ايا هذه ليست
للاستفهام انما هي لمعنى اخر وفي المعنى انها تكون شرطية ودالة على الكمال
نعم يمكن ان يقال انها منقولة من الاستفهام كما قاله الرضي معتذرا عن
ابن الحاجب لما لم يذكرها بانها في الاصل استفهامية فمعنى رجل اي رجل انه عظيم
يسال عن حاله لانه لا يعرفه كل احد انتهى لكن لا شبهة في ان ايا هذه لا تقتضي الصدارة
لانسلاخ الاستفهام عنها بالكلية ولو اقتضت الصدارة لزم ان يقال برجل اي
رجل مررت وهذا جلي جدا وبهذا ظهر ان في توجيهه سهوا ظاهرا انتهى واذا
اعطت خبرا بما ذكرناه ولما قاله ابو حيان في الاعتراض على الزمخشري بانه اذا
كان التقدير واي اجل مسمى عنده كانت اي صفة لموصوف محذوف تقديره واجل
اي اجل ولا يجوز حذف الصفة اذا كانت ايا ولا حذف موصوفها وابقاؤها ولو قلت
مررت باي رجل تريد برجل اي رجل لم يجز وقال المعرب بعد هذا لا نسلم
ان ما ذكره الزمخشري من التقدير يلزمه عليه حذف الموصوف بل هي مبتدا كقولك
اي رجل عندك واي رجل زيد انتهى وهذا ما قالوه باسرهم من المتقدمين والمتاخرين
وانا اقول ليس فيه ما طبق المفصل واصاب الحز فاذا نظرت بعين البصيرة
عرفت ان العلامة يريد ان النكرة المخبر عنها بالظرف يلزم تقدم
ظرفها وانما تخلف هنا لانها قصد بها التعظيم وما قصد به ذلك حقيق بالتقديم
والتعظيم من التنكير والتنوين لانه في معنى اي اجل ونظره به لانه واضح
كثير ولم يرد ان فيه لفظ اي مقدر وهو ظاهر لمن له البصيرة ويؤيده ان
القاضي وغيره ذكروا التعظيم ولم يذكروا ايا والمعرب وغيره بنوا ان فيه
ايا مقدرة فورد عليه امور ارتكبوا التكلف لدفعها والعلامة اذا عرج الى
سما المعاني لم يتوكا على عصى واذا حكم على المعاني لم تقرع له العصا فان
قلت اذا كان وجوب التقديم فيما وضع للاستفهام وجوزوا عدمه اذا
انسلخ عنه فالظاهر انه فيما حمل عليه ليس كذلك لان الاصل ليس كالثاني
قلت هذا انما يتراءى في بادي النظر وعند التحقيق الظاهر خلافه لان الاصل
تكفيه اصالته شاهدا فلا يضر تخلفه احيانا بخلاف الطاري فانه محتاج
للبيان لتبادر الذهن الى المعنى الاصلي فتامله فانه حقيق بذلك قوله
استبعاد الخ اشارة الى ان ثم هنا يجري فيها ما مر وقوله وخالف اصولهم
يحتمل ان يريد باصولهم اباهم وجمعها لتعددهم او لتعدد فروعهم ان اريد
ما ذكر في قوله خلقكم من طين لا الاباء ولا العناصر او موادهم اذ يوخذ
هذا من الارض المراد به وما بينها قوله وانتقانها ما بينها كان اقدر الخ ما بينها
اشارة الى الاجمال واقدر بمعنى اظهر قدرة وهو كقوله تعالى اهون عليه

لان

لان من صنع شيئا اوجد مادته سهل عليه صنع مثله فيقاس عليه اعادته او هو
لزيادة استعداد القابل لما يفيض عليه من الصور اولا والا فالقدرة القديمة
بالنسبة الى جميع مقدوراتها على السواء ومعنى التفضيل فيها ما ذكرنا على طريقة
التمثيل والقياس الى القدرة الحادثة التي تتفاوت قدرتها او بالقياس الى
القابل لا الفاعل بزيادة استعداده للقبول واما بالنسبة الى الفاعل فالكل
على السواء فهو اما كناية عن زيادة ذلك الاستعداد او افعل التفضيل من المبني
للمجهول مثل ما اشغله اي اكثر ما تتعلق به القدرة وفي كلام المصنف رحمه الله
اشارة الى ان متعلق الامتراء تقديره تمترون في البعث لا في الله فانه الانسب
بما تقدم من التصريح بكفرهم وان المعاد بضم الاجزاء واعادتها لا بايجاد بعد
اعدام والتحقيق في الاصول قوله فالاية الاولى دليل التوحيد الخ وجه دلالة
الثانية ظاهر على تفسيره ووجه دلالة الاولى انه اذا كان لا يليق الثناء والتعظيم
بشيء سواه لانه المنعم لا احد غيره لزم انه لا معبود ولا مسواه بالطريق الاولى
ولا حاجة الى ملاحظة برهان التمانع وان الاية اشارة اليه لانها بالذات انما
تدل على وجود الصانع لا التوحيد وانما اوقعه في هذا التكلف حمل الدليل على
البرهان العقلي او مقدماته التي يتالف منها اشكاله والمصنف رحمه الله قلما
يستعمله بهذا المعنى لما يعلم من تتبع كلامه ولذا قال بعض الفضلاء كونها
دليل التوحيد ظاهر على ان يكون يعدلون من العدل واما كونه من العدول
فباعتبار اجراء الخلق والجعل على الله وذكر بربهم ولذا قال بعض المدققين
انه ميل الى ترجيح كون يعدلون من العدل وقد اشار اليه في مفتتح كلامه
ايضا بقوله ونبه على انه المستحق لقوله ليكون حجة على الذين هم بربهم
يعدلون لان السورة مسوقة للرد على اصناف المشركين واعترض عليه
بانه مخالف لما زعمه انه تحقيق وليس كما زعمه والاية الثانية مستقلة
في الدلالة على البعث ان فسرنا الاصول بالتفسير الاول والا فهي غير مستقلة
ومتعلق الامتراء عند المصنف رحمه الله البعث كما مر وفي الكشاف انه استبعاد
لان تمتروا فيه بعد ما ثبت انه محييهم ومميتهم وباعثهم فيكون متعلقه وجوده
تعالى وهو موجه بناء على ان الاجل المسمى بمعنى القيامة فانها دالة على
البعث وجعل بعضهم دليل البعث من خلق السموات والارض على منوال
قوله انتم اشد خلقا ام السماء بناها وهو خلاف الظاهر قوله واصله
المري الخ قال الراغب رحمه الله المرية التردد في المتقابلين وطلب
الامارة ماخوذ من مري الضرع اذا مسحه للدر ومنه اخذ المصنف
رحمه الله وقيل الامتراء بمعنى الجحد وقيل الجدال وعلى الوجه الاول وجه
المناسبة ان الشك سبب لاستخراج العلم الذي هو كاللبن الخالص من
فرث ودم قوله الضمير لله هذا قول الجمهور وقال ابو علي هو ضمير

سنان افندي

ابن الحاج حسن

سعد

عصام

الشان وَالله مبتدا خبره مَا بعده وَالجملة مفسّرة لضمير الله وَعلي هذا
فان تعلق الجارية فالحل ظاهر الفايدة وَالا فهو علي حد ابا ابو النجم وشعري
شعري اي هو المعروف بالالوهية الاظهر من الخفا كما سياتي تحقيقه **قوله** متعلق
باسم الله وَالمعني الخ في الكشاف متعلق بمعني اسم الله كانه قيل وَهو المعبود
وَمنه قوله وَهو في السما اله وَفي الارض اله وَهو المتوحد بالالهية او هو
المتوحد بالالهية فيهما او هو الذي يقال له الله فيهما لا يشرك به في هذا الاسم غيره
وَحاصله انه لما توجه هنا ان الظرف لا يتعلق باسم الله لجموده وَلا بكاين لانه
يكون ظرفا له وَهو منزه عن المكان وَالزمان اجاب عنه بخمسة اوجه وَلذا قال
التحرير لا خفا في انه لا يجوز تعلقه بلفظ الله لكونه اسما لا صفة وَلذا في قوله
في السما اله وَفي الارض اله لان اله اسم وَان كان بمعني المعبود كالكتاب
بمعني المكتوب فهو متعلق بالمعني الوصفي الذي تضمنه اسم الله كما في قولك
هو حاتم في طي علي معني الجواد وَالمعني الذي يعتبر هنا يجوز ان يكون هو
الماخوذ من اصل اشتقاق الاسم اعني المعبود او ما اشتهر به الاسم من
الالوهية وَصفات الكمال وَدل عليه هو الله مثل انا ابو النجم وَشعري شعري
اي المعروف بذلك في السموات وَالارض او ما يدل عليه التركيب الحصري
من التوحد وَالتفرد بالالوهية او ما تقرر عند الكل من اطلاق هذا الاسم عليه
خاصة فهذه اربعة اوجه لا خفا فيها وَلا في كيفيتها وَليس معناها ان يجعل لفظ الله
علي معناه اللغوي اي المعروف او المتوحد بالالهية او يقدر الفعل انتهي وَفيه
بحث لانه لا وجه لجعله متعلقا بالجملة جميعها وَلا نظير له وَان جعله متعلقا بلفظ
الجلالة فلا بد من اخذ ذلك المعني منها فيلزمه الرجوع الي ما قاله الشراح
وَسياتي ما يصححه علي بعده وَالمصنف رحمه الله لما اختار سابقا انه اسم للمعبود
اختار هنا تعلقه بالاسم اللازم باعتبار انه في المعني المراد منه فلاحظ فيه معني
الصفة وَالجار المجرور يكفي في تعلقه مثل ذلك فلا حاجة الي اعتبار معني اخر
خارج عنه وَلم يقل المعبود ليصح الحصر المستفاد من تعريف الطرفين لانه
عند غيره لكنه بغير حق وَلا ان معناه بعد الغلبة المعبود بحق لا مطلق المعبود كما

عصام

فصل في اول الكتاب وَاذا اتضح المراد سقط الايراد فلا وجه لما اورد عليه من
ان الاستحقاق قايم به وَليس فيهما فلو كان المعني هو المعبود فيهما كما في الكشاف
لصح لان عبادته وَاقعة فيهما اذ المراد هو المعبود بحق فيهما وَلا حاجة الي انه
كني عن المعبود به بحق باستحقاق المعبودية وَلذا لا وجه لقوله لو اريد هو
المحمود فيهما لكان مناسبا لفاتحة السورة وَالحاصل ان كلامه مبني علي الاصح
عنده من كونه وصفا في الاصل بمعني المعبود بحق او المجبر للمنقول وَاما عند
جعله اسما مطلقا علي المعبود كصاحب الكشاف فبان ضمن اسمه معني الوصف
المذكور للكناية رايحة الفعل فيه كان يلاحظ معه بعض لوازمه وَما اشتهر به

اوما اعتبر

سنان افندي

اوما اعتبر عند وَصفه للمعني الاول كقوله اسد علي وَفي الحروب نعامة وَالثاني
نحو هو حاتم في بلده وَالثالث ما نحن فيه علي ما ذهب اليه صاحب الكشاف
ثم انه قيل لاختلاف مذهبهما في اسم الله اختلفت عبارتهما بزيادة لفظ
المعني وَعدمها انتهي وَفيه نظر **قوله** لا غير اشارة الي الحصر المستفاد منه
نقيل انه مستفاد من تعريف المسند كما اشار اليه بقوله هو المستحق للعبادة
بناء علي كون اصله الاله وَبذلك الحصر جوز الزمخشري تعلق الجار بمعني
اسم الله علي تقدير المتوحد بالالوهية في السموات وَالارض وَجوز كون يعلم
سركم وَجهركم بيانا وَتقريرا تعليلا بان الذي استوي في علمه السر وَالعلانية
هو الله وَحده وَهو ماخوذ من كلام الزجاج فانه جعله ردا علي المشركين حيث
قال المعني هو المنفرد بالتدبير في السموات وَالارض بخلاف الجذول القايل
بان المدبر فيهما غيره وَالي اشار بقوله المتوحد بالالوهية فيهما قال
ابن الحاجب رحمه الله وَفايدة قوله انا زيد الاخبار عما كان يجوز انه متعدد بانه
وَاحد في الوجود وَهذا انما يكون ان المخاطب يعرف مسميين احدهما في ذهنه
وَالاخر في الوجود فيجوز ان يكونا متعددين فاذا اخبر المخبر باحدهما عن

رد علي المطول

الاخر كان فايدته انهما في الوجود ذات وَاحدة فالالهية بمعني التدبير
وَهي المصحح للظرفية وَالتعلق به وَان توحده بذلك وَالحصر مستفاد من
تعريف الطرفين سوا فيه الالف وَاللام وَغيرها كالعلمية كما يوخذ من كلام
الكشاف وَبه صرح ابن الحاجب وَما وقع في بعض كتب المعاني مما يقتضي ان
التعريف المفيد للحصر انما يكون بالالف وَاللام او الموصولية يخالفه وَلكن
الفضل للمتقدم وَالتوحد وَان استفيد من تعريف الطرفين وَهو يحصل

سنان افندي

بالمجموع لكنه نسبة بينهما يصح اسناده الي الثاني لانه مقر الفايدة فلذا
صح تعلقه به باعتباره اذ لا وجه لتعلقه بالجملة فتامل فقول المحشي في وجه
الحصر انه بنا علي كون اصله الاله غير مسلم وَالذي غره ظاهر ما كتب في المعاني

ابن كمال

وَلذا رد بعضهم تعلقه باعتبار معني المتوحد فقال من غفل عن حصول معني التوحد
من التركيب الحصري اعتبر معني الحصر بعد التاويل بالتوحد وَقال انما هو
المتوحد في الالهية لا غير لم يصب نحره ثم انه اورد علي هذا الوجه ان التوحد
بالالوهية امر لا تعلق له بمكان من الامكنة فلا معني لجعله متعلقا بمكان فضلا
عن جميع الامكنة وَاللازم من استوا السر وَالعلانية في علمه تعالي كون العالم
هو الله تعالي لا وحدته تعم يلزم منه كونه هو الله دون غيره لكن اين هذا
من التوحد الذي كلامنا فيه وَيدفع بان الالوهية تدبير الخلق كما عرفت وَهو
يتعلق بهما وَبمن فيهما وَمن تفرد بتدبير جميع امور احد لزمه معرفة جميعها
حتي يتم له تدبيرها فالجملة الثانية لازمة للاولي فلا وجه لما اورده
فتدبر **قوله** وَالجملة خبر ثان الخ يتفرع علي الوجهين وَيجوز ان يكون كلاما

قطب

سعد

مبتدا بمعنى هو يعلم سركم وجهركم كذا قدروه كما هو ادلهم في الجملة المستانفة
تقيل هو مستدرك وقيل قد جرت عادته في مثله ان يقدر مبتدا ولا يظهر
له وجه يعتد به قلت ليس هو ابو عذرته فانه قدره كذلك قدماء النحاة
وفي دلايل الاعجاز انه يقدر ذلك فيما اذا كان المستانف فعل فاعله ضمير
مستترفان الظاهر ارتباط الكلام بما قبله بعود ضمير منه عليه فاذا قدر
ذلك ظهر انقطاعه عما قبله فسلك مسلك النعت المقطوع رفعا وان لم يكن ثمت
ضرورة ملجية اليه وعلي الابتدايية هل هو استيناف بياني جوابا لسوال
مقدر كانه لما قيل هو المعبود والمعروف بالالوهية الخ قيل ما شانه فقيل يعلم
سركم الخ او استيناف نحوي من غير تقدير سوال ورجحه الفاضل وغيره لان
تقدير السوال تكلف قوله ويكفي لصحة الظرف كون المعلوم فيهما كقولك
رميت الصيد في الحرم اذا كنت خارجه والصيد فيه وكتب الفاضل المدقق
هنا نقلا عن الامام التمرتاشي في الايمان انه اذا ذكر ظرف بعد فعل له
فاعل ومفعول كما اذا قلت ان ضربت زيدا في الدار او في المسجد فان كان
معاينة فالامر ظاهر وان كان الفاعل فيه دون المفعول او بالعكس فان كان
الفعل مما يظهر اثره في المفعول كالضرب والقتل والجرح فالمعتبر كون المفعول
فيه وان كان مما لا يظهر اثره فيه كالشتم فالمعتبر كون الفاعل فيه فلذا قال
بعض الفقهاء لو قال ان شتمته في المسجد او رميت اليه يشترط حنثه كون
الفاعل فيه وان قال ان ضربته او جرحته او قتلته او رميته يشترط
كون المفعول فيه وهو محل الرمي الاول بمعنى ارسال السهم من القوس
بنيته وذلك مما لا يظهر له اثر في المحل ولا يتوقف علي وصول فعل الفاعل
فيعد من القبيل الاول والرمي الثاني ارسال السهم او ما يضاهيه علي وجه
يصل الي المرمي اليه فيجرحه او يوجعه ويولمه ولذلك يكون من القبيل
الثاني والامام البرازي لعدم وقوفه علي هذا الفرق الذي ينهوا عليه
قال وفي كل فعل له اثر في المحلوف كالشتم والرمي يعتبر كون المحلوف
عليه في المسجد لا الحالف والطحاوي جعل الرمي كالشتم وهذا في استعمال
العرف واما في العربية فلم نرفيه تفصيلا وكلامهم هنا يخالفه لان العلم

سعدي

لا يظهر له اثر في المعلوم ولذا قيل انه لا يصلح قياسا للنظم بالمثال لان الرمي
له اثر في المحل دون العلم وقيل في وجهه ان العالم اذا لم يكن له مكان اصلا
لم يصح نسبة علمه اليه بالحصول فيه لكن اذا كان علمه متعلقا بما فيه صار

سنان افندي

كان العلم فيه فجاز جعله ظرفا له واما ما ذكره من المثال فوجهه ان الرمي
شيء ممتد من انفصاله بما به المرمي من السهم ونحوه الي ان الوصول
الي المرمي فبعض اجزاء ذلك الرمي الممتد لما وقع في الحرم جاز جعله
ظرفا له ومن هنا اظهر صحة ان يقال رميت الصيد في الحل باعتبار

ماوقع

ماوقع فيه من اجزاء ذلك الممتد واما اذا اريد بالرمي حدوثه فالصحة
منحصرة في هذا القول باعتبار جزئيه الاول فقط فتامل انتهى تقرير
سديد اذ لا موافق استعمال اللغة ولا العرف وما ذكره من كون الفاعل
لا يحويه مكان لا يوافق ما مثل به المصنف رحمه الله وما تكلفه لا وجه له
مع ما في تعبيره من الخلل ولهذا المقام تحقيق لعل الله يفتح به في محله

سعدي

قوله وظرف مستقر وقع خبرا الخ اما خبر بعد خبر ان كان الله خبرا
وان كان بدلا فظاهر وقوله كانه فيهما الخ قيل يعني ان الاية الكريمة من التشبيه
البليغ كزيد اسد والمعني الله كاين في السموات والارض بحذف حرف التشبيه
للمبالغة وقال التحرير معنى كونه فيهما انه عالم بما فيهما علي التشبيه والتمثيل
يعني الاستعارة التمثيلية حالة علمه بما فيهما بحالة كونه فيهما لان العالم اذا
كان في مكان كان عالما به وبما فيه بحيث لا يخفي عليه شيء منه وفيه بحث اذ لا يظهر
وجه الشبه الجامع بينهما وقوله لان العالم اذا كان في مكان كان عالما
به لا يدل علي ما ادعاه ثم قال ويجوز ان يكون كناية بمعنى لم يشترط جواز
المعنى الاصلي ولا يستقيم هذا الكلام بدون هذا المجاز او الكناية ورد بانه
يستقيم اذا حمل علي المبالغة كما مر انفا وثانيا ورد علي التمثيل ليس بوارد

كازروني

لانه شبهت الحالة التي حصلت من احاطة علم الله بها وبما فيها بحالة بصير
تمكن من مكان ينظره وما فيه والجامع بينهما حضور ذلك عنده وجوز
فيه ان يكون مجازا مرسلا باستعماله في لازم معناه وهو ظاهر وان يكون
استعارة بالكناية بان شبه بمن تمكن في مكان واثبت له ما هو من لوازمه
وهو علمه به وبما فيه قوله ويعلم سركم وجهركم بيان وتقرير له الخ يعني
علي كون الظرف خبرا وهو كالقرينة فلذا جعله بيانا لان القرينة تبين
المراد ولما كان معنى كونه فيهما احاطة علمه كان هذا تقريرا وتوكيدا لدلالته

عصام

عليه فلا وجه لما قيل الاولى ان يقول او تقرير وجوز الزمخشري كونه خبرا
ثالثا بناء علي ان القرينة فيه عقلية وهي ان كل احد يعلم انه تقدس وتعالي
منزه عن المكان والزمان كما في قوله تعالي وهو معكم اينما كنتم اذ لم يرد
بما بينه فلا يرد انه لو جعل خبرا انتفت القرينة قوله وليس متعلق
المصدر الخ لان معمول المصدر لا يتقدم عليه والمراد بالمصدر السر والجهر
فيكون من التنازع ويلزمه ايضا التنازع مع تقدم المعمول وفيه خلاف
ايضا واما ما قاله ابن هشام رحمه الله من انه انما يمتنع تقدمه اذا قدر بحرف
مصدري وفعل وهذا ليس كذلك فليس مما نحن فيه فتقديره الشارح بان
تقديره ما يسرون وما يجهرون وفيه نظر ومنهم من يجوز تقدم الظرف
لكنه قيل ان المصدر هنا بمعنى المفعول فلا يأول بالموصول الحرفي والفعل
وقيل عليه ان هذا وان صح لفظا لا يصح معني لان احوال المخاطبين لا يعني

لا معنى لكونها في السماء والقول بان المعنى حينئذ يعلم نفوسكم المفارقة الكاينة في السموات او نفوسكم المفارقة لابدانكم الكاينة في الارض خروج عن الظاهر وتعسف لا يخفى ذلك وهو وارد على المصنف رحمه الله ايضا لا من جهة انه جعل المانع من جهة العربية فاشعر بصحته معنى بل على وجه تعلقه بالفعل وجعل الظرفية باعتبار المفعول فانه يقتضي ان سر المخاطبين في السموات ايضا ولهذا ترك بعضهم التعميم الا ان يقال انه كناية عن احاطة العلم بالخفي والظاهر كقوله تعالى ما يعزب عنه مثقال ذرة في الارض ولا في السما ولذا اقال بعض المتاخرين لعل جعل سرهم وجهرهم فيهما للتوسيع الدايرة ونحو بر انه لا يعزب عن علمه شي في اي مكان كان لا لانهما قد يكونان في السموات ايضا واما تعميم الخطاب للملايكة فتعسف مع ان السياق يقتضي انه على هذا لا يحتاج الى التاويل كما في الخبرية فهذا اصلح عن غير تراض **قوله** من خير او شر الخ رتب عليه قوله فيثبت الخ اشارة الى ان علمه تعالى عبارة عن جزايه فتتم مغايرته لما قبله وقوله ولعله اريد بالسر والجهر الخ قال خاتمة المدققين فان قلت هذا انما يظهر اذا لم يتعلق في السموات بيعلم واما اذا تعلق به فلا اذ لا تكون السموات ظرفا لاحوال النفس المخاطبين قلت الاية الكريمة حينئذ من تغليب المخاطبين على الملايكة وفيه بعد لا يخفى وقد فسر السر بالنفوس والجهر بالابدان ثم قيل على تقدير تعلق الظرف بالفعل المذكور يكون المعنى يعلم نفوسكم المفارقة في السموات ونفوسكم المفارقة لابدانكم في الارض وفيه بحث فان الخطاب على هذا يكون للمومنين وقد كان بمقابل للكافرين فتفوت المناسبة والارتباط ثم كيف يفعل اذا تعلق الظرف بالمصدر مع ان ابدان المخاطبين ليست في السموات ولعل الاولى والله اعلم ان يقال المراد بالسر ما لم نغب عنهم من عجايب الملك واسرار الملكوت مما لم يطلعوا عليه وبالجهر ما ظهر لهم من السموات والارض فاضافة السر والجهر الى ضمير المخاطبين مجازية وفيه نظر ومراد المصنف رحمه الله بيان المغايرة بين المتعاطفين ايضا لما ان منهم من دفعه باختصاص الاول بالاقوال وهذا بالافعال وقيل عليه احوال النفس كيف تكون ظاهرة واجيب بانه باعتبار ما يدل عليها من الجوارح كما تظهر اثار الغضب والفرح وغيرها من الاحوال النفسية **قوله** من الاولى مزيدة للاستغراق قيل اي لتاكيده فان النكرة في سياق النفي للاستغراق ويحتمل عدمه احتمالا مرجوحا كما في نحو لا رجل في الدار بل رجلان يجعل النفي عايدا الى وصف الفردية خصوصا واما اذا كان مع من الاستغراقية لفظا نحو من رجل في الدار او تقديرا نحو لا رجل في الدار فهو نص في الاستغراق ولا يحتمل عدمه لكونه لنفي الجنس بالكلية وهذا مخالف لما حققه ابن مالك في التسهيل من انه اذا كانت النكرة بعدها لا تستعمل الا في النفي العام كانت لتاكيد الاستغراق نحو ما في الدار

من احد واذا كانت مما يجوز ان يراد بها الاستغراق ويجوز ان يراد بها نفي الوحدة او نفي الكمال كانت من دالة على الاستغراق نحو ما جاءني من رجل فتامل **قوله** والثانية للتبعيض وجعلها ابن الحاجب تبيينية فقال النحرير ولا يستقيم الا اذا كانت النكرة في النفي بمعنى جميع الافراد لما صرحوا به من انه لا بد من صحة حمل المبين وما قاله من انها لو كانت تبعيضية لما كانت الاولى استغراقية ممنوع لصحة قولنا ما يأتيهم بعض من الايات اي بعض كان ومبنى كلامه على اعتبار التبيين والتبعيض بعد اعتبار النفي وافادة الشمول والا فيصح التبيين ولا يصح التبعيض حينئذ لكن لا يخفى امكان اعتباره بعد اعتبار التبعيض فتامل انتهى وفيه بحث فان الشمول والاحاطة في امثاله تكون على البدل لا الاجتماع حتى لا يصح التبعيض وحاصله ان التناول لكل فرد الذي هو مدلول النكرة المنفية قد يستلزم الحكم على المجموع كما في ما تحته فان مال المعنى الى ان المجموع ليس الا معرضا عنه لهم فبالنظر اليه يجوز كون من بيانية وتحقيقه ان ها هنا اعتبارين احدهما ان يلاحظ اولا معنى اية منكر او يلاحظ تعلق من ايات ربهم ثم يسلط النفي عليه فحينئذ تكون تبعيضية البتة وثانيهما ان يسلط النفي عليه اولا ثم يلاحظ تعلق من ايات ربهم به فحينئذ يجوز ان تكون تبيينية نظرا الى لازم الحكم هذا ما قيل في تصحيح كونها بيانية لكنه خلاف الظاهر ومع هذا لا وجه لقوله لو كانت تبعيضية لما كانت الاولى استغراقية لكونه في حيز المنع لان الاعتبار على الوجه الثاني ثم النظر الى لازم الحكم ليس بامر واجب وايضا الاستغراق ها هنا لاية منضمة بالاتيان فهي وان استغرقت بعضا من جميع الايات **قوله** اي ما يظهر لهم دليل فقط الخ يريد ان الاية في الاصل العلامة وتستعمل بمعنى الدليل والمعجزة والاية القرانية واستعمالها مع المضارع ليس بجيد لانها ظرف يختص بالماضي الا ان يريد بقوله ما يظهر ما ظهر ولا حاجة اليه لامكان استعمالها ولما كان الاتيان والمجي يوصف به الاجسام فسره بيظهر استعمالا له في لازم معناه مجازا او كناية كما قيل والوجوه مرتبة الاعم فالاعم ولا حاجة الى تقييد كل بغير الذي بعده لتتغاير الوجوه كما قيل المراد بالدليل دليل الوحدانية او البعث فيقابل المعجزة **قوله** تاركين النظر فيه غير ملتفتين اليه لما كان حقيقة الاعراض في العنق وصرف الوجه عن شي من المحسوسات فسره هنا بمعنى ترك النظر في الدليل والاعتبار به مجازا ولما كان المشعر في هذا المجاز عدم الالتفات اردفه به وقيل فسر الاعراض عن الدليل بترك النظر فيه ثم قيده بعدم الالتفات اليه اشارة الى انه لا قدح فيه للتقليد لان المقلد بتقليده المجتهد ملتفت الى دليله ولا يخفى بعده ويتبوا المقام عنه وذكر الضمير نظرا الى الدليل

سعدي

سعدي

طه

او الفزان كما يدل عليه ما بعده **قوله** وهو كاللازم مما قبله الخ فيه وجهان
احدهما ان الفا سببية ما بعدها مسبب عما قبلها كما اختاره في البحر وقوله
كانه قيل الخ بيان يحصل به المعني والثاني ان هنا شرطا مقدرا تقديره كما
في الكشاف وغيره ان كانوا معرضين عن الايات فقد كذبوا بالحق لما جاءهم
والاول اظهر وكلام المصنف رحمه الله مبني عليه وما قيل ان الفا علي هذا
الوجه للسببية افادت تسبب ما بعدها عما قبلها فهي في المعني جزائية لشرط
مقدر تقديره لما كانوا معرضين الخ كما ذكره المصنف رحمه الله خلط وخبط
لان لما جوابها الماضي لا يقترن بالفا علي الصحيح الفصيح الا تري ان المصنف
رحمه الله اسقطها في بيان المعني والفا الفصيحة لا تقدر جواب لما ولم
نسمع احدا من النحويين قدرها بذلك وكيف يقدر للفا ما يقتضي عدمها
بقي ان الزمخشري قال انه مردود علي كلام محذوف اي متعلق به
في معرض الجزا وهو يستعمل مردود المعني الجزائية والتعقيب كثيرا فقيل
لان الشرط السبب في الحقيقة للجزا اذ المعني ان القرآن كانوا
معرضين عن الايات فقد كذبوا بالحق فلا تعجب فقد كذبوا بما هو اعظم
اية يعني ان القرآن وهو اشد من الاعراض انتهي تقدير الفصيحة
محذوفة بناء علي جواز حذفها كما اشار اليه الزمخشري في تفسير قوله
تعالي كذلك يحيي الله الموتي اذ المعني فضربوه فحيي لدلالة قوله
كذلك يحيي الله الموتي والعجب منه انه قال ثمة يعني حذف ضربوه
المعطوف علي قلنا شايع في الفا الفصيحة وهنا قد حذفت الفا الفصيحة
في فحيي مع المعطوف بها ايضا بدلالة قوله كذلك الخ انتهي ورده
بعض الفضلا فقال من زعم ان الفا في فحيي فصيحة فقد غفل
عن ان ذلك علي تقدير ان يكون مذكورة وما قبلها محذوفا واما
اذا حذفا معا وقدرا معا كالذي نحن فيه فالفا سببية محضة وليس بشي
لانه متفق علي صحة مثل هذا التقدير وانه قدره هو هنا كذلك وصرح به
الكرماني في مواضع من الحديث النبوي فان كان محصل رده ان الفا لا تسمي
فصيحة فنزاع لفظي لانها اذا حذفت لا تفصح عن محذوف فلا تسمي فصيحة
ومن سماها فصيحة اراد انه لو صرح بها افصحت عنه والامر فيه سهل وقد
مر في سورة البقرة تفصيله **قوله** او كالدليل عليه الخ قيل هذا بنا
علي الفا يكون ما قبلها مسببا عما بعدها وعكسه وجعلها النحاة
والاصوليون علي هذا تعليلية نحو اكرم زيدا فانه ابوك واعبد
الله فان العبادة حق قال الرضي وقد تكون فا السببية
بمعني لام السببية وذلك اذا كان ما بعدها سببا لما قبله نحو اخرج
منها فانك رجيم ولم يذكر انها تفيد الترتيب حينئذ ولما كان

سعد

رد عليه

الفا للتعقيب والسبب متقدم علي المسبب لا متعقبا اياه تكلف صاحب
التوضيح لتوجيهه بان ما بعد الفاعلة باعتبار معلول ودخول الفا عليه
باعتبار المعلولية لا باعتبار العلية ورد بانها لا تنافي في كل محل وفي التلويح
الاقرب ما ذكره القوم من ان الفا انما تدخل علي العلل باعتبار انها تدوم
فتتراخي عن ابتدا الحكم وفي قوله فتتراخي الخ تسمح اذ التراخي يناسب
ثم لا الفا ومراده ان الفا تعقب اخر وفي شرح المفتاح الشريفي فان قلت كيف
يتصور ترتب السبب علي المسبب قلت من حيث ان ذكر السبب يقتضي ذكر المسبب
انتهي فقد علمت وجه الترتيب فيها علي ساير الوجوه وهو الذي اشار اليه
المصنف بقوله ولذلك رتب عليه بالفا لكن ظاهر كلام النحاة وغيرهم
ان هذه الفا تختص بالوقوع بعد الامر والوجه الاول تجري علي الوجوه الثلاثة
في تفسير الاية لتقابل الاعراض والتكذيب وعبارة المصنف عندي تحتمل وجها
اخر وهو ان يكون فاعل رتب لفظ سوف تعلمون بمعني انه لما كان امرا
عظيما يدل عليه ما هو غيره رتب عليه الوعيد المذكور فتامل **قوله** اي
سيظهر لهم ما كانوا به يستهزءون لم يذكر الانبا في التفسير لان اضافته
بيانية اي الانبا الذي استهزءوا به وهو اخباره عن الوعد والوعيد كقوله
ولتعلمن نبأه بعد حين او لانه جعل اتيان الانبا كناية عن الظهور كقوله

ويأتيك بالاخبار من لم تزود

وعلي الاول الاتيان وحده مجاز عن الظهور كما مر والاوجه لا دعا ان
الانبا منهم وان المعني سيظهر لهم ما استهزءوا به من الوعيد الواقع فيه
او من نبوة محمد صلي الله عليه وسلم ونحوه لانه لا داعي لاقحامه **قوله** القرن
الخ اختلف في القرن هل هو زمان معين او اهل زمان مخصوص
واختار بعضهم انه حقيقة فيهما وقد اختلف فيه السلف فقيل هو من الاقتران
ومعناه الامة المقترنة في مدة من الزمان واليه اشار المصنف رحمه الله
بقوله من قرن وقيل من قرن الجبل لارتفاع سنهم وقوله اهل زمان
بناء علي ما مر لا علي تقدير مضاف او تجوز واختلف في تعيين الزمان فقيل
ماية وعشرون سنة وقيل ماية وقيل ثمانون وقيل سبعون وقيل ستون
وقيل ثلثون وقيل عشرون وقيل المقدار الاوسط في اعمار اهل كل زمان
ولما كان علي هذا لا ضابط له بضبطه قال الزجاج معناه قيل اهل
عصر فيه نبي او فايق في العلم علي ما جرت به عادة الله ويحتمل انه ماية لما
ورد ان علي راس كل ماية مجدد انه لا ينافي انه تقييد بلا دليل والروية هنا
اما بصرية او علمية وهذا اظهر لانهم لم يعاينوا القرون الخالية وكم استفهامية
او خبرية معلقة لما قبلها وهي في محل نصب علي انها مفعول به لاهلكنا او مصدر
بمعني اهلاك او علي الظرفية بمعني ازمنة ومن في من قرن بيانية او تبعيضية

اومزيدة كما في اعراب ابي البقا وغيره **قوله** مكناهم الخ استيناف بياني كانه
قيل ما كان حالهم وقال ابو البقا انها في موضع جر صفة لقرن لا ن الجمل
بعد النكرات صفات لاحتياجها الي التخصيص ورجع الضمير باعتبار معناه وقيل
عليه انت خبير بان بنوينه التحقيري يغني له عن استدعا الصفة علي ان ذلك
مع اقتضايه ان يكون مضمونه ومضمون ما عطف عليه من الجمل الاربع معزوعا
عنه غير مقصود لبيان النظم يرد الي اختلال النظم الكريم كيف لا والمعني حينئذ
الم يروا كم اهلكنا من قبلهم من قرن موصوفين بكذا وكذا او باهلاكنا اياهم
بذنوبهم وانه بين الفسا د انتهي وهذا اغفلة منه او تغافل عن تفسيرهم
له بقولهم لم يعن عنهم ذلك عنهم شيا فالمراد به حقيقة الاهلاك والالزم
التكرار وتفريع الشي علي نفسه واما علي هذا فلا يرد شيا مما ذكره اصلا
وما ذكره من امر التنوين ليس بشي **قوله** جعلنا لهم فيها مكانا قال
الزمخشري معني مكن له جعل له مكانا ومعني مكنه في الارض اثبته فيها
وقرنه ولتقاربهما جمع بينهما في النظم هنا بمعني الفعاوان تغايرا مدلولا
الا انها اختلنا للدلالة علي السعة في الاموال والبسطة في الاجسام لان
التمكين فيها لا يكون الا بذلك وكذلك لا يجعل لهم مكانا يتمكنون فيه كما
احبوا الا بعدهما فاتحدا مقصودا واما نكتة التخصيص فللاشارة الي زيادة
سعة من قبلهم وقوتهم لان مكنه ابلغ من مكن له والمصنف رحمه الله اشار
اليه بتفسير احدهما بالاخر وتذنيبا له ان مراده ايضا بمعني بنا علي عدم
الفرق المذكور فيها لتاج ايضا شكر نصحته ونصحت له وقال ابو علي
اللام ايدة كما في ردف لكم وكلامه في سورة الكهف وكلام الراغب في مفرداته
يؤيده والفرق بين التفسيرين ان الاول بمعني ثبتناهم في الارض
باطالة الاعمار في سعة ورفاهية والثاني بان جعلناهم متصرفين فيها
ملكا ومكا وهما متقاربان **قوله** ما لم نجعل لكم من السعة وطول
المقام اشارة الي ما مر من تفسير مكنا وفي ما هذه وجوه لانها اما موصولة
صفة لمحذوف تقديره التمكين الذي لم نمكنه لكم والعايد محذوف او نكرة
اي تمكينا لم نمكنه وعليهما فهي مفعول مطلق وقيل انها مفعول به لان مكنا
بمعني اعطينا وقيل هي مصدرية اي مدة عدم تمكينكم وكلام المصنف رحمه الله
محتمل لغير الاخير وتفسيره بالجعل المذكور لبيان المقصود الذي جعل
كناية عنه كما في الكشف ولاحاجة الي جعله تجريدا كما قيل وقوله يا اهل
مكة اشارة الي ان الخطاب للكفرة وقيل انه لجميع الناس وقيل للمومنين
قوله او ما لم نعطكم من القوة والسعة اشارة الي ان مكناهم
كناية عن اعطا ما تمكنوا به من انواع التصرف فقوله ما لم نمكن لهم بمعني
ما لم نعط فما مفعول به واليه اشار في الكشاف حيث قال والمعني لم

نعط

١

نعط اهل مكة نحو ما اعطينا عادا وثمود وغيرهم من البسطة في الاجسام
والسعة في المال والاستظهار باسباب الدنيا فلم يحصل مورد ما لمخطئه
الغير والوجه الاول ناظر الي ان مكنا بمعني جعلنا لهم مكانا وهو
كناية عن السعة وطول المقام والثاني ناظر الي انه بمعني التقرير والتثبت
وهو كناية عن القوة المذكورة ويصح ايضا جعله مفعولا مطلقا علي انه
بيان لمحصل المعني ثم اذا كانت ما بمعني تمكينا فالمراد التشبيه نحو ضربته ضرب
الامير واشار في الكشاف الي انه من التشبيه المقلوب وهو ابلغ لان تمكين
عاد ونحوهم اقوي فالظاهر جعله مشبها به وما قيل في بيان كلام المصنف
رحمه الله هنا انه من المكنة اي القدرة وما موصولة بحذف العايد وهي كالبدل
من المكنة المدلول عليها بمكنا وان جعلناه لمجرد الاعطا يكون مفعولا
اعطينا وما ذكر في الكشاف المعني علي عكس فان المعني اعطينا عادا وغيرهم
ما لم نعط اهل مكة انتهي يعلم ما فيه مما مر مع ان جعله من المكنة بضم
فسكون بمعني القدرة لا يصح لان المكنة بهذا المعني لا اصل لها في اللغة
وان كانت شايعة في كلام العوام وجعل ما في تقديره صفة وقد صرح ابو
حيان بمنعه وانه لا يوصف بغيرا الذي من الموصولات وقوله كالبدل لا يخفي
ما فيه من الخلل والعدد بالضم جمع عدة وهي السلاح ونحوه وفي لكم
في النظم التفات ميز به بينهم وبين اهل مكة ليتضح مرجع الضمير بين
وهذه النكتة في الالتفات لم يعرج عليها اهل المعاني وله وجه اخر
وهو مواجهتهم بضعف حالهم **قوله** وارسلنا المطر او السحاب
الخ السما علي هذين مجاز وهو مشهور وعلي الاخر حقيقة والتجوز في اسناد
الارسال الى السما لان المرسل السحاب واليه اشار بقوله فان مبدا المطر
والمظلة تلفيظ اسم الفاعل والمدرار مفعال للمبالغة صيغة مبالغة يستوي
فيه المذكر والمونث ومدرار من الغزارة وهي الكثرة **قوله** فعاشوا
في الخصب والريف الخصب بالكسر كثرة الزروع والنما ضد الجدب والريف
هنا سعة الماكل والمشرب والارض القريبة من الماء ولا ينبغي تفسيره هنا
بارض فيها خصب وزرع ولم يقل اجرينا الانهار كما قال ارسلنا السما الا انه
علي كونها مسخرة مستمرة الجريان لا لان النهر لا يكون الا جاريا فلا يفيد
الكلام لان النظم حينئذ ناظر الي كونه من تحتهم ولو كان ما ذكره لما
ورد في النظم كقوله تجري من تحتها الانهار والظاهر ان جعلنا هنا
بمعني انشانا واوجدنا وهو مخصوص به تعالي فلذا غير الاسلوب وفيما
ما هلكنا للتعقيب لا حقيقة لان بذنوبهم لا يقتضي ما قدروه وهو فكفروا
بلايا با فتامل **قوله** بذنبي مكانهم اخرين الخ يعني انه تشبيه لما
قبله كما قال الزمخشري لانه لا يتعاظمه ان يهلك قرنا ويخلي بلاده

سنان افندي

لقوله ولا ايمان عقباها وفيه اشارة الى الفهر فلعقوا من اصلهم ولم يبق احد من نسلهم لجعلهم لمن بعدهم وكونهم من بعدهم **قوله** مكتوبا في ورق في نسخة في رق يشير به الى ان الكتاب بمعنى المكتوب والجار والمجرور صفة كتاب او متعلق بنزلنا والقرطاس بكسر القاف وضمها معرب مخصوص بالمكتوب او اعم منه ومن غيره **قوله** وتقييده بالايدي سواء كان اللمس مخصوصا باليد لقول الجوهري اللمس المس باليد او اعم لقول الراغب في مفرداته المس ادراك بظاهر البشرة كاللمس وهو ظاهر قول المصنف رحمه الله في سورة الجن اللمس مستعار من المس للطلب كالجس ووجه دفع التجوز ظاهر كما في قولهم نظرت بعيني ويقولون بافواههم وقيل في وجهه ان التنصيص على القيد المعتبر يفيد اعتباره فيكون تاكيدا للشيء باعادة جزئه المقصود منه فكانه اعادة له والتاكيد يعين الحقيقة لما ذكره اهل المعاني فما قيل انه انما قيد به لان الاحساس باللصوق يكون بجميع الاعضاء ولليد خصوصية في الاحساس ليست لسائرها واما التجوز باللمس عن الفحص فلا يندفع به اذ لا يبعد في ان يكون ذلك لبيان مباشرتهم للفحص بانفسهم بل يندفع لكون المعنى الحقيقي انسب بالمقام انتهى غفلة عن الجواب اذ لا قرينة تصرفه عن المعنى الحقيقي بل قرينة التاكيد قائمة على خلافه ولذا ما قيل ان فيه تجريدا حيث ذكر باينهم بمعنى قوله لدفع التجوز لدفع فساد التجوز والا فقد وقع في التجوز ومعنى سكرت الابصار غطيت وغفلت واما قول بعضهم تقييده بالايدي لدفع التجوز سواء كان اللمس اعم مما هو باليد كما هو المفهوم من الكتب الكلامية او كان اللمس باليد كما هو المتبادر من كتب اللغة تفعلة عما نقلناه عن الراغب ولا يليق نقل اللغة من كتب الكلام **قوله** فلا يمكنهم ان يقولوا انما الخ اي لا يحتمل ان يقولوا اذا ادرك العناد والتعنت واعترض بان اللمس هنا انما يدفع احتمال كون المرئي مخيلا واما نزوله من السماء فلا يثبت به واجيب بانه اذا تايد الادراك البصري في النزول بالادراك اللمسي في المنزل يجزم العقل بتحققه بوقوع المبصر جزما لا يحتمل التعنت فلا يبقى بعده الا مجرد العناد مع ان حدوثه هناك من غير مباشرة احد يكفي في الاعجاز كما لا يخفى **قوله** ان هذا الا سحر مبين اي ظاهر كونه سحرا وقيل المراد به تعنتا انه ليس بتخييل وان كان السحر لا يكون الا تخييلا وفيه نظر ووضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى انه قول نشا من كفرهم او لان المراد به قوم معهودون **قوله** هلا انزل معه ملك يكلمنا انه نبي الخ يعني لولا هنا للتحضيض والمقصود به التوبيخ على عدم الاتيان بملك يشاهد معه حتى تنتفي الشبهة بزعمهم اي هلا انزل عليه ملك يكون معه يكلمنا انه نبي فاختصر في العبارة تعويلا على افهامه

وليس

ستان

وليس معه تغييرا لقوله عليه فلا يتوجه ما قيل انه حمل على المعنى مع لقوله تعالى واتى المال على حبه او حمل المعية مستفهمة منه لان النزول ليس في حال المقارنة الا ان يحمل على الحال المقدرة والداعي الى هذا ان النزول عليه ليس مطلوبا بالذات بل ليكون معه نذيرا **قوله** جواب لقولهم الخ يصح في الخلل الجر عطفا على ما في قوله لما والرفع عطفا على المانع والمراد بالمانع اقتضاها هلاكهم وبالخلل زوال قاعدة التكليف لما سيأتي **قوله** والمعنى ان الملك لو انزل عليه عما يقترحونه الخ في الكشاف هنا ثلاثة وجوه اما لانهم اذا عاينوا الملك قد نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في صورته وهي اية لا شيء ابين منها وايقن ثم لا يؤمنون كما قال تعالى ولو اننا نزلنا اليهم الملائكة لم يكن بد من اهلاكهم كما اهلك اصحاب المائدة واما انه يزول الاختيار الذي هو قاعدة التكليف عند نزوله فيجب اهلاكهم واما لانهم اذا شاهدوا ملكا في صورته زهقت ارواحهم من هول ما يشاهدونه انتهى وظاهره اختيار الوجه الاول من هذه الوجوه الثلاثة بدليل قوله فان سنة الله قد جرت الخ ويحتمل الثاني ايضا لجريان العادة بذلك في الذين اقترحوا من الكفار كرعون لعنه وقوله كما اقترحوه اي في صورته الاصلية قيل وانت خبير بان الوجه الثاني ينافي الوجه الاول لدلالة الاول على بقاء الاختيار وانهم لا يؤمنون اذا عاينوا الملك قد نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في صورته والثاني على سلبه وزواله وان الايمان ايمان ياس وفي الانتصاف الوجه ان يكون سبب تعجيل عقوبتهم بتقدير نزول الملك وعدم ايمانهم انهم اقترحوا ما لا يتوقف وجوب الايمان عليه اذ الذي يتوقف الوجوب عليه المعجز من حيث كونه معجزا لا المعجز الخاص فاذا اجيبوا على وفق مقترحهم فلم ينجع فيهم كانوا حينئذ على غاية من الرسوخ في العناد المقتضي لعدم النظرة وفي الكشف الاختيار قاعدة التكليف وهذه اية ملجئة فاذا تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا باسنا فوجب اهلاكهم لئلا يبقى وجودهم عاريا عن الحكمة اذ ما خلقوا الا للابتلاء بالتكليف وهو لا يبقى مع الالجاء هذا تقريره على مذهبهم وهو غير صاف عن الاشكال انتهى وفيه اشارة الى انه ليس على قواعد السنة وكان وجه اشكاله انه وقع في القرآن والاول اتم ما بيناه كما مر في قوله تعالى او كالذي مر على قرية الاية وتركه المصنف رحمه الله الجواب الاخير وان كان منقولا عن ابن عباس رضي الله عنهما لانه لا يناسب قوله ثم لا ينظرون فانه يدل على اهلاكهم لا على هلاكهم برؤية الملك الا بتكلف **قوله** بعد نزوله طرفة عين في الكشاف معنى ثم بعد ما بين الامرين قضاء الامر

وعدم الانظار وجعل عدم الانظار اشد من قضاء الامر لان مفاجاة الشدة
اشد من نفس الشدة ونيل في لفظ ثم اشارة الى ان لهم مهلة قدر ان يتاملوا
فيما نزل فيومنوا بالاختيار روية اي قوله ثم لا ينظرون عطف على قوله لقضي
ولامهال للتامل بعد قضاء الامر **قوله** لجعلناه رجلا فيه اشعار بان الرسول
لا يكون امراة وهو متفق عليه وانما اختلف في نبوتها **قوله** جواب ثان ان
جعل الها للمطلوب الخ في الكشاف لو جعلنا الرسول ملكا كما اقترحوا لانهم
تارة كانوا يقولون لولا انزل على محمد صلى الله عليه وسلم ملكا وتارة يقولون
ما هذا الا بشر مثلكم ولو شاء ربنا لانزل ملائكة قال النحرير في شرحه يعني
ان لهم اقتراحين احدهما ان ينزل على محمد صلى الله عليه وسلم ملك في صورته
بحيث يعاينه القوم فاجيبوا بقوله ولو انزلنا ملكا لقضي الامر والاخر ان ينزل
الى القوم ويرسل اليهم مكان الرسول البشر ملك فاجيبوا بقوله ولو جعلناه
اي الرسول المنزل الى القوم ملكا لجعلناه في صورة رجل وضمير جعلناه
للرسول المنزل الى القوم لا لمطلق الرسول سواء كان الى محمد صلى الله عليه
وسلم او اليهم لانه ليس بلازم حينئذ ان يجعل رجلا الا اذا اخص بان يعاينه
القوم ايضا ليصح قوله لانهم لا يثبتون مع روية الملائكة في صورهم
والمراد بالمطلوب مقترحهم الذي اقترحوه في الاية السابقة وهو ان يكون
معه ملك انزل عليه ولذا قيل على كونه جوابا ثانيا انه يا باه لجعلناه ملكا
فان المناسب حينئذ ان يقال ولو انزلنا ملكا لجعلناه رجلا قيل ولا يخفى
اندفاعه بقول المصنف رحمه الله ولو جعلنا قرينا لك وايضا لا فرق
بين هذا وبين كونه جوابا لاقتراحا اخرى في كون المناسب ما ذكر لانهم
قالوا لو شاء ربنا لانزل ملائكة ولا يخفى ان العدول شرا الصبح ظاهر
ولا يضره التعبير بالانزال فيهما وعلى قوله ان جعل الها للمطلوب
ان المطلوب ايضا ملك الا ان يقال لو جعلنا المطلوب ملكية ملكا وانت
خبير بان المطلوب هو النازل المقارن للرسول د عليه قوله والمعنى
ولو جعلناه قرينا لك ملكا فلا اعتبار عليه ثم ان لزوم جعل الملك النازل
رجلا لجعله ملكا كما هو مفهوم الاية الثانية ينافي لزوم هلاكهم له كما هو
مفهوم الاية الاولى لتوقف الثاني على عدم الاول لان مبناه على نزوله
في صورته لا في صورة رجل فالوجه انه لا تكون الاية جوابا اخر بل جوابا
عن اقتراح اخر حتى لا يلزم المنافاة وانما قيده بقوله يعاينوه لانه اذا لم
يطلب المعاينة لم يلزم تمثله رجلا لكن لا يخفى ان هذا القيد معتبر ايضا
رجوع الضمير الى الرسول فالاولى ان يوجه عن قوله او الرسول ملكا ده
ليصرف الى الوجهين معا **قلت** هذا كلام مختل فانه على تقدير

رد عليه

كونه جوابا ثانيا اخر يكون جوابا على طريق التنزل والمعنى لو انزلنا كما

اقترحوا لهلكوا ولو فرضنا عدم هلاكهم فلا بد من تمثله بشرا لانهم لا يطيقون
روية على صورته الحقيقية فيكون الارسال لغوا لا فايدة فيه وانما لم يذكر
المغايبة في الوجه الثاني لان كونه رسولا لهم يقتضي ملاقاته لهم ومشافهتهم
بما ارسل به وهو ظاهر **قوله** دحية بكسر الدال ويجوز فتحها لما نقل
عن الاصمعي والمشهور الاول وهو دحية بن خليفة الكلبي الصحابي رضي الله
عنه كان من اجمل الناس صورة ولذا كان جبريل صلى الله عليه وسلم يتمثل
في صورته احيانا اذا اتى لرسول الله صلى الله عليه وسلم لما رواه اصحاب
السنن ومعنى دحية رئيس الجند **قوله** وانما راه كذلك الافراد من الانبيا
عليهم الصلاة والسلام الخ يصح في من ان تكون تبيينية وتبعيضية لان
الافراد يعني المنفردين من بينهم بخصايص ليست لغيرهم وهم بعض الانبيا
عليهم الصلاة والسلام او الافراد الذين هم انبيا كلهم لان منهم من لم
يشاهدهم على صورتهم الحقيقية وفيل فيه خفا **قال** النيسابوري رحمه الله
ان نبينا صلى الله عليه وسلم لما رأى جبريل عليه الصلاة والسلام بصورته
غشي عليه وجميع الرسل عليهم الصلاة والسلام عاينوا الملائكة في صورة
البشر كاضياف لوط وابراهيم عليهم الصلاة والسلام وكالذين تسوروا المحراب
لكن هذا محتاج الى نقل من الاحاديث الصحيحة وسياتي انه لم يره على صورته
الحقيقية احد غير النبي صلى الله عليه وسلم مرتين مرة في الارض ومرة
في السماء واشار المصنف رحمه الله في سورة النجم الى عدم ثبوته اذ حكاه وفي
تخريج احاديث الكشاف لابن حجر انه لم يرد في شي من كتب الاثار وناهيك
به حافظا فلا يرد ما ذكر على المصنف من قال انها بيانية لا تبعيضية لان
الظاهر ان لكل منهم قوة قدسية فقد اخطا من وجهين لان المخصوص بالافراد
روية صورة الملك الحقيقية بالقوة القدسية لا القوة نفسها **قوله**
وللبسنا جواب اي ولو جعلناه رجلا الخ الداعي الى هذا اعادة لام الجواب
فانه يقتضي استقلاله وانه لملازمة بين ارسال الملك والتخليط فانه ليس سببا
له بل لعكسه ولا تكلف فيه لما انه لا وجه لما قيل انه لا حاجة الى هذا
التكلف لجواز عطف لازم الجواب عليه وجعل كل منهما جوابا نعم هو
وجه اخر صحيح وقد يقال ان نكتة اعادة اللام ان لازم الشي بمنزلته
فكانه جواب **ثانيا** عوضه **قوله** اي لخلطنا عليهم ما يخلطون على انفسهم
فيقولون ما هذا الا بشر مثلكم في الكشاف لخلطنا عليهم ما يخلطون
على انفسهم فانهم يقولون اذا راوا الملك في صورة الانسان هذا
انسان وليس بملك فان قال لهم الدليل على اني ملك اني جيت بالقران
المعجز وهو ناطق باني ملك لا بشر كذبوه لما كذبوا محمدا صلى الله عليه
وسلم فاذا فعلوا ذلك خذلوا كما هم مخذولون الان فحو لبس الله عليهم

سنان افندي

يجوز ان يراد للبسنا عليهم حينئذ مثل ما يلبسون على نفسهم الشائعة فذكر فيه وجهين مبني الاول على ان يلبسون استقبالي تقديري موقت بحين جعل الرسول ملكا والثاني حالي تحقيقي وهو ما هم عليه حين ارسال محمد صلى الله عليه وسلم اليهم ولبسهم على الاول التكذيب وقولهم انه بشر وليس ملك وعلى الثاني تكذيب محمد صلى الله عليه وسلم ونسبة الايات الى السحر وما مصدرية ويحتمل الموصولية هكذا قرره التحرير وكلام المصنف رحمه الله يحتمل المعنيين لكنه ترك قوله فاذ افعلوا ذلك خذلوا الخ لانه مبني على الاعتزال وعدم نسبة خلق القبيح اليه تعالى هذا ما في بعض الحواشي ويحتمل انه اختار الوجه الاول واسناد اللبس اليه تعالى لانه بخلقه او للزومه لجعله رجلا ومعنى قول الشارح في حين الجملات المراد به مستقبل ممتد وقد يعتبروا لوقائع فيه كانه في زمان واحد وقد عبر بهذه العبارة النحاة كابن هشام وشبهه مما لا يرتاب فيه ممن اعترض عليه بان الصواب ان الاستقبال التقديري الموقت لما بعد جعل الرسول ملكا لا بحينه والا لكان حالا تقديريا واما ان النظر الى زمان الجعل والحكم لا الى زمان التكلم فليس لمطرد لما صرحوا به فان قلت كيف صح ان استقبالي تقديري موقت بحين الجعل ولو للشرط في الماضي والجواب مترتب على الشرط فيكون بعده لا معه في حين واحد قلت ما ذكرته هو الاصل في استعمالها وقد استعملت للاستقبال ايضا ووردت في كلام العرب لذلك كقوله

ولو ان ليلى الاخيلية سلمت ۝ علي ودوني جندل وصفايح

لسلمت تسليم البشاشة اوزقا ۝ اليها صدى من جانب القبر صايح

واعلم ان بعض الفضلا قال هنا ان المقرر فيما بين القوم ان صدق العكس لازم لصدق الاصل فعلى ذلك التقدير يلزم من كذب اللازم كذب الملزوم فهاهنا عكس القضية الصادقة وهي قولنا لو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا غير صادق لان عكسه لو جعلناه رجلا لجعلناه ملكا وليس كذلك لانه تعالى قد جعله رجلا ولم يجعله ملكا فكيف يكون قضية العكس وهو كاذب والاول صدق محض فان قيل انه اصطلاح طرا ولا يجب ان قفة قاعدتهم لقاعدة اللغة قيل انه تقرر ان تلك القاعدة غير محالفة لقاعدة اللغة وانما ما لاخلاف واجيب بان لو تستعمل في اللغة لمعنيين الاول انتفا الثاني لانتفا الاول الثاني ان الجزء الاول لازم الوجود في جميع الازمنة اذا كان نقيض الشرط اليق باستلزام الجزاء فيلزم وجود الجزاء على تقدير وجود الشرط وعدمه كما في نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه وقد صرح المحققون بان الاية سوا حمل ضمير جعلناه للمطلوب او للرسول اما من قبيل الاول اي ولو جعلناه قرينا لك ملكا

يما يبؤه او الرسول المرسل اليهم ملكا لجعلنا ذلك الملك في صورة رجل وما جعلناه ذلك في صورة رجل لانا لم نجعل القرين او الرسول المرسل اليهم ملكا واما من قبيل الثاني اي ولو جعلنا الرسول ملكا لكان في صورة رجل فكيف اذا كان انسانا وكل منهما لا يحتمل العكس المذكور والثالث فلا اشكال وليس محل البسط فيه وانما ذكرته لاشبهك فلا تكن من الغافلين **قوله** تسلية للرسول صلى الله عليه وسلم الخ يصح في التسلية ان يكون بفعله ولقد استهزئ برسل من قبلك فقط ويحتمل انه مع ما بعده لانه متضمن ان من استهزأ بالرسل عوقب فكذا من استهزأ بك ان اصر على ذلك فلا تلتفت الى من تكلف هنا ما لا حاجة اليه **قوله** سخروا منهم في القاموس هزأ منه وبه وسخر منه وبه معا سخرا سخر سخرى واستهزأ الا لا وجه لما قيل السخرية والاستهزاء بمعنى لكن الاول قد يتعدى بمن والباء لكن في الدر المصون انه لا يقال استهزأ به ولا يتعدى بمن ثم قال الجار متعلق بسخروا والضمير راجع الى الرسل وقيل الى المستهزئين وقيل الى امم الرسل ومن للبيان ورد الاول بانه يؤول المعنى الى فحاق بالذين سخروا كائنين من المستهزئين ولا فائدة لهذه الحال لانها معلومة من سخروا والثاني بانه يلزم ارجاعه الى غير مذكور والجواب انه مبني على ان الاستهزاء والسخرية بمعنى وليس بلازم لان من فسره بها يجوز ان يجعل الاستهزاء بمعنى طلب الهزء فيصح بيانه ولا يكون في النظم تكرار قال الراغب رحمه الله الاستهزاء ارتياد الهزء وان كان قد يعبر به عن تعاطي الهزو كالاستجابة في كونها ارتيادا للاجابة وان كان قد يجري مجرى الاجابة انتهى واما رجوع الضمير الى الامم فقد ذكره الحوفي ورده ابو حيان بما ذكر واجاب عنه في الدر المصون بانه في قوة المذكور **قوله** فاحاط بهم الذي كانوا يستهزؤن به تفسير حاق بمعنى احاط وتفسيره الزجاج بعاد عليه وبال امره وقيل دار وقيل نزل ومعناه يدور على الاحاطة والشمول ولا يستعمل الا في الشر قال

۝ فاوطا جرد الخيل عقر ديارهم ۝ وحاق بهم من باس ضربة حايق ۝

وقال الراغب اصله حق فابدل من احد حرفي التضعيف حرف علة كتطيب وتظنيب اوهو سلازمة وذامه والمعروف في اللغة ما ذكره المصنف رحمه الله قال الازهري جعل ابو اسحاق حاق بمعنى احاط وكان مادته من الحوق وهو ما استدار بالكمرة وخالفه بعض اهل اللغة فقال انه يائي بدليل حاق يحيق **قوله** حيث اهلكوا لاجله الخ قيل انه يعني ان حاق بهم كناية عن اهلاكهم فاسناده الى ما اسند اليه مجاز عقلي من قبيل افذمي بلدك حف بي على اقلانه ولهذا اعترض من بين المراد

بقوله تعالى ما كانوا به يستهزؤن فقال من العذاب الذي كان الرسول
يخوفهم نزوله فلا تجوز في الاسناد ولا في المسند اليه فانه لا دليل على ان المراد
بالمستهزأ به هو العذاب بل الرسل وبعد تسليمه فقد اعترف بان المراد بالحيق
بهم الاهلاك ومعلوم من مذهب اهل الحق ان المهلك ليس الا الله تعالى
فاسناده الى غيره لا يكون الا مجازا قلت ما رده واستغربه هو ما اختاره
الامام الواحدي واستهزاؤهم بالرسل مستلزم لاستهزائهم بما جاؤا به وما
توعدوا به ومثله لظهوره لا يحتاج الى قرينة وما توعدوا به هو العذاب وحيقه
بهم لا شبهة في انه حقيقة واما تفسيره بالاهلاك فليس تفسير الحاق بل
بيان المودي الكلام ومجموع معناه فلا يرد ما ذكره عليهم **قوله** او نزل بهم
وبال استهزائهم نزل تفسير لحاق وقوله وبال اشارة الى انه على تقدير
مضاف كوبال وعقوبة وما مصدرية والضمير للرسول الذي في ضمن الرسل
او هي موصولة او هو من اطلاق السبب على المسبب لان المحيط بهم هو العذاب
ونحوه لا المستهزئ لكنه وضع موضعه مبالغة كما قاله الطيبي **قوله** عاقبة
الذين الخ العاقبة مآل الشيء مصدر كالعاقبة وكيف خبر مقدم لكان او حال
وكان تامة وقوله كيف اهلكهم بيان له وفي يعتبر واعلة للامر بالنظر وعذاب
الاستيصال من اضافة العام للخاص والاستيصال قلع الشيء من اصله
وانما فسره لان الاهلاك بدونه لا يختص بالمكذبين هذا وقد قيل انما عبر
عنهم بالمكذبين دون المستهزئين اشارة الى ان ما لمن كذب اذا كان كذلك
فكيف الحال في مال من جمع بينه وبين الاستهزاء واورد عليه ان تعريف المكذبين
للعهد وهم الذين سخروا فيكونون جامعين بينهما وقد اعترف به هذا
القايل ايضا مع ان الاستهزاء بما جاؤا به يستلزم تكذيبه فتامل **قوله**
والفرق بينه وبين قوله قل سيروا في الارض ثم انظروا الخ في الكشاف
فان قلت اي فرق بين قوله فانظروا وبين قوله ثم انظروا قلت جعل النظر
مسببا عن السير في قوله فانظروا فكانه قيل سيروا لاجل النظر ولا تسيروا سير
الغافلين واما قوله قل سيروا ثم انظروا فمعناه اباحة السير في الارض
للتجارة وغيرها من المنافع وايجاب النظر في اثار الهالكين ونبه على ذلك
بثم لتباعد ما بين الواجب والمباح قال الطيبي يعني ان كليهما مطلوب
لكن الاول للثاني واما ثم انظروا فلما لم يحمل على التراخي لان واجب
النظر اثار الهالكين حقه ان لا يتراخى عن السير وقيل يجوز ان يكونا
واجبين وثم لتفاوت ما بينهما كما في توضأ ثم صلي وقال الراغب
رحمه الله قيل المراد بالسير المترتب عليه النظر اجالة الفكر ومراعاة
احواله كما روي في وصف الانبيا عليهم الصلاة والسلام ابدانهم في الارض
سايرة وقلوبهم في الملكوت جايلة واورد عليه ابحاث الاول ان واجب

النظر

النظر لما كان حقه ان لا يتراخى عن السير كان المناسب حينئذ ترك لفظ
ثم يوهم خلاف المقصود وايراد لفظ يفيده بلا ايهام فانه مما يجب مراعاته
كما تقرر في المعاني والثاني ان السير من حيث هو سير مباح الا ان يقيد
بقيد يفيد وجوده فاذا اقترن بالسببية امكن حمله على الواجب لان
السير للنظر واجب كالنظر كما ان السير للتجارة مباح كالتجارة فاذا
قرن بثم فلا وجه لحمله على الواجب اذ ليس في اللفظ ما يشعر به وبين
السير والوصف فرق لا يخفى على من له ذوق وفي كلام الطيبي اشارة الى
ضعفه ثم قال والتحقيق انه تعالى قال هنا ثم انظروا وفي النمل قل
سيروا في الارض فانظروا كيف كان عاقبة المجرمين وفي العنكبوت قل
سيروا في الارض فانظروا كيف بدأ الخلق وفي الروم اولم يسيروا في الارض
فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبل فلا بد من بيان وجه تخصيص
هذه الاية بثم ولعله ان الفا تدل على ان السير يؤدي الى النظر
فيقع موقعه بخلاف ثم ولذا اوقعت الفاء في الجزاء فحينا لم يجعل النظر
واقعا عقب السير متعلقا وجوده بوجوده بل بعث على سير بعد سير
لما تقدمه من بعثهم على استقراء البلاد ومنازل اهل الفساد وان يستكثروا
من ذلك ليروا الاثار في ديار بعد ديار اذ قال اولم يروا كم اهلكنا من
قبلهم من قرن مكناهم في الارض الاية فقد دل الاول على ان الهالكين
طوايف كثيرة والثاني على ان المنشا بعدهم ايضا كثيرون ثم دعا الى
العلم بالسير في البلاد ومشاهدة اثار اهل الفساد مما يحتاج الى زمان
ومدة طويلة تمنع من ملاصقة السير بخلاف المواضع الاخر وهو
كلام الكشف واه لكن تحريره وتهذيبه يحتاج الى تطويل فتامله ثم ان
ابا حيان رحمه الله اعترض على الزمخشري بان ما ذكره متناقض لانه
جعل النظر مسببا عن السير وهو سبب له ثم جعل السير معلولا له حيث
قال كانه قيل سيروا لاجل النظر واجيب بان النظر علة للسير باعتبار
وجوده الذهني ومعلول له باعتبار وجوده العيني كما في غاية العلل
الغائية فلا تناقض فان السبب قد يكون مقدمة للمسبب غير مقصود
في ذاته بل لغيره المسبب كخرجت فقرت ملقيا بك وسافرت الى مكة فحججت
وقد يعرض فيقصد اسمه غير نظر الى المسبب كضربته فبكى وزنى فرجم وقد
سبقه اليه بعض المفسرين فقال هو مسبب وسبب باعتبارين فالنظر سبب
في السير بمعنى العلة الغائية فهو سبب ذهني والسير سبب وجودي
موصل الى النظر **قوله** ولا كذلك هاهنا ولذلك قيل معناه اباحة
السير للتجارة الخ اورد عليه انه يأباه سلامة الذوق لانه اقحام امر اجنبي
لبيان اباحة السير للتجارة بين الاخبار عن حال المستهزئين وما

وما يناسبه وما يتصل به من الامر بالاعتبار بآثارهم وهو مما يخل بالبلاغة اخلالا ظاهرا انتهى وهذا وان تراءى في بادي النظر لكنه غير وارد اذ هو غير اجنبي لان المراد حذّرهم وتخليتهم وشأنهم من الاعراض عن الحق بالتشاغل بامر دنياهم كقوله وليتمتعوا قال العلامة ثمّ يجد تفسيره هو مجاز عن الخذلان والتخلية وان ذلك الامر منبسط الى الغاية ومثاله ان ترى الرجل قد عزم على امر خطا مود الى ضرر عظيم فتبالغ في نصحه فاذا لم تر منه الا الاباء والتصميم جردت عليه وقلت انت وشأنك وافعل ما شئت فلا تريد بهذا حقيقة الامر كيف والامر بالشيء مريد له وانت شديد الكراهة متحسر لكنك كانك قلت له اذ قد ابيت النصح فانت اهل لان يقال لك افعل ما شئت انتهى ومنهم من ذهب الى ان السير متحد فيهما ولكنه امر ممتد يعطف بالفاء تارة نظرا الى اخره وبثم نظرا الى اوله ولا فرق بينهما **قوله** وهو سوال تبكيت الخ في الاساس بكّته بالحجة غلبه والزمه ما سكت به لعجزه عن الجواب عنه والمقصود انه تقريع لهم وتوبيخ **قوله** تقرير لهم التقرير له معنيان الحمل على الاقرار والتثبيت بان يجعله قارا متمكنا ومنه تقرير المسألة وكلاهما مما نطقت به كتب اللغة كما ذكره الطيبي رحمه الله ومعناه على الثاني انه تقرير للجواب لاجلهم نيابة عنهم كما في الكشف وعلى الاول الجلال الاقرار بان الكل منه لان هذا من الظهور بحيث لا يقدر على انكاره احد كما قاله التحرير وافاد الامام ان امر التبادر بالجواب انما يحسن في موضع يكون فيه الجواب قد بلغ من الظهور الى حيث لا يقدر على انكاره منكر ولا على دفعه دافع واليه اشار المصنف رحمه بقوله وتنبيه الخ قيل وفيه اشارة الى انهم تثاقلوا في الجواب مع تعينه لكونهم محجوجين يعني انه سألهم واجاب عنهم لتعين الجواب فانه لا يمكن خلافه نحو تعوف قوله تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم وهو تنبيه جدا **قوله** كتب على نفسه الرحمة الخ النفس هنا بمعنى الذات كما في قوله تعالى ويحذركم الله نفسه وفي شرحي التلخيص والمفتاح في بحث المشاكلة ان منها قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك ولذا قال المصنف في المائدة واورد عليه ان معنى النفس ذات الشيء مطلقا كما في الجوهري والكشاف ويؤيده هذه الاية فلا يحتاج الى المشاكلة واعتبار المشاكلة التقديرية غير ظاهر فلذا اختار قدس سره في وجه المشاكلة انه لكونه عبر عن لا اعلم معلوماتك بلا اعلم ما في نفسك للمشاكلة لوقوع التعبير عن تعلم معلوماتي بتعلم ما في نفسي لكنه قدس سره قال في شرح الكشاف في وجه اطلاق النفس على القلب ان ذات الحيوان به تكون وهذا التعليل كما قيل يشعر باختصاص النفس بذات الحيوان وفيه نظر وتامل قلت التحقيق كما مر ان جعل

العلم في النفس يقتضي انه علم بارتسام صورة تنتقش في النفس ومثله لا يوصف بالله تعالى فالمشاكلة ليست في لفظ النفس في الاية بل في ظرفية العلم لها تقول المصنف في المائدة الاية من المشاكلة وقيل المراد بالنفس الذات ليس بظاهر الا ان يقال النفس مشتركة بين معنيين احدهما يطلق عليه تعالى والاخر لا يطلق عليه وهي هنا بالمعنى الثاني بقرينة مقابلها فيحتاج الى المشاركة ولهذا ابيح ان يقال ان المشاركة في النفس وبه تجمع التوجيهين ويتضح تلافي الطريقين ومن هذا الظهر انه لا يتوجه ما قيل اما قوله تعلم ما في نفسي فقد قيل انه للمشاكلة وان اريد به الذات وليس بشيء لان مبناه على انه لولا قوله تعلم ما في نفسي لم يجز ان يقال ولا اعلم ما في نفسك لعدم اذن الشرع في اطلاقه عليه تعالى ويبطله الاتيان انتهى واما ما مر من قول التحرير اطلاق النفس على القلب الخ وما اورد عليه فغير وارد لانه بيان لتجوز اخر فيه وهو اطلاقه على القلب فتامل **قوله** التزمها تفضلا الخ رد للوجوب عليه تعالى الذي هو مذهب الحكماء والمعتزلة ولذا اشير ما في الكشاف الى ما ذكره وقوله ومن ذلك الهداية توجيه لارتباط الاية بما قبلها وما بعدها ليأخذ الكلام بحجزه وهو ظاهر **قوله** استيناف وقسم الخ قيل هو استيناف نحوي لا بياني ومن حمله على الثاني وقال في بيانه كانه قيل وما تلك الرحمة فقيل انه تعالى ليجمعكم الى يوم القيامة وذلك لانه لولا خوف الحساب والعذاب لحصل الهرج والمرج وارتفع الضبط وكثر الخبط او رد عليه انه انما يظهر ما ذكره لو كانوا معترفين بالبعث وليس كذلك ثم ان تنزله انه تعالى يجمعكم ليس بصحيح وصوابه يجمعكم لتعذر شرط الحذف ان في كلامه انتهى وهو رد لما وقع في اللباب وهو في الحقيقة تكلف لا يتوجه فيه الجواب الا باعتبار ما يلزم التخويف من الامتناع عن المناهي المستلزم للرحمة وكلام المصنف رحمه الله لا يناسبه فلا يترك عليه واما المناقشة في العبارة فغير واردة لانها لمشاركة ما وقع في النظم او الحكاية وقد وقع هذا التركيب في مواضع من القران وللنحاة فيه اقوال فذهب بعضهم الى ان اللام بمعنى ان المصدرية وليست قسمية وهو يدل مما قبله بدل مفرد من مفرد ورده ابن عطية لانه لا وجه لدخول النون حينئذ لانه ليس من مواضعها واعتذر له ابو حيان بانها دخلته لكونه على صورة القسم وقيل انها قسمية مستأنفة كما مر وقيل انها جواب لقوله كتب على نفسه الرحمة لانه يجري مجرى القسم وقوله على اشراكهم اعتقادهم النظر هو مأخوذ من مضمون الايات السابقة **قوله** مبعوثين الى يوم القيامة الخ اي هو يتعلق بمبعوثين من بعث بمعنى ارسله لا بمعنى اهب فلا يحتاج تعديته بالى الى تضمين شيء اخر كالضمير والانتهاء ولا جعله حالا الى توجيه فان من مات مرسل الى يوم القيامة

سنان افندي

سعد

سعدي

حفيد

وفيه ان البعث يكون الي المكان لا الي الزمان الا ان يراد بيوم القيامة واقعتها
في موقعها كقولهم شهد يوم بدر اي واقعته او هو لغو متعلق بجمع كما مر في سورة
النساء قال الزمخشري فيها المراد به جمع فيه معني السوق والاضطرار
كما تقول حشرت اليوم الي موضع كذا موصلا الجمع بالي الي هذا المعني كما قيل
ليبعثنكم وليسوقنكم وليضطرنكم الي يوم القيامة اي الي حسابه وبهذا
اندفع ما مر من البعث يكون الي المكان كما مر قوله او الي بمعني في
كما ذكره النحاة واستشهد وا بقوله

فلا تتركني بالوعيد كانني ۞ الي الناس مطلي به القار اجرب

وتاوله بعضهم بتضمين معنا ما او مبغضا او مكرها وقال ابن هشام لو صح
مجي الي بمعني في لجاز زيد الي الكوفة بمعني في الكوفة ولا يرد الا اذا قيل
انه قياسي مطرد وقيل انها بمعني اللام وقيل زائدة قوله وقيل بدل من الرحمة
بدل البعض علي انه جملة لا مفرد كما مر وقد ذكر النحاة ان الجملة تبدل من المفرد
ولم يتعرضوا لانواع البدل فيه والمراد ان القسم وجوابه بدل فلا يرد عليه
ان الجواب لا محل له من الاعراب واذا كان بدلا يكون في محل نصب فيشتنا فيان
واستغنوا عن ذكر القسم لهذه الجملة لا نها مذكورة في اللفظ كما يقولون جملة
القسم والمراد القسم وجوابه فيستغنون بذكر احدهما عن الاخر لا سيما اذا كان
محذوفا كما في الدر المصون قوله لا ريب حال من اليوم او صفة لمصدر اي
جمعا لا ريب فيه ويحتمل ان الجملة تاكيد لما قبلها لما مر في ذلك الكتاب
لا ريب فيه ثم اعلم ان ظاهر قول المصنف رحمه الله وانعامه ربما يفهم منه ان
خطاب ليجمعنكم عام للمؤمنين والكافرين بعد كونه خاصا بالكافرين وربما
يذهب الي تخصيصه بما مر وتفسيرا لا نعام بعد استيصالهم وتعجيل العذاب
او نعمة الايجاد ونحوها وفيه بعد قوله بتضييع راس مالهم وهو الفطرة
الاصلية الخ هذا جواب عما يقال ان الخسران مترتب علي عدم الايمان وقد
عكس في النظم فلما فسر الخسران بعدم الفطرة والعقل اندفع المحذور
وظهر الترتب المذكور وفي الكشاف فان قلت كيف جعل عدم ايمانهم
مسببا عن خسرانهم والامر علي العكس قلت معناه الذين خسروا انفسهم
في علم الله لاختيارهم الكفر فهم لا يؤمنون قال النحرير هذا يشعر بان
الفا تفيد السببية وان لم تكن داخلة علي الخبر عن الموصول مع الصلة وقد
سلم في الجواب السببية حيث اقتصر علي تفسير الخسران بحيث يصح
ان يجعل سابقا علي امتناعهم عن الايمان وسببا له وهو الخسران الذي علمه
تعالي ولما كان هذا يكاد ان يخالف اصول المعتزلة حيث جعل العلم بانهم
لا يؤمنون سببا لعدم الايمان بحيث لا سبيل لهم اليه كما هو راي اهل السنة اشار
الي دفعه بقوله لاختيارهم الكفر ولو قال باختيارهم لكان اظهر في المقصود

بعني

يعني ان علم الله تعالي بانهم يتركون الايمان ويؤثرون الكفر صار سببا لامتناعهم
عن الايمان باختيارهم واما عند اهل السنة فقد صار ذلك سببا لعدم ايمانهم
بحيث لا سبيل اليه اصلا وبهذا يندفع ما قال الامام الرازي ان هذا يدل
علي ان سبق القضا بالخذلان والخسران هو الذي حملهم علي الامتناع من
الايمان وذلك عين مذهب اهل السنة انتهي فقد علمت ان علم الله الازلي
بالاشيا قبل وقوعها كما هي تقتضي ان تقع علي وفقه ولا يتخلف عنه وبهذا
الاعتبار صح ان يقال علم الله سبب او علة لوقوعها فالاعتراض عليه
بان المعتزلة لا يجعلون علم الله تعالي سببا للمعلوم اصلا بل يقولون
انه تبع للمعلوم كما يعترف به الاشاعرة في اثبات صفة الارادة فهذا التوجيه
يخالف اصول المذهبين والاولي ان يقال السبب هو اختيار الكفر
لا العلم به وانما الختم العلم لتحقق ذلك الاختيار ويجوز ان يجعل الفا
لاستلزام الاول للثاني لا للسببية وهذا الرد بان العلم تابع للمعلوم وهم
لان معني كونه تابعا له ان خصوصية العلم وامتيازه عن سائر العلوم انما هي
باعتبار انه علم بحقيقة ذلك الشي وهويته وهو لا ينافي كون المعلوم تابعا له
في الوجود المتحقق وسياتي تحقيقه ان شا الله تعالي في سورة يونس والفطرة
الخلقة وخلقة الانسان علي الفطرة والسداد وخلافها الافة وجعلها راس
المال استعارة لطيفة كقول عمارة

اذا كان راس المال عمرك فاحترس ۞ عليه من الانفاق في غير واجب

ثم انه قيل ان كلام المصنف رحمه الله يقتضي ان خسروا هنا من الخسران بمعني عدم
الربح وهو لا يصح لانه لازم بل المراد انهم نقصوا انفسهم بتضييع الفطرة التي
يتوصل بها الي الكمال وليس كما قال لان خسر متعد كما قال تعالي خسر الدنيا
والاخرة ذلك هو الخسران المبين والذي غره ظاهر كتب اللغة ولا عبرة
به مع وروده في الكلام الفصيح وتضييع الفطرة تركها واتباع الهوي وقيل ان
السوال يندفع من اصله بان سبق القضا بالخسران سبب لعدم الايمان وفيه
ان السبب حينئذ يكون القضا به لا نفسه والتاويل بان السبب هو الخسران
في علم الله لا يجدي فانه اذا احقق السبب هو العلم به وفيما فيه قوله
وموضع الذين نصب علي الذم او رفع علي الخسران اي اذم او اريد او اعني
وقيل انه بدل من ضمير ليجمعنكم بدل بعض من كل نعته بر ضمير او هو خبر
مبتدا علي القطع عن البدلية ايضا فان قلت كيف ذكروا قطعه هنا والقطع
في النعت والضمير لا ينعت قلت قال الرضي استدل الاخفش بهذه الاية
علي الابدال من الضمير والباقون يقولون هو نعت مقطوع للذم اما مرفوع
الموضع او منصوب به ولا يلزم ان يكون كل نعت مقطوع يصح اتباعه نعتا بل
يكفي فيه معني الوصف الاتري الي قوله تعالي ويل لكل همزة لمزة الذي

عصام

سنان افندي

الذي جمع ما لا انتهى فان قلت يكفي جعله خبر مبتدا مقدر او معمول فعل مقدر ولا حاجة الى ارتكاب ما ذكرقلت كان الذي دعاه اليه ان مجرد التقدير لا يفيد المدح والذم الا مع القطع **قوله** وانتم الذين الخ قد ر ضمير الخطاب ليرتبط بما قبله وهو يقتضي ان الخطاب قبله للكفرة وسبق الكلام فيه قيل كان الظاهر انتم بلا واو وكان اصله انه ذكر عامل النصب والرفع فسقط من القلم المعطوف اي اذم وانتم ونحوه ويحتمل انه اشارة الى ان الجملة على هذا التقدير معترضة او حالية وقد صرح الطيبي رحمه الله بانها تذييل لما قبلها وفيه نظر **قوله** والفا للدلالة على ان الخ المتبادر منه وعلى الوجه الاخير فعلى الاولين يجوز ان يكون لتعليل الخسران بعدم الايمان وان يكون للتفريع فتفيد السببية على الوجوه كلها لما في الكشاف وهذا ادفع للسوال الذي اورده الزمخشري بطريقة اخرى وهو حمل الخسران واضاعة راس المال على الجري على ما لا تقتضيه الفطرة لما مر تحقيقه ولم يعرج عليه لمخالفته للاصلين بحسب الظاهر كما مر وهذا اصرح في ان سببيته انما هي لاصل عدم ايمانهم وبحسب بقائه كان سببا لبقائه ولما كان الواقع ههنا صيغة الاستقبال في لا يومنون كان اللازم منه هو الثاني ولذا قال ادى بهم الى الاصرار على التكفر فلا تنافي بين اول كلامه واخره لان المراد بعدم ايمانهم عدمه في المستقبل وهو عين الاصرار **قوله** عطف على لله الخ اما عطف مفردين على مفردين حذف احدهما او عطف جملة على جملة والمقصود دخوله تحت قل ليكون احتجاجا ثانيا على المشركين وقيل انها مستانفة وما موصولة لا غير **قوله** من السكنى وتعديته بفي الخ جعله من السكنى لينتاول الساكن والمتحرك من غير تقدير يعني كما ان له ما في الامكنة له ما في الازمنة وتعديته متعديا وقوله بفي خبره ومنهم من جعل الخبر قوله لما الخ وجعل قوله بفي متعلق بتعديته والمراد ان تعديته بفي على الاصل في الامكنة الجدر ثم اخذ حذفها من نحو دخلت وسكنت ونزلت بقال دخلت الدار ونزلت الخان وسكنت الغرفة لكثرة الاستعمال وانتصاب ما بعدها على الظرفية وقال الجرمي انه مفعول به ورد بانها لا زمة فان غير الامكنة بعد دخلت يلزم بها في نحو دخلت في الامر وفي مذهب ابي حنيفة وكثيرا ما يستعمل في مع الامكنة ايضا نحو سكنتم في مساكن الذين ويجيء مصادرها على المفعول لذا قال الرضي واورد عليه انه يفهم منه لزوم في في هذا المقام فان الليل والنهار ليسا من الامكنة والجواب عنه ان مراده بقرينة المثال الظرف الحقيقي وايضا السكنى حقيقة استعمالها في المكان وهنا قيل انه شبه الاستقرار بالزمان بالاستقرار في المكان فاستعمل استعماله فيه ولك ان تقول انه مشاكلة تقديرية لان معنى له ما في السموات والارض ما سكن فيهما

واستقر

واستقر فلذا عدي تعديته واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله والمعنى ما اشتملا عليه ومن قال قوله وتعديته بفي يشعر بانه يجيء متعديا بنفسه ايضا بناء على ان خبر تعديته قوله لما الخ لما مر **قوله** او من السكون الخ هو من الاكتفا باحد الضدين كما في قوله سرابيل تقيكم الحر ولذا اعطف المقدر بالواو اشارة الى التضاد وعدم الاجتماع ولو عطف بالواو صح وانما اكتفى بالسكون عن ضده دون العكس لان السكون اكثر وجودا ورد بانه لا وجه للاكتفا بالسكون عن التحرك في مقام البسط وفيه نظر ثم انه قيل ان ما سكن يعم جميع المخلوقات اذ ليس شيء منها غير متصف بالسكون حتى المتحرك حال الحركة على ما حقق في الكلام من ان تفاوت الحركات بالسرعة والبطو لقلة السكنات المتخللة وكثرتها وهذا كما قيل

اذا هبت رياحك فاغتنمها … فان لكل خافقة سكون

قوله وهو السميع بكل مسموع الخ التعميم من حذف المتعلق ولذا قال فلا يخفى عليه شيء وفيه اشارة الى ان المسموع والمعلوم شامل لجميع الموجودات اذ لا يخرج عنهما شيء وهو راجع الى المعطوف والمعطوف عليه اي يعلم كل معلوم من الاجناس المختلفة في السموات والارض ويسمع هو اجس كل ما يسكن في الملوين من الحيوان وغيره وكلام الزمخشري ينبي بانه من تتمة قوله وله ما سكن وهذه الجملة يحتمل انها من مقول القول ومن مقول الله تعالى وقوله ويجوز ان يكون وعيدا الخ هو على الاول بيان لاحاطة اطلاعه بعد بيان احاطة قدرته وعلى هذا وعيد لهم على اقوالهم وافعالهم ولذا اخص السمع والعلم **قوله** انكار لاتخاذ غير الله وليا الخ قال السيد انكار الشيء بمعنى كراهته والنفرة عنه وتوقعه في احد الازمنة وادعا انه مما لا ينبغي ان يقع يستلزم عدم توجه الذهن اليه المستدعي للجهل به المفضي الى الاستفهام عنه او تقول الاستفهام عنه يستلزم به المستلزم لعدم توجه الذهن اليه المناسب للكراهة والنفرة عنه وادعا انه مما لا ينبغي ان يكون واتفاوتين حال الانكار بمعنى التكذيب عليه **قوله** فلذلك قدم واولي الهمزة في الكشاف اولي غير الله همزة الاستفهام دون الفعل الذي هو اتخذ لان الانكار في اتخاذ غير الله وليا لا في اتخاذ الولي مطلقا فكان اولى بالتقديم ونحوه افغير الله تامروني اعبد الله اذن لكم بمعنى لما قال النحرير اولي غير الله همزة الاستفهام وقدم المفعول للاختصاص على ما ذكر في مواضع من الكشاف ويحتمل قوله الله اذن لكم لانكار ان يكون الله اذن لهم لا لنفي الاذن فانه قد كان من شيئا طيبهم وما ذكر في المفتاح من ان هذا للتقوي دون الاختصاص لان هذا الاذن منكوس اي فاعل كان مبني على انه جعل الانكار بمعنى لا ينبغي ان يقع

كشف

والزمخشري جعله لمعنى لم يبق فيه الاختصاص انتهى وفي الكشف انه لتمهيد
لقوله ام على الله تفترون لان ام منقطعة والهمزة فيها للتقرير واما اذا
جعلت متصلة وهو وجه ايضا فليس مما نحن فيه والمصنف رحمه الله ترك التمثيل
لهذه الآية اما لانه مع صاحب المفتاح او لانها ليست تضاهي المطلوب واما كون
ولي الهمزة مستلزما للتقديم فلا يضير فيه كما توهم ولا يصح في غير هنا الا استثنا
لفظا لتقدمه على المستثنى منه ولتوجه الانكار الى اتخاذ وليا ليس الله فيهم
وقيل الخلاف بين الزمخشري والسكاكي في ايراد الله اذن لكم هنا يوهم ان
تقديم اسم الله هنا على الفعل كما في الموضعين وليس بذلك اذ المراد ان ايلا
هذا الاسم حرف الانكار وبنا الخبر عليه دونه والذ يقال اذن الله لكم لانه
الاصل في الاستفهام لاسيما وقد عطف عليه ام على الله تفترون وهي فعلية
اذن بتقوية حكم الانكار ان الله هو الاذن لا حصول الاذن مطلقا الا ترى
كيف استشهد به لقوله كان الانكار في اتخاذ غير الله وليا لا في اتخاذ الولي
وكيف يوهم تقديم المعمول والتركيب من باب تقوي الحكم مثله في قوله
تعالى الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها وقد قال فيه المصنف وايقاع
اسم الله مبتدا وبنا نزل عليه فيه تفخيم لاحسن الحديث وتاكيد لاسناده الى
الله وان مثله لا يجوز ان يصدر الا منه فظهر ان المراد بالتقديم في قوله
فكان اولى بالتقديم الاهتمام دون التخصيص واليه ينظر قول المفتاح فلا
يحمل قوله آلله اذن لكم على التقديم فليس المراد ان الاذن يكون من الله
دون غيره لكن احمله على ابتدا امر مراد منه تقوية حكم الانكار وبرد
هذا بزعمه ان العلامة صرح بخلافه في مواضع من كشافه وكذا انقله عنه
هذا القايل ايضا في تفسير قوله والله يقول الحق وهو يهدي السبيل وقد
قال فيما كتبه هناك ان مثل الله يبسط الرزق عنده يفيد الحصر فكلامه
متناقض ولم يعرج عليه احد من شراح الكشاف ومحقق كلام التحرير
ان القول بالحصر وعدمه دائر على تفسير الانكار مع ان السكاكي لا يقول
بافادة امثاله الحصر بوجه من الوجوه فكيف يتاتى التوفيق به فتامل
وقد وفق بينهما في عروس الافراح بوجه اخر لا يعول عليه **قوله** والمراد بالولي
المعبود لانه رد لمن دعاه الى الشرك اي المراد به هنا ذلك لان تعريفه
لا يعهد وقيل ان المشرك لم يحض عبادته بغير الله حتى يكون لرده فالرد
عليه اتخذ غير الله وليا ويدفعه ان من اشرك بالله غيره لم يتخذ الله
معبودا لانه لا يجتمع عبادته تعالى مع عبادة غيره كما قيل
اذا صافي صديقك من تعادي فقد عاداك وانفصل الكلام
وقيل انه لو فسر بالناصر لعلم انه لا يتخذه معبودا بالطريق البرهاني
وقوله رد لمن دعاه الى الشرك لانه ذكر في سبب النزول انهم قالوا له

سنان افندي

صلى الله

صلى الله عليه وسلم انه اباك كانوا على ديننا وانما تركت ذلك للحاجة فارجع عن
هذا التشكيك والكلام يحتمل انه من الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر قصدا الى
امحاض النصح ليكون اعون على القبول كقوله ومالي لا اعبد الذي فطرني واليه
ترجعون **قوله** وجره على الصفة الخ وقيل على البدلية ورجحه ابو حيان بان
الفصل فيه اسهل وجعله بمعنى الماضي لتكون اضافته حقيقية فيوصف به المعرفة
وهو ماض سوا كان كلاما من الله ابتدا او محكيا عن الرسول صلى الله عليه وسلم
لان المعتبر زمان الحكم لا زمان التكلم فمن قال دال الدليل عليه كون النبي صلى الله
عليه وسلم مامورا بهذا القول ولا ينافيه كونه من الكلام القديم كما في تراه فقط
ولو سلم يجوز ان يكون من قبيل التعبير بالماضي عما سيوجد بنا على تحققه بالنظر
الى كونه قديما وعلى حقيقته بالنظر الى كونه من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم
انتهى فقد تعسف لان اسم الفاعل حقيقة في الحال والاستقبال فتاويله بالماضي
ثم تاويل الماضي بالمستقبل تكلف لا داعي اليه والنصب على المدح او على البدلية
من وليا لا الصفة لانه معرفة وعلى قراءة فطر فهو صفته فتامل **قوله** من يرزق
ولا يرزق يعني المراد بالطعم الرزق بمعناه اللغوي وهو كل ما ينتفع به بدليل
وقوعه مقابلا له في قوله تعالى ما اريد منهم من رزق وما اريد ان يطعمون فعبر
بالخاص عن العام مجازا لانه اعظم واكثره لشدة الحاجة اليه واكتفى بذكره عن
ذكره لانه يعلم من نفي ذلك نفي ما سواه فهو حقيقة وكلام المصنف رحمه الله يحتملهما
يعني انه خص هذا بالذكر او خص بالتعبير به عن جميع المنافع دون اللباس وغيره
لشدة الحاجة لما خص الربا بالاكل والمقصود مطلق الانتفاع **قوله** وقرى ولا يطعم
بفتح اليا اي وفتح العين وهي عن ابي عمرو وجماعة بمعنى ياكل والضمير لله
وقرا ابن عبلة بفتح اليا وكسر العين وقوله والمعنى بمعنى القراءة بالعكس
وهي قراءة يعقوب رحمه الله فان قيل الكلام مع عبدة الاصنام والصنم لا يطعم
لما انه لا يطعم اجيب بانه ورد على زعمهم في اطعام الاصنام وافرازهم لها
حصة من الطعام قيل ولا يحتاج لان يقال صح ذلك بالنظر الى اطلاق غير الله
تعالى فان منه من يطعم كالمسيح من معبودات الكفرة فقلب لان المسيح يطعم الا
ترى الى انزال المايدة فان قيل المطعم حقيقة هو الله تعالى قلت بلى ولكن النظر
هنا ليس مقصورا على الحقيقة الا ترى الى قوله ما هو نازل عن رتبة الحيوانية
فان اطعام الحيوانات بالبالغات بيوضها وصيودها المخلوقة لله تعالى وهو يصح
جوابا عن كلام الكشاف وهذا رد على بعض ارباب الحواشي اذ وجه كلام المصنف
رحمه الله بما وجه كلام الكشاف مع ما في كلام المصنف مما يا باه وليس كذلك لانه
يصح ان يكون مراده اتخذ من هو مرزوق غير رازق وليا والكلام وان كان
مع عبدة الاصنام الا انه نظر الى عموم غير الله وتغليب اولي العقول لان فيه انكار ان
تصلح الاصنام للالوهية بالطريق الاولى كما في الكشف فتقدير كلامه انا لا اشرك به

سعدي

طيبي

من يطعم ولا يطعم فكيف اشرك به من هو احط مرتبة منه ولا مانع من حمله على الحقيقة بدليل تعقيبه بيرزق فان الله هو الرزاق وقيل انه كناية عن كونه مخلوقا غير خالق لقوله تعالى لا يخلقون شيا وهم يخلقون ثم انه قد مر ان لا يطعم مجاز اعن معنى لا ينفع فلا يرد السوال راسا قوله وبنايهما للفاعل بالجر عطفا على بفتح اليا او عكس الاول ووجهه اما بان انفعل بمعنى استفعل كما ذكره الازهري ومعنى لا يستطعم لا يطلب طعاما ياخذه من غيره او المعنى انه يرزق ويمنع من لا يشا كقوله لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت والضميران لله ورجوع الثاني لغير الله تكلف يحتاج الى التقدير قوله لان النبي صلى الله عليه وسلم سابق امته في الدين اي في دينه لان الشارع وكل نبي مامور بما شرعه الا ما كان من خصائصه وفيه ارشاد الى ان كل امر ينبغي ان يكون عاملا لما امر به لانه مقتداهم كما قال تعالى حكاية عن موسى صلى الله عليه وسلم سبحانك تبت اليك وانا اول المومنين وسياتي تحقيقه في اخر هذه السورة وقيل انه للتحريض كما يامر الملك رعيته بامر ثم يقول وانا اول من يفعل ذلك ليحملهم على الامتثال والا فلم يصدر عنه صلى الله عليه وسلم امتناع عن ذلك حتى يومر به قوله وقيل لي ولا تكونن ويجوز عطفه على اكون اذ لا وجه للالتفات ولا معنى لقوله امرت ان لا تكونن اول بوجهين تقدير قيل لي وعطفه حينئذ على امرت اي انه قيل لي لا تكونن من المشركين بمعنى امرت بالاسلام ونهيت عن الشرك فلو او من الحكاية عالمقة للقول المقدر وقيل انه

سنان افندي

معطوف على مقول قل على المعنى اذ هو في معنى قل اني قيل لي كن اول مسلم ولا تكونن الخ فالوا و من المحكي والوجه الذي ذكره المصنف وهو عطف النهي على قل فامر بان يقول كذا ونهي عن كذا وجه ثالث ولبعضهم فيه خبط هنا نحن في غنى عن ذكره وقيل على هذا الوجه ان سلاسة النظم تابى عن فصل الخطابات التبليغية بعضها عن بعض بخطاب ليس منها وقيل يجوز ان يعطف على اني امرت داخلا في حيز قل والخطاب لكل من المشركين ولا يخفى تكلفه وتعسفه قوله مبالغة

ابن كمال

اخرى في قطع اطماعهم الخ المبالغة الاولى تفهم من جعله اول مسلم فكيف يرجى منه خلافه ووجه التعريض فيه اسناد ما هو معلوم الانتفا بان التي تفيد الشك تعريضا وجي بالماضي ابرازا له في صورة الحاصل على سبيل الفرض تعريضا بمن صدر عنهم ذلك كما اذا شتمك احد فتقول لين شتمني الامير لاضربنه قال العز بري في قوله تعالى لين اشركت ليحبطن عملك ولا يخفى انه لا معنى للتعريض بمن لم يصدر عنه الاشراك وانه ذكر بالمضارع ولا يفيد التعريض لكونه على اصله وقوله لا معنى الخ رد لتوهم ان التعريض نشا من اسناد الفعل الى من لم يصدر منه

بل

بل من يمتنع منه لا من صيغة الماضي ووجهه انه لا يتفاوت التعريض بالنسبة الى من لم يصدر عنه الفعل في الاستقبال فتامل قوله والشرط معترض الى اخر ما تقدم على اداة الشرط شبيه بالجواب معنى فهو دليل عليه وليس اياه خلافا للكوفيين والمبرد ولا يكون الشرط غير ماض الا في الشعر لما قرره النحاة ولم يخالف في لزوم مضيه الا بعض الكوفيين والتزم المضي طلبا للتشاكل لئلا يظهر فيه تاثير الاداة ثم ان النحاة صوروه ومثلوه بما اذا تقدم الجزا بجملته واما اذا تقدم بعضه عليه كقوله

ثنى عليك وانت اهل ثنايه ولديه ان هو يستزد مزيد

كما في شرح التسهيل للمرادي وما نحن فيه من القبيل الثاني والصحيح عند النحاة انه دليل الجواب والجواب محذوف وجوبا لوجود ما يقوم مقام الاشتغال بدليل عدم جزمه وتقديره بالفا او انتزاق لمنعهما في التقدم في الكلام على الجزم ثم طرا التوقف وفي التاخير في الكلام من اوله على التوقف فقوله جوابه محذوف جار على القول الاصح وتقديره احق عذاب يوم عظيم وقيل صرت مستحقا لعذاب ذلك اليوم ثم انه لما كان تعريضا وكان المراد نحو تبعيضهم اذا صدر منهم ذلك لم يلتفت فيه الا لانه على انه يخاف هو مع انه معصوم لما لا يتوهم مثله في قوله لين اشركت ليحبطن عملك فلا يرد عليه ما قيل ان فيه بحثا من وجوه الاول ان الجواب هو اخاف تقدم على الشرط وهو اما جواب لفظا ومعنى او معنى فقط وعلى كل حال فلا حاجة الى التقدير للاستغنا عنه الثاني انه لا انتظام لان يقال اي اخاف ان عصيت صرت مستحقا للعذاب عذاب يوم عظيم ولو قدر الجزا بعد مقول اخاف صار ركيك النظم دون الثالث ان الاية دلت على ان النبي صلى الله عليه وسلم يخاف على نفسه الكفر والمعصية وليس كذلك لعصمته ثم اجيب بان الخوف تعلق بالعصيان المستنع الوقوع امتناعا عاديا فلا يدل الا على انه يخاف لو صدر عنه الكفر والمعصية وهذا لا يدل على حصول الخوف وهذا الجواب لا يمشي على ما ذكره المصنف رحمه الله بل على ما قلنا لابتنائه على تقدير العصيان والكفر يكون الجواب هو استحقاق العذاب لا الخوف لانا نقول لا منافاة بينهما فالخوف اما على حقيقته او كناية عن الاستحقاق وقيل معنى اخاف حرمه على امته وانت في غنى عن هذا كله لما مر تقريره قوله اي يصرف العذاب عنه فنايب الفاعل ضمير العذاب وضمير عنه يعود على من ويجوز عكسه ومن مبتدا خبره الشرط او الجواب او هما على الخلاف والجملة مستانفة او صفة عذاب والظرف متعلق بالفعل او قايم مقام فاعله وقوله والمفعول محذوف وهو العذاب او العايد والمضاف الذي قدره هول او عقاب ونحوه او اليوم عبارة عما يقع فيه كما مر في مالك يوم الدين وتركه المصنف هنا لانه اذا جعل كناية عما يقع فيه احتاج الى

في عناية تخصصه بالهول وهو علي نحو بزان يكون بومبتدا قائم مقام الفاعل
مفعل يحتاج الي تقدير مضاف ام لا قيل لا بد منه لان الظرف غير التام اي المقطوع
عن الاضافة لغيل وبعد لا يقع مقام الفاعل الا بتقدير مضاف ويومئذ
لحكمه وفي الدر المصون انه لا حاجة اليه لان التنوين للمرة عوضا يجعل في قوة المذكور
خلافا للاخفش وهذا مما يحفظ **قوله** نجاه وانعم عليه اشارة الي قول الزمخشري
فقد رحمه الرحمة العظمي وهي النجاة كقولك ان اطعمت زيدا من جوعه فقد
احسنت اليه تريد فقد اتممت الاحسان اليه او فقد ادخله الجنة لان من لم يعذب
لم يكن له بد من الثواب قال النحرير لما اتحد الشرط والجزا احتيج الي التاويل
ليفيد فعلي الاول يكون من قبيل من ادرك الضمان فقد ادرك المرعي ومن
كانت هجرته الي الله ورسوله فهجرته الي الله ورسوله ومن قبيل صرف المطلق الي
الكامل يعني اذا كان الجواب عين الشرط لفظا ومعني لما في الحديث
او معني بحيث لا ذما بينا له او ما ل معنا ما له وفيده الطيبي بما اذا كان
الجزا مطلقا فانه يدل علي عظم شان الجزا كقوله تعالي فمن زحزح عن النار
وادخل الجنة فقد فاز اي فقد حصل الفوز المطلق البليغ وكذا قوله من
تدخل النار فقد اخزيته اي الخزي العظيم وعلي الثاني من ذكر اللزوم وارادة
اللازم لان ادخال الجنة من لوازم الرحمة اذ هي دار الثواب اللازم لترك
العذاب ونقض باصحاب الاعراف قيل ولاجل هذا ترك المص تفسيره بالجنة
ولك ان تقول قوله وذلك الفوز الخ حال مقيدة لما قبله والفوز المبين
انما هو بدخول الجنة لقوله تعالي فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز
قوله وذلك الفوز المبين اي الصرف او الرحم الخ يعني ان اسم الاشارة
مراد به الصرف الذي في ضمن يصرف او الرحمة وذكر لتاويل المصدر
بان او الفعل والمص قدره الرحم لعدم احتياجه للتاويل وهو بضم
فسكون او بضمتين لما في القاموس وما قيل انه نظير قوله صلي الله عليه
وسلم لن يجزي ولد والده الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه يعني بالشرط
المذكور وان اختلاف العنوان يكفي في صحة الترتيب والتعقيب ولك
ان تقول ان الرحمة سبب للصرف سابق عليه علي ما تلوح اليه صيغة الماضي
والمستقبل والترتيب باعتبار الاخبار فيهما تكلف لان السبب والمسبب
لا بد من تغايرهما معنى والحديث المذكور منهم من اخذ بظاهره ومنهم
من اوله بان المراد لا يجزيه اصلا وهو وفيه لانه تعليق بالمحال واما كون
الجواب ماضيا لفظا ومعني ففيه خلاف حتي منعه بعضهم في غير كان
لعراقتها في المضي **قوله** وان يمسسك الله بضر اخ في خبر قد
والخطاب للرسول صلي الله عليه وسلم او عام لكل من يقف عليه وهو
كاللف والنشر بمس الضر ناظر الي قوله اني اخاف ومس الخير الي قوله

من يصرف

ابن كمال

من يصرف عنه الخ وتقديم مس الضر علي مس الخير لاتصاله بما قبله من الوعيد
الدال عليه اني اخاف وقد مر الكلام في اللمس والمس هل بينهما فرق ام لا **قوله**
فلا كاشف له علي كشفه نفي القدرة ابلغ من نفيه لاستلزامه له ولذا فسره به مع
مناسبته لقوله فهو علي كل شي قدير ولان بعض الضر لا يكشف فكان قادرا علي ادامته
وحفظه في الكشاف فكان قادرا علي ادامته وازالته وهو بيان لوجه ارتباط
الجزا بالشرط وكلام المصنف رحمه الله قريب منه وتكلف بعضهم الفرق بينهما
وقيل ان الجواب محذوف وهو قوله فهو علي كل شي قدير تاكيد للجوابين
لان قدرته علي كل شي من الخير والشر تؤكد انه كاشف الضر وحافظ النعم
ومديمها ومن قال الله وهم فقد وهم اذ لا وجه لما ذكره وقوله اذ لا تعلق
له بالجواب الاول بل هو علة الجواب الثاني ظاهرا لبطلان اذ القدرة
علي كل شي تؤكد كشف الضر وانكاره مكابرة وقوله فلا يقدر غيره علي دفعه
قيل يشير الي انه الجواب وفيه نظر **قوله** تصوير لقهره وعلوه بالغلبة والقدرة
يعني انه استعارة تمثيلية فلا يلزم الجهة وقوله بالغلبة متعلق بعلوه ويحتمل
ان الاستعارة في الظرف بان شبه الغلبة بمكان محسوس وقيل انه كناية عن
القهر والعلو بالغلبة والقدرة وهما متعلقان بالقهر والعلو علي طريق
اللف والنشر والحاصل ان قوله وهو القاهر فوق عباده عبارة عن كمال
القدرة كما ان قوله وهو الحكيم الخبير عن كمال العلم وفوق منصوب علي الظرفية
معمول للقاهر اي المستعلي فوق عباده بالمرتبة والمنزلة والشرف والعرب
تستعمل فوق لعلو المنزلة وتفوق قوله منه يد الله فوق ايديهم **قوله** في امره
وتدبيره في المواقف الحكيم ذو الحكمة وهي العلم بالاشيا علي ما هي عليه والاتيان
بالافعال علي ما ينبغي وقيل الحكيم بمعني الحكم من الاحكام وهو اتقان التدبير
واحسان التقدير وما ذكره المص رحمه الله بالثاني انسب والقول
بان فوق زايدة مردود بان الاسما لا تزاد والجواب بمعني علي لا يصح زيادته
كما توهم **قوله** والشي يقع علي كل موجود الخ عدل عن قول الزمخشري
الشي اعم العام لوقوعه علي كل ما يصح ان يعلم ويخبر عنه فيقع علي القديم
والجرم والعرض والمحال والمستقيم ولذا لم يصح ان يقال في الله عز وجل
لا كالاشيا وما ذكره من اطلاق الشي علي الله مذهب الجمهور واستدلوا بهذه
الاية وقوله تعالي كل شي هالك الا وجهه حيث من كل شي ذاته ولانه اعم
الالفاظ فيشمل الواجب والممكن ونقل الامام ان جهما انكر صحة اطلاق
شي علي الله محتجا بقوله تعالي ولله الاسما الحسني فقال لا يطلق عليه
الا ما يدل علي صفة من صفات الكمال والشي ليس كذلك وقد مر
ان الشي مختص بالموجود وانه في الاصل مصدر استعمل بمعني شا او مشي
فاذا كان بمعني شا صح اطلاقه تعالي لما فصلناه ثمة **فايدة** قول

ابن كمال

سنان افندي
سعدي

افندي بستان

الزمخشري المحال والمستقيم اصل معني المحال لغة ما احيل عن وجهه من حال عن سننه
فيكون بمعني المعوج ولذا قوبل بالمستقيم ثم كني بهما عن الجائز والممتنع وهذا
هو استعمال العرب الفصيح وهي عبارة سيبويه ومن لم يعرفه لعدم وقوفه
علي كلام العرب اعترض علي المتنبي قوله

كانك مستقيم في محال

وقال كان الظاهر في معوج وليس لما قال

افندي سنان

اي الله اكبر شهادة فهو مبتدا محذوف الخبر قيل وهو المطابق
للسؤال وقد يجعل علي العكس اي ذلك الشيء هو الله وليس لمطابقته له
لعدم صلاحية اكبر للابتدا النكارته الا اذا حمل علي حذف موصوف له
هو المبتدا انتهي وهذا اخبطه فانه لم يقدر اكبر وانما قدر ذلك الشيء وان
كان عبارة عنه مع ان مذهب سيبويه رحمه الله اذا كانت اسم استفهام
او فعل تفضيل تقع مبتدا مخبر عنه بمعرفة **قوله** ويجوز ان يكون الله شهيد
هو الجواب الخ قال الفاضل المحشي فيكون ذكره في موضع الجواب

ابن كمال

لتضمنه الجواب لا لانه مقصود اصلي وانت خبير بان الظاهر في الجواب
ان يذكر ان الله شهيد له ليخرج الجواب تماما وقع في سبب النزول من
السؤال فالاليق بالمقام هو الاخبار بان الله شهيد له لينتج من
الشكل الثاني ان الاكبر شهادة شهيد له فلا عبرة بكتم اليهود له
والنصاري شهادتهم ثم ان تلك المقدمتان مصرحتان في الوجه
الاول الذي يجعل الله فيه جوابا للسؤال وقوله شهيد كلاما مبتدا
وقال الزمخشري الله شهيد بيني وبينكم هو الجواب لدلالته

سعدي

علي ان الله تعالي اذا كان هو الشهيد بينه وبينهم فاكبر شيء شهادة
شهيد له وجعله شراحه من الاسلوب الحكيم لانه عدل عن الجواب
المتبادر اليه بيدل علي ان اكبر شيء شهادة شهيد للرسول فان الله
اكبر شيء شهادة والله شهيد له فينتج الاكبر شهادة شهيد له فلا عبرة
بكتم من كتم ووجه كونه من الاسلوب الحكيم ان السائل تلقي بغير
ما يتبادر فكانه غير ما يتطلب سؤالا كان السائل النبي صلي الله عليه
وسلم او من ذكر في سبب النزول والاول هو المراد لانه لما اجاب
عن سؤالهم التلقيني كان كانهم اجابوه به وهذا من غريب انواعه
لانه منتج للجواب المطلوب ولم يذكروا مثله ولذا قال النحرير انه يشبه
الاسلوب الحكيم ولعله مرادهم واما كونه جوابا للسؤال الواقع
في سبب النزول وهو غير مذكور فيه نا مل لانهم قالوا له صلي الله
عليه وسلم ارنا شاهدا من اهل الكتاب فعدل الي ما ذكر فقد انكشف
لثام الاوهام فما قيل حاصله ان شاهدي هو الله وقوله لانه تعالي
الخ تصحيح لكون الكلام جوابا لاي شيء اكبر شهادة وبيانه انه ليس معني

فقوله

قوله من هو من بين شهودي لان المقام يابا له حتي يقال اذا كان الله
الشهيد كان اكبر شهادة بل معناه من اكبر شهادة لو شهد ليقولوا الله
فيقول هو شاهدي وما ذكره الزمخشري اقرب الي الصواب لان الغرض
من السؤال باي شيء اكبر شهادة اي شاهدي اكبر شهادة فقوله شهيد الخ
تنصيص له والسؤال المذكور لا يحتاج الي جواب لكونه معلوما بينا عند الخصم
ايضا فحاصله ان الله الذي هو اكبر شهادة شهد بذلك فتامله والمصنف قد
لتطبيق الجواب عن السؤال لكن غفل عما قلنا ثم ان هذا ليس من اسلوب
الحكيم كما ظن اما بالنظر الي اي شيء اكبر شهادة فلوحدة السائل ولا يتفعه كون الجواب
من قبل المشركين واما بالنظر الي قولهم ارنا من يشهد لك فللموافقة بين السؤال والجواب
فتامل **وها هنا** نكتة ينبغي التنبيه عليها وهو ان المقابل لخير الشر وقد قابله
بالضر وهو اخص منه وهذا من خفي الفصاحة لما قال ابن عطية للعدول
عن قانون الصيغة وطرح ردا التكلف وهو ان يقرن بالخص من ضده وكونه للكونه
اوفق بالمعني والصق بالمقام كقوله تعالي ان لك ان لا تجوع فيها ولا تعري وانك
لا تظما فيها ولا تضحي فجا بالجوع مع العري وبالظما مع الضحو وكان الظاهر
خلافه ومنه قول امرئ القيس

كاني لم اركب جوادا للذة ... ولم اتبطن كاعبا ذات خلخال
ولم اسا الزق الروي ولم اقل ... لخيلي كري كرة بعد اجفال

وايضاحه انه في الاية قرن الجوع الذي هو خلو الباطن بالعري الذي هو خلو
الظاهر والظما الذي هو حرارة الباطن بالضحا الذي يحميه حرارة الظاهر كما قرن
امرئ القيس علوه علي الجواد بعلوه علي الكاعب لانهما لذتان في استعلاء
وبذل المال في شرا الراح ببذل الانفس في اللقا الرايح سرور الطلب وسرور

سمين

الظفر وكذا هنا اثر الضر لمناسبة ما قبله من الترهيب فان المقام العظيم
عظيم ثم لما ذكر الاحسان لقي ما يعم انواعه وفي شرح المتنبي للواحدي تفصيل
لهذا لكنها لما كانت فايدة جليلة تعرض لها المعرب هنا احببنا ان لا نخلي هذا
السفر عنها **فقوله** فالتي بذكر الانذار عن ذكر البشارة لانه المناسب للمقام

سعدي

واما كون الخطاب للكفار وليس فيهم من يبشر فقد رد بانه ليس بمحقق المنعيين
اذ يجوز عمومه وان يكون لاهل مكة مطلقا سوا اسلموهم وكفارهم مع انه يجوزه
تبشيرهم ان امنوا وعملوا الصالحات وهو غير وارد لان القايل بناه علي كون
الخطاب للكفار ومثله يكفي نكتة للاقتصار علي الانذار وفي الدر
المصون انه علي حذف قوله سئل ايا نتكم الخ ويمكن حمل كلام المصنف رحمه الله عليه
ويحتمل نصب علي الضمير المنصوب او رفع علي الفاعل المستتر للفصل بالمفعول
فقوله وسايرمن بلغه من الاسود والاحمر قال الحريري في الدرة
العرب تقول في الكناية عن العرب والعجم الاسود والاحمر لان الغالب

علي الوان العرب الادمة والسمرة والغالب علي الوان العجم البياض والحمرة
فالواو المراد بالحمرة هنا البياض ومن قال الاسود والابيض فقد خالف الاستعمال
ومراد المصنف رحمه الله جميع الناس لان العجم من عدا العرب واما تخصيصه
بفارس فعرف الاستعمال **قوله** او من الثقلين يعني الانس والجن سمياه
بذلك لانهما ثقلا الارض وحولتها او لغير ذلك كما سياتي في محله وهذا بيان
لمعني النظم هنا لا تردد في كون رسالته للثقلين لانه امر مقرر **قوله** وفيه
دليل علي ان احكام القران تعم الموجودين الخ اي في قوله من بلغه اذ المراد
به من لم يكن في عصره منهم ومن غيرهم لعموم من وهو غير موجود فلا يرد انه
اذا احتمل للعظمة اي كيف يبقي دليل وقيل لانه مخصوصة ببعض الوجوه
وهو شمول الخطاب الشرعي لغير الموجود بطريق التغليب او القياس او غير
ذلك مبسوط في اصول الفقه وكون من لم يبلغه غير مواخذ مبني علي مذهبه
في القول بالمفهوم قيل ولا دلالة علي ذلك بوجه من وجوه الدلالة لان مفهومه
انتفا الانذار بالقران عمن لم يبلغه وذلك ليس عين انتفا المواخذة وهو
ظاهر ولا مستلزما له خصوصا عند القايلين بالتحسين والتقبيح العقليين
الا ان يلاحظ قوله تعالي وما كنا معذبين حتي نبعث رسولا الاية فلا يكون
الدال عليه هذه الاية وفيه نظر ظاهر **قوله** تقرير لهم مع انكار واستبعاد
سبق ان التقرير بمعني التثبيت او الحمل علي الاقرار والانكار يكون بمعني
التكذيب وانه لم يقع وبمعني انه لا ينبغي وقوعه والمراد هنا انه تثبيت وتسجيل
له وانهما لا يليق وفيه جمع بين معاني الاستفهام وهي معان مجازية لا يجمع
بينها اذ في ذلك المحذور خفاحتي قيل انه لم يجمع احد حوله وانه من اي انواعه
وقد حققه السيد قدس سره في محله الا ان يقال انه يستعمل في احد هذه المعاني
وغيره ماخوذ من السياق فتنبه له وجوز في هذه الجملة كونها مستانفة
وانه راجع الي القول واخري صفة لالهة قال ابو حيان رحمه الله وصفة
جمع ما لا يعقل لصفة الواحدة المونثة كقوله مارب اخري ولله الاسما
الحسني ولما كانت الالهة حجارة وخشبا اجريت هذا المجري تحقيرا لها وقوله
بما يشهدون اي بالذي يشهدون به او شهادتكم بيان لمتعلقه المحذوف
بقرينة الكلام **قوله** بل اشهد ان لا اله الا هو الاضراب والشهادة
ماخوذان من السياق او انه امر بذكره علي وجه الشهادة خلافا لما
لما قيل انه لا معني لاعتبار الشهادة فيه وقيل انه اذا كان في خبر المامور
موحد فالمقصود قصره علي تلك الصفة كما اذا قلت انما زيد رجل
عالم فاذا اقتصر علي الوحدانية بمعني التفرد في الالوهية افاد تنزيهه
عن الشريك وانه لا اله الا هو كما ذكره المصنف رحمه الله وقيل عليه نفي
الالوهية مستفاد من توصيف الاله بالواحد لا من كلمة القصر لانها لا تفيد

عصام

سنان افندي

الاقصره

الاقصره علي الالوهية دون العكس وما كافة لا موصولة لمخالفته للظاهر والرسم
وما في تشركون موصولة عبارة عن الاصنام ويحتمل المصدرية يعرفونه رسول
الله النعت وكون حليته مذكورة في الكتاب الالهية مصرح به في القران في مواضع
واهل الكتاب ينكرونه عنادا ويأولونه ويحرفون بعضه وهم الان علي ذلك
من غير شبهة فلا وجه لما قيل انه لا يخلوا ان يكون ما يتعلق بتفاصيل حليته باقيا
وقت نزول الاية اولا بل محرفا مغيرا والاول باطل لان اخفا ما شاع في الافاق
محال وكذا الثاني لانهم لم يكونوا حينئذ عارفين حليته كما يعرفون حلية ابنائهم
فالوجه ان تحمل المعرفة علي ما هو بالنظر والاستدلال انتهي وقيل عليه ان الاخفا
مصرح به في القران في كثير لجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيرا واخفاها
ليس باخفا النصوص بل بقولهم انه رجل اخر سيخرج وهو معني قوله تعالي
وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم وليس للاخفا ذكر في كلام المصنف رحمه الله
وهو كلام حسن **قوله** لتضييعهم الخ قد مر تقريبا تفسيره واعرابه الا ان
الاتباع لا يتاتي هنا لان المصنف رحمه الله تعالي بعمم تفسيره باعم
مما قبله فان خص جاز وتعذر به للحصر واذا انحصر السبب في شي لزم من
قرانه قوانه **قوله** ومن اظلم الخ انكار لاظلميتهم وهو وان لم يدل علي انكار
المساواة وضعا يدل عليه استعمالا فاذا قلت لا افضل في البلد من
زيد معناه انه افضل من الكل بحسب العرف اذ يستفاد منه نفي المساواة كما
في شرح المقاصد في بحث افضلية الصحابة قال والسر فيه ان الغالب فيما
بين شخصين الافضلية والمفضولية لا التساوي فلذا دل علي نفي الافضلية
لا المساواة انتهي قلت بل هي وضعية لان غير الافضل اما مساوي او انقص
فاستعمل في احد فرديه قال ابن الصايغ في مسألة الكحل ما رايت رجلا
احسن في عينه الكحل وان كان نصا في نفي الزيادة وهي تصدق بالزيادة
والنقصان فالمراد الاخير وهو من قصر الشي علي بعض افراده كالدابة
انتهي وقيل الاستفهام هنا للاستعظام الادعائي وهو لا ينافي الانكار
ويقوله الادعائي سقط ان قاتل الانبيا عليهم الصلاة والسلام اظلم فتامل
قوله وانما ذكر او وهم الخ عدل عن قول الكشاف جمعوا بين امرين
منا قضين فكذبوا علي الله بما لا حجة عليه ولذبوا ما ثبت بالبرهان الصحيح
لما في التناقض من الخفا كما بينه شراحه فالنكتة في العطف باو عنده للتنافي
بينهما وعند المصنف كون احدهما كاف في المطلوب والظاهر ان هذا الاينافي
كون او بمعني الواو لانه نكتة للعدول عن الظاهر فتامل **قوله** فضلا عمن
لا احد اظلم منه يعني ان ذكر عدم فلاح الظالمين يدل علي ان الاظلم
المذكور قبله لا يفلح بالطريق الاولي مع انه المحل افراده فيدخل فيه دخولا
اوليا وفضلا معناه والبحث فيه معروف ومن اراد تفصيله فلينظر شراح

سنان افندي

بسنان افندي

المفتاح وكلام الشريف في شرح ديباجة الكشاف **قوله** منصوبا بمضمر الخ
في اعرابه وجوه منها انه منصوب بمضمر بعد زمو جزا وتقديره كان كيت وكيت
تترك ليبقى على الابهام الذي هو ادخل في التخويف والتهويل وجوز نصبه
بما ذكر مقدرا وغير مما فصل في الدر المصون **قوله** اين شركاؤكم الخ الاضافة
فيها لادنى ملابسة لما اشار اليه بقوله شركاء الله لانه لا شركة بينهم وانما سموهم
شركاء فلهذه الملابسة اضيفوا اليهم ولما كان قوله تعالى احشروا الذين ظلموا
وازواجهم وما كانوا يعبدون وغيره يقتضي حضورهم معهم في المحشر واين
يسال بها عن غير الحاضر اجاب عنه بانهم غيبوا عنهم حال السوال او
انهم بمنزلة الغيب لعدم الفائدة او هو بتقدير مضاف اي اين نفعهم وجدواهم
وفي الكشاف انما يقال لهم ذلك على جهة التوبيخ ويجوز ان يشاهدوهم
الا انهم حين لا ينفعونهم ولا يكون منهم ما يرجون من الشفاعة فكانهم غيب
عنهم وان يحال بينهم وبينهم في وقت التوبيخ ليفقدوهم في الساعة
التي علقوا بهم الرجاء فيها فيروا مكان خزيهم وحسرتهم وهي ثلاثة وجوه
الاول ان يقال لهم ذلك على سبيل التوبيخ كقوله وما نرى معكم شفعاكم
الذين زعمتم انهم فيكم شركاء والثاني انه قيل لهم وهم يشاهدونهم
تغيير الماتقول لمن جعل احد الظهيره بعينه في الشدايد اذا لم يعنه وقد
وقع في ورطة بحضرته اين زيد بجعلته لعدم نفعه وان كان حاضرا كالغايب
او يقال حين يحال بينهم بعد ما شاهدوهم ليشاهدوا حينئذ كما قيل

كما ابرقت قوما عطاشا غمامة ... فلما راوها اقشعت وتجلت

وهو في الثاني مجاز وفي غيره حقيقة وقيل ان قوله يجوز وان يحال وجهان
في تقرير التوبيخ لا وجهان متقابلان للتوبيخ لتصير الاوجه ثلاثة اي انما
قيل للمشركين اين شركاؤكم للتوبيخ والتقريع ثم انما يكون هذا التوبيخ
مع حضور الشركاء ومشاهدة المشركين اياهم واما ان يكون في غيبتهم
وايراد هذين الاحتمالين لئلا يسبق الوهم الى ان ذلك القول لا يصح الا
في غيبة الشركاء وانما يكون كذلك لو كان المقصود منه السؤال هذا محصل كلام
الشراح والكل متفقون على ان السوال لم يقصد به ظاهره لكن اختلفوا
في الوجوه هل هي ثلاثة للتغاير الاعتباري بينها او وجهان لبيان
التوبيخ والخلاف في ذلك سهل فاما ما قيل عليه من ان هذا السوال المبني
عن غيبة الشركاء مع عموم الحشر لها لقوله احشروا الذين ظلموا الاية
وغيرها انما يتم بعد ما جرى بينها وبينهم من التبري من الجانبين وبقطع
ما بينهم من الاسباب جسما يحكيه قوله تعالى فزيلنا بينهم الخ ونحوه اما بعد
حضورها حينئذ في الحقيقة ما بعدها من ذلك الموقف واما تنزيل عدم
حضورها بفوات الشركة والشفاعة منزلة عدم حضورها في الحقيقة

اذ ليس

سعدي

اذ ليس السوال عنها من حيث هي شركاء لما يعرب عنه الوصف بالموصول ولا ريب
في عدم الوصف يوجب عدم الموصوف من حيث هو موصوف بذلك من حيث هي شركاء
غائبة لا محالة وان كانت حاضرة من حيث ذواتها اصناما كانت او لا واما ما يقال
من انه يحال بينها وبينهم وقت التوبيخ ليفقدوهم في الساعة التي علقوا بها
الرجاء فيها فيروا مكان خزيهم وحسرتهم فربما يشعر بعدم شعورهم بحقيقة الحال
وعدم انقطاع حبال رجائهم عنها بعد وقد عرفت انهم شاهدوها قبل ذلك
وانصرمت عروة اطماعهم عنها بالكلية على انها معلومة لهم من حين الموت
والابتلا بالعذاب في البرزخ وانما الذي يحصل في الحشر الانكشاف الجلي واليقين
القوي المترتب على المحاضرة والمحاورة انتهى تخييل لا اصل له لان التوبيخ مراد
في الوجوه كلها ولا يتصور حينئذ التوبيخ الا بعد تحقق خلافه مع ان كون هذا ان اتفق
بعد التبري في موقف اخر ليس في النظم ما يدل عليه ومثله لا يجزم به من غير
نقل لاحتمال ان يكون هذا في موقف التبري والاشتغال المذكور لا ينافي مع انه
توبيخ والعلاوة التي ذيل بها كلامه متواردة عليه ايضا مع انها غير مسلمة لان
عذاب البرزخ لا يقتضي ان لا يشفع لهم بعد ذلك فكم من معذب في قبره يشفع
له **قوله** فكانهم غيب عنهم بضم الغين المعجمة وتشديد اليا او بفتحها مع التخفيف
جمع غايب كخادم وخدم وقوله تزعمونهم شركاء اشارة الى ان المفعولين محذوفان
وتقديره كما ذكره والزعم يستعمل في الباطل والكذب قال ابن عباس رضي
الله عنهما كل زعم في القران فهو بمعنى الكذب ومحض القران لانه يطلق
على مجرد الذكر والقول ولكن يستعمل في الشي الغريب الذي تبقى عهدته
على قائله وحذف المفعولان لانهما معلومان من المقام **قوله** ليفقدوها قيل
يرد عليه انه حينئذ ينكشف الحال عندهم ويعلمون انه لا منفعة لهم في الهتهم
بالمضرة فلا احتمال للتفقد وهذا اغرب فان نسخ الكشاف والقاضي متفقة
على ان العبارة ليفقدوها من الفقدان وهو متعلق بيحال بينهم وبينها
ليفقدوها فيظهر لهم لفقدانهم اياها في تلك الساعة خيبة ظنهم وحسرانهم
في تجارتهم لا من التفقد ليرد عليه ذلك ولو سلم فيجوز ان يتفقدوها
لغاية تحيرهم وفرط دهشتهم فان الغريق يتشبث بكل حشيش لا يجدي نفعا والمعنى
ليفقدوها يحمل السوال على التفقد لاظهار خيبتهم وحسرانهم لا لانهم يتوقعون نفعا
يطلبونه منها الشفاعة **قوله** ويحتمل ان يشاهدوهم ولكن لما لم ينفعوهم
فكانهم غيب عنهم قيل هذا السوال ظاهر في غيبة الشركاء وقوله وما نرى
معكم شفعاكم الذين الى قوله وضل عنكم ما كنتم تزعمون نص فيها فلا وجه لهذا
الكلام ويجوز ان يقال ذلك في موطن اخر الى المعنى وما نرى معكم شفاعة شفعائكم
قوله اي كفرهم والمراد عاقبته الخ اصل معنى الفتنة على ما حققه الراغب
من الفتن وهو ادخال الذهب النار لتظهر جودته من رداءته ثم استعمل في معان

كالعذاب والاختبار والبلية والمصيبة والكفر والاثم والضلال وليس شيئا
عين قولهم المذكور واختار المصنف رحمه الله ان المراد به الكفر لان الفتنة ما تفتتن
به ويعجبك وهم كانوا معجبين بكفرهم مفتخرين به ويظنونه شيئا فلم يكن عاقبته الا الخسران
والتبري منه وليس هذا على تقدير مضاف بل جعل عاقبة الشيء عينه ادعاء قال
الزجاج وتاويل الاية حسن لطيف لا يعرفه الا من عرف معاني كلام العرب ونظيرها
ومثلها ان ترى انسانا يحب غاويا فاذا وقع في هلكة تبرا منه فيقال ما كان محبتك
لفلان الا ان تبرات منه وليس هذا من قبيل عتابك السيف ولا من تقدير
المضاف وان صح فاحفظه فانه من البدايع الروايع **قوله** وقيل معذرتهم الخ يعني
الفتنة استعملت بمعنى العذر لانها التخليص من الغش والعذر تخلص من الذنب
فاستعيرت له او المراد الجواب بما هو كذب لانه سبب الفتنة فتجوز بها اطلاقا
للمسبب على السبب او هو استعارة لان الجواب مختص بهم ايضا فقوله والله ربنا على
ظاهره وثم للتراخي في الرتبة لان جوابهم هذا من اعظم التوبيخ السابق وهذا
هو الداعي الى وضع الفتنة موضع الجواب وعلى ما قبله قوله والله ربنا
ما كنا مشركين كناية عن التبري واسقاط الذين به وثم على ظاهره والتفسيران
الاخيران منقولان عن قتادة ومحمد بن كعب وتوجيههما بما مر وهو الذي ارتضاه
الطيبي وهما قد قبلنا ربان وقوله او لانهم قصدوا الخ فيكون كالذي قبله معنى ويجوز
والتغاير اعتباري والحصر على الاول اضافي بالنسبة الى جنس الاقوال او دعاوي
وعلى الوجهين الاخير حقيقي **قوله** وقرا حمزة والكسائي
وابن كثير وابن عامر وحفص عن عاصم يكن بالتاء من فوق ايضا ونصب فتنتهم
وما ذكره المصنف رحمه الله هو طريق الشاطبي عن الداني ومن لم يفهم كلامه قال
انه مخالف لجود الاماني وفي طريق ابن الجوزي في الطيبة قرئ تكن بالمثناة التحتية
عن الكسائي وحمزة وشعبة بخلف عنه ويعقوب الحضرمي ونصب فتنتهم والباقون
بالفوقية وابن كثير وابن عامر وحفص بالرفع والباقون بالنصب ورفع فتنتهم
ابن عامر وحفص وابن كثير والباقون بالنصب ومن رفعات تكن هذا جميع
ما قرئ به من الطريقين والخلاف بينهما في شعبة فلا يتوهم مخالفة وقراءة الفرق
اصح وذلك ان فتنتهم خبر مقدم وان قالوا اسم لانه اذا اجتمع اسمان احدهما
اعرف جعل الاعرف اسما وغيره خبر وان قالوا يشبه المضمر والمضمر اعرف المعارف
وفيه بحث ولم يونث الفعل لاسناده الى مذكر واما قراءة ابن كثير ومن معه فتنتهم
اسما ولذلك انث الفعل لاسناده الى مونث وان قالوا خبرها وفيه انك
جعلت غير الاعرف اسما والاعرف خبرا فلبست في قوة الاولى واما قراءة الباقين
ففتنتهم خبر مقدم والا ان قالوا اسم موخر واسناد الى ما في الحاق علامة
التانيث **قوله** والنصب على ان الاسم ان قالوا والتانيث للخبر نحو من
كانت امك فقد رد بانه ليس مما نحن فيه والذي حققه علماء العربية ان الحاق

علامة التانيث الفعل اذا اسند الى ما ذكر فقد اخبر عنه بمونث ليس مذهبا
للبصريين وهو ضرورة عندهم والكوفيون يجيزون في سعة الكلام تانيث
اسم كان اذا كان مصدرا مذكرا وكان الخبر مقدما كقوله

وقد خاب من كانت سريرته الغدر

فلو قلت كانت شمسا وجهك او كانت الغدر سريرتك لم يجز واستشهد وعليه
هذه القراءة وقال ابن مالك وهذا اولى من ان يقال انث على معنى المقالة
لانه من قبيل حاءته كتابي وهو قليل خصوصا وتانيث المصدر اذا كان ملفوظا
قد لا يراعى واما جعل المصنف له تبعا للزمخشري من قبيل من كانت امك فقد رد
بانه ليس مما نحن فيه لان من لفظها مذكر ومعناها مونث ويجوز فيها مراعاة
اللفظ والمعنى فليس تانيثه لاجل الخبر لكنه في الدر المصون نقله بعينه
عن ابي علي وقال ان للتانيث علتين مراعاة الخبر ومراعاة المعنى والكلام
لا يتراحم فلا مانع من اعتبار هذه مرة وهذه اخرى مع انه قيل انه مناقشة في المثال
وليست من داب المحصلين **قوله** يكذبون ويحلفون الخ فهو لما قيل

ويكون الكذب ما يكون اذا احلف

واختلف في جواز الكذب على اهل القيامة فمنعه ابو علي الجبائي والقاضي
وذهب الجمهور الى جوازه مستدلين بهذه الاية ونحوها فانهم في القيامة
حلفوا على انهم ما كانوا مشركين وهو كذب وقد احتج المنكرون بان حقايق
الاشيا تنكشف حينئذ فاذا اطلع اهلها على الحقايق وعلى انها لا تخفى عليه
تعالى وانه لا منفعة لهم في ذلك استحال صدوره عنهم واجابوا عن الاية بان
المعنى ما كنا مشركين في اعتقادنا وظنوننا وذلك لانهم كانوا يعتقدون
في انفسهم انهم موحدون متباعدون عن الشرك ثم اعترضوا على انفسهم
بانهم على هذا التقدير يكونون صادقين فيما اخبروا فلم قال تعالى انظر
كيف كذبوا يعني في قولهم ما كنا مشركين واجابوا بانه ليس المراد انهم
انهم كذبوا في الاخرة بل المراد انظر كيف كذبوا على انفسهم في دار الدنيا
دار ورد حججهم واجاب بانهم لما عاينوا هول القيامة دهشوا وحاروا
فقالوا ذلك القول الكذب وان لم ينفعهم كما حكى الله عنهم ربنا اخرجنا
منها فان عدنا فانا ظالمون مع انه تعالى اخبر عنهم بقوله ولو ردوا
لعادوا لما نهوا عنه وكذلك قالوا يا مالك ليقض علينا ربك وقد علموا انه
تعالى لا يقضي عليهم بالخلاص واجاب عما اجابوا به عن الدليل بان قولهم
المراد ما كنا مشركين عند انفسنا تخار وتعسف لما فيه الظاهر وحمل قوله
انظر كيف كذبوا على انفسهم على الكذب في الدنيا تحريف لكلام الله لان
ما قبله وما بعده ليس في احوالها فتخلل امر الدنيا تفكيك للنظم ثم
استدل بانه اخرى لا يتطرق اليها التاويل الا بتكلف بعيد وهي قوله تعالى

يوم يبعثهم الله جميعا فيحلفون له الاية وفي الانتصاف في هذه الاية دليل
بين على ان الاخبار بالشي على خلاف ما هو به كذب وان لم يعلم المخبر مخالفة خبره
لخبره الانزاء حيث اخبار هم ونبرا لهم كذبا مع انه تعالى اخبر انهم ضل عنهم
ما كانوا يفترون وذلك في امر القيامة لا غير وقوله يخل بالنظم لما فيه من صرف
اول الاية اي سلبوا عقله حينيذ دهشا وحيرة فلم يدروا ذلك اطلاق الكذب
عليهم انتهى وفيه بحث وقوله ايقنوا بالخلود تطوفيه با نه من اين يعلم انهم
موقنون بالخلود فليتامل **قوله** نفسه يخل بالنظم قال المحرر التفسير الاخر
في غير الطريق لان الاية لا تدل على هذا المعنى بوجه ولا تنطبق عليه لا نها
في شان حشرهم وامرهم في الاخرة لا في الدنيا بل نبرا منه اشد تبرو لان اول
الكلام ويوم نحشرهم واخره وضل عنهم ما كانوا يفترون وذلك في امر
القيامة لا غير وقوله يخل بالنظم لما فيه من صرف اول الاية الى احوال
القيامة واخرها الى احوال الدنيا ولك ان تدفع ذلك بان المعنى
انظر كيف كذبوا على انفسهم بما ضل عنهم في الاخرة ولم ينفعهم فيها فلا يكون
اجنبيا فتامل وقال بعض اهل العصران قول المصنف رحمه الله انه لا يوافق
قوله انظر الخ ممنوع فانهم لجهلهم وسوء نظرهم اعتقدوا ذلك مع بطلانه
فيقولون ما نعبدهم الا ليقربونا **قوله** من الشركاء على ان يكون ما موصولة
ويجوز ان تكون مصدرية اي ضل افتراوهم كقوله ضل سعيهم وقرئ ربنا
بالرفع خبر مبتدا محذوف وهو نوطية لنفي اشراكهم وفايدته دفع توهم
ان يكون نفي الاشراك بنفي الالوهية تقدس وتعالى ولا يرد عليه ان المناسب
له تاخيره **قوله** ومنهم من يستمع الخ افرد ضمير من وجمعه نظرا الى لفظه
ومعناه والاستماع بمعنى الاصغا لازم يعدى باللام والى لما صرح به اهل اللغة
وقيل انه مضمن معنى الاصغا ومفعوله مقدر وهو القران وقوله والذي
تسمع والمراد الله وضميرها عايدا الى الكعبة الحاضرة في الذهن وقوله
مثل ما حدثتكم كان يجد لهم باحبا را لعجم كرستم واسفنديار والاكنة جمع كنان
كغطاء واغطية لفظا ومعنى لان فعالا بفتح الفاء وكسرها يجمع في القلة على
افعلة كاحمرة واقذلة وفي الكثرة على فعل بحرا الا ان يكون مضاعفا
او معتل اللام فيلزم جمعه على افعلة كاكنة واخبية الا نادرا او فعل الكن
ثلاثي ومزيد فقال كنه واكنه وفرق بينهما الراغب فقال اكننت
يستعمل لما يستر في النفس والثلاثي لغيره وبينه هو الكعبة المشرفة **قوله**
كراهة ان يفقهوه الخ اي على تقدير مضاف ومنهم من قدر لا فيه وفي
امثاله وسياتي في سورة الاسرى تحقيق المصنف رحمه الله ان يكون مفعولا له
لما يدل عليه قوله وجعلنا على قلوبهم اكنة اي منعناهم ان يفقهوه
او لما دل عليه الكنة وحده من ذلك **قوله** وقرا يمنع من استماعه يمنع
الخ

الخ تعبير للوقر بالفتح قال الزجاج الوقر بالفتح ثقل في السمع
وبالكسر حمل ثقل ونحوه وبه قرا طلحة وهو استعارة كان اذانهم وقرت
حملت من الصمم وتقدم تحقيقه الضو وفيه في سورة البقرة في ختم الله
على قلوبهم وانه يحتمل الاستعارة التصريحية والمكنية والمكنية والمشاكلة
لما بسطناه ثمت ومعنى يمنع من استماعه انه يمنع من استماعه على ما هو حقه
فلا يخالف قوله ومنهم من يستمع اليك ولذا قيل الانسب لما تقدمه ان يقول
كراهة ان يستمعوه وقال المصنف رحمه الله في الاسرى لما كان القران
معجزا من حيث اللفظ والمعنى اثبت لمنكريه ما يمنع عن فهم المعنى وادراك
اللفظ انتهى واورد عليه انهم ما عجزوا عن ادراك اللفظ المسموع
على ما دل عليه ما مر في سبب النزول انما عجزوا عن ادراك اللفظ
المطبوع الشامل للخواص والمزايا واجيب بان مراده باللفظ
هو اللفظ المعهود الموصوف بالاعجاز على ما ينادي عليه سياق كلامه
لا نفس اللفظ مجردا فلا غبار عليه **قوله** وان يروا كل اية الخ قيل لا بد
من تخصيص الاية بغير الملجي دفعا للمخالفة بينه وبين قوله تعالى
ان نشا ننزل عليهم من السماء اية فظلت اعناقهم لها خاضعين فتامل
قوله اي بلغ تكذيبهم الايات الى هذا بيان لمحصل المعنى لا نه مال
عدم الفهم والاستماع التكذيب ولان المجادلة هي القول المذكور
فلا يقال انه يقتضي ان يجادلونك هو الجواب وان الانسب جعله
غاية لجعله تعالى على قلوبهم الكنة وفي اذانهم وقرا اي بلغ بهم ذلك
المنع من فهم القران الى ان قالوا ان هذا الا اساطير الاولين وحتى
اذا وقع بعدها اذا يحتمل ان يكون بمعنى الفاء وان يكون بمعنى الى والتقدير
فاذا جاوك الخ او الى ان جاوك وقال المصنف رحمه الله اختار الثاني
والغاية معتبرة في الوجهين **وقوله** غاية التكذيب اي ان تكذيبهم
بلغ النهاية بعد الا نه العزد الكامل منه نحو علوم ات الناس حتى الانبيا
فاندفع ما توهم من ان التكذيب لا ينتهي بمجادلتهم وانتفى الغاية
ومن لم يقف على مراده قال كون حتى جارة مشكل جدا لانه يقتضي
انتهاء تكذيبهم في هذا الوقت والمشهور في النسخ الى انهم جاوك
يجادلونك ووقع في نسخة ان جاوك يجادلونك وقال المحشي عليهما
انه بدل اذا بان للتنصيص على معنى الشرطية وحقق على الوجه
الاول هي الابتدائية تقع بعدها جمل استينافية لا محل لها من الاعراب
سواء كانت اسمية او فعلية واذا منصوبة المحل على الظرفية بالشرط او
الجواب على الخلاف في ذلك وشرطها جملة جاوك وجوابها يقول الخ
ويجادلونك حال والمجادلة مطلق المنازعة والمخاصمة والقول

سعدي

ابن كمال

عصام

سنان افندي

المذكور فرد مخصوص مستفاد الكلام مفيد ابلغ افادة كقولك اذا اهانك زيد شتمك فمن قال المجادلة لما كانت نفس قولهم ان هذا الخ لم يدل عليه جعله تفسيرا له كما نجعل يجادلونك حالا ويقولون جوابا مفضيا الي جعل الكلام لغوا الا ان تاول المجادلة بقصد ما تقدم وهم واتي بما لا وجه له وتكلف بما لا حاجة اليه **قوله** الي انهم جاوك يجادلونك الخ ضير عليه ان النحاة قالوا الغاية بما اذا كانت الجملة الشرطية من اذا وجوابها هي ما نسب من الجواب مرتبا علي فعل الشرط فكان الوجه ان يقول الي ان يقولوا ان هذا الا اساطير الاولين في وقت مجيئهم مجادلين فتامل وهذا يقتضي ان يجادلونك هو الجواب فلا يناسب ما بعده **قوله** خرافات اكاذيب اصل الخرافات ما اخترف اي اقتطف من ثمار الشجر ثم جعل اسما لما يلتهي به من الحديث وما وقع في الحديث من قوله صلي الله عليه وسلم خرافة حق فهو اسم رجل من عذرة استهوته الجن وكان يحدث بما راي فيهم فكذبوه وقالوا حديث خرافة وقال صلي الله عليه وسلم ذلك يعني ان ما حدث به حق وفي المستقصي ان رجلا من خزاعة استهوته الجن فرجع الي قومه وكان يحدثهم بالاباطيل فكانت العرب اذا سمعت ما لا اصل له قالت حديث خرافة ثم كثر حتي قيل للاباطيل خرافات ونقل في الكشف عن العلامة في حواشيه عن المغرب الخرافات بالتشديد وجمع ايضا علي خرارف وذكر مثله في ربيع الابرار ولم ار ذكر التشديد مصححا في غيره والمعروف فيه التخفيف وانه لا تدخله الالف واللام ووقع في الحديث لما رواه البزار عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلي الله عليه وسلم حدث ذات ليلة نساءه حديثا فقالت امراة منهن هذا حديث خرافة فقال صلي الله عليه وسلم اتدرون ما خرافة ان خرافة كان رجلا من عذرة استهوته الجن فلبث فيهم دهرا ثم ردوه الي الانس فكان يحدث الناس بما راي فيهم من الاعاجيب فقال الناس حديث خرافة وهو حديث مسند في بعض كتب الحديث **قوله** ويجوز ان تكون الجارة الخ هذا قول الاخفش وتبعه ابن مالك رحمه الله في التسهيل وقال ابو حيان انه خطا وعليه فاذا خارجة عن الظرفية لما صرحوا به وعن الشرطية ايضا فلا جواب لها واذا الذي في النسخ الصحيحة ان يجادلونك علي هذا حال ويقول تفسير له ووقع في نسخة بدل قوله حال الجواب ورد بانه ليس فيها حينئذ معني الشرطية قطعا فكيف يكون لها جواب ولذا جعله الزمخشري حالا علي هذا الوجه ثم انه قال انه مطالب بالفرق بين الوجهين حيث خص الاول بكون الجواب يقولون والثاني بكونه يجادلون وعلي ما صححناه لا يرد شيء من هذا ولا محلص عنه الا بانه يخرج علي قول الزجاج فيكون معنا كلامه ويجوز في حتي الابتدائية خلافا للزجاج وابن درستويه زعما ان الفاني بحاجر حتي ويرده ان الحروف الجر

لا تعلق علي الفعل وانما تدخل علي المفرد او ما في تاويله واما ما قيل في توجيهه علي النسخة المرجوحة من ان الواو في قوله ويجادلونك بمعني او عطفا علي قوله وهو يقول ويجي الواو بمعني او كثيرا وانه علي حذف مضاف اي حتي يوم اذا جاوك يجادلونك فلا يخفي بعده **قوله** واساطير هو بمعني اباطيل هذا معناه والمراد الاحاديث المسطورة واما لفظه فقيل لا مفرد له وقيل له مفرد وجوز فيه ان يكون اسطور واسطير واسطار بكسر الهمزة مع الفا وعدمها وقيل انه جمع جمع وقيل جمع جمع جمع وسطر مفرده بسكون الطا وتحمها معروف في الكتابة وغيره واسطورة بضم الهمزة كاحدوثة واحاديث واسطارة بكسرها واسطارة بفتح الهمزة جمع سطر بعتحتين كسب واسباب **قوله** ينهون عنه الخ ضمير الجمع للمشركين والضمير المجرور اما للرسول صلي الله عليه وسلم ففيه التفات او للقران لسبق ذكرهما ومعني النهي عن اتباعه والايمان به او ضمير الجمع لابي طالب واتباعه او اضرابه ممن نهي عن اذيته منهم كما هو معروف في الاحاديث ولذا لم ينقل المصنف رحمه الله ابو طالب كما في الكشاف اوله فقط وجمع استعظاما لفعله حتي كانه مما لا يستقل به واحد وقيل انه نزل منزلة افعال متعددة فيكون كقوله قفا نبك عند المازني ولا يخفي بعده وورد هذا الامام بان جميع الايات المتقدمة في ذم فعلهم فلا يناسبه ذكر النهي عن اذيته وهو غير مذموم وفيه نظر **وقول** المصنف كابي طالب يشير الي عدم اختصاصه به علي القول بان هذا سبب النزول فلا يشكل جمعه ويشهد له قصة جياد وليس المراد بالاستعظام في كلام التعظيم بل عده عظيما كما في قوله ان الشرك لظلم عظيم فما قيل انه جمع ضمير المفرد للتعظيم في غير دونا لعظم نفسه لم يوجد في كلام من يعتد به وايضا من فعل الناي لا يليق تعظيمه للتوعد عليه وبما يعقبه من قوله وان يهلكون الا انفسهم كما يناسب مع ما فيه غيره اورد ولذا قيل التعظيم يكون بمعني التشريف للفاعل وهذا في الاكثر للفاعل المتكلم وقد يكون في غيره كما ذكره المرزوقي ويكون للفعل نفسه فيعد كبيرا وكثيرا وهذا الفرق بين تعظيم الفاعل وتعظيم غيره اشار اليه النحرير هنا وهو فايدة جليلة وفي ينهون وينا ون تجنيس بديع والناي البعد وهو لازم يتعدي بمن ونقل عن الواحدي انه سمع تعديه بنفسه عن المبرد وانشد

اعاذل ان يصبح صدي بقفره ❊ بعيد انا بي زايري وقريبي

قوله وتقوا وقف يكون لازما ومتعديا بمعني الوقف المعروف وبمعني المعرفة فيهما ايضا **فقوله** يعرضون علي النار حتي يعاينوها او يطلعوا عليها من الاطلاع اشارة الي ان الابقاف ليبصروا ما هو لهم او يرتفعوا علي جسرها وهو السراط فينظروها وهو المعني الاول وقوله او يدخلون اشارة

سعدي

عصام

الي المعني الثاني فقد احتوي كلامه علي الوجوه الاربعة المذكورة في الكشاف وحمل لو شرطية علي اصلها وقيل انها بمعني ان وترى بصرية او علمية وحذف الجواب لتذهب نفس السامع كل مذهب فيكون ادخل في التهويل اي لرايت امرا مهولا والخطاب للنبي صلي الله عليه وسلم او لكل واقف عليه وذكر الوقوف ليبين لزومه لانه مصدر للازم الاناد را او مصدر المتعدي الوقف وسمع فيه اوقف في لغة قليلة وقيل انه بطريق القياس قوله تمنيا للرجوع الي الدنيا اشارة الي ان متعلق نرد مقدر تقديره الي الدنيا قوله استيناف كلام منهم علي وجه الخ المراد بالاثبات الاخبار عنه واثباته في الواقع وهو في مقابلة التمني الذي هو انشا والمراد بالاستيناف والابتدا معناه المتبادر المعروف وهو قطع الكلام عما قبله بان لا يعطف عليه فالواو للزيادة او قطعه عما في حيز التمني وعطفه علي مجموع الكلام فانهم قد يستعملونه بهذا المعني لما ذكره صاحب المغني في حرف الفا حتي انهم سموا واو الحال واو الابتدا من جمله علي الاول قال في تفسير كلام المصنف رحمه الله اي ابتدا الكلام ليس عطفا علي ما قبله علي وجه الاخبار والي الثاني مال النحرير فقال معني كونه استيناف كلام ان يكون معطوفا علي التمني عطف اخبار علي انشا وهو جايز عند اقتضا المقام واورد عليه ان عطف الاخبار علي الانشا وعكسه لم يجوزه في شرحه علي التلخيص وبان اعتبار المقام انما يعتبر بعد صحة اصل الكلام والحق ان هذا العطف انما يصح فيما له محل من الاعراب وليس معني الاستيناف ما ذكره ويدفعه ما مر وان من النحاة من جوزه مطلقا ونقله ابو حيان عن سيبويه قوله كقوله دعني ولا اعود يعني انه خبر مستانف وهو كلام يقوله من اذنب لمن يؤدبه علي ما صدر منه وفي شرح المفصل انه رفع لتعذر النصب والجزم علي العطف اما النصب فيفسد المعني اذ المعني حينئذ ليجتمع تركك لي وتركي لما نهيت عنه وقد علم ان طلب هذا المتادب لترك المودب اياه انما هو في الحال بقرينة ما عراه من الم وقصد المودب الترك لما نهي عنه في المستقبل ولا يستقيم الجزم اما بالعطف علي دعني فلما هو لانه لا يعطف معرب علي مبني ولا محل له فيعطف عليه واما جعله نهيا معطوفا علي الامر فلانه لا يلزم من النهي تحقق الامتناع الا تري الي تناقض انا لا افعل كذا في كل وقت ثم افعله وعدم تناقض انا انهي نفسي عن كذا في كل وقت ثم افعله قوله او عطف علي نرد او حال الخ فالمعني علي تمني مجموع الامرين الرد وعدم التكذيب اي التصديق الحاصل بعد الرد الي الدنيا لان الرد ليس مقصودا لذاته هنا وكونه متمني ظاهر لعدم حصوله حال التمني وان كان التمني منصبا علي الايمان والتصديق فتمنيه لان الحاصل الان لا ينفعهم لانهم ليسوا في دار تكليف فتمنوا ايمانا ينفعهم

حسرو

وهو انما يكون بعد الرد الحال والمتوقف علي المحال محال وفي قوله في حكم المتمني اشارة الي هذا فاندفع ما في هذا المقام من الاوهام وقوله راجع الي ما تضمنه التمني من الوعد سيا في تحقيقه قريبا قوله ونصبهما حمزة ويعقوب الخ اي نصب نكذب ونكون كذا في الكشاف ورده ابو حيان وغيره بان نصب الفعل بعد الواو ليس علي الجوابية لان الواو لا تقع في جواب الشرط فلا ينعقد مما قبلها وما بعدها شرط وجواب والماهي واو مع تعطف ما بعدها علي المصدر المتوهم قبلها وهي عاطفة يتعين مع النصب احد محاملها الثلاثة وهي المعية وتميزها عن الفاصحة حلول مع محلها او الحال لما ان الفا المضروب ما بعدها يقدر بالشرط وشبهة من قال انها جواب نصب ما بعدها كما ينصب ما بعد الفا وتميزها منها ان الفا اذا حذفت انجزم الفعل بالشرط الذي تضمن الكلام معناه واجيب عنه بان الزجاج سبق الزمخشري الي هذه العبارة وكفي به قدوة واذا اتضح المراد سقط الايراد اذ مراده انها واقعة في موقع ينصب فيه الجواب واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله اجراها مجري الفا وترك تقديره بان رددنا كما في الكشاف مع ان ابن الانباري رحمه الله قال ان الواو مبدلة من الفا والفا جوابية حقيقة ثم انه قيل ما ذكره الزمخشري من معني الجزائية اي رددنا نكذب فيه نظر فان كان وجه النظر ما ذكرنا فقد مر جوابه وان كان وجهه ما نقل عنه ان ردهم لا يكون سببا لعدم تكذيبهم فقد قيل عليه ان السببية يكفي كونها في زعمهم ليصح النص علي الجزائية ورد ان مجرد الرد لا يصلح لذلك فلا بد من العناية بان يراد الرد الكاين بعد ما الجاهم الي ذلك اذ قد انكشفت لهم حقايق الاشيا وقوله اجراها مجري الفا وجهه كما في شرح الرضي تشبيههما في العطف وصرف ما بعدها عن مقتضي الظاهر وقد مر تحقيقه والقراة بالرفع اما علي العطف او الحالية او الاستيناف والجملة معترضة ونصب الثاني علي الجوابية بالنظر الي المجموع او الي الثاني وعدم التكذيب بالايات مغاير للايمان والتصديق فلم يتحدا وترك شاذا بعكس قراة ابن عامر قوله الاضراب عن ارادة الايمان المفهوم من التمني الخ يعني بل للاضراب عن تمنيهم الباطل الناشي من ابدا ما يفضحهم وهو ان رددنا لم نكذب اي ليس ذلك عن عزم صحيح بل هو من ابدا ما افتضحوا به اي ليس الامر كما قالوا من انهم لو ردوا لامنوا وفي الكشاف بل بدا لهم ما كانوا يخفون من الناس وفضايحهم في صحفهم وشهادة جوارحهم عليهم فلذلك تمنوا ما تمنوا ضجرا لا انهم عازمون علي انهم لو ردوا لامنوا وقيل انه في المنافقين وانه يظهر نفاقهم الذي كانوا يسترونه وقيل هو في اهل الكتاب وانه يظهر لهم ما كانوا يخفونه من صحة نبوة رسول الله صلي الله عليه وسلم

ابن الحاج حسن

ابن كمال

ولو ردوا الى الدنيا بعد وقوفهم على النار لعادوا الى ما نهوا عنه من الكفر والمعاصي
فيه ثلاثة وجوه الاول انه في المشركين وانه اظهر الله قبايحهم من غير الشرك
او الشرك الذي انكروه في موقف اخر انتمنوا ضجرا بما تمنوا الا عزما وقدمه لانه
الظاهر اذ ما قبله متعلق بهم وانما نفي في بعض المواقف جحدوا الشرك وقالوا
والله ربنا ما كنا مشركين ففضحهم الله والثاني انه في المنافقين لانهم الذين كانوا
يخفون الكفر ولكنه لا يناسب ما قبله والثالث انه في اهل الكتاب مطلقا
او علماؤهم والذي اخفوه نبوة خاتم الرسل صلى الله عليه وسلم وقيل المراد
بدا لهم وبال ما كانوا يخفون ولا يرد ان المناسب خفاؤه لا اخفاؤه لان الاخفا
يستلزم الخفا مع ما فيه من نوع تحقيرهم بقبيح وصفهم وقدم المصنف رحمه الله كونه
في المنافقين لملايمته لظاهر الاية ولو اخره لكان اولى وترك الثالث لانه ليس في السياق
والسياق ما يدل عليه **قوله** لا عزما الخ اي ليس عزما يعتد به لعلم الله بتخلفه
لو عادوا لما يدل عليه قوله ولو ردوا الخ ولا ينافيه تصييرهم عليه عند شدة
الاهوال وقيل عزما صحيحا بارادة نفس الطاعة والايمان من حيث هو فانه كان
لخوف العقاب لا لذاته وفيه نظر وقوله فتمنوا ذلك بنا على ان ما سبق داخل
في حيز التمني ظاهر واما على الوجه الاخير ففيه تامل ثم ان هذا اهل يدل
على جواز الكذب يوم القيامة ام لا فيه كلام في شروح الكشاف وقدمر تفصيله
قوله بعد الوقوف والظهور لسبق قضا الله بذلك فانهم لخبث طينتهم
ونجاسة جبلتهم يذهلون عما راوه فلا يرد ان العاقل لا يرتاب فيما شاهده
حتى يعود الى موجب العذاب الاليم واما ان المراد انهم لو ردوا الى ما لهم
الاولى من عدم العلم والمشاهدة على انه من اعادة المعدوم فلا يناسب
مقام ذمهم بغلوهم في الكفر والاصرار وكونه جوابا لما مر من تمنيهم **قوله**
من الكفر والمعاصي اشارة الى ما مر في لعب وتكون وحده من ان عدم تكذيبهم
بايات الله لضد يقتضيهم تمنا وهو عين كونهم مومنين فكيف يقع جوابا له وقد
دفع بانا لا نسلم ان المراد به ذلك وليس عدم التكذيب بها عين التصديق بل
ولا مستلزما له لمن نشا في شاهق جبل فانه ليس لمكذب ولا مصدق لعدم بلوغها
اياه ولو سلم فالمراد بقوله ونكون من المومنين من الكاملين في الايمان وعدم استلزام
انتفا التكذيب لهذا الايمان بين وبرمي الى هذا قول المصنف رحمه الله من
الكفر والمعاصي فانهم **قوله** فيما وعدوا من انفسهم اشارة الى دفع ما قيل
التمني انشا والانشا لا يحتمل الصدق والكذب فكيف قيل انهم لكاذبون
فاجاب الزمخشري عنه بانه لبعض العدة فدخله ذلك باعتبار ما تضمنه
كما تقول ليت لي مالا فاحسن اليك فلو رزق مالا ولم يحسن اليه قيل انه كذب
عليه وصح ان يوصف بانه كاذب وقيل انه ليس تكذيبا للتمني بل ابتدا اخبار
منه تعالى بانه ديدنهم وهجيراهم الكذب واما قول الرضي ان التمني يحتمل

ابو السعود

الصدق والكذب محتجا بقوله

منى ان تكن حقا يكن احسن المنى ... والا فقد عشنا بها زمنا رغدا

لان الحق بمعنى الصدق وهو ضد الباطل والكذب فلا يخفى ما فيه مع انه
لو سلم فهو مجاز ايضا والمصنف رحمه الله اقتصر على ان الكذب عايد اليه باعتبار
ما تضمنه من الخبر لظهوره اذ كل انشا يتضمن خبرا وهو المراد واما ان الوعد
والوعيد هل هما من قبيل الخبر او من قبيل الانشا كما حقق في الاصول
فان كان مذهب المصنف رحمه الله الاول فكلامه هنا وفيما سبق ظاهر وان
كان عنده انشا كما ذهب اليه الاكثرون واستدلوا بانه يمتدح بخلف الوعيد
كما قال الشاعر

واني وان اوعدته او وعدته ... لمخلف ايعادي ومنجز موعدي

ولو كان خبرا كان خلفه كذبا لا يمتدح به فمراده ما مر او المراد بالكذب عدم
الوفا به لا عدم مطابقته للواقع كما ذكره الراغب واوله به بعضهم هنا وفي قوله
لما نهوا عنه اشارة ايضا الى ان دابهم العناد واللجاج حتى لو نهوا عن الحق
لفعلوه **قوله** عطف لعادوا وقيل عليه انه استيناف او عطف على انهم لكاذبون
لا على عادوا ولا على نهوا اذ حينئذ حق قوله وانهم لكاذبون ان يؤخر عن
المعطوف او يتقدم على المعطوف عليه واشار الى جوابه من قال وتوسط قوله وانهم
لكاذبون لانه اعتراض مسوق لتقرير ما افادته الشرطية من كذبهم المخصوص
ولو اخر لاوهم ان المراد تكذيبهم في انكارهم البعث والمعنى لو ردوا الى
الدنيا لعادوا لما نهوا عنه ولما قالوا الخ وقريب منه ما قيل فايدة التوسيط
المبادرة الى تكذيبهم في وعدهم عقيب قوله لعادوا لما نهوا عنه مسوقا
لرد وعدهم وقوله او على انهم لكاذبون او على خبران وكذبهم حينئذ غير
مختص بما وعدوا او خاص به واذا عطف على نهوا فالعايد محذوف اي لما قالوه
قوله الضمير للحياة الخ اي للحياة المذكورة بعده وهو كثير في كلامهم
كقول المتنبي

هو الجد حتى تفضل العين اختها ... وحتى يكون اليوم لليوم سيدا

وقول المعري هو الهجر حتى ما يلم خيال ... قال ابن مالك رحمه الله الضمير
يعود على متاخر لفظا ورتبة في مواضع منها ضمير الشان ويسمى ضمير المجهول
والقصة ومنها الضمير المرفوع بنعم وبيس وما جرى مجراهما والضمير المجهول
خبره مفسرا له كما هنا والضمير الذي ابدل منه مفسره نحو ضربتهم قومك وفي هذا
الاخير خلاف منهم من منعه ومنهم من اجازه وعليه ابو حيان في سورة البقرة واعترض
على الزمخشري في تجويزه في غير هذه المواضع كما اجاز في قوله تعالى في الاحقاف
فلما راوه عارضا كون الضمير راجعا الى عارضا وهو حال او تمييز وفي قوله فسواهن
سبع سموات عوده الى سبع الا ان يكون مراده ان سبع سموات بدل لكنه يصير

النظم غير مرتبط ويخالف هذا في شرحه على التسهيل فقد عرفت وجه عود الضمير
هنا على متأخر وانه مختار النحاة واما كونه ضمير شان فلا يتاتى على مذهب الجمهور
لانهم اشترطوا في خبره ان يكون جملة وخالفهم الكوفيون فيه كما في التسهيل
قيل ويحتمل انه عبارة عما في الذهن وهو الحياة والمعنى ان الحياة الا حياتنا
الدنيا وقيل موضحا المفسر ورد بانه لا يفسر بمفرد فان قلت الكوفيون يجيزون
تفسيره بالمفرد فليكن هذا على مذهبهم قلت ان كان مذهبهم ذلك مطلقا
صح ما ذكرتم وان قيد المفرد بكونه عاملا عمل الفعل كاسم الفاعل ونحوه نحو انه
قائم زيد لانه يسد مسد الجملة لما فيه من الاسناد كما في الدر المصون فلا يصح لانه
مثل هو زيد وقد قال انه لا يجيزه احد من النحاة وفيه نظر لما ذكره من
الاحتمال بعيد جدا او المراد ليس في الاذهان الا هذه الحياة المشاهدة
كقولهم ما نحن بمبعوثين **قوله** بجاز على الحبس لما كان معنى الاستعلاء هنا
غير متصور احتاج النظم الى تقدير او تجوز والتجوز اما في المفرد او في الجملة
على انه استعارة تمثيلية وهو الارجح عندهم وكلام المص رحمه الله يحتملهما
ولم يجعلوه كناية لان المشهور فيها اشتراط امكان الحقيقة وهي غير ممكنة
هنا وبهذا ابطل ما قال بعض الظاهرية من ان اهل القيامة يقفون بالقرب
من الله تعالى في موقف الحساب **قوله** ونيل معناه وتفقوا على قضاء ربهم
الخ بهو من الوقوف بمعنى الاطلاع وفيه مضاف مقدر وهو متعد بعلى ايضا
فلا حاجة الى التضمين وجعله من القلب كما توهم وقوله او عرفوه من التفعيل
بتشديد الراء والضمير لله ولا يلزم من خفاء التعريف خفاء المعرفة فلا ينافي
كيف هذا وقد قيل ما عرفناك حق معرفتك وهو ظاهر وجوز عود الضمير
على القضاء او الجزاء فلا اشكال وهو ابعد من الوقوف بمعنى الاطلاع لكنه لازم
لما قبله وهذا معتقد فتامل وما قيل انه بمعنى عرفوه بصفات لم نعرفها بلا
تقدير لا يناسب المقام **قوله** الاشارة الى البعث وما يتبعه فالاشارة
الى جميع ما ذكر لا العقاب وحده ولا دلالة في قوله فذوقوا على ذلك كما قيل
وقوله كانه جواب قائل الخ اشارة الى انه استيناف بياني وجوز فيه ان
يكون حالا **قوله** بسبب كفركم او ببدله اشارة الى ان ما مصدرية ويجوز
فيها ان تكون موصولة بتقدير العايد لكن ما ذهب اليه المصنف رحمه الله
اولى لعدم الاحتياج الى التقدير والباء سببية او للتعويض كالداخلة
على الاثمان نحو اشتريت بكذا او كافات احسانه بضعفه على انه استعارة
تبعية وبعضهم جعلها للمقابلة وكلام المص رحمه الله يا باه لتغاير
المقابلة والبدلية كما في المغني لكنه قيل المقابلة اوفق لمذهب اهل السنة
قوله ولقاء الله البعث الخ يعني انه استعارة تمثيلية رجحه كما قال
المصنف رحمه الله في سورة العنكبوت انه لتمثيل حاله بحال عبد قدم

سنان افندي

سنان افندي سعدي

على سيده بعد زمان مديد وقد اطلع السيد على احواله فاما ان يلقاه
ببشر لما يرضى من افعاله او بسخط لما يسخط منها وفسره في العنكبوت
بالجنة وعرض ما هنا لانه هنا مع منكري البعث وهناك عام قيل روي عن علي رضي
الله عنه وكرم وجهه انه نظم ابياتا على وفق هذه الاية وفي معناها وهي
زعم المنجم والطبيب كلاهما ... لا يحشر الاموات قلت اليكما
ان صح قولكما فلست بخاسر ... او صح قولي فالخسار عليكما
قلت لا ادري من ايهما اعجب الرواية ام الدراية فان هذا الشعر لابي علا
المعري في ديوانه وهو
قال المنجم والطبيب كلاهما ... لا تبعث الاموات قلت اليكما
ان صح قولكما فلست بخاسر ... او صح قولي فالخسار عليكما
اصحبي التقى والشر يصطرعان في ... الدنيا فايهما ابر لديكما
طهرت ثوبي للصلاة وقبله ... جسدي فاين الطهر من جسديكما
وذكرت ربي في ضميري مؤنسا ... خلدي بذاك فاوحشا خلديكما
وبكرت في البردين ابغي رحمة ... منه ولا ترعيان في برديكما
ان لم تعد بيدي منافع بالذي ... اتى فهل من عايد بيديكما
برد التقي وان تهلهل نسجه ... خير بعلم الله من برديكما
قال ابن سيدة في شرحه هذا المنظوم مما روي عن علي رضي الله عنه انه
قال لبعض من تشكك في البعث والاخرة ان كان الامر كما تقول من انه لا قيامة
فقد تخلصنا جميعا وان لم يكن الامر كما تقول وهلكت فتذكروا انه الزمه مرجع
عن اعتقاده وبهذا الكلام وان خرج مخرج الشك فانما هو تقرير للمخاطب
على خطابه وقلة اخذه بالنظر والاحتياط لنفسه مع ان المناظر على ثقة من
امره وهو نوع من انواع الجدل وقوله اليكما كلمة يراد بها الردع والزجر
ومعناها كفا عما تقولان وحقيقته قولكما مصروف لكما لا حاجة لي به انتهى ومن له
معرفة بفرض الشعر يعلم انه شعر مولد **تنبيه** هذا النوع يسمى استدراجا
قال في المثل السائر الاستدراج نوع من البلاغة استخرجته من القران
وهو مخادعة الاقوال التي تقوم مخادعة الافعال يستدرج الخصم حتى ينقاد
ويذعن وهو قريب من المغالطة وليس منها كقوله تعالى اتقتلون رجلا
ان يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم وان يك كاذبا فعليه كذبه
وان يك صادقا يصبكم بعض الذي يعدكم ان الله لا يهدي من هو مسرف
كذاب الا ترى لطف احتجاجه على طريقة التقسيم فقوله ان يك كاذبا فعليه
كذبه عايد عليه وان يصدق يصبكم بعض ما وعدكم به ففيه من الانصاف
والادب ما لا يخفى فانه نبي صادق فلا بد ان يصيبهم كل ما وعد به لا بعضه لكنه
اتى بما هو ادعى لتسليمهم وتصديقهم لما فيه من الملاطفة في النصح بكلام

مصحف عثمن شنشبط مسدد اذاهم انه لم يطعه حقه ولم يتعصب له ويحامي
عنه حتي لا يتفرقوا عنه ولذا قدم قوله كاذبا ثم ختم بقوله ان الله لا يهدي
الخ يعني انه يتي علي الهدي ولو لم يكن كذلك ما اتاه الله النبوة وعضده
وفيه من خداع الخصم واستدراجه ما لا يخفي انتهي **قوله** لان حشرا لهم
لا غاية له الخ حمله الطيبي علي انه غاية للخسران علي حد قوله وان عليك
لعنتي الي يوم الدين اي انك مذموم مدعو عليك باللعنة الي اليوم الدين
فاذا جاء ذلك اليوم لقيت ما تنسي اللعن لعنتك ما تنسي اللعن معه
اي خسر المكذبون الي قيام الساعة بانواع من المحن والبلاء فاذا قامت
الساعة يقعون فيما ينسون معه هذا الخسران وذلك هو الخسران المبين
وفي الكشف رد اعليه لم يجعل من باب وان عليك لعنتي لان الخسران الاشد
بعد قولهم ذلك حين استقرارهم في دار العذاب فلا وجه لجعله غاية لذلك الخسران
مبالغة وليس بوارد لانه جعله غاية للخسران المتعارف بقرينة المقام
فيفيد ان ما وقع بعده اشد وافظع منه حتي كانه جنس اخر وهو يلائم ما ذكره
والاينافيه وقد غفل عن هذا من تابعه وما ذكره الطيبي وجه بديع فتامل
بغتة في نصبه وجوه منها انه حال لمعني مبغوتين وقيل انه منصوب علي انه
مفعول مطلق لان من معناه كرجع القهقري وقيل بفعل مقدر من غير لفظه
اي اتيهم بغتة وقيل من لفظه والبغتة والفجاءة مجيء شيء بسرعة لم يكن منتظرا
والساعة غلبت علي يوم القيامة كالنجم للثريا وسميت ساعة لقلتها
بالنسبة لما بعدها من الخلود او لسرعة الحساب فيها علي الباري **قوله**
تعالي فهذا اوانك تعالي بفتح اللام وسكون اليا كما قال سيبويه كانه
يقول ايتها الحسرة هذا اوانك وقال ابو البقا معناه يا حسرة احضري
هذا اوانك وهو مجاز معناه تنبيه انفسهم لتذكر اسباب الحسرة
الحسرة لان الحسرة لا تطلب ولا يتاتي اقبالها وانما المعني علي المبالغة
في ذلك حتي كانهم ذهلوا فنادوها لقوله يا ويلنا فتدبر والمقصود التنبيه
علي خطا المنادي حيث ترك ما احوجه تركه الي نداء هذه الاشياء قال
الطيبي وهذا اقرب من قول الزمخشري لسلامته عن السوال
ولان قوله وهم يحملون اوزارهم علي ظهورهم مغاير لهذا التحسر
وهو لا يناسب الا الحشر ويعني بالسوال قوله فان قلت اما يتحسرون
عند موتهم قلت لما كان الموت من مقدمات الاخرة جعل من جنس الساعة
وسمي باسمها ولذا قال صلي الله عليه وسلم من مات فقد قامت قيامته
او جعل مجي الساعة بعد الموت لسرعته كالواقع بغير فترة ووجه انه
جعل الغاية تذكر التحسر لا نفسه فلم يرد السوال عليه راسا ومن لم
يتنبه لمراده ظنه انه اهمل ما ذكره الزمخشري وضمه اليه **قوله** فرطنا

الخ

الخ ما مصدرية والتفريط التقصير فيما قدر علي فعله وقال ابو عبيد
معناه التضييع وقال ابن بحر معناه السبق ومنه الفارط للسابق فرطه
فالمفرط سبقه غيره للفعل فالتضعيف للسلب **قوله** في الحياة الدنيا الخ
الضمير راجع الي الحياة المعلومة من السياق وقوله اضمرت وان لم يجر ذكرها
اورد عليه ان عدم الذكر كلا مهم مشترك بينها وبين الساعة وعدم
في كلامه تعالي ممنوع فيهما لما سبق انفا وذكر جواب العلامة في شرح الكشاف
وهو ان القايلين لهذا القول هم الناهون عن اتباعه صلي الله عليه وسلم
وهم كفار قريش او غيرهم فالحياة الدنيا مذكورة في قصة عن قوم اخرين
وقد انتقل منها الي قصة اخري فلا يجوز عود الضمير منها الي ما فرغ عنه بخلاف
الساعة ولا يرد عليه كما توهم ان قول المصنف رحمه الله بعيد هذا الجواب لقوله
ان هي الا حياتنا الدنيا ينافيه لانه لا مانع من ذكرها في قصتين ثم التصريح بجواب
احديهما الاتراه الظهر في الجواب ولم يصرح لكونه كلاما اخر نعم يرد عليه
انه اذا حكي كلامان لا مانع من ان يصير في الاخر ما يعود الي ما ذكر في الاول
لا سيما باعتبار الحكاية كلام واحد كما اذا قلت قال زيد اكرمت عمرا وقال بكر
انه اهانه ومثله كثير لا شبهة في صحته وذلك ان تقول ان المراد انها مكنته
لا يلزم المراد ها فان اعتبر المحلي اظهر وان اعتبرت الحكاية اضمر لا انه ينبغي
الاول وان كان قول الشارح لا يجوز يقتضي خلافه **قوله** تمثيل الخ الاصار
جمع اصر كحمل لفظا ومعني والوزر اصل معناه الثقل ايضا ثم قيل للذنوب
اوزار وجعلها محمولة علي الظهر استعارة تمثيلية وعلي الظهور بناء علي
المعتاد الاغلب كما في كسبت ايديكم اذ الكسب في الاكثر بالايدي وقيل
حملها علي الظهر حقيقة وانها تجسم لما روي في الحديث من انه ليس من ظالم
يموت فيدخل قبره الا جاءه رجل قبيح الوجه اسود اللون منتن الريح عليه
ثياب دنسة فاذا اراه قال له ما اقبح وجهك فيقول كذا كان عملك قبيحا
فيكون معه في قبره فاذا ابعث قال له اني كنت في الدنيا احملك باللذات
والشهوات وانت اليوم تحملني فيركب ظهره ويسوقه الي النار الحديث
ولعل هذا التمثيل ايضا وقريب منه ما قيل من قال بالميزان واعتقد وزن
الاعمال لا يقول انه تمثيل **قوله** الا سا ما يزرون ساء يحتمل هنا وجوها
ثلاثة احدها ان يكون المتعدية المتصرفة ووزنها فعل بفتح العين والمخصوص
الاسا هم ما يزرون وما موصولة او مصدرية او نكرة موصوفة فاعل له
الثاني انها حولت الي فعل بضم العين واشربت معني التعجب والمعني
ما اسوا الذين يزرونه او ما اسوا وزرهم علي احتمالي ما والثالث
انها حولت ايضا للمبالغة في الذم فتساوي بيس في المعني والاحكام
والكلام فيما كما في قوله بيس ما اشتروا به انفسهم والفرق بين هذا

سيوطي

ابن كمال

الوجه والوجه الذي قبله انه يجاب فيه ما لا يشترط فيه ما يشترط في فاعل بيس من الاحكام ولا هو جملة مستقلة من مبتدا او خبر وانما هو فعل وفاعل والفرق بين هذين الوجهين والاول انه متعد في الاول خاص في هذين وانه فيه خبر وفيهما انشا واقتصر المصنف على احدهما ردا للمخصوص بالمدح وذكر المولى ابن كمال اشيا منها فتوهم بعضهم انه لم يفرق بينهما وهو انواهم لانه قال المخصوص بالذم محذوف اي بيس شيا يزرون وزرهم او الذي يزرونه وجاعلي وزن فعل متعديا فتعذر بوشاهم انتهى **قوله** وما اعمالها الا لعب ولهو الخ اي ليست الاعمال المختصة بها الا كاللعب واللهو في عدم النفع والثبات تخرج من الاعمال الصالحة كالعبادة وما كان لضرورة المعاش والكلام من التشبيه البليغ ولو لم يقدر مضاف وجعلت الدنيا نفسها لهو او لعبا مبالغة صح **بقي هنا نكتة** وهي انه جمع اللهو واللعب في ايات فتارة قدم اللعب كما هنا وتارة قدم اللهو كما في العنكبوت فهل لهذا التقديم نكتة خاصة ام لا فابدى بعضهم لذلك نكتة وزعم انها من نتايج افكاره وليس كما قال فانها مذكورة في درة التاويل وهو ابو عذرتها في هذا المعنى ومحصل ما ذكره ان الفرق بين اللهو واللعب مع اشتراكهما في انهما الاشتغال بما لا يعني العاقل ولا يهمه من هوى او طرب سوا كان حراما ام لا ان اللهو اعم من اللعب فكل لعب لهو ولا عكس فاستماع الملاهي لهو وليس بلعب وقد فرقوا بينهما بان اللعب ما قصد به تعجيل المسرة والاسترواح به واللهو كل ما شغل من هوى وطرب وان لم يقصد به ذلك كما نقل عن اهل اللغة قالوا واللهو اذا اطلق فهو اجتلاب المسرة بالنسا كما قال امرؤ القيس

الا زعمت بسباسة اليوم انني ... كبرت وان لا يحسن اللهو امثالي

وقال قتادة اللهو في لغة اليمن المراة وقيل اللعب طلب المسرة والفرح بما لا يحسن ان يطلب به واللهو صرف الهم بما لا يصلح ان يصرف به وقيل ان كل شغل اقبل عليه لزم الاعراض عن كل ما سواه لان من لا يشغله شان عن شان هو الله فاذا اقبل على الباطل لزم الاعراض عن الحق فالاقبال على الباطل لعب والاعراض عن الحق لهو وقيل العاقل المشتغل بشي لا بد له من ترجيحه وتقديمه على غيره فان قدمه من غير ترك للاخر فلعب وان تركه ونسيه به فلهو فهذه وجوه اربعة في الفرق بينهما اذا عرفت هذا فهذا الكلام لما كان ردا على الكفرة في انكار الاخرة وحصر الحياة في الحياة الدنيا فهو لا طاعة داعي الجهل ليس لهم وفي اعتقادهم الا ما عجل من المسرة بزخرف الدنيا الفانية قدم اللعب الدال على ذلك وتمم باللهو او لما طلبوا الفرح بها وكان مطمح نظرهم وصرف الهم

لازم وتابع له او لما اقبلوا على الباطل في اكثر اقوالهم وافعالهم قدم ما يدل عليه وعلى الاخير الاستغراق انما يكون بعد التعذيب مروعي فيه الترتيب الخارجي واما في العنكبوت فالمقام لذكر قصر مدة الحياة بالقياس الى الاخرة وتحقيرها بالنسبة اليها ولذا ذكر اسم الاشارة المشعر بالتحقير وعقبت بقوله ان الدار الاخرة لهي الحيوان والاشتغال باللهو مما يقصر به الزمان وهو ادخل من اللعب فيه وايام السرور قصار كما قال

وليلة احدى الليالي الزهر ... لم تك غير شفق وفجر

ويترك هذا اعلى الوجوه في الفرق كما مر وان اردت التفصيل فطالع درة التنزيل **قوله** وخلوص منافعها اي من المضار والالام **وقوله** تنبيه على ان الخ لما خص اعمال الاخرة بالمتقين وهي في مقابلة اعمال الدنيا التي لعب ولهو علم ان ما ليس من اعمال المتقين ليس من اعمال الاخرة بل من اعمال الدنيا واعمال الدنيا لعب ولهو فما ليس من اعمال المتقين لعب ولهو كذا افاد النحرير ولزم منه بيان ان اللهو واللعب ما خالف افعال المتقي وتركت بيانه لظهوره وعدم الاعتنا به فلا وجه لما قيل لو جعل المنبه عليه عكس هذا ان اللهو واللعب ما ليس من افعال المتقين كان اظهر وقوله ولدار الاخرة باضافة الموصوف للصفة ومن لم يجوزه تاوله بتقدير ولدار النشاة الاخرة ونحوه او اجرا الصفة مجرى الاسم كما سيا تي تحقيقه في سورة يوسف **قوله** افلا يعقلون اي الا مزية خير ضمير الجمع قال الواحدي للمتقين وهو معنى قول المصنف رحمه الله خطاب المخاطبين لا لهم المخاطبون في الحقيقة والاستفهام حينئذ ليس للانكار بل للتنبيه والحث على التامل وقيل ان معنى قوله على خطاب المخاطبين به اي الذين وجه الكلام اليهم وهم الذين قالوا ان هي الا حياتنا الدنيا فالاستفهام للتقرير والتحقيق او الانكار وفيه التفات ويشمل غيرهم بعموم الخطاب والتغليب كما هو معروف وقيل على قوله هو اجواب الخ انهم ينكرون الاخرة وهذا يدل على ترجيحها ولا وجه له لان ترجيحها يرد ما ادعوه على ابلغ وجه كما لا يخفى واعلم ان اللهو له معنيان احدهما الهزل والثاني صرف النفس عن امر الى غيره ومادتهما واحدة وهو واوي وقال المهدوي الاول لامه واو والثاني يا بدليل قولهم لهيان في الاول ورده ابو حيان بان اللام في التثنية تقلب يا الا ترى قولهم شجيان في شجي وهو واوي من الشجو **قوله** ما قاله غير مسلم لان الراغب امام اهل اللغة قال يقال لهوت ولهيت وقال في الدر المصون كلام الراغب هو الذي غير المهدوي وهو غريب منه نلاثي من الناقلين **قوله** ومعنى تدريا دة العقل وكثرته وكثرة العلم بكثرة العلوم فان في لبجذ بك ونيوب

دلالة على ان الاستمرار التجددي والاصل الاغلب في قد ان تستعمل للتقليل
وفهمه ابن مالك من قول سيبويه وتكون قد بمنزلة ربما قال الهذلي

قد اترك القرن مصفرا انامله ۞ كان اثوابه مجت بفرصاد ۞

كانه قال ربما هذا نص كلامه قال ابن مالك اطلاقه انها بمنزلة ربما يوجب
التسوية بينهما في التقليل والصرف الى المضي وهو الصحيح واعترض عليه
ابو حيان بان سيبويه رحمه الله لم يبين الجهة التي فيها قد بمنزلة ربما في التكثير
انتهى فافاد ان قد في البيت للتكثير وان كلام سيبويه رحمه الله دال على
التكثير كما فهمه عنه الزمخشري وغيره لا كما فهمه ابن مالك ومن تبعه **قلت**
فقد علمت اختلافهم في مراد سيبويه رحمه الله وفي قد في البيت وانه محتمل
للوجهين والحق ما فهمه ابن مالك من ان مراده التقليل وان الشعر
دليل عليه فان الفخر يقع بترك الشجاع قرنه وقد صفقت اثوابه بدماء به
في بعض الاحيان وقول ابي حيان رحمه الله ان الانسان لا يفخر الا بما يصدر
كثيرا غير مسلم لان ذلك فيما يكثر وقوعه واما ما يندر فيفتخر بوقوعه نادرا
لان قرن الشجاع لو غلبه كثيرا لم يكن قرنا له لان القرن المقاوم المساوي المعارض
فلفظ القرن يقتضي بحسب دقيق النظر على انه لا يغلبه الا قليلا والا لم يكن
قرنا ويتنافض اول الكلام واخره ونحوه قول بعض النحاة في الرد على من
استشهد للتقليل بقولهم قد يجود البخيل ويصدق الكذوب بان قد
فيه للتحقيق لا للتقليل والتقليل يستفاد من مجموع الكلام لا من قد
فانه ان لم يحمل على ان صدور ذلك لو كان كثيرا فسد المعنى وتناقض اخر
الكلام اوله وقيل انها هنا للتحقيق وقيل انها للتقليل اي ما هم فيه
اقل معلوم ما نحن وان استعملت للتكثير فهل هو بطريق الوضع او استعارة احد
الضدين للاخر قولان **قوله** ولكنه قد تهلك المال نائله هو من قصيدة
لزهير بن ابي سلمى يمدح بها حصن ابن حذيفة بن بدر الفزاري اولها ۞

صحى القلب عن سلمى واقصر باطله ۞ وعري افراس الصبا ورواحله ۞

وهي من جيد شعره ومنها ۞

فمن مثل حصن في الحروب ومثله ۞ لانكار ضيم او لخصم يجادله ۞
اخو ثقة لا يهلك الخمر ماله ۞ ولكنه قد يهلك المال نائله ۞
تراه اذا ما جئته متهللا ۞ كانك تعطيه الذي انت سائله ۞
ولو لم يكن في كفه غير نفسه ۞ لجاد بها فليتق الله سائله ۞

قيل انه يريد انه جواد لا يسرف ولما كان السكر مظنة الاسراف خصه
بالنفي وقوله اخو ثقة ظاهر في هذا المعنى وان خفي على من قال ان جوده
ذاتي لا يحدث بالسكر ثم لما كان الوصف بافراط التوقي عن الاسراف المفهوم
من ملازمة الثقة مظنة التفريط في الجود تداركه بقوله ولكنه الخ اي ان مال

ذلك الممدوح يذهبه نائله اي عطاؤه بعين ما فيه من كمال الحزم وفرط الاحتياط
قد يقتضي غلبة الجود على من طبعه عدم الاسراف فعلى هذا قد على معناها الاصلي
غير مستعارة لضدها لما في الكشاف وغيره **قلت** هذا تكلف يذهب رونق
الشعر وماء الفصاحة والحق ما ذكره في الكشاف وليس معنى قوله اخو ثقة ما ذكره
بل معناه انه يثق به من يرجوه في الشدائد ويقصده في المضايق لانه لا يخيب
راجيا كما فسره به ائمة الادب وشراح الحماسة فلا دلالة له على عدم الاسراف
اصلا الا ترى قوله في قصيدة اخرى ۞

واذا سكرت فانني مستهلك ۞ مالي وعرضي وافر لم يكلم ۞
واذا صحوت فما اقصر عن ندى ۞ وكما علمت شمائلي وتكرمي ۞

زكريا

قوله وقرئ الخ قراءة نافع رحمه الله وكلامه رحمه الله لا يوهم انها شاذة كما
توهم **قوله** فانهم لا يكذبونك في الحقيقة لما كان ظاهر النظم كالمتناقض
لان جحوده ايات الله المنزلة على النبي صلى الله عليه وسلم المصدقة له
تكذيب له فيما يدعيه من الشرايع وجهه في الكشاف بثلاثة اوجه الاول ان
المراد نفي تكذيبه استعظام تكذيبه وانه مما لا ينبغي ان يقع وجعله تكذيبا لله
تسلية لرسوله صلى الله عليه وسلم الثاني ان المراد نفي التكذيب القلبي
واثبات اللساني الثالث المراد ليس قصدهم تكذيبك لانك عندهم موسوم
بالصدق وانما يقصدون تكذيبي والجحود باياتي وهذا الوجه حكاه الكسائي
ورده الشريف المرتضى بانه لا يجوز ان يصدقوه في نفسه ويكذبوا ما اتى به
لان من المعلوم انه صلى الله عليه وسلم كان يشهد بصحة ما اتى به وصدقه
وانه الدين القيم والحق الذي لا يجوز العدول عنه فكيف يجوز ان يكون
صادقا في خبره ويكون الذي اتى به فاسدا بل ان كان صادقا فالذي اتى
به صحيح وان كان الذي اتى به فاسدا فلابد ان يكون كاذبا فيه وهذا تاويل
من لم يحقق المعاني وسياتي ما يوخذ منه جوابه فتدبر وقيل المعنى لا يكذبونك
فيما وافق كتبهم وان كذبوك في غيره وقيل جميعهم لا يكذبونك وان كذبك
بعضهم وهم الظالمون المذكورون في هذه الاية فلا يكون من وضع الظاهر
موضع المضمر وقيل لا يكذبونك كذبا باطلا راد لك وقال الطيبي الوجه
هو الاول لقوله ولقد كذبت رسل من قبلك فانه تسلية له صلى الله عليه
وسلم فلا يناسب الوجهين الاخيرين وفيه نظر وقوله في الحقيقة في شرح
الهداية هذه العبارة تستعمل عند المحصلين فيما اذا دل لفظ بظاهره على
معنى اذا نظر اليه يؤول الى معنى اخر والمراد بقوله في الحقيقة ان تكذيبهم
انما هو لي فهو لما هو في الوجه الثالث ويكون ما روي مؤيدا له لا وجها اخر
وان كان معناه لا يعتقدون كذبك في الباطن فهو جواب اخر وكلامه محتمل
لما ياتي بل ربما يدل على الوجوه كلها ويكون هذا من ايجازه البديع

كما هو عادته وقوله روي الخ تاييد لما في ضمنه فان حمل على ظاهره يكون
اقتصر على احد الاجوبة لان بعضها الاخر غير مرضي له او غير مغاير له من كل الوجوه
نفيه رد على الكشاف سلوك طريق اخر وهو الظاهر فكلامه محتمل لوجوه من التخاريج
قوله وانما للتعليل فان قوله قد نعلم الخ يعني لا يحزنك لما يقال في مقام
المنع والزجر نعلم ما تفعل ووجه التعليل في تسليته له صلى الله عليه
وسلم فلا يناسب الوجهين الاخيرين وفيه نظر بان التكذيب في الحقيقة
لي وانا الحليم الصبور فتخلق باخلاقي ويحتمل ان يكون المعنى انه يحزنك
قولهم لانه تكذيب لي فانت لم تحزن لنفسك بل لما هو اهم واعظم **قوله**
يجحدون بايات الله ويكذبونها وفي نسخة يكذبونه والجحد كالجحود نفي ما
ما في القلب ثباته او اثبات ما في القلب نفيه وقيل الجحد انكار المعرفة
فليس مرادفا للنفي من كل وجه وقدر التضمين بالعطف وهو احد طرقه كما
قدروه في الرفث الى نسائكم بالرفث والافضاء وليس طريقه محصورة في الحالية
كما توهم وقد مر تحقيقه لكنه كان الاظهر ان يقول ويكذبون بها كما في بعض
النسخ الاترى الى قوله الباء لتضمين معنى الجحود معنى التكذيب ولذا قيل
حق التعبير ولكنهم يجحدون اياتنا مكذبين بها لتعدي الجحد بنفسه وكون
المضمن الاصل نية الباء ليس متعينا لما عرفت وقيل عليه ايضا ان الجحد يتعدى
بنفسه وبالباء كالتكذيب وهو ظاهر كلام الجوهري والراغب فانه قال يقال
جحده حقه وبحقه وكذب واكذب بمعنى عند الجمهور وقال الكسائي العرب
تقول كذبته بالتشديد اذا نسبت الكذب اليه واكذبته اذا نسبت الكذب
الى ما جاء به دونه ويقولون ايضا اكذبته اذا وجدته كاذبا كاحمدته اذا وجدته
محمودا واليه اشار المصنف رحمه الله وقوله روي ان ابا جهل الخ هذا الحديث
اخرجه الترمذي والحاكم عن علي كرم الله وجهه وصححاه وهذا اشارة الى وجه
اخر كما في الكشاف وهو الذي حمل الشامي على تفسيره السابق وقيل ليس
هذا اشارة الى وجه وحاله الى اخر كما يوهمه النظر في الكشاف والا لوجب
ايراده بالواو وحاصل المعنى انهم لا يكذبونك في نفس الامر لانهم يقولون
انك صادق ولكن يتوهمون انه اعترى عقلك نوع خلل فخيل اليك انك نبي
وليس الامر كذلك وما جئت به ليس بحق او مراده كما قال الطيبي رحمه الله انك
لا تكذب لانك الصادق الامين ولكن ما جئت به سحر ومنه علم جواب ما مر
عن علم الهدى المرتضى **قوله** للدلالة الخ الظاهر انه مراده ان الظلم
اما مطلق فيفيد ان الظلم دابهم ودينهم وانه علة الجحود لان التعليق
بالمشتق يفيد علية المأخذ كما يفهم من قولك الجواد يقري الضيف ان سببه قراه
الجود وان اريد ظلمهم المخصوص وهو عين الجحد فانه اتى بهم به نحو ظلمتم
انفسكم باتخاذكم العجل فيكون المبتدا مشيرا الى وجه بنا الخبر كقوله ۞ ۞

ان الذي سمك السما بنى لنا ۞ بيتا دعائمه اعز واطول ۞
وقيل انه يشير الى ان اللام اما موصولة واسم الفاعل بمعنى الحدوث
فيفيد الكلام سببية الجحد للظلم انتهى وفيه نظر **قوله** وفيه دليل الخ كما صرح
به في الاية الاخرى وهي وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك فاهنا كنزلت
السيد لغلامه اذا اهين الخدم يهينوك وانا اهانوني وهذا ابين معنى قوله
في الحقيقة السابق وليس وجها اخر كما توهم وقيل المراد بقوله لا يكذبونك
في السر وقوله على تكذيبهم وايذائهم اشارة الى ان ما مصدرية واوذوا
عطف على كذبت او كذبوا او على صبروا والايذاء بصيغة الافعال بمعنى الاذى
اثبته الراغب وصاحب المصباح المنير وقوله في القاموس اذاه اذى ولا تقل
ايذاء خطاء للذي غره ترك الجوهري وغيره له وهو وسائر اهل اللغة لا يذكرون
المصادر القياسية لعدم الاحتياج الى ذكرها وقوله بوعد كان الظاهر
ان يقول بدله الى وعد **قوله** ولقد جاءك من نبا المرسلين من قصصهم
القصص هنا كالنبا لفظا ومعنى ويصح ان يكون جمعا وفاعل جا قال الفارسي
هو نبا ومن زايدة وهو على مذهب الاخفش المجوز لزيادة من في الاثبات
وقبل المعرفة وايضا ليس المعنى على العموم بل المراد بعض نبائهم لقوله تعالى
منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك والصحيح ان فاعله ضمير
مستتر تقديره هو اي النبا او البيان لان الفاعل لا يحذف وهذا اصفته
اي نبا من نبا المرسلين لان الفاعل لا يجوز حذفه هنا ورجح ابو حيان عوده
على ما دل عليه الكلام السابق من تكذيب الرسل وايذائهم ونصرهم
وهو بعض انبائهم ومن نبا حال من الضمير المستتر والزمخشري فسره بقوله
بعض انبائهم وهو تفسير معنى لا اعراب وقيل اعراب لان الحرف عنده يكون مسندا
اليه اذا اول باسم كما جعل من مبتدا في قوله ومن الناس من يقول امنا وقد
مر تحقيقه وقوله فناس من الاسوة اي لا اسوة لهم وفسر الكلمة بالوعد وهو
ظاهر وكابدوا بالموحدة بمعنى قاسوا **قوله** وان كان كبر هذا الشرط جواب
الفا الداخلة على الشرط الثاني وجواب الثاني محذوف تقديره فافعل وجعل
الشرط الثاني وجوابه جوابا للاول كما اوضحه المصنف رحمه الله قال
النحرير والثاني بلفظ كان ليبقى الشرط على المضي ولا ينقلب مستقبلا لان
كان لقوة دلالته على المضي لا تقلبه ان للاستقبال بخلاف سائر الافعال
وهو مذهب المبرد والنحاة تاولوه بتبين وظهر ونحوه **قوله** فان استطعت
ان تبتغي نفقا الخ النفق السرب النافذ في الارض واصل معناه جحر اليربوع
ومنه النافقا لاحد منافذه ومنه اخذ النفاق وقوله فتطلع لهم اية
وقد يجعل نفس النفوذ في الارض والصعود الى السما اية ولم يرتضه المصنف
رحمه الله هذا وقد رده ابو حيان رحمه الله بان لا يظهر من دلالة اللفظ

اذ لو كان كذلك لكان التركيب فتنا ثم يهم بذلك اية وايضا فاي اية في دخول سرب في الارض اما الرقي الي السما فيكون اية **قوله** صفة لسلما الخ فسر هذا وما بعده بان المراد في شانها وامرها وقيل لا يصح ان يكون من قبيل رميت الصيد في الحرم اذا كان خارجا عن الحرم لما توهمه التحرير والموهم واهم لانه لا معنى لكون السلم في شان السما والنفق في شان الارض بل المراد الظرفية الحقيقية وقوله لو قدر اشارة الي ان معنى لو ليودون بان فيه تعليق اسلام قومه بالمحال وان الشرط لم يخرج عن المضي **قوله** وجواب الشرط الثاني محذوف تقديره فافعل قيل من الجابر ان يعبر عن هذا المحذوف تارة بالخبر وبالانشا في وجوه ثلاثة احدها ان المقدرات بصيغة الخبر وينبي عنه قوله لاني بها لانه يخطر ان معنى لو ليودون فان فيه تعليق اسلامهم بالمحال اي بلغت من حرصك على ايمانهم بحيث لو قدرت ان تاتي بالمحال اتيت به والمراد المبالغة فيه وثانيهما تقدير فافعل امرا وفيه نوع توبيخ وحاصله بيان حرصه على تاتي مطلوبهم واقتراحهم على ابلغ وجه لانه اذا وبخه على طلب ما اقترحوه تقريعا كان توبيخهم اجدر وانسب بقوله فلا تكونن من الجاهلين لصراحته في التعريض وثالثها الفعل على ان نفس ابتغا النفق والسلم اية **قوله** لو شا جمعهم الخ ليشير الي تفسير الاية على مذهب اهل السنة القايلين بعدم جواز تخلف الارادة الالهية عن المراد ومفعول شا محذوف وهو جمعهم على الهدى بان يا تيهم باية ملجية فالذين يتخلف هنا المشية القسرية لا مطلق المشية وهذا مراد من حمل المشية على مشية القسر خلافا لمن ظن منافا بينهما **قوله** من الجاهلين بالحرص على ما لا يكون قيل لما علم الله نبيه صلى الله عليه وسلم انه لا يتعلق بايمانهم مشية نهاه عن كونه معدودا من زمرة الجاهلين بالحرص عليه ولا شك في وقوع الحرص منه صلى الله عليه وسلم قبل هذا فليس النهي من قبيل ولا تطع الكافرين وهو رد لما في شرح الكشاف وليس بصواب فان الزمخشري فسره بالذين يجهلون ذلك ويرومون خلافه فقيد الجهل بهذا الحكم وهو انه لا يجمعهم على الهدى على مثل هذه الحالة كما ان قوله ولا تطع الكافرين لا يدل على انه عليه الصلاة والسلام اطاعهم وقيل دينهم والمقصود لا ينبغي ان يكبر عليك اعراضهم والاتزن هالك من حال الجاهلين والمصنف رحمه الله سلك مسلكا اخر لم يبتع فيه الجهة وقد بين الفرق بين مسلكيهما في بعض الحواشي فلا معنى لخلط احدهما بالاخر ثم انه لم يقل لا تكن جاهلا بل من قوم ينسبون الي الجهل تقطيما لنبيه صلى الله عليه وسلم بان لم يسند الجهل اليه للمبالغة في نفيه عنه وفي كلامه اشارة اليه **قوله** بالحرص الخ عدل عن قول الزمخشري الذين يجهلون ذلك اي يجهلون ان لا يفعل ذلك لخروجه عن الحكمة فانه رمز الي مذهبه **قوله** انما يجيب الخ احتج ابن قتيبة في ادب الكاتب بقول الغنوي

سنان

سعد

وداع دعا يا من يجيب الي الندا فلم يستجبه عند ذاك مجيب

علي انه يقال استجبتك بمعنى استجبت لك ولذا قال يعقوب يمكن ان يريد فلم يجبه ويدل عليه انه قال ~~مجيب~~ ولم يقل مستجيب فيكون اجري استفعل مجرى افعل كما قالوا استخلصه بمعنى اخلصه واستوقد بمعنى اوقد ومنهم من فرق بينهما بان استجاب يدل على قبول ما طلب منه واجاب اعم من ذلك **قوله** بفهم وتامل فالمراد بالسماع فرده الكامل وهو سماع بفهم وتامل يجعل ما عداه كلا سماع وقوله والموتى يبعثهم في الكشاف هو مثل لقدرته على الجايهم الي الاستجابة بانه هو الذي يبعث الموتى من القبور يوم القيامة ثم اليه يرجعون للجزا فكان قادرا على هولا الموتى بالكفر ان يحييهم بالايمان وانت لا تقدر على ذلك وقيل هولا الموتى يعني الكفرة يبعثهم الله هو في الكشاف هو مثل لقدرته على الجايهم ثم اليه يرجعون فحينئذ يسمعون واما قبل ذلك فلا سبيل الي استماعهم وهما وجهان الاول ان المعنى مثال قدرته خاصة على الجايهم الي الاستجابة كحال قدرته خاصة على الجايهم الي الاستجابة كحال قدرته خاصة على بعث الموتى من القبور لكن على هذا ليس لقوله ثم اليه يرجعون كبير دخل في التمثيل الا ان يراد انه اشارة الي ما ترتب على الاستجابة من الاثار في الدنيا والاخرة والثاني الموتى فيه مجاز عن الكفرة تشبيها لكفرهم وجهلهم بالموت فيكون استعارة تبعية كما قيل

لا يعجبن الجهول بزته فذاك ميت ثيابه كفن

وعلى الاول فالمفرد انه على حقيقته وكلام المصنف محتمل فيحتمل انه يريد الاول ويكون قوله فيعلمهم مرتب عليه بنا على انه عند الاية الملجية لا ينفع الايمان كما مر ويحتمل الثاني ايضا اي الكفرة يعلمهم حين لا ينفعهم الايمان وقوله كالموتى ظاهر فيه وذلك اما عند الموت او عند الحشر وخص المعلم الثاني لانه اقوى ولانه الذي يترتب عليه الجزا الاكبر من الخلود في العذاب الاليم فلا يرد عليه ما قيل ان اعلام الله اياهم ليس بعد البعث بل حين الموت وقيل المعنى وهولا الكفرة يبعثهم الله في شركهم حتى يموتوا ثم بعد حضور الموت في حال الالجا ذكره القرطبي نقلا عن الحسن رحمه الله فقوله فيعلمهم الخ تفسير والفا تدخل على المفسر لانه بعد المفسر في الذكر والرتبة ولا يخفى ان البعث على هذا بمعناه اللغوي وليس في كلام المصنف رحمه الله اشارة اليه وحمل كلامه عليه تكلف بعيد وقيل يبعثهم يهديهم الي الايمان وفيه رمز الي ان هدايتهم كبعث الموتى فلا يقدر عليه الا الله ففيه اقناط للرسول صلى الله عليه وسلم عن ايمانهم وقوله للجزا اشارة الي ان الارجاع عبارة عن الجزا ولا ينافيه علمهم عند الموت ويجوز التعميم وعبارته محتملة له قوله تعالى لولا

انزل عليه اية من ربه قال منع لكثرة ما انزل عليه من الايات لعدم اعتدادهم بها عنادا كانه لم ينزل عليه شي اوانه مما اقترحوه وهو رد لمن اخذه مقابلا لها فلا يلزم ان يكون منشا بالهاحتي تضع المقابلة **قوله** اية مما اقترحوه الخ دفع لما يشعر به من عدم تنزل بداية وتسليم ذلك ادعا انه مقدور له لكن لم يقع لعدم المشية بناعلي الصارف ووجه الدفع ان ما ذكروا اعتادا والمذكور في الجواب محمول علي الاية الملجية او المفضية للعذاب ولا يخفي ان الجواب حينئذ لا يكون مطابقا للسؤال الا ان يحمل علي الاسلوب الحكيم وقيل عليه عدم اعتدادهم بالمنزلة استدعا للملجية ومن لوازم جحد الملجية الهلاك علي عادته تعالي فالمطابقة ظاهرة وبهذا ظهران قوله اوانه ان جحد وهلكوا ليس وجها مغايرا لما قبله ولا يخفي انه غير وارد اما الاول فلانه لا يلزم من عدم الاعتداد عنادا او تعنتا طلب الملجي اذ يجوز ان يكون لطلب غير الحاصل مما لا يلجي لجاجا وعنادا فالجواب بالملجي حينئذ يكون من الاسلوب الحكيم او يكون جوابا بما يستلزم مطلوبهم بطريق الاولي وهو ابلغ نعم ما ذكره له وجه واما ما ذكره من عدم التغاير فنا فيه العطف باو في كلام المصنف فالظاهر ان الاية الاولي ما يكون مهلكا بنفسه ان لم يومنوا كالجبل المرفوع عليهم والثانية ما لم يكن كذلك وان لم يكن مهلكا بنفسه وقوله ان الله بفتح الهمزة وفيه اشارة الي مفعول علم المقدر واستجلاب البلا شامل للتاويلين في الاية وقوله والمعنى واحد لانه لم ينظر هنا الي التدرج وعدمه فلا ينافي انه فرق بينهما في غير هذا المقام **قوله** تدب علي وجهها بالدال المهملة اشارة الي ان المراد به معناها اللغوي لا العرفي وخرج بقوله علي وجهها ما يدب في جوفها ولو ابقي علي عمومه كان اولي **قوله** يطير بجناحيه هو تصوير لتلك الهيئة الغريبة الدالة علي القوة الباهرة والمقام مقام بيان كمال قدرته وقوله بالرفع والعموم بمعني حينئذ من الوصف فقط وقوله في الهوي مقدور ومن ظنه مقصوا فقد وهم **قوله** وصف به الخ للعموم كلام في ان هذا من قبيل الصفة او التاكيد او عطف البيان قال النحرير والاول هو الوجه ولا ينافيه كونه يفيد التاكيد كما في قوله تعالي لا تتخذوا الهين اثنين انما هو اله واحد ونفخة واحدة وامس الدابر ونحوه وليس بين النحاة واهل المعاني خلاف فيه كما قاله الطيبي وقوله في التقريب انها صفتان دالتان علي التخصيص اولي من التعميم ليس بشي لان التوكيد لا ينافي كونهما صفتين لما ذكرنا ثم ان التعميم نوع من التخصيص كما صرح به الطيبي وهو متنوع حسن **قوله** تطلعا لمجاز السرعة ونحوها اختار بعض المتاخرين ان وجه ذكره تصوير تلك الهيئة الغريبة الدالة علي كمال القوة والقدرة قال وقيل انه لقطع مجاز السرعة وقيل للتعميم ويرد عليهما انه لو قيل ولا طاير

في السما

سعدي

في السما لكان احصر وفي افادة ذينك الامرين اظهر مع ما فيه من رعاية المناسبة بين المقرينتين بذكر جهة العلو في احدهما وجهة السفل في الاخر ورد بانه لو قيل في السما يطير بجناحيه لم يشمل اكثر الطيور لعدم استقرارها في السما ثم ان قصد التصوير لا ينافي قطع المجاز والتعميم اذ لا مانع من ارادتهما جميعا وقطع مجاز السرعة لان الطيران يستعمل بمعني السرعة كثيرا كما ان الطاير يستعمل مجازا للعمل والنصيب كقوله طايره في عنقه فلما ذكر ارتفع احتمال المجاز واما احتمال التجوز واما ان هذا انتزيح للمجاز فبعيد لا يلتفت اليه بدون قرينة ولم يذكر هذا في مقابلة للاشارة اليه بقوله تدب الخ ولانه يعلم بالمقايسة اليه ولان التاكيد في هذا اظهر لكونه من لفظه مع ما ضم اليه من قوله بجناحيه ولما كان المقصود من ذكرهما الدلالة علي قدرته ببيان ما يعرفونه ويشاهدونه من هذين الجنسين وشمول قدرته لهما وعلمه كان غيرهما غير مقصود بالبيان ومن لم يتنبه لهذا اورد هنا حيوانات كالعنز اصنه بان امثال حيتان البحر خارجة عنهما واجاب بادخالها تارة في القسم الاول لانها تدب في الماء ودفعه بان وصف في الارض ينافيه ورده بان المراد بها جهة السفلي ومقابله السماء اخري بادخالها في الثاني لانها تسبح في الماء كالسبح في الهوي ورده بان قوله يطير بجناحيه يدفعه وهذا كله مما ينزه عنه ساحة التنزيل ويبرا منه لسان القلم لكنه ربما راه خالي الذهن فظنه شيا ومنهم من اورد العنكبوت واجاب عنه بانها من بيوته **قوله** امثالكم فان قلت كيف يصح القصد الي العموم الذي يفيده الوصف مع وجوب خروج المشبه به عنه قلت القصد الي العام والمشبه به في حكم المستثني بقرينة التشبيه كانه قيل ما من واحد من افراد هذين الجنسين لعمومهما سوا كم الا امم امثالكم ولك ان تدعي دخوله بوجه يظهر بالتامل وقوله محفوظة الخ يستفاد من التشبيه وقوله والمقصود الخ لانه دال علي ضبط احوال المخلوقات وعدم اهمال شي منها وهو يقتضي شمول القدرة وسعة العلم كما اشير اليه في قوله تعالي وما من دابة في الارض الا علي الله رزقها ويعلم مستقرها ومستودعها وقال الامام المقصود ان عناية الله لما كانت حاصلة بهذه الحيوانات فلو كان اظهار اية مصلحة لما منع من اظهارها وهذا معني قول المص كالدليل الخ وقيل الهاد ليل علي انه قادر علي البعث والحشر والاول انسب وفي رسالة المعاد لابي علي قال المعترفون بالشريعة اهل التناسخ ان الله تعالي قال وما من دابة الاية وهذا هو الحكم الجزم لان الحيوانات غير الناطقة امثالنا وليسوا امثالنا بالعقل بل بالقوة فيجوز واحلول النفس الانسانية

زكريا

ابن كمال

في غيره وهو مذهب فاسد ودليل كاسد **قوله** وجمع الامم للحمل على المعنى
اي معنى الجمعية المستفاد من العموم وذهب السكاكي الى ان الوصف المذكور
دال على انه اريد بهما الجنس دون الافراد ولذلك قال ان القصد من
لفظ دابة ولفظ طاير انما هو الى الجنسين تقريرا له على معناه الاصلي وتجريدا
عما عرض له في الاستعمال باعتبار التنوين والتنكير واذا كان القصد
منهما الى الجنسين فلا اشكال في الاخبار عنهما بقوله الا امم امثالكم كانه قيل
وما من جنس من هذين الجنسين الا امم ولا شك ان الجنس مفهوم واحد
فلا يتصور حينئذ كون الوصف مفيد الزيادة التعميم وفي الكشاف المقصود
بهذين الوصفين زيادة التعميم والاحاطة كانه قيل وما من دابة قط في جميع
الارضين السبع وما من طاير قط في جو السما من جميع ما يطير بجناحيه
الا امم قال الشريف قدس سره توجيهه ان النكرة في سياق النفي تفيد
العموم لكن جاز ان يراد بها دواب ارض واحدة او طيور جو واحد فلو لم
استغراقا عرفيا فلما ذكر وا صفان نسبتهما الى دواب اي ارض وطيور اي جو
على السوا اتضح ان الاستغراق حقيقي يتناول دواب جميع الارضين وطيور جميع
الافاق فظهر ان الوصفين يفيدان زيادة التعميم والاحاطة لكن يرد عليه ان
النكرة المفردة في سياق النفي تدل على كل فرد فرد فلا يصح الاخبار عنها
بقوله امم وكذا لا يصح ذلك الاخبار وان اريد بتلك النكرة النوع
لان كل نوع امة لا امم وجوابه ان النكرة هاهنا محمولة على المجموع من حيث
هو بقرينة الخبر والى السؤال والجواب اشار في الكشاف وعلى المص
ايضا ولهذا التقرير تبين ان كلام الشيخين ليس لمتحد لما ذهب اليه
كثير من شراح الكشاف وذهب فرقة منهم كالنحرير وصاحب الكشف
الى اتحادهما وابده الفاضل الحفيد فقال وانت خبير بان زيادة من الاستغراقية
لتاكيد العموم فيما يدخل عليه والاحاطة بافراده نصا بحيث لا يحتمل غير
ذلك عند اهل العربية جميعا مع ان سوق الاية لبيان شمول قدرته لكل
فرد للدابة والطاير لشمولها لافراد الانسان بلا تفاوت فمن حمل الوصف
على بيان الجنس لم يرد الجنس مع عدم الصلوح للفردية بل قصد ان
خصوص فرد او نوع غير مقصود بل المقصود الجنس في جميع الافراد اذ
الوصف لا يختص بفرد او نوع فالاستغراق حقيقي لا عرفي فما لصدر وزه
مال التوجيهين واحد بالانصاف انتهى وهو حق لا مزية فيه الا مكابرة
ثم انه بقي في كلام الشريف نظر من وجوه الاول انه ذكر ان المراد من
الجنس الماهية وانه امر واحد ثم ذكر انه لا اشكال في جمعية الخبر وهذان
معنيان متنافيان مع ان دخول من يمنع من ارادة الماهية ولما استشعر
هذا قال من متعلقة بالجنسين لا بكل واحد واحد وهو تكلف الثاني

سنان افندي

تفسير ابن المنير

سعدي

سنان افندي

انه او رد على الزمخشري ان النكرة المفردة في سياق النفي تدل على كل
فرد فرد وسلمه وهو وارد على السكاكي ايضا فكيف تخصه بمذهب الزمخشري
الثالث انه قال ان النكرة هنا محمولة على المجموع من حيث هو فان اراد
انه لازم له فهو صحيح على المسلكين والا فكلام الزمخشري ناطق بخلافه
وهذا تحقيق المقام بما لا مزيد عليه وقد اغتر بعضهم بكلام الشريف هنا فوقع
فيما وقع وفي البحر الكبير ان هذا يقتضي انه يجوز ان يقال لا رجل قايم وانما
لا يا باه الا انه لم يرد الامع الفصل بينهما وهو كلام حسن **قوله** تعالى ما
فرطنا في الكتاب من شي التفريط التقصير واصله ان يتعدى بفي وقد
ضمن هنا معنى اغفلنا وتركنا فمن شي في موضع المفعول به ومن زايدة والمعنى
ما تركنا في الكتاب شيا يحتاج اليه من دلايل الالوهية والتكاليف ويبعد
جعل من تبعيضية والتقدير ما فرطنا في الكتاب بعض شي وان جوزه
بعضهم هذا ما ارتضاه ابو حيان والزمخشري وعدل عنه المصنف
رحمه الله لانه لا يتعدى فجعلا لتقدير تفريطا فخرج المصدر واقيم
شيا مقامه وتبع فيه ابا البقا رحمه الله اذ اختار هذا وقال ان المعنى
عليه لا على غيره فلا ينبغي الاية حجة لمن ظن ان الكتاب يحتوي على ذكر
كل شي ونظيره لا يضركم كيدهم شيا اي ضيرا او رد عليه في الملتقط
انه ليس كما ذكر لانه اذا تسلط النفي على المصدر كان منفيا على جهة
العموم ويلزمه نفي انواع المصدر ونفي جميع افراده وليس بشي لانه يريد
ان المعنى حينئذ ان جميع انواع التفريط منفية عن القران وهو مما لا شبهة
فيه ولا يلزمه الذي ذكره فيه كل شي كما لزم على الوجه الاخر حتى يحتاج الى
التاويل **قوله** المصنف رحمه الله من امر الدين الخ اشارة الى التاويل
لا حاجة اليه مع اختيار هذا الوجه مع الانفي لتعديه لا يضر من قال
انه مفعول به على التضمين كما مر واما ما قيل ان فرط يتعدى بنفسه كما وقع
في القاموس فرط الشي وفرط فيه تفريطا ضيعه وقدم العجز فيه
وقصر فلا نسلم انه يتعدى بنفسه وتفرد صاحب القاموس بامر لا يتبع
في مقابلة الزمخشري وغيره مع انه يحتمل ان تعديته المذكورة فيه ليست
وضعية بل مجازية او بطريق التضمين المذكور وقرى فرطنا بالتخفيف
لكنه لا يخالف وهو المشدد بمعنى واحد وقال ابو العباس معنى
فرطنا المخفف اخرنا كما قالوا فرط الله عنك المرض ازاله **قوله**
امر حيوان او جماد دخل فيه النبات لانه جماد وادخاله في الحيوان لنموه
تعسف على ان مثله يراد به التعميم كثيرا **قوله** او القران قيل هو لا يلايم
ما قبله وما بعده ويدفع بان المعنى لم تترك شيا من الحجج وغيرها الا ذكرناه
فكيف يحتاج الى اية اخرى مما اقترحوه ويكذب باياتنا فالكلام بعضه

احد تجزيبعض بلا شبهة **قوله** معقلا او مجملا يشير الي ما ثبت بالادلة
الثلاثة ثابت بالقران لاشارته بنحو قوله فاعتبروا يا اولي الابصار الي
القياس وقوله وما اتاكم الرسول فخذوه الي السنة بل قيل انه بهذه الطريقة
يمكن استنباط جميع الاشيا منه كما سال بعض المحدثين بعضهم عن طبخ الحلوي
اين ذكر في القران فقال في قوله تعالي فاسألوا اهل الذكر و قوله
وقد عدي بفي يعني فلا ينصب مفعولا به وليس مراده انه كيف يتعلق
به الجرور بها ويحرف بعناها مرة اخري لانه لابد **ل** عليه الكلام حيني
بصح بانه من قبيل الكنة من بستانك من العنب كما توهم **قوله** ثم الي ربهم
يحشرون يعني الامم كلها ان كان المراد بالامم ما ذكر في النظم وهو من سوي
الناس لجعلها امثالا لهم المستلزم للمغايرة كما مرت الاشارة اليه فضمير العقلا
لاجرايهم مجراهم في الحساب والحشر ولا يلزم تغليم الدابة والا لزم جعلهم
مثالا لانفسهم وان رجع الي ذلك باعتبار اطلاقه صح ويكون الجمع للتغليب
ويكون قوله كما روي الخ بيانا لانتصاف غير الناس بعضهم من بعض فانه
المحتاج للبيان وما قيل بعد تعميم ضمير يحشرون المقصود ان من يضبط
احوال الثواب واعمالها فينصف بعضها كما روي انه ياخذ للجما من القرنا
ويجازيها كيف يهملكم سدي يريد به انه مال الاية ومحصلها فلا يرد عليه
ان اول **ل** كلامه يناقض اخره فتامل وهو حديث صحيح رواه الشيخان
قوله فينصف بعضها من بعض ترك قول الزمخشري فيعوضها وينصف
بعضها من بعض لابتنايه علي مذهبه من ان التعويض لا يختص بالمكلفين
والمنفي الثواب وهو منفعة مستحقة دايمة علي وجه التعظيم والعوض
منفعة مستحقة غير دايمة ولا مقترنة بالتعظيم فالحديث عنده استشهاد
للتعويض والانصاف جميعا وبعضهم جعله للانصاف فقط وقوله للجما
الجما التي لا قرن لها في راسها ضد القرنا وهو اشارة الي حديث مسلم
لتؤدن الحقوق الي اهلها حتي يقاد للشاة الجما من الشاة القرنا
قال **ل** ابن المنير رحمه الله وليس هذا اجرا التكليف ومن ذهب الي
البهايم والهوام مكلفة لها رسل من جنسها فهو من الملاحدة الذين
لا يعول عليهم كالجاحظ وقوله وعن ابن عباس رضي الله عنهما يعني ان
قوله الي الله يحشرون مجموعه مستعار علي سبيل التمثيل للموت كما ورد
في الحديث من مات فقد قامت قيامته فلا يرد عليه ان الحشر بعث من مكان
الي اخر وتعديته بالي تنصيص علي انه لم يرد به الموت مع ان في الموت ايضا
نقل من الدنيا الي الاخرة **قوله** لا يسمعون اشارة الي انه تشبيه بليغ
علي القول الاصح في امثاله ووجه الشبه عدم الانتفاع بما يقال **قوله**
خبر ثالث الخ قيل الظاهر انه واقع موقع تمييز اي لا يرون ايات الله

وكونه

وكونه في الظلمات حالا ابلغ من كونه خبرا ثالثا فانه يفيد ان صممهم
وبكمهم مقيد بحال كونهم في ظلمات الكفر حتي لو اخرجوا منها يسمعوا
وينطقوا ولا يحتاج الي بيان وجه ترك العطف فيه دون اخويه وقد رد بانه
لم يقيد بمتعلقة عاما لان المراد من الخبط التعسف في السير لخبط عشوا
وهو انسب وابلغ لان السائر في الظلمة ربما اهتدي بصوت فاذا كانوا الكمهم
صما وبكما لم يكن اهتدا اصلا وذكر في جمع الظلمات وجهين احدها انه باعتبار
ملل الكفر وانواعه والثاني ان المراد ظلمة الجهل وظلمة العناد وظلمة
التقليد في الباطل واعلم ان للعلما في اعادة الحيوانات ومحاسبتها قولين
اشار اليهما المصنف رحمه الله فقيل انه علي ظاهره فيخلق فيهم عقول ليجازيهم
ويقتص لبعضهم من بعض ثم يعيدهم ترابا وقيل انه تمثيل بعموم عدله
ولا اعادة ولا حساب كما في شراح الملوك **قوله** من يشا الله يضلله هو
دليل لاهل السنة علي ان الكفر وغيره بارادته تعالي وان الارادة لا تتخلف
عن المراد وقدمه لان هذا محل الخلاف بيننا وبينهم ولولاه لكان له
وجه وقوله بان يرشده الي الهدي بيان لوجه التقابل بينه وبين
قوله يضلله ثم لم يكتف به وقيده بقوله ويحمله عليه لان الارشاد الي الهدي
عام للكل ولما كانت الاية دليلا ظاهرا لاهل السنة اولها في الكشاف
بقوله يخذله ويخليه وضلاله لم يلطف به لانه ليس من اهل اللطف ومن
يشا يجعله علي صراط مستقيم اي يلطف به لان اللطف يجري عليه وقوله
من يشا الله اضلاله يشير الي مفعوله المقدر ومن مبتدا خبره ما بعده
وان من ليس مفعولا مقدما ليشا لفساد المعني لما اوضحه في الدر المصون
وفيه اعراب اخر وهو انه منصوب بفعل مقدر بعده يفسره ما بعده اي
من يشا اضلاله **قوله** ومن يشا يجعله علي صراط مستقيم بان
يرشده الخ **قيل** كان الظاهر ومن يشا يهده وانما عدل عنه لان هداية
الله هي ارشاده الي الهدي غير مختصة ببعض دون بعض وقال
انه رد علي المصنف في تفسيره بقوله يرشده الي الهدي ورد بان مراد
المصنف بالارشاد ارشاد مقارن للرشاد بدليل قوله ويحمله فانه عطف
تفسيري لقوله يرشده كما مر **قوله** ارايتكم الخ تخفيف التركيب وهو
مشهور في التنزيل وكلام العرب ان الاخفش **قال** ان العرب اخرجته
عن معناه بالكلية فقالوا ارايتك وارايتك بحذف الهمزة الثانية اذا
كانت بمعني اخبروا واذا كانت بمعني ابصرت لم تحذف همزتها وشذت ايضا تلزمها
الخطاب علي هذا المعني فلا تقول **ل** ابدا اراني زيد عمرا ما صنع وتقول
هذا علي معني اعلم وشذت ايضا فاخرجتها عن موضوعها بالكلية لمعني
اما بدليل دخول الفا بعدها كقوله ارايت اذ اوينا الي الصخرة الاية

سنان افندي

ابن كمال

سعدي

فادخلت الفا الاو قد خرجت لمعني اما و المعني اما اذا اوينا الي الصخرة فا لامر كذا و كذا و قد اخرجنها ايضا الي معني اخبرني كما في قد منا و اذا كانت بمعني اخبرني لابد بعدها من اسم المستخبر عنه و تلزم الجملة بعد الاستفهام و قد تخرج لهذا المعني و بعدها الشرط و ظرف الزمان قاله ابوحيان و الزمخشري يخالف في بعض ما ذكر و قال الكرماني ان فيه تجوزين اطلاق الروية و ارادة الاخبار لان الروية سببه و جعل الاستفهام بمعني الامر بجامع الطلب و قال سيبويه ارايتك زيدا ابو امن هو دخلها معني اخبرني و اخبرني لا يعلق و لا يلغي و الجملة الاستفهامية بعد الاسم في موضع المفعول الثاني و ليس ارايتك معلقا عنها و اعترض علي قوله لا يعلق بانه سمع تعليقها في قوله تعالي ارايتكم ان اتاكم عذاب الله او اتتكم الساعة في ايات كثيرة مثلها تدل علي التعليق و يخالف ما قاله و لا يجوز ان تكون الجملة الاستفهامية جواب الشرط لانه يلزمها الفا و قال ابن عصفور رحمه الله ان المفعول حذف فيها اختصارا و الروية فيه علمية عند كثير و عليه المصنف رحمه الله خلافا للرضي اذ اجعلها بصرية تبعا لغيره و الزمخشري لغيره جوزها يجعلها تارة بصرية و تارة علمية فهي متعدية من رايت بمعني ابصرت او عرفت كانه قيل ابصرته و شاهدته حاله العجيبة او عرفتها اخبرني عنها فلا تستعمل الا في الاستخبار عن حالة عجيبة لشي و وجه المجاز انه لما كان العلم بالشي سببا للاخبار عنه او الابصار به طريقا الي احاطته علما و الي صحة الاخبار عنه استعملت الصيغة التي لطلب العلم او لطلب الابصار في طلب الخبر و علي التقديرين فيه تجوزان و تشبه الاستعارة التبعية و ينبغي ان يسمي مثله مجازا مرسلا تبعيا و من ههنا ظهر مسيلة لم تذكر في علم البيان فلا مخالفة بين كلام المصنف و كلام الزمخشري كما قيل و اما قوله ان هذه المسيلة مما ابقر اهل المعاني فقد بنت منه لانها مذكورة في شرح التلخيص للتحرير و ما قيل انها للاستخبار عن الشي العجيب فلما كانت للاستخبار كانت دالة علي الاستفهام نفسه

قوله و الكاف حرف خطاب الدبه الضمير الحالي عبارته تشبها ان لان مراده بالكاف لفظ لا الكاف وحدها و الميم من تتمة ما قبلها و قوله للتاكيد منع قوله ما الدبه لعدو الظاهر حقيقه للتاكيد و كونه خبرا بعد خبر و كون المراد انه للتاكيد ابدا لا لغرض اخر خلاف الظاهر و لذا قوله لا محل له منع قوله حرف زايد و صرح بالحرفية للاشارة الي ما في قول الزمخشري انه ضمير و الفرا عكس هذا فقال الكاف ضمير مفعول و التاء حرف خطاب و الكلام عليه مبسوط في المطولات قوله لعدي الفعل الي ثلاثة مفاعيل بنا علي الفاعلية و ان جملة الاستفهام في محل نصب علي المفعولية لا مستانفة و لا هو متعد لواحد بمعني ابصر او عرف كما مر و قوله للزوم الخ يعني لم يذكر المفعول انه و رد علي بقوله يرشده الي الهدي لان الضمير مفعولات لعلم فيلزم

عصام في رسالة الاستعارة

مطابقتها لانها في الاصل مبتدا و خبر قوله بل الفعل معلق او المفعول محذوف لا لمفاعلية عند المصنف التعليق ابطال العمل لفظا لا محلا بان يدخل الجملة ما يمنع من العمل في لفظها و ليس محلا يحل فيه جملة كما بيعه في النحو و المفعول الثاني في باب علم يكون جملة لانه خبر في الاصل فاذا افرد المفعول الاول لم يكن تعليقها و اذا لم يفرد كان تعليقها لان الجملة الاستفهامية سادة مسد مفعوليه كما مر نقله عن ابن عصفور رحمه الله قال ليس هذا تعليقها نحويا فقد و هم و قوله بعضكم الخ تقديره ابعضكم فقدر زادة الاستفهام لان كونه بعدها قرينة عليه قوله و يدل عليه اي علي تقدير المعول لان الدعا يكون من نفس السائلة التي لا يملك دفعها بل من اهوالها و قال ابو البقا مفعول ارايتكم محذوف تقديره ارايتكم عبادتكم الاصنام بدليل قوله اغير الله تدعون قوله اغير الله تدعون في الكشاف تخصون الهتكم بالدعوة كما هو عادتكم اذا اصابكم ضر ام تدعون الله دونها و المصنف رحمه الله ترك بيان التخصيص هنا لانه لا انكار دعوة غير الله لا الانكار تخصيص الدعوة بغيره تعالي فتنفذ به لان الانكار متعلق به و فيه نظر يعلم مما سنسمعه و قوله ان الاصنام بفتح الهمزة اي في ان الخ و قوله و جوابه محذوف و اما جواب الشرط الاول فقال الرضي انه الجملة المتضمنة للاستفهام و رده الدماميني في شرح التسهيل بان الجملة الاستفهامية لا تقع جوابا للشرط بدون فا بل الاستفهامية مستانفة و جواب الشرط محذوف مدلول عليه بارايت و فيه بحث ذكرناه في حواشي الرضي قوله يخصونه بالدعا الخ هذا و ان اغني عن قوله و تقدير المفعول الخ لكنه صرح به لانه يحتمل ان التقدير لرعاية الفواصل و التخصيص يستفاد من قوله و تنسون ما تشركون و قوله الي كشفه بيان لحصل المعني لانه انما يدعي للكشف او الي تقدير مضاف و العايد الي ما محذوف و قوله كما حكي الخ اشارة لقوله تعالي و اذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون الا اياه فليس قوله بل اياه تدعون علي الغرض كما يتوهم قوله بل ان شا ان يتفضل الخ اعلم ان الزمخشري جوز في متعلق الاستخبار ان يكون تقديره من تدعون و ان يتعلق بقوله اغير الله تدعون و اورد عليه ان قوله فيكشف ما تدعون مع قوله او اتتكم الساعة يا باه فان قوارع الساعة لا تنكشف عن المشركين و اجيب بانه قد اشترط في الكشف المشية بقوله ان شا ايذانا بانه ان فعل كان له وجه من الحكمة الا انه لا يفعل لوجه ارجح من الحكمة و هو مبني علي اصول المعتزلة و في البحر الكبير الاحسن عندي ان هول القيامة يكشف ايضا لكرب الموقف اذا طال صوقفه كما ورد في حديث الشفاعة العظمي في الفصل بين الخلايق الا ان الزمخشري لم يذكره لان المعتزلة قايلون بنفي الشفاعة و قد غفل عن هذا من اتبعه و حص

السؤال بالثاني لانه غير وارد على الاول على ما ذكره الطيبي وصاحب
التقريب لانه ان علق ارايتكم بمن تدعون المقدر على انه مفعول فالمعنى
اخبروني من تدعون ان اتاكم العذاب او اتتكم الساعة فيتم الكلام عنده
ثم انه استأنف مقررا لذلك المعنى سائلا عن الدافع في الدنيا وما شوهد
منهم في الشدائد من دعائه تبكيتا لهم بقوله اغير الله تدعون اي اتخصون
الهتكم بالدعوة لا بل انتم عادتكم ان تخصون الله بالدعاء عند الكرب والشدائد
فيكشف ما تدعون اليه وان علقه بالاستفهام في قوله اغير الله تدعون
يكون هو الدال على الجزاء والمعنى اخبروني ان اتتكم الساعة ادعون
غير الله ام تدعونه فيكشف ما تدعون اليه ودخلت الهمزة لمزيد التقرير
وحينئذ يلزم كشف فزع الساعة وهي لا تنكشف عن الكفار بخلاف الوجه الاول
لان قوله اغير الله تدعون منقطع عنه لما سبق فلا يتعلق كشف الضر بالقيامة
وقد ذكر العلامة وصاحب الكشف خواص هذا وارد عليه ان فيه نظرا لظهور
ان المعنى على هذا التقدير ايضا اتدعون غير الله عند اتيان العذاب
او الساعة ويتوجه السؤال غاية الامر انه على الاول اظهر وليس كذلك لانه
اذا كان كلاما منقطعا لا يلزم ان يقدر ما ذكر بل يمكن كشفه بقرينة قوله
فيكشف فلا يرد ما ذكره ثم ان المصنف رحمه الله جرى على احتمال عدم التقدير
وانه متعلق بالاخرة واشار الى جوابه قال العلامة في شرح الكشاف وفي هذا
الجواب ضعف لان قوله ان الله لا يغفر ان يشرك به ليس معناه انه لا يغفر
ان لم يشا حتى ان شاء غفره والا لم يبق بين الشرك وغيره فرق ويمكن ان يفرق
بان المغفرة في غير الشرك مشروطة بمشيئة محققة لا تفاصلة في قوله لمن يشا
انتهى اي هو هذا مشروط بمشيئة بخلاف ذلك لاقتضاء الحكمة له ولقوله ان الله لا يغفر
ان يشرك به وبه يتم الجواب تاما قلت ولو جعل مفعول المشيئة نفس الكشف
كما هو المعروف في امثاله ثم قيده بالتفضيل كان اولى وفيه نظر قوله وتنسون
الخ يعني اولا انه مجاز عن الترك وثانيا انه لشدة الهول ينسوهم فيكون
حقيقة ولا يلزم ان ينسوا الله لان المعتاد فيها ان يلهج بذكره وينسى ما سواه
ومن في من قبلك زائدة بناء على جواز زيادتها في الاثبات والمصنف
لم يرتضه في غير هذا الموضع وقيل بمعنى في وقيل ابتدائية ورجحه بعض
النحاة قوله لما ركز في العقول الخ اي لاجل ذكر الله او دعائه المركوز
في العقول او المركوزية الله تعالى في العقول على هذه الصفة او لمركوزية
ذكره بناء على هذا او على هذين فما مصدرية وقوله على انه القادر الظاهر
من انه القادر قوله فلعنوا وكذبوا انا نصيحة والزمخشري قدر
كذبوا فعنفه وهو اولى وقوله صيغتان لا مذكر لهما اي لا مذكر لهما على افعل
كاحمر وحمراء كما هو القياس فانه لم يقل اضرر وابأس صفة بل للتفضيل

فان

فان البأس والضر مصدران وقوله يتذللون تفسير له لانه من الضراعة
وهي التذلل وعند المصائب يخشع المرء ويلين قلبه قوله معناه نفي تضرعهم
ذهب الهروي الى ان لولا تكون نافية حقيقة بمنزلة لم وجعل منه فلولا كانت
قرية امنت فنفعها ايمانها الا قوم يونس والجمهور حملوه على التوبيخ والتنديم
وهو بعيد الترك وعدم الوقوع ولذا ظهر الاستدراك والعطف بلكن لبعده
انهم لا عذر لهم فيه والى اشار المصنف رحمه الله بقوله مع قيام ما يدعوهم وليس
لولا هنا تخصيصية لما توهم لانها تختص بالمضارع وهو معنى الحض غير التوبيخ
لما في المعنى قيل ولو قال وعدم المانع لكان اولى لان مجرد وجود الداعي بدون
عدم المانع غير كاف لاستحقاق التوبيخ قوله اي لم يتضرعوا ولكن الخ قيل
لانه لما كان التضرع ناشيا من لين القلب كان نفيه نفيه وقيل كان الظاهر
ان يقال لكن يجب عليهم التضرع فعدل الى ما ذكر لان قساوة القلب التي هي
المانع لشعورهم بان عليهم ما ذكر فكانه قيل لكن يجب التضرع عليهم وقيل المأخذ
على قصد النفي دون التدبير ليحسن الاستدراك وهذا معنى قوله استدراك
على المعنى وقوله ولم يتعظوا بيان للمراد من النسيان قوله تعالى وزين
لهم الشيطان ما كانوا يعملون فان قلت قد اسند الله هنا التزيين الى الشيطان
واسنده الى نفسه في قوله وكذلك زينا لكل امة عملهم فهل هو حقيقة فيهما
او في احدهما قلت وقع التزيين في النظم في مواضع كثيرة فتارة اسنده
الى الشيطان كالاية الاولى وتارة الى نفسه كالثانية وتارة الى البشر كقوله
زين لهم قتل اولادهم شركاؤهم في قراءة وتارة مجهولا غير مذكور فاعله كقوله
زين للمسرفين لان التزيين له معان يشهد لها الاستعمال واللغة احدها
ايجاد الشيء حسنا مزينا في نفس الامر كقوله زينا السماء الدنيا والثاني جعله
مزينا في غير ايجاد كتزيين الماشطة العروس والثالث جعله محبوبا
للنفس مشتهى للطبع وان لم يكن في نفسه كذلك فهذا ان كان بمعنى خلقه
الميل في النفس والطبع لا يسند الا الى الله كقوله ان الذين لا يؤمنون بالاخرة
زينا لهم اعمالهم قال المصنف في تفسيرها لهم زينا لهم اعمالهم القبيحة
بان جعلناها مشتهاة بالطبع محبوبة للنفس يعني والله هو الفاعل لهذا
حقيقة لايجاده له ولعله ونحوا لا تضافه بخلقه وان كان لمجرد تزويقه وتزيينه
بالقول وما يشبهه كالوسوسة والاغواء كما افصح عنه تعالى لازينن لهم في الارض
ولاغوينهم فهذا لا يسند الى الله حقيقة وانما يسند الى الشيطان او البشر
كما مر وقد اشار اليه المصنف رحمه الله في تفسير قوله واذ زين لهم الشيطان اعمالهم
فقال بان وسوس لهم واذا لم يذكر فاعله يقدر في كل مكان ما يليق به كالذي
نسب فيه العبارات تحقيق تلك المقامات قال الراغب في مفرداته
زينه اذا اظهر حسنه اما بالفعل او بالقول وقد نسب الله تعالى تزيين الاشياء

في مواضع الى نفسه وفي مواضع الى الشيطان وفي مواضع ذكره غير مسمى فاعله وتزيين الله الاشيا قد يكون بابداعها مزينة وايجادها لذلك وتزيين غيره لا شي تزيينه بفعلهم او بقولهم وهو ان يمدحوه ويذكروه بما يعرف منه انتهى وقال صاحب الانتصاف في سورة آل عمران التزيين للشهوات يطلق ويراد به خلق حبها في القلوب وهو بهذا المعنى مضاف الى الله تعالى حقيقة لانه لا خالق الا هو خالق كل شي من جوهر ومن عرض فانه يهم به كالحب وغيره محمود في الشرع المنصف به اولا ويطلق التزيين ويراد به الحض على تعاطي الشهوات والامر به وهو بهذا الاعتبار لا يضاف الا الى الله تعالى منه الا الحض على بعض الشهوات المحضوض عليها شرعا كالنكاح الموافق للسنة وما يجري مجراه واما الشهوات المحظورة فتزيينها بهذا المعنى الثاني مضاف الى الشيطان تنزيلا لوسوسته وتحسينه منزلة الامر به والحض على تعاطيه انتهى اذا عرفت هذا فاعلم ان المصنف رحمه الله قال في تفسير قوله تعالى زين للذين كفروا الحياة الدنيا حسنها في اعينهم واشربت محبتها في قلوبهم حتى تهالكوا عليها واعرضوا عن غيرها والمزين على الحقيقة هو الله اذ ما من شي الا وهو فاعله ويدل عليه قراءة زين على البنا للفاعل وكل من الشيطان والقوى الحيوانية وما خلق الله فيها من الامور البهية والاشيا الشهية مزين بالعرض يعني انه اذا كان المعنى الايجاد اسند الى الله حقيقة والى غيره مجاز الماثور تحقيقه رواية ودراية فما قيل عليه من ان التزيين هو التحسين المدرك بالحس دون المدرك بالعقل ولهذا اجابوا باوصاف الدنيا اوصاف الآخرة والمزين في الحقيقة هو الشيطان فانه حسن الدنيا في اعينهم وحببها اليهم وقراءة زين على البنا للفاعل على الاسناد المجازي فانه تعالى اهمل المزين فجعل المهمل تزيينا او زينها حتى استحسنوها واحبوها ومن قال المزين الخ فقد اخطا في المدعى وما اصاب في الدليل اما الاول فلان التزيين صفة تقوم بالشيطان والفاعل الحقيقي لصفة ما تقوم به تلك الصفة وليت شعري ما يقول هذا القايل في الكفر والضلال واما الثاني فلانه مبناه عدم الفرق بين الفاعل النحوي الذي كلامنا فيه والفاعل الكلامي الذي هو بمعزل عن هذا المقام قلت الحق يحقق من وجوه احدها ان قوله المدرك بالحس ليس بصواب لان تزيين الاعمال ليس مما يدرك بالحس فلا وجه لتخصيصه به الثاني ان قوله المزين في الحقيقة الشيطان ان اراد بالتزيين جعله مشتهى بالطبع وخلقه لذلك فيه فباطل وان اراد الوسوسة ونحوها فالقاضي لا ينكره الا تراه قال في قوله تعالى زين ذلك في قلوبكم الفاعل هو الله او الشيطان وكذلك قوله التزيين

صفة

صفة تقوم بالشيطان فانه يقال له اي معنى اردت الثالث ان ما ذكره من عدم الفرق من بعض الظن وكيف يخفى على مثله وهو مقرر في الاصلين وانما قصده الرد على الزمخشري حيث فسره بما زعمه هذا القايل بنا على مذهبه في خلق العباد افعالهم لا كما توهمه فتقدم فر من المطر ووقع تحت الميزاب والحمد لله ملهم الصواب قوله فلما نسوا ما ذكروا الخ في هذه الآية الكريمة تؤيد مذهب الى ان لما ظرف بمعنى حين وليس فيه معنى الشرط اذ لا يظهر وجه سببية النسيان لفتح ابواب الخير وحديث الاستدراج لا يدفعه لانه يفيد صحة اجتماع الفتح مع النسيان لا سببية له فلا بد من نقل الجمهور من الجواب انتهى قلت للنحويين في لما مذهبان الاول انها حرف وجود لوجود او وجوب لوجوب والثاني انها ظرف بمعنى حين وقال ابن مالك بمعنى اذ وهو حسن لاختصاصها بالماضي والاضافة الى الجمل ورد ابن خروف الظرفية بنحو لما اكرمتني امس اكرمتك اليوم لانها لو قدرت ظرفا كان عاملها الجواب والواقع في اليوم لا يكون في الامس واوله القايلون به بنحو لما ثبت اكرامك لي امس اكرمتك اليوم كما اول ان كنت قلته عند المبرد وعلى كلا القولين ففيها معنى الشرطية وانما الخلاف في حرفيتها واسميتها فلا بد من تاويل الآية بان النسيان سبب للاستدراج المتوقف على فتح ابواب الخير وسببيته شي لاخر يستلزم سببيته لما يتوقف عليه فاندفع الاعتراض او الجواب ما ذكر باعتبار ما له وتحصله وهو الزمنا هم الحجة ونحوه كما اشار اليه المصنف ونسبه عنه ظاهر او انه مسبب عنه باعتبار غايته وهو اخذهم بغتة وقوله كل شي المراد به التكثير لا التعميم والاحاطة وهو مستعمل بهذا المعنى كما مر وقوله لم يتعظوا اشارة الى ان النسيان مجاز عن الترك وعدم العمل والاتعاظ ونحوه قوله مراوحة عليهم الخ بالراء والحا المهملتين اي مناوبة من قولهم داوح بين العملين اذا عمل هذا مرة وذاك اخرى كانه يروح الى احدهما بعد الاخرى ويستريح اليه كما يفعل الاب المشفق بابنه في الملاينة والخاشنة ليصلح حاله فعلى الوجه الاول هذا التاديب وعلى الثاني للاستدراج قاله النحرير والوجه هو الثاني والاول مبني على الاعتزال فتامل وقوله او مكرا بهم اي استدراجا قال الراغب مكر الله امهال العبد وتمكينه من اعراض الدنيا ولذلك قال امير المومنين من وسع عليه في دنياه ولم يعلم الله مكر به فهو مخدوع عن عقله قوله لما روي الخ قال السيوطي لم اقف عليه مرفوعا انما هو من قول الحسن اخرجه ابن ابي حاتم بزيادة اعطوا حاجتهم ثم اخذوا لكن روى احمد والطبراني والبيهقي في شعب الايمان من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه مرفوعا اذا رايت الله يعطي العبد في الدنيا ما يحب وهو مقيم على معاصيه فانما هو استدراج ثم تلا رسول الله

صلى الله عليه وسلم هذه الآية والتي بعدها وقوله ورب الكعبة قسم
يعني الله لما سمع قوله تعالى فتحنا عليهم الخ اقسم انما هو للمكر والاستدراج
لهم يريد التفسير الثاني **قوله** وقرا ابن عامر الخ قراها الجمهور ههنا مخففة
وابن عامر مثقلة للتكثير وقال ابن عامر ايضا في الاعراف لفتحنا
وفي القمر ففتحنا بالتشديد وكذا قرا فتحت ياجوج وماجوج والخلاف ايضا
في فتحت ابوابها في الزمر في الموضعين وفتحت السماء في النبا فان الجماعة
وافقوا ابن عامر على تشديدها ولم يخففها الا الكوفيون فقد جرى على
نمط واحد في هذا الفعل والباقون شددوا في المواضع الثلاث المشار
اليها وخففوا في الباقي جمعا بين اللغتين هذا التحقيق التفريقي وفي كلام
المصنف رحمه الله اجمال تفصيله هذا **قوله** اعجوا مبني للفاعل من قولهم
اعجبني هذا الشيء واعجبت به وهو معجب اذا كان حسنا جدا كذا في تهذيب
الازهري او مبني للمفعول من قولهم اذا زهي وتكبر وقوله والنيام بحقه
اي بحق المنعم وهو الشكر وقوله ولم يزيدوا على البطر اي غاية الفرح
والنشاط المفرطين وزاد الواو على عبارة الكشاف لما فيه من
ايهام انه جواب **قوله** فاذا هم مبلسون الخ اذا هي الفجائية وفيها ثلاثة
مذاهب مذهب سيبويه رحمه الله تعالى انها ظرف ومذهب جماعة منهم
الرياشي انها ظرف زمان ومذهب الكوفيين انها حرف فعلى تقدير كونها
ظرف زمان او مكان الناصب لها خبر المبتدا اي ابلسوا في مكان اقامتهم
او في زمانها والابلاس له ثلاثة معان في اللغة جا بمعنى الحزن والحسرة
واليأس وهي معان متقاربة وقال الراغب والابلاس الحزن المعترض
من شدة اليأس ولما كان المبلس كثيرا ما يلزم السكوت وينسى ما يعنيه
قيل ابلس فلان اذا سكت واذا انقطعت حجته وابلس ويئس بمعنى واليأس
معروف **قوله** بحيث لم يبق الخ اشارة الى انه كناية عن الاستئصال لان ذهاب
اخر الشيء يستلزم ذهاب ما قبله وهو من دبره اذا تبعه فكان في دبره
اي خلفه فالدابر ما يكون بعد الاخر ويطلق عليه تجوزا وقال ابو عبيد
دابر القوم اخرهم وقال الاصمعي الدابر الاصل ومنه قطع الله دابره اي اصله
قوله نعمة جليلة يحق ان يحمد عليها قال في الكشاف فيه ايذان بوجوب
الحمد عند هلاك الظلمة فهو عنده اخبار بمعنى الامر تعليما للعباد وقيل يحتمل
انه تعالى حمد نفسه على هذه النعمة الجليلة وجعل المصنف رحمه الله الحمد
على اهلاك الظلمة وبين انه نعمة باعتبار ما ذكره ومن الانتصاف ونظير
الاول قوله تعالى وامطرنا عليهم مطرا فساء مطر المنذرين قل الحمد لله
وسلام على عباده الذين اصطفى فيمن وقف هاهنا وجعل الحمد على اهلاك
المتقدم ذكرهم من الطاغين ومنهم من وقف على المنذرين وجعل الحمد متصلا

بما بعده

بما بعده من اقامة البراهين على وحدانيته تعالى وانه خير مما يشركون
فعلى الاول يكون الحمد ختما وعلى الثاني فاتحة وهو مستعمل فيهما شرعا ولكنه
في اية النمل اظهر في كونه مفتتحا لما بعده وفي اية الانعام ختم لما تقدم ختما
اذ لا يقتضي السياق غيره انتهى وقوله اصمكم واعماكم يعني اخذهما مجاز عما ذكر
لانه لازم له وفيه دليل على بقاء العرض زمانين لان الاخذ لا يكون الا للموجود
وهو كلام حسن **قوله** اي بذلك اشارة الى ما مر تحقيقه في سورة البقرة
في قوله تعالى عوان بين ذلك من ان اسم الاشارة المفرد يعبر به عن اشيا
عدة وان الضمير قد يجري مجراه لكنه في اسم الاشارة اشهر والكثير الاستعمال
فلذا اناول الضمير به ولذا قال رؤبة في تفسير قوله
فيها خطوط من سواد وبلق كانه في الجلد توليع البهق
اردت كان ذاك تفسير الضمير والراجع الى ما تقدم باسم الاشارة قال الزمخشري
والذي حسن منه ان اسماء الاشارة تثنيتها وجمعها ليست على الحقيقة
وكذلك الموصولات ولذا جاء الذي بمعنى الجمع ومن غفل عن هذا قال ان
هذا الضمير التاويل يجري في الضمير من غير حاجة اليه هنا وبل باسم الاشارة
وفي مجالس النحاس انه قيل لرؤبة الا تقول كانها فتحمله على الخطوط او كانهما
فتحمله على السواد والبلق فغضب وقال كان ذاك بها توليع البهق
تذهب الى المعنى والموضع انتهى ويحتمل انه يريد انه افرد مراعاة للخبر لان التوليع
اجتماع لونين ولفظه مفرد ومعناه مثنى فتامل واما قول بعضهم فان قيل
ما وجه اعتبار اسم الاشارة واقامة الضمير مقامه قلت للاشعار بان
الامور المذكورة امور ظاهرة فيكون الاحتجاج بها اكد فناشي من قلة التدبر
قوله او بما اخذ وختم يعني ضمير به راجع الى الماخوذ والمختوم عليه الذي
في ضمن ما مر لان المعنى المسلوب منكم كما نقل عن الزجاج وليس في الكلام
ما الموصولة لا ملفوظة ولا مقدرة خفي تعالى في تفسيره ان الضمير على ظاهره
لان ما وان كان متعدد المعنى مفرد اللفظ كما توهم واما الوجه الثالث
فظاهر وانما جعله راجعا الى السمع وجعل ما بعده داخلا معه في القصد فبعيد
قوله انظر كيف نصرف الايات الخ انظر معناه التعجب ايضا مثل ارايت
وتصريف الايات تكريرها على انحاء مختلفة كتصريف الرياح ثم ان المراد
اما مطلق الدلائل او الدلائل القرانية مطلقا او ما ذكر من اول السورة الى هنا
او ما ذكر قبل هذا ذهب الى كل بعض من ارباب الحواشي فلذا قيل هي المقدمات
العقلية الدالة على وجود الصانع وتوحيده المشار اليها بقوله ان اتاكم
عذاب الله الاية واما الترغيب فيعد له فيكشف ما تدعون اليه واما الترهيب
فبقوله ارايتم ان اخذ الله سمعكم الخ ويمكن ان يوخذ في ضمن قوله ان
اتاكم عذاب الله فيكونان مذكورين في ضمن المقدمات العقلية واما التنبيه

سنان افندي

كازروني

سنان

وانه لبوفيقوله ولقد ارسلنا الى امم الخ وقيل غير ذلك وقوله بعد
تصريف الايات وظهوره تقرير لكون ثم للاستبعاد كقوله تعالى ومن اظلم
ممن ذكر بايات ربه ثم اعرض عنها او ان تصريف الايات للعهد كما مر من غير
مقدمة اي امارة متقدمة يعني بغتة من حيث الظاهر لا يقابل جهرة لان مقابل
الجهرة الخفية لكن لما كان معنى بغتة من حيث الظاهر لا يقابل جهرة لان مقابل
الجهرة الخفية لكن صح لما كان معنى بغتة وقوع الامر من غير شعور
فكان في معنى خفية حسن ان يقابل بها كما في شروح الكشاف وليس المراد
انه مجاز او استعارة بل انه لما ترتب احدهما من الاخر صح مقابلته به ومثله كثير
كما وقع في الحديث بشروا ولا تنفروا ومقابل التبشير الانذار لا التنفير فمن
قال ان البغتة استعارة للخفية بقرينة مقابلة الجهرة والمقابلة من غير
تخييلية بل بقرينة المقابلة المذكورة وهذه الاستعارة لم يذكرها اهل المعاني
تعسف لا حاجة اليه ولا يخفى ما فيه وانه يلزمه ان يصح بل يحسن النور خير
من الجهل على ان الجهل استعارة للظلمة بقرينة مقابلته بالنور ومثله مجه
الذوق السليم وفي بعض التفاسير لما كانت البغتة هجوم الامر من غير
ظهور امارة وشعور به تضمنت معنى الخفية فصح مقابلتها بالجهرة وبدا بها
لانها اردع من الجهرة وانما لم يقل خفية لان الاخفا لا يناسب شانه تعالى
وهو بيان لنكتة ترك المقابلة وليس المراد بقوله تضمنت معنى الخفية
الا انها مثلها في عدم الشعور اي تضمنت ما في الخفية من ذلك المعنى ولو لم
يرده لتناقض اول كلامه واخره فمن اعترض عليه بان البغتة ليست هنا
من قبيل الخفية حقيقة لان الاتيان وان كان بغتة على سبيل الجهر لا على سبيل
الخفية كما توهمه ابن كمال لم يقف على مراده **قوله** وقرئ بغتة او جهرة
يعني بفتح الغين والها على انهما مصدران كالغلبة وقال ابن جني في المحتسب
قرا اسمعيل بن شعيب السهمي جهرة وزهرة في كل موضع محركا ومذهب اصحابنا
في كل حرف حلقي ساكن بعد فتح انه لا يحرك الا على انه لغة فيه كالنهر والنهر والشعر
والشعر والحلب والحلب والطرد والطرد ومذهب الكوفيين انه يجوز تحريك
الثاني لكونه حرفا حلقيا قياسا مطردا كالبحر والبحر وما ارى الحق الا معهم
وكذا سمعت من عامة عقيل وسمعت الشجري يقول انا محموم بفتح الحا وليس
في كلام العرب مفعول بفتح الفا وقالوا اللحم يريدون اللحم وسمعته
يقول نقدوا يعني تغدوا وليس في الكلام مفعل بفتح الفا وقالوا ساروا
نحوه بفتح الحا ولو كانت الحركة اصلية ما صحت اللام اصلا انتهى فائدة
ينبغي حفظها ومنه تعلم حال بغتة وقرئ با لواو العاطفة **قوله** ما يهلك
الخ يشير الى ان الاستفهام في معنى النفي ولذا صح وقوع الاستثنا المفرغ
بعده لان الاصل فيه النفي وليس المراد ان هل نافية حقيقة لان ارباب

سنان افندي

ابن كمال

سنان افندي

يلزم بعده الاستفهام في الجملة وقوله هلاك سخط وتعذيب يصح الاستثنا المفيد
للحصر لان غير الظالمين يهلك كما مر قبل والمسيلة عقوبة لان في الاستثنا المفرغ
يقدر العموم لما يقدر في الاثبات بالنفي وفيما لم يقدر يجوز بالاثبات نحو قرات
الا يوم الجمعة اذ يصح قرات كل يوم الا يوم الجمعة وهاهنا يصح هلاك الظالمين
الا ان المعنى هاهنا على النفي لانه لولاه لم يصح الاستثنا المفرغ وهذا اسه بنا
على تعين الاحتمال الثاني عنده **قوله** الا مبشرين ومنذرين الخ التخصيص
لان الجنة اعظم ما يبشر به فلذا انه المتبادر من الاطلاق كما في العشرة المبشرة
والنار اعظم ما ينذر به فلا يفيد الاولى التعميم وهما حالان مقيدان للتعليل
اي لاجل التبشير والانذار واشار اليه المصنف بقوله لنقترح به والاقتراح
طلبهم الايات والتلهي السخرية يقال تلهى به اذا سخر وتعلب وهذا اشارة الى
ارتباط هذه الاية بقوله وقالوا لولا انزل عليه اية من ربه وقوله ما يجب اصلاحه
اي الاتيان به على وفق الشريعة اي اصلاحه على الوجه المشروع في اخلاص
العبادة وعدم الشركة فعلى متعلقة باصلاح **قوله** جعل العذاب ماسا
يعني نسبة المس اليه وجعله فاعلا له يشعر بقصد الملاقاة من جانبه
وفعله وان لم يتعين ذلك فما اورد عليه من ان المس ليس من خواص الاحيا
حتى يلزم ما ذكروا انما هو تلاقي الجسمين من غير حايل بينهما يمكن دفعه بالعناية
فعلى ما ذكره المصنف فيه استعارة تبعية وجوزها الطيبي وفي الكشاف جعل
العذاب ماسا كانه حي يفعل ما يريد وفي البحر ان المماسة تشعر بالاختيار
والعوض لا اختيار له ومراد العلامة انه وصف العذاب فيه بوصف العذاب
مثل لغة لشعر شاعر وهو مبني على قاعدة الاعتزال وعند اهل السنة
لا مانع من ان يخلق الله فيها حياة واحساسا وقوله استغني يعني حيث
العذاب الاليم او العظيم ونحوه لان تعريف العهد بعيد ما ذكر **قوله** بسبب
خروجهم الى اخره اشارة الى ان ما مصدرية واصل معنى الفسق لغة الخروج
يقال فسق الرطب اذا خرج عن قشره وبها لـ.... لمن خرج عن حضيرة
الشرع مطلقا بكفر او غيره واكثر ما يقال لمن خرج عن التزام بعض الاحكام
لكنه غير مناسب هنا ولذا فسره بمعنى ليشمل الكفر لان تعذيب الكافر
بغير الكفر من ذنوبه وان صح لكن لا ينبغي ان يقال عذب الله الكافر بترك
الصلاة مثلا **قوله** مقدوراته الخ يعني الخزاين جمع خزينة او خزانة وهي
ما يحفظ فيها الاشيا النفيسة اما مجاز عن المقدورات او هو بتقدير مضاف
اي خزاين رزقه وظاهر قول الزمخشري خزاين الله هي قسمه بين الخلق
وارزاقه ان الخزاين يحتمل انه مضاف مقدر ويحتمل انه مجاز عن المرزوقات
من اطلاق المحل على الحال او اللازم على الملزوم وكلام المصنف يحتمله
وقيل لان التجوز اولى لانه لا بد على التقدير من التجوز ايضا فتامل **قوله**

توجيه للحصر بتقييد الهلاك بالتعذيب وسخطه والاهلاك لغير هم ولكن لا بعذاب الخ رحمة منه ليجازيهم على البلايا والمصائب **قوله** ولولا ذلك الا الى ان يكون الا يهلك الا الاستفهام التعذيب سخطا وتعذيبا ... ونحو ان المراد هلاك

مالم يوح الي ولم ينصب عليه دليلا اما بدل من الغيب او عطف بيان مفسر له
فانه الذي لا يطلع عليه وفي قوله لم ينصب الخ اشارة الي جواز اجتهاد الانبيا
عليهم الصلاة والسلام وما في كلام المصنف رحمه الله موصولة وجوز جعلها
مصدرية زمانية فالغيب عام مقيد لمدة عدم الايحا ونصب الدليل **قوله**
وهو من جملة المقول هنا قولان ومقولان اي قل واقول وكلام المصنف
محتمل لهما لانه اراد انه من جملة مقول قل كما قيل انه من مقول قل لا اقول
ولذا احتيج الي اعادة اقول في قوله ولا اقول لكم اني ملك فهو علي تقدير
العطف علي عندي خزاين الله لا حاجة الي اعادته وانما لم يعطف فيه
بنفي القول للفرق بينه وبين قرينيه وهو ان مفهومي عندي خزاين
الله واني ملك معلومان عند الناس فلا حاجة الي نفيهما انما الحاجة
الي نفي ادعايهما تبريا عن دعوى الباطل بخلاف مفهوم لا اعلم الغيب
فانه كان مجهولا عندهم بل كان الظاهر من حاله عدم الاطلاع عندهم
علي الغيب ولذا نسبوه الي الكهانة فالحاجة هنا الي نفيه ثم ان هذا النفي
تضمن الجواب عن قولهم ان كنت رسولا فاخبرنا بما يقع في المستقبل
لنستعد له ونفي دعوى الملكية تضمن جواب ما لهذا الرسول يأكل الطعام
ويمشي في الاسواق انتهى ويحتمل انه مقول اقول لا قل ولذا قيل عصام
لو قال المصنف رحمه الله من جملة ما لا يقول كان اوضح وكلمة لا حينئذ في اعلم
مذكورة للنفي لا نافية ولم يجعل من مقول قل لان المقصود نفي دعوى علم الغيب
ودعوى تملك خزاين الله ليكونا شاهدين علي نفي دعوى الالوهية
وبهذا اندفع ما قيل علي هذا الوجه من انه يؤدي الي انه يصير التقدير
ولا اقول لكم لا اعلم الغيب وهو غير صحيح فانه لا وجه لعدم صحته ولله در
المصنف حيث اتى بما يشملهما علي الحصر ولا يخلو من مخالفة للظاهر في الجملة
وعند التامل لكل وجهة ولذا اثبت التحرير انه من جملة المقول في المواقف هم
ويحمل علي هذا المعنى السنة لانه لا فايدة في الاخبار باني لا اقول ذلك
ليكون نفيا لادعا الامرين اللذين هما من خواص الالهية ليكون المعنى
اني لا ادعي الالهية ولا الملكية ويكون تكرير لا اقول اشارة الي هذا المعنى
وكان المصنف رحمه الله احمله في قوله المقول لجوازهما هنا وزعم
السفاقسي ان كلام الزمخشري محتمل لهما ايضا فتامل **قوله** من جنس
الملايكة قيل هو اشارة الي ما ذكره ابو علي الجبائي من ان هذه الاية
تدل علي افضلية الملايكة لان المعنى لا ادعي منزلة اقوى من منزلتي
وقال القاضي عبد الجبار ان كان الغرض من النفي التواضع فالاقرب
لزوم الافضلية وان كان نفي القدرة علي افعال لا تقوى عليها الا الملايكة
فلا وهو الاليق بالمقام ولو سلم تلك الافضلية بزعم المخاطبين وغلبه ينزل

ابن كمال

سمين

كلام

ينزل كلام المصنف ويخرج عما في الكشاف من النزغة الاعتزالية قيل وهو مبني
الاول حقيقة وعلي الثاني مجاز مرسل عن القادر علي افعالهم او تشبيه بليغ
وفيه نظر لان المقصود نفي الملكية لا نفي شبههما فتامله **قوله** ليبرا عن دعوى
الالهية والملكية وفي نسخة الالوهية جعل مجموع قوله عندي خزاين الله ولا اعلم
الغيب عبارة عن نفي الالوهية لان قسمة الارزاق بين العباد ومعرفة علم الغيب
مخصوصان به تعالى ولذا كرر في الملكية لفظ ولا اقول وقيل علي الزمخشري
اذ ذكر هذا بعينه انه يهدم قاعدة استدلاله في قوله تعالى لن يستنكف المسيح
ان يكون عبدا لله ولا الملايكة المقربون علي تفضيل الملك علي البشر لان الترقي
لا يكون من الاعلى الي الادنى يعني من الالوهية الي الملكية ولا هدم لها مع
اعادة لا اقول الذي جعله امرا مستقلا كالاضراب اذ المعنى لا ادعي الالوهية
بل ولا الملكية ولذا كرر لا اقول وقيل مقام نفي الاستنكاف ينبغي فيه ان
يكون المتاخر اعلى ليلا يلغو ذكره وفي مقام نفي الادعا بالعكس الا انه قد
يقال ان من لا يتجاسر علي دعوى الملكية اولى ان لا يتجاسر علي دعوى الالهية الاشد
استبعادا او رد علي هذا ان المراد لا املك ان افعل ما اريد مما يقترحونه
وليس المراد التبري من دعوى الالهية والا لقيل لا اقول لكم اني اله كما قيل
ولا اقول لكم اني ملك وايضا في الكناية عن الالوهية بعندي خزاين الله
ما لا يخفى من البشاعة بل هو جواب عن اقتراحهم عليه صلى الله عليه وسلم ان
يوسع عليهم خيرات الدنيا وبه قيل في دفعه وجه التبري انه قوله تعالى
لا اقول في قوة قول الرسول لا اقول لعدم توقفه في الامتثال وليس
اضافة الخزاين الي الله تعالى منافيا لهذه الكناية لان دعوى الالهية
ليس دعوى انه يكون هو الله بل شريكا له في الالهية وفيه نظر لان الاضافة
الخزاين اليه تعالى اختصاصية فتنافي الشركة الا انه يكون المعنى خزاين
مثل خزاين الله او تنسب اليه فتامل **قوله** رد لاستبعادهم اي يعني انه
بعد نفي الالوهية والملكية الزمهم بالحجة العقلية علي ما ادعاه لانه حاصله اني
عبد ممتثل امر مولاه ويتبع ما اوحاه واي عقل ينكر مثله كما يشير اليه قوله
افلا تتفكرون اي في ان اتباع ذلك لا محيص عنه ولذا قال اتبع ما يوحى الي ولم
يقل اني نبي او رسول تواضعا منه صلى الله عليه وسلم والجاما لهم بالحجة وليس
في كلامه نفي لتفضيل الملك بوجه من الوجوه كما قيل ودفعه ما قدمناه وحاصل
الرد ان هذه دعوى وليست مما يستبعد انما المستبعد ادعا الالوهية او الملكية
وليست ادعيتها علي ان مجرد نفي ما نفي لا يستلزم نفي الاستبعاد لجواز ان يدعي
امرا اخر مستبعدا **قوله** كالالوهية والملكية فانه قيل دعوى الملكية من الممكنات
اي من دعوى الامور الممكنة لان الجواهر متماثلة يجوز ان يقوم بكلها ما يقوم
ببعضها وهذا الماقيل لادم صلى الله عليه وسلم ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة

سنان

طيبي

الا ان تكونا ملكين او تكونا من الخالدين اقدم على الاكل طمعا في الملكية ثم ان
النبي لا يطمع في المحال قلت اجاب عنه شراح الكشاف بان المقدمة على تقدير
تمامها انما تفيد امكان ان يصير البشر ملكا واما ان يكون ملكا فلا لتمايزهما باللوازم
المتنافية بلا خلاف وهذا المقدار لو ان كلام العناصر تجوز ان يصير الاخر الا ان
يكون وعلى هذا ينبغي ان يحمل طمع ادم عليه الصلاة والسلام لو سلم كونه نبيا عند الاكل
وانه لم يطمع في الملكية بل في الخلود وقوله وجزمهم على فساد مدعاه صفة معنى
الحرص فلذا عداه بعلى فان قلت لم قال خزاين الله ولم يقل لا اقدر على ما يقدر
عليه الله قلت لانه ابلغ لدلالته على انه لقوة قدرته كان مقدوراته مخزونة حاضرة
عنده قوله للضال الخ ذكر فيه ثلاثة وجوه مبناها على انه تذييل لما مضى من
اول السورة الى هنا او لقوله ان اتبع الخ او لقوله لا اقول لكم والاول هو الوجه
عندهم ثم الثاني وقوله في تفسير قوله افلا تتفكرون فتهتدوا الخ لف ونشر
ناظر الى هذه التفاسير على الترتيب فقوله فتهتدوا راجع الى الاول وقوله
او فتميزوا الى الثاني وقوله او فتعلموا الى الثالث والافعال في عبارته
منصوبة في جواب الاستفهام وقيل انه غير مرتب وهو تكلف وقابل المستحيل بالمستقيم
كما قابله سيبويه بالمحال وكذا قال المتنبي ٭ كانه مستقيم في محال ٭ وهو
استعمال العرب لان اصل المحال من احاله عن وجهه وصرفه وهو في المحسوسات
عين الاعوجاج ومن لم يعرفه اعترض عليه بان الظاهر ان يقول كانك مستقيم
في اعوجاج فالمستقيم هنا بمعنى المحق وفي بعض النسخ فتميزوا على انه من تتمة
فتهتدوا وقوله او فتعلموا ناظر الى الاخيرين وفي نسخة فتعلموا والاولى
اولى قوله المفرطون بتشديد الراء فيه به لانه المناسب للانذار وقوله
لعلهم يتقون تخصيص بالذكر هؤلاء لانهم الذين ينفعهم الانذار ويقودهم الى
التقوى وليس المراد الحصر حتى يراد ان انذاره لغيرهم لازم ايضا وقوله
او مترددا عطف على مقرا لانه كافر ايضا وقوله فان الانذار الخ بيان لوجه
التخصيص وينجع مضارع نجع كنفع لفظا ومعنى واصله من نجع الدواء
في المريض اذا اثر في مرضه والمراد بالفارغين منكري الحشر لان انذارهم
خلت عن اعتقاده او لانهم فرغوا عن تداركه وقوله لكي يتقوا بيان لحاصل
المعنى لا ان لعل بمعنى كي فان المص لم يرتضه في كتابه هذا وقد مر تفصيله
وتحقيقه وقوله في موضع الحال لان مجرد الحشر لا يخاف ما لم يكن على هذه الحال
وفي الكشاف هنا كلام طواه المصنف لابتنائه على الاعتزال قوله امره
بالزام المتقين الخ لان النهي عن الشيء امر بضده فالنهي عن طردهم كالامر بتقريبهم
وقوله ترضيه يقال رضاه بالتشديد كما يقال ارضاه وقوله هؤلاء الاعبد
جمع عبد وقالوه تحقيرا لهم لانهم موالي لمسهم الولاء والرق وليس تشبيها بالعبيد
في الخرقة والخرقة كما قيل اما عمار بن ياسر المذحجي رضي الله عنه فولاؤه مشهور

واما

واما صهيب ابن سنان رضي الله عنه ويعرف بالرومي وهو نمري من العرب
لكن اسره الروم وهو صغير فنشا عندهم ثم قدم به مكة فاشتراه عبد الله
ابن جدعان واعتقه وخباب عده من الصحابة ممن مسه الرق وذكر سلمان
رضي الله عنه مشهور وتفصيله في الاستيعاب وفي كلام المص رحمه الله
خلط بين حديثين وقد وقع مثله في الكشاف وهذا الحديث يروى من طرق
عدة كما في تخريج احاديث الكشاف وليس هو قول عمر في بعض طرقه فلا معنى
لانكاره بنا على انه لا يليق بمقام النبوة طرد المومنين لاجل غيرهم ظنا انه ينافي
عصمته لان الطرد لم يقع منه والذي هم به ان يجعل لهم وقتا خاصا ولهؤلاء وقتا
خاصا ليتالف اولئك فيقودهم الى الايمان والصحابة رضي الله عنهم يعلمون
ما قصده فلا يحصل لهم اهانة وانكسار قلب منه صلى الله عليه وسلم قوله والمراد
بذكر الغداة والعشي الدوام الخ كما يقال فعله صباحا ومساء لما يداوم عليه
وقيل الغداة والعشي عبارة عن صلاتي الصبح والعصر لان الزمان كثيرا
ما يذكر ويراد به ما يقع فيه كما يقال صلى الصبح ويراد بالصبح صلاته وكذا
المغرب كما يعكس فيراد بالصلاة زمانها نحو قربت الصلاة اي وقتها وقد
يراد بها مكانها نحو لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى اي المساجد والدعا
على هذا مراد به حقيقته او المراد الدعا الواقع في الصلاة فلا حاجة الى ما قيل
انه مشاكلة او المراد الصبح والعصر وذكر الصلاة لبيان الدعاء وقد فسر
الدعا هنا بالصلوات الخمس وبالذكر وقراءة القران قوله قرا ابن عامر
بالغدوة وكذا قراه في سورة الكهف ايضا وهي قراءة الحسن ومالك بن دينار
وابي رجا العطاردي وغيرهم وغدوة وان كان المعروف فيها انها علم
جنس ممنوع من الصرف ولا تدخله الالف واللام ولا تصح اضافته فلا تقول
غدوة يوم الخميس كما قاله الفرا لكنه سمع اسم جنس ايضا منكرا مصروفا
فتدخله الالف واللام وقد نقله سيبويه في كتابه عن الخليل وذكره غير
من اهل اللغة والنحو فلا عبرة بقول ابي عبيد ان من قرا بالغداة اخطا وانه
اتبع رسم الخط لان الغداة تكتب بالواو كالصلاة والزكاة وهم علم جنس لا تدخله
الالف واللام والمخطي مخطي كما مر وقد ذكر المبرد عن العرب تنكير غدوة وصرفه
وادخال الالف واللام عليه اذا لم يرد غدوة يوم بعينه ومن حفظ حجة
على من لم يحفظ وكفى بوقوعه في القراءة المتواترة حجة فلا حاجة الى ما قيل
انه علم لكنه نكر لان تنكير علم الجنس لم يعهد ولانه معرفة وادخله اللام
لمشاكلة العشي كما في قوله رايت الوليد بن اليزيد مباركا اذ قال
اليزيد لمجاورة الوليد ومنه تعلم ان المشاكلة قد تكون حقيقة قوله
يدعون ربهم مخلصين الخ اشارة الى ان المراد بالوجه الذات كما في قوله
كل شيء هالك الا وجهه على احد التفاسير فيه وان معنى ارادة الذات

الاخلاص لهما لانه ذكر في الاشارات ان من الناس من احال كون الله
مرادا لذاته وقال ان الارادة صفة لا تتعلق الا بالممكنات لانها تقتضي ترجيح
احد طرفي المراد على الاخر وذلك لا يعقل الا في الممكنات وقوله عليه اي الدعا
بالاخلاص **قوله** ما عليك من حسابهم الخ اعرف في ما هذه ان تكون تميمية
وحجازية ومن شي ان يكون فاعل الظرف المعتمد على النفي اعني عليك ومن
حسابهم وصف له قدم فصار حالا ومن مزيدة للاستغراق لكن تشبيه الزمخشر
بقوله ان حسابهم الا على ربي الدال على الحصر بصريح النفي والاثبات
يشعر بكون شي مبتدا والظرف خبر قدم للحصر وقوله ليس عليك حساب اياهم
يشير الى تقدير مضاف او الى انه المراد من النظم او ان الاضافة اليهم للملابسة
المذكورة وان حساب الايمان اما بحسب المقدار او بحسب الاخلاص والضمير
على هذا للمومنين كما يعلم من مقابله ويجوز ان يكون الضمير للمشركين
وضمير نطردهم للمومنين وضمير سوالهم واياهم راجع الى من ولما مشددة
حينئذ او مخففة وما مصدرية **قوله** فحسابهم الخ هذا بعينه ما ارتضاه
الزمخشري وان الجملتين في معنى جملة واحدة تودي مودي ولا تزر وازرة وزر
اخرى وانه لا بد منهما وان الاولى تكفي في الجواب وفي قوله كما ان اشارة
الى ان الثانية مسلمة ظاهرة حتى انها تدل على الاولى لجعلها مقيسا
عليها ولم يجعل المعنى ان حسابهم ليس لذلك بل علينا لبكون كقوله تعالى
ان حسابهم الا على ربي لان المقصود دفع قدح المشركين في فقرا المومنين
وهو لمجرد ان حسابهم على الله لا عليك ولا دخل للثانية فيه وجعلها
للتاكيد ينافي العطف كما ذكره العلامة في شرح الكشاف واما وجه
اخذ ان حسابهم عليهم من النظم فهو انه كان اصله عليك حسابهم على انه
قصر قلب فاذا نفي ذلك لزم ثبوت عكسه ولا حاجة الى اعتبار النفي اولا ثم
اعتبار الحصر ليفيد حصر انتفا حسابهم على النبي صلى الله عليه وسلم
فيلزم كون حسابهم على انفسهم لا على النبي صلى الله عليه وسلم وتفسير
حساب الرزق بالفقر لانه الذي يتوهم مضرته وقدروى انهم قالوا انه
يتبعونك لانهم لا يجدون ما ينفقون وقوله ولا هم بحسابك اي ولا يواخذون
او هو معطوف على الضمير المستتر للفصل واعلم انه قدم خطابه صلى الله
عليه وسلم في الموضعين تشريفا له والا كان الظاهر وما عليهم
من حسابك من شي بتقديم على ومجرورها كما في الاول وفي النظم
رد العجز على الصدر كما في قوله عادات السادات سادات العادات
قوله وان كان لهم باطن غير مرضي الخ قال ابو حيان كيف
يفرض هذا وقد اخبر الله باخلاصهم في قوله يريدون وجهه واخباره
هو الصدق الذي لا شك فيه وليس بشي مع قوله كما ذكره المشركون

قوله

قوله على وجه السبب وفيه نظر في قوله فتطردهم وجهان احدهما
انه منصوب على جواب النفي باحد معنيين فقط وهو انتفا الطرد لانتفا
كون حسابهم عليه وحسابه عليهم لانه ينتفي المسبب بانتفا سببه وتوضيحه
ان قولك ما تاتينا فتحدثنا بنصب فتحدثنا يحتمل معنيين انتفا الاتيان
وانتفا التحديث كانه قيل ما يكون منك اتيان فكيف يقع منك حديث وهذا
المعنى هو المقصود هنا اي ما يكون منك مواخذة كل واحد بحساب صاحبه
فكيف يقع منك طرد وانتفا الحديث وثبوت الاتيان كانه قيل ما تاتينا محدثا
بل غير محدث وهو لا يصح هنا وهم وان اطلقوا قولهم منصوب على الجواب
مرادهم هذا وجوز في الدر المصون ان يكون منصوبا جوابا للنهي واما
قوله فتكون نفي نصبه وجهان ان يكون منصوبا في جواب النهي اعني
لا تطرد وان يكون معطوفا على فتطردهم وجعله المعرب اظهر من الاول
ولما لم يصلح في المعنى جوابا للنفي الا اذا قصد تسببه على الطرد قال
الطيبي وجه النظر الذي ذكره المصنف رحمه الله ان قوله ما عليك من حسابهم
الخ حينئذ موذن بان عدم الظلم لعدم تفويض الحساب اليه فيفهم منه انه لو
كان حسابهم عليه وطردهم لكان ظالما وليس كذلك لان الظلم وضع الشي
في غير موضعه واجاب عنه بان المراد به المبالغة في معنى الطرد يعني
لو فرض تفويض الحساب اليك لم يصح منك طردهم لم يصح ايضا فكيف والحساب
ليس اليك فهو كقول عمر رضي الله عنه نعم العبد صهيب لو لم يخف الله
لم يعصه وقيل بل وجه النظر ان الاشتراك في النصب بالعطف يقتضي
الاشتراك في سبب النصب وهو توقف الثاني على الاول بحيث يلزم من
انتفا الاول انتفاوه وانه منتف لكونه من الظالمين سوا لوحظ ابتدا
او بعد ترتبه على الطرد واما جعله مترتبا على نفس الطرد بلا اعتبار
كونه مترتبا على المنفي ومنتفيا بانتفايه فيفوت وجود سببية النصب
وفي البحر هما منصوبان فتقدمهما نفي ونهيان وكل منهما اهل ان يجاب
به ولا يكون جواب واحد لمنتفيين فتطردهم جواب للنفي ويكون
فيكون عطفا على الجواب فالجايز وجهان خاصة احدهما الاول لا الثاني
اذ كليهما لا يناسب ان يجاب لانه يصير معناه ما عليك كل منهم فتطردهم
فيناسب وان اجيب بالثاني صار المعنى ما لك كل عليهم فتطردهم
مفهومه ان كانوا يحملون عنك كان طردك اياهم حسنا وهو خلف لا يجوز
حمل القران عليه وهو وان خرج عن مختار البصريين لاعمال الثاني
لا يضر لان شرطه عندهم ان يكون المعنى مستقيما فيهما فان لم يستقم
اعمل الاول اتفاقا كما في قوله ولم اطلب قليل من المال انتهى **قوله**
ومثل ذلك الفتن الخ يعني مثل ما فتنا الكفار بحسب غناهم وفقر

سعدي

المومنين حتي انها توهم اختلالا يعتري الاسباب الدنيوية فتناهم بحسب سبق
المومنين الي الايمان وتخلفهم عنه حتي حسدوهم وقالوا ما نالوا الاختلال اديانهم
نشرفتنا بعضهم وا لزمخشري جعل ذلك اشارة الي هذا الفتن المذكور وعبر عنه
بذلك ايذانا بتفخيمه ولذا قال ومثل ذلك الفتن العظيم لقولك ضربت زيدا
ذلك الضرب ولا يلزم منه تشبيه الشي بنفسه لان المثل ليس بمراد والمجرور به
مبالغة لما يفاد ذلك لذلك كما قرره العلامة يعني ان التشبيه لما يجعل كناية
عن الاستمرار لان ماله امثال يستمر نوعه بتجدد امثاله كما اشار اليه شراح
الحماسة في قوله

وهكذا يذهب الزمان ويفني • العلم فيه ويدرس الاثر

والاستمرار يقتضي التحقق والتقرر ويستلزمه فجعل في امثال هذا بواسطة الاشارة
الي البعيد عبارة عن تحقق امر عظيم وكونه عظيما مستفاد من لفظ ذلك المشار به
الي هذا الفتن الغريب المذكور وليست الكاف فيه زايدة ومن قال الكاف
فيه مقحمة اراد ان التشبيه غير مقصود فيه بل المراد لازمه الكنائي اوالمجازي
وصاحب الكشاف لما في هذا الوجه من البلاغة والدقة اختاره فيما ورد
فيه كذلك وبعضهم لما راي غموضه وتوهم فيه تشبيه الشي بنفسه اوله وتكلف
لوجه التشبيه والمغايرة وقال الطيبي في شرح قوله وكذلك ذينا في هذه
السورة لما قال الزمخشري ومثل ذلك التزيين البليغ هذا على ان يكون
المشار اليه ما في الذهن وسيجي بيانه في قوله تعالي هذا فراق بيني وبينك
والمبالغة انما يفيدها الابهام الذهني والتفسير بقوله زين وهو ما يعلمه
كل احد من المزين من هو انتهي فعلي هذا المشبه به الامر المقرر في العقول
والمشبه ما دل عليه الكلام من الامر الخارجي وهو تخريج لطيف الا انه يخالف
ما نقل صاحب الكشف في سورة الدخان عن العلامة الزمخشري انه قال
المعني فيه انه لم يستوف الوصف وانه بمثابة ما لا يحيط به الوصف فكانه قال الامر
نحو ذلك وما اشبهه **اقول** اراد ان الكاف مقحم للمبالغة وقد سلف
اشارة الي ذلك وان هذا الاقحام مطرد في عرف العرب والعجم انتهي فهو
من باب الكناية وهو وجه بديع وهذا مما من الله به علينا فاحفظه فانك
لا تجده في غير كتابنا هذا **قوله** فتنا اي ابتلينا اشارة الي ما اخذ منا
من اصل معني الفتن لتصفية الذهب ونحوه ثم استعمل في الابتلاء والاختبار
قوله اي اهولاء من انعم الله الخ هذا ابيان لمحصل المعني والمنافي بمن
الموصولة اشارة الي ان انكارهم انما هو لوصفهم بذلك وجعله سمة لعدم
اعتزازهم بذلك واعتقادهم انهم ليس عليهم اثار النعمة وهذا النحو
ما قرره الخطيب في قوله

ان الذين ترونهم اخوانكم • يشفي غليل صدورهم ان تصرعوا

سنان افندي

سنان افندي

وليس مراده بيان التقدير والاعراب ليتقدم الخبر على المبتدا فيفيد الحصر
حتي يرد عليه ان المعني على انكار ان يكونوا مختصين باصابة الحق دونهم
كما قرره واذا كان المعني على ما ذكره يكون هناك من انعم الله عليه من بينهم
يعرفونه يكونهم كذلك ولكن ينكر المتكلم ان يكونوا هولاء الفقراء وهو غير المعني
المراد وان معني الحصر مستفاد من قوله بيننا فانه في موضع الحال من الضمير
المجرور اي منفردين من بيننا ولم يرد ان ما توهمه غير صحيح لفظا لان المبتدا
والخبر اذا تعرفا لم يجز تقديم الخبر عنه مع ما في حذف الموصول وابقاء صلته من
الضعف وان جوزه بعض النحاة كما في الدر المصون لكني اظن ان هذا
التكلف لم يخطر ببال المصنف رحمه الله **قوله** واللام للعاقبة الخ فيه انما
يترتب على فعل الفاعل من حيث ترتبه عليه فايدة ومن حيث وقوعه في طرفه
غاية ومن حيث كونه باعثا عليه غرض بالنسبة الي الفاعل وعلة غائية بالنسبة
الي الفعل وافعاله تعالي فوايد وغايات لان افعاله تعالي لا تعلل بالاغراض
كما برهن عليه في الكلام ثم انه قد تشبه الغاية بالعلة الغائية من حيث انها
غاية له فتستعار فيها اللام التعليلية على نهج الاستعارة التبعية كاللام
الداخلة على ثمرات افعاله المسماة بالحكم وليست هذه لام العاقبة عنده
الزمخشري ومن تابعه وفي شرح المقاصد ان لام العاقبة انما تكون فيما
لا يكون للفاعل شعور بالترتب وقت الفعل اوقبله فيفعل لغرض ولا يحصل
له ذلك بل ضده فيجعل كانه فعل الفعل لذلك الغرض الفاسد تنبيها على خطايه
ولا يتصور هذا في كلام علام الغيوب بالنظر الي افعاله وان وقع فيه بالنظر
الي فعل غيره كقوله ليكون لهم عدوا وحزنا اذ ترتب فوايد افعاله تعالي عليها
مبنية على العلم التام فبينهما مباينة ولم يعتبر ابن هشام وغيره فيها هذا
القيد وجعلها لام اندل على الصيرورة والمال مطلقا فيجوز ان تقع
في كلامه تعالي وعليه المصنف والفرق بين لام العاقبة وهذه في كلامه
تعالي من حيث ان ترتب الفايدة في الاولي لمجرد الافضاء لا السببية والاقتضاء
بخلاف الثانية ولهذا كانت لام عاقبة ان لم يرد الحد لان على طريقة المصنف
رحمه الله وسياتي الكلام عليه قريبا وهذا مما من الله به وينبغي للطالب
حفظه **قوله** اوللتعليل على ان فتنا متضمن معني خذلنا الخذلان تركه
على ما هو فيه من الغواية من غير ارشاد واعانة فالفتن متضمن معني الخذلان
لانه سبب لافتتانهم وهو سبب لذلك القول او هو من اطلاق المسبب
علي السبب واللام في هذا للتعليل لانه سبب مقتضي له وان لم يكن باعثا
عليه وعلى ما قبله كان ابتلاء بعضهم ببعض لما مر مودي الي الحسد المودي
الي ذلك القول فاللام لام العاقبة والثاني هو المذكور في الكشاف
بناء على مذهبه من ان الفتن امر قبيح لا يسند الي الله فان كان هذا انقلا لكلامه

وَاخره اشارة الي انه ليس مذهبنا المرضي عنده فظاهر وان كان بيانا لمعني يحتمله النظم فالحذلان لا ينافي كون ذلك بايجاده فكلام الزمخشري اشارة الي نفيه وكلام المصنف رحمه الله ساكت عنه واوردهنا بعضهم سوالا وهو فان قيل التعليل هنا ليس لمعناه الحقيقي لان افعاله تعالي منزهة عن العلل والاغراض فيكون مجازا عن مجرد الترتب وهو في الحقيقة معني لام العاقبة فلا وجه للترديد قيل هما مختلفان بالاعتبار فان اعتبر تشبيه الترتيب بالتعليل كانت لام تعليل وان لم يعتبر كانت لام عاقبة وفيه ان العاقبة ايضا استعارة فلا يتم هذا الفرق الاعلي القول بانه معني حقيقي وعلي خلافه يحتاج الي فرق اخر فلينامل **قوله** لمن يفنع منه الايمان والشكر الخ اللام الاولي زايدة والثانية متعلقة باعلم وفي الدر المصون العلم يتعدي بالبا لتضمن معني الاحاطة وهو كثير في كلام الناس نحو علم بكذا وله علم به وذكر الايمان لان الشكر علي النعم المنون بها عليهم وهي تفضيلهم في الدين وذكره الخذلان علي الوجه الثاني او عليهما لانه لازم له وقد اشرنا الي ما فيه قريبا **قوله** وصفهم بالايمان بالقران الخ الايات تطلق علي ايات القران وعلي الحجج وكل منهما صحيح هنا لما اشار اليه المصنف رحمه الله لكن كان الظاهر او مكان الواو ولذا قيل المراد بالحجج هنا الحجج القرانية ثم انه جوز في الباهنا ان تكون صلة الايمان وان تكون سببية اي يومنون بكل ما يجب الايمان به بسبب نزول الايات وقوله بعد ما وصفهم بالمواظبة الخ اشارة الي ما مر في تفسير الغداة والعشي اما علي الوجه الاول فظاهر واما علي الثاني فلان من واظب علي هذين الوقتين مع كثرة تشاغل الناس فيهما لزمه المواظبة علي غيرها وقوله ان يبدا بالتسليم اي وان كان في محل الابتدا به فيه اكرام لهم بخصوصهم كما روي عن عكرمة والا فالسلام منه ليس مخصوصا بهولا **قوله** ويبشرهم بسعة رحمة الله الخ تفسير لقوله كتب علي نفسه الرحمة والسعة ماخوذة من شمولها لمن اذنب في قوله انه من عمل الخ ولم يعطف علي ما قبله لان جملة السلام دعائية انشائية وابتدا ما قبله لقوله وصفهم الخ وفضيلة وفضيلتي العلم والعمل من قوله تدعون ويومنون وقوله من الله بالسلامة مبني علي الوجه الثاني في سلام وقوله وقيل الخ واحد في المراد بالذين وهو حديث مرسل رواه الفريابي وغيره وفاعل نزلت ضمير يعود علي هذه الاية وفي هذه الاية دليل علي اطلاق النفس علي الله من غير مشاكلة كما تقدم **قوله** استيناف اما نحوي او بياني كانه قيل وما هي وفي قراءة الفتح وجوه منها ما ذكره وقيل انه علي تقدير اللام وقيل انه مفعول كتب والرحمة مفعولة وقوله لعمر اشارة الي ما روي سابقا واشار يعني راي ذلك رايا وروي انه رضي الله

عنه بكي عند نزولها وقال معتذرا ما اردت الاخيرا **قوله** في موضع الحال الخ الجهل له معنيان كما في الكشاف عدم العلم بالشي او بعاقبته والحالة من غير نظر الي العواقب كما في قوله ﴿وَيَجهل فوق جهل الجاهلينا﴾ ولذا تمدح به العرب فعلي الاول المراد بها الجهالة بمضار ما يفعله وعلي الثاني السفه من غير تقدير مفعول وقوله واصلح اي في توبته بان اتي بشروطها ولذا ذكر العزم علي عدم العود مع انه لابد منه في التوبة قيل وهذه الاية سيما علي الوجه الثاني تقوي مذهب المعتزلة حيث ذكر في مقام بيان سعة الرحمة ان عمل السوء اذا قارن الجهل التوبة والاصلاح فانه يغفر ولذا قيل انها نزلت في عمر رضي الله عنه لما قال لرسول الله صلي الله عليه وسلم لو اجبتهم لما قالوا لعل الله قال له حين لم يعلم المضرة ثم تاب واصلح واورد عليه انه تقرر في الاصول ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فنزول الاية في حق عمر رضي الله عنه لا يدفع الاشكال **قلت** يريد ان اللفظ ليس عاما وخطاب منكم لمن كانت في تلك المشاورة والقايل لذلك منهم عمر رضي الله عنه لا يدفع الاشكال وفسر ضمير بجهالة ان اللفظ بالجاهلية بالجهالة او السوء ولو فسره بالجهالة الملتبسة بالسوء كان اظهر وقوله ملتبسا بفعل الجهلة اشارة الي انه حال مولدة حينئذ **قوله** نحته من فتح الاول غير مانع الخ ذكر فيها وجوها منها ما ذكره المصنف ومنها انها منصوبة بفعل مقدر اي فليعلم انه وقيل انها تكرير للاولي للتاكيد وطول العهد والجواب محذوف وهو بعيد واجاز الزجاج كسر الاولي وفتح الثانية وهي قراءة الاعرج والزهراوي وابي عمرو الداني ولم يطلع علي ذلك ابو شامة رحمه الله تعالي فقال انه يحتمل اعرابي وان لم يقرا به وليس كما قال **قوله** وكذلك نفصل قدمر الكلام علي ذلك وقوله في صفة المطيعين والمجرمين خالف فيه ما في الكشاف حيث قصره علي الثاني لظاهر قوله سبيل المجرمين والمصنف رحمه الله راي الاقتصار عليهم لان بيان احوالهم اهم هنا لما فيها من المفاسد التي يجب التنبيه لها او اكتفا بذكر احد الفريقين واستبانة تكون لازما ومتعديا وقد دل لقوله تعالي ﴿وَالذين كذبوا بآياتنا صم وبكم﴾ علي اهل الطبع وقوله ﴿وَالذين يخافون ان يحشروا﴾ علي اهل امارة القبول وقوله ﴿وَالذين يومنون بآياتنا﴾ علي المطيعين او المفرطين قال النحرير قوله فصلنا ذلك اشارة الي تقدير متعلق لام لتستبين وقدره ماضيا نظرا الي ما اقتضاه المعني وذلك تفصل الايات بلفظ المضارع لقصد الاستمرار وتناول الماضي والاتي ومبناه علي كونه من قبيل ضربت كذلك وهو علي التشبيه ظاهر ايضا وتذكير السبيل وتانيثه لغتان مشهورتان وقوله لما نصب الخ راجع لصرفت وانزل راجع لزجرت علي اللف والنشر

سعد

خسروا

الموت ولتستبين معطوف على مقدر واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله
ليظهر الحق الخ **قوله** عن عبادة ما تعبدون تفسير لقوله الذين تعبدون وا
تدعون اما بمعنى تعبدون لتضمن العبادة للدعا او بمعنى تسمونها آلهة وقوله
تاكيد لقطع اطماعهم جعله تاكيدا لانه يفهم من نهيه عما هم عليه المذكور قبله
ثم استمرار المضارع المنفي هنا والموجب للنهي كون ما هم عليه هوى باطلا واستحالهم
من اتباع الهوى وترك الهدى او من قوله بينت لانه من لم تنفعه الادلة فهو جاهل
واليه جنح الزمخشري **قوله** تنبيه لمن تحرى الحق الخ قيل انه مبني على
مذهب الاشعري وغيره من ان ايمان المقلد غير صحيح في حق الاخرة لما تقرر
في الاصول ولك ان تقول مراده بمن تحرى الحق من يقدر على الاستدلال
والمراد بقوله ولا يقلد التقليد الصرف لما يفعله الكفرة واهل الاهوا **قوله**
اي في شيء من الهدى فليس هو من المهتدين ابلغ ممن هو مهتد فنفيه بالعكس فهو
هنا التاكيد النفي لا لنفي التاكيد واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله في شيء
من الهدى وهو معنى دقيق وهو رد لما قيل ان في هذا التفسير نظرا لان هذا
الاسلوب في الاثبات يوجب ان يكون المدخول ليس ممن له حظ قليل في ذلك
الوصف بل له حظوظ وافرة وفي السلب يوجب ان يكون المدخول له حظ ما
فيه وفي الكشاف في قوله تعالى اني لعملكم من القالين قولك فلان من العلما
ابلغ من قولك فلان عالم لانك تشهد له بكونه معدودا في زمرتهم معروفا
بمساهمته لهم وعراقته في وصفه واجيب بان افادة معنى الاستغراق في نفي
الهدى ليست من هذا القبيل بل جواب لما دل عليه قل لا اتبع اهواكم على سبيل
التعريض كانه قيل ان اتبعت اهواكم ضللت وكنت منكم وممن انغمس وتوغل
في الضلال ولا اكون من الهدى في شيء مثلكم وهو يدل على انه من زمرة
المهتدين المتناهين فيه وهو وان كان له وجه لكن الاول اولى وهذه الفائدة
قد ذكرها ابن جني رحمه الله في الخصائص وقد بسطنا الكلام فيها في غير
هذا المحل وقيل انه يريد ان نفي كونه من المهتدين يستلزم نفي كونه في شيء
من الهدى لان الشخص بادنى شيء يعد منهم وقوله وفيه تعريض بانهم
كذلك فهو كقوله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك كما تقرر في المعاني **قوله**
البينة الدلالة الواضحة الخ هكذا فسرها الراغب على انها من بان بمعنى
ظهر ولذا قيل فالوضوح ليس ماخوذا من التنكير كما قيل وقوله التي
تفصل الخ اشارة الى انها من البينونة بمعنى الانفصال والمعنى الاصلي ملاحظ
فيها وان صارت بمعنى الدليل ولما قال في الكشاف بعد تفسيرها بما ذكر تعالى
انا على بينة من هذا الامر وانا على يقين منه اذا كان ثابتا عندك بدليل
علم ان قيد الوضوح ليس في مفهومها فلذا قيل انه ماخوذ من التنكير
وبان بمعنى ظهر وبمعنى انفصل معنى آخر فلا ينبغي خلطهما وقيل المراد

القرآن

القرآن فعطف الوحي عليه من عطف العام على الخاص والبينة ما به التبيين
او المبينة وقوله من معرفته اشارة الى تقدير مضاف في احد الوجهين **قوله**
على بينة من ربي ان قيل معناه من جهة ربي فقالي هذا من ربي صفة لبينة على
معنى كائنة من ربي صادرة عنه وضمير به للبينة لانها بمعنى البيان والمثبت
لما قاله الزجاج لا للرب اذ المعنى للتفرقة والتفصيل بينه وبينهم وذلك
اي صدقت بالبينة وانتم كذبتم بها بخلاف ما اذا قيل وانتم كذبتم بربي واما
على الوجه الاخر فالمعنى من معرفة ربي فيعود الضمير على ربي لان المعنى اني
صدقت به وانتم كذبتم به وعليه فالخبر مقدر ويتعلق به على بينة ومن ربي
اي على بينة لاجل معرفة ربي ويجوز ان يكون من ربي صفة بينة ايضا ومن
اتصالية اي بينة متصلة بمعرفة ربي انا عليها كما في شروح الكشاف
فنزل عليه كلام المصنف رحمه الله وقوله على المعنى اشارة الى تاويل
البينة بالامر **قوله** في تعجيل العذاب وتاخيره قيل هو اولى من تخصيص
الزمخشري بالتاخير ثم انه قد سلك مسلك المصنف في تفسير بعض وكانه
لم يقف على مراده من ان المقصود من قوله ان الحكم الا لله التاسف على
وقوع خلاف مطلوبه كما يشهد به مواراة استعماله وهو على التاخير فقط ثم
اردفه بالقضا بالحق فيهما تكميلا للخاص بارداف باعم عام كقوله بيده الملك
وهو على كل شيء قدير وهو اولى مما ذكره المصنف فقد در العلامة ما ادق نظره
قوله اي القضاء الحق لما كان القضي يتعدى بالبا الا بتعليقه قالوا ان
الحق منصوب على المصدرية لانه صفة مصدر محذوف فانتصابه او يقضي
ضمن معنى ينفذ او هو منقول من قضى الدرع اذا صنعها كقوله

وعليهما مسرودتان قضاهما داود

فهو استعارة وقوله فيما يقضي ظرف ليقضي على المعنيين وقوله واصل الحكم
من المنع من حكمة لجام الفرس وقوله من قص الاثر اي بالصاد المهملة
المشددة قيل وهذه القراءة لا تناسب ما بعده فان قوله خير الفاصلين
يقتضي ذكر القضا فيه قبله والا لقيل خير القاصين ورد بانه نزل بذلك
فكان هذه القراءة لم تبلغه وبان القصص بمعنى القول وهو يوصف
بالفصل كما في قوله تعالى انه لقول فصل وغيره فيناسبه ثم ان معنى
يقصه انه بينه بيانا شافيا وهو عين القضا وقوله قضي الامر بمعنى قطع
وقطع الامر بينه وبينهم كناية عن اهلاكهم وقوله يوخذ الخ اي يهلك
او يوحذ هلاكه ويفسر عنده ما هو في قدرته لانه يشترط فيها الحضور بالفعل
ولذا قد يراد بها العلم ايضا وجعله في المعنى استدراكا لانه ما له لو قدرت
اهلكتكم ولكن الله اعلم بمن يهلك من غيره وله حكمة في عدم التمكن منه
قوله خزائنه جمع مخزن بفتح الميم الخ هو بالفتح المخزن والخزانة والكنز

سعد

طيبي

لانه مما يفتح فكانه محل الفتح والمفتاح والمفتح بكسر ميمهما الة الفتح وسمة في الصنف وانما لمجد فيلو الانسب جعله بمعني الكنز علي ان مفاتيح الغيب من قبيل لجين الما واختار الزمخشري تفسيره بالخزاين لعدم تبادره من لفظ المفاتح وعليه فهو استعارة مكنية وتخييلية شبه الغيب بامور تحفظ ونصان واثبت لها المخازن تخييلا والمقصود ان علمها مخصوص به لانه يلزم من علم المخازن علم ما حفظ فيها ولذا لم يعطف عليه جملة لا يعلمها الا هو لاتحادها معني فهي مؤكدة وقال الامام المراد علي هذا التفسير انه القادر علي جميع الممكنات لما في قوله وان من شي الا عندنا خزاينه وعلي الثاني القادر عليه وفيه تامل والمخازن متقاربان معني لكن الاولي لغة القران الفصيحة فلذا اثر النظم لها ثم اشار بعد اليه انها بمعني فلا يقال لو قال مخازنه لكان انسب بما بعده والامر فيه هين قوله مستفاد يعني انها مكنية وتخييلية اذا شبه الغيب بالاشيا المستوثق منها بالاقفال واثبات المفاتيح تخييل كاظفار المنية واما جعلها تمثيلية فبعيد وكذا جعل المفاتيح بمعني العلم وجعله قرينة المكنية بنا علي انه لا يلزم ان يكون حقيقة كما تقرر في بنقضون عهد الله او هو استعارة مصرحة والاضافة الي الغيب قرينتها وهذا اسلم من التكلف وجوز فيه ان يكون مجازا مرسلا فان كونه مفاتح الغيب مستلزم للتوصل اليه ويؤيد قراءة مفاتيح ظاهر ولذا قيل ان مفاتيح جمع مفتاح كما قيل في جمع محراب محاريب وجوزا لواحدي في مفتح بفتح الميم ان يكون مصدرا بمعني الفتح قوله والمعني انه المتوصل الخ الظاهر انه تفسير للوجه الثاني وينتقل منه الي معني الاول لما خصه به الزمخشري وجعله تفسيرا لهما ينبو عنه اللفظ وقوله انه المتوصل الحصر من تقديم الخبر والمراد بالتوصل احاطة العلم والاحاطة تؤخذ من لام الاستغراق ووجه اختصاصها به تعالي انه لا يعلمها كما هي ابتدا الا هو وقيل المراد بالغيب هنا المغيبات الخمس وفي الانتصاف لا يجوز اطلاق المتوصل علي الله اذ لم يرد اذن به مع ايهامه تعدد الوصول وما في صيغة التوصل من الاشعار بانه وصل بعد تباعد عن نيله ولا يدفعه ما قيل ان يراد به الاستمرار التجددي ولذا اشار النحرير الي انه مرتضى عنده وهو عبر وارد علي المصنف رحمه الله لانه وصف به العلم ولم يطلقه علي الله قوله فيعلم اوقاتها فيه اشارة الي ربطها بما قبلها وهو ظاهر وقوله وفيه دليل الخ اورد عليه ان علمه تعالي ليس بزماني فلا قبلية ولا بعدية بينه وبين الاشيا الواقعة في الازمنة واجيب بانه عند من جوز كون علمه زمانيا لا اشكال فيه ومن منعه وهو الصحيح تاول القبلية والبعدية بانها بالنظر الي وجود

المعلوم دون العلم او بالنظر الي تعلقه الحادث وقيل لا شك في تقدم ذاته تعالي وعلمه علي المصنوعات غايته ان ذلك التقدم ليس بزماني بل بنوع من التقدم كتقدم اجزا الزمان بعضها علي بعض لما حقق في محله يعني ان قبل هنا مجاز عن مطلق التقدم وهو وجه حسن قوله عطف للاخبار الخ اي هو معطوف علي قوله عنده مفاتح الغيب الخ لان قوله لا يعلمها الا هو كالتاكيد لها فلا يصح عطفه عليه لانه لا يصلح للتاكيد ولو كان علمه لها علي وجه التفصيل والاختصاص لان علم الغيب والشهادة متغايران فلا يؤكد احدهما الاخر نعم من لم يجعلها مؤكدة يجوزه فيكونان سيقا تقضي لتفصيل علمه وشموله ولا تعلق له بما قبله ويصح ان المجموع مؤكد لاشتماله علي مضمون ما قبله لانه ليس توكيدا اصطلاحيا وحمل المعرب الجملة الاولي حالا فلا مانع من العطف عنده والمصنف رحمه الله لم يتعرض لذلك فكلامه يحتملهما قوله الا يعلمها حال من ورقة وجاءت الحال من النكرة لاعتمادها علي النفي والتقدير ما يسقط من ورقة الا عالما بها لصحة التفريغ في الحال او نعت هنا بنا علي جوازه فيه لما في قوله تعالي وما اهلكنا من قرية الا لها كتاب معلوم ومن في من ورقة زايدة في الفاعل وما بعده معطوف عليه وقري بالرفع عطفا علي المحل وسياتي وقوله علي احاطة علمه بالجزئيات رد علي الفلاسفة في قولهم انه لا يعلمها وهو قول باطل الا ان المحقق الطوسي انكره وقال انهم لم يفهموا كلامهم وله فيه رسالة جليلة قوله بدل من الاستثنا الاول بدل الكل الخ قال ابو البقا رحمه الله الا في كتاب الا هو في كتاب مبين ولا يجوز ان يكون استثنا يعمل فيه يعلمها لانه يصير المعني وما تسقط من ورقة الا يعلمها الا في كتاب فينقلب المعني من الاثبات الي النفي فاذا يكون الاستثنا الثاني بدلا من الاول اي وما يسقط من ورقة ولا حبة ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين وما يعلمها الا هو وهذا معني قوله في الكشاف انه كالتكرير وقيل اي من جهة المعني علي ما بين واما من جهة اللفظ فهو صفة لما ذكر وان كما ان لا يعلمها الا هو صفة لورقة واما ما يقال انه تاكيد للاستثنا الاول او بدل وانه ليس استثنا من لا يعلمها للزوم كونه نفيا من الاثبات لكون لا يعلمها الا هو اثباتا من المنفي فما لا ينبغي ان يصغي اليه المحصل انتهى فهو استثنا من اعم الاوصاف والمعني ما يسقط من ورقة بوصف الا بانه يعلمها وكذا حال الا في كتاب والحصر اضافي بالنسبة الي غير العلم والذي جنح اليه انه داخل في حيز العطف لم يصح البدلية والا لتخلل العطف وفصله بين البدل والمبدل منه مع انه قيل عليه انه صفة شي كيف يكون تكريرا لصفة شي اخر معنى ووجهه كونه بدلا ان قوله ولا رطب ولا يابس الا يعلمها ولا يخفي انه تكلف لا حاجة اليه

وانما اورده غير وارد لان الورقة داخلة في الرطب واليابس فلا تغاير
بحسب المعنى فصح ما ذكره وسيأتي له تفصيل في سورة يونس **قوله** بدل
اشتمال ولا يصح ان يكون بدل كل من كل لعدم اتحادهما وهو ظاهر واما ما قيل ان
اللوح محل المعلومات فيؤول اليه فتكلف لا حاجة اليه مع صحة الاشتمال ولذا
ما قيل انه حينئذ يصح ان يكون بدل كل من حيث ان كونها في اللوح كناية
عن كونها معلومة له لانه خلط بين التفسيرين بجعلهما واحدا والكلام ناطق
بخلافه وقال الزجاج انه تعالى اثبت المعلومات في كتاب من قبل ان يخلق
الخلق كما قال الا في كتاب من قبل ان نبرأها وفائدة ذلك امور احدها
اعتبار الملائكة موافقات المحدثات للمعلومات الالهية وثانيها تنبيه
المكلفين على عدم اهمال احوالهم المشتملة على الثواب والعقاب
حيث ذكر ان الورقة والحبة في الكتاب وثالثها عدم تغير الموجودات
عن الترتيب السابق في الكتاب ولذا قال جف القلم بما هو كائن الى يوم
القيامة وهذا الكتاب يسمى اللوح المحفوظ **قوله** استعير التوفي الخ
اشار بذكر المصدر الى ان الاستعارة تبعية وقوله لزوال الاحساس اشارة
الى وجه الشبه بينهما والظاهر ان ال فيه للعهد اي احساس الحواس الظاهرة
لانه ذكر في سورة يوسف ان الحواس الباطنة تدرك في النوم وقيل انه بنا على ما اشتهر
من ان النوم ضد الادراك وجعل صاحب التلخيص وجه الشبه عدم ظهور
الفعل وقوله جريا على المعتاد اي من الكسب في النهار وعدمه في الليل
والا فقد ينعكس **قوله** يوقظكم الخ يعني ان البعث بمعنى الايقاظ وضمير
فيه للنهار على ما ذهب اليه كثير من المفسرين والزمخشري لما رأى قوله
ويعلم ما جرحتم بالنهار دالا على حال اليقظة وكسبهم فيها وكلمة ثم تقتضي
تأخير البعث عنها عدل عنه فقال في تفسيره ثم يبعثكم من القبور في شأن
ذلك الذي قطعتم به اعماركم من النوم بالليل وكسب الآثام بالنهار ومن اجله
كقوله فيما دعوتني لجعل الضمير جاريا مجرى اسم الاشارة عائدا على مضمون توفيكم
متوفين وكاسبين وفي في هو حاصل معنى لام العلة والاجل المسمى هو
الكون في القبور قال النحرير ولا يخفى ما فيه من التكلف وانه لا حاجة اليه
لان قوله ويعلم ما جرحتم بالنهار اشارة الى ما كسب في النهار السابق على
ذلك الليل ولا دلالة للفظ على الايقاظ من هذا التوفي وان الايقاظ متأخر
عن التوفي وان تركنا بعض ذلك التوفي لتنقضي مدة الحياة المقدرة
كلام منتظم غاية الانتظام ولا يخفى انه تكلف بعيد وما قيل في وجه التراخي
ان حقيقة الانامة في الليل تتحقق في اوله والايقاظ متراخ عنه وان لم
يتراخ عن جملته ليس بسديد لانه لا وجه حينئذ لتوسط قوله ويعلم ما جرحتم
بينهما ومعنى جرحتم كسبتم مأخوذ من جوارح الطير **قوله** ترشيحا

سنان افندي

للتوفي

للتوفي قيل فعلى هذا يكون الترشيح مجازا وقد يقال انه ليس بمجاز ولا يخفى
ان الترشيح له نوع خصوص بالمشبه به والبعث مما لا خصوص له اذ يقال بعثه من نومه
اذا ايقظه كما صرح به في المطول ولك ان تتكلف بانه كذلك في اللغة لكنه حقيقة
شرعية في احياء الموتى في الآخرة **قلت** كونه ترشيحا باعتبار ما ذكره

سعدي

وانه المتبادر في عرف الشرع وان كان لغة اعم واذا اسند اليه تعالى لم يفهم منه
الا هذا او الايجاد وبعث هنا ليس مجازا لكانوا هم بل حقيقة جعل ترشيحا
لما مر ولا يشترط في الترشيح اختصاصه بالمشبه به بل ان يكون اخص به بوجه
كما قرروه في قوله له لبد اظفاره لم تقلم اذ جعلوا لم تقلم ترشيحا والبعث
في الموت اقوى لان عدم الاحساس فيه اقوى فانه اشد وهو ظاهر وان خالفه
ما في المطول لانه غير مسلم حتى جعله بعضهم قرينة في قوله من بعثنا من مرقدنا
مع ان البعث حقيقة في الايقاظ لكن المتبادر منه ما ذكر والا لم يكن ترشيحا
بل تجريدا ولو سلم انه مجاز فهو لا ينافي الترشيح قال في العزاء ان الترشيح
يجوز ان يكون باقيا على حقيقته تابعا للاستعارة لا يقصد به الا تقويتها
وان يكون مستعارا من ملائم المستعار منه لملائم المستعار له فلا يتجه ما قيل فيه

سنان افندي

بحث لانه لما كان البعث مجازا عن الايقاظ لم يكن من الترشيح في شيء لان الترشيح
باق على حقيقته لا يتغير فيه لتشبيه ولا استعارة والذي غره ظاهر كلام بعضهم

ابن كمال

وكذا ما قيل البعث الاشارة الى الايقاظ غايته ان بعث النائم يكون بايقاظه
فلا ترشيح فيه ولو قلنا بعث النائم بايقاظه لا يكون ترشيحا بل تجريدا **قوله**
ليبلغ المستيقظ الخ الظاهر انه علة غائية لما تقدم اعني وهو الذي يتوفاكم
الخ اي جعل هذا منتهى اعماركم وقوله آخرا جعله اما تفسير للمراد من الاجل او اشارة
الى ان المراد به مجموع العمر لانه يطلق عليهما كما مر **قوله** ثم اليه مرجعكم قال
الشريف المرتضى في الدرر والغرر ما وقع في القرآن من ذكر الرجوع الى الله
نحو اليه ترجع الامور كيف ترجع اليه وهي لم تخرج عن يده واجاب بانه في دار
التكليف قد يصير البعض فيضيف بعض افعاله تعالى الى غيره فاذا انكشف الغطاء
انقطع حسبان الاسناد عن غيره فيرجع اليه او ان المراد ان الامور في يده من غير
خروج ورجوع حقيقي فرجع بمعنى صار تقول العرب رجع علي من فلان
مكروه بمعنى صار ولم يكن سبق فهو بمعنى المصير اليه كما يشهد به اللغة او انه
في دار الدنيا ما للعباد ظاهرا كالعبد لسيده فاذا انقضى الامر الى الآخرة زال
ذلك ورجع الامر كله الى الله ظاهرا وباطنا قيل ولو حمل على البعث من القبور
لكان اولى لان انقضاء الاجل يتضمن الموت والظاهر انه تبديل شرط قدم عليه
وقوله بالمجازاة هو اما مجاز فيهما او كناية ثم انه يحتمل ان يكون ما في العمر
او ما بعده او اعلم منهما ولو فسر بالمحاسبة وعرض الصحف لكان اظهر **قوله**
وقيل الآية خطاب للكفرة الخ هذا اختيار الزمخشري لانها مسوقة للتهديد

كما في قوله ثم يبعثكم الخ ولان حمل البعث على الايقاظ تكرير مع ذكر كسب
النهار ولانه لم تدل على التراخي وهنا ليس كذلك وقد مر جوابه واما
الجواب بان واو ويعلم حالية وما عبارة عما كسب في النهار السابق كما يرشد
اليه عدم ايراده بصيغة الاستقبال فلا يرد لانه فيه على ان الايقاظ عن هذا
التوفي دون غيره ولو سلم فلا يدل على تاخره عن العلم دون الجرح ولا
ضير فيه فانه يعلم في الماضي انهم يكسبون كما في الآتي ثم ان المتبادر هو
البعث من التوفي المذكور لا عن غير المذكور وحمله عليه غير سديد لان واو
الحال لا تدخل على المضارع الا شذوذا او ضرورة في المشهور **قوله**
في شانه الخ يشير الى ان الضمير واقع موقع اسم الاشارة كما مر ومعنى في شانه
لاجل جزائه وحسابه وتشبيه نوم الليل بالموت لما فيه من ترك العبادة فتكون
بيوتهم مقابرهم كما قيل

ايا نايم الليل هنيته ۞ تقبل الممات سكنت القبورا

وقوله ليقضي الاجل الخ فالمراد بالاجل مدة موتهم او غاية بقائهم وقوله سماه
وضربه اي عينه والبعث علة لانقضا تلك المدة فان قلت قد علل
البعث بقوله فيه على هذا التوجيه فما وجه قوله ليقضي قلت هو تعليل
لتاخير البعث المستفاد من ثم وفي الكشف واما ان قضاء الاجل المسمى
لا يصلح علة للبعث فليس بشيء بعد ما فسره المصنف بقوله الاجل المضروب
لبعثهم وجزائهم اي يبعثكم من القبور ليقضي اجل البعث والجزاء فيه وهو متاخر
عن البعث لا محالة الاتري الى قوله ثم يعيده ليجزي الذين امنوا وعملوا الصالحات
وقال العلامة في شرح الكشاف لا شك ان ظاهر الاية على العموم لكن قوله
ويعلم ما جرحتم ثم يبعثكم يدل على تهديد شديد لا يليق الا بالمعاندين الجاحدين
ولهذا اثر التوفي وان كان مسندا الى الله باسناده كالجيف لان المقصود
بيان حالهم المذمومة في الليل كما ان قوله ما جرحتم الخ بيان حالهم المذمومة
في الليل كما ان قوله ما جرحتم الخ النهار ويتوفاكم اي يقبض ارواحكم عن
التصرف بالنوم كما يقبضها بالموت كما في قوله تعالى الله يتوفى الانفس
حين موتها الاية وفي اكثر التفاسير يبعثكم الله يوقظكم في النهار ليقضي
اجل مسمى اي مدة الحياة ثم اليه مرجعكم بعد الممات ثم ينبئكم بالجزاء
والماعدل عنه لان قوله ويعلم ما جرحتم بالنهار رد له على حال اليقظة
وكسبهم فيها وكلمة ثم يقتضي تاخير البعث عنها فان قلت البعث من القبور
ليس علة لانقضا الاجل المسمى فنقول المراد بالاجل المسمى مدة الكون
في القبور لا مدة الحياة كما قالوا ان البعث علة لانقضا تلك المدة **قوله**
من النوم الخ فان قلت النوم ضروري والنايم غير مكلف فكيف
يحاسب عليه قلت المراد انه يحاسب على اسبابه ومقدماته لا اختيارية

الانزي ان من نام في اخر الوقت حتى فاتته الصلاة يكون عاصيا بنومه **قوله**
وهو القاهر قد مر تفسيره وفوق منصوب على الظرفية حال او خبر بعد خبر
وذكر الارسال بعده ليفيد ان ارساله ليس لاحتياجه بل لما ذكر من الحكم وقوله
بحفظ اعمالكم تفسير للحفظة جمع حافظ ككتبة وكاتب ويحتمل ان المراد به المعقبات
التي تحفظه من بين يديه ومن خلفه ويرسل مستانف او عطفه على القاهر
لانه بمعنى الذي يقهر ولا يصح جعلها حالا لان الواو الحالية لا تدخل على المضارع
وتقدير المبتدا لا يخرجه عن الشذوذ على الصحيح وعليكم متعلق بيرسل
او بحفظة والاشهاد جمع شهيد كصحب وهو جمع شاهد او اسم جمع له لان فاعل
لا يجمع على افعال الا نادرا وقوله يحتمل المعنى يستقيم وضمير من خدمه اما
الى السيد او الى العبد قيل والمبالغة في الثاني اكثر وخدم بفتحتين جمع خادم
وهو من نوادر الجموع وقوله ملك الموت واعوانه جمع عون وهو المعين والظهير
والظاهر منه ان قبض الارواح بجملتها ليس موكولا الى ملك الموت بل له
اعوان يقبضونها وقيل ان المباشر ملك الموت عليه الصلاة والسلام
واسناد الفعل الى المباشر والمعاون مجاز كما يقال لبنو فلان قتلوا
قتيلا والقاتل واحد منهم وقد يسند اليه فقط والى الله تعالى وقوله
حتى اي بلغت غايته الى انهم لا يتاتى لهم مخالفة رسله في قبض الارواح
وليس متعلقا بارسال الحفظة حتى يقال ليس غاية ارسال الحفظة
وقت مجيء الموت الى احدهم **قوله** والمعنى الخ يعني معنى قراءة التخفيف

سنان افندي

والضماير كلها للرسل والافراط مجاوزة الحد وهو يكون بالزيادة والنقصان
والتفريط التقصير ولذا فسره بالتواني والتاخير وقيل انه على القراءتين
وفيه لف ونشر مرتب ان كان ضميرهم للناس وما عبارة عن اجالهم
وغير مرتب ان كان الضمير للرسل وما عبارة عن الاكرام والاهانة وفيه
نظر **قوله** ثم ردوا الى الله الخ قيل الضمير للكل المدلول عليه باحد

ابن كمال

وهو السر في مجيئه بطريق الالتفات والافراد اولا والجمع اخرا لوقوع التوفي
على الانفراد والرد على الاجتماع اي ردوا بعد البعث وقيل ايضا فيه التفات
من الخطاب الى الغيبة ومن التكلم اليها لان الرد يناسبه اعتبار الغيبة
وان لم تكن حقيقية لانهم ما خرجوا من قبضة حكمه طرفة عين وقيل عليه ضمير
ردوا عبارة عن الاحد العام اذ المراد ليس فردا واحدا لا عن المخاطبين
فلا التفات واحد ثم ان الرد انما يقتضي غيبتهم وقت الرد لا وقت الخطاب
بانكم تردون فكانه لم يسمع قوله ثم تردون الى عالم الغيب ولا يخفى ان
الاحد وان كان يعم كما مر في سورة البقرة لكنه لما اضيف الى المخاطبين
اقتضى ذلك التغاير بينهما والرد لا يختص بل يعم الجميع فيرجع الى العام
فيكون فيه التفات بلا تكلف وكون الرد يقتضي الغيبة مما لا شبهة فيه

لانه لا يرد الامن ذهب وغاب فالمردود في اول تعلق الرد به غايب وبعده بصير حاضرا فيجوز اعتبار كل من حاليه واعتبار حالة العبد انسب بالمقام فلا يرد ما ذكره وهو لا ينافي الخطاب في ترددون ولكل وجهة وللناس فيما يشتغلون مذاهب وبقوله الي حكمه وجزايه وقيل انه الرد من البرزخ الي موضع العرض والسوال وليس ببعيد من هذا **قوله** العدل الحق يطلق علي الله اما مجازا وهو بمعني العدل او مظهر الحق او واجب الوجود او الصادق الوعد ونصبه علي المدح او علي انه صفة للمفعول المطلق اي الرد الحق فلا يكون حينئذ المراد به الله **قوله** لا يشغله حساب عن حساب هذا بنا علي انه يحاسبهم وقيل انه يامر الملايكة بذلك فيحاسب كل انسان ملك واذا حاسبهم بنفسه في زمان قليل لزم انه لا يشغله حساب عن حساب فلا يرد ما قيل ان هذا المعني لا يدل عليه قوله اسرع الحاسبين وقوله مقدار حلب شاة عبارة عن تقليل زمانه وهو انه عنده **قوله** تقيل لليوم الشديد يوم مظلم ويوم ذو كواكب اي انه يوم اشتدت ظلمته حتي صار كالليل في ظلمته وقوله ذو كواكب كقوله

اذا كان يوم ذو كواكب اشنعا

بنا علي ان الليل اذا لم ينتشر نور القمر ظهرت الكواكب صغارها وكبارها وكلما اشتدت ظلمته اشتد ظهور الكواكب فيه ومن الامثال القديمة راي الكواكب مظهرا اي اظلم يومه لاشتداد الامر فيه كما قال الهذلي

ابي اري والظن ان سترني ۝ وضح النهار وعالي النجم

وقد تكلف بعض المتاخرين فيه اذ قال

فذا عرت الشباب غيركم ۝ وما زال شباب الانسان ثوبا معارا

اطلع الشيب في عذاري نجوما ۝ فرايت النجوم منه نهارا

قوله او من الخسف معطوف علي قوله من شدايد مما قيل يعني علي الاول استعارة للهول وعلي هذا المراد حقيقة الظلمات يعني ليس المراد شدة الخسف والغرق حتي يدخل هذا الوجه في الاول فيكون اعم منه بل المراد ظلمة البر بالخسف في الارض وظلمة البحر بالغرق فيه فتغايرا ومنهم من جعله كناية عن الخسف والغرق بل هو حقيقة ايضا **قوله** معلنين ومسرين يعني نصبهما علي الحال او المصدرية وقيل بنزع الخافض والاعلان والاسرار يحتمل ان يراد بهما ما باللسان والقلب وقرأة خفية بالكسر لانها لغة فيه كالاسوة والاسوة **قوله** علي ارادة القول اي تقديره والقول المقدر حال او علي ارادة معناه من تدعون بناء علي مذهب الكوفيين في الحكاية بما يدل علي معني القول من غير تقدير والصحيح الاول فيكون محل الجملة النصب وقيل ان الجملة القسمية تفسير للدعا فلا محل لها

وقدا

وقد الكوفيون اجاز ان بلفظ الغيبة مراعاة لقوله تدعونه والباقون انجيتنا بالخطاب حكاية لخطابهم في حالة الدعا **قوله** عن سواها امره بالجواب تنبيها علي ظهوره لما مر او اهانة لهم اذ لا يلتفتون لخطابه والمصنف رحمه الله نظر الي الظاهر فخصه بقوله سواها لتقدم قوله منها فكل للتكثير حينئذ والاحاطة اليه بل يجوز ان تبقي علي اصلها من التعميم والاحاطة وذكر التعميم بعد التخصيص كثير ولا تكرار ثم ان المراد بالكرب ما يعم ما تقدم ولا محذور في التعميم بعد التخصيص او اهوال القيامة او ما يعتري المومن العوارض النفسية التي لا تتناهي كالامراض والاسقام فما قيل ان هذا يدل علي ان المراد بما تقدم كرب مخصوص كالخسف والغرق والاضطراب في البر والبحر تتناول جميع الشدايد والكرب فلا فايدة في التعميم او الاولي نعمة رفع وهذه نعمة دفع وانه من قبيل تلقيا اسنا وربما تكلف لا داعي له **قوله** تعودون الي الشرك الخ لان الخطاب للمشركين وشركهم متقدم علي ذلك فالشرك المذكور بالمضارع ثم شرك اخر عادوا اليه بعد النجاة كما يقتضيه السياق وهذا يويد ما سلكه الزمخشري سابقا من تخصيص الخطاب بالكفرة ووضع يشركون موضع لا يشكرون الذي هو مقتضي الظاهر المناسب لقوله لتكونن من الشاكرين لان اشراكهم تضمن عدم صحة عبادتهم وشكرهم لانه عبادة بل نفيها لعدم الاعتداد بها مع ان التوحيد ملاك الامر واساس العبادة فوضع موضعه توبيخا لهم لعدم الوفا بالعهد ولم يذكر متعلقه لتنزيله منزلة اللازم تنبيها علي استقباح الشرك في نفسه **قوله** فهو القادر في الكشاف هو الذي عرفتموه قادرا او هو الكامل القدرة وللشراح فيه كلام فقيل مراده ان اللام للعهد او للجنس وان الحصر فيه باعتبار الكمال او الخصوص هذه الاشيا المذكورة في النظم وانما اوله بذلك لان من هذه الامور شرور وقبايح لا تسند اليه عند المعتزلة وفيه تفصيل كما اتي المصنف رحمه الله مونته بتركه وقوله من فوقكم ومن تحت ارجلكم المراد به جهة العلو وجهة السفل فلا ينحصر ان المالبس تحت ارجلهم والذي من فوقهم كامطار حجارة من سجيل في قصة الفيل وارسال السما في قصة نوح وامطار الحجارة علي قوم لوط عليه الصلاة والسلام **قوله** يلبسكم معني يلبسكم هو غيره لفظه **قوله** شيعا القتال بينكم الخ اصل معني الشوب التعلق وفي الحديث قد نشبوا في قتل عثمان رضي الله عنه اي وتعلقوا به ويكون نشب بمعني لبث نحو لم ينشب اذ اتاني اي لم يلبث وليس مرادا هنا **قوله** وكتيبة الخ هو شعر للمرار السلمي وهو

وكتيبة لبستها بكتيبة ۝ حتي اذا التبست نفضت لها يدي

فتركتهم تقص الرماح ظهورهم ۝ من بين منقعر واخر مسندي

قوله ما كان يغني مقال نسائهم ○ وقتلت دون رجالها لا تبعدي ○
فلبستها بمعنى خلطتها فالتبست أي اختلطت والمراد بقوله نفضت بها يدي
أنه قد يقال نفضت يدي من فلان إذا وكلته لنفسه ويقال في ضده قبضت
كفي وجمعت عليه يدي والمراد تبرئه منهم وتركهم وشأنهم كقوله فلما لغير
قال أي بريء منك يريد أنه مهتاج للشر خبير بمداخله ومخارجه وفيه طرف
من اللوم والجبن ولذا عيب عليه هذا المقال والكنية بالتاء المثناة الجيش
قوله يقاتل بعضكم بعضا هذا التفسير مأثور روي عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم أنه قال سألت الله أن لا يبعث على أمتي عذابا من فوقهم
أو من تحت أرجلهم فأعطاني ذلك وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعني
وأخبرني جبريل عليه الصلاة والسلام أن فناء أمتي بالسيف فإن قلت
كيف أجيبت الدعوتان وقد وقع الخسف وسيكون خسف بالمشرق وخسف
بالمغرب وخسف بالجزيرة قلت الممنوع خسف مستأصل لهم وأما عدم
إجابتهم في بأسهم فبذنوب منهم وإنهم بعد تبليغه صلى الله عليه وسلم
لهم ونصيحته لهم لم يعملوا بقوله قوله بالوعد والوعيد فسره بعضهم
بقوله يحولها من نوع إلى آخر من أنواع الكلام تقريرا للمعنى وتقريبا إلى
الفهم والوعد والوعيد لا يناسب قوله لعلهم يفقهون وقيل الترغيب
والترهيب ربما يحمل الإنسان على تأمل يقوده إلى برهان وهذا مصحح لا مرجح
وقوله الواقع لا محالة إلخ لف ونشر مرتب والصدق صدق أخباره وأحكامه
قوله بحفيظ وكل أمركم إلى أصل معنى التوكيل أن تعتمد على غيرك قال
تعالى وعلى الله فليتوكل المتوكلون والموكل على القوم هو الذي فوض
أمرهم إليه فهم يعتمدون عليه ويلزمه حفظهم فكونه بمعنى حفيظ له
استعمال له في لازم معناه قال الراغب ما أنت عليهم بوكيل أي بموكل
عليهم وحافظ ووكيل فعيل بمعنى مفعول في قوله وكفى بالله وكيلا أي
اكتف به أن يتولى أمرك ويتوكل لك قوله إما العذاب فالنبأ
بمعنى المنبأ به أو بمعنى المصدر أي الإنباء وقوله وقت استقرار فسره
به لأنه المناسب لما بعده وأما جعله مصدرا ميميا بمعنى الاستقرار فغير
مناسب لكن قول المصنف رحمه الله وقوع أن عطف على استقرار على أنه
بيان للاستقرار فظاهر ويصح عطفه على وقت فيكون تجوزا للمصدر رتبة
فيه لكنه خلاف الظاهر قوله بالتكذيب إلخ لما كانت قريش تعتقد ذلك
في الدين فإن لذا أتى بالفاء الدالة على التحقيق بخلاف النسيان وفسر
الأعراض بعدم المجالسة وإن احتمل غير ذلك لدلالة قوله ولا تقعد
عليه ثم إنه قد استدل بهذه الآية على أن إذا تفيد التكرار حيث حرم
القعود مع الخائض كلما خاض وفيه نظر لأن العموم ليس من إذا بل من الصيغة

لترتب حكم المشتق على مأخذ اشتقاقه وهو الخوض قوله أعاد الضمير إلخ
يعني إلى الآيات والظاهر عوده إلى الحديث أو الطعن أو مجموع ما مضى وأصل معنى
الخوض عبور الماء استعير للتفاوض في الأمور وأكثر ما ورد في القرآن للذم
وتخاوضوا في الحديث وتفاوضوا بمعنى وقوله بأن يشغلك بوسوسة هذا
على سبيل الفرض إذ لم يقع ولذا عبر بإن وأما إن الشرطية زيدت بعدها
ما واختلف في لزوم توكيد الفعل الواقع بعدها فالمشهور لزومه وقيل لا يلزم
وعليه قوله في المقصورة ○ ○

إما ترى رأسي حاكى لونه ○ طرة صبح تحت أذيال الدجى ○

وقوله بالتشديد يعني بتشديد السين ونسي بمعنى أنسى وقال
ابن عطية رحمه الله نسي أبلغ من أنسى تنبيه قال في كتاب الأحكام
اختار الرافضة أن النبي صلى الله عليه وسلم منزه عن النسيان لقوله تعالى سنقرئك
فلا تنسى وذهب غيرهم إلى جوازه انتهى وعندي أنه يجمع بين القولين بنفي
بأنه لا ينسى شيئا من القرآن والوحي ويجوز في غير ذلك قوله بعد أن
تذكره الذكرى مصدر والمصدر يؤنث بالتاء كضربة وبالألف كبشرى والضمير
راجع إلى النهي وفي الكشاف أن كان الشيطان ينسيك قبل النهي قبح مجالسة
المستهزئين لأنها مما تنكره العقول وهو مبني على الاعتزال مع تكلفه ولذا
تركه المصنف رحمه الله وقوله ظلموا إلخ المراد ظلم خاص والظلم وضع الشيء
في غير موضعه قوله مما يحاسبون عليه الظاهر أنه تفسير لقوله من حسابهم
فيكون مصدرا بمعنى المفعول ولا يصح أن يكون تفسير الشيء وأما جعل من
ابتدائية بمعنى الأجل مع كونه متكلفا الظاهر أن يقول إنها تعليلية
لأنها تجيء لذلك كما ذكره النحاة وفسر على في على الذين يتقون باللزوم
كما في قولهم على الغدر هم ولم يفسره بالمؤاخذة كما في قوله عليها ما
اكتسبت قيل لأنه لا يناسب سبب النزول ولا وجه له لأنه لا ينافي الإباحة
وإنما لها حسب المعنى واحد وقوله وغيره من القبائح عممه والزمخشري
خصه بالخوض لمناسبة المقام قوله لأن من حسابهم يأباه لأنه يصير المعنى
ولكن ذكرى من حسابهم وليس بسديد وقد تبع فيه الزمخشري واعترض
عليه كثير من الشراح وغيرهم بأنه لا يلزم من العطف على مقيد اعتبار ذلك
القيد في المعطوف وظاهر كلام بعضهم هنا أنه مخصوص بالحال والجار والمجرور
هنا حال لأنه صفة للنكرة قدمت عليها والحال قيد في عاملها فإذا كان من
عطف المفردات وعامل فيها العامل لزم تقييدها فإنه قيد عامل إلخ لم يكن
من عطف المفردات وقيل نحن لا ندعي هذا بل نقول إنه إذا عطف مفرد على
مفرد لا سيما بحرف الاستدراك فالقيود المعتبرة في المعطوف عليه السابقة
في الذكر عليه معتبرة في المعطوف البتة بحكم الاستعمال تقول ما جاءني

يوم الجمعة او في الدار او راكبا او من هولاء القوم رجل ولكن امراة فيلزم مجي المراة في يوم الجمعة وفي الدار وبصفة الركوب ويكون من القوم البتة لم يجي الاستعمال بخلافه ولا يفهم من الكلام سواه بخلاف ما جاني رجل من العرب ولكن امراة فانه لا يبعد كون المراة من غير العرب فالواو السر فيه ان تقدم القيود يدل على انها امر مسلم مفروغ عنه وانها قيد للعامل منسحب على جميع معمولاته وان هذه القاعدة مخصوصة بالمفرد لذلك واما في الجمل فالقيد اذا جعل جزا من المعطوف عليه وان سبق لم يشاركه فيه المعطوف كما في قوله تعالى اذا جا اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون كما في شرح المفتاح وهذا اذا لم تفهم القرينة على خلافه كما في قولك جاني من تميم رجل وامراة من قريش وتخصيص هذه القاعدة بتقدم القيد وادعا اطرادها لما ذكره النحرير مما يقتضيه الذوق لكنه لم يزمن التزمه غيره ومنهم من عممها كما قيل ان اهل اللسان والاصوليين يقولون ان العطف لتشريك في الظاهر فاذا كان في المعطوف عليه قيد فالظاهر تقييد المعطوف بذلك القيد الا ان يجي قرينة صارفة فيحال الامر عليها فاذا قلت ضربت زيدا يوم الجمعة وعمرا فالظاهر اشتراك عمرو مع زيد في الضرب مقيدا بيوم الجمعة فان قلت وعمرا يوم السبت لم تشاركه في قيده والاية من القبيل الاول فالظاهر مشاركته في قيده ويكفي مثله للمنع وفيه بحث **قوله** ولا على شي لذلك الخ مراده بقوله لا تزاد في الاثبات لا مقدر عاملة بعد الاثبات لانها اذا اعملت كانت في قوة المذكورة المزيدة ولذا قيل الظاهر ان يقول لا تقدر عاملة في الاثبات ولا ينافيه ما مر من نحو بزيادتها في الاثبات في قوله تعالى ولقد ارسلنا الى امم من قبلك كما اورده عليه بعضهم لانه مشى على قول هنا وعلى اخر ثمة لا لما عكازة اعمى لان خلاف الاخفش وغيره في غير الظرف كقبل وبعد واما دخول من زائدة على الظروف في الاثبات فذهب الى جوازه كثير من النحاة وارتضوه كما في شرح التسهيل وهذا مما يغفل عنه كثير من الناس وقوله لبسالهم مصدر اما مضاف للفاعل والمفعول مقدر او مضاف للمفعول **قوله** ويحتمل ان يكون الضمير للذين يتقون والمعنى الخ اي ضمير لعلهم للمتقين اي يذكرا المستهزئين ليثبت المتقون على تقواهم ولا يا ثموا بترك ما وجب عليهم من النهي عن المنكر وذكروا الثبات لان اصل التقوى كان لهم قبله وقوله يبتلم اي يبغض واصل معناه الحائط الكسر ونقب الحائط وقد ذكر العلما انه لا يترك ما يطلب لمقارنته بدعة كترك اجابة دعوة لما فيها من الملاهي وصلاة جنازة لنائحة فان قدر على المنع منع والا صبر هذا اذا لم يكن مقتدى به والا لا يقعد لان فيه شين الدين وما روي عن ابي حنيفة من انه ابتلي به كان قبل صيرورته اماما مقتدى به لقوله فلا تقعد

سنان افندي

بعد

بعد الذكرى مع القوم الظالمين **قوله** لعبا ولهوا قال السفاقسي هو مفعول ثان لا يتخذوا وظاهر كلام ابن عطية والزمخشري انه مفعول اول ودينهم ثان وفيه الاخبار عن النكرة بالمعرفة وقال الرازي انه مفعول لاجله اي اكتسبوا دينهم للهو واللعب فهو متعد لواحد **قوله** اي بنوا امر دينهم الخ لما اضاف الدين اليهم وليس لهم دين واقع في الواقع اوله في الكشاف باوجه الاول انهم اتخذوا الدين المفترض الواجب عليهم وان كان في الواقع دين الاسلام لكن على هذا الوجه ليس المراد بهذا المفهوم بل بجرد ما يصدق عليه مفهوم الدين الواجب الثاني انهم اتخذوا ما يتدينون به ويتنحلونه بمنزلة الدين لاهل الاديان شيا من اللعب واللهو وحاصله انهم اتخذوا اللعب واللهو دينا لهم كما صرح به الزمخشري وليس من القلب في شي ولا من جعل المبتدا النكرة والخبر معرفة كما توهم وفيه بحث الثالث انهم اتخذوا دينهم الذي فرض عليهم وكلفوه اعني الاسلام لعبا ولهوا حيث سخروا به واستهزوا والحاصل الاول اتخذوا الدين الواجب لعبا والثاني جعلوا اللعب دينا واجبا والثالث استهزوا بالدين الحق الذي يجب ان يعظم غاية التعظيم ومعنى الاضافة في الاول والثالث ظاهر وفي الثاني اعتادة لهم والوجه الرابع ان المراد بالدين العيد الذي يعاد اليه كل حين معهود بالوجه الذي شرعه الله كعيد المسلمين او بالوجه الذي اعتادوه من اللعب واللهو كاعياد الكفرة لان اصل معنى الدين العادة والعيد معتاد في كل عام وبعده عن الظاهر اخره وتركه المص رحمه الله الثاني منها لما فيه من الخفا ولانه ان حمل على ظاهره من القلب فهو ضعيف والا فهو راجع الى الوجه الاخر والفرق بينهما سهل وقوله زمان لهو الخ اشارة الى انه اذا كان بمعنى العيد وهو اسم زمان لانه يوم مخصوص يقدر مضاف ليصح الحمل **قوله** والمعنى اعرض عنهم ولا تبال الخ اشارة الى ان الظاهر يقتضي الكف عنهم مع انه مامور بالتبليغ والقتال فاوله بان المراد لا تبال بهم وامض لما امرت او هو للتهديد او ان الاية نزلت قبل اية السيف التي في سورة براة والامر بالقتال لتكون منسوخة وعلى ما قبله فهي محكمة فقدر المعنى انزلت فيه ثلاثة وجوه واعلم انهم اختلفوا في الوجوه المذكورة في الكشاف فقيل انها اربعة وقيل ثلاثة وقوله اتخذوا ما هو لعب ولهو دينا لهم ليس من توجيه معنى الدين في شي وهو الاول بعينه وانما ذكره الزمخشري لبيان الوجهين من كونه مفعولا اول او ثانيا والقلب الداعي له ان لا يثبت لهم دين فقول النحرير انه ليس من القلب اذ لا داعي له لا وجه له وتشير العلامة بقوله ما هو لعب اشارة الى تاويله بمعرفة المفهومة من ما الموصول كما قيل وفيه تامل

رد على القطب والطيبي

قوله وغرتهم الحياة الدنيا حتى انكروا البعث فغرّ من الغرور وهو
معروف وقيل انه من الغرّ وهو ملأ الفم اي اشبعتهم لذاتها حتى نسوا الآخرة
وعليه قوله

ولما التقينا بالعشية غرني ⁂ بمعروفه حتى خرجت افوّق

قوله وذكر به اي بالقرآن جعل الضمير للقرآن كما في قوله فذكر بالقرآن
من يخاف وعيد والقرآن يفسر بعضه بعضا فلهذا اقتصر عليه وقيل انه يعود
على حسابهم وقيل على الدين وقيل انه ضمير يفسره ما بعده فيكون ان تبسل
بدلا منه واختاره ابو حيان قوله مخافة ان تبسل الخ اشارة الى انه مفعول
لاجله بتقدير مضاف او اصله ان لا تبسل ومنهم من جعله مفعولا به لذكر
وتبسل من الافعال ويجوز ان يكون من التفعيل وهما متقاربان وفسر
التبسل بالاسلام الى الهلاك اي وقوعه وجعله كانه رهن بيده قال
الراغب تبسل هنا بمعنى تحرم الثواب والفرق بين الحرام والبسل ان الحرام
عام لما منع منه بحكم او قهر والبسل الممنوع بالقهر وقوله تعالى ابسلوا بما
كسبوا اي حرموا الثواب وفسر بالارتهان لقوله تعالى كل نفس بما كسبت رهينة
ورهينة فعيلة بمعنى فاعل اي ثابتة مقيمة وقيل بمعنى مفعول اي كل نفس
مقامة في جزاء ما قدمت من عملها ولما كان الرهن يتصور منه حبسه استعير
ذلك للمحتبس اي شيء كان انتهى فمعنى قوله ترهن اي تحبس في الهلاك بسبب
سوء عملها وهو معنى اسلامه اليه ولهذا جمع بينهما لانه روي كل منهما عن السلف
وقال الزجاج انهما بمعنى واحد واليه اشار المصنف رحمه الله ثم قيل ان
من راهنه على كذا اذا خاطره فكان الهلاك يقول ان حصل منك سوء العمل
فالنفس لي تتلف فشا من قلة التدبر ومنه لبسة الاسد ما يفترسه ويصطاده
ولا يفلت اي يتخلص منه والفرق بالكسر لغة في الشجاعة والبسل بالسكون
الحرام والابسال التحريم قال

اجارتكم بسل علينا محرم ⁂ وجارتنا حل لكم وحليلها

ويكون بسل جوابا بمعنى نعم واجل واسم فعل بمعنى الكف وقوله عز وجل
ان تبسل نفس فسرها بالعموم اي كل نفس وهو نكرة في الاثبات كقوله
علمت نفس ما احضرت اما لانه قد يوخذ عمومه من السياق واما لانه في معنى
كما يفهم من كلام المصنف رحمه الله فتأمل قوله ليس لها الخ في هذه الجملة
ثلاثة وجوه فقيل انها مستانفة للاخبار بذلك او في محل رفع صفة نفس او
في محل نصب على انها حال من ضمير كسبت وضمير يدفع للولي والشفيع باعتبار
انه مذكور وتاويله بذلك او بكل واحد على البدل ومعنى كونهما من دون الله
سواء كانت من زائدة او ابتدائية انهما يحولان بينها وبينه بدفع عقابه
ولذا قيل ان فيه مضافا مقدرا اي دون عذابه واليه يشير كلام المصنف رحمه

الله

الله فلا يرد انه من اين يوخذ العذاب من النظم قوله وان تعدل كل عدل
بالكسر والمد واذا فتح قصر وكل منصوب على المصدرية لانه يجب ما يضاف
اليه لا مفعول به وقيل هو بمعنى الكامل كقولك هو رجل كل رجل اي كامل في الرجولية
وتقديره عدلا كل عدل ورد بانه ان كل بهذا المعنى يلزم التبعية والاضافة الى مثل
المتبوع نعتا لا توكيدا كما في التسهيل ولا يجوز حذف موصوفها وقوله لا الى ضمير
لان العدل هنا مصدر لوقوعه مفعولا مطلقا وليس هو بمأخوذ نفسه فيجوز ان
يراد بضميره العدل بمعنى الفدية على الاستخدام فيصح الاسناد اليه كما في قوله
تعالى لا يوخذ منها عدل لكن لا حاجة اليه مع صحة الاسناد الى الجار والمجرور
كسير من البلد واخذ من المال ولذا كونه راجعا الى المعدول به المأخوذ من السياق
وكون يوخذ بمعنى يقبل ونحوه قوله سلموا الى العذاب الخ فالمشار اليه
باولئك هم الذين اتخذوا دينهم لعبا ولهوا لا الجنس المفهوم من قوله
ان تبسل نفس مع قوله بما كانوا يكفرون لاحتياجه الى تكلف وكون هذا مشروطا
بعدم رجوعهم عما هم عليه معلوم بالضرورة ولا ينافيه مخافة ان تبسل الخ
لانه يخاف على كل احد ويحرص على انقاذه من كفره شفقة منه قوله تأكيد وتفصيل
لذلك الخ لان المسلم اليه مجمل مفصل بهذا فيؤكده وما معنى بصيغة المفعول
تفسير للحميم ويتجرجر من الجرجرة بجيمين وراءين مهملتين بمعنى يتردد
ويضطرب فيها واصل الجرجرة صوت يردده البعير في حنجرته وخص العذاب
بالنار لانه المتبادر منه فلا يرد انه لا وجه له وفسر يدعوا بنعبد والنفع والضر
بالقدرة عليهما لانه الواقع ولان نفيها ابلغ قوله ونرد على اعقابنا جمع عقب
وهو موخر الرجل يقال رجع على عقبه اذا انثنى راجعا كرجع على حافرته وانقلب
على عقبيه قال تعالى فكنتم على اعقابكم تنكصون ومعناه القهقرى
وقيل انه كناية عن الذهاب من غير رؤية موضع القدم وهو ذهاب بلا علم
بخلاف الذهاب مع الاقبال وخطاب قيل وان كان للنبي صلى الله عليه وسلم
لكن فاعل ندعوا ونرد عام له ولغيره والمعنى ايليق بنا معاشر المسلمين ذلك
فلا يرد ان ذلك لم يكن من النبي صلى الله عليه وسلم حتى يتصور رده اليه
لانه لتغليب من اسلم من المومنين وليس مخصوصا بالصديق ايضا
بسبب النزول وقيل الرد على الاعقاب بمعنى الرجوع الى الضلال
والجهل شركا او غيره قوله من هوى يهوي اذا ذهب هذا هو المروي
في اللغة واما كونه من هوى بمعنى سقط فيقال هوى يهوي هويا بفتح الهاء
من اعلى الى اسفل وبضمها لعكسه او هما بمعنى وانه على تشبيه حال الضال
كما في قوله تعالى ومن يشرك بالله فكانما خر من السماء لانه في غاية الاضطراب
فلا يناسب قوله في الارض حيران مع انه يتوقف على ورود الاستفعال
منه ومردة جمع مارد والمهامه جمع مهمه وهو الفلاة وترك قول الزمخشري

كما تزعمه العرب لانه مبني على انكار الجن وهو مذهب باطل والتشبيه تمثيلي
وقدر ردا بعد الكاف ليكون تشبيه رد برد وقوله متحيرا بيان لانه حال وكذا
في الارض ويصح تعلقه باستهوته والمستهوي بصيغة المفعول **قوله** ومحل
الكاف النصب على الحال قال في الفرايد حاصله حينئذ نرد حال مشابهتنا
لقولك جاء زيد راكبا اي في حال ركوبه وليس الرد في حال الشبه ورد
بان الحال مؤكدة كقوله وليتم مدبرين فلا يلزم ذلك وفيه نظر والتشبيه
على الحالية تمثيلي شبه حال من خلص من الشرك ثم عاد له بحال من ذهبت
به الغيلان في مهمه بعد ما كان على الجادة وعلى ان مصدر امر كب عقلي
قوله ان مجموعه الخ هو وما بعده وجه واحد واول كلامه بيان لحاصل
المعنى وقيل هما وجهان الاول بناء على المصدرية والثاني تاويل المصدر
باسم المفعول وسوق الكلام يأباه **قوله** يقولون له ائتنا مر ان امثاله
يقدر فيه القول وهو حال او يحكى بالدعا لانه بمعنى القول على الخلاف
بين البصريين والكوفيين فيه ولا ينافيه تعديته بيدعون بالى كما توهم
وقوله في محل الحال لا حاجة لتقدير القول بناء على احد القولين فلا تناقض
فيه كما قيل وقوله هو الهدى وحده الحصر من تعريف الطرفين او ضمير
الفصل **قوله** واللام للتعليل الخ بذلك اشارة الى قوله ان الهدى الخ اي
امرنا ان نقول ذلك لان خلوص طوية النفس داع لامره فاللام لام تعليل وهذا
معنى قول ابي حيان مفعول امرنا الثاني محذوف تقديره امرنا بالاخلاص
لكي ننقاد ونستسلم لرب العالمين وليس هذا ما وقع في الكشاف حتى
يقال انه مبني على الاعتزال من تساوي الامر والارادة وان المصنف رحمه الله
تابعه غفلة منه كما توهم وهذا غفلة عن مراده ومن ان ما اورده في الانتصاف
ليس مسلما ولذا لم يعرج عليه من الشراح غير الطيبي والذي في الكشاف
هي تعليل للامر بمعنى امرنا وقيل لنا اسلموا لاجل ان نسلم وفي الكشف
قال جار الله اذا قلت امرته ليقوم كان ظاهره امرا مطلقا خصصه
التعليل ونحوه قوله تعالى اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا وقوله قل لعبادي
الذين امنوا يقيموا الصلاة اي اذن في القتال وقيل لهم صلوا **اقول**
والتحقيق ان حقه ان يعدى بالباء فلما عدل عن ذلك حمل على انه لام التعليل
وتقديره امرنا بان نسلم للاسلام لا للغرض احترازا فاجتمعا لغة في الطلب
من وجهين انتهى وهو محل تامل وقيل ان الاشارة للاسلام ولا اعتبار في تعليل
الامر بالاسلام بمعنى الاسلام لان ماله انه طلب النفع وهو تكلف لا حاجة
اليه وقيل اللام بمعنى الباء قال ابو حيان وهو غريب لا تعرفه النحاة واما
زيادتها وتقدير ان بعدها فيقول بها فيه وقال الخليل وسيبويه ومن تابعهما
الفعل في هذا وفي يريد الله ليبين لكم يأول بالمصدر وهو مبتدأ واللام

سنان افندي

ابن كمال

سيوطي

وما

وما بعده خبره اي امرنا للاسلام وعليه فلا مفعول للفعل كما في المعنى
فهو كتسمع بالمعيدي ولا يخفى بعده وذهب الكسائي والفراء الى ان اللام
حرف مصدري بمعنى ان بعد اذن وامرت خاصة ورده الزجاج وارتضاه
صاحب الانتصاف ففي اللام هنا اربعة وجوه كونها زايدة وتعليلية للفعل
او للمصدر المسبوك منه او بمعنى البا او انها المصدرية فاختر لنفسك ما يحلو
وفي هذه المسئلة كلام سياتي تفصيله والهدى بمعنى الاهتدا لم يفسره بالاسلام
ولذا قابله بالضلال فليس ظاهرا ان يقول الا ملاك كما قيل **قوله**
عطف على لنسلم الخ اي بناء على ان اللام تعليلية وهذا قبله حرف جر مقدر والمراد
حذفه والجار والمجرور وهو ايضا على مذهب سيبويه ومن تابعه من النحاة
القايلين بدخول ان المصدرية على الامر كما مر وفيه تسمح بناء على انه
معطوف على لنسلم وانه علة واللفظ ماول او المراد وليقيموا فاخرج على
لفظ الامر وفيه تامل واورد على هذا ابن عطية رحمه الله ان في اللفظ ما يمنع
لان نسلم معرب واقيموا مبني والمبني لا يعطف على المعرب لان العطف يقتضي
التشريك في العامل ورد بانه ليس كما ذكر بل هو جايز كقام زيد وهذا ولقوله
يقدم قومه يوم القيامة فاوردهم النار الى غير ذلك **قوله** او على موقعه
تبع فيه الزمخشري اذ قال انه عطف على موضع لنسلم كانه قيل امرنا ان
نسلم وان اقيموا قيل انه كثيرا ما يقع في هذا الموقع ان نسلم فعطف عليه
وان اقيموا لهذا الاعتبار على التوهم كما في فاصدق واكن وبه يشعر
قول الزمخشري كانه قيل امرنا ان نسلم وان اقيموا لكن لا يخفى ان في ان نسلم
مصدرية ناصبة للمضارع وفي ان اقيموا مفسرة وقيل لا حاجة الى هذا الاعتبار
بل المراد انه عطف على مجموع اللام وما بعدها ثم جوز ان يكون عطف على
ما بعد اللام وان مصدرية موصولة بالامر بناء على جواز وصلها به
واما دفعه بان العطف على توهم ان المفسرة وانه توهم ان مكانه ان اسلموا
فبعيد وقال ابو حيان رحمه الله ظاهره ان لنسلم في موضع المفعول الثاني لامرنا
وعطف عليه ان اقيموا فتكون اللام زايدة وقد قدم انها تعليلية فتناقض كلامه
فتامل ولما ذكر سبب النزول نشا منه سوال اشار الى جوابه بقوله وعلى
هذا كما بينه في الكشاف وفي الدر المصون ان فيه وجوها قيل معطوف
على قوله ان هدى الله وقيل على قوله لنسلم وقيل على ائتنا وهو بعيد وقيل
معطوف على مفعول الامر المقدر اي امرنا بالايمان واقامة الصلاة وقيل هو
محمول على المعنى وفيه كلام طويل فانظره **قوله** قائما بالحق اشارة الى ان الجار
والمجرور في موقع الحال من الفاعل ومعنى الاية حينئذ كقوله وما خلقنا السموات
والارض وما بينهما باطلا ويجوز ان يكون حالا من المفعول اي ملتبسة بالحق
قوله جملة اسمية الخ قال الطيبي الواو استينافية والجملة تذييل لقوله

عصام

ابوحيان

سعد

خلق السموات والارض بالحق ولقد احصل اليوم بمعنى الحين ليعم الزمان
فقوله مبتدا والحق صفته والمراد المعنى المصدري اي القضا الصواب
الجاري على وفق الحكمة فلذا صح الاخبار عنه بظرف الزمان اعني يوم الخ والى
هذا يشير كلام المصنف وتمثيله بالقتال اشارة للمصدرية وقوله الحق الخ اشارة
الى ان تقديم الخبر ليس للحصر وقوله نافذ هو معنى كن فيكون وكونه في جميع
الكاينات ماخوذ من جملة الكلام والتذييل وقال النحرير تقديم الخبر
لكونه الشايع في الاستعمال مثل عنده علم الساعة لان الحصر غير مناسب هنا
وقول الزمخشري لا يكون الا عن حكمة وصواب مستفاد من المقام ولعل جعل
التقديم هنا للحصر لكان الحصر على عكس ما ذكر اي قضاوه الحق لا يكون
الا يوم يقول وهو فاسد انتهى وفيه ان المعروف الشايع تقدم الخبر الظرفي اذا
كان المبتدا نكرة او نكرة موصوفة كما مر في اجل مسمى اما اذا كان معرفة فلم
يقله احد ومثاله غير مستقيم لانه قصد فيه الحصر لان علم الساعة عند الله
لا عند غيره وما قيل من انه يشير الى ان العاطف داخل في المعنى على المبتدا وان
المقصود بكون قول الحق وقت ايجاد الاشيا نافذا فيها وان المراد
السموات والارض وما بينهما او الكلام على الظاهر والمقصود تعميم قوله الحق
لجميع الكاينات لا محصل له وهو ناشي من قلة التدبر **قوله** وقيل منصوب
بالعطف على السموات الخ اذا عطف على السموات فهو مفعول به والمعنى انه اوجد
السموات والارض وما بينهما واوجد يوم الحشر والمعاد وكذا اذا عطف على الها
فهو مفعول به ايضا كما في قوله واتقوا يوما لا تجزي نفس وهو بتقدير
مضاف اي هوله وعقابه وفزعه او المراد باتقا ذلك اليوم اتقا ما فيه
من ذلك واما القول بانه معطوف على بالحق وهو ظرف لخلق فينزل على
صحة عطف الظرف على الحال لان الحال ظرف في المعنى وهو تكلف **قوله** او
بمحذوف دل عليه بالحق اي يقوم بالحق يوم الخ لان معنى بالحق قايما بالحق
كما مر قال ابو حيان رحمه الله وهو اعراب متكلف **قوله** وقوله الحق
مبتدا وخبر او فاعل يكون الخ يعني على الوجوه الثلاثة الاخيرة وقوله على معنى
وحين يقول الخ تقدير للمعنى على تقدير ان يكون قوله الحق فاعل يكون
على الوجوه الثلاثة وحين على الاول مفعول خلق وعلى الثاني مفعول اتقوا
وعلى الثالث منصوب بفعل محذوف وقوله لتقول للحق اشارة الى ان الكاين
جميع المخلوقات واسناد الكون الى الحق اسناد مجازي الى السبب وقيل لما
اقتضى كون قوله الحق فاعل يكون تعلق كن به فاد لقوله الحق وفسره بالقضا
ولا شك ان تكوين القضا يوجب تكوين المقتضي وهو تخريب للكلام والقضا
بالمعنى المصدري لا يتعلق به التكوين الا مجازا فالوجه ما قدمناه وفي الكشف
المراد بالقول ما يقع بالقول وهو المقضي اي حين يقول لمقتضيه كن فيكون

المقتضي والوجه الاول انتهى فلا يرد عليه ان هذا التفسير لا يناسب ان يكون
قوله فاعلا ليكون بل المناسب ان يقال وحين يقول كن فيكون اثر قوله
الحق كما توهم وعلى كونه فاعلا فان عطف على السموات فالمراد بالتكوين الايجاد
واليه اشار بقوله حين يكون الخ وان عطف على مفعول اتقوا او تعلق بالمقدر
فالمراد بالتكوين الاحيا للحشر لانه الذي ينبني ويظهر بعده القيام بالحق واليه
اشار بقوله فيكون التكوين الخ وفي قوله حشر الاموات تسمح لانه ليس بتكوين
وقوله كقوله لمن الملك الخ يعني ان تخصيص الملك بذلك اليوم لتعظيمه
لا لاختصاص ملكه به وفيه كلام اخر سياتي **قوله** كالفذلكة للاية لان الحكيم
جامع لجميع افعاله المتقنة الجارية على وفق المصالح والخبير جامع لعلم الغيب
والشهادة ففيه لف ونشر مرتب فتدبر والواو ليست للعطف بل هي استينافية
عجز بها من لما كفروا وهل يجازي الا الكفور وهو المسمى في المعاني بالتذييل
والمراد بالفذلكة اجمال ما فصل اولا قال الواحدي رحمه الله في شرح قول
المتنبي

نسقوا لنا نسق الحساب مقدما ... واتى فذلك اذ اتيت موخرا

فذلك جمع فذلكة وهي جملة الحساب لقوله فيها فذلك كذا انتهى وهو من
البحث المولد **قوله** يوم ينفخ في الصور اي استقر الملك يوم ينفخ واليه
اشار بقوله لمن الملك فلا يرد عليه غيره والصور قرن ينفخ فيه كما ثبت
في الاحاديث لا جمع صورة كما قيل والصور رواحوا له مفصلة في كتب السنة
قوله آزر الخ ان كان علما لابيه فهو عطف بيان او بدل وقال الزجاج
رحمه الله ليس بين النسابين اختلاف في ان اسم ابي ابراهيم صلى الله
عليه وسلم تارح بتا مثناة فوقية والف بعدها را مهملة مفتوحة وحا
مهملة والذي في القران يدل على انه اسمه فاما ان يكون لقبا غلب
عليه او كما قيل هو اسم عمه او اسم جده والعم والجد يسميان ابا مجازا
والمصنف رحمه الله اجاب باجوبة وهي ظاهرة وقيل ازر وصف معناه
الشيخ بفارسية خوارزم وقيل انه المعوج بالسريانية وقيل معناه المخطي
وعلى الوصفية لا يظهر منع صرفه وجه فقال المصنف رحمه الله انه حمل
على نوازن وهو فاعل المفتوح العين فانه يغلب منع صرفه لانه كثير في الاعلام
الاعجمية والاولى ان يقال انه غلب عليه فالحق بالعلم والا فليس فيه علمية
اصلا لان الوصف في العجمة لا يوثر في منع الصرف ومن لم ينتبه لهذا قال
العلة لم تبلغ النصاب وقوله او نعت الخ تمنع صرفه لوزن الفعل والوصفية
لانه على وزن افعل والازر القوة والوزر الاثم وقوله الاقرب الخ يشير
الى اعتبارها وقع في التواريخ مخالفا لظاهر الكتاب المجيد لانها اكثرها
ليس بالتقادم وخلطت فيه اهل الكتاب وقوله بحذف المضاف اي اعابد

ازر وحذفه امابي بكلامهم اوفي النظم قوله وقيل المراد الخ نهو من جملة القول
وليس هذا التفسير المصطلح عليه في باب الاشتغال لانه بينه وليس عينه
بل ما يناسبه وهو بعيد لانه لا يشترط فيه ان يكون عينه نحو زيد اضربت عبده
اذ تقديره اهنت زيدا اضربت عبده بل لان ما بعد الهمزة لا يعمل فيما قبلها وما لا يعمل
لا يفسر عاملا كما تقرر عندهم قوله تفسيرا وتقريرا المراد بالتفسير تفسير
ازر مراد ابه الصنم وعامله المقدر لان تقديره اتعبد ازر وقوله اتتخذ اصناما
تفسير له والمراد بالتقرير تقريرهم بسوء عقيدتهم ليلزمهم ولذا انسده
التحرير بالتحقيق والتثبيت لانه والانغ وقيل المراد تقرير الاستفهام الانكاري
لا المقابل للانكار وفيه نظر قوله ويدل عليه انه قرئ اازر بهمزتين
الاولى استفهامية مفتوحة والثانية مفتوحة ومكسورة وهي اما اصلية
ان كان اسم صنم او اصلية بمعنى القوة او مبدلة من الواو بمعنى الوزر
والاثم وعليه فعامله مقدر اي تعبد ازرا ان كان اسم صنم وان كان عربيا
فهو مفعول له او حال او مفعول ثان لتتخذ او منصوب بمقدر كما ذكره
المعرب وغيره ومن قرا بهذه اسقط همزة اتتخذ فجعل هذه القراءة دليلا
على انه اسم صنم لا يتجه وقوله وهو يدل على علم اي قراءة يعقوب ازر
بالضم وصنم الراغب انه منادى يدل على العلمية لان حذف حرف النداء من الصفات
شاذ فما قيل ان النداء يكون بالصفات نحو يا عالم واجيب عنه بان كثرة
في الاعلام تكفي للترجيح وقيل عليه دعوى الكثرة تحكم من سوء الفهم
وقلة التدبر وكذا ما قيل ان خطاب ابراهيم صلى الله عليه وسلم لابيه
بما يشعر بتحقيره ينافي حسن الادب لانه ليس باذون من قوله اني اراك
من الجاهلين وليس يقتضي المقام الادب معه وقوله ظاهرا اشارة الى انه
من ابان اللازم قوله ومثل هذا التبصير الخ اشارة الى ان الاشارة
الى مصدر الفعل الذي بعده والاشارة قد تكون الى متاخر كما مر في قوله
هذا فراق بيني وبينك وزيادة كافه وبعد مما سبق منها من تحقيقه ولك
ان تجعل المشبه التبصير الخ من حيث انه واقع والمشبه به التبصير من حيث
انه مدلول اللفظ ونظيره صفة السنة بالمطابقة للواقع وهي عين
الواقع وليس ابا عذرته فانه سبق ما هو قريب منه من كلام الطيبي رحمه
الله ويجوز ان يكون المشار اليه ما اتذر به اباه وضلل قومه من المعرفة
والبصارة فيكون قوله فلما جن عليه الليل تفصيلا وبيانا لمعنى
المثل واشار بقوله التبصير الى رأي هنا بصرية لا علمية والزمخشري
جعلها بصرية لكن ذكر انها مستعارة للمعرفة كما بينه شراحه وكذا
قال ابن عطية رحمه الله ورده ابو حيان بانه يحتاج الى نقل عن العرب
انه رأى بمعنى عرف تتعدى الى مفعولين قلت اذا كانت بصرية

عصام

استعيرت للمعرفة استعارة لغوية من اطلاق السبب على المسبب فلا يرد
ما ذكره وهذا ما جنح اليه الزمخشري ولولا هذا لكان ادعا الاستعارة لغوا
وقوله وهو حكاية حال ماضية لما كان الظاهر اريناه جعله حكاية للحال الماضية
استحضار الصورة حتى كانه حاضر شاهد قوله تبصره دلائل الربوبية
ان قرأناه بالتاء من بصره وبالياء من بصره فيكون ملكوت الذي هو نائبه الفاعل
بمعنى دلائل الربوبية او بتقدير مضاف لكن هذه عبارة الكشاف بعينها
وقد ضبطها العلامة في شرحه على صيغة المصدر المنصوب وجعلها مفعولا
ثانيا مقدرا لنري وهو يصح هنا وكانه من طريق الرواية قوله ربوبيتها
وملكها الملكوت مصدر كالرغبوت والرحموت كما قاله ابن مالك وغيره من
اهل اللغة وتاؤه زائدة للمبالغة ولذا فسر باعظم الملك وقوله ربوبيتها
اشارة الى المصدر ربيته وقال الراغب انه يختص به تعالى وتفسيره الاول
اشارة الى معناه الحقيقي ورؤيتها ان كانت الرؤية بصرية رؤية اثارها
والثاني اشارة الى معناه المجازي لان ذلك هو المرمي وقيل الاول ناظر
الى كون الرؤية رؤية البصيرة والثاني الى كونها رؤية البصر وفيه نظر
قوله ليستدل الخ اشارة الى ما مر في امثاله من انه اما معطوف على علة
مقدرة اي ليستدل وليكون او علة لفعل مقدر اي فعلنا ذلك الخ وقيل
ان الواو زائدة وهو متعلق بما قبله وهذه الوجوه جارية في كل ما جاء في القران
من هذا القبيل لينبغي ان يراد بملكوتها بدايعهما وآياتهما لان الاستدلال
من غاية اراءتها لا من غاية اراءة نفس الربوبية وقد مرت الاشارة الى ان
رؤية الربوبية برؤية دلائلها وآثارها وقيل ان الاستدلال مع قطع النظر
عن كونه سببا للايقان لا يكون علة للاراءة فكيف يعطف عليه باعادة اللام
وليس بشيء وقوله وفعلنا قدره مقدما لان العلة ليست محصورة فيما ذكر
ومن قدره متاخرا رأى انه المقصود الاصلي قوله تفصيل وبيان لذلك
اي تفصيل للجملة المذكورة والترتيب ذكري لتاخر التفصيل عن الاجمال
في الذكر وليس في هذا دليل على انه بالبصيرة او البصر وقوله
وقيل عطف الخ قيل فايدته التنبيه على انه صلى الله عليه وسلم واصل في معرفة
ربه الى مرتبة الايقان بالاستدلال واقامة البرهان بحيث قدر على الزام
وانه كان ذا نفس قدسية لا يحتاج في اعتقادها بالذات الى وساوس الادلة
وكونه عطفا على قال ابراهيم ثم فيه الزمخشري وهو قسيم والاولى على
اذ قال كما صرح به غيرهما وتركه لان اياه الخ بيان لوجه المناسبة والارتباط
وقيل انهم كانوا يعبدون الكواكب فاتخذ ولكل كوكب صنما من المعادن
المنسوبة اليه كالذهب للشمس والفضة للقمر ليتقربوا اليها فالصنم
كالقبلة لهم فانكروا الا عبادتهم للاصنام بحسب الظاهر ثم ابطل منشاها

ومانسب اليه من الكواكب بعدم استحقاقها لذلك ايضا **قوله** جن عليه
الليل ستره بظلامه هذه المادة لمنصرفاتها تدل على الستر قال الراغب
اصل الجن الستر عن الحاسة يقال جنه الليل واجنه وجن عليه فجنه ستره
واجنه جعل له ما يستره وجن عليه ستره ايضا والزهرة بضم الزاي وفتح
الها كوكب نجم في السما الثالثة وتسكين الها في غير صحيح ورد في الشعر
خطا كما في ادب الكاتب وفيه نظر وان اشتهر خلافه وفي الوضع سوق مقدمة
في الدليل لا يعتقدها لكونها مسلمة عند غيره لاجل الزامه بها وهو مصطلح
اهل الجدل واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله فان الخ قيل هذا ناظر الى
الوجه الثاني في فلما جن عليه الليل وقوله وعلى وجه النظر الى الوجه الاول
وفيه نظر لانه يمكن ان يجري على القول الاصح على الوجهين لان معنى ولذلك
الخ ومثل ذلك التعريف والتبصير يعرف ابراهيم والمراد هداية لطريق الاستدلال
مع الخصوم وبه يحصل زيادة اليقين واتمام الخصوم كما قاله الطيبي رحمه الله
قوله واما قاله زمان مراهقته يريد الرد على انه لا حاجة الى النظر والاستدلال
المؤيد لما عنده من الاعتقاد فانه مقام النبوة والانفس القدسية اعلى من
ان تثبت بحال الاستدلال فقال انه كان في مبادي السن قبل البعثة ولا يلزمه
اختلاج شك مود الى كفر لانه لما اخبر بالغيب اراد ان يؤيد ما جزم به
بانه لو لم يكن الله الها وكان ما يعبده قومه لكان اما كذا واما كذا والفرق
بينه وبين الاول انه الزام الغير وهذا الثلج الصدر ببرد اليقين
والوجه الاول لا لانه دفع لما يقال ان قوله هذا ربي يكون حينئذ كفرا والانبيا
عليهم الصلاة والسلام منزهون عنه قبل البعثة وبعدها بالاتفاق لان
كفر الصبي غير المراهق لا يعتد به وان صح اسلامه كما صرح به الفقهاء ولا
يلزمه الكذب على الاول لانه كلام لاستدراج للخصم على وجه الفرض
وارخا العنان ومثله لا يسمى كذبا بل لما قال بعض الائمة لا يجوز ان
يكون لله رسول ياتي عليه وقت من الاوقات الا وهو موحد عارف بالله
بريء عن كل ما سواه وكيف يتوهم هذا على من طهره الله وعصمه واتاه
رشده من قبل الى ان جاء ربه بقلب سليم وقال وكذلك نري ابراهيم
ملكوت السموات والارض وليكون من الموقنين اي نريه اراءة الملكوت
ليوقن فلما ايقن راى كوكبا قال هذا ربي معتقدا له هذا لا يكون
ابدا بل اراد ان يستدرج القوم بهذا القول ويعرفهم خطاهم وجهلهم
في تعظيم ما عظموه اذا كانوا يعظمون النجوم ويعبدونها وقال الامام السبكي
رحمه الله في تفسير هذه الاية قد تكلم الناس فيها كثيرا والحق منها
ان ذلك تعليم منه سبحانه لابراهيم صلى الله عليه وسلم طريق الحجة
على قومه فاراه ملكوت السموات والارض وعلمه كيف يحاجهم

ويقولون لهم

سنان افندي

ويقولون لهم اذا حاجهم في مقام بعد مقام الى ان يقطعهم بالحجة ولا يحتاج
مع هذا الى ان يقال الف الاستفهام محذوفة ويوخذ منه ان القول على سبيل
التنزل وليس اعترافا وتسليما مطلقا وقولنا لتسليم على سبيل التنزل
معناه ان الخصم ينطق به لينظر ما يترتب عليه وهذا الذي قلته اقرب ما قيل
فيها ويرشد اليه صدر الاية وعجزها اي قوله وكذلك نري ابراهيم الاية
وقوله وتلك حجتنا اتيناها ابراهيم على قومه انتهى وهذا هو الحق فالنظم
دال على خلاف الوجه الثاني **قوله** فضلا عن عبادتهم هذا اشارة
الى عدم العبادة لانه يلزم من نفيها نفيها بالطريق الاولى وهنا منقار بان
والزمخشري قدر مضافا اي لا احب عبادة الافلين والتعليل بقوله فان الخ
للازم المنطوق المراد منه فلا يرد عليه انه لا يصلح ان يكون تعليلا لعدم المحبة
بل لترك العبادة وقد بناه على عدم المحبة **قوله** والاحتجاب بالاستار
الخ لا يوصف الله بانه محجوب قال القاضي رحمه الله في الشفا ما في حديث
الاسرا من ذكر الحجاب في حق المخلوق لا في حق الخالق فهم المحجوبون والباري جل
اسمه منزه عما يحجبه اذ الحجب انما تحيط بمقدر محسوس ولكنه حجب على ابصار
خلقه وبصايرهم وادراكاتهم للاجرام المحدودة والله سبحانه وتعالى منزه
عن ذلك فهو تمثيل لمجرد منعه الخلق عن رؤيته او هو في حق المخلوقين قال
الشريف قدس سره في الدرر والغرر العرب تستعمل الحجاب بمعنى الخفا
وعدم الظهور فيقول احدهم لغيره اذا استبعد فهمه بيني وبينك حجاب كذا
حجب وموانع وسواتر وما جرى مجرى ذلك فهو مجاز في المعنى عنده وفي حكم
ابن عطا الله الحق ليس بمحجوب انما المحجوب عن النظر اليه اذ لو حجبه شيء لستره
ما حجبه ولو كان له ساتر لكان لوجوده حاصر وكل حاصر لشيء فهو له قاهر
وهو القاهر فوق عباده فتدبره وقيل ان قوله يقتضي الامكان والحدوث
لف ونشر غير مرتب لان الانتقال حركة وهي حادثة فيلزم حدوث محلها
والاحتجاب اختفا يستتبع امكان موصوفه ومن هاهنا ظهر ضعف ما قيل
ان الاستدلال لحدوث الجواهر دون امكانها طريقة الخليل صلى الله عليه
وسلم وهو منقول عن جملة اهل الكلام وهم يقولون انه من صفات الاجرام
المحدودة المتحيزة وهو يستلزم الحدوث فلا يرد عليهم ما ذكره فتامل وبزوغ
القمر طلوعه منتشر الضوء واصله في بزوغ الناب لظهوره وبزغ البيطار
الدابة اسال دمها فبزغ هو اي سال فشبه هذا به قال الراغب رحمه الله
قوله فلما افل قيل كانه غاب عن نظره ولم يكن حين راه في ابتدا الطلوع
بل كان ورا الجبل ثم طلع منه او في جانب اخر لا يراه والا فلا احتمال
لان يطلع القمر من مطلعه بعد افول الكواكب ثم يغرب قبل طلوع
الشمس وقيل فيه بحث اذ يجوز ان يكون الجبل في طرف المغرب والذي

و الذي الجاهم الي هذا التغييب بالغا و يمكن ان يكون تغفيبا عرفيا مثل تزوج
تولد له اشارة الي انه لم تمض ايام و ليالي بين ذلك سوا كان اسنده الا ا و
وضعا و اسنده اجا لا انه مخصوص بالثاني كما توهم علي انا لا نسلم ما ذكره
اذا كان كوكبا مخصوصا و انما يرد لو اريد جملة الكواكب او واحد الاعلى التعيين
فتامل **قوله** استنجز نفسه الخ اي اظهر العجز صورة و قوله ارشادا
اشارة الي ان هذا القول ليس لمرضي عنده و هو الحق الحقيق بالقبول
و النظم ناطق به كما بين في شروح الكشاف لان قوله لئن لم يهدني ربي و قوله
يا قوم اني بري مما تشركون اشارة الي حصول اليقين من الدليل بخلاف
الظاهر على ان حصول اليقين من الدليل بخلاف الظاهر على ان حصول
اليقين من الدليل لا ينافي محاجته مع قومه كما في الكشف فقد علمت ان في كلام
المصنف رحمه الله نبوة عن الظاهر لكن ينبغي ان ينقاد اليه بزمام العناية
بما مر و في الانتصاف انما عرض بضلالهم في امر القمر لانه قد ايس منهم
في امر الكواكب و لو قال في الاول لما اصغوا و لما انصفوا ثم صرح
في الثالثة بالبراءة لما تبلج الحق و ظهر غاية الظهور و هم في ظلمات العناد
العمي و العناد **قوله** ذكر اسم الاشارة لتذكير الخبر الخ قال
بعض المتاخرين ما نصه بعد ما حكي كلام المصنف و الكشاف لا حاجة الي
هذا التكلف لان الاشارة انما هي الي الجرم و لا تانيث فيه و انما التانيث بحسب
اللفظ و ليس في ذلك المقام لفظ الشمس فانه في الحكاية لا المحكي انتهى
و قد سبق الي هذا ابو حيان رحمه الله فقال يمكن ان يقال ان اكثر لغة
العجم لا يفرق في الضماير و لا في الاشارة بين المذكر و المونث و لا علامة
عندهم للتانيث بل المونث و المذكر سوا عندهم فلذا اشار في الاية
الي المونث بما يشار به الي المذكر حين حكي كلام ابراهيم صلى الله عليه
وسلم و حين اخبر تعالى عنها بقوله بازغة و افلت انث علي مقتضى
العربية اذ ليس ذلك بحكاية انتهى و هذا انما يظهر لو حكي كلامهم بعينه
في لغتهم اما اذا اعبر عنه بلغة العرب فلكونه يعطي حكم كلام العجم
فلا وجه له و ان ظنوه شيا ثم ان النفس انما تاخذ المعاني من الالفاظ
حتى اذا تصورت شيا لاحظت ما يعبر به عنه في ذلك التخاطب و تخيلت
الفاتحي نفسها به كما قاله الرييس في الشفا فاذا استحضر التعبير
عن شي بلفظ مذكر او مونث لوحظ فيه ذلك و ان لم يطلق عليه ذلك
الاسم وقت التعبير و الاشارة كما في قوله تعالى حتى توارت بالحجاب
بحيث هو لفقد ذلك المقتضي احتاج الي عذر و تاويل كما حققه السيد
قدس سره في المرد لك الكتاب و بعضهم ذكره هنا من عنده
زاعما انه من نتايج افكاره و اما كونه لغة لا تانيث فيها فلا وجه له

لما علمت

لما علمت ان العبرة بالحكاية لا المحكي الا ترى انه لو قال احد الكوكب الذي
طلع تحكيته لمعناه و قلت الشمس طلعت لم يكن لك ترك التانيث بتاويل
ما وقع في عبارته و اذا تتبعت ما وقع في النظم الكريم رايته الماثر اعجب فيه
الحكاية مع انه مبني على ان اسماعيل صلى الله عليه وسلم اول من تكلم بالعربية
و الصحيح خلافه **قوله** صيانة للرب عن شبهة التانيث فيه ذكر اسم
الاشارة لتذكير الخبر او لانه لا يفرق في غير لغة العرب بين المذكر و المونث
في الاشارة فاجري الكلام على قاعدة تلك اللغة في مقام الحكاية
و على قاعدة العربية في مقام الاخبار و اما ما قيل و كان اختيار هذه
الطريقة و اجبا لصيانة الرب عن شبهة التانيث فيرد عليه ان هذا في الرب
الحقيقي مسلم و رد بان مراد القايل ما ذكره هذا الفاضل بقوله و يحتمل بالوجوب
الخ و الحكم بالوجوب بالنظر الى اقتضا المقام فلا يرد عليه شي و اجيب ايضا
بانه على تقدير ان يكون مسترشدا ظاهرا و على المسلك الاخر اظهارا لصونه
ليستدرجهم اذ لو حقر بوجه ما كان سببا لعدم اصغايهم و قوله من الاجرام الخ
اشارة الى ان ما موصولة و يصح جعلها مصدرية و قوله و تخصيص الخ اي تخصيص
بصفاتها كالبزوغ و الافول **قوله** لتعدد دلالته لانه انتقال مع اختفا
و احتجاب و لكل منهما دلالة كما عرفت و البزوغ و ان كان انتقالا مع
البروز لكن ليس للثاني دخل في الاستدلال و قيل عليه ان البزوغ
ايضا انتقال مع احتجاب الا ان الاحتجاب في الاول لاحق و في الثاني
سابق و اما ان يجاب بانه يوجد مما بعده و هو و وبينهما في وسط السما فلا
يشاهد البزوغ حتى يستدل به فلا يخفى ما فيه فليتامل **قوله** حاجوه
في التوحيد اي تارة بادلة فاسدة و اقفة في حضيض التقليد و اخرى
بالتخويف فاشار الي جواب كل منهما و اليه اشار المصنف رحمه الله بقوله و لعله الخ
تقدير **قوله** في وقت الخ اشارة الى ان ان يشا على معنى الظرف مستثنى من
اعم الاوقات استثناء مفرغا و قال الزمخشري ان الوقت محذوف
فيه و قال ابو البقا ان المصدر منصوب على الظرفية من غير تقدير وقت
و قد منع ذلك ابن الانباري فقال ما معناه يجوز خروجنا صياح الديك و لا يجوز
خروجنا ان يصيح الديك على معنى وقت صياحه و انما يقع ظرفا المصدر الصريح
و اجاز ذلك ابن جني من غير فرق بينهما كما في الملتقط و غيره و الاستثنا
متصل و يجوز ان يكون منقطعا على معنى و لكن اخاف ان يشا ربي حوفي
ما اشركتم به و شيا مفعول به او مفعول مطلق و ان يصيبني ببيان له
قوله بتخفيف النون و اختلف في ايهما المحذوفة فقيل نون الرفع
و قيل نون الوقاية و الاول مذهب سيبويه و هو ارجح لتقليله التغيير
بالحذف و الكسر و لانه عهد حذفها للجازم و هذه لغة غطفان و هي لغة

ابن كمال

رد على المصنف

سعدي

عصام

فصيحة ولا يلتفت الي قول مكي انه ضعيف **قوله** لانها تضر بنفسها
قيد بنفسها لانها تضر ان شا الله مضرتها وقوله ولعله المنافي بلعل
لانه لم يسبق له ذكر وانما يفهم من قوله اخاف والتقيد به يوخذ من تعليقه
شيا بمشية تعالي **قوله** كانه علة الاستثنا في الكشاف اي ليس بعجب ان لا
يستبعد ان يكون في علمه انزال المخوف به من جهتها لرجمه بالنجوم لانه
اذا احيط بشي الي علم الله اشعر بجوازه ووقوعه **قوله** افلا يتذكرون
الخ فقد مر ان فيه وجهين تقدير معطوف عليه اي انتمون هذا افلا
تتذكرون او تقدير الهمزة من تاخير لصدارتها اي بعدما اوضحت
من الدلايل الظاهرة المقتضية لسرعة التذكر اشارة الي ان ماصنعوه
ناشي عن الغفلة **قوله** كيف اخاف ما اشركتم اي اشركتموه به فحذف
اختصارا والعلم به بالقرينة وذكره فيما بعده ولان المراد تخويفهم وذكر
المشرك به ادخل في ذلك واما ما قيل انه ليعود اليه الضمير فيما لم ينزل
فليس بشي لانه يكفي سبق ذكره في الجملة والظاهر ان يقال في وجهه
والنكتة فيه لما قيل قبل هذا ولا اخاف ما اشركتم به كان هذا كالتكرار
له فناسب الاختصار وانه صلى الله عليه وسلم حذفه اشارة الي بعد وحدانية
عن الشريك فلا ينبغي عنده نسبته الي الله ولا ذكره معه ولما ذكر
حال المشركين الذين لا ينزهونه عن ذلك صرح به وهذه نكتة بديعة
ثم قال هنا لابد من بيان فايدة حذف بالله في الاول واثباته
في الثاني ولم ار احد تعرض له **فاقول** لعل الوجه في ذلك ان مقصود
ابراهيم صلى الله عليه وسلم في الاول انكار ان يخاف غير الله تعالي
سوا كان مما يشركه الكفار اولا وبالجملة خصوصية الاشراك بالله
تعالي مقصودة في هذا المقام واما قوله ما اشركتم دون ان يقول
بالله فلان الكلام فيما اشركوا وفي الثاني انكاره عدم خوفهم من
اشراكهم بالله فان المنكر المستبعد عند العقل السليم هو الاشراك بالله
تعالي لامطلق الاشراك فلذا حذف في الاول واتي به في الثاني انتهى ولا يخفي
انه تطويل من غير طايل مع ان ما اشركوا كيف يدل علي ما سوي
الله غير الشريك وهو عجيب منه وانت في غني عنه مما اوضحناه لك
قوله وهو حقيق بان يخاف منه الخوف اي يخاف بسبب عذابه وعقابه
الخوف الشديد وفي الكشاف وانتم لا تخافون ما يتعلق به كل خوف وقد
رايتم ليبين انهم احقا بالخوف فبني الكلام علي تقوي الحكم فعلي هذا
يصح ان يكون قول المصنف رحمه الله وهو حقيق الخ بيان لمال الجملة
وهو لا ينافي كون الجملة حالية وان طعن فيه بان المضارع المنفي لا يقترن
بالواو كالمثبت لكنه غير مسلم ومنهم من جعله قيدا وقال هذا القيد

مع القيد

مع المقيد السابق اعني قوله ولا يتعلق به تضر يومي الي انه محتمل قوله ولا
تخافون الخ عطفا علي جملة اخاف وان كان الزمخشري جعلها حالا من
فاعل اخاف او مفعوله **قوله** بالقادر الضار النافع وفي نسخة والقادر
والضار وهي ظاهرة لان بين الاتصاف المتعدد واما علي هذه فقيل انها
بمعني مع متعلق بمحذوف وهو مع المجرور في محل نصب حال من المقدر ولا تتعلق
بالتسوية والا لا يكون بين معني وهو تعسف **قوله** ما شركه بيان لانه
في الكلام مضاف مقدر وقيل انه ارجع الضمير الي الاشراك المفيد بتعلقه
بالموصول فلا حاجة الي العايد وهو مبني علي مذهب الاخفش في الابتدا
في الربط برجوع العايد الي ما يتلبس بصاحبه كما مر تحقيقه في قوله تعالي
والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا الاية لكنه لم يذكر مثله في ربط
الصلة ولا بعد فيه وقوله لم ينصب الخ فقدم التنزيل كناية عن ذلك
وقيل هو تعميم للدليل بحيث يشمل العقلي والنقلي والسلطان الحجة فعناه
علي الثاني ظاهر وعلي الاول لانه متضمن للحجج والبراهين **قوله** احترازا
عن تزكية نفسه فادرج نفسه فيمن زكاه اخفا لتزكية نفسه لانه ادعي لترك
العناد اذ تزكية النفس وان طابقت الواقع ربما دعت الخصم الي اللجاج
فلا يقال ان من ادعي ان الحق معه لا يكون مزكيا لنفسه وكيف لا والتزكية
بالباطل كذب لا تزكية ووجه ايضا بانه للاشارة الي ان احقية الامن تخص
بل تشمل كل واحد علي انهم في التوحيد **قوله** استيناف منه اي من ابراهيم
صلي الله عليه وسلم محكيا عنه والظاهر انه استيناف نحوي لا بياني لانه ما كان
جواب مقدر وهذا جواب سوال محقق نبي هنا ان ابن هشام رحمه الله
قال في المغني الاستيناف النحوي ما كان في ابتدا الكلام او منقطعا عما
قبله وهذا خارج عنهما لارتباط الجواب والسوال فكيف يكون استينافا نحويا
والجواب عنه انه في ابتدا الكلام المجيب تحقيقا او تقديرا فيدخل فيما ذكره
او المراد بكونه منقطعا عما قبله ان لا يعطف عليه ولا يتعلق به من جهة الاعراب
وان ارتبط بوجه اخر **قوله** والمراد بالظلم هنا الشرك فان قلت
لا يلزم من قوله ان الشرك لظلم عظيم ان غير الشرك لا يكون ظلما **قلت**
التنوين في بظلم للتعظيم فكانه قيل لم يلبسوا ايمانهم بظلم عظيم ولما
تبين ان الشرك ظلم عظيم علم ان المراد لم يلبسوا ايمانهم بشرك اوان
المتبادر من المطلق الكامل افراده **قوله** لما روي الخ هذا حديث صحيح
رواه البخاري ومسلم واحمد بن حنبل والترمذي عن ابن مسعود رضي
الله عنه تعالي **قوله** الخبر كما ستراه قريبا ان صح لا يليق به وقوله بصدق
بتشديد الدال يصح قراته مجهولا ومعلوما **قوله** وقيل المعصية الي اخره
هذا اما ارتضاه الزمخشري تبعا لجمهور المعتزلة لان تفسير الظلم بالشرك

سنان

سنان

يا باه ذكر اللبس اي الخلط اذ هو لا يجامعه وانما يجامع المعاصي فال
النحرير قد شاع استدلال المعتزلة بهذه الاية على ان صاحب الكبيرة
لا امن له ولا نجاة من العذاب حيث دلت بتقديم لهم على اختصاص الامن
بمن لم يخلط ايمانه بظلم اي بفسق واجيب بان المراد بالظلم هنا الشرك
الذي هو ظلم عظيم كامل ويشبه ان يكون تنكير ظلم اشارة لهذا بدليل ما روي
عن ابن مسعود رضي الله عنه والزمخشري دفعه بان لبس الايمان بالشرك
اي خلطه به مما لا يتصور لانهما ضدان لا يجتمعان والحديث ان صح خبر واحد
في مقابلة الدليل القطعي فلا يعمل به والقول بان الفسق ايضا لا يجامع الايمان
عند المعتزلة لكونه اسما لفعل الطاعات واجتناب المعاصي حتى ان الفاسق
ليس بمومن كما انه ليس بكافر مدفوع بانه كثيرا ما يطلق على نفس التصديق
بل لا يكاد يفهم منه بلفظ الفعل غير هذا حتى انه يعطف عليه عمل الصالحات
واجيب بانه ان اريد بالايمان مطلق التصديق سواء كان باللسان
او غيره فظاهر انه يجامع الشرك كالمنافق وكذا ان اريد تصديق القلب
لجواز ان يصدق بوجود الصانع دون وحدانيته كما في قوله تعالى وما يومن
اكثرهم بالله الا وهم مشركون وهو ما اشار اليه المصنف رحمه الله ولو اريد
التصديق بجميع ما يجب التصديق به بحيث يخرج عن الكفر فلا يلزم من
لبس الايمان بالشرك الجمع بينهما بحيث يصدق عليه انه مومن ومشرك
بل تغطيته بالكفر وجعله مغلوبا مضمحلا او اتصافه بالايمان ثم الكفر ثم الايمان
ثم الكفر مرارا وبعد تسليم جميع ما ذكر فاختصاص الامن بغير العصاة لا يوجب
كون العصاة معذبين البتة بل غاية ما بين ذلك متوقفين للاحتمال
ورجحان جانب الوقوع وقد اجيب بانه بحث لان اللبس على هذا المعنى متحقق على
تقدير الانتقال الى الايمان متاخرة عنه فيلزم ان ينتفي الامن حينئذ البتة
ولان المراد بالامن نفيا واثباتا التعذيب وعدمه والا فالامن لكفر كالياس
وبحث بان المراد باللبس بالكفران يكون الكفر متاخرا لانه جعل كاللباس
والغطاء وما قبله كالتوطية والفراش وكون الايمان يجب ما قبله قرينة له
كما هو معلوم من الدين بالضرورة والمراد بالامن الطرف الراجح الذي
هو كالجزم كما اشار اليه وليس هو الامن الذي يكفر به وفي بعض الحواشي
فان قيل المومن الفاسق الذي مات على الفسق ليس له الامن فما وجه
حمل الظلم على الشرك مع انه يقتضي ان من لم يشرك امن وان كان فاسقا
قيل على التقدير المذكور يكون المراد من الامن الامن من خلود العذاب
ومن الاهتداء الى الطريق توجب الامن من الخلود فاذا كان المراد من الظلم
المعصية كان للامن الامن من العذاب مطلقا فتامل **قوله** ان جعل
خبرا وثانيا ها خبر بعد خبر او معترضة او تفسيرية وقيل يصح تعلقه

بانيا لتضمنه معنى العلية وجعله متعلقا محذوفا في هذا الوجه لئلا يلزم
الفصل بين اجزاء البدل باجنبي **قوله** بالتنوين قال ابو البقا يقرا
بالاضافة على انه مفعول نرفع ومن نشاء رفعة الانسان ورفع له ويقرا بالتنوين
فمن مفعول ودرجات منصوب على الظرفية او على نزع الخافض اي الى درجات
او على المصدرية بتاويل رفعات او هو تمييز واما كونه مفعولا ومن نشاء له
فبعيد **قوله** كلا منهما لم يقل منهم لان هداية ابراهيم صلى الله عليه
وسلم معلومة مما سبق لان الغرض تعديد النعم على ابراهيم صلى الله عليه وسلم
بشرف الاصول والفروع والولد لا يعد نعمة ما لم يكن مهديا قيل والفائدة ذكر نوحا
صلى الله عليه وسلم لان قومه عبدوا الاصنام فذكره ليكون له به اسوة واما
انه لما ذكر انعامه من جهة الفرع ثنى بذكر النعمة من جهة الاصل فلا دلالة
في النظم على علاقة الابوة وقد قيل انها معلومة بدليل اخر ولهم تعارض ذلك
ان تقول ان من قبل ذلك عليه فتدبر **قوله** الضمير لابراهيم صلى الله عليه
وسلم الخ وهو من عطاياه التي امتن بها عليه على كلا الوجهين لان شرف الذرية
وشرف الاقارب شرف لكنه على الاول اظهر وتكون تطرية في مدح ابراهيم
صلى الله عليه وسلم بالعود اليه مرة بعد اخرى وقال محيي السنة
رحمه الله ومن ذريته اي ذرية نوح صلى الله عليه وسلم ولم يرد من ذرية
ابراهيم عليه الصلاة والسلام لانه ذكر في جملتهم يونس صلى الله عليه
وسلم وكان من الاسباط في زمن شعيبا ارسله الله تعالى الى اهل نينوى
من الموصل وقال ان لوطا صلى الله عليه وسلم كان ابن اخي ابراهيم
صلى الله عليه وسلم ابن تارخ امن بابراهيم وشخص معه مهاجرا الى الشام
فارسله الله الى اهل سدوم ومن قال الضمير لابراهيم صلى الله عليه
وسلم يعد دومن ذرية ابراهيم وسلبهما صلى الله عليهما هديناه لان ابراهيم
هو المقصود بالذكر وذكر نوح لتعظيم ابراهيم ولذلك ختم بيونس ولوط
وجعلهما معطوفين على نوحا هدينا من عطف الجملة على الجملة وصاحب
الكشف اخرج الياس صلى الله عليه وسلم وليس كذلك لما في جامع
الاصول عن الكسائي انه من ذريته فبقي لوط خارجا ولما كان ابن ابن
اخيه امن به وهاجر معه امكن ان يجعل من ذريته على سبيل التغليب
كما ذكره الطيبي وعليه ينزل كلام المصنف رحمه الله تعالى **قوله** عطف
على نوحا وذكر اسماعيل وان كان من ذرية ابراهيم لان السكوت عن ادراجه
في الذرية لا يقتضي انه ليس منهم والمقام يعد في موهبته لان هبة اسحاق
كانت في كبره وكبر زوجه فكانت في غاية الغرابة وذكر يعقوب لان
ابقا النبوة بطنا بعد بطن غاية النعمة ولم يعطف كلا هدينا لانه موكد
لكونه نعمة **قوله** جزاء مثل ما جزينا قيل عليه ان بجموع الامور الثلاثة

من رفع الدرجة وكثرة الاولاد والنبوة فيهم ليست موجودة في غير ابراهيم صلى الله عليه وسلم والمراد اصما ثلة جزا يهم لجزائه مطلق المشابهة في مقابلة الاحسان بالاحسان والمكافاة بين الاعمال والاجزية من غير حسن المماثلة من كل وجه لان اختصاص ابراهيم صلى الله عليه وسلم بكثرة النبوة في عقبه مشهورة فلا يرد عليه ما توهم **قوله** دليل على ان الذرية تتناول اولاد البنات لان انتساب عيسى صلى الله عليه وسلم ليس الا من جهة امه واورد عليه انه ليس له اب يصرف اضافته الى الام الى نفسه فلا يظهر قياس غيره عليه والمسالة مختلف فيها والقايل بها استدل بهذه الاية واية المباهلة حيث دعى صلى الله عليه وسلم الحسن والحسين رضي الله عنهما بعد ما نزل ندع ابنا نا وابنا كم اذ لم نقل انه من خصا يصه صلى الله عليه وسلم وقيل ان هذا ليس بشي لان مقتضى كونه بلا اب ان لا يذكر في حيز الذرية وفيه نظر وقوله فيكون ابيان المراد به قوله من ذريته ويكون قوله وزكريا وما بعده معطوفا على مجموع الكلام السابق **قوله** قيل هو ادريس جد نوح عليهما الصلاة والسلام وعلى هذا لا يجوز ارجاع ضميره من ذريته الى نوح صلى الله عليه وسلم وقيل الياس من ولد اسماعيل وعن العيني انه سبط يوشع بن نون **قوله** الكاملين في الصلاح جواب عما يقال الصلاح صفة محمودة في نفسها لكنها لا يوصف بها الانبيا عليهم الصلاة والسلام **قوله** وقرا حمزة والكساي الليسع بوزنه ضيغم وهو اعجمي دخلت عليه الالف واللام على خلاف القياس وقارنته النقل فجعلت علامة للتعريب كما قال التبريزي ان استعماله بدونها خطا يقع عند الناس ويكون نظيره باليزيد في دخول اللام فيها لا انه منقول النقل فان كان فعلا نشابه العجمي العقلي في عدم جواز دخول ال عليه فليس يسع من قبيل يزيد فعلا حتى يرد انه دخول اللام عليه مخصوص بالضرورة فلا يصح تخريج ما في القران عليه فان التشبيه ليس من كل الوجوه ووجه الشبه ما مر وهو اعجمي وقيل انه معرب يوشع **قوله** رايت الوليد بن اليزيد الخ هو من قصيدة للرماح بن ميادة من قصيدة مدح بها الوليد بن يزيد بن عبد الملك بن مروان اولها

الا تسال الربع الذي ليس ناطقا ٭ واني على ان لم يبن لسايله
كم العام منه او متى عهد اهله ٭ وهل يرجعن لهو الشباب باطله

ومنها

همت بقول صادق ان اقوله ٭ واني على رغم العداة لقايله
رايت الوليد بن اليزيد مباركا ٭ شديدا باعبا الخلافة كاهله
اضا سراج الملك فوق جبينه ٭ غداة تناجي بالنجاح قوابله

وهي

وهي قصيدة طويلة وقيل ان اللام دخلته لمشاكلة الوليد وهي فيه للمح الاصل ورايت ان كانت علمية فمباركا مفعول ثان والا فهو حال وشديدا حال مترادفة او متداخلة واعبا جمع عب كثقل لفظا ومعنى واضافته الى الخلافة كاظفار المنية او لجين الما او هو استعارة تصريحية لمهماتها وما قيل انه من قبيل لجين الما وفيه استعارة تخييلية مجردة عن المكنية وهم والكاهل ما بين الكتفين ويونس بن متى بالمثناة الفوقية ويقال متى بالفتح اسم ابيه وقيل اسم امه وانه لم يشتهر نبي باسم امه غير يونس وعيسى صلى الله عليهما وسلم وقد رسم بالالف **قوله** وفيه دليل الخ قيل ظاهره سنان
تفضيل كل منهم على من عداه وهو مشكل لانه يلزم منه تفضيل الشي على نفسه ولو اول بعالمي زمانه اذ انهم لو لم يجتمع في زمان بيان وليس كذلك فابراهيم ولوطا عليهما الصلاة والسلام اجتمعا فتوجيهه تخصيص العالمين بمن ليس نبيا واليه اشار بقوله بالنبوة وبقوله على من عداهم ابن كمال
من الخلق ليلزم كون الانبيا عليهم الصلاة والسلام افضل من الملايكة على ما هو المشهور من الاستدلال عليه بهذه الاية وفيه انه لا يلزم تفضيل غير المذكورين من الانبيا عليهم ولا تفضيلهم على رسلهم لان المراد كما صرح به تفضيلهم بالنبوة لشاركتهم فيها واما التفضيل على الملايكة مطلقا فمن عموم العالمين فلا يرد ما ذكره **قوله** عطف على كلام الظاهر انه اراد انه عطف على كلا فضلنا ويجوز ان يريد بكلا احدهما لا على التعيين فقوله او هدينا الخ لا اشارة الى انه واقع موقع المفعول به لتاويله ببعض وقوله فانه الخ اشارة الى وجه ذكر من التبعيضية في النظم وقوله تكرير لبيان ما هدوا اليه اي لاجل بيانه لان الهدي اليه لم يتكرر والمكرر الهداية وقوله ما دانوا به يعني اديانهم ويصح ان يكون اشارة الى الهدي الى الطريق المستقيم **قوله** دليل على انه متفضل عليهم بالهداية قيل فيه دليل على ان الهداية بمشيئة تعالى واما انه متفضل بها فبناه على عدم لزوم المشيئة لذاته وذلك غير ذلك ورد بانه ظاهر من لفظ المشيئة فانها مرادفة للارادة ومن كلمة التبعيض ولذا قال بعضهم لما جعل المشيئة علة الهداية صارت تفضلا بلا شبهة فاندفع ما فيه وما اورد عليه ابن كمال
قوله مع فضلهم قيل لو امراه بعد قوله لحبط عنهم كان اولى وامر سهل وقوله بسقوط ثوابها اشارة الى ان سقوط الاعمال لا يتصور بعد الوقوع وانما الساقط جزاوها وقوله والرسالة ليس عطفا تفسيريا بل المراد ان النبوة وان كانت اعم فالمراد بها ما يشمل الرسالة لان المذكورين رسل وقد يقال انما ذكر الاعم في النظم لان بعض من دخل في عموم اباىهم وذرياتهم ليسوا برسل فلا يرد عليه ان تفسير النبوة

بالرسالة غير ظاهرة وتفسيره ولا تعريض من قرينة خارجية مع دلالة
الاشارة والمقام **قوله** اي يراعونها هذا تفسير لمحصل معنى التوكيل بها
لان معناها الحفظ وما قيل المراد بتوكيلهم بها توفيقهم للايمان بها والقيام
بحقوقها كما يوكل الرجل بالشي ليقوم به ويتعهده بمعنى المراعاة داخل في معنى
التوكيل ان اراد انه تفسير لم يجز معناه فلا نسلمه لانه وما ذكره من لوازمه
ولو سلم فانما تركه لتكرره مع قوله ليسوا بها بكافرين وما توهم من انه اشارة
الى تقدير مضاف وان فيه مبالغة لانه يقتضي مراعاة المراعاة تعسف لا وجه له
قوله هم الانبيا المذكورون ومتابعوهم رجحه الزمخشري بوجهين
الاول ان الاية التي بعده اشارة الى ان الانبيا المذكورين عليهم الصلاة
والسلام فان لم يكن الموكلون هم لزم الفصل بالاجنبي الثاني انه مرتب بالفا
على ما قبله فيقتضي ذلك وقيل ان فيه بعدا فان الظاهر كون مصدق النبوة
ومنكرها متغايرين لا نوعيها ولذلك رجح بعضهم غير هذا الاول وهو ان يراد
كل مومن وقوله وقيل الملايكة قال الامام فيه بعد لان القوم قلما يقع على غير
بني ادم **قوله** فاختص امر من الاختصاص اي لم يجعله منفردا بذلك واجعل
الاقتدا مقصورا عليه وهو مستفاد من التقديم **قوله** والمراد بهداهم الخ
فان قيل الواجب في الاعتقاد واصول الدين هو اتباع الدليل من العقل
وهو السمع ولا يجوز لا سيما للنبي صلى الله عليه وسلم ان يقلد غيره فما
معنى امره بالاقتدا بهداهم الخ فان قيل الواجب في الاعتقاد واصول
الدين هو اتباع الدليل من العقل قلنا معناه الاخذ به لا من حيث انه
طريقتهم بل من انه طريق العقل والشرع ففيه تعظيم لهم وتنبيه على
ان طريقهم هي الحق الموافق للعقل والسمع كذا قاله النحرير وفيه ان
اعتقاده حينئذ ليس لاجل اعتقادهم بل لاجل الدليل فلا معنى لامره
بالاقتدا في ذلك وايضا قيل عليه ان الاخذ باصول الدين حاصل له قبل
نزول هذه الاية فلا معنى للامر باخذ ما قد اخذ قبل الا ان يحمل على الامر
بالثبات فتعين لما قاله بعض المحققين ان الاقتدا المامور به ليس الا
في الاخلاق الفاضلة والصفات الكاملة واذا امر رسوله صلى الله
عليه وسلم ان يقتدي بجميعهم في ذلك وهو معصوم عن مخالفة ما امر به
ثبت انه اجتمع فيه جميع ما تفرق فيهم من الكمال وثبت بهذه الاية انه افضل
الرسل كما قاله الامام رحمه الله وهو استنباط حسن فثبت انه افضل من الجميع
كما ثبت انه افضل من كل واحد منهم ولما نقل عن ابن عبد السلام انه لا يدل
على تفضيله على الجميع شنع عليه علما عصره واعلم ان المامور بالاقتدا فيه
هو العقايد لا الفروع مطلقا كما قاله النحرير وغيره لا وجه له **قوله** فليس
فيه دليل على انه متعبد بشرع من قبله كما ذهب اليه كثير واستدلوا بهذه

الآية

الاية ورده المصنف لغيره بان المراد بها العقايد الدينية مما لا يتبدل دون
الفروع لانها ليست مضافة الى الكل ولا يمكن التاسي بهم جميعا فيها لتناقض
الاحكام وايضا لو تعبد بشريعة لنقل الينا ولم ينقل وقد عرفت ما في هذا
الوجه الذي اختاره فتذكر **قوله** والها في فاقتده للوقف اي هاء
السكت التي تزاد في الوقف ساكنة اجرا للوصل مجرى الوقف وبعضهم
يحركها تشبيها لها بها الضمير والعرب كثيرا ما تعطي للشي حكم ما يشبهه
وتحمله عليه وقد روي قول المتنبي

واحر قلباه ممن قلبه شبم

بضم الها وكسرها على انها هاء السكت شبهت بها الضمير فحركت والاحسن
كما في الدر ان يجعل الكسر لالتقا الساكنين لا لتشبيه الضمير لان ها الضمير
لا يكسر بعد الالف فكيف بما يشبهها واما كونه اتبع فيه خط المصحف فمما
لا ينبغي ذكره لانه يقتضي ان القراءة بغير نقل تقليدا للخط على ما قاله فقد
تم وقيل انها ضمير المصدر اي اقتد الاقتدا وهو اقرب لان اجرا
الوصل مجرى الوقف ضعيف حتى قيل انه مخصوص حتى قيل انه مخصوص
بالضرورة والمراد بقوله اشبعها انه كسرها ووصلها بيا وهو قراءة كما
في الدر المصون وابن عامر كسرها من غير اشباع وهو الذي تسميه القرا
اختلاسا **قوله** جعلا من جهتكم هذا القيد معلوم من قوله اسالكم لان
المسول منه يطلب شي من جهته بالضرورة وقيل انه ماخوذ من قوله في موضع
اخر ان اجري الا على الله **قيل** والاية تدل على انه يحل اخذ الاجر للتعليم
وتبليغ الاحكام وللفقها فيه كلام لشهرته غني عن البيان والجعل بضم
الجيم وسكون العين كالجعالة والجعيلة ما يجعل للانسان بفعله وهو
اعم من الاجر والثواب كما قاله الراغب **قوله** وهذا من جملة ما امر بالاقتدا
فيه قيل فيه اعتراف بعدم اختصاص الهدى المذكور بالاصول فلا وجه
لنفي التمسك به قبيله **قلت** استفادة الاقتدا بهم في الاصول
من الامر الاول لا ينافي كون بعض ما امر بالاقتدا بهم في امر اخر كالتبليغ وتلك
وهذه اية اخرى ولا ينافيه تقدم المتعلق المحصر لانه نفي لاتباع
طريقة غيرهم في شي اخر الا تري قوله تعالى فاصبر كما صبر اولو العزم
من الرسل لا ينافي تلك الاية وقد امر فيها بالاقتدا بهم ايضا وهو معلوم
من تحقيق المسئلة والنظر فيما قاله اهل الاصول فيها فلا حاجة الى ما قيل
تحاشيا لتخصيص الهدى بالاصول ظاهرة واما اللزوم حينئذ ان التمسك المذكور
فلا لان محل الخلاف هو انه مامور بالتعبد بشرع من قبله فيما لم يوجد في القران
ما يدل على وجوبه او حرمته او اباحته فاذا وجد ذلك لا يكون محل الخلاف
كيف وكثير من احكام القران في الكتب المتقدمة وقوله الا تذكير

حمله نفس التذكير مبالغة وذكرى مصدر كما مر ولا حاجة لتأويله بذكروا المراد بالغرض غرض التبليغ او القرآن ويصح تفسيره بالاجرا ايضا
قوله ما قدروا الله حق قدره فسّره هنا بما عرفوه حق معرفته وفي الزمر ما قدروا عظمته في انفسهم حق تعظيمه لانه في الاصل معرفة المقدار بالسبر ثم استعمل في معرفة الشيء على اتم الوجوه حتى صار حقيقة فيه كما قال لو رحم الله من عرف قدره اي نفسه وحقيقته ومعرفة الله لما لم تكن الا بصفاته فسر في كل محل بما يليق به ففيما كان في حق المشركين وانكار رتبة العظمة ذكر في كل مقام ما يليق به ولهذا فسر ايضا ما وصفوه حق وصفه لما عرفت
قوله في الرحمة والانعام على العباد لما حمل قولهم ما انزل الله على بشر من شيء مذهب الجمهور الى انهم اليهود سببا لانهم ما عرفوه حق معرفته فاما ان يكون عدم المعرفة في صفة اللطف او في صفة القهر فان كان في اللطف فالسبب انكار النبوة لانها من اجل رحمته بالعباد وان كان في القهر فالسبب الجسارة على ذلك الانكار والى هذا اشار المصنف رحمه الله بقوله حين انكروا الخ
قوله والقائلون هم اليهود الخ اختلفوا في القائلين ما انزل الله على بشر من شيء فذهب الجمهور الى انهم اليهود واستدل عليه بقراءة الخطاب في قوله تجعلونه قراطيس وتقرير الاستدلال ان قوله قل من انزل الخ جواب لاولئك القائلين والثاني تجعلونه خطاب لهم ولا شك في ان الجاعلين التوراة قراطيس هم اليهود فيكون القائلون تلك المقالة هم اليهود فان قلت اليهود يقولون التوراة كتاب الله انزله على موسى صلى الله عليه وسلم فكيف يقولون ما انزل الله على بشر من شيء اجيب بانه مرادهم الطعن في رسالته صلى الله عليه وسلم مبالغة في ذلك الانكار رفتيل لهم على سبيل الالزام قد انزل الله التوراة على موسى صلى الله عليه وسلم فلم لا يجوز انزال القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم فكانهم ابرزوا انزال القرآن عليه في صورة الممتنعات حتى بالغوا في انكاره فالزموه بتجويزه ثم وصف كتاب موسى صلى الله عليه وسلم قصدا الى تجهيلهم وتوبيخهم بصفات ثلاث احدها انه نور وهدى للناس وثانيها انهم حرفوه ونقضوه فوابيه بابدا بعض واخفا كثير لصفته صلى الله عليه وسلم واية الرجم وثالثها انهم علموا في ذلك الكتاب على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ما لم يعلموا لا ابا وهم مما كانوا يختلفون فيه وقراءة الغيبة على هذه التفات تبعيدا لهم بسبب ارتكابهم القبيح عن ساحة الخطاب ولذا خاطبهم حيث نسب اليهم الحسن في قوله وعلمتم وهذا من عجيب اللطايف في الالتفات ويؤيد هذا الوجه ما روي في سبب النزول بقوله مبالغة الخ اشارة الى انهم عمموا الانكار مع اعترافهم بالتوراة

لذلك

لذلك وقوله نقض كلامهم اي رده بالزامهم لما عرفت وقراءة الجمهور بالجر عطف على نقض فانها تدل على ان الخطاب لليهود وقراءة الياء التفات نكتته ما ذكرنا مع مناسبته للغيبة في قالوا وقدروا
قوله بدليل الخ هو دليل على كون الخطاب لليهود لكونهم الذين صدر منهم ذلك او دليل للمبالغة لانهم لا ينكرون نزول التوراة بخصوصها اذا قيل فلان يعرف الفقه فقالت سلكوا لذلك هو لا يعرف شيئا اصلا مع انه لا بد لمعرفته بشيء ما وانما الزموا بالتوراة لاعترافهم بها فكلامهم مبالغة على طريق الكناية وارادته كان لذهولهم من الغضب والتمرد كما روي عن ابن الصيف
قوله وقراءة الجمهور بالمرقيل الذين يجعلون التوراة لذلك هم اليهود لا قريش واما على قراءة الياء التحتية فيكون التفاتا تجعلوا غيبا لشناعة ارتكاب ذلك الفعل وليس اعتراضا بان قراءة الياء لا تخرجه عن الاستدلال لانه ذكر الفعل الماصدر منه وان المصنف رحمه الله ايضا قصد التعريض بالاعتراض على تخصيص الزمخشري الاستدلال بقراءة الخطاب كما قيل فان مراد العلامة ان قراءة الخطاب المعروفي ذلك لدلالتها بالمعنى والصيغة
قوله وتقضي وفي نسخة وتضمين وهو معطوف على نقض وهو دليل اخر لانه لو كان جوابا لكفار قريش لم يلق ما ذكر من التوبيخ في موقعه لانهم لا يرتكبون بفعل غيرهم فهو دليل على انه جواب وخطاب لهم فيكون التوبيخ الاول منهم ومن لم يتفطن لهذا قال انه عطف على قراءة الجمهور لا على انه دليل اخر اوله مدخل فيه وان اوهمه ظاهر العبارة وكيف يعطف على الدليل ما ليس بدليل وفي بعض نسخه نقض على المصنف فلا يكون من الدليل ويكون كقوله في الكشاف وادرج تحت الالزام توبيخهم وشنع بتجهيلهم مفعول لتضمين وذا بهم لصيغة المصدر معطوف عليه والمراد بالحمل الحفظ من غير عمل لقوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها الاية
قوله روي هذا الحديث اخرجه ابن جرير والطبراني عن سعيد بن جبير والصيف بالصاد المهملة ضد الشتاء والحبر بكسر اوله وفتحه العالم المتبحر وليس حينئذ من اسناد ما صدر من البعض الى الكل اذا اريد به انكار بعثته صلى الله عليه وسلم مبالغة ويكون منه ان اريد ظاهره وليس اسناده اليهم لانهم رضوا به لان تمام الحديث يدل على خلافه كما ستأتي انه لا يلزم ذلك في هذا الاسناد ولو سلم فجعله رئيسا لهم في حكم الرضى بما يقوله ويفعله وحينئذ فالعموم والتوبيخ لمالك حين حمل على مثله وان لم يكن نزول التوراة في الحقيقة او حمل عدم العمل والرضى بما فيها بمنزلة انكارها
قيل وهذا الوجه لا يلايم لوجهم والزامهم بانزال التوراة على موسى صلى الله عليه وسلم لا سيما بعد ان قال هذا القائل انا صدر من الغضب

ثم ان التحرير جعل قوله وروي الخ جوابا مستقلا حيث قال ان هذا القول
صدر منهم مبالغة في انكار انزال القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم او غضبا
وذهولا عن حقيقة الكلام لما اشار اليه بقوله وروي الخ لكن الوجه الاول
والذي عليه بحث الالزام والتوبيخ حين غيروه انتهى فلذا عطف في الكشاف
بالواو والعلامة في شرحه جعله مؤيدا للجواب الاول ولم يجعله جوابا
مستقلا وكان المصنف رحمه الله تعالى جنح اليه فترك العطف فلا يرد عليه ما قيل
الظاهر ان يقول وروي بالواو لانه بدونه يوهم كونه بيانا لكون القائلين
هم اليهود لا وجها اخر وليس كذلك لعدم دلالة هذه الرواية على ان الغرض
من هذا القول نفي انزال القرآن فتامل وقوله انشدك الله فتسمع
من نشده بمعنى سأله وبغض الله الحبر لانه يدل على الحمق والجهل ولانه
من كثرة التنعم بالاكل والشرب في الاكثر ولذا قيل ما افلح سمين قط وهو
على وتتمة الحديث فانت الحبر السمين قد سمنت من مالك الذي يطعمك
اليهود فضحك القوم فغضب ثم التفت الى عمر رضي الله عنه فقال ما انزل
الله على بشر من شيء فقال له قومه ما هذا الذي بلغنا عنك قال انه
اغضبني فنزعوه اي عزلوه عن كونه رئيسا عليهم وجعلوا مكانه كعب ابن
الاشرف قوله وقيل هم المشركون الخ وعليه قراءة الياء التحتية ظاهرة لقوله
لو انا انزل علينا الكتاب لكنا اهدى منهم ولقولهم انا بكل كافرون
الا ان قوله يجعلونه قراطيس لا يلائمه لانه ليس من فعل المشركين فلذا
جعل من الانتقال عن خطابهم الى خطاب اليهود به تعريضا لهم بان انكارهم
انزال الله من جنس فعلهم بالتوراة في البطلان وعدم الاستناد الى
برهان وعلى قراءة الخطاب فهو التفات من خطاب قوم الى خطاب
قوم اخرين وهو التفات عند الادباء لكن لا التفات في النقل الخطاب
ابلغ واحسن وقيل انهم لما سمعوا كلام اليهود ورضوا به خوطبوا بما خوطبوا
به وهو بعيد قوله على لسان محمد صلى الله عليه وسلم والخطاب لليهود
لما صرح به واليه يشير قول المصنف رحمه الله زيادة على ما في التوراة
وقوله وقيل الخطاب الخ فان قيل انه من جملة مقول قل من انزل وليس
اجنبيا بينه وبين قل الله فاي داع الى التعيين انه خطاب لليهود او لقريش
قيل هو لا يدخل معنى في حيز من انزل الكتاب الخ اذ لا دخل له في الجواب
ولذا قالوا انه في موقع الحال او عطف على مقول قل على انه مقول اخر
بالاستقلال وعلى تقدير كون الخطاب لقريش فهو خطاب لمن امن منهم
اذ التعليم انما هو لهم لا للكفرة ولم يتعرضوا لما فيه من القرائن على
الالتفات ولا شبهة ان في قوله ما لم تعلموا اشارة الى انهم اهل علم
بالكتاب فلذا لم يلتفتوا الى كونه خطابا لقريش تنزيلا لعلمهم الحاصل

بالتعليم

بالتعليم منزلة العدم لعدم العمل او جعله توبيخا لهم كما قيل وضعف كونه
خطابا لمؤمني قريش لعدم اقتضاء السياق والسباق له وعلى هذا هو اعتراض
للامتنان على النبي صلى الله عليه وسلم واتباعه لهدايتهم بالمجادلة
بالتي هي احسن كما في الكشف والذي اقتضى التخصيص ان التعليم فاعله
اما الاحبار او النبي صلى الله عليه وسلم فعلى الاول الخطاب لليهود
وعلى الثاني للمؤمنين وما قيل الظاهر ان يقال هم قريش حتى يندرج
فيهم من امن منهم ويكون اول الكلام خطابا لبعضهم واخره خطابا
لبعضهم وهم مؤمنوهم واذا كان الخطاب مع اليهود وخطاب يجعلونه لهم
فلا يظهر الخطاب من امن من قريش بهذا الخطاب وجه الا ان يقال
الناس عام فيدخل فيهم قريش وعلمتم معطوف على يجعلونه والخطاب فيه
للناس باعتبار اليهود وفي علمتم لهم باعتبار مؤمني قريش تكلف لا حاجة
اليه قوله اي انزله الخ يعني هو اما فاعل فعل مقدر او مبتدا خبره جملة
مقدرة واختلف في الارجح منهما فقيل تقدير الفعل ليطابق السؤال وقيل
التقدير لان ما بعد اداة الاستفهام في من انزل يقتضي تقدير الله انزله
او غيره مع افادته للتقوي وقد مر الكلام فيه وله تفصيل في كتب العربية
والمعاني وقوله امرهم بان يجيبهم اشارة الى نكتة تلقين السائل الجواب
وعدم نقل جوابهم اشارة الى انهم ينكرون الحق مكابرة منهم وقد مر تفصيله
قوله في اباطيلهم قد مر ان الخوض هو التكلم في الشيء وانه مخصوص
بالباطل في المشهور واليه اشار المصنف رحمه الله وقوله لا عليك اصله لا باس
عليك واسم لا يحذف كثيرا وقد سمع في هذا بخصوصه ووجوه الاعراب
فيه ظاهرة وكونه حالا من ضمير خوضهم لان مصدر مضاف لفاعله وقوله
او من هم الثاني وهو معطوف على هم الاول اشارة الى انه لا يصح حينئذ
جعل الظرف متصلا بيلعبون على الحالية او اللغوية لانه يكون معمولا له
متاخرا عنه رتبة ومعنى مع انه متقدم عليه رتبة ايضا لان العامل في الحال
عامل في صاحبها فيكون فيه دور وفساد في المعنى وفي قوله والظرف
متصل بالاول ايجاز لانه اراد بالكلام الاول فيشمل كونه لغوا او حالا مما
ولذا لم يقل بهم الاول ومن لم يتنبه له قال لا ادري وجها لعدم ذكره
جواز كون الظرف حالا من مفعول ذرهم مع انه المتبادر من عبارته قوله
مبارك كثير الفائدة والنفع لاشتماله على منافع الدارين وعلوم الاولين
والاخرين قال الامام فقد جرت سنة الله بان الباحث عن القرآن
والمتمسك به يحصل له عز الدنيا وقد شوهد ذلك في كل عصر وقوله
يعني التوراة خصها لانها اعظم كتاب نزل قبله ولان الخطاب
مع اليهود او الكتب التي قبله فهو عام شامل لها ولغيرها ومعنى كونها

بين يديه لتقدمها متقدمة عليه لان كل ما كان بين اليدين متقدم كذلك **قوله**
عطف على ما دل عليه مبارك الخ في الكشاف معطوف على ما دل عليه صفة
الكتاب كانه قيل انزلناه للبركات وتصديق ما تقدمه من الكتب المنزلة
وللانذار وقال التحرير لا حاجة الى هذا التكلف لجواز ان يكون عطفا
على صريح الوصف اي كتاب مبارك وكائن للانذار ومثل هذا اعني عطف
الظرف على المفرد في باب الخبر والصفة كثير وقيل الداعي الى هذا التكلف
انه راى الصفات السابقة عراة عن حروف العطف ليتلائم اطراف الكلام
ولا ينفك النظام فلما جيء به مقترنا بالعطف اقتضى حسن التوجيه ان يحمل
على الوصف بل العطف على محذوف وله غير نظير في القران سيما في هذه
السورة كما مر وليس بشيء وان ارتضاه بعضهم لانه يقتضي ان الصفات
اذا تعددت ولم يعطف اولها يمتنع العطف في اخرها او يقبح وليس كذلك
بل الفصيح الواقع المصرح بخلافه كقوله عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا
خيرا منكن مسلمات مؤمنات قانتات تائبات عابدات سائحات ثيبات وابكارا
فعطف قوله وابكارا مع ترك العطف في الصفات السابقة لكنه لنكتة
يطلب اعتبار ما يقتضيها هنا مع ان ما ذكره لازم على الوجه الثاني وهو قوله
او على محذوف الخ لان جملة انزلناه لتنذر معطوف على انزلنا الواقع صفة
فالظاهر ان الحامل على هذا ان اللفظ والمعنى يقتضيه اما المعنى فلان الانذار
علة الانزال كما قال الله تعالى واوحي الي هذا القران لانذركم به ولو عطف
لكان عقب او الصفات على القول الاصح ولا يحسن عطف التعليل على المعلل
به ولا الجار والمجرور على الجملة الفعلية لانه نظير هذا رجل اتاني عندي ولتجزيني
ولا يخفى قبحه ومنه يعلم الحامل اللفظي وليس تقديم الجار فيه للحصر لانه
يفهم من الجملة السابقة علة اخرى ككثرة البركة بل للاهتمام لان الانذار
مقتضى المقام او الحصر اضافي ويصح ان يقدر لتبشر ولتنذر **قوله** وانما
سميت الخ وجه الاول انهم يجتمعون عندها كتجمع الاولاد عند الام المشفقة ووجه
قوله اعظم القرى شانا ان غيرها كالتبع لها كما يتبع الفرع الاصل ووجه قوله
او الارض الخ يعني انها المرجحت من تحتها كما يخرج الاولاد من تحت الام وايضا
فالناس يرجعون اليها كما ترجع الاولاد الى الام واليه اشار الزمخشري في شعر
رويناه في ديوانه من قوله

انا جار بيت الله مكة مركزي ۞ ومضرب اوتادي ومعقد اطنابي
فمن يلق في بعض القريات رحله ۞ فام القرى ملقى رحالي ومنتابي

واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله قبلة اهل القرى ومحجهم ومثابي لمعنى
مرجعي توبة بعد توبة وانما ذكرناه لان شراحه لم يقفوا عليه وعلى المراد
منه والقراءة بالياء التحتية على الاسناد المجازي لانه منذر به **قوله**

اهل

اهل المشرق والمغرب الخ اوله لعموم بعثته لقوله تعالى وما ارسلناك الا كافة
للناس واللفظ محتمل له وردا على من تمسك بها لانه مرسل للعرب خاصة
ولا متمسك فيها لما سمعت على انه خصهم لانهم احق بانذاره كقوله تعالى وانذر
عشيرتك الاقربين ولذا انزل كتاب كل رسول بلسان قومه مع انه استدلال
رسالة للعرب وليس فيه حجة على نفي غيره **قوله** والضمير يحتملهما اي
النبي والكتاب على البدل والصلاة المراد بها مطلق الطاعة مجازا او الكتابة بعضها
لما ذكر وكلام المصنف رحمه الله تعالى ظاهر في الثاني وعلم الايمان بمعنى علامته
ولذا اطلق الايمان عليها مجازا كقوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلاتكم
قوله ومن اظلم الخ استفهام انكاري معناه النفي والمراد انه اظلم من جميع
المخلوقات كما مر ومسيلمة بكسر اللام لان ما بعدها بالتصغير يلزم كسره والعامة
تغلط فتفتحها وهو من بني حنيفة اهل اليمامة ادعى النبوة في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم وقيل في خلافة ابي بكر رضي الله عنه والاسود العنسي
كان كاهنا باليمن من بني عنس بعين مهملة مفتوحة ونون ساكنة وسين
مهملة ادعى النبوة واستولى على اليمن واخرج بعض عمال رسول الله صلى
الله عليه وسلم منها فاهلكه الله على يد فيروز الديلمي وجاء خبر قتله قبيل
موته صلى الله عليه وسلم وقيل عقبه وقوله اختلق بالقاف بمعنى افترى وعمرو
ابن لحي منقول من تصغير لحي وهو الذي حرم البحائر وسيب السوائب
في الجاهلية والزمخشري قصره على من ادعى النبوة والمصنف عمم واو للتنويع
لا للترديد وعن النبي صلى الله عليه وسلم رايت فيما يرى النائم كان في يدي
سوارين من ذهب فكبرا علي واهماني فاوحي الله الي ان انفخهما فنفختهما
فطارا عني فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما كذاب اليمامة مسيلمة
وكذاب صنعاء الاسود العنسي كذا في الكشاف قالوا والتاويل المذكور
لان السوار سيما الذهبي لا يناسب الرجال سيما الانبياء عليهم الصلاة
والسلام وكونهما في يديه دليل على نزاع فيما يتقوى به من امر النبوة
ونفخهما اشارة الى استخفاف شانهما وزوالهما بادنى شيء وقد كنت
تاولت هذه الرؤيا قبل الوقوف على هذا بان الذهب النبوة لانها
اشرف وانفسها لانه حلو ابتز الله في ارضه التي بها التعامل لما انها
اشرف صفات البشر الذين بهم ينتظم الامور وكونها سوارا اشارة
الى انها بعده او انه يذهبهما رجلان من اصحابه وهما الصديق بامره
وخالد بن الوليد بمباشرته رضي الله عنهما والطيران بالنفخ رمز الى انها
بدون مباشرته بنفسه بل بمقتضى كلامه وشرعه ثم وقفت على هذا
وهو قريب مما قلته **قوله** او قال اوحي الي فسره الزمخشري بمسيلمة
الكذاب والاسود العنسي والمصنف رحمه الله جعله عبد الله بن ابي سرح

كان الوحي ولما كان هذا داخلا في الافتراء على الله وجه العطف بأو بأن المراد
بالثاني هو التقول ولو على سبيل التردد فيه وقال الإمام الذي الأول
يدعي أنه أوحى الله إليه ولم ينكر نزول الوحي على النبي صلى الله عليه وسلم
وفي الثاني أثبت الوحي لنفسه ونفاه عنه صلى الله عليه وسلم فكان جمعا بين أمرين
عظيمين وهو إثبات ما ليس بموجود ونفي ما هو موجود فحمل الواو على الغنة وصير إليه
للنبي صلى الله عليه وسلم وعلى توجيهه غير الواو للحال والضمير له ولكون سبب
النزول قصة ابن أبي سرح ذكره ابن عطية في تفسيره وقال ابن عرفة إنه غير صحيح
ولم يبين وجهه **قوله** الذين قالوا الخ فيكون دعواه أنه سينزل بمعنى أنه قادر
على ذلك والزمخشري حمل هذه الآية على ابن أبي سرح وساق حديثه هنا ورجح
بأنه ليس في حديثه أنه أوحي إليه بل ادعى القدرة على ذلك وروي أن هذه
القصة كانت لابن أبي خطل وكان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم لكن ابن الجوزي
قال إنه موضوع وحديث ابن أبي سرح أخرجه ابن جرير عن السدي بدون
قصة فتبارك الله وقال ابن سيد الناس في سيرته إن عثمان رضي الله عنه
شفع له عند النبي صلى الله عليه وسلم فقبله بعد تلوم وحسن بعد ذلك إسلامه
حتى لم ينقم عليه شيء ومات ساجدا وأكثر بلاد المغرب فتحت على يديه في زمن
عثمان رضي الله عنه **قوله** حذف مفعوله ثم لما حذف أقيم الظاهر مقام
المضمر إذ أصله ولو ترى الظالمين إذ هم وتقييد الرؤية بهذا الوقت ليفيد
أنه ليس المراد مجرد رؤيتهم بل رؤيتهم على حال فظيعة عند كل ناظر وما قيل
ظاهره أن المفعول المحذوف هو الظالمون ولكن المقصود أنه هيئة لم تفهم
في غمرات الموت حال كون الملائكة باسطوا أيديهم وجواب الشرط المحذوف
لما قلت يعز تفسيره الكلام بما لا يدل عليه نفهم هو وجه آخر وقيل
المفعول إذ المقصود تعجيل هذا الوقت لفظاعة ما فيه وجواب الشرط
المحذوف شاهد لما قلت يعز تفسيره الكلام بما لا يدل عليه نفهم
هو وجه لعز مقدر أي لرأيت أمرا فظيعا هائلا **قوله** شدائده يعني أصل
معنى الغمرة المرة من غمر الماء ثم استعير للشدة وشاع فيها حتى صار كالحقيقة
وإليه يشير قول المتنبي

وتسعدني في غمرة بعد غمرة ... سبوح لها منها عليها شواهد

فانظر موقع قوله سبوح هنا ومثله بسط اليد هنا على الوجه الأخير
قوله يقبض أرواحهم الخ المتقاضي الغريم الذي يطلب قضاء حقه والملظ
بالظاء المعجمة والطاء المهملة الملح الملازم وقوله كالمتقاضي صريح في أنه تشبيه
لفعل الملائكة في قبض أرواح الظلمة بفعل الغريم الملح في استيفاء
حقه وفي الكشف أنه كناية عن ذلك ولا بسط ولا قول حقيقة وقيل الظاهر
من كلام المصنف رحمه الله أن يكون هذا القول حقيقة لا تمثيلا وتشبيها

لفعل

لفعل الملائكة عند قبض أرواحهم بفعل الغريم الملظ كما ذهب إليه في الكشاف
فحمل قوله كالمتقاضي على التنظير وأن هذا الفعل صادر منهم حقيقة كما
يصدر من الغريم وهو الذي ارتضاه في الانتصاف وبه نطقت الآثار فبسط
اليد إما حقيقة أو على سبيل التمثيل وإذا كان بسط اليد بالعذاب بنحو الضرب
فهو حقيقة أو المراد زيادته كما في قوله بل يداه مبسوطتان **قوله** يقولون
لهم الخ فأخرجوا في محل نصب مفعول قول مقدر وهو كثير مطرد والقول المضمر
في محل النصب على الحالية من الضمير في باسطوا والأمر على الأول للعنف
بهم وعلى الثاني للتوبيخ والتعجيز والأول ناظر إلى قبض أرواحهم والثاني
إلى قوله بالعذاب ولو عمم لقوله خلصوها لكان له وجه وليس تقدير القول
منافيا للتمثيل لأنه على سبيل الفرض أيضا والمراد باليوم مطلق الزمان لا المتعارف
وهو ما حين الإماتة أو ما يشمله وما بعده **قوله** وإضافة الهون الخ الهون
والهوان بمعنى كما في قول الخنساء

يهين النفوس وهون النفوس ... يوم الكريهة أبقى لها

وإضافة العذاب إما حقيقية لأن العذاب قد يكون للتأديب لا للهوان وهو
كرجل سوء كما في الكشاف لأن العذاب مضرة مقرونة بالإهانة كما أن الثواب
منفعة مقرونة بالإكرام فالعذاب مشتمل على الهوان وإضافته إليه ليفيد
أنه متمكن فيه لأن الاختصاص الذي تفيده الإضافة أقوى من اختصاص التوصيف
والعراقة بالعين المهملة الأصالة وأصلها ثبات العروق قيل ولو ذكر
ادعاء الولد والشريك فيما مضى لكان أنسب وتعدية القول بعلى لتضمنه
الافتراء وإليه أشار بقوله كاذبا وجملة ولقد جئتمونا الخ مستأنفة من كلامه
تعالى ولا ينافي قوله تعالى ولا يكلمهم لأنه كناية عن الغضب وكونه من كلام الملائكة
العذاب بعيد **قوله** جمع فرد على خلاف القياس وفي الدر المصون فرد بفتح
الراء وقيل بسكونها وفي نسخة فردان كسكران وهو يقتضي أنه مفرد محقق
لا مقدر وفي الصحاح كأنه جمع فردان في التقدير إلا أن يكون تسمح في التعبير
وقال الراغب هو جمع فريد كأسير وأسارى وكسالى بضم الكاف
وفتحها جمع كسلان ويراد بالمنفرد كرخال جمع رخل أنثى الضأن وهو جمع نادر
لم يأت منه إلا كلمات مخصوصة كما مر وقوله فرد كذلك يعني بضمتين مفرد
بمعنى منفرد كعنق كما في القاموس فكان الظاهر تكراره كما يقال فرادى فرادى
لكنه يأول كما أول به قوله تعالى ثم يخرجكم طفلا ووقع في نسخة فراد كثلاث

عصام

المعدول عن فرد فرد وقيل إنه من تحريف النساخ كما قيل إن مجيء هذا الوزن
المعدول مخصوص بالعدد بل ببعض كلماته ولم يرد في اللغة ولا في كلام
من يوثق به قلت في الدر المصون يقال جاء القوم فرادا غير مصروف
كأحاد ورباع في كونه صفة معدولة وبه قرئ وقرئ منونا مصروفا أيضا

فلا عبرة بانكاره وكون العدل مخصوصا بما ذكر غير مسلم وانما هو شايع فيه
والى هاتين القراتين اشار المصنف رحمه الله بقوله فرادى حال الخ فما ذكر من
قلة الاطلاع وفي تفسير القرطبي فرادى جمع والعرب تقول قوم فرادى وفراد
غير مصروف شبهت بثلاث ورباع وفرادى واحده فرد وفريد وفرد وفردان
اثني وفردى كسكرى تانيث فردان والتانيث لجمع ذي الحال قوله اي
بدل كل من كل لان المراد التشابه في الانفراد المذكور والكاف حينئذ اسم بمعنى
مثل او فرد وعلى الحالية فهي ايضا حال متداخلة او مترادفة وقوله عند من
يجوز تعدد الحال اي من غير عطف وهو الصحيح وقوله او مشبهين هو على هذا
حال ايضا وعطفه باو لانه قسيم لما قبله معنى لانه على ما قبله شبيه في الانفراد
وفي هذا باعتبار ابتدا الخلقة فلا وجه لما قيل الظاهر ان يقول اي مكان او
وقوله مشبهين ابتدا خلقكم كذا قدره ابو البقا واعترض عليه المعرب بانهم
لم يشبهوا بابتدا خلقهم فصوابه ان يقدر فيه مضاف اي مشبهة حالكم
حال ابتدا خلقكم كذا قدره ابو البقا واعترض عليه المعرب بانهم لم يشبهوا
بابتدا خلقهم فصوابه ان يقدر فيه مضاف اي مشبهة حالكم حال ابتدا خلقكم
وفيه نظر وحفاة جمع حاف وهو خلاف المنتعل والغرل بغين معجمة وراء مهملة
ولام الاقلف وصحفه بعضهم عزلا بعين مهملة وزاي معجمة وهو خطا لان هذا
هو المروي الماثور في الحديث والبهم جمع بهيم او بهم واصله الخيل التي
لا شية فيها واستعير للخالي عما يغير هيئته الاصلية وقوله يجيبا المراد بالمجي
هنا الخلق والاعادة ولذا جعل كما خلقناكم صفته له وقوله فتشغلهم اشارة
الى انه متضمن للتوبيخ والتخويل بالخاء المعجمة الانعام واصله مله الخول
وهم الخدم والنقير النقرة في ظهر النواة ويكنى به عن الشي الحقير وقوله
ما قدمتموه كناية لانهم لم يصرفوه الى ما يفيد في الاخرة وكان الظاهر في العبارة
ان يقول ما قدمتم منه شيا فكانه جعل شيا بدلا من ضمير المفعول تنصيصا
على العموم ولا يضر توسطه منه لانه ليس باجنبي قوله في ربوبيتكم الخ يعني
ان فيكم متعلق بشركا على حذف مضاف وهو الربوبية واستحقاق العبادة
عطف تفسيري له وقدره الزمخشري في استعبادكم لانهم حينئذ دعوها الهة
وعبدوها فقد جعلوا لله شركا فيهم وقيل استعبده جعله عبدا فقوله
في استعبادكم اي استعباد الاله اياكم ولو قال في عبادتكم لكان اصوب
لانهم عبدوها فقد جعلوها شركا في عبادتهم لا استعبادهم ورد بانه لم يجعل
المضاف المقدر عبادتكم لان جعلهم شركا في العبادة كان على الحقيقة
لا الزعم وانما الزعم كونهم شركا في اتخاذهم عبيدا ولك ان تجيب عنه
بان معنى جعلهم شركا في العبادة العبادة الحقة المستحقة وهي ليست على
الحقيقة واليه يشير كلام المصنف رحمه الله قوله اي تقطع وصلكم الخ هذا

على قراءة

على قراءة الرفع وقد قرئ بهما يعني انه من الاضداد اي الالفاظ المشتركة
بين ضدين كالقرء للحيض والطهر فيكون مصدرا لا ظرفا وقيل انه على هذا مصدر
بمعنى البينونة والفصل وتحقيقه انه يقال بيني وبينك شركة في كذا
كما يقال بيني وبينك فراق والشركة من قبيل الوصلة فاستعمل لذلك بمعنى
الوصل وقد تبع في ذلك الامام وتحقيقه ان بعضهم كابن عطية طعن
في هذا بانه لم يسمع من العرب البين بمعنى الوصل وانما انتزع من هذه الاية
فقيل عليه انه يعني انه معنى حقيقي لها وهو مجاز كما قاله الفارسي لانها تستعمل
بين الشيين المتلابسين في نحو بيني وبينك رحم وصداقة وشركة فصارت
لذلك بمعنى الوصلة ولو قيل بانه حقيقة لم يبعد فان ابا عمرو وابا عبيد وابن
جني والزجاج وغيرهم من ائمة اللغة نقلوه وكفى بهم سندا فيه فيكون
منتزعا من هذه الاية غير مسلم وقيل هو ظرف اسند اليه الفعل على الاتساع
هذا توجيه لقراءة الرفع بعد على هذا الاعراب الظرفية لكنه توسع فيه لما يتوسع
بجعله مفعولا وفيه نظر وقيل انه منصرف غير لازم للظرفية وعليه الزمخشري
في سورة العنكبوت وقوله والمعنى الخ يعني انه وان اسند اليه لفظا لكن المعنى
على الظرفية اذ التقدير وقع التقطع بينكم في قراءة النصب قوله على اضمار
الفاعل لدلالة ما قبله الخ اي تقطع الامر او الاشتراك بينكم او وصلكم وقيل ان
الفاعل ضمير المصدر ولا يخفى ان العبارة عنه اذ قوله بدلالة ما قبله لا يناسبه
ولو كان كذلك لقال بدلالة الفعل عليه وقال ابو حيان انه ليس بصحيح
لان شرط افادة الاسناد مفقودة فيه وهو تغاير الحكم والمحكوم عليه ولذلك
لا يجوز قام القايم او هو اي القيام وفيه انه سمع من العرب بدا بدا وقد
قدروا في قوله تعالى ثم بدا لهم من بعد ما راوا الايات ليسجننه بدا البدا
فليتامل ثم انه اذا كان الضمير للمصدر فالمعنى على تاويل التقطع لما مر
ليلا يصير التقدير تقطع التقطيع واذا تقطع التقطيع حصل الوصل
وهو ضد المقصود قوله او اقيم مقام موصوفه الخ انما موصوفه لا موصوله ولعله
سهو او لم يجوز حذف الموصول وابقا صلته وهو مذهب الكوفيين كما نقله المعرب
لانها اذا كانت ظرفا غير منصوب يلزم حذف الفاعل من غير بدل يحل محله
وجوازه في مثله غير مسلم وقد اشار ابو حيان رحمه الله تعالى الى منعه ولم
يذكر فيه خلافا قال والذي يظهر لي انه من باب التنازع سلط على ما كنتم
تزعمون وضلوا عنكم كما قال تعالى وتقطعت بهم الاسباب اي لم يبق اتصال بينكم
وبين ما كنتم تزعمون وضلوا عنكم كما قال تعالى وتقطعت بهم الاسباب اي
لم يبق انهم شركا فعبد بزعمهم وهذا اعراب حسن لم ينتبه له احد قوله
وحفص وعاصم بالنصب فالوجوه السابقة على قراءة الرفع واوله المصنف رحمه الله
بما ذكره وقدر انه الفاعل بقي على حاله منصوبا حملا له على اغلب احواله

وهو مذهب الاخفش وقيل انه بني لاضافته الى مبني كما مر في مثل ما انكم تنطقون
وقوله انها شغفها وكم قيل المناسب للمقام انها شركاء لله في الربوبية الا نري
الى قوله تعالى الذين زعمتم انهم فيكم شركاء قلت ما ذكره المصنف رحمه الله
هو المناسب لقوله تعالى ما نري معكم شفعاءكم **قوله** بالنبات والشجر لفة ونشر
مرتب لانها تنشق ويخرج منها شي بنموا والحب معروف والنوى ما في جوف
التمر ثم ان قوله الشقاق المروي عن مجاهد رحمه الله وضعف بانه لا دلالة
له على كمال القدرة ثم ان الشقاق يكون في الدواب واما استعماله
بمعنى الشق فلم يذكره اهل اللغة الا انه وقع في شرح التسهيل صيغة فعال
يكون للادواء كالزكام والاصوات كالصراخ قال ابن عصفور وهو مقيس فيهما
وفيما تفرق اجزاؤه كالرفات والحطام فيمكن ان يخرج هذا عليه لدلالته على التفرق
قوله ليطابق ما قبله قيل هذا يفيد اخراج الحي من الميت للابانة تكفي
للمطابقة وهذا اغفلة عن كونه بيانا لما قبله ولذلك ترك العطف فلا بد من توجيه
ليصلح لذلك وقوله ذلك اشارة الى الخبر الثاني **قوله** حملا على فالق الحب
الخ اي عطف عليه لا على يخرج الحي لانه بيان لفالق الحب والنوى وهذا اصلح
للبيان وان صح عطف الاسم المشتق على الفعل وعكسه كقوله صافات ويقبضن
والامام وصاحب الانتصاف جعلاه معطوفا على يخرج الميت من الحي وفيه
من البديع التذييل كقوله تعالى يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل
وانما عدل الى صيغة المضارع في يخرج ليدل على تصويره وتمثيله واستحضاره
لاشتماله على زيادة فيه لا يضر ذلك بكونه بيانا لما ان يخرج الحي من الميت
بيان مع شموله للحيوان والنبات وله وجه وجهه انه ورد في ايات اخر
معطوفا عليه هكذا يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي فيبعد قطعهما
عن نظائرها وانما عدل الى المضارع لتصويره واستحضاره لكونه اولى في الوجود
واعظم في القدرة **قوله** الذي يحق له العبادة تفسيره به ليرتب عليه
قوله تعالى فانى تؤفكون ترتيبا ظاهرا لانه حمله على مفهومه الاصلي دون
ذات الواجب تصحيحا للحمل على ما قيل **قوله** شاق عمود الصبح
الخ عمود الصبح ضوؤه المشبه به وهذا جواب عما يقال ما معنى فلق الصبح
والظلمة هي التي تنفلق عنه كما قال

تفرى ليل عن بياض نهار

وحاصله ان الصبح صبحان صادق وكاذب تعقبه ظلمة فان اريد
الاول فالمراد فلقه عن بياض النهار وفي الكلام مضاف مقدر
اي فالق ظلمة الاصباح وان اريد الثاني فالمراد فالقه عن ظلمة اخر
الليل التي تعقبه وشاقه منه كما قال الشاعر

فانشق عنه عمود الفجر جافله

والاصباح مصدر سمي به الصبح قال امرؤ القيس

الا ايها الليل الطويل الا انجلي • بصبح وما الاصباح منك بامثل

وفتح الهمزة على انه جمع صبح كقفل واقفال ويقال مسي وامسيا ايضا قال
نا سخ الاصباح والامسا والغبش بغين معجمة وبا موحدة وشين معجمة ظلمة
اخر الليل **قوله** سكنا في الكشاف السكن ما يسكن اليه الرجل ويطمئن
استيناسا واستروحا اليه من زوج او حبيب وفعل منه قيل لليل سكن
لانه يستانس بها ولذا سموها مونسة والليل يطمئن اليه التعب لاستراحته
فيها ويقال للدار سكن ايضا كما قال الراغب فهو يطلق على الزمان
والمكان ومن فيه قال

يا بارقا اذكر الحشا سكنه • منزلنا بالعقيق من سكنه

فيجوز ان يراد جعل الليل مسكونا فيه وقوله التعب بكسر العين للحذر صفة
مشبهة من التعب وقوله اطمان اليه بمعنى سكن اليه ولذا عدي بالى لما
في الاساس وقوله يسكن الخلق فيه اي يقروا ويهدوا من السكون **قوله**
ونصبه بفعل دل عليه جاعل لا به لانه يشترط في عمل اسم الفاعل كونه بمعنى
الحال او الاستقبال والكسائي وبعض الكوفيين اجازوا عمله بمعنى الماضي
مطلقا حملا له على الفعل الماضي الذي تضمن معناه واستدلوا بهذه الاية
ونحوها وبعضهم جوزوا اعماله بمعنى الماضي اذا دخلت عليه الالف واللام وبعضهم
جوزوا اعماله في الثاني اذا اضيف الى الاول لتشبهه بالمعرف باللام اذا اضيف
وهذه مذاهب للنحاة قال السيرافي الاجود هنا ان يقال انما نصب اسم
الفاعل المفعول الثاني ضرورة حيث لم يمكن اضافته اليه وقد اضيف الى الاول
فالكلام في الاعمال انما في اسم الفاعل من معنى الفعل الماضي ولا يجوز الاعمال بدون
هذه الضرورة ولما لم يوجد عاملا في المفعول الاول مع كثرة وروده في الكلام
قال ابو علي انه منصوب بفعل دل عليه اسم الفاعل نحو معطي زيد
درهما كانه قيل ثم زيد قيل ما اعطي فقيل درهما اي اعطاه درهما كقوله

ليبك يزيد ضارع لخصومة •

فسلم من الضرورة المذكورة ورده الاندلسي بانه لا يستقيم ذلك في نحو
ظان زيد امس قائما اذ لا يقال هذا ظان زيد امس ظنه قائما للزم حذف
احد مفعولي ظان وهو لا يجوز واجيب بان للفارسي ان يرتكب جوازه
للقرينة وان كان قليلا في افعال القلوب وضعف مختار السيرافي
بقولهم هذا ضارب زيد امس وعمرا اذ لا اضطرار هنا الى نصب عمرو
لان حمل التابع على اعراب المتبوع الظاهر اولى ولا استدلال للكسائي
في قوله تعالى باسط ذراعيه بالوصيد لانه حكاية للحال كما قرره الرضي وغيره
وقيل عليه من لم يجوز اعماله بمعنى الماضي كيف يسلم صحة الامثلة المذكورة

حتى يستدل بها على جواز اعماله فلا حاجة الى ان يقال اعماله ضروري في تلك الامثلة ولا ان يقال انتصابه فيها بفعل مقدر لدل عليه لها حتى يرد عليه عدم استقامته في المثال الاخير وان جاز الاعتذار عنه وكيف يسلم كون انتصاب سكنا بجاعل حتى يستدل به عليه بل يجعله بفعل دل عليه جاعل لما ذكره المصنف رحمه الله **قلت** القايل بجواز اعماله بمعنى الماضي تمسك بما ذكروا **قال** ان التقدير ورادها حكاية الحال خلاف الاصل ومثله يكفي في الادلة النحوية فكيف ينكر عليه وقوله ويدل عليه اي على كونه بمعنى الماضي وانا حمله على المعنى ليتناسبا **قوله** اوبدا اي باسم الفاعل المذكور لا بفعل مقدر وهو اختيار الزمخشري واعترض عليه بانه ذكر ان جاعلا دال على جعل مستمر في الازمنة المختلفة ومع ذلك جعله عاملا في المضاف اليه ناصبا حيث جوز عطف الشمس والقمر في قراءة النصب على محل الليل وهو صريح في ان اسم الفاعل اذا اريد به الاستمرار كان عاملا فتكون اضافته غير حقيقية وقد ذكر انها حقيقية في مالك يوم الدين فبين كلاميه تناف واجيب بان الزمان المستمر يشتمل على الماضي والحال والاستقبال فان نظروا الى المضي لم يعمل وكانت اضافته حقيقية وان لم ينظر اليه كان عاملا واضافته غير حقيقية وكل واحد من الاعتبارين متعين باقتضاء المقام وقراين الاحوال واجيب ايضا بانه لا منافاة بين ان يكون المستمر عاملا واضافته حقيقية او لفظية على القصد وعدمه ويمكن ان يقال الاستمرار في مالك يوم الدين ثبوتي وفي جاعل الليل تجددي ومتعاقب افراده واضافته لفظية لورود المضارع بمعناه دون الاول لما قرره الشريف قدس سره وقد مر فيه فوايد ومباحث في سورة الفاتحة وذلك ان تقرير هذا الاخير بلا شبهة بان ملك يوم الدين لم يقع فكيف يقال انه مستمر الا بمعنى انه ثابت بقطع النظر عن معنى التجدد كما في الصفة المشبهة والا كان الاستمرار فيه غير حقيقي وهو محتاج الى التكلف فتامل فان قلت انه ذكر في المفصل ان الصفة تدل على معنى ثابت واسم الفاعل المقصور يجري مجراها في ذلك فيقال ضامر البطن وجايلة الوشاح ومعمود الدار ومودب الخدام وقد ذكره غيره من النحاة فان اريد الاستمرار الثبوتي يكون صفة مشبهة واشترط لعمله ما يشترط لها فلا يصح الحمل عليه هنا ولذا **قال** ابو حيان اذا كان بمعنى الاستمرار لا يعمل عمل اسم الفاعل وليس لمجروره محل لما صرحوا به **قلت** هو لا يجري مجراها الا اذا اشتهر بذلك وشاع استعماله لذلك حتى يلحق بالصفة المشبهة وهذا ليس كذلك ولم يتعرضوا هنا لحكاية الحال لان كون الليل محل الهدوء ليس بمستغرب والحكاية تختص به ويصح ان يكون

جعل

جعل بمعنى احدث المتعدي لواحد وسكنا حال **قوله** ويشهد له الخ لان الطف متعين فيكون في وجه النصب كذلك وليس المراد انها تدل على متعلقهما من حيث المعنى بالليل والنهار لما قيل وقوله بجعل مقدر وهو الناصب لسكنا او اخر والاول اولى **قوله** اي يجعلوا حسبانا او يحسبوا بان حسبانا ثم ان المصنف رحمه الله فسر الحسبان في سورة الرحمن بحساب معلوم مقدر في بروجهما ومنازلهما ويتسق بذلك امور السفليات وتختلف الفصول والاوقات ويعلم السنون والحساب **قوله** مصدر حسب بالفتح هكذا قال الزمخشري ايضا فان اراد انه لا يكون الا كذلك ورد عليه الحرمان فانه مصدر حرمه كضربه وعلمه وان اراد انه الاصل المقيس المسموع وما ورد عنه سواه ورد على خلاف القياس ابحة وحسب هنا بمعنى زعم وظن وحسن والشبه مصدر سبره **قوله** الذي يقررها المراد بتقررها كونها مسخرة لا يتيسر لها الا ما اريد بها ولهذا التفسير يظهر تناسب البدء والختام فلا يتوهم انه كان الظاهر تقدير الحكيم العليم وفسره في غير هذه السورة بالغالب بقدرته على كل مقدور والانفع من التذان بوجه تدوير تنتقل من الادارة وليس بمعنى ذلك التدوير الذي اصطلح عليه اهل الهيئة وهو فلك صغير خارج حامل المركز لانه ليس للشمس فلك تدوير الا ان يريد به مطلق الخارج المركب وليس بمعنى الاستدارة لانه لا يناسب هنا وهذا اجمال لما سياتي في سورة يس من ان محاذات القمر كالها المقدرة لها ظاهر ويتكون النبات ويعيش الحيوان واعلم انه قال في البحر الكبير ان السنة الشرعية قمرية لا شمسية والشمسية مما حدث في دواوين الخراج فان قلت فلم اضاف الله الحساب اليهما **قلت** لان بطلوع الشمس ومغيبها يعرف عدد الايام التي تتركب منها الشهور والسنون فمن هنا دخلت انتهى **قوله** في ظلمات الخ المراد بالنجوم ما عدا النيرين لانها التي يهتدى بها وان النجم يختص بما عداها والبياتات وبقوله في ظلمات الليل لا ظلمة معها يجوز ان يدخل فيها فيكون بيانا لفايدتها العامة بعد ما بين فايدتها الخاصة **قوله** واضافتها للملابسة الاضافة تكون لادنى ملابسة مجازا وهل هي مجاز لغوي او حكمي عقلي مضطرب فيه كلام اهل المعاني فقال التحريري في شرح المفتاح في تحقيق قوله تعالى ابلعي ماءك اضافة الماء الى الارض على سبيل المجاز لتشبيهها لا تصال الماء بالارض باتصال الملك بالمالك بناء على ان مدلول الاضافة في مثله الاختصاص الملكي فيكون استعارة تصريحية اصلية جارية في التركيب الاضافي الموضوع للاختصاص الملكي في مثل هذا وان اعتبر اللام وابني الاتصال والاختصاص عليها فالاستعارة تبعية **وقال** في اضافة كوكب الخرقا حقيقة الاضافة اللامية الاختصاص الكامل فالاضافة لادنى ملابسة تكون مجازا حكميا **وقال**

الشريف قدس سره اراد عليه اراد عليه الهيئة التركيبية في الاضافة
اللامية موضوعة للاختصاص الكامل المصحح لان يخبر عن المضاف بانه للمضاف
اليه فاذا استعملت لادني ملابسة تكون مجازا لغويا لا حكميا لما توهم لان المجاز
في الحكم انما يكون بصرف النسبة عن محلها الاصلي الي محل اخر لاجل ملابسة بين
المحلين وفيه كلام ليس هذا محله وقوله مشبهات الخ وفي استعارة بصر كجنة
تخييلية وعلى الاول المجاز في الاضافة وكلم اجمال لانه يدل على انتفاعهم
بها مطلقا وقوله فاقهم المستفرون به اي بالتفصيل بيان لوجه التخصيص
مع انه فايدة التفصيل عامة **قوله** فلكم استقرار الخ اي مستقر ومستودع
ان يكونا مصدرين ميميين وان يكونا اسم مكان والاستقرار اما في الاصلاب
او فوق الارض لقوله تعالى ولكم في الارض مستقر ومتاع الى حين او في الارحام
لقوله نقر في الارحام والاستيداع في الارحام فجعل الصلب مستقر النطفة
والرحم مستودعها لها لانها تحصل في الصلب لا من قبل شخص اخر وفي الرحم
من قبل الاب فاشبهت الوديعة كان الرجل اودعها ما كان عنده او في الاصلاب
او تحت الارض او فوقها ما دام عليها او وضعت فيها ليخرج مغامرة اخرى
كقوله **قوله** وما المال والاهلون الا ودايع ولا بد يوما ان ترد الودايع
وجوز ان يكون المستقر كناية عن الذكر والمستودع كناية عن الانثى وقوله
لان الاستقرار بنا الخ وجه كون الاول معلوما بانه صار دوما والثاني
مجهولا بان الله اودعهم وهو ظاهر **قوله** ذكر مع النجوم الخ بنا على
ان الفقه شدة الفهم والفطنة ومن قال انه الفهم مطلقا وليس بابلغ
من العلم قال انه نفقهون حذار من صورة التكرير وقال في الانتصاف
الفقه انزل من العلم واذا قيل فلان لا يفقه كان اذم من لا يعلم واذا كان
علم الانسان بنفسه اقرب اليه من علم العلويات نفي عنه الفقه دون
العلم وهذا اعكس ما ذكره المص رحمه الله تبعا للكشاف **قوله** من السحاب
يعني المراد بالسما لانها كل ما علا او هو مجاز او بتقدير مضاف لجانب او انه
ينزل من السما حقيقة الى السحاب ومنه الى الارض وتلوين الخطاب هنا
الالتفات من الغيب الى التكلم وعبر به اشارة الى نكتة العامة والخاصة
انه لما ذكر فيما مضى ما ينبهك على انه الخالق انتهى ذلك التوجه اليه
حتى يخاطب **قوله** نبت كل صنف اي النبات بمعنى النابت وشي ليس بتام بل
المراد به الصنف من النبات اذ لا معنى لاضافة النبات الى شي ليس منه
وقوله النكتة بالفا والقاف والنون انتقال من الفن وفي نسخة
مفننة بنونين اي على فنون وانواع وقال ابن الجوزي تقول
لذي الفنون من العلوم مفتن وقد افتن في الامر اخذ من كل فن والعامة
تقول والعامة تقول متفنن والمتفنن هو الضعيف وقد تفنن

ضعف

ضعف اخذ من الغنن وهو ما لان من الغصون **قوله** من النباتات اول لما
المراد من النبات اصوله والخضر شعبه واوراقه وجملة يخرج صفة خضرا او
مستانفة ومترا كبا معناه بعضه فوق بعض وقد اخرج تعالى من الما الحلو الابيض
في راي العين اصنافا من النبات والثمار مختلفة الطعوم والالوان واليه نظر
القايل يصف المطر

يمد على الافاق بيض خيوطه فينسج منها للثرى حلة خضرا

فلله در التنزيل كم حوي معنا بديعا لو مد على خاطر الشعر قطع نفسه تقطيعا
وقوله اخضر وخضر واعور وعور اشارة الى اختصاصه بالالوان والعيوب
وما الحق بها **قوله** جمع قنوان وهو مثناه سوا لا يفرق بينهما الا الاعراب
ولم يات مفرد يستوي به مثناه وجمعه الا ثلاثة اسماء صنو وصنوان وقنو وقنوان
وزيد وزيدان بمعنى مثل قاله ابن خالويه وحكي سيبويه شقذ وشقذان
وحش وحشان للبستان نقله في المزهر قيل وجعل من النخل منه او خبر
ليس لما ينبغي لان المقصود تعديد ايات قدرة الله ولا بعد ذلك الا نسبة
جعل القنوان اليه تعالى وهذا التركيب لا يدل عليه وسيأتي جوابه في قوله
وجنات من اعناب ومن طلعها على البدلية بدل بعض من كل وقوله نعلان
بالفتح ليس من ابنية الجمع بل من ابنية المفردات ككتان وهو شرط اسم الجمع
كما قرره النحاة وقوله قريبة الخ لما كانت النخل شاهقة اشار الى تاويله
وهو حقيقة فيهما لكنه اقتصر في الوجه الثاني على البعض لما ذكره ويحتمل
ان المراد سهولة الوصول الى ثمارها بالهز والسقوط مجازا **قوله** لدلالة
الخ الزمخشري جعلهما وجهين اي اما ان يقدر على طريق الاكتفا كقوله
سرابيل تقيكم الحر او لا يقدر اقتصارا على ما هو ادم نفعه وكلام المصنف رحمه
الله يحتمله ويحتمل انه جعلهما وجها واحدا او هو اقرب والاوجه **قوله** عطف
على نبات النبات على ما قاله الراغب النابتات الخارجة من الارض سوا
كان له ساق كالشجر او لم يكن كالنجم لكنه اختص في المتعارف بما لا ساق له
بل اختص عند العامة بما تاكله الحيوانات وعليه قوله تعالى لنخرج به حبا
ونباتا وجعله الواحدي على خضرا وقال الطيبي الاظهر ان يكون
عطفا على حبا لان قوله نبات كل شي مفصل لاشتماله على كل صنف من
اصناف النامي كانه قال فاخرجنا بالنامي نبات كل شي ينبت كل صنف
من اصناف النامي والنامي الحب والنوى وشبههما وقوله فاخرجنا
منه خضرا الخ تفصيل لذلك النبات اي اخرجنا منه خضرا الخ تفصيل
لذلك النبات اي اخرجنا منه خضرا بسبب الما فيكون بدلا من فاخرجنا
الاول بدل اشتمال ومن ههنا يتبع التفصيل فبعض يخرج منه السابل
ذات الحبوب متكاثرة وبعض يخرج منه ذات قنوان دانية وبعض اخر

قطب

جنات معروشات الخ وهذا مبني على ان المراد بالنبات المعنى العام وحينئذ
لا يحسن عطفه عليه لانه داخل فيه ولتعين ان يقدر لقوله من النخل نخل
اخرج وهو الذي اختاره المصنف رحمه الله وما قيل انه لم يجعله معطوفا
على خضرا لان الاشجار ليست كالخضراوات في الخروج من النبات
لان الخارج اولا يكبر ويصير شجرا لانه يخرج نبات ثم يخرج منه شيء
يصير شجرا ولان كثرة صنوف النبات واختلافها مع وحدة الحب وهو
الماء ادخل في مقام بيان كمال القدرة والحكمة لكن هذين الوجهين على
تقدير ارجاع الضمير في منه الى النبات واما اذا ارجع الى الماء كما جوز
فلا يتمشيان ليس بشيء لانه ناشئ من الغفلة عن معنى النبات لان
الشجر واغصانه من النبات على الاول ولانه يفيد وحدة السببية
لانه تفصيل للسبب سواء رجع الضمير الى الماء او الى النبات وهذا الحمل
من قلة التدبر وقوله لكم اشارة الى خبر مقدر وهو ظاهر **قوله** ولا يجوز
عطفه على قنوان لما جوزه الزمخشري فيه وجهان هذا وما قيل رد عليه
المصنف رحمه الله بما ذكره لانه يؤول الى ان يكون المعنى ومن النخل جنات
من اعناب وفساده ظاهر الا ان يتكلف له ما لا حاجة اليه كما قال
النحرير وقد يجاب عنه بان من اعناب صفة جنات وهي لما كانت معروشة
تحت اشجار النخل اجاز وصفها بكونها مخرجة من النخيل مجازا لكونها
هيا لها مساعدة من خلالها كما يدرك العنوان وفيه جمع بين الحقيقة
والمجاز او بان المراد انه من عطف الجملة اي ومخرجه وحاصله من الخضر
او الكرم جنات من اعناب ففي قوله عطف على قنوان تجوز لا حاجة اليه
على هذا التقدير لجواز ان يعتبر جنات من اعناب عطفا على قنوان
وذلك المحذوف اعني من الخضر او من الكرم جنات من اعناب وفي قوله
عطف على قنوان تجوز لا حاجة اليه على هذا التقدير عطفا على من النخل
اي من نبات اعناب يعني انه على حذف المضاف لان السنة ان لا يكون
من العنب نفسه بل من النبات والاشجار انتهى وقد يجاب عن الجمع
بين الحقيقة والمجاز عند من لا يقول به ان الكلام على تقدير المضاف
اي يخرج من ارض النخيل او رياضها ونحوه فلا يلزم ما ذكر وقيل جنات
مبتدأ او من اعناب خبره ولا يلزم الابتداء بالنكرة من غير تخصيص
لان العطف على المخصص يكفي في التخصيص ذكره ابن مالك واستشهد
عليه بقوله

عندي اصطبار وشكوى عند قاتلتي • فهل باعجب من هذا امرؤ سمعا

واورد على الوجه الاول ايضا انه لا دلالة فيه على ان الاعناب والجنات
من اثار القدرة ولا خفاء في انه لا يختص بالوجه الاول ولا بالجنات والاعناب

بل

بل يجري في النخل والقنوان وبعضهم بانه موقوف الى شهادة الذوق
ودلالة المقام كما قرره النحرير ردا على العلامة ولك ان تقول
ان قوله تعالى ان في ذلكم لآيات لقوم يؤمنون اشارة الى ذلك لان معناه
ايات دالة على انه لا يقدر عليه غير الله تعالى وقوله نصب على الاختصاص
اي باخص ونحوه مقدرا او قوله لغيره الخ بيان لنكتة وجه تغيير الاسلوب
لانه اتفق على قراءة النصب وكان الظاهر الجر فعدل عنه لذلك وغير
المصنف رحمه الله ما في الكشاف فقيد القراءة النصب المتفق عليها واحترز عن قراءة
الاعمش المروية عن عاصم فانها شاذة والجمهور على كسر تاء جنات عطف
على نبات كل شيء وجملة من النخل معترضة او هو معطوف على خضرا وفي الرفع
وجوه احدها انه مبتدأ خبره مقدر مقدما او مؤخرا اي وثم جنات او ومن
الكرم جنات وهو احسن لمقابلة من النخل او ولهم او ولكم جنات ومنهم من قدره
وجنات من اعناب اخرجناها لكم وهو معطوف على قنوان قال الزمخشري
من غير ملاحظة قيد من النخل والمعنى جنات من اعناب وضعف بما ذكره المص
وتوجيهه ما تقدم **قوله** حال من الرمان الخ منهم من جعله حالا
من الثاني لقربه وقدر مثله في الاول ومنهم من جعله حالا من الاول
لسبقه وقدر في الثاني ولا بد من تقدير والا كان المعنى جميعه متشابه
وجميعه غير متشابه وهو غير صحيح كما اشار اليه النحرير وقوله او جميعه ذلك
يعني الضمير راجعا الى الامرين واتما موقع اسم الاشارة وفي الكلام مضاف
مقدر وهو بعض ومنهم من قال في تفسيره انه حال مشابها وغير كل واحد
او الجميع فان قلت يابى عن التاويل بكل واحد قوله بعض ذلك متشابه
وبعضه غير متشابه وايضا المتشابه يسند الى المتعدد وكل واحد غير متعدد
قلت المراد كل نوع والنوع متعدد يحتمل التبعيض والمضاف محذوف
انتهى وعده بعض الناس سهوا لانه ليس المراد تاويله بجميع بدليل تفسيره
وليس بشيء لانه لا فرق بين تاويل الضمير الراجع اليهما بذلك وتاويله
نفسه بجميع فتامله واشار بقوله متشابه الخ الى ما في الكشاف ان افتعل
وتفاعل هنا بمعنى كاستوى وتساوى وقوله في العقد راجع اشارة الى
ما وقع فيه التشابه وعدمه ويحتمل انه لف ونشر فالهيئة ما به التشابه
وغيره ما به عدمه **قوله** الى ثمره كل واحد من ذلك اشارة الى ان الضمير
راجع الى جميع ما تقدم بتاويله باسم الاشارة واما رجوعه الى كل واحد
منهما على سبيل البدل فبعيد لا نظير له في عدم تعيين مرجع الضمير
وذلك اما اشارة الى الرمان والزيتون فيكون استخداما على ارجاعه
اليه باعتبار الشجر وقد سبق ذكره بمعنى الثمر او الى جميع ما تقدم ليشمل النخل
وغيره مما يثمر فتامل **قوله** اذا اخرج ثمره الخ يشير الى ان التقييد

رد على الكشاف

سن

عصام

بقوله اذ اامر للاشعار بانه حينئذ ضعيف غير منتفع فيقابل حال
البيع ويدل كمال التفاوت على كمال التفاوت على كمال الفرق وعلى هذا الايتم
ما نقل عن الزمخشري في حواشيه انه قال فان قلت هلا قيل الى عضو
مثله ونفعه كذا في شروح الكشاف وفي الكشف ان قوله كيف يخرج صيلا
ياى هذه الحاشية ويجعلهما متقابلين نعم لو قيل فيه استحضار للحال
الاولى واراءة التباين بين الحالين بخلافه لو قيل نقض التمر ونفعه فيه
تقابل محض لكان حسنا **اقول** قد وقع مثل هذا في سورة يوسف
في قوله تعالى اني رايت احد عشر كوكبا والشمس والقمر فقال ثمت اخرهما
ليعطفهما على الكواكب على طريق الاختصاص لفضلهما واستبدادهما بالمزية
على غيرهما من الطوالع كما اخر جبريل وميكائيل على الملائكة ثم عطفهما
عليهم واعترض عليه صاحب التقريب بان احد عشر كوكبا لا يتناول الشمس
والقمر بخلاف الملائكة فانها تتناول جبريل وميكائيل واجاب عنه
بان التناول غير لازم لان افادة المبالغة هنالك من حيث ان ظاهر العطف
المغايرة فكان فيه تنبيه على انهما من جنس وها هنا ايضا كان يمكنه ان
يقول ثلاثة عشر كوكبا فلما عطف دل على فرط اختصاص واهتمام بشانهما
لزيادة الفائدة والتنبيه باعتبار التاخير واخراجهما من جنس الكواكب
وجعلهما متغايرين بالعطف انتهى وهذا بعينه جار هنا لانه لم يقتصر على عشره
وزاد الظرف فاقتضى ذلك تغييره فكيف غفلوا عنه مع التصريح به فيما سياتي وقيل
بمعنى صغير ضعيف وهو في وقت الاخراج كذلك **قوله** الى حال نفخه وفي نسخة
الى حال نفخه بوزن فعيل **قيل** يشير الى ان البنم اما مصدر او صفة
وبا نفخة بالجر عطف على الضمير وكان نسخته نفيخ بوزن فعيل وقيل الاول
اشارة الى تقدير الوقت ليناسب اذا الثمر والثاني اشارة الى عدم لزومه ولا يخفى
انه تاويل يحتاج الى تاويل لان الزمان لا يبطر والحال ليس بمعنى الزمان
بل بمعنى الصفة **قوله** ولا يعوقه الخ لانه لو كان له ضد او ند ليخالفه فيما
يريد والا لم يكن ضدا ولا ندا فيلزم تخلف ما ذكر كما قال تعالى لو كان فيهما
الهة الا الله لفسدتا **قوله** اي الملائكة الخ كلا الامرين موجب للشرك
اما الاول فظاهر واما الثاني فلان الولد كفو الوالد فيشاركه في صفات
الالوهية وتسمية الملائكة جنا استعارة وقد سبق في سورة البقرة
عن المصنف رحمه الله ما يقتضي ان الجن تشمل الملائكة حقيقة وقوله
تحقيرا لشانهم يعني عبدوا اما هو كالجن في كونه مخلوقا مستترا عن الاعين
والمراد التحقير من حيث مقام الشركة لا او راوهم في التسمية **قوله**
او الشياطين الخ فهو استعارة في جعلهم شركا وعلى الوجه الذي بعده مجاز
عقلي **قوله** والشيطان خالق الشر وجمعه حينئذ لانه مع اتباعه كانهم

معبودون

معبودون كما قال الامام قيل ولذلك غير قول الزمخشري ابليس الى
قوله الشيطان ليشمل اتباعه **قوله** ومفعولا جعلوا لله شركا الخ في الكشاف
فائدة التقديم استعظام ان يتخذ لله شريك من كان ملكا او جنيا او انسيا
ولذلك قدم اسم الله على الشركاء وفي الكشف انه على الوجهين يعني جعل
الله مستقرا وغيره وما ذكر في الايضاح من رد قول من جعل تقديم الله على تقدير
الاستقرار للاهتمام معللا بان الانكار ناشئ من الجعل المتعلق بالمفعولين على
السواء فلا مزية بين المتلو وعكسه مدفوع بان ذلك لا ينافي كون مصب الانكار
احد الجزئين وملاحظة اصلهما ولهذا احتمل في المفتاح قوله لله شركا تمهيدا
لهذا ثم انه ناقض نفسه في ذلك حيث سلم ان تقديم شركا على الجن على تقدير
ان يكونا مفعولين لذلك **قلت** محصل ما في الايضاح ان الفعل المتعدي
الى مفعولين لا اعتنا بذكر احدهما الا باعتبار تعلقه بالاخر فاذا قدم احدهما
على الاخر لم يصح تعليل تقديمه بالعناية وقد اجاب عنه بان الاشتراك في
الشيء في مطلق العناية والاهتمام لا ينافي كون احدهما اهم من الاخر بسبب خارج
ككون الله نصب عين المومن هنا مع انه ينافيه ما ذكره فيما مر من ان تقديم
شركا على الجن على تقدير ان يكونا القول بانهما مفعولا جعلوا الاستعظام ان
يتخذ شريك من كان ملكا او جنيا او غيرهما وينافيه ايضا ما ذكره في بحث تقديم
بعض معمولات الفعل على بعض كتقديم المفعول الاول على الثاني في باب اعطيت
وقد دفع التناقض المذكور بان انكار التعليل بالعلة الحاصلة على تقدير
خاص لا ينافي صحة التعليل بعلة اخرى على تقدير اخر ثم انه رد جعلهما على الوجهين
بانه على الثاني فقط وعلى تقدير الظرف لغوا متعلقا بشركا او بجعلوا
وذلك لان حق الظرف اللغو ان يتاخر عن المفعول واما على تقدير اللغوية
وجعل لله شركا مفعولي جعلوا يكون تقديم الخبر الظرف على المبتدا النكرة
جاريا على الاصل غير معلل بالاهتمام والاستعظام واشار في شرح المفتاح الشريفي
الى ان تقديمه لانه محل الانكار ولان المفعول الاول منكر يستحق التاخير فلا تنافي
بين التنكير واعتبار التقديم لنكتة اخرى ثم قال ان السكاكي لم يرض بما
في الكشاف لان المقصود الذي سيق له الكلام انكار اتخاذ الشريك لله مطلقا
جنيا كان او غيره واستفادة هذا المعنى من تقديم لله على الجن لا يخلو من ضعف
لان التقديم انما يحسب المقام على ان المقدم داخل في الانكار لا على ان المؤخر
لا دخل له في الانكار اصلا ولا يخفى ان المقدم مصب الانكار ومحط مكافحة رده
في انه يجب ان يلي همزة الانكار ليفيد ذلك فاذا قلت انا اعطيت
كان الانكار لحسنة الفاعل لا للعطا وهذا امثله على انا نقول هو مخصوصه
لا دخل له في الانكار بل باعتبار كونه شريكا ثم ان السكاكي جعل سبب التقديم
كون المقدم في نفسه نصب العين باعتبار امر اخر مقتضى لتقديمه والسكاكي

تصرح بهذا القيد اعني بنفسه والمعترض غفل عنه وعن فايدته والجن بدل منه قيل الاولي ان ينصب بمحذوف نحو اباعي سوال كانه قيل من جعلوه شركا فقيل الجن وذلك لانه لو كان بدلا لكان التقدير وجعلوا الله الجن وليس له كبير معني واجيب بان المبدل منه ليس في حكم الساقط بالكلية **قوله** فزعموا ان الله خالقهم اختار كون الضمير راجعا الي الجاعلين ليلا يلزم تشتت الضماير لو ارجع الي الجن وان رجح بان جعل المخلوق كالخالق افحش من جعل من لا يخلق كمن يخلق وبان كونهم مخلوقين معلوم من قوله هو الذي انشاكم من نفس واحدة وقدر قد لتصحيح لفظ الحال وعلموا المعناه لانه المنافي لجعلهم ولانه المقتضي للانكار فتامل وقوله دون الجن نفي الخالقية عنهم علي الثاني ظاهر لان الخالق لا يكون مخلوقا وعلي الاول معلوم من انكار تشريكهم المار وقيل ان الشي الواحد لا يكون مخلوقا لخالقين فقوله خالقهم في قوة ان يقال دون الجن ولا يضره جوازه لاجتماع في الخلق بطريق الاشتراك لان المراد بالخلق في قوله وخلقهم ما هو بالاستقلال ولا يخفي ما فيه من التكلف وقوله اي وجعلوا الخ اشارة الي ان هذا علي تقدير ان لله شركا مفعولي جعل وهو ظاهر وقيل انه علي هذا يكون جعل متعديا الي مفعول واحد وانه كان عليه ان يذكره وليس بشي وقوله وزوروها في الكشاف والتزوير تحريف للحق الي الباطل **قوله** بغير علم ذم لهم بانهم يقولون لمجرد الراي والهوي فيه اشارة الي انه لا يجوز ان ينسب اليه تعالي الا ما جزم به وقام عليه الدليل وقيل هو كناية عن نفي ما قالوا فانما لا اصل له لا يكون معلوما ولا يقام عليه دليل ولا حاجة اليه لانتفيه معلوم من جعله اختلاقا وافتراء ومن قوله سبحانه عما يصفون وقوله فقالت اليهود فيكون المراد بالبنين ما فوق الواحد وان من يجوز الواحد يجوز الجمع وامرد بقوله شريكا او ولدا لان نفي الواحد يدل علي نفي الجنس ولانه اليق بالتنزيه **قوله** ثبت العذر الثبت بسكون الباء بمعني ثابت والعذر بفتحتين وعين معجمة وذال وراء مهملتين المكان ذو الحجارة والشقوق قال في العين رجل ثبت العذراة اذا كان ثبتا في قتال او كلام وفي المجمل يقال للرجل والفرس ثبت في موضع الزلل والاضافة فيه علي معني في ولما كان تعالي منزها عن المكان والحلول اوله بقوله عديم النظير فيهما ومعناه ان ابداعه لهما لا نظير له لانهما اعظم المخلوقات الظاهرة فلا يرد عليه انه لا يلزم من نفي النظير فيهما نفيه مطلقا ولا حاجة الي تكلف انه خارج مخرج الرد علي المشركين بحسب زعمهم انه لا موجود خارج عنهما وقوله وخبره اي وهو استفهام انكاري في معني الاخبار فلا حاجة الي تقدير القول فيه **قوله** من اين الخ اي لها استعمالان احدهما بمعني كيف والثاني بمعني من اين وهي عبارة سيبويه والفرق بين اين ومن اين ان اين سوال عن مكان

عصام

الشي ومن اين عن المكان الذي برز منه ووقع في عبارة بعضهم انها بمعني اين وهو تسمح كما في عروس الافراح وفي الكشف انها بمعني اين ومن مقدرة قبلها كما تقدر في الظروف وفيه نظر لانه لو كان كذلك لجاز ظهورها بعد اني ولم يسمع **قوله** وقري بالياء للفصل هي قراءة ابراهيم النخعي قال ابن جني تذكير الافعال لتانيث فاعلها انما يجري بان تجري كلمة واحدة لعدم استغناء عن كل عن صاحبه فاذا افترقا زاد تذكيره وهو في باب كان اسهل لانك لو حذفتها استقل ما بعدها وهو كلام حسن وعلي الوجهين الاخيرين الجملة خبر واعترض علي الوجه الاخير بانه اذا كان العمدة في المفسر مونثا فالمختار ضمير القصة لا ضمير الشان وليس بوارد لعدم لزومه وان ظنه كثير لما وقد نبه علي خطايه في شرح التسهيل **قوله** ولم يقيد به اي لم يقيد علمه به لتعميم كل شي لان الاول مخصوص بغير ذاته وصفاته والثاني لعلمه فيهما وبغيرهما وهذا الابحاث ما ذكره في سورة البقرة **قوله** الاول الخ قرره في الكشاف هكذا انه مبتدع السموات والارض وهي اجسام عظيمة لا يستقيم ان توصف بالولادة التي هي من صفات الاجسام ومخترع الاجسام لا يكون جسما حتي يكون والدا وهذا عندي احسن من تقرير المصنف رحمه الله لما فيه من الخلل لان كون السموات من جنس ما يوصف بالولادة لا يقتضي تصوره في نوعها او افرادها لان التوالد لا يكون فيما لا روح له فكيف يقال ان تبرهما عن ذلك لاستمرارها وطول مدتها والولد انما يطلب للبقاء بقاء النوع وهي غير محتاجة الي ذلك فالله جل وعلا اولي به وكان الفاضل غره قوله لا يستقيم الخ وظنه صفة اجسام وليس كذلك بل ضميرانه للشان ومبتدع مبتدا ولا يستقيم خبره فاعرفه فان من لم يتفطن له قال تقرير المصنف رحمه الله اولي لكونه بطريق برهاني من تقرير الزمخشري وقوله المعقول المعني المتصور في العقول فلا حاجة الي انه بناء علي الاكثر وانه لا حاجة الي الكلية لان الكلام في ولد الوالد وهو يستدعي الزوجة وقرروه بوجه اخر في البقرة وهو ان الوالد عنصر الولد المنفعل بانفصال مادته منه وهو تعالي مبدع الاشيا كلها فاعل علي الاطلاق منزه عن الانفعال فلا يكون والدا انتهي وهي متقاربة المعاني والفرق بينهما يعلم مما بعدها فانه قال هناك اذا قضي امرا فانما يقول له كن فيكون وهنا اني يكون له ولد فتدبر **قوله** الثالث اي الوالد الخ الدليل الاول من قوله تعالي بديع السموات والارض والثاني من قوله ولم تكن له صاحبة والثالث من قوله خلق كل شي وهو بكل شي عليم والزمخشري قرره هكذا انه ما من شي الا وهو خالقه والعالم به ومن كان بهذه الصفة كان غنيا عن كل شي والولد انما يطلبه المحتاج قال النحرير الظاهر ان العلم بكل شي وجه مستقل فتكون الوجوه اربعة الا انه ادرجه وجعله

سعد

مع خلق كل شي وجها واحدا لان المعنى انما يتحقق بالايجاد الاختياري
وذلك بالعلم ولانه ربما ينافش في لزوم كون المولد كالوالد في العلم
بكل شي وقيل ان المصنف رحمه الله جعلهما وجها واحدا لمدارهما على معنى
واحد وهوا لكفارة وان هذه المناقشة ترد على الزمخشري لا على المصنف
لتقييده العلم بقوله لذاته وفيه انه لا يجدي نفعا لان المساواة في العلم
ذاتيا او غيره لا تلزم في الكفارة ولذا قيل في كلام المصنف رحمه الله مناقشة
ظاهرة لان التفاوت في العلم لا يرى سائر الكمالات لا تنافي الكفاءة فكثيرا
ما يلد العالم الجاهل والكافر المومن وضده وهذه ادلة اقناعية لا تليق المناقشة
في مقدماتها **قوله** اشارة الى الموصوف الخ لان اسم الاشارة كاعادة
الموصوف بصفاته المذكورة كما مر تحقيقه وقوله ويجوز الخ يعني يجوز
ان يكون الله بدلا من اسم الاشارة وربكم صفته وما بعده خبر ولا يجوز في الله
ان يكون صفة فان اراد مع ما بعده ٢ يصح ايضا لانه جملة والجملة لا يوصف
بها الا النكرات او المعرف بال الجنسية وهذا ليس كذلك وكذا خالق
كل شي يصح ان يكون بدلا من الضمير وذكر فيما سبق للاستدلال على نفي
الولد وهنا لاثبات استحقاق العبادة فلا تكرار واليه يشير كلام المصنف
رحمه الله تعالى وقد غفل عنه بعضهم مع ظهوره وافاد بعض المتاخرين
هنا انه قيل هنا ذلكم الله ربكم لا اله الا هو خالق كل شي فاعبدوه وفي سورة
المومن ذلكم الله ربكم خالق كل شي لا اله الا هو فانى تؤفكون فان قيل لم قدم
هاهنا قوله لا اله الا هو على قوله خالق كل شي وعكس في سورة المومن قلنا
لان هذه الاية جاءت بعد قوله وجعلوا لله شركاء الخ فلما قال ذلكم الله ربكم
اتى بعده بما يدفع الشركة فقال لا اله الا هو ثم قال خالق كل شي وهناك جاءت
بعد قوله لخلق السموات والارض اكبر من خلق الناس ولكن اكثر الناس
لا يعلمون فكان الكلام على تثبيت خلق الناس وتقريره لا على نفي الشريك
عنه كما كان في الاية الاولى فكان تقديم خالق كل شي هناك اولى **قوله** حكم
مسبب على مضمونها الخ وقيل معناه يجوز ان يكون البعض بدلا من اسم
الاشارة لان العلم اخص من اسم الاشارة عند الجمهور فلا يجوز ان يكون
صفة له لان الموصوف لا بد ان يكون اخص او مساويا كما حقق في النحو اما
كونه صفة فقيل انه على مذهب ابن السراج فانه ذهب الى ان اعرف المعارف
اسم الاشارة ثم المضمر ثم العلم ثم ذو اللام ويحتمل ان يكون الله صفة
ذلكم على ما مر من انه صفة وقد مر ما فيه قيل العبادة المامور بها هي نهاية
الخضوع وهي لا تتاتى مع الشريك فلذا استغنى عن ان يقال فلا تعبدوا
الا اياه وذكره غيره من المحشين وقال انه من سوانح الوقت وهذا يقدح
فيما ذكروه من ان تقديم المفعول في اياك نعبد يفيد الاختصاص

اذ على

سن

كز

سعدي

عصام

كز

اذ على هذا يفهم من مجرد العبادة ولا حاجة فيه الى تقديم المفعول
ويرده ان مفهوم العبادة لا يقتضي الاختصاص الا من الدليل الخارجي
على ان افادة الحصر بوجهين لا مانع منه كما في لله الحمد فان التقديم
ولام الاختصاص يدلان عليه ولذا التقديم مع التصريح بانه كما صرحوا
به **قوله** وكلوها اليه الخ الامر بايكالهم عليه لازم المفهوم هذه لانه اذا
تولى جميع الامور لزم ان لا يوكل الى غيره ممن لا يتولاها والتوسل بالعبادة
ماخوذ من جعل وهو على كل شي وكيل حالا وقيدا للعبادة كما يشهد به
الذوق فما قيل انه يريد ان فائدة الاخبار بكونه على كل شي وكيل ذاك
لانه يفهم ذلك من الوكيل ناشي من عدم التحقيق وكذا تفريعه على تفسيره
الرقيب بالمجازاة اشارة الى انه كناية عن المجازاة ثم لما وصفه بانه رقيب
عليهم عقبه بقوله لا تدركه الابصار اشارة الى ان مراقبته ليست كمراقبة غيره
لان المراقبة تستلزم النظر اليه بحسب الظاهر المتوهم **قوله** وهي حاسة
النظر المراد بالحاسة القوة ولذا انث وتانيث هي مراعاة للخبر **قوله**
واستدل به المعتزلة الخ فسر بعضهم الاحاطة بادراك ذاته وجميع صفاته
وفسرها بعضهم بادراكه بالكنه واورد عليه انه لما لا يدرك كنهه بالبصر
لا يدرك بالعقل ايضا فالتخصيص بالابصار يقتضي تغايرا بينهما وبين العقول
مع ان الابصار لا تدرك كنه غيره ايضا وبان التخصيص خلاف الظاهر
ومقتضى المدح الامتناع والاقرب شي يمكن ان يبصر ولا يبصر لمانع فالحق
في الجواب كما دلت عليه الاحاديث انه لا يرى باعمال الحاسة فما يرى بقوة
يخلقها الحق فذاته في العبد ثم الهم لمتمسكوا بالاية تارة على الامتناع لان
ما يمدح بعدمه يكون وجوده نقصا يجب تنزيه الله عنه وتارة على عدم الوقوع
لانه يلزم منه ابطال الامتناع وقوله ليس الادراك مطلق الروية بل على
وجه الاحاطة كما اشار اليه اولا وقوله ولا النفي في الاية عاما لان القضية
مطلقة لم تقيد بكلية ولا دوام ولما كان عموم الاوقات وعموم الاحوال متلازمين
لم يجعلهما جوابين **قوله** فانه في نقوة قولنا لا كل بصر الخ يعني الا لف
واللام للاستغراق فالنفي لسلب العموم واحتمال الثاني لا يضرنا لانه يكفي
الاحتمال الاول في ابطال الاستدلال ثم تنزل عن منع الكلية فقال
مع ان النفي لا يوجب الامتناع وقيل عليه لا يخفى انه حديث التمدح يدفعه
قلت ليس هذا بمسلم عندنا وكيف يتمدح بنفي ما اثبته الكتاب والسنة
بل انما ذكر للتقريب بانه رقيب من حيث لا يرى فليحذر كما اشار اليه الطيبي
وقد روي في تفسير الاية لا تدركه الابصار في الدنيا وهو يرى في الاخرة
قوله يحيط علمه بها قيل الانسب بالمقام انه علم بطريق الروية ويجوز نفيه
ايضا **قوله** فيدرك ما لا تدركه الابصار كالابصار فهذه الجملة ميستقة

سن

عصام

سن

لوصفه تعالى بما تضمن تعليل قوله وهو يدرك الابصار فقط على هذا
الوجه ثم ان المراد بالابصار هنا النور الذي يدرك به المبصرات فانه لا يدرك
مدرك بخلاف جرم العين فانه يرى او يقال المراد ان كل عين لا ترى نفسها
ووقع في نسخة بدلا كالابصار بالابصار على صيغة المصدر **قوله** ويجوز ان
يكون من باب اللف الخ فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك بالفتح والخبير
يناسب كونه مدركا بالكسر ولقوله فانه مستعار من مقابل الكثيف فنسبه
به الخفي عن الادراك اندفع ما قيل ان المناسب لعدم الادراك اللطيف
المشتق من اللطافة وهو ليس بمراد هنا واما اللطيف المشتق من اللطف
بمعنى الرافة فلا يظهر له مناسبة هنا وفي شرح الاسماء الحسنى لمحمد البهائي
اللطيف الذي يعامل عباده باللطف والطافه لا تتناهى ظواهرها وبواطنها
في الاولى والاخرة وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها والله لطيف بعباده يرزق
من يشاء فيها مصالح الناس من حيث لا يشعرون واخفى لهم لطفه من حيث
لا يعلمون وقيل اللطيف العليم بالغوامض والدقائق من المعاني والحقائق
ولذا يقال للحاذق في صنعته لطيف ويحتمل ان يكون من اللطافة
المقابلة للكثافة وهو وان كان في ظاهر الاستعمال من اوصاف الجسم
لكن اللطافة المطلقة لا توجد في الجسم لان الجسمية يلزمها الكثافة وانما
لطافتها بالاضافة فاللطافة المطلقة لا يبعد ان يوصف بها النور المطلق
الذي يجل عن ادراك البصائر فضلا عن الابصار ويعز عن شعور الاسرار
فضلا عن الافكار ويتعالى عن مشابهة الصور والامثال وينزه عن حلول
الالوان والاشكال فان كمال اللطافة انما يكون لمن هذا شانه ووصف الغير
بها لا يكون على الاطلاق بل بالقياس الى ما هو دونه في اللطافة ويوصف
بالنسبة اليه بالكثافة انتهى وهذا يقتضي انه حقيقة فيه تعالى فتاسله
والخبير للمبالغة فيه فيكون علاوة المقام وان اقتضى ترك العطف لكن
المقصود به اثبات هذه الاوصاف والتعليل الذي اشار اليه المصنف رحمه
السهمي وقوله لما يدرك بالحاسة اي ليس شانه ذلك فلا يقال اذا كان
اللطيف بمعنى ما لا تدركه الابصار كيف يحمل الشيء بنفسه فلا يرد هذا
لما توهم وقوله لا ينطبع اي لا ينطبع ويرتسم مثاله فيها والا فالشيء
نفسه لا ينطبع ففيه تسمح وهذا احد المذاهب في كيفية الرؤية وتحقيقه
في كتب الحكمة والكلام وقوله وهي للنفس الخ المعروف انها للقلب كالبصر
للعين وقوله تجلي بمعنى تظهر وتنكشف وقوله الدالة جمعه باعتبار
انواعه وقيل المراد ايات القرآن **قوله** فلنفسه ابصر قدره غيره
فلنفسه الابصار وقدره ابو حيان فيهما بفعله فالابصار لنفسه
اي نفعه وثمرته ومن عمي فعليها اي فالعمى عليها اي فجدوى العمى

عايد

عايد على نفسه والابصار والعمى كنايتان على الهدى والضلال
وهذا الذي قدرناه من المصدر وهو الابصار والعمى اولى لوجهين
احدهما ان المحذوف يكون جملة لا مفردا ويكون الجار والمجرور عمدة لا فضلة
وفي تقدير غيره المحذوف جملة والجار والمجرور فضلة ولانه لو كان المقدر
فعلا لم تدخله الفاء سواء كانت شرطية او موصولة مشبهة بالشرط لان
الفعل الماضي اذا لم يكن دعاء ولا جامدا ووقع جواب شرط او خبر مبتدا
مشبه باسم الشرط لم تدخل الفاء في جواب الشرط ولا في خبر المبتدا الواقعة
من جاني فاكرمه لم يجز بخلاف تقديرنا وهو غير وارد لانه كالمثال ليس
كالمثال الذي ذكره بل مثاله من جاني فلا اكرامه جاء اذ تقدم فيه الجار
والمجرور لافادة الحصر والجار والمجرور اذا تقدم على الماضي جاز اقترانه
بالفاء بل قيل انها لازمة له كما صرح به التحرير والمعرب السفاقسي ففي هذه
المسئلة ثلاثة مذاهب المنع وهو مختار ابي حيان والجواز واللزوم وهو
مختار غيره وفي الدر المصون ان هذا التقدير سبق للزمخشري اليه غيره من السلف
كالطيبي وقوله تغليبها وما لم يقدر تغليبها عمي لما قدره الزمخشري لان عمي
لم يعهد تعديه بعلى بخلاف ما قدره فانه لا يحتاج الى تكلف تاويل وقيل انه قدر
في احدهما الفعل وفي الاخرى الاسم للاشارة الى جواز كل من المسلكين والمراد
بالعمى والبصر الهدى والضلال كما اشار اليه المصنف رحمه الله ومن هذا عرفت
ان الظرف المقدر متعلقه فلا يقع جواب الشرط مع الفاء بدونها لما يوخذ
من كلام الزجاج وقد رد في المغني وليس بصواب كما ستراه **قوله** والله
هو الحفيظ الحصر مستفاد من تقديم المسند اليه على ما عرف من مذهب الزمخشري
من عدم اشتراط الخبر الفعلي وقوله وهذا الخ يعني وقد جا لم يصار الى هنا
كما صرح به في الكشاف لا قوله وانا عليكم حفيظ فقط كما قيل وعلى هذا التقدير
كما صرح به شراح الكشاف واما ما قيل الورود على لسانه لا يقتضي هذا التقدير
فان مثل القصيدة على لسانه عند لا يصح القول متخيل فاسد وانما نظيره
ما اذا وصف متكلم نفسه ثم ذكر ما لا يصح اسناده اليه فانه لا بد من تقدير الحكاية
والا فسد كلامه واختل نظامه وقوله مثل ذلك قد مر شرحه **قوله** وليقولوا
الخ قد صرفنا ما صيا والزمخشري قدره مضارعا مستاخرا قيل للقصد التخصيص
وفيه نظر واللام لام العاقبة وهي مجاز منقول من التعليل ولذا عطف
عليه الغرض وجوز ان يكون على الحقيقة ابو البقاء وغيره لان نزول
الايات لاضلال الاشقيا وهداية السعداء قال تعالى يضل به كثيرا
ويهدي به كثيرا ويجوز ان يكون التقدير ليتذكروا وليقولوا الخ وقيل هذه
اللام للامر ويؤيده انه قرئ بسكونها كانه قيل وكذلك نصرف الايات
وليقولوا هم ما يقولون فانهم لا احتفال لهم ولا اعتداد بقولهم وهو امر

حسن چلبي

عصام

سن

معناه الوعيد والتهديد وعدم الاكتراث بقولهم وفي الدر المصون فيه نظر
لان المعنى على ما قالوه وايضا فان قوله ولنبينه نص في ان اللام لام كي واما
تسكين اللام في القراءة الشاذة فلا دليل فيها لاحتمال انها خففت لاجرائها
مجرى كبد وكونها معترضة ولنبينه متعلق بمقدر معطوف على ما قبله وان صح
لا يخرجه عن كونه خلاف الظاهر وعبارة الزمخشري هنا وليقولوا جوابه محذوف
تقديره وليقولوا درست نصرفها ومراده بالجواب المتعلق وهو اصطلاح منه وقع
في مواضع من كتابه قال العرب سماه جوابا لانه يقع للسائل جوابا الذي
يقول اين متعلق هذا الجار فلا يرد عليه ما قاله ابو حيان ولكونه خلاف
الظاهر عدل عنه المصنف رحمه الله **قوله** درست من الدرس الخ فيه قراآت
ثلاث متواترة وما عداها شاذة فقراها ابن عامر درست كضربت وابن كثير
وابو عمرو ودارست كقاتلت والباقون درست انت كضربت ومعنى الاولى
قدمت وتكررت على الاسماع كقوله اساطير الاولين ومعنى الثانية دارست
يا محمد غيرك ممن يعلم الاخبار الماضية كقوله انما يعلمه بشر لسان الذي يلحدون
اليه ومعنى الاية ومعنى الثالثة حفظت واتقنت بالدرس اخبار من مضى كقوله
تعالى فهي تملى عليه بكرة واصيلا وقرئ في الشواذ درست ماضيا مجهولا وفسر
بتليت وعفيت اي الايات واعترض على الثاني بان درس بمعنى امحى لازم
لم يعرف متعديا في اللغة والاستعمال ورد بانه ورد متعديا قال الزبيدي
درس الشي يدرس دروسا عفى ودرسته الريح وقال الجوهري درس لازما
ومتعديا بالمعنيين وقرئ درّست مشددا مجهولا وقرئ دورست على مجهول فاعل
وادارست بالتانيث والضمير للايات او للجماعة وقرئ درست بضم الرا والاسناد
للايات مبالغة في محوها وتلاوتها لان فعل المضموم للطبايع والغرايز وقرأ ابي
رضي الله عنه درس وفاعله ضمير النبي صلى الله عليه وسلم او الكتاب ان كان
بمعنى المحي ودرسن بنون الاناث مخففا ومشددا وقرئ دارسات بمعنى قديمات
او بمعنى ذات درس او دروس كعيشة راضية وارتفاعه على الخبر مبتدا محذوف
اي هي دارسات وقراة المفاعلة اما على انه بمعنى اصل الفعل او بتاويله لما مر
تحقيقه في قوله تعالى يخادعون الله **قوله** اللام على اصله قال الشريف
قدس سره افعاله تعالى يتفرع عليها حكم ومصالح متقنة هي ثمراتها وان
لم تكن عللا غائية لها بحيث لولاها لم يقدم الفاعل عليها ومن اهل السنة
من وافق المعتزلة في التعليل والغرض الراجع منفعته الى العباد وادعى
انه مذهب الفقهاء والمحدثين اذا عرفت هذا فاعلم ان حقيقة التعليل عند
اهل السنة بيان ما يدل على المصلحة المترتبة على الفعل واما تفسيرها
بالباعث الذي لولاه لم يتقدم الفاعل على الفعل او عدم اشتراط ذلك فهو
من تحقيقات المتكلمين لا تعلق له باللغة واما عند اهل اللغة فهو حقيقة

في ذلك

ابوحيان
سفاقسي

في ذلك مطلقا والفرق بينها وبين لام العاقبة ان لام العاقبة ما تدخل على ما يترتب
على الفعل وليس مصلحة وهل يشترط فيها ان يظنه المتكلم غير مترتب ام لا خلاف ويكون
في كلامه تعالى من غير حكاية ام لا فيه خلاف تقدم شرحه فما قيل ان اللامات الداخلة
على فوايد افعاله المسمى بالحكم والمصالح استعارات تبعية فلا تكون اللام فيه
على اصله الا على راي من يجوز ان تكون افعاله معللة بالاغراض ولا يقول به المصنف رحمه الله
مردود بما سمعت انفا وقوله باعتبار المعنى يعني التاويل بما الكتاب او القران
والمراد بالمصدر التبيين او التصريف كما قيل فهو مفعول مطلق على الاول
وقوله فانهم المنتفعون به بيان لوجه تخصيصهم بذلك لجعل ما سواهم كالعدم
وجعل الجملة المعترضة بين المعطوف والمعطوف عليه يفيد تقوية الكلام صرح به
الزمخشري في مواضع من كتابه فلا عبرة بمن انكره وقوله اكده بايجاب الاتباع
لان من هذا وصفه يجب اتباعه **قوله** او حال مؤكدة قسم ابن مالك في التسهيل
الحال المؤكدة الى مؤكدة لعاملها كولى مدبرا ولا تعثوا في الارض مفسدين فمنه
خلط بين معنيي الحال ومؤكدة لغيره في بيان فخر او تعظيم ويجب ان
يتقدم عليها جملة اسمية ويحذف عاملها وجوبا فمن قال وكونها واقعة بعد الجملة
الاسمية شرط لوجوب حذف عاملها لا لصحتها لقوله ولا تعثوا في الارض مفسدين
فقد خلط بين معنيي الحال وتقسيمها ومعنى لا يحتفل لا يعتد بها ولا يبالي وقوله
ولا يلتفت تفسير له واوله لهذا الانه لا بد له من التبليغ والقتال الا ان يكون
قبل الامر بالقتال ثم نسخ باية السيف في سورة براة فيكون حينئذ على عمومه
وقوله وهو دليل الخ رد على المعتزلة كما مر والزمخشري فسره بمشية الكراه وقسر
لان عندهم مشية الاختيار حاصلة البتة قال النحرير وهذه مكابرة في دفع
مذهب اهل السنة من الله تعالى لم يشا ايمان الكافر ولا طاعة العاصي تمسكا بامثال
هذه الايات **قوله** اي لا تذكروا الهتهم الخ هذا اما لان الذين يدعون عبارة
عن الالهة والعايد مقدر والتعبير بالذين على زعمهم انهم من اولي العلم
او بناء على ان سب الهتهم سب لهم كما يقال ضرب الدابة صفع لراكبها او
على تغليب العقلاء منهم كالمسيح صلى الله عليه وسلم وعزير كما في الكشاف
ذكر في سبب النزول وجهين الاول انهم قالوا عند نزول قوله تعالى انكم
وما تعبدون من دون الله حصب جهنم لتنتهين عن سب الهتنا او لنهجون
الهك والثاني ان المسلمين كانوا يسبون الهتهم فنهوا لئلا يكون سبهم سببا
لسب الله واورد على الاول ان وصف الهتهم بانها حصب جهنم وبانها لا تضر
ولا تنفع سب لها فكيف ينهى عنه بقوله ولا تسبوا الخ واجيب بانهم اذا اضطروا
بالتلاوة سبهم وغيظهم يستقيم النهي عنها ولا بدع فيه كما ينهى عن التلاوة في المواضع
المكروهة او معناه لا يقع السب منكم بناء على ما ورد في الاية فيصير سببا لسبهم
وقيل السب ذكر المساوي لمجرد التحقير والاهانة وذلك المأثور للاستدلال

علي عدم صلوحها للالهية والمعبودية ومسئلة لا يسمي سبا وفيه نظر وقيل
عليه ان سبب النزول علي احدي الروايتين وصحة لها بانها حصب
جهنم فكيف لا يكون ذلك سببا للجواب اذ يفاد النهي عن السب في الحقيقة
انما هو عن الظهارة فانما هو المعدي الي سب الله فتامل قوله او لتهجون
الحكم فان قيل انهم كانوا يقرون بالله وعظمته وان الهتهم انما عبدوها
لتكون شفعاء عنده فكيف يسبونه قلت لا يفعلون ذلك صريحا بل يفضي
كلامهم الي ذلك كشتمهم له ولمن يامره بذلك مثلا وقد فسر بغير علم
بهذا وهو حسن جدا او ان الغيظ والغضب ربما حملهم علي سب الله
صريحا الا تري ان المسلم قد تحمله شدة غضبه علي التكلم بالكفر وعدوا الضمير
وعدو كمنعوا وعدا العدا وعدوان كسبحان مصدر عدي عليه بمعني تعدي
وتجاوز وهو مفعول مطلق لتسبوا من معناه لان السب عدوان او مفعول
له او حال موكدة مثل يغير علم وقرا ابن كثير في رواية عنه عدوا بفتح العين
وضم الدال وتشديد الواو علي انه حال قوله وفيه دليل الخ يعني
اذا ادت الي معصية راجحة علي معصية ترك الطاعة وكانت سببا لها خلا
الطاعة في موضع فيه معصية لا يمكن دفعها وكثيرا ما يشتبهان ولذا لم يحضر
ابن سيرين جنازة اجتمع فيها الرجال والنسا وخالفه الحسن للفرق بينهما
كما في الكشاف وقد علم مما مر في تفسير قوله تعالي فلا تقعد بعد الذكري مع
القوم الظالمين ما هو الصحيح عند فقهائنا لما افاده شيخنا المقدسي في الرمز
من انه لا يترك ما يطلب لمقارنة بدعة كترك اجابة دعوة لما فيها من الملاهي
وصلاة جنازة لنايحة فان قدر علي المنع منع والا صبر وهذا اذا لم يكن مقتدي
به والا لا يقعد لان فيه شين الدين وما روي عن ابي حنيفة رحمه الله انه ابتلي
به كان قبل ان صار مقتدي به وقال الامام ابو منصور كيف
نهانا الله عن سب من يستحق السب لئلا يسب من لا يستحقه وقد امرنا
بقتالهم واذا قاتلناهم قتلونا وقتل المومن بغير حق منكر وكذا امر النبي
صلي الله عليه وسلم بالتبليغ والتلاوة عليهم وان كانوا يكذبونه واجاب
بان سب الالهة مباح غير مفروض وقتالهم فرض وكذا التبليغ وما كان مباحا
نهي عما يتولد منه ويحدث وما كان فرضا لا ينهي عما يتولد منه وعلي هذا يبتني
الفرق لابي حنيفة فيمن قطع يد قاطع قصاصا فمات منه فانه يضمن الدية لان
استيفاء حقه مباح فاخذ بالمتولد منه والامام اذا قطع يد السارق فمات
لا يضمن لانه فرض عليه فلم يواخذ المتولد منه انتهي ومنه تعلم ان قوله الطاعة
ليس علي اطلاقه قوله من الخير والشر الخ وقوله في الكشاف مثل
ذلك التزيين زينا لكل امة من الكفار سوء عملهم اي خليناهم
وشانهم ولم نكفهم حتي حسن عندهم سوء عملهم او امهلناهم وشانهم

او امهلنا

او امهلنا الشيطان حتي زينه لهم او زينا في زعمهم وقولهم ان الله تعالي
امرنا بهذا وزينا لنا بعينه ان ظاهر الاية يقتضي ان الله تعالي هو المزين للكافرين
الكفر وعمله القبيح وتزيين القبيح قبيح والله متعال عنه علي اصول المعتزلة
فلذا اولوا الاية بوجوه رجح منها الوجه الثاني لمناسبته لوصف الكفرة قبله
والمصنف رحمه الله تعالي ذكر وجها اخر وترك ما ذكره لعدم الحاجة اليه عندنا ولم
يجعل التشبيه فيه من قبيل ضربته كذلك لخفائه وقيل ولانه يا باه قوله لكل امة
وفيه نظر والمشبه بالنصب عطف علي اسم ان ويجوز رفعه قوله مصدر في موضع
الحال او حال موول باسم الفاعل او منصوب بنزع الخافض اي اقسموا بجهد
ايمانهم اي اوكدها وقد مر الكلام عليه في المائدة والحكم اظهار الحكومة وتلقيها
باقتراح الايات قوله ليرجع الخ لانهم اية الخ كانزال الملايكة وغير ذلك وفيه
اشارة الي ان ما جاهم ليس باية عندهم كما يدل عليه قوله لا ستحقارهم
فلا حاجة الي التقييد بقوله من مقترحاتهم الا ان يكون لبيان الواقع قوله
وليس شي منها بقدرتي الخ في الكشاف انما الايات عند الله وهو قادر عليها
ولكنه لا ينزلها الا علي موجب الحكمة او انما الايات عند الله لا عندي فكيف اجيبكم
اليها واتيكم بها والمصنف رحمه الله اشار الي ان العندية بمعني كونها مقدورة
له تعالي والمقصود من الحصر نفي القدرة عن نفسه ليبين انه لا يمكنه ان
يجيبهم لها وزاد الزمخشري وجها اخر وهو ان المراد ان الايات منحصرة
في المقدورية لا يتعداها الي النزول لغير حكمة فيقال لم يلتفت اليه المصنف
لما قال النحرير ان فائدة الحصر يعني فكيف اجيبكم الخ لا تظهر علي هذا
الوجه ويمكن ان تظهر بانه لا حكمة فيما يطلبونه فلا يمكن ان يجيبهم به ويمكن
ان يقال ان المصنف راي تقارب الوجهين فجعلهما وجها واحدا وقد جنح
الي هذا من قال العندية من حيث القدرة ومن حيثية الاتيان بالمشيئة
ان اقتضته الحكمة وقوله ان الاية المقترحة اشارة الي ان الضمير راجع
للاية لا للايات لان عدم ايمانهم عند مجيء ما اقترحوه ابلغ في توبيخهم قيل ولو
جعل الضمير للايات لكان فيه مزيد مبالغة في بعدهم عن الايمان وبلوغهم
في العناد غاية الامكان ولا يخفي ما فيه الا ان يلاحظ انه باعتبار شمولها للمقترحة
وغيرها فتامل قوله فانبه بتكلم المستفهم انكار وهو في المعني نفي وفي بعض
الحواشي ما استفهامية انكارية او ايبلغ المتفقد بالافاعيل وفي الدر المصون
قيل فاعله ضمير الله اي وما يشعركم الله انها اذا جاءت الايات المقترحة
لا يومنون او هو تكلف بعيد وقال المصنف انه غير مستقيم لانه لا فيه
اعلمهم بانهم لا يومنون الا ان يدعو يحمل لما يرايته قوله انكر السبب مبالغة
في نفي المسبب الخ اشارة الي الخطاب هنا لانه يمكن ان يلحق بالكرم زايدة
ايكاد فيلك قلت في الكلام ومثلا اخبر الله عنهم اذا جاءتهم يكلفهم فان قيل

لا تكرمه فانه لا يكافيك فلست في انكاره ما ادراك انه لا يكافي فهي تريد
وانا اعلم منه المكافاة فتقتضي حسن ظن المؤمنين بهولا المعاندين ان
يقال وما يدريكم انها اذا جاءت يؤمنون بها فثبت لا بعكس المعنى الى ان
المعلوم لك الثبوت وانت تنكر على من نفي كذا قرره شراح الكشاف فلذا حمله
بعضهم على زيادة لا وبعضهم على ان ان بمعنى لعل وبعضهم على انها جواب
قسم بنا على ان ان في جواب القسم يجوز فتحها والزمخشري وتبعه المصنف ابقى
الكلام على ظاهره فقيل في المثال المذكور انك اذا علمت انه لا يكافي واشير
عليك باكرامه لظن المشير المكافاة فلك حينئذ معه حالتان حالة ان تنكر
عليه ادعا العلم بما تعلم خلافه وحالة ان تعذره لعدم علمه بما احطت به ففي
الحالة الاولى تقول له ما يدريك انه يكافي وفي الثانية تقول له وما يدريك
انه لا يكافي اي من اين تعلم انت ما علمته انا من عدم المكافاة وكذلك الاية
لاقامة عذر المؤمنين لما يدل عليه ما بعده وايضاحه لما قيل انه استفهام في معنى
النفي والاخبار عنهم بعدم العلم لا انكار عليهم والمعنى ان الايات عند الله ينزلها
بحسب المصالح وقد علم انهم لا يؤمنون ولا ينجع ذلك فيهم وانتم لا تدرون
ما في الواقع من علمه تعالى فلذا تتوقعون ايمانهم والاستفهام الانكاري له
معنيان فالانكار ان كان بمعنى لم تقال ما يشعركم انها اذا جاءت يؤمنون
وبمعنى لا تقال لا يؤمنون والمراد الثاني بدليل ما بعده وفي الكشف انه
في الثاني منكر عليهم الاقتراح وهو القول من غير علم وبمعنى ما لا يعرف حقيقته
وهو ابلغ وان كان الثاني اوضح واقرب ومنه يعلم انه يجوز ان يكون
الانكار بمعنى لم ايضا فقوله انكر اي الاشعار ومبالغة في نفي السبب اي
الشعور وليس معناه انه انكر الدراية بهذا العلم واريد انكار الطمع الحرص
اي انتم لا تدرون لما قيل ما المعنى لا تدرون انهم يؤمنون وفي نفي السبب
بهذا الطريق مبالغة ليست في نفيها بدونها لان في الكناية اثبات الشي ببينة
وفيه تعريض بان الله عالم بعدم ايمانهم على تقدير مجي الاية المقترحة لهم
وتنبيه على انه تعالى لم ينزلها لعلمه بانها اذا جاءت لا يؤمنون فعدم الانزال
لعدم الايمان **قوله** ان بمعنى لعل هذا توجيه الخليل رحمه الله ويؤيده
ان يشعركم ويدريكم بمعنى وكثيرا ما ياتي لعل بعده مثل قوله تعالى
وما يدريك لعله يزكى وانها في مصحف ابي رضي الله عنه كذلك لعلها
وقوله كانه قيل وما يشعركم ما يكون منهم فتبادر الى ان معموله محذوف
على هذين الوجهين وهو مفعوله الى مفعولين **قوله** عنه ايضا الخ ظاهره
انه اختار الابتدا به وجعله في الكشف جواب سوال وفي الكشف
كانه قيل لم توبخون فقيل لانها اذا جاءت لا يؤمنون
وكذا ان نصبه بمعنى التعليل وما يشعركم مقدر ايد وفي تخريج المحتمل

كانه

كانه سيل عنه سوال الشاك ثم علل بقوله لانها اذا جاءت لا يؤمنون جزما بالطرف
المخالف وبيانا لكون الاستفهام غير جار على الحقيقة وفيه انكار لتصديق
المؤمنين على وجه يتضمن انكار صدق المشركين في المقسم عليه وهذا نوع من السحر
البياني لطيف المسلك وعلى كونه خطابا للمؤمنين لا يكون داخلا في حيز قل
الايات يعقد رفعل للكافرين انما الايات عند الله وللمؤمنين وما يدريكم وهو
تكلف لا داعي اليه وعلى كونه خطابا للمشركين يدخل تحته ويكون فيه التفات
قوله وقرئ وما يشعرهم انها اذا جاءتهم الخ في الكشاف انهم يحلفون انهم يؤمنون
عند مجيئها وما يشعرهم ان تكون قلوبهم حينئذ كما كانت عند نزول القران
وغيره من الايات مطبوعا عليها فلا يؤمنوا بها انتهى والضمير للكفار كما يدل عليه
قوله على حلفهم اي انكار لما حلفوا عليه والقراة حينئذ اما بالفتح او بالكسر
ويجري فيه ما مر فتنزل عليه كلام الشيخين وتقدم ان يشعركم ويبصركم ونحوه قرئ
بضم خالص وسكون واختلاس ننبه قراة كسر ان وجهها الخليل وغيره بانها
استيناف اخبار بعدم ايمان من طبع على قلبه وضعف الفتح بانه يصير عذرا لهم
وليس مقصود الاية وقال الزمخشري على الكسر تم الكلام عند يشعركم ثم احتج
بعلته ووجه الفتح بستة اوجه فصلها صاحب الدر المصون **قوله** فلا يؤمنون
اشارة الى انه ليس المراد بتقليب الابصار حقيقته وقوله لما انزل من الايات
اشارة الى الضمير راجع الى الايات بتاويله لما انزل وقوله هداية المؤمنين
يعني الدلالة الموصلة وقيل انه لله او الرسول او القران او للتقليب وهو
بعيد **قوله** وحشرنا عليهم كل شي قبلا معنى حشرنا سقنا ما اقترحوه من هذه
الاشيا وقوله فقوله لو الخ بيان لقوله ولو اننا نزلنا وقوله فاتوا بابائنا
بيان لقوله وكلمهم الموتى وفسره بالنظم القراني وقوله او ناتي بيان لقوله
وحشرنا عليهم كل شي والتعبير بكل تنزيلا لاعظم الشي منزلة كله او مبالغة
وكون قبلا الجمع حالا من كل لانه يجوز مراعاة معناه ولفظه كما نص عليه النحاة
واستشهد له بقوله جادت عليه كل عين ثرة فتركن كل حديقة كالدرهم اذ قال
تركن دون تركت فلا حاجة الى ما قيل انه باعتبار لازمه وهو الكل المجموعي وهو
معنى قوله والماجاز ذلك لعمومه مع الاشارة الى صحة الحال من النكرة مع تاخرها
وفي قبلا قراات كسر القاف وفتح الباء وضمها وقرئ في الشواذ بضم فسكون
وبنحو ذلك فقبلا بكسر وفتح بمعنى مقابلة مشاهدة وهو حال كما قاله الفرا
والزجاج وعليه اكثر اهل اللغة وهو مصدر وعن المبرد انه بمعنى جهة
وناحية فانتصابه على الظرفية كقولهم قبل فلان كذا واما المضموم فقيل
جمع قبيل بمعنى كفيل ومنه القبالة لكتاب العهد والصك او قبيل بمعنى جماعة
والمعنى عليه حشرنا عليهم كل شي فوجا فوجا وجماعة جماعة ويكون بمعنى
الاول ايضا اي معاينة ومقابلة كقوله ان كان قميصه قد من قبل

قوله ما كانوا ليؤمنوا جواب لو وهو إذا كان منفيا لا تدخله اللام ولذا
اعترض على الحوفي رحمه الله في قوله ان اللام فيه مقدرة اي لما وقوله
لما سبق عليهم القضا بالكفر بتشديد الميم وتخفيفها وقيل عليه ان فيه تعليل
الحوادث بالتقدير الازلي ولا يخفى فساده بل لبطلان استعدادهم وتبدل
فطرتهم القابلة بسوء اختيارهم وتبعه من قال في تفسيره اي ما صح واستقام
لهم الايمان لتماديهم في العصيان وغلوهم وتمردهم في الطغيان واما سبق
القضا عليهم بالكفر فمن الاحكام المترتبة على ذلك حسبما ينبي عنه قوله
ونذرهم في طغيانهم يعمهون وليس بشي لان ما ذكره على مذهب الاشعري
القايل بانه لا تاثير لاختيار العبد وان قارن الفعل عنده ولا يلزم الجبر
كما يتوهم على ما حققه اهل الاصول ولا خفا في كون القضا الازلي سببا لوقوع
الحوادث ولا فساد فيه واما سوء اختيار العبد فسبب للقضا الازلي وتحققه
لما قيل ان سوء الاختيار وان كان كافيا في عدم وقوع الايمان لكنه لا قطع فيه
لجواز ان يحسن الاختيار بصرفه الى الايمان بدل صرفه الى الكفر فكان
سوء اختياره فيما لا يزال سببا للقضا بكفره في الازل فبعد القضا به
يكون الوقوع منه الكفر حتما كما قال تعالى ولو شينا لاتينا كل نفس هداها
قوله استثنا من اعم الاحوال الخ وجوز ان يكون من اعم الازمان والظاهر
الاول فان لوحظ ان جميع احوالهم شاملة لحال تعلق المشية بهم فهو متصل
وان لم يلاحظ لان حال المشية ليس من احوالهم كان منقطعا اي لكن ان شا
الله امنوا واستبعده ابو حيان ولا وجه له المصنف رحمه الله وقوله حجة واضحة
على المعتزلة فانهم قال اهل السنة لما ذكر الله تعالى انهم لا يومنون الا ان شا الله
ايمانهم فلما لم يومنوا دل على انه تعالى ما شا ايمانهم بل كفرهم واجابوا عنه
بان المراد مشية قسر واكراه وعدم ايمانهم يستلزم عدم المشية القسرية
وهو لا يستلزم عدم المشية مطلقا فتامل قوله ولذلك اسند الجهل
الى اكثرهم الخ اي لكونه جهلا مخصوصا بالمقسم عليه اسند الى الاكثر مع ان
مطلق الجهل يعم جميع الكفار وكذا الكلام في تقييد جهل بينهم وليس
الظاهر الخطاب حينئذ كما قيل وقوله والثاني المسلمين ليس الوجهان مبنيين
على اختلاف القراتين لئلا يلزم ترجيح القراة الشاذة على المشهورة
بل على تقدم ذكر المقترحين المقسمين والمسلمين اليمنين لحصول ما اقترحوا
وان قوله وما يشعركم انكار على المسلمين بوجه يتضمن الانكار على المقسمين
قوله وهو دليل الخ رد على الزمخشري حيث فسره بقوله كما خلينا بينك وبين
اعدايك فعلنا بمن قبلك من الانبيا عليهم الصلاة والسلام واعدايهم
ولم يفعل بذلك لان عداوة الانبيا عليهم الصلاة والسلام معصية فلا تكون بخلق
الله وجعله عنده ولما كان خلاف الظاهر جعله المصنف رحمه الله دليلا على

ابن كمال

ابو السعود

خلافه

خلافه وهو الظاهر قوله ولكل متعلق به اي بعدوا او حال من عدوا وقدم
للتكثير او مفعول ثان على البدلية مما تقدم في اعراب وجعلوا لله شركا
الجن فتذكره والصحيح جعله متعديا لواحد وعلى كونه متعلقا بعدوا يكون تقديمه
للاهتمام ويجوز نصب شياطين بفعل مقدر وقوله يوسوس الخ تفسير للوحي
هنا لانه الشي الخفي والوسوسة كذلك وقوله من زخرفه اي ما حسنه
واصل معنى الزخرف الذهب ولما كان حسنا في الاعين قيل لكل زينة زخرفة
وتخص بالباطل فيقال لشي مزخرف وتحرير مموه لانه من الما وهو الذهب المذاب
واصله موه وقوله مفعول له او مصدر في موضع الحال بتاويل غارين وفسره
الزمخشري بقوله خدعا واخذا على غرة اي غفلة وقال الراغب غره غرورا
كانما طواه على غرة بكسر الغين المعجمة وتشديد الرا وهو طيه الاول قوله
ولو شا ربك ايمانهم الخ فقدر بعضهم ولو شا ربك ان لا يفعلوا معاداة الانبيا
عليهم الصلاة والسلام وايحا الزخارف على ان الضمير لما ذكرنا على المشهور
من تقدير مفعول المشية مما دل عليه جواب لو بعده ولذا قيل في تفسيره
ولو شا ربك عدم الامور المذكورة لا ايمانهم كما قيل فان القاعدة المستمرة ان
مفعول المشية عند وقوعها شرطا يكون مضمون الجزا وهو ما فعلوه كما تقرر
في كتب المعاني فذكر هنا ذكر المشية متعلقا بشي يترك في حيز الشرط بدون
متعلق محل بعد ومتعلقه مضمون الجزا او ما علق به فعل المشية سابقا فالظاهر
انه يجوز مراعاة كل منهما بحسب ما يقتضيه الحال وهنا كذلك لان المشية
تعلقت بالايمان في قوله قبيله الا ان يشا الله والمذكور في المعاني ما لم
يتكرر فيه فعل المشية ولم يكن قرينة غير الجواب فاعرفه فانه بديع وقيل ان جعل
العدم متعلق المشية لا يخلو عن تكلف فلذا جعل المفعول هنا لازما بناء على انه
يكفي في العدم عدم المشية دون مشية العدم كما مر فتامل وقوله ما فعلوا ذلك
يريد ان الضمير راجع الى جميع ما تقدم بتاويله كما مر والمال يرجعه الى كل
واحد على البدل لاحتياجه الى تاويل فيما هو مونث كالعداوة ثم انه قال هنا
ولو شا ربك ما فعلوه وفيما بعده ولو شا الله ما فعلوه فغاير بين الاسمين
في المحلين فذكر النكتة فيه بعضهم لان ما قبله من عداوة الشياطين لسائر الانبيا
عليهم الصلاة والسلام التي لو شا منعهم عنها فلا يصلون الى المضرة فيقتضي
ذكره بهذا العنوان اشارة الى انه مربيك في كنف حمايته وانما لم يفعل لما
اقتضته حكمته واما في الاية الاخرى فذكر قبله اشراكهم فناسب ذكره بعنوان الالوهية
التي تقتضي عدم الاشتراك قوله وهو ايضا دليل على المعتزلة الخ قيل اي
دليل عليهم في شيين كقوله وما كانوا ليومنوا الا ان يشا الله ومن قدر
مفعول المشية عدم فعل المعاداة والايحا ثم قال في الاية دلالة على ان
السو وصدوره عنه بمشية فقد سهى حيث غفل عن ان عدم تعلق المشية

بعدم فعل لا يستلزم تعلقها بذلك الفعل وفيه انه في مشيئة العبد ظاهر واما
في مشيئة الله على راي اهل السنة القائلين بانه لا يكون الا ما يريد فاذا عدم تعلقها
بعدم شي لزم التعلق بوجوده اذ لا واسطة بينهما فليتامل ولعزهم تفسير
لاقترابهم وجعل ما مصدرية وقد يصح ان تكون موصولة والواو بمعنى مع او عاطفة
وذرهم امر له بعدم المبالاة او هو قبل الفتح لما امر قوله ولتكون ذلك
جعلنا الخ حذف المعلل واقيمت علته مقامه وانما قدره موخرا للاهتمام بالعلة
لا للحصر قوله والمعتزلة لما اضطروا الخ يعني ان القبائح عندهم لا ينسب
اليه تعالى خلقها فلا تعلل بها افعاله فلذلك اولوها بما ذكر والا فيجوز ان تكون
حكما ومقاصد له تعالى وقيل اللام للتعليل او للعاقبة على الاختلاف
في كون افعاله تعالى معللة بالاغراض ورد بانه لا يخفى ان اللامات الداخلة
على ثمرات افعاله سبحانه عند من لم يجعل افعاله تعالى معللة بالاغراض
استعارات تبعية تشبيها للغاية بالعلة الغائية وليس بشي منها للعاقبة
كما مر فجعل الاختلاف في كون افعاله تعالى معللة بالاغراض ام لا مدارا للاختلاف
في كون اللام في لتصغى للتعليل او العاقبة خطا بعيد ليس مداره ذلك بل انه
الشر وهل ينسب اليه فيعلل بها افعاله ام لا وقوله انه استعارة ليس بشي
ايضا لانه يسمى لغة علة وغرضا وتفسير الغرض بما ذكر انما هو اصطلاح المتكلمين
واهل المعقول لما مر تحقيقه وعلى القول بانه عطف على غرورا وهو
مفعول له ذكرت اللام لانه غير مصدر صريح فلا ينصب على المفعولية لعدم
استكماله الشروط وهو حينئذ متعلق بيوحي قوله ولام القسم كسرت قال
الرضي لا يجوز عند البصريين في جواب القسم الاكتفاء بلام الجواب عن
نون التوكيد الا في الضرورة والكوفيون اجازوه في السعة وبعض العرب
يكسر لام جواب القسم الداخلة على الفعل المضارع كقوله

اذا قال قدني قال بالله حلفة ۞ لتغني عني ذا انائك اجمعا

وبعضهم يجعل هذه اللام لام كي والجار والمجرور جواب القسم واعترض عليه
ابن هشام في المغني بانه مفرد لا يصلح ان يكون جوابا للقسم ويرده انه
يقدر متعلقه فعلا وقد مر في تفسير قوله ومن عمي فعليها جواز كون جواب
الشرط وفي الحديث من ترك كلا فالي مولاه ومن ترك مالا فلورثته وهل
تلزم الفتح ام لا مر تحقيقه وقال المعرب الفاعلي هذا القول
فانه موضع الجواب لدلالة الفاعلية وليست جوابا وانما هي الذي اقسم لاجله
وقد دل على المقسم عليه موضع موضعه وقول المص كسرت لما لم يوكد لذا قاله
النحاة في وجهه قال المعرب لم يدل على فساده ان النون قد حذفت ولام الجواب
باقية على فتحها كقوله

لئن تك قد ضاقت عليكم بيوتكم ۞ ليعلم ربي ان بيتي اوسع

فقوله

فقوله ليعلم جواب القسم الموطا له باللام وهي مع ذلك مفتوحة مع حذف
نون التوكيد فتامل قوله او لام الامر وضعفه اظهر اي من ضعف القسمية
وفي نسخة ظاهر لعدم حذف حرف العلة من اخره وبعيده انه قرئ بحذفها وقرئ
بتسكين اللام وحرف العلة قد ثبت في مثله كما خرج عليه قراءة ارسله معنا
غدا نرتع ونلعب وانه من يتقي ويصبر فليلي هذا امثله والامر حينئذ للتهديد
او للتخلية قوله والصغو الميل ومنه قوله تعالى فقد صغت قلوبكما
وفي الحديث فاصغى لها الاناء ويقال صغوا وصغيا بمعنى مايلة ويقال صغوت
وصغيت صغوا وصغيا فهو صاغ واويا ويائيا ومضارعه يصغي ويصغو ومصدره
صغيا بالفتح والكسر واذا الغزا صغيا وصغوا بالياء والواو مشددتين
ويقال اصغى مثله فيصح في قول المص رحمه الله الصغو تشديدا الياو وتخفيفها
قوله والضمير لما له الضمير في فعلوه يعني ضميرا ليه ولذا يجوز عوده الى
الوحي والى الزخرف والى القول والى الغرور والى العداوة لانها بمعنى
التعادي كذا قاله المعرب قوله وليقترفوا الاقتراف في اللغة الاكتساب
واكثر ما يقال في الشر والذنب ولذا قيل الاعتراف يزيل الاقتراف وقد يرد في الخير
كقوله تعالى ومن يقترف حسنة نزد له فيها حسنا واصله قشر لحا الشجر وجلدة
الجرح وما يوخذ منه قرف ومنه القرفة لنوع من العقاقير وما موصوله
او موصوفة والعائد محذوف وجوز فيها المصدرية والظاهر الاول واليه
يشير قوله من الاثام قوله وغير الله مفعول قدم وولي الهمزة لما تقدم في قوله
اغير الله اتخذ وليا وليس للتخصيص الا ان يراد انه للتخصيص الانكار لا لانكار
التخصيص وقيل في تقديمه ايما الى وجوب تخصيصه تعالى بالابتغاء والرضي بكونه
حكما ولذا الفا السببية الانكار لا لانكار السببية وحكما حينئذ اما حال
من غير الله وهو ظاهر او لتمييز او مفعول له وعلى الكل قدم لانه مصب الانكار
وكون الحكم ابلغ من الحاكم لانه صفة مشبهة تفيد ثبوت معناها ولذا
لا يوصف به الا العادل او من تكرر منه الحكم قوله القران المعجز يحتمل
التوراة ايضا لما بين فيها من نبوته صلى الله عليه وسلم وصفاته قوله وفيه
تنبيه على ان القران الخ لان المعنى لا ابتغي حكما غير الله بعد انزال القران
متضمنا للاحكام فاصلا بين الحق والباطل واعترض عليه بان كونه مغنيا تقريره
وتفصيله ظاهر واما ان يكون لاعجازه دخل في ذلك فلا واجيب بانه لا يكون
الزاما لهم الا بالعلم بكون المنزل من عند الله وهو يتوقف على الاعجاز بحيث
يستغنى عن اية اخرى دالة على صدق دعواه على انه من عند الله وفي دلالة
النظم عليه خفا الا ان يقال لجعل الجملة الاسمية حالية دالة على تقرره وثبوته
في نفسه او ان يجعل الكتاب بمعنى المعهود اعجازه وهذا من عدم تدبر
الاية اذ المعنى لا ابتغي حكما في شاني وشانكم غير الله الذي نزل الكتاب

لذلك وانما يحكم له بصدق مدعاه بالاعجاز فانهم لما طعنوا في نبوته واقسموا ان جاءتهم اية ليؤمنن بها بين الله انهم مطبوع على قلوبهم وامره بان يوبخهم وينكر عليهم بقوله افغير الله الخ اي اعدل عن الطريق المستقيم فاحضر غيره بالحكم وهو الذي انزل هذا الكتاب المعجز الذي احكمه والزمكم الحجة يكفي بهما لما يبني ويسلم بانزاله هذا الكتاب المفصل بالايات البينات من التوحيد والعدل والنبوة والاخبار الى غير ذلك مما هو كالعقد المفصل الذي اعجزكم عن اخركم فاجابهم بالقول بالموجب لانهم طعنوا في معجزاته فبكتهم على احسن وجه وضم اليه علم اهل الكتاب فقوله ينفي التخليط والتلبيس ماخوذ من كونه مفصلا وكونه معجزا ماخوذ من كونه مغنيا عما عداه في شانه وشان غيره كما مر **قوله** يعلم اهل الكتاب جار ومجرور متعلق بتاييد وبه متعلق بعلم اي بحقيقته ولتضمين علة العلم ووجه التاييد ظاهر والفرق بين انزل ونزل من تخفيفه وان الاول دفعي والثاني تدريجي وهو اكثري والقراءة بهما هنا تدل على قطع النظر عن الفرق وليس اشارة الى المعنيين باعتبار انزاله الى سماء الدنيا ثم انزاله الى الارض لان انزاله دفعة الى السماء لا يعلمه اهل الكتاب **قوله** في الخم يعلمون ذلك الخ لما كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يمتري في حقيقته اجابوا عما اقتضاه ظاهر النظم باربعة اوجه الاول هذا اوهو ان المراد امتراؤه في علم اهل الكتاب بذلك ولعله قبل اعلام الله له اذ بعده لا امتراء فيه ايضا ولو قدم قوله بجحود اكثرهم كما في الكشاف ليبين سبب امترائهم في علمهم لكان اولى وقوله من باب التهييج جواب ثان اي ليس المراد حقيقته بل تهييجه وتحريضه على ذلك وقوله او خطاب الرسول صلى الله عليه وسلم الخ جواب اخر اي ان الخطاب لامته على طريق التعريض وقوله وقيل الخطاب لكل احد جواب رابع والمراد كل احد ممن يتصور منه الامتراء لما تقرر ان اصل الخطاب ان يكون مع معين وقد يترك لغيره كما في قوله ولو ترى اذ المجرمون فلا يرد ما قيل ان جعل الخطاب لعموم الناس يحتاج الى جعل العموم لما سواه او جعل خطابه للتهييج فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز الا ان يجعل النهي كناية عن انه لا ينبغي لاحد ان يمتري فيه واليه يشير قوله فلا ينبغي الخ مع ان الظاهر انه جمع بين مجازين لا بين مجاز وحقيقة **قوله** بلغت الخ ليس المراد انه عرض لها التمام بعد نقصه بل المراد انها بلغت كذلك واستمرت عليه والعقل قد يرد لمثله ككان الله غفورا رحيما فليس من بدع التفاسير لما توهم ثم لما كان التمام يعقبه النقص غالبا كما قيل

اذا تم امر بدا نقصه ‍ ‍ ‍ ‍ ‍ ‍ ‍ ‍ ترقب زوالا اذا قيل تم

ذكر قوله لا مبدل لكلماته احترازا وبيانا لان تمامها ليس كتمام غيرها

عصام

سن

وقوله

وقوله في الاخبار والمواعيد بناء على ان الوعد خبر كما مر وقيل انها انشاء وصدقها عدم الخلف فيها فانظر الظاهر العطف باو والنصب على الوجوه من ربك او الكلمة **قوله** لا احد يبدل شيئا منها الخ المراد انه لا اصدق منها فيبدل به ونفي الاصدقية يدل على نفي المساواة كما يقال ليس في البلد اعلم من فلان كما مر تفصيله فلا يقال انه لا ينافي جواز التبديل بما هو مثله وقيل الباء هنا ليست في موقعها لان معنى بدله بكذا وضعه اي ازاله مكانه الى الاخر وليس بوارد لانه يقتضي ان الباء لا تدخل على الماخوذ وقد صرحوا بخلافه وفي الكشف انه اذا قيل تبدل الكفر بالايمان اريد اتخذ الكفر بدله فالمطلوب الماخوذ هو ما عدي اليه الفعل بلا واسطة واذا قيل بدله به اريد غيره به فالحاصل ما افضي اليه الفعل بالباء فال في تفسير قوله تعالى لا مبدل لكلماته لا احد يبدل شيئا بما هو اصدق انتهى فقد فرق بين بدل وتبدل وما ذكره ناشئ من عدم الفرق وقوله اصدق ان قيل الصدق لا يقبل الزيادة والنقص لانه ان طابق الواقع فصدق والا فكذب قيل المراد ابين واظهر صدقا وفي الحديث اصدق الحديث الخ قال الكرماني جعل الحديث كالمتكلم فوصف به كما يقال زيد اصدق من غيره والمتكلم يقبل الزيادة والنقص في ذلك وقيد التحريف بالشيوع لان غيره لا يضر فيه **قوله** على ان المراد بها القران اي بالكلمات في هذا الوجه وفي الذي بعده واما الاول فعام لسائر الكتب والاحاديث القدسية وقوله بعدها فيد للنبي صلى الله عليه وسلم والكتاب فلا حاجة الى ان يراد لا نبي بعد نبينا صلى الله عليه وسلم والمراد انه اخر الانبياء عليهم الصلاة والسلام فلا ينسخ شريعته شريعة ولا كتابه كتاب اخر ينزل فلا يدل على ان القران لا ينسخ بالحديث ولا ينافي هذا نزول عيسى صلى الله عليه وسلم لانه يعمل بعد النزول بشريعة نبينا صلى الله عليه وسلم وقوله ما تكلم به فهو على هذا عام وعلى ان المراد به القران خاص قيل والكلمة تطلق على الكلام اذا كان مضبوطا وعلى هذا كلمة زهير رضي الله عنه لقصيدته هكذا افيد وهنا واطلق النحاة فيه وقوله فلا يعلمهم اشارة الى ان العلم والسمع عبارة عن المجازاة كما مر غير مرة **قوله** يريد الكفار الخ فهو عام والخطاب له ولامته صلى الله عليه وسلم فيشمل الفرق الضالة وغيرهم وان اريد بالارض مكة فلان اكثر اهلها كانوا حينئذ كفارا **قوله** وهو ظنهم الخ اشارة الى ان اتباع مطلق الظن ليس بمذموم كما في العمل بالظن في التحري والاجتهاد ونحوه وبقوله يطلق على ما يقابل العلم اي الجهل لان العلم كما يقابل الظن والشك يقابل الجهل فالمراد به حينئذ الاعتقاد ويقابله الباطل ولو جزما وهو على الاول حقيقة فلا فرق بينه وبين تفسيره بالاراء الفاسدة والاهواء الباطلة كما قيل **قوله** وان هم الا يخرصون ان فيه

وفيما قبله ثابتة والخرص الحزر والتخمين وقد يعبر به عن الكذب والافتراء واصله
القول بالظن وقول ما لا يستيقن ويتحقق قاله الازهري ومنه خرص النخل
خرصا وهي خرص المفتوح مصدر والمكسور بمعنى المفعول كالنفض والنفض
والذبح والذبح **قوله** فان افعل التفضيل لا ينصب الظاهر الخ اي على
الصحيح وبعض الكوفيين يجوزه وقوله في مثل ذلك اي مما اريد به التفضيل
اما اذا جرد لمعنى اسم الفاعل فمنهم من جوز نصبه كما صرح به في التسهيل وحينئذ
يوفي بمفعوله مجرورا بالباء او اللام كقول المصنف رحمه الله بالفريقين فاذا نصبه
قدر له فعل يدل عليه افعل كما قاله الفارسي وخرج عليه قوله الرواحي للحقيقة
منهم **قوله** واضرب منا بالسيوف القوانسا ۞ لانه ضعيف لا يعمل عمل فعله
والفعل المقدر هنا يعلم وقيل يعني في مثل ذلك مثل هذا الكلام والا فقد ذكر
في علم النحو ان اسم التفضيل لا يعمل في المظهر الا اذا كان لشيء وهو في المعنى
لمتعلق ذلك الشيء المفضل باعتبار الاول على نفسه باعتبار غيره منفيا مثل
ما رايت رجلا احسن في عينه الكحل منه في عين زيد لانه بمعنى حسن وهو
يريد مسالة الكحل وفي تلك المسالة لا ينصب الظاهر بل يرفعه والكلام
ثمة في محل الرفع لا في محل النصب فهذا وهم وبعيد ان يريد تمثل ذلك المفعول
به احترازا عن الحال والمفعول فيه والتمييز فانها تنصبها اعلم وقوله معلق
عنها الفعل المقدر والتعليق ابطال العمل لفظا لا محلا والالغاء ابطاله لفظا ومحلا
كما يعلم من كتب النحو **قوله** فيكون منصوب الخ يعني بالفعل وهو يعلم وفاعله
ضمير الله كما اشار اليه المصنف رحمه الله وهذا على قراءة يضل بضم الياء واما
على القراءة الاولى فلا بفتح الاضافة وجوز ان تكون استفهامية معلقا عنها
الفعل ايضا واذا اجرت بالاضافة فالمعنى اعلم المضلين وكذا على الثاني اعلم
المضلين اي من يجد الضلال من اضللته وجدته ضالا ومجرورة بالنصب عطف
على منصوبة قبل فيكون كقوله من يضلله الله مدخلا في هذا الاعراب لما
في اعراب النصب لما يدل عليه الفا التفريعية في قوله فيكون وانت خبير
بعد استقامته اما اذا كان المضلين اسم فاعل فظاهر لان من حينئذ يكون
عبارة عن الضالين المبني على ان الفاعل ضميره تعالى واما اذا كان اسم
مفعول مع انه غير شايع في الاستعمال فلان المضاف ليس من جنس المضاف اليه
والانحلال لكون الاضافة للتخصيص فاما ان يقال التفريع على هذه القراءة
ولا مدخل للتفسير فيه لكنه خلاف الظاهر او يقال قوله مجرورة مرفوع على
انه خبر مبتدا محذوف والجملة عطف على التفريع والمفرع عليه ولو صرح به
وغير عبارته لكان اوضح **قلت** ضمير يضل في الاضافة عائد على من وتركه
لظهوره فادعا عدم الظهور فيه مكابرة وعلى هذه القراءة كان الظاهر
ان يقال بالمهتدين وكان وجه العدول عنه الاشارة الى ان الهداية

صفة

صفة ثابتة لهم في انفسهم كالمغاير محتاجة الى جعل لقوله كل مولود
يولد على الفطرة بخلاف الضلال فانه امر طار وجده بنفسه من **قال** يرد عليه
ان سياق الكلام لبيان الضال لا المضل وقد يدل عليه قوله وهو اعلم بالمهتدين
فليس من المهتدين لهذه النكتة وكيف يصح ما ذكره بعد القراءتين **قوله**
والتفضيل الخ يعني زيادته اما في المعلومات او في وجوه العلم او باعتبار
الكيفية وهي لزوم علمه او كونه ذاتيا **قوله** مسبب عن انكار الخ لانه انكر
اتباع المضلين ومن جملة ما هم عليه الذبائح للاصنام وغيرها وتحريمهم الحلال
كالسوائب والبحائر وتحليل الحرام كالميتة وما ذبح لغير الله **قوله** لا مما ذكر عليه
اسم غيره قيل الحصر مستفاد من عدم اتباع المضلين ومن التقييد بالشرط
المذكور وقيل من سبب النزول وان نزاع القوم انما هو في الميتة دون ما ذكر
عليه اسم الله فلو لم يكن المراد اباحة ما ذكر اسمه عليه فقط لكان الكلام مفروضا
لما لا يحتاج اليه ساكتا عما يحتاج اليه وقيل عليه لا حاجة الى هذا والنفي المذكور
مستفاد من صريح النظم وهو قوله ولا تاكلوا مما لم الخ فانه وقوله وذروا الخ
معطوفان على قوله فكلوا وقوله وما لكم من تتمة المعطوف عليه يشير الى ان التسبب
باعتبار المعطوف ولا دخل فيه للمعطوف عليه وفايدته الرد على من تحرج من المسلمين
في اكل الذبيحة وان ذكر عليها اسم الله كما صرح به في قوله وما لكم ان لا تاكلوا
الخ تعريضا لهم على ذلك ويرده انهم جعلوا هذا النفي ماخوذا من المعطوف
عليه فقط مستفادا من قبل ذكر المعطوف فلا بد من ملاحظة ما ذكره التحرير
لغيره **قوله** حتف انفه اي من غير ذبح ونحوه **قال** الجوهري ولم يسمع له
فعل وحكى ابن القوطية في افعاله له فعلا وهو حتفه الله يحتفه من باب
ضرب اذا اماته قيل اول من تكلم بمات حتف انفه النبي صلى الله عليه وسلم
فهي لفظة اسلامية وليس كذلك فانهم تكلموا بها في الجاهلية قال السموأل
وما مات منا سيد حتف انفه ۞ ولا طل منا حيث كان قتيل ۞
وخص الانف لانهم ارادوا ان روحه تخرج من انفه والجريح من جراحته
بتتابع انفاسه فتخيلوا خروج روح المريض من انفه والجريح من جراحته
قوله ان كنتم بآياته مؤمنين اي ان صرتم عالمين حقائق الامور بسبب
ايمانكم بالله وهذا من جملة ذلك فالزموه وقيل ان كنتم متيقنين بالايمان
وعلى يقين منه فان التصديق يختلف ظنا وتقليدا وتحقيقا **قوله** واي
غرض لكم الخ اختلف في سبب نزول الاية فقال علم الهدى سببه ان المسلمين
كانوا يتحرجون من اكل الطيبات تقشفا وتزهدا ويؤيده قوله ما لكم الخ
ثم انه قيل انه يجوز الاكل مما ذكر اسم الله عليه وغيره معا وليست من التبعيضية
لاخراجه بل لاخراج ما لم يوكل منه كالروث والدم وهو خارج بالحصر السابق
كما نطق به كلامه وقوله في ان اشارة الى تقدير في قبل المصدر المؤول

ويستحها الا كما اعرب بعضهم لان المصدر المأول من ان والفعل لا يقع حالا لا
كما صرح به سيبويه لانه معرفة ولانه مصدر بعلامة الاستقبال المنافية للحالية
وان ابده وتنوع الحال بعده كثيرا عنوا مالهم عن التذكرة معرضين الآن او اول
بكرة او بعد رمضان قوله بقوله حرمت عليكم الميتة تبع فيه الزمخشري وقد
رده الامام وغيره بان الصواب بقوله قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الاية بنفي الحد
ذلك على الحل لا بقوله حرمت الخ لا لعامه فيه ولاما التأخر في التلاوة فلا يوجب
التأخر في النزول وقيل التفصيل بوحي غير متلو لما اشير اليه في قوله قل لا اجد
فيما اوحي الي محرما الاية ومفصل وحرم نزلي كل منهما معلوما ومجهولا **قوله** الا ما اضطررتم
اليه ظاهر تقرير الزمخشري ان ما موصولة فلا يستقيم غير جعل الاستثناء منقطعا
قيل وذلك ان تجعله استثناء من ضمير حرم وما مصدرية في معنى المدة اي الاشيا
التي حرمت عليكم الاوقات الاضطرار اليها وفيه انه لا يصح حينئذ استثناء من الضمير
بل هو استثناء مفرغ من الظرف العام المقدر في ما حرم تبعيضية وضمير انه
راجع لما **قوله** وقيل الزناني المتوالية واتخاذ الاخذان جمع خدن وهو الصاحب
والكثر ما يستعمل فيمن يصاحب لزنا وغيره من الشهوات النفسانية فيما لخدن
المرأة وخدينها وهذا لف ونشر مرتب للظاهر والباطن وكانوا في الجاهلية
يستحلون زنا السر وافاد الطيبي انه على هذا الوجه معطوف بالعطف سبب
عن عدم الاتباع وعلى الاول معترض للتأكيد وهو الوجه ولذا اختاره
المصنف رحمه الله **قوله** ظاهر في تحريم الخ اي من الحيوان وذهب عطا
وطاوس الى ان متروك التسمية حيوانا او غيره حرام لظاهر الاية ولكن سبب النزول
يرد خلافه لما احتج عليه من عداه **قوله** وقال مالك الذي في شروح
الهداية عنه انه قال بالحرمة مطلقا وفي الانصاف وصاحبه من ائمة المالكية
ان مذهب مالك يوافق مذهب ابي حنيفة واما هذا فرواية شاذة عن اشهب
فعنه في ذلك روايتان اشهرهما موافقة ابي حنيفة رحمه الله **قوله** ذبيحة
المسلم وان لم يذكر اسم الله عليه ذكر الضمير لتأويله بالمذبوح وهذا الحديث
رواه ابو داود في المراسيل ولفظه ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله او لم يذكر
قوله وفرق ابو حنيفة رحمه الله الخ قال النحرير اما الناسي فلان
تسمية الله في قلب كل مؤمن على ما روي انه صلى الله عليه وسلم سئل
عن متروك التسمية ناسيا فقال كلوه فان تسمية الله في قلب كل مسلم ولم يلحق
به العامد اما لامتناع تخصيص الكتاب بالقياس وان كان منصوص العلة
واما لانه ترك التسمية عمدا فكأنه نفى ما في قلبه واعترض بان تخصيص العام
الذي خص منه البعض جائز بالقياس المنصوص العلة وفاقا وبانا لا نسلم
ان التارك عمدا بمنزلة النافي لما في قلبه بل ربما يكون لوثوقه بذلك
وعدم افتقاره الى الذكر فذهبوا الى ان الناسي خارج بقوله وانه لفسق اذ

الضمير

الضمير عائد الى عدم ذكر التسمية لكونه اقرب المذكورات ومعلوم ان الترك نسيانا
ليس بفسق لعدم تكليف الناسي والمؤاخذة عليه فتعين العمد وقد عرفت ما فيه
وفي هذا المقام تحقيقات من ارادها فعليه بشروح الكشاف **قوله** واوله
في نسخة واولوه وظاهر النسخة الاولى انه تأويل ابي حنيفة رحمه الله والذي في الكشاف
انه تأويل الشافعي رحمه الله وهو الظاهر واعترض بانه عند ابي حنيفة ان متروك
التسمية عمدا حرام ايضا فالواجب ان يقول وبالمتروك التسمية عمدا فتأويله
عند ابي حنيفة بالميتة لا غير بجعل المتروك التسمية عمدا داخلا في الميتة دون
المتروك نسيانا وذلك ان تحمل كلام المصنف رحمه الله على انه تأويل لمذهبه او من طرف
ابي حنيفة رحمه الله لمن استدل عليه بالاية باخراجه منها واثبات مدعاه بالحديث
والظاهر انه اوفق لكلامه للتقييد بداهة يفهم من اوله لهذا او يفهم من اوله بذلك
بدليل قوله فان الفسق الخ وقوله وهو يؤيد التأويل بالميتة فانه يدل على انه
تأويل على حده وقيل انها للتنويع وهو تأويل واحد **قوله** وانه لفسق الخ هذا
ملخص ما ذكره الامام استدلالا للشافعي رحمه الله بان النهي مقيد بقوله وانه لفسق
لان الواو للحال لقبح عطف الخبر على الانشاء والمعنى لا تأكلوه حال كونه فسقا
ثم ان الفسق مجمل بفسره قوله اهل لغير الله به فيكون النهي مخصوصا بما اهل
لغير الله به فيبقى ما عداه حلالا اما بالمفهوم او بعموم دليل الحل او بحكم الاصل
واعترض عليه بانه يقتضي ان لا يتناول النهي الا الميتة مع انه سبب النزول
وبان التأكيد بان واللام ينفي كون الجملة حالية لانه انما يحسن فيما قصد الاعلام
بتحققه البتة والرد على منكر تحقيقا او تقديرا على ما بين في المعاني والحال
الواقع في الامر والنهي مبناه على التقدير كانه قيل لا تأكلوا منه ان كان فسقا
فلا يحسن انه لفسق بل وهو فسق واجيب عن الاول بانه دخل بقوله
انه لفسق ما اهل به لغير الله وبقوله وان الشياطين الخ الميتة فيتحقق
قول الشافعي ان هذا النهي مخصوص بما ذبح على النصب او ما تحتف انفه
وعن الثاني بانه لما كان المراد بالفسق هاهنا الاهلال لغير الله كان
التأكيد مناسبا كانه قيل لا تأكلوا منه اذا كان هذا النوع من الفسق الذي الحكم
متحقق والمشركون ينكرونه وفيه انه وقع في بعض كتب المعاني في قوله
ان بني عمك فيهم رماح ان الجملة المصدرة بان لا تقع حالا الا بالواو لا يكاد يرتبط
ما صدر بها بما قبله الا ان كلامهم هنا لا يوافقه ولم ينكروا على الرازي اعرابها
حالية وقد قال الفاضل اليمني في قوله تعالى وان الذين اختلفوا
في الكتاب لفي شقاق بعيد لا امتناع في تقدير الجملة الحالية بان والتحرير
اشار الى تفصيل فيه وهو من الفوائد البديعة **قوله** والضمير لما الخ
اما بتقدير مضاف اي اكله او جعله عين الفسق مبالغة ولم يجعل الضمير
للمصدر المأخوذ من مضمون لم يذكر اسم الله عليه اي ان ترك ذكر

اسم الله عليه فسق لان كون ذلك فسقا لا سيما على وجه التحقيق والتاكيد
خلاف الظاهر ولذا لم يذهبوا اليه ولان ما لم يذكر اسم الله عليه شامل للميتة
مع القطع بان ترك التسمية عليها ليس بفسق كذا قيل وقيل عليه ان الضمير
يرجع الي ما باعتبار احد متناوليه والمعنى لا تاكلوا الميتة وما اهل لغير الله به
فان عدم التسمية علي الثاني فسق وان الكفار يجادلونكم في الاكل الاول وقوله
وان الشياطين من جملة الدليل دالا على احد شرطي المدعي وهو مع تكلفه
ليس مطابقا للكلام المعترض فانه على تقدير رجوعه الي المصدر لا الي ما وهذا
من جملة ارهامه والمراد بما قتله الله الميتة **قوله** وانما حسن حذف الفا الخ انتبع
فيه ابا البقا رحمه الله وقيل عليه ان هذا لم يوجد في كتب العربية بل اتفقوا
علي ان ترك الفا في الجملة الاسمية لا يجوز الا في ضرورة الشعر وكانه قاسه
علي جواز عدم جزم المضارع في الجزا اذا كان الشرط ماضيا فالتوجيه في تركها
ما ذكر الرضي وابو حيان والعرب على انه علي تقدير القسم وحذف لام
التوطية فلذلك اجيب القسم والاصل والتقدير ولئن اطعتموه والله انكم
لمشركون وحذف جواب الشرط لسد جواب القسم مسده واما ما ادعاه من ان
حذف الفا مخصوص بالضرورة فليس كما قال فان المبرد اجازه في الاختيار
كما ذكره المرادي في شرح التسهيل وقول ابن مالك في توضيحه ما زعمه النحويون
من انه مخصوص بالضرورة ليس بصحيح بل يكثر في الشعر ويقل في غيره كما
في الحديث انك ان تدع ورثتك اغنيا خير من ان تذرهم عالة فمن خص
الحذف بالشعر فقد حاد عن التحقيق وضيق حيث لا تضييق انتهى فيه نظر لان الكلام
في حذفها وحدها اما تبعية الجملة او بعض اجزائها فليس محل الخلاف كما في الحديث
ترب امر يقتفر تبعا ولا يقتفر استقلالا **قوله** مثل به من هداه الله الخ قيل هما
تمثيلان لا استعارتان كما مر في قوله او كصيب من السما ورد بان الظاهر
انه من كان ميتا ومن مثله في الظلمات من قبيل الاستعارة التمثيلية
اذ لا ذكر للمشبه صريحا ولا دلالة بحيث ينافي الاستعارة والاستعارة الاولى
بجملتها مشبهة والثانية مشبه به وهذا كما تقول في الاستعارة الافرادية يكون
الاسد كالثعلب اي الشجاع كالجبان **قلت** وهذا من بديع المعاني
الذي ينبغي ان ينتبه له ويحفظ لانهم ذكروا ان التشبيه ينافي الاستعارة
بل شرطوا فيها ان لا تشم رايحته والمراد ان التشبيه الواقع في تلك الاستعارة
او في شي منها مناف لها واما تشبيه المعنى المستعار بعد تقرير التجوز فيه لمعنى
اخر حقيقي او مجازي كما هنا فلا ينافيها كما صرح به المحققون من شراح الكشاف
وكذا ما اليه الشريف ابضا في سورة البقرة في قوله
كان اذني قلبه خطلا وان ٭ قنذيره باذن واعية
وقوله مبنا على الاصل يعني بالتشديد وقوله صفته بيان لان المثل هنا بمعنى

الصفة كما في قوله مثل الجنة التي وعد المتقون فيها انهار الاية لكنه
يختص بالصفة الغريبة كما مر تحقيقه في اول سورة البقرة **قوله** وهو
مبتدا خبره الخ في الكشاف بمعناه لكن صفته هذه وهي قوله في الظلمات
ليس بخارج منها كقوله مثل الجنة التي وعد المتقون فيها انهار اي صفتها
هذه وهي قوله فيها انهار يعني ان جملة هو في الظلمات ليس ظرفا للمثل بخارج
منها وقعت خبرا المبتدا الذي هو مثله على سبيل الحكاية بمعنى اذا وصف يقال
له ذلك وجملة مثله مع خبره صلة الموصول ففي الظلمات خبر هو مقدر ولا يجوز
ان يكون خبر مثله لان في الظلمات ليس ظرفا للمثل وضمير هو وضمير
ليس راجع لمن اذا عرفت هذا فقد قيل ان في كلام المصنف رحمه الله تعالى اختلالا
الا ان يتكلف ويفسر قوله وهو بمعنى لفظ هو مبتدا حتى قيل ان في النسخة
تحريفا من الناسخ ولعل لفظه خبره هو في الظلمات **قلت** ليس
الامر كما زعم فان ما ذكره المصنف رحمه الله صرح به المعربون كالسمين وابي
البقا فانه قال في الظلمات خبر مثله ولم يقدر هو مبتدا وهو لا يلزمه ان
يكون في الظلمات ظرفا للمثل لان المراد ان مثله هو كونه في الظلمات والمقصود
الحكاية وليس تقدير الزمخشري هو الا لاجل التوضيح لذلك وليس بضروري
فان المثل بمعنى الصفة وهي مبهمة وقوله في الظلمات الخ مبين لتلك
الصفة وليس الضمير الذي فيه يرجع للمثل حتى يلزم ما توهمه لان الخبر
عين المبتدا فلا يحتاج الي عايد كما انه لو قدر هو كذلك فتامله فانه دقيق
بالتامل ومن نشر كلام المصنف هنا في الكشاف وشروحه فقد خبط هنا
الا ان ما قاله الزمخشري احسن لان خبر مثله لا يكون الا جملة تامة والظرف
بتقدير فاعل ظاهر لا يعد في مراده كقوله مثل الجنة التي وعد المتقون فيها
انهار اي صفتها هذه وهي قوله فيها انهار والعرض وقوله للفصل لانه لا يخبر عن
المبتدا الا بعد ذكر ما هو من تتمته مع انه المعنى ليس عليه والمراد بقوله
صفته صفته الغريبة العجيبة فان المثل مخصوص به لعله ترك اعتمادا على
ما تقدم في سورة البقرة فلا يرد عليه ذلك كما قيل وقوله للفصل اي بالخبر
والصفة من المضاف اليه لا لتقدم شي عندة المعنى كما قيل **قوله** كما
زينا الخ قيل هنا ابعد والظاهر ان يجعل الاشارة الي ايحا الشياطين وكانه
انما قدره بقرينة سبب النزول فالمراد بالمؤمن حمزة وعمر وعمار رضي الله
عنهم والكافر ابو جهل فانه الكافرين زين لهم اسلامهم بحمزة بن
عبد المطلب **قوله** اي كما جعلنا في مكة اكابر مجرميها الخ قال الطيبي
فيه اشعار بان قوله لو منع كلام من الاية متصلة بقوله وان اطعتموهم
انكم لمشركون لان الضمير المرفوع للمسلمين والمنصوب للمشركين وهم
الذين قيل فيهم ان تطع اكثر من في الارض يضلوك عن سبيل الله وهم

سن سعد

عصام

عصام

قطب

طيبي وسعد

الذين قالوا للمسلمين انكم تزعمون انكم تزعمون انكم تعبدون الله فما انتم
الله احق ان تاكلوا الا مما قتلتم انتم والجملة الشرطية اي وان اطعتموهم
انكم لمشركون لانكار عظيم وقوله ومن كان ميتا فاحييناه الخ اما للعزة
للانكار اذا الموحد والمشرك لا يستويان فيتامله **قوله** ومفعوله الاكابر مجرميها
على تقدير المفعول الثاني الخ اذا كان جعل بمعنى صير تعدى لمفعولين واختلف
في تعيينهما فقيل في كل قرية مفعولا ثانيا تقدم واكابر مجرميها بالاضافة هو
الاول وقيل اكابر مفعولا اول ومجرميها بدل منه قاله ابو البقا وقيل اكابر
مفعولا ثانيا قدم ومجرميها مفعول لانه معرفة فتعين انه هو المبتدا بحسب
الاصل والتقدير جعلنا في كل قرية مجرميها اكابر فيتعلق الجار والمجرور
بالفعل ولما كان في كل عصر مجرم كان معلوما وانما المطلوب كونهم من الروسا
واعترض على هذا ابو حيان بانه خطا وذهول عن قاعدة نحوية وهي ان
افعل التفضيل اذا كان بمن ملفوظا بها او مقدرة او مضافا الى نكرة كان مفردا
مذكرا ابدا سوا كان لمفرد مذكر او لغيره فان طابق ما هو له تانيثا وجمعا وتثنية
لزمه احد امرين اما الالف واللام او الاضافة الى معرفة فالقول بان مجرميها
بدل من اكابر او مفعول خطا لالتزامه ان يبقى مجموعا وهو غير معرف
بال ولا مضاف الى معرفة وذلك لا يجوز قال وقد تنبه لهذا الكرماني
اذ قال اضافة الاكابر الى مجرميها لان افعل لا يجمع الا مع الالف واللام
او الاضافة ولو قال الى معرفة لكان اولى وهو غير وارد لان الاكابر واصاغر
اجري مجرى الاسما لكونه بمعنى الروسا والسفلة ومما ذكروا ما هو اذا
بقي على معناه الاصلي ويؤيده قول ابن عطية رحمه الله انه يقال اكابر كما
يقال احمر واحامرة لما ثقل الفعل الا مرة البتلا حتى ترك قول
رده ابو حيان بانه لم يعلم احد من اهل اللغة والنحو اجاز في جمع
المفضل افاضلة وعنه نظيرا ما الجواب بانه حكى حذف المضاف المعرفة
للعلم به اي اكابر الناس او لكابر اهل القرية فلا يخفى ضعفه **قوله**
ويجوز ان يكون مضافا اليه ان فسر الجعل بالتمكين الخ لكونه الجعل بمعنى
التمكين اي الاستقرار وهي المكان انما هو التعدي لمفعول واحد وكان
هذا المحامل يتعلق في كل قرية به وقد تقدم ان هذا التعدي لواحد
يكون بمعنى خلق وبه صرح المحامل ولما كان غير مناسب هنا فسره
بما ذكره وان جعل بمعنى التصيير قيل انه عطف على قوله مجرميها بدل منه
ولا يلزم ان يكون بمعنى التكثير بل يجوز كونه بمعنى التصيير والظرف مستقر
اي صيرنا اكابر مجرميها موجودين في كل قرية وعلى تفسيره بالتمكين
والتمكين حينئذ من المكان وان جعلا من المكانة لا يصح الا ان يجعل ليمكروا
مفعولا ثانيا اي جعلنا في كل قرية اكابر مجرميها ليمكروا فيها اي جعلناهم

متمكنين

متمكنين للمكر فيها فمن قال لا يحتاج الى هذا الا على تقدير كون ليمكروا مفعولا
ثانيا فقد سهى وان كان كلاما مستانفا يرد عليه ان كونه مضافا اليه لا يتوقف
على هذا التفسير وغاية ما يمكن في توجيه كلام المصنف انه عطف على قوله مفعوله
اكابر مجرميها رد القول الامام انه لا يجوز الاضافة لان المعنى لا يتم اذ يحتاج الى
مفعول ثان للجعل وعلى هذا التفسير يتم المعنى فتجوز الاضافة وفي قوله
او في كل قرية اشارة الى رد اخر وهو مبني على تمام الكلام عند قوله مجرميها
وكون اللام للمصلحة وظاهر كلام الزمخشري ان جعلنا بمعنى صيرنا والظرف
لغو واكابر اول المفعولين مضاف لمجرميها وليمكروا الثاني لما ذكره النحرير
فيرد عليه التخصيص للاضافة بهذا المعنى بل يصح مع جعل الجعل بمعنى التصيير
والمفعول الثاني لا يتعين ان يكون مجرميها كما مر ويحتمل ان يكون المفعول
الثاني ليمكروا فيها وهو مقتضى سوق الكشاف لما ذكره النحرير وفيه ان اللام سوا
كانت للغرض او للعاقبة متعلق بالجعل لا محالة **قلت** يعني انه على
الاضافة لا يصح جعل ليمكروا مفعولا ثانيا لان المعنى يا باه ولا في كل قرية لان جعل
مجرى القرية في القرية لغو من الكلام لا يفيد وجعل اصل الكلام الاكابر
المجرمين فاضيف الى ضمير القرية لزيادة الربط تكلف مستغنى عنه فتعين
ان يكون متعديا لواحد لمعنا مكناهم لان معنى جعل زيد في البيت اسكانه
وتثبيته فيه وكانه معنى مجازي وقس عليه جعل بمعنى خلق ومنه يعلم قوله
ما وقع في بعض الحواشي وقوله اذا اضيف يعني لمعرفة وهو الواقع وترك
التصريح به لانه معلوم وقال النحرير قيل في كل قرية اكابر مفعولا جعلنا
ومجرميها بدل او مضاف اليه بدليل قراءة اكبر مجرميها وقيل اكابر مجرميها
مفعولاه بتقدير الثاني وفي كل قرية لغو والذي يقتضيه النظر الصايب
والتامل الصادق ان في كل قرية لغو والاكابر اول وليمكروا ثاني انتهى
قوله تزاحمنا بني عبد مناف يعني نافسناهم في الشرف وقوله كفرسي
رهان هو مثل يضرب للمتساويين ولما كان فرسا الرهان لا يلزمهما التساوي
اذ قد يسبق احدهما فسره في النهاية بقوله سابقان الى غاية وقال غيره
المراد التشبيه باعتبار ابتدا الجري والخروج للرهان لا باعتبار النهاية **قوله**
استيناف للرد عليهم الخ اي جواب سوال نشا من قولهم لن نومن الخ اي فما
كان جواب الباري تعالى لهم وقوله المارمي بعضا بل الخ في المواقف لا يشترط
في الارسال استعداد ذاتي بل الله يختص برحمته من يشا والله اعلم حيث
يجعل رسالته فقيل عليه دلالة الاية على الاستعداد اظهر لما روي عن ابي
جهل ولما ذكره المصنف رحمه الله وهذا لا يستلزم الايجاب الذي يقول به
الفلاسفة لانه ان شا اعطى النبوة وان شا امسك وان استعد المحل فلعله
مراد صاحب المواقف ايضا بالاستعداد الذاتي الموجب لا ان عادته

تعالى ان يبعث من كل قوم اشرفهم واظهرهم حيلة فلا يرد عليه ما ذكر ثم
ان قوله اعلمهم بالمكان يريد ان حيث خرجت على الظرفية بناء على القول
بتصرفها ولا عبرة بمن انكره فهي مفعول به وناصبه فعل مقدر اي يعلم وترك
التنبيه عليه اعتمادا على ما سبق فلا يرد عليه انه يقتضي نصب افعل التفضيل
للمفعول به كما توهم وفي كتاب الشعر لابي علي رحمه الله تعالى الجملة بعد حيث
اذا وقعت مفعولا به صفة والمعنى حيث يجعل اي يجعل فيه قيل وعبارة المصنف
رحمه الله تدل عليه ويحتمل الاضافة ايضا وقال الرضي والاولى انه مضاف ولا
مانع من اضافته وهو اسم الى الجملة وفيه بحث وقال ابن الصائغ ولا يصح في حيث
هنا الجر بالاضافة لان افعل بعض ما يضاف له ولا النصب بافعل نصب الظرف
لان علمه تعالى غير مقيد بالظرف ورد بانه يحصل تقييده به مجازي باعتبار
ما تعلق به وهو اولى من اخراجه عن الظرفية فانه ممتنع او نادر فان قلت
ذكر المفسرون والمتكلمون ان الاية رد على الفلاسفة والمتكلمين وهؤلا
انما ذكروا النبوة والمذكور في الاية الرسالة فلا دليل فيها قلت اثبات
الاخص اعني الرسالة لا يلزم منه اثبات الاعم اعني النبوة الذي نازع فيه
الفريقان وهذا مع ظهوره لم يتعرضوا له لانهم انما ينكرون الرسالة لانها هي
التي تضرهم او لانه يلزم من انكار الاعم وانتفائه انتفاء الاخص قوله
ذل وحقارة الخ كونه بعد الكبر مستفاد من قوله سيصيب ومن وصفهم
بالاكابر قبله وهو اشنع فلذا قيده به وقوله يوم القيامة تفسير للعندية
لما يقتضيه المقام وقد يفسر بعلمه وقدرته فان لكل مقام مقالا قوله
وقيل تقديره من عند الله قال العز انه اختار هذا اكثر المفسرين
ولا يجوز في العربية ان تقول جئت عند زيد وانت تريد من عند زيد
انتهى والى ضعفه اشار المصنف رحمه الله بتمريضه وتأخيره وقوله بسبب مكرهم
اشارة الى ان الباء للسببية وما بعده الى انها للمقابلة كما في بعته بكذا
وتفسير الهداية بالتعريف لان تعريف الظرف دلالة قوله فيتسع له وينفسح
فيه وفي نسخة وينفسح وهو بمعنى يتسع ايضا واصل معنى الشرح الشق
والفتح وهو يقتضي السعة والفتح فانه اذا شرح جسم انبسط وظهر ما تحته
ولذا قابله بالضيق هنا والواسع يقبل ما يدخله بسهولة فلذا جعل عبارة عن
كونه قابلا للحق منزحا عن غيره اذ لو اشتغل به لم يكن متسعا وهذا على طريق
التمثيل والتجوز فقوله كناية اراد به معناها اللغوي وهو انه عبارة عن ذلك
والا فهو بناء على من لا يشترط فيه امكان المعنى الحقيقي قوله اشار اليه
النبي صلى الله عليه وسلم الخ هذا الحديث ساقه اكثر المفسرين هنا وقد
اخرجه الفريابي وابن جرير والحاكم والبيهقي في شعب الايمان عن ابن
مسعود رضي الله عنه يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن معنى

شرح

سن سعدي

شرح الصدر في هذه الاية فذكروا الانابة الى دار الخلود بمعنى الميل الى ما يقرب
من الجنة والتجافي البعد عن الدنيا وقوله بحيث ينبو اي يمتنع عن قبول الحق
وهو بيان لانه ضد شرح الصدر وقوله وصفا بالمصدر للمبالغة ولذا اصيفا
في احد وجوهه واصل معناه شدة الضيق فان الحرجة غيضة اشجارها ملتفة
بحيث يصعب دخولها قوله كانما يصعد الخ فسره ابن عباس رضي الله عنهما
بقوله فكما لا يستطيع ابن ادم ان يبلغ السما فكذلك لا يقدر على ان يدخل
الايمان والتوحيد في قلبه حتى يدخله وله ينفتح معنى التشبيه والامتناع فيه
عادي وقوله بل يزاول الخ تفسير لصيغة التفعل اشارة الى انه للمزاولة
والتكلف وقوله وقيل معناه محصل الاول محاولة ما لا يقدر عليه ومعنى هذا
تباعده عن الحق ونبوه عنه واصل يصعد ويصاعد يتصعد ويتصاعد فادغم
الثاني في الصاد من الصعود وهذه الجملة مستانفة وقد جوز فيها الحالية ايضا
قوله لذلك يجوز فيه التشبيه لما ذكره المصنف وان يكون اشارة الى الجعل
المذكور بعد وكما مر تحقيقه وقوله العذاب او الخذلان فوصف الخذلان ومنع
التوفيق بنقيض ما يوصف به التوفيق من انه طيب او اراد الفعل المؤدي الى الرجس
وهو العذاب من الارتجاس وهو الاضطراب وقوله للتعليل لان سبب خذلانهم
وعذابهم عدم ايمانهم قوله الطريق الذي ارتضاه الخ يعني اضافة صراط
الى الرب ان كانت للتشريف فالمراد به الطريق المرضي وهو يناسب الاشارة الى
بيان القران او الاسلام ومستقيما بمعنى لا عوج فيه حال مؤكدة لصاحبها وعاملها
محذوف وجوبا مثل هذا ابوك عطوفا وان جعلت بمعنى الطريق الذي اوجده
على مقتضى الحكمة شمل الهداية والاضلال لانهما طريقان للفلاح والخسران
وهو يناسب جعل الاشارة الى ما سبق ومستقيما حال موسسة ان اخذ على
ظاهره والعامل اسم الاشارة او ها التي للتنبيه وان فسر بما ذكره المصنف فمؤكدة
وعاملها مقدر كما اشار اليه بتمثيله بقوله وهو الحق مصدقا فالمراد بالعوج
في قوله لا عوج العوج المعنوي وقوله مطردا اشارة الى ان الاستقامة بمعنى
الاطراد والدوام والاوجه لما قيل ان كل حال مؤكدة يحتمل ان تكون مقيدة بهذا
الاعتبار ولم يقل به احد والعامل في الحال على كل حال معنى الاشارة او
التنبيه وقوله دار الله اشارة الى ان السلام اسمه تعالى اضيف اليه للتشريف
او بمعنى السلامة من المكاره او دار تحيتهم به فيكون السلام بمعنى التسليم
لقوله تعالى تحيتهم فيها سلام قوله في ضمانه الخ يعني العندية انه يكفل لهم
تفضلا بمقتضى وعده فلا يرد عليه انه تبع الزمخشري فيه وهو على مذهبه
في الوجوب على الله او الحفظ مدخرة لهم لقوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي
لهم من قرة اعين وفسر بالحفظ في قوله وضيافته وكرامته ويحتمل ان يكون
قوله عند الله فيما سبق من قوله صغار عند الله بهذا المعنى على سبيل التهكم

سن

قوله بسبب اعمالهم الخ يعني الولي ان كان بمعنى الموالي اي المحب او
الناصر فالبا للسببية وان كان بمعنى المتولي فهي للملابسة بتقدير مضاف
اي بتولاهم ملتبسا بجزا اعمالهم اي يعد لهم الثواب ويوم نحشرهم منصوب
على الظرفية والعامل فيه اذكر مقدرا او تقول او كان ما لا يذكر لشناعته كما
ارتضاه الزمخشري وقوله من اغوايهم يعني انه بتقدير مضاف اذ لا معنى
لاستكثارهم بحسب الظاهر او هو عبارة عن جعلهم اتباعا **قوله** بان دلوهم
على الشهوات الخ هذا محصل ما في الكشاف ومعنى يعوذون ان الرجل منهم
كان اذا نزل واديا وخاف قال اعوذ برب هذا الوادي يعني كبير جنه
ومعنى اجارتهم انقاذهم كما ينقذ الجار جاره واصل معناه المنع كما قال

هم المانعون الجار حتى كانهم ۝ لجارهم فوق السما بين منزل ۝

وقوله واعتراف بعض الخ قوله ربنا استمتع الى هنا وانما جعله للتحسر بعدم
فايدة الخبر ولازمها وهو ظاهر **قوله** مثويكم للزمخشري مثوى اما اسم
مكان او مصدر فاذا كان مصدرا فالحال من الضمير ظاهرة لانه عامل فيه
لانه مضاف الى فاعله والحال لا يكون من المضاف اليه الا اذا كان المضاف
عاملا او جزاه او كجزئه واما اذا كان اسم مكان لا يكون عاملا فلذا قدر
العامل اي تثوون فيها خالدين واما قول ابي البقا وتبعه المصنف رحمه
الله ان العامل معنى الاضافة فقد ردوه بان النسبة الاضافية لا تعمل
ولا يصح ان تنصب الحال وسيأتي تفصيله **قوله** الا الاوقات الخ لما كان
الخطاب للكفرة وهم لا يخرجون من النار لان ما قبله بيان حالهم فيبعد
جعله شاملا للعصاة ليصح الاستثنا باعتباره مع ان استثنا لما للعقلا
قليل وجهوه بان المراد النقل من النار الى الزمهرير او المبالغة في الخلود
بمعنى انه لا ينتفي الا وقت مشية الله وهو مما لا يكون ثم ابرازه في صورة الخروج
واطماعهم في ذلك تهكما وتشديدا للامر عليهم وما مصدرية وقتية ولخفا
هذا الوجه تركه المصنف رحمه الله تعالى او ان المستثنى زمان امهالهم
قبل الدخول ورد الاول بانه صرف النار عن معناها العلمي وهو
دار العذاب الى اللغوي واجيب عنه بانه لا باس بالصرف اذا دعت اليه
ضرورة وقيل عليه ان المعترض لا يسلم الضرورة لامكان غير ذلك التاويل
مع ان قوله مثواكم يقتضي ما ذهب اليه المعترض بحسب الظاهر ورد
الاخير ابو حيان بانه في الاستثنا يشترط اتحاد زمان المخرج والمخرج منه
فان قلت قام القوم الا زيدا فمعناه الا زيدا ما قام ولا يصح ان يكون المعنى
الا زيدا ما يقوم في المستقبل وكذلك ساضرب القوم الا زيدا معناه الا زيدا
فاني ما اضربه فيه الا اذا كان استثنا منقطعا فانه يسوغ كقوله لا يذوقون
فيها الموت الا الموتة الاولى فانهم ذاقوها ولك ان تقول ان القايل به

يلتزم

يلتزم انقطاعه كما في الاية التي ذكرها ولا محذور فيه مع وروده مثله في القرآن
وفيه نظر وقيل انه غفلة عن تاويل الخلود بالابد والابد لا يقتضي الدخول
وفي الاية تاويلات اخر منها ما نقل عن ابن عباس رضي الله عنهما انه تعالى
استثنى قوما قد سبق علمه انهم يسلمون ويصدقون النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا مبني على ان الاستثنا ليس من المحكي وان ما بمعنى من ومنها انهم يفتح
لهم ابواب الجنة ويخرجون من النار فاذا توجهوا للدخول اغلقت في وجوههم
استهزا بهم وهو معنى قوله فاليوم الذين امنوا من الكفار يضحكون قال
الشريف علم الهدى المرتضى في الدرر فان قيل اي فايدة في هذا الفعل وما
وجه الحكمة فيه قلنا وجه الحكمة فيه ظاهر لان ذلك اغلظ على نفوسهم واعظم
في مكروههم وهو ضرب من العقاب الذي يستحقونه باعمالهم القبيحة لان
من طمع في النجاة والخلاص من المكروه واشتد حرصه على ذلك ثم حيل
بينه وبين الفرج ورد الى المكروه يكون عذابه اصعب واغلظ من عذاب
من لا طريق للطمع عليه ومنها ما قال الزجاج ان المعنى الا ما شا من زيادة
العذاب ولم يبين وجه استقامة الاستثنا والمستثنى على هذا التاويل قال
في الانتصاف ونحن نبينه فنقول العذاب على درجات متفاوتة فكانه
المراد انهم مخلدون في جنس العذاب الا ما شا ربك من زيادة تبلغ الغاية
وتنتهي الى اقصى النهاية حتى تكاد لبلوغها الغاية ومباينتها لانواع العذاب
في الشدة تعد خارجة عنه ليست من جنسه والشي اذا بلغ الغاية عندهم عبروا
عنه بالضد كما يعبر عن كثرة الفعل برب وقد الموضوعان لضده من القلة
وهو معتاد في لغة العرب وقد حام ابو الطيب حوله فقال

ولجدت حتى كدت تبخل حائلا ۝ للمنتهى ومن السرور بكاء ۝

فكان هؤلاء اذ انتقلوا الى غاية العذاب ولغاية الشدة وقد وصلوا الى الحد الذي
يكاد ان يخرج عن اسم العذاب المطلق حتى يسوغ معاملته في التعبير معاملة
المغاير له وهو وجه حسن لا يكاد يفهم من كلام الزجاج الا بعد هذا البسط
وفي تفسير ابن عباس رضي الله عنهما ما يؤيده وسيأتي ان شا الله تعالى تتمة
لهذا في تفسير قوله الا ما شا ربك **قوله** وقيل الا ما شا الله قبل الدخول
فيه تامل اذ لو اراد جعل قوله خالدين فيها ابدا في جميع الاوقات فلا يجدي ما فيه
وان اراد تقديرا ابدا بعد الخلود ففيه ان الخلود بعد الدخول فلا يتناول
ما بعده ما قبل الدخول وجعل التابيد للدخول الضمني المفهوم من الخلود
تعسف وكذا التغليب بقوله النار مثواكم تعسف ظاهر ولذلك قال
قيل **قوله** يولي بعضهم الى بعض الخ قال العزيز هو على الاخيرين الموالاة
والمقارنة بمعنى النيابة ولا تنتج بعد فلذا لم ياوله الزمخشري بنا على مذهبه وعلى
الاول بمعنى جعل الظلمة بعضهم واليا على بعض متصرفا فيه في الدنيا

وهو غير قبيح عندنا من حيث صدوره عنه تعالى وعندهم قبيح فلذا اوله بتخليتهم وشانهم حتى تصيروا الظلمة ولاة وعلى هذا التوجيه ما قال الامام ان هذا ايذ لبعلى ان الرعية اذا كانوا الظالمين فان الله تعالى يسلط عليهم ظالما مثلهم وفي الحديث كما تكونوا يولى عليكم وهذا رد على الشارح العلامة اذ رد كلام الامام وقوله او نجعل الخ مخصوص ما ول بالاغواء وقوله كما كانوا في الدنيا اشارة الى معنى التشبيه في هذا الوجه واما على الاول فيجوز ان يكون تشبيها وان يكون من قبيل ضربته كذلك كما مر **قوله** الرسل من الانس خاصة لما كان المشهور انه ليس من الجن رسل وانبياء قرر القراهنا مضافا اي من احدكم او انه من اضافة ما للبعض الى الكل كقوله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وانما يخرجان من الملح كما سياتي تحقيقه او ان الرسل اعم من المرسل من الله او من رسل الله لان الجن لم يرسل اليهم وفي بعض التفاسير انه قام الاجماع عليه وزعم قوم ان الله تعالى ارسل للجن رسولا منهم يسمى يوسف وهو لا ينافي الاجماع لانه خلاف لا اختلاف والفرق بينهما معلوم وقوله لما جمعوا الخ ظاهره انه لابد في مثله من الجمع في صيغة واحدة وقال الزجاج هو جار في كلام العرب كما اتفقا في اصل كما اتفق الجن والانس في التمييز والتكليف وقوله رسل الرسل يعني الذين بعثهم رسلنا ليبلغوهم عنهم واليهم متعلق برسل **قوله** ذم لهم على سوء الخ يشير الى ما في الكشاف من ان الشهادة الاولى حكاية لقولهم كيف يقولون وكيف يعترفون والثانية ذم لهم وتخطئة فلا تكرار فيهما والحدج بالدال المهملة بمعنى التناقض وتحذيرا مفعولا له **قوله** ذلك الخ جوز فيه ان يكون مرفوعا خبر مبتدا مقدر اي الامر ذلك او مبتدا خبره مقدر كما ذكره او خبره ان لم يكن ربك الخ او منصوبا بفعل مقدر كخذ ونحوه والمشار اليه اتيان الرسل او ما قص من امرهم او السؤال المفهوم من قوله الم ياتكم كما ذكره المعرب واللام مقدرة قبل ان واليه يشير **قوله** تعليل وقوله مهلك اهل القرى اشارة الى التجوز في النسبة او تقدير المضاف والا يا باه قوله واهلها غافلون لان اصله وهم غافلون فلما حذف المضاف اقيم الظاهر مقام ضميره وقوله اولان الشان اشارة الى ان اسمها حينئذ ضمير شان مقدر وقوله بسبب الخ اشارة الى ان البا للملابسة وانه حال من المضاف المعلوم ولو قدر ملتبسة على انه حال من القرى صح **قوله** او ظالما اشارة الى وجه اخر على انه حال من ربك اي ملتبسا بظلم اي ظالما والظلم عند عدم ارسال الرسل بنا على انه من شانه ذلك او بنا على القبح والحسن العقليين ونحن نثبته ولكن لا نجعله مناط الحكم كما قالت المعتزلة قيل ولا يخفى ان قوله وهم غافلون على هذا التقدير كالمستدرك لان الظلم انما يكون على تقدير غفلتهم واورد عليه ان الحصر ممنوع اذ قد يتصور الظلم

سعد
سن

مع عدم الغفلة حال التيقظ ومقارنة الاستعداد وان كان المراد بها هنا هو الاهلاك حال الغفلة فقوله وهم غافلون تعيين للمراد فلا يتوهم الاستدراك وفيه بحث وقوله يدل من ذلك اي من لفظ ذلك عطف على قوله تعليل لانه لا يفتقر الى اللام فيه **قوله** مراتب فسره به ليتناول الدركات حقيقة او تغليبا فانه عام لجميع المكلفين وقوله من اعمالهم الخ من على الاول ابتدائية وعلى الثاني بيانية بتقدير مضاف وعلى الثالث تعليلية **قوله** على تغليب الخطاب الخ يجوز ان يكون التفاتا في الاخيرة انما خصه بقراءة الخطاب اذ لا استبعاد فيمن قرا بالياء لصحة الاخبار عن الغايبين بيعملون من غير ارتكاب تغليب بخلاف الاخبار عن المفرد الحاضر بتعملون فانه لا يصح بدون التغليب ومن توهم ان القيد ان القيد المذكور لانه على قراءة الغيبة لا يجري على تغليب غيره صلى الله عليه وسلم اذ لم يعهد في كلامهم تغليب الغايب وان كثر على المخاطب ولا يغلب احدهما على المتكلم فقد وهم حيث زعم انه لولا عدم العهد بتغليب الغايب على المتكلم لكان المذكور الكلام المذكور مظنة التغليب وقد عرفت انه ليس كذلك لصحة الكلام بدون التغليب انتهى **قلت** لا كلام في صحة الكلام في صحة الكلام بدون التغليب وانما الكلام فيما لو اريد شمول يعلمون للمخاطب بان اريد جميع الخلق فالمانع من التغليب على المخاطب الا انه لم يعهد مثله فالوهم هو لا من وهمه **قوله** ايها العصاة خصهم لان التخويف يناسبهم ومنهم من قدره ايها الناس وله وجه **قوله** اي قرنا بعد قرن الخ في الكشاف من اولاد قوم اخرين لم يكونوا على صفتكم وهم اهل سفينة نوح عليه الصلاة والسلام وانما فسره بذلك لان اخرين يدل على التغاير في الصفة ومثلهم بذلك لتحقق قدرته وقوله لا محالة اخذه من التاكيد بان واللام ولكنه استدراك من ان يشا **قوله** على غاية تمكنكم يعني المكانة اما مصدر بمعنى التمكن او ظرف بمعنى المكان كالمقام والمقامة وهو مجاز عن الحال كما اشار اليه الزمخشري وتبقا لعلى مكانتك اي اثبت على حالك ولا تنحرف وهو اسم فعل بمعنى الامر **قوله** كان المجدد الخ قال النحرير يريد ان الامر للتهديد وهو من قبيل الاستعارة تشبيها لذلك المعنى بالمعنى المامور به الواجب الذي لابد ان يكون ممن يكون ضربت عليه الشقوة **قوله** العاقبة الحسنى اي عاقبة الخير لانها الاصل فانه تعالى جعل الدنيا مزرعة الاخرة وقنطرة المجاز اليها واراد من عباده اعمال الخير لينالوا حسن الخاتمة واما عاقبة الشر فلا اعتداد بها لانها من نتايج تحريف الفجار كما سياتي في سورة القصص وقوله محلها الرفع اي على الابتدا والجملة خبرها ومجموعها ساد مسد مفعولي العلم وتركه لظهوره وقوله خبرية اي موصولة وهو مفعول علم بمعنى عرف الذي يتعدى الى واحد وقوله مجمعا عليه على صيغة الفاعل

ابن كمال في رسالته

شارح المفتاح ومن تبعه

اي عازما مصمما كقوله اجمعوا امركم وقوله لايبالي منه الا الشر اشارة الى وجه
الشبه والعلاقة **قوله** وفيه مع الانذار الخ الانذار يوخذ من قوله فسوف
يعلمون لانه للتهديد وحسن الادب حيث لم يقل لعاقبة لنا وفوض الامر
الى الله وهذا من الكلام المنصف كقوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال
مبين ووجه كون الظلم اعم ظاهر وكونه اكثر فائدة لانه اذا لم يفلح الظالم
فكيف الكافر **قوله** روي انهم كانوا يعينون الخ اصل النظم وجعلوا الله
الخ ولشركائهم فطوي ذكر الشركا لانه امر محقق عندهم واشار الى تقديره
بالتصريح به بعد ذلك والزعم مثلث كالرد **قوله** سا ما يحكمون سا يجري
مجرى بيس في جميع احكامها فما فاعل موصولة او موصوفة وحكمهم
المخصوص بالذم لما اشار الى تقديره ويكون ضد شر متعدية لواحد ويصح
ان يراد هنا والتقدير سا هو حكمهم وما مصدرية واخطا ابن عطية رحمه الله
في منعه الاول لان المفسر مضمر مع انه يجوز بلا خلاف ثم ان فاعل سا يجب
ان يكون معرفا باللام او مضافا في الاشهر فالوجه الثاني اولى خلافا
لمن عكس **قوله** بالواد هو قتل البنات الصغار وكانت العرب في الجاهلية
تئد البنات بان يدفنوهن احيا ويقال انهم كانوا في ذلك فريقين احدهما
يقول ان الملايكة بنات الله فالحقوا البنات بالله فهو احق بهن والاخر
انهم كانوا يقتلونهن خشية الانفاق وقيل انهم كانوا ينذرون ان بلغ
بنوه عشرة نحر واحدا منهم قيل انما قيل لها موءودة لانها تثقل بالتراب
الذي طرح عليها حتى ماتت وليس بمستقيم لان فعل المودة واد وفعل
الثقل آد قال تعالى ولا يؤده حفظهما فهذا ناشي من عدم الفرق بين
المادتين وقد وقع هذا الخطا لبعض اهل اللغة ونبه عليه الشريف المرتضى
في اماليه وادعى القلب لا داعي اليه وكانوا يذبحون اولادهم ويقسمون
بذلك وينذرونه كما فعله عبد المطلب في قصته المشهورة واليها اشار النبي
صلى الله عليه وسلم بقوله انا ابن الذبيحين وهو معنى قوله ونحوهم العقيم
قوله شركاوهم السدنة بالسين المهملة جمع سادن وهو خادم الصنم
وجعل الجن شركا لاطاعتهم لهم بطاع الشريك لله وكذا السدنة او لانهم
شركا في اموالهم ومعنى تزيينه تحسينه لهم وحثهم عليه **قوله** وهو
ضعيف في العربية الخ تبع فيه الزمخشري وهو من سقطاته وسوء ادبه
على الله الذي يخشى منه الكفر كما قال في الانتصاف والقراات السبعة
لا بد فيها من نقل صحيح او متواتر فيما عدا الادا على المشهور واي مسلم
يقدم على ان يقرا كلام الله برايه ويتبع رسم المصحف من غير سماع خصوصا
هولا الايمة الاعلام الواقفون على دقايق الكلام وهو يظن ان القران
يقرا بالراي لما ذهب اليه بعض الجهلة مع انه ليس بصحيح لانهم متفقوا

بين المضاف الذي يعمل وغيره فان الثاني يفصل فيه بالظرف والاول
اذا كان مصدرا ونحوه يفصل بمعموله مطلقا لان اضافته في نية الانفصال
ومعموله مؤخر ارتبة فتفصله كلا فصل فلذا اتساع فيه ولم يخص بالشعر لغيره كما
صرح به ابن مالك واخطا الزمخشري لعدم فرقه بينهما وظنه انه ضرورة مطلقا
واما ادعا حذف المضاف اليه من الاول والمضاف من الثاني لما ذهب اليه
السكاكي فتكلف نحن في غنى عنه وكلام الله احق ان يجري عليه القواعد برواية
واحد من جاهلي من العرب فاذا جا الى النظم توقف في الاثبات بمولا ابن القاصح
في كتاب الطرفة هنا كلام نفيس وهو انه ذكر ان حمزة رحمه الله راى رب العزة
مرتين قال **_** يا حمزة اقرا كلامي فقرا فقال له علي من قرات قال على
فلان قال صدق هو كلامي الى ان قال قال لجبريل عليه الصلاة والسلام قال
صدق قرا كلامي فلما انتهى الى الله قال له من قرا سكت تادبا فقال له قل
انت وقص القصة قال ومنها علم ان من كذب احدا من القرا فقد كذب الله
فنعوذ بالله ونسال الله ان ينفعنا بكلامه وبركة نقلته ونحن نحمد الله لا نشك
في ذلك وقد شاهدناه راى العين **قوله** زججتها الخ بنصب القلوص وجر ابي
والزج الدفع والمزجة بكسر الميم رمح قصير وابو مزادة كنية رجل والقلوص
الفتية من النوق وضمير زججتها للكتيبة وروي بزج القلوص بالجر والتقدير
قلوص ابي مزادة فحذف من الثاني وعليه فلا شاهد وهذا البيت لا يعرف قايله
قيل ليس في هذا الشعر ضرورة لاستقامة الوزن والقافية بالاضافة
الى القلوص ورفع ابي مزادة وليس بشي لان المختار عندهم في تعريف
الضرورة انها ما وقع في الشعر لا ما يكون للشاعر منه وجه والا فما من ضرورة
الا ويمكن تغييرها مع بقا الوزن الا نادرا او قوله باضمار فعل دل عليه زين
فهو على حد قوله ليبك يزيد ضارع لخصومة وهو مشهور **قوله** وليلبسوا
عليهم الخ ما كان المشركون لا دين لهم اول قوله دينهم في الكشاف بثلاثة
اوجه فقال دينهم ما كانوا عليه من دين اسماعيل صلى الله عليه وسلم حتى زلوا
عنه الى الشرك وقيل دينهم الذي وجب ان يكونوا عليه وقيل معناه وليوقعوهم
في دين ملتبس وقوله ما وجب عليهم الخ معناه ما كان يجب عليهم التدين به
مما يوافق شريعة من الشرايع لا ما احدثوه من عند انفسهم وقيل المراد به
دين الاسلام وتزيين القتل وان كان قبل البعثة لكنه فعل ليبقى عليه فيلهم
وقيل المراد بالدين في الوجهين دين اسماعيل عليه الصلاة والسلام باعتبار
الحال الاول والحال الثاني وكلا هذا مستغنى عنه وقوله واللام للتعليل
الخ لان مقصود الشياطين من اغوايهم ليس الا ذلك واما السدنة فليس
مطمح نظرهم ذلك لكنه عاقبة **قوله** ما فعلوه الخ المراد بقوله او المزينان
ان الضمير راجع لجميع هولا والضمير المفرد لفعل القبيلين بتاويله باسم

الاشارة وقد تقدم وجهه ومن يغفل عنه قال لا حاجة اليه ولم يذكر الا ان ا
والتلبيس لانه نتيجة ذلك وقوله افتراهم الخ يعني اما مصدرية او موصولة
وهو ظاهر **قوله** اشارة الى ما حمله المصنف السابق وما بينهما كالاعتراض
فان قلت كيف يعطف عليه قوله وانعام حرمت ظهورها قلت ادخلت
فيها لان السوائب بزعمهم تعتق وتنفي لاجل الالهة او انها خبر مبتدا
مقدر وقوله يستوي الخ بيان لوصف الانعام وكونه مضيق باعتبار
انه منع منها وبزعمهم من الحكاية وكذا افترا على الله وقوله لا يذكرون
اسم الله عليها مفعوله كناية وقرا الجمهور حجر بكسر الحا المهملة وسكون الجيم
وروي بضم الحا وسكون الجيم وقري ايضا بفتح الحا وسكون الجيم وبضم
الحا والجيم معا ومادته تدل على المنع والحصر وهو في الاصل مصدر مؤكد
ويفرد مطلقا وجوز في المضموم الحا والجيم ان يكون مصدرا كالحلم وان يكون
جمعا كسقف ورهن **قوله** نصب على المصدر الخ انما نصبه قالوا لا تعلق عليه
وبزعمهم به صيره بمعنى الافترا كما اشار اليه بقوله لان الخ واما جعله الجار
متعلقا بها لوقوعه بعده ففيه وجه ان المصدر اذا وقع مفعولا مطلقا لا يعمل
لعدم تقديره بان والفعل وفيه نظر لان تاويله بذلك ليس بلازم لتعلق
الجارية كما صرحوا بنظيره في تقدمه فان قلت استشهادهم للفصل بين
المضاف والمضاف اليه بقوله فزججتها الخ ينافيه لان زج مفعول مطلق
لزججتها وقد نصب القلوص قلت قد اجاب عنه الرضي بان المصدر العامل
ليس مفعولا مطلقا في الحقيقة بل المفعول المطلق محذوف تقديره زجا
مثل زج القلوص وقوله بمحذوف تقديره كاينا وعلى جعله مفعولا له اي
قالوا ما تقدم لاجل الافترى على الباري تعالى وهو بعيد معنى وقوله
او بدله يشير الى ان البا للمقابلة والعوضية كما في اشتريت بكذا **قوله**
وتانيثه الخالصة للمعنى ثم راعى لفظها وقال العراقي في الانصاف
ليس في القران ابتدا حمل فيها اولا على المعنى ثم على اللفظ ثانيا غير
هذه الاية يعني اذا لم يكن خالصة مصدرا ورد بان له نظاير في كلام العرب
كثيرة وفي القران في مواضع كاية كل ذلك كان عند ربك مكروها اذ انث
ضمير كل مراعاة للمعنى ثم ذكر حملا على لفظها وابانه احسن وهي ثلاثة
احرف كما في الدر المصون فانظره ثم انه غير مسلم هاهنا فانه حمل على اللفظ
اولا لان صلة ما جار ومجرور تقديره متعلقه استقر لا استقرت فقدروه
لا للفظ فيه اولا كذا قيل ولا وجه له لان المتعلق والضمير المستتر فيه لا يعلم
تذكيره وتانيثه حتى يكون مراعاة لاحد الجانبين ورواية بمعنى الراوي كثير
الرواية وقيده بقوله رواية الشعر لئلا يتوهم انه بمعنى المزادة والتا
فيه للمبالغة وقوله اهو مصدر ذكره الفرا لكن مجي المصدر بوزن فاعل

وفاعلة

وفاعلة قليل وهو حينئذ اما للمبالغة او بتقدير ذوا وهذا مستعمل في لسان
العرب تقول فلان خالصتي اي ذو اخلوصي قال الشاعر
كنت اميني وكنت خالصتي . وليس كل امرئ بموتمن
قوله او حال من الضمير في الظرف الخ في الكشاف يجوز ان تكون التا للمبالغة
كما في رواية الشعر وان يكون مصدرا وقع موقع الخالص كالعافية اي ذوا خالصة
ويدل عليه قراة من قرا خالصة بالنصب على ان لذكورنا هو الخبر ولا يجوز
ان يكون حالا متقدمة لان المجرور لا يتقدم عليه حاله فقيل وجه دلالته
النصب على كون خالصة بمعنى المصدر انها لو كانت بمعنى اسم الفاعل لكانت
حالا من ذكورنا فيلزم تقدم الحال على المجرور او من الضمير في الظرف الواقع
خبرا فيلزم تقدمه على العامل المعنوي وهو الجار والمجرور ويمكن ان يتكلف
في تطبيق عبارته على الامرين واما جعلها حالا من الظرف الواقع صلة
فلا معنى له عند التامل الصادق فان اريد انها في حال الخلوص من
البطون والخروج عنها تكون للذكور فلا معنى لكونه حالا من ضمير الخبر
لا الصلة وتنظر فيه بحث فان الملازمة المستفادة من قوله لو كانت
الخ ممنوعة لم لا يجوز ان تكون خالصة اسم فاعل وخبر المالو التانيث ه
باعتبار كون ما بمعنى الاجنة كما اختاره المصنف رحمه الله او تكون حالا من هذه
الانعام بان يكون المعنى ما في بطون هذه الانعام دون سايرها
لذكورنا فاما قوله ويمكن ان يتكلف الخ ففيه تسامح لان عبارته نص في الامر
الاول وانما يحتاج الى التكلف في تطبيقها على الامر الثاني بان يقال
المراد بالمجرور الجار والمجرور واقتصر عليه لظهور انتفا الفصل قلت
هذا ليس بشي لانه يريد ان يجعل معنى قوله حالا من المجرور بمعنى انه شامل
للحال من المجرور ومن الضمير المستتر في الجار والمجرور ولا شبهة في ان
احدهما مصاص هذا التعبير تكلف مع انه لم يفهم مراده قال واما قوله
فلا معنى له فوجهه انه يفيد كون الشي في البطن وحصوله فيه بالخلوص
مما لا يفيد اصلا انتهى ورد بانه كقراة الاضافة بمعنى جيدة وهو الخارج حيا
ما ذكره ليس بنتيجة التامل الصادق وهذا بعينه كلام القطب في شرحه
وقد اعترض عليه بانه لا يصح لان اعتبار كونه حيا او ميتا في حال استقراره
في البطون لا وجه له ولكن ان تقول تقديره ما كان في بطون هذه الانعام
او نجعلها حالا مقدرة وكل هذا تعسف وضيق عطن وقد اشار المصنف رحمه الله
الى دفعه لان المراد بخالصة ما ولد حيا بقرينة مقابلته بان كان ميتا وليس
خالصة بمعنى صرفا وصافية بل بمعنى سالمة كما يقول لو خلصت من الشدة
ونحوه اذا سلمت منها وهذا مما لا غبار عليه **قوله** لانها لا تتقدم الخ فيه
لف ونشر والعامل المعنوي الجار والمجرور واسم الاشارة وها التي

للتنبيه سميت بذلك وان كانت لفظا لانها عملت بما تضمنته من معنى الفعل
والتغليب ظاهر الا انه لا يحتاج اليه اذ انتصب بينته لرجوع الضمير الى ما
وقرئ خالصة الخ تفصيله لقراآته وتبيينها منصلوفيه لكن الزمخشري قال
وقرا اهل مكة وان تكن ميتة بالتانيث والرفع وفي الدر المصون الهاقرآة ابن
عامر رحمه الله فان عني باهل مكة ابن كثير فما ظننه عناه فليس كذلك وان عني
غيره فصحيح ويجوز ان ابن كثير روي عنه ذلك لكنه لم يشتهر انتهى وبعض الناس
تحج بتخطئته هنا وانتحر انتحار الحصا فلذا انقلناه **قوله** من قوله وتصف
السنتهم الكذب وهذا من بليغ الكلام وبديعه فانهم يقولون وصف كلامه الكذب
اذا كذب وعينه تصف السحر اي ساحرة وقده يصف الرشاقة بمعني رشيق
مبالغة حتى كان من سمعه اوراه وصف له ذلك بما يشرحه له قال المعري

سرى برق المعرة بعد وهن ٭ فبات براقة يصف الكلالا ٭

قوله وقوله جزا اشارة الى انه واقع موقع مصدر سيجزيهم بتقدير مضاف
لحقه عقابهم الخ تفسير للسفه فكان الظاهر تقديمه لما في بعض النسخ واشار
باللام الى انه مفعول له وجوز فيه الحالية والمصدرية وجعلهم تفسير لقوله
بغير علم وعطفه عليه وان كان حالا او صفة اشارة الى ان له مدخلا في التعليل
فتامل وقوله وما كانوا مهتدين بعد قوله قد ضلوا للمبالغة في نفي الهداية
عنهم لان صيغة الفعل تقتضي حدوث الضلال بعد ان لم يكن فلذا اردف بهذا
الحال لبيان عراقتهم في الضلال وانما ضلالهم الحادث ظلمات بعضها فوق
بعض **قوله** معروشات الخ التعريش رفعه على العريش وهو معروف
وقيل المعروش الكرم وغيره مما ينبطح على الارض كالبطيخ والبراري جمع
برية معروف **قوله** والضمير الخ ذكر وا فيه وجوها ان يرجع الى احدهما
على التعيين ويعلم الاخر بالمقايسة اليه او الى كل واحد على البدل
او الى الجميع والضمير بمعني اسم الاشارة كما مر واورد عليه ابو حيان
ان الضمير لا يجوز افراده مع العطف بالواو وزاد وجها اخر وهو
ان في الكلام مضافا مقدرا والضمير راجع اليه اي ثمر جنات وهذه الوجوه
تجري في ضمير ثمره كما اشار اليه المصنف رحمه الله وقوله في الهيئة والكيفية
متعلق بقوله بالاختلاف **قوله** وان لم يدرك اي ينضج وينتهي يعني
فايدة التقييد به اباحة الاكل قبله وعلى الثاني لا حاجة الى هذا القيد
ويتنع بيابين من باب علم وضرب والبا الثانية ثابتة على كل تقدير
قوله والامر بايتايها يوم الحصاد الخ يعني اذا اريد به الزكاة واما على
الوجه الاول فهو باق على ظاهره واما اذا اريد الزكاة والحصاد
وقت الوجوب في الذمة لا وجوب الاداء اشار المصنف رحمه الله بانه
للمبالغة في الامر بالمبادرة اليه حتى كانه موديه قبله وقته والامر لما دل

علي

علي الحديث بمادته والوجوب بهيئته صح ان يقيد باعتبار كل منهما قيل ولو
تعلق بالحق لم يحتج الى التاويل ومصدر حصد الحصد وعدل الى الحصاد بفتح
الحاء وكسرها وبهما قرئ لما اراد والاله على حصد خاص اذ انتهى وجاز مانه
كما صرح به سيبويه رحمه الله والمراد بالتنقية تخليصه من القشر ونحوه وما ذكره
المصنف رحمه الله مبني على الفرق بين نفس الوجوب ووجوب الاداء وهو خلاف
المشهور عند الشافعية **قوله** في التصديق قال النحرير لو علقه بالاكل
والصدقة بقرينة الاطلاق لكان اقرب واما اذا اريد بالحق الزكاة المفروضة
فهي مقدرة لا تحتمل الاسراف من حيث هي زكاة لان ما زاد لا يسمى زكاة فلا
وجه لما قيل ان التقدير لا ينافي الاسراف اذ يحتمل ان يزيد على المقدار
المعين على وجه التنفل **قوله** عطف على جنات الخ والجهة الجامعة
اباحة الانتفاع بهما وقوله وما يفرش للذبح اي يبسط فعلى الوجهين
الاولين الفرش بمعني المفروش وعلى الثالث الكلام على التشبيه **قوله**
كلوا ما احل لكم منه اشارة الى ان الرزق شامل للحلال والحرام فان
كانت من تبعيضية فهو ظاهر وان كانت ابتدائية فكذلك لانه ليس فيه
ما يدل على تناوله لجميعه والمعتزلة خصوه بالحلال واستدلوا بهذه
الاية بجعلها احدى مقدمتي شكل منطقي اجزاه سهلة الحصول وتقديره
الحرام ليس بما كول شرعا وهو ظاهر والرزق ما يوكل شرعا لقوله
تعالى كلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا فالحرام ليس برزق وهذا انما يفيد لو صدق
كل رزق ما كول شرعا والاية لا تدل عليه فلذا لم يلتفت المصنف رحمه الله الى
دليلهم وخطوات الشيطان بالتحليل والتحريم لا تقتضيا المقام له وقوله
ظاهر العداوة اشارة الى انه من ابان اللازم **قوله** بدلا من حمولة وفرشا
الخ في الدر المصون حمولة وفرشا منصوبان عطفا على جنات والحمولة
ما اطاق الحمل من الابل والفرش صغارها وقال الزجاج رحمه الله اجمع
اهل اللغة على ان الفرش صغار الابل قال ابو زيد يحتمل انه سمي
بالمصدر لانه في الاصل مصدر وهو مشترك بين معان منها ما تقدم
ومتاع البيت والفضا الواسع واتساع خف البعير قليلا والارض الملسا
وقيل ما يحمل عليه من الدواب والفرش ما اتخذ من صوفه ووبره ليفرش
انتهى فقول المصنف رحمه الله انه يدل على احد التفاسير للحمولة
والفرش بحيث يشمل الازواج الثمانية فان خصت بالابل فالبدل بدل كل
اما اذا اشترك الحمولة بكبارها كالابل والبقر والغنم والفرش بصغارها
فهو ظاهر **قوله** او مفعول كلوا يعني كلوا الذي تقدم وتقديره كلوا لحم
ثمانية ازواج ولا تتبعوا جملة معترضة وقوله اي البقا رحمه الله
ولا تسرفوا معترضة سهو **قوله** او بفعل دل عليه الخ وهو مجرور معطوف

علي كلموا وانغل الدال عليه اما كلوا او خلق وانشا ونحوه واذا كان حا لا تتقديره مخلفة وانما اول به ليكون بيانا للهيئة وعند من اشترط في الحال ان يكون مشتقا اوما ولا به فهو ظاهر وصاحب الحال الانعام وعاملها متعلق الجار والمجرور **قوله** والزوج الخ اشارة الي ان الزوج يطلق علي كل واحد من القرينين ويدل عليه قوله ثمانية ازواج اذ لولاه كانت اربعة ولذا قال والمراد الاول ويطلق علي مجموعهما كما قاله الراغب وسمع من العرب وهذا مما اخطا فيه الحريري في درته **قوله** وهو بدل من ثمانية قال النحرير الظاهر ان من الضان بدل من الانعام واثنين من حمولة وفرشا او من ثمانية ازواج ان جوزنا ان يكون للبدل بدلا واعرب مفعولا والبدل اثنين ومن الضان حال من النكرة قدمت عليها وهو بدل بعض من كل اوتبع ما عطف عليه بدل كل من كل او من الضان بدل كامر واثنان اذا رفع مبتدا خبره الجار والمجرور والجملة بيانية لا محل لها من الاعراب وصئين فعيل كعبيد جمع او اسم جمع ومعزي اسم جمع معز ايضا وقوله اثنيها اشارة الي ان الالف واللام للعهد او بدل من الاضافة واما مركبة من ام وما الموصولة **قوله** والمعنى انكار ان الله حرم لما كان المنكر هو التحريم والجاري في الاستعمال ان ما انكر يلي الهمزة قالوا انه عدل عنه لان هذا ابلغ فيه وبيانه ما قال السكاكي رحمه الله ان اثبات التحريم يستلزم اثبات محله لا محالة فاذا انتفى محله وهو الموارد الثلاثة لزم انتفا التحريم علي وجه برهاني كانه وضع موضع من سلم ان ذلك قد كان ثم طالبه ببيان محل كي يتبين كذبه ويفتضح عند المخالفة ومنه تعلم ان المطلوب يلي الهمزة وقد يعدل عنه لنكتة وبه يجمع بين كلاميه فتامله **قوله** اذ انتم لا تؤمنون يعني انهم ذهبوا الي ان الله حرم هذا والعلم بذلك اما بان بعث الله رسولا اخبرهم به واما بان شاهدوا الله تعالى وسمعوا كلامه في التحريم والاول مناف لما هم عليه لانهم ما كانوا يؤمنون برسول فتعين المشاهدة والسماع وهو محال فقد تهكم الله بهم بذلك ثم بين ظلمهم بقوله فمن اظلم الخ ثم اعلمهم بقوله قل لا اجد الخ ان التحريم والتحليل بالوحي لا بالتشهي والهوى **قوله** والمراد الخ اقتصر في الكشاف علي الثاني لان عمرو بن لحي هو الذي بحر البحائر وسيب السوائب فهو الذي تعمد الكذب واما من تابعه من كبرائهم فيحتمل انه اخطا في تقليده فلا يكون متعمدا للكذب فلا ينبغي التفسير به ولذا قال في تفسيره بعض المتاخرين افترى كذبا كاذبا لا مخطيا في ظنه فان فيه مندوحة عن الكذب فليس فيه خطا ومخالفة للجمهور في الكذب ولا مخالفة لما قاله الزمخشري الا في جعله كذبا حال بمعنى كاذبا وان يجوز

فيه

فيه ان يكون مصدرا من غير لفظ الفعل فمن قال انه اخطا في الاعراب وغفل عن قيد التعمد في معنى الافتراء لم يفهم كلامه **قوله** ليضل الناس بغير علم اي عمل عمل القاصد اضلالهم من احل دعائهم الي ما فيه الضلال وان لم يقصد الاضلال ولذلك قال بغير علم كذا قيل يعني ان اللام للعاقبة ويؤيده قوله بغير علم ان كان حالا من فاعل يضل ولا يضره احتمال كونه حالا من الناس وان صح لان الاول اظهر وابلغ في الذم لكون المقتدي به جاهلا فكيف المقتدي ومن غفل عنه خطاه فيه **قوله** لا يهدي القوم الظالمين الي طريق الحق وقيل الي دار الثواب لاستحقاقهم العقاب ولا بعد فيه كما توهم واذا لم يهتد الظالم فالاظلم اولي بعدم الهداية **قوله** قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الخ كني بعدم الوجدان عن عدم الوجود ومعنى هذه الكناية علي ان طريق التحريم التنصيصي منه تعالى او تفسيره بطلق الوحي استظهروه ولذا قال اوحي ولم يقل انزل وقوله وفيه تنبيه الخ قد مر يشير اليه وايضا ان الاية لو لم تدل علي الحصر وقد وردت للرد علي المشركين في تحريم ما لم يحرمه الله يعني لم يبح الي تحريم ما حرموه وانما الموحي تحريم ما ذكر ولو لم يكن ذلك مقصودا لم يفد ما ذكر وقوله لا بالهوى اشارة الي ان القصر اضافي فلا ينافي الاجتهاد وفسر المحرم بالطعام لدلالة ما بعده عليه **قوله** الا ان يكون ميتة الخ فسر الزمخشري محرما بطعاما محرما من المطاعم التي حرموها وانما فيده بذلك لدفع توهم ما يرد من النظم حصر المحرمات فيما ذكر ولا شك ان لنا محرمات غيرها فلذا جعل الاستثناء منقطعا اي لا اجد ما حرموه لكن احد الاربعة محرمة وهذا لا دلالة فيه علي الحصر اذ الاستثنا المنقطع ليس كالمتصل في الحصر وهذا مما ينبغي التنبه له والمصنف لم يقيده بما ذكر لان الاصل الاتصال وعدم التقييد واشار الى دفع ذلك بقوله فيما ياتي والاية محكمة الخ فقيل وحينئذ يكون الاستثنا من اعم الاوقات او اعم الاحوال مفرغا يعني لا اجد شيئا من المطاعم المحرمات في وقت من الاوقات او حال من الاحوال الا في وقت او حال كون الطعام احد الاربعة فاني اجد حينئذ محرما فالمصدر للزمان او الهيئة وفيه انه لا يناسب قول المصنف رحمه الله الا وجود الخ فانه ناطق بخلافه الا ان يكلف مع ان المصدر المأول من ان والفعل لا ينصب علي الظرفية عند الجمهور ولا يقع حالا لانه معرفة **قوله** عطف علي ان الخ اي علي قراءة الرفع لما يدل عليه قوله الا وجود ميتة فانه علي قراءة النصب يكون التقدير الا وجوده ميتة وعطفه حينئذ علي ميتة اقرب لفظا ومعنى وانما بين هذه القراءة ردا علي ابي البقاء حيث قال وقرئ برفع ميتة علي ان تكون تامة وهو ضعيف لان المعطوف منصوب فلا حاجة الي ما قيل انه جعله كذلك

سن

ابن كمال

سن

سعدي

لاطراده علي القرائتين قوله اي الا وجود ميتة الظاهر انه من اضافة
الصفة الي الموصوف اي ميتة موجودة فان يكون في النظم بمعني اسم الفاعل
لذا افاده خاتمة المدققين فلا يرد ما قال النحرير ان في جعل الاستثنا
متصلا تكلفا في اللفظ اي الا الموصوف بان يكون احد الاربعة علي انه
بدل من محرما و الحوايا عن صحة الحصر انه قد ورد حصر المحرمات في الاربعة
لقوله انما حرم عليكم الميتة الخ فناسب ان يحمل هذه الاية علي ذلك و يدفع
الاشكال بان المعني لا اجد عنده تبليغ هذه الاية سواها او هي مخصصة بالخبر
و ليس نسخا انتهي و فيه نظر و المراد بالميتة ما لم يذبح ذبحا شرعيا فيتناول
المنخنقة و نحوها قوله لا كالكبد و الطحال اشارة الي الجواب بان
منجمد انه كما ذكره الاطبا و جاي الحديث احلت لنا ميتتان السمك و الجراد
و دمان الكبد و الطحال و ما عداهما من الدما حرام مطلقا كما ذهب اليه
الشافعي رحمه الله و لو ما قل و تلطخ به الغدد و اللحم و توصيف طاعم
بيطعمه كقوله طاير يطير قطعا للمجاز و لا دلالة فيه علي ان جلد الميتة قبل الدباغ
يحرم لانه يشوي و يوكل و اذا دبغ لا يقبل الاكل كما قيل قوله فان الخنزير
قيل الظاهر انه راجع الي اللحم لانه المحدث عنه و قال ابن حزم هو عايد
علي خنزير لقربه و ذكر اللحم فيه لانه اعظم ما ينتفع به منه فاذا حرم فغيره
بطريق الاولي و بين وجه الحرمة بانه خبيث في نفسه و خبيث باكله الخبايث
كالعذرة و هو معني قوله محبث و يحتمل انه تاكيد كليل الليل و قوله عطف
علي لحم خنزير هو علي قول قوله و يجوز ان يكون فسقا الخ قال
ابو حيان هذا اعراب متكلف جدا و النظم عليه خارج علي الفصاحة و غير
جايز علي قراءة رفع ميتة لان ضمير به ليس له ما يعود اليه و لا يجوز ان
يتكلف له موصوف محذوف يعود عليه الضمير اي شي اهل لغير الله به لان
حذف الموصوف و الصفة جملة لا يجوز الا اذا كان بعض مجرور لمن قبله
نحو منا ظعن و منا اقام اي فريق ظعن و فريق اقام فان لم يكن كذلك اختص
بالضرورة لكن هذا غير متفق عليه عند النحاة فان منهم من اجازه مطلقا
فلعل المصنف رحمه الله يري رايه و اما منعه من حيث رفع الميتة فغير مسلم
لانه يعود علي ما كان عايدا عليه في النصب اذ لا مانع منه قوله و المستكن
فيه راجع الي ما رجع اليه المستكن في يكون خطاه بعضهم فيه بان الجار و المجرور
قايم مقام الفاعل فليس فيه ضمير و الصواب ما في الكشاف ان ضمير به
يرجع الي ما يرجع اليه المستتر في تكون و القول بان فيه ضميرا وان اهل
بمعني ذبح مستقدرا بانه لغير الله تكلف و تعسف و اصل الاهلال رفع الصوت
و المراد هنا ما ذكر عليه غير اسم الله و اضطر افتعال من الضرورة و عاد
بمعني متجاوز قوله لا يواخذه لما كان كونه غفورا رحيما امرا ثابتا متقدما

سعد

سن

علي الاضطرار تناوله بانه وقع جزا باعتبار لازم معناه و لا حاجة الي تقدير
جزا يكون هذا التعليل له و معني عدم المواخذة الاباحة لانه لو لم يكن مباحا
وقعت المواخذة به فلا يرد ما قيل ظاهره ترك المواخذة علي اكل الحرام
بنا علي المغفرة و الرحمة من الله و الاضطرار من العبد و قوله في الاية
الاخري الا ما اضطررتم اليه بعد ذكر المحرمات ظاهره الاباحة قوله و الاية
محكمة الشافعي لا يجوز نسخ الكتاب بالسنة مطلقا و قد نقض مذهبه
بهذه الاية فاجاب بان الاية دالة علي التوقيت بقرينة اوحي يعني
الي الان لم اجد ذلك فلا ينافي ما حرم بعدها او هي عامة و اثبات
محرم اخر تخصيص لا نسخ عندهم و قوله و لا علي حل الاشيا الخ يعني انها
لا تدل علي ذلك بل الدال عليه استصحاب الاصل اذ الاصل الحل عنده فالاستثنا
في كلامه منقطع قوله كل ما له اصبع ظاهره ان احد ملتقي خف البعير تسمي
اصبعا و الظاهر انه ليس حقيقيا و انما جعل المسبب تعميم التحريم لان
بعضه كان حراما و الثروب جمع ثرب بالثا المثلثة و الرا المهملة و الموحدة
و هو شحم رقيق علي الامعا و الكرش و الكلي بضم الكاف جمع كلية معروف
قوله و الاضافة لزيادة الربط يعني بعد قوله من البقر و الغنم لا يحتاج
الي اضافة الشحوم اليهما بل يكفي ان يقال الشحوم لكنه قد يضاف لزيادة
الربط و التاكيد كما يقال اخذت من زيد ماله و هو متعارف و هذا ان تعلق
من البقر بحرمنا بعده و اما من جعله معطوفا علي كل ذي ظفر فيليه و يجعل
و جعل حرمنا عليهم شحومهما تبيينا للمحرم فيجعل الاضافة للربط
المحتاج اليه لكنه خلاف الظاهر و ما قيل انه غير صحيح لانه استدراك
لدخول الغنم و البقر تحت ذوات الظفر اي لكن ما حرمنا منهما الا شحومهما
فغير مسلم عند من اعرب هذا الاعراب فتامل قوله الا ما حملت ظهورها
الخ قال ابو حنيفة رحمه الله لو حلف لا ياكل شحما يحنث بشحم الظهر
ايضا لانه شحم و فيه خاصية الذوب بالنار و لهذا استثني في الاية و له
انه لحم حقيقة لانه ينشا من الدم و يستعمل كاللحم في اتخاذ الطعام و القلايا
و يوكل كاللحم و لا يعمل ذلك بالشحم و لهذا يحنث باكله لو حلف لا ياكل
لحما و بايعه يسمي لحاما لا شحاما في الاستثنا في الاية منقطع بل ليس استثنا
الحوايا و تاويله بما حملته الحوايا من شحم خلاف الظاهر قوله او ما اشتمل
علي الامعا الخ قال النحرير يفهم منه ان الحوايا عطف علي ظهورهما
اي ما حملته لكن الانسب عطفهما علي ما حملت الحوايا بتقدير مضاف
اي شحوم الحوايا و قوله ما اشتمل بيان لذلك و يحتمل عندي ان يكون
ما اشتمل تفسير للحوايا لانه من حواه بمعني اشتمل عليه فيطلق علي
الشحم الملتف علي الامعا و ان كان المشهور انها نفس الامعا و هو علي

قطب

ردعليه

وهو على هذا معطوف على المستثنى داخل في حكمه يعني حرمنا جميع شحومهما
الا هذه الثلاثة فكان المناسب هو الواو دون او لان المخرج جميعها لا احدها
واجيب بان الاستثناء من الاثبات نفي واو في النفي يفيد العموم
لكونه بمنزلة النكرة في سياق النفي فيصير المعنى لم يحرم واحد منها الا على التعيين
وذلك ينفي المجموع ضرورة ضرورة وغيرات الاستثناء انما يقتضي نفي الحكم على
المستثنى بمنزلة قولك انت في التخيير عن هذا او ذاك فالوجه ان يقال او
في العطف على المستثنى من قبيل جالس الحسن او ابن سيرين كما ذكره في العطف
على المستثنى منه اعني الافادة التساوي في الحكم فيحرم الكل وسياتي البحث
فيه قوله جمع حاوية او حاويا الا اختلف اهل اللغة في معناها فمنهم من فسره
بما مر وقيل هي المباعر وقيل المصارين والامعاء وقيل كل ما يحويه البطن فاجتمع
واستدار وقيل هي الدوارة التي في بطن الشاة ثم اختلف في مفردها فقيل
حاوية بوزن فاعلة وقيل حوية كظريفة وقيل حاويا بالمد كقاصعا وجوز
الفارسي ان يكون جمعا لكل واحد من هذه الثلاثة وقد سمع في مفردها
ذلك حاوية وحويا كزاوية وزوايا ووزن جمعه فواعل والاصل حواوي
فقلبت الواو التي هي عين الكلمة همزة لانها ثاني حرفي لين اكتنفا مدة
مفاعل ثم قلبت الهمزة المكسورة يا لثقلها ثم فتحت لثقل الكسرة على اليا
فقلبت اليا الاخيرة الفا لتحركها بعد فتحة فصارت حوايا او قلبت الواو همزة
مفتوحة ثم اليا الاخيرة الفا ثم الهمزة يا لوقوعها بين الفين كما فعل بخطايا
وكذلك ان قلنا ان مفردها حاويا وزن الجمع فواعل كقاصعا وقواصع واعلاله
كالذي قبله فان كان مفردها حوية فوزنه فعايل كظريفة وظرايف واصله
حوايي فقلبت الهمزة يا مفتوحة واليا التي هي لام الفا فصار حوايا فاللفظ
متحد والعمل مختلف وما وقع في القاموس والصحاح هنا غير محرر وعلى ما ذكرناه
ينزل كلام المص رحمه الله تعالى قوله قيل هو عطف على شحومهما
هذا عطف على مقدر اي وهو معطوف على ما قبله وقيل الخ او على معنى ما قبله
فعلى الاول كان معطوفا على المستثنى بغير حرمنا شحومهما يلزم ان يكون الا هذه
الثلاثة وعلى هذا معطوف على المستثنى فتكون محرمة قيل ولقايل ان يقول
اما ان يجرى عليهم ما اشتمل على الاسما فعلى تقدير عطفه الحوايا على ظهورهما
يلزم ان تكون حلالا او لا يحرم وعلى تقدير عطفه على شحومهما يلزم ان يكون
حراما هو او خلف ايضا ينفعه قوله او ما اختلط فانه معطوف على المستثنى
بلا شبهة وليس بشي لان هذين القولين منقولين عن السلف والاكثرهم
ذهب الى الاول ومن ذهب الى الثاني قال بتحريمه وتحريم ما اختلط
ومن ذهب الى الاول لحلفه فيه فلا وجه لما ذكره قوله او بمعنى الواو
هذا اما على الوجهين كما نقلناه عن التحرير او على الاخير كما ذهب اليه

العلامة

قطب

سعد

عصام

العلامة وكلام المص يحتملهما وقال التحرير او هنا مثلها في جالس الحسن
او ابن سيرين اي لافادة التساوي في الحكم فيحرم الكل وقيل هي للتفصيل
وهو قريب منه وقد تحمل على ظاهره ويقال معناه حرمنا عليهم شحومهما
او حرمنا عليهم الحوايا او حرمنا عليهم ما اختلط بعظم فيجوز له ترك اكل احدها
كان واكل الاخرين وربان الظاهر ان مثل هذا وان كان جايزا فليس في الشرع
ان يحرم او يحلل واحد مبهم من امور معينة وانما ذلك في الواجب فقط وقيل
فيه بحث لانه المعلوم من شرعنا لا من شرع اليهود وهذا كله ليس بشي فان
الحرام المخير والمباح المخير صرح به الفقها واهل الاصول قاطبة والعجب
من التحرير كيف ينكره مع اشتهاره قال السبكي رحمه الله في الاشباه
مسيلة يجوز ان يحرم واحد من اشيا مبهمة خلافا للمعتزلة ونقل المسئلة
عن القرافي واطال في تقريرها ثم قال ويعرض ذلك في مضطر وجد
سمكا ولبنا فان جمع بينهما فعلا وتركا كان اثما ومثل له بمثال اخر فان اردته
فراجعه وقد ذكره ابن الهمام في تحريره ايضا ثم انكاره الاباحة اغرب
فانك اذا قلت لاحد انكح هندا او زينب وهما اختان فقد ابحت له واحدة
مبهمة شرعا وهذا مما لا شبهة فيه وقد قيل ايضا انه مثال للتحريم المبهم
ثم اني تاملت ما ذكره السعد من انكاره الحرام المخير مع انه مصرح به في كتب
الاصول كما رايت فتعجبت منه لجلالة قدره ثم رايت في شرح التمهيد ان
العلامة قال في شرح اصول ابن الحاجب ان ما ذكره الاصوليون فيه
نظر ولم يبين وجهه وقال كان وجهه انه لا يتعين ترك احدها اذ له
ترك الجميع وكلامنا فيما يحرم لذاته لا لعارض فالاشكال باق وكلمة او في النهي
نحو ولا تطع منهم اثما او كفورا للنهي عن واحد لا بعينه والنهي عن الجمع من دليل
اخر انتهى اقول فها هنا امور في المخير فعلهما وتركهما وفعل احدهما
وترك الاخر في الاثبات والنفي فهذه ست وجوه ثم لنا ايضا وجوبا وحرمة
وتخييرا واباحة والكلام في الامرين فالوجوب المخير انما يتحقق اذا اوجب
احدهما وامتنع تركهما وفعلهما كالكفارة فانه اذا فعلهما كان الاخر تطوعا
لا كفارة واما الكلام في المحرم كنكاح احدى الاختين ونحوه مما ذكروه فان كان
هذا مراد التحرير كان له وجه فما معنى النظر فيه قوله هو شحم الالية
ومنهم من فسره بالمخ لكن قال السرخسي في الايمان انه لا يقول احد لمخ
العظم شحم واما نقولهم ان الالية نوع ثالث لا يستعمل استعمال اللحوم والشحوم
فقال ابن الهمام فيه نظر والمعصص بالاهمال كمقعد وعليظ وزرب
منبت الذنب قوله ذلك التحريم او الجزا جزي يتعدى بالبا وبنفسه
كما ذكره الراغب وغيره وفي ذلك هنا وجوه كونه خبر مبتدا مقدر اي
الامر ذلك او مبتدا خبره ما بعده والعايد محذوف وكونه منصوبا على المصدر

وهو ظاهر كلام الشيخين هنا لكن ابن مالك قال لا يشا را الي المصدر الا
اذا اتبع به كنعوت ذلك القيام ولو قلت ذلك فقط لم يجز لكن ابو حيان
رده وقال انه جايز ايضا ونقله عن النحاة مع شواهده وكلام ابن مالك
في كتبه متناقض فيه والحق جوازه فما قيل انهما مفعولان منصوبان
بنزع الخافض فيه ما فيه وقيل انه مفعول به مقدم وكلام المصنف يحتمله
قوله او الوعد والوعيد هو مستفاد من السياق او التحريم لتضمنه
عقاب المرتكب وثواب المجتنب ومعني الصدق فيه قد تقدم تفصيله
وهو رد علي من جوز خلف الوعيد لما بين في الكلام وفيه نظر وقوله
واسطة للمطيعين التخصيص يوخذ من مقابلته بلزوم عذاب المجرمين
ولازب ولازم بمعني ووقوع ما اخبر الله به من المغيبات من وجوه الاعجاز
لكلامه وليس الاعجاز به فقط لما في قول ضعيف قوله اي لو شا خلاف
ذلك الخ رد علي الزمخشري حيث قال لو شا الله ما عبدنا من دونه
من شي يعنون بكفرهم وتمردهم ان شركهم وشرك ابايهم وتحريمهم
ما احل الله بمشية الله تعالي وارادته ولولا مشيته لم يكن شي من ذلك كمذهب
المجبرة بعينه قال النحرير نعم هو كمذهبهم في كون كل كاين بمشية الله
لكن المعتزلة يحتجون بذلك علي حقيقة الاشراك وتحريم الحلال وساير
ما يرتكبون من القبايح وكونها ليست بمعصية لكونها موافقة للمشية التي
تساوي معني الامر علي ما هو مذهب القدرية من عدم التفرقة بين
الماموروالمراد وان كل ما هو مراد الله فهو ليس بمعصية منهي عنها
والمجبرة وان اعتقدوا ان الكل بمشية الله لكنهم يعتقدون ان الشرك
وجميع القبايح معصية ومخالفة الامر يستحق بها العذاب بحكم الوعيد ويعفوا
عن بعضها بحكم الوعيد فهم في ذلك يصدقون الله فيما دل عليه العقل
والشرع من امتناع ان يكون الكل ما يجري في ملكه علي خلاف ما يشا
والمعتزلة يكذبونه في لحوق الوعيد علي ما هو بمشيته تعالي الي ان قال
ومحصل ما قال الامام وهو ان في كلام المشركين مقدمتين احدهما ان الكفر
بمشية الله تعالي والثانية انه يلزم منه اندفاع دعوة النبي صلي الله عليه
وسلم وما ورد من الذم والتوبيخ انما هو علي الثانية اذ الله يفعل ما
يشا ويحكم ما يريد فله ان يشا من الكافر الكفر ويامره بالايمان
ويعذبه علي خلافه ويبعث الانبيا عليهم الصلاة والسلام دعاة الي
دار السلام وان كان لا يهدي الا من يشا قوله لا الاعتذار الخ قيل
عليه انت خبير بانه اذا اريد الاعتذار لا يخلص ذمهم دليلا لكم
ايضا لاثبات الكسب والاختيار فان قيل المراد ذمهم علي ما ذكروا من
معتقدهم قلنا كلامه انما يدل علي ان الذم بالاعتذار فتامل قلت

هو

هو لا يضر المصنف رحمه الله لان المعتزلة لما جعلوه اعتذارا واستدلوا به ابطله
من اصله ولا يضر دفعه بوجه اخر فذمهم عند المصنف لدعوي الرضي لا لدعوي
المشية قوله ويويد ذلك الخ وجه التاييد انه لا تكذيب للرسول صلي
الله عليه وسلم في دعوي انه لو شا الله مشية الجبار ومنع عدم الشرك ما اشركنا
لان الرسول صلي الله عليه وسلم لا يدعي خلافه وانما التكذيب في ان
الرسول صلي الله عليه وسلم يمنع كون ذلك مرضيا له تعالي فتكون دعواهم
ان افعالهم بمشية مرضية قيل ولعله قال يويد دون يدل لان في الاعتذار
تكذيبا ايضا فتامل وعطف الخ بيان لوجه عطف الضمير المرفوع علي المرفوع
المتصل بدون تاكيد لانه يكفي اي فاصل فيه وقد فصل بلا والكوفيون
لا يشترطون في ذلك شيا واستدلوا بهذه الاية ونحوها وهم احا بوا
بما مر وفيه نظر لان الفصل ينبغي ان يتقدم حرف العطف ليدفع الهجنة والمصنف
رحمه الله تبع في هذا بعض النحاة بنا علي انه يكفي الفصل بين المعطوف
وان لم يفصل حرف العطف وقد توقف فيه ابو علي رحمه الله فتامل ونسر
العلم بمعلوم خاص بسبب اقتضا المقام واولا الاخراج بالاظهار لاختصاصه
بالمحسوس قوله وفيه دليل اي اتباع الظن لمجرد التشهي والهوي لانه
ذموهم به وهو ظن مخصوص فاسد من بعض الظن ولذا قيل لا حاجة الي قوله
ولعله الخ والبالغة القوية ومنه ايمان بالغة اي موكدة وقول بلغ بها
صاحبها في كيشة راضية في الوجهين والحج بمعني القصد او الغلبة قوله
ويفعل يونث ويجمع ترك التثنية لعلمها بالقياس او اراد بالجمع ما فوق
الواحد فيشملهما وهذا بنا علي ما اشتهر من ان اتصال هذه العلامات
من خصايص الافعال وادعي ابو علي الفارسي ان ليس حرف واتصلت
به الضماير في لست ولستما لتشبيهه بالفعل لكونه علي ثلاثة احرف
وبمعني ما كان لما لحقه الضمير هان وهاتوا مع كونه اسم فعل لقوة مناسبته
للافعال فعلي هذا القول يكون اسم فعل مطلقا لما في شرح التسهيل
وعليه الرضي فانه قال وبنوا تميم يصرفونه فيذكرونه ويونثونه ويجمعونه
نظرا الي اصله ومن لم يقف علي الخلاف في هذه المسيلة نقل كلام الرضي
معترضا به علي المصنف رحمه الله قوله واصله الخ حذف الالف لان
اصله الميم فاللام ساكنة بحسب الاصل واما استبعاد المصنف رحمه الله
فدفع بما نقله الرضي عن الكوفيين من اصل هل ام هلام وهلا كلمة
استعجال بمعني اسرع فغير الي هل لتخفيف التركيب ونقلت ضمة الهمزة
الي اللام وحذفت كما هو القياس في نحو قد افلح الا انه الزم هذا التخفيف
هنا لتثقل التركيب قوله ويكون متعديا بمعني احضروا ايت ولازما
بمعني اقبل لقوله هلم الينا واعترض عليه بانه فسرها في سورة الاحزاب

سن

ابن كمال

يقرب نفسك الينا فجعله متعديا وقدر مفعوله فبين كلامه تناف وهو مع كونه مناقشة في المثال ليس بوارد لانه بنى كلامه هنا على الظاهر المتبادر وابدى ثمت احتمالا من عنده مع انه قيل انه تحقيق لمعنى اللزوم والاتيال فتدبروا عبيركم فتامله **قوله** من الحجة المشهور انها بمعنى الغلبة وقوله كالبها تقصد الخ يعني من اسناد الشيء لسببه **قوله** يعني قدوتهم فيه الخ اي المراد بالشهدا كبراؤهم الذين اسسوا ضلالهم والمقصود من احضارهم تفضيحهم والزامهم فلذا فرع عليه قوله فان شهدوا وقوله ولذا لك قيد الشهدا بالاضافة اي قال شهداكم ولم يقل شهدوا الا ان المراد بالشهدا الشهدا المعروفون بالباطل فلذا اضافه للدلالة على ذلك ثم فرع عليه ما بعده وعبر عنهم بالموصول لما مر من ان الصلة يجب ان تكون معلومة وعلم من كلامه هنا ان الصفة لا يجب فيها ان تكون معلومة بل ان تكون ثابتة للموصوف فقط فلا حاجة الى التوفيق بينهما لما وقع لكثير فتكلفوا اما تكلفوا والا لم يكن فرق بين الذين يشهدون وشهدا يشهدون **قوله** فلا تصدقهم الخ فلا تشهد استعارة تبعية وقيل مجاز مرسل من ذكر اللازم وارادة الملزوم لان الشهادة من لوازم التسليم وقيل كناية وقيل مشاكلة وزاد **قوله** وبين لهم فساده لان السكوت قد يشعر بالرضى **قوله** واصله ان يقوله من كان في علو فجعل انه هنا على الاصل تعريضا لهم بانهم في حضيض الجهل ولو سمعوا ما يقول ترقوا الى ذروة العلم وتسوة العز **قوله** للدلالة الخ كذا في الكشاف وقد قيل عليه انه لا دلالة للاضافة على الحصر وغاية التوجيه ان اتباع الهوى مطلقا ممنوع فلما اضافه اليهم في مقام المنع عن اتباع الهوى علم ان صاحب الهوى ليس الا مكذب الايات ولا يخفى ما فيه وقيل وجهه ان الاتباع محصور في الهوى والحجة وان منع احدهما لا يكون منعا للاخر للمنافاة بينهما وضمنها للايات وقوله اتسع فيه يعني استعمل المقيد في المطلق مجازا وهو ظاهر وقوله الخبرية هو مقابل الاستفهامية يعني موصولة او موصوفة والعايد محذوف حينئذ **قوله** لانه لا نه بمعنى اقل لما كان اتل بمعنى اقل صح ان يعمل في الجملة بناء على المذهب الكوفي من انه يحكي الجمل بكل ما تضمن معنى القول وغيرهم يقدر فيه قايلا ونحوه ممن اعترض بان الناصب للجملة انما هو المادة المخصوصة لا ما يكون من اقسامها فان التلاوة والامر والنهي تنصب المفرد مع كونها من باب القول لم يصب واسم الاستفهام معمول حرم تقدم عليه لا اتل لئلا تبطل صدارته والمعنى اقل لكم وابين جواب هذا الاستفهام **قوله** اي لا يشركوا الخ اي ان هنا

عصام

سعدي

تفسيرية لا مصدرية فلذا عبر بأي التفسيرية لا ستيفا شرطها وهو تقدم ما فيه معنى القول دون حروفه قال النحرير نظم الكلام لا يخلو عن خفا لان ان اما مصدرية او مفسرة فان جعلت مصدرية كانت بيانا للمحرم بدلا من ما او عايده المحذوف وظاهر ان المحرم هو الاشراك لا نفيه وان الاوامر بعده معطوفة على لا يشركوا وفيه عطف الطلبي على الخبري وجعل الواجب المامور به محرما فاحتيج الى تكلف بجعل لا مزيدة وعطف الاوامر على المحرمات باعتبار حرمة اضدادها وتضمين الخبر معنى الطلب واما جعل لا ناهية وصلة لان المصدرية كما جوزه سيبويه رحمه الله اذ عمل الجازم في الفعل والناصب في لا مع الفعل فلا سبيل اليه هنا لان زيادة لا الناهية لم يقل به احد ولم يرد فان جعلت مفسرة ولا ناهية والنواهي بيان لتلاوة المحرمات اشكل عطف ان هذا صراطي مستقيما الخ على انه لا تشركوا مع انه لا معنى لعطفه على ان المفسرة مع الفعل وعطف الاوامر المذكورة على النواهي لا تصلح بيانا لتلاوة المحرمات بل الواجبات والزمخشري اختار كونها مفسرة وعطف الاوامر لانها في معنى نواهي ولا سبيل حينئذ لجعل ان مصدرية لما مر واجاب عن الاشكال الاول بان هذا صراطي تعليل للاتباع متعلق بفاتبعوه على حذف اللام وجاز عود ضمير اتبعوه الى الصراط لتقدمه في اللفظ فان قيل فعلى هذا يكون اتبعوه عطفا على لا يشركوا ويصير التقدير فاتبعوه صراطي لانه مستقيم وفيه جمع بين حرفي عطف اعني الواو والفاء وليس لمستقيم وان جعلنا الواو استينافية اعتراضية قلنا ورود الواو مع الفا عند تقديم المعمول فصلا بينهما شايع في الكلام مثل وربك فكبر وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا فان اثبت الجمع البتة ومنعت زيادة الفا فاجعل المعمول متعلقا بمحذوف والمذكور بالفا معطوفا عليه مثل عظم فكبر وادعو الله فلا تدعوا مع الله احدا واثروه فاتبعوه وعن الاشكال الثاني بان عطف الاوامر على النواهي الموافقة بعد ان المفسرة لتلاوة المحرمات مع القطع بان المامور به لا يكون محرما دل على ان التحريم راجع الى اضدادها بمعنى ان الاوامر قصد والوازمها حتى كانه قيل لا تسيؤا الوالدين ولا تبخسوا الكيل والميزان ولا تتركوا العدل ولا تنكثوا العهد ومثله وان لم يجز بحسب الاصل لا يجوز بطريق العطف انتهى واختار ابو حيان رحمه الله ان في الكلام مقدرا واصله اتل ما حرم وما اوجب والتفسير لهما وقال انه اقرب مما ذكروه **قوله** قوله تعليق المفسر بما حرم اي جعله عاملا فيه وهو معنى التعليق اذا تعدى بالبا لا بمعنى والمراد بالفعل المفسر ففي السين اتل لا يكسرها كما توهم ومن فسر المفسر بجعله تفسيرا لما حرم فقد وهم وقوله الى اضدادها متعلق بتفسيره **قوله** ومن جعل ان ناصبة الا انه اسم فعل بمعنى الزموا وما قيل ان انتصاب

ان لا يشركوا بعليكم يأباه عطف الاوامر الا ان تجعل لا ناهية وان المصدرية
موصولة بالاوامر والنواهي على ما جوّزه الزمخشري نقلا عن سيبويه
تكلف لا حاجة اليه لجواز العطف على العامل اعني عليكم لانه بمعنى الزموا
قوله او بالبدل من ما اومن عائده المحذوف قيل لا يجوز ان يكون
بدلا من المحذوف والمبدل منه في حكم التنحية والسقوط بواسطة كونه
غير مقصود بالنسبة فلو حذف لفظا ايضا لم يبق له اعتبار اصلا والعجب
من المحشي انه جوز ذلك هنا وقد اشار في المطول الى ما حققناه هـ
في حواشيه وهو تخيل لا وجه له وقد مر ما فيه وقيل ان جعلت ان مصدرية
فلا اما زائدة او ناهية او نافية وكلها باطلة لعطف الاوامر فلو كانت
زائدة لكان المامور به محرما لان التقدير حينئذ حرموا ان يشركوا
وان احسنوا وعلى النهي يجتمع ناصب وجازم على فعل واحد وهو
غير جائز وعلى النفي يلزم عطف الطلب على الخبر الا ان يقال الخبر
متضمن للطلب اذ هو في معنى النهي ورد بان المعاني الواجبة تجعل
محرمة باعتبار اضدادها لما مر واما جعل لا ناهية وان جوز اجتماع
الناصب والجازم فلا سبيل اليه لما مر وتضمن الخبر معنى الطلب تكلف
وقيل الانشا هنا ماول بمفرد فيجوز ان يعطف على الخبر الماول به وقيل
انه على هذا الاوامر معطوفة على تعالوا لا على لا يشركوا حتى يلزم ما ذكر
وعلى تقدير اللام فالجواب عن عطف الاوامر ما مر وقوله او الجزم ان تشركوا
اشارة الى زيادة لا في هذا الوجه وقوله يحتمل المصدرية فيكون
معناه اشراكا ما وعلى المفعولية شريكا ما قوله وصفه موضع النهي
الخ جعله كناية عن ذلك لتناسب المعطوفات ولان الامر بالشيء نهي
عن ضده ولان الاحسان اذا لم تترتب معه الاساءة لا يعتد به كما قال
ابو الطيب

اذا الجود لم يرزق خلاصا من الاذى ❊ فلا المال مكسوبا ولا الحمد باقيا

وان قال في مقام اخر

انا لفي زمن ترك القبيح به ❊ من اكثر الناس احسان واجمال

قوله من خشية الخ اشارة الى ان الاية شاملة لقتل الاولاد للفقر الحاصل
بالفعل او لخشية الفقر في المستقبل والقران يفسر بعضه بعضا وقيل
ان الخطاب في كل اية لصنف منهم وليس خطابا واحدا فالمخاطب بقوله
من املاق من ابتلي بالفقر وبقوله خشية املاق من لا فقر له ولكنه
يخشى الفقر ولهذا قدم رزقهم هنا نحن نرزقكم واياهم وقدم رزق
اولادهم في مقام الخشية فقيل نحن نرزقهم واياكم وهو كلام حسن قوله
او الزنا فجمع الفواحش للمبالغة او باعتبار تعدد من يصدر منه ودرج

مثلا اخبروا

قطب

سعد

عصام

بعضهم هذا التفسير وقوله كالقود وما اجازه الشرع كدفع الصائل
وغيره قوله فان كمال العقل الرشد لما كان اصل العقل ثابتا لهم اوله بما ذكر
وهو ظاهر وقال هنا تعقلون وفيما بعده تذكرون مع التفنن بالتعبير
بالامر والنهي لان المنهيات كالشرك وقتل الاولاد وقربان الزنا وقتل النفس
كانت العرب لا تستنكف منه واما احسان الوالدين وايفا الكيل وصدق
القول والوفا بالعهد فكانوا يفعلونه فلذا امروا بالثبات عليه وتذكره
فتدبره قوله حتى يصير بالغا الخ يعني المراد به هنا البلوغ لا ان يبلغ
ثلاثين او اربعين فانه وان كان معنى لكنه ليس المراد هنا بل
في قوله تعالى حتى اذا بلغ اشده وبلغ اربعين سنة وهو من الشدة اي القوة
او الارتفاع من شد النهار اذا ارتفع واختلف فيه على خمسة اقوال فقيل
هو جمع لا واحد له وهو قول الفراء وقيل هو مفرد وافعل ورد مفردا
نادرا كآنك وقيل هو جمع شدة كنعمة وانعم وقد رفيه زيادة الها الكثرة
جمع فعل على افعل كقدح واقدح وقال ابن الانباري انه جمع اشد بضم
الشين كود واود وقيل جمع شد بفتحها وهو هنا غاية من حيث المعنى لا من
حيث التركيب اللفظي ومعناه احفظوا على اليتيم ماله الى بلوغ اشده
فادفعوه اليه قاله ابو حيان رحمه الله والك بالمد وضم اللام الاسرب
ولم يات في المفردات على هذا الوزن غيرهما كما في القاموس وقوله مابيعه
اشارة الى ان فعل بمعنى فاعل وقوله وذكره لما كان فيه حرج مع كثرته
وتنوعه رخص فيما خرج عن طاقتهم ويحتمل رجوعه الى ما تقدم اي جميع ما كلفتم
ممن ونحن لا نكلف ما لا يطاق وقوله يعني ما عهد الخ يحتمل ايضا ان المراد
ما عاهدتم الله عليه من ايمانكم ونذوركم وتخفيف تذكرون بحذف احدى
التائين قوله الاشارة فيه الخ اي باعتبار ذكره وقيل المشار اليه من
قوله تعالى الى هنا وقيل المشار اليه شرعه صلى الله عليه وسلم
وبلا به قوله ولا تتبعوا السبل واذا كان لقليلا مقدما فيه جمع حرفي
عطف وقد مر توجيهه قوله فتفرقكم الخ اشارة الى ان الباء للتعدية
واصل تفرق تتفرق وهو منصوب في جواب النهي قوله وصاكم به قيل
لما كان في الوصية معنى الاهتمام والمحافظة زيادة على معنى المطلب
استعيرت للامر المؤكد والموصي نفس ما ذكر لا حفظه لما عرفت ان معنى
الحفظ ينتظم معنى الوصية وقيل عليه ان الوصية تذكرون بالالتفات
كبذل المال وذبح القرابين والاعناق فتامل قوله عطف على وصاكم
فيه تسمح اي على جملة ذلكم وصاكم وفيه اشارة الى ان الاسمية التي خبرها
فعلية في معنى الفعلية فلذا حسن عطف الفعلية عليها قوله وثم
للتراخي في الاخبار الخ الترتيب الاخباري في نحو بلغني ما صنعت

ابن كمال

سعدي

اليوم ثم ما صنعنه اسى اعجب ذكر الفرا وقال ابن عصفور انه ليس
بشي لان ثم تقتضي تاخير الثاني عن الاول بمهلة ولا مهلة بين الاخبارين
يعني انه لابد من الرجوع الي انها انسلخ عنها معني الترتيب اوانه ترتيب
رتبي كما يشير اليه نقوله اعجب في المثال وقول المصنف رحمه الله هنا اعظم
وعلي هذا المعني لتعضل الخطاب الثاني عن الاول وتفضيل الخطاب هو التفاوت
الرتبي بعينه ممن قال لا يبعد ان تكون ثم للاشارة الي الانتقال من كلام
الي اخر فتكون بمنزلة فصل الخطاب وكثيرا نسمعه من اهل التدريس
فوجدناه اصله هنا والتراخي في الاخبار انما يكون لو كان ثم انبيا
متراخيا في الانزال لم يات لنبي من عنده مع ان الا لفاظ المنقضية
تنزل منزلة البعيد لما مر في ذلك الكتاب فلا حاجة الي ان التراخي
في الاخبار باعتبار توسط جملة لعلكم تتقون بينهما واما الترتيب
الرتبي فان يكون الثاني اعظم من الاول لان التورات المشتملة علي الاحكام
والمنافع الجملة اعظم من هذه الوصية المشهورة علي الالسنة فانه مع
ان انزال التورات تقدم علي هذه الوصية القرانية وقوله وقد مر
وحدتها اشارة الي عدم الترتيب الزماني وان صح التراخي باعتبار
ابتدائها الماي ساير الامور الممتدة فلا يرد ان انزال التورات اعلا
حالا من الوصية الواقعة هنا وفي الكشاف هذه التوصية قديمة
لم تزل توصيها كل امة علي لسان نبيها فيرد فيه بحث لان المراد بالموصى
لها اما مطلق بني ادم وخطاب وصاكم لهم او الكفار المعاصرون له صلي
الله عليه وسلم والخطاب لهم لا سبيل الي الاول لان الخطاب الثاني اللاحق
للمعاصرين لما لا يخفي ولا الي الثاني لان الوجه المذكور لصحة عطف
الايتاء علي التوصية بثم لا يكون حينئذ مستقيما لان الايتاء حينئذ قبل
التوصية بدهر طويل فظهر ان حمل ثم علي التراخي الزماني بعيد ولعل
المصنف تركه لهذا وليس بشي مع التامل الصادق فوله للكرامة
والنعمة فيه اشارة الي انه في موقع المفعول له وجاز حذف اللام لكونه
في معني التماما ويحتمل انه مصدر لقوله اتينا من معناه لان ايتاء الكتاب
اتمام للنعمة كانه قيل اتممنا النعمة اتماما فتمام بمعني اتمام كنباتا في قوله
تعالي والله انبتكم من الارض نباتا وقوله للكرامة مفعول له او اصله
ايتاء تمام او هو حال كما سياتي فوله علي من احسن القيام الخ هذا حاصل
ما في الكشاف بلا مزيد قال النحرير يريد ان الذي احسن اما للجنس
او للعهد والمعهود اما موسي صلي الله عليه وسلم ففاعل احسن ضمير
موسي صلي الله عليه وسلم ومفعوله محذوف يعود الي الموصول وتماما
علي هذا حال من الكتاب واما علي قراءة احسن بالرفع فخبر مبتدا

محذوف

سعد

محذوف والذي وصف للدين او للوجه الذي يكون عليه الكتب وتماما
علي الوجهين حال من الكتاب وعلي الذي في الوجه الاول متعلق به
وهو معناه المصدري وفي الثاني مستقر حال بعد حال وتماما بمعني تاما
اي حال كون الكتاب تاما كاملا علي احسن ما يكون عليه الاحسنية بالنسبة
الي غير دين الاسلام وغير ما عليه القران لقوله بعده وهذا كتاب الخ وقوله
زيادة بيان لحاصل المعني وليس لتضمين الزيادة حتي يتعدي بعلي لان
الاتمام يتعدي بها ايضا عوا تممت عليك فوله ونصبهما يحتمل العلة
والحال والمصدر وقيل قوله للكرامة يابي المصدرية وفيه نظر ثم انه
فسر قوله تفصيلا بتفصيل ما يحتاج اليه في الدين فقيل انه يدل
علي انه لا اجتهاد في شريعة موسي صلي الله عليه وسلم ورد بانه في صفة
القران كقوله تعالي في سورة يوسف وتفصيل كل شي فلو صح ما ذكره لم يكن
في شرعنا اجتهاد ايضا وقوله لعل بني اسرايل لم يجوز عوده علي
الذي بناء علي الجنسية لانه لا يناسب بربهم يومنون فوله كراهة ان تقولوا
الخ لما كان هذا بحسب الظاهر لا يصلح للعلية لانزلنا المذكور او لو به تقدير المضاف
او حذف لا كما عرفت في امثاله لذا قيل وقيل فيه ان العامل فيه انزلنا مقدرا
مدلولا عليه بنفس انزلنا ولا يجوز ان يعمل فيه انزلناه الملفوظ به لئلا يلزم
الفاصل بين العامل ومعموله باجنبي وذلك ان مبارك اما صفة واما خبر وهو
اجنبي علي كل من التقديرين والذي منعه هو قول الكساي رحمه الله وقيل
لا حاجة الي التقدير بان يجعل اللام لام العاقبة واما كون القول في المستقبل
علة لانزاله باعثا عليه فلا يخفي عما ذكرنا فتامل فوله ولعل الاختصاص
الخ لا شبهة في ان الزبور معروف مشهور الا انه لا احكام فيه قال في الكتاب
للعهد ومنه يعلم انه لا كتاب للمجوس فوله وانه لذا قدره الزمخشري وليس
مراده تقدير معمول للمخففة كما صرح به الشافعي بل لما بين ان اصلها
المثقلة الي معها بالضمير لانها لا تكون الا عاملة فلا يتوهم انه ذهب
الي اهمال المخففة وكذا من قدرها بانا كنا فلا يرد قول ابي حيان رحمه الله
ان المخففة من الثقيلة اذا لزمت في احد جزئيها وليها الناسخ فهي
مهملة لا تعمل في ظاهر ولا مضمر ثابت ولا محذوف فهذا مخالف لكلام النحاة
وكذا تبعه في المغني والدر المصون ولا حاجة الي الاعتذار بان الزمخشري
لا يسلم ذلك وقال ابن الحاجب في اماليه انما الحكم بتقدير ضمير الشان
في المخففة المكسورة لما ثبت اعمالها في مثل قوله تعالي وان كلا لما ليوفينهم
ربك اعمالهم فان قيل فليقدر اذا لم تعمل في نحو ان زيد قايم قيل انه
لو قدر لوجب امتناع العمل لتعذر ان يكون لهما اسمان وقد جاز العمل
باجماع البصريين وهذا انما يتم لو قيل بتقديره دايما لو ظهر عملها ولا داعي

ابن كمال

سعد

اليه فليتفقد ان لم يطلع عليها وقوله لا ندري ما هي لانا ابيون او لانها
ليست بلغتنا والثقابة بمثلثة وقاف وموحدة والتعقود والحدة ويروى
بالغابذل الموحدة من فوقهم غلام ثقف لقف اي ذو فطنة وذكاء
والتلقف التلقي بسرعة وقوله حجة واضحة نخر فوقها لظهورها وكونها
بلسانكم وقوله بعد ان الخ تقسيم لهم فانه منهم العارف ومنهم
المتمكن من المعرفة قوله اعرض او صد يعني هو ما لازم لمعنى اعرض
او متعد بمعنى صده عن الامر منعه وصدوان ورد لازما لكن الاكثر
فيه التعدي ولذا لم يقيده بمفعول لشهرته وقوله فظلنا ناظر
الى التفسير الاول واصل الى الثاني ووقع في نسخة او بدل الواو فيهما
وهي للتقسيم كالكلمة اسم او فعل او حرف فيهما بمعنى ولا اعتراض عليه
لما توهم قوله او ما ينتظرون الخ قيل جعل الاستفهام للانكار وانكره
الرضي كون هل للاستفهام الانكاري فالاظهر انه تقرير قلت
الرضي بعد ما ذكر انها لا تكون للانكار قال انها تكون للتقرير في الاثبات
كقوله هل ثوب الكفار اي لم يثوب واما دخولها على النافي ففي
جاز ان يجيء بعدها الا وهو مراد المصنف رحمه الله الا انه لما اقتضى وقوعه
اشار بقوله شبهوا بالمنتظرين الى انه مرضي وهو دقيق فالاستظهار استظلاله
وليس على كل احد انه يقلد الرضي وقد صرح في المغني بان هل تكون
للانكار قوله اي امره بالعذاب الخ وتفسيره بكل الايات ليقابله
بعضها قيل ولو حمل على حقيقته لابتنائه على اعتقاد الكفرة كقوله
هل ينظرون الا ان يأتيهم الله في ظلل من الغمام لم يبعد والحق انه
بعيد بل باطل لان في قوله انا منتظرون تقريرا وتجويزا لما افاده
بعض الفضلا قوله وعن حذيفة الخ انما هو معروف من حديث
حذيفة بن اسيد كما في صحيح مسلم كذا قاله العراقي وجزيرة العرب
بلادهم وهي كما قال ابو عبيد صقع من الارض ما بين حفر ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه الى اقصى اليمن في الطول وما بين رمل يبرين
الى منقطع السماوة في العرض قال الازهري سميت جزيرة لان
بحر فارس وبحر السودان احاطا بجانبيها واحاط بجانب الشمال دجلة
والفرات وسيأتي تفسير الدخان والنار المذكورة وان تطرد الناس
الى محشرهم وقيل غير ذلك قوله يوم يأتي بعض آيات ربك الخ
قال الخاتمة المعشوبين وتبعه غيره يعني الاية المذكورة في صحيح مسلم
عنه صلى الله عليه وسلم ثلاث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت
من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها والدجال
ودابة الارض وفي الصحيحين لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها

فاذا

سعد

سعدي

فاذا طلعت ورآها الناس آمنوا اجمعون وذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها
ثم قرأ الاية فبعد هذا التبيين منه صلى الله عليه وسلم للمراد من الاية في القرآن
ليس تفسير بغير ما عينه كيف ونزول عيسى صلى الله عليه وسلم لدعوة الخلق الى
دين الحق بعد خروج الدجال انتهى بل يجوز ان يكون عدم القبول ممن عاين
الخروج لا من كل احد مطلقا لما قالوا لنظيره في طلوع الشمس من مغربها قوله
هذا مسبوقة اليه وسيأتي تفصيله وقال القاضي عياض رحمه الله
الحكمة في هذا انه اول ابتداء قيام الساعة بتغيير العالم العلوي فاذا شوهد
حصل العلم الضروري بالمعاينة وارتفع الايمان بالغيب فهو كالايمان عند الغرغرة
وهذا معنى قوله المصنف رحمه الله كالمحتضر من الملائكة اذا شاهد
الامر عيانا وليس المراد تفسير بعض الايات بما يشاهده المحتضر من الملائكة
فهو تنظير وتمثيل له ويحتمل ان يريد التعميم لما يشمل المذكور وغيره ففيه
اشارة خفية الى تفسير بعض الايات الثاني مما يصير به الامر عيانا وذلك
انما يكون بطلوع الشمس من مغربها لمشاهدة ملائكة الموت ونحوه فيما مضى
بالاشتراط وطلقا ونحو لهم المعرفة اذا اعيدت معرفة فهي عين الاولى ليس
على اطلاقه بل اذا كان الظاهر الاضمار وعدل عنه الى الاظهار فقد تقتضي ذلك
تغايرهما كما في شرح التلخيص وعدل عن تفسير الزمخشري هنا له بالاشراط
لمخالفته الاحاديث الصحيحة وما عليه من المحققون وكذا اما قيل لا ينفع
نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل طلوع الشمس من مغربها والدجال
ودابة الارض فقد قال ابن حجر رحمه الله ان فيه نظرا لان خروج
عيسى صلى الله عليه وسلم قبل خروج الدجال وهو يقبل الايمان الا ان
يقال انها كلها في يوم واحد ونصوص الاحاديث ناطقة بخلافه ومن
غفل عن ان هذا الحديث معارض لما هو اصح منه تشبث به هنا فالحق انه
يجب ان يكون المراد ببعض الايات التي لا ينفع الايمان بعدها طلوع الشمس
من مغربها كما هو الموافق للاحاديث الواردة في عدم قبول التوبة فقول
المصنف رحمه الله يعني اشراط الساعة تفسير للايات او للقول المراد ببعض
الايات في قوله يوم يأتي بعض آيات ربك طلوع الشمس من مغربها لا مطلق
الاشراط وفي الزواجر مقتضى الاحاديث انه لا يقبل بعد ذلك ابدا لكن
الظاهر قبول ما وقع بعد ذلك من غير تقصير لمن جن وافاق بعد ذلك او اسلم
بتبعية ابويه وسيأتي ما يؤيده تنبيه روى العراقي في شرح التقريب
لفظ حديث صحيح اتفق عليه الشيخان وبعض اصحاب السنن لا تقوم الساعة
حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس آمنوا اجمعون وذلك
حين لا ينفع نفسا ايمانها وهو يدل على ان عدم قبول الايمان
والتوبة مخصوص بطلوع الشمس من مغربها ويخالفه ما في مسلم والترمذي

عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ثلاث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها
طلوع الشمس من مغربها والدجال والدابة وفي رواية احدى ثلاث وفي بعضها
ياجوج وماجوج وهذا يعارض الاحاديث الاولى المعينة لطلوع الشمس
من مغربها وهي الصحيحة رواية ودراية وعليها المفسرون والمحدثون
قال وفي ثبوت ذلك بخروج الدجال اشكال فان نزول عيسى صلى الله
عليه وسلم بعده وفي زمنه خير كثير دنيوي واخروي والظاهر قبول
التوبة وهو المصرح به في قول ابن عطية رحمه الله ويعتريه من منع الغرغرة
من القبول واذا اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بتخصيص مانع القبول
بالطلوع في الحديث الصحيح لم يجز العدول عنه ويتعين انه معنى الحال التي هو
عليها وسببه انه اذا شوهد تغير العالم العلوي يحصل الايمان الضروري وهم
مكلفون بالايمان بالغيب وقال البلقيني رحمه الله انه لو تراخى الحال بعد طلوعها
وطال العهد حتى نسي قبل الايمان والتوبة لزوال الاية الملجئة وقال العراقي
رحمه الله فيه نظر لان الظاهر انه لا يطول العهد حتى ينسى ولا دليل له
فيما ادعاه انتهى **اقول** ما اعترض على البلقيني غير متجه لما رواه القرطبي
رحمه الله تعالى في تذكرته عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم ان الناس يبقون بعد طلوع الشمس من مغربها مائة وعشرين سنة
ونقله الحافظ ابن حجر في شرح البخاري وقال انه نص رد ما قاله في سوق
العروس لابن الجوزي ان الشمس تطلع من مغربها ثلاثة ايام بلياليها ثم
يقال لها ارجعي من مطلعك فتلخص من هذا ان الاية المانعة من قبول الايمان
والتوبة انما هي طلوع الشمس من مغربها وهو الصحيح عند المفسرين والمحدثين
والاحاديث الاخر غير منافية لها اما من جعلها عدة ايات فهي اخرها
المتحقق بها ذلك واما كونها احدى ايات فمعنى محمولة على المعينة في الحديث
لانها اعظمها وانما اخفاها الله كما اخفى علم الساعة حثا لهم على تقديم
كما اخفى ساعة الاجابة وليلة القدر واما كون التوبة تقبل بعدها اذا تراخى
العهد فموقوف كما قبل ايمان ابوي النبي صلى الله عليه وسلم بعد الغرغرة ومشاهدة
اهوال البرزخ وان نتفق مع بعض مشايخنا والما ذكرنا هذا مع طوله لانه
من انفس الذخائر التي يجب حفظها في كنوز الدفاتر **قوله** والايمان
برهاني اي عيني ليعم التقليد وقرينة المجاز مقابلته بالعيان وعبر
عنه بالبرهان لانه حقه ان يكون كذلك واعلم ان الايات المذكورة منها
ما هو موجود كالدجال والدابة والخسف والنار ومنها ما هو ممكن غير خارق
للعادة فعلم وجه اختصاصها بطلوع الشمس من مغربها فاعرفه **قوله**
وقد تنفع بالتا الخ قال اهل العربية يكتسب من المضاف اليه امورا
منها التذكير والتانيث لكن في المعنى شروط هذه المسئلة صلاحية

المضاف

ابن قاسم

المضاف للاستغناء عنه ومن ثمة رد ابن مالك رحمه الله في التوضيح قول
ابي الفتح ابن جني في توجيه قراءة ابي العالية لا تنفع نفسا ايمانها
لتانيث الفعل انه من باب قطعت بعض اصابعه لان المضاف لو سقط هنا
لقيل نفسا لا ينفع بتقديم المفعول ليرجع اليه الضمير المستتر المرفوع
الذي هو نائب عن الايمان في الفاعلية ويلزم من ذلك تعدي فعل المضمر المتصل
الى ظاهره نحو زيدا ظلم تريد انه ظلم نفسه وذلك لا يجوز انتهى **اقول**
هذا عجيب منه فانه اخذ الشطر من كلامه وترك الناصع منه فانه قال بعد
هذا وقد يصحح قول ابن جني بان يجعل لسريان التانيث من المضاف
اليه الى المضاف سبب اخر وهو كون المضاف شبيها بما يستغنى عنه في سريان
الحالة الجارية فيسري التانيث اليه لوجود الشبه كما يسري اليه بصحة
الاستغناء عنه ويؤيده قول ابن عباس رضي الله عنهما اجتمع عند البيت
قرشيان وثقفي كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم فسرى تانيث
البطون والقلوب الى الشحم والفقه مع انهما لا يستغنى عنهما بما اضيفا
اليهما لكن هما شبيهان بما يستغنى عنه في نحو اعجبني شحم بطونهم ن الغنم
ونفعت الرجال فقه قلوبهم وقد يكون تانيث كثيرة وقليلة بتاويل
كتاويل الشحم بالشحوم والفقه بالفهوم انتهى فالمراد بالاستغناء الاستغناء
حقيقة او حكما مع انه على تقدير السقوط لا يلزم اجرا احكام السقوط بالفعل
كما مر في ان المبدل منه قد يكون ضميرا رابطا واما قول النحرير انهم عنوا
بالبعض ما يكون اعم من اجزاء الذات وصفاتها القائمة بها فكانه عني بهذا
والافلا يخفى ما فيه وقال ابو حيان انه انث بتاويل الايمان بالعقيدة
والمعرفة مثل جاءته كتابي فاحتقرها على معنى الصحيفة وتبعه من قال
اريد بالايمان المعرفة ويرشد اليه قراءة لا تنفع بالتاء وبكسب الخير
الاعمال والعقول ونحن معاشر اهل السنة نقول توجيه من ان الايمان
النافع مجموع الامرين فلا حجة فيه للمخالف لان مبناه على حمل الايمان على
المعنى الاصطلاحي المخترع بعد نزول القران وتخصيص الخير بما يكون
بالجوارح وكل منهما خلاف الاصل وفيه نظر **قوله** وهو دليل الخ قالت
المعتزلة الاية دالة على عدم الفرق بين النفس الكافرة اذا امنت
عند ظهور اشراط الساعة وبين النفس التي امنت من قبلها ولم تكسب
خيرا بعد فيجرد الايمان بدون العمل لا ينفع والاعتراض بان احد
الامرين في سياق النفي يفيد العموم كالنكرة على ما ذكر في قوله تعالى
ولا تطع منهم اثما او كفورا فتقدير النفي يكون للنفس التي لم يكن منها
الايمان ولا كسب الخير مدفوع بانه لا يستقيم هنا لانه اذا انتفى الايمان
انتفى كسب الخير في الايمان والحاصل ان او اذا وردت في النفي فهي لنفي

رد عليه

سعد

ابن كمال

قطب

احد الامرين فان اعتبر عطف احد الامرين على الاخر ثم سلط النفي عليه
يفيد شمول العدم عند الاطلاق الا اذا قامت قرينة حالية او مقالية
على انه لايقاع احد النفيين فحينئذ يفيد الشمول كما في هذه الاية لان
اشتراط احد الامرين انما يحسن اذا اختص كل منهما بدون الاخر ولانه اذا
انتفى الايمان انتفى كسب الخير في الايمان بالضرورة فيكون ذكره لغوا
من الكلام او يقال بان المراد انهما معا شرطان في النفع والعدول
الى هذه العبارة ليفيد المبالغة في الصاحبان وانما يحسن اذا كان الاول
اعرف بالشرطية كالايمان والكسب في هذه الاية ومنه علم الجواب عن الاول
وقد اجيب عن المعونية بانه لما كان النفع مشروطا باحد الامرين سبق
الايمان او الكسب المذكور وان كان تحقق احدهما مستلزما للاخر ظهر وجه
عدم الايمان لنفس خلت عنها ولا يضر بالمقصود كون الخلو عن سبق الايمان
مستلزما للخلو عن الكسب لان غرضنا بيان عدم نفع ايمان نفس خلت عنهما
وهذا انما هو بسبب اشتراط النفع باحدهما فلا يضرنا كون الخلو عن واحد مستلزما
للخلو عن الاخر ولا حاجة الى ما تكلف في الاشتراط باحد الامرين من انه يجب
اعتبار العمل الصالح سابقا بان يقال ان النافع هو العمل الصالح في الايمان
فان لم يوجد فالايمان ولا يجوز ان يقال النافع هو الايمان فان لم يوجد
فالعمل الصالح في الايمان لان الايمان اذا انتفى انتفى العمل الصالح عنه
بالضرورة وقال بعض المحققين لا يخفى ان اسناد لا ل المؤمن له لا يخلو
عن قوة وقد اجاب عنه اهل السنة تارة بان المراد بالخير الاخلاص والايمان
ظاهره من القول والعمل وفيه بعد وتارة بان الاية من اللف التقديري
اي لا ينفع نفسا ايمانها وكسبها الخير في الايمان فنسوا نفي الايمان والاحاديث
الشاهدة بان مجرد الايمان نافع ويلاحظ مفقود الاية وهو تغيير الذين
اختلفوا اما وعد وامن الرسوخ في الهداية عند انزال الكتاب حيث كذبوا
وصدقوا عنه وفيه انه ذكر في الخلاصة وغيرها ان توبة الياس مقبولة
وان لم يكن ايمانه معتبرا لكن وقع في جامع المضمرات خلافه **قلت**
هو الصحيح الوارد في الاحاديث الصحيحة كما مر شرفا لدوا الاظهر في الجواب
ان يقال المراد بالنفع كماله اي الوصول الى رفيع الدرجات والخلاص عن
الدركات بالكلية ويرد على المعتزلة ان الخير نكرة في سياق النفي فيعم ويلزم
ان يكون نفع الايمان لمجرد الخير ولو واحدا وليس كذلك فان جميع الاعمال
الصالحة داخلة في الخير عندهم وهو لا يرد على المصنف رحمه الله لانه ناقل
لكلامهم **قوله** وللمعتبر الخ اي تخصيص هذا الحكم بذلك اليوم لتخصيصه
بالذكر والتقدير فبعد اعتبار الايمان المجرد عن العمل مخصوص لمن ادرك
ذلك اليوم بغير عمل فلا تثبت الاية مدعاكم وهو جواب جدلي لا يخفى ضعفه

والا

والا فالايمان المتقدم على ذلك نافع مطلقا عندنا **قوله** وحمل الترديد
الخ محصله كما مر عموم النفي لا نفي العموم **قوله** والعطف على ثم يبقى
الخ او على هذا بمعنى الواو واذا لم ينفع الايمان الحادث من غير تقدم نفع
كسب الخير فعدم نفعه بدونه بطريق الاولى واليه اشار بقوله وان كسبت
فيه خيرا كذا قيل فعليه ان بكسر الهمزة وصلية وقيل انها بالفتح مصدرية
والاول اولى **قوله** فاسوا ببعض وكفروا ببعض قيل هذا لا يلايم قوله
وكانوا شيعا الا ان يجعل صفة اخرى ووصف الامم السالفة بالمعاني الحاوية
الافتراقية يعني قبل نسخ دينهم وهذا الحديث اخرجه ابو داود والترمذي
وصححه وابن ماجه وابن حبان وصححه الحاكم عن ابي هريرة رضي الله عنه
قوله اي من السؤال الخ سيفهم من حال لانه صفة نكرة قدمت عليها
وفسره بليس عليك شيء من السؤال اوس عقابهم او انه برائة منهم وامرهم
بتركهم وكله ظاهر **قوله** اي غير حساب امثالها ولما كان المثل مذكرا كان
الظاهر عشرة فاجيب بان المعدود محذوف اي ثبت صفته مقامه وقيل
انه اكتسب التانيث من المضاف اليه وقوله اقل ما وعد الخ مر تحقيقه في سورة
البقرة وقوله من الله لا بطريق الوجوب عليه تعالى بقوله لاصل الاثابة
وقيادها وتضعيفها للعدل تقليل للجزاء او كونه بالمثل ولو زيد ايضا لم
يخرج عن العدل على مذهبنا **قوله** بنقص الثواب وزيادة العقاب
اي ليس نقص الثواب وزيادة العقاب ظلما لان له تعالى ان يعذب
المطيع ويعفو عن المسيء اذ لا ايجاب عندنا فليس هذا مذهب المعتزلة
وقيل الظلم بمعناه اللغوي وفيه نظر **قوله** بدل الخ ما ذكره في اعرابه
ظاهر ما هدى ابي او كونه كاعطاني وعرفني لان الهداية تستلزم المعرفة
قوله وهو ابلغ من المستقيم الخ في نسخة من القائم والزنة الهيئة
والصيغة مجموع المادة والهيئة وكونه ابلغ لدلالته على الثبوت دون الحدوث
وابلغية المستقيم باعتبار زيادة الحروف وفيه ما مر الكلام فيه في الرحمن
الرحيم وقيل لانه للطلب فيفيد طلب القيام واقتضاه والقيم
الثابت المقوم لامر المعاش والمعاد والظاهر ان المستقيم هنا من استقام
الامر بمعنى ثبت والا فلو اختلف معناهما لا ينافي ما ذكره المصنف **قوله**
وقوله فاعل لاعلال فعله وهو قام كما في نحو عياد فقيم مصدر كالصغر
والكبر وفعله قام يقوم فاعلوه لاعلال فعله ولولا ذلك لصح كعوض وحول
لانهم لم يجروه يعني لم يبنوا على بنا يشبه بنا الفعل حتى يحمل بالحمل عليه لان
اصل الاعلال للافعال وليس من الاسما ما شابهها وزنا لكنه مصدر
تبع فعله في الاعلال كما هو القياس كما فصل في المفصل وشروحه وجعلت
الملة عطف بيان لتوضيحه وهذا ابنا على جواز تخالفهما تعريفا وتنكيرا

كشف

حسن

خسرو

حفيد

كما في المعنى او منصوب بتقدير اعني **قوله** حنيفا حال قال النحرير
حنيفا حال من المضاف اليه للاطباق على جواز ذلك اذا كان المضاف جزءا
من المضاف اليه او بمنزلة الجزء حيث يصح قيامه مقامه نحو اتبعوا ابراهيم
اذ اتبعوا ملته ورأيت هندا اذ رأيت وجهها بخلاف رأيت غلام هند قائمة
واختلفوا في عامل مثل هذه الحال فقيل معنى الاضافة لما فيه من معنى الفعل
المشعر به حرف الجر كانه قيل ملة ابراهيم ثبتت لابراهيم حنيفا والصحيح ان
عاملها عامل المضاف لما بينهما بالاتحاد بالوجه المذكور وكما مثل اعجبني
ضرب زيد راكبا فلا كلام في جوازه وكون عامله هو المضاف نفسه انتهى واورد
عليه انه اذا كان العامل معنى الاضافة بتلك الطريقة فلا معنى لتخصيص
ذلك بما اذا كان المضاف جزءا او كجزء فيلزم تجويزها من كل مضاف اليه
وهو باطل وكذلك ان تقول النسبة خصوصا غير التامة عامل ضعيف فلما كانت
نسبة الجزء وشبهه اقوى من غيرها خصت بالعمل فهذا اقتباس مع الفارق
ومثله يكفي في العمل لتجويزه **قوله** وما انا عليه الخ اريد ان المحيا والممات
اريد بهما مجازا ما يقارنهما ويكون معهما من الايمان والعمل الصالح لانه
المناسب لوصفه بالخلوص لله **قوله** وقرا نافع الخ وفيها الجمع بين ساكنين
ولذا طعن بعضهم انه رجع عن هذه القراءة حتى قال ابو شامة رحمه الله
لا يحل نقلها عنه وفي رواية انه كسر اليا كقراءة حمزة مصرح بالكسر
وسنائي وقرا الجحدري محيي بقلب الالف يا وهي لغة هذيل **قوله**
ما قاله ابو شامة مردود فان هذه القراءة ثابتة عنه وقوله في التيسير
اليا موقوفة ولم يقل ساكنة اشارة الى توجيه هذه القراءة بانه نوى فيها
الوقف فلذا جاز فيها التقاء الساكنين وبها قرأ مشايخنا **قوله** خالصة
يحتمل انه متعلق ببيان لمتعلق خاص او لمعنى اللام او لحاصل الكلام لان
لله ولوجه الله يدل على ذلك وقوله لا اشرك فيه غيره بيان له
بحسب المقام وقوله وبذلك القول فيكون امره بنقل المذكور لا بقول
اخر وعلى الثاني يحتمل انه امر اخر **قوله** لان اسلام كل نبي مقدم على اسلام
امته واليه الاشارة بقوله في الحديث اول ما خلق الله نوري **قوله** فانكر
في عبادته الخ قيل تقديم غير الله لا يصح ان يكون للاختصاص لانه حينئذ
ليس اشراكا للغير بل توحيده فيه بتركه فاشركه على ان التقديم ليس
للاختصاص بل لان الانكار ليس في بغية الرب بل في بغية الغير ولا يبعد
ان يقال ذكر في رد دعوتنا الى الغير رد الاختصاص تنبيها على ان اشراك
الغير بياني بغية اذ لا بغية له الا بتوجيهه ثم ان نفي البغية والطلب ايضا
ابلغ في نفي العبادة وقال العلامة اغير الله ابغي ربا جواب لان التقديم
حيث صار انكار الربوبية في غير الله وكل حصر فيه مما اخطا فيه الشامح

ولهذا

ولهذا قال ولا تكسب كل نفس الا عليها جواب وفي الكشف الاختصاص نشا
من التقديم او من اداة الحصر وهو يقتضي سوق الكلام مع شركة وهو يتفق
يحتاج الى تامل **قوله** فلا ينفعني في ابتغاء رب غيره ما انتم عليه جعله
من جملة الجواب عن دعواهم الى عبادة الصنم يعني لو اجبتكم الى ما دعوتموني
اليه لم اكن معذورا بانكم ستغفرون اليه وقد تكفلتم متابعة لكم ومطاوعة
فلا يفيد في ذلك شيئا ولا يغني من الله لان كسب كل احد وعمله عائد عليه
ولا يريد ان الكسب وان قارن على معنى المنفعة لفقا بلفته لقوله
ولا تزر الخ اذ هو للمضرة فالمعنى ولا تكسب كل نفس منفعة الا ان تكون
تلك المنفعة محمولة عليها لا على غيرها فالمنفعة التي تزعمونها في اتخاذ
غير الله الها لا تنفعني كما توهمتم وغير المصنف جعله جوابا لقوله اتبعوا
سبيلنا ولنحمل خطاياكم بانه كلما كسبته نفس من الخطايا محمول عليها
لا على غيرها وقوله ولا تزر وازرة تاكيد له لكن المصنف رحمه الله
راى التاسيس اولى فقصره به **قوله** على ان الخطاب للمؤمنين
او لامة الدعوة وقوله لان ما هو مستغرب بيان لانه اريد به عقاب
الاخرة ولو اريد بعقاب الدنيا لم يحتج اليه اي الموعود سريع الوصول
فان سرعة العقاب تستدعي سرعة انجاز الوعد **قوله** وصف العقاب
الخ يعني جعل الخبر في الاول سريع الذي هو صفة العقاب ولم يجعل
العقاب نفسه صفة له بان يقول ان ربك معاقب كما قال غفور رحيم
وان كان حمل صفة العقاب حملا له في المعنى ومعنى كونه غفورا بالذات
ان مغفرته ورحمته لا تتوقف على شيء كما في الحديث القدسي سبقت
رحمتي غضبي وعقابه لا يكون الا بعد ما صدر من العبد ذنب يستحق
به ذلك فهو معنى كونه بالعرض **قوله** عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انزلت علي سورة الانعام جملة واحدة الخ قال ابن حجر
رحمه الله هذا الحديث اخرجه ابو نعيم في الحلية وفي رجاله ضعف
وقال غيره انه موضوع وسئل عنه النووي رحمه الله فقال انه
لم يثبت واما قوله فمن قرا الخ ففي الحديث الموضوع الذي اسنده
الى ابي بن كعب في فضايل السورة كما قاله خاتمة الحفاظ السيوطي رحمه
الله وزجل بالزاي المعجمة والجيم واللام بمعنى صوت بالتسبيح والتحميد
لان السورة انزلت لبيان التوحيد مفصلا لكن قوله في الحديث جملة
واحدة ينافيه قوله في اول السورة المكية غير ست ايات من قوله
قل تعالوا الخ وما سيجيء من قوله في اخر سورة براءة ما نزل القران
علي الا اية اية وحرفا حرفا ما خلا سورة براءة وقل هو الله احد لا يناف
لعل سورة الانعام لم تنزل الا جملة فما قال ذلك الحديث لانا نقول

سورة براءة مدنية وسورة الانعام مكية وكونها نزلت مرتين بالمدينة ومكة
دفعة وتدريجا خلاف الظاهر وكذا الجمع بين الحديثين بتقييد كل منهما بقيد
حتى لا ينافي الاخر اللهم كما يسرت لنا اتمام التشريف بسورة الانعام يسر لنا
الاتمام واجر كما عودتنا من بدايع الانعام في مطلع كل ابتدا ومقطع كل اختتام
واهد منا لنبيك محمد صلى الله عليه وسلم افضل صلاة وسلام ومثل ذلك لآله
وصحبه الكرام على مدى الليالي والايام بسم الله الرحمن الرحيم

سورة الاعراف

قوله مكية الا ثمان الخ **قال** الداني رحمه الله في كتاب البيان لعد اي القران
قال مجاهد وقتادة هي مكية الا قوله واسألهم عن القرية الاية فانها
نزلت بالمدينة وكلماتها ثلاثة الاف وثلاث مائة وخمس وعشرون كلمة
وحروفها اربعة عشر الفا وثلاثمائة وعشرة احرف وهي مائتان وخمس ايات
في البصري والشامي وست في المدني والكوفي **قوله** المص سبق الكلام
في مثله وبيان ماهيته وبيان اعرابه وعدمه فلا حاجة الى اعادته هنا وقوله
في اعراب كتاب خبر محذوف الخ مبني الاول على المختار من كون الفاظ التهجي
على نمط التعديد فاذا كان المص اسم السورة فظاهر انه المبتدا ثم ضمير
هو عايد الى المولف من الحروف او الى السورة باعتبار حضورها في العلم والتذكير
باعتبار الخبر ولو جعل المقدر اسم اشارة موافقا لقوله الم ذلك الكتاب لم
يبعد وكان ميله الى الثاني ولذا حمل الكتاب على السورة والا فالكلام
على اسلوب قوله تعالى ذلك الكتاب وقد حمله على الكتاب الصالح للهداية
والانذار والتذكير مع ان مثل هذه الكلمات لو حمل للبعض الذي هو
السورة كان ابلغ فكانه ينبغي التفرقة على التعريف والتنكير والا لم يجعل
كتاب انزل مبتدا وخبر على معنى كتاب واي كتاب لكونه خلاف الاصل
ويشيع حذف المبتدا كذا افاده النحرير وكلام المصنف رحمه الله موافق للزمخشري
في بعض ما ذكره **قوله** انزل اليك صفته فان كان القران عبارة عن
القدر المشترك بين الكل والجزء فالتوصيف بالماضي ظاهر وان كان المجموع
فلتحققه جعل كالماضي واذا اريد السورة فالكتاب انه اطلق على البعض
كما في قولهم نثبت بالكتاب فواضح والا فهو مبالغة لحمل الكل عليه بادعائه
انه لا سيحاته لما لا انه كانه هو **قوله** اي شك فان الشاك حرج الصدر الخ
في الكشاف سمي الشك حرجا لان الشاك ضيق الصدر حرجه كما ان المتيقن
منشرح الصدر منفسحه قال ابن المنير رحمه الله يشهد له قوله فلا تكونن
من الممترين وقال النحرير الظاهر انه مجاز علاقته اللزوم والقرينة المانعة
هو امتناع حقيقة الحرج والضيق من الكتاب وان جوزنا فهو كناية **قلت**
في الاساس ضاق المكان وتضايق ومن المجاز وقع في مضيق من امره وضاق

علي

على صدره فلا وجه للتردد في كونه مجازا لكنه شاع في ذلك وصار حقيقة
عرفية فيه وحينئذ فان نظر الى المتبادر كان مجازا الان الكتاب لا يحصل منه
في نفسه ضيق صدر وان قطع النظر عن ذلك ولوحظ انه يضيق الصدر
منه باعتبار عوارضه كانه كناية عن الشك وليس المراد انه ممن يعد الشك
منه لما سياتي تحقيقه في تفسير النهي **قوله** او ضيق قلب من تبليغه ضيق
الصدر على حقيقته لكن في الكلام مضاف مقدر لخوف عدم القبول والتكذيب
كما في قوله تعالى لعلك تارك بعض ما يوحى اليك وضائق به صدرك
قيل منع في الكشف كون الحرج كناية عن الخوف لان ضيق الصدر من الاذى
ستفاد من الخوف لان الخوف من الاذى كانه يريد تسليم صحة الحقيقة
ومنع صحة الكناية لاستدعا المعنى كون الخوف من الاذى وليس فليس ولك
ان تمنع فساده بانه قد يعد قع الخوف على سبب المكروه لا عليه كما تقول اخاف
من مجيء اليك لمن اوعدك بالضرب فان اولته بما انا له من قبل المجيء او ما
يفضي اليه فكذا في الاية اذ التاويل ليس اولى من التاويل ثم على تفسيره
كون الحرج حقيقة كما في الوجه الثاني تكون الجملة كناية عن عدم المبالاة
بالاعدا كما في الكشف وكلام المصنف رحمه الله خلاصة فتامله **قوله** وتوجيه
النهي اليه للمبالغة قيل توجيه النهي عن الشيء وهو مما يوهم امكان صدور
المنهي عنه من المنهي اما للمبالغة في النهي فان وقوع الشك في صدره صلى
الله عليه وسلم سبب لاتصافه به والنهي عن السبب نهي عن المسبب بالطريقة
البرهاني ونفي له عن اصله بالمرة لقوله تعالى ولا يجرمنكم شنآن قوم وليس
هذا من قبيل لا اريتك هاهنا فان النهي هناك وارد على المسبب مراد به
النهي عن السبب فالمال نهيه عما يورث الحرج انتهى وما ذكره المصنف رحمه
الله اشارة الى ما في الكشاف وتقديره كما قيل ان قوله تعالى فلا يكن في صدرك
حرج نهي للحرج عن الكون في الصدر والحرج مما ينهى فاجاب بان المراد
نهي المخاطب عن التعرض للحرج بطريق الكناية كما في قوله لا اريتك
هاهنا فانه نهي المتكلم عن روية المخاطب والمراد نهي المخاطب اي لا تكونن
هاهنا فان رويتي اياك فاطلق اللازم وهو عدم الروية واراد الملزوم
وهو عدم الكون هاهنا فكذا في الاية عدم كون الحرج في صدره من لوازم
عدم كونه متعرضا للحرج فاطلاق نهي الحرج على نفيه عنه كناية ومثله في الامر
وليجدوا فيكم غلظة ظاهره امر المشركين والمعنى على انه امر المومنين بان
يغلظوا على المشركين ففي قوله فلا يكن في صدرك حرج كناية مترتبة
على كناية وقيل عليه الظاهر انه مجاز لا كناية لان الكناية لا تنافي الحقيقة
وهو الفارق بينها وبين المجاز وهنا يمتنع ارادة حقيقة نهي الانسان نفسه
لغيره بكونه يجعل كون الحرج في الصدر كناية عن كونه حرج الصدر فلك

ابو السعود

س

ان تفسيره كذلك ثم تسلط النهي عليه فيحتمل انهم ارادو ذلك وسموا النهي ايضا كناية تنبيها **اقول** استعمال الملزوم وارادة اللازم والتصرف هنا لا يخلوا اما ان يكون في النهي او المنهي عنه وليس المراد الاول لان النهي باق بحاله لم يتجوز فيه ولم يكن به عن شي اذ معني لا ريبنك لا تحضر ومعني الاية لا تغتم حول الحمي الحرج وكذا المنهي وهو المتكلم والحرج لم يقصد به شي اخر تتعلق به النهي تتعلق ان المراد المنهي عنه وهو رويته له اذ كني بها عن حضوره لاستلزام احدهما للاخر وكذا كونه حرجا كني به عن تعاطي ما يودي اليه والمعني الحقيقي هنا تجوز ارادته قبل دخول النهي قطعا اذ لو قيل انت حرج او لا ارى الصحيح بل هو مراد فلذا ذهب عامة الشراح وغيرهم الي انه كناية **نعم** بعد دخول النهي لا يصح ارادته فلذا تجوز فيه النحرير ان يكون مجازا لان النهي سوا كان طلب الترك او الكف لم يقصد من الانسان لنفسه ولا من الحرج لانه لا يعقل فنهي فالمعترض اولا ان اراد الفرق بين ما نحن فيه والمثال باعتبار ان المراد في احدهما النهي عن السبب والمراد المسبب وفي الاخر بالعكس فلا اصر فيه ولذا اعتبر العلامة باللزوم دون السببية وان اراد انه ليس من الكناية اصلا فباطل ولذا انكار الاخر للكناية لما عرفت **نعم** قوله سموا النهي كناية تنبيها اجادوا فيه لكونه قرب من المراد مرة وبعد عنه اخرى ومثله ولا تموتن الا وانتم مسلمون كما مر تقديره وفي الكشاف انه صلي الله عليه وسلم كان يضيق صدره من الاذي ولا ينشط له فامنه الله ونهاه عن المبالاة بهم بعني الحرج في هذا الوجه وان كان علي حقيقته فالجملة مجاز او كناية عن عدم المبالاة بالاعدا فتوهم بعضهم انها فايدة اهملها المصنف رحمه الله وليس كما توهموا فان قوله لا تخف من تكذيبهم صريح في عدم المبالاة بهم **قوله** والفا تحتمل العطف والجواب **الخ** اي العطف قيل انه معطوف علي مقدر اي بلغه فلا يكن الخ في صدرك الخ وقيل انه معطوف علي ما قبله بتاويل الخبر بالانشا او علي اي تحقق انزاله من الله اليك او لا ينبغي لك الحرج والعز قال ان الفا اعتراضية لا عاطفة ولا يختص كونها للجواب بتعلق لتنذر بانزل كما يوهم قوله اذ انزل اليك لتنذر **قوله** متعلق بانزل الخ **ذكر** في متعلق اللام وجوها احدها تعلقه بانزل وهو قول الفرا قال اللام في لتنذر منظوم مع قوله انزل علي التقديم والتاخير علي تقدير كتاب انزل اليك لتنذر به فلا يكن في الخ **قال** المعرب بجملة النهي معترضة بين العلة ومعلولها وهو الذي عناه الفرا بقوله علي التقديم والتاخير لتخلله بين كلام واحد وليس مرادهم ان في الكلام قلبا كما بينته في اول الكهف والثاني انها متعلقة بمتعلق الخبر اي لا يكن الحرج مستقرا في صدرك لاجل الانذار كذا قاله ابن الانباري **الثالث** انها متعلقة بالكون

ابو حيان

سمين

سعد

س

وهو مسلك الانباري وقول الزمخشري انه متعلق بالنهي قيل ظاهره انه متعلق بفعل النهي وهو الكون بنا علي جواز تعلق الجار بكان وهو الصحيح ويحتمل انه يريد لما تضمنه معني النهي كما قيل وقال النحرير انه معمول للطلب او المطلوب اعني انتفا الحرج وهذا اظهر لا للنهي اي الفعل الداخل عليه النهي لفساد المعني وقيل عليه انه متعلق بانزل او بلا يكن علي الثاني لكونه علة للمطلوب لا للطلب لانه بدون الامتثال لا يوجب التمكن من الانذار ولا للمنهي لفساد المعني قيل ويجوز ذلك علي معني ان الحرج للانذار والضيق له لا ينبغي ان يكون ولا يخفي ان كلامه سنه تخدشه وفيه تامل ثم وجه توسط الفرع بين العلة والمعلل اذا التعلق بانزل اما علي اول تفسيري الحرج فظاهر لترتبه علي نفس الانزال لا علي الانزال للانذار واما علي ثانيهما فلا اهتمام به مع ما فيه من الاشارة الي كفاية واحد من الانزال والانذار في نفي الحرج اما كفاية الثاني فظاهرة واما كفاية الاول فلان كون الكتاب المولف من جنس هذه الحروف البالغ الي غاية الكمال منزلا عليه خاصة من بين سائر الانبيا عليهم الصلاة والسلام يقتضي كونه رحب الصدر غير مبال بالباطل واهله **قوله** لانه اذا ابقي الخ اشارة الي الوجهين السابقين في قوله فلا يكن في صدرك حرج علي الترتيب والزمخشري عكسه اشارة الي ان الثاني اظهر واولي **قوله** يحتمل النصب الخ عن الزمخشري انه قال لم اجعله معطوفا علي محل لتنذر لان المفعول له يجب ان يكون فاعله وفاعل الفعل المعلل واحدا حتي يجوز حذف اللام منه وفيه كلام لا حاجة اليه هنا وقوله علي محل لتنذر او بلا في نسخة لتنذر والصحيح الاولي لما في هذه من المسامحة وقوله او خبر لمحذوف اي هو ذكري والمعني علي الاول انه جامع بين الوصفين وعلي هذا انه موصوف بكل منهما استقلالا **قوله** نعم القران والسنة الخ فليس ما انزل من وضع الظاهر موضع المضمر ولذا جعل الضمير في تخلل الوحي مطلقا ما نزل من الله يجوز حينئذ بان يراد به مطلق الوحي كما يشير اليه ما بعده وقوله وما ينطق عن الهوي بنا علي عمومه المتبادر فلا ينافيه انه فسره في سورة النجم بقوله ما يصدر نطقه بالقران عن الهوي المقتضي لتخصيصه بغير السنة **قوله** ولا تتبعوا من دونه اوليا اي لا تتخذوا اوليا غيره فيضلكم وان جعلنا الضمير لما انزل فتذروا من اوليا لانه لا يحسن وصف المنزل بكونه دعا لهم فقوله من دونه متعلق بالفعل قبله والمعني لا تعدلوا عنه الي غيره من الشياطين والكهان او بمحذوف لانه حال فالضمير في من دونه يحتمل ان يعود علي ربكم وهو تفسير المصنف رحمه الله الاول وان يعود علي ما الموصولة او الكتاب والمعني لا تعدلوا عنه الي غيره الكتب المنسوخة وجوز كون الضمير للمصدر

اي لا تتبعوا اولياء اتباعا من دون اتباعكم ما انزل اليكم وقرا مجاهد تبتغوا بالغين المعجمة من الابتغاء قوله وقري اي اعتراض او استيناف

قوله اي تذكرا او زمانا قليلا الخ يعني هو نعت مصدر محذوف اقيم مقامه او نعت زمان محذوف لذلك ونصبه بالفعل بعده وما مزيدة للتوكيد واجيز ان يكون نعت مصدر لتتبعوا قيل ويضعفه انه لا معنى حينئذ لقوله تذكرون واما النهي عن الاتباع القليل فلا يفيد لانه يفهم منه غيره بالطريق البرهاني وجوز في ما الزايدة ان تكون موصولة او مصدرية فيكون المصدر او الموصول مبتدا او زمانا قليلا خبره وقد قيل انها نافية وهو بعيد لان ما النافية لا يعمل ما بعدها فيما قبلها ولانه يصير المعنى قليلا ولا طايل فيه وقيل انه مردود بان الكوفيين جوزوا عملها والمعنى ما تذكرون قليلا فكيف تذكرون الكثير وفيه نظر قوله قوله حيث تتركون دين الله وتتبعون غير الله هذا جار على الوجهين في مرجع ضمير من دونه ولا اختصاص له بالاخير كما يتبادر من قوله دين الله فان الاول لمفيد لذلك ولذا اردفه المصنف رحمه الله بقوله وتتبعون غيره اشارة الى عدم اختصاصه باحدهما وتتبعون بالعين المهملة والاعجام خلاف الظاهر وان صح قوله وما مزيدة لتاكيد القلة لا لمجانفيد القلة في الكلام فلا ما نفي هنا قلة على قلة قوله فان جعلت مصدرية الخ لان معمول المصدر لا يتقدمه فيكون له اعراب اخر كما مر وقال ابو البقا رحمه الله لا يجوز ان تكون مصدرية لان قليلا لا يبقى له ناصب ورد له بعلم مما مر وكلام المصنف رحمه الله يحتمل لما قاله ابو البقا ولا يجوز ان تكون ما المصدرية او الموصولة فاعل قليلا كما جوز في كانوا قليلا من الليل ما يهجعون لان قليلا لا ينصبه تتبعوا وجعله حالا من فاعله لا طايل تحت معناه قوله بحذف التا الخ المذكور في كتب القراات ان حمزة والكسائي وحفص قروا تذكرون بتا واحدة وذال مخففة وقرا ابن عامر يتذكرون بيا غيبة ومثناة فوقية وذال مخففة وفي طريقة شاذة للاعمش عن ابن عامر بتاءين فوقيتين والباقون بتا فوقية وذال مشددة وهذا هو الصحيح الذي به يقروا وهذا هو الذي ذكره المصنف رحمه الله فقوله قرا حمزة والكسائي عن عاصم تذكرون بحذف التا اي الاولى وابقا تا مثناة فوقية وذال مفتوحة مخففة والباقون بتا الخطاب وتشديد الذال وقوله والخطاب بعد مع النبي صلى الله عليه وسلم بعد مبني على الضم اي في جميع ما تقدم قبله في قوله لتنذر وفي محل المنذر قبل قوله اتبعوا ومن لم يفهم كلام المصنف رحمه الله خطاه في قوله بعد وخطا غيره من ارباب الحواشي لعدم اتقانه للفن فلا حاجة الى ذكره

قوله وكثير من القرى اشارة الى ان كم خبرية للتكثير ومن بعدها

زايدة

زايدة واما في قوله من القرى فهي بيانية ومحل كم رفع على الابتدا والجملة بعدها خبرا ونصب على الاشتغال قوله اردنا اهلاكها الخ لما كانت الفا للتعقيب والهلاك بعد مجيء الباس بحسب الظاهر اولوا النظم بوجوه احدها ان اهلكنا مجاز بمعنى اردنا اهلاكها كما في اذا قمتم الى الصلاة الثاني ان المراد بالاهلاك الخذلان وعدم التوفيق فهو استعارة او من اطلاق المسبب على السبب او المراد حكمنا باهلاكها وقيل الفا تفسيرية نحو توضا فغسل وجهه الخ وقيل للترتيب الذكري وقيل انه من القلب وقيل الفا بمعنى الواو او المراد فظهر مجيء باسنا واشتهر وقدر المصنف رحمه الله هنا مضافا مانع انه القرية تتصف بالهلاك وهو الخراب وجوز حمله على الاستخدام لان القرية تطلق على اهلها مجازا وما ذكره المصنف رحمه الله يرد عليه ما قاله بعض المدققين في تفسيره حيث قال فيه اشكال اصولي وهو ان الارادة ان كانت باعتبار تعلقها التنجيزي فمجيء الباس مقارن لها لا متعقب لها وبعدها وان لم يرد ذلك فهي قديمة فان كان الباس يعقبها لزم قدم العالم فان تاخر عنها لزم ان يعطف بثم فان قلت الارادة القديمة مستمرة الى حين مجيء الباس فعدم مجيء الباس عقب اخر مدتها قلت لو قلت قام زيد فاكرمته لم يلزم ان يكون الاكرام بعد كمال القيام بل قد يكون قبل كماله واجاب ابن عصفور بان المراد اهلكناها هلاكا من غير استيصال فجاءها هلاك استيصال وقال ابن هشام اجيب ايضا بانها للترتيب الذكري وقال ابن عطية معناه اهلكناها بخذلان اهلها وهو اعتزالي فالصواب ان يقال معناه خلقنا في اهلها الفسق والمخالفة فجاءها باسنا فان قلت في الاية تقديم وتاخير اي اهلكناها او هم قايلون فجاءها باسنا فالاهلاك في الدنيا ومجيء الباس في الاخرة يشمل عذاب الدارين قلت يا باه قوله فما كان دعواهم اذ جاءهم باسنا فانه يدل على انه في الدنيا انتهى وانا اقول دفع هذا الاشكال على طرف التمام فالمراد تعلقه التنجيزي فتدبر وقوعه قوله بياتا هو في الاصل مصدر اي قصدنا اهلاكها فانهم قوله فجاءهم بياتا هو في الاصل مصدر بات يبيت بيتا وبيتة وبياتا وبيتوتة قال الليث البيتوتة الدخول في الليل ونصبه على الحال بتاويله ببايتين وجوز ان يكون على الظرفية لانه فسر بليلا والاول هو الظاهر ولذا اقتصر واعليه قوله او هم قايلون او للتنويع اي اتاهم تارة ليلا كقوم لوط عليه الصلاة والسلام وتارة وقت القيلولة كقوم شعيب صلى الله عليه وسلم والقيلولة من قال يقيل نهو قايل والراحة والدعة وسط النهار وان لم يكن معها وقال الليث هي نومة نصف النهار واستدل للاول بقوله تعالى اصحاب الجنة يوميذ خير مستقرا واحسن مقيلا والجنة لا نوم فيها ودفع

بانه مجاز والامر فيه سهل **قوله** وانما حذفت واو الحال استثقالا كذا
في الكشاف واعترض عليه بان الضمير يكفي في الربط وانما يحتاج الى
الواو عند عدمه كما اشتهر في النحو وهو قد جوز في قوله تعالى اهبطوا
بعضكم لبعض عدو الحالية بدون واو فكيف يكون ممتنعا او غير فصيح
وقد نص الزجاج وابو حيان على خلافه مع انه لو سلم هذا فانه في ابتدا
الحال واما الحال المعطوفة فلا تقترن بواو الحال وادعا حذفها
صريح في انه لا بد منها حتى تكون مقدرة اذا لم يلفظ بها فلا تكون نسيا
منسيا لكنه مذهب بعضهم وهل هو مطلق او فيه تفصيل ستقصه عليك
قريبا مع ما له وما عليه **قوله** فانها واو عطف استعيرت للوصل تبع فيه
السكاكي ومن نحا نحوه وقد رده ابو حيان وصاحب الانتصاف بما لا وجه
له فذهب الى انها موضوعة لربط الحال ابتدا وليست منقولة من العطف
والامر فيه سهل **قوله** لا اكتفا بالضمير الخ فانه غير فصيح هذا مذهب
الزمخشري وقد تبع فيه الفرا وابن الانباري وظاهره انه كذلك مطلقا
قال في البديع الاسمية الحالية لا تخلوا من ان تكون من سبب ذي
الحال او اجنبية فان كانت من سببه لزمها العايد والواو نحو جاني
زيد وابوه منطلق وخرج عمرو ويده على راسه الا ما شذ قالوا كلمته فوه
الى في وان كانت اجنبية لزمتها الواو ونابت عن العايد وقد تجي بغيرها
نحو قدم عمرو وبشر قام اليه وقد جات بلا ضمير ولا واو قال
ثم انتصبنا جبال الصغد معرضة ٭ عن اليسار وعن ايماننا جدد
فجبال الصغد معرضة حال انتهى فقد عرفت انه مذهب النحاة من غير تفصيل
فيه وقد صرح به الشيخ عبد القاهر ايضا لكنه جعله على قسمين ما يلزمه
الواو مطلقا وهو ما اذا صدر بضمير ذي الحال نحو جا زيد وهو يسرع
لان اعادة ضميره يقتضي ان الجملة مستانفة لئلا تلغو الاعادة فاذا لم
يقصد الاستيناف فلا بد من الواو وما عداه يلزمه الواو في الفصيح الا على
طريق التشبيه بالمفرد والتاويل فانه حينئذ قد تترك الواو جوازا
ولم يجعله فصيحا فلا تعارض بين اول كلامه واخره كما توهم واما
قوله تعالى بعضكم لبعض عدو فقيل الاظهر فيه انه استيناف لا سيما
اذا اريد معاداة بني ادم بعضهم لبعض وهو الراجح عند الزمخشري
واما ارادة معاداة ادم وحوى مع ابليس والحية وجعل الجملة حالية
بتاويل متعادين فابداه على سبيل الاحتمال كما هو دابه لا انه مختاره
وتاويل الجملة بالمفرد يصار اليه اذا انتزع المفرد من جملة اجزايها لا من
الخبر كمتعادين هنا ولا من غيره والا فما من حال الا وهي في معنى مفرد
وما قيل من ان الضابط فيه انه اذا كان المبتدا ضمير ذي الحال تجب الواو

والا

والا فان كان الضمير فيما صدر به الجملة سوا كان مبتدا نحو فوه الى في وبعضكم
لبعض عدو او خبرا نحو وجدته حاضراه الجود والكرم فلا يحكم بضعفه لكون الرابط
في اول الجملة والا فضعيف قليل كقوله
نصف النهار الما غامره ٭ في رواية فكلام مخالف للمذهبين والذي
غره فيه ظاهر كلام الشيخ وفيه نظر بقي هنا امران يجب التنبه لهما الاول انهم
اطلقوا الحكم هنا وقد قال ابن مالك في شرح الالفية ان كانت الجملة الاسمية
موكدة لزم الضمير وترك الواو نحو هو الحق لا شبهة فيه وذلك الكتاب لا ريب
فيه وتبعه ابن هشام ونقله الطيبي هنا عن السكاكي فلا يعد لعده الا انه
الثاني ان ظاهر كلامهم هنا ان الواو الحالية يصح ان تقع بعد العاطف نحو
سبح الله واتنزل الكعبة او وانت ساجد بل يلزم ذلك لكنها تحذف للتخفيف ولئلا
يجتمع عاطفان صورة وبه صرح الفرا كما نقله المعرب وارتضاه صاحب
الانتصاف وقد منع ذلك ابو حيان ولم يحك فيه خلافا فقال نص النحويون
على ان الجملة الحالية اذا دخل عليها حرف عطف امتنع دخول واو الحال عليها للمشابهة
اللفظية وهو من الفوايد البديعة فاحفظه **قوله** وفي التعبيرين مبالغة
في غفلتهم الخ حيث عبر في الاولى بالمصدر وجعلها عين البيات مبالغة
وفي الثانية بالجملة الاسمية المفيدة للثبوت مع تقديم المسند اليه المفيد
للتقوي قيل والمبالغة ظاهرة لا تحتاج الى البيان وانما المحتاج اليه
كونها في غفلتهم وامنهم من العذاب فاستدل عليه بقوله ولذلك خص الوقتين
اللذين فيهما كمال الغفلة عن العذاب ثم عطف عليه قوله ولانهما في وقت
دعة واستراحة يعني ان تخصيصهما لاجل الغفلة وكونهما وقت الاستراحة
ثم قال فيكون مجي العذاب فيهما افظع واراد ان تخصيص الوقتين المعلل
بما ذكر معلل بذلك هذا هو التحقيق ومن قال انما المبالغة في التعبير ولا
اختصاص له بالوقتين لم يحم حول المراد انتهى ولا يخفى ان البيتوتة
والقيلولة تقتضي الغفلة والامن اذ لولاهما لم يبيتوا ولم يقيلوا فالمبالغة
فيهما مبالغة في مقتضاهما فلاجل ذلك خص الوقتان بذلك ومحصله ذمهم
بالغفلة عما هم بصدده فلذا قال الواو بالنون لم يحذروا غضب الله والنكتة الاخرى
انه تعالى انزل العذاب عليهم في هذين الوقتين لانه اشد وانكى فخص لحالهم
بها لتكميل استغنائهم لمنافيهما والدعة بفتح الدال والتخفيف الخفض والاستراحة
وانما خولف بين العبارتين وبين الحال الثانية على تقوية الحكم والدلالة
على قوة امرهم فيما اسند اليهم لان القيلولة اظهر في ارادة الدعة وخفض
العيش فالعامي داب المترفين والمتنعمين دون من اعتاد الكدح والتعب
وفيه اشارة الى انهم كانوا ارباب اشر وبطر **قوله** اي دعا رهم الخ الدعوى
المعروف فيها انها بمعنى الادعا وتكون بمعنى المدعى ايضا وقد وردت

سن

مس
كشف

سعد

بمعنى الدعاء او الاستغاثة قال تعالى واخر دعواهم وحكى الخليل عن العرب
اللهم اشركنا في صالح دعوى المسلمين اي في صالح دعائهم والى المعنيين اشار
المصنف اي لم يكن عاقبة دعائهم او استغاثتهم او ما ادعوه الا هذا الاعتراف
وجعله عين ذلك مبالغة على حد قوله تحية بينهم ضرب وجيع وجوزوا
فيه ان يكون دعواهم اسم كان وان قالوا خبرها والعكس والثاني اولى
لانه اعرف ولانه المصرح به في غير هذه الاية واورد عليه ان الاسم والخبر اذا
كانا معرفتين واعرابهما مقدر لا يجوز تقديم احدهما على الاخر فيتعين الاول
وقد اجيب عنه بانه عند عدم القرينة والقرينة هنا كون الثاني اعرف
وترك التانيث وايضا هذا اذا لم يكن حصر فان كان يلاحظ ما يقتضيه
فتامل **قوله** فلنسالن الذين ارسل الخ قال الطيبي رحمه الله هذا السؤال
واقع في الحشر وقوله فما كان دعواهم وارد في الدنيا لتعقيبه لقوله وكم
من قرية اهلكناها الخ فالفاء في فلنسالنهم لمن يعقبه كانه قيل فما كان دعواهم
اذ جاءهم باسنا في الدنيا الا ان قالوا انا كنا ظالمين فقطعنا دابرهم ثم
لنحشرنهم فلنسالنهم وفي الكشف لعل الاوجه ان يجعل فلنسالن متعلقا
بقوله اتبعوا ولا تتبعوا وقوله وكم من قرية معترض حثا على الاعتبار
بحال السابقين ليتشمروا في الاتباع وقوله عن قبول الرسالة الخ اي
لقوله تعالى ويوم يناديهم فيقول ماذا اجبتم المرسلين وايضا سؤال المرسل
والمرسل اليه قرينة على ذلك **قوله** والمراد من هذا السؤال توبيخ
الكفرة الخ ولما ذكر السؤال هنا ونفى في اية اخرى جمع بينهما بان المثبت
سؤال التوبيخ والمنفي سؤال الاستعلام او ان هذا في موقف وذاك
في اخر وقال الامام رحمه الله انهم لا يسالون عن الاعمال اي ما عملتم
ولكن يسالون عن الدواعي التي دعتهم الى الاعمال والصوارف التي
صرفتهم عنها اي لم كان كذا قيل ولا حاجة الى التوفيق فان المنفي هو
السؤال عن الذنب لا مطلق السؤال ورد بان عدم القبول دعوة الرسل
عليهم الصلاة والسلام ذنب واي ذنب فسؤالهم عنه ينافيه فالحاجة
باقية وفيه نظر **قوله** على الرسل حين يقولون الخ اي في جواب قوله
ماذا اجبتم لما مر في سورة المائدة تفصيله ثم لما وكلوا الامر الى علمه
قص عليهم ما اجيبوا او جميع احوالهم وقوله عالمين بظواهرهم وبواطنهم
مستفاد من ترك المفعول والباء للملابسة والجار والمجرور حال من فاعل
نقص وقوله او بمعلوماتنا فالباء متعلقة بنقص وما كنا غائبين حال او استئناف
لتاكيد ما قبله وهو عبارة عن الاحاطة التامة باحوالهم وافعالهم
قوله والوزن اي القضاء الخ لما كانت الاعمال اعراضا لا تتوزن
وقد ورد ذكره في القران والاحاديث اختلفوا فيه فمنهم من اول

الوزن بانه بمعنى القضاء والحكم العدل او مقابلتها بجزائها من قولهم وازنه
اذا عادله وهو اما كناية او استعارة بتشبيه ذلك بالوزن المتصف بالخفة
والثقل بمعنى الكثرة والقلة والمشهور من مذهب اهل السنة انه حقيقة
بمعناه المعروف ثم قيل توزن صحف الاعمال وقيل صحائفها يخف بعضهم
ويثقل اخر باعتبار عمله وقيل ان الاعمال تجسم وتوزن **قوله** اظهارا
للمعدلة وقطعا للمعذرة بيان لحكمة الوزن وجواب عما يقال انه لا حاجة
اليه والاول بالنظر الى الخلائق المطلعين على ذلك والثاني بالنسبة
الى صاحب العمل فقط وهذه حكمة لا يلزم الاطلاع على حقيقتها حتى يقال
ان انكشفت الاحوال يومئذ فلا حاجة للوزن ويكفي قول الله تعالى
او الملائكة هذا غلبت حسناته ونحوه والا فلا فائدة فيه مع ان الفائدة
ان يشرا المؤمن المتقي ويغتم خلافه لما في السؤال وشهادة الجوارح
قوله ان الرجل يؤتى به الى اخره هذا الحديث اخرجه الترمذي وابن
ماجة وابن حبان من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما
بنحوه والسجل الكتاب وقيل انه معرب واصل معناه الكاتب وسجل
عليه بكذا اشهره ووسمه قاله الزمخشري في شرح مقاماته ومد البصر
وقع في هذا الحديث وفي صحيح مسلم نظرت الى مد بصري قال النووي في شرحه
كذا هو في جميع النسخ وهو صحيح ومعناه منتهى بصري وانكره بعض اهل
اللغة وقال الصواب مدى بصري وليس بمنكر بل هما لغتان والمدى
اشهر انتهى وقوله بطاقة بكسر الباء رقعة صغيرة وتطلق على حام تعلق
في جيد وليست مولدة كما قيل فانها وردت في هذا الحديث وغيره وفي فقه
اللغة انها معربة من الرومية وفي المحكم البطاقة الرقعة الصغيرة تكون
في الثوب وفيها رقم ثمنه حكاه شمر وقال لانها بطاقة من الثوب فقيل
وهو خطا لانه يقتضي ان الباء حرف جر والصحيح ما تقدم لما حكاه الهروي
قوله فيها كلمتا الشهادة الخ قال القرطبي في تذكرته في هذا
الحديث فيخرج له بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله وليست هذه شهادة
التوحيد لان الميزان يوضع في كفته شيء وفي الاخرى ضده فتوضع الحسنات
في كفة والسيئات في اخرى ومن المستحيل ان يرى لعبد واحد بكفر
وايمان معا فلذا استحال ان توضع شهادة التوحيد في الميزان اما بعد
ايمانه يكون تلفظه بشهادة ان لا اله الا الله حسنة توضع في ميزانه كسائر
حسناته قاله الترمذي ويدل عليه قوله ان لك عندي حسنة دون
ان يقول ايمانا وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن لا اله الا الله افي من
الحسنات فقال من اعظم الحسنات ويجوز ان يكون المراد هذه الكلمة اذا
كانت اخر كلامه في الدنيا انتهى ويؤيده حديث البخاري كلمتان خفيفتان

على اللسان ثقيلتان في الميزان وهما كلمتا الشهادة ولذلك نقول
المراد بها كلمة التوحيد فتامل والكفة بفتح فتشديد بدل مستدير وبه
سميت كفة الميزان المعروفة وقوله لما روي الخ اخرجه البخاري ومسلم
عن ابي هريرة رضي الله عنه **قوله** يومئذ خبر المبتدا الخ اي الوزن مبتدا
والظرف خبره اي الوزن كائن يوم اذ تسال الرسل والمرسل اليهم فحذف
الجملة وعوض عنها التنوين وهذا مذهب الجمهور والحق نعت للوزن وقيل
ثم يلتفت الى كونه خبرا ويومئذ متعلقا بالوزن لان المعنى يكون حينئذ
الوزن في ذلك اليوم هو الحق لا غيره او لا الباطل والاول غير صحيح والثاني
غير مراد بل المعنى الاخبار بان الوزن الحق وتمييز الاعمال يقع في ذلك اليوم
لا في ايام الدنيا الا ترى قوله ونضع الموازين القسط ليوم القيامة والفصل
بين الصفة والموصوف بالخبر كثير لا سيما اذا كان ظرفا واما كونه بدلا من الضمير
المستتر في الظرف كما ذكره مكي وتبعه صاحب اللباب فقالوا انه غريب بعيد
قلت ما جعله مانعا موجود في جعله خبر مبتدا محذوف لانه ضمير الوزن
ومعناه الوزن الحق لا غيره او لا الباطل فكيف يعد مانعا الا ان يلتزم ذلك
ويقال وان هذا الوجه غير مقبول لكنه ذكره بيانا لوجوه الاعراب التي
ذكرها المعربون فتامل والسوي عطف تفسيري للعدل **قوله** حسناته
او ما يوزن به الخ لما كان الظاهر ان الميزان مطلقا واحدا وميزان
كل شخص واحد وان جاز ان يكون لكل عمل ميزان وقد جمع في النظم
فاما ان يراد الحسنات الموزونات على انها جمع موزون والاضافة
للعهد لترتب الفلاح عليه وجمعه ظاهر واما ان يراد الميزان وجمعها
وجمعها باعتبار تعدد او انها موزوناتها وفي الكلام مضاف مقدر
اي كفة موازينه وقوله بجمعه بصيغة المصدر او الماضي اي جعله
جمعا وقوله نحو جمع موزون الخ لف ونشر مرتب للتفسيرين وهذا
الوزن للمسلمين عند الاكثر واما الكفار فتحبط اعمالهم على احد الوجهين
في تفسير قوله تعالى لا نقيم لهم يوم القيامة وزنا وقيل انها توزن
ايضا وان لم تكن راجحة ليخفف بها لهم العذاب عنهم وهو ظاهر النظم
وكلام المصنف رحمه الله هنا لذكر الفطرة وهي الاسلام والتصديق
والتكذيب المتبادر منه الايمان والكفر وان لم يكن التعميم لما يشمله
الاسلام من الاعمال الصالحة وجعل عدم العمل تكذيبا فتامله وبقي
من تساوت حسناته وسيئاته مسكوت عنه وهم اهل الاعراف على قول
وتقدير ذلك في القسم الاول لقوله خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى
الله ان يتوب عليهم وعسى من الله تحقيق كما صرحوا به والله اعلم ان
الحافظ له تاليف مستقل في الميزان قال فيه العلماء اختلفوا في تعدد

الميزان وعدمه والصحيح الثاني والوزن بعد الحساب واعمال الكفرة
يخفف بها عذابهم كما ورد في حق ابي طالب وهو الصحيح كما قاله القرطبي وقال
السخاوي المعتمد انه مخصوص بابي طالب والمعتمد ما قاله القرطبي فلا وجه
للتردد فيه **قوله** بتضييع الفطرة السليمة الخ قيل المراد بها فطرة الاسلام
لقوله في الحديث ما من مولود الا يولد على الفطرة الخ ويحتمل ان المراد
الخير الذي هو اصل الجبلة كما بعده تفسير له فتامل **قوله** فيكذبون بدل
التصديق ما مصدرية والجار فيها للتعلق بخسروا او بيظلمون وقدم
عليه للفاصلة وعدي الظلم بالباء لتضمنه معنى التكذيب نحو كذبوا
باياتنا او الجحد نحو جحدوا بها وكلام المصنف محتمل لهما فانها اما تفسيرية
او تعقيبية فمن قال انه غفل عن معنى التضمين لم يصب ولذا من عين ارادته
قوله مكناكم من سكناها الخ مكناكم ان كان على ظاهره وحقيقته فمعناه
جعلنا لكم فيها مكانا وسكنى وقرارا واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله
من سكناها ويجوز ان يكنى به عن اقدرناكم على التصرف فيها بالملك
او الزراعة واسباب التعيش ولما كانت الكناية لا تنافي ارادة الحقيقة
ادرج المصنف رحمه الله الثاني في الاول وصاحب الكشاف جعلهما وجهين
متغايرين ولما كانت الحقيقة اولى وانسب بهذا المقام وما عطف عليه
قدمها فتدبر **قوله** اسبابا تعيشون بها الخ معايش جمع معيشة ووزنها
مفعلة وهي اسم لما يعاش به او يحيى به وفي الاصل مصدر عاش يعيش عيشا
جمع معيشة ووزنها مفعلة وهي اسم لما يتعايش به ومعاشا ومعيشا ومعيشة
والجمهور على التصريح بالياء فيها وروي عن نافع معائش بالهمز فقال
النحويون انه غلط لانه لا يهمز عندهم بعد الف الجمع الا الياء الزائدة كصحيفة
وصحائف واما معايش فياؤه اصلية هي عين الكلمة لانها من العيش حتى
قال ابو عثمان ان نافعا رحمه الله لم يكن يدري العربية ورد هذا بان
العرب قد تشبه الاصلي بالزائد لكونه على صورته وقد سمع منهم هذا
في مصائب ومنائر ومعائش فالمغلط هو الغالط والقراءة وان كانت
شاذة غير متواترة مأخوذة عن الفصحاء الثقات واما قول سيبويه رحمه الله
انها غلط فانه يعني انها خارجة عن الجادة والقياس وهو كثيرا ما يستعمل الغلط
في كتابه بهذا المعنى والى ما ذكرنا اشار المصنف رحمه الله وقليلا ما يشكرون تقدم
الكلام فيه وصفته يعني حسن من الصيغة وكانه قال فيما صنعت بما صنعت
ولم يقل ما صنعت اشارة الى تعذر الشكر لا مراد **قوله** اي خلقنا اباكم
آدم طينا الخ لما كان امر الملائكة بالسجود مقدما على خلقنا وتصويرنا
وقد عطف عليه بثم اقتضى تاويله فاولوه بوجوه منها ان المراد خلق آدم
عليه الصلاة والسلام وتصويره ولكنه لما كان مبدا الخلق جعل خلقه

خلقنا لنا وننزل منزلته فالتجوز على هذا في ضمير الجمع بجعل ادم لجميع الخلق لتفرعهم عنه او في الاسناد اذ اسند ما لادم الذي هو الاصل والسبب الى ما تفرع عنه وتسبب وليس هذا من تقدير المضاف الذي ذهب اليه بعضهم لان قوله ثم خلقنا الخ يا باه وذهب الامام رحمه الله الى ان خلقناكم صورناكم كناية عن خلق ادم صلى الله عليه وسلم وتصويره فقيل وكلام المصنف رحمه الله يحتمله وليس بظاهر **قوله** او ابتدانا خلقكم ثم تصويركم بان خلقنا ادم ثم صورناه فالتجوز في الفعل فالمراد بخلق الجنس ابتدا خلقه او ابتدا خلق كل جنس بايجاد اول افراده وهو ادم صلى الله عليه وسلم الذي هو اصل البشر فهو كقوله خلق الانسان من طين وعلى هذين الوجهين يظهر العطف بثم والترتيب ثم اشار الى جواب اخر استضعفه وهو ان ثم لترتيب الاخبار لا الترتيب الزماني حتى يحتاج الى توجيه والمعنى خلقناكم يا بني ادم مضغا غير مصورة ثم صورناكم ثم نخبركم انا قلنا للملائكة الخ وقيل انه للتراخي في الرتبة لان كون ابينا مسجودا للملائكة ارفع درجة من خلقنا ثم تصويرنا **قوله** ثم قلنا للملائكة اسجدوا لادم مثل الظاهر ان يقول ثم امرنا الملائكة بالسجود لادم صلى الله عليه وسلم والمعاد لعنه لان الامر بالسجدة كان قبل خلق ادم على ما نطق به قوله فاذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين والواقع بعد تصويره انما هو قوله تعالى اسجدوا لادم لتعيين وقت السجدة المامور بها قبل هذا يعني انه امرهم اولا امرا معلقا ثم امرهم ثانيا امرا منجزا استئنافيا للامر السابق فلذا جعله حكاية له فما قيل انه يقتضي ان هذا ليس امرا بالسجود وهو مما لا يتفوه به عاقل ليس بشيء يلتفت اليه **قوله** لم يكن من الساجدين ممن سجد لادم عليه الصلاة والسلام فيه اشارة الى ان ال موصولة واسم الفاعل بمعنى الماضي وان المنفي سجوده لادم لا مطلقا وفائدة هذه الجملة التكميل ودفع احتمال ان يكون معنى الا ابليس لم يبادر الى السجود كما بادرت الملائكة فيحتمل انه سجد بعد ذلك فاتى بهذه الجملة للاحتراس مع المبالغة والاشارة الى انه لو صدر منه ذلك لم يعد سجودا لعدم انقياده باطنا وامتثاله حقيقة **قوله** ولا صلة الخ اي زائدة فانه يعبر عن الزائد في القران بالصلة تادبا لان المنع انما هو عن السجود لا عن تركه فالتحرير من بيده الا اذ احملنا منعك على ما حملك وما دعاك على ما نزره صاحب المفتاح ثم لا بد في افادة لا التاكيد معنى الفعل وتحقيقه من بيان ولم اره ما لم أخوله انتهى وما اشار اليه محقق بالبيان فان لا النافية كيف تؤكد ثبوت الفعل مع ايهام نفيه والذي ظهر لي انها لا تؤكده

مطلقا بل اذا صحبه نفيا تقدما او مؤخرا صريحا او غير صريح كما في غير المغضوب ولا الضالين ولكنها هنا انما تؤكد تعلق المنع به واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله الموبخ عليه ترك السجود تامل **قوله** وقيل الممنوع عن الشيء مضطر الى خلافه فكانه الخ هذا عطف على ما قبله بحسب المعنى اذ ما له انها زائدة او غير زائدة بان يكون المنع مجازا عن الالجاء والاضطرار فمعناه ما اضطرك الى ان لا تسجد وهذا اقرب من قول السكاكي انه بمعنى الحامل والداعي لكنه ابلغ منه ويحتمل التضمين ايضا **وقال** الراغب المنع ضد العطية وقد يقال في الحماية فقوله ما منعك ان لا تسجد معناه ما حماك عن عدم السجود **قوله** دليل على ان مطلق الامر للوجوب والفور لان ترتب اللوم والتوبيخ على مخالفته يقتضي الوجوب وجعله في وقت الامر الدال عليه اذ يدل على الفور لانه ظاهره كما بين في الاصول وقد اجابوا عنه بانه ليس من صيغة الامر بل من قوله فقعوا الا ان بعضهم قد منع دلالة الفا الجزائية على التعقيب من غير تراخ وهذا المنع يتجه على قول المصنف رحمه الله ولذلك امر الملائكة بالسجود لما بين لهم انه اعلم منهم الخ والا فظاهره يخالف قوله فقعوا له فلينا مل ورد بان الاستدلال بترتيب اللوم على مخالفة الامر المطلق حيث قال اذ امرتك ولم يقل اذ قيل فقعوا له ساجدين وليس القول بالفور مذهب الشافعية كما ذكره المصنف رحمه الله في منهاجه والكلام على هذه المسئلة مبسوط في الاصول **قوله** جواب من حيث المعنى لان الظاهر فيه منعني كذا ولذا وهذا انما هو جواب عن ايكما خير فهو من الاسلوب الاحمق كما مر في قصة نمرود وقوله كانه **قال** الخ بيان لنقضه الجواب بقياس استدلالي وهو اني مخلوق من عنصر علوي فيكون اصلي اشرف وانا كذلك والاشرف لا يليق به الانقياد لمن هو دونه فالدلالة على التكبر ظاهرة ولذا اعلى القول بالحسن العقلي الذي اخذه من شرف العنصر وضده من ضده وقد بين المصنف رحمه الله غلطه بان الشيء كما يشرف بمادته يشرف بفاعله وغايته وصورته وهي في ادم صلى الله عليه وسلم دونه كما بينه لكن قوله بغير واسطة اي واسطة توالد وتناسل يقتضي ان ابليس كذلك لم يخلق وقوله فقعوا له ساجدين لا دخل له في الصورة فكانه ذكره توطئة لقوله ولذلك الخ **قوله** والاية دليل على الكون والفساد الكون الخروج من العدم الى الوجود والفساد عكسه وهذا اجكم اللزوم لانه يدل على المصطلح بين اهل الفلسفة اذ لا دلالة عليه كما لا يخفى ثم ان دلالته على الكون ظاهرة لخلق ادم وابليس وايجادهما واما على الفساد فتوقف فيه بعضهم والظاهر انه باعتبار الطين والنار فانهما استحالا عما كانا عليه من الطينية والنارية لما تركبت

فيها الاجساد وهو ظاهر ايضا لا داعي للتوقف فيه والملاك بفتح الميم وكسرها
قوامه الذي يملك به وقوله اجسام كائنة اي حادثة لا ارواح قديمة وكون الاجسام
من العناصر الاربعة امر مقرر في الحكمة فاضافته الى احدها باعتبار اغلبيته
وهو ظاهر **قوله** من السما او الجنة فيه اختلاف بين المعتزلة واقتصر المصنف
رحمه الله على هذين القولين لاشتهارهما وقيل الجنة روضة بعدن وقيل انه اخرج
من الارض الى الجنة وامر ان لا يدخلها الا خفية وقيل انه بدلت صورته البهية
بالهوى وقوله التكبر لا يليق باهل الجنة فكما لا يمنع من القرار فيها يمنع من
دخولها بعد ذلك وقوله من تواضع لله الخ الحديث اخرجه البيهقي في شعب
الايمان عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعا وقوله فالظاهر جعله يرجع منها ولو في
لان الظاهر **قوله** امهلني الى يوم القيامة قال في الحجر اراد ان يجد
فسحة في الاغوا ونجاة من الموت اذ لا موت بعد البعث فاجابه الى الاول دون
الثاني يعني قوله الى يوم الوقت المعلوم وهو يوم النفخة الاولى الذي ينقطع
فيها التكليف ثم مراده يتوقف على امرين عدم الاماتة وتاخير العذاب ولذا
قيل كان الظاهر ولا تعجل عقوبتي بالواو فتامل **قوله** يقتضي الاجابة الى
ما ساله الخ في البزازية عن الامام الرستغفني لا يجوز ان يقال دعاء
الكافر مستجاب لانه لا يعرف الله ليدعوه وقال الدبوسي يجوز ذلك
لقوله صلى الله عليه وسلم دعوة المظلوم مستجابة وان كان كافرا وقيل اراد
كفران النعمة لا كفران الدين والفتوى على ان دعا الكافر قد يستجاب
استدراجا كما هنا اذا استجيب بعض دعائه لا كله لانه تمنى عدم الموت بعد
البعث انتهى واما احتمال ان يكون اخبارا عن كونه من المنظرين في قضاء الله
من غير ترتب على دعائه فخلاف المتبادر من النظم فانه يدل على ان الغاية
ما طلبه وحده لقوله يوم يبعثون ويوم الوقت المعلوم واحد لكن في سورة
ص ما يخالفه وجوز في الحجر كون المراد بيوم الوقت المعلوم يوم يبعثون
لا يوم النفخة الاولى لكنه قال ولا يلزم ان لا يموت فلعله يموت اول اليوم
ويبعث مع الخلق في تضاعيفه لان كل شيء هالك الا وجهه وقوله او وقت
يعلم الله انتهاء اجله فيه اراد انه معلوم لله وقد اخفى عنا قيل لكن يجب ان
يكون قبل انقطاع ايام التكليف فيكون قبل النفخة الثانية وقوله
لكنه يحمل الخ على الاحتمال الاول واما ان كان مراده تاخيرا للعقوبة
فالظاهر انه اجيب لذلك **قوله** وفي اسعافه اليه ابتلاء العباد وتعريضهم
للثواب بمخالفته صبرا الى اما لما ساله او ليوم الوقت المعلوم وهو دفع لما يخطر
بالبال من انه اجابه لسؤله مع ما فيه من افساد خلقه وقد تبع فيه الزمخشري
وهو كما قال النحرير كغيره مبني على تعليل افعاله بالاغراض وعدم اسناد
القبايح والشرور اليه مع انه ليس بشيء لان حقيقة الابتلاء في حقه تعالى

محال

محال ومجازه وهو ان في الانظار منه ابتلاء وامتحانا لا بد مع السؤال
ولان ما في متابعته من اليم العقاب اضعاف ما في مخالفته من عظيم الثواب
بل لو لم يكن له الانظار والتمكين لم يكن من العباد الا الطاعات وترك
المعاصي فلم يكن الا الثواب كما للملايكة والاولى ان لا يخوض العبد في امثال
هذه الاسرار ويفوض حقيقتها الى الحكيم المختار **اقول** الظاهر
ان الابتلاء هنا بمعنى جعلهم ذا بلية ومشقة فليست حقيقته محالا عليه
تعالى اذ ليس المراد الاختبار وكون افعاله تعالى فيها حكم ومصالح مما لا ينكر
فالظاهر عدم وروده على المصنف رحمه الله تعالى وان ورد على الكشاف.
فلا تكن من الغافلين **قوله** اي بعد ان امهلتني لاجتهدن في اغوايهم
الخ بعدية الامهال ماخوذ من الفا والاجتهاد من قوله لاقعدن لهم الخ كما
سياتي وقوله بسبب اغوايك اشارة الى ان البا للسببية وما مصدرية
ولما اسند الاغوا وهو ايقاع الغي اي الاعتقاد الباطل في القلب الى الله
والمعتزلة لا يجوزون اسناد القبايح اليه تعالى اولوه فتارة قالوا انه قول
الشيطان فليس بحجة وتارة بان الاغوا بمعنى النسبة الى الغي كالتكفير
اذا نسبه الى الكفر او المراد التسبب الى الغي لما امره به من السجود فهذه
التاويلات المذكورة مذهبهم كما صرح به في محل اخر فكان ينبغي ان لا يتبعهم
هنا ويفسره بخلق الغي فيه او يذكره ايضا ليكون على المذاهب وقد قيل في دفعه
انه يفهم هذا من البيان لان المذكور هو الامر بما يفضي اليه او يجعل
الاغوا بمعنى الترغيب لما فيه من الغواية والامر به وهو لا يجوز من الله كما
هو مراد اللعين من قوله لاغوينهم **قوله** تسميته المراد به الوصف والتسمية
كما مر وقوله حملا اي خلق فيه من الاشيا ما حمله عليه او تكليفا بما اغواه
وهو الامر بالسجود فمعنى الاغوى احداث سبب الغي وايقاعه فالتجوز في المسند
لا في الاسناد **قوله** متعلقه بفعل القسم اي بسبب اغوائك اقسم بك
او بعزتك لاقعدن الخ فان كان هو قسما اول بتكليفك اياي حتى يكون
المقسم به صفة من صفات الافعال وهو مما يقسم به في العرف وان
لم يجر الفقها عليه احكام اليمين فيكون القسم تكرر منه فتارة اقسم بهذا
وتارة بالعزة وصدر لام القسم منعها عن عمل ما بعدها فيما قبلها لا لانها
لها الصدر على الصحيح واما جعل ما استفهامية لم تحذف الفها وتعلقها
باغويتني فلا يخفى ضعفه وان قيل به **قوله** ترصدا لهم الظاهر انه اراد
انه كناية عن ترصده لهم ويحتمل التمثيل ايضا ولما كان الصراط ظرف
مكان مختص ومثله لا ينتصب على الظرفية الا في شذوذ ذهب بعضهم
الى انه مفعول به بتضمين اقعدن معنى الزمن واخرون على انه
على نزع الخافض وهو على او منصوب على الظرفية شذوذا كما في الشعر

المذكور وهو من قصيدة لساعدة بن جوية اولها

هجرت غضوب وحب من يتجنب ۞ وعدت عواد دون وليك تشعب

شاب الغراب ولا فؤادك تارك ۞ ذكر الغضوب ولا عتابك يعتب

ومنها في وصف رمح

لدن بهز الكف يعسل متنه ۞ فيه كما عسل الطريق الثعلب

ومعنى لدن لين والعسلان الاهتزاز والاضطراب وبه يوصف مشي الذئب
والثعلب اذا اسرع وضمير فيه للكف او للهز واعلم ان المشهور ان الطريق
ظرف محدود لا ينصب على الظرفية وذهب بعض شراح الكتاب الى انه
غير محدود ينصب قياسا وقال انه مراد سيبويه رحمه الله وقد يجمع بينهما
بانه بحسب وضعه عام معناه كل ارض تطرق اي يمشى عليها ثم خص بما يسلكه
الناس من ممر السابلة دون الجبال والوهاد قوله اي من جميع الجهات مثل
قصده الخبيث هذه استعارة تمثيلية شبه حال وسوسته لبني آدم بقدر الامكان
بحال اتيان العدو لمن يعاديه من اي جهة امكنته ولذا لم يذكر الفوق والتحت
اذ لا اتيان منهما فقوله من جميع الجهات اي جميع الجهات التي يعتاد منها لما
صرح به بقوله من اي وجه يمكنه فلا ينافي قوله ولذلك لم يقل الخ والتسويل
تحسين الشيء وتزيينه للانسان ليفعله وقوله لا تقدر لهم ترشيح
لهذه الاستعارة **قوله** وقيل لم يقل من فوقهم الخ عطف على قوله ولذلك
لم يقل الخ فان كان مبنيا على التمثيل ايضا فالفرق بينهما ان ترك هاتين
الجهتين على الاول لعدمهما في الممثل لهما وان كان مبنيا على التمثيل ايضا
فالفرق بينهما ان ترك هاتين الجهتين على الاول لعدمهما في الممثل له وعلى
الثاني لعدمهما في الممثل وان كان مبناه على انه لا تمثيل فيه وهو الاظهر
فالفرق واضح فلا يرد انه اذا ابتني الكلام على التمثيل لا حاجة الى الاعتذار
عن تركهما **قوله** وعن ابن عباس رضي الله عنهما من بين ايديهم من قبل الآخرة
هكذا اخرجه ابن ابي حاتم فعلى هذا ليس الكلام كله تمثيلا واحدا بل مجازات
او استعارات او كنايات فما بين ايديهم الآخرة لانها مستقبلة آتية وما هو كذلك
كانه بين اليدين ومن فسره بالدنيا فلانها حاضرة مشاهدة وما خلفهم الدنيا
لانها ماضية بالنسبة الى الآخرة ولانها فانية متروكة مخلفة ومن فسره
بالآخرة فلانها مغيبة عنهم وتفسير الايمان بالحسنات والشمائل بالسيئات
لانهم يجعلون المحبوب في جهة اليمين وغيره في جهة الشمال كما قال

ابي يمنى يديك جعلتني ۞ فافرح ام صيرتني في شمالك

قوله ويحتمل ان يقال من بين ايديهم الخ فيكون المراد بما بين ايديهم
ما يعلمونه لان ما هو كذلك محسوس مشاهد وضده ما كان خلفا وما كان
بجانب اليمين والشمال يسهل اخذه وتناوله فلذا اعبر به عما ذكر وقال

بعض

بعض حكماء الاسلام انه اشارة الى القوى الاربع فما بين ايديهم وما خلفهم
اشارة الى القوة المودعة في مقدم الدماغ والمودعة في مؤخره وما بين ايديهم
اشارة الى الشهوة المودعة في الكبد وهو في اليمين وما خلفهم الى الغضب
في القلب وهو في اليسار **قوله** وانما عدي الفعل الى الاولين بحرف
الابتداء الخ هذا ما حققه الزمخشري وهو من اسرار العربية لان اختلاف
حروف التعدية مع المفعول به رتبه لقصد معان لا حظوظها بتبع النقل
لها فانه كما قال لغة تؤخذ ولا تقاس وانما يفتش عن صحة موقعها فقط فلما
سمعناهم يقولون جلس عن يمينه وعلى يمينه وعن شماله وعلى شماله
قلنا معنى على يمينه انه تمكن من جهة اليمين تمكن المستعلي من المستعلى
عليه ومعنى عن يمينه انه جلس متجافيا عن صاحب اليمين منحرفا عنه غير
ملاصق له ثم كثر حتى استعمل في المتجافي وغيره ونحوه من المفعول به نحو
رميت عن القوس وعلى القوس ومن القوس لان السهم يبعد عنها ويستعليها
اذا وضع على كبدها للرمي ويبتدئ الرمي منها وكذلك قالوا جلس بين يديه
وخلفه بمعنى في لانهما ظرفان للفعل ومن بين يديه ومن خلفه لان الفعل
يقع في بعض الجهتين كما تقول جئته من الليل تريد بعض الليل والمخالفة
بينهما الا في جعل من ابتدائية والزمخشري جعلها تبعيضية واشار
الى ان فيها معنى الابتداء ايضا وقيل خص اليمين والشمال بعن كان لمتمكنين
تقتضيان التجافي وزعم ذلك **قوله** شاكرين الخ لشمول الشكر لاعمال
الجوارح ووجدان كان بمعنى صادف نصب مفعولا واحدا وبمعنى علم
ينصب مفعولين فان نصب مفعولين فشاكرين هو الثاني والا فهو حال
والجملة مستانفة او معطوفة على المقسم عليه وقوله قال ذلك ظنا اي
قال ذلك لما راه من الامارات على طريق الظن وقوله لقوله باللام
دليل لانه وفي نسخة كقوله بالكاف ومبدأ الشر القوة الشهوية
والغضبية ومبدأ الخير القوة العقلية وقوله سمعه من الملائكة فيكون علما
لا ظنا وهذا اشارة الى تأثير اغوائه في غير القليل الذين قال الله فيهم
فاتبعوه الا فريقا من المؤمنين ولم يفزعه لانه بمقتضى الجبلة لا بمجرد اغوائه
قوله مذؤوما من ذامه الخ مذؤوما حال ولذا مدحورا او هو صفة وفسر
مذؤوما بمعنى مذموما وفسره الليث بمحتقرا وفي فعله لغتان ذامه يذامه
بالهمزة كرامه يرامه وذامه يذيمه بالالف كباعه يبيعه ومصدر المهموز
ذأم كرأس ومصدر المعتل ذام كقال وربما روي المثل لن يعدم الحسناء
ذاما والذام العيب وقال ابن قتيبة الذم والذأم والقراءة المشهورة
مذؤوما بالهمز لسهولا من ذامه وقرئ مذوما بذال مضمومة وواو

ساكنة وهي تحتمل ان تكون مخففة من المهموز بنقل حركة الهمزة الي
الساكن ثم حذفها وان تكون من المعتل وكان قياسه مذيم كمبيع الا انه
ابدلت الواو من اليا علي حد قولهم مكول في مكيل مع انه من المكيل والذي
الطرد وضد مدحا للسابقي الي قوله اهبط منها وقيل هو للجنة وهو الاصح عند
الاكثر **قوله** اللام فيه لتوطئة القسم وجوابه الخ في الكشاف لام لمن تبعك
موطئة للقسم ولاملان جوابها وهو ساد مسد جواب الشرط ومنكم بمعني منك
ومنهم غلب فيه المخاطب وروي عن عاصم رحمه الله انه قرا لمن بكسر اللام
بمعني لمن تبعك منهم هذا الوعيد وهو قوله لاملان الخ علي ان لاملان
في محل الابتدا ولمن تبعك خبره انتهي وفي الدر المصون في من وجهان اظهرهما
انها دخل عليها لام موطئة وتسمي موذنة جواب قسم محذوف ومن شرطية
في محل رفع مبتدا ولاملان جواب قسم ساد مسد جواب الشرط الثاني ان
اللام لام ابتدا ومن موصولة صلتها تبعك في محل رفع بالابتدا خبره لاملان
وقري شاذا عن لمن بكسر اللام علي انها متعلقة بقوله لاملان ورد
بان لام القسم لا يعمل ما بعدها فيما قبلها والثاني انها متعلقة بالذام
والدحر علي التنازع واعمال الثاني اي اخرج بين الصفتين لاجل اتباعك
الثالث ان الجار والمجرور خبر مبتدا محذوف بتقدير اي لمن تبعك هذا
الوعيد الدال عليه قوله لاملان الخ لان القسم وجوابه وعيد وهو مراد
الزمخشري علي ان لاملان في محل المبتدا ولمن تبعك خبر فقول ابي حيان
رحمه الله ان اراد ظاهره فهو خطا لان قوله لاملان جملة جواب قسم محذوف
فمن حيث كونها جملة لا يجوز ان تكون مبتدا ومن حيث كونها جواب قسم
يمتنع من هذه الحيثية لانها لا موضع لها ومن حيث كونها مبتدا لها موضع
ويمتنع في شي واحد ان يكون له موضع ولا موضع له وهو محال وهذا بعد قول
الزمخشري ان معناه لمن تبعك منهم هذا الوعيد وهو لاملان كيف يتردد بعد
هذا في تفسيره بمراده وتاويله واما قوله علي ان لاملان في محل الابتدا فانما
قاله لانه دال علي الوعيد الذي هو في محل ابتدا فنسب الي الدال ما نسب
للمدلول معني وقول الشيخ من حيث كون القسم الخ اخلاص عليه لانه
لا يريد جملة الجواب فقط البتة انما اراد الجملة القسمية برمتها وانما
استغني بذكرها عن ذكر قسمها لانها ملفوظ بها وقد تقدم حاشية هذا
لها موضع ولا موضع لها جوابه ظاهر **اقول** ذهب الي انه محكي هنا
ورد بان الحكاية تقتضي تقدم الوعيد وليس كذلك ولا يخفي ما في هذا
كلام من التعسف من غير داع له فتدبر **قوله** اي وقلنا يا ادم لم يعطفه
علي ما بعد **قال** اي قال يا ابليس اخرج ويا ادم اسكن لان ذلك في مقام
الاستيناف والجزء الماحلف عليه ابليس من القعود علي الصراط

الخ وهذا من تتمة الامتنان علي بني ادم والكرامة لا يبعد والمالم يجعل
عطفا علي ما بعد قلنا لانه يؤول الي قلنا للملائكة يا ادم فتعذر فلنا
لتكون الجملة عطفا علي قلنا للملائكة وهذا هو الذي يقتضيه انتظام
السياق لما قرره المحققون وما قيل ان الترتيب يقتضي عطفه علي ما بعد
قال فان هذا الامر لعما ليس الا بعدا امره بالخروج جزا الماحلف عليه
بعد المقابلة اي قال له اخرج غضبا عليه ولذلك اسكن نكرتها **لـه**
علي تلوين الخطاب مع ما فيه من القرب بخلاف الظاهر وان كان **لـه**
وجه والكلام في اسكن وعطفه مر تحقيقه في سورة البقرة **قوله**
وهو الاصل لتصغيره علي ذيا يعني اصله ذي والهاء عوض عن اليا المحذوفة
لا ها سكت بدليل تصغيره فانه يدل علي ذلك **قال** ابن جني رحمه
الله يدل علي ان الاصل هو اليا قولهم في المذكر ذا والالف بدل من اليا
اذ الاصل ذي بالتشديد بدليل تحقيره علي ذيا وانما يحصل الثلاثي دون
الثنائي كا ومن محذفت احدي اليائين تخفيفا ثم ابدلت الاخري الفا
كراهة ان تشبه اخره اخر كي **قوله** فتصير من الذين ظلموا انفسهم
الخ يعني كان بمعني صار وان موصولة ومفعول ظالمين مقدر وهو انفسهم
لانهما بالاكل انما ظلما انفسهما ومن الظالمين ابلغ من ظالمين كما مر
والجزم والنصب بعطفه علي تقربا وجعله جواب النهي ظاهر **قوله**
اي فعل الوسوسة لاجلهما الخ فالفرق بين وسوس له ووسوس اليه
ان وسوس له بمعني لاجله فاللام ليست صلة **وقال** الجوهري انها
صلة بمعني الي ومعناه القي اليه الوسوسة والوسوسة الصوت الخفي
المكرر ولذا قيل لصوت الحلي وسوسة ايضا كما **قال**

ه تسمع للحلي وسواسا اذا انصرفت ه كما استعان بريح عشرق زجل ه
فالوا كلامك وسواس هذيت به ه وقد يقال لصوت الحلي وسواس ه

وفعللة تكثر في الاصوات كهينمة وهمهمة للصوت الخفي وخشخشة للصوت
الحاصل من تحريك سلاح ونحوه وسوس لازم ويقال رجل موسوس
بكسر الواو ولا تفتح لما قاله ابن الاعرابي **وقال** غيره يقال موسوس
له وموسوس اليه فيكون موسوس بالفتح علي الحذف والايصال **قال**
والوسوسة ايضا حديث النفس **وقال** الازهري وسوس ووزوز
بمعني **قوله** واللام للعاقبة او للغرض الخ من ذهب الي انها للعاقبة لانه
لم يعلم صدوره منها ومن ذهب الي انها للتعليل لانه الاصل فيهما ويجوز قصد
ذلك بناء علي حدسه او علمه بطريق من الطرق لما سبق في قوله ولا تجد اكثرهم
شاكرين وقوله ولذلك اي لكون كشف العورة بسوء صاحبه سميت العرب
سوءة وقوله وفيه دليل الخ وجه الدلالة ان ذلك قصد به الاستاد
اليهما فلولا انه كذلك لم تكن اساءة وليس هذا مبنيا علي الحسن والقبح

كازروني

العقليين الذي هو مذهب المعتزلة ولذلك لما ذكره الزمخشري ميلا
لمذهبه قال النحرير رحمه الله ان اراد ان القبح يكون مذموما في حكم الله سوا
ورد به الشرع او لا فلا دلالة للنظم عليه او بمعنى كراهة الطبع وعدم ملايمة
العقول السليمة فلا نزاع ولا خلاف في ان مثله لا يتوقف على الشرع **قوله**
وكانا لا يريان الخ بيان لكونها مغطاة عنهما وجمع العورات على حد صغت
قلوبكما **قوله** والما لم تقلب الواو المضمومة الخ وورى بواوين ماضي وارى
المجهول كضارب وضورب ابدلت الفه واوا فالواو الاولى فا الكلمة والثانية
زايدة وقرى اورى بالهمزة لان القاعدة اذا اجتمع واوان في اول كلمة
فان تحركت الثانية او كان لها نظير متحرك وجب ابدال الاولى همزة تخفيفا
مثال الاول اويصل واواصل في تصغير واصل وتكسيره ومثال الثاني اولي
اصله وولي فابدلت لما تحركت الثانية في الجمع وهو اول فان لم يتحرك بالفعل
او القوة جاز الابدال كما هنا كذا قرره النحاة فلا وجه للتردد فيه ومعنى
المواراة الستر وقرى سوآتهما بالافراد والهمز على الاصل وبابدال الهمزة
واوا وادغامها وقرى بالجمع على الاصل وبطرح حركة الهمزة على ما قبلها
وحذفها وبقلبها واوا وادغامها وهي اماس ووضع الجمع موضع التثنية
او لادخال الدبر في السوآة وقوله وبقلبها اي قرى بقلب الهمزة واوا
وادغامها فيصير اللفظ سوتهما بتشديد الواو فليس في كلامه خلل
كما توهم **قوله** الا كراهة ان يكونا يعني انه استثنا مفرغ من المفعول
لاجله بتقدير مضاف او حذف حرف النفي ليكون علة كما عرف في امثاله
واما عدم التقدير على انه سبب بعيد بخلاف الظاهر المشهور **قوله**
الذين لا يموتون او يخلدون الخ اي المراد من الخلود عدم الموت
اصلا او الخلود العارض بعد الموت بدخول الجنة واستدل بهذه الاية
على فضل الملايكة على الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين وفي الكشاف
على البشر ووجهه انه لما قال انه يصير ملكا او يكون في مرتبة الملك
لما قرر ذلك ولم ينكر عليه وايضا ارتكاب ادم عليه الصلاة والسلام
المنهي عنه طمعا في ذلك فلولا انه افضل لم يرتكبه فليس الاستدلال
بمجرد قول ابليس وانما قال الزمخشري على البشر لانه لم يكن نبيا في الجنة
والمصنف رحمه الله تعالى نظر الى ما يؤول اليه **قوله** وجوابه الخ هو ظاهر
لانه قد يكون في المفضول ما ليس في الفاضل فلا يدل على التفضيل
من كل الوجوه وايضا ان رغبتهما كانت في الخلود فقط وقيل على قوله
ان الحقايق لا تنقلب انه لا مانع منه عند الاشاعرة لتجانس الاجسام
فاما ان يكون هذا مختاره او الزاما لهم على مذهبهم فتامل **قوله**
اخرجه على زنة المفاعل الخ لما كان القسم من جانب واحد والمفاعلة

سعدي

تقتضي

تقتضي صدوره من الجانبين قيل انه بمعنى اقسم وانما عبر بالمفاعلة
للمبالغة لان من يباري احدا في فعل يجد فيه فاستعمل في لازمه
او انه وقع من الجانبين ولكنه اختلف متعلقه فهو اقسم على النصح وهما
على القبول وفي الانتصاف انه انما يتم لو لم يذكر المقسم عليه وهو
النصيحة اما اذا ذكر فلا يتم الا اذا سمي قبول النصح نصحا للمقابلة له
كما قيل في واعد ناموسى او انه تجوز المفاعلة وان لم يجد المتعلق لكن
كونه حقيقة بعيد **قوله** وقيل اقسما الخ قيل فيكون فيه لف لان ادم وحوى
لا يقسمان بلفظ النظم بل بلفظ الخطاب وقيل انه الى التغليب اقرب
وقيل انه لا حاجة اليه بان يكون المعنى حلفا عليه بان يقول لهما اني لكما
لمن الناصحين **قوله** فنزلهما الخ اي انزلهما عن رتبة الطاعة الى رتبة
المعصية بسبب تغريرهما بقسمه من دلي الدلو في البير وعن الازهري
ان معناه اطمعهما واصله من تدلية العطشان شيا في البير فلا يجد
فيهما ما يشفي غليله وقيل من الدالة وهي الجراة اي جراهما كما قال
اظن الحلم دل على قومي ۞ وقد يستجهل الرجل الحليم ۞
فابدل احد حر في التضعيف يا **قوله** ناغرهما به من القسم الخ يعني البا
للمصاحبة او الملابسة وهو حال من الفاعل او المفعول ولا حاجة الى جعل
الغرور مجازا عن القسم لانه سبب له كما قيل **قوله** فلما وجد اطعمها
اخذين في الاكل الخ لما كان الذوق وجود الطعم بالفم وقد يعبر به عن الاكل
اليسير فسروه بهذا لانه وقع في اية اخرى مصرحا بالاكل منها والتهافت
التساقط ويكنى بما يكره والسنبلة من الحنطة معروفة وقوله
طفقا اي شرعا كالطفق سابرا لبدنها **قوله** اخذا يرقعان الخ اشارة
الى انه طفق من افعال الشروع الدالة على الاخذ في الفعل ولذا لا تدخل
ان على خبرها وهي بكسر الفاء في الافصح وقد تفتح واصل معنى الخصف
الخرز في طاقات النعال ونحوها بالصاق بعضها ببعض فالمراد يلصقان
بها ولهذه القصة عني العباس رضي الله عنه الجنة في قوله يمدح النبي صلى
الله عليه وسلم ۞
من قبلها طبت في الظلال وفي ۞ مستودع حيث يخصف الورق ۞
والمعنى يخصفان على سوآتهما وعلى بدنهما لما تقرر في العربية انه
لا يتعدى فعل الظاهر او المضمر الى ضميره بواسطة او بدونها فاما ان يكون
في الكلام مضاف مقدر او يكون ضمير عليهما عايدا على السوآتين كما قاله
ابو حيان **قوله** وقرى يخصفان من اخصف اي يخصفان انفسهما قال
الجاربردي لما نقل خصف الى اخصف للتعدية تضمن الفعل معنى التصيير

انتصاف
طيبي
سن

سن

فصار الفاعل في المعنى مفعولا للتضيير فاعلا لاصل الفعل فيكون
التقدير يخصفان انفسهما عليهما من ورق الجنة فحذف مفعول التصيير
ومن للتبعيض انتهى وقد جوز فيه ان يكون خصف واخصف بمعنى ويخصفان
من خصف المشدد بفتح الخاء على الاصل وقد ضمت اتباعا للياء وهي قراءة عبد
النطق ويخصفان بفتح اليا وكسر الخاء وتشديد الصاد من الافتعال واصله
يختصفان سكنت التاء وادغمت ثم كسر الخاء لالتقاء الساكنين ونظيره تهدي
ويخصمون وفتح الخا يعقوب رحمه الله **قوله** عتاب على مخالفة النهي هو من قوله
الم انهكما وتوبيخ بالاغترار بقول العدو من قوله واقل لكما ان الشيطان
الخ وقوله وفيه دليل على ان مطلق النهي للتحريم اي النهي اذا ورد مطلقا
من غير تقييد بتحريم صريحا او تلويحا يدل على ذلك لعتوله اهكما هنا اذ لم يقل
نهي تحريم والدليل على ارادة التحريم منه اللوم الشديد عليه وندمهما
واستغفارهما من ذلك فلذلك استدل به على عدم عصمة الانبيا عليهم الصلاة
والسلام والصحيح خلافه وقد اجاب المصنف رحمه الله تعالى عنه في البقرة
بانه للتنزيه وان ندمهما واستغفارهما لترك الاولى فكيف ذكرهنا انه
دليل على التحريم مع احتمال التنزيه والجواب عنه انه لم يقل النهي للتحريم
بل مطلق النهي وهو ما لم يكن معه قرينة حالية او مقالية تدل على خلافه
ولذا قيل ان قوله واقل لكما ان الشيطان عدو مبين مقارنة للنهي فليس
مطلقا **قوله** دليل على ان الصغاير الخ قيل عليه انه يحتمل ان يكون قوله
انه صلى الله عليه وسلم مبنيا على ظن ان ما فعله كبيرة كما يوهمه ظاهر المواخذة
فلا دلالة فيه على ما ذكر قلت الفرق بينه وبين ما ذكره المصنف رحمه الله يسير
فهو كالصيد من المنجل فتدبر **قوله** وان لم تغفر لنا الاية هذا شرط حذف جوابه
لدلالة جواب القسم المقدر عليه فان قيل حرف الشرط لام توطئة مقدرة كما
في قوله تعالى وان لم ينتهوا عما يقولون ليمسن ويدل على ذلك ورود لام التوطئة
قبل اداة الشرط في كلامهم كذا قاله المعرب ومنه يعلم ان قول المصنفين
في نزاليهم والا لكان كذا الكلام صحيح لان لام التوطئة يطرد حذفها
فلا عبرة بما قيل انه خطا فتامل **قوله** الخطاب لادم وحوى وذريتهما
الخ هذا على عادته لصاحب الكشاف انه اذا كان في النظم تفاسير او احتمالات
ذكر بعضها في موضع وبعضها في اخر مع التنبيه على المختار وتركه فلا يرد
عليه انه قال في سورة البقرة ان الخطاب لادم وحوى لقوله فاهبطا
وضمير الجمع لكونهما اصل البشر فكانهم هم وذلك ان تقول هو عين ما ذكر
لان ذريتهما لم تكن موجودة حال الخطاب فتامل وقوله وكرر الخ يعني ابليس
اخرج اولا وامره هنا ثانيا اشارة الى عدم انفكاكه عن جنسهما في الدنيا

وقد قيل

وقد قيل انه اخرج منها ثانيا بعد ما كان يدخلها او للوسوسة او من السما
وقوله او اخبر الخ حاصله ان الامر وقع مفرقا وهذا هو نقله بالمعنى واجمال
له **قوله** في موقع الحال اي متعادين قد مر تفصيله في قوله او هم قايلون
وقد قيل عليه انه بنا في ما سبق من قوله واما جاني زيد هو فارس فخبيث لابتذال
هنا اول الجملة مفرد حيث قال اي متعادين لما ان قولهم كلمته فوه الى
في في معنى مشافها فلا يحتاج الى الواو لانا نقول لو صح هذا التاويل لجرى
في جميع الجمل الاسمية فيقال هم قايلون وقد قيل عليه انه بنا في ما سبق
من قوله واما جاني زيد هو فارس فخبيث لابتذال هنا اول الجملة في تقدير
قايلين وهو فارس في تقدير فارسا فالوجه انه جعل قوله بعضكم لبعض عدو وعلى
الاستيناف كانهم لما امروا بالهبوط سالوا كيف يكون حالنا فاجيبوا بان بعضكم
لبعض عدو ولكم في الارض مستقر ومتاع الى حين ورد كما مر تحقيقه بانه اشارة
الى تنزيل الجملة الاسمية الحالية منزلة المفرد ليحسن ترك الواو وتفسر المعاداة
على وجه لا يوهم معاداة ادم عليه الصلاة والسلام لحوا او بالعكس وليس كقولك
جاني زيد وهو فارس في معنى جاني فارسا لما اشار اليه الشيخ عبد القاهر
من الفرق بين جا زيد كذلك وجا وهو كذلك بان لهذا نوع ابتدا واستيناف
قلت هو كما قال وقد فصله السبكي في اشباهه وقال ان المفرد يقتضي
تجدد المقارنة والجملة لا تقتضي ذلك فكانه استيناف لبيان ما هو عليه من الحال
فلو قال لله علي ان اعتكف وانا صايم او صايما وفي نذره في الاول بالاعتكاف
في رمضان بخلاف الثاني وقد ذكره الفخر هنا بطريق البحث وهو مما صرح
به غيره ولشيخ مشايخنا ابن قاسم فيه بحث وقوله استقرار الخ اي هو مصدر
ميمي او اسم مكان كما مر **قوله** الى تقضي اجالكم في البقرة تفسيره بالقيامة
ايضا لانه متعلق بما تعلق به الظرف الواقع خبرا فان نظر الى كونه مستقرا
كانت الغاية القيامة وان نظر الى التمتع او المجموع كانت الموت ويجوز اعتبار
كل منهما على كلا من الوجهين وقد مر تحقيقه هناك **قوله** وقرا حمزة والكسائي
وابن ذكوان تخرجون بفتح التاء وضم الراء هنا وفي الزخرف وقرب في مواضع
مبنية للفاعل وفي اخرى للمفعول وتفصيله في كتب القراات وفي الدر
المصون فان قلت هنا في قوله ربنا ظلمنا انفسنا انه حذف حرف الندا لتعظيم
المنادي وتنزيهه قال السهيلي كثر ندا الرب بحذف يا منه في القران وعلة
ذلك ان في حذف يا من ندا الرب معنى التعظيم والتنزيه وذلك ان الندا
فيه طرف من معنى الامر لانك اذا قلت يا زيد فمعناه تعال فحذفت لتزول
صورة الامر وهذه نكتة جليلة **قوله** خلقنا لكم بتدبيرات سماوية الخ قال
قال ابن فارس في فقه اللغة الصاحبي معناه خلقنا لان الانعام لا تقوم
الا بالنبات والنبات لا يقوم الا بالماء والله تعالى ينزل الماء من السما

زكريا افندي

ومثله قد انزلنا عليكم لباسا وهو تعالى انما انزل الماء لكن اللباس من القطن وهو لا يكون الا بالماء انتهى وهذا التفسير منقول عن الحسن رحمه الله وما ذكره هنا هو حاصل ما قاله في سورة الزمر في تفسير قوله تعالى انزل لكم من الانعام ثمانية ازواج فقضى وقسم لكم فان قضاياه وقسمه يوصف بالنزول من السما حيث كتب في اللوح المحفوظ او احدث لكم باسباب نازلة منها كاشعة الكواكب والامطار انتهى والتجوز الظاهر انه في المسند ويحتمل ان يكون في اللباس او الاسناد ويواري ترشيح في بعضها او قوله التي قصد الشيطان الخ يريد ان ابدا سوآتهما موجب لابدا سوآتنا بجعوكا لقاصد لذلك ولو لم يخلق الله اللباس لتحقق ما اراده وقوله روي ان العرب الخ اخرجه المحدثون وهو في صحيح مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما وقيل انهم كانوا يفعلون تفاولا بالتعري عن الذنوب والاثام وفي السير انهم كانوا يلبسون ثياب قريش فمن لم يجدها طاف عريانا **قوله** ولباسا يتجملون به الخ فعطفه اما من عطف الصفات وموصوف اللباس يشين مواراة السوءة والزينة فالريش بمعنى الزينة لانه زينة الطير فاستعير منه ويحتمل انه من عطف على غيره اي انزلنا لباسين لباس مواراة ولباس زينة فيكون مما حذف فيه الموصوف اي لباسا ريشا اي ذا ريش والريش مشترك بين الاسم والمصدر وقرئ رياشا وهو مصدر كاللباس او جمع رايش **قوله** خشية الله الخ في الوجهين الاولين تجاز او مشاكلة وفي الاخير حقيقة **قوله** ورفعه بالابتداء وخبره ذلك خير اي الجملة خبره والرابط اسم الاشارة لانه يكون رابطا كالضمير او خير خبره وذلك صفة لباس التقوى كما قاله الزمخشري وقد سبقه اليه الزجاج وابن الانباري وغيره واعترض عليه الحوفي بان الاسماء المبهمة اعرف من المعرف باللام ومما اضيف اليه والنعت لا بد ان يساوي المنعوت في رتبة التعريف او يكون اقل منه ولا يجوز ان يكون اعرف منه كما صرح به النحاة فلذا اختير انه بدل او بيان لا نعت واجاب عنه المعرب بانه غير متفق عليه فان تعريف اسم الاشارة لكونه بالاشارة الحسية الخارجة عن الوضع قيل انه انقص من ذي اللام والمصنف رحمه الله اشار الى جوابه وهو انه بمعنى المعرف باللام فيكون في مرتبته وقد قيل ان ال موصولة فتساوى رتبتهما وفيه نظر وقد قيل ان ذلك لا محل له من الاعراب وهو فصل كالضمير وهو غريب قيل لم يسبق اليه وقد سبقه له ابو علي في الحجة والاشارة بالبعيد للتعظيم بتنزيل البعد الرتبي منزلة الحسي ثم ان كانت الاشارة للباس المواري فلباس التقوى حقيقة والاضافة لادنى ملابسة وان كانت للباس التقوى فهو استعارة مكنية وتخييلية بان يتوهم للتقوى حالة شبيهة باللباس تشتمل على جميع بدنه

بحسب الورع والخشية من الله اشتمال اللباس على اللابس ليست حالة خارجية بل صورة وهمية كما في قوله تعالى فاذاقها الله لباس الجوع والخوف قاله العلامة او من قبيل لجين الماء وعلى قراءة النصب يكون اللباس المنزل ثلاثة او يفسر لباس التقوى بلباس الحرب فقط او يجعل الانزال مشاكلة **قوله** فتأمل **قوله** اي انزال اللباس المتقدم كله او الاخير لقربه وقوله فيعرفون الخ ويتعطفون عطف عليه ويتفرعون متفرع على يتعظون او فيعرفون تفريع على يذكرون المشار اليه بتفريعه فقوله فينزعون تفريع عليه في مقابلة فيعرفون نعمته فتأمل وقوله الدالة على فضله ورحمته اشارة الى ان الايات هنا بمعنى الادلة **قوله** لا يفتننكم تقدم ان الفتنة معناها التخليص من الغش وانما تطلق على الابتلاء والاضلال وهو المراد وهذا نهي للشيطان في الصورة والمراد نهي المخاطبين عن متابعته وتفعل ما يفتن اليه فتنته كما تقدم تحقيقه في قوله فلا يكن في صدرك حرج منه والقراءة المشهورة بفتح حرف المضارعة وقرئ بضمها من افتنه حمله على الفتنة وقرئ بغير توكيد ايضا **قوله** كما محن ابويكم بان اخرجهما منها الخ يعني ان قوله كما اخرج وضع موضع يفتننكم وصفا للسبب موضع المسبب اي اوقعهما في المحن والبلايا بسبب الاخراج ويجوز ان يكون التقدير لا يفتننكم فتنة مثل فتنة اخراج ابويكم او لا يخرجنكم بفتنته اخراجا مثل اخراجه ابويكم ولا منافاة بين كون الهبوط عقابا على تلك الزلة وكونه لجعله خليفة لان من العقاب ما يترتب عليه الانعام فتأمل **قوله** حال من ابويكم الخ او من فاعل اخرج لاشتماله على ضميرهما وكل منهما صحيح معنى والصناعة مساعدة عليه ولفظ المضارع قالوا انه لحكاية الحال الماضية لانها قد تقضت وانقطعت ورد بانه ليس على حكاية الحال الماضية على ما توهم وان كان الامر كذلك يعني انه بقارن الاخراج في البقاء هو كاف في مقارنة الحال لعاملها وليس بعارد لان النزع السلب وهو ماض بالنسبة الى الاخراج والمال الباقي عوضهما والاسناد اليه مجازي لكونه سببا في ذلك اذ لم ينزع عنهما وهو ظاهر وقوله تعليل للنهي كما هو معروف في الجملة المصدرة بان في امثاله وتأكيد للتحذير لان العدو اذا اتى من حيث لا يرى كان اشد واخوف **قوله** ورؤيتهم اياهم الخ رد على الزمخشري وغيره من المعتزلة المنكرين لرؤية الجن لرقة اجسامهم ولطافتها او انهم كانوا ايرونها لكثافة اجسامنا وقد ثبتت رؤيتهم بالاحاديث الصحيحة المشهورة وهي لا تعارض نص القرآن هنا كما قالوا لان المنفي فيه رؤيتهم اذا لم يتشكلوا لنا كما اشار اليه المصنف رحمه الله وهو تأكيد للضمير المستتر وقبيله في قراءة الرفع معطوف عليه لا على البارز لانه لا يصلح

للتاكيد ويجوز ان يكون مبتدا محذوف الخبر ولا حاجة الي القول بانه عطف
علي محل اسم ان وعلي قراءة النصب فهو عطف علي اسم ان والضمير ليس
للشان كما في الكشاف لانه لا يصح العطف عليه ولا يتبع بتابع او الواو واو مع
والقبيل الجماعة فان كانوا من اب واحد فهم قبيله ومن لابتدا الغاية
وحيث ظرف لمكان انتفا الروية وجملة لا ترونهم في محل جر بالاضافة
ونقل عن ابي اسحاق ان حيث موصولة وما بعدها صلة لها ورده ابو علي
الفارسي بانه لم يقل به احد غيره الا ان يريد انه كالموصول والصلة وهذه
القضية غاية مطلقة لا دايمة فلا تدل علي ما ذكره المعتزلة **قوله** لما
اوجدنا بينهم الخ اي الموالاة عبارة عما يتسبب عن هذا اذ لا موالاة بينهم
حقيقة وقوله مقصود القصة اي السابقة علي هذه فهي جملة مستانفة
ويجوز ان يقصد بها التعليل ايضا اي لهذا لذلك الاجمال كما مر **قوله** اعتذروا
واحتجوا الخ اعرض عن الاول لانه غني عن الرد والمراد اعرض عن التصريح
برده والا فقوله ان الله لا يامر بالفحشا متضمن لرده لانه اذا امر بمحاسن
الافعال كيف يترك امر لمجرد اتباع الاباء فيما هو قبيح عقلا فلا ينافي هذا
قوله فيما سياتي وعلي الوجهين يمتنع التقليد وقال الامام لم
يذكر جوابا عن حجتهم الاولي لانها اشارة الي محض التقليد وقد تقرر في العقول
ان الطريقة فاسدة لان التقليد حاصل في الاديان المتناقضة فلما كان
فساده ظاهرا لم يذكره الله **قوله** لان عادته جرت الخ اي عادة الله جرت
علي الامر بمحاسنها وهو اللايق بالحكمة المقتضية ان لا يتخلف
فلا يتوهم انه لا يستلزم نفي امره بالفحشا حتي يتم الاستدلال فالاولي
ان يقول وعادته جرت الخ وقوله لا دلالة الخ يعني لا دلالة علي القبح
العقلي بالمعني المتنازع فيه وهو كون الشي متعلق الذم قبل ورود النهي
عنه بل بمعني نفرة الطبع السليم ولا نزاع فيه كما حقق في الاصول وقوله
والله امرنا بها اي امرا بانا ففيه مضاف مقدر فلا ينافي الظاهر امرهم
بها والعدول عن الظاهر اشارة الي ادعاء ان امرا بابهم امر لهم **قوله**
وعلي الوجهين يلزم التقليد اذ اقام الدليل الخ اي علي تقدير
كونه جوابا او جوابين اما علي الاول فلانهم قلدوهم فيما امر الله بخلافه
وكذا علي الثاني فلا دلالة في الاية علي المنع من التقليد مطلقا
ولا علي عدم صحة ايمان المقلد **قوله** انكار يتضمن النهي عن الافترا
علي الله لان الافترا نفس الكذب فاذا انكر القول من غير علم
فانكار ما علم خلافه يثبت بالطريق الاولي والا تكارا ما بمعني انه
لا ينبغي ذلك او لم يكن والاول ظاهر والظاهر المراد منه النهي عنه
ولا دليل في الاية لمن نفي القياس بنا علي ان ما يثبت به مظنون

لا معلوم

لا معلوم لانه مخصوص من عمومها باجماع الصحابة ومن يعتد به او بدليل
اخر وقيل المراد بالعلم ما يشمل الظن وتفصيله في الاصول **قوله**
بالعدل الخ تفسير للقسط ومنه القسطاس للميزان وقوله توجهوا الي
عبادته اي اقامة الوجه كناية عن التوجه اليه دون غيره **قوله** تعالي
واقيموا وجوهكم فيه وجهان فقيل انه معطوف علي الامر الذي يحل اليه
المصدر ومع ان اي ان اقسطوا والمصدر ينحل الي الماضي والمضارع والامر
كما نقله المعرب وقول الزمخشري قل اقيموا وجوهكم اي اقصدوا
عبادته يحتمل ان قل مقدر غير الملفوظ فيكون اقيموا مقولا له وان يكون
معطوفا علي امر في المقول لقل الملفوظ بها وقال النحرير قدره
لانه لو عطف علي امر في لكان ظاهره عطف الانشا علي الخبر وان كان
علي سبيل الحكاية وتاويله مثله شايع ولولم يقدر لا وهم ان مقول قل هو
مجموع امر ربي واقيموا وفيه نظر ويجوز ان يكون معطوفا علي محذوف
تقديره قل اقبلوا واقيموا وقال الجرجاني الامر معطوف علي الخبر
لانه المقصود لفظه او لانه استشا معني **قوله** في وقت كل سجود او مكانه
الخ يعني ان مسجد هنا يحتمل ان يكون مكانا او زمانا وكان من حقه
سجد فتح العين لضمها في المضارع وله اخوات في الشذوذ مذكورة في التصريف
ويحتمل انه اسما زمان الا انه مصدر ميمي والوقت مقدر او اسم مكان
كني به عن الصلاة واليه الاشارة بقوله وهو الصلاة وقيل انه اشارة
الي عند بمعني في والمسجد اسم زمان او مكان بالمعني اللغوي وهو
اي السجود علي الوجهين مجاز عن الصلاة الا انه مصدر ميمي والوقت
مقدر قبله كما توهم **قوله** او في مسجد حضرتكم الصلاة الخ عطف علي
قوله في كل وقت سجود والمسجد بالمعني المصطلح ففيه ثلاثة وجوه ويكون
الامر للوجوب علي الاولين وللندب علي الثالث وهو لا يناسب المقام
وقوله اعبدوه اشارة الي ان الدعا بمعني العبادة لتضمنها له والدين
بمعناه اللغوي وهو الطاعة وقوله فان اليه مصيركم اي رجوعكم
ماخوذ من قوله تعودون بعده وبيان لارتباطه به وانه مذكور للتعليل
قوله لما انشاكم ابتدا تعودون باعادته الخ انما قال تعودون
ولم يقل نعيدكم اشارة الي ان الاعادة دون البدء من غير مادة ولذا
ضرب بدا كم بانشاكم حتي كانه عاد بنفسه بحيث لو تصور الاستغنا عن
الفاعل لكان في الاعادة دون البدء فهو كقوله تعالي وهو اهون عليه
سوا كانت الاعادة الايجاد بعد الاعدام بالكلية او بجمع متفرق الاجزا
وقوله المراد باعادته بيان للعواقب ورتب الجزاء عليه اشارة
الي ان المقصود من ذلك ليرتبط بما قبله وما بعده **قوله** والما شبه

الاعادة بالابد الخ وجه التقرير والتحقيق ما مر من الاعادة بالنسبة
الى المخلوقين اسهل من الابدا فذكر على المتعارف وعزلا بغير حجة وكذا
معطلة تقدم معناه وقيل لما بدا لكم مومنا وكافرا هدا مروى عن ابن عباس
رضى الله عنهما فيكون كقوله تعالى هو الذى خلقكم فمنكم كافر ومنكم مومن
ويكون ما بعده تفسير وتفصيل له قيل وهو انسب بالسياق لاختصار امرهم بالاخلاق
واشارة الى انه لا يتيسر له ذلك الامر فذرك السعادة فانه قضى بالسعادة
والشقاوة وقوله مومنا وكافرا فيه تسمح اى من تهيا مومنا ومن تهيا
كافرا والمعنى خلقكم منقسمين الى ذلك فوله المقتضى القضا السابق الخ
اى بينت الهداية والضلالة بمقتضى القضا الازلى وهو عندنا ارادة الله
الازلية المتعلقة بالاشيا على ما هى عليه فيما لا يزال وعند الفلاسفة
علمه بما ينبغى ان يكون عليه الاشيا وعدل عن تفسير الزمخشرى فانهم
ينكرون القضا فى افعال العباد الاختيارية ويشترطون علمه بها وتحقيقه
فى اصول الدين فوله وانتصابه بفعل يفسره ما بعده اى انتصاب
فريقا الثانى وانتصاب الاول بهدى وقدم عليه للتخصيص فالمناسب
تقدير العامل فى الثانى موخرا ايضا والجملتان حال بتقدير قد او مستانفة
ويجوز نصبهما على الحال من ضمير تعودون والجملتان بعدهما صفتان
لهما ويؤيده قراة ابى رضى الله عنه يعودون فريقين فريقا هدى
وفريقا الخ والمنصوب بدل او منصوب باعنى مقدرا فوله اى خذل
تبع فيه الزمخشرى وقد قيل عليه لا ضرورة فى تفسير الهداية بالتوفيق
للايمان واما جعل المصنف المعتزلى خذل دون اضل مع انه الظاهر الملايم
لهدى وحقت عليهم الضلالة فاعتزال ولك ان تقول ان المصنف رحمه الله
لم يرد ما قصده الزمخشرى فان التوفيق للايمان هداية ومن اضله
الله فهو مخذول والخذلان ترك النصر فلما اتخذوا الشياطين اوليا
يستندون اليهم وكلهم الله اليهم ولم ينصرهم فانا فسره به لدلالة
ما بعده عليه فتامله فوله تعليل لخذلانهم اشارة الى ما حققناه ويؤيده
انه قرى انهم بالفتح وهى نص فى التعليل فلذا اختاره المصنف رحمه الله
وقوله او تحقيق لضلالهم وتاكيد له لان الخذلان يستلزم الضلالة
والجملة مستانفة ولم يسند الاضلال اليه تعالى وان كان هو الفاعل له
تعليما فوله يدل على ان الكافر المخطى الخ وجه الدلالة انه ذكر اوله
والى الشياطين عادلا عن الله وهم المعاندون ثم ذم من
ظن منهم ان ما هو عليه حق وهدى وهو المخطى فلا يرد عليه ان من حسب
انه مهتد كيف يكون معاندا فيتكلف جوابه وقيل ان من حقت عليه الضلالة
فى مقابلة من هداه الله وهو شامل للمعاند والمخطى فقوله ويحسبون

كز

س

كازروني
س

الخ من قبيل بنى فلان قتلوا قتيلا فوله وللفارق ان يحمله على المقصر
فى النظر قيل ان معناه ان من فرق بين الكافر المخطى والمعاند فى استحقاق
الذم ان يقول المراد بالضمير فى انهم اتخذوا الكافر المقصر فى النظر وهم
الذين حقت عليهم الضلالة واما الذين اجتهدوا وبذلوا الوسع فمعذورون
كما هو مذهب البعض وقيل انه يعنى انه يحمل قوله ويحسبون على المقصر
فى النظر تقليدا اصرفا غير مبالغة فى النظر فان خلافه ليس الا المجتهد المبالغ
فيه وفيه ان الاختلاف انما هو فى خلوده فى النار وفى استلزام الذم المذكور
اياه فليحرر فوله ثيابكم لمواراة عورتكم وفى نسخة عوراتكم بالجمع يعنى المراد
بالزينة ما يستر العورة لانه اللازم المامور به ولذا قال ومن السنة
ثياب لوجه تفسيره به دون لباس التجمل المتبادر منه لان المستفاد من خذوا
هو وجوب الاخذ ولباس التجمل مسنون ولا يصح ان يكون مراده ان هذا
الامر يحتمل الندب لان قوله وفيه دليل الخ ينافيه وقيل ان الاية لما دلت
على وجوب اخذ الزينة بستر العورة فى الصلاة فهم منه فى الجملة حسن
التزين بلبس ما فيه حسن وجمال فيهما ولهذا قال ومن السنة وهذا
يوخذ من تعبيره بالزينة وقوله عند كل مسجد لا يابى على الحمل على وجوب
المواراة عند الطواف لانه مخصوص بالمسجد الحرام فيبقى عمومه على كل يعقه منه
لما قيل وقوله ردى الخ بيان لوجه ذكر الاكل والشرب هنا وقوله بتحريم الحلال
هو المناسب لسبب النزول المذكور فالاسراف تجاوز عن الحد مطلقا سوا
كان فى فعل او ترك والشدة بالرا المهملة الحرص فوله وعن ابن عباس
رضى الله عنهما الخ حديث صحيح اخرجه ابن ابى شيبة وغيره وقوله كل ما شئت
والبس ما شئت اى مما هو حلال وهذا ينافى ما ذكره الثعالبى
وغيره من الادب انه ينبغى للانسان ان ياكل ما يشتهى ويلبس ما يشتهيه
الناس كما قيل

نصحت نصيحة قالت بها الاكياس ۞ كل ما اشتهيت والبس ما اشتهيه الناس ۞

فانه يترك ما لم يعتد بين الناس وهذا الاباحة كل ما اعتادوه والمخيلة
الكبر وما دوامية زمانية واخطأتك من قولهم اخطا فلان لكذا اذا
عدمه وفى الاساس من المجاز لن يخطيك ما كتب لك واخطا المطر الارض
لم يصبها وتخطاه النبل تجاوزه فوله جمع الله الطب فى نصف اية الخ
يحكى ان الرشيد كان له طبيب نصرانى حاذق فقال لعلى ابن الحسين رضى
الله عنهما ليس فى كتابكم من علم الطب شى والعلم علمان علم الابدان
وعلم الاديان فقال له قد جمع الله الطب كله فى نصف اية من كتابه
قال وما هى قال كلوا واشربوا ولا تسرفوا فقال النصرانى ولا يوثر عن رسولكم
شى فى الطب فقال قد جمع رسولنا صلى الله عليه وسلم الطب فى الفاظ يسيرة

قال وما هي قال قوله صلى الله عليه وسلم المعدة بيت الداء والحمية
راس كل دواء واعط كل بدن ما عودته فقال ما ترك كتابكم ولا نبيكم لجالينوس
طبا وترك المصنف رحمه الله تمام القصة لان في ثبوت هذا الحديث كلاما
للمحدثين وفي شعب الايمان للبيهقي وعن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعدة حوض البدن والعروق
اليها واردة فاذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحة واذا فسدت
المعدة صدرت العروق بالسقم وقد شرحه الطيبي فان اردته فراجعه
وفسر الحمية بالارتضاء لمامر وقوله من الثياب الخ عمم في تفسيره لان
تخصيصه يغني عنه مامر والمستلذات تفسير للطيبات وفسر بالحلال
ايضا وقوله من المآكل والمشارب تفسير للرزق وكون الاصل في الاشيا
الحل او الحرمة مما اختلف فيه في اصول الفقه ووجه الدلالة ظاهر وقوله
للانكار اي لانكار تحريمهما على وجه بليغ لان انكار الفاعل يوجب انكار الفعل
لعدمه بدونه **قوله** والكفرة وان شاركوهم الخ بيان لوجه الاختصاص
المستفاد من اللام مع انها احلت للكفرة ايضا لما يدل عليه خالصة
يوم القيامة فانه ليشعر بالمشاركة في الدنيا وقيل انه متعلق بامنوا فلا
يحتاج الى توجيه **قوله** وانتصابها على الحال الخ هو حال من الضمير
المستتر في الجار والمجرور والعامل فيه متعلقه وعلى قراءة الرفع هو
خبر بعد خبر او هو الخبر وللذين متعلق به قدم لتاكيد الخلوص والاختصاص
وقوله كتفصيل الخ ويجوز ان يكون على حد قوله وكذلك جعلناكم
امة وسطا لما مر تحقيقه **قوله** ما تزايد قبحه الخ يعني الفحش زيادة
القبح وما يتعلق بالفروج فهو الزنا او يعم الملامسة والمعانقة وقوله
جهرها وسرها روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انهم كانوا يكرهون
الزنا علانية ويفعلونه سرا فنهاهم الله مطلقا وقال الضحاك
ما ظهر الخمر وما بطن الزنا وقيل الفواحش الكبائر مطلقا **قوله**
ما يوجب الاثم تعميم بعد تخصيص وقيل شرب الخمر اصل معنى الاثم
الذم فاطلق على ما يوجبه من مطلق الذنب وذكره للتعميم بعد التخصيص
لما مر من معنى الفواحش وقيل ان الاثم هو الخمر قال الشاعر

نهانا رسول الله ان تقرب الزنا ۞ وان نشرب الاثم الذي يوجب الوزرا ۞

وهو منقول عن ابن عباس رضي الله عنهما والحسن البصري وذكره
اهل اللغة كالاصمعي وغيره قال الحسن ويصدقه قوله تعالى قل فيهما
اثم كبير وقال ابن الانباري لم تسم العرب الخمر اثما في جاهلية
ولا اسلام والشعر المذكور موضوع ورد بانه مجاز لا يناسبه وقال
ابو حيان رحمه الله ان هذا التفسير غير صحيح هنا ايضا لان السورة

مكية ولم تحرم الخمر الا بالمدينة بعد احد وقد سبقه الى هذا غيره وايضا الحصر
حينئذ يحتاج الى التاويل **قوله** الظلم او الكبر افرده بالذكر للمبالغة
بناء على التعميم فيما قبله او دخوله في الفواحش لان تخصيصه بالذكر يقتضي
انه متميز من بينها حتى عد نوعا مستقلا **قوله** متعلق بالبغي مؤكد له لان البغي
لا يكون الا بغير حق او حال مؤكدة لان الحال يتعلق معناها بصاحبها لا بفاصلة
معنى وقوله معنى راجع الى قوله مؤكد ويصح صرفه لما قبله من التعلق والتاكيد
قوله تهكم بالمشركين الخ لانه لا يجوز ان ينزل برهانا بان يشرك به غيره قيل
في الانتصاف فائدته ان يكون كقوله على لاحب لا يهتدى بمناره **قلت** هذا
هو الحق لان المعنى حرم ربي ان تشركوا به شركا لا ثبوت لها وما انزل الله باشراكها
سلطانا فبالغ في نفي الشريك بنفي لازمه لينتفي ملزومه بالطريق البرهاني
انتهى ورد بان التهكم انما جا من حيث انه يوهم انه لو كان عليه سلطان لم يكن
محرما دلالة على تعليقه هم في الغي والعمى على نفي الانزال والسلطان معا
على الوجه الابلغ على اسلوب لا ترى الضب بها ينجحر كما صرحوا به في تفسير قوله
تعالى بما اشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا ومنه يظهر ان لا منع من الجمع بمعنى
بين التهكم والاسلوب المذكور كما توهمه ذلك القائل ومنه تعلم ان الكلام
التهكمي لا يلزم ان يكون من استعارة التضاد كما توهم وفي قوله وتنبيه نظر
قوله بالالحاد في صفاته الخ العدول عما وصف به من الوحدة الى غيره من اتخاذ
الشريك لما يدل عليه ما قبله **قوله** مدة او وقت لنزول العذاب الخ اي
الاجل المدة المعينة للشي كالدين والموت واخر تلك المدة وقد اشتهر
في المدة المضروبة لحياة الانسان والمراد به هنا مدة امهلوها لنزول العذاب
او وقت نزوله المعين له كما نقل عن الحسن وابن عباس رضي الله عنهما وقاتل
وذهب بعضهم الى انه وقت الموت والتقدير ولكل احد من امة وعلى الاول
لا حاجة الى تقدير فيه لان المراد لكل امة زمان معين لاهلاكهم وانقراضهم
فانه ليس المراد بالاجل فيه العمر الا لقال لكل واحد بل اجل عذاب الاستيصال
فانه تعالى امهل كل امة كذبت رسولها الى وقت معين اذا جا ذلك الوقت
نزل بهم العذاب ولذلك قال انه وعيد لاهل مكة وقال ابن جني قراه
الجمع على الظاهر لان لكل انسان اجلا واما افراده فلقصد الجنسية والجنس
من قبيل المصدر وايضا حسن الافراد لاضافته الى الجماعة ومعلوم ان
لكل انسان اجلا وقوله انقرضت مدتهم اي انقطعت وتمت مدة امهالهم
فمعنى اخرها مجيء الاجل مجي زمن تمامه وهو على تفسيره بالمدة او جا
معينها اي قرب وحاجبيه والاجل وقت نزول العذاب على التفسير الثاني
والاضافة في قوله وقتهم لادنى ملابسة **قوله** اي لا يتاخرون ولا
يتقدمون امضروف الخ لما كان الظاهر عطف لا يستقدمون على لا يستاخرون

كما اعربه الحوفي وغيره ورده عليه انه فاسد لان اذا انما يترتب عليها
الامور المستقبلة لا الماضية والاستغفار حينئذ بالنسبة الى محل الاحل
متقدم عليه فكيف يترتب عليه ما يتقدمه ويصير من باب الاخبار بالمعلوم
الذي لا فائدة فيه كقولك اذا قمت فيما بالي لم يتقدم فيامك فيما مضى
واجاب عنه الواحدي بانه على المقاربة والعرب تنزل ما قارب الشي منزلته اذا
قرب فالمعنى انها اذا قربت لا تتقدم على وقتها المعين ولا تتاخر عنه
الا انه ليس تحته طائل وقيل ان جملة لا يستقدمون مستانفة وقيل انها
معطوفة على الشرط وجوابه او على القيد والمقيد وقيل ان المقصود
المبالغة في انتفاء التاخير بنظمه في سلك التقديم مساواة للتقديم في الاستحالة
ولذا نظمه معه في سلك او ان مجموع لا يستاخرون ولا يستقدمون كناية
عن الفهم لا يستطيعون تغييره ويؤخذ من قوله لشدة الهول الخ لانهم
لم يتعرفوا بين طلب الحال وغيره تفرعا زعمي ذهولهم عن الطلب مطلقا
وهو جواب اخر مع الاشارة الى ان الاستفعال بمعنى التفعل او على ظاهره
ونفي طلبه ابلغ من نفيه وقال النحرير في شرح المفتاح القيد اذا جعل
جزا من المعطوف عليه لم يشاركه المعطوف كما هنا فان الظرف مخصوص
بالمعطوف عليه اذ لا معنى لقولهم اذا جاء اجلهم لا يستقدمون انتهى وقد
ذكروا انه اذا عطف شي على شي وسبقه قيد ليشارك المعطوف المعطوف
عليه في ذلك القيد لا محالة واما اذا عطف على ما لحقه قيد فالشركة
محتملة فالعطف على المقيد له اعتباران احدهما ان يكون القيد
سابقا في الاعتبار والعطف لاحقا في الاعتبار والثاني ان يكون العطف
سابقا والقيد لاحقا ففي الاول لا يلزم اشتراك المعطوفين في القيد
المذكور اذ القيد جزء من اجزاء المعطوف عليه وعلى الثاني يجب الاشتراك
اذ هو حكم من احكام الاول يجب فيه الاشتراك وقوله اقصر وقت اشارة
الى ان الساعة ليست عبارة عن التحديد حتى يجوز ان يتاخروا اقل منها
بل عبارة عن اقل مدة مطلقا وقد وقع هذا التركيب مواضع ودخلت
الفا فيه على اذا الا في سورة يونس والموضع موضع الفا فلينظر ما **قوله**
ذكر حرف الشك الخ ارسال الهداية الشرف افع وليس بواجب عندنا
وقالت الفلاسفة انه واجب على الله لانه يجب عليه تعالى ان يفعل
الاصلح وهم يسمون اهل التعليم والمراد ببني ادم جميع الامم وهو حكاية
لما وقع مع كل قوم وليس المراد بالرسل نبينا صلى الله عليه وسلم وبني
ادم امته كما قيل فانه خلاف الظاهر **قوله** وضمت اليه ما الخ ما زائدة
للتاكيد وقيل انها تفيد العموم ايضا يعني اما تفعلن ان اتفق مثل
فعل بوجه من الوجوه واذا زيدت على ان الشرطية فهل يلزم

تاكيد

تاكيد الفعل بعدها او لا فيه خلاف فقال الزجاج والمبرد وتبعهما
الزمخشري انها لازمة لا تحذف الا ضرورة ورد بكثرة سماع خلافه كقوله

فاما يريني ولي لمة ۞ فان الحوادث اودى بها ۞

ولذا لم يصرح المصنف رحمه الله تعالى به بقيل لزوم التاكيد لئلا تنحط رتبة
فعل الشرط عن حرفه ثم انه قيل ان المذكور في البحر ان نون التاكيد
لا تدخل الفعل لمستقبل المحض الا بعد ان يدخل على اول الفعل ما يدل
على التاكيد كلام القسم نحو والله لاضربن او ما المزيدة نحو اما تفعلن
ليكون ذلك توطئة لدخول التاكيد فعلى هذا يكون امر الاستفتاح
عكس ما قاله المصنف رحمه الله وليس كما قال لما انه دخل في النهي والتخصيص
والعرض والتمني وقوله فمن اتقى جوابه ومن اما شرطية او موصولة والى
الثاني ذهب المصنف رحمه الله لعطف الموصول عليه واشار بقوله اتقى التكذيب
الى تقدير المفعول وتقدير منكم ليرتبط الجواب بالشرط معنى **قوله** فادخال
الفا في الخبر الاول الخ في نسخة الجزا بدل الخبر ومن اما موصولة ويؤيده
عدم الفا فيما بعده او شرطية والاسمية بعدها معطوفة على الشرطية الجوابية
ومعنى لا خوف عليهم على العقاب ولا هم يحزنون لفوات الثواب ولا بنافيه
اهوال القيامة ووجه المبالغة في الوعد لعدم تخلفه جعله مسببا على التقوى
والعمل الصالح المشعر بانه لا ينفك عنه اذ المعلول لا يتخلف عن العلة غالبا
بخلاف الوعيد فانه يجوز تخلفه ومن في من اظلم للاستفهام الانكاري والتقول
تعمد الكذب مطلقا **قوله** مما كتب من الارزاق والاجال الخ اي مع ظلمهم
وافترائهم وتكذيبهم لا يحرمون ما قدر لهم من الرزق والعوالي انقضاء
اجلهم وقوله مما كتب اي قدر والكتاب بمعنى المكتوب فليس فيه مجاز وان كان
الكتاب بمعنى المكتوب فيه وهو اللوح المحفوظ ففيه مجاز عقلي او لغوي ومن
لابتدا الغاية وجوز فيها التبيين والتبعيض وقوله يتوفون ارواحهم
لان التوفي تناول الشي وقبضه واسناد القبض يضاف الى الانفس والارواح
كقوله الله يتوفى الانفس حين موتها ويضاف الى الملائكة وهو المراد بالرسل
عليهم الصلاة والسلام **قوله** وحتى غاية لنيلهم الخ اي غاية للنيل
وحرف ابتدا اي غير جارة بل داخلة على الجملة كما في قوله ۞

وحتى الجياد ما يقدن بارسان ۞ وقيل انها جارة وقيل

لا دلالة لها على الغاية والصحيح ما قدمناه وتفصيله في الدر المصون
قوله وما وصلت بان الخ اي رسمت في المصحف العثماني وهي اسم موصول
لا صلة زائدة حتى تفصل فيه في الخط لكنه على خلاف القياس وفي قوله
المفصل موصولة لطف لصنعة الطباق البديعية ومعنى تدعون تعبدون
بعمي في المهمات **قوله** قالوا ضلوا عنا جوابه بحسب المعنى اذ سؤاله لا تدري

ابن هم او هو ليس بجواب اذ السؤال غير حقيقي بل للتوبيخ فلا جواب وما ذكر انما هو للتحسر والاعتراف بما هو عليه من الخيبة والخسران **قوله** وشهدوا على انفسهم الخ مستعد ويحتمل ان يكون معطوفا على قالوا فيكون من جملة جواب السؤال ويحتمل ان يكون استينافا اخبارا من الله تعالى باقرارهم على انفسهم بالكفر كذا في البحر وأورد عليه انه اذا اعطف على قالوا لا يكون جوابا اذ لو كان جوابا لكان من مقولهم ولو عطف على القول كان تقديره قالوا شهدنا على انفسنا الا ان يكون ذكره بمعناه فتامل ولا تعارض بين هذا وبين قوله والله ربنا ما كنا مشركين لانه من طوايف مختلفة او في مواقف واوقات مختلفة او انه لحيرتهم لما مر في الانعام واورد الشهادة بالاعتراف لانها اما للغير او على الغير لكنها استلفظ بما يتحققه الشاهد فتجوز به عن ذلك وليس في النظم ما يدل على ان اعترافهم بلفظ الشهادة وقوله ضالين تفسيرله بحسب المعنى لان الكافر ضال مع مناسبته لقوله ضلوا عنا **قوله** اي قال الله تعالى لهم الخ التفسير الاول بناء على جواز انه تعالى يكلمهم بغير واسطة والثاني على خلافه **قوله** اي كاينين في جملة امم مصاحبين لهم قيل لو قال حال او مصاحبين كان اولى لان في للظرفية وتجيء بمعنى مع نحو فادخلي في عبادي فلا وجه للجمع وليس بشيء لانه اشارة الى ان الظرفية مجازية معناها المصاحبة ولذا جمع في الكشاف بينهما فهو بيان لمحصل المعنى وقوله كاينين اشارة الى انه حال لئلا يتعلق حرفا جر بمعنى بمتعلق واحد حتى يحمل الثاني على البدلية او انه صفة امم وقوله من النوعين يدل على ان الجن يتناسلون ويموتون لانهم مكلفون كالانس **قوله** التي ضلت بالاقتداء بها اي كلما دخلت امة تابعة او متبوعة لعنت التابعة المتبوعة التي اضلتها والمتبوعة التابعة التي زادت في ضلالها على ما اشار اليه في الكشاف في تفسير قوله لكل ضعف فلا يلزم التسلسل لما توهم **قوله** اداركوا فيها جميعا تداركوا الخ غاية لما قبله اي يدخلون فوجا فوجا لاعن بعضهم بعضا الى انتهائه تلاحقهم باجتماعهم في النار وقول المصنف رحمه الله تداركوا تفسير له بيان اصله اذ اصله تداركوا فادغمت التاء في الدال بعد قلبها دالا وتسكينها ثم اجتلبت همزة الوصل وقوله تلاحقوا بيان لمعناه اي لحق بعضهم بعضا وادرك وعن ابي عمرو رحمه الله انه قرأ اداركوا بقطع الف الوصل قال ابن جني وهو مشكل لانه لا يجي شاذا في ضرورة الشعر في الاسم ايضا لكنه وقف مثل وقفة المستذكر ثم ابتدأ فقطع وهو تنبيه حسن **قوله** اخراهم دخولا او منزلة قال المعرب اخرى واولى يحتمل ان يكون تانيثي انثى افعل التفضيل والمعنى اخراهم منزلة وهم الاتباع والسفلة لاولاهم منزلة

وهم

وهم القادة والروسا وهو الوجه الثاني في كلام المصنف رحمه الله الذي بينه بقوله منزلة ويحتمل ان يكون انثى آخر مكسر الخاء بمعنى آخر المقابل للاول وليس للمفاضلة والفرق بينه وبين ذاك ان الثاني يدل على الاتحاد دون الاول ولا يجوز فيه ان يكون بمعنى غير والى الوجه الثاني اشار المصنف رحمه الله بقوله دخولا قيل والثاني ارجح لانه تقدم احد الفريقين على الآخر في الدخول يحتاج الى اثبات قلت هو مروي عن مقاتل رحمه الله وكفى به سندا **قوله** اي لاجل اولاهم اي اللام للتعليل لا للتبليغ كما في قولك قلت لزيد افعل كذا لان خطابهم مع الله تعالى لا معهم بدليل قوله فما كان لكم علينا من فضل فذوقوا العذاب بما كنتم تكسبون قال المعرب **قوله** سنوا لنا الضلال فاقتدينا بهم الخ فسره بالخبر سنوا لهم الضلال ليشمل الجميع لان حقيقة الاضلال الدعوة الى الضلال وهو نقيض ملاقاتهم لهم وليس بلازم ومن فسره بدعونا الى الضلال وامرونا به اراد هذا ايضا لان من سن سنة سيئة فقد دعا اليها وامر بها في التقدير ولذا قوله اذ تامروننا ان نكفر بالله ونجعل له اندادا وقيل انه قول البعض وله وجه **قوله** مضاعفا لانهم ضلوا واضلوا قال ابو عبيد الضعف مثل الشيء مرة واحدة وقال الازهري ما قاله هو ما تستعمله الناس في مجازهم وقال الشافعي رضي الله عنه قريبا منه فيما لو اوصي بضعف ما لولده والوصايا جارية على عرف الاستعمال واما كلام الله تعالى فيرد الى كلام العرب والضعف في كلام العرب المثل الى ما زاد ولا يقتصر على مثلين بل هو غير محصور ولذا فسروه هنا بمضاعف وقد مرله تفسير وضعفا صفة لعذابا ويجوز ان يكون بدلا منه ومن النار صفة العذاب او الضعف **قوله** اما القادة فبكفرهم وتقليدهم في الكشاف لان كلا من القادة والاتباع كانوا ضالين مضلين اما الاول فظاهر واما الثاني فلان القادة زادوا باتباعهم لهم طغيانا وثباتا على الضلال وقوة على الاضلال لما قال تعالى وانه كان رجال من الانس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقا قيل ولا يخفى عدم اطراده فان اتباع كثير من الاتباع غير معلوم للقادة الا ان يقال انه مخصوص ببعضهم ولذا قيل الاحسن ان يقال ان ضعف الاتباع لاعراضهم عن الحق الواضح وتولي الروساء لما عرض الدنيا اتباعا للهوى ويدل عليه قوله تعالى وقال الذين استكبروا للذين استضعفوا انحن صددناكم عن الهدى بعد اذ جاءكم بل كنتم مجرمين وفيه نظر وكلام المصنف رحمه الله يحتمل ان يكون التقليد في الهدى ضلالا آخر يتحقق به المضاعفة فلا يرد ما ذكر **قوله** ما لكم او ما لكل فريق وقرأ عاصم رحمه الله بالياء على الانفصال

الظاهر ان المراد من الانفصال انفصال هذا الكلام عما قبله بان يكون تذييلا
لم يقصد بادراجه في الجواب حتى يكون خطابا لهم وقيل معناه انفصال القادة
من الاتباع بخلاف قراءة الناس فانها للفريقين بتغليب المخاطبين الذين هم
الاتباع على الغيب الذين هم القادة اذ على قراءة عاصم لا يمكن القول بالتغليب
اذ لا يغلب الغايب على المخاطب وفيه ان قول المصنف لا يعلمون ما لكم اشارة الى
ان الخطاب للاتباع من غير تغليب وقوله اولكل فريق اشارة الى الخطاب
من غير تغليب وقوله اولكل فريق اشارة الى التغليب فتامل وقيل لكن
لا يعلمون من جملة مقول القول ولكل ضعف يلتفي الاتباع لانه جواب قولهم
فابهم الخ فاذا قرى لا تعلمون بالخطاب يكون موجها اليهم واذا قرى بالغيبة
يكون منفصلا غير ملقى اليهم وهذا ما اشرنا اليه اولا وتضعيف العذاب
للضلال والاضلال فلا يكون زيادة على ما استحقوه حتى يكون ظلما مع
انه لا يسال عما يفعل **قوله** عطفوا كلامهم على جواب الله الخ المراد
بالعطف في كلامه العطف الواقع بالفاء في قوله فما كان الخ ولذا قال
شراح الكشاف ان معناه ترتيبه عليه لا العطف الاصطلاحي فقوله ورتبوه
تفسير له لانه جواب شرط مقدر لا لهم ربنوا كلامهم على كلام الله تعالى على
وجه التسبب لان اخبار الله تعالى بقوله لكل ضعف سبب لعلمهم بالمساواة
حملهم على ان يقولوا واذا كان كذلك فقد ثبت انه لا فضل لكم علينا
في استحقاق الضعف وقيل الفا عاطفة على مقدر اي دعوتم الله فسوى
بيننا وبينكم فما كان الخ وفيه تامل **قوله** من قول القادة او من قول
الفريقين كذا في اكثر النسخ وفي بعضها او من قول الله للفريقين وهي
الظهر من الاولى لانه اذا قالت الاولى للاخرى على سبيل التشفي يكون من مقول
القول الاخير وهو لتشفي بان دعاهم عاد عليهم ضرره ولم يختص لمن
دعوا عليه واذا كان من كلام الله لهما يكون توبيخا واما اذا كان من مقول
الفريقين يحتاج الى تقدير اي قالت كل فرقة للاخرى ذوقوا الخ والبا
سببية وما مصدرية او موصولة والعايد محذوف واشار بقوله عن
الايمان بها الى ان الاستكبار عنها الاباء عن الايمان بها مجازا **قوله**
لادعيتهم واعمالهم الخ كون السما لها ابواب وانها تفتح للدعا الصالح
وللاعمال الصاعدة وللارواح وارد في النصوص القرانية والاحاديث
النبوية فلا حاجة الى تاويل وفسر فتح ابوابها بانزال البركة والامطار
والرحمة عليهم ايضا والتضعيف لتكثير المفعول لا الفعل لعدم مناسبة
المقام واسناد الفتح الى الايات مجاز لا يناسب لذلك **قوله** اي حتى
يدخل ما هو مثل في عظم الخ سم الخياط ثقب الابرة لان السم بتثليث
السين الثقب الصغير مطلقا وقيل اصله ما كان في عضو كانت

واذن

واذن والخياط نعال ما يخاط به كالمخيط بكسر الميم وفتحها وهذا دفع
لما قيل انه لا يناسب الجمل خرق الابرة فلذا فسر بالحبل الغليظ لمناسبته
للمقام يعني ان الجمل يضرب به المثل في عظم الجسم قديما كما قال

جسم الجمال واحلام العصافير

وخرق الابرة يضرب به المثل ايضا في الضيق فيكون قد علق دخولهم
الجنة على دخول اعظم الاجرام في اضيق المنافذ كقوله

اذا شاب الغراب اتيت اهلي ۝ وهو معروف في كلام العرب

ولذلك قال الشاعر

ولو ان ما بي من جوى وصبابة ۝ على جمل لم يدخل النار كافر

وقوله وقرئ الجمل الخ اي بضم الجيم وفتح الميم المشددة وبفتحها مخففة كنغر
بضم النون وفتح الغين المعجمة والرا المهملة وهو نوع من كبار العصافير احمر
المنقار والنصب بضم النون والصاد والقنب بكسر القاف وضمها وتشديد
النون المفتوحة والبا الموحدة نوع من غليظ الكتان تتخذ منه الحبال
وحبل السفينة يكون منه ومن الليف وقوله وسم معطوف على الجمل اي وقرئ
سم وكذا قرئ وفي سم المخيط معطوف عليه وهو بكسر الميم وفتحها كما
ذكره المعرب وهي قراءة شاذة وقوله وهي الحبل تفسير للغات الخمسة
قوله ومثل ذلك الجزاء الفظيع الخ اشارة الى ان الجار والمجرور نعت
مصدر محذوف والفظيع الشنيع وهو الخلود في النار كما يفسره ما بعده
وتفسير الكواشي للاربعة الاخيرة بالفقير ليس بشي كما قاله بعض الفضلا
وجملة لهم الخ اما مستانفة او حالية ومهاد كفراش لفظا ومعنى فاعل الظرف
او مبتدا او من جهنم حال من مهاد لتقدمه **قوله** غواش الخ جمع غاشية
وهي ما يغشى به ومنه غاشية السرج المعروفة وللنحاة في مثله خلاف فقيل
غير منصرف لانه على صيغة منتهى الجموع والتنوين عوض عن الحرف المحذوف
او حركته والكسرة ليست للاعراب وهذا لا يختص بصيغة الجمع بل يجري في كل
منقوص غير منصرف كيعيل تصغير يعلي وبعض العرب يعربه بالحركة
الظاهرة على ما قبل اليا ويجعلها محذوفة نسيا منسيا ولذا قرئ غواش
برفع الشين وله الجوار المنشاة بضم الرا **قوله** عبر عنهم بالمجرمين تارة
الخ يعني ذكر الخاص الذي هو الظلم بعد ذكر الجرم العام وذكر معه التعذيب
بالنار الذي هو اشد من الحرمان من الجنة لما ذكر ووضع الظالمين موضع
ضمير المجرمين وهما بمعنى للتنبيه على جمع الصفتين وقد قيل بتغايرهما ايضا
قوله على عادته سبحانه وتعالى الخ يشفع يعني يقرنه به ويجعله به
شفعا ولا يكلف معترضة وهو الظاهر وقيل انها خبر بتقدير العايد
اي منهم وقوله في كتاب النعيم النعيم ماخوذ من الجنة لان لهم

فيها ما لا عين رات ولا اذن سمعت والاكتساب اشارة الي العمل الصالح سبب
في الجملة وان لم يكن بطريق الايجاب والدليل علي ان الاكتساب بذلك ان ترتب
الحكم علي الموصول والصلة سيما مع توسط اسم الاشارة واذا علم ان مبني
التكليف علي الوسع زادت الرغبة في ذلك الاكتساب لحصوله لما فيه يسر لا عسر
لكنه نبه علي انه مع يسره لا يحصل الا بالهداية والتوفيق وقوله يسهل اشارة الي
ما قاله الامام ونقله عن معاذ بن جبل رضي الله عنه من ان الوسع ما يقدر
عليه الانسان بسهولة ويستمر فان اقصي الطاقة يسمي جهدا لا وسعا
وغلط من ظن ان الوسع بذل المجهود **قوله** يخرج من قلوبهم اسباب
الغل ويطهرها منه الخ وفي نسخة ويطهرها بالواو وهي النسخة التي
صححها بعض ارباب الحواشي لان المراد منه ما يحصل لاهل الجنة من تصفية
الطباع عن كدورات الدنيا ونزع الاحقاد الكائنة فيها وقيل المراد تطهير
قلوبهم حفظها من التحاسد علي درجات الجنة ومراتب القرب بحيث لا يحسد
صاحب الدرجة النازلة صاحب الرفيعة لا زالة الشهوات وقد حوزوه
في الحجر وذلك ان تحمله عليه فتامل **قوله** وعن علي رضي الله عنه اني لارجو
هذا يدل علي انه كان ذلك بمقتضي الطباع البشرية فيهم لكنه نزع
بتوفيق الله وقيل الاولي ان يراد عدم انضمامهم بذلك من اول الامر
وما وقع انما كان عن اجتهاد لاعلا كلمة الله وحفظ هو لا لما جري في خلافة
عثمان رضي الله عنه بينهما ومحاربة طلحة والزبير رضي الله عنهما في وقعة
الجمل وهذا حديث اخرجه ابن سعد والطبري من رواية معمر عن قتادة
كلاهما عن علي رضي الله عنه بسند منقطع واخرجه ابن ابي شيبة عن ربعي
بسند متصل كما قاله ابن حجر رحمه الله **قوله** لما جاوزه هذا الخ ليس تقدير
اعراب بل بيان لحاصل المعني وان كان قوله في الكشاف لوجب هذا يحتملها
والمراد ان في الكلام تجوز عقلي او لغوي بجعل الهداية لما ادي اليه
هداية له **قوله** واللام لتاكيد النفي الخ هذه هي اللام التي تسمي
لام الجحود وتزاد بعد كان المنفية للتاكيد وتفصيلها مذكور في النحو
ولم يجعل الجواب ما قبله لامتناع تقدمه علي الصحيح والواو حالية او
استئنافية وعلي قراءة اسقاط الواو فالجملة بيانية وهو ظاهر **قوله**
يقولون ذلك اغتباطا وتبجحا الخ اي مدة قوله الحمد لله الي هنا فلا يرد
عليه ما قيل انه لا يلائم قوله فاهتدينا بارشادهم فان المقصود بالجملة
التسمية علي هذا بيان صدق الانبياء عليهم الصلاة والسلام في وعدهم
بالجنة لا تقليد الاهتدا فتامل والاغتباط بالغين المعجمة السرور وان
يصير الشخص بحال يغتبط فيها كما في تاج المصادر والتبجح بتقديم الجيم
علي الحاء المهملة الفرح فليس قولهم ذلك الا لاظهار ذلك لا للتعبد

والتقرب لان الجنة ليست دار تكليف وعبادة كما قيل **قوله** اذا رووها
من بعيد او ببعيد الخ يعني الاشارة بتلك الموضوعة للاشارة الي البعيد
لها قبل دخولها والندا للاعلام بانها موروثة له وبعدا لدخول للمشار اليه
كونها موروثة لهم وتلكم توطئة لذلك والا فلا حاجة للاشارة الي مكان
حل فيه احد كما انه لا حاجة الي كون التقدير تلكم الجنة التي وعدتم بها في الدنيا
هي هذه فيكون المشار اليه غائبا بعيدا فتلكم خبر مبتدا محذوف اي هذه
تلكم الجنة الموعودة لكم قبل او تلكم مبتدا حذف خبره اي تلك الجنة التي اخبرتم
عنها او وعدتم بها في الدنيا هي هذه وقوله المنادي مبتدا خبره اورثتموها
وقوله بالذات اي ما نودي به وقصد اعلامه كونها موروثة وان كان بحسب
الظاهر تلكم الجنة **قوله** اي اعطيتموها بسبب اعمالكم الخ يعني ان الميراث
مجاز عن الاعطاء وتجوز به عنه اشارة الي ان السبب فيه ليس موجبا وان
كان سببا بحسب الظاهر لما ان الارث ملك بدون كسب وان كان النسب
مثلا سببا له فلا يرد عليه قوله بسبب اعمالكم انه يعارض قوله لن يدخل احدكم
الجنة بعمله اذ المراد بسبب عمله السبب التام فلا يحتاج الي الجواب عنه ولا ان
تبا دل الباء للعوض لا للسبب وفيه تفصيل لهذا التوبة تقتضي اليه وهذا
تنجيز للوعد باثابة المطيع بالاستحقاق والاستيجاب بل هو بمحض فضله تعالى
كالارث **قوله** وان المواضع الخمسة هي المخففة الخ هي ان تلكم وان وجدنا
وان لعنة الله وان سلام عليكم وان افيضوا واذا كانت مخففة فخبرها الجر
مقدر اي بانه واسمها ضمير الشان مقدر اي بانه تلكم كذا قدره الزمخشري
وفيه اشارة لما صرحوا به الي ان ضمير الشان لا يجب ان يؤنث اذا كان المسند
اليه في الجملة المفسرة مؤنثا وبه صرح ابن الحاجب وابن مالك فهو امر استحساني
فلا عبرة بما وقع في التلخيص مما يخالفه وقوله لان المناداة الخ يعني منه
شرط ان المفسرة وهي سبق ما فيه معني القول دون حروفه **قوله** انما
قالوا تبجحا بحالهم وشماتة الخ التبجح الافتخار والشماتة الفرح بمصيبة
العدو والتحسر الايقاع في الحسرة والندم ويصح الحاقه اي نسبتهم
الي الحسا **قوله** وانما لم يقل ما وعدكم الخ في الكشاف حذف تخفيفا
لدلالة وعدنا عليه ولقائل ان يقول اطلق ليتناول كل ما وعد
الله من البعث والحساب والثواب والعقاب وسائر احوال القيامة
لانهم كانوا مكذبين بذلك اجمع ولان الموعود كله مما ساءهم وما نعيم اهل
الجنة الا عذاب لهم فاطلق لذلك يعني لم يذكر مفعولا لان المراد مطلق
الموعود به سواء كان لهم او لغيرهم فليس القصد الي تخصيص موعود
ولا موعود به ولو فعل لذلك لتقيد بما وعدوا به فلا يرد عليه ما قيل
انه لو ذكر المفعول علي حسب ذكره في الاول فقيل هل وجدتم ما وعدكم

ربكم حقا لكان الفعل مطلقا ايضا باعتبار الموعود به لانه لم يذكر فيتناول
كل موعود به من البعث والحساب والعقاب التي هي انواع من جملتها التحسر
على نعيم اهل الجنة فليس ذلك خاصا بحذف المفعول الواقع على الموعود ـــ
في الوجه حذفه تخفيفا وايجازا واستغناء عنه بالاول ولا ما قيل ان الجواب ابطل نفي
سواله لان المدعي حذف المفعول الاول وهو ضمير المخاطبين والجواب وقع بالمفعول
الثاني الذي هو الحساب والعقاب وساير الاحوال مع ان انما يناسب لو سيل عن
حذف المفعول الثاني لا الاول **قوله** لان ما ساهم من الموعود الخ قيل
لا خفا في كون اصحاب الجنة مصدقين بالكل والكل مما يسرهم فكان ينبغي
ان يطلق وعندهم ايضا فلا بد من حمله على الاكتفا بالسابق لا على الاطلاق
قوله وهما لغتان ولا عبرة لمن انكر الكسر مع القراءة به واثبات
اهل اللغة له وصاحب الصور اسرافيل عليه الصلاة والسلام **وقوله**
بين الفريقين لا بين القايلين نعم لما قيل ولا يرد ان الظاهر ان
يقال بينهما لانه غير متعين والكسر على ارادة القول مذهب البصريين
بالتضمين او التقدير وعلى الحكاية باذن لانه في معنى القول يجري
مجراه مذهب الكوفيين والتاذين المراد به النداء وهو الاعلام بلعنة الله
لهم او ابتدا لمن **قوله** صفة الظالمين مقررة فلا توقف بينهما وعلى
القطع يصح الوقف وانما كانت صفة مقررة لان الصد عن سبيل الله بمعنى
الاعراض عنه لا منع الغير وطلب ميله لازم للكافر الظالم فتكون الصفة مقررة
موكدة بخلاف الصد بمعنى منع الغير ولذا قيل صد عن كذا اصدر عنه واعرض
عنه اي يمنعون الناس عن دين الله بالنهي عنه وادخال الشبه في دلايله
ويبغونها عوجا اي يطلبون لها تأويلا اما تخييل الباطل وصد عنه صدودا
اعرض اي يصدون بانفسهم عن دين الله ويعرضون عنه ويبغونها ويبغونها
عوجا يطلبون اعوجاجها ويذمونها فلا يومنون بها فعلى الاول يكون العوج
بمعنى التعويج والامالة وعلى الثاني يكون على اصله وهو الميل والاول
مختار النسفي والثاني مختار القرطبي وهو الاظهر واليه المصنف رحمه الله
فافهمه والفرق بين العوج والعوج ياتي تحقيقه في سورة الكهف وما
لاهل اللغة فيه من الكلام ووجه الفرق بينهما **قوله** اي بين
الفريقين الخ لان الاية الاخرى تفسرها ولكنه لا يتعين واثارهما سموم
النار وروح الجنة **قوله** اعراف الحجاب اي اعاليه المراد شرافاته
تشبيها لها بعرف الدابة والديك وهو معروف وفي التفسير الاخر معناه
اعلى موضع منه لانه اشرف واعرف مما انخفض منه وظاهر كلامه انه حقيقة
في هذا الوجه **قوله** وهو السور الخ للمفسرين في اصحاب الاعراف اقوال
سنها ما ذكره المصنف رحمه الله واشهرها الاول وقيل هم اصحاب الفترة الذين

لم يبدلوا دينهم وقيل اطفال المشركين وفي النسخ هنا اختلاف ففي بعضها
باو في الجميع وفي بعضها بالواو فيهما وفي بعضها باو في بعضها والواو في بعض
وخيار المومنين وعلماوهم بالرفع والجر وقوله يرون في صورة الرجال
لتوجيه اطلاق الرجال على الملايكة وهم لا يوصفون بذكورة ولا انوثة **قوله**
بعلامتهم التي اعلمهم الله بها اي جعلهم معلمين بها من العلامة ويصح ان
يكون من العلم والسيما العلامة من سام او وسم فيعرفون ان منه فيه سمة
كذا من امر الجنة وغيره من اهل النار والظاهر ان هذا قبل دخولهم الجنة
او النار اذ لا حاجة بعده للعلامة واما النداء والصرف بعده لكن ظاهر
كلام المصنف فيما سيجي ان الكل بعده وان قوله كبياض الوجه اشارة الى
قوله تعالى يوم تبيض وجوه وتسود وجوه **قوله** وانما يعرفون ذلك
بالالهام او تعليم الملايكة اي ان لكل علامة الجنة ولكل علامة النار لمن امر
قيل وفي الحصر نظر وبابيتها هم للملابسة **قوله** اي اذا انظروا الخ
بيان لحاصل المعنى لان في الكلام شرط مقدر وفي الدر المصون انه
اشارة الى انه جزا شرط محذوف والداعي له مراعاة قوله واذا صرفت
ابصارهم **قوله** حال من الواو وفي الكشاف استيناف او صفة رجال
وضعف بالفصل وقوله على الوجه الاول اي في تفسير رجال الاعراف
بمن حبس بين الجنة والنار واما بقية الوجوه فجعله حالا من اصحاب الجنة
لانه لا يناسب قوله لم يدخلوها وهم يطمعون الا انه قيل ان يطمعون
بمعنى يعلمون ويتيقنون وهو بهذا المعنى منقول عن اهل اللغة وبه
فسر قوله والذي اطمع ان يغفر لي اي اعلم او يحرصون واما جملة وهم
يطمعون فحال من واو لم يدخلوها ولهم يطمعون الا انه قيل بعد تسليط
النفي اي كانوا طامعين حال دخولهم الجنة لا انه قد تاخر وتلقا في الاصل
مصدر وليس في المصادر تفعال بكسر التا غير تلقا وتبيان ثم استعمل
ظرف مكان بمعنى جهة اللقا والمقابلة فنصب على الظرفية وفي قوله صرفت
اشارة الى انهم لم يلتفتوا الى جهة النار الا مجبورين على ذلك لا باختيارهم
لامكان الشر محذور ولذا استعاذوا منه وقوله من روسا الكفرة كابي
جهل بيان لقوله رجالا وما في ما اغنى استفهامية للتقريع والتوبيخ
ويجوز ان تكون نافية والجمع بمعنى الكثرة استعمل له في كماله وعلى الثاني
هو مصدر ومفعوله مقدر وهو انسب لعدم تكريره مع ما بعده وما في كنتم مصدرية
لعطفه على المصدر **قوله** من تتمة قولهم الخ فهو في محل نصب مفعول
القول ايضا اي قالوا ما اغنى وقالوا اهولاء الخ وجوز فيه ان يكون
جملة مستقلة غير داخلة في حيز القول والمشار اليه على الاول هم
اهل الجنة والقايلون اهل الاعراف والمقول لهم اهل النار والمعنى قال

اهل الاعراف لاهل النار اهولاء الذين في الجنة اليوم هم الذين كنتم تحلفون
انهم لا يدخلونها و ادخلوا الجنة يعني قالوا لهم او قيل لهم ادخلوا الجنة وعلي
الاستيناف اختلف في المشار اليه فقيل هم اهل الاعراف و القايل ملك يامور
بذلك و المقول له اهل النار وقيل المشار اليه اهل الجنة و القايل الملايكة
و المقول له اهل النار وقيل المشار اليهم هم اهل الاعراف وهم القايلون
ايضا و المقول لهم الكفار و ادخلوا الجنة من قول اهل الاعراف ايضا اي يرجعون
يخاطب بعضهم بعضا ولا ينالهم الجواب القسم **قوله** اي ما تقتضوا
الي اصحاب الجنة الخ اي ومعني ادخلوا دوموا فيها غير خايفين و لا محزونين
و قوله وهذا اوفق للوجوه الاخيرة هي تفسير رجال بقوم علت درجاتهم
الخ لا بالمحبوسين في الاعراف لان المناسب ادخالهم انفسهم الجنة لا امرهم
غيرهم بالدخول فيها وقيل امروا فعلية للاول بناء وبل ادخلوا بدوموا
علي الدخول ويحتمل ان يكون كونهم علي الاعراف قبل دخول بعض اهل
الجنة الجنة وفيه تامل و قوله بعد متعلق بقيل و قوله و قالوا لهم
فقالوا اي من الاستعاذة و السلام **قوله** وقيل لما عيروا الخ عطف
بحسب المعني علي قوله من تتمة قولهم اي لما عيروا اصحاب الاعراف اصحاب
النار اقسم اصحاب النار ان اصحاب الاعراف لا يدخلون الجنة فقال الله تعالي
او بعض الملايكة خطابا لاهل النار اهولاء الذين اقسمتم بالله مشيرا الي
اصحاب الاعراف ثم وجه الله تعالي خطابه الي اصحاب الاعراف فقالوا ادخلوا
الخ فيكون اهولاء مستانفا لا من تتمة قولهم للرجال وهو علي الوجه الاول
في تفسير رجال و لذا قابله به **قوله** وقري ادخلوا و دخلوا اي بالمزيد
او المجرد المعلوم وحينئذ كان الظاهر لا خوف عليهم و لا هم
يحزنون فلذا قدر انه مقول قول محذوف هو حال ليتجه الخطاب
و يرتبط الكلام وقري ادخلوا بامر المزيد للملايكة ايضا **قوله** اي
صبوا فان اصل معني الفيض صب المايعات و قوله وفيه دليل الخ اي لظاهر
النظم و لفظ علي و ليس دليلا قطعيا حتي يبحث فيه و قوله من ساير
الاشربة كاللبن فسره به ليتعلق به الافاضة من غير تاويل فانه فسر
بالطعام يقدر للثاني عامل او يول الاول بما يعمهما كالقوا او يضمن
ما يعمل في الثاني او يجعل من المشاكلة كما عرف في العربية و قوله علفتها
تبنا وما باردا تمامه حتي شتت همالة عيناها **قوله** منعهما عنهم
منع المحرم علي المكلف يعني ان التحريم بمعني المنع لما في قوله حرام علي عيني
ان يطعما الكري لان الدار ليست بدار تكليف فهو استعارة كما صرح به
المصنف رحمه الله و لو جعل من قبيل المشاكلة جاز و لكن الاول ابلغ والنصه
التصغيق لما مر و الفرق بين اللهو و اللعب مر تفصيله في الانعام فان

اردت

اردت فانظره **قوله** يفعل بهم فعل الناسين يعني انه تمثيل تشبيه معاملته
تعالي مع هولا بالمعاملة مع من لا يعتد به و يلتفت اليه فينسي لان النسيان
لا يجوز علي الله تعالي و النسيان مستعمل بمعني الترك كثيرا في لسان العرب
و يصح هنا ايضا فيكون استعارة تحقيقية او مجازا مرسلا و كذا نسيانهم لقاء الله
ايضا لانهم لم يكونوا ذاكرين لله حتي ينسوا فشبه عدم اخطارهم لقاء الله
و القيامة ببالهم و قلة مبالاتهم بحال من عرف شيا ثم نسيه و ليست الكاف
للتشبيه بل للتعليل و لا مانع من التشبيه ايضا الا ان قوله ما كانوا باياتنا الخ و قوله
من العقايد الخ ادرج المقصص في المواعظ لان السعيد من اتعظ بغيره
قوله عالمين بوجه تفصيله الخ اشارة الي انه علي علم و تنكيره للتعظيم
حال من الفاعل و انه يقتضي انه ما فعله محكما متقنا لما يفعل العالم بما يفعله
و حينئذ يقتضي انه تعالي يعلم بصفة زايدة علي الذات و هي صيغة العلم لا عين
ذاته لما يقوله الفلاسفة و من صنا هاهم في ذلك اوحالا من المفعول
و **قوله** و قري فضلناه اي بالضاد المعجمة و هي قراة ابن محيصن و قوله
في هذه القراة عالمين اشارة الي انه حال من الفاعل علي هذه القراة لانه
انسب و ان جاز ان يكون حالا من المفعول ايضا و فيه نظر فلعله اكتفي باحد
الوجهين ليعلم الاخر بالمقايسة فتدبر **قوله** حال من الها و جوز فيه
ان يكون مفعولا لاجله و جوز فيه ان يكون حالا من الكتاب لتخصيصه
بالوصف و قري بالجر علي البدلية من علم و الرفع علي اضمار المبتدا **قوله**
ينتظرون الخ يعني النظر هنا بمعني الانتظار لا بمعني الروية و قوله ما يول
اليه امره اشارة الي ان التاويل بمعني العاقبة و ما يقع في الخارج و هو اصل
معناه و يطلق علي التفسير ايضا و المعني انهم قبل وقوع ما هو محقق كالمنتظرين
له لان كلا منهم علي شرف ملاقاة ما وعدوا به فلا يقال كيف ينتظرونه
مع جحدهم فانهم و ان جحدوه الا انهم بمنزلة المنتظرين و في حكمهم من حيث
ان تلك الاحوال تاتيهم لا محالة و ما يقال ان فيهم اقواما يشكون و يتوقفون
فلا يابا ه تخصيص التبين بالصدق الا ان يقال ان الذي تبين لهم ذلك
و قوله تركوه ترك الناسي اشارة الي ما مر تحقيقه **قوله** اي تذتبين انهم
الخ فسره به لانه الذي يترتب عليه طلب الشفاعة و لانه هو الواقع فيه
و قوله او هل نرد اشارة الي انه معطوف علي الجملة الاسمية او الظرفية و من
مزيدة في المبتدا او في الفاعل بالظرف و قراة النصب عطف علي ليشفعوا
المنصوب في جواب الاستفهام او ان او بمعني الي ان او حتي ان علي ما اختاره
الزمخشري و قوله تعالي الاول اي علي قراة الرفع لعطفه علي ما قبله المسول
احد الامرين الشفاعة او الرد الي الدنيا دار التكليف ليتلافوا ما فات
و علي الثاني اي النصب بان يكون لهم شفعا في الخلاص مما هم فيه اما بالشفاعة

في العفو عنهم او الرد فالشفاعة لاحد الامرين ان كانت او عاطفة او لامر واحد
اذا كانت بمعنى الى اذ معناه يشفعون الى الرد ولهذا اندفع ما قيل ان
المقابلة بين الشفاعة لهم او الرد وبين الرد غير ظاهرة لانه اثر الشفاعة
ونتيجتها فالوجه ان تكون الشفاعة حينئذ كناية عن المغفرة والمعنى هل
فتغفر بالشفاعة او نرد **قوله** جواب الاستفهام الثاني الخ الثاني صفة
جواب او الاستفهام اي في احد الوجوه وهو رفع نرد بالعطف فانه في حكم
استفهام ثان او نصب بالعطف على نرد مسبب عنه واما قراءة الرفع فعلى
الوجوه كلها وضل بمعنى غاب وفقد والمراد هنا انه بطل ولم يغدهم شيئا
قوله اي في ستة اوقات اليوم في اللغة مطلق الوقت فان اريد
هذا فالمعنى ما ذكر وان اريد المتعارف فاليوم انما كان بعد خلق الشمس
والسموات فيقدر فيه مضاف اي مقدار ستة ايام وقوله دليل الاختيار
ظاهر لانه لو كان بالايجاب لصدر دفعة واحدة وقيل لان عدوله الى التدريج
مع القدرة على خلافه يقتضي ذلك وقيل ان في دلالته عليه خفاء واما
كون الفاعل موجبا مشروطا بما يوجد وقتا فوقتا فقيل ما له الى التسلسل
او ثبوت الاختيار واعتبار النظار بناء على تقدم خلق الملائكة عليهما
او المراد اصحاب النظر والبصيرة من العقلاء المعتنين بالشرع اذا
سمعوه **قوله** استوى امره واستولى الخ اي الكلام الاستوى من الصفات
المختلف فيها فقيل المراد استوى امره فالاسناد مجازي او فيه تقدير
ولا يصح حذف الفاعل اذا قام ما اضيف اليه مقامه وقيل الاستوى
بمعنى الاستيلاء كما في قوله ... قد استوى بشر على العراق ...
فعلى الاول ليس من صفاته تعالى وعلى الثاني يرجع الى صفة القدرة
وفي احد قولي الاشعري انه صفة مستقلة غير الثمانية واليه اشار المص
رحمه الله وقيل بالتوقف فيه وانه ليس كاستواء الاجسام وحمله المجسم
على ظاهره **قوله** والعرش الخ اي هو فلك الافلاك اما حقيقة لانه بمعنى
المرتفع او استعارة من عرش الملك وهو سريره ومنه ورفع ابويه
على العرش او بمعنى الملك بضم الميم وسكون اللام ومنه ثل عرشه
اذا انتقض ملكه واختل **قوله** ولم يذكر عكسه للعلم به الخ اشار بقوله
يغطيه اي يغطي الله النهار بالليل الى ان الفاعل هو الله واسناده
الى الليل مجاز ولما كان المغطى يجتمع مع المغطي وجودا ولا يتصور هنا
قال المص رحمه الله في سورة الرعد يلبسه مكانه فيصير الجو
مظلما بعد ان كان مضيئا يعني المغطي حقيقة هو المكان واسند اليهما لملابسة
منهما وجوز جعل الليل والنهار مغشي على الاستعارة بان يجعل غشيان
مكان النهار واظلامه بمنزلة غشيانه للنهار نفسه فكانه لف عليه لف

الغشا او شبه تعقيب كل منهما بطيه بانه عليه يستر اللباس للملابسة وكون
الجو مكانهما بمعنى مكان ضيائهما وظلمتهما والافلس للزمان مكان فتدبر
قوله اولان اللفظ يحتملهما الخ يعني معنى ما ذكره اولا من تغطية النهار بالليل
وعكسه تغطى الليل بالنهار فيكون موافقا للقراءة المشهورة وقال النحرير
انه يعني ان تغشي الليل النهار يحتمل معنى جعل الليل لاحقا بالنهار بان
يحمل على تقديم المفعول الثاني وهو الليل ولمعنى جعل النهار لاحقا بالليل
بان يكون المفعول الثاني هو النهار الا انه قيل ولا يراد منه الا احد المعنيين
على التعيين فترجح المصير الى الجواب الاول واحتمال ان في احد المعنيين
اشارة الى الآخر يجيء بعده ورده ابو حيان بانه لا يجوز ان يكون الليل مفعولا
ثانيا من حيث المعنى لان المنصوبين اذا تعدى اليهما فعل واحدهما فاعل
من حيث المعنى يلزم ان يكون هو الاول منهما كما لزم ذلك في ملكت زيدا
عمرا ورتبة التقديم هي الموضحة لانه الفاعل معنى كما لزم ذلك في ضرب
موسى عيسى بخلاف اعطيت زيدا درهما فان تعين المفعول الاول لا يتوقف
على التقديم وفي القاعدة المذكورة كلام سيأتي في سورة يس وعندي ان
مراده ان الليل والنهار بمعنى كل ليل ونهار وهو بتعاقب الامثال
مستمر الاستبدال فيدل على تغيير كل منهما بالآخر من غير تكلف ومخالفة
لقواعد العربية فتدبره فانه دقيق وبالتامل حقيق وقوله ولذلك قرئ
الخ فان هذه القراءة تدل على العكس وسيأتي لهذا تحقيق في سورة الرعد
ويس ان شاء الله تعالى **قوله** يعقبه سريعا كالطالب الخ اي الليل
لانه الحديث والحث الاعجال والسرعة في الحمل على فعل الشيء كالحض يقال
حثثته فهو حثيث ومحثوث **قوله** بقضائه وتصريفه تفسير للامر
كما في الكشاف مشيئته وتصريفه وسماه امرا على التشبيه اي على سبيل
الاستعارة اذ جعل هذه الاشياء لكونها تابعة لتدبيره وتصريفه كانها
كالمأمورات المنقادة لامره ويصح حمله على ظاهره كما في قوله تعالى انما
امره اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون على تفسيرا اي هذه الاجرام
العظيمة والمخلوقات البديعة مذللة منقادة لارادته وقوله وقرأ ابن
عامر رحمه الله كلها لو قال وقرأها كلها كان احسن وفي القراءة الاولى
جوز تقدير جعل ونصبها به وسخرات مفعول ثان **قوله** فانه الموجد
والمتصرف اشارة الى الحصر المستفاد من تقديم الظرف وفيه لف ونشر
مرتب فالموجد للخلق والمتصرف للامر والف للتنزيه او التفسير **قوله**
تبارك الله قال الامام رحمه الله البركة لها تفسيران احدهما البقاء
والثبات والثاني كثرة الآثار الفاضلة فان حملته على الاول فالثابت
الدائم هو الله وان حملته على الثاني فكل الخيرات والكمالات من الله

سعدي

ثم هذا الا يليق هذا الثنا الا بحضرته وقوله با لوحدانية قيل اخذه مما
قبله لانه لما اختص الخلق والتصرف به تعالي لزم انحصار الالوهية والربوبية
فيه والحاجة اليه فانه مصرح به في قوله ان ربكم الله الخ وهذا اختتام ملاحظ
فيه مطلعه فلله در المصنف رحمه الله في دقة نظره **قوله** وتحقيق الاية
الخ قال الامام رحمه الله شرح خلق السموات بقوله فقضاهن سبع سموات
في يومين ثم قال واوحي في كل سما امرها فدل علي انه خص كل فلك بلطيفة
نورانية من عالم الامر فلذلك قال في هذه الاية بعد خلق السموات والارض
والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره فدل علي ان كل واحد من
الشمس والقمر والنجوم مخصوص بشي روحاني من عالم الامر ثم قال
الا له الخلق والامر اشارة الي ان كل ما سوي الله اما من عالم الخلق
والملك وهو عالم الاجسام والجسمانيات او من عالم الامر والملكوت وهو
كل ما كان مجردا عن الجسمية والمقدار الي اخر ما فصله فقوله المستحق
للربوبية واحد ماخوذ من قوله ان ربكم وما وصف به وقوله لانه الذي
الخ اشارة الي ان الصفات اجريت للتعليل وقوله كانه خلق العالم
الخ بيان لدليل الانحصار وقوله فابدع الافلاك اشارة الي تقدم خلق
السما علي الارض كما مر وقوله جسما قابلا للصور هو الهيولي وسماها جسما
لانها مادته وقوله ثم قسمها اشارة الي تقدم خلق السما علي الارض
كما مر وقوله جسما قابلا العناصر الاربعة وما يتكون منها ويتولد منها
وهي المواليد الثلاثة اي الحيوان والنبات والمعدن وقوله لعقله
الخ استدل به علي الاربعة الايام مع اليومين الاولين وقوله ثم لما تم
له عالم الملك عمد الي تدبيره فيكون قوله ثم استوي علي العرش استعارة
تمثيلية **قوله** اي ذوي تضرع الخ فهو حال من الفاعل بتقدير مضاف
ويجوز نصبهما علي المصدرية ايضا وقوله نبه به الخ اشارة الي ان معني
التجاوز في الدعا طلب ما لا يليق به فانه تعدي عن حده المناسب له وقوله
وقيل هو الاسهاب الخ الاسهاب معناه الافراط في التطويل وفي رفع
الصوت بالدعا اختلاف منهم من كرهه مطلقا ومنهم من قبله مطلقا
ومنهم من فصل فقال عند خوف الريا الاخفا افضل وان لم يخف فالاظهار
افضل وفي الانتصاف حسبك في تعين الاسرار في الدعا اقترانه بالتضرع
في الاية فالاخلال به كالاخلال بالضراعة الي الله في الدعا وان دعاه
لا تضرع ولا خشوع فيه لقليل الجدوي وكذا ما لا يصحبه الوقار وكثيرا
ما نري الناس يعتمدون الصياح في الدعا خصوصا في الجوامع
ولا يدرون انهم جمعوا بين بدعتين رفع الصوت في الدعا وفي المسجد
وربما حصلت للعوام حينئذ رقة لا تحصل مع الخفض وهي شبيهة

با لرقة الحاصلة للنسا والاطفال خارجة عن السنة وسمت السلف الوارد
في الاثار والتضرع بمعني التذلل من الضراعة وحمل التضرع والخفية هنا
علي معنيين متقاربين وهما التذلل مع الاخفا وفسرهما في الانعام بعلنين
ومسرين فجعل التضرع مقابلا للخفية قيل لان المراد هنا حكاية دعايهم
لا الامر به **قوله** وعن النبي صلي الله عليه وسلم الخ رواه ابو داود واحمد
في مسنده **قوله** ولا تفسدوا في الارض قال ابو حيان رحمه الله هذا
نهي عن وقوع الفساد في الارض وادخال ماهيته في الوجود بجميع انواعه
من افساد النفوس والاموال والانساب والعقول والاديان ومعني بعد
اصلاحها بعد ان اصلح الله خلقها علي الوجه الملايم لمنافع الخلق
ومصالح المكلفين انتهي ومعنى هو معني كلام المصنف **قوله** ذوي خوف
من الرد لقصور اعمالكم الخ اي هما حالان بمعني خايفين وطامعين ويجوز
ان يكونا مفعولين لاجلهما وسياتي تفصيله في قوله يريكم البرق خوفا
وطمعا وقوله ترجيح للطمع الخ لان المومن بين الرجا والخوف ولكنه
اذا راي سعة رحمته وسبقها غلب الرجا عليه وما يتوسل به الي الاجابة
هو الاحسان في القول والعمل وهو يوخذ من التعليق بالمشتق كما مر
قوله وتذكير قريب الخ توجيه لتذكير مع انه خبر عن مونث ولهم
في تاويله وجوه تبلغ خمسة عشر وجها منها ما ذكره المصنف ان الرحمة
بمعني الرحم بضم الرا وسكون الحا وضمها بمعني المرحمة قال تعالي واقرب
رحما وفي نسخة بمعني الترحم كما ذكره غيره ايضا او الخبر محذوف
وهذا صفته اي امر قريب او فعيل بمعني فاعل لما هنا علي فعيل
بمعني مفعول الذي يستوي فيه المذكر والمونث عند امن اللبس
وقال الكرماني انه بمعني مفعول اي مقربة وضعف بانه لا ينقاس
خصوصا من غير الثلاثي او هو محمول علي فعيل الوارد في المصدر فانه
للمذكر والمونث ايضا كالنقيض بالنون والقاف والضاد المعجمة وهو
صوت الرحل ونحوه وقيل انه للفرق بين قريب من النسب وغيره وهو
قول الفرا فانه قال فلانة قريبة مني لا غير وفي المكان وغيره يجوز
الوجهان وقال الزجاج انه خطا وقيل ان فعيلا للانسب كلا بن وتامر
وهو ضعيف وتفصيله في الاشباه والنظاير النحوية وقراءة الريح
علي الوحدة مع جمع نشرا لانه اسم جنس صادق علي الكثير فهو في المعنى
جمع **قوله** جمع نشور بمعني ناشر الخ اي نشرا بضم النون والشين
جمع نشور بفتح النون بمعني ناشر وفعول بمعني فاعل يطرد جمعه عليه
كصبور وصبر ولم يقل انه جمع ناشر كبازل وبزل لان جمع فاعل علي فعل
شاذ وناشر اختلف في معناه هنا فقيل هو علي النسب اما الي النشر

ضد الطيب وَاما إلى النشور بمعني الاحيا لان الريح يوصف بالموت وَالحياة كقوله

اني لارجوان تموت الريح ۞ فاقعد اليوم وَاستريح

كما يصفها المتاخرون بالعلة وَالمرض وَلقد تلطف القايل في شدة الحر

اظن نسيم الروض مات لانه ۞ له زمن في الروض وهو عليل

وَقيل هو ما على من نشر مطاوع انشر الله الميت فنشر وهو ناشر كقوله حتى يقول الناس مما راوا يا عجبا للميت الناشر وقيل ناشر بمعني ينشر اي يحيي وَقيل فعول هنا بمعني مفعول كرسول وَرسل الا انه نادر مفرده وَجمعه وَقراة ابن عامر بضم النون وَسكون الشين بعد ما كانت مضمومة للتخفيف المطرد في فعل بضمتين **قوله** بفتح النون اي وسكون مصدر بمعني ناشرات وَفي الكشاف بمعني منشرات لما مر من معاني لنشر وَنصبه على الحالية او هو مفعول مطلق لارسل من معناه كجلس قعودا وَرجع القهقري **قوله** وعاصم بشرا الخ اي بضم الموحده وسكون الشين وَاصلها الضم جمع بشير كنذير وَنذر ثم خفف بالتسكين وهي بمعني يرسل الرياح مبشرات لبشرها بالمطر وَقد روي بضمها ايضا وهي مروية عن عاصم رحمه الله وَقوله مصدر بشره اي بالتخفيف بمعني بشره المشدد وَباشرات بمعني مبشرات وَقوله وَبشري اي وَقري بشري كرجعي وهو مصدر ايضا من البشارة وَقوله قدام رحمته تقدم تحقيقه وَفسر الرحمة بالمطر كما اثبته بعض اهل اللغة وَلا يلتفت الى قول ابن هشام في بعض رسايله انه لم يثبت مجي الرحمة بمعني المطر وَقوله يذره بالدال المهملة اي تنزل مطره من الدر بمعني اللبن مجازا **قوله** حملت وَاشتقاقه من القلة وَفي نسخة حملته وَحقيقته اقله جعله قليلا او وجده قليلا وَالمراد به ظنه قليلا كاكذبه اذا جعله كاذبا في زعمه ثم استعمل بمعني حمله لان الحامل يستقل ما يحمله وَمنه القلة وَالمقل بمعني الحامل وَقوله يستقله اي يعده قليلا وَحتى غاية لقوله يرسل والسحاب اسم جنس جمعي يفرق بينه وَبين واحده بالتا كتمر وتمرة وهو يذكر وَيونث وَيفرد وَصفه وَيجمع وَاهل اللغة تسميه جمعا فلذا روعي فيه الوجهين في وَصفه وَضميره **قوله** لاجله اولاحيايه او لسقيه الخ قال ابو حيان رحمه الله اللام في للبلد لام التبليغ كما في قلت لك وَفرق بين قولك سقت لك مالا وَسقت لاجلك مالا فان الاول معناه اوصلته لك وَابلغتكه والثاني لا يلزم منه وَصوله اليه وَقوله لاحيايه الخ اللام فيهما ايضا للتعليل وَميت قري مشددا وَمخففا كما ذكره المصنف **قوله** بالبلد او بالسحاب الخ اي يجوز في الضميرين المذكورين ان يعودا على كل مما ذكر قبلهما صريحا او ضمنا وَجعله اليا للالصاق لان الانزال

ليس

ليس في البلد بل المنزل وَلذا جوز فيه الظرفية كما في رميت الصيد في الحرم وَالسببية شاملة للسبب القريب وَالبعيد وَعود الضمير على الماء الفرجه وَلا يضره تفكيك الضماير لانه مع القرينة حسن **قوله** من كل انواعها لما كان الاستغراق غير مراد وَلا واقع وَلان المراد اظهار القدرة وهو بتعدد الانواع من ما واحد اوله المصنف رحمه الله بما ذكر بل الظاهر ان المراد التكثير وَقيل ان الاستغراق عرفي **قوله** الاشارة فيه الى اخراج الثمرات فيه اشار الى طريقي القايلين بالمعاد الجسماني في ايجاد البدن ثم احياوه بعد انعدامه او ضم بعض اجزايه الى بعض على النمط السابق بعد تفرقها ثم احياوه ففيه رد على منكريه وَالاول اظهر لان المتبادر من الاية كون التشبيه بين الاخراجين من كتم العدم وَالثاني يحتاج الى تمحل لتقدير الاحياء اعتبار رجع الاجزاء مع انه غير معتبر في جانب المشبه به **قلت** قوله برد النفوس الى مواد ابدانها بعد جمعها يا بي حمله على الاول وهو المذهب الحق الذي اختاره المصنف فتامل وَنظريتها من المنقوص بمعني تجديدها وَمواد بالتشديد جمع مادة وَقوله فيعلمون بيان للمقصود من تذكر ذلك وَتدبره لمقتضى المقام وَقوله بالقوي اي بسبب القوي او باظهار اثار القوي فلا يرد عليه ان القوي موجودة وَان لم تتعلق النفس به فالوجه ان يقال بعد جمع ابدانها وَتهيئتها لتعلق النفس وَصلوحه للقوي وَالحواس فتدبر **قوله** الارض الكريمة التربة اشارة الى ان البلد بمعني الارض مطلقا كما في قوله

وَبلدة مثل ظهر الترس موحشة ۞ للجن بالليل في حافاتها زجل

وَاما استعمالها بمعني القرية فعرف طارئ وَالكريمة التربة تفسير للطيب وَكرمها كونها منبتة لا سباخا **قوله** لمشيته وَتيسيره هذا معني اذن الله كما مر **قوله** عبر به عن كثرة النبات وَحسنه الخ اي المراد من كونه طيبا ان يكون حسنا وافيا لكونه واقعا في مقابلة نكدا فالمطابقة معنوية وَفي صحاح الجوهري نكدت الركية قل ماؤها وَرجل نكد عسر وَقيل انه في اللام حال محذوفة اي يخرج وافيا حسنا بقرينة مقابله وَالغزارة بفتح الغين وَالزاي المعجمتين وَالرا المهملة الكثرة بفتح الحا المهملة وَتشديد الرا المهملة ارض ذات حجارة سود وَالسبخة بكسر البا ارض ذات ملح معروف **قوله** قليلا عديم النفع الخ تفسير نكدا بالكسر لانه يقال عطا نكد اي قليل لا خير فيه وَكذا رجل نكد قال

فاعط ما اعطيته طيبا ۞ لا خير في المنكود وَالناكد

وقال

لا تنجز الوعد ان وعدت وان ۞ اعطيت اعطيت تافها نكدا

ونصبه على الحال او صفة مصدر محذوف او معطوف على الطيب فيكون البلد
عاما ويخرج اصله يخرج نباته لما قرره المصنف رحمه الله او التقدير ونبات
الذي خبث الخ وقال الطيب والذي خبث اشارة الى ان اصل الارض ان
تكون طيبة منبتة وخلافه طار يعارض لما انه مثال للانسان الذي
الاصل فيه ان يكون على الفطرة قوله ونكدا على المصدر اي قرئ نكدا
بفتحتين على انه المصدر والنصب ايضا على انه مصدر اي ذا نكد
لما ذكره المعرب وقيل اراد به تصحيح اللفظ لا انه منصوب على المصدر
فانه حال بحذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه قوله يخرجه
البلد لم يجعل الضمير له لتكلفه وترددها وتكررها تفسير لنصرف لان
التصريف تبديل حال بحال ومنه تصريف الرياح قوله لقوم يشكرون
نعمة الله الخ اي مثل ما مر في القرآن من تفصيله وتبيينه بقصص وتكرير
شاهد اياته لمن شكر نعمة الله الخ اي مثل ما مر في القرآن التي من جملتها
هذا التفصيل وشكرها بالتذكر فيها والاعتبار بها وخص الشاكرين لانهم
المنتفعون به وان عم وانما فسر الشكر بما ذكر لانه المناسب لما قبله ولو
ابقي على ظاهره لكان اظهر قوله والاية مثل لمن تدبر الايات الخ
اي قوله والبلد الطيب الخ استطراد وقع على اثر ذكر المطر الذي هو
توطئة لقوله لذلك نخرج الموتى الخ اي هو تمثيل وتقريره انا بينا تلك
الايات الدالة على القدرة والعلم لعلكم تتذكرون فيها فتعلمون انكم
الينا ترجعون لكن لا ينجع تلك الايات الا فيمن شرح الله صدره فيخرج
نبات فكره طيبا ومن جعل صدره ضيقا لا يخرج نبات فكره الا خبيثا فلا
يرفع لها راسا كذلك نصرف الايات لقوم يشكرون وهذا كما في حديث
الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم قال ان مثل ما بعثني الله به من الهدى
والعلم كمثل غيث اصاب ارضا فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فانبتت
الكلأ والعشب الكثير وكانت منها اجادب امسكت الماء فنفع الله بها
الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب طائفة منها اخرى انما هي قيعان
لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ لذلك مثل من فقه في دين الله عز وجل ونفعه
الله بما بعثني به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع لذلك راسا ولم يقبل هدى الله
الذي ارسلت به وقوله لم يرفع راسا استعارة لعدم الانتفاع والقبول
والظاهر انه كناية وفي كلام المصنف رحمه الله اشارة الى هذا الحديث
قوله جواب قسم محذوف الخ اي هو جواب قسم محذوف تقديره والله
لقد ارسلنا وفي الكشاف فان قلت ما لهم لا يكادون ينطقون بهذه اللام
الا مع قد وقل عنهم نحو ❊ حلفت لها بالله حلفة فاجر ❊
❊ لناموا فما ان من حديث ولا صالي ❊ قلت انما ذلك

لان الجملة القسمية لا تساق الا تاكيدا للجملة المقسم عليها التي هي جوابها
فكانت مظنة لمعنى التوقع الذي هو معنى قد عند استماع المخاطب كلمة القسم
وتبعه المصنف رحمه الله لكن غيره من النحاة قالوا اذا كان جواب القسم ماضيا
مثبتا متصرفا فاما ان يكون قريبا من الحال فيؤتى بقد والا اتي باللام
وحدها فجوزوا الوجهين باعتبارين وقال هنا لقد بدون عاطف وفي هود
والمؤمنين بعاطف قال الكرماني لتقدم ذكره صريحا في هود وفي المؤمنين
ضمنا في قوله وعليها وعلى الفلك تحملون لانه اول من صنعها بخلاف ما هنا
قوله لا لمظنة التوقع هو معنى كلام الكشاف الذي قررناه ولا فرق
بينهما كما توهم وفي شرح التسهيل بسط لهذه المسئلة والاعتراض بقوله
تعالى تالله لاكيدن وهم لان الكلام في الماضي والمراد بالتوقع توقع الاعلام
به لا انه ماض قوله ونوح بن لمك الخ لمك بفتحتين ولامك كهاجر ابو نوح
عليه الصلاة والسلام ومتوشلخ بوزن المفعول في المشهور وقيل هو
بفتح الميم وضم المثناة الفوقية المشددة وسكون الواو وشين معجمة
ولام مفتوحة ثم خاء معجمة قوله اول نبي الخ اعترض عليه بانه يقتضي
انه اول الرسل وقد كان قبله شيث وادريس عليهما الصلاة والسلام
وهو من خواص نبينا محمد صلى الله عليه وسلم واجيب عنه بان عموم الرسالة
للثقلين وبقاء دعوته الى يوم القيامة وايضا انه بعد الطوفان لم يبق في الارض
غير قومه وتفصيله في شرح البخاري لابن حجر قوله اي عبدوه وحده فسر
به لدلالة ما بعده عليه لان الاله المعبود ولانهم معترفون بعبادته وهي مع
التشريك كلا عبادة وغيره قرئ بالحركات الثلاث بالنصب على الاستثناء
والجر على النعت او البدل من اله وللرفع باعتبار محله قوله ان لم
تؤمنوا كان الظاهر ان لم تعبدوا لكن لما كانت عبادته تستلزم الايمان به
قدر ذلك وكون المراد باليوم يوم الطوفان لانه اعلم بوقوعه ان لم يؤمنوا
قوله اي الاشراف الخ الرواء بضم الراء المهملة والمد حسن المنظر وملء
العيون مجاز عن زيادة تحسينهم في النظر وقيل لانهم مليئون قادرون
على ما يراد منهم من كفاية الامور او يملئون المجالس باتباعهم قوله
اي شيء من الضلال بالغ في النفي الخ في الكشاف الضلالة اخص من الضلال
فكانت ابلغ في نفي الضلال عن نفسه كانه قال ليس بي شيء من الضلال كما لو
قيل لك الك تمر فقلت ما لي تمرة وفي المثل السائر الاسماء المفردة
الواقعة على الجنس التي يفرق بينها وبين واحدها بتاء التانيث متى
اريد النفي كان استعمال واحدها ابلغ ومتى اريد الاثبات كان استعمالها
ابلغ كما في هذه الاية وليس الضلالة مصدرا كالضلال بل هي عبارة
عن المرة الواحدة فاذا نفى نوح عليه الصلاة والسلام عن نفسه المرة الواحدة

من الضلال فقد نفي ما فوق ذلك وقد اشتهر الاعتراض علي ذلك بوجوه
منها ما قيل انه غير مستقيم لان نفي الاخص اعم من نفي الاعم فلا يستلزمه
ضرورة ان الاعم لا تستلزم الاخص بخلاف العكس الا تراك اذا قلت هذا
ليس بانسان لم يلزم ان لا يكون حيوانا ولو قلت هذا ليس بحيوان لا يستلزم
ان يكون انسانا فنفي الاعم كما تري ابلغ من نفي الاخص وايضا جعل التا
للوحدة كتا تمرة وقد قال في المجمل الضلال والضلالة بمعني واحد وايضا
لو قيل ما عندي تمرة بمعني تمرة واحدة وعندي تمر كثير صح كما لو اظهر ذلك
فقال ليس عندي تمرة واحدة بل تمرات حتي لا يعد مثله تناقضا فقوله نوح
صلي الله عليه وسلم ليس بي ضلالة ليس نفيا لضلالات مختلفة الانواع
ورد بانها وان جاءت في اللغة بمعني واحد كالضلال والضلالة الا ان مقابلة
الضلال بالضلالة ونفيهما عند قصد المبالغة في الهداية يدل علي
ان المراد به المرة والتا للوحدة فيكون بعضا من جنس الضلال وفرد
واحد منه ويؤول معناه الي اقل ما يطلق عليه اسم الضلال وهذا
معني كونه اخص ولا يبعد تفسيره بالاقل فردا والظاهر ان نفيه ابلغ من
نفي الجنس المحتمل للكثرة او الانصراف الي الكمال كما يحتمل نفس
الماهية ولا لذلك احتمال رجوع النفي في المرة الي الوحدة بمعني ليس
بي ضلالة بل ضلالات كما جاءني رجل بل رجلان لانه مضمحل في هذا
المقام لا مجال للوهم فيه فسقط ما اورد علي ذلك برمته واعتبر عما وقع
هنا للشراح من القيل والقال واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله
شي من الضلال فتدبر وقوله بالغ في النفي حيث نفي عن نفسه ملابسة
ضلالة واحدة وبالغوا في الاثبات حيث اكدوا كلامهم بان واللام وجعلوا
الضلال ظرفا له وقوله وعرض لهم به لان تقديم المقيد لاختصاص
النفي به يقتضي انه ثابت لهم وهو المراد بالتعريض لانه من عرض الكلام
ومفهومه قوله استدراك باعتبار ما يلزمه الخ في الكشاف فان
قلت كيف قوله ولكني رسول استدراكا للانتفاء عن الضلالة
قلت كونه رسولا من الله مبلغا رسالاته ناصحا في معني كونه علي صراط
مستقيم فصح ان يكون استدراكا للانتفاء عن الضلالة فقيل عليه
معني الاستدراك ان يقع للمخاطب في الجملة السابقة وهم فيتدارك
ذلك الوهم بانه لما نفي الضلالة عن نفسه نزيما يتوهم المخاطب
انتفاء الرسالة ايضا كما انتفي الضلالة فاستدركه بلكن كما في قولك
زيد ليس بغني لكنه طبيب واما جوابه بان اثبات الرسالة في معني
الاهتدا واثبات الاهتدا استدراك لنفي الضلالة ففيه بعد لانه لما
نفي الضلالة لم يذهب وهم واهم الي نفي الاهتدا ايضا حتي يحتاج

الي

الي تداركه ويمكن ان يقال اذا لم يسلك طريقا فلا اهتدا ولا ضلالة
وقال التحرير متعقبا له ان كان القصد الي مجرد كون لكن يتوسط
بين كلامين متغايرين نفيا واثباتا فتوجه السوال والجواب ظاهر واما
اذا اريد بالاستدراك رفع التوهم الناشي من الكلام السابق علي ما هو
المشهور وعلي ما قال المصنف رحمه الله معني الاستدراك ان الجملة التي
يسوقها اولا يقع فيها وهم للمخاطب فيتدارك ذلك الوهم بانه كقولك
زيد ليس بغني ولكنه طبيب ففي الكلام بعد اشكال لان نفي الضلالة
ليس مما يقع فيه نفي كونه رسولا وعلي صراط مستقيم وما في الكتاب غير
واف بحله بل تركه ما ذكره من التاويل اولي اذ يمكن ان يقال ربما يتوهم
المخاطب عند نفي الضلال انتفا الرسالة ايضا لكن يتوهم انتفا الهداية
مما لا وجه له اذ من البعيد ان يقال نفي الضلالة ربما يوهم نفي سلوك
الطريق المستقيم وحيث لا سلوك لا هداية كما لا ضلالة والظاهر ان
المصنف رحمه الله لم يقصد سوي انه عند نفي احد المتقابلين قد يسبق الوهم
الي انتفا المقابل الاخر لا الي انتفا الامور التي لا تعلق لها به قال
ما وقع في معرض الاستدراك مما يقابل الضلال مثلا يقال زيد ليس
بقايم لكنه قاعد ولا يقال لكنه شارب الا بعد التاويل بان الشارب
يكون قاعدا وقد قيل ان القوم لما نسبوا الضلالة اليه ارادوا به تركه
دين الاباء ودعوي الرسالة فتوجه نفي الضلالة توهم منه انه علي دين
ابايه وترك دعوي الرسالة فوقع الاخبار بانه رسول وثابت علي الصراط
المستقيم استدراكا لذلك ولا خفا في ان هذا البحث ليس كلام الكتاب
انتهي وما ذكره تحقيق بديع لكن المذكور في العربية كما نقله صاحب
المغني ان للكن في الاستدراك ولزومه لها قولان فقيل الاستدراك
ان تنسب لما بعدها حكما مخالفا لما قبلها سوا تغاير اثباتا ونفيا اولا
وقيل هو رفع ما يتوهم ثبوته وهو التحقيق كما يشهد به من تتبع موارد
الاستعمال وما ذكره اولا مخالف للقولين الا ان يرجع اليه بضرب
من التاويل وقال بعض المتاخرين من علما الروم النظر
الصايب في الاستدراك هنا ان يكون مثل قوله ولا عيب فيهم غير
ان سيوفهم الخ وقوله سوي انه الصرعام لكنه العويل اي ليس بي
ضلالة وعيب لكني رسول من رب العالمين فلينا ما تلو وتحصل كلام
المصنف انها واقعة بين متغايرين بحسب التاويل وهي تفيد التاكيد
في مثله كما صرح به النحاة فلا يرد السوال الذي اورده بعضهم هنا وهو
فان قيل لا فايدة في الاستدراك لان نفي الضلالة يستلزم الهدي قلنا
المراد من الهدي الهداية الكاملة ونفي الضلالة لا يستلزمها قوله

الانصاف

فرايد

فلك دائر

سعد

صفات لرسول او استيناف قيل اذا كانت الجملة صفات جاز فيها التكلم
لا الغايب المتكلم كقوله انا الذي سمتني امي حيدرة والقياس سمته لكنه
حمل على المعنى لامن اللبس وهو مع ذلك قبيح حتى قال المازني رحمه الله
لولا شهرته لرددته فينبغي الحمل على الاستئناف اذ لا وجه للحمل على الضعيف
مع وجود القوي **قلت** لا وجه لهذا لان ما ذكره المازني في صلة الموصول
لا في وصف النكرة فانه ورد في القرآن بل انتم قوم تجهلون مصرح بحسنه
في كتب النحو والمعاني مع ان ما ذكره المازني وتبعه ابن جني حتى
استرذل قول المتنبي **قوله** انا الذي نظر الاعمى الى ادبي **قوله**
رده النحاة وقال في الانتصاف انه حسن في الاستعمال وهذا اذا لم
يكن الضمير موخرا نحو الذي فتري الضيوف انا وكان للتشبيه نحو
انا في الشجاعة الذي قتل مرحبا وقوله بالتخفيف اي تسكين الباء
وتخفيف اللام لا التشديد هنا وقوله على الوجهين اي الاستيناف والوصفية
في بيانهما بيان للرسول بانه الذي يبلغ عن الله الخ **قوله** وجمع الرسالات
الخ اي رسالة كل شيء واحدة وهي مصدر والاصل فيه ان لا يجمع فجمع هنا لاختلاف
اوقاتها فكل وقت له ارسال او لتنوع معاني ما ارسل به او لانه اريد
رسالته ورسالة غيره ممن قبله من الانبياء عليهم الصلاة والسلام
وقوله للدلالة على امحاض النصح بناء على ان اللام فيه للاختصاص
لا زايدة للدلالة على ان الغرض ليس غير النصح وليس النصح
لغيرهم كما قيل والمراد بكون النصح ليس لغيرهم ان نفعه يعود عليهم
لا عليه كقوله ما سالتكم عليه من اجر وهذا هو المستفاد من اللام
بواسطة الاختصاص واما كونه لا غرض له غير النصح في تبليغه فانما
من ذكر النصح بعده او لان معناه كما قال الراغب يتضمن الخلوص عما
يخالفه من قولهم عسل ناصح اي خالص فلا يرد على الاول ان دلالة
اللام عليه غير ظاهرة وعلى الثاني انه لا وجه للحصر فيهم لا سيما
ودعوة نوح عليه الصلاة والسلام عامة لمن في عصره فتدبر ووجه
التقرير لان سعة علمه تقتضي تصديقه فيما اخبرهم به **قوله** من
قدرته الخ من بيانية لما تقدمه عليه وفيه مضاف مقدر وعلى
الوجه الثاني من ابتدائية ولا تقدير فيه والاستفهام للانكار
بمعنى لم كان ذلك ولا داعي له والكلام في تقدير المعطوف وعدمه
معلوم مما مر وتفصيله في اول المعنى وان جاءكم تتقدير من لتعديته
لهما وفسر الذكر بما ارسل به كما قيل للقرآن ذكر وبالموعظة لانها
تذكير وقد رلسان في قوله على رجل المتعلق بجاء لانه لا يجاء
عليه بل جا على يده او على لسانه بمعنى بواسطته وقيل على بمعنى

سن

ابن كمال

زكريا افندي

مع فلا حاجة الى التقدير وقيل تعلق به لان معناه انزل او لانه ضمن معناه
وقوله من جملتكم او من جنسكم اشارة الى ان من تبعيضية او بيانية
وقولهم فالفعل الخ على الوجهين بيان للتعجب من كونه جا على لسان
رجل وليس مخصوصا بالثاني كما توهم **وقوله** من ارسال البشر اي
من دعواه وعاقبة الكفر والمعاصي العذاب والعقاب وضمير منهما
للكفر والمعاصي **قوله** بسبب الانذار الخ اراد انه سبب في نفسه لان
الكلام دال عليه وكذا فيما بعده فلا يرد الاعتراض عليه بانه لم
يعتبر السببية والا لقيل فتتبعوا مع انه تابع فيما بعده نعم يرد عليه ما اورد
تامل وقوله فايدة حرف الترجي الخ وقيل هو جار على عادة العظماء في عدم
بلعل **قوله** تعالى فانجيناه الخ الفا للسببية باعتبار الاغراق لا التنجية
وفي الشعراء ثم اغرقنا لان الاعجاب تنبي بقصدهم له لما ذكره هناك
وقوله وهم من امن به خصه بالبشر لمقابلته باغراق المكذبين وان
كان معه بعض الحيوانات وقوله وكانوا اربعين الخ اي الناجون
فلا يخالفه ما في هود من ان من امن به تسعة وسبعون **قوله**
متعلق بمعه الخ اي يجوز ان يتعلق بما تعلق به الظرف الواقع صلة كما
يجوز ان يكون صلة ومعه متعلق به او متعلق باجينا او في ظرفيه او
سببية او حال من الموصول متعلق بمقدر اي كاينين فيها او حال من الضمير
المستتر في الظرف والفرق بينه وبين الاول لفظا انه له متعلقا مقدرا
على هذا او معنى التصريح بالمعية في هذا ابعد ما كانت ضمنا وفيه نظر وقوله
عمي القلوب بضم العين وسكون الميم جمع اعمى وبفتح العين وكسر
الميم على انه مفرد اذ جمع سقطت نونه للاضافة **قوله** والاول ابلغ
الخ فرق بين عم وعامي بان عمي صفة مشبهة تدل على الثبوت كفرح لخلاف
عام فهو ابلغ وقيل عمي لعمى البصيرة وعام لاعمى البصر وقيل هما سوا
بينهما **قوله** عطف على نوحا الى قومه اي عطف المجموع على المجموع وغير
الاسلوب لاجل ضمير اخاهم اذ لو اتى به على سنن الاول عاد الضمير على
متاخر لفظا ورتبة وهود اعطف بيان او بدل وعاد اسم ابيهم سميت
به القبيلة او الحي فيجوز صرفه وعدمه كثمود لما ذكره سيبويه واما هود
صلى الله عليه وسلم فاشتهر انه عربي وظاهر كلام سيبويه رحمه الله انه
عجمي ويشهد له ما قيل ان اول العرب يعرب ومعنى اخاهم انه منهم
نسبا وهو قول للنسابين ومن لا يقول به يقول ان المراد صاحبهم وواحد
في جملتهم كما تقول يا اخا العرب وفي حكمة كون النبي صلى الله عليه
وسلم يبعث من قومه انهم افهم لقوله من قول غيره واعرف بحاله
في صدقه وامانته وشرف اصله **قوله** استئناف به ولم يعطف الخ اي

اي لم يعطف هذا او لا قال الاتي في جوابهم لجعله جواب سوال مقدر بخلاف
ما مر في قصة نوح صلى الله عليه وسلم فغاير بينهما تفننا كما ذكره الزمخشري
وقيل عليه انه غير كاف في الفرق فان الرسالة كما هي مظنة السوال هنا
كذلك هي مظنة السوال ثمة فالاولى ان يقال كان نوح صلى الله عليه
وسلم مواظبا على دعوتهم غير متوان جواب شبههم لحظة واحدة واما
هود صلى الله عليه وسلم فما كان مبالغا الى هذا الحد فلذا جا التعقيب
في كلام نوح عليه الصلاة والسلام وقيل انه يصلح عذرا لترك الفا لا لترك
الوصل والكلام فيه وقيل ان تتمة هذا الجواب ان قصة نوح عليه الصلاة
والسلام ابتدا كلام فليست مظنة سوال بخلاف قصة نوح صلى الله عليه
وسلم فانها معطوفة على قصة نوح عليه الصلاة والسلام فكانت مظنة
ان يقال اقال هود مثل ما قال نوح ام لا وقيل عليه انه تغيير للتعبير
بتعبير اخر وليس بشي **قوله** وكان قومه كانوا اقرب من قوم نوح
عليه الصلاة والسلام ولذلك قال الجزاي كانوا اقرب الى قبول الحق
واجابة الدعوة من قوم نوح صلى الله عليه وسلم ولذلك اطلق الملا
المعاندون من قوم نوح وقيده هنا بمن كفر منهم وفيه اشارة الى وجه
قوله هنا افلا تتقون وقوله هناك اني اخاف عليكم عذاب يوم عظيم
فانه اشد في التخويف وقيل في وجهه المقاولة وقعة عظيمة بخلاف هذه
فتدبر **قوله** اذا كان من اشرافهم من امن الخ فلم يكن من اشراف
قوم نوح عليه الصلاة والسلام مومن فعلى هذا ما ورد في سورة المومنين
فقال الملا الذين كفروا من قومه الخ في وصف نوح صلى الله عليه وسلم
محمول على انه هناك للذم لا للتمييز وانما لم يذم هاهنا للاشارة
الى التفرقة بين قوم نوح وقوم هود عليهما الصلاة والسلام ولو
حمل الوصف على الذم هنا وفرق بان مقتضى المقام ذم قوم هود لشدة
عنادهم لقولهم انا لنراك في سفاهة مع كونه معروفا بينهم بالحلم
والرشد وذم قوم نوح في سورة المومنين لعنادهم بقولهم ما هذا الا
بشر مثلكم يريد ان يتفضل عليكم ولو شا الله لانزل ملايكة ما سمعنا
بهذا في ابائنا الاولين ان هو الا رجل به جنة لما فيه من فرط العناد ثم
انه قيل ان الظاهر ان ما نقل هنا عن قوم نوح صلى الله عليه وسلم
مقالتهم في مجلس او مقالة بعضهم وما نقل في سورة المومنين مقالتهم
في مجلس اخر او مقالة بعض اخر فروعي في المقامين مقتضى كل من
المقالتين ثم ان شدة عناد من عاند من قوم هود صلى الله عليه وسلم
لا ينافي قرب جملتهم من جملة قوم نوح حيث امن بعض اشرافهم دون
اشراف قوم نوح صلى الله عليه وسلم فان قلت قوله اذا كان

من اشراف قومه من امن تقتضي ان قوم نوح عليه الصلاة والسلام ليسوا
كذلك وهو ينافي قوله في تفسير قوله والذين امنوا معه انه امن اربعون
رجلا واربعون امراة وقوله تعالى لن يومن من قومك الا من قد امن
وما امن معه الا قليل قلت هولا لم يكونوا من السادات كما هو المعتاد
في اتباع الرسل عليهم الصلاة والسلام وقيل انه وقت مخاطبة نوح صلى
الله عليه وسلم لقومه لم يكونوا امنوا بخلاف قوم هود ومثله يحتاج الى النقل
قوله متمكنا في خفة عقل راسخا فيها حيث لم يقل سفيها وجعله متمكنا
فيها تمكن الظرف في المظروف وفيه استعارة تبعية مع ان واللام المؤكدة
لذلك وقوله حيث فارقت الخ تعليل لذلك وقوله ولكني رسول مر تحقيق
الكلام فيه **قوله** وفي اجابة الانبيا عليهم الصلاة والسلام الكفرة
الخ توصيف الكلمات بالحماقة مبالغة والمعنى الاحمق قايلها فهو مجاز وقوله
عن مقابلتهم اي بالسفه والتكذيب وهضم النفس من قوله على رجل
منكم وقوله تنبيه على انهم عرفوه بالامر بين النصيح والامانة فليس من
حقه ان يتهم بالكذب ونحوه وذكر هذا في الكشاف ثم قال او انا لكم
ناصح فيما ادعوكم اليه امين على ما اقول لكم لا اكذب فيه وفي الكشف
الفرق بين الوجهين بحسب تقدير المتعلق للنصح والامانة وجعلهما
من قبيل المهجور ذكر متعلقه والثاني بعيد انه اوجدي موجد للحقيقتين
كانه صناعته فلذلك قال عرفت فيما بينكم وقال الطيبي رحمه الله
انه على الاول اعتراض وعلى الثاني حال كما مر في قوله تعالى ثم اتخذتم
العجل من بعده وانتم ظالمون وهذا كله من العدول عن الفعلية الى
الاسمية المفيدة للتحقق والثبوت ووقع في نسخة هنا وقرا ابو عمرو ابلغكم
بالتخفيف يعني من الافعال والباقون بالتشديد في الموضعين وفي الافعال
للتضعيف والهمزة للتعدية **قوله** واذكروا اذ جعلكم خلفا اذ ظرف
منصوب بالا لا المحذوف هنا بقرينة ما بعده لتضمنه معنى العقل والذي
اختاره الزمخشري انه مفعول اذكروا اي اذكروا هذا الوقت المشتمل على
هذه النعم الجسام كما مر تفصيله في البقرة وهو اقرب مما مر لكنه مبني على
الاتساع في الظرف او انه غير لازم للظرفية والمشهور في النحو ان اذ واذا
لازمان للظرفية وفي الخلق يحتمل انه بمعنى المخلوقين اي زادكم في الناس
على امثالكم بسطة اي قوة وزيادة جسم لانه روي ان اقصرهم كان ستون
ذراعا وعالج موضع مشهور بكثرة الرمل وبحر عمان بالضم والتخفيف بلد ينسب
اليه البحر ووقع في نسخة سحر بسين مهملة وحا مهملة وهو ساحل لا ينسب اليه
العنبر على ان المراد الملك الاسناد اليهم مجاز لكونه في بعضهم وقوله
خوفهم من عقابه هو من قوله تتقون لما فسره والنعم ظاهرة قوله **قوله**

الا الله هي نفسه جمع الي بكسر الهمزة وسكون اللام كحل واحال او الي بضم
فسكون كقفل واقفال اوالي بكسر نفتح مقصورا كعنب واعناب او بفتحتين
مقصورا كقفا واقفا وبهما ينشد قول الاعشى

ابيض لا يرهب الهزال ولا ۞ يقطع رحما ولا يخون الى

وقوله نعيم الخ اي مطلقا الا الله لا فقوله زادكم كما توهم **قوله** تكلي بمعنى الخ
لما كان الفلاح لا يترتب علي مجرد ذكر النعم جعلها ذكرها عبارة عما يلزمه من شكرها
الذي من جملته عمل الاركان والطاعة فالشكر عرفي وهو كناية **قوله** استبعدوا
اختصاص الخ الاستبعاد مستفاد من الاستفهام وسوق الكلام والا فهناك الانكار
والتقيد بالشي والعقو من الالف والمحبة وفي نسخة العفو بسكون اللام
اي وجدوه **قوله** ومعنى المجي الخ لما كان بين اظهرهم وبينهم اولا
بانه كان في مكان معتزل لانهم للعبادة اوليلا يري شوق صنيعهم لجاهم
حقيقة ليتذرهم او ان المراد به اجئتنا ونزلت علينا من السما فهكما بنا
علي زعمهم ان المرسل من الله لا يكون الا ملكا او مجاز عن القصد الي شي
والشروع فيه فان جا وقام وقعد وذهب تستعمله العرب لذلك تصويرا
للحال فتقول قعد يفعل كذا وقام يشتمني وذهب يسبني قال

فاليوم اذا قمت تهجوني وتشتمني ۞

لما نقله المرزوقي في شرح الحماسة **قوله** قد وجب او حق او نزل الخ يعني
استعمال وقع المخصوص بنزول الاجسام في الرجس والغضب مجاز
عن الوجوب بمعنى اللزوم من اطلاق السبب علي المسبب كما ان الوجوب
الشرعي كان بمعنى الوقوع فتجوز به عما ذكر ويجوز ان يكون استعارة تبعية
تشبيه تعلقه ذلك بهم بنزول جسم من علو وهو المراد بقوله نزل عليكم
كذا قيل والظاهر انه يريد بمعنى قضي وقدر لان المقدرات تضاف الي
السما وما قيل ان التجوز في كلمة علي لان العذاب لقوة الثبوت كانه
استعلاه او لان اكثر العذاب ينزل من صوب السما فضمن معنى النزول
فلا وجه له وقوله علي ان المتوقع وجه للتعبير بالماضي عما سيقع ولا يخفي
لطفه كالواقع هنا لقوله في النظم وقع فالتجوز اما في المادة او الهيئة ه
والارتجاس والارتجاز بمعنى حتي قيل ان احدهما مبدل من الاخر واصل
معناه الاضطراب ثم شاع في العذاب لاضطراب من حل به وفسر الغضب
بالغضب الالهي وارادة الانتقام كما مر تحقيقه في الفاتحة ليلا يتكرر مع
ذكر العذاب قبله **قوله** في اشيا سميتموها الهة الخ جعل الاسما عبارة
عن الاصنام الباطلة كما يقال لما لا يليق ما هو الا مجرد اسم فالمعنى اتجادلونني
في مسميات لها اسما لا تليق بها فتوجه الذم للتسمية الخالية عن المعنى
والضمير حينئذ راجع لاسما وهي المفعول الاول للتسمية والثاني

الهة ولو عكس لزم الاستخدام وقوله ما نزل الله بها من سلطان اي حجة
ودليل تهكم كما مر في قوله ان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا فهو تعليق
بالمحال واليه يشير قوله انما لو استحقت اي استحقت العبادة وكون
الاسم غير المسمي او عينه تقدم الكلام عليه في اول الكتاب واللغات
هل هي توقيفية ام لا وان وضعها الله او العرب والكلام فيه وفي الاستدلال
مفصل في اصول الفقه ووجه ضعفهما يعلم من تقرير كلام المصنف رحمه الله
لما بيناه لك فلا تطيل بغير طايل وقوله لما صحت ربية وضح ما صدر به
وهو تعليل لنزول العذاب ونزول العذاب مفعول انتظروا وهو
بيان لموقع الفا في النظم وقوله في الدين اشارة الي ان المعية مجاز عن
المتابعة **قوله** اي استاصلناهم يعني ان قطع الدابر كناية عن الاستيصال
الي اهلاك الجميع لان المتبادر الاثة اذا اصابت الاخر ان تمر علي غيره
والشي اذا استوصل احذبر منه والدابر بمعنى الاخر **قوله** تعريض
بمن امن منهم الخ قال الطيبي رحمه الله يعني اذا سمع المومن ان الهلاك
اختص بالمكذبين وعلم ان سبب النجاة هو الايمان لا غير تزيد رغبته
فيه ويعظم قدره عنده **قوله** روي انهم كانوا يعبدون الاصنام الخ اساك
القطر عدم المطر وجهدهم البلا بمعني شق عليهم واذاهم من الجهد
وقيل بفتح القاف وسكون اليا علم ومعناه السيد الذي يسمع قوله
واصله يقول واعل اعلال ميت واطلق علي كل ملك من حمير وكونهم
اخوال بكر لان امه من قبيلتهم لما ذكره البغوي والقينة الجارية
مطلقا ويراد بها الجارية المغنية وهو المراد هنا وكان اسم احداهما
وردة والاخري جرادة فقيل لهما جرادتان علي التغليب وقوله همه ذلك
اي اورثه غما واستحيي اي من ضيوفه ليلا يظنوا انه ملهم فذكر ذلك للجاريتين
فقالا له قل شعرا نذكرهما بما قدماه لهم به فيفطنوا لذلك من غير علم
بانه منك ففعل ذلك وعلمه تزجر وهينم امر من الهينمة وهي الصوت
الخفي والمراد ادع وقد لا تسمو ابتقل حركة الهمزة للدال الساكنة وما
يبينون الكلام اي ضعفوا او مرضوا من القحط وقال مما قال مرثد لانه كان
مومنا يكتم ايمانه وقوله ما كنت تسقيهم ما موصولة وكونها نافية
بعيد وقوله ان شا الله اي خلقن واظهرو قوله نادا مناد من السما
الخ قيل كان كذلك يفعل الله بمن دعاه اذ ذاك وسود السحاب اغزر
ماء كما هو معروف وقوله وادي المغيث بوزن الفاعل من الغيث اسم
واد لهم مشهور عندهم وديح عظيم لا نظير منها وهذه المعاوية وبعده

وانتم هاهنا فيما اشتهيتم ۞ نهاركم وليلكما التماما

فقبح وفدكم من وفد قوم ۞ ولا لقوا التحية والسلاما

و القصة طويلة مذكورة في السير و عاد المذكور عاد الاولى و نسلهم عاد الارم
قوله سموا باسم ابيهم الاكبر الخ يعني ان القبيلة سميت باسم الجد كما يقال
تميم او سميت منقول من ثمد الماء اذا قل و بعد التسمية به و ترد فيه الصرف
و عدمه اما الثاني فلانه اسم القبيلة ففيه العلمية و التانيث و اما الاول
فلانه اسم للحي او لانه لما كان اسمها الجد او القليل من الماء كان مصروفا لانه
علم مذكر و اسم جنس فبعد النقل حكي اصله و الحجر بكسر الحاء اسم ارض معروفة
وفي قوله امن ثمود بيان لان الاخوة نسبية قوله معجزة ظاهرة الدلالة
بيان لوجه اطلاقها عليها و من ربكم متعلق بجاءتكم او صفة بينة و من لابتداء
الغاية او للتبعيض ان قدر من بينات ربكم و ليس بلازم على تقدير
الوصفية كما قيل قوله استيناف لبيانها الخ اي لبيان البينة و المعجزة
اي استيناف نحوي و جوز ان يكون استينافا بيانيا جوابا لسوال مقدر
تقديره اين هي لانا في حين بينا في القصة و الظهر سالوها و يقال ان الظاهر
حينئذ ان يقال ــ هي ناقة الله و جوز في هذه الجملة ان تكون بدلا من
بينة بدل جملة من مفرد للتفسير قوله و اية نصب على الحال الخ وهي
حال موكدة و كون العامل فيها معنى الاشارة لانه في قوة معنى اي اشير
و لذا سماه النحاة العامل المعنوي و تحقيقه مرة اشارة اليه و قوله و لكم
بيان لما في سقناه فيتعلق بمقدر لا غير و اذا كان لكم خبرها به
حال من الضمير المستتر فيه و العامل هو او متعلقه كما تقرر في النحو
و اضافتها الى الله حقيقة و هي تفيد التعظيم اذ ليس كل اضافة تشريفية
لان في ملابسة لما ذكره العلامة او لا تغالبت بواسطة نتاج و لذلك
كانت اية لما ان خلقها ليس تدريجيا كذلك و قوله العشب بيان لمفعوله
المقدر لانه معلوم و تاكل بالجزم جواب الامر و قرئ بالرفع فالجملة حالية
و في ارض يجوز تعلقه بتاكل و الامر فهو من التنازع قوله نهي عن
المس الذي هو مقدمة الاصابة الخ فهو كقوله و لا تقربوا مال اليتيم
اذ المعنى لا تجعلوا الاذى ماسا لها و لا يلزم من المجاوزة و المس التاثير
الا ترى انه لا يلزم من مس السكين الجرح و القطع و يلزم من عدم المس
عدمه بالطريق الاولى فلا وجه لما قيل ان عليه سقا لظاهر ان المنهي
عنه ليس مطلق المس بل هو المقيد بمقارنة السوء كالنهي في قوله
و لا تقربوا الصلاة و انتم سكارى الا ان يجعل سوءا لا من الفاعل
و المعنى و لا تمسوها مع قصد السوء بها فضلا عن الاصابة قوله
جواب النهي اي منصوب في جوابه و المعنى لا تجمعوا بين المس و اخذ
العذاب اياكم و اخذ العذاب و ان لم يكن من صنيعهم لكنهم تعاطوا
اسبابه و قوله من بعد عاد لم يقل خلفاء عاد مع انه اخصر اشارة
الي

الي ان بينهما زمان طويل و بوأكم يعني انزلكم و المباءة المنزل قوله
اي تبنون في سهولها الخ يعني في كما في قوله تعالى اذا نودي للصلاة
من يوم الجمعة و السهل خلاف الحزن و هو موضع الحجارة و الجبال او من
ابتدائية او تبعيضية اي تعملون القصور من مادة ماخوذة من السهل وهي
الطين و اللبن بكسر الباء الموحدة الطوب الذي لم يحرق و الاجر بالمد و تشديد
الراء ما احرق منه قوله و تنحتون الجبال بيوتا الخ النحت معروف في كل صلب
و مضارعه مكسور الحاء و قرا الحسن بالفتح لحرف الحلق و قرئ تنحاتون
بالاشباع كينباع و بيوتا حال مقدرة لانها ما لم تنحت لم تكن بيوتا كخطت
الثوب جبة و الحالية باعتبار انها بمعنى مسكونة لا تقيد بالاشتقاق
فيها و تقديره من الجبال و نزعه بنزع الخافض يرجحه انه وقع في اية اخرى
كذلك و لا يعينه كما توهم و اذا ضمن تنحت معنى اتخذ نصب مفعولين و عثا
بمعنى افسد مفسدين حال موكدة كولوا مدبرين و استضعفوهم و استذلوهم
بمعنى عدوهم ضعفاء و اذلاء قوله بدل من الذين الخ ما ذكره هو الظاهر
و ان قيل ان كون الضمير لقومه لا يوجب ذلك البتة اذ لا يخفى احتمال ان
يكون بدل بعض و على كونه بدل بعض يكون المستضعفين قسمين
مومنين و كافرين و على كونه بدل كل يكون الاستضعاف مقصورا على المومنين
و يكون الذين استضعفوا قسما واحدا و من امن تفسير للمستضعفين
من قومه و جعل الاستفهام للاستهزاء لانهم يعلمون بانهم عالمون بذلك
و لذلك لم يجيبوهم على مقتضى الظاهر بل عدلوا عنه كما ستري قوله عدلوا
به عن الجواب الخ اي هذا من الاسلوب الحكيم و هو تلقي السائل و المخاطب
بخلاف ما يترقب تنبيها له على انه هو الذي ينبغي ان يسال عنه فهنا كانهم
قالوا لا ينبغي ان يسال عن ارساله فانه ظاهر لا يسال عنه عاقل بل
يسال عن من اتبعه و فاز بالاقتداء به و لذلك قال ــ على المقابلة
الخ اي مقتضى الظاهر سلوك طريق المجازاة و سوق الكلام على وفق
اعتقادهم و الا فقي قولهم انا بما ارسل به كافرون تسليم للرسالة
فكيف يكون اصل كلامهم و لذا قال في الانتصاف انهم لم يقولوه حذرا
مما في ظاهره من اثبات رسالته و هم يجحدونها و قد يصدر مثل ذلك على
سبيل التهكم كقول فرعون ان رسولكم الذي ارسل اليكم لمجنون و ليس
هذا موضع التهكم فان الغرض اخبار كل من الفريقين عن حاله فلذا
قال هنا كافرون و المقابلة بالعدول عن الظاهر كما عدلوا لانهم جعلوا
الارسال مسلما فتركوه كما عدلوا من قولهم نعم لان ارساله لا شك فيه
قوله اسند الى جميعهم فعل بعضهم للملابسة الخ يعني الاسناد
مجازي للملابسة الكل لذلك الفعل لكونه بين اظهرهم و هم متفقون

على الضلال والكفر او لرضاهم او لامرهم لقوله تعالى نادوا صاحبهم
فتعاطى فعقر وليس المراد ان العقر مجاز لغوي عن الرضا بالنسبة
الى غير فاعله لتكلفه وقيل لانه يلزم ان لا يذكر العقر بالفعل وهو المقصود
وفيه نظر قوله استكبروا عن امتثاله الخ اختار احد وجهين في الكشاف
لانه يجوز في الامر ان يكون واحد الامور او الاوامر والمصنف رحمه الله اقتصر
على الثاني لانه اذا كان واحد الاوامر فعتوا اما مضمن لمعنى التولي فالمعنى
تولوا واستكبروا عن امتثال امره عاتين او مضمن لمعنى الاصدار
اي صدر عتوهم عن امر ربهم وسببه فلولا ذلك الامر وهو قوله ذروها
لما ترتب العتو وان كان الثاني فالمعنى تولوا واستكبروا عن شان الله
اي دينه وهو بعيد والداعي الى التاويل بتولوا او صدر ان عتا لا يتعدى
بعن فتعديته به لتضمنه ذلك كما في قوله وما فعلته عن امري والمصنف
رحمه الله ذهب الى تضمينه استكبر لانه ثبت عنده تعديه بعن وقوله
ايتنا بما تعدنا امر للاستعجال لانهم يعتقدون انه لا ياتي ذلك ولذا قالوا
ان كنت من المرسلين قوله دوي انهم بعدما عاد الخ عمروا بتخفيف الميم
من العمارة ولا يجوز تشديدها الا اذا كانت من العمر وخلفوهم بتخفيف
فتح اللام اي صاروا خلفا عنهم وعمروا مجهول مشدد الميم من العمر
ولا تفي بها الابنية اي ينهدم قبل ان يموت احدهم ما بناه والخصب بكثرة
النبات والثمار وسعة اي سعة رزق وقوله اخرج معنا الى عيدنا
اي مصلى عيدنا وقوله منفردة اي منفصلة عن الجبل ومخترعة بضم الميم
وفتح الراء معناه ساكنة وفتح التاء والراء والجيم اخرجت على خلقة الجمل وقيل تشاكل
البخت وجوفاء عظيمة البطن ووبرا كثيرة الوبر والتنوين بضم النون
الاولى لانه للجمع والمخضت بالمعجمة اي تحركت والمخض التموج اي الحركة
الحاملة بولدها وعشرا كلغة التي اتى عليها عشرة اشهر بعد طروق
الفحل ونتجت مبني للمجهول واصله انه يتعدى لمفعولين نتجت الناقة
فصيلا اذا ولدت نتاجا فاذا بني للمجهول يقام المفعول الاول والثاني مقام
الفاعل وكون ولدها مثلها معجزة ايضا وقوله غبا اي يوما بعد يوم
وتتفحج بفا ثم حا مهملة مشددة ثم جيم اي تفرج ما بين رجليها للحلب
وهربت الدواب من عظمها وزينت اي ذكرته وحسنته لها هاتان
المراتان والسقب ولد الناقة الذكر والرغاء صوت ذوات الخف والنجت
بتشديد الجيم بعد الفاء اي انشقت فقال لهم صالح صلى الله عليه وسلم
تصبح اي تدخل في الصباح او تصير وفلسطين بالفاء مدينة بارض الشام
تحنطوا من الحنوط وهو ما يطيب به الميت والصبر بكسر صمغ مر وانما
تحنطوا به ليهلانا كلهم الهوام والسباع والانطاع جمع نطع بكسر النون

وفتح الطا وقد تسكن اديم معروف قوله فاخذتهم الرجفة الخ وقع
في نسخة تفسير هذه الاية مقدما وفي بعضها موخرا والامر فيه سهل ولما
طعن بعض الملاحدة بان هذه القصة ذكر فيها هنا اخذتهم الرجفة وفي موضع
اخر الصيحة وفي اخر بالطاغية والقصة واحدة فظن ان بين ذلك منافاة
وليس كما زعم فان الصيحة العظيمة الخارقة للعادة حصل منها الرجفة
لقلوبهم واما الاهلاك بذلك فسببه طغيانهم وهو معنى قوله بالطاغية
والى هذا اشار المصنف رحمه الله بقوله فاتتهم صيحة الخ وفسر جاثمين في نسخة
بجامدين ميتين لان الجثوم معناه اللصوق بالارض وقوله فتقطعت قلوبهم
تفسير للرجفة بالخفقان القلب واضطرابه حتى ينقطع وفسرها بعضهم
بالزلزلة وجعل الصيحة من السماء ويجانسه ما سياتي في هود والحجر من انها كانت
من تحتهم قوله ظاهره ان توليه عنهم كان بعد ان ابصرهم جاثمين
اي ميتين وانما قال ظاهره لانه يجوز عطفه على قوله فاخذتهم الرجفة فيكون
الخطاب لهم حين اشرفوا على الهلاك لا بعده وعلى المتبادر فالخطاب اما
كخطاب النبي صلى الله عليه وسلم لقتلى المشركين حين القوا في قليب بدر
اي بير فوقف عليهم ونادى يا فلان يا فلان باسمايهم الخ انا وجدنا الخ كما رواه
البخاري وغيره بناء على ان الله يرد ارواحهم اليهم فيسمعون مقاله ويكون
مما خص به الانبيا عليهم الصلاة والسلام او انه ذكره للتحسر والتحزن كما تخاطب
الديار والاطلال وقوله اي وارسلنا لوطا اي هو منصوب بارسلنا المقدم
لا باذكر مقدرا قوله وقت قوله لهم او اذكر الخ على الاول هو متعلق بارسلنا
ولذا قيل عليه ان الارسال قبل وقت القول لا فيه ودفع بانه يعتبر الظرف
ممتدا كما يقال زيد في ارض الروم فهو ظرف غير حقيقي يكفي وقوع المظروف
في بعض اجزايه وقوله او اذكر لوطا فيكون من عطف القصة واذ بدل من
لوطا بدل اشتمال بناء على انها لا تلزم الظرفية او المعنى اذكر وقت اذ قال
لقومه وقيل العامل فيه على تقديرا ذكر مقدر تقديره واذكر رسالة لوط
اذ قال فاذ منصوب برسالة قاله ابو البقا رحمه الله قوله توبيخ وتقريع
الخ معنى قوله المتمادية في القبح اي التي بلغت اقصى القبح وغايته يعني الفا
اقبح الافعال فاتى في الاساس فلان لا يباديه احد لا يجاريه الى مدى
قوله ما فعلها قبلكم احد الخ فسره به لان عدم السبق في فعل معناه ذلك وان
كان يحتمل مساواة الغير فيها وقوله فيه اشارة الى استغراق النفي في الماضي
الذي افاده النظم وكون اختراع الشر وسن السنة السية اسوا ظاهر
اذ لا مجال للاعتذار عنه وان كان قبيحا كما هو عادتهم بقولهم انا وجدنا
فتامل وقوله والبا للتعدية في الكشاف الباء للتعدية من قولك سبقته
بالكرة اذا ضربتها قبله ومنه قوله صلى الله عليه وسلم سبقتك بها عكاشة

بها قال ابو حيان رحمه الله والتعدية هاهنا قلقة جدا لان البا المعدية في الفعل المتعدي لواحد يجعل المفعول الاول يفعل ذلك الفعل بما دخلت عليه البا كالهمزة فاذا قلت صككت الحجر بالحجر كان معناه اصككت الحجر بالحجر اي جعلته الحجر يصك الحجر ولذلك دفعت زيدا بعمرو عن خالد معناه ادفعت زيدا عمرا عن خالد اي جعلت زيدا يدفع عمروا عن خالد فللمفعول الاول تاثير في الثاني ولا يصح هذا المعنى هنا اذ لا يصح اسبقت زيدا الكرة اي جعلت زيدا يسبق الكرة الا بتكلف وهو ان تجعل ضربك الكرة اول ضربة قد سبقها وتقدمها في الزمان فلم يجتمعا فالظاهر ان البا للمصاحبة اي ما سبقكم احد مصاحبا وملتبسا بها وليس بشي بل المعنى علي التعدية ومعنى سبقته بالكرة اسبقت كرتي كرته لان السبق بينهما لا بين الشخصين او الضربتين ولذا في الاية ومثله يفهم من غير تكلف ولذا قيل في معناه سبقت ضربه الكرة بضربي الكرة اي جعلت ضربي الكرة سابقا علي ضربه الكرة وهذا معنى قوله اذا ضربتها فتدبر وقوله من الاولى لتاكيد النفي اي زايدة له **قوله** والجملة مستانفة اي استئنافا نحويا او بيانيا لما في الكشاف كانه قيل لم لا تاتيتها فقال ما سبقكم بها احد فلا تفعلوا ما لم تسبقوا اليه من المنكرات لانه اشد ولا يتوهم ان سبب انكار الفاحشة كونها مخترعة ولولاه لما انكر اذ لا مجال له بعد كونها فاحشة ولم يعمل من قبل ولقد امر علي اللبيم يسبني لتعين الفاحشة لكنه يجوز فيها الحالية من الفاعل او المفعول **قوله** بيان لقوله اتاتون الفاحشة الخ ظاهره اختصاص البيان بقرائته بالاستفهام وقد صرح المعرب بخلافه ولا مانع منه ولكونه ابلغ لما سياتي في وجه التقييد والتاكيد بان واللام والاتيان هنا بمعنى الجماع ومن دون النسا حال من الرجال اي تاتونهم منفردين عن النسا او صفة شهوة وتعلقه به بعيد والاستيناف هنا يحتمل النحوي والبياني ايضا **قوله** وشهوة مفعول له اي لاجل الاشتها لا غير او مشتهين او هو مصدر ناصبه تاتون لانه بمعنى تشتهون **قوله** وفي التقييد بها اي علي الوجهين لا علي احدهما لما توهم لان الجماع لما لم ينفك عن الشهوة كان التقييد به دليلا علي قصده دون غيره فتامل **قوله** اضراب عن الانكار الخ اي اضراب انتقالي الي ما ادي الي ذلك او الي بيان استجماعهم للعيوب كلها والاضراب اما عما ذكر قبله او عن غير مذكور وهو ما توهموه من عذر هم فيه **قوله** اي ما جاوا بما يكون جوابا الخ اشار الي ان النظم من قبيل تحية بينهم ضرب وجيع ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم والقصد منه الي نفي الجواب علي ابلغ وجه فلا ينافي التفسير لا بواقف المفسر لانه اثبت الجواب وقد نفاه

قوله

قوله والاستهزا بهم في الكشاف انه سخرية بهم وتطهرهم من الفواحش وافتخارنا كانوا فيه من القذارة كما يقول الشطار من الفسقة لبعض الصلحا اذا وعظهم اخرجوا عنا هذا المتقشف واريحونا من هذا المتزهد **قوله** من امن به الخ اي ليس المراد بالاهل الاقارب بل من اتبعه من المومنين كما صرح به في رواية اخرى وقوله واهله وفي نسخة واغلة اسم امراته وقوله فانها الخ تعليل لعدم نجاتها **قوله** من الذين بقوا في ديارهم فهلكوا الخ هذا احد الروايتين لانه روي انه اخرجها معهم وامران لا يلتفت احد منهم الا هي فالتفتت فاصابها الحجر وهلكت وروي انه خلفها مع قومها وسيأتي تفصيله وللغابر معنيان كما ذكره اهل اللغة الغيم وعليه قول الهذلي

فغبرت بعدهم بعيش ناصب

اي بقيت ويكون بمعنى الماضي والذاهب وعليه قول الاعشى في امة في الزمن الغابر فهو مشترك ويكون بمعنى الهالك ايضا علي الوجه الاول انها كانت مع القوم الغابرين فلا تغليب او كانت بعضا منهم فيكون تغليبا كما في قوله كانت من القانتين كما مر **قوله** اي نوعا من المطر عجيبا الخ اي التنكير للتعظيم والنوعية فلا منافاة بينهما وسجيل معرب معناه طين متحجر وفي الكشاف في الفرق بين مطر وامطر انهم اصابتهم المطر كناشتهم وامطرت عليهم بمعنى ارسلته عليهم ارسال المطر فامطرنا عليهم حجارة من السما ومعنى وامطرنا عليهم مطرنا وارسلنا عليهم نوعا من المطر عجيبا يعني الحجارة الا ترى الي قوله فسا مطر المنذرين وفي الانتصاف مقصوده الرد علي من يقول مطرت السما في الخير وامطرت في الشر ويتوهم انها تفرقة وضعية فبين ان معنى امطرت ارسلت شيئا علي نحو المطر وان لم يكن اياه حتى لو ارسل الله من السما انواعا من الخيرات والارزاق مثلا كالمن والسلوي جاز ان يقال فيه امطرت السما خيرات اي ارسلتها ارسال المطر فليس للشر خصوصية في هذه الصيغة الرباعية ولكن اتفق ان السما لم ترسل شيئا سوي المطر وكان عذابا فظن ان الواقع اتفاقا مقصود في الوضع فنبه المصنف رحمه الله علي تحقيق الوضع فيه واحسن واجمل ومنه يعلم ان ما نقل عن ابي عبيد وغيره من ان امطر في العذاب ومطر في الرحمة ما وله وان رد بقوله عارض ممطرنا فانه عني به الرحمة وظاهر كلام المصنف رحمه الله ان مطرا مفعول مطلق وقيل امطرنا هنا ضمن معنى ارسلنا ولذا عدي بعلي ومطرا مفعول به وقيل المطر كبريت ونار وسياتي فيه اقوال اخر **قوله** روي الخ الاردن بضم الهمزة وسكون الرا المهملة وضم الدال المهملة وتشديد النون قال بعض الفضلا وقوله في القاموس وتشديد الدال سهو منه وسدوم بفتح السين

والدال مهملة ومعجمة كما ذكره الازهري وغيره قرية قوم لوط سميت باسم رجل وفي المثل اجور من قاضي سدوم وخسف مبني للمجهول وقوله وقيل الى مرضه لان ظاهر النظم يخالفه **قوله** وارسلنا الخ اشارة الى عطفه لما مر وشعيب مفعول ارسلنا وهم اولاد مدين جملة معترضة وهذا مبني على ان مدين علم لابن ابراهيم ومنع صرفه للعلمية والعجمة سميت به القبيلة وقيل هو عربي اسم بلد ومنع صرفه للعلمية والتانيث فلا بد من تقدير مضاف حينئذ اي اهل مدين او المجاز وهو على هذا شاذ اذ القياس اعلاله كمقام فشذ كمريم ومكوزة وليس بشاذ عند المبرد قيل وهو الحق لجريانه على الفعل وشعيب تصغير شعب او شعيب قيل والصواب انه وضع مرتجلا هكذا وليس مصغرا لان اسما الانبيا عليهم الصلاة والسلام لا يجوز تصغيرها وفيه نظر لان الممنوع التصغير بعد الوضع لا المقارن له كما هنا **وكان** وكان يقال له خطيب الانبيا عليهم الصلاة والسلام الخ اخرج ابن عساكر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذكر شعيبا يقول ذاك خطيب الانبيا عليهم الصلاة والسلام لحسن مراجعته قومه والمراجعة مفاعلة من الرجوع وهي مجاز عن المجاورة يقال راجعه القول والتاء في النبي صلى الله عليه وسلم ما ذكر في هذه السورة كما يعلم بالتامل فيه **قوله** يريد المعجزة الخ اي المراد بالبينة ذلك لانه لا بد لكل نبي من الانبيا عليهم الصلاة والسلام من معجزة قال بعضهم قال الزجاج لم يكن لشعيب عليه الصلاة والسلام معجزة وهو غلط لانه قال تعالى قد جاتكم بينة من ربكم فاوفوا الكيل بالفا بعد مجيء البينة ولو ادعى مدع النبوة من غير اية لم تقبل منه لكن الله لم يذكرها فلا يدل على عدمها يعني ان الفا سببية فالمعنى قد جاتكم معجزة شاهدة بصحة نبوتي اوجبت عليكم الايمان بها والاخذ بما امرتكم فاوفوا فلا وجه لما قيل ان البينة نفس شعيب عليه الصلاة والسلام **قوله** وما روي من محاربة عصى موسى عليه الصلاة والسلام الخ مبتدا خبره قوله متاخر الخ وهو رد لقول الزمخشري ومن معجزات شعيب عليه الصلاة والسلام ما روي من محاربة عصى موسى عليه الصلاة والسلام للتنين الخ فلا يجوز ان يراد هنا لانه متاخر عن المقاولة فلا يصح تفريع الايفا ولانه يحتمل انه كرامة لموسى عليه الصلاة والسلام او ارهاصا لنبوته وقيل انه متفق وانه ادركه موسى لعدم مقارنة التحدي قال الامام رحمه الله كلام الكشاف رحمه الله مبني على اصل مختلف فيه لان عندنا انه ارهاص وهو ان يظهر الله على يد من سيصير نبيا خوارق للعادة وعند المعتزلة

هو غير جائز قال الطيبي رحمه الله وفيه نظر لانه قال في آل عمران في تكليم الملائكة عليهم الصلاة والسلام لمريم انه معجزة لزكريا عليه الصلاة والسلام او ارهاص لنبوة عيسى صلى الله عليه وسلم **قوله** وولادة التي دفعها اي سلمها شعيب لموسى عليهما الصلاة والسلام ليسعى بها والدرع بضم الدال المهملة وسكون الراء والعين المهملتين جمع ادرع اود رعا وهي ما اسود راسه وابيض سائره من الغنم والخيل وقوله وكانت الموعودة له اي وعده ان ما كان منها بهذه الصفة له **قوله** اي الة الكيل على الاضمار اي تقدير المضاف او الكيل بمعنى ما يكال به مجازا كالعيش بمعنى ما يعاش به وانما دعاه لهذا عطف الميزان عليه وهو شايع في الالة دون المصدر ولذا قال لقوله وقوله كما قال في سورة هود وانما يبعد لان الكيل بمعنى المكيال لانه قال فيها المكيال والميزان او يأول الثاني بتقدير مضاف هو مصدر معطوف على مثله او يجعل الميزان او يأول الثاني بتقدير مضاف هو مصدر معطوف على مثله او يجعل الميزان مصدرا ميميا بمعنى الوزن كالميعاد بمعنى الوعد وان كان قليلا **قوله** ولا تبخسوهم حقوقهم الخ البخس بمعنى النقص ويكون الشيء عاما واضح معبر بما يفيد العموم لاجل ان ينبهوا على تحا وزهم من شعيب عليه الصلاة والسلام او لينبههم الله على ما كانوا عليه من ذلك والامر فيه سهل فما قيل حق الكلام فانهم يبخسون الجليل الخ لان المقام للتعليل دون التنبيه وغاية توجيهه ان مبنى المفاعيل لاجلها على اللام فتجعل اللام المقدرة فيها للعاقبة الخ مما اطال به من غير طائل لا داعي له ثم ان النهي عن النقص بعد الامر بالايفا تصريح بما فهم ضمنا فائدته التصريح بالمنهي عنه بيانا لقبحه وقيل غير ذلك مما يعني تفسيره على انه اعم منه فقد يرد المكس كانت دراهم توخذ ممن يبيع في السوق في الجاهلية فيصح ان يراد بالبخس كلا من المعنيين والحيف الجور **قوله** بعد ما اصلح امرها الخ اي هو على حذف المضاف وهو الامر او الاهل او اضافة المصدر الى الفاعل على الاسناد المجازي الى المكان وقوله او اصلحوا فيها بيان لحقيقة ذلك الاسناد وملابسته في الوجه الثاني قيل ذكره ويصح ان يكون مراده التجوز في النسبة الايقاعية لان اصلاح ما في الارض اصلاح لها والتمثيل لمطلق التجوز في الاسناد فان **قلت** ما المانع من حمله على الحقيقة لان الاصلاح يتعلق بالارض بنفسها كتعميرها واصلاح طرقها وجسورها الى غير ذلك **قلت** قوله لا تفسدوا في الارض يابا ه ولذا صح جعل الاضافة على معنى في لكنه لا يصح تفسير كلام الشيخين به كما توهم فيه بعض شراح الكشاف **قوله** اشارة الى العذر الخ

الخ في الكشاف اشارة الى ما ذكر من الوفا بالكيل والميزان وترك البخس
والافساد في الارض او الى العمل بما امرهم به ونهاهم عنه الجو اشارة الى
المذكور وان تعدوا والى العمل بما ذكر وهو احدهما وجهان لافراد اسم
الاشارة وتذكيره فما قيل انه لم يذكر الثاني لاتحادهما معنى وكون هذا
احضر غفلة عن مراده والعمل بما نهي عنه الانتهاء عنه وتركه **قوله** ومعنى
الخيرية اما الزيادة مطلقا الخ لان المتبادر منه التفضيل وقيل خير هنا ليس
على بابه من التفضيل بل بمعنى نافع وفي الكشاف يعني الخيرية في الانسانية
وحسن الاحدوثة وما يطلبونه من التكسب والتربح لان الناس ارغب
في تجارتكم اذا عرفوا منكم الامانة والسوية ان كنتم مومنين مصدقين
لي في قولي ذلكم خير لكم انتهى فحمل الايمان على معناه اللغوي وهو التصديق
بما ذكره لا على مقابل للكفر ولذا خص الخيرية بامر الدنيا لكنه جوز
في هود حمله على معناه المعهود وتبعه المصنف رحمه الله فقال لا نهم وان سلموا
بالامتثال عن تبعة البخس والتطفيف في الدنيا الا ان استتباع الثواب
مع النجاة مشروط بالايمان به فان حمل قول المصنف رحمه الله مطلقا هنا
على ذلك فالامر ظاهر وان كان معناه في الدنيا والاخرة بناء على ان الكفار
يعذبون على المعاصي كما يعذبون على الكفر فتركها خير لهم ايضا قيل
والمراد الثاني لانه فسر الفساد بالكفر وليس للتعليق تركه على
الايمان معنى ويطلب الفرق بين تجويزها هناك لا هنا ثم ان تعليق
الخير على تصديقه بتاويل العلم بالخيرية والا فهو خير مطلقا اذ حينئذ
يتوقف تحقق الخير في الانسانية على تصديقهم وليس كذلك ولذا
قيل ليس شرطا للخيرية بل لفعلهم كانه قيل فاتوا به ان كنتم صادقين
كذا قال الرازي ويرده كلام الكشاف وقال الخيالي الاظهر ان
ذلكم خير لكم معترضة والشرط متعلق بما سبق من الاوامر والنواهي وفيه
نظر قال الطيبي رحمه الله ومثل هذا الشرط انما يجاء به في اخر الكلام
للتوكيد فعلم منه ان شعيبا عليه الصلاة والسلام كان مشهورا عندهم
بالصدق والامانة كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عند قومه يدعى
بالامين **قلت** العرق انه ظاهر عقيب قوله اصلواتك تامرك اي
نترك ما يعبد اباونا او ان نفعل في اموالنا ما نشاء وهو يقتضي انه
اراد بالايمان مقابل الكفر وتفسيره به احسن ثمه اذ به يتخلص عن التكرار
فتامل والاحدوثة هنا الذكر الجميل وقد ورد ذلك في كلام العرب وان
قال الرضي انها تختص بما لا يحسن كما بيناه في حواشيه **قوله** بكل
طريق من طرق الدين كالشيطان الخ يعني القعود على الصراط تمثيل كما
في ما حكي من قوله الشيطان لاقعدن لهم صراطك المستقيم اذ مثل اغوايهم

سعدي

عن دين الحق بكل ما يمكن من الحيل بمن يريد ان يقطع الطريق على السابلة
يكمن لهم من حيث لا يدرون وهذا اغوى في التمثيل ولذا قال كالشيطان وقوله
وصراط الحق توجيه للكناية والمعارف جمع معرفة والمراد بها معرفة الله وصفاته
قوله وقيل كانوا يجلسون على المراصد الخ معطوف على ما قبله بحسب المعنى
وعلى هذا يكون الكلام تمثيلا ولا يكون سبيل الله من وضع الظاهر موضع المضمر
ويكون ضمير به لله وهل يكون توعدون وما عطف عليه حالا فتقبل لا بل استينافا
والاظهر الحالية وقوله توعدون من امن به قدر المفعول المحذوف لادلالة
على اعمال الفعل الاول والا كان المختار تقديره لهم **قوله** وقيل كانوا
يقطعون الطريق الخ ضعفه واخره لعدم ملايمة توعدون وتصدون له
اذ لا يظهر تقييد قطع الطريق به وتركك كونهم عشارين المذكور في الكشاف
لتكرره مع قوله ولا تبخسوا على تفسيره **قوله** يعني الذين تعدوا عليه الخ
ان كان على القول الاول فلا تقود استعارة تبعية ويجوز ان يكون على الثاني
فيراد بسبيل الله الدين الحق ولا يكون من وضع الظاهر موضع المضمر **قوله**
او الايمان باسبابه النصب عطف على الذين تعدوا وقوله على الاول
اي تفسير كل صراط بطريق الدين بخلاف الوجهين الاخيرين **قوله** اي
بالله بالعلم به او لكل صراط على تفسيره الاول او بسبيل الله لان السبيل
يذكر ويونث قيل تركه المصنف رحمه الله مع انه اقرب لفظا ومعنى ليفتح
الكلام ايضا على تفسير سبيل الله بالايمان بالله وفيه نظر **قوله** ومن
مفعول تصدون على اعمال الاقرب الخ يعني انه لو كان كذلك لكان
من التنازع واعمال الاول فيلزم اظهار ضميرا لثاني عند الجمهور اذ
لا يجوز حذفه عندهم الا في ضرورة الشعر وهذا رد على الزمخشري
لكن مراده بيان تحصل المعنى لا اعمال الاول والحذف من الثاني
حتى يرد عليه ما ذكر او يجعل تصدون بمعنى تعرضون لازما فلا يكون
مما نحن فيه **قوله** وتطلبون لسبيل الله عوجا الخ اشارة الى انه على الحذف
والايصال والعوج الذي طلبوه شبههم او وصفهم لها بما ينقصها
والا فلا عوج فيها ولذا اجوز فيه التهكم في الكشاف وعلى التفسير الاخير
عوجها عدم استقامة العدد بالفتح معروف وبالضم جمع عدة وهو ما يعد
للنوايب من مال وسلاح وغيره وقيل ان قليلا بمعنى مقلين اي
فقرا واذ مفعول اذكروا ظرف للعدد كالحادث او النعم وقوله في النسل
او المال لف ونشر مرتب للعدد والعدد في نسخة والمال والاولى اولى
قوله بين الفريقين الخ اي الضمير للفريقين تغليبا ولذا اضيف اليه
بين فلا حاجة الى تقدير وبينكم وخطاب اصبروا للمومنين ويجوز ان
يكون للفريقين اي ليصبر المومنون على اذى الكفار والكفار على

والكفار على ما يسوءهم من ابتلائهم او للكافرين اي تربصوا لترووا حكم الله بيننا وبينكم وكلام المصنف رحمه الله محتمل لذلك **قوله** وهو خير الحاكمين اذ لا معقب لحكمه ولا حيف فيه سيأتي الكلام على هذا التفضيل في احسن الخالقين لا معقب لحكمه اي لا احد يتعقبه ويبحث عن فعله من قولهم عقب الحاكم على حكم من قبله اذا تتبعه وكونه كذلك يقتضي سداده وخيريته الحكم المحكي باعتباره فلا وجه لما قيل انه يقتضي قوته لا خيريته وهو غني عن الرد وان ظنه شيأ **قوله** او ليكونن احد الامرين بيان لمعنى او وما قيل انه جواب ان يقال كيف يصح وقوع لتعودن جوابا للقسم والعود ليس بفعل المقسم يعني ان جوابه احد الامرين وهو في وسعه يقتضي ان القسم لا يكون على فعل الغير ولم يقل احد به فانه يقال والله ليضربن زيد من غير نكير **قوله** وشعيب عليه الصلاة والسلام لم يكن في ملتهم قط دفع لما يقال ان العود الرجوع الى ما كان عليه قبل وشعيب صلى الله عليه وسلم نبي معصوم عن الذنوب فضلا عن الكفر فاشار المصنف رحمه الله الى انه من باب التغليب غلبوا اعليه والقايدين معهم دونه لما هو عليه في الخطاب في الاية تغليبا او تعود بمعنى تصير بمعنى كان كما اثبته بعض النحاة واللغويين وسياتي ان المصنف رحمه الله جوزه في سورة ابراهيم وحينئذ فلا تغليب الا انه قيل انه لا يلايم قوله بعد اذ نجانا الله منها الا ان يقال بالتغليب فيه او يقال التنجية لا يلزم ان يكون بعد الوقوع في المكروه الا ترى الى قوله فلما نجيناه واهله وامثاله او ان هذا القول جار على ظنهم انه كان في ملتهم لسكوته قبل البعثة عن الانكار عليهم اوهو صادر عن روسائهم تلبيسا على الناس وايهاما لانه كان على دينهم وما صدر عن شعيب عليه الصلاة والسلام على طريق المشاكلة وقيل انه جار على نهج قوله الله ولي الذين امنوا يخرجهم من الظلمات الى النور والذين كفروا اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور الى الظلمات والاخراج يستدعي دخولا سابقا فيهما او في الاخراج منه ونحن نعلم ان المومن الناشي في الايمان لم يدخل قط في ظلمة الكفر ولا كان فيها وكذلك الكافر الاصلي لم يدخل قط في نور الايمان ولا كان فيه ولكن لما كان الايمان والكفر من الافعال الاختيارية التي خلق الله العبد ميسرا لكل واحد منهما متمكنا منه لو اراده فعبر عن تمكن المومن من الكفر ثم عدوله عنه الى الايمان اختيارا بالاخراج من الظلمات الى النور توفيقا من الله له ولطفا به والعكس في حق الكافر وقد مضى تحقيق هذا النظر عند قوله اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى وهو من المجاز المعبر فيه عن المسبب بالسبب وفايدة

انتصاف

اختيارهم في هذا الموضع تحقيق التمكن والاختيار لاقامة حجة الله على عباده وهاهنا احتمال وهو ان الظاهر ان العود المقابل للخروج الى ما خرج منه وهو القرية والخارج والمجرور حال اي ليكن منكم الخروج من قريتنا او العود اليها كاينين في ملتنا فلا تغليب وحذف عاد بفي كان الملة لهم بمنزلة الوعاء المحيط بهم **قوله** اي كيف نعود الخ في الكشاف الهمزة للاستفهام والواو للحال تقديره اتعيدوننا في حال كراهتنا قلت ليست هذه واو الحال بل واو العطف عطفت هذه الحال على حال مقدرة كقوله صلى الله عليه وسلم ردوا السائل ولو بظلف محرق اذ ليس المعنى ردوه حال الصدقة بظلف محرق بل معناه ردوه مصحوبا بالصدقة ولو مصحوبا بظلف محرق **قلت** وقد تقدمت هذه المسألة وانه يصح ان تسمى واو الحال وواو العطف ولولا خشية التكرار ذكرته وقال ابو البقاء رحمه الله لو هنا بمعنى ان لانها للمستقبل وفسر الهمزة بكيف لانها ظهر في التعجب وانسب بالمقام وخصه بالوجه الاول لان التعجب يناسب العود دون الاعادة وحمل الواو للحال لانه المعروف في امثاله وخصه بالعود دون الاخراج لدلالة قوله ان عدنا عليه وان فسر في التيسير بقوله اتخرجوننا من قريتنا من غير ذنب ونحن كارهون لمفارقة الاوطان وقد وجه بان العود ممنوع عنه لا يتصور من عاقل فلا يكون الا الاخراج **قوله** شرط جوابه محذوف دليله قد افترينا الخ في الكشاف انه اخبار مقيد بالشرط وفيه وجهان احدهما ان يكون كلاما مستانفا فيه معنى التعجب كانهم قالوا ما اكذبنا على الله ان عدنا في الكفر بعد الاسلام لان المرتد ابلغ في الافتراء الخ والثاني ان يكون قسما على تقدير حذف اللام يعني والله لقد افترينا على الله كذبا فقال النحرير كان اصل السوال والجواب لتمهيد لما يبني عليه من الوجهين والا فظاهر انه اخبار مقيد بالشرط فان قيل لا يحمل الكلام على ظاهره قلنا لان ان لا تقلب الماضي المصدر بقد ولا المقدم على الشرط فكيف اذا اجتمع الامران فظاهر ان الافتراء الماضي لا تعلق له بالعود ولا سبيل الى الحمل على ان عدنا ظهر انا قد افترينا البتة لا يتعامه لان المانع ظهور الافتراء لا هو نفسه ولا دون المقيد بالعود هو الافتراء نفسه لا ظهوره كذا قيل وفيه نظر لورود مثله على الوجه الثاني ايضا فقد افترينا جواب القسم بحذف اللام فانه مقيد بالشرط ولا بد فاعله يجعل الماضي بمعنى المستقبل تنزيلا له منزلة الواقع ونقربا الى الحال حتى كانه قيل قد افترينا الان ان هممنا بالعود كما ذكره ابو البقاء رحمه الله وبالجملة فاستقامة ظاهر الكلام على تقدير القسم وعدمها بدونه محل نظر ورد بان حاصل النظر سوال الزمخشري كما قرر في الكشف ان الظاهر

ابو حيان

في مثله ان لا يتعلق بالشرط نفس الجزاء بل ظهوره والعلم به على عكس ما قرره التحرير كما في ان تكرمني اليوم فقد اكرمتك امس وان تضربه فقد نصره الله وههنا المقصود تقييد نفس الافترا بالعود ولفظ قد وصيغة المضي تمنعانه وحاصل الجواب انه اخرج لا على مقتضى الظاهر اذ المعنى على تقييد نفس الافترا كما اثره القاضي وابو البقا رحمهما الله ولفظة قد مع صيغة الماضي تدل على التاكيد فيستفاد منها معنى التعجب او لكونه جواب قسم بقرينة المقام وهذا مما لا غبار عليه وقوله تزعم ان الله ندا بيان لمعنى الافترا **قوله** وقيل انه جواب قسم الخ لحذف القسم ولام الجواب مقدرة فيه ايضا وجوز في البحر تبعا لابن عطية رحمه الله ان يكون الفعل المذكور قسما كما يقال برئت من الله ان فعلت كذا قال الشاعر

• بقيت وافري وانحرفت عن العلا • ولقيت اضيافي بوجه عبوس •
• ان لم اشن على ابن هند غارة • لم يخل يوما من ذهاب نفوس •

قوله وما يصح لنا الخ كان تارة بمعنى وجد وصح المعنى وجد ايضا ولا يكون في استعمال العرب لمعنى لا يصح ولا يقع وتارة لمعنى لا ينبغي ولا يليق كما صرحوا به **قوله** خذلاننا وارتدادنا الخ في الكشاف معنى قوله وما يكون لنا ان نعود فيها الا ان يشاء الله الا ان يشا خذلاننا ومعناه الالطاف لعلمه انها لا تنفع فينا وتكون عبثا والعبث قبيح لا يفعله الحكيم والدليل على قوله وسع ربنا كل شيء علما اي هو عالم بكل شيء مما كان وما يكون فهو يعلم احوال عباده كيف يتحول وقلوبهم كيف تتقلب وكيف تقسو بعد الرقة وتمرض بعد الصحة وترجع الى الكفر بعد الايمان وقد رد عليه المصنف رحمه الله بزيادة الارتداد وجعله مرادا لله وهو كما قال بعض المدققين ان معنى وسع ربنا كل شيء علما انه يعلم كل حكمة له ومصلحة ومشيته على موجب الحكمة فلو تحقق مشيته للعود والارتداد لم يكن خاليا من الحكمة فلا يستبعد وهذا معنى لطيف فلا وجه لان يقال لو اريد الا ان يشا الله عودنا لما كان لذكر سعة العلم بعده كبير معنى بل كان المناسب ذكر شمول الارادة وان الحوادث كلها بمشيئة الله كما قرره التحرير **قوله** وقيل اراد حسم طمعهم الخ الحسم القطع وهذا رد على الزمخشري فيما تبع فيه الزجاج بان المراد من الا ان يشا الله التابيد لانه تعالى لا يشا الكفر بخصوصه حتى يبيض القار ويشيب الغراب وهو مخالف للنصوص القرانية والعقلية من ان جميع الكائنات تابعة لمشيئة الله وقوعا وعدما فما شا الله كان وما لم يشا لم يكن ولا يلائمه ايضا قوله وسع ربنا كل شيء علما وما قيل ان مال الكلام الى شرطية وصدقها لا يقتضي تحقق طرفيها ولا امكانه لم يتحقق هنا والقصر في الاية

في شعيب صلى الله عليه وسلم والمؤمنين فجاز ان يكون كغيرهم بدون مشيئة كلا مرو فانه لا معنى للتعليق بالمشيئة الا ان وقوعه وعدمه منوط بارادة الله تعالى سوا وقع اولا ولذا لم يرى الزمخشري منه مخلصا تعلق تارة بقوله وسع ربنا كل شيء علما واخرى بجعله من التعليق بالمحال **قوله** اي احاط علمه بكل شيء الخ فيمتنع ذلك بارادته الجارية على وفق علمه بما فيه الحكمة والمصلحة من الردة والثبات على الايمان فلا دليل فيه على ان معنى الا ان يشا الله خذلاننا ومنع الالطاف عنا كما قاله الزمخشري بناء على مذهبه **قوله** احكم بيننا الخ يعني الفتح بمعنى الحكم وهي لغة لحمير او لمراد والفتاحة بالضم عندهم الحكومة وبيننا منصوب على الظرفية او هو مجاز بمعنى اظهر وبين ومنه فتح المشكل لبيانه وحله تشبيها له بفتح الباب وازالة الاغلاق حتى يوصل الى ما خلفها قيل فبيننا مفعول به بتقدير ما بيننا على هذا الوجه وقوله على المعنيين اي خير الحاكمين او خير المظهرين **قوله** لا تستبدلكم الخ فهو استعارة وفيما بعده حقيقة وقوله ساد مسد جواب الشرط والقسم اي جواب للقسم بدليل عدم اقترانه بالفا ومغن عن جواب الشرط فكان جوابه لافادته معناه وسده مسده لا انه جواب لهما معا فانه مع مخالفته القواعد النحوية يلزم فيه ان يكون جملة واحدة لها محل من الاعراب ولا محل لها وان جاز باعتبارين كما تقدم **قوله** الرجفة الزلزلة وفي سورة الحجر الخ هذا توفيق بينهما كما مر وان شعيبا عليه الصلاة والسلام بعث الى امتين فالقصة غير واحدة الا انه سهو كما قاله المحشي لانه في سورة هود لا الحجر والذي ذكر فيه الصيحة في الحجر قوم صالح فاشدة اذا احرف جواب وجزا وقد وقع لبعضهم هنا انها اذا الظرفية الاستقبالية وان الجملة المضاف اليها حذفت وعوض عنها التنوين كما في اذ ورده ابو حيان رحمه الله بانه لم يقله احد من النحاة ولم نره في غير هذه الاية وقال المعرب انه يجوز في انا اذا الظالمون وقد سبقه اليه القرافي رحمه الله وخرج عليه قوله صلى الله عليه وسلم في بيع الرطب بالتمر فلا اذا اي اذا جف قال وقد تعجبت منه لما رايته ثم وقفت على ما هنا **قوله** كان لم يغنوا فيها اي استوصلوا كان لم يقيموا غني بالمكان يغني اقام بها دهرا طويلا وقيده بعضهم بالاقامة في عيش رغد وقال ابن الانباري كغيره انه من الغنى ضد الفقر كما في قوله

• غنينا زمانا بالتصعلك والغنى • فكلا سقاناه بكاسيهما الدهر •

فالمعنى كان لم يعيشوا فيها مستغنين ورد الراغب رحمه الله غنى بمعنى اقام الى هذا المعنى فقال غني في المكان طال مقامه فيه مستغنيا به عن غيره

واستوصلوا معني اهلكوا بيان لحاصل المعنى **قوله** لا الذين صدقوه واتبعوه الخ ردا عليهم مازعموه في الاية السابقة من ان من اتبع شعيب عليه الصلاة والسلام خاسر والحصر مستفاد من تعريف الطرفين مع ضمير الفصل وان الفصل للقلب ولما لم يلزم من عدم الخسران الربح زاد قوله فانهم الرابحون اشارة الي المراد وترك القصر في الجملة الاولى المذكور في الكشاف لا ابتنابه على ان نحو الله يستهزئ بهم يفيده والمصنف رحمه الله تعالى لا يقول به او على ان بنا الخبر على الموصول يفيد عليه الصلة وينتفي الحكم بانتفائها وهو غير تام لما ياتي وقال النحرير ان في هذا الابتدا معني الاختصاص على رايه في مثل الله يبسط الرزق من غير فرق بين المضمر والمظهر المنكر والمعرف الموصول وغيره وههنا وان توسط بين المبتدا والخبر لفظ كان المحققة فالخبر بعد فعل المبتدا وقد يقال مراده لهذا الابتدا كون المبتدا موصولا فانه يشعر بعلية الصلة فينتفي الحكم عند انتفائها وهو معني الاختصاص وقيل عليه ان اراد ان رايه في مثل هذا التركيب انه للتخصيص البتة فليس كذلك وقد صرح هو ايضا في المطول بان صاحب الكشاف يوافق الشيخ عبد القاهر في كون تقديم المسند اليه اذا لم يل حرف النفي مفيدا للتقوي تارة وللتخصيص اخرى وان اراد انه يجوز ان يفيد التخصيص فلا بد من بيان قرينة في هذا المقام تدل على ارادة التخصيص والظاهر الثاني والقرينة انه لما ذكر هلاك الكافرين الذين نصحوا المؤمنين بعد سبق ذكرهما جميعا ولم يذكر هلاك المؤمنين ثم ابتدا وصرح بهلاك الملة بين صار ذلك قرينة على الاختصاص واليه اشار بقوله اولا وفي هذا الابتدا معنى الاختصاص وثانيا لان الذين اتبعوا شعيبا عليه الصلاة والسلام قد انجاهم الله واماما اورد على قوله وقد يقال الخ من انتفا العلة المعينة لا يستلزم انتفا المعلول لجواز ان يتحقق لعلة اخرى الا ان يقال لما استفيد علية الصلة للحكم فينتفي اذا انتفت في المقام الخطابي الي ان يقام دليل على وجود علة اخرى تعقله مما حققه قبيله في قوله انكم لتاتون الرجال شهوة من ان الظاهر من تعليل الفعل ببعض الاغراض والدواعي انه نفي لما سواه لا سيما اذا كان ذلك مما لا يكون الفعل بدونه في الجملة فذكره لا يكون لاثباته بل لنفي غيره ومثلا لعلة في هذا الباب ومنه تعلم وجه افادة الحصر في قوله فبما نقضهم ميثاقهم وانه لا اعتبار عليه وان غفلوا عنه ثمت فاحفظه فانه من المقايس المدخرة **قوله** وللتنبيه على هذا او المبالغة فيه كرر الموصول والاستئناف الخ في الكشاف وفي هذا

الاستينا

الاستيناف والابتدا وهذا التكرير مبالغة في رد مقالة الملا لاشياعهم وتسفيه لرايهم واستهزا بنصحهم واستعظام لما جرى فقوله ولهذا الخ اي لان القصد الى الرد عليهم في ان من اتبع شعيبا عليه الصلاة والسلام خاسر بان الخاسر انما هو هم لان لهم الخسران الديني والدنيوي على ابلغ وجه كرر الموصول من غير عطف لانه بين اولا هلاكهم حتى كانهم لم يتزلوا قط في ديارهم وانهم خسروا خسرانا عظيما وسفه رايهم بان الخسران في تكذيبه لا في اتباعه كما زعموا واستهزا بان ما جعلوه نصيحة صار فضيحة اثرها في الدنيا كالعقبى ومن عادة العرب الاستيناف من غير عطف في الذم والتوبيخ فيقولون اخوك الذي نهب مالنا اخوك الذي هتك سترنا فتامل **قوله** ثم انكر على نفسه الخ اي جرد من نفسه شخصا وانكر عليه حزنه على قوم يستحقونه كما فعل امرؤ القيس في قوله

تطاول ليلك بالاثمد ● ونام الخلي ولم ترقد

وكان من حق الظاهر وكيف يشتد حزني لقوله ثم انكر على نفسه لكنه التفت وقال كيف يشتد حزني هذا اذا كان مع غيره فلا يكون من التجريد كذا افاده الطيبي رحمه الله قلت الظاهر انه ليس من الالتفات ولا التجريد في شيء فان قوله فتال يقتضي صيغة التكلم وصيغة التكلم تنافي التجريد فما ذكره لا وجه له وانما هو نوع من البديع يسمى الرجوع لانه اذا كان قوله فقد ابلغتكم تاسفا فيما بعده فكانه بدا له ورجع عن التاسف منكرا لفعله الاول ومثله كثير في الاشعار والنكتة فيه الاشعار بالتوله والذهول لشدة الحيرة لعظم الامر حتى لا يفرق بين ما هو كالمتناقض من الكلام وغيره وقد صرح به اصحاب البديع والحاصل ان فيه وجهين فالاول انه حزن واشتد حزنه على حال القوم ثم انكر ذلك على نفسه والثاني انه لا حزن عليهم لانهم لم يقبلوا النصيحة فليسوا احقا بالحزن وقرئ ايسى بكسر الهمزة وقلب الالف يا على لغة من يكسر حرف المضارعة وامالة الالف الثانية وهي قوله بامالتين تغليب وتسمح والا فالاولى كسر وقلب صنيع وقوله فلم يصدقوا روي بالتا واليا لكنه في تاريخ ابن كثير رحمه الله ان شعيبا عليه الصلاة والسلام بني اهل مدين ومدين قبيلة من العرب سميت لهم المدينة وشعيب عليه الصلاة والسلام ابن ميكيل ابن لاوي ابن يعقوب وقيل غير ذلك في نسبه وقيل ان شعيبا ولعم ابنا لابراهيم عليه الصلاة والسلام وفي الاستيعاب ان شعيبا صهر موسى عليهما الصلاة والسلام من قبيلة من العرب تسمى عنزة وعنزة ابن اسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وبينه وبين من تقدم دهر طويل فهم غير اهل مدين وشعيب اثنان انتهى **قوله** بالبؤس والضر

اي المعفو والمرض لتغيير الحسنة بالسعة والسلامة وبه فسر ابن عباس
رضي الله عنهما والا اخذناهم استثناء مفرغ واخذناهم في محل نصب على الحال
والتقدير ما ارسلنا الا آخذين والفعل الماضي يقع بعد الا باحد شرطين اما
تقدم فعل كما هنا واما ان قد نحو ما زيد الا قد قام ولا يجوز ما زيد الا ما ضرب
والنبي والرسول سيأتي ان الزمخشري فرق بينهما بان النبي من اوحي
اليه والرسول من اوحي اليه وامر بالتبليغ وبان الرسول من جمع الى المعجزة
كتابا منزلا عليه والنبي غير الرسول من لم ينزل عليه كتاب وانما امر ان يدعو
من قبله واورد عليه زيادة عدد الرسل على عدد الكتب فلذا قال في المقاصد
الرسول من له كتاب او نسخ لبعض احكام الشريعة السابقة وقال
القاضي من له شريعة مجددة واورد عليهما ان القاضي رحمه الله ذكر في قوله
تعالى في اسماعيل وكان رسولا نبيا انه يدل على ان الرسول لا يلزم ان يكون
صاحب شريعة فان اولاد ابراهيم صلى الله عليه وسلم كانوا على شريعته
فيبطل تعريفاهما فالحق ان لا يعتبر التعريف الاول بل يدفع السؤال
بان حديث عدد الكتب والرسل من الاحاد الغير المفيدة في الاعتقاديات
على ان حصر الرسل عليهم الصلاة والسلام يخالف ظاهر قوله منهم من قصصنا
عليك ومنهم من لم نقصص وفيه نظر لان عدم ذكر قصصهم لا ينافي عدهم
اجمالا وسيأتي الكلام فيه مفصلا ثمت لكن الفاضل الجيلاني ذكره هنا
فتتبعناه **قوله** حتى يتضرعوا ويتذللوا ويتوبوا عن ذنوبهم وقال
الشريف في تفسير قوله لعلكم تتقون ان لعل عند المعتزلة مجاز عن الارادة
ولما لم يصح عند الاشاعرة لاستلزامه وقوع المراد ولا التعليل عند من ينفي
تعليل افعاله بالاغراض مطلقا وان جوزه بعض اهل السنة في الاغراض
الراجعة للعبد وجب ان يجعل مجازا عن الطلب الذي لا يستلزم حصول
المطلوب او عن ترتب النجاة على ما هي ثمرة له كما فسر هنا بحتى فان افعاله
تعالى يترتب عليها حكم ومصالح متقنة هي ثمراتها وان لم يكن عللا غائية
لها بحيث لولاها لم يقدر الفاعل عليها كما حقق في موضعه وقال في حاشية
العضد واما الغرض فهو ما لاجله اقدام الفاعل على الفعل ويسمى علة
غائية له ولا توجد في افعاله تعالى وان جمت فوائدها وما قيل من ان
المقصود يسمى غرضا اذا لم يمكن الفاعل تحصيله الا بذلك الفعل فاصطلاح
جديد لم يعرف له مستند لا عقلا ولا نقلا ورد عليه ان بين كلاميه مدافعة
ظاهرة لانه اعتبر في العلل الغائية كونها بحيث لولاها لم يقدر الفاعل
عليها وقد وافقهم في شرح المواقف في اعتبار هذا القيد فيها حيث
استدل على نفي وجوب التعليل في افعاله تعالى بانه فاعل لجميع الافعال
ابتداء فلا يكون شيء من الكائنات الا فعلا له لا غرضا لفعل اخر لا يحصل

الا به

الا به فيصلح غرضا لذلك الفعل فكيف انكر على ذلك القائل وجعله
اصطلاحا جديدا وقد قدمنا تفصيل هذا في اول سورة البقرة **قوله**
اي اعطيناهم بدل ما كانوا فيه الخ قيل في مكان وجهان اظهرهما انه مفعول
لا ظرف والمعنى بدلنا مكان الحال السيئة الحال الحسنة فالحسنة هي
المأخوذة الحاصلة في مكان السيئة المتروكة وهو الذي تصحبه الباء في نحو
بدلت زيدا بعمرو فزيد مأخوذ وعمرو متروك كما مر والثاني انه منصوب
على الظرفية الا انه مردود لانه لا بد له من مفعولين احدهما على اسقاط
الباء وفي كلام المصنف رحمه الله ما يدفعه فانه جعل بدل متضمنا معنى
اعطى الناصب لمفعولين احدهما ضميرهم والثاني الحسنة وتلك الحسنة
في مكان السيئة وكونها في مكانها كناية عن كونها بدلا عنها ولا محذور فيه
كما توهم وتقول ابتليناهم بالامرين اي عاملناهم معاملة المختبر بالاساءة
والاحسان **قوله** يقال عفى النبات اذا كثر ومنه اعفوا اللحى اللحى
جمع لحية ويجوز في لام اللحى الضم والكسر كما في كتاب العين وهو
اشارة الى ما وقع في حديث السنن احفوا الشوارب واعفوا اللحى
والاحفاء الاستقصاء والنهك تحمله الاكثر على القص بدليل التصريح به
في رواية وبعضهم على الحلق وهو رواية عن ابي حنيفة رحمه الله اي قللوا
شعر الشوارب وكثروا شعر اللحية بتركه على حاله **قوله** لعدم النعمة
الله الخ يعني قوله يعاقب بجعله كلا منهما عقب الاخر ويداولهما فيتعاوران
وفي الكشاف في تفسير مثل هذه الاية فتحنا عليهم ابواب كل شيء من الصحة
والسعة وصنوف النعمة ليزاوج عليهم بين نوبتي الضراء والسراء كما
يفعل الوالد المشفق بولده يخاشنه تارة ويلاطفه اخرى طلبا لصلاحه
فقيل عليه انه محل الاعتزال وتنكب عن ظاهر المقال ولا ينبغي ان يخفى
على احد ان هذا استدراج واستهلاك عند غاية الفرح والسرور
وانفتاح ابواب الاماني والمطالب جميعا ليكون الاخذ والهلاك اشنع
وافظع وليس من قبيل التثقيف والتاديب والابتلاء بالحسنات والسيئات
وفي الكشف قيل الظاهر انه استدراج لا تثقيف وتأديب كما في الكشاف
اقول اما انه تعالى يفعل ذلك بعباده ملاطفة فغير منكر لقوله
وبلوناهم بالحسنات والسيئات لعلهم يرجعون واما سياق هذه الاية
فلا يأبى ما ذكره لان الملاطفة بعينها تصير استدراجا فيما بعد واما
الاثر المروي اذا رايت الله يعطي العبد على معاصيه ما يحب فانما هو استدراج
وتلا الاية فلا يرد ما ذكره لانه صلى الله عليه وسلم اخذه من قوله حتى اذا
فرحوا وقد سبق ان الملاطفة تصير استدراجا وقيل على كل من الثلاثة
اشكال اما كلام الكشاف فلان الاية السابقة في سورة الانعام وهي

قوله تعالى ولقد ارسلنا الى امم من قبلك فاخذناهم بالباساء
لهذه الاية في السياق والسباق والاسلوب لا مغايرة بينهما الا في لفظة
فلما نسوا ما ذكروا وهي لا توجب كبير فرق بينهما فكيف جعلها ملاطفة
ومراوحة في السابقة واستدراجا في هذه والدليل على جعلها استدراجا
هنا قوله فيما بعد مكر الله استعارة لاخذه العبد من حيث لا يشعر والاستدراج
فعلى العاقل ان يكون في خوف من مكر الله الخ مع ترتب افامنوا مكر الله على
القصة المذكورة واما في كلام التحرير فلان صاحب الكشاف لو كان ممن
يزعم ان الاستدراج مناف لمذهب الاعتزال فكيف فسر مكر الله بالاستدراج
فيما بعد واما في كلام الكشف فلان المقصود من الاستدراج كون الهلاك
افظع والاخذ اشد ومن الملاطفة الاصلاح والتاديب وان كان التعذيب
بعدها افظع لكن فرق بين مجرد ترتب الشي على الشي وبين كونه مقصودا
سيما عند من يقول بالغرض في افعاله تعالى والاستدراج هو الثاني فتامل
قوله فاخذناهم بغتة عطف على مجموع عفوا وقالوا او على قالوا
لانه المسبب عنه وقوله لا يشعرون بنزول العذاب قيل المراد بعدم
الشعور عدم تصديقهم باخبار الرسل به لا غفلوا ذاهلين عنه
والا عن وقته لقوله تعالى ذلك ان لم يكن ربك مهلك القرى بظلم واهلها
غافلون وفيه نظر لان هذه حال مؤكدة لمعنى البغتة لما قاله معناه انهم
غير منتظرين لوقتها فليس لهم شعور به قوله يعني القرى المدلول
عليها الخ فاللام للعهد الذكري والقرية وان كانت مفردة لكنها في سياق
النفي فتساوي القرى واذا اريد مكة وما حولها فهي للعهد الخارجي
وجوز في الكشاف ان تكون للجنس قال في الكشف فعليه يتناول
قرى ارسل اليها نبي وآمن اهلها وغيرها وقيل عليه كيف يتناول
قرى لم يرسل اليها نبي وآمن اهلها وغيرها الاية ولكن كذبوا فاخذناهم
بما كانوا يكسبون وارادة وقع التكذيب والاخذ فيما بينهم بعيدة فالظاهر
انه يتناول جنس القرى المرسل الى اهلها من المذكورة وغيرها ولما
كانت ارادة مكة غير ظاهرة من السياق اخره المصنف ومرضه ووجهه انه
تعالى لما اخبر عن القرى الهالكة بتكذيب الرسل وانهم لو امنوا اسلموا وغنموا
انتقل الى انذار اهل مكة مما وقع بالامم والقرى السالفة قوله لوسعنا
عليهم الخير ويسرناه الخ يعني فتحنا استعارة تبعية وفي ذكر الابواب
في الكشاف اشعار بانها تمثيلية حيث اعتبر فيه فتح الابواب الاحوال وقد
يقال لا حاجة اليه لانه شبه تيسير البركات عليهم بفتح الابواب في سهولة
التناول وجاء اعتبار الاستغلاق من ضرورة الفتح وقوله من كل جانب
يعني ان ذكر السماء والارض لتعميم الجهات لا لتبيين ما فيه من البركات

كما هو

كما هو راي من فسرها بالمطر والنبات والبركات عامة في هذا دون الاخر وهو
الفرق بينهما ويجوز ان يكون الفتح مجازا مرسلا في لازمه وهو التيسير قيل
وفي الاية اشكال وهو انه يفهم بحسب الظاهر منها انه يفتح عليهم بركات
من السماء والارض وهو معنى قوله ابواب كل شي ويدل على انه فتح عليهم
بركات من السماء والارض وهو في الانعام فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا
عليهم ابواب كل شي ويدل على انه فتح عليهم بركات من السماء والارض
وهو معنى قوله ابواب كل شي لان المراد منها الخصب والرخاء والصحة والعافية
لمقابلة اخذناهم بالباساء والضراء وحمل فتح البركات على ادامته او زيادته
عدول عن الظاهر غير ملايم لتفسيره بتيسير البركات والا بالمطر
والنبات واجيب عنه بانه ينبغي ان يراد بالبركات غير الحسنة وما
يترتب عليها او يراد امنوا من اول الامر فتحوا من الباساء والضراء لما هو
الظاهر والمراد في سورة الانعام بالفتح ما اريد بالحسنة هاهنا فلا يتوهم
الاشكال وفيه بحث فتدبر قوله فاخذناهم الظاهر ان هذا الاخذ والسابق
في اخذناهم وهم لا يشعرون واحد وحمل احدهما على الاخذ الاخروي كما
في بيان عطف هذه بالفاء والاخرى بالواو المعطوف عليه قوله فاخذناهم
بغتة وقوله ولو ان اهل القرى الخ وقع اعتراضا بين المعطوف والمعطوف
عليه وانما عطف الاخر بالواو لان المعنى فعلوا وصنعوا فاخذناهم بغتة ابعد
ذلك امن اهل القرى ان ياتيهم باسنا بياتا وامنوا ان ياتيهم باسنا
ضحى ثم قال انه رجع فعطف بالفاء قوله افامنوا مكر الله لانه تكرير لقوله
افامن اهل القرى يريد ان القصد الى انكار ان يقع بعد اخذ قوم شعيب
عليه الصلاة والسلام امن اهل القرى ان يجيئهم الباس بياتا وتجيئهم
الباس ضحى من غير اعتبار ترتيب بينهما فبالضرورة كان عطف الجملة
الاولى بالفاء والثانية بالواو ودخلت الهمزة لافادة انكار ان يقع بعد
ذلك الاخذ هذان الامران ومع وضوح معنى الكلام وصرح لفظه سبق
الى بعض الاوهام ان المراد الامن الاول عقب احد الاخذين والثاني بخلاف
الثاني فانه انكاره مع انكار الاول لا بعده فان قيل هلا جعل المعطوف
عليه واخذناهم بما كانوا يكسبون وهو اقرب قلنا لان مساق ولو ان
اهل القرى الى قوله يكسبون مساق التكرار والتاكيد بخلاف ما قبله
فانه لبيان حال القرى وقصة هلاكها فتعدد العطف عليه انسب وان
كان هذا اقرب وهذا على تقدير ان يراد بالقرى القرى المدلول
عليها بما سبق واما اذا اريد بها مكة وما حولها فوجهه ظاهر لان
منشا الانكار الامم السالفة لا اصابة اهل مكة ومن حولها القحط
وضيق الحال قوله وما بينهما اعتراض الى اخره في الكشف

وَاهل القري هنا اهل مكة وَمَا حَوَاليها ممن بعث اليه نبينا محمد صلي الله عليه
وَسلم وَاما وجه وقوع الاعتراض فبين لانه يؤكد مَا ذكره من ان الاخذ بغتة يترتب
علي اضداد الايمان وَالتقوي وَلو عكس لانعكس الامر وَمنه يظهران جعل
اللام للجنس هنالك اولي ليؤكد المعطوف عليه وَيشملهما شمولا سوا **قوله**
وَالمعني ابعد ذلك امن اهل القري اشارة الي ان الفا للتعقيب وَان
الانكار منصب عليه اي كيف بعقب مَا راوه الامن من عذاب الله وَهذا مع
ظهوره حتي علي من قال كانه لم يجعل الفا للتعقيب لان الامنين المنكرين
لم يكونا عقيب هلاك القوم وَلا للتنبيه ثم اطال في تقريره من غير طائل بل
وَجعل يقدم رجلا وَيوخر اخري وَقد تركناه لعدم جدواه **قوله** تبييتا
او وقت بيات الخ اي هو مصدر بمعني او بييت فنصبه علي الظرفية بتقدير
مضاف اي وقت او مفعول مطلق لياتيهم من غير لفظه اي تبييتا او حال
من الفاعل بمعني مبيتا بالكسر او من المفعول بمعني مبيتين بالفتح وَجوز
في غير هذا الحال ان يكون بمعني المفعول بمعني بايتين اي داخلين في الليل
وَفي الدر المصون فيه وجوه احدها انه منصوب علي الحال وَهو في الاصل
مصدر وَجوز ان يكون مفعولا له وَقول الواحدي بياتا ظاهره انه ظرف
الا ان يكون تفسيرا للمعني وَاذا جعل وَهم نايمون حالا من الضمير المستتر
في بياتا فتاويله بالصفة كما مر وَهو حال متداخلة حينئذ وَقوله علي التزيد
اي تزيده بين ان ياتيهم في هذا الوقت او في هذا الوقت اي هو لا عين
الشيئين **قوله** ضحوة النهار اصل معني الضحي ارتفاع الشمس او شروقها
وقت ارتفاعها كما في قوله تعالي وَالشمس وَضحاها ثم استعمل للوقت
الواقع فيه ذلك وَيكون منصرفا ان لم يرد به وقت من يوم بعينه وَغير
منصرف ان اريد به ضحوة يوم معين فيلزم النصب علي الظرفية وَاما
مقصورا فان فتح مد وَالضحي يذكر وَيونث وَقوله يلهون اشارة الي ان
اللعب مجاز عن اللهو وَالغفلة او الاشتغال بما لا ينفع فيه علي التشبيه
قوله تكرير لقوله افامن اهل القري الخ وَفي نسخة تقرير بما هي تكرير
لما سبق علي طريقة الجمع بعد التقسيم قصدا الي زيادة التحذير وَالانذار
وَلهذا لم يجعل ضميرا فامنوا لجميع اهل القري الهالكة المشار اليهم بقوله
وَلوان اهل القري وَالباقية المبعوث اليهم نبينا صلي الله عليه وسلم
المشار اليهم بقوله افامن اهل القري وَلو جعل لذلك لجاز الا
انه لما جعل تحذيرا للموجودين كان الانسب التخصيص كذا في شروح الكشاف
وَقد اعترض عليه كيف يصح جعله تكريرا للجميع وَالحال ان انكار الامن ليمتنعوا
مشاهدة هلاك الاولين كما قرره وَانكار امن القري السابقة ليس
كذلك اذ لا معني لانكار الامن من الهالكين وَتقدير معطوف عليه

اخر تترتب عليه امن الجميع تعسف ظاهر فتدبر **قوله** ومكر الله استعارة
لاستدراج العبد الخ فشبه استدراج الله للعاصي حتي يهلكه في غفلته
بالمكر وَالخداع فلذا صح اطلاقه عليه تعالي من غير مشاكلة لكن ينافي هذا
قول المصنف رحمه الله في تفسير قوله تعالي وَمكروا وَمكر الله انه لا يجوز
اطلاق المكر علي الله الا بطريق المشاكلة فتامل ثم ان ترتب هذا الكلام
اعني قوله افامنوا الخ علي قصة اهل القري يدل علي ان تبديل السيئة
بالحسنة مكر وَاستدراج وَقد مر مثل هذا النظم في الانعام فجعله في الكشاف
ملاطفة وَاستدراجا وَرجحه المصنف رحمه الله ايضا حيث قدمه هناك فهو
بحكم بحث لما قرره الاستاد وَرده التحرير المدقق بانه يمكن ان يقال بعد
تسليم انه ليس المراد الاشارة في المقامين الي الترجيح فقوله تعالي افامنوا
مكر الله يرجح الحمل علي الملاطفة لتتم وجوه الارشاد وَالحمل علي ترك
الكفر حتي يكون الكفر حينئذ ازيد في القبح وَالشناعة حيث قطع دابرهم
لاجله وَحمد عليه تنبيه الامن من مكر الله كبيرة عند الشافعية وَهو
الاسترسال في المعاصي اتكالا علي عفو الله كما في جمع الجوامع وَقالت
الحنفية انها كفر لقوله تعالي انه لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون
وَلا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون وَاستدل الشافعية بحديث ابن
مسعود رضي الله عنه من الكباير الامن من مكر الله وَمَا وَرد من انه
كفر محمول علي التغليظ وَفيه تفصيل ليس هذا محله فقول المصنف رحمه الله
الذين خسروا بالكفر اشارة لهذا فتامله **قوله** اي يخلفون من خلا
قبلهم الخ اي الارث هنا مجاز عما ذكر وَهو ظاهر وَجعله يهدي بمعني يبين
وَان كان هدي يتعدي بنفسه وَباللام وَبالي لان ذلك في المفعول
الثاني لا في الاول كما هنا فهذا استعمال اخر وَقيل انه تجرد اللام علي
الزيادة كما في ردف لكم وَالمراد بالذين اهل مكة وَمن حولها كما نقل عن
ابن مسعود رضي الله عنهما **قوله** لانه بمعني يبين اما بطريق المجاز
او التضمين وَقوله وَيرثون ديارهم يقتضي ان الاول علي ظاهره
وَلو كان عطفه باولي فتامل وَقوله ان الشان اشارة الي ان ان مخففة
من الثقيلة وَاسمها ضمير شان مقدر وَخبرها جملة لو نشا وَفي اللباب
تخصيص هذا بكونه مفعولا كما في قراءة النون وَجعلها مصدرية وَالفعل
بعد لو في تاويل المصدر بعد لو كما في قراءة اليا وَفيه نظر لانه يحتاج الي
اثبات دخول المصدرية علي لو الشرطية ثم ان ان المفتوحة مصدرية
ايضا فتامل يحتاج اذ لو تهم يعلم انه علي تقدير مضاف او تضمين
اصبنا معني اهلكنا فلا حاجة الي التقدير وَقوله وَهو فاعل يهد
يعني المصدر المأول فاعله وَجوز ايضا ان يكون الفاعل ضمير الله

وبعيد بد قراءة النون وان يكون ضميرا عايدا على ما يفهم مما قبله اي اولم
تهد ما جري للامم السابقة **قوله** ومن قراه بالتوحيد جعله مفعولا
في قراءة مجاهد قال النحرير الظاهر ان اعتبار تضمين معنى يتبين انما
هو على قراءة النون حيث ذكر المفعول الثاني واما على قراءة اليا فهو من
قبيل التنزيل منزلة اللازم ولا حاجة الى تقدير المفعول الثاني اي الم
يتبين لهم هذا البيان الطريق المستقيم او مآلهم وعاقبة امرهم واعترض
عليه بان التاويل بمنزلة اللازم يكون بالنسبة الى احد المفعولين مع ذكر
المفعول الاخر انما يكون بالنسبة الى المفعولين والصريح كغير الصريح لما صرح
به الشريف في قوله تعالى اقرا باسم ربك فالقراءتان متساويتان في اعتبار
التضمين والتنزيل وان صرح الزمخشري بلفظ اولم يتبين في قراءة النون
دون اليا وعكس القاضي فقيل يمكن انه نبه اولا قصد التعلق الى المفعول
دليل ظاهر على القصد الى المفعول لا سيما عند ذكر ما يصلح ان يكون مفعولا
اول اعني للذين يرثون وجعل اللام للتعليل تعسف ظاهر بخلاف
قراءة اليا اذ لا قصد حينئذ الى التعلق بشي اصلا والحق ان التضمين اولي
من التنزيل لان لام للذين ان حمل على التعدية فلا تنزيل وان حمل
على التعليل ففيه تعسف لما لا يخفى انتهى وفيه بحث اذا الظاهر ان
الاعتراض وارد على التنزيل والاقتصار على المفعول الاول لا بد
من ذلك اذ هدي لا يتعدى الى المفعول الاول باللام كما ذكره النحرير وغيره
الا ان يجعل قاصرا عن المفعولين اي الم تكن مناهداية للوارثين فتامل
ولبعض الناس هنا كلام غير مهذب **قوله** عطف على ما دل عليه اولم تهد
الخ هذا احتمال ان يكون تقدير المعطوف عليه بدلالة ما قبله وهو الظاهر
ويحتمل انه يريد انه معطوف على جملة اولم تهد لانها وان كانت انشائية
فالمقصود منها الاخبار بغفلتهم فلا يرد عليه ما قيل انه اضمار من غير
حاجة وترك المص رحمه الله عطفه على يرثون الذي جوزه في الكشاف
لما قيل عليه انه صلة والمعطوف على الصلة صلة ففيه الفصل بين
ابعاض الصلة باجنبي وهو ان لو نشا سواء كان فاعلا او مفعولا **قوله**
او منقطع عنه بمعنى ونحن نطبع في جملة مستانفة كما يشهد له تقرير
المبتدا لانهم التزموه في الاستيناف وان خفي وجهه لما مر في سورة ال
عمران ويحتمل ان يكون معترضة تذييلية ايضا اي ونحن من شاننا وسنتنا
ان نطبع على قلب من تردد منه الايمان حتى لا ينعظ باحوال من قبله ولا يلتفت
الى الادلة وليس معناه انه معطوف على جملة اولم تهد لما توهم **قوله**
ولا يجوز عطفه على اصبناهم الخ فقوله لانه في سياق جواب لو تعليل لجعله
بمعنى الماضي وقوله لافضايه الخ تعليل لقوله لا يجوز وقد تبع المصنف

حضربك

خيالي

سن

ابوحيان

سيوطي

رحمه الله في هذا الزمخشري وقد قيل عليه انه يجوز عطفه عليه ولا يلزم ان
يكون الى المطبوعين موصوفين بالطبع ولا بد فيهم وان كانوا كفارا ومقترفين
للذنوب ليس الطبع من لوازمهم اذ الطبع هو التمادي على الكفر والاصرار
عليه حتى يكون مايوسا من قبوله للحق ولا يلزم ان يكون كل كافر بلغ المثابة
في ان الكافر يهدد لتماديه على كفره بان يطبع على قلبه فلا يومن ابدا وهو
مقتضى العطف على اصبناهم فيكون في الاية قد هدد بامرين اصابته بذنبه
والطبع على قلبه والثاني اشد من الاول وهو نوع من الاصابة بالذنب
والعقوبة انكى بهم كقوله فزادتهم رجسا الى رجسهم والما الزمخشري
فرمن دخوله تحت المشية على مذهبه لانه قبيح والله تعالى منعال عنه فلا
ينبغي للمص رحمه الله ان يتابعه عليه والحق ان منعه ليس بنا على انه لا يراه
رايهم فقط بل لان النظم لا يقتضيه وهو الذي جنح عليه المص رحمه الله لانه
يستلزم انتفا لو لم مطبوعا على قلوبهم لما تقيده كلمة لو من انتفا جملتيها
واللازم باطل لقوله فهم لا يسمعون اي يصرون على عدم القبول وقوله
كذلك نطبع على قلوب الكافرين العام لاهل القرى الوارثين والموروثين
وقوله فما كانوا ليومنوا الدالة على ان حالتهم منافية للايمان وانه
لا يجي منهم البتة ولهذا يندفع الاعتراض وهذا هو الحق الحقيق بالقبول
كما ارتضاه المحققون من شراح الكشاف الا انه اورد على قولهم اللازم باطل
لقوله فهم لا يسمعون ان الطبع اذا دخل في حكم المشية كان عدم السماع
كذلك ويكون المعنى لو شينا لاستمر منهم عدم السماع وهو لا ينافي عدم السماع
بالفعل وقيل انه يمكن ان يقال دخول لو نفي السماع في خبر لو يقتضي تاويل
الاسمية بالماضوية فلا ينافي اعتبار استمرار غير حاصل ورد قوله ان يطبع
على قلوب الكافرين عام بانهم اهل القرى وهي موروثة لا وارثة لما صرح
به فلا وجه للاستدلال به وفيه تامل ومذهب الانباري رحمه الله الي ان
لو بمعنى ان واصبنا بمعنى نصيب **قوله** سماع تفهم واعتبار هذا مما
يقتضيه تفريعه على الطبع واما تفسيره بلا يجيبون كما في سمع الله لمن حمده
فغير مناسب **قوله** حال ان جعل القرى خبرا لكونه افادته بالتقييد
الخ قيل لا خفا ان الكلام فيما اذا اريد الجنس لا تلك القرى المعلوم حالها
وقصتها او تلك القرى الكاينة في شاعا مثل ذلك الكتاب فان ذلك
بمنزلة الموصوف واعترض بان الحال راجع الى تقييد المبتدا الا ان العامل
فيه ما في اسم الاشارة من معنى الفعل ولو سلم فالسوال انما يندفع على
تقدير كونه نقص حالا لا خبرا بعد خبر والقول بان حصول الفايدة
بانضمام الخبر الثاني الذي هو بمنزلة الخبر على طريقة هذا حلو حامض
ظاهر والسوال الظاهر على تقدير الحالية فان الحال فضلة وربما يتوهم

الكشاف

سعد وصاحب الكشف

خيالي
حضربك

سعد

تقريب
طيب

عدم حصول الفايدة بانضمام الخبر الثاني الذي هو بمنزلة الخبر على
طوليته هذا حلو كاحمض ظاهر والسوال انما هو على تقدير الحالية فان الحال
فضلة ربما يتوهم انها ليس بشي لظهور ان هذا ليس من قبيل حلو حامض
بمعنى مز بل كل من الخبرين مستقل انتهى **قلت** ولكن ان يقال في الجواب
عنه بانه لما اشترك الخبران في ذات المبتدا كفى افادة احدهما عما لا حاجة
له وقد سبق التحرير الى ما ذكره صاحب الكشف والجواب انا نسلم ان
العامل فيه اما في المبتدا من معنى الفعل وانه قيد له لكنه في المعنى وصف
لذي الحال فيصير الخبر كالموصوف المقصود منه صفته كما في انت رجل كريم
وهو في غاية الظهور ولا لسوال مندفع على تقدير كونه حالا بما ذكر وعلى
تقدير كونه خبرا بعد خبر بان التعريف لا يكون للجنس بل للعهد او الدلالة
على كمالها في جنسها حتى كانها هو وترك التنبيه عليه لظهوره وكم له
امثال في كلامهم واليه اشار المدقق في الكشف بقوله المعنى على التقدير
مختلف لانه اذا جعل حالا لا يكون المقصود تقييده بالحال لما ذكره الزجاج ه
في هذا زيد قايما اذا جعل قيدا للخبر ان الكلام انما يكون مع من يعلم
انه زيد والا جا الاحالة لانه زيد قايما كان اولا واما اذا جعل خبرا بعد
خبر فلذلك التقرير على اسلوب ذلك الكتاب على احد الوجوه وتنقص
خبر ثان تفخيم على تفخيم حيث نبه على ان لها قصصا واحوالا اخر
مطوية وهذا معلوم للشارح في كتابه فكثيرا ما يرسل لا وجه ويقع
على واحد ثم انه علم منه ان الخبر يشترط فيه الافادة بالذات او بواسطة
قيد له كصفة وحال وقد قال ابن هشام ان هذا يشكل على ابي علي رحمه
الله في مسئلة حكاها عن الاخفش وهي انه امتنع من اجازة احق الناس
بمال ابيه لانه ليس في الخبر الا ما في المبتدا ثم قال فان قلت احق
الناس بمال ابنه البار به او النافع له او نحوه كانت المسالة بحالها في الفساد
لان الخبر نفسه غير مفيد ولا ينفعه مجي الصفة بعده لان وضع الخبر
على تناول الفايدة منه لا من غيره ورده بانه اذا جاز للحال ان تحصل
الفايدة المقصودة بحولها لهم عن التذكرة معرضين اذ السوال انما هو
في المعنى الحال بجوازه في الصفة احد دفعا مثل يعني ان قوله ان فزيد
الامم المار ذكرهم ظاهر في جعل اللام للعهد فلا حاجة الى التقييد
بالحال الا ان يجعل ذلك بيانا للمشار اليه لا تفسير للقرى لما قبل
قوله بما كذبوه قبل الرسل الخ يعني ما موصولة وقد رعايدها
كذبوه لا كذبوا به لانه لا يجوز حذفه لاختلاف المتعلق كما ذكره المعرب
وفسره في يونس بقوله بسبب تعودهم تكذيب الحق وتمرنهم عليه
قبل بعثة الرسل اي انهم كانوا قبل البعثة جاهلية مكذبين للحق

فلم

فلم تعدهم البعثة فالبا سببية وقال الزجاج فما كانوا ليومنوا بعد
روية تلك المعجزات بما كذبوا قبل رويتها يعني اول ما جاوهم
بالتكذيب فاتوا بالمعجزات فاصروا على التكذيب وهو معنى قول
المصنف رحمه الله تعالى مدة عمرهم الخ وقال الطيبي رحمه الله تعالى اعلم
انه تعالى جعل عدم ايمانهم بسبب تكذيبهم المقيد بقوله من قبل فالفعل
المضارع وهو قوله ليومنوا اما على ظاهره فيكون المعنى ما كانوا ليومنوا
الان اي عند مجي الرسل لما سبق منهم التكذيب قبل مجيهم واما ان يحمل
على الاستمرار فالمعنى انهم لم يومنوا قط واستمر تكذيبهم لما حصل منهم التكذيب
حين مجي الرسل ولما اشتمل الفعل على معنى الاستمرار في الحالات المتعاقبة
صح ان يقال بما كذبوا به اولا والوجه الاول مناسب لاصول المعتزلة انما لم
يومنوا بالرسل بما خالفوا قبل مجيئهم عقلهم الهادي فلما ابطلوا استعدادهم
لم ينفعهم مجي الرسل والثاني موافق لمذهب اهل السنة لان العقل غير مستقل
فلا بد معه من انضمام الرسل والبعثة فلولا لما كذبوا الرسل والايات
ولم يوثر فيهم دعوتهم المتطاولة والايات المتتابعة لم يومنوا الى اخر عمرهم
وهذا انسب من الاول بقوله كذلك يطبع الله ووضع المظهر موضع المضمر
وعن مجاهد رحمه الله انه كقوله تعالى ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه فالمعنى
ما كانوا لو اهلكناهم ثم احييناهم ليومنوا فيه ايجاز لكن لخفايه تركه
المصنف رحمه الله تعالى وفيها وجوه اخر **قوله** واللام لتاكيد النفي
يعني انها لام الجحود وقد مر شرحها **قوله** والدلالة على انهم ما صلحوا الخ بيان
للتاكيد الذي تفيده لام الجحود ويعطيه التركيب وقوله كذلك يطبع الله
بيان لعدم صلاحهم للايمان ويصح فيه التشبيه والتعظيم للطبع كما في قوله
وكذلك جعلناكم امة وسطا **قوله** لا يليق شكيمتهم اي لا يبقى دون الحق
واصل معنى الشكيمة حديدة اللجام التي في فم الفرس **قوله** لا كثر الناس
والاية اعتراض الخ يعني ما وجدنا الى فاسقين اعتراض ان كان الضمير للناس
لانه لاختصاص له بما قبله لكن لعموم موكده والمرجع الضمير معلوم لشهرته فان
كان للامم المذكورين يكون من تتمة الكلام السابق فهو تتميم لا اعتراض
كذا قرره شراح الكشاف فلا معنى لما قيل كيف يكون اعتراضا مع شموله
للامم ومن في من عهد زايدة ووجد هذه متعدية لواحد ويجوز فيها
ان تكون علمية والاكثرهم متعلق به او حال **قوله** وما عهد الخ يعني انه على
تقدير مضاف لان عهدهم وجد على الوجهين والعهد اما ما عهده الله
اليهم ببعثة الرسل ونحوها او في عالم الذر او ما عاهدوا الله عليه ه
في نزول الشدة بهم والحجج الدلائل الدالة على الله وفسره ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه بالايمان كما في قوله اتخذ عند الرحمن عهدا

وقيل العهد بمعنى اليقين **قوله** علمناهم الخ يعني ان وجد هنا بمعنى علم فهي
من الافعال النواسخ الناصبة للمبتدا والخبر لدخول ان المخففة عليها
وهي لا تدخل الا على المبتدا او على الناسخة عند الجمهور خلافا للاخفش
رحمه الله فانه جوز دخولها على غيرها وهذه اللام هي اللام الفارقة
بين المخففة وغيرها وان هذه بعد التخفيف ملغاة لا عمل لها على المشهور
لما تقدم تفصيله وقوله ذا الحفاظ اي صاحب الحفاظ وهو المحافظة
والمراقبة ويقال انه لذو حفاظ ومحافظة اذا كان له انفة والضمير للرسل
اي في قوله ولقد جاءتهم رسلهم او للامم المدلول عليه بتلك القرى
والاول اولى **قوله** بان كفروا بها مكان الايمان الخ الظلم وضع الشي
في غير موضعه وهو متعد بنفسه لا بالبا فلذا وجه تعديه هنا بوجوه منها
انه لما كان الكفر والظلم من واد واحد عدي تعديته او هو بمعنى الكفر
مجازا او تضمينا او هو متضمن معنى التكذيب او الباء سببية ومفعوله محذوف
اي ظلموا انفسهم او الناس بسببها وكلام المص رحمه الله ظاهر في التضمين
اي كفروا بها واضعين الكفر غير موضعه يعني انما اوتي موسى الايات
والمعجزات لتكون موجبة للايمان بما جا به فعكسوا حيث كفروا فوضعوا
الشي في غير موضعه ويحتمل ان يريد التجوز **قوله** فرعون لقب لمن ملك
مصر الخ يعني انه علم شخص ثم صار لقبا لكل من ملك مصر ككسرى لمن
ملك فارس والنجاشي لمن ملك الحبشة وقيصر لملك الروم وقيل هي اعلام
ايضا لانها لا تنصرف وليست من علم الجنس لجمعها على فراعنة وقياصرة
وعلم الجنس لا يجمع فلا بد من القول بوضع خاص لكل من يطلق عليه
وليس بشي لان الذي غره قول الرضي ان علم الجنس لا يجمع لانه
كالنكرة شامل للقليل والكثير لوضعه للماهية فلا حاجة لجمعه وقد صرح
النحاة بخلافه وممن ذكر جمعه السهيلي رحمه الله في الروض الانف فكان
مراد الرضي انه لا يطرد جمعه وما ذكره تعسف بحث في غنى عنه وقوله
واسمه الخ المذكور في التواريخ ان احدهما اسم فرعون موسى والاخر
اسم فرعون يوسف **قوله** لعله جواب لتكذيبه اياه الخ في هذه
الاية قراءات على بجر على ليا المتكلم وهي قراءة نافع رحمه الله والقراءة
المشهورة على ان لا اقول بجر على لان المصدرية وصلتها وهي مشكلة
لان الظاهر ان نترك قوله للحق حقيق عليه لا انه حقيق على ترك
قوله للحق لان حقيق بمعنى جدير ويتعدى بالبا والمعنى واجب
ولازم ويتعدى بعلى وهو المراد هنا فلذا ذهب المفسرون في تاويلها
الى وجوه ستة سنذكرها وجعل المص رحمه الله قوله وقال موسى
جوابا لفرعون اذ كذبه المدلول عليه بما قبله **قوله** وكان

اصله الخ ابناء على القراءة المشهورة واستغني بشهرتها عن التصريح
بها هذا هو الوجه الاول وهو ان في الكلام قلبا وهو على قسمين ان
يكون بقلب المعنى والالفاظ بتقديمها وتاخيرها كخرق الثوب المسمار
او بقلب المعنى فقط كما هنا فان يا المتكلم لا وجود لها حتى توخر وتزال
عن مكانها وفيه بعد اشتراط امن اللبس ثلاثة مذاهب مشهورة القبول
مطلقا والمنع مطلقا والتفصيل بين ما تضمن اعتبارا لطيفا وغيره فيقبل
الاول دون الثاني ولذا ضعفوه هنا والاعتراض وجه اخر لا يدعي انه المحسن
هنا فتامل والظاهر ان الاسناد والاطراف حقيقة باعتبار اصله والا لم
يكن قلبا وفي الانتصاف اطلق عليه انه مجاز فان اراد ظاهره كان مشكلا
فتدبر **قوله** وتشقى الرماح الخ هو من شعر لخداش بن زهير وقبله

كذبتم وبيت الله حتى تعالجوا ❁ قوادم حرب لا تلين ولا تمري

وتلحق خيل لا هوادة بينها ❁ وتشقى الرماح بالضياطرة الحمر

ويروي من امرت الناقة در لبنها وهو استعارة هنا والهوادة المصالحة
والميل ورجل ضيطر وضيطار كبيطار ضخم لا غنا عنده فلذا يطلق على
الخدم والسفلة وهو المراد هنا وهاء ضياطرة عوض عن المد كبياطرة اذ القياس
فيه ضياطير وهي لتانيث الجمع والحمر جمع احمر كناية عندهم عن العجم لغلبة الحمرة
على الوانهم فلذا يستعملونه في الذم واصله تشقى الضياطرة بالرماح الا ان
الشاعر جعل الرماح شقية بهم لتكسرها من كثرة الطعن فيهم كما قال
ابو الطيب

طوال الردينيات يقصفها دمي ❁ وبيض السريجيات يقطعها لحمي

واوضح عن هذا المعنى في قوله

والسيف يشقى كما تشقى الضلوع به ❁ وللسيوف كما للناس اجال

او لان ما لزمك فقد لزمته عطف على ما قبله بحسب المعنى لان المعنى
والثاني لحقيق على ان لا اقول لان اصله ولان الخ وهذا هو الجواب
الثاني اي لما ان ترك الحق لازم له يقول لازم لترك الحق ايضا واعترض
عليه بان اللزوم قد يكون من احد الطرفين دون الاخر كما هنا فليس
كل ما لزمك لزمته واجيب عنه بانه اشارة الى انه من الكناية الايمائية
كقول البحتري

او ما رايت الجود القى رحله ❁ في ال طلحة ثم لم يتحول

وقول ابن هاني

فما جازه جود ولا حل دونه ❁ ولكن يسير الجود حيث يسير

يعني بلغت الملازمة بين الجود والممدوح بحيث وجب واحق على
الجود ان لا يفارق ساحته فيسير حيث سار وهو المراد وقيل عليه

بل معناه ان بين الواجب ومن يجب عليه ملازمة فعبر عن لزومه للواجب بوجوبه على الواجب لما استفاده من العكس وليس من الكناية الايمائية في شي بل هو تجوز فيه مبالغة حسنة **قوله** او للاغراق في الوصف بالصدق الخ الاغراق المبالغة من قولهم اغرق الرامي في النزع وهو نوع في البديع معروف فقد جعل قول الحق بمنزلة رجل يجب عليه شي ثم جعل نفسه اي قابليته لقول الحق وقيامه به بمنزلة الواجب على قول الحق فتكون استعارة مكنية وتخييلية فالمكنية في قول الحق اذ شبه برجل والتخييلية في حقيق اي بالغ في وصف نفسه بالصدق فيقول انا واجب على الحق ان يسعى في ان اكون انا قايله فكيف يتصور مني الكذب جعل الحق كانه عاقل يجب عليه ان يجتهد في ان يكون هو القايم به وقيل عليه هذا انما يتم لو كان اللفظ هو حقيقا على قول الحق وليس كذلك بل على قول الحق وجعل قول الحق يجب عليه ان يسعى في ان يكون هو قايله وليس له كبير معنى وهذا مما ذكره النحرير ولم يجب عنه واجاب عنه بعض المتاخرين بما لا حاصل له وهو ظاهر الورود ويمكن دفعه بان مبناه على ان المصدر المأول معرفة لا بدمن اضافته الى ما كان مرفوعا به وليس بمسلم فانه قد يقطع النظر عن ذلك وصرح بعض النحاة بانه قد يكون نكرة كقوله وما كان هذا القران ان يفترى اي افترا وهنا قطع النظر فيه عن الفاعل اذ المعنى حقيق على قول الحق وهو محصل مجموع الكلام فلا اشكال فيه وما ذكر يليق بالتدقيقات الدياهشة لا التراكيب العربية فتدبر **قوله** الابتلا في اكثر النسخ وهو ظاهر وفي بعضها بمثله على عدم الحكاية بمعنى وهي بمعنى الاولى والنسخة الاولى اصح **قوله** او ضمن حقيق معنى حريص الخ هذا هو الجواب الرابع وهو ظاهر وعلى جعل على بمعنى الباء كما تكون الباء ايضا بمعنى على فحقيق بمعنى جدير وبقي جواب سادس ذكره ابن مقسم وقال انه اولى وقد اهملوه وهو انه متعلق برسول ان قلنا بجواز اعمال الصفة اذا وصفت فان لم تقل به وهو المشهور فهو متعلق بفعل يدل عليه اي ارسلت على ان لا اقول الا الحق وقراة حقيق على ان لا اقول بتقدير الجار وهو على او الباء او بتقدير على بيا مشددة وتفسيره مامر في القراات المشهورة **قوله** تخلصهم الخ الظاهر انه معنى حقيقي للارسال وقال الراغب الارسال يقال في الانسان وفي الاشيا المحبوبة والمكروهة وقد يكون ذلك بالتسخير كارسال الرياح والمطر وقد يكون ذلك بالتخلية وترك المنع نحو انا ارسلنا الشياطين على الكافرين ويقابله الامساك فاشار المصنف رحمه الله الى ان المراد به الاخير وما قيل انه استعارة من ارسال الطير من القفص تمثيلية او تبعية لا اصل له وهذا اشارة

الى

قطب وسعد وغيره

الى ما في الكشاف من ان يوسف عليه الصلاة والسلام لما توفي وانقرضت الاسباط غلب فرعون على نسلهم واستعبدهم فانقذهم الله بموسى صلى الله عليه وسلم وكان بين اليوم الذي دخل فيه يوسف عليه الصلاة والسلام مصر واليوم الذي دخل فيه موسى صلى الله عليه وسلم اربعماية عام **قوله** فاحضرها عندي ليثبت بها صدقك لما كان ظاهر الكلام طلب حصول الشي على تقدير الحصول اشار الى بيان المغايرة بين الشرط والجزا وكونه جواب الشرط الثاني مما يدل عليه الشرط المتقدم وجوابه امر اخر وقوله ليثبت بها صدقك اشارة الى ان الشرط الثاني مقدم في الاعتبار على قاعدة تكرر الشرطين **قوله** ظاهر امره تفسير لمبين وقوله صارت ثعبانا اشارة الى انه صيرورة حقيقية لا تخييلية واشهر معنى كثير الشعر وفي نسخة اشعرا في وهو بمعناه وفاغر بالفاء والغين المعجمة والرا المهملة بمعنى فاتح وسور القصر بمعنى اعلى حايطه واحدث اي استطلقت بطنه في مكانه لخوفه وقوله فمات اي للخوف ووطي بعضهم بعضا وقوله انشدك الله اي اقسم عليك به **قوله** من جيبه او من تحت ابطه الخ لقوله ادخل يدك في جيبك وقوله اضمم يدك الى جناحك والجمع بينهما ممكن في زمان واحد وقوله بيضا خارجا عن العادة لانه روي انه اضا له ما بين السما والارض وقوله او للنظار اي لاجلهم وقوله لا انها بيضا في جبلتها اي اصل خلقتها لانه كان شديد الادمة وهي السمرة واصله ادم لهمزتين افعل وكونه كذلك مروي في الحديث الصحيح **قوله** قيل قاله هو واشراف قومه الخ يعني انه وقع في سورة الشعرا قال للملا وهنا قال الملا والقصة واحدة فكيف يختلف القايل في الموضعين وفي الكشاف قاله هو وقالوه هم فحكي قوله ثمت وقولهم هنا او قاله ابتدا فتلقنه منه الملا فقالوه لاعقابهم او قالوه عنه للناس على طريق التبليغ كما تفعل الملوك والدليل عليه الخصم اجابوه بقولهم ارجه واخاه فاشار الى ترجيح ان الملا قالوه عن فرعون بطريقة التبليغ الى القوم بان القوم اجابوا فرعون وخاطبوه بقولهم ارجه واخاه فلو لم يكن الكلام تبليغا من فرعون اليهم لما كان لهذا الجواب والخطاب وجه اذ لا يناسب قول الملا ابتدا الا ان يقدر في الكلام ان الملا حينئذ ارجعوا ارسلوا ولا يناسب النقل بطريق الحكاية لانه حينئذ لا يكون مشاورة ولا يتجه جوابهم اصلا واما ان الجواب وهو اوجه الخ في الشعرا من كلام الملا لفرعون وهنا من كلام ساير القوم فلا منافاة بينهما لمطابقة الجوابين ثم اختلفوا في قوله فماذا تامرون فقيل انه من تتمة كلام الملا وهو الظاهر وقيل كلام الملا تم عند قوله يريد ان يخرجكم من ارضكم

بسحره ثم قال فرعون مجيبا لهم فماذا تامرون قالوا ارجه واخاه فحينئذ يحتمل ان يكون كلام الملأ مع فرعون وخطاب الجمع في يخرجكم للتفخيم او لما جرت به العادة وان يكون مع قوم فرعون والمشاورة منه قيل وانما التزموا هذا التعسف ليطابق ما في الشعراء اي قوله فماذا تامرون فانه من كلام فرعون وقوله ارجه واخاه كلام الملأ لفرعون لكن ما ادعته المخالفة بالمرة لان قوله ان هذا الساحر عليم يريد ان يخرجكم كلام فرعون للملأ وفي هذه السورة على ما وجهوه كلام الملأ لفرعون فلم ما ادعوه من المخالفة بالمرة لان قوله ان هذا الساحر عليم ولعلهم يحملون على انه قال لهم مرة وقالوا له اخرى **قوله** ليشيرون في ان تفعل يعني امر بمعنى المشاورة وهو المروي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقال امرته فامرني اي شاورته فاشار علي برأي وليس هو الامر المعهود وان قيل به واما قوله في القصص هنا فاذا هي ثعبان وفي محل اخر كانها جان فلا تعارض بينهما كما سياتي وحاشرين جمع حاشر وهو من يجمعهم وقوله كانه الخ من تتمة التوفيق لما مر **قوله** والارجاء التاخير الخ هذا هو الاصح لغة لا انه بمعنى الحبس وقيل لانه لم يثبت منه الحبس وقيل الامر به لا يوجب وقوعه وقيل انه لم يكن قادرا على حبسه بعد ما راه منه وقوله لاجعلنك من المسجونين في الشعراء كان قبل هذا وقال ابو منصور الامر بالتاخير دل على انه تقدم منه امر اخر وهو الهم بقتله فقالوا اخره ليتبين حاله للناس **قوله** واصله ارجئه الخ يعني بالهمزة وفيه هنا وفي الشعراء ست قراءات متواترة لا التفات لمن انكر بعضها لما استواه ثلاث مع الهمزة ارجئه بهمزة ساكنة وها متصلة بواو الاشباع وارجئه بضم دون واو وارجئه بهمزة ساكنة وها مكسورة من غير صلة وثلاث بدونها ارجه بسكون الها والها وصلا ووقفا وارجهي بها مكسورة بعدها يا وارجه بها مكسورة بدون يا فضم الها وكسرها والهمز وعدمه لغتان مشهورتان وهل هما مادتان او اليا بدل من الهمزة كتوضات وتوضيت قولان وقد طعن في قراءة ابن ذكوان رحمه الله تعالى قال ابو علي الفارسي ضم الها مع الهمزة لا يجوز غيره وكسرها غلط لان الها لا تكسر الا بعد يا ساكنة او كسرة وقال الحوفي ليست بجيدة واجيب عنه بوجهين احدهما ان الهمزة ساكنة والحرف الساكن حاجز غير حصين فكان الهاء ولي الجيم المكسورة فلذا كسرت والثاني ان الهمزة عرضة للتغيير كثيرا بالحذف وابدالها يا اذا سكنت بعد كسرة فكانها وليت يا ساكنة فلذا كسرت وهو الذي اختاره المصنف رحمه الله واورد عليه ابو شامة رحمه الله ان الهمزة تعد حاجزا وان الهمزة لو كانت يا كان المختار الضم نظرا لاصلها وليس بشي لانها كما قال المعرب لغة ثابتة عن العرب

وقوله

وقوله حيه واي لفظة بكسر الها غير مستعملة مع واو العطف كا بل بكسر تين فيجوز تسكينه للتخفيف والمنفصل والمتصل المراد به ما كان من الكلمة وغيره لا في الخط كما قيل وقوله فلا يرتضيه النحاة الاولى تركه وسحار صيغة مبالغة وفي تناسب عليم فلذا اتفق عليها في الشعراء **قوله** تقدم ما ارسل الشرط في طلبهم الشرط بشين معجمة مضمومة وراء مهملة مفتوحة وطاء مهملة اعوان الولاة لانهم يجعل لهم علامة وفي القاموس الشرط بضم وسكون ما اشترطت وواحد شرط كصرد وهم اول كتيبة تشهد الحرب وتتهيأ للموت وطائفة من اعوان الولاة معروفة وهو شرطي كتركي وجهني وفيه انه قال في الاساس الصواب في الشرطي سكون الراء نسبة للشرط وهو التحريك خطأ لانه نسب الى الشرط الذي هو جمع فتامل **قوله** استانف به الخ اي استئناف بياني ولذا لم يعطف وقيل انه حال من فاعل جاء وهذا اولى منه وقراءة ان اما على الاخبار واما على حذف همزة الاستفهام لتتوافق القراءتان ولان الظاهر عدم جزمهم به ولذا رجحه الواحدي رحمه الله مبنيا على الاطراد حذفها وقوله وايجاب الاجر تفسير للاخبار اي ليس المراد بالاخبار ظاهره اذ لا وجه له فيحمل على ايجابه عليه واشتراطه كانهم قالوا بشرط ان تجعل لنا اجرا وما قيل انه لاطلاقه له وقوله والتنكير للتعظيم مثل له في الكشاف بان لابلا فقال المحوبيد مثل للتنكير للتعظيم بتنكيرا التنكير للتقريب بينها **قوله** وانكم لمن المقربين عطف الخ في الكشاف هو معطوف على محذوف سد مسده حرف الايجاب كانه قال ايجابا لقولهم ان لنا لاجرا نعم ان لكم اجرا وانكم لمن المقربين اراد اني لا اقتصر بكم على الثواب وحده وان لكم مع الثواب ما يقل معه الثواب وهو التقريب والتعظيم لان المثاب انما يتهنا بما يصل اليه ويغتبط به اذا نال معه الكرامة والرفعة وروي انه قال لهم تكونون اول من يدخل واخر من يخرج **قلت** هذا هو عطف التلقين وقد عرفت من هذا التحقيقه بانه عطف على مقدر هو عين الكلام السابق قبله فمن قال انه عطف عليه اراد هذا لانه لما كان عينه جعلهما المعطوف عليه ومن اعادته على وجه القبول افاد تحقيق ما قبله وتقريره للقطع به فاعادته بحرف الجواب افخم واوضح فاحفظه فانهم لم ينبهوا عليه هنا وبه يجمع بين الاقوال السابقة في سورة البقرة وقوله لتحريضهم يعني بالزيادة المذكورة **قوله** خيروا موسى عليه الصلاة والسلام مراعاة للادب قال المشايخ ولمراعاتهم للادب رزقوا السعادة الابدية وان تلقي وان يكون جوابه النصب بتقدير اختر ونحوه والرفع على انه مبتدا محذوف الخبر او خبر مبتدا محذوف وهو ظاهر اي امرك الالقا واظهار الجلادة اذ لم يبالوا بتقدمه وتاخره

وقد يقال انه مخالف لقولهم قبله ان كنا الخ فاما ان يكون حالهم تغيرت او وقت المبادرة بحلاطها را القرة **قوله** فنبهوا عليها بتغيير النظم الخ تغيير النظم اذ لم يقولوا واما ان نلقي والظاهر انه وقع في المحكي كذلك لما يراد فيه فلا يرد عليه شي ووجه كونه ابلغ تكرير الاسناد وتعريف الخبر بالجر عطف على ما هو ابلغ وقيل انه تفسير له وقيل انه معطوف على تغيير النظم والاول اولى وقوله او تاكيد ضميرهم المتصل يعني المستتر في يكون لانه في حكمه بل اشد وهو معطوف على توسيط او للفصل والاعتراض بان الجمع بين الفصل والتاكيد لا يليق لان لاحدهما محلا من الاعراب دون الاخر وهم ظاهر فان قلت ما الفرق بين ان يكون الضمير مؤكدا وبين ان يكون فصلا قلت قال الطيبي رحمه الله التكرير يرفع التجوز عن المسند اليه فيلزم التخصيص من تعريف الخبر اي نحن نفعل الالقاء البتة لا غيرنا والفصل لتخصيص الالقاء بهم لانه لتخصيص المسند بالمسند اليه فيعري عن التوكيد وقال الفاضل اليمني قد ذكر علما المعاني ان ضمير الفصل يفيد التخصيص وكذا تعريف الخبر فعلى هذا اذا اجتمعا هل يكونان جميعا مفيدين للتخصيص كما تفيدان واللام التاكيد اذا اجتمعتا او يكون حاصلا باحدهما فقط فان جعلناه بتعريف الخبر يكون الفصل لما جي به للفرق بين الخبر والنعت انتهى وله تفصيل ليس هذا محله **قوله** كرما وتسامحا او ازدرا الخ التسامح تفاعل من السماحة وهي قريبة من الكرم او المراد به عدم المبالاة لانه قريب من الازدرا وهو افتعال من الزراية وهي التحقير وهو جواب عما يقال ان القاء الحبال والعصي معارضة للمعجزة بالسحر وهي كفر والامر بالكفر كفر فكيف امرهم به والجواب ان السحر لما جاوا الا بالقاء الحبال والعصي وقد علم موسى صلى الله عليه وسلم انهم لا بد وان يفعلوا ذلك والما وقع التخيير في التقديم والتاخير كما صرح به في الاية الاخرى اولا من الذي تجوز لهم التقديم لا لاباحة فعلهم بل لتحقيرهم وقلة مبالاتهم به وللوثوق بالتاييد الالهي وانه لن يغلب سحر معجزة قط وهذا الادلالة له على الرضى بتلك المعارضة وايضا اذنه لهم ليبطل سحرهم فهو ابطال للكفر بالاخرة وتحقيق للمعجزة وقوله ووثوقا على شانه ضمن الوثوق معنى الاعتماد فلذا عداه بعلى والا فهو يتعدى بالبا **قوله** بان جبلوا اليها ما الحقيقة خلافه يشير بذلك لقوله سحروا اعين الناس دون سحروا الناس وهو كقوله تعالى يخيل اليه من سحرهم انها تسعى وقد روي انهم لونوها وجعلوا فيها زيبقا فلما اثرت بتسخين الشمس فيها تحركت والتوي بعضها

ببعض

ببعض فتخيل الناس ذلك وليس في هذا ابطال للسحر مع انه حق ثابت بالنصوص تكن المعتزلة تنكره كما تنكره الجن فالا وجه تركه كما قيل لان القرآن ناطق بخلافه اذ جعله كيدا وتخييلا ولذا لم يلتفت الاعتراض هنا **قوله** واسترهبوهم ارهابا شديدا الخ يعني ان الاسترهاب بمعنى الارهاب البليغ فالطلب مجاز في المبالغة والزيادة لان المطلوب من شانه ان يهتم به ويبالغ فيه واليه اشار المصنف رحمه الله تعالى بقوله كانهم الخ فلا يرد عليه ما قيل انه بمعنى الافعال لا للطلب لما قال الزمخشري لعدم ظهوره هنا اذ لا يلزم منه حصول المستدعى والمطلوب **قوله** عظيم في فنه الخ يعني انه عظمته بالنسبة لغيره من السحر لما هو في زعمهم وان الف ان فيه تفسيرية لتقدم ما فيه معنى القول دون حروفه او مصدرية وهي مفعول الايحا وقوله فاذا هي تلقف الخ يشير الى ان الفا المذكورة والمحذوفة فصيحة وقد مر ما فيه **قوله** ما يزورونه من الافك الخ الافك بفتح الهمزة مصدر افكه بمعنى قلبه وهو اصل معناه واطلاقه على الكذب لكونه مقلوبا عن وجهه لكنه اشتهر فيه حتى صار حقيقة وقد فسره به ابن عباس رضي الله تعالى عنهما هنا ايضا وما موصولة وهو معلوم من تقدير العايد او مصدرية والافك بمعنى المافوك لانه المتلقف وقرا حفص تلقف بالتخفيف وغيره تلقف بالتشديد وحذف احدى التاين وتلقف بمعنى تاخذ وتبتلع **قوله** فثبت لظهور امره يعني استعير الوقوع للثبوت والحصول او للثبات والدوام لانه في مقابلة بطل فان الباطل زايل وفايدة الاستعارة الدلالة على التاثير لان الوقوع يستعمل في الاجسام وهو كقوله تعالى بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه اذا استعير القذف لايراد الحق على الباطل والدمغ لاذهاب الباطل ومن فسر الوقوع بالتاثير اراد هذا وقال الفرا معناه تبين الحق من السحر **قوله** اي صاروا اذلاء مبهوتين الخ اي الانقلاب مجاز عن الصيرورة لظهور المناسبة بينهما او بمعنى الرجوع فصاغرين حال وقوله والضمير الخ اي الضمير راجع الى فرعون وقومه والسحرة على الاحتمال الاول وعلى الاحتمال الثاني لفرعون وقومه لا عليهما لان السحرة لا ذلة لهم الا ان يحمل على الخوف من فرعون او على ما قبل الايمان وظاهر النظم خلافه فان قلت قوله مبهوتين من اين اخذه قلت اخذه من قوله انقلبوا لما اخبر عن تلبوا فتامل **قوله** جعلهم ملقين على وجوههم الخ يعني كان الظاهر خروا ساجدين اذ لا القا هنا لكنه تجوز به عنه لان ظهور الحق الجاهم الى ذلك واضطرهم اليه حتى كان احدا دفعهم فالقاهم فهو استعارة تبعية يعني عليهم او ان الله القاهم بالهامهم لذلك فالملقي هو الله ليعكس امر فرعون او المراد

انتصاف

اسرعوا كالذي يلقيه غيره والاستعارة تبعية او هو تمثيل ويجوز ان
يكون مشاكلة لما معه من القا لما ذكره في الشعرا **قوله** ابدلوا
الثاني من الاول الخ اي ابدلوا المفعول الثاني المضاف لهما لدفع هذا
التوهم ولم يقتصروا على موسى صلى الله عليه وسلم اذ ربما يبقى للتوهم
رائحة لانه كان ربى موسى عليه الصلاة والسلام في صغره ولذا اقدم
في محل اخر لانه ادخل في دفع التوهم او لاجل الفاصلة او لانه اكبر سنا
منه وقدم موسى لشرفه او للفاصلة وما وقع في شرح المفتاح للسعد
من انه قدم موسى صلى الله عليه وسلم لانه اكبر سنا منه اما سهو او
رواية غير مشهورة واما كون الفواصل في كلام الله لا في كلامهم
فلا يضر كما توهم وروي انهم لما قالوا امنا برب العالمين قال
انا رب العالمين فقالوا ردا عليه رب موسى وهارون **قوله** بالله
او بموسى اما الاول فلقوله رب العالمين واما الثاني فلقوله
في اية اخرى امنتم له فان الضمير لموسى صلى الله عليه وسلم لقوله
انه لكبيركم الخ **قوله** والاستفهام فيه للانكار الخ فلا القرا
امنتم بحرف الاستفهام الا حفصا فانه قراها على الاخبار وفيها
ايضا معنى التوبيخ كما في الاستفهام لان الخبر اذا لم يقصد به فائدته
ولا لازمها تولد منه بحسب المقام ما يناسبه وهنا لما خاطبهم بما فعلوه
مخبرا لهم بذلك افاد التوبيخ والتقريع ويجوز ان يقدر الهمزة
بناء على جوازه والاستفهام للانكار بمعنى انه لا ينبغي ذلك وفي القراءة
هنا وجوه مبسوطة في محلها **قوله** ان هذا الصنيع لحيلة الخ
قاله تمويها على القبط لئلا يتبعوا السحرة ولا تنقطع حجتهم ولذا قوله
قبل ان اذن لكم وقوله في مصر اي التقريب بمعنى في الميعاد كى
فيما داخلا بحكم وعاقبة ما فعلتم مفعول تعلمون المقدر وقوله
تعالى قبل ان اذن لكم لا يقتضي وقوع الاذن فاذا قلت جاء زيد
قبل عمرو لا يدل على مجيء عمرو كما ذكره بعض المفسرين الا انه لا بد من جعله
مقدرا وتقديره بمنزلة وقوعه وقد وقع في مواضع من القران وهو
شائع في الاستعمال **وقوله** من كل شق طرفا اي من كل جانب عضوا
مغايرا للاخر كاليد من احدهما والرجل من الاخر ومن خلاف حال
اي مختلفة وتحتمل من تعليلية متعلقة بالفعل اي لاجل خلافكم وهو
بعيد **قوله** شرعه الله للقطاع جمع قاطع وهو من يقطع الطريق لعظم
جرمهم **وقوله** ولذلك سماه اي سمى قطع الطريق محاربة الله في قوله
تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض
فسادا الاية والمعنى يحاربون اولياء الله او عباده لان احدا

لا يحارب الله الا ان المسافر في امان الله وحفظه فالمتعرض له
كانه يحارب الله **وقوله** على التعاقب هو مذهبه والا فقد يجمع بين
بعضها وبعض كما يعلم من كتب الفقه فتدبر **قوله** بالموت لا محالة الخ
قد جاءت هذه القصة مفصلة في الشعراء مجملة هنا فحملت هذه على
تلك اذ فيها لا ضير انا الى ربنا منقلبون انا نطمع ان يغفر لنا
ربنا خطايانا ان كنا اول المؤمنين فعللوا بعدم المبالاة الذي يعطيه
لا ضير بالانقلاب الى الله والطمع في الثواب فلذا فسرت بوجوه
الاول انا لا نبالي بالموت الذي نلاقي به رحمة الله ونخلص منك ومن الضير
للسحرة فقط الثاني انا ننقلب الى الله فيثيبنا على ما عذبتنا به
وما فعلت بنا نافع لنا لتكفيره الخطايا ونيل الثواب العظيم والضمير
لهم ايضا **والثالث** انا جميعا ننقلب الى الله فيحكم بيننا وبينهم
لنا منك ويثيبنا على ما قاسيناه والضمير لهم ولفرعون والرابع انا
ولا بد ميتون فلا ضير فيما تتوعدنا به والاجل محتوم لا يتاخر عن وقته
ومن لم يمت بالسيف مات بغيره والضمير فيه يحتمل السحرة والجميع والمصنف
رحمه الله جعلها ثلاثة لان الاخير والاول في المعنى واحد **وقوله**
شغفا بفتح عين معجمة وقاف اي محبة وصفة الحرص تعداه بعلى **قوله** وما
تنكر منا الخ اي تنقم بمعنى تعاب وتنكر وان امنا مفعول به وما انكرته
وعبته هو اعظم محاسننا فهو على حد قوله

ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم ❊ تعاب بنسيان الاحبة والوطن

كما اشار اليه المصنف رحمه الله فان كان تنقم بمعنى عذب من النقمة
فان امنا مفعول له **وقوله** فزعوا الى الله اي التجاؤا او تضرعوا
اليه من فزع اليه اذا التجا اليه ليزيل فزعه وخوفه واصل معنى الفزع
الخوف وتفصيله في كامل المبرد **قوله** افض علينا صبرا افرغ الخ افرغ
استعارة تبعية تصريحية وصبرا قرينتها اي هب لنا صبرا تاما كثيرا وعلى
الثاني صبرا اصلية مكنية وافرغ تخييلية وقيل الاول ايضا كذلك الا
ان الجامع العموم وهاهنا التطهير **قوله** ثابتين على الاسلام فسره به
لسبق اسلامهم وسجودهم **قوله** بتغيير الناس عليك الخ اي المراد
بالافساد ما يشمل الديني والدنيوي ويفسد واحذف مفعوله
للتعميم او نزل منزلة اللازم او يقدر ويفسد والناس بدعوتهم
الى دينهم **قوله** عطف على يفسد والخ فيه قراآت فقراءة العامة
بالياء التحتية ونصب الرا اما عطف على ليفسدوا او منصوب في جواب
الاستفهام كما ينصب بعد الفاء والمعنى كيف يكون الجمع بين تركك موسى
عليه السلام وقومه مفسدين وبين تركهم اياك وعبادة الهتك

اي لا يمكن وقوع ذلك كقول الحطيئة هو شاعر اموي معروف وهو
من قصيدة اولها

الا قالت امامة قد تعزي ٭ فقلت امام قد غلب العزا

ومنها

الا ابلغ بني عوف بن كعب ٭ فهل قوم علي خلق سواء
الم اك نائيا فتوعدوني ٭ فجاني المواعد والرجاء
الم اك جاركم ويكون بيني ٭ وبينكم المودة والاخاء

والشاهد فيه علي هذه القراءة وكونها شايعة سايغة في كلام العرب
قوله وقرئ بالرفع الخ قرا بها الحسن وغيره وهو اما عطف علي
مقدر او استيناف او حال بحذف المبتدا اي وهو يدرك لان الجملة
المضارعية لا تقترن بالواو في الفصيح وهي علي الاول معترضة
مقررة لما سبق وعلي الثاني مقررة لجهة الانكار قوله وقرئ
بالسكون الخ اي بالجزم وهو عطف علي التوهم اي توهم جزم يفسدوا
في جواب الاستفهام كقوله فاصدق واكن لتوهم جزم اصدق في جزاء
التحضيض وقال ابن جني رحمه الله تعالي بل تركت الضمة للتخفيف
كقراءة ابي عمرو يامركم باسكان الرا استثقالا للضمة عند توالي الحركات
وقيل ان المصنف رحمه الله عبر بالسكون دون الجزم ايما الي هذا قوله
كانه قيل تفسدوا اي يجزم بدون الفا فقدم عدمها هنا كذلك وعطف
عليه يذرك بالجزم كما عطف اكن المجزوم علي اصدق المنصوب بتنزيله
منزلة المجزوم وقيل انه معطوف علي محل الفا وما بعدها كما في ومن
يضلل الله فلا هادي له ويذرهم بالجزم وقدره في المعني قوله
معبودا تك الخ تفسير للقراءة المشهورة اذ الالهة جمع اله بمعني
معبود وقوله قيل الخ توجيه لجمع الالهة واضافتها اليه مع ان المشهور
انه كان يدعي الالوهية ويعبد ولا يعبد فاما لانه كان يعبد الكواكب
فهي الهته وكان يعتقد انها المربية للعالم السفلي مطلقا وهو رب
النوع الانساني او انه اتخذ اصناما تعبد لتقربهم اليه كما قال انا ربكم
الاعلي وهذا كما قالت الجاهلية ما نعبدهم الا ليقربونا الي الله قوله
وقرئ الاهتك بعبادتك لفظا ومعني فهي مصدر وقيل انها اسم
للشمس وكان يعبدها ونقل ابن الانباري عن ابن عباس رضي الله
تعالي عنهما انه كان ينكر قراءة العامة بالجمع ويقرا الاهتك بالمصدر
بمعني عبادتك ويقول ان فرعون كان يعبد ولا يعبد الا تري
قوله ما علمت لكم من اله غيري وقيل وقيل انه كان دهريا منكرا
للصانع قوله لما كنا نفعل الخ لما كان ذلك وقع منهم قبل ذلك

ثمره بذلك ليكون المعني انا مستمرون علي القهر والغلبة دفعا
لوهم الضعف لما قيل في شان المولود وهو موسي صلي الله عليه وسلم
لما هو مشهور من قصته والاستيناس تفسيره في البقرة وقوله فالفوقية
الخ اشارة الي ان الفوقية مجاز عن الغلبة كما مر تحقيقه في تفسير قوله
تعالي وهو القاهر فوق عباده قوله قال لما سمعوا قول فرعون الخ
يعني انه من الاسلوب الحكيم اي ليس كما قال فرعون انا فوقهم قاهرون
فان القهر والغلبة لمن صبر واستعان بالله ولمن وعده الله توريث
الارض وانا ذلك الموعود الذي وعدكم الله النصرة به وقهر الاعدا
وتوريث ارضهم قوله والتثبت في الامر هو معطوف علي الاستعانة
اي هذه الجملة تسلية لهم بالكناية عن ان ملك القبط سينتقل اليهم
وتقريرا للامر بالاستعانة به تعالي والتثبت من الصبر والامر الاول
المصطلح والثاني واحد الامور واذا كانت اللام في الارض للعهد
فالمراد مصر وما يملكه القبط وقوله باعادته قيل جعل وعده بمنزلة
فعله لكونه جبارا قوله تصريحا بما كني عنه اولا الخ يشير الي ان في النظم
كنايتان وتصريح الاولي ان الارض لله يورثها من يشا لانه كناية عن ان
سيورثكم ارضهم ولذا قالوا انه اطماع لهم وهو معني الارث والثانية
ان العاقبة للمتقين لانه تقرير لما وعدهم وان العاقبة المحمودة والنصرة
لهم لانهم المتقون والتصريح في قوله عسي ربكم لان عسي في مثله قطع
في انجاز الموعود والفوز بالمطلوب او عبر بها لعدم الجزم كما ذكره
المصنف رحمه الله او تادبا وان كان بوحي واعلام من الله وقد تجعل الكنايتان
واحدة وقوله فينظر اي يري او يعلم وفيه اشارة الي ما وقع منهم بعد
ذلك قوله بالجدوب لقلة الامطار الخ السنة بمعني العام وغلبت
حتي صارت كالعلم لزمان القحط ولا سيما او ادها يقال اسنتي
القوم اذا اقحطوا واستنوا اذا اصابهم الجدب فقلبت لامه تا للفرق
بينهما قال المازني رحمه الله وهو شاذ لا يقاس عليه وقال الفرا
توهموا ان الها اصلية اذ وجدوها ثابتة فقلبوها تا قوله غلبت
اي صارت كالعلم بالغلبة فاذا اطلقت تبادر منها ذلك حتي يجعلونها
تاريخا فيقولون عام سنة كذا الجدب العام المشهور بينهم وقوله
للقرة القاهرة اي عاهات الثمار قوله لكي يتنبهوا علي ان
ذلك بشوم كفرهم الخ يعني التذكر اما بمعني الاتعاظ لانهم اذا اشتهوا
لما نزل بهم بسبب عصيانهم انقطعوا بذلك او بمعني التذكر اي يذكرون
الله ويتضرعون لديه ويلجئون اليه رغبة فيما عنده وقوله يتنبهوا
وتزخرفها ان لسبب كل من المعنيين الماخوذ مما قبله ومن المقام ولا

فلا يرد عليه ما قيل ونزق قلوبهم عطف على كي يتبعوا فكل منهما حال
كونه معينا بشي تعليل للتذكر المشعر بالتفكر قال قلت لم
لا يجعل كلامه على كون الانقاظ تفسيرا للتذكر وذكر التنبيه لتوقف
الانقاظ عليه قلت لانه حينئذ اما ان يعطف ونزق على يتنبهوا او على
يتيقظوا فعلى الاول يلزم ان يفسر التذكر بالفزع وعلى الثاني يلزم ان يفسر بالرقة
وليس كذلك وقس عليه حال كون التنبيه تفسيرا للتذكر والانقاظ
تقريبا عليه وبالجملة كلامه لا يخلو عن تشويش ملوفا لكي يتنبهوا
ان ذلك بشوم كفرهم الخ او يتيقظوا فنزق قلوبهم فيفزعوا الخ حتى يكون
اشارة الى معنى التذكير كان اولى انتهى قوله من الخصب والسعة قيل انه
تمثيل فلا ينافي انها للجنس وفيه نظر قوله لاجلنا ونحن مستحقوها اي اللام
لام الاجل ومعنى كونها لاجلهم انهم اهل لها مستحقون بيمن الذات لا نزاع
الحسنات حتى انها اذا لم تصبهم كان ذلك بشامة غيرهم وبه يأخذ
الكلام بعضه بحجز بعض ويلتئم اشد التئام وقيل نحن مستحقوها بيان
لوجه كون الحسنة لاجلهم ولو قال او نحن الخ اشارة الى معنى آخر للام
كان اولى وفي الكشاف هذه مختصة بنا ونحن مستحقوها والتخصيص فيه
من النفد يرو يحتمل انه بيان لمعنى اللام ومعنى مستحقوها بيان لوجه
الاختصاص وقيل لان اللام على الاستحقاق والاختصاص مستفاد
من تقديم الخبر قوله يتشاموا بهم الخ يقيموا التشام تطيرا واصله
ما ذكره الازهري رحمه الله تعالى ان العرب كانوا اذا خرجوا لقصد
وطار طاير ذات اليسار تشاموا به وكذا بنعيق الغربان ونحوه فسمي
الشوم طيرا وطايرا والتشام تطيرا والتطاير يطلق على الحظ
والنصيب سواء كان خيرا او شرا وتخصص بالتشام والاعراق المبالغة
ويذلل العرايك اي يسهل ويلين الطبايع ويرققها يقال
فلان لين العريكة اي سلس الخلق منكسر النخوة وقوله يزيل التماسك
تفاعل من الامساك والمراد انها تدفع التصلب والتصبر وقوله سيما ان
لا قيل انه غير عربي ولا معتد به وقد تقدم ما فيه مرارا وعنوا المعنى
استكبروا قوله واما عرف الحسنة وذكرها مع اداة التحقيق
الخ قال في الكشاف فان قلت كيف قيل فاذا جاءتهم الحسنة باذا
وتعريف الحسنة وان تصبهم سيئة بان وتنكير السيئة قلت لان جنس
الحسنة وقوعه كالواجب لكثرته واتساعه واما السيئة فلا تقع الا في الندرة
ولا يقع الا شي منها واختلف شراحه في مراده بالجنس فقيل انه اراد
العهد الذهني وهو الحسنة التي في ضمن فرد من افراد الخصب والرفاهية
وغيرها وهو المراد بقوله وقوعه كالواجب للكثرة واتساعه

الاختصاص

ولما وردانه كالنكرة فلا فرق بينه وبين نسيئة حينئذ قال والتعيين
بحسب الذهن والشيوع بحسب الوجود فيقيد تعريفه الاعتنا بشان
الحقيقة اما لعظمها او لان الحاجة ماسة اليها والاسباب نشا عنها
متاخرة فهي لذلك بمنزلة الحاضر بخلاف النكرة فانها غير ملتفتة اليها
وقيل المراد العهد الخارجي التقديري ولذا فسر الحسنة بالخصب والرخا
بدليل ذكره في مقابلة ولقد اخذنا آل فرعون بالسنين وقوله لان جنس
الحسنة الخ اي جنس الخصب والرخا وفيه مبالغة لانه لكثرة الوقوع كالجنس
كله واجب الوقوع ولذا لا يزال يتكاثر حتى يستغرق الجنس ومقابلته
بقوله واما السيئة الخ دليل على ارادة ذلك فلا تخالف بين كلاميه ولم
يرد بالجنس العهد الذهني وهذا مراد صاحب المفتاح وبه يندفع ما توهمه
صاحب الايضاح فاحفظه فانه من المضايق وفي هذا المقام كلام لاهل المعاني
من اراده فعليه بشروح المفتاح قوله للكثرة ووقوعها وتعلق الارادة
باحداثها بالذات بدلالة تعريف الجنس الدال على الكثرة وتعلق
الارادة بها بالذات لان العناية الالهية اقتضت سبق الرحمة وعموم
النعمة قبل حصول الاعمال والنعمة انما استحقوها باعمالهم بعد ذلك
الا ترى رزق الطيور ونحوها بدون عمل وقوله بالذات في مقابلة بالتبع
لما عملوه لما يتضح عند ما عقبه به في تفسيرا لطاير قوله اي سبب خيرهم
وشرهم الخ الذي في الكشاف وقد قيل عليه انه فسره تارة بسبب الخير
والشر واخرى بسبب الشوم والتطير التشاوم عند جميع المفسرين
والطير الشوم لا سببه فلا وجه لتفسيره به وقد مر عن الازهري رحمه الله
واهل اللغة ما يخالفه وليس بوارد لان الداعي لتفسيرهم هذا قوله عند الله
لان الذي عنده تعالى تقدير ذلك وليس ما ذكره الازهري بمتفق عليه
فقد قيل ان اصل التطير تفريق المال وتطييره بين القوم فيطير لكل احد
نصيبه من خير او شر ثم غلب في الشر قال

يطير اغز ابد الاشراك شفعا ... وترا والزعامة للغلام

فمعنى طايرهم حظهم وما طار لهم من القضاء والقدر وسبب شومهم
عند الله وما نزل بهم فقوله او سبب شومهم نظرا الى الغلبة وما يسوم
ما اصابهم من بلاء الدنيا قوله وهو اسم الجمع وقيل هو جمع القول
الاول هو الصحيح لانه على وزان المفردات والثاني قول الاخفش
وقد رده الزمخشري قوله اصلها ما الشرطية الخ اختلف فيها
هل بسيطة او مركبة من ما وان بدلت الالف هاء ومن مه اسم فعل بمعنى
الكف على معناها او مجردة عنه اقوال للنحاة اسلمها البسيطة
وهي اسم شرط لا حرف على الصحيح وتكون مبتدا وخبرها الشرط

قطب وسعد

او الجزا او هما على الخلاف ويكون مفعولا به لا ظرفا خلافا لبعضهم وقد
شدد الانكار عليه في الكشاف وخالفه ابن مالك فيه وقال انه مسموع عن
العرب ولها استعمال اخر فتكون اسم استفهام كقوله مهما لي الليلة
مهما ليه وقوله يصوت لها اي اسم فعل وهو يطلق عليه اسم صوت والكف
بتشديد الفا اي طلب الكف وقوله وما الجزائية اي الشرطية لانهم يسمون
الشرط جزا **قوله** ومحلها الرفع على الابتدا او النصب الخ وتقدم الكلام
على انها قد تكون ظرفية في كلام العرب كقوله

° وانك مهما تعط بطنك سؤله ° وفرجك نالا منتهى الذم اجمعا °

وبعد اتفق استعمال المنطقيين لها بمعنى كلما وجعلها سور الكلية فانها
تفيد التعميم كما صرحوا به وليس من مخترعاتهم كما توهم وقوله ايما شي
يحضرنا يشير الى انه من الاضمار على شريطة التفسير والمضمر موافق له
معنى كما في زيدا مررت به وقدر مؤخرا لان اسم الشرط له صدر الكلام
وثانيا عطف بيان وتفسير له حينئذ ولذا اخره تعالى به وقوله والضمير
في به وبها الخ يعني راجع لمهما باعتبار لفظه وبها باعتبار معناه لان اية
لانها سوقت للبيان فالاول رجوع الضمير على المفسر المقصود بالذات
وفي المعنى الاولى عوده الى اية والاولى ما مر تفسير تنبيه به يحسن
رعاية معناه كما قاله الطيبي ولا مانع منه كما قيل وهي لا تفيد التكرار دايما
كما قاله الامام في كلما نحو كلما جئتك فانت طالق وقد تفيده كما في هذه
قاله بعضهم وقوله والضمير في به وبها لمهما قيل في نسخة لما وهو تصحيف
وليس كذلك فتامل وقوله وانما سموها اية الخ جواب سؤال وهو انهم
ينكرون كونها اية وتسميتها سحرا ينافي كونها اية ايضا **قوله** ما طاف
بهم وغشي اماكنهم الخ يعني هو فعلان اسم جنس من الطواف وقيل انه
في الاصل مصدر كنقصان وهو اسم لكل شي حادث يحيط بالجهات وعم
كالما الكثير والقتل الذريع والموت الجارف قاله ابو اسحاق وقد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم تفسيره بالموت لكنه اشتهر في طوفان الما
وهو معروف وقيل هو اسم جنس واحده طوفانة والموتان بضم الميم
وقد تفتح موت في الماشية واما الموتان بفتحتين فخلاف الحيوان ولذا
حرك حملا عليه والطاعون معروف ويقابل ما قبله لخصوصه بالانسان
وتفسيره بالجدري لانه كان عاما فيهم **قوله** والجراد والقمل الجراد
معروف واحده جرادة سمي به لجرده ما على الارض والقمل بضم القاف
وتشديد الميم واختلف فيه اهل اللغة على اقوال منها ما ذكره المصنف
رحمه الله تعالى والقردان بكسر القاف وسكون الرا المهملة جمع القراد
المعروف وتفسيره بصغار الجراد وهي تسمى دبا ولا تسمى جرادا الا بعد

نبات

نبات اجنحتها فلا يتكرر مع الجراد كما قيل وقيل هي صغار الذر وقيل
هو نوع من القمل بفتح فسكون كما نزل به ايضا **قوله** روي انهم مطروا
ثمانية ايام الخ قوله مواقيه اي في الما الان من جلس غرق والتراقي جمع ترقوه
اعلى الصدر اي واصلا الى تراقيهم وقوله مشتبكة بمعنى مختلطة والركد
بمعنى دائم وفي الكلام مجموز النبات وقوله فاشار بعصاه وقيل جاءت ريح الشتا
في العدد قوله والقمل الخ هو تفسيره الاخر وبه علم الجواب عن التكرار
السابق وقوله يثبت بالمثلثة والموحدة من الوثوب وهو معروف والرعاف
بالضم سيلان الدم من الانف وهو مرض قد يهلك **قوله** نصب على
الحال الخ اي من تلك الاشيا المتقدمة ومعنى مفصلات مميزا بعضها عن
بعض منفصلة بالزمان ليعلم هل يستمروا على عهدهم ام لا او مبين انها
ايات الاهية لا سحرا كما يزعمون وقوله على مهل بفتحتين اي بغير عجلة
وعصى موسى عليه الصلاة والسلام هي عصى ادم عليه الصلاة والسلام
اتاه بها ملك كما في الدر المنثور **قوله** يعني العذاب المفصل والا لاتى
التفصيل والتكرير فلا يرد انه كان المناسب على هذا كلما وقوله والطاعون
ارسله الله عليهم بعد ذلك يعني لا الثاني المفسر بالطوفان والرجز
بالكسر والضم لغة فيه بمعنى العذاب وقد ورد اطلاقه على الطاعون له
في الحديث الصحيح وهو ان الطاعون بقية رجز او عذاب ارسل على طايفة
من بني اسرائيل كما في الترمذي وغيره وقد فسر به هنا سعيد بن
جبير رضي الله تعالى عنه فلا وجه لما قيل انه لم يجر له ذكر فالحمل على
العذاب المفصل اولى لان التفسير بالماثور اولى **قوله** بعهده عندك
وهو النبوة فما مصدرية وسميت النبوة عهدا لان الله عهد كرام الانبيا
عليهم الصلاة والسلام بها وعهدوا اليه تحملا عبابها او لان لها حقوقا
تحفظ كما تحفظ العهود او لانها بمنزلة عهد منشور من الله **قوله**
او بالذي عهده اليك ان تدعوه به الخ فهي موصولة وان تدعوه بدل
من ضمير عهده او بتقدير اللام وقوله وهو صلة اي الجار والمجرور
والبا اما للالصاق او للسببية او للقسم الاستعطافي او الحقيقي **قوله**
او متعلق بمحذوف بفعل محذوف الخ فيه تامل لان الباقي السوال مثل
حياك اجرى على هذا فلا تتعلق لفظا بقوله اسعفنا بل هو جواب
القسم السوالي فتتعلق به معنى ولا شك ان قوله يصلح جوابا لذلك
القسم فاي حاجة الى اعتبار الحذف ولو تعلق لفظا فيتعلق بادع
ايضا كذا قيل فلو ترك لفظ ضمن الظاهر في القسم سلم مما ذكر فتدبر
وقوله او قسم اي حقيقي لا استعطافي وقوله اي اقسمنا الخ تفسير
للوجه الاخير واللام موطية للقسم المذكور او المقدر **قوله** الى حد

زكريا

سن

سعدي

من الزمان هم بالغوه الخ لما كان كشفنا بمعنى انجيناهم منه صح تعلق الغاية به للاستمرار عليه بغير تكلف والمراد بالاجل الحد الذي ضرب له ليحصل العذاب او الهلاك بالغرق او المراد بالاجل معناه المشهور او اجل عيسوه لا يبالهم اي عينا لعذابهم زمانا لا بد ان يبلغوه وهو وقت الغرق او الموت وان اهلاكهم وكشفنا عنهم العذاب الى غير ذلك الاجل بسبب الدعاء لما كشفنا فاجوا النكث كذا في الكشاف قال العلامة جواب لما في الحقيقة هذا الفعل المقدر وكلا الاسمين اعني لما واذا معمول له لما ظرفه واذا مفعول به وقال الحفيد بانه محافظة على ما ذهبوا اليه من ان ما يلي كلمة لما من الفعلين يجب ان يكون ماضيا لفظا او معنى الا ان تقتضي ما ذكروا من ان اذا اذا المفاجاة في معنى به المفعول به للفعل المتضمن هما اياه ان يكون التقدير فاجوا زمان النكث او مكانه وهذا كله يقتضي ان لما الايجاب باذا المفاجاة الداخلة على الاسمية وقد صرحوا بخلافه فالظاهر ان مرادهم بيان المعنى الجاري وفيه جواب لما من غير حاجة الى ما ذكروه من التكلف فتدبر والنكث النقض واصله نكث الصوف المغزول ليغزله ثانيا فاستعير لنقض العهد بعد ابرامه وهي استعارة صحيحة لما بينه بعكسه وقوله من تعويض وتمثيل بيان للمراد بالمفاجاة هنا **قوله** فاردنا الانتقام لما كان الانتقام عين الاغراق اوله به لينتفع عليه او الفا معترضة لعدم من اسبعها **قوله** في اليم اي في البحر اختلف فيه فقيل هو عربي وقيل معرب وهل هو مطلق البحر او لجته او الذي لا يدرك قعره واما القول بانه اسم البحر الذي غرق فيه فرعون فضعيف **قوله** اي كان اغراقهم بسبب تكذيبهم الخ يعني ان سبب الاغراق وما استوجبوا به ذلك العقاب هو التكذيب بها وهو الذي اقتضى تعلق ارادة الله به تعلقا تنجيزيا وهو لا ينافي تفريع الارادة على النكث لان التكذيب هو العلة الاخيرة والسبب القريب ولا مانع من تعدد الاسباب وترتب بعضها على بعض **قوله** حتى صاروا كالغافلين عنها يعني ان الغفلة مجاز عن عدم الفكر والمبالاة اذ المكذب بامر لا يكون غافلا عنه لتنافيهما وفيه اشارة الى ان من شاهدها لا ينبغي له ان يكذبها مع علمه لها **قوله** وقيل الضمير للنقمة الخ هذا مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما واراد بالنقمة الغرق لما يدل عليه ما قبله ويجوز كون الجملة حالية بتقدير وما قيل كان القايل به مختار ان الغفلة عن الاياتن عذر لهم لانها ليست كسبية والجمهور ان يقولوا انما تعاطوا اسبابها ذموا بها كما يذم الناسي على نسيانه لتعاطي اسبابه الا بنا في لو حملها على حقيقتها اما لو جعلت مجازا عما مر فلا فتدبر **قوله** باستعبادهم اي استخدامهم

سعدي

وتذليلهم

وتذليلهم بجعلهم عبيدا او لقتل ابنائهم ومن مستضعفيهم بكسر العين بيان لمن صدر منهم ذلك **قوله** يعني ارض الشام الخ وروي انها مصر وهو المناسب لذكر الفراعنة لانهم ملوك مصر كما مر وقيل ان المصنف رحمه الله تركه لانه لم يجزم بانهم واولادهم تملكوها ولان السوق يقتضي ذكر ما تمكنوا فيه لا كل ما ملكوه وفسر البركة بالخصب والسعة وقد فسر بكونها مساكن الانبيا عليهم الصلاة والسلام والاوليا والصالحين والعمالقة اولاد عمليق بن لاوذ بن سام بن نوح كالمعاليق **قوله** ومضت عليهم واتصلت بالانجاز الخ يعني المراد بالكلمة وعده تعالى لهم بقوله ونريد ان نمن الخ وتمامه مجاز عن سبق ذلك والانجاز وقيل المراد بالكلمة علمه الازلي والمعنى مضى واستمر عليهم ما كان مقدرا من اهلاك عدوهم وتوريثهم الارض والتفت من التكلم الى الخطاب في قوله لانه لما قبله من القصص كان غير معلوم له واما كونه منجزا لما وعد وجريا لما قضي وقدر فهو معلوم له وقيل انه رمز لها انه سيتم نعمته عليه لما وعده ايضا وقراءة كلمات بالجمع لانها مواعيد ووصفها بالحسنى لتاويلها بالجماعة وكذا يجوز وصف كل جمع بمفرد مؤنث الا ان الشايع في مثله التانيث بالتا وقد يعدل بالالف كما في قوله مارب اخرى **قوله** خربنا ما كان يصنع فرعون الخ التدمير التخريب والاهلاك وهو متعد وقوله دمر الله عليهم حذف مفعوله اي ما لهم وجوز في اسم كان ان يكون ضميرا مستترا وفرعون فاعل يصنع وهو الظاهر وان يكون فرعون اسمها ويصنع خبرها والتقدير يصنعه واورد عليه انه لا يجوز في نحو يقوم زيد ان يكون مبتدا لالتباسه بالفاعل وفيه نظر **قوله** من الجنات او ما كانوا يرفعون الخ يعني العرش اما عروش الكروم او بمعنى الرفع والضم والكسر في روايتين لغتان وقري في الشواذ يغرسون بالغين المعجمة وفي الكشاف انها تصحيف ولذا تركها المصنف رحمه الله تعالى وهي شاذة **قوله** وجاوزنا الخ معناه وانا قطعنا بهم لان جاوز الوادي وجازه اذا قطعه والبحر بحر القلزم واخطا من قال انه نيل مصر كما في البحر وقوله تسلية الخ اي عما راه صلى الله عليه وسلم من اليهود بالمدينة فانهم جروا على ذاب اسلافهم مع موسى صلى الله عليه وسلم وقوله وايقاظا الخ اي بنو اسرائيل وقعوا ايما وقعوا فيه للغفلة عما من الله به عليهم نزلت لهم ما نزل فليحذر المؤمن عن الغفلة وليحاسب نفسه في كل لحظة **قوله** بعد مهلك فرعون اي اهلاكه او زمان هلاكه والحجر ردنزا نه على صيغة المفعول قيل يحتمل ان تكون البعدية رتبية فان عبور الجم الغفير البحر العميق من غير

ان بينا فذم احد اعظم ابة من هلاك فرعون وقومه وهو دفع لما ورده
عليه وعلى الكشاف من انه وقع في سورة الشعراء وانجينا موسى ومن معه
اجمعين ثم اغرقنا الاخرين وهو صريح في ان عبور موسى صلى الله عليه
وسلم وقومه قبل هلاك فرعون وكلام المصنف رحمه الله في سورة البقرة يدل
عليه ولذا قيل ان عبور موسى عليه الصلاة والسلام وقومه البحر وقع
مرتين مرة قبله ومرة بعده فتامل **قوله** وقيل من لخم هو باللام والخا
المعجمة حي من اليمن كانت ملوك العرب منهم في الجاهلية وعن الزمخشري
انه قبيلة بحضرموت والذي صححه ابن عبد البر في كتاب النسب
ان لخم وجذام اخوان ابنا عدي بن عمرو بن سبا اقتتلا فجذم لخم اخاه
فسمي جذاما ولطمه الاخر فسمي لخما لان اللخمة اللطمة وقوله
وما كافة الخ ولذا وقع بعدها الجملة الاسمية ويجوز ان تكون موصولة
ولهم صلة والهة بدل من الضمير المستتر فيه او مصدرية ولهم متعلقة
بفعل اي كما ثبت لهم والمصنف رحمه الله اقتصر على الاظهر **قوله**
وصفهم بالجهل المطلق اذ لم يذكر له متعلقا ومفعولا لتنزيله منزلة
اللازم او لان حذفه يدل على عمومه اي يجهلون كل شيء ويدخل فيه
الجهل بالربوبية بالطريق الاولى فلا يقال انه المناسب بالمقام ان
يقدر شان الالوهية والتفاوت بينها وبين ما عبدوه **قوله** واكده
اي بان وتوسيط الخبر بقوم وجعل ما هو المقصود بالاخبار وصفا
له ليكون كالمتحقق المعلوم كما قاله النحرير وهذه نكتة سرية
في الخبر الموطئ لادعاء ان الخبر لظهور امره وقيام الدليل عليه كانه
معلوم متحقق فيفيد تاكيده وتقريره ولولاه لم يكن لتوسيط الموصوف
وجه من البلاغة وقوله متبر مكسر من التبر وهو معروف في النسخ
ومتبر في التفسير والاغفال من التبار وهو كالدمار الهلاك وقوله
ويجعله رضاضا اي فتاتا مكسرا وكل شيء كسرته فقد رضضته ويحطم
من الحطم وهو الكسر ايضا وفسر الباطل بالمضمحل الذي يزول لانه
المناسب لاخلاف الحق لانه معلوم ثابت قبل ذلك **قوله** وانما بالغ في هذا
الكلام الخ بين بعض الفضلا المبالغة بافادته قصر ما هم فيه على التبار
وما عملوا على البطلان في كلام واحد بطريقين بتقديم الخبر على المبتدا
فانه يفيد القصر المذكور مع قطع النظر عن جعل صدر الا اسم ان ومن حيث
ان الاشارة بها الى قوم موصوفين بالعكوف على اصنامهم فيدل
عليه الوصف للمسند ويفيد القصر ولو اخر خبر المبتدا انتهى وقال
الطيبي رحمه الله ان في تخصيص اسم الاشارة بالذكر الدلالة على
ان اوليك محقوقون بالدمار لاجل اتصافهم بالعكوف على عبادة

الاصنام

الاصنام ثم تاكيد مضمون الجملة بان مزيد دلالة على ذلك واشار
بقوله وسم لعبدة الاصنام بانهم المعرضون للتبار وليس في تركيب
المصنف للقصر اذ لا موجب لان يقال انهم متبرون دون غيرهم
بل هو مسند افيد تقوي الحكم وفايدة تقديم الخبر بانهم لا يتجاوزون
عن الدمار الى ما يضاده من الفوز والنجاة على القصر القلبي واما
قوله انه لا يعدوهم البتة وانه لهم ضربة لازب فمن الكناية لانه
اذا لم يتجاوز عن الدمار الى النجاة فيلزمهم الدمار ضربة لازب
وموجب هذه المبالغات ايقاع الجملة تعليلا لاثبات الجهل المؤكد
للقوم لانتزاحهم الى جعل لهم الها وابلغ من ذلك ان المذكور ليس جوابا
بل تقدمة وتمهيد وانما الجواب قوله اغير الله الخ **قوله** وتقديم الخبر
اي متبر وباطل قال النحرير هو مبني على ان ما هم فيه مبتدا ومتبر
خبره وان كان يحتمل احتمالا مساويا او راجحا ان يكون ما هم فيه فاعل
متبر لاعتماده على المسند اليه وذلك لاقتضاء المقام الحصر المستفاد
من التقديم اي متبر لا ثابت وباطل لا حق ولم يتعرض في تقريره
لهذا الحصر لظهوره انتهى لكن المصنف رحمه الله تعالى تعرض له بقوله
لا حق لما هم لا محالة ولازب لما مضى عنهم **قوله** للتنبيه على ان
الدمار لاحق لهم الخ قال وذلك لان جعل المسند اليه اسم اشارة
مع افادته لكمال التمييز بينه عند تعقيب المشار اليه باوصاف على انه
جدير بما يرد بعد اسم الاشارة لاجل تلك الاوصاف فيكون خبره لازب
لا يعدوه البتة ويختص به لاختصاص العلة حيث لم يتعرض لاثباته
لغيره انتهى وفيه بحث ولهذا اسقط المصنف رحمه الله تعالى عن قصر الاختصاص
ولازب بمعنى لازم **قوله** تعالى اغير الله الخ اعاد لفظ قال لمنع اتحاد
ما بين القايلين لان هذا دليل خطابي بتفضيلهم على العالمين
ولم يستدل بالتنائع العقلي لانهم عوام **قوله** اطلب لكم معبودا
الخ فسره باطلب كغيره من اهل اللغة فيتعدى لمفعول ويكون
ابغيكم على الحذف والايصال وغير الله اما صفة لالها قدم عليه
فانتصب على الحال او مفعول ابغي والها حال او تمييز وفي الجوهري
اي بغيت الشيء طلبته وظاهره انه متعد لمفعولين وقد مر ان مثله
لاختصاص الانكار بغيره تعالى دون انكار الاختصاص وذلك
من تقديم المفعول او الحال وقد يكون لانكار الاختصاص ان اقتضاه
المقام وفي الكشاف اغير المستحق للعبادة اطلب لكم معبودا واعتبار
العبادة نظرا الى انه من لوازم الذات او الى حال الاسم قبل العلمية
واعتبره لانه داخل في الانكار وتركه المصنف رحمه الله تعالى **قوله** والحال

انه خصكم الخ هذا الاختصاص ماخوذ من معنى الكلام اذ ليس فيه
ما يفيد القصر لكن كونهم افضل من جميع العالمين او من عالمي
زمانهم يقتضي قصر التفضيل عليهم قصرا حقيقيا او اضافيا واما
تقديم الضمير على الخبر هنا فلا يقتضيه ولو اقتضاه لما ذهب اليه الزمخشري
يكون المعنى وهو المخصوص بانه فضلكم على من سواكم والانبيا عليهم
الصلاة والسلام خارجون عن المفضل عليهم بقرينة عقلية وادخل
البا على المقصور وهو جايز بطريق الحقيقة او المجاز وان كان الاصل
دخولها على المقصور عليه كما مر واذا كان المراد تفضيلهم على جميع العالمين
فالمراد تفضيلهم بتلك الايات لا مطلقا حتى يلزم تفضيلهم على امة محمد
صلى الله عليه وسلم وهذه الجملة حالية مقررة لوجه الانكار وقيل انها
مستانفة وقوله سو مقابلتهم بالقاف والبا بدليل ما بعده اي اتباعهم
له في مقام الايمان والشكر وليس تصحيفا من المقابلة بالعين المهملة والميم
لما نقوهم واحش شي هو الاصنام قوله واذكروا صنيعه في هذا الوقت
الصنيع الاحسان وظاهر ان اذ ظرفية ومفعوله محذوف لان اذ لا تخرج
عن الظرفية عنده لما صرح به في سورة البقرة ومن جوزه جعله مفعولا
به وجعل اذكر الوقت كناية عن ذكر ما فيه وعلى هذه القراة فالظاهر
انه من كلام الله تتميما لكلام موسى صلى الله عليه وسلم كالذي بعده
والمصنف رحمه الله لما رجح كونه من مقول موسى ليوافق القراة الاخرى
بدليل قوله بعده وفي ذلكم بلا من ربكم لبلا يتفكك النظم فسره
بقوله صنيعه الخ فكانه جعله التفاتا من الغيبة الى التكلم لانه يتعلق
بما اوحاه الله اليه وهو بعيد ولذا قيل عليه حق التعبير ان يقال
واذكروا صنيعنا معكم وهذا انما يليق بقراة ابن عامر فانه عليها
من مقول موسى صلى الله عليه وسلم واما احتمال ان يكون ضمير
انجينا لموسى واخيه اولهما ومن معهما فخلاف الظاهر قوله استيناف
لبيان الخ اي بياني في جواب سوال وهو ما فعل بعمر اذ نجاهم
وقوله حال الخ لاشتماله على ضميرهما وقوله بدل منه ويحتمل الاستيناف
ايضا قوله نعمة او محنة لان البلا بمعنى الابتلا والاختبار وهو يكون
بكل منهما وفيه لف ونشر مرتب قيل ويحتمل ان يراد ما يشملهما
قوله وواعدنا موسى ثلاثين ليلة ذكر في الكشاف وشروحه
هنا سوالا ان احدهما على تفصيل الاربعين هنا الى ثلاثين وعشر
والاقتصار على الاربعين في البقرة والاخر ذكر اربعين مع انه من المعلوم
ان ثلاثين وعشرة اربعون واجابوا بان الثلاثين للعبادة
والعشر لازالة الخلوف او ان الثلاثين للتقرب والعشر لانزال

سن

التوراة ولما كان الوعد في ثلاثين والاتمام بعشر مطلق يحتمل ان
يكون تعيينها بتعيين الله او بارادة موسى افاد قوله تم ميقات ربه
الخ ان المراد الاول او ان اتمام الثلاثين بعشر يحتمل المعنى المتبادر
ويحتمل انها كانت عشرين تمت بعشر ثلاثين فذكر لدفع هذا التوهم
واما المفاعلة في المواعدة وتفسيرها بانه وعده الله الوحي ووعد موسى
صلى الله عليه وسلم المجي تقدم تحقيقه في سورة البقرة قوله بالغا
اربعين الخ الميقات والوقت بمعنى وقد فرق بينهما بان الوقت مطلق
والميقات وقت قدر فيه عمل من الاعمال وفي نصب اربعين وجوه منها
ما في الكشاف من انه حال وتقديره بالغا اربعين الخ لما ذكره المصنف
رحمه الله ورد بانه لا يكون حالا بل معمول للحال المحذوف واجيب
بان النحويين يطلقون الحكم الذي للعامل لمعموله القايم مقامه
فيقولون في زيد في الدار ان الجار والمجرور خبر والخبر انما هو
متعلقه وقيل عليه ان الذي فكره النحاة الظرف دون غيره فالاحسن
انه حال بتقدير معدودا وفيه نظر وقيل انه مفعول به بتضمين تم
معنى بلغ وكلام المصنف رحمه الله يحتمله وقيل انه منصوب على الظرفية
واورد عليه انه كيف يكون ظرفا للتمام والتمام انما هو باخرها الا ان
يتجوز فيه وقيل هو تمييز وقيل تم من الافعال الناقصة في مثل تم
الشهر ثلاثين فهذا خبرها وقوله سالة ربه اي سال ربه الكتاب
وسال قد يتعدى لمفعولين وخلوف فيه بضم الخا تغير رايحة الفم
لان الرايحة الثانية تخلف الاولى وفي الحديث الصحيح لخلوف
فم الصايم عند الله اطيب من ريح المسك ولذا كره بعضهم السواك
بعد الزوال للصايم وقوله فامره الله اي تكفيرا لفعله ومن يعلم
ما مر من وجه التفصيل وقوله ثم انزل عليه التوراة اشارة
الى الوجه الاخر قوله تعالى وقال موسى لاخيه هارون بفتح النون
بالجر بدلا او بيانا لاخيه او النصب بتقدير اعني وقرى شاذا بالضم
على النداء او هو خبر مبتدا مقدر وقوله لن خليفتي بقال خلف
فلان فلانا صار خليفته واستخلاف النبي اخر وان كان نبيا لا باس
به ولذا وقع في الحديث انت مني بمنزلة هارون من موسى قوله
ما يجب ان يصلح الخ يعني اما مفعول مقدر لما ذكره وفيه اشارة الى
ان المراد اصلاح امور دينهم لا دنياهم او هو منزل منزلة اللازم
من غير تقدير مفعول وهو يفيد التعميم او معناه ليكن منك
اصلاح وليس المراد به اي اصلاح كان بل اصلاح تام عام لانه نكرة
في سياق النفي وقيل عليه انه لا يناسب المقام وقوله ولا تتبع

ابوحيان

من سلك الارشاد كانه اي انه جعل الارشاد كالطريق المسلوك
لهم كما يقال هذه طريقة فلان ولا نظير من دعاك اليه كالتقرير
له او لبيان انه نهاه عن اتباعهم بدعوة ويدوبها **قوله** واللام
للاختصاص كما في قوله لدلوك الشمس وليست بمعنى عند كما
ذهب اليه بعض النحاة وقوله لوقتنا الذي وقتناه لتمام الاربعين
قوله من غير وسط كما يعلم الملايكة لما لم يمكن المعتزلة
انكار كونه متكلما ذهبوا الى انه متكلم بمعنى موجد للاصوات
والحروف في محالها وايجاد اشكال الكتابة في اللوح المحفوظ
وان لم تقرا على اختلاف بينهم وقد رد بان المتحرك من قامت
به الحركة لا من اوجدها والا لصح اتصاف الباري بالاعراض المخلوقة
له تعالى عن ذلك علوا كبيرا على ما حقق وفصل في علم الكلام ونحن
معاشر اهل السنة نثبت الكلام لله والقايم بذاته هو الكلام النفسي
وقال الشهرستاني بل اللفظ القديم على ما حقق في شرح
المواقف فعليه الله متكلم له ان يكلم مخلوقا بكلام لفظي من غير
واسطة وعلى الاول ايضا كذلك بان يخلق فيه قوة يسمع
بها ذلك من غير صوت ولا حروف كما نرى ذاته في الاخرة من غير
كم ولا كيف وكلام المصنف رحمه الله مجمل اقتصر فيه على المرتبة
المتيقنة فكانه قال يكلمه بالذات كما يكلم الملايكة ولهذا
اختص موسى صلى الله عليه وسلم باسم الكليم والمراد بالسماع
من كل جهة عدم اختصاص ما سمعه بجهة من الجهات وكذا قوله
تنبيه على ان سماع كلامه القديم الخ اقتصر فيه على المقدار
المتفق عليه بين اهل السنة ولعمري لقد سلك الجادة الواضحة **قوله**
ارني نفسك الخ اشارة الى ان المفعول محذوف لانه معلوم ولم
يصرح به تادبا ولما كانت الروية مسببة عن النظر متاخرة عنه
لان النظر تقليب الحدقة نحو الشيء التماسا لرويته والروية الادراك
بالباصرة بعد النظر خطر بالبال انه كيف جعل النظر جوابا للامر
الروية مسببا عنه فيكون متاخرا عنها وهي مقارنة له بالزمان
وان كانت متقدمة بالذات فاشار الى توجيهه بان المراد بالاراءة
ليس ايجاد الروية بل التمكين منها مطلقا او بالتجلي وهو
الظهور وهو مقدم على النظر وسبب له كما اشار اليه بقوله
فانظر وهذا بطريق الكناية اذ ذكرها واراد لازمها من التمكين
او التجلي اذ لو كان بيانا لطريقها كما قيل لم يندفع المحذور وقيد به
قوله وهو دليل على ان رويته تعالى جايزة في الجملة يعني بنظم

النظر

النظر عن الدنيا والاخرة لان طلب المستحيل من الانبيا عليهم الصلاة
والسلام محال لانه ان علم باستحالته فطلبه عبث وان لم يعلم
فجهل وكلاهما غير لايق بمنصب النبوة وقد قالوا المختار ان موسى
صلى الله عليه وسلم لم يعلم امتناع رويته ولا يضر ذلك لان
النبوة لا تتوقف على العلم بجميع العقايد الحقة وجميع ما يجوز عليه
تعالى وما لا يجوز بل على ما يتوقف عليه الغرض من البعثة والدعوة
الى الله تعالى وهو وحدانيته وتكليف عباده باوامره ونواهيه ليحرضهم
على النعيم المقيم ولا نسلم ان امتناع الروية من هذا القبيل والمختار
انه يعلم امتناعها وسواله لغرض او هو محرم ارتكبه لانه صغيرة ورد
بانه يلزم حينئذ ان يكون الكليم صلى الله عليه وسلم دون احاد المعتزلة
علما ودون من حصل طرفا من الكلام في معرفته ما يجوز عليه تعالى
وما لا يجوز وهذه كلمة حمقا وطريقة عوجا لا يسلكها احد
من العقلاء ولا شك انا نعتقد ان علم الانبيا عليهم الصلاة والسلام
بذاته وصفاته اكمل من علم ما عداهم وان اردت نحو هذا فعليك
بمطولات الكلام ويكفي من القلادة ما احاط بالجيد **قوله** ولذلك
اي لكونها جايزة قال ما ذكر دون لن ارى لانه يدل على
امتناع الروية مطلقا ولن اراك لانه يقتضي ان المانع من
جهته ولن تنظر الي ان كان بصيغة المجهول كما قيل فظاهر وان
فلان النظر لا يتوقف على معد وانما المتوقف عليه الروية
والادراك وذلك المعد قوة يخلقها الله فيه بحيث ينكشف له
انكشافا تاما وهل يختص بالاخرة او لا فيه خلاف ينظر في محله
قوله وجعل السوال لتبكيت قومه الخ اشارة الى [illegible] ان موسى
صلى الله عليه وسلم لم يسال الروية لنفسه بل لقومه القايلين
ارنا الله جهرة وانما اضافه لنفسه ليعلم ليمنع فيعلم قومه ايضا
بالنسبة اليهم ابعد واشد في الاستحالة وهو ابلغ من اضافته اليهم
وادعى لتبكيتهم ولذا لم يقل ارهم ينظروا اليك وفي شرح المواقف
انه خلاف الظاهر فلا بد له من دليل وما ذكره من ان الدليل اخذ
الصعقة ليس بشي واليه اشار المصنف رحمه الله يعني لو كان لذلك
كان عليه ان يزيل شبهتهم ولا يجيبهم الى ما هم فيه من الآرا الفاسدة
وقوله اذ لا يدل الاخبار الخ ولكنه لن تدل على تاكيد النفي
دون تابيده على الصحيح ولو سلم فبالنسبة الى الدنيا وقوله
او ان لا يراه الخ جواب جدلي **قوله** ودعوى الضرورة
فيه مكابرة اذ ليس انتفاء ذلك بديهيا والا لم يختلف فيه العقلا

او موجبا له بحقيقة الرؤية لانه لا نزاع في جواز الانكشاف العلمي
التام ولا في ارتسام صورة من المرئي في العين او اتصال
الشعاع الخارج من العين بالمرئي او حالة ادراكية مستلزمة
لذلك انما النزاع انا اذا ابصرنا الشمس مثلا ثم غمضنا العين
نجد في الاول حالة زائدة على الثاني وكذا اذا علمنا شيئا
علما جليا ثم ابصرناه نجد في الثاني امرا زائدا على الاول
وهو الذي نسميه بالرؤية ولا يتعلق في العادة الا بما هو في جهة
ومقابلة فمثل هذه الحالة الادراكية ان لا يكون مقارنة للمقابلة
والجهة وان تتعلق بالذات المقدسة ام لا والى ذهب الاشاعرة
والمخالف فيه اشترط فيه ذلك ولذا قال السهروردي قد
تحقق بالبسر نظر ان الرائي غير العضو المخصوص وهو قوة حالة
فيه وبه يرتفع الاشكال لان القوم لما اعترفوا بان العين لا تبقى
على هذه الصفة بل يخلق الله فيها استعداد الرؤية تعالى وخصومهم
انكروا الرؤية والعين هذه يستحيل انها اجمع فما يصلح خير
من لي بالعين التي كنت ناظرا بها قبل القطيعة والصد **قوله**
يريد ان يبين به انه لا يطيقه الخ يعني ليس المقصود نفي الرؤية
بل نفي اطاقته لها في هذه الدار الدنيا ثم ان قولهم المعلق
على الممكن ممكن قالوا عليه منع ظاهر اذ الممكن ربما يستلزم
المحال وان كان بحسب الغير لا بحسب ذاته فان عدم المعلول الاول
يستلزم عدم الواجب لان عدم المعلول لا يكون الا بعدم علته
ففي هذه الصورة لا يلزم من تعليق اللازم على الملزوم الممكن
امكان صدق الملزوم بدون اللازم لان الملزوم ليس هو الممكن
من حيث هو ذاته بل من حيث هو ماخوذ مع الغير وهو من هذه
الحيثية ممتنع فان عدم المعلول الاول اذا اعتبر في نفسه فعدمه
ممكن ولا يستلزم عدم الواجب من هذه الحيثية وان اعتبر من
حيث ان وجوده واجب بالعلة فعدمه ممتنع لها ومستلزم لعدمها
ولكن ليس عدمه ممكنا بالذات من هذه الحيثية حتى يلزم امكان
لازمه وامكان صدق الملزوم بدون اللازم على تقدير كون
اللازم محالا اذ لا يلزم من امكان العدم نظرا الى ذاته امكان
العدم الممتنع بالغير ابدا لا بالنظر اليه ولا يلزم من ذلك كونه واجبا لذاته
وانما يلزم ان لو امتنع نسبة العدم اليه لذاته فاذا كان المعلق عليه
هنا استقرار الجبل من حيث هو يلزم من امكانه امكان المعلق اما
اذا كان استقرار مع ملاحظة الغير الذي يمتنع الاستقرار عنده

فلا يلزم

فلا يلزم من امكانه امكان الرؤية فللمعترض ان يقول ان المعلق
عليه استقرار الجبل عقيب النظر اي استقرار الجبل مع كون الجبل معتبرا
بالحركة فيه فان استقرار الجبل وان كان ممكنا في نفسه عقيب النظر
الا انه بحسب تقييده بما ينافيه من الحركة ممتنع بالغير في ذلك الوقت
فجاز ان يستلزم المحال وتعلق عليه الرؤية من تلك الحيثية وحينئذ لا يرد
ان يقال ان استقرار الجبل ممكن في نفسه في جميع الاوقات بدلا من
الحركة فان قيل الظاهر انه علق على استقرار الجبل من حيث هو
وان كان ذلك في الاستقبال وكونه ممتنعا بالغير في ذلك من جهة تقييده
بالحركة فيه لا يستلزم ان يوجد المعلق عليه بتلك الجهة ولا ينافي ان
يكون الظاهر ما ذكرنا قلنا المتبادر لا يدفع احتمال الغير المنافي لليقين
وان كان ذلك الاحتمال احتمالا مرجوحا فان قلت المتبادر يجب
ان يصار اليه اذا لم يدل دليل على خلافه بلا ملاحظة يكون ما ذكر مفيدا
لليقين قلت فحينئذ لم يثبت من اللفظ الملقى الى موسى صلى الله عليه
وسلم حين الالقاء اليه ويحتمل ان يكون حين القائه اليه قرينة حالية
او مقالية دالة على التعليق باستقرار الجبل المقيد بالحركة ولا تكون
تلك القرينة منقولة الينا ومحملات كتاب الله من هذا القبيل كما
حققه بعض علماء الروم **قوله** جبل زبير بالزاي معجمة مفتوحة وبا

خطيب زاده

موحدة مكسورة وراء مهملة بوزن امير اسم هذا الجبل كما في القاموس
والمشهور انه الطور **قوله** ظهر له عظمته قيل عليه ان ظهور عظمة
الله للجبل تستدعي ان يكون له ادراك وهو مستلزم للحياة
فيكون دكه وقت بينه وبين القول الآخر غير ظاهر وقال
الطيبي رحمه الله انه مثال لظهور اقتداره وتعلق ارادته بدك الجبل
لا ان ثمت تجليا كما في قوله فيكون وقال الامام المعتمد ان
موسى صلى الله عليه وسلم لن يطيق رؤيته بدليل ان الجبل لما رآه
اندك ويجوز ان يخلق الله له حياة وسمعا وبصرا كما جعله محلا
لخطابه في قوله يا جبال اوبي معه ونقل هذا عن الاشعري رحمه
الله تعالى وكان المصنف رحمه الله اشار الى هذا بقوله وتصدي له
اقتداره وامره **قوله** مدكوكا مفتتا الخ اي هو مصدر معمول به بمعنى
اسم المفعول والدك بمعنى التفتت والتكسير وقيل هو التسوية
بالارض وقوله اخوان اي بينهم اشتقاق اكبر كالشك بمعنى الطعن
كما يقال منه شككته بالرمح وهو قريب من الشق معنى وقراءة دكا
بالمد اما لانه صفة ارض وهي مؤنثة او مستعار من قولهم ناقة دكاء
اذا لم يرتفع سنامها ودكا بضم الدال والتنوين جمع دكا كحمر وحمر

اي قطعا دكا مجموصنفة جمع وهو قطع جمع قطعة وفي شرح التسهيل لابي حيان
انه اجري مجري الاسما فاجري علي المذكور وهو جواب اخر قوله
مغشيا عليه من هول ما راي خر بمعني سقط وقيل هو سقوط له صوت
كالخرير وصعقا بمعني صاعقا وصا بحاس الصعقة وقيل لو كان هذا
معني النظم لعطف بالفا وعطفه بالواو يقتضي ترتبه علي التجلي قوله
المراد بالهول هول التجلي وعظمته فلذا عطف بالواو لانه لو عطف بالفا
اوهم انه يترتب علي الدك مع انه مثله فقد يعطف بالواو ومنه السكاكي
كما في قوله تعالي ولقد اتينا داود وسليمان علما وقالا الحمد لله
كما صرح به الطيبي رحمه الله فيما سياتي وقوله من غير اذن او في غير محله
وزمانه وقوله من تفسيره اي في سورة الانعام بان لسلام كل نبي سابق
علي امته وقوله لا ترى في الدنيا فيه خلاف كرؤية المنام عند القائلين
بالرؤية وكان المصنف رحمه الله تعالي اختار خلافه وفي الكشاف انظر
الي اعظام الرؤية في هذه الاية وكيف ارجف الجبل بطالبيها وجعله
دكا وكيف اصعقهم ولم يخل كليمه صلي الله عليه وسلم من هبات ذلك
مبالغة في اعظام الرؤية وكيف سبح ربه ملتجئا اليه وتاب من اجرا
تلك الكلمة علي لسانه وقال انا اول المؤمنين ثم تعجب من
المسمين بالاسلام المتسمين اهل السنة والجماعة كيف اتخذوا هذه العظيمة
مذهبا ولا يغرنك تسترهم بالبلكفة فانه من منصوبات اشياخهم
والقول ما قال بعض العدلية فيهم

جماعة سموا هواهم سنة ٭ وجماعة لعمري موكفة
قد شبهوه بخلقه فتخوفوا ٭ شنع الورى فتستروا بالبلكفة

وهذا من غلوه وقد اشار المصنف رحمه الله لما ذكره الي رده وهذا
الشعر الذي هجا به اهل السنة رضي الله تعالي عنهم اجابه عنه شعراهم
باشعار كثيرة كقول الشيخ تاج الدين السبكي رحمه الله تعالي

عجبا لقوم ظالمين تلقبوا ٭ بالعدل ما فيهم لعمري معرفة
قد جا هم من حيث لا يدرونه ٭ تعطيل ذات الله مع نفي الصفة
وتلقبوا عدلية قلنا نعم ٭ عدلوا بربهم فحسبهم سفه

والبلكفة نحت كالبسملة اي القائلين بان الرؤيا بلا كيف وفي بعض
حواشي الكشاف القائلين بالكفي في امكان الرؤية تغليبها بالممكن
وقوله اصطفيتك اخترتك لانه افتعال من الصفوة وهو الخيار
قوله اي الموجودين في زمانك الخ فيده به لان الاصطفا
لا يخصه ولما ورد هارون اشار الي قيد يخرجه بان المراد اصطفاه
بامرين الرسالة والتكليم فخرج هارون فان قلت علي هذا

لايحتاج

لا يحتاج الي القيد لان التكليم بغير واسطة في الدنيا مخصوص به
ولا يلزم تفضيله من كل الوجوه علي غيره كنبينا صلي الله عليه وسلم
وهو المقصود بالتكليم الموجه اليه الخطاب المامور بتبليغه من سواه
فلا يرد انه كان معه سبعين كلهم سمعوا الخطاب ايضا وبالناس خرج الملائكة
راسا قلت المصنف رحمه الله تبع الزمخشري في هذا ووجه ان الرسالة
والتكليم بغير وسط وجد لنبينا صلي الله عليه وسلم فلزم ان يكون
مختارا علي وهو النبي المختار ماذكر فقيل قوله بتكليمي اياك
او علي تقدير مضاف اي سماع كلامي وقوله مما يحتاجون اليه من امر
الدين قال الامام لا شبهة في انه ليس علي العموم لان المراد كل شي كانوا
محتاجين اليه من الحلال والحرام والمحاسن والقبائح ثم فصله قوله
بدل من الجار والمجرور الخ لو جعلت من تبعيضية لان كل شي من المواعظ
بعض كل شي علي الاطلاق الجنة وسلم من زيادة من في الاثبات الا ان
نزوله لتبيانه لكل شي يشعر بان من مزيدة لا تبعيضية ولم يجعلها ابتدائية
حالا من موعظة وموعظة مفعول به لانه ليس له كبير معني ولم يجعل موعظة
مفعولا له وان استوفي شرايطه لان الظاهر عطف تفصيلا علي موعظة
كما اشار اليه بقوله من المواعظ وتفصيل الاحكام وظاهر انه لا معني لقوله
كتبنا له من كل شي لتفصيل كل شي واما جعله عطفا علي محل الجار والمجرور
فبعيد من جهة اللفظ والمعني قوله واختلف في ان الالواح الخ اي
اختلفت الرواية فيه وزمرد بضم الزاي المعجمة والميم والرا المهملة
وعن الازهري فتح الراو بالذال المعجمة احزه وهو غير الزبرجد كما هو
معلوم عند اهله وسقفها بسين مهملة وقاف وفا اي جعلها سقايف
والسقايف الالواح واحدها سقيفة وروي شقفها بشين معجمة وقافين
وهو بمعناه ايضا وليس تصحيفا كما توهم وفي بعض النسخ عطف سقفها
باو وفي بعضها بالواو وهي الظهر قوله علي اضمار القول عطفا علي
كتبنا اي فقلنا خذها وحذف القول كثير مطرد قال العلامة
وانما قدر لا لعطف الانشا علي الخبر لانه يجوز بالفا لان قوله كتبنا له
علي الغيبة فقدر فقلنا له ليناسبه في الغيبة ولعقيل كتبنا لك لم
يحتج الي تقدير واما جعله بدلا من فخذها الخ ففيه ضعف لما فيه من
الفصل باجنبي وهو جملة كتبنا المعطوفة علي جملة قال وهو تفكيك للنظم
قوله في اليها للالواح او لكل شي علي تقديرا لقول والعطف علي
كتبنا وقوله فانه بمعني الاشيا لان العموم لا يكفي في عود ضمير الجماعة
بدون تاويله بالجمع وجوز الزمخشري عوده علي التوراة بقرينة السياق
وقوله او للرسالات علي البدلية كما في شروح الكشاف والتفسير موكول

الى القرينة الفعلية وقوله بقوة اي بعزيمة وجد فهو حال من الفاعل
اي ملتبسا بقوة وجوز ان يكون من المفعول اي ملتبسة بقوة براهينها
والاول اوضح او صفة مفعول مطلق اي اخذا بقوة **قوله** ياخذوا
باحسنها الظاهر جزمه في جواب الامر فيحتاج الى تاويل لانه لا يلزم
من امرهم اخذهم ولذا قيل بتقدير لام الامر فيه بناء على جوازه بعد
امر من القول او ما هو بمعناه كما هنا وباحسنها حال ومفعول ياخذوا
محذوف اي انفسهم او هو مفعول والباء زائدة كما في الاقتران بالسور
قوله اي باحسن ما فيها كالصبر الخ اضافة افعل التفضيل اما الى
المفضل عليه نحو زيد احسن الناس او الى غيره والاولى تختلف فيها
كما ذكره الفاضل اليمني في قوله تعالى ولتجدنهم احرص الناس
فالمشهور انها محضة على معنى اللام وقيل انها لفظية وعبر هنا
اختصاصية بلا نزاع والظاهر ان هذه من الاول لان المعنى
باحسن الاجزاء التي فيها مشتملة على تلك المعاني او باحسن احكامها
كقولك احسن زيد وجهه فمن قال بانه اشارة الى ان الاضافة
على معنى في فقد وهم ولعل الذي غره وجود في في اللفظ وقال
النحرير وغيره انه بناء على ما سبق من ان المكتوب على بني اسرائيل
هو القصاص قطعا والجواب انه مثال للحسن والاحسن لا لكونه
في التوراة بعيد جدا وقوله على طريقة الندب منقلبة بلفظ او مر
في النظم والمعنى ان ياخذوا به على طريقة الندب والاحسن
لا الوجوب وان صدور الامر من موسى عليه الصلاة والسلام
يحتمل الوجوب والندب وقوله او بواجباتها كالاولى وانما الفرق
بينهما ان المراد باحسن احكامها ما يندب اليه او ما يلزم ويجب لان
الواجب احسن من المندوب والمباح فليست الاضافة فيه لادنى
ملابسة كما قيل **قوله** ويجوز ان يراد بالاحسن البالغ في الحسن
الخ قال العلامة في سورة مريم في قوله تعالى خير عند ربك
ثوابا وخير مردا ان هذا من وجيز كلامهم يقولون الصيف احر من
الشتاء اي ابلغ في حره من الشتاء في برده وتحقيقه ان تفضيل حرارة
الصيف على حرارة الشتاء غير مراد بلا شبهة بل هو راجع الى تفضيل
كثرة الحرارة او قوتها على كثرة البرودة او قوتها او باعتبار الاحساس
وذلك لان معنى احر وابلغ حرا اشتقاقا ربان ولذا توصل في الممتنع
بنحوه ففيه مجاز وايجاز وتفصيله ما قال بعض النحاة ان لافعل اربع
حالات احدها وهي الحالة الاصلية ان تدل على ثلاثة امور
احدها اتصاف من هو له بالحدث الذي اشتق منه ولهذا كان

وصفا

سن

كشف

سن

وصفا الثاني مشاركة مصحوبه في تلك الصفة الثالث مزيته موصوفه
على مصحوبه فيها وبكل من هذين المعنيين فارق غيره من الصفات
الحالة الثانية ان يخلع عنه ما امتاز به من الصفات ويتجرد للمعنى الوضعي
الحالة الثالثة ان تبقى عليه معانيه الثلاثة ولكن يخلع عنه قيد
المعنى الثاني ويخلفه قيد اخر وذلك ان المعنى الثاني وهو الاشتراك
كان مقيدا بتلك الصفة التي هي المعنى الاول فيصير مقيدا بالزيادة
التي هي المعنى الثالث الا ترى ان المعنى في قولهم العسل احلى من الخل
ان للعسل حلاوة وان تلك الحلاوة ذات زيادة وان زيادة
حلاوة العسل اكثر من زيادة حموضة الخل قاله ابن هشام في حواشي التسهيل
وهو بديع جدا الحالة الرابعة ان يخلع عنه المعنى الثاني وهو المشاركة
وقيد المعنى الثالث وهو كون الزيادة على مصاحبه فتكون للدلالة
على الاتصاف بالحدث وعلى زيادة مطلقة لا مقيدة وذلك في نحو
يوسف احسن اخوته وقوله لا بالاضافة اي ليس حسنه بالاضافة الى
ما اضيف اليه بل فيما اضيف اليه فلا يرد عليه ما قيل الاظهر حينئذ تشبيهه بقوله الاشج والناقص
اعدلا بني مروان وفي البحر يمكن الاشتراك فيهما في الحسن فيكون
المامور به احسن من حيث الامتثال وترتب الثواب عليه ويكون
المنهي عنه حسنا باعتبار الملاذ والشهوة فيكون بينهما قدر مشترك
في الحسن وان اختلفا متعلقا **قوله** وان فرعون وقومه لمصر الخ
اشارة الى انه تاكيد للامر بالاخذ بالاحسن وبعث عليه لوضع الاداة
موضع الاعتبار واقامة للسبب مقام مسببه مقام مبالغة وفي موضع
دار الفاسقين موضع ارض مصر تحذير لهم عن اتباع اثرهم
واليه الاشارة بقوله فلا تفسقوا الخ وفيه التفات لان المراد ساريكم
فلا تفرطوا فيما امرو به وجوز فيه التغليب ايضا وفي قراءة ساريكم
تغليب لان المراد ساريك وقومك فالجملة استئنافية لتعليل الامر
وعلى المشهورة الخطاب مخصوص بالقوم لان المعنى لتعتبروا ولا تفسقوا
وقوله او منازل الخ هو قول لبعضهم ولذا ادخل فيه او والاول ابلغ
من الجمع **قوله** وقرئ ساريكم بضم الهمزة وواو ساكنة وراء خفيفة
مكسورة وهي قراءة الحسن البصري وهي لغة فاشية بالحجاز وفيها
تخريجان احدها انه من اريت الزند لان المعنى سانوره وابينه
والثاني وهو الاظهر الذي اختاره ابن جني انه على الاشباع كقوله
من حيث سلكوا ادنوا فانظور وراي بصرية وجوز فيها ان تكون علمية
على جواز حذف المفعول الثالث **قوله** بالطبع على قلوبهم الخ

سعدي

متعلق بقوله ساصرف اي صرفنا عنهم لانه علم انهم لا ينتفعون بها لطبع
الله على قلوبهم وقضائه الازلي بالشقاوة عليهم **قوله** او ساصرفهم
عن ابطالها الخ فالكلام مع قوم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
متصل بما سبق من قصصهم وهي اولم نهد لهم الخ وايراد قصة موسى وفرعون
للاعتبار ولذا قال لما فعل بفرعون وقيل انه على هذا اعتراض
قال الطيبي فقوله وان يروا كل اية الخ عطف على قوله يتكبرون
في الارض وعلى الاول الاية خاتمة وعطف وان يروا على ساصرف
للتعليل على منوال قوله ولقد اتينا داود وسليمان علما وقالا الحمد
لله على راي صاحب المفتاح وقوله فعاد عليه اي عاد عليه فعله
بعكس ما اراد وهو اعلاء ايات الله واظهارها واهلاكهم وتدميرهم
وقوله باهلاكهم معطوف على اعلائها ويصح ضبطه بالنون والاعلان
الاظهار ايضا وقيل انه معطوف على قوله بالطبع اي ساصرفهم عن
ابطالها باهلاكهم **قوله** صلة يتكبرون الخ لما كان التكبر لا يكون
بحق اصلا اوله بوجهين الاول على جعله متعلقا بالفعل والتكبر
بمعنى التعزز اي يتعززون بالباطل وبما يرديهم الى الذل والهوان
ولا يرفعون للحق راسا وقوله وان يروا كل اية لا يؤمنوا بها عطف
عليه مناسب لهذا الوجه فعلى هذا ايصح ان يكون هذا مراد المصنف رحمه
الله بقوله يؤيده في الوجه الاول ولذا قدمه وعكس ما في الكشاف
والثاني واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله او حال من فاعله اي غير
محقين لان التكبر بحق ليس الا لله كما في الحديث القدسي الذي رواه
ابو داود الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني في واحد
منهما قذفته في النار وفيه معان دقيقة تعرف بالمشاهدة
مع استعارات بديعة وايماء غريب واما ان التكبر يكون بحق
كما في الاثر التكبر على المتكبر صدقة فالتحقيق انه صورة تكبر
لا تكبر فتدبر **قوله** منزلة من ايات القرآن من التنزيل والانزال
او معجزة بالجر او النصب اي منزلة كانت او معجزة دون المنصوبة
في الانفس والافاق لئلا يتوهم الدور وتكذيبهم بذلك لعدم تدبرهم
لعنادهم وحلول مقتهم وانغماسهم في الهوى والضلال الناشئ
عن ختم الله وطبعه على قلوبهم وسمعهم وابصارهم بحيث صاروا
كالحيوانات العجم وهو الذي صرفهم عن النظر في الافاق والانفس
بلا اخفاء فجعلهما سبب التكذيب له والطبع البعيد فلا وجه لما قيل
الصرف ليس بسبب عن التكذيب بل بالعكس وسبب الصرف علم
من ترتب الحكم على الموصول ولا حاجة الى جعل ذلك اشارة الى التكبر

وان صح

وان صح **قوله** ويجوز ان ينصب الخ عطف على المعنى لانه على الاول
مرفوع والجار والمجرور خبره وعلى هذا مفعول مطلق والباء متعلقة
بمحذوف والعامل فيه الحرف المقدم لان الجار والمجرور صلة والموصول
مفعول له وما بعده صلته ومعطوف عليها فلا فصل باجنبي لما توهم وقال
ان هذا الحرف المقدر مخفف وذلك غير مخفف وبتكلف ما لا حاجة اليه
قوله او لقاءهم الدار الاخرة الخ يعني انه من اضافة المصدر الى المفعول
وحذف الفاعل او الى الظرف على التوسع وتقدير المفعول وهو
ما وعدهم الله كما مر تحقيقه في مالك يوم الدين فقول التحرير
انه على الاول مضاف الى المفعول به على الحقيقة وبالنظر الى المعنى
والا فعلى تقدير الاضافة الى الظرف هو ايضا منزل منزلة المفعول
به ليس كما ينبغي **قوله** لا ينتفعون تحقيق لمعنى الاحباط لان
الاعمال اعراض لا تحبط حقيقة وهذه الجملة خبر الذين وهل يجزون
مستانفة او خبر وهذه حال باضمار قد وقوله الا جزاء اعمالهم لان
الجزاء ليس نفس العمل وهو ظاهر **قوله** من بعد ذهابه للميقات
الخ من هذه ابتدائية والتي بعدها تبعيضية او ابتدائية ايضا
على حد اكلت من بستانك من العنب او تعلقه بمقدر وعلى انه حال
وقوله بعد ذهابه اما بيان للمعنى او اشارة الى تقدير مضاف
قوله التي استعاروها من القبط حين هموا بالخروج الخ وقيل
القاها البحر على الساحل بعد غرقهم قال الامام رحمه الله
روي انه تعالى لما اراد اغراق فرعون وقومه لعلمه انه لا يؤمن احد منهم
امر موسى صلى الله عليه وسلم بني اسرائيل ان يستعيروا حلي القبط ليخرجوا
خلفهم لاجل المال او لتبقى اموالهم في ايديهم فيعترض عليه انه مشكل
لكونه امرا باخذ مال الغير بغير حق وانما يكون غنيمة بعدما هلكوا
مع ان الغنائم لم تكن حلالا لهم لقوله صلى الله عليه اعطيت خمسا لم
يعطهن احد قبلي احلت لي الغنائم الخ وقد قال المفسرون في قوله
تعالى في سورة طه ولكنا حملنا اوزارا من زينة القوم اراد بالاوزار
انها كانت تبعات وآثاما لانهم كانوا معهم في حكم المستامنين في دار الحرب
فلا يحل لهم اخذ مالهم مع ان الغنائم لم تكن تحل لهم وهذا مخالف لما
ذكرنا وقد اشار بعضهم الى دفعه بما لا طائل تحته فتدبره ولك ان تقول
انهم لما استعبدوهم بغير حق واستخدموهم واخذوا اموالهم وقتلوا اولادهم
ملكهم الله ارضهم وما فيها فالارض لله يورثها من يشاء من عباده وكان
ذلك بوحي من الله لا على طريق الغنيمة وفي كلام الكشاف اشارة
اليه ويكون ذلك على خلاف القياس كما في الشرائع مثله وقوله

بالاتباع اي باتباع الحا للام وهو ظاهر **قوله** بدنا ذا اللحم ودم الخ
هذا احد التفاسير للجسد في اللغة ونذا عربوه بدلا وعطف بيان
بالتاويل وكون تراب اثر فرس جبريل عليه الصلاة والسلام يقتضي
الحياة لم يظهر لي وجهه والحيل في ان جعل في جوفه انابيب متناسبة
لمهب الريح فاذا دخلت فيه سمع له صوت شديد فقيل وهذا ليس بشي
لمنافاته لما صرح به في قوله تعالى قال فما خطبك يا سامري قال بصرت
بما لم يبصروا به فقبضت قبضة من اثر الرسول الخ **قوله** وانما نسب الاتخاذ
اليهم وهو فعله واتخاذه اي السامري فالمراد بالاتخاذ العجل لكونهم
راضين به وموافقا بين اظهرهم نسب الي الجميع واسند اليهم اسنادا
مجازيا كما يقال بنو فلان قتلوا قتيلا والقاتل واحد منهم وكون
الرضي شرطا في مثله ليس بكلي كما مر **قوله** او لان المراد اتخاذهم
اياه الها هو في الوجه الاول يعني صنع متعد لواحد وفي هذا
متعد لاثنين والمعني صيروه الها وعبدوه كلهم فلا تجوز فيه وعلي الاول
لا بد من تقدير جملة وهي يعبدوه ليكون ذلك مصب الانكار لان حرمة
التصوير حدثت في شرعنا علي المشهور ولان المقصود انكار عبادته
والخوار بضم الخاء المعجمة والواو المفتوحة صوت البقر والجؤار بضم
الجيم والهمزة الصوت الشديد **قوله** تقريع علي فرط ضلالتهم
واخلالهم بالنظر الخ يعني انهم لم يقتصروا علي عدم النظر في امره
حتي تجاوزوا ذلك الي جعله الها خالقا فعبدوه وقوله اتخذوه
الها بيان لحاصل المعني مع الميل الي الوجه الثاني في جعل اتخذ متعديا
لمفعولين كما مر وقوله كاحاد البشر تمثيل للمنفي والقدر بضم ففتح
جمع قدرة **قوله** تكرير للذم اي تكرير لتاكيد الذم بذلك واشار
الي انه متعد لمفعولين وقدر الثاني كما ترى وقوله وكانوا ظالمين
اما استينافية او الواو اعتراضية للاخبار بان وضع الاشياء في غير
موضعها دابهم وعادتهم قبل ذلك فلا يستنكر هذا منهم او حالية اي
اتخذوه في هذه الحالة المستقرة لهم وهذا فرق بين الجملة المعترضة
والحالية بحسب المعني وهو دقيق جدا **قوله** كناية عن ان اشتد
ندمهم الخ لم يجعله عبارة عن الندم لان السقوط في اليد انما يكون
عند شدته وجعله كناية لا مجازا لعدم المانع عن الحقيقة وجعل
الفاعل في قراءة المبني للفاعل العض لا الفم لانه اقرب الي
المقصود ولان كونه كناية عن الندم انما هو حيث يكون سقوط الفم
علي وجه العض ثم الايدي علي هذا حقيقة وعلي تفسير الزجاج
الذي اشار اليه المصنف رحمه الله بقوله وقيل الخ استعارة بالكناية

وهل

وهل في الكلام دلالة ايمائية لا دلالة تنبيه عليه الا ان يقال ان سقوط
الندم في القلب او النفس كناية عن ثبوته للشخص وانما اعتبر التشبيه
فيما يحصل لا في اليد ليكون استعارة تصريحية لانه لا معني لتشبيه اليد
بالقلب الا بعد الاعتبار وقيل انه علي تفسير الزجاج استعارة
تمثيلية لانه شبه حال الندم في القلب بحال الشي في اليد في التحقق
والظهور ثم عبر عنه بالسقوط في اليد وقال الواحدي يختصر
من كلام المفسرين واهل اللغة ان معني سقط في يده ندم فاما وجهه
فلم يوضحوه الا ان الزجاج قال انه بمعني ندموا ولم يسمع هذا قبل نزول
القرآن ولم تعرفه العرب ولم يوجد في اشعارهم وكلامهم فلذا اخفي
عليهم فقال ابو نواس ونشوة سقطت منها في يدي فاخطا ايضا
وذكر اليد لانه يقال لما يحصل وان لم يكن في اليد وقع في يده وحصل
في يده مكروه فشبه ما يحصل في النفس وفي القلب بما يري في العين
وخصت اليد لان مباشرة الامور بها كقوله تعالي ذلك بما قدمت يداك
او لان الندم يظهر اثره بعد حصوله في القلب في اليد لعضها وضرب
احديه يديه علي الاخري كقوله تعالي في النادم فاصبح يقلب كفيه
ويوم يعض الظالم علي يديه فلذا اضيف اليها لانه الذي يظهره
كاهتزاز المسرور وضحكه وما يجري مجراه وقيل من عادة النادم ان
يطاطي راسه ويضع ذقنه علي يديه بحيث لو ازالها سقط علي الوجه
فكان اليد مسقوط فيها وفي بمعني علي وقيل هو من السقاط وهو كثرة
الخطا لانهم يرجعون سقاطا بعدما لفع الراس بياض وصلع وقيل ماخوذ
من سقيط الجليد الذي لعدم ثباته يعد مثلا لمن لم يحصل من سعيه
علي طائل وسقط عده بعضهم من الافعال التي لا تتصرف لكنه وقرا
ابن ابي السميقع سقط مبنيا للفاعل اي الندم كما قال الزجاج او العض كما
قال الزمخشري او الخسران كما قاله ابن عطية وكله تمثيل وقرا
ابن ابي عبلة اسقط رباعي مجهول وهي لغة نقلها الفراء والزجاج
قوله وقيل معناه سقط الندم في انفسهم قد مر انه قول الزجاج
والواحدي وهل هو استعارة تمثيلية او مكنية او كناية قد نقلنا لك ما
قال القوم فيه فعليك بالاختيار وحسن الاختيار **قوله** وعلموا الخ
في الكشاف تبينوا ضلالهم تبينا كانهم ابصروه بعيونهم وانما
جعلها بصرية مجازا عن انكشاف ذلك لهم انكشافا تاما كانه محسوس
ولم يفسر المسافة فيجعلها علمية ليسلم الكلام من القلب الذي
توهمه بعض المفسرين لان الندم انما يحصل لهم بعد تبين الضلال
لانه وان كان كذلك لكنه بعده ينكشف انكشافا تاما لا يلتفي اخفاؤه

فلا حاجة اليه كما قيل فان قلت تبين الضلالة تكون سابقا على الندم فلم تأخر عنه قلت الانتقال من الجزم بالشيء الى تبين الجزم بالنقيض لا يكون دفعيا في الاغلب بل الى الشك ثم الظن بالنقيض ثم الجزم بالنقيض ثم تبينه والقوم كانوا جازمين بان ما هم عليه صواب والندم عليه ربما وقع لهم في حال الشك فيه وقد تأخر تبيين الضلال عنه لمن تبين وقوله ولتزهما اي نزحهم وتقصر قوله شديد الغضب وقيل جزينا حالا اي منزل دخان او منفدا خلاف ان قلنا الثانية حال من المستتر في غضبان او بدل كل لا بعض لما توهم والاسف اما شدة الغضب قوله بئسما خلفتموني من بعدي والخطاب للعبدة لما كانت الخلافة ان يقوم الخليفة مقام من خلفه وينوب عنه فيما افعاله وهي لا تكون بحضرته وانما تكون بعده جعل خلفتم مستعملا في لازم معناه وهو مطلق الفعل ليلا يتكرر فقوله بعدي معمول الفعل المذموم بعده الماهو للعهد فلذا اخصوا الخطاب على هذا قوله او قمتم مقامي فلم تكفوا العبدة والخطاب لهارون والمؤمنين وانما خصوا الاخص الذين قاموا مقامه في ذلك والذم ليس للخلافة نفسها بل العدم الجري على مقتضاها حيث قوله وما نكرة موصوفة الخ فافي محل نصب تمييز مفسر للضمير المستتر في بئس وهذا مذهب الفارسي وخالفه غيره من النحاة فيه كما فصل في النحو فقوله خلافة بالنصب تفسير لما وخلافتكم هو المخصوص بالذم قوله ومعنى من بعدي من بعد انطلاقي الخ تركه الزمخشري لان قوله خلفتموني يدل عليه والتأكيد خير من التأكيد وكونه خلفتموني يدل على تعديته مطلقة وهذه خاصة قليلة الجدوى قوله او من بعد ما رأيتم مني من التوحيد فالتعدية بالنسبة الى الاحوال التي كانوا عليها قوله وحملا عليه والكف عما يناقضه هذا ناظر الى كون الخطاب لهارون والمؤمنين وما عطف عليه ناظر الى كونه للعبدة فلذا قال لو الظاهر عطفه باو كما في الكشاف لكن المصنف رحمه الله تعالى لما رأى وجهاو احدا صحا لحسا لكل لم يعطفه باو وهو ظاهر فتدبر قوله اتركتم غير تام الخ لان المعروف تعديته بعن لا بنفسه لانه يقال عجل عن الامر اذا تركه غير تام ونقيضه تم عليه واعجل عنه غيره جعلوه هنا مضمنا معنى سبق بعد تعديته وذهب يعقوب الى انه معنى حقيقي له من غير تضمين اي عجلتم عما امركم به وهو انتظار موسى صلى الله عليه وسلم حال كونهم حافظين لعهده والسبق كناية عن الترك كما اشار اليه المصنف رحمه الله ولم يجعلا بتدابعنا ه لخفا المناسبة بينهما عدم حسنها

والامر

والامر على هذا واحد الاوامر وعلى قوله ما وعد ربكم واحد الامور وهو الفرق بينهما قال الطيبي رحمه الله وهذا الميعاد غير ميعاد الله لموسى صلى الله عليه وسلم في قوله وواعدنا موسى ثلاثين لضرب ميعاد موسى صلى الله عليه وسلم قبل مضيه الى الطور لقوله فتم ميقات ربه اربعين ليلة وقال موسى لاخيه هارون اخلفني في قومي وميعاد القوم عند مضيه لقوله بئسما خلفتموني من بعدي أعجلتم امر ربكم وسيأتي تفصيله عن قريب قوله طرحها من شدة الغضب الخ في قوله حمية للدين اعتذار عما يتوهم من سوء الادب وقوله روي الخ كذا في البغوي لكن هذا ينافي ما روي عن الربيع بن انس رضي الله تعالى عنه ان التوراة نزلت سبعين وقرا بقي الجزء منه في سنة لم يقرأها الا اربعة موسى ويوشع وعزير وعيسى عليهم الصلاة والسلام قال الطيبي رحمه الله وهو من تلفيق سقط الرواة في الاعصار الخالية ولذا قيل انه ينافي قوله بعد اخذ الالواح فان الظاهر منه العهد واجيب بانه رفع ما فيها من الخط دون الالواح وقيل كان فيها اخبار عن المغيبات فرفع ذلك وبقي الاحكام والمواعظ والله اعلم بذلك وبمثل هذا لا يقال بالرأي فلا وجه لما قيل من ان القرآن لا يدل عليه فلعل المراد وضعها على الارض قوله واخذ براس اخيه بشعر راسه لانه الذي يمسك ويؤخذ وهو لا ينافي اخذه بلحيته كما وقع في سورة طه او ادخل عليه تغليبا وقوله يجره حال من موسى او من راس فيها وبلبه بالعصر فلا يقال لا رابطة فيه او من اخيه لان المضاف جزء منه وهو احد ما يجوز فيه ذلك وقوله توهما ليناسبان للخلة ما صدر منه قوله اخيه ابن بني اسرائيل اي من موسى صلى الله عليه وسلم وتركه هنا حسن قوله ذكر لام ليرفقه عليه اي لتحصل له رحمة ورقة قلب له ولانهما اخوان لاب وام على الاصح وقيل لكرامه لانها قاست في تربيته وتخليصه بامور عظيمة فلذا نسبه اليها وفي ابن ام هنا قراءات وهي لغات فيه وفي ابن عم وقوله زيادة في التخفيف بالحذف والفتح وعلى ما بعده هي حركة بناء قوله اراحة لتوهم التقصير بالنصب مفعول له اي قاله لذلك او بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هذا ازاحة اي ازالة قوله لا تفعل بي ما يشمتون بي لاجله الخ هذا على القراءة المشهورة بضم التاء وكسر الميم وانما فسره به لانه لم يقصد اشمالتهم وانما فعل ما يترتب على ذلك وهو مجاز او كناية عن ما ذكر وقرأ بفتح التاء وضم الميم وهو كناية عن هذا المعنى ايضا على حد لا اريتك هاهنا والشماتة سرور الاعداء بما يصيب المرء قوله معدودا في اعدادهم

الح فعلي الاول هو جعل حقيقي وعلي الثاني من الجعل في الظن والاعتقاد علي طريقة وجعلوا الملايكة الذين هم عباد الرحمن اناثا **قوله** ان فرطني لعهم اي فصري منهم وعدا عن قول الزمخشري ان عسي فرط لما فيه مما ليس هذا محله **وقوله** لترضيه له اي طلبا لرضاه بتطييب خاطره ودفعا للشماتة بطلب المرضاة وتلاقي ما فات وعدم ما فرط منه ذنب لعدم استحقاقه وان كان ذلك ليس ممنوعا عليه لما ذهب اليه القايلون بعدم العصمة **قوله** بمزيد الانعام علينا لان مقابلته بالمغفرة يدل علي انها رحمة انعام لا عفو ترك المتعلق من المنعم به والدارين وجعل الرحمة محيطة بهم احاطة الظرف لا تغاسيهم منها يقتضي المزيد **وقوله** منا علي انفسنا لدخولهم في الراحمين دخولا اوليا وفيه اشارة الي انه استجاب دعاه **قوله** وهو ما امرهم به من قتل انفسهم وصيغة الخطاب لانه وقع ذلك ولا يتعين ان تكون حكاية لما قال موسي صلي الله عليه وسلم كما قيل **وقوله** وهي خروجهم من ديارهم فيكون مخصوصا بالذين اتخذوا العجل قوم موسي صلي الله عليه وسلم مطلقا ليشمل اولادهم لان الجزية لم تضرب عليهم الا في الاسلام كذا قيل وهو مناف لقول المصنف رحمه الله تعالي ان بخت نصر ضربها وكانوا يودونها للمجوس ويكون من تعيير الابنا بما فعله الابا ولذا فسره بعضهم ببني قريظة والنظير وفسر الغضب بالجلا والذلة بالجزية **قوله** ولا فرية اعظم من فريتهم هذا الحكم واله موسي جملة هذا الحكم الحي تفسير لفريتهم او معمول له لتضمينه معني الفعل ونسبها لهم ولم يخصصها بالسامري كما في الكشاف لمشابعتهم له ورضاه بما فعل **قوله** من الكفر والمعاصي عممه لعموم المغفرة ولانه لا داعي للتخصيص ولذا فسر امنوا بما يناسبه **وقوله** وما هو مقتضاه ادخله في الايمان لان تمام الايمان به وقيل انه ذهب الي تقديره لاقتضا المقام له **وقوله** من بعد التوبة لم يذكر والايمان لان التوبة لا تقبل بدونه ولم يجعله للبيان لانه لا حاجة له مع قوله ثم تابوا من بعدها لانه يحتاج الي حذف مضاف ومعطوف اي من عملها والتوبة عنها لانه لا معني لكونها بعدها الا ذلك **وقوله** وامنوا سوا كان حالا او معطوفا من ذكر الخاص بعد العام للاعتنا به لان التوبة عن الكفر هي الايمان لا يقال التوبة بعد الايمان كيف جاز قبله **قوله** سكن وقد قرا به وقرا بها معاوية بن قرة والسكوت والسكات قطع الكلام وهو هنا استعارة بديعية وفي الكشاف هذا مثل كان الغضب كان يغريه علي ما فعل فيقول له قل لقومك كذا والق الالواح وخذ براس اخيك فترك النطق والاغرا ولم يستحسن

هذه

هذه الكلمة ويستفصحها كل ذي طبع سليم وذوق صحيح الا لذلك ولانه من قبيل شعب البلاغة والا فما لقراة معاوية بن قرة لما سكن لا تجد النفوس عندها شيا من تلك الهزة وطرفا من تلك الروعة يعني انه شبه الغضب بشخص امر وناه فهو استعارة مكنية واثبت له السكوت علي طريق التخييل **وقال** السكاكي انه استعارة تبعية شبه سكون الغضب وذهاب حدته بسكوت الامر الناهي والغضب قرينتها وقيل مراد الزمخشري تمثيل حال سكون الغضب بحال سكوت الناطق الامر الناهي ومرجعه الي كون الغضب استعارة بالكناية عن الشخص الناطق والسكوت استعارة تصريحية لسكون هيجانه وغليانه فيكون مكنية قرينتها تصريحية لا تخييلية ويحتمل ان تكون تبعية بنا علي جوازه عنده كما مر **وقال** الزجاج مصدر سكت الغضب السكتة ومصدر سكت الرجل السكوت وهذا يقتضي ان يكون سكت الغضب فعلا علي حدته وقيل هذا من القلب وتقديره سكت موسي صلي الله عليه وسلم عن الغضب ولا وجه له وكلام المصنف رحمه الله محتمل لوجوه الاستعارة **وقوله** وقرا سكت اي بمجهول مشدد للتعدية **قوله** التي القاها يعني ان تعريفه للعهد وهو بنا علي الرواية السابقة ظاهرا في انه نسخ منها ستة كما يناسبه قوله من الالواح المنكسرة وتقدم جوابه **قوله** وفيما نسخ فيها الح حاصله ان نسخة فعلة بمعني مفعوله اي منسوخة والنسخ له في اللغة معنيان الكتابة والنقل فعلي الاول هو بمعني المكتوب والاضافة بيانية او علي معني في وعلي الثاني بمعني المنقول من الالواح المنكسرة وقيل بمعني منسوخة ما نسخ فيها من اللوح المحفوظ ولفظ فعلة يجوز صرفه وتقدمه علي ما فصله الرضي والكلام في كونها علم جنس وتحقيقه مع ما فيه وعليه مفصل في العربية **وقوله** وتدخلت اللام الح هذه لام التقوية الداخلة علي المعمول المتقدم ومعمول الصفة العربية في العمل او هي للتعليل ومفعوله محذوف ومعني لربهم اي ليس لربا وسمعة **قوله** بحذف الجار وايصال الفعل وهو مسموع في اخبار وامر فصيح وهذا هو الظاهر وقيل انه مفعول وسبعين بدل منه بدل بعض من كل والتقدير سبعين منهم وقيل عطف بيان **قوله** سبعين رجلا لميقاتنا اختلفت الرواة والمفسرون هنا في هذا الميقات هل هو ميقات ربه الذي وعده او هو غيره وهو ميقات اخر للاعتذار عن عبادة العجل واقوي ما يحتج به انه تعالي ذكر قصة الكلام واتبعها قصة العجل ثم ذكر هذه القصة وذكر بعض قصة والانتقال منه الي قصة اخري ثم اتمام تلك القصة يوجب اضطرابا

في الكلام وقيل عليه الخروج للاعتذار ان كان بعد قتل انفسهم
ونزول التوبة فلا معنى للاعتذار وان كان قبل قتلهم فاي
وجه للاعتذار وكثرته القتل لا ريب ان قصة واحدة تكررت في القران
في سور فلا مانع من تكررها في سورة واحدة وهو الظاهر الذي عليه
كثير من شراح الكشاف والامام ذهب الى الاول وارتضاه وهو ظاهر
كلام المصنف رحمه الله وقوله وذهب مع الباقين اي موسى صلى الله عليه
وسلم وقوله فتشاهوا اي تنازعوا ونضابقوا وقوله غشيه اي عرض
له وقوله الرجفة بالصاعقة اي الصوت الشديد او رجفة الجبل
وزلزلته واما قوله صعقوا فقيل معناه ماتوا من الصاعقة وقيل
معناه غشي عليهم **قوله** بمعنى هلا لكم وهلا له الخ تستعمل لو للتمني
وهل هو معنى وضعي لها او مجازي وهي شرطية تدل على الامتناع
والتمني في الممتنعات فتدل عليه بقرينة السياق والا لم تحتج الى ان
لا يذكر لها جواب وذكر بعض النحاة انه قد يذكر جواب لها كما هنا والمصنف
رحمه الله تبع الزمخشري في هذا وقيل عليه انه ذهب اليه ليوافق
ما اسس عليه مذهبه يعني في امتناع الرؤية وهو خلاف الظاهر
لان لو للامتناع وانما تكون لمعنى التمني اذا اقتضاه المقام والمقام
هنا يقتضي ان لا يهلكهم حينئذ لقوله افتهلكنا بما فعل السفهاء كما اشار
اليه محيي السنة فلا وجه لما قيل انه حمل المعنى على التمني لخلوه بدونه
عن الافادة ولكن لا تجعل لو للتمني والا لم تحتج الى الجواب بل هو
بمعونة المقام ثم حمل ذلك على وجهين كون هلا لهم الذي تمناه
بدون السبب وبالسبب ولا باس به وقوله او عني معطوف على تمنى
اذ المقصود فيه الترحم عليهم ليرحمهم الله لما رحمهم او لاجريا على
كرمه وانما قال واياي تسليما لنفسه وتواضعا **قوله** او لسبب
آخر عطف على ما قبله بحسب المعنى لان محصله المعنى هلا لكم بسبب محبة ان
لا يرى ما رأى من مخالفتهم له ونحوه او لسبب آخر تحقيقا لما قيل انه
او لا يظهر صحة موقعه ولذا قوله بسبب الخ متعلق بتمنى فعطفه
على ما قبله باعتبار المعنى يعني تمنى ذلك بسبب ما رأى من الرجفة
او بسبب آخر مثل الجراءة على طلب الرؤية لقومه والمراد اهلاكهم
جميعا ولذا قال واياي بعد هلاك خيارهم لما روي عن مقاتل
رحمه الله فلا يرد ما قيل انه يأباه قوله افتهلكنا الخ **قوله** وكان
ذلك قاله بعضهم الخ قيل الداعي له على ذلك ما فيه من التضجر
الذي لا يليق بمقام النبوة ولكن لا يخفى انه لا قرينة عليه مع ان ما
قبله مقول موسى صلى الله عليه وسلم ويجوز ان يكون على ظاهره وان

يكون

طيبي

سن

ابو السعود

يكون بمعنى النفي اي ما تهلك من لم يذنب بذنب غيره وعن المبرد
انه سوال استعطاف **قوله** وقيل المراد بما فعل السفهاء الخ يعني فعل
السفهاء عبادة العجل والذين خافت هلاكهم من ذكر وهذا ابا على تعدد
الميقات وعلى هذا يقوى قول موسى ايضا وعن السدي ان السبعين
ماتوا من تلك الرجفة وعن علي كرم الله وجهه ان موسى وهارون انطلقا
الى سفح جبل فنام هارون فتوفاه الله فلما رجع موسى صلى الله عليه وسلم
قالوا له قتلته فاختار سبعين منهم وذهبوا الى هارون فاحياه الله
وقال ما قتلني احد فاخذتهم الرجفة هنالك **قوله** ابتلاؤك الخ
تقدم ان هذا حقيقة الفتنة وقوله تزاعوا اي ما لواعي عبادة الله
تعالى الى عبادة العجل وقوله من تشاء ضلاله عدول عما في الكشاف
من تأويله لان الله لا يخلق الضلال القبيح عنده وقوله بالتجاوز
عن حده ناظر الى الطمع في الرؤية واتباع المخايل اي الظنون لما
يظهر من العلامات من خوار العجل ناظرا الى قوله اوجدت في العجل
خوارا وهما ايضا ناظران الى تفسير ما فعل السفهاء كما مر على اللف
والنشر المرتب وقوله بعداه اشارة الى مفعوله المقدر بقرينة المقام
وضمير هي للفتنة المعلومة من السياق اي ان الفتنة الا فتنتك
وان نافية وقيل يعود على مسالة الاراءة المفهوم من قوله ارنا
الله جهرة **قوله** القائم بامرنا تفسير للولي لانه من يلي الامر
ويقوم بها ومن شأنه دفع الضرر وجلب النفع فلذا فرع عليه قوله
فاغفر لنا الخ مع تقديم التخلية على التحلية وقوله تغفر السيئة
وتبدلها بالحسنة لان من تمام العفو اتباعه بالاحسان وقوله به
ليكون تذييلا لاغفر وارحمنا **قوله** حسن معيشة الخ يعني حسنة الدنيا
شاملة للدين والدنيا وقوله الجنة تفسير لحسنة الاخرة لا للاخرة
لانه اكتفاء وتقديره وفي الاخرة حسنة وقوله انا هدنا اليك تعليل لطلب
المغفرة والرحمة **قوله** من هاد يهود الخ قراءة العامة بضم الهاء من
هاد يهود بمعنى رجع وتاب كما قال

اني امرؤ مما جنيت هائد ° ومن كلام بعضهم
يا راكب الذنب هدهد ° واسجد كانك هدهد

وقيل معناه مال وقرأ زيد بن علي رضي الله تعالى عنه وابو وجزة
هدنا بكسر الهاء من هاد يهيد بمعنى حرك واجاز الزمخشري على الضم
والكسر بناء للفاعل والمفعول بمعنى ملنا او امالنا غيرنا او حركنا
انفسنا او حركنا غيرنا وقيل عليه انه متى التبس وجب ان يؤتى
بحركة تزيل اللبس فيقال عفت اذا عافك غيرك بالكسر فقط

سمين

الا الاشمام الا ان سيبويه جوز في كوقيل الاوجه الثلاثة من غير لعزاز وقد تابعه الزمخشري والمصنف فقوله ويحتمل ان يكون مبنيا للفاعل او المفعول اي هدنا بالكسر يحتملهما لاتحاد الصيغة وصحة المعنى وان اختلف التقدير وقوله ويجوز ان يكون المضموم اي هدنا بضم الهاء كالمكسور مبنيا للمفعول منه اي من هاد يهيد وقوله في الدنيا لا حاجة رحمة الاخرة لا بها تختص المومنين وقوله من اساقري اسا بالمهملة ونسبت هذه القراة لزيد بن علي وقال الداني ان هذه القراة لم تصح ولهذا تركه المصنف رحمه الله تعالى **قوله** فسا كتبها والاخرة اي فسا كتبها كتبة خاصة منكم يا بني اسرايل يعني السين للاستقبال والمراد اثباتها في الاخرة لمومني هذه الامة وغيرهم او للتاكيد ان كان المراد تقديرها والاستقبال ان كان المراد اثباتها لمن امن من بني اسرايل لمحمد صلى الله عليه وسلم فقوله منكم يا بني اسرايل متعلق بقوله للذين يتقون فتقدم عليه ومن تبعيضية لا للبيان لانهم بعض المخاطبين لا كلهم وهو حال من الذين يتقون لما قاله النحرير وقيل انها بيانية وقوله خصها بالذكر لانا فيها اي لعلوها وشرفها من ناف وانا في الشيء اشرف عليه او لانها اشق فذكرها لئلا يفرطوا فيها والمراد بتخصيصها بالذكر انه امر بالتصريح لها مع دخولها في التقوى وعلى تخصيص المصنف رحمه الله التقوى باتقا الكفر والمعاصي اذا اريد بالمعاصي المنهيات من الافعال دون التروك فالتخصيص على ظاهره وان عرفا المراد مامور وفي كونها منفية على الصلاة التي هي عماد الدين نظرا لان يراد بالنسبة الي المالية تدبر **قوله** فلا يكفرون بشيء منها الخ عموم الايات يفيد الجمع المضاف وقوله لا يكفرون بشيء منها تفسير له او المراد ويدومون على الايمان بعد احداثه لا كقوم موسى صلى الله عليه وسلم فلذا عطفه بالفا التفسيرية او المعقبة للدوام على اصل الايمان فلا يرد عليه ان حقه ان يعطف بالواو لما قيل واما تقديم باياتنا فهو يفيد اختصاص الايمان بجميع الايات لان بعض امة موسى صلى الله عليه وسلم لم يومنوا ببعضها **قوله** مبتدا خبره يامرهم الخ في اعراب الذين وجوه الجر على انه بدل من الذين يتقون او نعت له والنصب على القطع والرفع على انه خبر مبتدا محذوف او على انه مبتدا خبره جملة يامرهم كما قاله المصنف رحمه الله تعالى تبعا لابي البقا او اوليك هم المفلحون وفيه بعد واورد على الاول انه من تتمة وصف الرسول صلى الله عليه وسلم او معمول للوجدان فكيف يكون خبرا وليس بشيء لانه ليس من تتمته اذا جعل خبرا ومعناه ظاهر **نعم** هو خلاف المتبادر من النظم واذا كان بدل بعض

فالذين

فالذين يتقون عام وفيه ضمير مقدر اي منهم واذا جعل بدل كل جعل الذين يتقون هولا المعهودين وقوله والمراد بيان لمحصل المعنى على الوجهين ويصح ان يكون تفسيرا للذين يتقون على الاول ومنهم اشارة الى التقدير والحي للذين يتقون وعلى الثاني ويامرهم اذ لم يكن خبرا فهو حال او مستانف وفيه وجوه اخر وسماه رسولا بالاضافة الى الله الخ في الكشاف هنا تفسير الرسول بالذي يوحى اليه كتاب والنبي بالذي له معجزة فقال النحرير هو اشارة الى الفرق بين النبي والرسول بان الرسول من يكون له كتاب خاص والنبي اعم وان كان مفهوم الرسالة ايضا اعم كالمرسل وفاقا بدليل ان اسماعيل ولوطا والياس ويونس عليهم الصلاة والسلام من المرسلين وليس لهم كتاب خاص يعني ان الفرق المذكور مع تغاير المفهومين على كل حال من عرف الشرع والاستعمال واما الوضع والحقيقة اللغوية فهما عامان وقد ورد في القران بالاستعمالين فلا تعارض بينهما ولا يرد ان ذكر النبي العام بعد الخاص لا يفيد والمعروف في مثله العكس والدفع ما في الكشاف من ان ما ذكره الكشاف غير سديد لان اكثر الرسل لم يكونوا اصحاب كتاب مستقل كيف وقد نص تعالى على ان اسماعيل ولوطا والياس ويونس من المرسلين ولا كتاب لهم وكم والتحقيق ان النبي هو الذي ينبي عن ذاته وصفاته وما لا تستقل العقول بروايته ابتدا بلا واسطة بشر والرسول هو المامور مع ذلك باصلاح النوع فالنبوة نظر فيها الى الانبا عن الله تعالى والرسالة الى المبعوث اليهم عكس ما ذكره المصنف والثاني وان كان اخص وجودا الا انهما مفهومان متغايران ولهذا لم يكن رسولا نبيا مثلا انسانا حيوانا انتهى والمصنف رحمه الله تعالى فرق بينهما بفرق اخر وهو ان الرسول من ارسله الله تعالى لتبليغ احكامه والنبي من انبا الخلق عن الله فالاول يعتبر فيه الاضافة الى الله ولذا قدم عليه لتقدم ارسال الله له على تبليغه وشرفه والثاني يعتبر فيه الاضافة الى الخلق فلذا اخر والنبي فعيل بمعنى اسم الفاعل ويشهد له ان الجاري في الاستعمال نبي الله ورسول الله والعكس قليل ولذا قيل ان المصنف اشار الى انهما هنا على معناهما اللغوي لاجرايهما على ذات واحدة كما انهما كذلك في قوله وكان رسولا نبيا ولذا قال ثمة ارسله الى الخلق فانباهم فلم يفرق بينهما ولما تعددت الذوات قوبل بينهما في قوله وما ارسلنا قبلك من رسول ولا نبي في الحج احتاج الى الفرق المشهور فقال الرسول من بعثه الله بشريعة مجددة يدعوا الناس اليها والنبي يعمه ومن بعثه الله بشريعة مجددة يدعو لتقرير شرع سابق فلا يرد عليه النقض باسماعيل صلى الله عليه

وسلم ونحوه لحمله على معناه اللغوي وبهذا اندفع كلما اوردوه هنا **قوله** الذي لا يكتب ولا يقرا الخ كونه صلى الله عليه وسلم لا يكتب ولا يقرا امر مقرر مشهور وهل صدر عنه ذلك في كتابة صلح الحديبية كما هو ظاهر الحديث المشهور وانه لم يكتب وانما اسند اليه مجازا وقيل انه صدر منه ذلك على سبيل المعجزة وتفصيله في فتح الباري وهو نسبة الى امة العرب لان الغالب عليهم كان ذلك كما في الحديث انا امة امية لا نكتب ولا نحسب واما نسبته الى ام القرى فلان اهلها كانوا كذلك او الى امه كانه على الحالة التي ولدته امه عليها وقيل انه منسوب الى الام بفتح الهمزة بمعنى القصد لانه المقصود وضم الهمزة من تغيير النسب ويؤيده قراءة يعقوب الامي بفتح الهمزة وان احتملت ان تكون من تغيير النسب ايضا وقوله وصفه به الخ يعني ان هذه الصفة فيه مدح وعلو كعب لانها معجزة له كما في البردة كفاك بالعلم في الامي معجزة كما ان صفة التكبر في الله مادحة وفي غيره ذم **قوله** يحل لهم الطيبات الخ في تفسير الطيبات والخبائث قولان احدهما انها الاشيا التي يستطيبها ويستخبثها الطبع فتكون الاية دالة على ان الاصل في كل ما يستطيبه النفس ويستلذه الطبع الحل فتكون الاية دالة على ان الاصل الحل وفي كل ما يستخبثه الطبع الحرمة الا بدليل منفصل والثاني ما طاب في حكم الشرع او ما خبث فيه قيل ولا شك ان معناه حينئذ ما حكم الشرع بحله او ما خبث فيه قيل ولا شك ان معناه حينئذ ما حكم الشرع بحله او حكم بحرمته وحينئذ يرجع الكلام الى انه يحل ما يحكم بحله ويحرم ما يحكم بحرمته ولا فائدة فيه وردوه بانه يفيد فائدة واي فائدة لان معناه ان الحل والحرمة بحكم الشرع لا بالعقل والراي لتحريم بني اسرائيل للشحوم كما يشير اليه قوله ما حرم عليهم كالشحوم قيل انه قيده لاقتضاء التحليل سبق التحريم ولذا لم يفسره بما طاب في الشريعة كما في الكشاف ويجوز كون الخبائث مما يستخبث طبعا او ما خبث فيها وجعل مثل الدم والربا مما حرم لان الاصل في الاشيا الحل ولا يرد عليه احل الله البيع وحرم الربا لانه رد لقولهم انما البيع مثل الربا او لان المراد ابقاء على حله لمقابلة تحريم الربا وبه اندفع ما مر من انه لا فائدة فيه وقوله كالدم الخ اشارة الى القولين في الخبيث كما مر وفي قوله هنا تنبيها تخلص حسن جدا كما في المثل السائر فانظره **قوله**

وتخفف

ويخفف عنهم ما كلفوا به الخ يعني ان الوضع والاصر والاغلال كلها استعارة لما ذكر ويصح جعل بعضها استعارة والاخر ترشيح والمجموع استعارة تمثيلية ولم يبين لكل مثال على حدة لانه يصلح لكل منها والاصر الحمل والثقل وقرئ بالفتح على المصدر وبالضم على الجمعية وهو ظاهر وقرض موضع النجاسة قيل انه من الثوب والبدن وقد اورد عليه انه بنا في ما ذكر في قوله وامر قومك يا خذوا باحسنها من تفسيره بالعفو على القصاص على طريقة الذب وجمع بانه كان مامورا به في الالواح او لانه تعين عليهم القصاص تشديدا عليهم جزا لما صدر عنهم والحوالك بحا مكسورة وراء مهملة الحركة **قوله** وعظموه بالتقوية هذا حقيقة معناه لغة قال الراغب في مفرداته التعزير النصرة مع التعظيم والتعزير الذي هو دون الحد يرجع اليه لانه تاديب والتاديب نصرة لان اخلاق السو اعدو ولذا قال في الحديث انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال كيف انصره ظالما فقال تكفه عن ظلمه ومن غفل عنه قال لا وجه لتقييد التعظيم بالتقوية لان كلا منهما معنى مستقل لانه يتكرر مع قوله نصروه وهو غفلة عن قول المصنف رحمه الله نصروه لي اي قصدوا بنصره وجه الله واعلا كلمته **قوله** اي مع نبوته يعني القران اي المراد بالنور القران لان حقيقة النور محصل معناه ما كان ظاهرا بنفسه مظهرا لغيره وهو كذلك لظهوره في نفسه باعجازه واظهاره لغيره من الاحكام واثبات النبوة فهو استعارة فان قصد فهو نور على نور وقدر نبوته لانه لم ينزل معه وانما انزل مع جبريل عليه الصلاة والسلام فاشار الى تقدير مضاف اذا تعلق بانزل لان انشاءه كان مصحوبا بالقران مشفوعا به فان تعلق باتبعوا فالمعنى اتبعوا القران مع اتباع النبي صلى الله عليه وسلم فيكون امرا بالعمل بالكتاب والسنة وهو حال اي اتبعوا القران مصاحبين له في اتباعه وقيل مع بمعنى على وهو بعيد ويجوز ان يكون حالا مقدرة من نائب فاعل انزل **قوله** ومضمون الاية جواب دعا موسى صلى الله عليه وسلم يعني من قوله فاكتب لنا الى هنا وفيه طي لما في الكشاف من السؤال والجواب عن مطابقتها وعاوه قوله فاعفر الخ **قوله** الخطاب عام الخ اشارة الى ان التعريف للاستغراق بدليل قوله جميعا وهو رد على الجمع اليهود ومن قال انه مبعوث للعرب ولذا ادرج فيه الجن لان المعنى للناس جميعا لا للعرب فلا ينافيه دخولهم وان قلنا بالمفهوم فتامل وقوله حال من اليكم اي من الضمير المجرور **قيل**

سن

ولاحاجة الى ذكره ورد بانه دفع لتوهم انه حال من الناس وقوله الى كافة الثقلين لا يرد عليه ان كافة يلزم نصبه على الحالية وغيره لحن لانه غير مسلم كما فصلنا في شرح درة الغواص **قوله** صفة لله تعالى وان حيل بينهما الخ رد على ابي البقا رحمه الله اذا استضعف النعت والبدل بالفصل لان ليس باجنبي ولانه لكونه معمول المضاف اليه اي الى اسم وهو رسول المضاف في نية التقديم فكانه لا فصل فيه اشارة الى ترجيحه وان رجح الزمخشري خلافه لانه لفخم معنى واسهل لفظا وجعله مبتدا اسبل هو مع ظهوره في المقام بعوق عنه **قوله** وهو على الوجوه الاول هي ما عدا كونه مبتدا وكذا في الكشاف جعلهما بيانا للجملة قبلها ثم قوله انه بدل من الصلة وفي الكشف فيه دلالة بينة على ان البدل يكون بيانا لما نص عليه سيبويه ووجه البيان ان من ملك العالم هو الاله فبينهما تلازم يصح جعل الثانية مبينة للاولى والبيان ليس المراد به الاثبات بالدليل حتى يقال الظاهر العكس لان الدليل على تفرده بالالوهية ملكه للسموات والارض مع انه يصح ان يجعل عليه دليلا عليه ايضا لان الدليل على انه المالك المتصرف فيهما وما بينهما انحصار الالوهية فيه اذ لو كان اله غيره لكان له ذلك وهو ظاهر واما اعتراض ابي حيان رحمه الله بان الجمل التي لا محل لها من الاعراب لا يجري فيها تبعية الابدال فليس بشي لان اهل المعاني ذكره واما تعريف التابع بكل ثاني اعرب باعراب سابقه فليس بكلي كما سيأتي في تفصيله ان شا الله تعالى **قوله** مزيد تقرير لاختصاصه بالالوهية قيل عليه منع وهو انه انما يدل على ثبوتها له تعالى لا على اختصاصها الا ان يقال بناء على تقدير مبتدا او افادته الحصر وليس بشي لانه لم يقل اختصاصه بالاحيا والاماتة والما قال اختصاصه بالالوهية ومن اداة الحصر فيه وتقريره لانه لا يحيي ويميت غيره **قوله** لما انزل عليه الخ وكانه عبر عنها بالكلمات الغا بالنسبة الى ما لو كان التعبير دالة لم تتعد كلماته وقوله او عيسى صلى الله عليه وسلم هو على قراءة الوحدة وتسمية كلمة لانه خلق بقوله كن من غير نطفة والعدول عن التكلم حيث لم يقل فآمنوا بي لانه تعمد توصيفه لما ذكر والضمير لا يوصف واجريت عليه الاوصاف التي تقتضي اتباعه وفي الكشاف ولما في الالتفات من مزية البلاغة وليعلم ان الذي وجب الايمان به واتباعه هو هذا المتصف بما ذكر كائنا من كان اظهارا للصفة وتناديا من العصبية لنفسه وتذارما الى ذلك المصنف رحمه الله بقوله الداعية الخ فتراه مندرجا فيما ذكره ولو صرح به لكان اولى **قوله** رجا الاهتدا اثر الامرين اي لما ذكر واتباعه وخطط بالكسر جمع خطة بكسرها ايضا وهي المنزل والدار من قولهم اختط الدار اذا ضرب حدودها

وهذه

وهذه خطة بني فلان وخططهم فنقوله في خطط الضلالة اي نازل ومتمكن فيها كما يقال في ضلاله وفي هدي **قوله** يهدون الناس بحق بن الخ يعني الجار والمجرور في محل نصب على الحالية والبا للملابسة او للتعدية والبا للالة وقوله من اهل زمانه اي زمان موسى صلى الله عليه وتعارض الخبر والشرائع وتفرع كل منها مقابلا للاخر وقوله وقيل هم قوم وراء الصين الخ اي من بني اسرائيل وفي الكشاف ان بني اسرائيل لما قتلوا انبياءهم عليهم الصلاة والسلام وكفروا وكانوا اثني عشر سبطا تبرأ سبط منهم مما صنعوا واعتذروا وسالوا الله ان يفرق بينهم وبين اخوانهم ففتح الله لهم نفقا في الارض فساروا فيه سنة ونصفا حتى خرجوا من وراء الصين وهم هنالك حنفا مسلمين يستقبلون قبلتنا وعن النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل عليه الصلاة والسلام ذهب به ليلة الاسرا اليهم فكلمهم فقال لهم جبريل عليه الصلاة والسلام هل تعرفون من تكلمون فقالوا لا فقال هذا محمد النبي الامي فامنوا به فقالوا يا رسول الله ان موسى صلى الله عليه وسلم اوصانا من ادرك منكم احمد صلى الله عليه وسلم فليقرأ عليه مني السلام فرد محمد صلى الله عليه وسلم على موسى عليه السلام ثم اقرأهم عشر سور من القران نزلت بمكة ولم تكن نزلت فريضة غير الصلاة والزكاة فامرهم ان يقيموها مكانهم وكانوا يسبتون فامرهم صلى الله عليه وسلم ان يجمعوا ويتركوا السبت **قوله** وصيرناهم قطعا متميزا بعضهم الخ جوز وا في قطع ان يتعدى لواحد وان يضمن معنى صير فيتعدى لاثنين فاثني عشر حال او مفعول ثان لما ذكره المصنف رحمه الله لكن تفسيره يعد الظاهر انه جار على الوجهين فقطعنا حال او مفعول ثان ايضا وتضرحه بالتصيير يابى الوجه الاول الا ان يقال انه اذا تعدى لواحد فيه معنى التصيير وزا ايضا لانه من لوازم التعدي او اقتصر على احد الوجهين بحصر الكلام لوجهان بعده **قوله** وتانيثه للحمل على الامة او القطعة اي تانيث اثني ومعدودة مذكر وهو السبط وما قبل الثلاثة يجري على اصل التانيث والتذكير اما لان بعده انما فراعي تانيثه اولان كل سبط قطعة منهم فانث لتانيث السبط به اولتاويله بفرقة **قوله** بدل منه ولذلك جمع الخ قال ابن الحاجب في شرح المفصل اسباطا منصوب على البدلية من اثني عشرة ولو كان تمييزا لكان اثنا عشر وثلاثين قطعا انتهى فهذا هو الذي جنح اليه المصنف وهو جار على الوجهين في قطعنا هو والتمييز على هذا محذوف اي فرقة او التقدير فرقا اثني عشرة فلا تمييز له والداعي لهذا ان تمييز العدد المركب من احد عشر الى تسعة عشر مفرد منصوب وهذا جمع وقال الحوفي ان صفة التمييز اقيمت مقامه واصله فرقة اسباطا فليس جمعا في الحقيقة **قوله** او تمييز له على ان كل واحدة الخ يعني ان السبط

معزد بمعني ولد الحسن كالحسنين سبطا رسول الله صلي الله عليه وسلم ثم
استعمل في كل جماعة من بني اسرايل بمعني القبيلة في العرب تسمية لهم باسم
اصلهم كتميم وقد يطلق علي كل قبيلة منهم اسباط ايضا لما غلب الا يضار
علي جمع مخصوص فيكون معزد اتاويلا لانه بمعني الحي والقبيلة فلذا او فنع
موقع المعزد في التمييز كما بيني الجمع في كونه قوله

بين رماحي مالك ونهشل

اذ عدكل طايفة ونوع منها واحدا ثم شاة كما يثني المعزد وهذا بخلاف ثلاث
مايه سنين بالاضافة فانه يتم المراد فيه بثلثمايه سنة ونحو الاعمش وغيره
عشرة بكسر الشين وروي عنه فتحها ايضا والكسر لغة تميم والسكون
لغة الحجاز وقد تقدم **قوله** علي الاول بدل بعد بدل الخ المراد بالاول
كون اسباطا بدلا فيكون بدلا من اثنتي عشرة لانه لا يبعد لمن البدل لما
سيأتي او نعته وعلي كونه تمييزا يكون بدلا منه ولا مانع من كونه نعتا ايضا فانظر
لم تركه المصنف **قوله** وحذفه للايما علي ان موسي صلي الله عليه وسلم
الخ ضمن الايما معني الدلالة فعداه بعلي وهو كثيرا ما يقع في الصلاة يعني
ان هذه الفاء فصيحة وحذف المعطوف عليه لعدم الالباس وللاشارة الي
سرعة الامتثال حتي كان الايحا وضربه امر واحد وان الانبجاس وهو الانفجار
الما بامر الله حتي كان فعل موسي صلي الله عليه وسلم لا دخل له فيه وقد مر
تحقيق الفا الفصيحة في سورة البقرة وما ذكر من الايما قيل عليه ان الفا
التعقيبيه تدل عليه واجيب بان الحذف ادل منها ووجهه انه توهم
ان الانبجاس اتصل بالامر من غير فصل فتامل **قوله** كل سبط اي قبيلة
كما مر والمقتصر عليه لانه الاشهر والارجح عنده لشهرته وقد تقدم الكلام علي
اناس وانه هل هو جمع او اسم جمع وان اهل اللغة يسمون اسم الجمع
جمع كما ذكروا التحرير هنا وقدروا القول فيل كلوا للربط اي قلنا او قايلين
قوله سبق تفسيره الي اخره اصله فظلموا بان كفروا تلك النعم وما ظلمونا ولكن
كانوا انفسهم يظلمون بالكفران انتحطاهم ومر الكلام عليه وقيل القرية
بيت المقدس وهو الراجح وقيل اريحا وقيل قرية اخري **قوله** غير
ان فيهما بكلها الخ يعني ان القصة واحدة والتعبير فيهما مختلف وله
تفصيل في الكشاف يعني اذا تفرع المسبب علي السبب اجتمعا في الوجود
فيصح الاتيان بالفا والواو الا انه قيل ان الواو ادل علي جودة ذهن السامع
وانه مستغن عن التصريح بالترتيب وفي اللباب الذي بالفا في البقرة لانه
قال ادخلوا لخسن ذكر التعقيب معه وهنا قال اسكنوا والسكني
امر ممتد والاكل معه لا بعده لانه في اول الدخول يكون الذ وبعد السكني
واعتياده لا يكون كذلك وهو حسن جدا **قوله** وعد بالغفران

والزيادة

والزيادة وتعقيبه بالاثابة اشارة الي ان مفعوله سنزيد محذوف تقديره
ثوابا وقوله واخرج الثاني اي قوله سنزيد المحسنين وليس هذا عدول
عن القول الجامعة بينهما في البقرة الدالة علي التشريك في المقابلة كما قيل
لان المراد ان امتثالهم جازاه الله بالغفران وزاد عليه وتلك الزيادة محض
فضل منه تعالي يدخل في الجزا صورة لترتبه علي فعلهم وقد يخرج عنه لانه زيادة
علي ما استحقوه كما انه اذا اقترض احد عشرة فقضاه خمسة عشر فانه يقال ان الخمسة
عشر قضا او العشرة قضا والخمسة فضل واحسان ولذا الحرية بالسين الدالة علي
انه وعد وتفضل وقد اشار اليه المصنف رحمه الله هناك ايضا فقد يرشد انه ان كان
المراد بالاستيناف ترك العاطف فوجهه ما ذكر وان كان المراد رفعه ونزل حرفه
وتخبر بدون السين فلا يرد ما ذكر اسا **قوله** مضي تفسيره فيها اي في البقرة
وهو بدلوا بما امروا به من التوبة والاستغفار طلب ما يشتهون من اعراض الدنيا
والرجز العذاب او الطاعون وتقدم تحقيقه **قوله** واسالهم للتقرير
والتقريع لعظيم كفرة الرسول صلي الله عليه وسلم من نسلهم وهذا
الفعل معطوف علي اذكر المقدر عند قوله واذا قيل كما قاله الطيبي رحمه الله والتقرير
بمعني الحمل علي الاقرار وهو كان بالاستفهام او بنحوا سالكم عن كذا والمراد اعلامهم
بذلك لانهم كانوا يخفونه وقوله بتعليم او بوحي والتعليم فنعين الوحي وقوله
ليكون متعلق بالوحي وقوله معجزة عليهم اي شاهدة عليهم **قوله** عن خبرها
او ما وقع باهلها يعني السوال عن حال القرية المراد به ما يعم السوال عنها
نفسها وعن الاهل او هو اشارة الي تقدير مضاف ويجوز فيه التجوز وضمير
يعدون للاهل المقدر او المعلوم من الكلام وقيل انه استخدام **قوله** قريبة
منه الخ فالمراد بالحضور القرب وقيل انه من الحضارة اي انها حضر معمور من
بين قري ذلك البحر وقوله قرية بين مدين والطور تقدم تفسيره مدين وطبرية
بالشام وقوله بالصيد يوم السبت ظاهره ان السبت هنا اليوم لا المصدر كما
في الكشاف **قوله** والظرف لكانت الخ المراد بالمضاف المقدر اهل وعلي هذه
البدلية فانه قيل اذ من الظروف المتصرفة فلا كلام فيه والاشكال عليه ان
البدل علي نية تكرار العامل وهو لا يحرفيه فلابد ان يكون بعدا علي القول
الاخر وان لم يكن مرضيه سردا للانفراد والاحتما لان قوله **قوله** ظرف
ليعدون الخ جعله بدلا بعد بدل لان الابدال من البدل فيه كلام سيباتي والاعداد
احضاره العدة وتهيا تهيا وسبت اليهود عظمت يوم السبت بترك العمل فيه
بحوه وقوله والاضافة اي اضافة سبت لضميرهم وشرعا جمع شارع
قوله ويويد الاول اي المصدرية انه قري به من المزيد وليظهر قوله
مرفوع اي يويده قوله لا يسبتون لان النفي يقابل الاثبات وهو يوم السبت
والسبت بمعني دخل في السبت كاصبح وقوله لا يدخلون في السبت بالبنا للمجهول

سعدي

اشارة الى ان الهمزة للتعدية فيه وما قيل انه لم يثبت اسبته بمعنى ادخله
في السبت لا وجه له مع القراءة به **قوله** مثل ذلك البلاء الخ يحتمل ان الاشارة
الى الابتلاء السابق او المذكور بعده كما في قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة
وسطا كما مر واذا كان متصلا بما قبله فالمعنى لا تاتيهم كذلك الاتيان في يوم
السبت وقد وقع في نسخة بعده والباء متعلقة بيعدون وسقط من بعضها وكانه
جعل اذ يعدون متعلقا بنبلوهم ولما كانوا متعلقا به والمعنى نبلوهم وقت
التعدي بالفسق وليس هذا المعنى ولذا اعترض عليه بانه لا مانع من تعلقه
بنبلوهم مع قربه والعدول عنه لا وجه له فتامل **قوله** مخترمهم اي مهلكهم
ومستاصلهم من قولهم عطف على اذ يعدون لا على اذ تاتيهم وان كان

سعد

اقرب لفظا لانه اما ظرف او بدل فيلزم ان يدخل هؤلاء في حكم اهل العدوان
وليسوا لذلك فالعامل على تقدير الظرفية نعت به ظاهر واما على تقدير ابداله فلان
البدل اقرب الى الاستقبال وايضا عطفه عليه يشعر او يوهم ان القائلين

سن

من المعادين في السبت لا من مطلق اهل القرية والظاهر ان وجه ان زمان
القول بعد زمان العدوان ومغاير له واما كونه زمانا ممتدا كسنة يقع فيه ذلك
كله فتكلف من غير مقتض والايهام المذكور لا وجه له ولا يخص العطف مع انه تقول
للمفسرين في الطائفة القائلة كما ستراه فتامل **قوله** مخترمهم اي مهلكهم
ومستاصلهم من قولهم اخترمته المنية اذا قطعت حياته وتعذيبهم في الاخرة
قالوا انه تخصيص من غير مخصص وبقية الاية تدل على خلافه وتستهل عليه
قريبا وعطف بعض ارباب الحواشي عليه قوله ومستاصلهم تفسيرا له لدفع
توهم الاعتزال الذي قصده الزمخشري وادعى تعين المعنى وانكره ووجه
المبالغة انه اذا لم يكن سوالا عن السبب كان الظاهر لم تعظوا او تعظون فعدل
عنه الى السوال عن سببه لاستغرابه لان الامر العجيب لا بد في سببه وان كان
سوالا عن العلة فهو ظاهر وقوله تعادل بينهم بالاضافة والتنوين اي
الصلحا الواعظين قاله بعضهم لبعض اي لم تشتغلوا بما لا يفيد او قاله من
انتهى عن الموعظة لياسه لما لم ينته منهم او قاله المعتذرون فعلوا بالناصحين
لهم المخوفين لهم بالنكال في الدنيا والعذاب في الاخرة وحينئذ يكون قولهم
ولعلهم يتقون التفاتا او مشاكلة لتعبيرهم عن انفسهم بقوله واما
لجعله باعتبارهم غير الطائفة القايلين **قوله** جواب للسوال اي موعظتنا
الخ اشارة الى انه خبر مبتدا مقدر على قراءة الرفع وقراءة النصب اما على انه
مفعول لاجله اي وعظناهم لاجل المعذرة وعداه بالى لتضمنه معنى الانها
والابلاغ او مفعول مطلق لفعل مقدر او مفعول به للقول وهو وان
كان مفردا في معنى الجملة لانه الكلام الذي يعتذر به والمعذرة في الاصل
بمعنى العذر وهو التنصل من الذنب وقال الازهري انه بمعنى الاعتذار

وهو

وهو على القولين الاولين ظاهر وعلى الاخير فقيل انه من تلقي السائل بغير
ما يترقب فهو من الاسلوب الحكيم وقوله اذ الياس لا يحصل الا بالهلاك اي الياس
المحقق فلا ينافي قوله حتى ايسوا من اتعاظهم او المراد حقيقته فاربط الياس لما
يقال لما انها انقضت الصلاة **قوله** تركوا ترك الناسي يعني انه مجاز عن الترك
والظاهر منه انه استعارة شبه الترك بالنسيان والجامع بينهما عدم المبالاة
به او هو مجاز مرسل لعلاقة السببية ولم يحمل على ظاهره لانه غير واقع ولانه لا يواخذ
بالنسيان ولان الترك عن عمد هو الذي يترتب عليه انجا الناهين اذ لم يمتثلوا
امرهم بخلاف ما لو نسوه فانه كان يلزم تذكيرهم وما موصولة ويجوز فيها المصدرية
وهو خلاف الظاهر **قوله** فعيل من بوس الخ البوس والباس والباساء
الشدة والمكروه الا ان البوس في الفقر والحرب اكثر والباس والباساء في النكاية
قاله الراغب وفيه قراءات بلغت ستة وعشرين منها بيس بالهمز على وزن
فعيل ومعناه شديد فهو وصف او مصدر كالنكير وصف به وسمعا بيس بفتح
البا وسكون اليا التحتية المثناة والهمزة المفتوحة كضيغم وصيقل وهو
من الاوزان التي تكون في الصفات والاسما والبا اذا زيدت في المصدر
هكذا نظيره اسما او وصفا كصيقل وصيقل كما قاله المرزوقي وعينه مفتوحة في الصحيح
مكسورة في المعتل كسيد ولذا قالوا في قراءة عاصم في رواية عنه بكسر الهمزة انها
ضعيفة رواية ودراية وتحقيقها ان الهمزة اخوا المعتل **قوله** وابن عامر
بئس الخ فاصله بئس بيا مفتوحة وهمزة مكسورة فحذف وسكن للتخفيف
كما قالوا في كبد كبد وفي كلمة كلمة وقراءة نافع رحمه الله مخرجة على ذلك
الا انه قلب الهمزة لسكونها وانكسار ما قبلها او هذان القراتان مخرجتان
على ان اصلها بئس التي هي فعل ذم جعلت اسما كما في قيل وقال والمعنى عذاب
مذموم مكروه وقوله كما قري الخ اي قري به بالكسر على الاصل وقوله او على انه
راجع للقراتين الاخيرتين فقط وكان الظاهر جعله اسما ووصف به كما قيل وفيه
نظر **قوله** وقري بيئس كريئس هذه قراءة نصر بن عاصم ولها تخريجان
احدهما القياس البوس بالواو واصلها بيوس كقيوم فاعل اعلاله واعلال ثاني
ما ذكره المصنف رحمه الله وريس كرييس سيد القوم ولذا يطلقه الناس على
صاحب السفينة واصله على ما قاله رئيس لا ريس كما يتبادر الى الذهن
لان اعلاله اقيس وبايس بزنة اسم الفاعل اي ذو باس وشدة وقوله
بسبب فسقهم اشارة الى ان ما مصدرية فالفسق كما انه سبب للابتلاء سبب
للهلاك اذا اصر عليه او المراد به اصرارهم على فسقهم او مخالفتهم الامر
وعدم امتثال النصح **قوله** تكبروا عن ترك ما نهوا عنه الخ قدر المضاف
اعني ترك اذ التكبر والابا عن نفس المنهي عنه لا يذم كما في قوله وعتوا
عن امر ربهم اي عن امتثاله وهو شامل لتقدير المضاف مطلقا لاقتضا

المعنى لعدم المناسبة بين الامر والنهي وان لم تكن مقصودة بالذات
كقوله انما قولنا لشيء الخ تقدم تفسيرها في البقرة وخسا الكلب لمنع طرده
والكلب بعد وقوله انما قولنا الخ سيأتي في تفسير سورة النحل يعني ان الامر
تكويني لا تكليفي لانه ليس في وسعهم حتى يؤمروا به وفي الكلام استعارة تخييلية
شبه تأثير قدرته تعالى في المراد من غير توقف ومن غير مزاولة عمل واستعمال
آلة بامر المطاع للمطيع في حصول المأمور به من غير توقف وهو ظاهر كلام المصنف
رحمه الله وسيأتي تحقيقه ان شاء الله تعالى **قوله** والظاهر يقتضي
ان الله تعالى الخ اي اوقع لهم نكالا في الدنيا غير المسخ لكنه لم يبين ولهذا
يناسب ان لا يقيد العذاب الشديد بقوله في الآخرة كما نبهنا عليه
وقوله ويجوز الخ يكون العذاب البئيس هو المسخ وهذه الآية تفصيل لما
قبلها وقوله مطروف اي جعل طريقا يدخل منه وانسا كاسد فاجمع نسب
وهو التذبيب ومسخ القلوب ان لا يعوا تعوا الفهم الحق **قوله** اي اعلم
الخ يعني تأذن تفعل من الاذن وهو بمعنى الاذان اي اعلم والتفعل يجيء
بمعنى الافعال كالتوعد والايعاد **قوله** او عزم لان العازم الخ يعني
انه عبر به عن العزم لان العازم على الامر يشاور نفسه في الفعل والترك
ثم يجزم فهو يطلب من النفس الاذن فيه فجعل كناية عن العزم او مجازا
عنه ولما كان العازم جازما كان معنى عزم جزم وقضى فافاد التأكيد
فلذا اجري مجرى القسم واجيب بما يجاب به وهو قوله ليبعثن
هنا وفي كلام عمر رضي الله عنه عزمت عليك لتفعلن كذا وقد صرح به
اهل اللغة والنحو فان قلت مقتضى هذا انه يصح ان يقال عزم الله
على كذا والظاهر خلافه وقد صرح النحرير بمنعه في غير هذا المحل من
شرح الكشاف قلت ليس الامر كما ذكر فانه ورد في حديث في صحيح
مسلم رحمه الله وفي تهذيب الازهري عن ابن شميل انه ورد عزمة
من عزمات الله اي حق من حقوق الله وواجب مما اوجب الله **قوله**
الى آخر الدهر هذا الايتان فيه نزول عيسى عليه الصلاة والسلام ورفع
الجزية لانه من اشراط الساعة الملحقة بامور الآخرة وتفسير العقاب بعقاب
الدنيا لقوله سريع فانه ظاهر انه عقاب عاجل الحلول وقوله لمن تاب
او من فيه الاكتفاء المقام وليس على مذهب المعتزلة لانه ينفي العفو
عمن لم يتب وقوله وقطعناهم الخ من بيان القرآن لا يعلم كذلك
لا دبالهم ولاسلطان يخصهم والشوكة القوة والقهر وقوله مفعول ثان
او حال اشارة الى القولين الثانيين في كونه لقطع مضمن معنى صير او لا لكن
تفسيره بفرقناهم يناسب الحالية وقد مر مثله وقوله بحيث لا يكاد الخ اخذه
من الارض والتقطيع **قوله** صفة او بدل منه اي الخ اي من امما

علي الوجهين اما الوصفية فظاهرة واما البدلية فتقدم تخصيصها المعرب بالحالية
وتكون هذه الجملة حالا من البدل او من الحال اي حال كونهم منهم الصالحون وجوزه
غيره علي المفعولية بجعل الجملة صفة موصوف مقدر هو المفعول في الحقيقة اي
قوما منهم الصالحون الخ والصالحون مبتدا او فاعل للظرف وقوله هم الذين
امنوا بالمدينة قيل انه خلاف الظاهر لتفريع قوله فخلف من بعدهم خلف عليه
وضم المصنف رحمه الله اليه نظراءهم ليخف الاشكال وقيل هم الذين وراء الصين
قوله تقديره ومنهم ناس دون ذلك الخ اشارة الى القاعدة المشهورة
بين النحاة وهو ان الموصوف بظرف او جملة انما يطرد حذفه اذا كان بعض اسم
مجرور بمن او في مقدم عليه كما في منا ظعن ومنا اقام وغيره ممنوع عندهم علي
المشهور فما قيل انه شاع في الاستعمال وقوع المبتدا والخبر ظرفين واستمر النحاة
علي جعل الاول خبرا والثاني مبتدا بتقدير موصوف دون العكس وان كان
ابعد من جهة المعنى والتأخير بالخبر احرى وكانهم يرون المصير الي الحذف
في اوانه اولي مخالف لما قدروه لكن الذي جنح اليه الا معري المعنى يقتضي
ان المتأخر خبر وهو الاصل اذ معنى منا ظعن بعضنا ظاعن وبعضنا مقيم
ومحط النظر والمقصود بالافادة الظعن والاقامة وليس القصد الى ان
الظاعن والمقيم بعض ولكن لم يعلم انه منهم وقس عليه ما في النظم وهو كما
قال لكن نظر القوم ادق لانه محل الفائدة كونهم منقسمين الى قسمين وبعيد
مقابلته بقوله منهم الصالحون فانه لا يصح فيه ان يكون الظرف صفة للمبتدا
لما فيه من الاخبار عن النكرة بالمعرفة او تقدير المتعلق معرفة وكلاهما خلاف
الظاهر فالمعنى ان هؤلاء منقسمون الي قسمين ولا حاجة الى ما اعتذر به فتدبره
قوله منحطون عن الصلاح وهم كفرتهم وفسقتهم يعني ان المراد بدون
من انحط عنهم ولم يبلغ منزلتهم في الصلاح كما في قوله لا تتخذوا بطانة
من دونكم كما قاله الراغب ومن فسره بغير فقد تسمح فانه اريد بالصلاح الايمان
فمن دونهم الكفرة وان اريد ظاهره فهم الفسقة وظاهر كلام المصنف رحمه الله
انه اراد ما يشملهما وجعل ذلك اشارة الى الصلاح المراد قيل ولا بد فيه من
تقدير مضاف وهو اهل فانه اشير به الي الصالحين لم يحتج الى التقدير وقد ذكر النحويون
ان اسم الاشارة المفرد قد يستعمل للمثنى والمجموع وقوله بالنعم والنقم لانهما
مما يختبر بهما وقوله يتشهون وقع في نسخة يشتهون **قوله** مصدر نعت به الي آخره
هذا هو الصحيح لانه يوصف به المفرد وغيره ولذا رده بانه ليس من ابنية الجمع فتفسير
وارد لان القائل بانه جمع اراد انه اسم جمع لان اهل اللغة يسمون اسم الجمع جمعا
كما صرح به ابن مالك في شرح الالفية ونقله النحرير واما الخلف والخلف بالفتح
والسكون هل هما بمعنى واحد او بينهما فرق فقيل هما بمعنى وهو من يخلف غيره
صالحا كان او طالحا وقيل ساكن اللام يختص بالطالح ومفتوحها بالصالح وفي المثل

سمين

سكت الفاء نطق خلفا و يريد الاول قوله و نعيب في خلف كجلد الاجرب وقال بعض اللغويين قد يجي بالسكون للصالح وخلف بالفتح لغيره وقال البصريون يجوز التحريك والسكون في الردي واما الجيد فالتحريك فقط ووافقهم اهل اللغة الا الفرا وابا عبيد واشتقاقه اما من الخلافة او من الخلوف وهو الفساد والتغير وقال ابو حاتم الخلف بسكون اللام الاولاد الواحد والجمع فيه سواء والخلف بفتح اللام البدل ولدا كان او غريبا قوله والمراد بهم الذين كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يصح تفسيرا لصالحين لمن امن به كما مر وقوله يقذ وفيها الاشارة الى ان الوراثة مجاز عن كونها في ايديهم وانتقلوا عليها بعد ابائهم كما كان الارث وقرا الحسن ورثوا بالضم والتشديد مبنيا لما لم يسم فاعله قوله حطام هذا الشي الادني الخ الحطام بالضم ما تكسر من اليبس والمراد حقارته وعرضه للزوال فان العرض بفتح الراء ما لا ثبات له ومنه استعار المتكلمون العرض لمقابل الجوهر وقال ابو عبيد العرض بالفتح جمع متاع الدنيا غير النقدين وبالسكون المال والقيم ومنه قوله الدنيا عرض حاضر ياكل منها البر والفاجر وقد موصوف الادني الشي توجيها لتذكيره مع ان المراد به الدنيا وهو والدنيا من الدنو لقربها بالنسبة الى الاخرة واما كونها من الدناءة بخلاف الظاهر لانه مهموز ولذا تركه الجوهري واخره المصنف رحمه الله والرشي بضم الراء وكسرها جمع رشوة وكون الجملة حالية ظاهرة ويكفي مقارنته لبعض زمان الوراثة لامتداده قوله وهو يحتمل العطف والحال الخ الثاني خلاف الظاهر لاحتياجه الى تقدير مبتدا من غير حاجة وذكر في نايب الفاعل وجهان ظاهران والاول اولى واظهر قوله من الضمير في لنا الخ هكذا اعربها الزمخشري ولم يبين انها حال من ضمير لنا او يقولون فقيل مراده الثاني والقول للمعني الاعتقاد والظن ولذا قال يرجون المغفرة مصرين وقيل انما قاله للغرض الذي ذكره وهو ان الغفران شرطه التوبة وهو مذهب المعتزلة واما اهل السنة فلا يشترطونها ولا يرد عليه ان جملة الشرط لا تقع حالا الا ان ذلك جايز كما قاله السفاقسي والظاهر ان هذه الجملة مستانفة قلت وان كانت نزعة اعتزالية لكن الحالية ابلغ لان رجاهم المغفرة في حال ميلهم [illegible] بالانكار عليهم واعترض على المصنف رحمه الله بان الظاهر انه حال من فاعل يقولون كما يدل عليه سياق كلامه وسيجي في الكشاف ما يقرب منه في قوله تعالى في التوبة وسيحلفون بالله لو استطعنا لخرجنا معكم ولم يتابعه المصنف هناك ورد بان تقييد القول بذلك لا يستلزم تقييد المغفرة به والمطلوب الثاني لانه يحتمل حينئذ ان يقولوا ذلك حال اخذهم الرشي اذا ظفروا به ويكون اعتبارهم الغفران وتيقنهم به بشرط الرجوع

والانابة

سعدي

سعدي

والانابة بخلاف ما اذا كان حالا من ضمير لنا فان المعني حينئذ يجزمون بمغفرتهم مع عدم التوبة وفيه نظر فتامل قوله يرجون المغفرة قيل ليس المراد بالرجا ما يحتمل عدم الوقوع فانهم يقطعون بالمغفرة كما سيصرح به قريبا وقوله مصرين بيان للحال والجملة الحالية من كلام الله اي المحكي حتى يأول ضمير يأتيهم بالغيبة كما قيل قوله اي في الكتاب هو اما بيان لحاصل المعنى والاضافة اختصاصية على معنى اللام او اشارة كما قاله الطيبي رحمه الله الى ان الاضافة على معنى في اي الميثاق المذكور في الكتاب قوله عطف بيان للميثاق الخ وقيل انه بدل منه وقيل انه مفعول لاجله وان مصدرية وقيل مفسرة لميثاق الكتاب لانه بمعنى القول وما هية جازمة وعلى الاول هي نافية قوله او متعلق به اي بفية رفيله حرف جر هو متعلق بالميثاق لانه عهد به لهم وقوله والمراد توبيخهم على البت بالمغفرة اي القطع بها هذا الرد على الزمخشري في جعله معتقد اليهود مذهب اهل السنة فانهم لا يجزمون بالمغفرة للمطيع فضلا عن العاصي بل يجوزون تعذيب المطيع كمغفرة العاصي المصر ولو انصف لكان مذهبه في البت بمغفرة التايب اقرب الى مذهبهم وهو من التعصب الذي حمله على التعسف بامثاله والتجاوب الى تعارض التوراة لم يثبت مع انه منسوخ محرف او مخصوص بهم لو ثبت ولذا تركنا تفصيله لما فيه وقوله والدلالة بالرفع معطوف على توبيخهم وقوله البت بالمغفرة هو الداعي الى تاويل الرجا بما تقدم وهو يقتضي ان السين للاستقبال مع التاكيد وعلى كل حال ففي التاكيد تناقض بر قوله من حيث المعنى وانه اختلف خبرا وانشا اذ المعنى اخذ عليهم ميثاق الكتاب ودرسوا وجوز بعضهم كونه معطوفا على لم يوخذ ودخول الاستفهام عليهما وهو خلاف الظاهر وان عطف على ورثوا فجملة لم يوخذ معترضة وما قبلها حالية وجعل بعضهم المجموع معترضا ولا مانع منه وقيل انها حال باضمار قد وقد قرا الجحدري ان لا تقولوا بالخطاب على الالتفات وقرا علي والسلمي ادارسوا بتشديد الدال واصله تدارسوا فاضرب كتضربف اد ارانم كما مر وقوله مما ياخذ هولا اي من عرض الدنيا السابق قوله فيعلموا ذلك تفريع او تفسير كما مر نظيره وقوله على التلوين اي تلوين الخطاب وهو جعله لونا بعد لون والمراد الالتفات وان كان التلوين اعم منه كما يعلم من شرح المفتاح قيل هذا على تقدير كون الخطاب للمأخوذ عليهم الميثاق فلو كان للمؤمنين فلا التفات فيه ولذا ان تقول انه المراد بالتلوين وقوله اعتراض والاعتراض قد يقترن بالفا نحو فاعلم فعلم المرء ينفعه وكذا قوله انا لا نضيع اجر الخ كما في الكشاف قيل وهو مبني على ان الاعتراض يكون في اخر الكلام وفيه نظر قوله على تقدير منهم الخ وقيل الرابط العموم الذي فيه وقيل ال

عوض عن الضمير واصله مصطلحيهم وقوله تنبيها على ان الاصطلاح كالمانع
من التجنيس لان التعليق بالمشتق يفيد علية مأخذ الاشتقاق فكانه قيل
لا تجنيس اجرهم لاصطلاحهم وقوله وافراد الامانة اي تخصيصها بالتصريح
لمانع دخولها في التمسك بالكتاب لا فانتها اي لشرفها لانها عماد الدين
وقيل ان خبر المبتدا محذوف لما جوزه ونحوه قوله فلعناه ورفعناه الخ
اذ الا ان معناه الجذب لما قاله المصنف رحمه الله يتضمن معنى الرفع واما القلع
فانه من لوازمه ليطابق قوله ورفعنا فوقهم الطور واختلفت عبارات
اهل اللغة تعيينه فغسره بعضهم بالقلع وبعضهم بالجذب وبعضهم بالرفع
وعليه فلا حاجة الى التضمين وقوله سقيفة فسره به مع انه كل ما علا
واظل لجل حرف التشبيه اذ لولاه لم يكن لدخولها وجه وفسر الظن باليقين
لانه لا يثبت في الجو وقيل انه على اصله وهو المناسب لقوله لانه لم يقع متعلق
لانه اذا لم يقع متعلقه كيف يتحقق اليقين ولذا قيل مراده باليقين الاعتقاد
الراجح الذي يكاد ان يكون جازما وهو الظاهر لما قال العلامة قال المفسرون
معناه علموا وتيقنوا وقال اهل المعاني قوي في نفوسهم انه واقع بهم ان خالفوا
وهذا هو الاظهر في معنى الظن وسياتي ما فيه وقوله ساقط عليهم اشارة الى
ان الباء بمعنى على كما في التاج ملتبسه بتنظار وهو احد معانيها وقوله لانهم كانوا
يوعدون به اي بشرط عدم القبول كما سيصرح به فسقط ما قيل ان المنقول
في القصة ان نتلقم ما فيها والا ليقعن عليكم لا يقتضي تيقنهم بوقوع الجبل عليهم
لامكان خلافه بالقبول ولذا عدم ثبوت الجبل في الجو لا يقتضيه لانه على جري
العادة واما على خرقها فلا يعد فيه كرفعه فوقهم ووقوفه فيه وقد رد بان
المتيقن لهم وقوع الجبل عليهم ان لم يقبلوا ما في التوراة لكونه معلقا ولا
يقدح فيه عدم وقوعه اذ قبلوا ولا احتمال ثبوته على خرق العادة الا ترى
الى انه يتيقن احتراق ما وقع في النار مع امكان عدمه كما في قصة ابراهيم
عليه الصلاة والسلام قوله وانما اطلق الظن الخ اي المراد هنا اليقين
اي الاعتقاد الجازم بانهم ان لم يقبلوا وقع وهو لا يقتضي الوقوع بدون
شرطه فلم سمي ظنا اجاب عنه بانه لما لم يكن متعلقه اي معقوله واقعا
لعدم شرطه اشبه المظنون الذي قد يتخلف فسمي ظنا والا فهو يقين لاخبار
الصادق الذي لا يتخلف ما اخبر به والعجب ممن قال بعد ما حقق ما سمعته
فيه انه حينئذ يكون جهلا لا يقينا وبهذا عرفت ان كلام المصنف رحمه الله لا يخلو
من اشكال لانه فسر الظن باليقين وعلله بانه لم يقع متعلقه اي ما علق عليه
عدم الوقوع وهو قبول احكام التوراة فانهم لم يقبلوها ووقع عليهم قلت
تيقنهم ذلك بناء على ما شاهدوه وعلى ما في انفسهم من عدم القدرة على القبول
فلما كبر عليهم ذلك قبلوه وسجدوا على جباههم واخذ واذلك كما رواه ابن حبان

قال

فان الجبل لم يقع عليهم وعلى تقديرها يلزم قيل حذرا فهو حال وهذا التقدير
لا بد منه ليرتبط النظم وقوله بكل حال تأويل بجد بن قوله بالعمل به يعني
ان الذكر كناية عن العمل به او مجاز وهو ظاهر قوله كالمنسي وليس اشارة
الى انه يجوز حقيقته حمله على حقيقته كما قيل وقوله فتابع الاعمال اشارة الى
مفعول المقدر قوله اي اخرج الخ اي ان الكلام محمول على ما بيناه من رمته
واخذ استعارة بمعنى اخرج واوجد لان الاخذ لشيء يخرجه من مقره وقوله
بدل البعض هو احسن من جعله بدل اشتمال ورجحه السفاقسي وفيه
نظر قوله نصب لهم دلايل ربوبيته الخ يعني انه استعارة تمثيلية
شبه بينهما مركب بمركب وعدل عن قول الزمخشري انه من باب التمثيل
والتخييل لانه ربما يتوهم منه ان فيه استعارة تخييلية وليس كذلك الا انه لما
قيل ان اطلاق التمثيل على كلامه تعالى جايز واما اطلاق التخييل فغير
جايز لان كلام الله وارد على اساليب كلام العرب فلا منع في اجرائه
مجرى كلامهم حتى يطلق عليه مثله كالالتفات ونحوه مما منعه بعض
الظاهرية والمراد بالتخييل الايقاع في الخيال وتصور المعقول بصورة
المحسوس لان الف العامة بالمحسوس اكثر والحكم وادراكهم له اعم واشمل وقد
تبع في كونه تمثيلا الزمخشري وغيره واعلم ان ما ذكره هنا الزمخشري هنا
معناه انه شبه من اودع الله فيه عقلا يدرك به ما نصب لهم من دلايل هذا هم
للايمان به بذوات ذرات لهم التي اشهدها على انفسها ما قرره الا ان المعتزلة
يشترطون في الادراك البنية كما نقله ابن المنير في تفسيره فالمشبه امر محقق
والمشبه به امر مفروض متخيل لا حقيقة له في الخارج فهو من قبيل ما يحكى عن الحيوان
والجماد وعليه قوله تعالى قالتا اتينا طايعين ولذا جعله تخييلا وليس المراد
به الاستعارة التخييلية المشهورة فان قلت كل الناس يصدق عليهم
بنو ادم وذريته من المخرج والمخرج منه والكل واحد قلت هذا مما استشكلوه
والزمخشري تخلص منه بحمل بني ادم على نحو ما اليهود القايلين عزير ابن الله
والذين على المعاصرين للنبي صلى الله عليه وسلم كما في البحر الكبير قوله ويرد
عليه قوله قالوا بلى الخ اي يدل على انه تمثيل لا على ظاهره بقية الآية من هنا
الى اخرها لانه لو اريد حقيقة الاشهاد والاعتراف وتذكرهم الله تلك الحالة
بحكمته لم يصح ان يقولوا يوم القيامة انا كنا عن هذا غافلين وبلى جواب
الست قال ابن عباس رضي الله عنهما لو قالوا نعم لكفروا لان النفي اذا اجيب
بنعم كان تصديقا له فكانهم قالوا لست بربنا وقيل عليه الصحيح ان كون
نفيه ان النفي صار ثباتا في تقدير التقرير فكيف يكون كفرا وانما المانع من
جهة اللغة وهو ان النفي اذا قصد ايجابه اجيب ببلى وان كان تقريرا بسبب
دخول الاستفهام عليه تغليبا لجانب اللفظ ولا يراعي المعنى الاشذوذا كقوله

اليس الليل يجمع ام عمرو ۞ وايانا فذاك بنا تداني
نعم واري الهلال كما تراه ۞ ويعلوها النهار كما علاني

فاجاب اليس بنعم مراعاة للمعنى لانه ايجاب وفيه نظر وقوله شهدنا من كلام الله تعالى تقريرا لله او من كلام الملائكة عليهم الصلاة والسلام او من كلام الذرية **قوله** كراهة ان يقولوا هذا تاويل البصريين في مثله والكوفيون يقدرون فيه لا النافية اي لئلا يقولوا او هو مفعول لاجله وعامله اشهدهم او مقدر يدل عليه وقوله لم يبينه بصيغة المجهول تفسير للمغفلة وقراءة ابي عمرو بالغيبة لقوله اشهدهم وقراءة الخطاب لهم لقوله ربكم **قوله** لان التقليد عند قيام الدليل الخ تعليل لمضمون الكلام وما فهم منه اي كره ذلك ولم يقبله لان التقليد الاباء الخ وقوله المبطلين صفة اباهم وفي بعض النسخ بالرفع على القطع **قوله** وقيل لما خلق الله ادم الخ هذا حديث صحيح اخرجه مالك في الموطا وكثير من المحدثين عن مسلم بن يسار ان عمر رضي الله عنه سئل عن هذه الاية فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عنها فقال ان الله تعالى خلق ادم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للجنة وبعمل اهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للنار وبعمل اهل النار يعملون فقال الرجل يا رسول الله ففيم العمل فقال ان الله اذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل اهل الجنة حتى يموت على عمل من اعمال اهل الجنة فيدخله الله الجنة واذا خلق الله العبد للنار استعمله بعمل اهل النار حتى يموت على عمل من اعمال اهل النار فيدخله الله النار وللمفسرين والمحدثين ومشايخ الصوفية هنا كلام طويل الذيل والحديث ناطق بان هذا معنى الاية لانه شانه شان التفسير لها واطباق المعتزلة على ان القران لا يفسر بالحديث مخالف لاجماع من يعتد به وكذا قول الامام ان ظاهر الاية يدل على اخراج الذرية من ظهور بني ادم وليس فيها ما يدل على انهم اخرجوا من صلب ادم ولا ما يدل على نفيه الا ان الخبر دل عليه فيثبت خروجهم من ادم بالحديث ومن بني ادم بالاية لا يطابق سياق الحديث مع جواز ان يراد ببني ادم هذا النوع الشامل لادم عليه الصلاة والسلام كما هو مشهور في الاستعمال ولذا قيل الواجب على المفسر ان لا يفسر القران برايه اذا وجد النقل عن السلف فكيف بالنص القاطع من حضرة الرسالة فانه الصحابي ساله عما اشكل عليه من معنى الاية ولذا افهم الفاروق رضي الله عنه وقال الكسائي لم يذكر ظهر ادم لان الله اخرج بعضهم من بعض على الترتيب في التوالد واستغنى عن ذكر ادم عليه الصلاة والسلام لعلمه واما قولهم ان هذا الاقرار عن اضطرار فيلزم ان لا يكونوا محجوجين يوم القيامة فدفع بانهم قالوا شهدنا يومئذ فلما زال العلم الضروري ووكلوا الى رايهم نصبت الادلة وارسلت

الرسل ليتيقظوا عن سنة الغفلة ولا يغيب عنهم ما اخذ عليهم من العهد في ان قالوا ابدا يوم الاقرار بالتوفيق والعصمة وحرمانهما بعده لمشترك الالتزام لانه اذا قيل لهم لم تحكم العقول والبصائر لهم ان يقولوا حرمنا اللطف والتوفيق فاي منفعة لنا بذلك ولهذا اسقط ما تشبث به بعض شراح المصابيح هنا واما كيفية هذا الاخراج وانه من المسام وان الله خلق فيهم عقلا كنملة سليمان صلى الله عليه وسلم الى غير ذلك مما يسال عنه فالحق انه من العلوم المسكوت عنها المحتاجة الى كشف الغطا وقبض العطا وانشد هنا بعض العارفين

لو يسمعون كما سمعت كلامها ۞ خروا لعزة ركعا وسجودا

وقال الامام السهروردي في عوارف المعارف قيل لما خاطب الله السموات والارض بقوله ائتيا طوعا او كرها نطق من الارض فاجاب موضع الكعبة ومن السما ما يحاذيها وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما اصل طينة رسول الله صلى الله عليه وسلم من سرة الارض بمكة فقال بعض العلما وهذا يشعر بان اول ما اجاب من الارض ذرة المصطفى محمد صلى الله عليه وسلم ومن موضع الكعبة دحيت الارض فصار رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الاصل في التكوين والكائنات تبع له والى هذا اشار صلى الله عليه وسلم بقوله كنت نبيا وادم بين الماء والطين وفي رواية بين الروح والجسد وقيل بذلك سمي اميا لان مكة ام القرى وذرته ام الخليقة وتربة الشخص مدفنه وكان يقتضي ذلك ان يكون مدفنه صلى الله عليه وسلم بمكة حيث كانت تربته منها ولكن قيل لما تموج الماء رمى الزبد الى النواحي فوقعت جوهرة النبي صلى الله عليه وسلم الى ما يحاذي تربته بالمدينة والاشارة الى ما ذكرناه من ذرة رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ما قال الله تعالى واذ اخذ ربك الاية وورد في الحديث ان الله تعالى مسح ظهر ادم واخرج ذريته منه كهيئة الذر واستخرج الذر من مسام الشعر فخرج الذر كخروج العرق وقيل كان المسح من بعض الملائكة عليهم الصلاة والسلام فاضاف الفعل الى المسبب وقيل معنى القول بانه مسح انه احصى كما تحصى الارض بالمساحة وكان ببطن نعمان واد بجنب عرفة بين مكة والطائف فلما خاطب الذر واجابوا ببلى كتب العهد في رق ابيض واشهد عليه الملائكة عليهم الصلاة والسلام والقم الحجر الاسود فكانت ذرة رسول الله صلى الله عليه وسلم هي المجيبة من الارض انتهى **قوله** وقد حققت الكلام فيه في شرحي لكتاب المصابيح قال فيه وظاهر الحديث لا يساعد ظاهر الاية فانه تعالى لو اراد ان يذكر ان استخراج الذرية من صلب ادم دفعة واحدة لا على توليد بعضهم من بعض على مر الزمان لقال واذ اخذ ربك من ظهر ادم ذريته والتوفيق بينهما ان يقال المراد من بني ادم في الاية ادم صلى الله عليه وسلم واولاده

فكانه صار اسما للنوع كالانسان والبشر والمراد من الامزاج توليد بعضهم
من بعض على مر الزمان واقتصر في الحديث على ذكر ادم صلى الله عليه وسلم
اكتفاء بذكر الاصل عن ذكر الفرع انتهى وقد علم ما فيه مما مر قوله والمقصود
من ايراد هذا الكلام الخ يشير الى الرد على الزمخشري اذ خصه ببني اسرايل
فان حمله على العموم اكثر فايدة ويكفي دخولهم في العموم دخولا اوليا ومبنا على
التمثيل الذي اختاره تبعا للزمخشري وجزم به في شرح المصابيح وقوله
ولعلهم يرجعون معطوف على مقدر اي ليظهر الحق ولعلهم الخ وقيل الواو
زايدة قوله هو احد علما بني اسرايل الخ وهو بلعام بن باعورا ايضا
فانه من بني اسرايل في رواية ابن عباس رضي الله عنهما وفي رواية غيره
انه من الكنعانيين قوله ان يكون هو ذلك النبي فخبر كان لك محذوف
او استتر الضمير المرفوع المنصوب وحقيقة السلخ كشط الجلد وازالته
بالكلية عن المسلوخ عنه ويقال لكل شي فارق شيا بالكلية انسلخ منه لما
قال الامام قوله او امية الخ هو عبد الله بن ابي ربيعة بن عوف
الثقفي شاعر جاهلي كان اول امره على الايمان ثم اضله الله تعالى لانه
كان يظن انه يبعث اليه وقال ابن كثير رحمه الله انه لقي النبي صلى الله
عليه وسلم ولم يومن به ولم يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله

۝ ان يوم للحساب يوم عظيم ۝ شاب فيه الوليد يوما ثقيلا ۝

قال امن شعره وكفر قلبه وقوله او في بعض كتب الله او الاسم الاعظم
قوله حتى لحقه وقيل استتبعه قال الجوهري اتبعت القوم اذا سبقوك
فلحقتهم وقال الراغب يقال اتبعه اذا لحقه ولذا فسره به الزمخشري وعدل
عنه المصنف رحمه الله فقيل انه ذهب الى ان اتبع بمعنى تبع لكنه اعتبر فيه معنى
اللحوق فهو رد لتفسيره بشي من غير اعتبار معنى اخر ولا يخفى ما فيه واستتبعه
بمعنى جعله تابعا له قيل وهو على هذا هو متعد لمفعولين حذف ثانيهما وقدره
في الكشاف خطواته لانه صرح به في غير هذه الاية وفي الكشف في كونه بمعنى
اللحوق كان المعنى فجعلتهم تابعين لي بعد ما كنت تابعا لهم مبالغة في اللحوق
وهو معنى قوله في البحرية مبالغة اذ جعل كانه امام للشيطان يتبعه فتامل
فلا يرد عليه ما قيل فيه بحث والظاهر ان المعنى ان الشيطان كان وراءه
طالبا اضلاله وهو لسبقه بالايمان والطاعة لا يدركه ثم لما انسلخ من
الايات ادركه قوله روي ان قومه سالوه الخ وتتمته كما قال الامام
ان قصد بلده وغزاهم وكانوا كفارا فطلبوا منه ان يدعو عليه والحوا عليه
حتى دعا عليه فاستجيب له ووقع موسى صلى الله عليه وسلم يا رب باي ذنب
وقعنا في التيه فقال بدعا بلعم فقال كما سمعت دعاه فاسمع دعاي عليه
ثم دعا موسى صلى الله عليه وسلم ان ينزع منه اسم الله الاعظم والايمان

ولذا

ولذا اورد القول بان بلعم كان نبيا وقيل انه لا ينبغي ان يتفوه به لانه
لا يجوز عليهم الكفر بعد البعثة عند احد من العقلاء وقوله الى منازل
الابرار اشارة الى ان رفع رتبة وضمير رفعناه للذي وقيل انه للكفر
اي لازلنا الكفر بالايات فالرفع من قولهم رفع الظالم عنا وهو خلاف
الظاهر وان روي عن مجاهد رحمه الله قوله اي بسبب تلك الايات
اي الباء سببية والضمير المجرور للايات لا للمعصية كما قيل وقوله
وملازمتها بيان للمراد من الرفع بالايات بانه لملازمتها اي العمل بما
فيها قوله مال الى الدنيا تفسير للاخلاد بالميل لان اصل معناه السكنى
واللزوم للمكان من الخلود قال ابن نويرة

۝ بابنا حية من قبايل مالك ۝ وعمرو بن يربوع اقاموا فاخلدوا ۝

ولما في النزول من المال الى المنزل اريد منه وقال الراغب معناه
ركن اليها ظانا انه مخلد فيها وقوله او الى السفالة يعني المراد بالارض
الدنيا او السفالة فقال الطيبي الرواية فيه قال الطيبي الرواية
فيه فتح السين وفي الصحاح السفالة بالضم نقيض العلو وبالفتح
النذالة قوله وانما علق رفعه لمشية الله الخ رد على الزمخشري
فانه اول قوله ولو شينا فقال المراد بالمشية ما هي تابعة له ومسببة
عنه فقال كانه قال ولو لزمها لرفعناه الخ قال النحرير لما كان ظاهر
الاية مخالفا لمذهبه ذا الاعلى وقوع الكاينات لمشية الله تعالى احتاج
الى التاويل بجعل مشية الله مجازا عن سببها وهو لزوم العمل بالايات
بقرينة الاستدراك بما هو مثله المقابل للزوم الايات وهو الاخلاد الى
الارض والميل الى الدنيا لكنه ذهل عن ان هذا مصير الى المجاز بلا ارانه
لجواز ان ولو شينا على حقيقته واخلد الى الارض مجازا عن سببه الذي هو
عدم مشيته الرفع بل الاخلاد وانما ترك التعويل على عكازته في مثل هذا
المقام وهو حمل المشية على مشية القسر والالجا لان الاستدراك
بقوله ولكنه اخلد لا يلايمه لفوت المقابلة قوله فاوقع موقعه اخلد
الى الارض واتبع هواه مبالغة فان الاخلاد الى الارض كناية عن الاعراض
عن الايات والكناية ابلغ من التصريح وقوله حب الدنيا راس كل خطيئة
اي اصل لها ووقع لبعض تصحيف حسن فيه وهو حب الدنيا في معناه
المعروف راس كل خطيئة اي اصلها قوله فصفته التي هي مثل في الخسة
قال ابو حيان المثل مشترك بين الوصف وما يضرب والمراد هنا
الوصف العجيب المستغرب واشار المص الى ان استعماله في تلك الصفة
لانها يتمثل بها وقد مر تحقيقه في البقرة وقوله وهو راجع لاخس
احواله او للصفة لكونه بمعنى الوصف قوله واللهث ادلاع اللسان

بالدال والعين المهملتين اي اخراجه تتابعا مع نفس عال ولشدة خفقان
القلب الناشي عن ضعفه والمثل كما مر الصفة لا الحال والقصة ليقطع بانه
من تشبيه المركب بالمركب بل الظاهر انه تشبيه لصفته بصفة الكلب او لنفسه
بنفسه في غاية الخسة والذلة وذكر اللهث في كل حال لاختصاصه به ولانه
حال مستبشعة مكروهة لكن ندبهم من جعل الشرطية حالا من الكلب فبدهم
في التشبيه به ان التشبيه مركب وكذا قول المصنف رحمه الله التمثيل قد يشير
اليه **قوله** والشرط في موضع الحال الخ قد مر عن السمرقندي ان الشرطية
تقع حالا مطلقا لكن في الصورة الشرطية لا تكاد تقع بتمامها حالا فاذا
اريد ذلك جعلت خبرا عن ضمير ذي الحال نحو جاني زيد وهو ان تسأله
يعطك فتجعل جملة اسمية مع الواو لان الشرط لصدارته لا يكاد يرتبط بما
قبله الا ان يكون هناك فضل قوة نعم تجوز اذا اخرجت عن حقيقتها بان
عطف عليه نقيضه او لم يعطف ولا بد في الاول من حذف الواو نحو اتيتك
ان تاتني او لم تاتني لانه يحول الى معنى التسوية كالاستفهام واما الثاني
فلا بد فيه من الواو نحو اتيتك وان لم تاتني اذ لو حذفت التبس بالشرط
الحقيقي وقال الطيبي ان الاية من القسم الاول ولذا تركت الواو لان
المعنى حمل عليه او لم يحمل قلت المعروف فيه ترك الجواب وقيل الظاهر جعل
الشرطية بيانا وتفسيرا للمثل كقوله كمثل ادم خلقه من تراب وفيه نظر
لان التمثيل في الخسة لا في اللهث وعدمه فتدبر **قوله** والتمثيل واقع
موقع لازم التركيب الخ المراد بالتمثيل مطلق التشبيه بالمعنى اللغوي ويحتمل
ان يراد معناه المعروف والمراد بلازم التركيب انه لم يرتفع بل اخلد واتبع
ولازم الشيء يدل عليه بطريق البرهان وبينه انه تبيان فلذا قال
للمبالغة والبيان ولان التمثيل بالنسبة الى اصل المعنى كناية وهي ابلغ
من التصريح والبيان لكونه تصويرا للمعقول بالمحسوس ولذا قيل اراد بلازم
التركيب ما هو بمنزلة نتيجة فان ماله الى صورة قياس استثنائي استثنا
فيه نقيض المقدم وليس المراد به الاستدلال بانتفا المقدم على انتفا التالي
في الخارج هو انتفا المقدم فيه ونظيره ما قيل في قول النحاة لولا لانتفا
الثاني لانتفا الاول وقيل لما دعا على موسى صلى الله عليه وسلم خرج
لسانه الخ ذكر فيه ثلاثة اوجه في الكشاف الاول تشبيهه بالكلب في الخسة
تشبيه مفرد بمفرد الثاني تشبيهه به في استوا الحالين في النقصان
والضلال وعظ او لم يوعظ كالكلب يلهث عليه حمل عليه او لم يحمل والظاهر
انه تشبيه مركب في هذا الوجه والثالث التشبيه في اللهث وهذا هو الوجه
الذي ذكره المصنف رحمه الله فوجه التشبيه في الاولين عقلي وفي الثالث
حسي **قوله** فاقصص القصص الخ ذلك اشارة الى وصف الكلب

اوالي

اوالي المنسلخ من الايات وقوله فانها نحو فقصصهم فان بلعم بعدما اوتي
ايات الله انسلخ منها ومال الى الدنيا حتى صار كالكلب كذلك اليهود بعد
ما اوتوا التوراة المشتملة على نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر
القران المعجز وبشروا الناس باقتراب مبعثه صلى الله عليه وسلم وكانوا
يستفتحون به انسلخوا عما اعتقدوا في حقه صلى الله عليه وسلم وكذبوه وحرفوا
اسمه **قوله** اي مثل القوم الخ سا بمعنى بيس وفاعلها مضمر ومثلا تمييز
مفسر له ويستغنى بتذكيره وجمعه وغير ذلك عن فعل ذلك بضميره كما بين
في النحو واصل سا التعدي لواحد والمخصوص بالذم لا يكون الا من جنس
التمييز المفسر للضمير فيلزم صدق الفاعل والتمييز والمخصوص على شي
واحد والقوم مغاير للمثل هنا فلزم تقدير محذوف من التمييز او المخصوص
اي سا اهل مثلا او مثل القوم وقري باصا فتسئل بفتحتين ومثل بكسر
فسكون للقوم ورفعه فسا للتعجيب وتقديرها على فعل بالضم كقضوا
الرجل ومثل القوم فاعل اي ما اسواهم والموصول في محل جر صفة القوم
او هي بمعنى بيس ومثل القوم فاعل والموصول هو المخصوص في محل رفع
بتقدير مضاف اي مثل الذين الخ وقدر ابو حيان في هذه القراة تمييزا
ورد بانه لا يحتاج الى التمييز اذا كان الفاعل ظاهرا حتى جعلوا الجمع بينهما
ضرورة على ثلاثة مذاهب فيه المنع مطلقا والجواز مطلقا والتفصيل
فان كان مغايرا اجاز نحو نعم الرجل شجاعا زيد والا امتنع ومراد المصنف
رحمه الله ان تقديره سا مثل القوم الذين كذبوا مثلهم الا ان قوله تعالى
ذلك مثل القوم الذين كذبوا باياتنا لا يساعده كما قيل او مثل الذين
وقيل التقدير سا مثلا القوم هو فتدبر **قوله** اما ان يكون داخلا
في الصلة اي لا محل لهذه الجملة لانها اما معطوفة على الصلة او مستانفة
للتذييل والتاكيد للجملة التي قبلها وقوله في الوجه الثاني وما
ظلموا بالتكذيب الا انفسهم قيل انه اشارة الى انه على هذا الوجه يكون
التقديم للتخصيص وان سبب ظلمهم انفسهم هو التكذيب بخلافه على
الوجه الاول فان التقديم فيه لرعاية الفاصلة وسبب الظلم غيره
تامل **قوله** تصريح بان الهدى والضلال من الله الخ كله ظاهر
الا قوله مستلزمة للاهتدا فانه مبني على تفسير الهداية بالدلالة
الموصلة لا الدلالة على ما يوصل والكلام فيه مشهور وانها بمعنى الدلالة
على الموصل واريد بها فردها الكامل لاسنادها الى الله وللتعريض
للاهتدا اليها وقيل بل لانها بالضلال وما معه وقوله والافراد في الاول
اي افراد الضمير وحده رعاية للفظ من وجمعه رعاية لمعناها وجمعه
ما ذكره من ان الحق واحد والضلال طرق متشعبة **قوله** والاقتصار

في الاخبار الخ يعني انه اذا اريد بالهداية الدلالة الموصلة كما مر لزمها الاهتدا
فيكون كالاخبار عن الشي بنفسه وجعل الجزاعين الشرط علي حد شعري شعري
ومن كانت هجرته الي الله ورسوله فهجرته الي الله ورسوله ومثله يفيد التعظيم
والتفخيم وانه في الشهرة غني عن التوصيف والتعريف وكافه في نيل كل شرف
والعنوان من عنوان الكتاب وهو ما يعلم به ما فيه ووزنه فعوال من عن له
لذا اذا اعترض والفعل عنونت ويقال عننت ويقال له علوان من علن اي ظهر
وفعله علونت او فعلان من العلو وعنيان لغة فيه لانه يعلم به ما يعني من الكتاب
ولا يكون نونه اصلية لانه ليس في الكلام فعيال وروي بكسر العين في جميعها
كما قاله المرزوقي في شرح الفصيح وهو مرفوع معطوف علي المستلزم وضمير
لها للنعم **قوله** ذرانا خلقنا والذرية مهموز الخلق ولام لجهنم لام العاقبة
لقوله تعالي وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وقال ابن عطية اللام
للتعليل وقوله يعني المصرين خصه به لاقتضا ما بعده له وكانه زاد قوله
في علمه تعالي ليشمل من ارتد ووقت موته ومن نافق وقوله اذ لا يلقونها الخ
يعني ان ذلك ليس لقصور الفطرة حتي لا يذموا بها كالبهائم وقيد السمع
والبصر بما ذكر ليفيد ولو اطلق لتنزيله منزلة العدم لجة **قوله** في عدم
الفقه الخ اي الفهم يريد ان وجه الشبه امور مدركة مما قبله وفي كالتاكيد
لها ولذا فصلت عنها وقوله مما يكن الخ سقط من بعض النسخ ومن في المانع
تبعيضية او بيانية ويدر معلوم او مجهول وقوله الكاملون الخ لصحة الحصر
اذ الغفلة في كثير من عداهم لكنها كلا غفلة بالنسبة الي غفلتهم وكمال
غفلتهم يعلم مما اسلفه من عدم الادراك **قوله** فانها تدرك يعني جهة
المبالغة في الضلال ليست جهة التشبيه حتي يودي الي كذب احد الخبرين
وتنافيهما فافهم **قوله** لانها دالة علي معان هي احسن المعاني اشارة
الي ان الحسني تانيث الاحسن للتفضيل وعد لعن تعليل الزمخشري لانه
غير تام وقوله والمراد بها الالفاظ اي المراد بالاسما الالفاظ التي تطلق عليه
تعالي مطلقا او المراد لله الاوصاف الحسني فيكون كقولهم طار اسم فلان
في البلاد اي اشتهر لغته وصفته كما في الكشف **قوله** تسموه بتلك الاسما
اي المراد بالدعوة التسمية كقولهم دعوته زيدا او بزيد اي سميته وقيل
معناه نادوه بها من الدعا **قوله** واتركوا تسمية الزائغين الذين يسمونه
بما لا توقيف فيه تفسير لمعناه واشارة الي الذين مضافا مقدرا وهو تسمية
بقرينة المقام والزيغ اي الميل تفسير للالحاد لا بيان الحد والحد بمعني ما انـ
ومنه لحد القبر لكونه في جانبه بخلاف الضريح فانه في وسطه وقيل الحد
بمعني جادل ولحد مال وكون اسما الله تعالي توقيفية مطلقا هو المشهور
وبينها اقوال آخر فقيل التوقف في الاسما دون الصفات وقيل يجوز مطلقا

مالم

مالم يوهم نقصا وقيل يكفي وروده مادته في لسان الشارع والصحيح
الاول قال الطيبي فان قلت اليس المنجم يسمون الله باسم غيره وارد
والامة قد اتفقوا علي صحته قلت اتفاقهم علي صحته يدل علي انه وارد
يعني ان المراد بالشارع نبي من الانبيا فتامل وقوله او لما يوهم اشارة
الي القول لا لاخر والايهام في ابي المكارم للابوة وفيما بعده للتجسيم وهذا
مما يقوله اهل البادية وجهلة العرب كما في الكشاف **قوله** او لا بنا ولعل
بانكارهم ما سمي به نفسه لان العرب لما سمعوا اسمه الرحمن انكروه وكانوا
يسمون مسيلمة رحمن اليمامة تعنتا في كفرهم وفي الانتصاف في هذا
الوجه بعد لان ترك الدعا ببعض الاسما لا يطلق عليه الحادي في العرف
وانما يطلق علي فعل لا ترك واجيب بان انكار بعض الاسما الحاد لانه
تصرف فيها بالنقص كما ان الزيادة الحاد للتصرف للزيادة ولم يجعل
الحادا باعتبار اطلاقه علي غيره تعالي لانه لا يرجع للوجه الذي بعده
وهو لا ينفي البعد قوله او فذروهم والحادهم فيها الخ قيل هذا هو الصواب
والواو في والحادهم غلطة او للمعية والاية عليه منسوخة باية القتال
قوله فيل لم يقل تسميتهم الاصنام الهة كما في الكشاف لعدم كون
الالحادي في اسمايه لان لفظ الاله يطلق علي المعبود مطلقا لكن او رد علي قوله
واشتقاق اسمايها منها ان الالحادي المشتق دون المشتق منه وفيه نظر
قوله او اعرضوا عنهم فان الله يجازيهم فالاية وعيد كقوله ذرهم
ياكلوا ويتمتعوا وليست منسوخة وهو وجه مستقل وفي نسخة بالواو فهو
من تتمة ما قبله وقوله بالفتح اي فتح اليا والحا لان عينه حرف حلق والقصد
الطريق المستقيم او بمعني المصدر **قوله** للدلالة الخ متعلق بذكره بانه
انه خلق للنار ظاهر وكونهم صنفا ليس ملحدين من الحق من مجموع الكلام
اذ لم يبطلوا في دليل الحق ولم يغيروا الامس قوله يلحدون في اسمايه فقط حتي
يرد عليه انه مخصوص في النظم وقيل انه يشير الي تقدير في النظم بقرينة
مقابلته اي وممن خلقنا للجنة وفي لفظ ممن اشارة الي قلتهم بالنسبة
لمن خلق للنار **قوله** واستدل به علي صحة الاجماع لان المراد منه الخ اي
استدل بهذه الاية علي انه حجة في كل عصر سوا عصر النبي صلي الله عليه وسلم
والصحابة رضي الله عنهم وغيره واستدل به ايضا علي انه لا يخلو عصر عن
مجتهد الي قيام الساعة لان المجتهدين هم ارباب الاجماع ونظيره الاستدلال
علي ارادة الاستغراق من اللام بعدم امكانه علي العهد الخارجي او الذهني
والمستدل الجبائي قيل وهو مخالف لما روي من انه لا تقوم الساعة الا علي
اشرار الخلق ولا تقوم الساعة حتي لا يقال في الارض الله ولذا امرضه
المصنف فتامل وقوله فانه معلوم قيل فيه انه معلوم من جهة الشارع

انصاف
سن

كما في قوله خير القرون قرني وفيه نظر **قوله** صلى الله عليه وسلم لا تزال
من امتي طايفة الخ اخرجه الشيخان من حديث معاوية بن ابي سفيان
رضي الله عنهما والمغيرة بن شعبة رضي الله عنه وقد قالوا في تفسير الاية
وقوله اذ لو اختص تعليل له اي فانه مع عدم ما يدل على العموم كذا قيل
وفيه نظر **قوله** سنستدرجهم الخ وفي نسخة سندرجهم قال النحرير هو
الاستدراج استفعال من الدرجة بمعنى النقل درجة بعد درجة من سفل
الى علو فيكون استصعادا او بالعكس فيكون استنزالا وقد استعمله الاعشى
في قوله ليستدرجنك القول حتى تهزه في مطلق معناه وليس من استعمال
المشترك في معنييه اي نقربهم الى الهلاك بامهالهم وادرار النعم عليهم
حتى ياتيهم وهم غافلون لاشتغالهم بالترفه ولذا قيل اذا رايت الله
انعم على عبده وهو مقيم على معصيته فاعلم انه مستدرج **قوله** حتى
تحق عليهم كلمة العذاب اي يجب عليهم كلمة العذاب وهي امره به لقوله
تعالى خذوه فغلوه وهذا ان اريد بالعذاب عذاب الاخرة وقيل نكال
الدنيا كالقتل **قوله** عطف على سنستدرجهم الخ وفي نسخة على سندرجهم
فهو داخل في حكم الاستقبال وحكم السين وليس المراد بعطفه عليه
الا ذلك اذ لا يعطف على جزء كلمة حقيقة او حكما وقيل انه مستانف
اي وانا املي لهم وفيه حينئذ خروج من ضمير المتكلم مع الغير المعظم
نفسه الى ضمير المتكلم المفرد وهو شبيه بالالتفات كما قاله المعرب والظاهر
انه من التلوين **قوله** ان اخذي شديد لان المتانة الشدة والقوة
ومنه المتن للظهر وقوله سماه كيدا قد قيل عليه انه لا يخفى ان الاخذ
وهو العذاب ليس باحسان بل الذي ظاهره احسان هو استدراجهم وامهالهم
ليس الا فالظاهر ان يقول سماه كيدا لنزوله بهم من حيث لا يشعرون
ويمكن ان يقال الكيد ليس هو الاخذ بل الانعام عليهم وامهالهم مع
عصيانهم حتى يستحقوا العذاب واخذهم اشد اخذ فمقدمه احسان
وعاقبته اهلاك بعد خذلان فاضافته اخذي للعهد اي هذا الاخذ
لمن هو غافل منهمك في لذاته كذلك فتدبر **قوله** روي الخ هذا الحديث
اخرجه ابن جرير وغيره عن قتادة بلفظ يصوت والهوت بمعناه وكذا
هيت ايضا واصله حكاية صوت وهو ان يقول يا ه يا ه وهو نداء الداعي
من بعد وقوله فخذا فخذا اي قوما بعد قوم يا بني فلان يا بني فلان
كما ورد التصريح به فيه وهو بعد نزول قوله وانذر عشيرتك الاقربين
والفخذ من العشاير واولها الشعب ثم القبيلة ثم الفصيلة ثم
العمارة ثم البطن ثم الفخذ وقوله جنون اشارة الى ان الجنة مصدر
كالجلسة بمعنى الجنون وليس المراد به الجن كما في قوله من الجنة والناس

لانه

لانه يحتاج الى تقدير مضاف اي من جنة او تخبطها وما نافية وقيل استفهامية
والفعل معلق عنها وقيل موصولة والمعنى او لم يتفكروا في الذي بصاحبهم
من جنة على زعمهم والقايل هو ابو لهب وكون هذا سبب النزول احد قولين
فيه وقيل انهم كانوا اذا راوا ما يعرض له صلى الله عليه وسلم من برحاء الوحي
قالوا انه جن فنزلت **قوله** من فتح انذاره بحيث الجنى على ناظره اي
من ابانه المتعدي ومفعوله ما ذكر وقال على ناظر دون سامع لقوله
او لم ينظروا ولانه ابلغ لجعله بمنزلة المحسوس المشاهد ولما كان هذا تقريرا
لما قبله من رسالته وتكذيبهم فيما قاله وامر النبوة متفرع على التوحيد
ذكر ما يدل على التوحيد فقال او لم ينظروا في ملكوت السموات ثم قال
وما خلق الله من شيء والمقصود التنبيه على ان الدلالة على التوحيد غير مقصورة
على السموات والارض بل كل ذرة من ذرات العالم دليل على توحيده

وفي كل شيء له اية ۝ تدل على انه واحد

وهذا معنى كلام المصنف رحمه الله وهو ملخص كلام الامام وقوله ليظهر تعليل
للتعليل **قوله** عطف على ملكوت الخ الملكوت الملك الاعظم قيل فيكون
على هذا معمولا لينظروا لكن لا يعتبر فيه بالنظر اليه انه للاستدلال اذ قيد
المعطوف عليه لا يلزم ملاحظته في المعطوف وكون ان مصدرية قاله ابو البقا
لكن النحاة قالوا ان ان المصدرية لا توصل الا بالفعل المتصرف وعسى
غير متصرف وهو لا مصدر له فلذا امتنع من دخولها عليه ولم يدخل بعده اللام
الفارقة لعدم اللبس فالاحسن انها مخففة من الثقيلة قيل ووقوع الجملة
الانشايية خبر ضمير الشان فانه من هذا القبيل مع التكرار هنا اي ان الشان
عسى ان يكون الشان **قلت** كله على طرف الثمام فان خبر ضمير الشان
لا يشترط فيه الخبرية ولا يحتاج الى التاويل كما صرح به في الكشف ووجهه
ظاهر والاضمار قبل الذكر في الشارع والشان مما صرحوا بحسنه وجوازه والتكرار
امر سهل ولعلهم لم يلتفتوا اليه لان تنازع كان وخبرها مما لم يفيا هو كالشيء
الواحد ومفاقصة الموت بالقاف المعجمة والفاء والصاد المهملة مفاجاته على
غرة ومنه وقال الله عنوا فقص الدهر اي حوادثه **قوله** اي اذا لم يؤمنوا
به وهو النهاية الخ فيكون مرجع الضمير معلوما من السياق وقيل انه يعود على
الرسول صلى الله عليه وسلم بتقدير مضاف اي بعد حديثه او المراد بعد هذا
الحديث او المراد بعد الاجل اي كيف يؤمنون بعد انقضاء اجلهم **قوله** وقيل
هو متعلق بقوله عسى معطوف على قوله كانه اخبار وفايدة الزمخشري فقال
فان قلت بما تعلق قوله فباي حديث بعده يؤمنون **قلت** بقوله عسى
ان يكون قد اقترب كانه قيل لعل اجلهم قد اقترب فما لهم لا يبادرون الايمان
بالقران قبل الموت وماذا ينتظرون بعد وضوح وباي حديث احق منه

يريدون ان يوصنوا بريد التعلق المعنوي والارتباط بما قبله بالسبب عند الصناعي فانه متعلق بيوفنون وتقوله فما بالهم لا يوفنون توضيح للمقصود لانغذ براي ليس بعده ما ينتظر وجعل الفاجزا بيه في قباي حديث وقوله احق منه تاويل بعده **قوله** بالرفع علي الاستيناف قري بالبا والنون بالجزم والرفع فيهما فالرفع علي الاستيناف اي ونحن او هو والسكون عطف علي محل الجملة الاسمية لانها جواب الشرط او بالتسكين للتخفيف كما قري يشعركم وينصركم والغيبة جريا علي اسم الله والتكلم علي الالتفات وقوله كالتقرير والتعليل لما قبله قيل انه علي المعني الاول وقيل المتبادر منه انه كذلك علي المعني الذي نقله فقط وليس كذلك فانه علي المعني الاول كذلك ايضا ولو قال للسابق بدل قوله للتعليل لكان احسن وقوله احد غيره حصه به لان المعني عليه والعمه التردد في الضلال والتحير او لان لا يعرف حجة **قوله** اي علي القياس وهل هي من الاسما الغالبة الخ الساعة في اللغة مقدار قليل من الزمان غير معين وفي عرف الشرع يوم القيامة وفي عرف المعد لين جزء من اربعة وعشرين جزءا من الليل والنهار واطلاقها علي يوم القيامة اما لمجيها بغتة من غير ان يعلمها احد ولا يخفى عدم المناسبة فيه لمعناها الاصلي فيه الا ان يكون ذلك معتبرا في معناها اللغوي كما في قوله فاتيهم الساعة بغتة او لانها تدهش من تاتيهم فتنقل عند هم او تنقل ما قبلها وقيل انه يعني بقوله لا علي التدريج فانها اسم لزمان قيام الساعة بالنفخة وهو قد رتبسير لكن ذلك القيام مستمر الي الابد **قوله** او لسرعة حسابها فاطلقت علي ذلك اليوم بهذا الاعتبار وقال الزمخشري انها سميت باسم ضدها تمليحا فانها في غاية الطول كما يسمي الاسود كافورا **قوله** او لانها علي طولها الخ اي سميت بها لذلك وفرق بعض الوجوه بان مبني الاول انها اسم لزمان قيام الناس لا للزمان المديد ومبني غيره علي انها اسم لزمان ممتد **قوله** متي ارساها اي اثباتها يقال رسا الشي يرسوا ثبت وارساه غيره ومنه الجبال الراسية لكن الرسو يستعمل في الاجسام الثقيلة واطلاقه علي الساعة تشبيها للمعاني بالاجسام وجعل المرسي مصدرا ميميا بمعني الارسا وفسر ايان بمتي لقربها منها ولكن كانت متي اعم وجوز بعضهم ان يكون اسم زمان ولا يرد عليه انه يلزم ان يكون للزمان زمان لانه بمعني وقوعه كما في ايان يوم القيامة **قوله** واشتقاق ايان من اي الخ قال ابن جني رحمه الله الاشتقاق في غير الاسما المتصرفة بابا بوه وايان بفتح الهمزة فعلان وبكسر في لغة في فعلان والنون زايدة جريا علي الاكثر ولم يجعل فعلان

من اين لان ايان ظرف زمان واين ظرف مكان ولان اصله اي اوان او اي لتكلفه واي من اوان بمعني رجعت لان باب طويت اكثر من باب عييت ولقربه معني لان البعض آول الي الكل ومستند اليه واصلها علي هذا اوي ثم قلبت الواو يا وادغمت في اليا تضارت اي لطي وشي وهذا امر قدروه للامتحان وليعلم حكمها انه اسمي بها فلا ينافي التحقيق ان لها بسيطة مرتجلة ولا ينافي ما ذكره الزمخشري في سورة النمل من انه لو سمي به لكان فعلان من ان يين والبحث فالحاصل انه يجوز فيه الصرف وعدمه كما في حما رقبان وليس الاشتقاق هنا بمعني الاخذ كما توهم واو بالمد اسم فاعل **قوله** استاثره به الخ متعلق بمحذوف اي اختاره مختصا به فلا يطلع عليه غيره من ملك مقرب او نبي فلا يرد ان استاثر ان كان بمعني اختار تعدي بنفسه وان كان بمعني انفرد تعدي بالبا فلا يصح الجمع بينهما او هو بمعني اختصه الله به اي بنفسه وقيل في الصحاح استاثر فلان بالشي استبد به فكان حق العبارة استاثر الله به او بعلمه ويطلع من الاطلاع وهو التوقيف عليه بالمشاهدة كما في تاج المصادر **قوله** لا يجليها لوقتها الخ اللام في قوله لوقتها هي لام التاقيت واختلف النحاة فيها كما في شرح التسهيل فقيل هي بمعني في وقال ابن جني بمعني عند وقال الرضي هي اللام المفيدة للاختصاص والاختصاص علي ثلاثة اضرب اما ان يختص الفعل بالزمان لوقوعه فيه نحو كتبت لغرة كذا او يختص به لوقوعه بعده نحو لخمس خلون او يختص به لوقوعه قبله نحو لليلة بقيت مع الاطلاق يكون الاختصاص لوقوعه فيه ومع قرينة قبله او بعده فلا منافاة بين جعل المصنف لها بمعني في هنا وقوله بعده انها للتاقيت ومعني التوقيت انها حد معين لما تعلقت به فغايته عدم اظهارها وقت وقوعها ولذا اتي بالي في تفسيره كما في الحدود والحرم مواقيت لا انها بمعني وقت كما توهم حتي يقال يلزم هنا تكرار الوقت فالوجه انها بمعني في والعجب منه انه فسره بفي اولا ثم انه من قلة التدبر **قوله** والمعني ان الخفا مستمر الخ هذا يحتمل ان يكون معني قوله لا يجليها لوقتها الا هو **قوله** عظمت علي اهلها الخ في الكشاف ثقلت في السموات والارض اي من كل اهلها من الملايكة والثقلين اهمه شان الساعة ويود ان يتجلي له علمها وشق عليه خفاوها وثقل عليها وثقلت فيها لان اهلها يتوقعونها ويخافون شدايدها واهوالها او لان كل شي لا يطيقها ولا يقوم لها فهي ثقيلة فيها قال التحرير يريد ان ثقلت علي الاول مجاز عن شقت والكلام علي حذف مضاف من الساعة ومن السموات اي ثقل علي اهل السموات والارض خفاوها وعدم العلم باحوالها او توقعها وخوف شدايدها واهوالها او لان كل شي لا يطيقها ولا يقوم لها فهي ثقيلة فيها وعلي الاخير الكلام علي ظاهره اي ثقلت عند الوقوع علي السموات

خفي انشقت وعلى الارض خفي اهدت وعلى الوجوه كلمة في استعارة مشبهة
على تمكن الفعل فيهما وهو رد على من خصه بالاخير والمصنف رحمه الله اختار
الوجه الاول لانه المناسب للسياق والسياق اذ الخفي عنهم علمها ومن
ينفتح من فيهما لا في نفسها فالثقل بالنسبة اليهم لكنه يفيد الثقل
عليهم بالطريق الاظهر لانه اذا لم يطيقها هذه وهي اعظم الاجرام
فما ظنك بمن عداهم **قوله** وكانه اشارة الى الحكم في اخفايها بمعنى
لما فيهما من الاهوال والامور العظيمة الشاقة اخفى الله علمها عن الخلق
ليعلم من يخاف بالغيب ولعمارة الكون والا لترك كثير امور دنياه **قوله**
ان الساعة الخ اخرجه بهذا اللفظ ابن جرير من مرسل قتادة وهو في الصحيحين
عن ابي هريرة رضي الله عنه بمعناه ويقبح بمعنى تتحرك والمراد به تقوم وقيام
الساعة مجاز عن قيام اهلها **قوله** عالم بها فعيل من حفي عن الشي الخ قال
المعرب الحفاوة اصل معناها الاستقصاء في الامر للاعتناء به قال

فان تسالوا عني فيا رب سايل ۞ حفي عن الاعشى به حيث اصعدا

قوله ومنه احفا الشارب والحفاوة ايضا البر واللطف قال تعالى انه كان
بي حفيا وقال الراغب الاحفا الالحاح في السوال او البحث عن تعرف
الحال ويقال حفيت بفلان وتحفيت به اذا اعتنيت بكرامته والحفي العالم
بالشي انتهى واشار المصنف رحمه الله الى ان المعنى الاخير مجاز متفرع على
الاول لان من بحث عن شي وسال عنه استحكم علمه به فاريد به لازم
معناه مجازا او كناية فحاصله كانك عالم بها وجملة كانك الخ حال من مفعول
يسالونك فما قيل ظاهره ان معنى حفي عنه سايل عنه الا ان المذكور في سورة
القتال وهو المصرح به في اللغة انه بمعنى المبالغة وبلوغ الغاية فقط
فمعنى السوال فيه بطريق التضمين بقرينة عن الى اخر ما ذكره مما
لا محصل له وقوله ولذلك عدي بعن اي باعتبار اصل معناه وهو
السوال فانه يتعدى بعن ولولا ذلك تعدى بالبا يقال عالم به وحفي
به ولذا قيل ان عن بمعنى البا وقيل انه ضمن معنى كاشف **قوله** وقيل
هي صلة يسالونك اي فعيلة بمعنى محذوفة والتقدير كانك حفي بها
اي معنى لشانها حتى علمت حقيقتها ووقت مجيئها او كانك حفي بهم
اي معتن بامرهم تخبرهم ان علمها عندك وحفي لا يتعدى بعن كذا
في البحر قيل وكلام المصنف رحمه يقتضي ان حفي يتعدى بعن وفي الاساس
من المجاز احفى في السوال الحف وهو حفي في الامر بليغ في السوال عنه كانك
حفي عنها الخ وليس بمعارض له لانه باعتبار معناه المجازي كما ذكره المصنف
رحمه الله فلا فرق بينهما **قوله** وقيل هو من الحفاوة بمعنى الشفقة
الخ معطوف على قوله من حفي عن الشي اذا سال عنه الخ يعني من الحفاوة

سن

المعنى

بمعنى اللطف والشفقة وهو يتعدى بالبا كما اشار اليه بقوله بحفي بهم
وعن على هذا متعلق بالسوال فهو مبني على ما قبله ايضا او هو متعلق بتحذر
كتخبرهم وتكشف لهم عنها والمعنى عليه انهم يظنون ان عندك علمها
لكن تكتمه شفقتك عليهم طلبوا منك ان تخصهم به **قوله** وقيل معناه
كانك حفي بالسوال عنها فعن متعلقة بحفي لتضمن معنى السوال وقوله
تحبه تفسير لكانك حفي تلازمه بان من احب شيا سال وبحث عنه لكن يكره
ذلك لانه من المغيبات التي لا يجب البحث عنها وقوله تكرهه هذا هو الصحيح
وفي نسخة بكره وهو من تحريف الكتبة وقيل صوابه تؤثره وعبارة الكشاف
يعني انك تكره السوال عنه لانه من علم الغيب الذي استاثر الله به انتهى ولا وجه
له كما مر وقوله استاثره الله بعلمه قيل حق العبارة استاثر الله بعلمه وقد
مر بيانه فالوجوه ثلاثة الاول انه بمعنى عالم والثاني بمعنى الشفقة والثالث
بمعنى المحبة وقد علمت تعلقه مما مر **قوله** كرره لتكرير يسالونك لما نيط
به الخ اي لما علق به من زيادة كانك حفي او زيادة قوله ولكن اكثر الناس
لا يعلمون وللمبالغة معطوف على قوله لما نيط به والمبالغة من هذه الزيادة
ايضا لان قوله كانك عالم بها استبعاد بعلمه بها وهو الحبيب الاكرم صلى الله
عليه وسلم فما حال من سواه ويجوز عطفه على قوله لتكرير **قوله** جلب نفع
ولا دفع ضر الخ وقعت النكرة بالياي السنج وكان الظاهر النكرة بالهمزة
لكنه ابدل الهمزة يا وعامله معاملة المعتل كما يقال تؤتيه في التوضي وقوله
من ذلك اشارة الى ان الاستثنا متصل لا منقطع كما قيل قال النحرير هو اسم
استثنا متصل او منقطع واتصاله بالتاويل والتاويل ما اشار اليه المصنف رحمه
الله وفي البحر الاستثنا متصل اي الا ما شا الله من تمكيني منه فاني املكه
بمشيته تعالى وقيل الظاهر الانقطاع بان المالكية بمعنى القدرة لان ما بد
على نفي خلق الاعمال يدل على نفي وقوعهما الا ان يقال انه بناء على الظاهر
وفيه نظر وذلك اشارة للضر والنفع وقوله ما انا الا عبد مرسل اي
لا اقدر على الضر والنفع فالقصر اضافي **قوله** عن ادعا علم الغيوب
وجه اظهار العبودية ظاهر لان عدم المالكية من شانه والتبري عن ادعا
العلم بالغيب لانه لو علم الامور الاتية المغيبة ضارها ونافعها قبل الوقوع
ربما تيسرت له تهيئة اسبابها ودفع اسباب الضر بحيث لم يكن ذلك علم عدم
علمه بها في الجملة ويكفي شكله في الامور المسلمة من الخطيبات كما يصرح به
قوله بعده ولو كنت اعلم الغيب الخ فان بعض الملايكة عليهم الصلاة والسلام
عالم ببعض المغيوب ولا يملك ضره ولا نفعه فان اريد جميع الغيوب
تم فلة جدوا وعدم القرينة عليه من الظاهر انه عليه الصلاة والسلام
لا يدعيه **قوله** ولو كنت اعلم الغيب الخ فان قيل المعلم بالشي لا يلزم منه القدرة

قاضي زكريا

كز

كز

عليه لما لا يخفى فيه ان استلزام الشرط للجزا لا يلزم ان يكون عقليا وكليا
بل يكفي ان يكون عاديا في البعض لما مر **قوله** فالتهم المتشفعون بهما
الخ مبني الاول على تخصيص البشارة والانذار بالمومنين والثاني على تخصيص
الانذار بالكفرة والبشارة بالمومنين وقوله ومتعلق النذير محذوف
اي للكافرين وحذف ليطهرا للشان منهم وفي نسخة محذوف بالنصب
وهو ظاهر **قوله** هو ادم عليه الصلاة والسلام توطية لما ياتي من
الجري على المعنى وما قيل انه للاشارة الى ان الانسان ليس هو الهيكل
المركب من اللحم ولذا اندرج فيها من جسدها في غاية البعد **قوله**
من جسدها من ضلع من اضلاعها الخ والظاهر ان من للتبعيضية
ويجوز فيهما ان تكون ابتدائية وعلى الثاني من ابتدائية واستشهد
له بالاية لتعين ان الازواج من جنسهم لا من ابدانهم وقوله من ضلع
من اضلاعها بدل بعض من قوله من جسدها وليس على حد الكلمة من بستانك
من العنب لما قيل وكونها خلقت من ضلعه مصرح به في الحديث على ما يعلم
الخالق سبحانه وتعالى حقيقته **قوله** ليانس بها ويطمئن اليها الخ
يعني انه من الشكون وهو الانس او من السكون والمراد به الاطمينان
ومثل للسكون للحجر بالسكون للولد واما السكون الى الجنس فظاهر
لان كل شي الى جنسه اميل بالطبع والوجهان مبنيان على التفسيرين
الاثنين فالاول على الاول والثاني على الثاني **قوله** وانما
ذكر الضمير ذهابا الى المعنى ليناسب فلما تغشاها يعني ضمير ليسكن
المذكر للنفس المونثة سماعا لان المراد منها ادم صلى الله عليه وسلم
فلو انث على الظاهر لتوهم نسبة السكون الى الانثى والمقصود خلافه
وقال الزمخشري ان التذكير احسن طباقا للمعنى وان كان التانيث
اوفق باللفظ والاخفى ان رعاية جانب المعنى اولى ووجه الاحسنية
الايما الى ان الذكر هو الذي يميل في غالب الامر الى الانثى وايضا خلق
الذكر اولا وجعل منها زوجها ازالة لاستيحاشه فكان نسبة المؤانسة
اليه اولا ولان التغشي بمعنى المجامعة المخصوصة بالذكر فتفريعها عليه
انسب بتذكيره فيرجح جانب المعنى وهو معنى قول المصنف رحمه الله ليناسب
الخ **قوله** حملت حملا خفيفا الخ المشهور ان الحمل بالفتح ما كان في بطن او
على شجر والحمل بالكسر خلافه وقد حكي في كل منهما الكسر والفتح وهو هنا
اما مصدر فينتصب مفعولا مطلقا او الجنين المحمول فيكون مفعولا به وخفته
اما عدم التاذي به كالحوامل او على الحقيقة في ابتدائه وكونه نطفة
لا تثقل البطن **قوله** فاستمرت به وقامت وقعدت الخ قراها الجمهور
بتشديد الرا ومعناه استمرت به لما ذكر به في قراءة الضحاك وابن عباس

رضي الله

رضي الله عنهما ولا وجه لما قيل انه قلب اي استقر بها حملها وقرا ابو
العالية وغيره مرت بتخفيف الرا فقيل اصلها المشددة خففت لما قيل ظلت
في ظللت وقيل انه من المرية اي الشك اي شكت في كونه حملا بانسان
او مرض ام غيره وقرا عبد الله بن عمرو والجحدري فارت من مار يمور اذا
جا وذهب وهي بمعنى المشهورة او من المرية موزونه فاعلت وحذفت لامه
للساكنين وقوله فظنت الحمل اي ظننت الحمل مرضا او غيرا لنسبان
لما ياتي **قوله** صارت ذا ثقل الخ اي الهمزة فيه للصيرورة كقولهم
اتمر ولبن صار ذا تمر ولبن وقيل انها للدخول في الفعل اي دخلت في زمان
الثقل كاصبح دخل في الصباح وفي قراءة المجهول الهمزة للتعدية وهذا ناظر
بحسب الظاهر الى الوجه الثاني في الخفة وقد يطبق عليهما **قوله** ولدا
سويا الخ اي المراد بالصلاح عدم فساد الخلقة كنقص بعض الاعضا
وعلته ونحوه وقوله على هذه النعمة المجددة خصصها لانه الذي يناسب
عن الايتا فلا ينافي لو حمله على جميع النعم ويدخل فيه هذه كان اولى **قوله**
جعل اولادهما له شركا فيما اتى اولادهما الخ لما كان المراد من النفس
الواحدة وقرينتها ادم عليه الصلاة والسلام وحوا وهما بريان من
الشرك وظاهر النظم يقتضيه ذهبوا فيه الى وجوه ذهب الى كل منها
قوم من السلف فاول اولا بتقدير مضاف في موضعين اي جعل اولادهما
له شركا فيما اتى اولادهما وانما قدروه في موضعين وان كفى تقديره في الاول
واعادة الضمير على المقدر اولا تقليلا للتقدير واستغناء عن اقامة
الظاهر مقام المضمر لان الحذف هنا لم يقم عليه قرينة ظاهرة فهو كالمعدوم
فلا يحسن عود الضمير عليه وافراد ضمير سموه باعتبار لفظ ما او المراد سموا
كل واحد على البدل فباعتبارة عن اولاد اولادهما والمعنى جعلوا الاصنام
شركا له في اولادهم باضافتهم بالعبودية اليها او رد عليه ان هذا
من لازم اتخاذ هذه الاصنام الهة ومتفرع عليه لا مر حدث عنهم لم يكن
قبل فينبغي ان يكون التوبيخ على هذا دون ذلك وليس بوارد لان
المقام يقتضي التوبيخ على هذا لانه لما ذكر ما انعم به عليهم من الخلق
من نفس واحدة وتناسلهم وبخهم على جهلهم واضافتهم تلك النعم
الى غير معطيها واسنادها الى من لا قدرة له على شي ولم يذكروا امرا
من امور الالوهية قصدا حتى يوبخوا على اتخاذ الالهة وقيل عليه ايضا
اشراك اولادهما لم يكن حين اتاهما الله صالحا بل بعده بازمنة
متطاولة واجيب بان كلمة لما ليست للزمان المتضايق بل الممتد
فلا يلزم ان يقع الشرط والجزا في يوم واحد او شهر او سنة بل يختلف
ذلك باختلاف الامور كما يقال لما ظهر الاسلام طهرت البلاد

سن

قطب

سعد

من الكمزة الاحاد والمضاف المقدر ارادة في الموصفين مقام المضاف اليه
مقامه واعرب باعرابه قوله ويدل عليه قوله فتعالى الله عما يشركون
ارجع الضمير ولم يسبق جمع فيقتضي تقدير جمع وهو الاولاد واما احتمال
كونه استئنافا لتوبيخ المشركين حقيقة تفريعا على التوبيخ على الشرك
او كون ضمير الجمع للمثنى فخلاف الظاهر قوله وقيل لما حملت هو الى هذا
هو الوجه الثاني حملا للكلام على ظاهره وتأويلا للشرك لانه لم يقصد ان الحارث
رب له والعبد لا يلزم ان يكون بمعنى المملوك او المخلوق بل انه لما كان سببا لنجاته
ونجاة امه جعله كالعبد له مع ان الاعلام لا يلزم قصد معانيها الاصلية
واما ما صدر من الاولاد فشرك لانهم قصدوا معانيها الاصلية بدليل عبادتهم
لها يمكن لعلو شأنهما لا يناسبهما ما يوهم الاشراك في الاسم وقوله فتعالى
الله عما يشركون ابتداء كلام لتوبيخ المشركين بعد انكار ما يشبهه مما صدر
عنهما وقد استضعفه المصنف رحمه الله لكنه كما قالوا مقتبس من مشكاة النبوة
فانه اخرجه احمد والترمذي وحسنه الحاكم وصححه عن سمرة بن جندب رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما ولدت حواء طاف
بها ابليس وكان لا يعيش لها ولد فقال لها سميه عبد الحارث فسمته بذلك
فعاش فكان ذلك من وحي الشيطان وامره وهو قول السلف كابن
عباس ومجاهد وسعيد بن المسيب وغيرهم وما قيل انه احاد ولبس
في معرض تفسير الاية ونبأ بعاليس بشيء قوله ويحتمل ان يكون الخطاب
في خلقكم لال قصي الخ فعلى هذا الخطاب لقريش والنفس الواحدة قصي
ومعنى كون زوجها منها انها من جنسها كما مر وقد استبعد هذا الوجه
بان المخاطبين لم يخلقوا من نفس قصي كلهم ولا اجلهم وانما هو مجمع قريش
ولم يكن زوجه قرشية بل بنت سيد مكة من خزاعة وقريش اذ ذاك متفرقون
وهذا مبني على اختلاف يعلم من التواريخ والانساب كما في السير
ولا يقال من علم انه صدر منهما لانه باعلام الله ان كان هو معنى النظم
فقوله زوج قرشية غير مسلم وقوله عبد مناف الخ مناف اسم صنم واضاف
الاخر الى شمس وفي الكشاف عبد العزى واضاف احدهم الى نفسه والاخر
الى الدار وهي دار الندوة المعروفة قوله ويكون الضمير في يشركون لهما
ولاعقابهما الخ لاجتماعهم في الشرك بخلافه في الوجه الاول والتأويل
الرابع وهو ابعدها وان قال في الانتصاف انه احسن واقرب ان يكون
المراد بالنفسين جنسي الذكر والانثى لا يقصد به الى معين والمعنى خلقكم
جنسا واحدا وجعل ازواجكم منكم ايضا لتسكنوا اليهن فلما تغشى الجنس
الذكر الجنس الاخر الذي هو الانثى جرى منهما كيت وكيت ونسب الى الجنسين
ما صدر من بعضهم على حد بنو فلان قتلوا قتيلا قوله وقرأ نافع

طيبي

وابوبكر

وابوبكر شركا الخ اي بصيغة المصدر والمعنى جعلا له شركة بما خلقه او جعلا
الاصنام ذوي شرك له فيقدر مضاف وهو على الاول متعد لواحد وعلى الثاني
لاثنين والفرق بينهما ظاهر وقوله وضميرهم انما ذكره لانه يختص بالعقلاء
فبين انه جاء على زعمهم قوله اي لعبدة لفهم تفسير معنى لا تقدير مضاف
لان الضمير للمشركين وهم العبدة وقوله فيدفعون الخ يعني ان
النصر عبارة عن دفع الضرر مجاز في لازم معناه او مشاكلة قوله
اي المشركين يعني ضمير تدعوا للنبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين
او له وجمع للتعظيم على ما فيه وضمير المفعول للمشركين وان كان الخطاب
للمشركين فهو التفات بدليل ما بعده من قوله ان الذين تدعون قوله
الى دار الاسلام جعل الهدى اسما لما يهتدى به وهو الاسلام وقوله في تفسير
ان تدعوهم الى ان يهدوكم يقتضي انه بمعناه المصدري وهو الدلالة
وقد وقع مثله في الكشاف اشارة الى جواز الوجهين وقال النحرير
في شرحه اي يجوز ان يراد بالهدى ما صار بمنزلة الاسم لما يقال
فلان على هدى ورشاد وان يراد حقيقته معناه المصدري وهي الدلالة
على الطريق المستقيم او على البغية ومعنى لا يتبعوكم على جعل الخطاب
للمؤمنين لم يحصلوا ذلك منكم ولم يتصفوا به واليه اشار المصنف رحمه الله
بقوله لا يتبعوكم الى مرادكم ومعناه على جعل الخطاب للمشركين لا يجيبوكم
ولا يقدرون على ذلك واليه اشار بقوله ولا يجيبوكم ففي كلامه لف ونشر
مرتب على التفسيرين قوله ام انتم صامتون الخ يعني القياس التساوي
في الاستعمال بعد همزة التسوية واختيارها هو الفعل لتأويله بالمصدر لكنه
عدل عنه لان المستويين في احداث الدعاء واستمرار الصمت لا احداثه
والفرق بين الوجهين اللذين ذكرهما المصنف رحمه الله مع قربهما وقرب
معنى الثبات والاستمرار وان استمرار الصمت على الاول تقديري
وعلى الثاني تحقيقي فان مبنى الاول على وقوع الدعاء منهم وفرض عدمه
ومبنى الثاني على عدم وفرض وقوعه والظاهر ان المبالغة على
الوجهين في جعل الضمير للاصنام او للمشركين لما تقدم وان الاول
مبني على كون الضمير للمشركين والثاني مبني على كونه للاصنام في قوله
وان تدعوهم ولا منافاة لان الاول مطلق الدعاء وهذا الدعاء في الحوائج
والشدائد وقيل ان الاسمية بمعنى الفعلية وانما عدل عنها لانها راس
فاصلة وفيه انه لو قيل يصمتون تم المراد والصمات بضم الصاد مصدر
بمعنى الصمت ويقال مصدر الاصوات كالصراخ وهذا محمول على ضده
قوله تعبدونهم وتسمونهم الهة يعني ان الدعاء اما بمعنى العبادة
تسمية لها بجزئها او بمعنى التسمية كدعوته زيدا ومفعوله محذوف فان

ولو قال او تشمولهم كان اولى وتفسيره بما ذكر انتفت منافاته للوجه
الثاني في قوله ام انتم صامتون **قوله** من حيث انها مملوكة مسخرة اي
مملوكة لله مسخرة له وقوله لا تحمل الخ عطف على قوله من حيث انها مملوكة
الخ فتكون المثلية بالابطال فقال الهم الخ وعلى الاول لما جعلهم مثالهم
كر على المثلية بالنقض لانهم ادون منهم وعبادة الشخص من هو مثله
لا تليق فكيف من هو دونه وليس المراد ان من لم يكن له هذه لا يستحق الالوهية
وانما يستحقها من كانت له كما ذهب اليه بعض المجسمة واستدل به على مدعاه
قوله وقرى ان الذين بتخفيف ان ونصب عبادا الخ هذه قراءة سعيد
بن جبير وخرجها ابن جني على انها نافية عملت عمل ما الحجازية وهو مذهب
الكسائي وبعض الكوفيين لكن قيل انه يقتضي نفي كونهم عبادا امثالهم
والمشهورة تثبته فتتناقض القراءتان واجيب بانه لا تناقض
لان المشهورة تثبت المثلية من بعض الوجوه وهذه تنفيها من كل
الوجوه او من وجه اخر وقيل انها ان المخففة من الثقيلة وانها على
لغة من نصب بها الجزئين كقوله ٭ ان حراسنا اسدا ٭
واعمال المخففة ونصب جزئيها كلاهما قليل ضعيف فلذا جعلها داخلا
وامثالكم هو الخبر في القراءة برفعه والخبر محذوف وهو الناصب للمذكور
قوله لم يثبت مثله القايل به يمنع ذلك ويقول انه ثابت في كلام
العرب كقوله ٭ ٭ ٭
٭ ان هو مستوليا على احد ٭ الا على اضعف المجانين ٭
قوله وضم طا يبطش وكسرها لغتان وبهما قرئ والبطش الاخذ بقوة
واستعينوا بهم الخ اي دعوتهم لذلك بقرينة ما بعده والامر للتعجيز
وقوله من مكروهي الم وشركاؤكم اي الصادر لهم جميعا وفي نسخة من
مكرانتم وشركاؤكم **قوله** لو توفي على ولاية الله وحفظه اي لا عنايتي
ولا اعداء بعلي وهو اشارة الى ان الجملة التي بعده للتعليل وليس
تعذيرا للشي فان ما بعده يعيده واللام في الكتاب للعهد فلذا فسره
بالقران **قوله** اي ومن عادته ان يتولى الصالحين الخ اشارة الى
ان قوله وهو يتولى الصالحين تذييل وتقرير لما سبق وتعريض لمن فقد
الصلاح بالخذلان والحق والمعنى ان ولي الذي نزل الكتاب المشهور
الذي تعرفون حقيقته ومثله يتولى الصالحين ويخذل غيرهم والذين
تدعون من دونه الابتين كالمقابل له واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله
ومن عادته ان ينصر الصالحين وليس المراد بالصالحين هنا ما اراد
يوسف بقوله عليه الصلاة والسلام والحقني بالصالحين تفصيلا في نحوه
قوله من تمام التعليل لعدم مبالاته الخ اللام صلة التعليل وهو

دفع لتوهم التكرار لسبق مثله ولذا قيل ما مر للفرق بين من تجوز
عبادته وغيره وهذا جواب ورد لتخويفهم له بالهتهم **قوله** يشبهون
الناظر بن اليك الخ الاصنام قال الامام رحمه الله ان حملنا هذه الصفات
على الاصنام فالمراد من كونها ناظرة كونها مقابلة بعجوهها اوجه القوم
وان حملناها على المشركين فالمعنى المقرر ان كانوا ينظرون اليك فانهم
لا ينتفعون بالنظر والرؤية فصاروا كانهم عمي وقيل يشبهون من باب
الافعال اي يشبهون فيه اشارة الى انه استعارة تصريحية تبعية
بان تشبه ما لهم من الهيئة بالنظر فيطلق عليه او مكنية ولا يجب ان تكون
قرينة المكنية التخييلية وفيه بحث ويخطاب نزولا للنبي صلى الله عليه وسلم
او للكل واتفق عليه والرؤية بصرية او علمية **قوله** خذ ما عفا الخ
اي العفو مصدر عفا بمعنى سهل وتيسر واريد به ما تيسر وخذ بمعنى اقبل
وارض مجازا اي ارض منهم ما تيسر من اعمالهم ولا تدقق ولا تشدد
في الجهد بمعنى المشقة او المراد بالعفو ظاهره اي اعف عمن اذنب وفيه
استعارة مكنية اذ شبه العفو بامر محسوس يطلب فيوخذ **قوله** او الفضل
وما يسهل الخ اي المراد ان ياخذ من صدقاتهم ما عفا اي سهل عليهم
وهو الفضل اي الزايد عن نفقتهم ولوازمهم والمتبادر من الاخذ
اخذ المال ونحوه ولا امام ليس مامورا باخذ الصدقات ليصرفها في مصارفها
بل انما يأخذ الزكاة فدل ذلك بالقرينة العقلية على انه كان ذلك قبل مشروعية
الزكاة فيكون قبل وجوبها فلا يقال انه تقييد من غير دليل يعينه وقال
الجوهري العفو ما فضل عن النفقة من المال **قوله** ولا تمارهم ولا
تكافيهم الخ المماراة المجادلة والمكافاة ان يفعل به كما فعل بك او ينتقم
منه وكون الاية جامعة لمكارم الاخلاق ظاهر وقد فسر هذا في الحديث
القدسي لما سال النبي صلى الله عليه وسلم عنها جبريل عليه الصلاة
والسلام فسال رب العزة ثم رجع فقال يا محمد ان ربك امرك
ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك وعن جعفر
الصادق امر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بمكارم الاخلاق وليس في القران
اية اجمع لمكارم الاخلاق منها وفي الحديث بعثت لاتمم مكارم الاخلاق
وكان خلقه صلى الله عليه وسلم القران وانك لعلى خلق عظيم فقيل
ان زبدة الحديث مفسرة لزبدة الاية فان زبدتها تحري حسن المعاشرة
مع الناس وتوصي بذلك المجهود في الاحسان اليهم والمداراة معهم والاغضا
عن مساويهم لكن القران ما دلته عامة والحديث القدسي ما دته خاصة
وقد علم كل اناس مشربهم فانهم **قوله** ينخسنك منه نخس اشارة الى
ان الاسناد مجازي لجعل المصدر فاعلا لجده وقيل النزغ بمعنى النازغ

فالتجوز في الظرف والاول ابلغ واولى وفيه مجاز اخر سيجي وقوله يحملك
على خلاف ما امرت بيان لارتباط الاية بما قبلها وجعل النزغ والنسغ بالسين
المهملة والغين المعجمة والنخس مترادفة وفسرها بالغرز بغين معجمة وراء
مهملة وزاي معجمة وهو ادخال الابرة وطرف العصا وما يشبهه في الجلد كما
يفعله السايق لحث الدواب وقوله كاعتراء غضب اي عروضه والمراد بالفكرة
ما يعرض للفكر مما يمنع ذلك بتخييل محذور فيه **قوله** شبه وسوسة للناس
اغوا الخ فهو استعارة تبعية فاصلية لتشبيه الاغوا بالغرز المذكور كما ان فيه
اسنادا مجازيا وقوله للناس بيان لمعنى مطلق النزغ العام في الناس غيره
صلى الله عليه وسلم واما نزغ الشيطان له فهو الغضب والفكر كما مر وهو
داخل في الازعاج لان المراد به كل ما يقلق النفس وهو وجه الشبه بين النزغ
والوسوسة وهو مخالف ما في الكشاف كما توهم فيه استعارة تبعية **قوله**
يسمع استعاذتك الخ المراد بالسماع ظاهره وخصه لمقتضى المقام او القبول
والاجابة للدعا بالاستعاذة وقوله فيحملك يعني المراد من علمه بذلك وهو
بكل شي عليم انه يعلم نزغه له ويحمله عليه كما ان المراد من علمه بافعالهم مجازاتهم
عليها وشايعة بشين معجمة ويا تحتية مثناة وعين مهملة مفعا بعنه في الغضب
ونحوه لان التابع من شيعة المتبوع **قوله** لمة منه وهو اسم فاعل الخ اللمة
بفتح اللام من لم به اذا جاه ومنه المام الزيارة والمراد وسوسة وهو على هذه
القراءة اسم فاعل من طاف بالشي اذا دار حوله وجعل تلك اللمة طايفا لانها
وان جعلها مسا لا تؤثر فيهم كانها طافت حولهم ولم تصل اليهم فلا يرد عليه
ما قيل ان مسهم يدل على وصالة او هي من طاف طيف الخيال اذا عرض لفكره
فالمراد بالطايف الخاطر وقرا طيف على المصدرية او هو مخفف طيف من طاف
يطيف كلان بين فهو لين ثم لين او من طان يطوف فهو طيف ثم طيف وتمثيله
بهما اشارة لهذين الاحتمالين وقوله ولذا جمع ضميره اي في قوله واخوانهم
يمدونهم او المراد الجنس لا ابليس فقط وقوله تذكروا بما قبلها من الامر
بالاستعاذة عند نزغ الشيطان **قوله** واخوان الشياطين الذين لم
يتقوا الخ فقوله الذين لم يتقوا صفة لاخوان بينة لمعنى الاخوة بينهم
ويمدهم الشياطين بمعنى يعاونوهم والتعبير باخوان الشياطين يمدهم
الشياطين فالخبر جار على غير من هو له لان الضمير فيه للشياطين لا لاخوان
الذي هو مبتدا وفيه كلام في انه هل يجب ابراز الضمير او لا يجب في الفعل كالصفة
المختلف فيها بين اهل العربية **قوله** يمدهم الشياطين في الغي بالتزيين
والحمل عليه الخ اي المدد الاعانة وهي بالتزيين والحمل عليه وقوله كانهم
الابيان لمعنى المفاعلة الجارية على حدها مرفي واعد ناموسي والمراد بالتسهيل
لهم بين المعاصي عليه او تهيئة اسبابه وقيل المعنى واخوان الشياطين يمدون

سعدي

الشياطين بالاتباع والامتثال فيكون الخبر جاريا على ما هو له **تنبيه**
قال ابو علي رحمه الله في الحجة قرا نافع يمدونهم بضم اليا وكسر الباقون
والباقون بفتح اليا وضم الميم وعامة ما جاء في التنزيل مما يستحب امددت
على افعلت كقوله انما نمدهم من مال وبنين وما كان على خلافه يجي على
مددت قال تعالى ويمدهم في طغيانهم يعمهون وقال ابو زيد امددت
القايد بالجند وامددت القوم بمال ورجال وقال ابو عبيدة يمدونهم
في الغي يزينون لهم يقال مد له في غيه وهكذا يتكلمون بهذا مما يدل
على ان الوجه فتح اليا كما ذهب اليه الاكثر ووجه قراءة نافع انه بمنزلة
فبشرهم بعذاب اليم انتهى **قوله** لا يمسكون عن اغوايهم الخ يقصرون
من اقصر اذا اقلع وامسك قال

سما لك شوق بعد ما كان اقصرا

وقرى يقصرون من قصر وهو مجاز عن الامساك ايضا وقولهم حتى يردوهم
كذا في نسخة وفي اخرى يردونهم قيل فيه بحث اما في اللفظ ففي اثبات النون
واما في المعنى فلان اخوان الشياطين ليسوا على صلاح الامر حتى يردوا عنه
انتهى وفيه ان اثبات النون ليس في النسخة الصحيحة ولو كان ايضا فله
وجه واما الصلاح الذي ذكره فلا صلاح له لان المعنى لا يمسكون عن اغوايهم
حتى يردوهم الى مرادهم وهو فساد على فساد فلا توجه للبحث **قوله**
ويجوز ان يكون الضمير للاخوان الخ اي ضمير يقصرون وما قبله جار
على ما قرره وفسره بقوله لا يتقون كالمتقين اي كما يتقي المتقون ويقصرون
عن الغي وفي نسخة لا يكفون عن الغي وهو ظاهر **قوله** ويجوز ان
يراد بالاخوان الشياطين اي اخوان الجاهلين وهم الشياطين اي
الشياطين يمدون الجاهلين في الغي فالخبر جار على من هو له وقوله
يرجع الضمير اي مفعول يمدون ويقصرون الى الجاهلين في قوله واعرض
عن الجاهلين وفي الكشاف والاول اوجه لان اخوانهم في مقابلة الذين
اتقوا **قوله** هلا اجتبيتها اي لولا للتحضيض كهلا واجتبى له معنيان
جمع كجباه يقول جبى لذا لنفسه لجمعه واجتمعه والاخر بمعنى اخذ يقال
جبى له كذا فاجتباه اي اخذه والاية فسرت بايات القران التي لم تنزل
على مرادهم او بالخوارق التي اقترحوها فعلى الاول يكون معنى قولهم
هلا جمعها وتقتصها عند نفسك افترا كما اتى به اولا فانه على زعمهم
كذلك وعلى الثاني معناه هلا اخذتها من الله بطلب منه وهو مجاز على
الثاني علاقته السببية وفي الدر المصون جبى الشي جمعه مختارا ولذا
غلب اجتبيته بمعنى اخترته وهو تهكم من الكفار كما قاله الطيبي رحمه
الله ففي كلامه لف ونشر مرتب كما في قوله لست بمختلق والمقول

سعدي

والاختلاق الكذب ونفث والنفث لمعني وقد جا النفث لمعني اسكت
متعديا قال الكميت

ابوك الذي اجدي عليك بنصره * فانفث عني بعده كل قايل

قوله هذا القران بصاير للقلوب الخ علي طريق التشبيه البليغ او سبب
البصاير فهو مجاز مرسل او هو استعارة لارشاده وجمع خبر المفرد لاشتماله
علي ايات وسور جعل كل منها بصيرة **قوله** نزلت في الصلاة كانوا
يتكلمون فيها الخ اختلف في سبب نزولها علي وجه ينبني عليه معناها
فقال الجصاص سببها لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي
صلي الله عليه وسلم قرا في الصلاة وقرا معه اصحابه فخلطوا عليه فنزلت
وكذا روي الشعبي وغيره وهي تدل للحنفية في انه لا يقرا في سرية ولا جهرية
لانها تقتضي وجوب الاستماع عند قراءة القران في الصلاة وغيرها وقد
قام الدليل في غيرها علي جواز الاستماع وتركه فبقي فيها علي حاله في الانصات
للجهر وكذا في الاخفا لعلمنا بانه يقرا وان لم تسمعه وقال مالك رحمه الله
ينصت في الجهرية ويقرا في السرية لانه لا يقال له مستمع وقال الشافعي يقرا
في الجهرية والسرية في رواية المزني وفي رواية البويطي انه يقرا في السرية
ام القران ويضم السورة في الاوليين ويقرا في الجهرية ام القران فقط وسبب
نزول الاية لما رواه ابو هريرة رضي الله عنه انهم كانوا يتكلمون في الصلاة
فنزلت فالنهي انما هو عن التكلم لا عن القراءة وهو معني قوله نزلت الخ وكون
الاستماع خارج الصلاة مستحبا متفق عليه وقوله فامروا باستماع الخ
ظاهره انه لا يقرا وهو مخالف لمذهبه الا ان يكون مراده انه يستحب للامام
في الجهرية سكتتان سكتة بعد التكبير لدعا الاستفتاح وسكتة بعد الفاتحة
ليقرا المقتدي لما نقل في الاحكام وسيشير اليه المصنف رحمه الله والوجه
ان مراده انها وردت في ترك الكلام لا في القراءة فلذا لم يتعرض لها فلا
يرد عليه ما ذكر وقوله واحتج به من لا يري الخ وجه الاحتجاج ما سمعته
ولا ضعف فيه بل ظاهر النظم معه والكلام عليه وما فيه مفصل في الفروع
قوله عام في الاذكار الخ اي هو عام لكل ذكر او هو مخصوص بالقران
والمراد به قراءة المقتدي سرا بعد فراغ الامام عن قراءة الفاتحة واورد
عليه انه يكون قوله ودون الجهر تكرار والعطف يقتضي المغايرة وفي كلام
الامام ما يدفعه حيث قال المراد بالذكر في نفسه ان يكون عارفا بمعاني
الاذكار التي يقولها بلسانه مستحضرا لصفات الجلال والعز والعظمة
والجلال وذلك لان الذكر باللسان عاريا عن الذكر بالقلب كانه
عديم الفايدة فتامل **قوله** متضرعا وخايفا اي هو حال بنا وبليه
باسم الفاعل او بتقدير مضاف اي ذي تضرع وخيفة واما كونه مفعولا

لاجله

لاجله فلا يناسبه واصل خيفة خوفة **قوله** ومتكلما كلاما الخ اي هو
صفة لمعمول حال محذوفة لان دون لا ينصرف علي المشهور وهو معطوف
علي تضرعا وقيل انه معطوف علي قوله في نفسك اي اذكره ذكرا في نفسك
وذكرا بلسانك دون الجهر الخ **قوله** فوق السر ودون الجهر قيل انه
احترازا عن الكلام النفسي لا المخافتة فالسر هو القلبي لا القولي وقيل
المراد بالسر تصحيح الحروف وهو ادني مرتبة المخافتة فيتناول نوعا
من كل منهما وذلك ادخل في الخشوع والاخلاص او اراد به مطلق المخافتة
وبالجهر المفرط منه فيكون المامور به ما فوق المخافتة وما دون الجهر
المفرط فيختص بنوع من الجهر قال الامام المراد ان يقع الذكر متوسطا
بين الجهر والمخافتة كما قال تعالي ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها **قوله**
باوقات الغدو والعشيات الخ لما كان الظاهر جمعهما او افرادهما اشار
الي ان الغدو مصدر ولذا لم يجمع ولكنه عبر به عن الزمان كما في اتيتك خفوق
النجم وطلوع الشمس وانه يقدر فيه مضاف مجموع ليتطابقا لكن في القاموس
ان الغدوة تجمع علي غدو فيحصل المطابقة وفي الصحاح الغدو نقيض
الرواح وقد غدا يغدو غدوا وقوله تعالي بالغدو والاصال اي
بالغدوات فعبر بالفعل عن الوقت كما يقال اجيئك طلوع الشمس اي
وقت طلوعها **قوله** وقري والايصال الخ اي بالادخال بالكسر
مصدر اصل اذا دخل في وقت الاصيل وهو والعشي اخر النهار وهذه
قراءة ابي مجلز واسمه لاحق بن حميد السدوسي البصري وهي شاذة
والاصال جمع اصل واصل جمع اصيل فهو جمع الجمع وليس للقلة وليس
جمعا لاصيل لان فعيلا لا يجمع علي افعال وقيل انه جمع له لانه قد يجمع عليه
كيمين وايمان وقيل انه جمع له لانه قد يجمع عليه لا صغر مفرد كعنق تجمع علي
اعناق ايضا وقوله مطابق لغدو اي في الافراد والمصدرية لانه مصدر اصل
اذا دخل في الاصيل وقوله يعني ملايكة الملا الاعلي فالمراد بالعندية
القرب من الله بالزلفي والرضي لا المكانية او المراد عند عرش ربك
قوله ويخصونه بالعبادة الخ اعتبر العبادة فيه لان السجود عبادة
ولانه تعريض لمن عبد غيره وجعل التقديم للتخصيص الاضافي ليفيد
التعريض المقصود وقيل انه للفاصلة والتخصيص من المقام ولذا التعريض
لانه تعليل لما قبله اي اتبعوا ما امرتم به والا فانا مستغن عنكم وعن عبادتكم
لان لي عبادا مكرمين من شانهم ذلك **قوله** ولذلك شرع السجود لقراءته
اي لارغام من ابي ممن عرض له لما يدل عليه ما بعده فالتعريض ليس لعدم
سجودهم بل لعدم تخصيصهم له به والسجدة لانه امر فيها بالسجود او حكي
فيها استنكاف الكفرة مما يخالفهم وحكي فيها سجود الانبيا عليهم

كز

سعدي

سعدي

سن

الصلاة والسلام تأسيا بهم وهذا من القسم الثاني باعتبار التعريض
او من القسم الاخير باعتبار التصريح **قوله** وعن النبي صلى الله عليه وسلم
اذا قرا ابن ادم الخ وهذا الحديث اخرجه مسلم وابن ماجة عن ابي هريرة رضي
الله عنه وقوله السجدة اي اية السجدة وقوله تاويله تحسر كقوله يا حسرتا
قوله وعنه صلى الله عليه وسلم من قرا سورة الاعراف الخ حديث موضوع
ولا عبرة برواية الثعلبي له عن ابي هريرة رضي الله عنه وهذا اخر ما اردنا
تعليقه على سورة الاعراف اللهم يسر لنا الاتمام ببركة خاتم الانبيا عليه
افضل الصلاة والسلام •

بسم الله الرحمن الرحيم سورة الانفال

قوله مدنية قيل الا قوله واذ يمكر بك الذين كفروا الاية وجمع بعضهم
بينهما بانا ان قلنا الهجرة من حين خروجه صلى الله عليه وسلم من مكة فهي
مكية لانها نزلت عليه صلى الله عليه وسلم ليلة خروجه منها وان قلنا انها
بعد استقراره في مقصده فهي مدنية وهذا مسلك غير مشهور في المكي والمدني
وقوله ست وسبعون وهي الكوفي خمس وسبعون كما قاله الداني في كتاب
العدد **قوله** اي الغنايم يعني حكمها الخ اصل معنى النفل بالفتح واحد الانفال
كما قال لبيد • ان تقوى ربنا خير نفل • الزيادة ولذا قيل للتطوع نافلة
ولولد الولد ثم صار حقيقة في العطية لانها لكونها تبرعا غير لازم كانها زيادة
وتسمى به الغنيمة ايضا وما يزاد ويعطى لبعض الجيش على حصته الشايعة
واطلاقه على الغنيمة باعتبار انه منحة من الله من غير وجوب وقال الامام
رحمه الله لان المسلمين فضلوا بها على ساير الامم التي لم تحل لهم وقيل لانه
زيادة على ما شرع الجهاد له وهو اعلا كلمة الله وحماية حوزة الاسلام فان
اعتبر كونه مظفورا به سمي غنيمة ومنهم من فرق بينهما من حيث العموم
والخصوص فقيل الغنيمة ما حصل مستغنما سوا اكان بتعب او لا باستحقاق
او لا قبل الظفر او بعده والنفل ما قبل الغنيمة او ما كان بغير قتال وهو
الفي وقيل ما يفضل عن القسمة ثم السوال اما لاستدعا معرفة او ما يودي
اليها واستدعا المعرفة جوابه تا لا لسند عا جد او ما يودي اليه واستدعا
المعرفة جوابه باللسان وينوب عنه اليد بالكتابة او الاشارة واستدعا الجد
جوابه باليد وينوب عنه اللسان موعدا ورادا اذا كان للتعريف تعدى
بنفسه وعن والبا واذا كان لاستدعا جد تعدى بنفسه او بمن وقد
يتعدى لمفعولين كاعطى واختار وقد يكون الثاني جملة استفهامية نحو
سل بني اسرايل كم اتيناهم قاله ابو علي رحمه الله تعالى واختلف في الانفال
هنا فذهب كثير من المفسرين الى ان المراد بها الغنايم وهو المنقول عن
ابن عباس رضي الله عنهما وطايفة من الصحابة رضي الله عنهم وهو الذي

اختاره المصنف رحمه الله تعالى وذكر وجه التسمية كما فصلناه ثم اشار الى انه
يطلق على ما يشترطه الامام للغازي زيادة على سهمه لراي يراه سوا اكان
لشخص معين او لغير معين لمن قتل قتيلا فله سلبه والمقتحم الذي يرمي بنفسه
للشدايد والمهالك والخطر الامر العظيم وقوله يعني حكمها بيان للمراد
من السوال عنها لانه تقديره لما سيذكره في سبب النزول ويجوز ان يريد
تقديره **قوله** اي امرها مختص بهما الخ فسره به لانه لو كانت مختصة بهما
اقتضى ان لا يكون لغيرهم منها شي فتبين ان المختص بهما الامر والحكم فيقسمها
النبي صلى الله عليه وسلم كما يامره الله ولا مخالفة فيه لظاهر سبب النزول
ولا لاية الاخماس حتى يقال هذا توفيق من المصنف رحمه الله او هي منسوخة كما قيل
ووجه الجمع بين الله ورسوله هنا لانه علم من كلامه ان اختصاص الله بالامر
والرسول صلى الله عليه وسلم كما يامره الله ولا مخالفة فيه بالامتثال وقد
اشار في الكشاف الى انه لتعظيم شان الرسول صلى الله عليه وسلم وايذان
بان طاعته طاعته وكان المصنف رحمه الله راى انه لا حاجة اليه فتامل **قوله** وسبب
نزوله الخ اخرجه احمد وابن حبان والحاكم من حديث عبادة ابن الصامت
رضي الله عنه وسبب اختلاف المسلمين وهو رحمة انها اول غنيمة لهم وقوله
المهاجرون منهم او الانصار على تقدير الاستفهام اي افنحنها المهاجرون
او الانصار ووقع في نسخة اثباته هكذا المهاجرون الخ **قوله** وقيل شرط
رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ لما اخرجه ابو داود والنسايي والحاكم
وصححه عن ابن عباس رضي الله عنهما اي هذا هو سبب النزول لاختلافهم
فيه قال النحرير مبنى الاول على كون النفل بمعنى الغنيمة ومبنى هذا على كون
المراد منه ما يعطاه الغازي زايدا على سهمه وعلى الوجهين السوال استعلام
لتعديه بعن وعلى قراءة يسئلونك الانفال استعطا كما في سالته درهما وقد
جعل بعض المفسرين السوال مطلقا هنا بمعنى الاستعطا وادعى زيادة عن
ولا داعي اليه قيل وينبغي ان يحمل قراءة اسقاط عن على ارادتها لان حذف الحرف
وهو مراد معنى اسهل من زيادته للتاكيد وفيه نظر والغنا بفتح الغين المعجمة
والمد النفع وشبان جمع شاب والوجوه الشاذان والردبرا مهملة مكسورة
ودال مهملة ساكنة وهمزة العون والظاهر ان المراد به هنا الملجا ويتحازون
اي ينضمون اليهم اذا رجعتم واصل الانحياز الانتقال من حيز الى حيز ومنه
قوله تعالى او متحيزا الى فية وقوله ولهذا قيل الخ ضعفه لانه يحتمل انه من نسخ
السنة قبل تقررها بالكتاب كما قيل **قوله** وعن سعد بن ابي وقاص رضي الله
عنه الخ عمير مصغر وهذا الحديث اخرجه احمد وابن ابي شيبة وقال ابو عبيد
هكذا وقع فيه سعد بن العاص والمحفوظ عندنا العاص بن سعيد والقبض
بفتحتين المقبوض من الغنايم بقاف وبا موحدة وضاد معجمة ووقع في تفسير

ابن عطية بقاف وفا وصاد مهملة قال وهو الحجر الذي توضع فيه
الفضا بجر التمني وقوله وفي ما لا يعلمه الا الله اي وجد في نفسه شيا وقال
يعطاه اليوم من لم يبل بلاي قيل وهذا يحتمل ان يكون سببًا ثانيا للنزول
لما في بعض التفاسير لكن صيغة الجمع في واصلحوا ذات بينكم تاباه ظاهرا
ولذا لم ينقل المصنف رحمه الله وقيل قوله وقري ويسلونك الخ القراة
الاولي قراة ابن محيصن والثانية لعلي بن الحسين وغيره والادغام
للاعتداد بالحركة العارضة وفي قوله يسالك الشاب الخ اشارة الي انه
سوال استعطا لما شرط اي بالنسبة لهم قوله في الاختلاف والمشاجرة
اي المخاصمة وقوله الحال التي بينكم اشارة الي ان ذات بمعني صاحبة صفة
لمفعول محذوف اي احوالا ذات افترافكم او ذات وصلكم او ذات المكان
المتصل بكم فبين اما بمعني الفراق او الوصل او ظرف وعلي الاخير بني المصنف
رحمه الله كلامه وقال الزجاج وغيره ان ذات هنا بمنزلة حقيقة الشي
ونفسه كما بينه ابن عطية وعليه استعمال المتكلمين ولما كانت الاحوال
ملابسة للبين اضيفت اليه كما يقال اسقني ذا انايك اي ما فيه جعل
كانه صاحبه قوله فان الايمان يقتضي ما ذكر فالمراد بيان ترتب ما ذكر
عليه لا التشكيك في ايمانهم وهو يلوح في التعليق بالشرط وهذا بنا علي
ان الاعمال غير داخلة فيه وما بعده مبني علي ان المراد بالايمان الكامل
فيدخل علي الاعمال لانها شرط او شطر ولعل مراده باقتضايه له انه من
شانه ذلك لا انه لازم له حقيقة لحصول القطع بان نفس الايمان لا يتوقف
علي ذلك كله لا سيما والمراد به التصديق الحقيقي ولما راي الزمخشري
ان اصل الايمان لا يستلزمه قال وقد جعل التقوي واصلاح ذات البين
وطاعة الله ورسوله من لوازم الايمان وموجباته ليعلمهم ان كمال
الايمان موقوف علي التوفي عليها ومن لم يفهم مراده قال انه خلط بين
الوجهين وجعلهما وجها واحدا فتدبر وقوله طاعة الاوامر الخ علي اللف
مشوش قيل ولا يخفي ان اصلاح ذات البين داخل في طاعة الاوامر
وما في الاية تعميم بعد تخصيص وانما قدم ما يدل علي الاحتراز لذكر الانفال
التي هي مظنة الغلول ثم الاصلاح لمناسبته للقصة قوله فزعت
لذكره اي خافت من الله كلما ذكر او خافت اذا اراد معصيته فذكرت الله
وعقابه وانتهت عما همت به فهو علي الاول عام وعلي هذا خاص وقوله
لهم بكسر الهاء من الهم بالشي اي العزم عليه ونزع مضارع نزع
نزوعها اذا انتهي وكف واصله بمعني القلع وفي نسخة تنفزع من الفزاع
والمراد به ذلك ايضا ووجل بالفتح يجل لغة فيه والاخري وجل بالكسر
يوجل بالفتح وفي مضارعه لغات والفرق بمعني الخوف معروف وقال

سن

اهل الحقيقة الخوف علي قسمين خوف العقاب وهو للعصاة وخوف الجلال
والعظمة فان العبد الذليل اذا احضر عند ملك عظيم يهابه وهذا الخوف
لا يزول عن قلب احد والمصنف رحمه الله حمله في الاية علي القسمين معا فان
قلت كيف جعل ذكر الايات مقتضيا للوجل والاضطراب وفي قوله
الا بذكر الله تطمين القلوب ما يخالفه قلت قد فرق بين الذكرين فان
احدهما ذكر رحمة والاخر ذكر عقوبة فلا منافاة بينهما قوله اي الكاملا
في الايمان الثابتون وتشعر به للحصر اذ لو لم يذكر اقتضي ان من ليس كذلك
لا يكون مومنا وليس كذلك وعلي الوجه الاول لا يكون عين النكرة فانها
اذا اعيدت معرفة لا يلزم ان تكون عينها لانه اغلبي وعلي الثاني هي عينها
وقال النحرير جعل اللام اشارة اليهم جريا علي ما هو الاصل في اللام وهو
العهد سيما وقد انضم اليه قرينة لاحقة من قوله اولئك هم المومنون حقا
بلفظ اولئك المصرح في الاشارة اليهم وتعريف الخبر وتوسيط الفصل مع
القطع بان اصل الايمان لا ينحصر في المذكورين قوله لزيادة المومن به الخ اختلف
في الايمان هل يزيد وينقص ام لا علي اقوال فقيل لا يزيد ولا ينقص وقيل
يزيد وينقص لان الاعمال داخلة فيه فيقبل ذلك بحسبها وقيل نفس التصديق
يقبل الزيادة قوة وضعفا ولما ذكر في الاية زيادته نزلها علي الاقوال فمن قال
لا يزيد ولا ينقص قال ان ذلك باعتبار متعلقه وهو المومن به علي ما
المعقول ومن قال ان اليقين نفسه يقبل ذلك قال لتقوية الادلة ورسوخه
ولا شك ان ايمان احد العوام ليس كايمان الصديقين ولذا قال علي كرم
الله وجهه لو كشف الغطا ما ازددت يقينا وقد رجح هذا النحرير والعلامة
ومن قال ان الاعمال داخلة فيه فهو ظاهر فقوله وهو قوله الخ راجع
للقول الاخير وهو العمل قوله يفوضون اليه امورهم الخ الامور المفوضة
الي الله تعالي اما امور ترجي او امور تخشي فلذا عطف عليه قوله ولا يخشون
الخ والحصر المذكور من تقديم المتعلق علي عامله وهو ظاهر قوله
لا نهم حققوا ايمانهم الخ لما كان الاشارة باولئك الي الموصوفين بالصفات
المذكورة بعد انما الي هنا وقد تضمن ذلك وصفهم بخمسة اوصاف ثلاثة
منها تتعلق بالباطن والقلب الخوف من الله والانقياد لطاعته المشار
اليه بالاخلاص وان لا يتوكل الا عليه واثنان منها تتعلق بالظاهر الصلاة
والصدقة ثم رتب علي ذلك حقيته ايمانهم واستحقاقهم لمنازل الجنات
بين المصنف رحمه الله ذلك واشار الي وجه الاقتصار عليها لانها مكارم افعال
القلوب ومحاسن اعمال الجوارح فقد دل علي غيرها فالخشية من قوله وجلت
قلوبهم والاخلاص من حصر التوكل وفي جعل تلك مكارم لانها من كرم النفس
وجودتها وهذه محاسن لتزين ظاهر المرء بها وقوله حققوا اشارة الي ان حقا

مصدر حقق بمعنى ثبت وتحقيقه اثباته وقوله العاير من عاير المكاييل
اذا قدرها ونظر ما بينها من التفاوت والعيار على هذا بمعنى الدليل
والشاهد عليه لانه يعلم به امر غيره كما يعرف بمعايرة المكاييل زيادتها
ونقصها قوله وحقا صفة مصدر محذوف الخ اي ايمانا حقا فالعامل
فيه المؤمنون لا حق مقدر كما قيل او هو مؤكد لمضمون الجملة فالعامل حق
مقدر وقيل انه يجوز ان يكون لمضمون الجملة التي بعده اي لهم درجات حقا
نحو ابتدا كلام وهذا مع انه خلاف الظاهر انما يتجه على القول بجواز تقديم
المصدر المؤكد لمضمون الجملة عليها والظاهر منعه كالتاكيد وقد ذكر الزمخشري
هنا انه تعلق بهذه الاية من يستثني في الايمان وكان ابو حنيفة رحمه الله
ممن لا يستثني وهي مسئلة الموافاة المشهورة ولكونه متعلقا بهذه الاية
وجه بعيد ولهذا انكره العلامة في شرحه ولذا لم يتعرض لها المصنف رحمه
الله هنا وتحقيقها ان الاستثنا اعني ان شاء الله ان كان للتبرك وتفويض
الامور الى مشية تعالى او للشك في الخاتمة او في الايمان المنجي الذي يترتب
عليه دخول الجنة او لتعليق الايمان الكامل الذي يدخل فيه الاعمال جاز
وبالجملة ليس للشك في حصول الايمان في الحال فيرتفع النزاع وتبين
انه لفظي كما ذهب اليه شراح الكشاف باسرهم وقد تقدم تفصيله قوله
كرامة وعلو منزلة الخ يعني المراد بالدرجات العلو المعنوي او الحسي في الجنة
وجمعها على الاول ظاهر باعتبار تعددها وتنوعها وفي الثاني هي متعددة
حقيقة وقوله لما فرط بالتخفيف اي سبق ولم يذكر العوض سقط المغفرة
والظاهر تقديمها هنا نكتة فلتنظر ومعنى قوله رزق كريم ان رازقه
كريم فلذا دل على الكثرة وعدم الانقطاع اذ من عادة الكريم ان يجزل
العطا ولا يقطعه فكيف باكرم الاكرمين وجعل الرزق نفسه كريما على الاسناد
المجازي للمبالغة قوله خبر مبتدا محذوف الخ لما كان الكلام يقتضي تشبيه
شي بهذا الاخراج وهو غير مصرح به ويحتاج للبيان ذكروا في بيانه
واعرابه وجوها بلغت عشرين منها ما اختاره الزمخشري وتبعه المصنف رحمه
الله انه خبر مبتدا محذوف هو المشبه اي حالهم هذه في كراهة التنفيل
كحال اخراجك من بيتك في كراهتهم له كما سياتي في تفصيل القصة
فالمشبه حال والمشبه به حال اخرى ووجه الشبه كراهتهم الخ وهذا هو قول
الفرا فانه قال الكاف شبهت هذه القصة التي هي اخراجه من بيته بالقصة
المتقدمة التي هي سوالهم عن الانفال وكراهتهم لما وقع فيها مع انها
اولى بحالهم واخراجك مضاف للمفعول وقوله في كراهتهم له اي الحال
وذكره باعتبار المضاف او لكونه بمعنى الشان والظاهر ان المراد بالكراهة
الكراهة الطبيعية التي لا تدخل تحت القدرة والاختيار فلا يرد انها

لا تليق بمنصب الصحابة رضي الله عنهم وقوله تعالى من بيتك اراد بيته بالمدينة
او المدينة نفسها لانها مثواه واضافة الاخراج الى الرب اشارة الى انه كان بوحي
منه قوله او صفة مصدر الفعل المقدر في لله قال ابن الشجري في الامالي
الوجه هو الاول وهذا ضعيف لتباعد ما بينهما وايضا جعله داخلا في حيز
قل ليس يحسن في الانتظام وقال ابو حيان انه ليس فيه كبير معنى ولا يظهر
للتشبيه فيه وجه وايضا لم يعهد مصدر لمتعلق الجار تاكيده ولذا قدر بعضهم
قبل هذا ما يدل عليه ذلك والاعتداد بان الفاصل كالاعتراض لا يخلو من
الاعتراض وقيل تقديره واصلحوا ذات بينكم كما اخرجك وفيه التفت من خطاب
جماعة الى خطاب واحد وقيل واطيعوا الله ورسوله كما اخرجك اخراجا لا مرية
فيه وقيل يتوكلون توكلا كما اخرجك وقيل انهم لكارهون كراهة ثابتة كما اخرجك
وقيل الكاف بمعنى اذ وهو مع بعده لم يثبت وقيل الكاف للقسم ولم يثبت ايضا
وانه نقل عن ابي عبيدة وجعل يجادلونك الجواب مع خلوه عن اللام والتاكيد
وقيل الكاف بمعنى على وما موصولة ولا يخفى ما فيه وقيل الكاف مبتدا خبره مقدر
وهو ركيك جدا وقيل انها في محل رفع خبر مبتدا اي وعده حق كما اخرجك وقيل
تقديره فتنك احق كما اخرجك وقيل ذلكم خير لكم كما اخرجك وقيل تقديره
اخراجك من مكة للحكم كاخراجك هذا او قيل هو متعلق باضربوا وهو كما تقول
لعبدك رتبتك امتثل كذا وقال ابو حيان ان الكاف للتعليل كما في قوله
لا تشتم الناس كما لا تشتم والتقدير اعزك الله بنصره وامدك بجنوده
لانه الذي اخرجك وهم كارهون وبعد الثنا والتي في النفس شي من اكثر
هذه التخريجات قوله في موقع الحال اي اخراجك الخ اي حال كونهم
كارهين للحرب لعدم الاستعداد له او للميل للغنيمة والحال مقدرة لان
الكراهة وقعت بعد الخروج بوادي دفران كما ستراه في القصة او بغير مقدر
قوله وذلك ان عير قريش الخ هذه الجملة مبينة لما قبلها وان دخلتها
الواو وذلك اشارة الى ان الاخراج في حال الكراهة وقوله عمرو بن هشام
قال الفاضل المحشي هو ابو جهل ولم يكن في العير بل في النفير والعير
بكسر العين الابل التي تحمل المتاع والنجا النجا اي بادروا النجا وهو
بالفتح والمد الاسراع وقوله على كل صعب وذلول اي على كل مركوب صعب
لا ينقاد وذلول منقاد للركوب والمراد عدم التربص واختيار ما يركب
وقوله اموالكم بدل من عيركم او خبر ان رفع وان نصب فتقديره ادركوا
وقوله وقد رات جملة حالية وهو من رويا المنام وملكا بفتح اللام وقوله
حلق بمعنى ارتفع واصله من تحليق الطاير وهو استدارته في الهوي وضمن
حلق معنى رمى اي راميا بها وقوله يتنبوا اي يدعوا النبوة يعني به بني
هشام وفي نسخة ترضى بالتانيث ورجالهم بالنصب على التنازع في نسابهم

وبدر اسم رجل حفر ثلك البير واستنبط ماها فسمي به وقيل يجمع اهل
مكة لا الا لانهم لم يخرجوا كلهم ودفران بدال مهملة وقاف وراء مهملة
واد قريب من الصفرا وقوله نتاهب اي نستعد ونتدارك وقوله انا خرجنا
تعليل وبيان لسبب عدم تاهبهم واحدي الطايفتين اما العير واما
القوم فان الطايفة لا تختص بالقليل وقوله فاحسنا اي احسنا الكلام في اتباع
امر رسول الله صلي الله عليه وسلم وقوله انظر امرك اي ما تريد وافعل
نحن لا نخالفك وكان النبي صلي الله عليه وسلم تخشي ان لا تنصره الانصار لانهم
شرطوا عليه في بيعة العقبة ان ينصروه علي من اتاه وهو بالمدينة كما ياتي
وقوله الي عدن ابين اي الي اقصي اليمن وابين بفتح الهمزة عن سيبويه
وفيها مكسورة اسم رجل عدن بها اي اقام فسميت به وقال الواصل
اليمني وهو اعرف ببلاده ابين اسم قرية بينها وبين عدن ثلاثة فراسخ
اضيفت اليها لادني ملابسة وقيل انه يجوز ان يكون مثل سبا فيما مر وقوله
كانوا عددهم جمع عدة بضم العين والمراد ما اعد للمقاومة وقوله براء
بالمد ويجوز برا اي من ذمامهم اي من ذمتهم وعهدهم بالنصرة حتي تصل
اي العدو الي ديارهم وقيل حتي يصل النبي صلي الله عليه وسلم ولا وجه
له وقوله تخوف انما تخوف رسول الله صلي الله عليه وسلم مع ما مر من قول سعد ابن
عبادة له وهو سيد الانصار لانه سيد الخزرج فاراد ان يعلم اتفاقهم علي رايهم
وقوله دهمه بالاهمال اي هجم عليه وقيل ساه وفي نسخة همه وهي تحريف
وقوله علي ذلك للتعليل او المراد عقودنا علي ذلك وقوله استعرضت
بنا البحر اي لو عبرته عرضا وهو اشق من طوله وقيل معناه طلبت من البحر
عرض ما عنده من الامواج والاهوال وانت فيه والبا تحتمل التعدية
او للمصاحبة وقوله صبر وصدق بضمتين جمع صبور وصدوق وقيل صبر
بضم الصاد وتشديد البا جمع صابر وصدق بضمتين مخففا جمع صدق
كضرب من قولهم رجل صدق اللقا وتقر بفتح التاء والقاف اي يسرك
ومصارع القوم اي المحال التي بها جثث قتلاهم والوثاق ما يوثق
ويربط به لانه اسر في بدر وقوله لا يصلح اي لا يصلح لك هذا الراي وهو
قول القايل عليك بالعير **قوله** فكره بعضهم قوله قال المحشي قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم والفا للتفريع اي اذا تبين ان القصة هكذا
فقد تبين ان بعض الصحابة كره قول النبي صلي الله عليه وسلم لا كلهم
فقد تمت القصة بنقل كلام العباس رضي الله تعالي عنه والقصد بهذا
تفسير قوله تعالي وان فريقا من المومنين لكارهون لكن في كلامه الناس
لا يهامه ان ضمير قوله للعباس رضي الله عنه **قوله** يجادلونك في الحق
الخ هذه الجملة اما حالية او مستانفة وقوله في ايثارك الجهاد اي

اختيار

اختيار النبي صلي الله عليه وسلم الجهاد وتلقي النفير بسبب انه مظهر
للحق ومعز للدين وليت البافي موضع اللام حذرا من تكرارها في قوله
لايثارهم لما تيل **قوله** انهم ينصرون الخ فاعل تبين ضمير الحق من غير
شبهة وهذا تفسير للمراد منه لا انه ما اثر الجهاد الا بعد علمه بالنصر لاعلام
الله له به فلا يرد عليه انه مخالف للظاهر **قوله** اي يكرهون كراهة القتال
من يساق الي الموت وقوله يشاهدون اسبابه اشارة الي ان مفعول ينظرون
هو اسباب الموت ومقدماته وهو تقدير معني ويجوز ان يكون تقدير اعراب
ومضاف بان يكون جملة كانما الخ صفة مصدر لكارهون بتقدير مضاف
اي كارهون كراهة كراهة من سيق للموت وقد شاهد علاماته ومنهم
من جعل الجملة حالية **قوله** وكان ذلك لقلة عددهم الخ اعتذار
عن مخالفتهم للنبي صلي الله عليه وسلم لانهم كانوا ثلاثمائة وتسعة عشر
رجلا فيهم فارسان وقيل فارس واحد والمشركون الف ذو عدة وعدد ورجالة
بفتح وتشديد جمع راجل وهو الماشي والفارسان هما المقداد بن الاسود
والزبير بن العوام رضي الله عنهما وفي مسند احمد عن علي كرم الله وجهه
ما كان منا فارس يوم بدر الا المقداد بن الاسود والزبير بن العوام رضي الله
عنهما وفي مسند احمد عن علي كرم الله وجهه وقوله وفيه اي في قوله كانما
يساقون لان من هذه حاله يكون كذلك **قوله** علي اضمار اذكر علي انه
مفعوله ان كانت متصرفة او التقدير اذكر الحادث اذ الخ كما مر واحدي
اي لفظ احدي مفعول يعد لانه يتعدي بنفسه وبالبا الي الثاني والنفير
اسم جمع اي القوم النافرون للحرب وفي المثل لا في العير ولا في النفير واول
من قاله ابو سفيان بن حرب لبني زهرة لما فصل في الامثال **قوله** والشوكة
الحدة مستعارة من واحدة الشوك المعروف استعيرت للشدة والحدة
وللسلاح ايضا وقيل لمنه رجل شايك السلاح وشاك كقال القايل
لدي اسد شاكي السلاح مقذف
والكلام فيه مشهور **قوله** اي يثبته ويعليه يشير الي انه من حق
بمعني ثبت فاحقه ثبته واعلاوه اظهاره علي غيره وهو تفسير للحق
لان الحق حق في نفسه لا يحتاج الي احقاق كما ان الباطل باطل في حد ذاته
لا يحتاج الي ابطال فالمراد باحقاق الحق وابطال الباطل اظهار كونه
حقا وباطلا لئلا يلزم تحصيل الحاصل وما قيل الاعلام من لوازم الاثبات
لا معني له **قوله** الموحي بها في هذه الحال الخ اي المراد بالكلمات كلماته
الموحي بها في هذه القصة او اوامره للملايكة بالامداد ونحوها وقراءة
بكلمته لجعلها كالشي الواحد او هي كلمة كن التي هي عبارة عن القضا
والتكوين كما مر **قوله** ويقطع دابرهم اي يهلكهم جملة من اصلهم

لانه لا يبقي الاخر الا بعد فنا الاول ومنه سمي الهلاك دبارا **قوله** وللمعني انكم والمعني انكم تزيدون الخ هذا محصل النظم من قوله وتودون الي هنا فقوله تريدون ان تصيبوا ما لا هو معني قوله تودون ان غير ذات الشوكة تكون لكم وقوله والله يريد الخ معني قوله ويريد الله الخ **قوله** ولبس بتكرير الخ لما كان يتراي منه انه تكرار كقولك اريد ان اكرم زيدا الاكرام وهو لغو وليس هنا بناء علي تعلقه بيحق او بريد كما يتوهم بل هو مما يقتضيه الكلام لان فعل الشي لاجل شي اخر يقتضي ارادة ذلك الشي الاخر منه فيؤل معناه الي ما ذكر واجاب بان قوله يريد الله ان يحق الحق لبيان الفرق بين ارادته تعالي وارادة القوم بانه يريد اثبات الحق وما هو من معالي الامور وهم الفايدة العاجلة وما هو من سفسافها وقوله ليحق الحق لبيان انه فعل ما فعل من نصرة المومنين وخذلان المشركين لهذا الغرض الصحيح والحكمة الباهرة وهو اثبات الحق وابطال الباطل فالحاصل ان الاول لبيان ارادة الله مطلقا وهذه لارادة خاصة وفيه مبالغة وتاكيد للمعني بذكره مطلقا ومقيدا كانه قيل من شان ارادته ذلك فلذا فعل ما فعل هنا فلا يرد عليه ما قيل انه لا يخفي ان بيان انه تعالي اراد ان يحق الحق ويبطل الباطل في قوة انه اراده بما فعله فبعد تسليم ان مثل هذا لا يعد تكريرا لا محيص عن حصول المعية بالاول عن الثاني اما علي ما ذهب اليه الزمخشري من تقدير المتعلق موخرا ليفيد التخصيص يكون مصب الفايدة هو الحصر في ذلك وبه يتم الفرق فكان علي المصنف رحمه الله ان يذكره **قوله** ولو كره المجرمون اي المشركون لا من كره الذهاب الي النفير لانه جرم منهم لما قيل **قوله** بدل من قوله اذ يعدكم الخ وان كان زمان الوعد غير زمان الاستغاثة لانه بتاويل ان الوعد والاستغاثة وقعا في زمان واسع كما تقول لقيته سنة كذا كما مر مثله في القران قيل وهو يحتمل بدل الكل ان جعلا مستغرقين وبدل البعض ان جعل الاول متسعا والثاني معيارا **قوله** او متعلق بقوله ليحق الحق فان قلت يحق مستقبل لنصبه بان واذ للزمان الماضي فكيف تعمل فيه قيل انه علي ما ذهب اليه بعض النحاة كابن مالك من انها تكون بمعني للمستقبل كما في قوله فسوف يعلمون اذ الاغلال في اعناقهم وقد يجعل من التعبير عنه بالماضي لتحققه فتامل **قوله** وتستغيثون الخ الاستغاثة طلب الغوث وهو التخليص من الشدة والنقمة والعون وهو متعد بنفسه ولم يقع في القران الا كذلك وقد يتعدي بالحرف كقوله

حتي استغاث بما لا رشا له ۝ من الاباطح في حافاته البرك

وكذا

سن

وكذا استعمله سيبويه رحمه الله فلا عبرة بتخطية ابن مالك رحمه الله للنحاة في قولهم المستغاث له او به او من اجله ولا محيص بمعني الاخلاص واي حرف ندا والعصابة كالعصبة الجماعة من الناس وسقوط ردايه صلي الله عليه وسلم من توجهه في الدعا واخذه ايه له والمناشدة الطلب قيل وكلام ابي بكر رضي الله عنه يقتضي ان المستغيث النبي صلي الله عليه وسلم فالجمع للتعظيم وقوله وعن عمر رضي الله عنه الخ اخرجه مسلم والترمذي **قوله** باني ممدكم الخ يعني انه حذف الجار لانه مقيس مع ان وان وقراة الكسر بتقدير القول او لانه يدل علي معني القول فيجري مجراه في الحكاية علي المذهبين في مثله وقوله من القول اي من جنس القول **قوله** متبعين المومنين الخ الارداف الاتباع والاركاب وراك وقال الزجاج اردفت الرجل اذا جيت بعده وكذا ردفت واردف المعني وهو ان يركبه او يجي خلفه وقيل بينهما فرق فردفت الرجل ركبت خلفه واردفته اركبته خلفي وقال شمر ردفت واردفت اذا فعلت ذلك فاذا فعلته بغيرك فاردفت لا غير هذا محصل كلام اللغويين فيه ومحصل كلام الزمخشري هنا علي تطويل فيه وتشويش ان اتبع مشددا انه يتعدي الي واحد واتبع مخففا يتعدي الي اثنين بمعني الالحاق وان نقل في التاج انه يكون بمعني اللحاق متعديا لواحد ايضا واردف اتي لمعناهما ومفعول اتبع محذوفان ومفعولا اتبع محذوفان فيقدر ما يصح به المعني ويقتضيه فقول المصنف رحمه الله او لا متبعين المومنين بالتشديد وقوله ثانيا او متبعين بعضهم بعضا بالتخفيف وذكرهما علي تعديه لواحد احتمالين في موصوفه ومفعوله فاما ان يكون موصوفه جملة الملايكة ومفعوله المقدر المومنين والمعني اتبع الملايكة اي جا واخلفهم او موصوفه بعض الملايكة ومفعوله بعض اخر والمعني اتبع بعض الملايكة بعضا منهم كرسلهم واشار الي ان المعنيين علي التعدية لواحد بمعني اتبع المشدد بقوله من اردفته اذا جيت بعده ثم ذكره علي تعديه لمفعولين وكونه بمعني متبعين المخفف ثلاثة معان علي انه صفة للملايكة كلهم ومفعولاه بعضهم بعضا اي هذين اللفظين بان يكونوا جعلوا بعضهم يتبع بعضا ويأتي بعده او مفعوله الاول بعضهم والثاني المومنين اي اتبعوا بعضهم المومنين فجعلوا بعضا منهم خلفهم او مفعولاه انفسهم والمومنين اي اتبعوا انفسهم وجملتهم المومنين فجعلوا انفسهم خلفهم فالاحتمالات خمسة والتقادير كما عرفته هذا التحقيق مراد المصنف رحمه الله بما لا يحتاج الي غيره **قوله** مردفين بفتح الدال اي متبعين او متبعين الاول بالتشديد متعد لواحد والثاني بالتخفيف متعد لاثنين وهما بصيغة المفعول فهو علي الاول مقدمة الجيش لانها متبعة والمتبع لهم المومنون وعلي الثاني ساقة لانهم متبعون اي جاعلون انفسهم

تابعة لهم **قوله** وقرئ مردِفين بكسر الراء وضمها الخ اصله على هذه
القراءة مرتدفين فابدلت التاء دالا لقرب مخرجهما وادغمت في مثلها
ويجوز في رائه حينئذ الحركات الثلاث الفتح وهي القراءة التي حكاها
الخليل رحمه الله عن بعض المكيين ونحوه بنقل حركة التاء او للتخفيف والكسر
على اصل التقاء الساكنين او لاتباع الدال والضم لاتباع الميم والكل
شاذ وظاهر ما نقل عن الخليل ان القراءة بالفتح والاخريين تجوز بحسب العربية
كما يجوز كسر الميم ايضا فلو ذكر المصنف رحمه الله الفتح كان اولى ولم يذكر
في معناه كونه من الارتداف بمعنى ركوب احدهم خلف آخر كما في بعض التفاسير
لان ابا عبيد انكره وابده بعضهم **قوله** وقرئ بالالف لتوافق الخ لانه
وقع في سورة اخرى بثلاثة الاف وخمسة وهنا بالف فقراءة الجمع بالالاف
كاصحاب والف كفلس لتوافق ما وقع في محل آخر وعلى قراءة الافراد فالتوفيق
ما ذكره المصنف رحمه الله والاختلاف في انهم قاتلوا معهم او لم يقاتلوا وانما
كثروا سوادهم تقويةً وتنويهًا لاعدائهم مفصل في الكشاف **قوله** اي
الامداد يعني مرجع الضمير المصدر المنسبك على قراءة الفتح والمصدر المفهوم
منه على الكسر ولم يجعله باعتبار انه قوله للتكلف وقوله الاشارة اشارة
الى انه مصدر منصوب على انه مفعول له وجعل متعد لواحد و ليطمئن معطوف
عليه واظهرت اللام لفقد شرط النصب وظاهر كونه بشرى ان النبي صلى
الله عليه وسلم اخبرهم به والمراد بالذلة الانكسار من الفزع والا فالعزة
لله ولرسوله وللمؤمنين **قوله** وامداد الملائكة وكثرة العدد الخ العدد
بضم العين جمع عدة وهي ما يعد للحرب وغيره كالسلاح والاهب جمع اهبة
بمعناه فهو عطف تفسير وتاكيد او بفتحتين وهو ظاهر وفي الكشاف يريد
لا تحسبوا النصر من الملائكة عليهم الصلاة والسلام فان الناصر هو
الله لكم وللملائكة او وما النصر من الملائكة عليهم الصلاة والسلام
وغيرهم من الاسباب الا من عند الله والمنصور من نصره الله هو
والفرق بينهما انه على الاول لا دخل للملائكة في النصر وعلى الثاني ان
لهم دخلا الا انهم ليسوا بسبب مستقل ولتقارب الوجهين ادرجهما المص
رحمه الله في كلامه واما ما قيل انه تركه لقلة مناسبته بالمقام فلا مساس
له بالمقام **قوله** بدل ثان من اذ يعدكم الخ هذا بناء على جواز تعدد
البدل والنكتة الثالثة ان الخوف كان يمنعهم النوم فلما طمن الله قلوبهم
نعسوا ولذا قال ابن عباس رضي الله عنهما النعاس في القتال
امنة من الله وفي الصلاة وسوسة من الشيطان وضعف تعلقه بالنصر
بان فيه اعمال المصدر المعرف باللام وفيه خلاف للكوفيين والفصل بين
المصدر ومعموله وعمل ما قبل الا فيما بعدها وتعلقه بما في الظرف

من معنى الفعل لتعذر ثابت ونحوه قيل عليه انه يلزم تقييد استقرار
النصر من الله بهذا الوقت ولا يفيد له به ورد بان المراد به نصر خاص فلا
محذور في تقييده فتامل وفي تعلقه بجعل فصل بينهما وفيه وجوه اخر
ووجه القراءات ظاهر **قوله** امنا من الله يعني الامنة هنا مصدر بمعنى
الامن كالمنعة وان كان قد يكون جمعا وصفة بمعنى امين كما ذكره الراغب وفي
نصبه وجوه منها ما ذكره المصنف رحمه الله وهو انه مفعول له ولما كان من
شرطه ان يتحد فاعله وفاعل الفعل العامل فيه وفاعله هم الصحابة
رضي الله عنهم الآمنون وفاعل يغشي على هذه القراءة الله وعلى الاخرى
النعاس اجاب بانه يغشاكم النعاس يلزمه معنى تنعسون
فجعل كناية عنه وهذا مفعول له باعتبار المعنى الكنائي فقوله متضمن لمعنى
مستتبع ومستلزم له حتى كانه في ضمنه ويغشاكم النعاس مأول بتنعسون
لانه بمعناه وقوله والامنة فعل لفاعله اي لفاعل تنعسون الذي دل عليه
الكلام **قوله** ويجوز ان يراد بها الايمان اي يراد الايمان بمعناه اللغوي
وهو جعل الغير آمنا بمعنى الامان فيكون مصدر آمنه وهو بعيد في اللغة
كما قاله النحرير بناء على انه مصدر المزيد بحذف الزوائد ولذا ان تقول
ليس مراده هذا بل منه لما كان صفة آمنة ومآل المعنى الامنة الكائنة
من الله الناشئة فباعتباره جعل مفعولا له واتحد فاعلا والحاصل
انه اما ان يأول الفعل او المصدر فقد بدو منع هذا اخف على قراءة يغشيكم
ظاهر لان فاعل التغشية والامان هو الله واما على الاخرى وهي يغشاكم
فلا بناء على هذا ايضا ولـ تامل ويجوز في هذه القراءة وجه آخر وهو
ان يجعل الامن صفة النعاس لا صفة اصحابه وهو ان النوم كانه كان يخافهم
اي يأتيهم ليلا يبسهم ما مسهم او انه لم يتمكن منهم الامنة فلما امن اتاهم
كما في البيت المذكور وهو معنى لطيف وان قيل التخييل يليق بالشعر
لا بالقرآن نثرا ووجهه كما قيل انه استعارة بالكناية شبه النعاس
بشخص من شانه ان يأتيهم في وقت الامن دون الخوف وقرينته اثبات
الامن له وقيل انه جعل الامنة فعل النعاس على الاسناد المجازي لكونه
من ملابسات اصحاب الامن او على تشبيه حاله بحال انسان شانه
الامن والخوف وانه حصل له من الله تعالى الامنة من الكفار في مثل
ذلك الوقت المخوف فلذلك غشيكم وانامكم فيكون الكلام تمثيلا وتخييلا
للمقصود بابراز المعقول في صورة المحسوس فان قلت كيف يكون
اسنادا مجازيا بالمبالغة الكشاف وشروحه واسناد يغشاكم الى النعاس
لا شبهة في كونه حقيقة على كلا حاليه والامن لم يذكر له فاعل حقيقي يكون
الاسناد فيه مجازيا والمصدر لا يضمر فيه فعل مراده بالاسناد النسبة التي

التي بين الفعل والمفعول له قلت المراد الاسناد المقدر في الامن لانه
لما جعل صفة للنعاس فكانه قيل امن النعاس فغشيهم ومنه تعلم ان
الاسناد المجازي قد يكون مذكورا وقد يكون مقدرا وهو شبيه بالاستعارة
المكنية فتنبه له ثم ان الوجه الاول هو الذي ذكروه في قوله تعالى يريكم
البرق خوفا وطمعا لانه تعالى اذا اراهم البرق راوه فكانوا فاعلين معنى

الكشاف

وسيأتي تحقيقه الا انه قيل ان فاعل تغشية النعاس هو الله تعالى وهو
فاعل الامنة ايضا لانه خالقها وحينئذ يتحد فاعل الفعل والعلة ويندفع
السوال على قواعد اهل السنة ولا يخفى ان المعتبر الفاعل اللغوي وهو
المتصل بالفعل وهو تعالى غير متصف بالامن ولا يقال له امن والعبد هو
الفاعل لغة وان كان تعالى هو الفاعل حقيقة وحينئذ يفتقر السوال
الى دفعه بما مر فان قلت لم اقتصر على انه مفعول له هنا وجعله في آل
عمران تارة حالا واخرى مفعولا به ومفعولا له قلت قالوا ان ذلك المقام
اقتضى الاهتمام بشان الامن ولذلك قدمه وبسط الكلام في الامن

طيبي

وازالة الخوف الا ترى الى سياق الاية وهو قوله واثابكم غما بغم لكي لا تحزنوا
وسياقها وهو قوله يغشى طائفة الخبيث جعله صفة لنعاسا وختم الكلام
بقوله لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم كيف جعل الكلام كله
في الامن والخوف بخلافه هنا لانه مقام تعداد النعم فجيء بالقصة مختصرة
بالرمز قوله

« يهاب النوم ان يغشى عيونا « تهابك فهو نفار شرود »

هذا من قصيدة للزمخشري في ديوانه وتهاب بمعنى تخاف ونفار صيغة
مبالغة لنفور من النفور والشرود وهما بمعنى وقراءة امنة بالسكون
لغة فيه قوله من الحدث والجنابة الى قوله الخ يعني هذا تفسير الرجز
بالجنابة مكررا فالتفسير هو الثاني لما قيل وقد اشار المصنف رحمه الله

قطب

الى دفع التكرار بان الجملة الثانية تعليل للاولى والمعنى طهركم منها
لانها من رجز الشيطان وتخيله والكثيب ما اجتمع من الرمل والاعفر
بعين مهملة وفاء وراء مهملة رمل ابيض يخالطه حمرة وتسوخ فيه اي
تغوص وتنزل فيه الاقدام للينه وهذا الحديث اخرجه ابو نعيم في الدلائل
وابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما وليس فيه
فاختلم اكثرهم وقوله على عدوته بضم العين اي جانبه والركاب الابل
اسم جمع لا واحد له من لفظه او واحده ركوبة وقوله تلبدا اي التصق
بعضه ببعض وذهب تخلخله فسهل المشي عليه وقوله وزالت الوسوسة
اي بسبب زوال ما وسوس به واشفقوا بمعنى حزنوا قوله بالوثوق
على لطف الله تعالى لهم يقال رابط القلب ورابط الجاش للصبور الجري

وكل

وكل من صبر على امر فقد ربط قلبه والاصل ليربط قلوبكم ثم على قلوبكم
فقد الاستعلاء كان قلوبهم امتلات منه حتى علا عليها فافاد التمكن فيه
وقوله حتى يثبت في المعركة اي حتى تثبت القلوب في المعركة ولا تجبن
فيفروا وحتى تثبت الاقدام لان ثباتها تابع لقوة القلوب لا بالمطر لتقدم
زمان المطر على زمان الوحي لانه وقت القتال وذلك قبله لان التثبيت
بالمطر باق الى زمانه او يعتبر زمان الاول متسعا قد وقعا فيه لما مر وقوله
في اعانتهم وتثبيتهم اي اعانة المومنين وتثبيتهم ذكره لان قوله اني معكم
لازالة الخوف لما في قوله لا تحزن ان الله معنا ولما ورد عليه ان الملائكة
لا يخافون من الكفرة فما وجه خطابهم به دفعه بان المراد اني معكم اي
معينكم على تثبيت المومنين والكسر على تقدير القول اي قائلا
اني معكم او لكونه متضمنا لمعنى القول حكيت به الجملة على المذهبين في
امثاله واجرا بالجر عطفا على ارادة ويجوز نصبه عطفا على محله
ولا حاجة اليه قوله بالبشارة او بتكثير سوادهم الخ البشارة اما بان
يخبروا الرسول صلى الله عليه وسلم او بان يلهموا قلوب المومنين ذلك
او بان يظهروا لهم في صورة بشرية يعرفونها ويعدونهم النصر والثاني
لما روي لما ان تكثير السواد كان كذلك قوله فيكون قوله سالقي
الخ على الاحتمال الاخير وهو المختار يعني الخطاب مع الملائكة عليهم
الصلاة والسلام والجملتان مفسرتان الخبرية للخبرية والطلبية للطلبية
فسالقي الخ تفسير لاني معكم في اعانتهم بالقاء الرعب واضربوا تفسير
لثبتوا ويكون تثبيتهم بقولهم لهم ابشروا بالنصر ونحوه والقاء الرعب
بقولهم للمشركين انهم ان حملوا عليكم انهزمتم ونحوه ووجه الاستدلال
به على تسليم التفسير ظاهر ولان خطاب ثبتوا للملائكة فالظاهر ان
اضربوا كذلك وهو احد قولين للمفسرين لما مر قوله ومن منع ذلك
جعل الخطاب الخ اي من منع قتال الملائكة جعل الخطاب اي المخاطبة
فيه اي في فاضربوا او الكلام المخاطب به في هذا النظم مع المومنين اما
على التلوين وتغيير الخطاب من خطاب الملائكة الى خطاب المومنين
او يكون كلاما تلقينيا للملائكة بتقدير القول لكنه حكي فيه ما قال
الله بلفظه والافكان الظاهر سيلقي الله الرعب فاضربوا الخ والى
اشار المصنف رحمه الله بقوله فوقي هذا قوله اعاليها التي هي المذابح يعني
فوق الاعناق اما على ظاهره والمراد الروس لانها فوق الاعناق فالمراد
اضربوا روسهم كقوله « واضرب هامة البطل المسيح » او المراد اعالي
الاعناق التي هي نحره ومقطعه التي يطير بضربه الروس وفوق باق
على ظرفيتها لانها لا تتصرف وقيل انه اذا كان عبارة عن الراس فهو مفعول به

قيل وتفسيره بالاعالي ناظر اليه وقيل فوق هنا بمعنى على والمفعول
محذوف اي اضربوهم على الاعناق وقيل زائدة **قوله** اصابع اي حزوا
رقابهم الخ اختلف اهل اللغة في البنان فقيل هو الاصابع واحده بنانة
وقيل اطلاقه عليها مجاز من تسمية الكل بالجزء وقيل هي المفاصل وقيل
هي مخصوصة باليد وقيل تعم اليد والرجل ويقال بنام بالميم واشار المصنف
رحمه الله بقوله اقطعوا اطرافهم الى ان المراد بالبنان مجازا مطلق الاطراف
لوقوعه في مقابلة الاعناق والمقاتل اذ المراد اضربوهم كيف ما اتفق من
المقاتل وغيرها وانما خصت لان بها المدافعة **قوله** اشارة الى الضرب
الخ او الاشارة الى جميع ما مر والخطاب لافراده او لكل من ذكر قيل من الملائكة
والمومنين على البدل او لان الكاف تفرد مع تعدد من خوطب بها
وليست كالضمير كما صرحوا به **قوله** بسبب مشاقتهم لهما اي عداوتهم
وانما سميت العداوة مشاقة من شق العصا وهو المخالفة او لان كلا
من المتعاديين يكون في شق غير شق الآخر كما ان العداوة سميت
عداوة لان كلا منهما في عدوة بالضم اي جانب وكما ان المخاصمة من
الخصم بالضم وهو الجانب لما بينه اهل الاشتقاق وقوله وهو الجانب تفسير
للخصم اوله ولما قبله **قوله** تقرير للتعليل الخ اراد بالتعليل ما
السببية في قوله بانهم شاقوا الله الخ وهذا بيان له بطريق البرهان
اي ما اصابهم بسبب المشاقة لله ورسوله ومن يشاقق الله ورسوله
فهو مستحق للعقاب ولذا قال تقرير ولم يقل تاكيد ويحتمل ان يريد
التاكيد هذا ان اريد بالعقاب ما وقع في الدنيا فان كان الاخروي
فهو وعيد وبيان لخسرانهم في الدارين ويحتمل ان يريد ان هذا
تقرير لما قبله لاجل ما فيه من بيان العلة والمعنى استحقوا ما ذكر بسبب
تلك المشاقة لانهم شاقوا من هو شديد العقاب سريع الانتقام وقوله
حاق بهم اي اصابهم واحاط بهم **قوله** الخطاب فيه مع الكفرة على
طريقة الالتفات الخ والالتفات من الغيبة في شاقوا الى الخطاب
قال النحرير اشارة الى ان الخطاب المعتبر في الالتفات اعم من ان
يكون بالاسم كما هو المشهور نحو اياك نعبد او بالحرف كما في ذلكم
بشرط ان يكون خطابا لمن وقع الغائب عبارة عنه وفيه بحث واشار
في الرفع الى وجهين ان يكون مبتدا او خبرا **قوله** او نصب بفعل دل
عليه فذوقوا اي من باب الاشتغال وقيل عليه انه لا يجوز لان الاشتغال
انما يصح لو جوزنا صحة الابتداء في ذلكم وما بعد الفاء لا يكون خبرا الا
اذا كان المبتدا موصولا او نكرة موصوفة ورد بانه ليس متفقا عليه
فان الاخفش جوزه مطلقا وقوله او غيره بالجر عطف على فعل وقوله

ابوحيان

لتكون الفاء عاطفة اشارة الى الفاء زائدة على الاول او جزائية كما
في زيدا فاضربه على كلام فيه وقوله او عليكم اي اسم فعل بمعنى الزموا
قال النحرير ومرجعه الى ذوقوا العذاب الا انه عدل في المقدر
عن المجاز وقال ابو حيان انه لا يجوز هذا التقدير لان عليكم
من اسماء الافعال واسماء الافعال لا يجوز حذفها وعملها محذوفة
وليس ما قاله بمسلم فان من النحاة من اجازه واما كونه عدل عن تقدير
المجاز مع كونه لا وجه له وان تبع فيه الفاضل اليمني لا يصلح جوابا عن اعتراض
ابي حيان كما توهم لانه ينبغي ان يقدر الزموا **قوله** عطف على ذلكم
ظاهره وان كان مطلقا الا انه يريد اذا كان مرفوعا كما قيده به الزمخشري
وتركه لظهوره وفي بعض الحواشي انه جعله خبر مبتدا محذوف وعلى قراءة
الكسر فالجملة تذييل ولذا لما ذكر نصبه جعله مفعولا معه لانه لا يخفى
ما في تقدير باشروا او عليكم او ذوقوا ان للكافرين عذاب النار مما
يأباه الذوق ولذا قال العلامة انه لا معنى له واما المعية فلا يرد عليها
شيء لان تقديره ذوقوا ذلك مع ان لكم زيادة عليه عذاب النار ولا
ركاكة فيه كما توهم وليس على انه فاعل فعل مقدر اي وقع اذ لا دلالة
في الكلام عليه لكنه في جواز نصب المصدر المأول على انه مفعول معه نظر
والظاهر هو للكافرين وضع موضع لكم وقوله للدلالة الخ لانه يقتضي
علية مأخذ الاشتقاق كما مر تحقيقه وقوله او الجمع اشارة الى كونه مفعولا معه
وله اعراب آخر وهو نصبه باعلموا او جعله خبر مبتدا محذوف وعلى قراءة
الكسر فالجملة تذييل واللام للجنس والواو للاستيناف **قوله** كثيرا
بحيث يرى لكثرتهم الخ يعني ان الزحف مصدر زحف على مجيئه ثم اطلق
على الكثير لانه يشبه بالزاحف لما ذكر وقال الراغب الزحف انبعاث
مع الرجل كانبعاث الصبي قبل ان يمشي والبعير المعيي والعسكر اذا كثر
فتعسر انبعاثه وجمع على زحوف لا نخرج عن المصدرية وهو حال
اما من الفاعل او المفعول او منهما وقيل انه مصدر لفعل وقع **قوله**
بالانهزام فضلا الخ هذا بناء على المتبادر من ان زحفا حال من المفعول
وانه بمعنى كثير وكثرتهم بالنسبة اليهم فاذا نهوا عن الانهزام ممن هو اكثر
منهم ففي غيره بطريق الاولى وقيده بالانهزام وان شمل غيره لانه المتبادر
منه عند الاطلاق ولقوله فقد باء بغضب الخ **قوله** والاظهر انها محكمة
اي ليست منسوخة باية التخفيف كما سيأتي وقيل انها منسوخة بها وهذا
بناء على ان التخصيص المنفصل ليس بنسخ عند الشافعية فلا يرد عليه
ان المحكم ما ليس بمنسوخ ولا مخصص وقوله ويجوز الخ فيكونوا موصوفين
بالكثرة فلا يحتاج الى تخصيص ولما ورد عليهم انهم لم يكونوا ببدر كذلك

سن

سيوطي

سن

كز

قال انه عبارة عما وقع لهم يوم حنين والرمي المذكور انما كان فيه على ما عليه المحدثون وسيأتي ما فيه وعدل عن لفظ الظهور الى الادبار تقبيحا للانهزام وتنفيرا عنه **قوله** يريد الكر بعد الفر اي الكر على العدو اذا احمل عليه والفر الرجوع قال امرؤ القيس

• مكر مفر مقبل مدبر معا •

وقوله لانه من مكايد الحرب لانه يغير بصورة انهزامه وقوله متحيزا اي منضما وملحقا بهم وكونه على القرب يفهم منه بناء على المتبادر وقيل انه لا يختص به بناء على مفهومه اللغوي **قوله** روي الى السرية عسكر دون الجيش وهذا الحديث رواه ابو داود والترمذي وحسنه لكن بمعناه مع مخالفة في بعض الفاظه والعكار الذي يفر الى من هو امامه ليستعين به ولا يقصد الفرار وفي النهاية العكارون الكرارون الى الحرب والعطافون نحوها يقال للرجل الذي يفر عن الحرب ثم يكر راجعا اليها عكر واعتكر ويحتمل ان تسميتهم عكارين تسلية لهم وتطييبا لقلوبهم **قوله** والا لغو لا عمل له لا عمل تفسير للغو وانه المراد به الزائد ولم يعمل لانه استثناء مفرغ من اعم الاحوال ولولا التفريغ لكانت عاملة او واسطة في العمل على ما ذكر في النحو والاستثناء المفرغ شرطه ان يكون في النفي او صحة عموم المستثنى منه كقرأت الا يوم كذا لصحة ان تقرأ في جميع الايام ومن هذا القبيل ما نحن فيه ويصح ان يكون من الاول لان يولي بمعنى لا يقبل على القتال وعلى الاستثناء من المولين المعنى المولون الا المتحرفين والمتحيزين لهم ما ذكر من الغضب وقوله رجلا بيان للمعنى لا تقدير اذ لا حاجة له لكن الاصل في الصفة ان تجري على موصوف **قوله** ووزن متحيز متفيعل الخ قال المعرب رجل في المفصل ثم يرمى باب التفعل فاعترض عليه بان حقه تدور لانه واوي نحو تفيعل وقد ذكره له بعض تلامذته فاذعن له وذكر الامام المرزوقي ان تدير تفعل نظرا الى شرح ديار دبا ليا وعلى هذا يجوز ان يكون تحيز تفعل نظرا الى شيوع الحيز بالياء فلهذا لم يجيء تدور ولا تحوز **قلت** ما ذكره الامام المرزوقي ابده بعض النحاة وذكر ابن جني في اعراب الحماسة انه هو الحق وانهم قد يعدون المنقلب كالاصلي ويجرون عليه احكامه كثيرا وفي قوله انهم لم يقولوا تحوز نظر فان اهل اللغة قالوا تحوز وتحيز كما نقله في القاموس وقال ابن تيمية تحوز تفعل وتحيز تفيعل وهذه المادة معناها في كلام العرب يتضمن العدول من جهة الى اخرى من الحيز وهو فناء الدار ومرافقها ثم قيل لكل ناحية فالمتحيز في موضعه كالجبل لا يقال له متحيز ويراد بالمتحيز عند العرب ما يحيط به

خير موجود وهو اعم من هذا والمتكلمون يريدون به الاعم وهو كل ما اشير اليه فيقال للعالم كله متحيز **قوله** هذا اذا لم يزد العدد على الضعف الخ كما مر انها مخصوصة بما في غيرها من الايات واما تخصيصها باهل بدر ونحيش فيه النبي صلى الله عليه وسلم فلان الموافقة المذكورة في النظم تخصيص بالمعونة وهذا منقول عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه اما اهل بدر فانه اول جهاد وقع في الاسلام ولذا اهتم به ولو لم يثبتوا فيه لزم مفاسد عظيمة ولا ينافيه انه لم يكن لهم فئة يتحازون اليها لان النظم لا يوجب وجودها واما اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم معهم فان الله قد وعده بالنصر كذا قيل وقال الجصاص انه غير سديد لانه كان بالمدينة خلق كثير من الانصار لم يخرجوا لانهم لم يعلموا بالنفير وظنوها العير فقط والانحياز عن النبي صلى الله عليه وسلم غير جائز لعصمتهم ولان الله نصره فكانت فئة لهم وقيل عليه ان الاشارة بيومئذ الى يوم لا تكاد تصح لانه في بيان الشرط وهو مستقبل فالاية ان كانت نزلت يوم بدر قبل انقضاء القتال فيوم بدر فرد من افراد ايام اللقاء فيكون مما فيه لا خاصا به وان نزلت بعده فلا يدخل يوم بدر فيه لانه يكون ذلك اثباتا لحكم بعده ويومئذ اشارة الى يوم اللقاء ويدفع بان المراد انها نزلت يوم بدر وقد قامت قرينة على تخصيصها كما مر ولا بعد فيه وما بعني ربحهم وصيرهم للنبي صلى الله عليه وسلم وقوله بنصركم اشارة الى اسناد القتل الى الله مجازا والفرار عن الزحف بغير نية الكر والانحياز الى فئة المسلمين كبيرة ما لم يكن الجيش قليلا لا يقدر على المقاومة ولذا قال محمد بن الحسن رحمه الله اذا كانوا اثنا عشر الفا لم يجز لانهم لا يغلبون عن قلة كما في الحديث **قوله** روي انه لما طلعت قريش الخ قال السيوطي هذا الحديث اخرجه ابن جرير عن عروة مرسلا وليس فيه امر جبريل عليه الصلاة والسلام له بذلك وروي ابن جرير وابن مردويه امر جبريل له بذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما ولم يقف عليه الطيبي فقال لم يذكر احد من ائمة الحديث ان هذه الرمية كانت يوم بدر وانما هي يوم حنين واغتر به من قال ان المحدثين على ان الرمية لم تكن الا يوم حنين وليس كما قال لان الطيبي رحمه الله لم يبلغ درجة الحفاظ ومنتهى نظره الكتب الستة وكثيرا ما يقتصر في التخريج انتهى وقد سبقه الحافظ ابن حجر الى هذا وخرج الرمي في بدر من طرق عديدة وذكر ما في حنين في هذه القصة من ميرة زينة بعيد جدا والعقنقل بعين مهملة مفتوحة وقاف مفتوحة ونون ساكنة وقاف ولام ووزنه فعيل الكثيب العظيم من الرمل والمراد به محل مخصوص وشاهت الوجوه بمعنى صارت مشوهة اي قبيحة

وَالجيلا بوزن العلما بمعني الكبر وَتناول كما كان المناول له عليا رضي الله عنه وَشعل بالبنا للمجهول اشتعل وَرد بهم لمعني نبعهم لما مروضيعر الضروفوا وَانبلوا للمسلمين **قوله** وَالفاجواب شرط محذوف الخ قال ابو حيان رحمه الله ليست هذه الفا جواب شرط محذوف وَانما هي للربط بين الجمل لانه قال فاضربوا فوق الاعناق وَاضربوا منهم كل بنان وَان كان امتثال ما امروا به سببا للقتل فقيل فلم تقتلوهم اي لستم مستندين بالقتل لان الاقدار عليه وَالخلق له انما هو لله قال الشماني وَهذا اولي من دعوي الحذف وَقال ابن هشام يرده ان الجواب المنفي لا تدخل عليه الفا وَهو غير وارد علي الزمخشري لان الجملة عنده اسمية وَتقديره فانتم لم تقتلوهم كما صرح به وَمن غفل عن هذا قال ان علة الجزا انتفت مقامه وَالاصل ان لم تقتلهم فلا تفتخروا به بانكم لم تقتلوهم وَنظايره كثيرة وَلم يقدر المبتدا كما في الكشاف لان الكلام علي نفي الفاعل دون الفعل لعدم الحاجة اليه وَالغنية عنه بقوله وَلكن الله رمي مع ان الاصل في الجزا الفعلية دون الاسمية وَلذا قول النحرير يشبه ان يكون هذا المبتدا متعذرا الا انه علي نفي الفاعل دون الفعل وَالدليل عليه قوله وَلكن الله رمي الخ وَرده معلوم مما اسلفناه **قوله** وَما رميت يا محمد رميا توصله الخ كذا في بعض النسخ وَفي اخري توصلها اي الحصبا او الكف من التراب وَالفاعل محذوف اي به اوانث الرمي لتاويله بالرمية وَقد استدل بهذه الاية وَالتي قبلها علي ان افعال العباد بخلقه تعالي حيث نفي القتل وَالرمي وَالمعني اذ رميت او باشرت صرف الالات الحاصل ما رميت خلقا اذ رميت كسبا واجيب بان الاسناد اليه تعالي لانه بتاييده وَنصره وَبان معناه الاماتة وَهي فعله تعالي وَانما فعل العبد الجرح وَبان اسناد الرمي اليه تعالي لان ايصال تراب قليل الي عيون كثيرة لم يكن الا فعله تعالي وَبان المراد الرمي المقرون بالقا الرعب وَهو منه تعالي وَكلها خلاف الظاهر كذا قيل وَاورد عليه ان المدعي وَان كان حقا لكن لا دلالة في الاية عليه لان التعارض بين النفي وَالاثبات الذي يتراأي في بادي النظر مدفوع بان المراد ما رميت رميا تقدر به علي ايصاله الي جميع الجيوش وَان رميت حقيقة وَصورة وَهذا امر ادمي فقال ما رميت حقيقة اذ رميت صورة فالمنفي هو الرمي الكامل وَالمثبت اصله وَقدر منه فالاثبات وَالنفي لم يردا علي شي وَاحد حتي يقال المنفي علي وَجه الخلق وَالمثبت علي وَجه المباشرة وَلو كان المقصود هذا لما ثبت المطلوب بها الذي هو سبب النزول من ان اثبت له الرمي لصدوره عنه وَنفي عنه لان اثره ليس في طاقة البشر وَلذا عدت معجزة له حتي كانه لا مدخل له فيها اصلا فنفي الكلام

سس

سعد

علي المبالغة وَلا يلزم منه عدم مطابقته للواقع لان معناه الحقيقي غير مقصود وَهذا مراد الزمخشري فلذا ينبغي ان يفهم هذا المقام اذ لو كان المراد ما ذكر لم يكن مخصوصا بهذا الرمي لان جميع افعال العباد كذلك تباشرهم وَخلقه الله **قلت** هذا ليس بشي لان وَجه الدلالة يناي ما ذكره لان المراد به الامر الكامل الذي لا تطيق البشر ان تفعله وَيصدر عنه هذا الاثر لانه ان كان بايجاد الله تعالي لدست اذ لا انا يتل بالعرف وَان كان بتمكينه وَهو من ايجاد العبد نافاه قوله وَلكن الله قتلهم وَلكن الله رمي وَالتاويل مخالف للظاهر وَقد قيل ان علاقة المجاز ان يصدق نفيه حيث يصدق ثبوته الا ترا كان تقول للبليد حمار ثم تقول ليس بحمار فلما اثبت الفعل للخلق وَنفاه عنهم دل علي ان نفيه علي الحقيقة وَثبوته علي المجاز بلا شبهة فان قلت ان اهل المعاني جعلوه من تنزيل الشي منزلة عدمه وَفسروه بما رميت حقيقة اذ رميت صورة وَالرمي الصوري موجود منه وَالحقيقي ما وجد منه فلا تنزيل فيه لما ذكروا **قلت** الصوري مع وجود الحقيقي كالعدم كما صح لاذ نور الشمع مع شعشعة الشمس وَلذا التي بنفيه مطلقا كاثباته وَما ذكروه بيان لتصحيح المعني في نفس الامر وَهو لا ينافي النكتة المبنية علي الظاهر وَلذا قال في شرح المفتاح النفي وَالاثبات واردان علي شي وَاحد باعتبارين فالمنفي هو الرمي باعتبار الحقيقة كما ان المثبت هو الرمي باعتبار الصورة فتدبر فانه وَقع فيه خبط لبعضهم **قوله** اي لما هو غاية للرمي فاوصلها الخ فالحاصل ان الرمي يطلق اريد مفرده الكامل المؤثر ذلك التاثير كما يطلق المؤمن وَيراد به الكامل وَفيه نظر لان المطلق ينصرف الي الفرد الكامل لتبادره منه وَاما ما جري علي خلاف العادة وَخرج عن طوق البشر فلا يتبادر حتي ينصرف اليه بل ليس من افراده فتامل **قوله** وَقيل معناه ما رميت بالرعب الخ هذا احد التاويلات ممن يقول افعال العباد غير مخلوقة لله كما مر وَقوله وَقيل الخ هذا اخرجه ابن جرير وَابن ابي حاتم عن سعيد بن المسيب وَالزهري وَيجوز لمعني يصح وَيخرج نفسه بشدة وَقوله او رمية سهم الخ اخرجه ابن جرير وَابن ابي حاتم عن ابن جبير وَكنانة بكاف وَنونين وَفي نسخة لبابة بلام وَبايين موحدتين وَالحقيق مصغر يهودي من يهود المدينة وَقوله وَالجمهور علي الاول اي علي انه رمي بتراب لا سهم وَنحوه لانه يصير اجنبيا وَقد نزلت الاية في بدر **قوله** وليبلي المؤمنين منه بلاء حسنا ولينعم عليهم نعمة عظيمة الخ هذا معني ما في الكشاف من تفسير البلا بالعطا وَقال الطيبي رحمه الله الظاهر تفسيره بالابلا

في الحرب بدليل مابعده وقيل انه يرجع لما ذكر وهو تكلف والبلا يستعمل
فيما يصيب الانسان خيرا اوشرا كقول زهير

فابلاهما خير البلاء الذي يبلي

وقولهم ابلي فلان بلاحسنا اي قاتل قتالا شديدا وصبر صبرا عظيما
في الحرب سمي به ذلك الفعل لانه مما يختبر به المرء فيظهر جلادته وحسن اثره
وقيل البلا يكون بمعني العطا ايضا لانه يختبر به يقال ابلاه اذا انعم عليه وبلاه
اذا امتحنه **قوله** فعل ما فعل الخ يعني ان لام التعليل لها متعلق محذوف
تقديره ماذكر وقيل هو عطف علي مقدر اي ليمحق الكافرين وليبلي المومنين
منه بلاحسنا فعل وقدر المتعلق موخرا لا لقصد الاختصاص اذ لاحاجة
اليه بل لكونه احسن من تقديمه وفيه نظر **قوله** اشارة الي البلا الحسن
الخ او الي الجميع بتاويله بما ذكر وقوله اي المقصود علي الوجه الاول في الاشارة
ومابعده علي الاخيرين ويجوز جعله مبتدا محذوف الخبر ومنصوبا بفعل مقدر
قوله معطوف اي عطف معرد علي مفرد او جملة علي جملة وقوله اي
المقصود اقتصر عليه لانه يعلم من الاخر بالمقايسة وقيل انه اشارة الي ترجيح
جعل ذلكم اشارة الي البلا الحسن لكن لايخفي ان جزالة المعني تقتضي ان يكون
العطف باعتبار الاشارة الي القتل او الرمي والتوهين آ التضعيف **قوله**
ان تستفتحوا الخ اي ان تطلبوا الفتح وتدعوا به او تطلب ان يحكم الله بينكم
من الفتاحة والتحكم في قوله حاكم الفتح لان الذي جاهم الهلاك والذلة
والمراد بالجندين جندهم وجند المسلمين **قوله** من الاعتنا او المصار
هو علي الاول مصدر منصوب علي انه مفعول مطلق وعلي الثاني مفعول
به ومن قرا بفتح ان قدر قبله اللام اوجعله خبر مبتدا والرغبة لمتقدير
بمعني الاعتراض مجرور عطفا علي التكاسل واول المومنين علي هذا
التفسير بالكاملين ايمانا لانهم مومنون ايضا وهو ظاهر وقراة الكسر
اظهر وهو تذبيل لقوله وان تعودوا اي الي ماذكر من التكاسل وما
بعده **قوله** فان المراد اعتذار عن افراد الضمير وارجاعه للرسول
صلي الله عليه وسلم بان المقصود طاعة الرسول وذكر طاعة الله
توطية لطاعة الرسول صلي الله عليه وسلم مستلزمة لطاعة الله
لانه مبلغ عنه فكان الراجع اليه كالراجع اليهما وعلي رجوعه للامر اه
وللجهاد لايحتاج الي تاويل ويجوز رجوعه للطاعة لتاويله بان والفعل
وعلي الاخير فالسماع علي ظاهره فان كان الضمير للرسول صلي الله عليه
وسلم فالسماع مجاز عن التصديق اوسماع كلامه من المواعظ والقران
كما اشار اليه المصنف رحمه الله والامر في كلام المصنف ان كان بمعناه
المتبادر منه فهو اكتفا او بمعني مطلق الطلب ليشمل النهي وان كان

المراد

المراد به واحدا لامور فظاهر والاول هو الظاهر واذا كان الضمير
للرسول صلي الله عليه وسلم فالتولي حقيقة وان كان للامر فمجاز وقوله
دل عليه الطاعة اي في ضمن اطيعوا لانه امر خاص **قوله** سماعا تنتفعون
به يعني ان المنفي سماع خاص لكنه اتي به مطلقا للاشارة الي انهم نزلوا
منزلة من لم يسمع اصلا بجعل سماعهم بمنزلة العدم **قوله** شر مايدب
علي الارض الخ يعني المراد بالدابة معناها اللغوي او العرفي وقوله عدهم
من البهايم المختار الثاني لانه اشهر وقيل ظاهر كلامه انه عمم في الدابة
حتي يشمل ما تطلق عليه حقيقة او تشبيها فتامل وماميزوا به هو العقل
لانه المميز للانسان عن غيره وقد نفي عنهم **قوله** سعادة كتبت لهم
وانتفاعا بالايات الخ في الكشاف ولو علم الله في هولا الصم البكم خيرا
اي انتفاعا باللطف لاسمعهم اللطف بهم حتي يسمعوا سماع المصدقين
ومن ثم قال ولو سمعهم لتولوا وهم معرضون يعني ولو لطف بهم لما نفع
فيهم اللطف فلذلك منعهم الطافه او ولو لطف بهم فصدقوا لارتدوا
بعد ذلك وكذبوا ولم يستقيموا انتهى **قال** الشارح النحرير يعني ان قوله
لتولوا في معني عدم انتفاعهم باللطف فلا يرد ما قيل ان قوله ولو
اسمعهم لتولوا ابد ل علي عدم التولي وهو خير فينا قض ما سبق من انه
تعالي لم يعلم فيهم الخير فانه يستلزم الخير ضرورة ان علم الله مطابق لكن
لايخفي ان الاشكال بحاله بل اظهر لان قوله لما نفع فيهم اللطف يوجب
ان تقتضي اصل لو ان يكون قد نفع فيهم اللطف وهذا خير كل الخير فلا يصح
ان يجعله من قبيل لو لم يخف الله لم يعصه اي لا ينفع فيهم اللطف ويكون
التولي علي تقدير الاسماع فعلي تقدير عدمه بطريق الاولي وايضا لانسلم
ان عدم التولي لعدم الاسماع خير وانما الخير ان يسمعوا او يحصل منهم التصديق
لا الاعراض لا التصديق فكيف علي تقدير عدمه وقد يتوهم انها مقدمتا
قياس اقتراني هكذا لو علم فيهم خيرا لاسمعهم ولو اسمعهم لتولوا ينتج لو علم
فيهم خيرا لتولوا وفساده بين **واجيب** بانه انما يلزم النتيجة الفاسدة
لو كانت الثانية كلية وهو ممنوع وهذا المنع وان صح في نفسه لكن النظر الا انه
خطابي لتفسير الاية لا اشتباه علي ان المذكور قياس مفقود شرايط الانتاج
ولا مساغ لحمل كلام الله عليه وقيل عليه ان كلمة لو لانتفا الثاني لانتفا الاول
لا العكس واما استعارتها للاستدلال بانتفا الثاني علي انتفا الاول
كما في اية التمانع فمعزل عما نحن فيه مع انه تطويل بغير طايل وما
رد به علي القايل المذكور غير وارد لان مراده منع كون القصد الي ترتيب
قياس لانتفا شرطه لا انه قياس فقد شرطه كما انه يمنع منه عدم تكرر الوسطي
ايضا وانما المقصود من المقدمة الثانية تاكيد الاولي اذ ما له الي انه

انتفي الاسماع لعدم الخيرية فيهم ولو وقع الاسماع لا تحصل الخيرية فيهم لعدم قابلية المحل للتدبر **قوله** لا سمعهم سماع تفهم فقيده به لان اصل السماع حاصل لهم ثم انه قيل كون نفي الاسماع المذكور معللا لنفي الخيرية المفسرة بالسعادة المكتوبة اي المقدرة ظاهر لا ستره عليه واما على تقدير كونها مفسرة بالانتفاع بالايات ولا شبهة في ترتبه عليه ومثله غني عن البيان وقيده بما ذكر واطلق في الثاني اشارة الى انه ليس القصد الى ترتيب القياس لاختلاف الوسط ومنه تعلم ان ما وقع في بعض النسخ بعد قوله لا سمعهم من قوله سماع تفهم وتصديق لا يناسب الا تفسيرا لتولي بالارتداد **قوله** او ارتدوا بعد التصديق والقبول يعني ان التولي اما في الابتدا او في البقا لان التصديق اذا لم يدم كلا تصديق وافاد بعض المدققين هنا انه لما اورد ان الاية قياس اقتراني من شرطيتين ونتيجة غير صحيحة اشار المصنف رحمه الله الى جوابه اولا بمنع القصد الى القياس فيه لعدم كلية الكبرى وثانيا بمنع فساد النتيجة اذ اللازم لو علم فيهم خيرا في وقت لتولوا بعده ومنه تعلم ما في كلام النحرير هنا وفي المطول فافهم **قوله** لعنادهم الخ قيده به لانه لما فسر قوله لا سمعهم سماع التفهم والتصديق لم يبق ذلك التولي الا للعناد وهذه الحال موكدة مع اقترانها بالواو وقوله يشهد بالغيبة اي قضى ونومي بصيغة المتكلم مع الغير **قوله** وحد الضمير فيه لما سبق يعني قوله ان الاجابة للرسول صلى الله عليه وسلم وذكر الله توطية او لان طاعة الله في طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم وزاد وجها اخر وهو ان الرسول صلى الله عليه وسلم مبلغ عن الله اذا دعاهم فنتيجة الدعوة ولهذا افرد الضمير **قوله** روي الخ اي عن ابي بن كعب رضي الله عنه وهذا الحديث اخرجه الترمذي والنسائي عن ابي هريرة رضي الله عنه وهو حديث صحيح وتمامه لاعلمنك سورة اعظم سورة في القران الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني وقوله واختلف فيه اي في جواز قطع الصلاة لاجابة رسول الله صلى الله عليه وسلم في قول للشافعي ان الكلام في الصلاة لاجابته صلى الله عليه وسلم لا يقطع الصلاة ولا يبطلها لانه فرض اتى في الصلاة فلا يبطلها عنده وقوله فان الصلاة ايضا اجابة لانه امر بها فعملها اجابة لامره وجوابه كذلك فلا يبطلها وحكى الروياني وجها اخر انها لا تجب وتبطل الصلاة وقيل انه يقطعها ولكنه اذا كان الامر يفوت بالتاخير يجوز قطع الصلاة له كما اذا راى اعمى وصل الى بير ولو لم يحذره لهلك وقوله وظاهر الحديث الخ فيه نظر لانه لا دلالة فيه على ان اجابته لا تقطع الصلاة فتامل **قوله** من العلوم الدينية الخ اي اطلقت الحياة على العلم كما يطلق الموت على الجهل وهو استعارة معروفة ذكرها الادبا واهل المعاني والبيت المذكور

للزمخشري كما قراته في ديوانه من قصيدة مدح بها المومن بالله الخليفة واولها

حدث الى ابن مرة الظعن ٭ فعندهن الغزال مرتهن

ومنها

لا تعجبن الجهول حلته ٭ فذاك ميت وثوبه كفن

وقد الم فيه بقول ابي الطيب من قصيدته التي اولها

افاضل الناس اغراض لذي الزمن ٭ يخلو من الهم اخلاهم من الفطن

ومنها لا يعجبن مضيما حسن بزته ٭ وهل تروق دفينا جودة الكفن

والعجب من النحرير في شرح الكشاف ولبعضهم لا يعجبن الخ حيث قال هذا كما هو عادته اذا انشد شعرا لنفسه ان يقول لبعضهم والبيت لابي الطيب وهذا من عدم التتبع لكن خلط بين بيتين من بحرين اعجب مع تصريح الامام الطيبي به والحلة معروفة ومنهم من رواه حليته وجودة فيه البدلية من الجهول بدل اشتمال فقد حرفه كما يدريه من يدري المعاني الشعرية **قوله** او مما يورثكم الحياة الابدية الخ هذا اما استعارة او مجاز مرسل باطلاق السبب على المسبب وكذا اطلاقه على الجهاد وهو كقوله ولكم في القصاص حياة واما اطلاقها على الشهادة فمجاز ايضا ويجوز ان يكون حقيقة ه والاسناد مجاز على كل حال **قوله** لتمثيل لغاية قربه من عبده الخ اصل الحول كما قال الراغب تغير الشي وانفصاله عن غيره وباعتبار التغير قيل حال الشي يحول وباعتبار الانفصال قيل حال بينهما كذا الخ فحقيقة كون الله حال بين المرء وقلبه انه فصل بينهما ومعناه الحقيقي غير متصور هنا فهو مجاز اما عن غاية القرب من العبد لان من فصل بين شيئين كان اقرب الى كل منهما من الاخر لاتصاله بهما وانفصال احدهما عن الاخر وهو اما استعارة تبعية بمعنى يحول بقرب او استعارة تمثيلية وقيل ان الانسب ان يكون مجازا مرسلا مركبا لاستعماله في لازم معناه وهو القرب وليس ببعيد **قوله** تنبيه على انه مطلع الخ لانه اقرب اليها من صاحبها كما مر **قوله** ما عسى يغفل عنه صاحبها ما موصولة عبارة عن المكنونات والضماير وضمير عنه لما باعتبار لفظه وضميرها صاحبها للقلوب اي المكنونات التي قد يغفل عنها صاحب القلوب ولا تعزب عن علام الغيوب وجملة تغفل صلته وعسى مقحمة بين الموصول وصلته وكون عسى تقحم بين الشرط والجملة الشرطية والموصول وصلته كثير في كلام المصنفين وقد وقع في مواضع من الكشاف والهداية وقال ابو حيان رحمه الله انه تركيب اعجمي لا عربي لان عسى لا تكون صلة ولا شرطا ولا تستعمل الا بتقدير اسم ولا خبر كقول الزمخشري في الاعراف ان عسى فرط في حين الخلافة وقال الفاضل المرتضى اليمني هذا التركيب

مشكل لانه لم يرد على القياس الملتبس في استعمال عسى لان لها استعمالين
احدهما ان يكون لها اسم وخبر وخبرها هو ان مع الفعل المضارع وثانيهما
ان يكون اسمها ان مع الفعل ويستغني اذ ذاك عن الخبر فاما ان تكون
زائدة كما اذا اريدت لا لفائدة تضمن معنى كان كما نص عليه سيبويه فيجوز
حينئذ ان تجري مجراها في الزيادة والاقحام لتاكيد الشرط ونحوه واما
ان يكون التقدير عسى ان يكون شرط واسم عسى ضمير يرجع الى احد
فحذف الا يكون لان حذف خبر عسى جائز كما في الايضاح واما ان عسى
معترضة بين ان وفعل الشرط واسمها ضمير التفريط المدلول عليه
بالفعل وخبرها محذوف وتقدير عسى التفريط ان يكون حاصلا
قلت لا حاجة في زيادة الى تضمين معنى كان لان الفرا اجاز
زيادة جميع افعال هذا الباب وقد تبعه التحرير في سورة الاعراف
فاحفظه قوله اوحث على المبادرة الخ يعني ان قوله اعلموا الخ المقصود
منه الحث على ما ذكر يعني يحول بينه وبين قلبه بينه فتفوته الفرصة التي
وجدها وهي التمكن من اخلاص القلب واخلصوها لطاعة الله ورسوله
صلى الله عليه وسلم فشبه الموت بالحيلولة بين المرء وقلبه الذي به يعقل
في عدم التمكن من علم ما ينفعه علمه قوله او تصوير وتخييل الخ
يعني انه استعارة تمثيلية لتمكنه من قلوب العباد فيصرفها كيف
يشاء بما لا يقدر عليه صاحبها شبه بمن حال بين شخص ومتاعه فانه
مقتدر على التصرف فيه دونه كما في الحديث ما من ادمي الا وقلبه
بين اصبعين من اصابع الله فمن شاء اقام ومن شاء ازاغ ربنا لا تزغ
قلوبنا بعد اذ هديتنا يا مقلب القلوب وقوله اراد في الاول وفي
بعده اشارة الى انه قطع على السعادة واما الكفر فبغضا منه فقوله
اراد سعادته اي ثبوتها فتامل وقراءة بين المرء بتشديد الراء بعد
نقل حركة الهمزة اليها على لغة من يقف على الحروف بالتشديد مع
اجراء الوصل مجرى الوقف وقوله بينه وبين الكفر الخ رد على الزمخشري
وقوله وانه اليه تحشرون انسب بالوجه الاول ولذا خالف الزمخشري
في تقديمه وضمير انه لله او للشان قوله ذنبا يعمكم اثره الخ فسرت
الفتنة هنا بمعنيين احدهما الذنب والمراد بالذنب اما تقرير المنكرين
واما اختلاف كلمة الدين وثانيهما العذاب فان اريد الذنب فاصابته
باصابة اثره وان اريد العذاب فاصابته بنفسه واختلفوا في لا هل
هي ناهية او نافية كما سياتي تفصيله وقد نقل الحفاد عابيه ومن اما
بيانية او تبعيضية تحصل بالضرب وجوه بعضها صحيح مراد كما ستراه
فاشار بقوله ذنبا الى اختيار الشق الاول وقوله اثره اشارة الى

ان المصيب على هذا التفسير هو الاثر فاما ان يقدر او يتجوز في اصابته
والمراد باثره شامته ووباله وعقابه وقوله كاقرار المنكر اي تمكين فعل
المنكر بين المسلمين من قولهم اقره في مكانه فاستقر وقوله بين اظهرهم
اي بينهم وظهرانيهم كما مر والمداهنة ان يظهر خلاف ما يضمر مصانعة
ومداراة ومثل للذنب بامور حسنة واتى بالكاف اشارة الى انه غير
مخصوص بها قوله على ان قوله لا تصيبن اما جواب الامر الخ ولا نافية حينئذ
والاصابة لا تختص الظالم بل تعمه وغيره واعترض عليه ابن الحاجب رحمه الله
بانه غير مستقيم ان جواب الامر انما يقدر من جنس الامر المظهر لا من جنس
الجواب كما ذكره المصنف تبعا لغيره فيقدر ان تتقوا لا تصيب الظالمين
خاصة ويفسد المعنى لانه يصير الاتقاء سببا لانتفاء الاصابة عن الظالم واجيب
بانه محمول على اللفظ واصل الكلام اتقوا فتنة لا تصيبكم فان اصابتكم
لا تصيب الذين ظلموا خاصة بل عمتكم فاقيم جواب الشرط الثاني مقام جواب
الشرط المقدر في جواب الامر للتسبب عنه وسمي جوابا لانه المقابلة معه لفظا
وهذا وجه وجيه والفتنة على هذا اقرار المنكر بين الخ ومن تبعيضية ورد
بانه من البين ان عموم اصابة الفتنة ليس مسببا عن عدم الاصابة ولا عن
الامر وهذا انما يرد لو جعل الضمير في قوله لسببه لجواب الشرط الثاني اما
لو جعل لجواب الشرط المقدر او المقدر صفة الجواب لا الشرط فيكون جواب
الشرط الاول على ان مراده انه قدر جواب الشرط الاول هكذا لانه المتسبب عنه
لا هذا لم يرد عليه شيء وهو المناسب لدقة نظره وقيل انه على راي الكوفيين
حيث يقدرون ما يناسب الكلام ولا يلتزمون ان يكون المقدر من جنس
الملفوظ في مثل لا تدن من الاسد يا كلك المقدر الاثبات اي ان تدن يا كلك
وهنا النفي اي ان لم تتقوا تصبكم والمصنف رحمه الله قدر شرطا يستقيم به
المعنى لا تضمنت الامر ولا نقيضه فلا يتاتى به كون المذكور جواب الامر
وقيل مراده ان التقدير ان لم تتقوا اصابتكم لا تختص الظالمين ورد
عليه انه لا حاجة الى اعتبار الواسطة بل يكفي ان لم تتقوا لا تصيب
الظالمين خاصة وقيل مراد من قدر ان اصابتكم ان لم تتقوا على مذهب
الكسائي رحمه الله في تقدير النفي لكنه عبر بان اصابت لتلازمهما
فلا يرد حذف الواسطة وارتضاه بعض المتاخرين وهاهنا بحث
وهو ان من جعله مجزوما في جواب الشرط يحتمل انه يفسر الفتنة
بالذنب ويريد به ارتكاب المناهي للاقرار والمداهنة ليصح ان
تتقوه لا تصيبن الظالمين خاصة بل تعم لانه لا يكفي اتقاؤه بل
لا بد من دفع المجاهرين به اذا قدر على المنع فيحصل النظم حينئذ
اتقوا المناهي بالذات وامنعوا من ارتكبها منكم ولذا قال ابن العربي

سعد

سعد

بهلوان

كما نقله القرطبي فان قيل قد قال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى
وكونه مما يوجب ان لا يوخذ احد بذنب غيره فالجواب ان الناس اذا تجاهروا
بالمنكر فمن الفرض على من راه ان يغيره فان سكت عليه فكلهم عاص هذا
بفعله وهذا برضاه وقد جعل الله في حكمه وحكمته الراضي بمنزلة العامل
فانتظم في العقوبة وصح الكلام من غير تكلف **قوله** وفيه ان جواب
الشرط متردد فلا يليق به النون الجواب عن انه لا يوكد المضارع في غير
قسم ولا طلب ولا شرط الا انهم اختلفوا في المنفي بلا فقيل يجوز تاكيده لاجرائه
مجرى النهي وقيل انه مخصوص بالضرورة والفرا قال انه جاز ههنا لما فيه
من معنى الجزاء والمصنف رحمه الله تبعا للكشاف قال ان فيه معنى الجزاء المنفي
لان المعنى لا تتعرضوا لها فما خذ الاشتقاق مطلوب عدمه كما في النهي ولما ذكره
بيانه لوجه عدم تاكيده بانه متردد بين الوقوع وعدمه غير مجزوم به فيه
والتاكيد يقتضي دفع التردد فاجاب بانه طلبي معنى فيوكد كما يوكد
الطلبي وهو لا ينافي التردد في وقوعه لانه لا تردد في طلبه على انه قيل انه
لا تردد فيه على تقدير وقوع الشرط فالتردد في الحقيقة انما هو في وقوع
الشرط لا فيه وقد علمت ان الفرا يجوز تاكيد الجزاء مطلقا فما ذكره هنا
على مذهبه وعلى ما رجحه ابن جني من ان المنفي بلا يوكد لشبهه بالنهي كما
في قوله تعالى ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم سليمان وقد اعترض عليه بانه ما جوزه
هنا في سورة النمل لان النون لا تدخل في السعة فكانه نسي هناك ما جوزه
هنا وقد يوفق بينهما فتدبر **قوله** وفيه شذوذ الخ قد عرفت ان ابن جني
وبعض النحاة جوزوه وقد ارتضاه ابن مالك في التسهيل لكن لما ذكره كلام
الجمهور **قوله** او للنهي على ارادة القول اي لا ناهية والجملة صفة فتنة ايضا
لكن لما كان الطلب لا يقع صفة لانه قائم بالمتكلم وليس حالا من احوال الموصوف
فقولك مررت برجل اضربه لا يصح الا باعتبار تعلقه به لكونه مقولا فيه ذلك
وليس المقصود المقولية الحكائية بل استحقاقه لذلك حتى كانه مقول فيه ويجوز
وصفه به باعتبار تاويله بمطلوب ضربه فلا يتعين تقدير القول كما قيل وان اشتهر
ذلك كما في شرح المغني فتامل **قوله** حتى اذا جن الظلام الخ هذا رجز
لا يعرف قائله وفي كامل المبرد رحمه الله العرب تختصر التشبيه وربما اومات
اليه كما قال احد الرجاز

بتنا بحسان ومعزاه تئط ... ما زلت اسعى بينهم والتبط
حتى اذا كاد الظلام يختلط ... جاوا بمذق هل رايت الذيب قط

يقول انه في لون الذيب لان اللبن اذا اختلط بالماء ضرب الى الغبرة
والمذق بفتح الميم وسكون الذال المعجمة وقاف اللبن الممزوج بالماء
وقط لاستيعاب الزمان الماضي وهي مشددة لكنها خففت للوقف عليها

وما

وما رواه المصنف رحمه الله مخالف لرواية المبرد في المصراع الاول واختلط
بالخاء المعجمة اي اختلط ما فيه لشدة ظلمته ويصح اهماله اي بالغ في ظلمته يعني
ان رائي اللبن يخطر بباله لون الذيب لشدة شبهه به فكان هذا اللبن يشبه
لونه وهو من بديع التشبيه كما في قول بعض المتاخرين

قام يقط شمعة ... فهل رايت البدر قط

قوله واما جواب قسم الخ فتظهر تاكيده وتويده القراءة الاخرى وهي قراءة
علي وزيد بن ثابت وابي وابن مسعود رضي الله عنهم لتصيبن وانما قال وان اختلفا
في المعنى لان احداهما اثبات والاخرى نفي ردا على من جعلهما بمعنى ومنهم من
قال لتصيبن حذفت الفه ومنهم من قال لا تصيبن اصله لتصيبن فطول
وهو ضعيف والاصابة على الاول عامة وعلى هذا خاصة ومن لم يعرف مراده
قال لا حاجة لذكره هذا مع وضوحه **قوله** ويحتمل ان يكون نهيا بعد
الامر الخ ايه يكون نهيا مستانفا لتقرير الامر وتوكيده ومعناه لا تتعرضوا
للظلم فتصيبكم الفتنة خاصة لانه سببها فالاصابة خاصة على هذا
وانما اول بلا تتعرضوا لان الفتنة لا تنهى فهو من باب الكناية كما مر في قوله
فلا يكن في صدرك حرج واليه يشير بقوله لا تتعرضوا واشار بقوله خاصة
الى انه خاص على هذا كما مر **قوله** فان وباله بسبب الظالم خاصة ويعود
عليه بيان لمعنى على النهي كما مر وقيل انه تعليل للنهي عن التعرض
للظلم فاذا اختص وباله بالظالم لم يرد نفيه الى نفي الاصابة راسا ولا الى نفي الخصوص
واثبات العموم كما في الوجوه المتقدمة وفيه نظر **قوله** ومن في منكم على الوجه
الاول للتبعيض الخ في نسخة على الوجه الاول والعجمي في الحواشي الاولى
وفي الكشاف معنى من التبعيض على الوجه الاول والتبيين على الثاني لان
المعنى لا تصيبنكم خاصة على ظلمكم لان الظلم اقبح منكم من ساير الناس
فعقل في تخصيص التبعيض بالاول والتبيين بالثاني حزازة وقيل في بيانه
ان مراده بالاول النفي وهي فيه تبعيضية لان المعنى ان الفتنة لا تختص بالظالمين
منكم فيكون منكم غير ظالمين تعمهم ايضا والثاني النهي ومن فيه بيانية لانه
نهي للمخاطبين عن الظلم الذي هو سبب اصابة الفتنة وقد عبر عن المخاطبين
باعتبار الظلم بالذين ظلموا فيكون منكم بيانا للذين ظلموا واليه اشار
بقوله لا تصيبنكم خاصة اي لا تتعرضوا فتصيبكم الفتنة معشر الظالمين خاصة
على ظلمكم لان الظلم اقبح منكم من ساير الناس منكم ومن ساير الناس في محل
النصب على الحال من الضمير في اقبح ومن المستعمل مع افعل التفضيل محذوف
والتقدير الظلم منكم اقبح من الظلم من ساير الناس نحو زيد قائما احسن
منه قاعدا وقيل الوجه الاول ان يكون جوابا للامر ومحله نصب على انه بدل
من الذين ظلموا والثاني ان يكون صفة او نهيا ومن بيانية والى هذا ذهب

القاضي ايضا لانه اذا كان المراد واتقوا فتنة لا تصيبكم العقاب خاصة
علي ظلمكم كان منكم تفسير الذين ظلموا اي لا تصيبن الظالم الذي هو انتم
اي لا ينبغي ان تختصوا بالفتنة وانتم عظما الصحابة فاذا حققت النظر
علمت ان المخاطبين في الاول كل الامة وراكب الفتنة بعضهم فلا محالة تكون
من تبعيضية والمخاطبين في الثاني بعض الامة الذي باشروا الفتنة فلا محيد
عن كون من بيانية وقال النحرير يعني من التبعيض علي الوجه الاول
اي كونه لا تصيبن جواب الامر لان الذين ظلموا بعض من كل الامة المخاطبين
بقوله اتقوا والتبيين علي الوجه الثاني وهو كون لا تصيبن نهيا بعد
سوا اعتبر مستقلا او صفة لان المعنى لا تتعرضوا للظلم فتصيب العقاب الظالمين
الذين هم انتم بنا علي ظلمكم وانما اصابتهم علي ظلمهم خاصة دون سائر
الناس لان الظلم منهم اقبح من الظلم من سائر الناس فقوله منكم في موقع
الحال من ضمير اقبح وقوله من سائر الناس علي حذف مضاف اي من ظلم
سائر الناس اذا عرفت هذا فقول المصنف رحمه الله علي النسخة المشهورة
الوجوه الاول الظاهر ان المراد منه الثلاثة من الخمسة اوجه وهي
كونها نافية وجواب الامر او نافية وهي صفة فتنة او ناهية وهي صفة فتنة
بالتاويل المشهور والجمهور كونها نافية جواب قسم او ناهية والجملة
مستانفة وقد اورد عليه انه لا فرق بين الوجه الثالث والخامس وانها
ان كانت جواب قسم فلا نافية فمن تبعيضية كما في الوجه الاول
من غير فرق واما علي نسخة الافراد فان مراده ما في الكشاف بعينه كما صرح
به الطيبي ونصه ارباب الحواشي علي تصحيحه فلا اشكال في كلامه وبعد
التنبيه والتدبر في المقام نظر لم يدع بسلامة الابهر **قوله** وقيل للعرب
كافة مسلمهم وكافرهم وهذا او ان تفرعن وهب بعيد لا يناسب المقام
مع ان فارس لم تحكم علي جميع العرب لكن السيوطي رواه في الدر المنثور
ايضا **قوله** كفار قريش او من عداهم الخ قيل ايضا ناظرا الى كون
الخطاب للمهاجرين ومن عداهم اي غير قريش من العرب ولو ارجع
الاول الى تفسيره بالمهاجرين ومن عداهم الى تفسيره بالعرب اي عادى
العرب غيرهم لم يبعدوا معادين بخفيف مفاعلة من العداوة ومضادين
بالتشديد والضاد المعجمة بمعناه **قوله** فاواكم الى المدينة ناظرا الى تفسيره
بالمهاجرين وما بعده الى تفسيره بالعرب كافة وقوله علي الكفار مبنيا
علي ان الخطاب للمسلمين كافة او الكفار مما يليهم مطلقا وقوله
او بمظاهرة الانصار بنا علي ان الخطاب للمهاجرين وقوله بامداد الملائكة
هو علي عموم الخطاب ايضا ويوم بدر ظرف له وفسر الطيبات بالغنائم
لانها لم تحل لاحد قبلهم ولانه انسب بالمقام والامتنان به اظهر هنا **قوله**

بتعطيل

بتعطيل الفرائض والسنن الخ يعني المراد بالخيانة لهما عدم العمل بما امر به
او بالنفاق او الغلول في المغانم اي السرقة منها لان الغلول بالمعجمة معناه السرقة
من المغنم **قوله** وروي الخ اشارة الى وجه اخر يعلم من سبب النزول
وهذا الحديث اخرجه البيهقي في الدلائل وفيه انه صلى الله عليه وسلم حاصر
خمسا وعشرين ليلة وابو لبابة رفاعة بن عبد المنذر لا مروان ابن المنذر كما
في الكشاف فانه مخالف لما صح في اسما الرجال وهو صحابي معروف وروى ابن
المسيب انه رضي الله عنه تصدق بثلث ماله وتاب فلم ير منه بعد ذلك الا الخير
حتى فارق الدنيا **قوله** فاشار الى حلقه انه الذبح اي اشار بيده الى حلقه
يعني باشارته ان حكم سعد فيكم هو الذبح والقتل فلا تختاروه **قوله**
فشد نفسه على سارية اي عمود من عمده وقد اختلف في الفعل الذي اوجب
فعل ابي لبابة رضي الله عنه هذا بنفسه كما في الاستيعاب فغير هو ما ذكره المصنف
رحمه الله وقيل انه تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فربط
نفسه الخ وقال ابن عبد البر انه احسن اي رواية وقوله الخلع من مالي
اي اتركه لله وقوله ان يتصدق به بدل من الثلث او بتقدير لان يتصدق به
قوله واصل الخون النقص الخ اي اصل معناه النقص الخ والخاين بنقص
الخون شيا مما خانه فيه وهو ضد الامانة وقوله لتضمنه اي ضد الامانة
اياه اي النقص واعتبر الراغب في الخيانة ان تكون سرا وقوله فيما بينكم اي
لا تقع منكم الخيانة لله ورسوله ولا يخون بعضكم بعضا وامانتكم علي حذف
مضاف اي اصحاب اماناتكم ويجوز ان يجعل الامانة نفسها مخونة **قوله**
وهو مجزوم الخ اي يجوز فيه ان يكون منصوبا باضمار ان في جواب النهي كقوله

لا تنه عن خلق وتاتي مثله

اي لا تجمعوا بين الخيانتين او مجزوم بالعطف علي ما قبله وهو اولى ولذا
قدمه المصنف رحمه الله تعالى لان فيه النهي عن كل واحد علي حدته بخلاف
النصب فانه نهي عن الجمع بينهما ولا يلزم منه النهي عن كل واحد علي حدته
وروي عن ابي عمرو امانتكم بالتوحيد وهو معنى القراءة الاخرى وقوله
بالواو متعلق بالجواب لان نصبه بان مقدرة **قوله** انكم تخونون الخ
يعني ان الفعل منعدله مفعول مقدر بقرينة المقام كانكم تخونون ونحوه
او هو منزل منزلة اللازم واليه اشار بقوله وانتم علما لان ذلك من العالم
اقبح منه من غيره وليس المراد لما ذكر التقييد علي كل حال ولم يزد وانت
بالخطاب والعينية **قوله** لانهم سبب الوقوع الخ اشارة الى معنى الفتنة
كما مر فانه اما الاثم والعقاب فيكون اطلقت عليهم لانهم سببها او الاختبار
فالمعنى ان الله رزقكم الاولاد والاموال ليختبركم وقوله كابي لبابة رضي الله
عنه اشارة الى انه نزل في حقه او ليس في حقه ولكنه مناسب لسبب نزول ما قبله

ولذا عقب به وقوله لمن اثر اي اختاره وقدمه عليه وابطوا يعني علقوا وهو مجاز حسن والمعني اهتموا به وتعبدوا **قوله** هداية الذ ذكروا للفرقان هنا معان كلها ترجع الي الفرق بين امرين وقال الطيبي رحمه الله يجوز الجمع بينها فارًا للتخيير ولما فسره بالظهور مع خفايه بنين وجهه بان الفرقان وردي كلام العرب اطلاقه علي الصبح وهو يعرف بالظهور كقوله

اظلم الليل لا نعرف فرقانا

ومن لم يعرف مراده قال لو قال بدله ابين من فرق الصبح كان اولي **قوله** نستروها الخ في الدنيا التكفير حقيقة لغة الستر فلذا فسره به لئلا يتكرر مع قوله يغفر لكم ثم اشار الي انه يجوز تغايرهما نفعا من المتعلق بان يراد باحدهما الصغاير او ما تقدم وبالاخر الكباير او ما تأخر وفيه اشارة الي ان مفعول يغفر لكم ذنوبكم فلا يرد عليه انه كان عليه ان يفسر التكفير بالابطال فانه غفلة عن مراده فلا تكن من الغافلين وقوله كالسيد الخ مثال لعدم الايجاب **قوله** تذكار لما مكر قريش الخ يعني انه ذكرهنا تذكيرا له بما كان في اول الاسلام وقوله واذ كر اذ يمكر بك الخ تخفيفه والوثاق بفتح الواو وكسرها ما يوثق به ويشد به فالمراد بالتثبيت وهو جعله ثابتا في مكانه اما لكونه مربوطا به او محبوسا او مثخنا بالجراح حتي لا يقدر علي الحركة منه ولا يلزم ان يذكر في القصة الاتية لانه قد يكون راي من لا يعتد برايه فلم يذكر فسقط ان الاثخان اذا كان بدون قتل فلا ذكر له في القصة وان كان بالقتل يتكرر والمراد الحركة والبراح مصدر برح مكانه زال عنه فنفيه يدل علي الثبوت والبيات الهجوم علي العدو ليلا ودار الندوة ودار بناها قصي ليجتمعوا فيها هم والمهمات من ندا بالمكان اجتمع فيه ومنه النادي ولن تعد مواضع عدم بعدم وهو ظاهر ولبس من الاعدام كما توهم وهذا الحديث اخرجه كذلك ابن هشام في سيرته وابو نعيم وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنهما فقول الطيبي رحمه الله انه في مسند احمد رحمه الله وليس فيه ذكر ابليس من عدم الاطلاع لما فات له خاتمة الحفاظ وهذه القصة وقصة الغار مفصلة في السير **قوله** يرد مكرهم عليهم الخ المكر لما كان معناه حيلة يجلب بها مضرة الي غيره وهو مما لا يجوز في حقه تعالي اشار الي تاويله هنا بوجوه اولها ان المراد بمكر الله رد مكرهم اي عاقبته ووخامته عليهم فاطلقت علي الرد المذكور مكر المشابهته له في ترتب اثره عليه فيكون استعارة تبعية وهو المشار اليه بقوله برد مكرهم عليهم وثانيها ان المراد بمجازاتهم علي مكرهم بجنسه واطلاق المكر علي المجازاة مجاز مرسل بعلاقة السببية والمشاكلة تزيده حسنا علي حسن كما في شرح المفتاح ويصح فيه

سن

سن

سيوطي

الاستعارة ايضا لا بمعني لما اخرجوه صلي الله عليه وسلم اخرجهم الله فالثالث ان المجازاة من جنس العمل كان بينهما مشابهة ايضا وهو المشار اليه بقوله او بمجازاتهم عليه وثالثها ان تكون استعارة تمثيلية بتشبيه حالة تقتيلهم في اعينهم الحامل لهم علي هلاكهم بمعاملة الماكر المحتال باظهار خلاف ما يضمر واليه الاشارة بقوله او بمعاملة الخ اوانه مشاكلة صرفة فالوجوه اربعة **قوله** اذ لا يعبأ بمكرهم الخ يعبأ به ويعتد به بمعني يعتد به وقوله دون مكره اي عند مكره والمزاوجة بمعني المشاكلة كالازدواج وقوله لان مكره انفذ من مكرهم وابلغ تاثيرا وهذا معني الخيرية والتفضيل في النظم قال النحرير اطلاق خير الماكرين عليه تعالي اذا احتمل باعتبار ان مكرهم انفذ وابلغ تاثيرا فالاضافة للتفضيل علي الاضافة لان لمكر الغير ايضا نفوذا او تاثيرا في الجملة وهذا معني اصل فعل الخير الا انما استوجبه الممكور به فلا شركة لمكر الغير فيه فالاضافة حينئذ للاختصاص كما في اعدلا بني مروان لانتفاء المشاركة ويتبادر هومن قبيل الصيف احر من الشتا يعني ان مكره في خيريته ابلغ من مكر الغير في شريته وكلام رحمه الله يمكن تنزيله علي هذا فتدبر **قوله** واسناد امثال هذا الخ انما يحسن للمزاوجة الخ فقد سبق مثله في سورة ال عمران وهو يقتضي ان المكر لا يطلق عليه تعالي دون مشاكلة واعترض بقوله تعالي افامنوا مكر الله فلا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون وقد اجيب عنه بان المشاكلة اما تحقيقية او تقديرية والاية التي اوردها من قبيل الثاني علي ما ذكر في قوله تعالي صبغة الله لان ما قبله يدل علي معاملتهم بالحيلة والمكر وفيه نظر **قوله** هذا قول النضر الخ الا النضر بن الحارث كان معروفا بينهم بالفطنة والدها فكانوا يتبعون ما يقول ولو اشار الي انه من اسناد فعل البعض الي الجميع لان القايل واحد منهم واشار الي ان وجه التجوز في اسناده انه كان كبيرهم الذي يعلمهم الباطل او علم منه ومما مر في اما لكن ان اسناد فعل البعض الي الكل اما للكثرة من صدر منه او لرضي الباقين به او لان القايل ليس منهم او لغير ذلك من النكت وانه لا يختص بالرضي كما توهم والقاص يشدد يد القاد الجملة من يقص لهم القصص ووقع في بعض النسخ فاصبهم بقصاد معجمة بعدها با اي حاكمهم الذي يفصل القضايا بينهم ولها وجه وليست باولي كما قيل وايتمروا بمعني تشاوروا والمكابرة اصل معناها مفاعلة من الكبر والمراد بها فرط العناد فعطفه عليها تفسيري وقوله ان يشاوا بفتح بعد حرف الجر اي من اذ يشاوا وعن ان يشاوا والانفة بفتحتين والاستكا

سبف الهري

الامتناع عن الشي تكبرا والتحدي طلب المعارضة واصله في الحاد بين
يتناظران في الحد اثر غمر والتقريع التعيير والتوبيخ وبين نزعهم
وقارعهم تخبيس وقوله فلم يعارضوا سواه اي اختاروا معارضة السيف على
معارضة الكلام لفرط عجزهم عنه مع تحدي لسخة فلم يعارضوا بسورة وهي طاهرة
وقولهم حضوصا في باب البيان لا تعم من شانه المادكون لا زمنه وغاية ابتهاجهم
به ومن نال الحين علقوا السبعة على باب الكعبة بتحديه تعالم يدر انه لا اصل
له وان اشتهر **قوله** ما سطره الاولون من القصص اصل معنى الشطر
الصف من الكتابة والشجر ونحوه ولذا السطر بالفتح الا ان جمع سطر بالسكون
اسطر وسطور وجمع سطر اسطار واساطير **وقال** المبرد اساطير جمع
اسطورة كاحدوثة واحاديث ومعناه ما سطر وكتب والقصص بكسر القاف
جمع قصة وبفتحها القصة تسميها المصدر **قوله** هذا ايضا في كلام ذلك
القايل ابلغ في الجحود الا وجه ابلغيته انه عد حقيقته محالا فلذا علق عليه
طلب العذاب الذي لا يطلبه عاقل ولو كان ممكنا لفر من تعليقه وهذا
اسلوب من الجحود بليغ **قال** العلامة فان قلت ان للخلو عن الجزم فكيف
استعمل في صورة الجزم **قلت** ان لعدم الجزم بوقوع الشرط ومتى جزم بعدم
وقوعه عدم الجزم بوقوعه وهذا كقوله وان كنتم في ريب والخطاب مع المرتابين
ابرازا لارتيابهم في صورة المحال للادلة القاطعة للاثبات فيفرض كما يفرض
المحال وقيل عليه انه تعليق بالمحال كان القايل حقا على فرض المحال غير قطعي
الانتفا ليصح تعليق شي به بكلمة ان الموضوعة للشك الخالية عن الجزم بالنوع
وعدمه فيصير كالتنبيه على انتفا ذلك الشي واما ما قاله هذا القايل
فاما نشا نزهه من الاقتصار في بعض الكتب على انها لعدم الجزم بالوقوع
من غير تعرض لجانب اللاوقوع فقصد ابانة التفرقة بينهما وبين اذا فان عدم
الجزم بالوقوع مشترك بينهما وهو كما قال فانه لو جزم باللاوقوع لم يلق الوقوع
مشكوكا بل مجزوم الانتفا فيكون المحل محل لو دون ان فتدبر **قوله** والمعنى
ان كان القران حقا منزلا فامطر الخ تهكما منع تعريفه في النظم تفيد انه اشارة
الى ما ذكره الزمخشري من ان التخصيص والتعيين وقع على سبيل المجازاة
لقولهم انه هو الحق لا على قصد الحصر والا كان المنكر انحصار الحقية فيه
لا حقيته من اصلها وليس مراده بل مراده ان حقيته محال من اصلها فلذا
نكره وتنزل الفصل في بيان المعنى وتقريره ليدل على عدم قصده للحصر
وعرف الحجارة اشارة الى انها معروفة وهي السجيل وقوله وفايدة التعريف
اي على هذه القراة لانه ليس المقصود به المجازاة فيها وقيل انه هذا بحسب
النظرة الاولى والتحقيق انه مراده ان تعريف الحق عهدي خارجي لا جنس
كما في الكشاف اي الحق المعهود المنزل من عند الله هذا الا اساطير

الاولين كما يدل عليه قول النضر فافاد تخصيص المسند اليه بالمسند
فانه يأتي له ايضا واكده الفصل كما حقق في قوله الا انهم هم المفسدون
وقوله حقا منزلا شاهد له وقايم مقام تعريفه وكذا ان قوله روي الخ فقوله
وفايدة التعريف جار على الوجهين واما عدل من سلك الكشاف
لعدم ثبوت قوله قايلا او لا على وجه التخصيص ولا يخفى انه ليس في كلامه ما يدل
على العهد ولا على الحصر وقوله منزلا ليس اشارة لذلك بل بيان لقوله من عندك
واما ما تمسك به من انه لم يثبت قول قايل على وجه التخصيص فليس بشي لان
قول النبي صلى الله عليه وسلم انه كلام الله ليس معناه الا ذلك عند التامل
وكون الزمخشري قال ان التعريف للجنس لا وجه له بل ظاهر كلامه انه للعهد
اذ المجازاة تقتضيه مما اختاره المصنف ظاهر وقوله بعذاب اليم سواه يوخذ
من المقابلة ويصح ان يكون من عطف العام على الخاص **قوله** والمراد
منه التهكم واظهار اليقين الخ عطف عليه للتفسير له لانه ليس اليقين
المصطلح اذ لم يطابق الواقع والتهكم في اطلاق الحق عليه وجعله من عند الله
وفايدة قوله من السما لما في الكشاف انه صفة مبينة اذ المراد امطر علينا
السجيل والحجارة المسومة للعذاب وامطرا استعارة او مجاز لا نزل **قوله**
وقري بالرفع الخ قراة القاسمة النصب وقرا الاعمش وزيد بن علي بالرفع
قوله وفايدة التعريف فيه الخ ايه الخفية المعلق عليها الشرط ليست
مطلقة اذ هي لم تتكرر بل حقيقة مخصوصة وهي كونها منزلة من عند الله
والظاهر منه ان التعريف عهدي وانه مراده مطلقا ومعنى العهدية انه
الحق الذي ادعاه النبي صلى الله عليه وسلم وهو انه كلام الله المنزل عليه
على النمط المخصوص ومن عندك ان سلم دلالته عليه فهو للتاكيد
فلا يرد عليه ما قيل ان قوله من عندك يدل على كونه حقا بالوجه المذكور
من غير احتياج الى التعريف **قوله** بيان لما كان الموجب لامهالهم
الخ والمراد بدعا الكفار قولهم امطر علينا حجارة من السماء الخ ولا ينافي
كونه دعا قصد التهكم حتى يقال المراد بالدعا ما هو صورته **قوله** واللام
لتاكيد النفي الخ هذه هي التي تسمى لام الجحود ولام النفي لاختصاصها
بالنفي كانت المناسبة لفظا او معنى وهي تفيد التاكيد باتفاق النحاة اما
لانها زايدة للتاكيد واصل الكلام ما كان الله ليعذبهم او لانها غير زايدة
والخبر محذوف اي لما كان الله مريدا او قاصدا لتعذيبهم ونفي ارادة
الفعل ابلغ من نفيه واما ما قيل في وجهه ان هذه اللام هي التي في قولهم
انت لهذه الخطة اي مناسب لها وهي تليق بك ونفي اللياقة ابلغ
من نفي اصل الفعل فتكلف لا حاجة اليه بعد ما بينه النحاة في وجهه
قوله عذاب استيصال اي يعمهم بهلاكه وباخذهم من اصلهم

س

سعد

كز

سعدي

كز

قيل عليه انه لا دليل على هذا التقييد مع انه لا يلايم المقام وقيل عليه انه لا دليل الدليل عليه انه وقع عليهم العذاب والنبي صلى الله عليه وسلم فيهم كالقحط فعلم ان المراد به عذاب استيصال والقرينة عليه تاكيد النفي الذي يصرفه الى اعظمه **قوله** والمراد باستغفارهم الخ ذكر فيه ثلاثة اوجه الاول ان المراد استغفار من بقي بين اظهرهم من المسلمين المستضعفين قال الطيبي وهذا الوجه ابلغ لدلالته على ان استغفار الغير مما يدفع به العذاب عن امثال هولاء الكفرة وهو المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما في كتاب الاحكام والثاني ان المراد به دعا الكفرة بالمغفرة وقولهم غفرانك فيكون بمجرد طلب المغفرة منه تعالى ما نعا من عذابه ولو من الكفرة والثالث ان المراد بالاستغفار التوبة والرجوع عن جميع ما هم عليه من الكفر وغيره وهو منقول عن قتادة والسدي ومجاهد رحمهم الله فيكون القيد منفيا في هذا ثابتا في الوجهين الاولين ومبني الاختلاف فيها ما نقل عن السلف في تفسيره والقاعدة المقررة وهي ان الحال بعد الفعل المنفي وكذا جميع القيود قد يكون راجعا الى النفي قيدا له دون المنفي وقد يكون راجعا الى ما دخله النفي وعلى الثاني فله معنيان احدهما وهو الاكثر ان يكون النفي راجعا الى القيد فقط ويثبت اصل الفعل وثانيهما ان يقصد نفي الفعل والقيد معا بمعنى انتفا كل من الامرين والمعنى انتفا الفعل من غير اعتبار لنفي القيد واثباته والحاصل ان القيد في الكلام المنفي قد يكون لتقييد النفي وقد يكون لنفي المقيد بمعنى انتفا كل من الفعل والقيد او القيد فقط او الفعل فقط كما قرره النحرير في سورة آل عمران وقد مر تفصيله وتحقيقه في سورة البقرة واما قول

سعد

الشارح النحرير هناك ان الدال على انتفا الاستغفار هنا على الوجه الاخير القرينة والمقام لا نفس الكلام والا لكان معناه وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم نفي كونه فيهم فان قيل الحال قيد والنفي في الكلام راجع الى القيد قلنا وانت فيهم حال ايضا فان قيل الاستغفار عن الكفر مبنا في التعذيب وقد ثبت انهم يعذبون بمفارقة النبي صلى الله عليه وسلم وبقوله وما لهم ان لا يعذبهم الله فينتفي الاستغفار قلنا وكذلك كونه فيهم مناف بحكم العادة وقضية الحكمة تعذيبهم وقد بين انهم يعذبون فان قيل كونه فيهم ليس مما يستمر بل يزول البتة فيحدث التعذيب قلنا الاستغفار عن الكفر يحتمل ذلك غايته انه احتمال بعيد ويمكن ان يقال هم يستغفرون للاستمرار فينتفي بالتعذيب ولو بعد حين بخلاف انت فيهم فانه لمجرد الثبوت وهو متحقق ما لم يفارقهم ولم يصبهم العذاب وهذا انما يتم اذا جعل واما مصلحون للاستمرار والدوام

سن

دون الثبوت انتهى فلا يخفى ما فيه من التطويل وما بين كلاميهما التنافي ولبعض الناس هنا خبط تركه اولى من ذكره وعلى الوجه الاول المستغفرون هم المسلمون والاستغفار طلب المغفرة والتوفيق للثبات على الايمان والضمير للجميع لوقوعه فيما بينهم ولجعل ما صدر عن البعض بمنزلة الصادر عن الكل كما قيل **قوله** مما يمنع تعذيبهم الخ هذا تفسير معنى لا تفسير اعراب وفي الكشاف وما لهم ان لا يعذبهم الله اي واي شي لهم في انتفا العذاب عنهم يعني لا حظ لهم في ذلك وهم معذبون لا محالة وكيف لا يعذبون الخ ولما كان العدم لا يحتاج الى علة موجبة بل يكفي فيه عدم علة الوجود كما حققوه اشار الى ان المراد طلب ما يمنع التعذيب ولما لم يكف في وجود شي عدم المانع بل لا بد من الموجب اشار الى وجوده بقوله وهم يصدون وما استفهامية وقيل انها نافية اي ليس ينتفي عنهم العذاب مع تلبسهم بهذه الحالة **قوله** ومن زاد ذلك الى الاستغفار وكونه فيهم لدفع المنافاة بين الاثنين وقد دفع ايضا بان العذاب السابق عذاب الاستيصال لعلم الله بان فيهم من يسلم ومن ذريتهم من يهتدي والثاني قتل بعضهم وعن الحسن ان هذه نسخت ما قبلها وقال النسفي ان نزول وما كان الله ليعذبهم وهو صلى الله عليه وسلم بمكة ثم خرج من بين اظهرهم فاستغفر من بها من المسلمين فنزل وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون اي وفيهم احد من المسلمين فخرج المستغفرون من مكة فنزل وما لهم ان لا يعذبهم الله الخ واذن له في فتح مكة وينافيه ما تقدم في اول السورة **قوله** وحالهم ذلك الخ

ابن كمال

سن

اشارة الى ان الجملة حالية وارد على قوله واحصارهم عام الحديبية ان احصارهم كان بعد قتل النضر ونظرائه فلا ينتظم مع ما سيق له الكلام واجيب عنه بان القايل ان كان هذا هو الحق الخ وان كان النضر من تبعه لكن الحكم بالتعذيب بعد مفارقة النبي صلى الله عليه وسلم يعم الكل بسبب صد سيكون منهم ولو صدر من غير النضر واضرابه بعد هلاكهم فتامل **قوله** مستحقين ولايته امره مع شركهم الخ فالضمير ان للمسجد الحرام ولما كانوا منزلين لهم منزلتها بين انه نفي لاستحقاق ذلك فان كان الضمير لله لا يحتاج الى تاويل وقوله المتقون من الشرك اشارة الى شموله لجميع المسلمين وان التقوى هنا اتقا الكفر وهي المرتبة الاولى للتقوى كما مر وعلى جعل الضمير لله فالمتقون اخص من المسلمين وجعله الزمخشري على الاول مخصوصا ايضا لانهم المستحقون في الحقيقة **قوله** كانه نبه بالاكثر الى ان منهم من يعلمه ولكن يجحده عنادا او المراد به الكل لان للاكثر حكم الكل في كثير من الاحكام كما ان الاقل لا يعتبر فينزل منزلة العدم **قوله** اي دعاوهم او ما يسمونه صلاة الخ قال الراغب في تفسير

الاية ما كان صلاتهم الخ تنبيه على ابطال صلاتهم وان فعلهم ذلك لا اعتداد به بل هم في ذلك كالطيور المكوي والتصدي فالمراد بالصلاة ان كان حقيقتها وهو الدعا او الفعل المعروف يحمل المكاء والتصدية بتاويله بانه لا فايدة فيه ولا معنى له كصفير الطيور والتصفيق للعب او المراد انهم وضعوا المكاء موضع الصلاة على حد تحية بينهم ضرب وجيع ومن لم يفهم كلامه قال ذكر ثلاثة وجوه ليصح حمل المكاء والتصدية ولا يخفى ان اول الوجوه لا يصلح ان يكون وجها الا ان يصار الى احد الاخيرين فلا ينبغي حاجة اليه وثانيها يحتاج الى وقوع هذه التسمية منهم وسيجي انهم يرون انهم يصلون قتال **قوله** فعال من مكا اذا صفر واسما الاصوات تجي على فعال الا ما شذ كالبكاء والندا احدهما ممدود وآخر مقصور والمعنى وقد فرق المبرد بينهما فقال الممدود اسم الصوت والمقصور الدموع **قوله** تصفيقا الى قال ابن يعيش في شرح المفصل التصدية التصفيق والصوت وفعله صد دنة اصد ومنه قوله تعالى اذا قومك منه يصدون اي يضجون ويعجون تحول احدى الدالين يا كما في تقضي البازي لتقضضه وهذا قول ابي عبيدة وانكر عليه وقيل انما هو من الصدا وهو غير ممتنع لو وقع يصدون على الصوت او ضرب منه التصفيق والصدا معروف وهو ما يسمع من رجع الصوت عند جبل ونحوه والتصفيق ضرب اليد باليد بحيث يسمع له صوت واذا كان من الصدد فالمراد صدهم عن القراءة او عن الدين او عن البيت الحرام او الصد بمعنى الضجة كما مر عن ابن يعيش **قوله** وقرئ صلاتهم بالنصب الخ وفي هذه القراءة الاخبار عن النكرة بالمعرفة وهو من القلب عند السكاكي رحمه الله وعن ابن جني على اصله وان المعرفة قد تقرب من النكرة معنى فيصح فيها ذلك وانه يغتفر في النواسخ لا سيما اذا نفيت والتفصيله في كتب النحو والمعاني وقوله ومساق الكلام الخ اي هذه الجملة اما معطوفة على وهم يصدون فيكون لتقرير استحقاقهم للعذاب او على قوله وما كانوا اولياءه فيكون تقريرا لعدم استحقاقهم لولاية وقوله يرون بضم اليا اي يرون الناس انهم في صلاة ايضا او يحاكون افعال المسلمين استهزاء وبفتحها اي يعتقدون ذلك **قوله** واللام يحتمل ان تكون للعهد اي للعهد الذكري من غير تعيين فلا وجه لما قيل انه القتل والاسر على هذا فينبغي تفريعه على عذاب الاخرة وعلى تفسيره بعذاب الاخرة الفا للسببية لا للتعقيب وهي والبا بعيدان كون الافعال المذكورة سببا للعذاب انما هو لكفرهم وان مثله من اعمال الكفر **قوله** اعتقادا وعملا في نسخة او عملا يعني المراد بالكفر ما يشمل الاعتقاد والعمل كما ان الايمان في العرف يطلق على ذلك فلا جمع فيه بين الحقيقة وغيرها كما قيل والمطعمون اثنى عشر

منهم

منهم وهم ابو جهل وعتبة وشيبة ومنبه ونبيه وابو البختري والنضر وحكيم ابن حزام وابي بن خلف وزمعة بن الاسود والحارث والعباس وغيرهم والجزر بضمتين جمع جزور وهي من الابل مطلقا او الناقة المجزورة وفي النهاية الجزور البعير ذكرا كان او انثى الا ان اللفظة مؤنثة وجمعه جزر وجزائر واستجاش بمعنى اتاه من الجيش من يطلبه والاوقية والاوقية بالضم ويقال وقية بالضم ايضا افعولة من وقى او فعلية من الاوقا وهو الثقل وهي اربعون درهما على ما في كتب اللغة وعند الاطباء هو المتعارف عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم وذكر الزمخشري انها اثنان واربعون درهما في سورة النسا وهنا اثنان واربعون مثقالا واللام في ليصدوا لام الصيرورة وبعضهم ان يكون للتعليل لان غرضهم الصد عما هو سبيل الله بحسب الواقع وان لم يكن كذلك في اعتقادهم وسبيل الله طريقه وهو عبارة عن دينه واتباع رسوله صلى الله عليه وسلم **قوله** فسينفقونها بتمامها ولعل الاول اخبار عن انفاقهم الى الان تضمن الموصول معنى الشرط والخبر بمنزلة الجزا وهو فسينفقونها ولذا اقترن بالفا ويتفقون اما حالا او بدلا من كفروا او بيانا له وفي تضمن الجزا من معنى الاعلام والاخبار التوبيخ على الانفاق بعد الانكار عليه كما في قوله وما بكم من نعمة فمن الله وفي تكرير الانفاق في الشرط والجزا الدلالة على كماله سوا الانفاق كما في قوله انك من تدخل النار فقد اخزيته وقولهم من ادرك الضمان فقد ادرك المرعى والمعنى الذين ينفقون اموالهم لاطفا نور الله والصد عن اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم سيعلمون عن قريب ستومئة ذلك الانفاق وانقلابه الى اشد الحسرات من القتل والاسر في الدنيا والنكال في العقبى اذا الله لم يرزق خلاصا من الاذى تلا الاجر مكسوبا ولا المال باقيا وهو الوجه الاخير في كلام المصنف رحمه الله وهو ابلغهما فقوله بتمامها اشارة الى وجه للتغاير وهو اذ المنفق الاول بعضه والثاني كله وماله انه يعني ويزول او الاول انفاق في بدر والثاني في احد فسينفقون لحكاية الحال الماضية والثاني على معناه الاستقبالي ولما كان انفاق الطايفة الاولى سببا لانفاق الثانية اتى بالفا لا تشابه عليه والاية نزلت بعد الوقعتين **قوله** ويحتمل ان يراد بهما واحد لما مر تحقيقه ودفع تكراره وان لم يلاحظ ما بعده وقوله وانه لم يكن بعد اي ان الاستقبال فيهما على ظاهره خصوصا في الجزا الدال على العاقبة وبما قررناه اندفع ما قيل انه يأبى زيادة التنبيه في الثاني وترتبه بالفا على الاول من غير تكلف والحاصل ان هنا قولان هل نزلت

في الانفاق يوم بدر او يوم احد وعلى هذا فهما واحد والاول لبيان
غرض الانفاق والثاني لبيان عاقبته وقوله ينفقون خبر وقوله فسينفقونها
عليه والفعلان مستقبلان وان حمل ينفقون على الحال فلا بد من تغاير
الانفاقين قوله لغو الخامس غير مقصود اما في بدر فظاهر واما في احد

سعد

فلان المقصود لهم لم يتيسر بعد ذلك فكان كالعابث قوله وحسرة انها
تصير حسرة الخ اي ندما وتاسفا قيل انه يريد انه من قبيل الاستعارة
في المركب حيث شبه كون عاقبة انفاقها ندما بكون ذاتها ندما ولما نع
من جعله حقيقة بتقدير مضاف فيه او بجعل التجوز في الاسناد في النذير
وقيل انها اطلقت بطريق التجوز على الانفاق مبالغة قوله ثم يغلبون
آخر الامر يعني ان المراد بالغلبة الغلبة الذي استقر عليها الامر فان قلت
غلبة المسلمين متقدمة على حشرهم بالزمان فلم اخرت بالذكر قلت
المراد انهم يغلبون في مواطن اخر بعد ذلك وقوله وان كان الحرب بينهم
سجالا جمع سجل وهو الدلو العظيم والمراد به نوبة السقي ولذا جمع اي يكون
مرة لهم ومرة عليهم كما قال

فيوم علينا ويوم لنا ۰ ويوم نساء ويوم نسر

والعاقبة للمتقين وهذا استعارة شبه المتحاربين بالمستقين على
بئر واحدة ودلو واحد واول من قال ابو سفيان رضي الله عنه
قوله اي الذين ثبتوا على الكفر لا جميعهم بقرينة ما بعده
واذا فسر الخبيث والطيب بالكافر والمؤمن او الفساد والصلاح فهو
تعليلية بيحشرون فان فسر بالمالين تعلق بيكون عليهم حسرة
اذ لا معنى لتعليل كون اموالهم حسرة بتمييز الكفار من المؤمنين
كما انه لا وجه لتعليل حشرهم بتمييز المال الخبيث من الطيب واوليك
على هذا اي على تقدير كون الخبيث والطيب هو المال اشارة الى
الذين كفروا وهو ظاهر وكون التمييز ابلغ من الميز لزيادة حروفه
على المشهور يقال ميزته فتميز وميزته فامتاز وقد قرئ شاذا وامتازوا
اليوم والمراد ان الذين كفروا ليس هو الاول حتى يلزم التكرار وليس
المراد ان كفروا بمعنى ينتهوا حتى يرد ان الفعل لا يدل على الثبوت فيجاب
بانه ثبوت تجددي كما قيل قوله فيجمعه ويضم بعضه الى بعض الخ
من قولهم سحاب مركوم ومتراكم من الركام وهو ما يلقي بعضه على
بعض ويوصف به الرمل والجيش فان كان المراد بالخبيث الكفرة
والمراد بالطيب المؤمنين فالمراد به ازدحامهم في الحشر وان كان
المراد الصلاح والفساد فالمراد انه يضم كل صنف بعضه الى بعض
في الحشر ويجعله في جهنم بجعل اصحابه فيها وان كان المراد المال فظاهر

لقوله

لقوله تعالى فتكوى بها جباههم الاية والمعنى انه يكون حسرة وبلاء
لهم في الدنيا والاخرة قوله اشارة الى الخبيث لانه مقدر بالفريق او الخ
توجيه لجمعه مع افراد المشار اليه واذا كان للمنفقين الذين بقوا على الكفر
فظاهر وبين الخاسرين بالكاملين ليصح الحصر وبين وجه الكمال
بما ذكره وهذا ابنا على ان مراده به الكافر قوله يعني ابا سفيان
واصحابه الخ فالتعريف فيه للعهد وقد حمل ايضا على الجنس فيدخل
هولاء فيهم دخولا اوليا وجعل اللام لام التعليل لا للتبليغ وهي صلة
القول لانه كان الظاهر حينئذ ان تنتهوا بالخطاب كما قرئ به لكن يجوز
ان يكون للتبليغ وانه امر ان يقول لهم هذا المعنى الذي تضمنته
الفاظ الجملة المحكية سواء قاله بهذه العبارة ام غيرها كما اختاره
في البحر قوله وقرئ بالتاء الخ على ان الخطاب لهم واللام للتبليغ
وقوله وان يعودوا الى قتاله لم يفسره بالعود الى المعاداة لانها
باقية على حالها ولو فسر به لكان المعنى ان داموا عليها قوله
الذين تحزبوا على الانبياء عليهم الصلاة والسلام الخ تحزبوا بمعنى
تجمعوا احزابا والتدمير الهلاك وقد ذكر الزمخشري هذا
ورجح تفسيره بالذين حاق بهم مكرهم يوم بدر والمصنف رحمه الله
لم يذكره لانه داخل فيما ذكره ولان السنة تقتضي التكرر فيقتضي
تفسيره بامر اخر عام وفي البحر ان قوله فقد مضت سنة الاولين
لا يصح ان يكون جوابا بل هو دليل الجواب والتقدير ان يعودوا
انتقمنا منهم فقد مضت سنة الاولين وقوله يجازيهم اشارة الى انه
اقيم مقام الجزاء او جعل مجازا عن الجزاء او كناية والا فكونه تعالى بصيرا
امر ثابت قبله وبعده ليس معلقا على شيء وعلى قراءة الخطاب
هو للمسلمين المجاهدين وجزاؤهم ليس معلقا على انتهائهم فاوله
فلذا وجهه بقوله ويكون تعليقه الخ يعني ان مثوبتهم بمباشرة
القتال وتسببهم لاثابة مقاتليهم وفي العبارة كدر قوله قال
التحرير المراد بالذين كفروا هو الكفر الاصلي وما سلف ما مضى في حال
الكفر فاحتجاج ابي حنيفة رحمه الله على ان من عصى طول العمر
ثم ارتد ثم اسلم لم يبق عليه ذنب في غاية الضعف انتهى وهذا
ليس بشيء فان ابا حنيفة رحمه الله ومالك ابقيا الاية على عمومها
لحديث الاسلام يهدم ما قبله وقالا انه يلزمه حقوق الادميين دون
حقوق الله كما في كتاب احكام القران لابن عبد الحق وخالفهما
الشافعي رحمه الله وقال يلزمه جميع الحقوق قوله اي الذي
اخذ لغوه الخ يعني ان ما موصولة وكان حقها ان تكون مفصولة

وهذا التعريف للغنيمة في الشرع وفي الهداية اذا دخل الاثنان او الواحد
دار الحرب مغيرين بغير اذن الامام فاخذوا شيئا لم يخمس لان الغنيمة هو
المأخوذ قهرا وغلبة لا اختلاسا وسرقة والخمس وظيفتها لكن الشافعي
يخمسه وان لم يسم غنيمة عنده لالحاقه بها وقوله حتى الخيط كناية عما قل
مطلقا وقد اجيز فيما هذه ان تكون شرطية قوله مبتدا خبره محذوف
الخ يعني المصدر المأول من ان المفتوحة مع ما في خبرها مبتدا وقدر خبره
مقدما لان المطرد في خبرها اذا ذكر تقديمه لئلا يتوهم انها مكسورة
فاجري على المعتاد فيه ومنهم من اعربه خبر مبتدا محذوف اي فالحكم ان
الخ وقد رجحت هذه القراءة بانها اكد لدلالتها على اثبات الخمس وانه
لا سبيل لتركه مع احتمال الخبر لتقديرات كلازم وحق وواجب ونحوه وفيه
نظر قوله والجمهور على ان ذكر الله فيه للتعظيم وهو معنى قول
عطا والشعبي خمس الله وخمس الرسول صلى الله عليه وسلم واحد
وخمس الله مفتاح الكلام واختلف في ذكر الله هنا هل هو لكونه له
سهم ام لا فعلى الثاني ذكر اما لتعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم
كما في الاية المذكورة او بيانا لانه لا بد في الخمسة من اخلاصها لله
ويكون ما بعده تفصيل له وقسم بوزن ضرب مصدر بمعنى تقسيمه وقيل
المراد بتعظيمه تعظيم المصارف الخمسة كما يدل عليه قوله وان المراد
الخ وليس المراد تعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم كما في الكشاف لعدم
الاقتصار عليه ولذا تركه المصنف رحمه الله لعدم ارتضائه له ولاتحاده مع
الثالث بحسب المآل ولا يخفى فساده لان تعظيم الرسول صلى الله عليه
وسلم لا ينافي عدم الاقتصار على ذكره ولا معنى لتعظيم المسكين وابن
السبيل وانما يقال فيه شفقة وترحم مع ان اعادة اللام تجعل الاقسام
في حكم الاستقلال وبصير التسطير بهذه الاية منافيا لكن قوله فكانه الخ
يقتضي انه لتعظيم الاقسام الخمسة لاختصاصها به تعالى ان كان ضمير به لله
واختصاصهم به اما الرسول صلى الله عليه وسلم والقربى فظاهر واما
اليتامى من المسلمين وما بعدهم فلعناية الله بهم وشفقته عليهم وان
كان الضمير للخمس او للصرف او للقسم فهو ظاهر والحق انه مراده ويكون
ترك الوجه الثاني لعدم ارتضائه له لان ذكر الله للتعظيم وقع في مواضع
عديدة ويكون قوله وللرسول معطوف على لله كما في الاية فانه مزيد
للتعظيم وان كان بيانا للاخلاص لوجه الله يكون قوله وللرسول
بتقدير مبتدا اي وهو للرسول الخ والضمير للخمس قوله وحكمه باق
بعد اي حكم المصرف باق الى الان وهو مذهب الشافعي رحمه الله وسيأتي
ذكر من خالف فيه لكن سهم الرسول صلى الله عليه وسلم فيه خلاف

عندهم

عندهم فقيل يعطى للامام وقيل يوزع على الاصناف الاربعة وقيل يصرف
لما كان يصرف اليه في حياته صلى الله عليه وسلم من مصالح المسلمين كما ذكره
المصنف رحمه الله قوله وعن مالك رحمه الله الامر فيه مفوض الى راي
الامام الخ مالك رضي الله عنه لا يرى ذكر الوجوه المذكورة لبيان انه لا يصرف
فيما سواها وليس للتحديد بل الامر موكول عنده الى نظر الامام فيصرف
الخمس في مصالح المسلمين ومن جملتها فقرا بيته صلى الله عليه وسلم ولا تحديد
عنده فالمراد بذكر الله عنده ان الخمس يصرف في وجوه القربات لله
تعالى والمذكور بعده ليس للتخصيص بل لتفضيلهم على غيرهم ولا يرفع
حكم العموم قوله وقال ابو حنيفة رحمه الله الخ لانه بوفاته صلى الله
عليه وسلم فات مصرفه ولان الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم قسموا
الخمس على ثلاثة اسهم لانه صلى الله عليه وسلم علق استحقاق ذوي القربى
بالنصرة اذ قال لم يفارقوني في جاهلية ولا اسلام فدل على ان المراد
بالقرب قرب النصرة لا قرب النسب وذهب ابو العالية رحمه الله الى ما
ان هذا المذهب مذهب ابي العالية فالرواية المذكورة هو الذي رواها
ولذا قال في الكشاف وعنه الخ فيصح ان يقرا روي معلوما ومجهولا
لان الحديث المذكور رواه ابو داود في المراسيل وابن جرير عن ابي
العالية ايضا قوله ويصرف سهم الله الى الكعبة اي ان كانت قريبة
والا فالى مسجد كل بلدة وقع فيها الخمس كما قاله ابن الهمام رحمه الله قوله
وذوو القربى بنو هاشم الخ لا بنو عبد شمس وبنو نوفل وقوله هؤلا
مبتدا واخوانك بدل منه وبنو هاشم عطف بيان وقوله لا ينكر الخ خبر

سعدي

مبتدا وقوله لمكانك اي لمكانك منهم الذي هو شرف لهم وقيل ان
هذا التركيب من قبيل انا الذي سمتني امي حيدرة وكان مقتضى
الظاهر جعلك الله وهو لا يصح الا اذا كان بدلا من ضمير المخاطب هم
والظاهر ان المكان عبارة عن قرابتهم منهم وان العائد محذوف
اي الذي جعلك الله به او فيه وليس مما ذكره في شي وفي نسخة وضعك
الله فيهم لانه صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب
بن هاشم بن عبد مناف وعثمان رضي الله عنه ابن عفان بن ابي العاص بن
امية بن عبد شمس بن عبد مناف وجبير هو ابن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد
مناف وكان لعبد مناف خمس بنين هاشم وعبد شمس ونوفل والمطلب
وابو عمرو وكلهم اعقبوا الا ابا عمرو وقوله ارايت الخ اي اخبرني لم اعطيتهم
وحرمتنا وقوله بمنزلة واحدة اي في النسب قوله وروي الخ هذا الحديث
اخرجه ابو داود وابن ماجه عن جبير بن مطعم وفي الصحيحين بعضه وقوله
صلى الله عليه وسلم لم يفارقونا الخ اشارة الى توجيه ما فعله بالنصرة

كما مر وتشبيكه صلى الله عليه وسلم بين اصابعه اشارة الى اختلاطهم
به وعدم مفارقتهم له وقوله وقيل بنوا هاشم وحدهم اي ذوا القربى
هولا لا غيرهم من قريش **قوله** وقيل جميع قريش الا انه فسر بينهم للذكر
مثل حظ الانثيين وهو مذهب الشافعي رضي الله عنه وعند ابي حنيفة رحمه الله
انهم كانوا كذلك لكن سقط بعده صلى الله عليه وسلم ويعطى لمن كان منهم
داخلا في الاقسام الثلاثة وبسط الاقوال وادلتها في كتب الفروع **قوله**
كسهم ابن السبيل فانه مخصوص بالفقير فاقترانه به يدل على انه مثله
في الجملة في اشتراط الفقر وان كان فقر ابن السبيل ان لا يكون معه مال
وان كان له مال وفقرهو لا ان لا يكون لهم مال ولذا قيل كان عليه ان
يقول كاليتامى وقوله كله لهم اي لذوي القربى ومنهم اي القربى وقوله
للتخصيص اي لتخصيص ذوي القربى بالاصناف الثلاثة وقوله وقيل كان
الخمس الخ فتكون الاية نزلت بعد بدر وقينقاع بفتح القاف وتثليث النون
شعب من اليهود كانوا بالمدينة وقوله على راس الخ المراد بالراس هنا
الطرف والاخر كما في حديث بعثه الله على راس اربعين سنة فهو
مجاز من استعمال المقيد في المطلق **قوله** متعلق بمحذوف الخ اي
جزاوه محذوف والمراد التعلق المعنوي وليس جوابه ما قبله لانه لا يصح
تقدم الجزاء على الشرط على الصحيح عند اهل العربية وانما قدر فاعلموا
ثم بين ان المراد بالعلم العلم المقترن بالعمل لان المطرد في امثاله ان يقدر ما يدل
ما قبله عليه فيقدر من جنسه فلا يقال انه كان المناسب ان يقدر العمل
اولا فصرا للمسافة كما فعله النسفي رحمه الله **قوله** من الايات
والملايكة والنصر يعني ان المفعول محذوف والا قرينة تقبيه فيعم
كل ما نزل والموصول من صيغ العموم وليس فيه جمع بين الحقيقة والمجاز
ولا شبهته كما قيل اذ المراد بالمنزل ما جاء من الله سوا الا ان جسما
او غيره ولو سلم فالمجاز والحقيقة في الاسناد لا مانع من الجمع بينهما
فتدبر وعبد بضمتين جمع عبد وقيل اسم جمع له **قوله** بيوم بدر الخ
فالفرقان بمعناه اللغوي والاضافة فيه للعهد ويوم التقى الجمعان
بدل منه او متعلق بالفرقان وقوله فيقدر الخ اشارة الى دخول
ما ذكر فيه بقرينة المقام وتعريف الجمعان للعهد واذ بدل ثانيا او معمول
لا ذكر مقدرا **قوله** والعدوة بالحركات الثلاث الخ اي في العين واصل
معنى العدو التجاوز فالمراد به هنا الجانب المتجاوز عن القرب وهو معنى
قول المصنف رحمه الله شط الوادي اي جانبه البعيد من شط بمعنى
بعد وقراة الفتح شاذة قرا بها الحسن وزيد بن علي وغيرهما وهي كلها
لغات لمعنى ولا عبرة بانكار بعضها **قوله** البعدى من المدينة

الخ انهم تانيث اقصى بمعنى ابعد وفعلى من ذوات الواو اذا كان اسما
تبدل لامه يا نحو دنيا وقصوى بحسب الاصل صفة فلذا لم تبدل للفرق
بين الاسم والصفة وهي قاعدة مقررة عند بعض النحويين فان اعتبر
غلبتها والتحقت بجري الاسما الجامدة قيل قصيا وهي لغة تميم والاولى
لغة اهل الحجاز ومن اهل التصريف من قال ان اللغة الغالبة
العكس فان كانت صفة ابدلت نحو العليا وان كانت اسما اقرت نحو حزوى
فعلى هذا القصوى شاذة والقياس قصيا وهي لغة قرا بها زيد بن علي
وعنوا بالشذوذ مخالفة القياس لا الاستعمال فلا ينافي الفصاحة
كذا في الدر المصون وفيه نظر ان لاهل الصرف فيه مذهبين ولو قيل انه
مبني على القولين لم يبعد فانه قيل ان دنيا من دنا بدنو اقرب وقصوى
من قصى يقصو ابعد وهما وان كانا صفتين الا انهما الحقتا بحسب الاستعمال
بالاسما فلذا كان القياس قلب الواو يا والافقه تقرر في موضعه ان هذا
القياس انما هو في الاسما دون الصفات ليس بمسلم لانه مذهب **قوله**
تفرقة بين الاسم والصفة ولم يعكس وان حصل به الفرق لان الصفة
اثقل فابقيت على الاصل الاحق لثقلها لا انتقال من الضمة الى اليا وفي
عكسه اعطي الاصل للاصيل وهو الاسم وغير في الفرع في الفرق وقوله
كالقود فانه كان القياس فيه قلب الواو الفا لكنها لم تقلب فهي موافقة
للاستعمال دون القياس **قوله** اي العير او نقاد هاجم فانه
والمراد اصحابها والركب اسم جمع راكب لا جمع على الصحيح فعلى الاول
هو تغليب او مجاز وعلى الثاني هو حقيقة والواو الداخلة عليه حالية
او عاطفة واسفل منصوب على الظرفية لانه في الاصل صفة للظرف اي
في مكان اسفل واجاز الفرا والاخفش رفعه على الاتساع او بتقدير
موضع الركب اسفل الخ **قوله** في مكان اسفل من مكانكم الخ اشارة
الى الصفة ظرف المكان المنصوب بتقدير في فلذلك انتصب انتصابه
وقام مقامه وقوله من مكانكم اشارة الى انه افعل تفضيل لم ينسلخ
عن الوصفية فنصبه بمعنى مكان كما توهم ونشره بساحل البحر بيانا
للواقع وقوله والجملة حال من الظرف قبله اي من الضمير المستتر
في الجار والمجرور **قوله** وفايدتها الدلالة على قوة العدو الخ ما ذكره
من الفايدة جعله في الكشاف فايدة للتقييد بالامور المذكورة من
قوله اذ انتم الخ فقول المصنف رحمه الله وفايدتها اي فايدة
هذه الحال وتقييد ما قبلها به مع ما ذكر ما قبله ايضا كما سيصرح
به في قوله وكذا ذكر وتقريره كما قيل ان قوله اذ انتم بالعدوة
الدنيا وهم بالعدوة القصوى والركب اسفل منكم لا تفيد الحكم

سعد

قطب

ولا لازم لانهم يعلمون نفاقه ويعلمون ان الله تعالي عليم بنفاقهم وليس بسديد لانه
تعالي ذكرهم بهذه الاحوال والعلم يحصل من التذكير وان لم يكن ابتدا وهو
كاف في فايدة الخبر والذي يسال عنه فايدة التذكير وهي هنا تصوير تدبيره
تعالي اذ سبب الاسباب حتي اجتمعوا للحرب والامتنا علي المومنين بتاييدهم
مع ضعفهم وقوة عدوهم من جهات عديدة وقوله استظهارهم بالركب
اي تقويهم لقربه منهم وقوله علي المقاتلة عنها اي المدافعة عنها
وتوطين نفوسهم اي جعلها ثابتة غلبة قارة كما يقرا المرء في وطنه وقوله
ان لايخلوا مراكزهم من الاخلا اي لايجعلوها خالية منهم ولو كان من
الخلل كان مراكزهم منصوبا بنزع الخافض او مضمنا بمعني ما يتعدي
بنفسه والاول اولي وضعف شان المسلمين كما في الكشاف معلوم من
الفايق لقلة عددهم وعددهم المعلوم من اثبات للعدو ودونهم
فلا يقال انه في دلالة عليه كلام **قوله** والتباب امرهم اي صعوبته
والتباسه عليهم من قولهم التاث عليه الامور التبست واختلطت
واستفاد غلبتهم لما مر وقوله تنوح بها الارجل اي تغيب وتنزل **قوله**
اي لو تواعدتم انتم وهم الخ جعل الضمير الاول شاملا للجمعين تغليبا
والثاني خاصا بالمسلمين وخالف الزمخشري فيهما اذ جعله فيهما
ادجعا شاملا للفريقين لتكون الضماير علي وتيرة واحدة من
غير تفكيك اذ فسره بقوله خالف بعضكم بعضا فثبطكم قلتكم وكثرتهم
عن الوفا وثبطهم ما في قلوبهم من تهيب رسول الله صلي الله عليه
وسلم والمسلمين الخ لانه غير مناسب للمقام اذ المقصود فيه الي بيان
ضعف المسلمين ونصرة الله لهم مع ذلك وقوله ليتحققوا الخ متعلق
بالدلالة او بمقدر اي ذكر ما ذكر ليتحققوا **قوله** ولكن ليقضي الله
امرا الخ اي ولكن تلاقيتم علي غير موعد ليقضي الخ فهو متعلق بمقدر
كما اشار اليه المصنف رحمه الله وقوله حقيق بان يفعل الخ تاويل له
لان القضا قبل فعله لا بعد ما كان مفعولا ولذا فسره الزمخشري بقوله
كان واجبا ان يفعل لان تحققه ووجوبه مقرر قبل ذلك وقيل كان
بمعني صار الدالة علي التحول اي صار مفعولا بعد ان لم يكن وقيل
انه عبر به عنه لتحققه حتي كانه مضي **قوله** بدل منه او متعلق به
بقوله مفعولا الخ وقيل انه متعلق بيقضي وقد قيل عليه ان علة القضا
كون القضا حقيقيا او لتفسر ان يفعل فيكون متعلقا بمفعولا لا بالقضا
وليس بشي لانه اذا تعلق به كان المعني ليظهر ويقع ما ذكر وهو
ظاهر **قوله** والمعني ليموت من يموت عن بينة الخ المراد بالبينة
الحجة الظاهرة اي ليظهر الحجة بعدها فلا يبقي محل للتعليل

سعدي
كذ
سمين
كرماني
وسمين

بالاعذار وقوله ليصدر الخ فالمراد بالحياة الايمان او بالموت الكفر
استعارة او مجاز مرسلا والبينة اظهار كمال القدرة الدالة علي الحجة
الدامغة ليحق الحق ويبطل الباطل **قوله** والمراد لمن هلك ومن
حي المشارف للهلاك والحياة الخ المشارفة للهلاك ظاهرة واما مشارفة
الحياة فقيل المراد الاستمرار علي الحياة بعد وقعة بدر فيظهر صحة اعتبار
معني المشارفة في الحياة ايضا وانما قال المراد ذلك لان من حي مقابل
لمن هلك والظاهر ان من بمعني بعد كقوله تعالي عما قليل ليصبحن
نادمين وقيل لما لم يتصور ان يهلك في الاستقبال من هلك في الماضي
حمل من هلك علي المشارفة ليرجع الي الاستقبال ولذا قال في بيان
المعني ليموت الخ وكذا لما لم يتصور ان يتصف بالحياة المستقبلة من
اتصف بها في الماضي حمل علي المشارفة ليكون مستقبلا ايضا لكن يلزم
منه ان يختص بمن لم يكن حيا اذ ذاك فيحمل علي دوام الحياة دون
الاتصاف باصلها فالمعني لتدوم حياة من اشرف لدوامها كما اشار اليه
المصنف بقوله يعيش من يعيش الخ ولا يجوز ان يكون المعني لتدوم
حياة من حي في الماضي لان من حي حينئذ يصدق علي من هلك فلا
تحصل المقابلة ولقايل ان يقول لما كان نزول هذه الاية بعد بدر
صح التعبير بالماضي لحصول هلاك من هلك وتحقيقه من بقي وقت
النزول والاستقبال بالنظر الي الجمع لتاخرهما عنه فلا حاجة
الي التاويل بالاشراف فتامل **قوله** او من هذه حاله في علم الله
وقضايه حاصله اعتبار المعني باعتبار علم الله وقضايه فيندفع المحذور
السابق وهذا عبارة عما ذكر من الحياة والهلاك **قوله** وقري يهلك
بالفتح قراها الاعمش وعصمة عن ابي بكر عن عاصم وقياس ماضيه هلك
بالكسر والمشهور فيه الفتح لقوله ان امرؤ هلك وقد سمع في فعله هلك
يهلك كضرب يضرب ومنع وعلم كما في القاموس وقال ابن جني في المحتسب
انها شاذة مرغوب عنها لان ماضيه هلك بالفتح ولا ياتي فعل يفعل الا اذا
كان حرف الحلق في العين او اللام فهو من اللغة المتداخلة وقد تبعه
الزمخشري في سورة الاحقاف **قوله** للحمل علي المستقبل اي المضارع
قال ابو البقا حيي بينه وبتشديد اليا وهو الاصل لتماثل الحرفين
كشد ومد ويقرا بالاظهار وفيه وجهان احدهما ان الماضي حمل علي المستقبل
وهو يحيي فلما لم يدغم فيه لم يدغم في الماضي وليس كذلك شد ومد لانه يدغم
فيهما والثاني ان حركة الحرفين مختلفة فالاولي مكسورة والثانية
مفتوحة واختلاف الحركتين كاختلاف الحرفين ولذا اجازوا في الاختيار
ضبب البلد اذا كثر ضبابه ولان الحركة الثانية عارضة **قول**

سعدي
سس

في كوجبت وهذا في الماضي اما اذا كانت حركة الثاني حركة اعراب
فالاظهار فقط قوله يكفر من كفر وعقابه المراد بالامرين الايمان والكفر
واشتمالهما على الاعتقاد واشتمال الايمان على القول ظاهر لاشتراط
اجرا الاحكام بكلمتي الشهادة واشتمال الكفر على القول بناء على المعتاد
فيه ايضا وليس الامر على التوزيع كما توهم وقيل المراد بالامرين
الهلاك والحياة فان الحي له قول واعتقاد كما ان المشرف على الحياة
كذلك وليس بشي قوله نقد رباذ كر او بدل ثان من يوم الفرقان
الجمعين تقديره باذكر ان ظرف له او مفعول كما مر ولذا لم يقل نصب باذكر
ليصدق على المذهبين وتعلقه بعليم لا يخفى ما فيه وقوله في عينك
في روياك الذي روياك يحتمل الحالية والبدلية والروية مصدر راي
البصرية في اليقظة والروية مصدر راي الحلمية وهو المراد هنا وقوله
فيكون اي اتزاخيا روقوله لجبنتم من الجبن مضموم العين لانه من افعال
السجايا والفشل بمعنى الجبن وفي الكشاف وعن الحسن في منامك
في عينك لانها مكان النوم كما قيل للقطيفة المنامة لانه ينام فيها
وهذا تفسير فيه تعسف وما احسب الرواية فيه صحيحة ولا يلايم
علمه بكلام العرب وفصاحته ولهذا تركها المصنف رحمه الله ووجه
التعسف ان المنام شاع بمعنى النوم مصدر ميمي لا في المحل الذي
ينام فيه الشخص النايم فالحمل على خلافه تعسف ولا نكتة فيه
وما قيل ان فايدة العدول الدلالة على الامن الواقع فيه لما
غشيهم النعاس فليس بشي لان التقييد بذلك النوم في تلك
الحالة لا دليل عليه فهو تجوز بعيد خال عن الفايدة مع شهرة ان
النبي صلى الله عليه وسلم راه في المنام وقصه على اصحابه رضي الله
عنهم فلا يقال رضه كون العين مكان النوم نظرا الى الظاهر قوله
وهو ان يجيز الذي كان الظاهر وهي المصالح ولكنه راعى فيه الخير
اي المصالح فلتضمنها احتاركه لهم فلا تقديرفيه ولا اشكال كما
قيل قوله تعالى لفشلتم جمع ضمير الخطاب في الخبر مع افراده
في الشرط اشارة الى ان الجبن معرض لهم لا له صلى الله عليه وسلم
ان كان الخطاب للاصحاب فقط وان كان للكل فيكون من اسناد
ما للاكثر للكل قوله يعلم ما سيكون فيها الذي قيل فيه بالمستقبل
لانه تعليل لامور مستقبلة من الجبن والتسليم ونحوه وقوله
فيها اشارة الى ان معنى ذات الصدور ما فيها من الخواطر التي جعلت
كانها مالكة للصدور وقوله وتقليلا الخ ليعلم به حال ما قبله
من قليل وكثير قوله وانما قللهم الخ تثبيتا علة للتقليل وهو

كز

طيبي

سن

في الراي وكذا التصديق والاكلة جزور مثل في القلة كالكلة راس
اي الغنم لقلتهم يكفيهم ذلك والاكلة بوزن كتبة جمع اكل بوزن فاعل
والجزور الناقة قوله فللعصر في اعينهم الى اخره يعني حكمة تقليل
الكفرة في اعين المومنين مامر وتقليلهم في اعين الكفار كان في ابتدا
الامر ليجترؤا اي يحصل لهم الجراة عليهم ويتركوا الاستعداد والاستمداد
والتحام القتال بالحاء المهملة دخول بعض القوم في بعض كلحمة الثوب
ثم بعد ذلك راوهم كثيرا لتفاهم الكثرة وفي نسخة لتفاجيهم
اي يفتح لهم مفاجاة وبغتة فيكون لهم لهفة وتحير وضعف قلوب وضمير
يرونهم للمومنين وضمير مثليهم للمومنين او للكافرين والظاهر
الثاني قوله وهذا من عظايم ايات تلك الوقعة الخ اشارة
الى ان الروية وساير الادراكات بمحض خلقه تعالى ولا يجب وقوعها عند
تحقق ما يجعله الحكما شرطا ولا يمتنع عند فقد بعضها في الانصاف
وهي مبطلة لمذهب منكري الروية لفقد شرطها وهو التجسم ونحوه لكنه
قيل في الحصر المذكور نظر لاحتمال ان يحدث الله في عيونهم ما يستقلون
به الكثير كما احدث في عيون الحور ما يرون به الواحد اثنين كما
في الكشاف ولا يلزم ان يكون منامه على خلاف الواقع لانه في مقام
التعبير والقلة معتبرة بالمغلوبية والواقعة منها ما يمنع تعبيره
ومنها من يعبر باول وقيل ما ذكر من التعليل مناسب لتقليل الكثير
لا لتكثير القليل وانت خبير بان تكثير القليل يكون الملايكة عليهم
الصلاة والسلام معهم ومن جانب الكفرة حقيقة فلا يحتاج
الى توجيه فيهما وانما المحتاج الى تقليل الكثير ولذا اقتصر عليه
وترك الوجه الثاني لانه في التكثير وبه يتضح وجه الحصر والاقتصار
فافهم قوله لاختلاف الفعل المعلل به وهو في الاول اجتماعهم
بلا ميعاد وهنا تقليلهم لكثيرهم قوله حار بتم جماعة الخ فسر
اللقا بالحرب لغلبته عليه كما ذكره ولم يصف الفية بانها كافرة لانه
معلوم غير محتاج الى ذكره وقيل ليشمل قتال البغاة ولا ينافيه خصوص
سبب النزول وقوله للقايهم الى للتوقيت اي وقت لقايهم
اي قتالهم ومن الكلمات الواهية هنا ما قيل على المصنف ان الانقطاع
معتبر في معنى الفية لانها من فاوته راسه اي قطعته والمنقطع
عن المومنين اما كفار او بغاة ثم قال مستشهدا او رد ومن لم يقف
على هذه الدقيقة الانيقة قال لم يصفها لان المومنين ما كانوا
يلقون الا الكفار وهذا مما لا حاجة الى رده ولذا ما قيل الاولى
حذف فئة لعمله لانه له نظاير مشهورة كالنزال قوله في مواطن

سعدي

كز

سن

ابن كمال

الحرب واعين له الخ وهذا يقتضي استحباب الدعاء والذكر في القتال
ومنه التكبير وقيل يستحب اخفاؤه ولذا قيل المراد بذكره اخطاره بالقلب
وتوقع نصره وفي الحديث لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية
فاذا لقيتموهم فاثبتوا واذكروا الله كثيرا فان اجلبوا وضجوا فعليكم
بالصمت وهذا من عدم الوقوف على كتب السنة وفي كتاب الدعوات
للبيهقي ادعية مأثورة في القتال كقوله اللهم انت ربنا وربهم
نواصينا ونواصيهم بيدك فاقتلهم واهزمهم واحاديث اخر
في معناه وقوله بشراشره اي بجملته وكليته وتبعيته وهو جمع شرشرة
بمعنى طرف فهو كقولهم برمته واسره قوله جواب النهي اي منصوب
بان مقدرة في جوابه وهو معطوف عليه فيكون مجزوما ويدل عليه
قراءة عيسى بن عمرو يذهب بالياء التحتية والجزم كما في الكشاف ولعدم
مدخلية القراءة بالياء في الدلالة على العطف اقتصر المصنف على الجزم
وقيل كان عليه تركه قيل لانه على هذه القراءة مجزوم عند الكل
لا عند البعض ومراده بقيل على غير قراءة الجزم لانه في توجيه
قراءة قوله والريح مستعار للدولة يعني استعير الريح للدولة
لشبهها بها في نفوذ امرها وتمشيته يقال هبت رياح فلان اذا
كانت له دولة قال الشاعر

اذا هبت رياحك فاغتنمها * فان لكل خافقة سكون
ولا تغفل عن الاحسان فيها * فما تدري السكون متى يكون

وقيل في وجه الشبه ان عدم ثباتها قوله وقيل المراد بها
الحقيقة الخ يعني ان علامة النصر ان تهب ريح من جانب المقاتلين
في وجه الاعداء فيكون الريح لنصرة من تهب من جانبه ولعدمه لمن
قابلته وهذا مروي عن قتادة كما ذكره الطيبي رحمه الله قال
لم يكن نصر قط الا بريح يبعثها الله تضرب وجوه العدو وقد اخرجه
ابن ابي حاتم عن زيد بن علي رضي الله عنهما وهو مشهور الان
بين الناس فيكون حقيقة او كناية عن النصر وكان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا لم يقاتل اول النهار انتظر حتى تميل الشمس ومنهم
من توهمه مطلقا فنافى اهلاك عاد بالدبور فقال اهلاكهم
كان نصرة لهود عليه الصلاة والسلام والصبا ريح تهب
في المستوي من مطلع الشمس ويقابلها الدبور وفي الكلام بالمد
كالمجانسة لفظا ومعنى قوله وفي الحديث نصرت بالصبا الخ
اخرجه البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله
بطرا فخرا واشرا الخ احترز بالبطر الاشر بتحسين النشاط

للنعمة والفرح بها او مقابلة النعمة بالتكبر والخيلاء والفخر بها قوله
ليثنوا عليهم بالشجاعة والسماحة الخ والجود في نصب بطرا ورئاء وما عطف
عليه ان يكون على انه مفعول له وان يكون حالا بتأويل بطرين مرائين
وكلامه هنا ظاهر في الاول وما نقل ان الوجه الثاني كما في بعض
التفاسير انهم خرجوا لنصرة العير بالقيان والمعازف فنهى الله
المؤمنين ان يكونوا مثل هؤلاء بطرين طربين مرائين باعمالهم لا ما ذكره
المصنف رحمه الله فانه لا يصلح وجها لخروجهم من مكة بطرا بين ولا مخالفة
بينهما والامر فيه سهل فلا حاجة الى التطويل بغير طائل قوله
تعزف من العزف بعين مهملة مفتوحة وزاي معجمة ساكنة وهو العزف
والضرب بالدفوف والقيان جمع قينة وهي الجارية مطلقا والمراد
به المغنية وقوله فوافوها اي وافوا بدرا وسقوا كاس المنايا بدل الخمر
وناحت النوائح بدل المغنيات وكانت امراؤهم عنابهم بدلا عن بدلها وكون
الامر بالشيء نهيا عن ضده محل الكلام عليه بالاصول وقوله من حيث
انه للتعليل فان حيث في عبارتهم للاطلاق والتقييد والتعليل
كما مر قوله معطوفا على بطرا الخ اما ان كان حالا بتأويل اسم الفاعل
او بجعله مصدر فعل هو حال فالعطف ظاهر لان الجملة تقع حالا من
غير تأويل واما ان كان مفعولا له والجملة لا تقع مفعولا له فيحتاج الى التكلف
وهو ان يكون اصله ان يصدوا فلما حذفت ان المصدرية ارتفع الفعل
مع القصد الى المعنى المصدرية بدون سابك كقوله

الا ايها الزاجري احضر الوغى

وهو شاذ لم يذكره النحاة فالاولى جعله على هذا مستانفا ونكتة
التعبير بالاسم اولا ثم الفعل ان البطر والرئاء ابهم بخلاف
الصد فانه تجدد لهم في زمن النبوة قوله معطوف على اذ زين الظاهر
اذكروا لانه معطوف على لا تكونوا وليس هذا بامر لازم واجيب
بانه بيان لنوع العامل لا هذا الخصوص اعني بتقدير فعل من هذه المادة
وهو اذكروا وقد مر الكلام عليه مفصلا قوله بان وسوس الخ ذكر
الزمخشري في التزيين هنا وجهان الاول ان الشيطان وسوس لهم
من غير تمثيل في صورة انسان فالقول على هذا مجاز عن الوسوسة
والنكوص وهو الرجوع استعارة لبطلان كيده وهذا هو الذي
اختاره المصنف رحمه الله ولذا قدمه والثاني انه ظهر في صورة
انسان لانهم لما ارادوا المسير الى بدر خافوا من بني كنانة لانهم
كانوا قتلوا منهم رجلا وهم يطلبون دمه فلم يامنوا ان ياتوهم من
ورائهم فتمثل ابليس اللعين في صورة سراقة الكناني وقال انا جار لكم

من بني كنانة فلا يصل اليكم مكروه نفوله قال وانا جار على الحقيقة
وسببا في هذا الوجه وقال الامام معنى الجار هنا الدافع للضرر عن
صاحبه كما يدفع الجار عن جاره والعرب تقول انا جار لك من فلان
اي حافظ لك مانع منه ولذا قال مقالة نفسانية اي بالوسوسة وعند
من نفى الكلام النفسي كالزمخشري فالكلام تشبيه تمثيل لما تلا وفيه نظر
والروع بضم المهملة القلب او سويداه وقوله واوهمهم الخ اي ليس قوله
اني جار على الحقيقة ولكم خبر لانه لو تعلق به كان مطولا فينتصب لشبهه
بالمضاف وقد اجاز البغداديون فتحه فعلى هذا يصح تعلقه به ومن الناس
حال من ضمير لكم لانه من المستتر في غالب لما ذكرنا وجملة اني جار لكم
يحتمل العطف والحالية وقوله مجيرهم اشارة الى انه من قبل الاسناد
الى السبب الداعي واذا كان صفة فالخبر محذوف اي لا غالب كائنا لكم موجود
وصلته بمعنى متعلق به قوله تلاقي الفريقان فالنزل كناية عن
التلاقي لان النكوص عنده لا عند الرؤية وقوله رجع القهقرى هو معنى
النكوص وعلى عقبيه حال مؤكدة وقيل انه مطلق الرجوع فتكون
مؤسسة وقوله اي بطل كيده يعني انه استعارة تمثيلية شبه بطلان
كيده بعد تزيينه لمن رجع القهقرى عما يخافه وقوله عاد فاحتيا اليهم يحول
وعاد بمعنى صار اي انقلب الى عكس ما تخيلوا قوله تبرا عليهم وخاف عليهم
الخ جعل قوله اني بري الخ عبارة عن التبري منهم لانه ليس منه قوله حقيقة
اما على القول الاول فظاهر واما على الثاني فلما سيأتي من بيان نوع التبري
منهم اما بتركهم او بترك الوسوسة لهم وقال خاف عليهم قيل انه لا يخاف
على نفسه لانه من المنظرين وفيه نظر لما سيأتي وقوله وقيل عطف على قوله
مقالة نفسية والاحنة بالكسر للهمزة وحا مهملة ونون معناها الحقد
لما مر وقوله يثبطهم اي يصرفهم للرجوع عن قصدهم وقوله الخذلان
اي تترك لنا ما معاونتنا قوله وعلى هذا الخذلان يكون معنى قوله
الخ اصل قوله يصيبه مكروها يصيبه الله بمكروه فمكروه منصوب على نزع
الخافض وليس تفضيلا منه لما قيل والحامل له عليه تعديته وليس
في اللغة تفضيل منه واعترض على قوله او لعله اي الخ بانه لا اختصاص
له بالتفسير الثاني ولا لقوله اذ اراى الخ لظهور تمشيته على التفسير
الاول ولا يخفى ان قال على الاول بمعنى وسوس وهو لا يوسوس
اليهم بخوفه على نفسه بل عليهم ولذا قال في الاول خاف عليهم
وهو ظاهر وقوله اذ اراى فيه ما لم ير قبله كما في حديث الموطا رحم
الله مؤلفه ما راى الشيطان يوما هو فيه اصغر ولا ادحر ولا احقر
ولا اغيظ منه في يوم عرفة لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز الله

عن الذنوب

عن الذنوب العظام الا ما راى يوم بدر لما راى جبريل والملائكة
عليهم الصلاة والسلام معه ومن العجيب ما في كتاب البيان ان
ابليس قتل ببدر وابن بحر هو الجاحظ قوله واذ يكون مستانفا قيل
الظاهر انه من كلامه اذ على كونه مستانفا يكون تقديرا لمعذرته
ولا تقتضيه المقام فيكون فضلة من الكلام وهو غير وارد على الثاني فتدبر
قوله والذين لم يطمئنوا تفسير للذين في قلوبهم مرض فالمرض مجاز
عن الشبهة وهم المؤلفة قلوبهم وعلى ما بعده المرض الكفر والنفاق
قوله والعطف لتغاير الوصفين ان يكون صفة المنافقين وتوسطت
الواو للتاكيد لصوق الصفة بالموصوف لان هذه صفة للمنافقين لا تنفك
عنهم قال تعالى في قلوبهم مرض او تكون الواو داخلة بين المفسر
والمفسر نحو اعجبني زيد وكرمه وقيل في الرد عليه العطف باعتبار
تغاير الوصفين اي يقول الجامعون بين صفة النفاق ومرض القلوب
وجعل الواو للتاكيد لصوق الصفة بالموصوف او من قبيل اعجبني
زيد وكرمه وهم قلت جعله وهما تحامل منه فانه لا مانع
منه صناعة ولا معنى وقد ذكره القائل على وجه التجويز على مذهب
الزمخشري فانظر وجه الوهم فيه فان كان وجهه ان المنافقين جار
على موصوف مقدر اي القوم المنافقون فلا نسلم انه متعين ولانه
قد يقول انه اجري هنا مجرى الاسماء مع ان الصفة لا مانع من ان توصف
قوله حين تعرضوا لما لا يدي لهم الخ يدي مثنى يد بمعنى القدرة
اي لا طاقة لهم به وهذا التركيب سمع من العرب بهذا المعنى وحذفت
نون التثنية منه كما اثبتت الالف في لا ابا لك في التقدير الاضافة فيه
النحو وزها بضم الزاي المعجمة والمد بمعنى قريب منه سواء كانوا اقل
او اكثر والمراد انما يستبعده العقل نصرة قوم قليلوا العدد والعدد
على من تقرر لهم ذلك وتفسيره به لا اقتضاء المقام له قوله ولو ترى ولو رايت
فانه لم يجعل المضارع الخ قال المعرب لا بد ان يجعل معنى المضي هنا
على الفرض والتقدير كانه قيل قد مضى هذا المعنى ولم تره ولو رايته
لرايت امرا فظيعا والاظهر انه ليس المعنى هاهنا على حقيقة المضي
قيل والنكتة فيه القصد الى تصوير ان رؤية المخاطب حال الكفار
رتبة ذلك مستمر الامتناع في الماضي استمرارا تجدديا وقتا بعد وقت
فالقصد الى استمرار امتناع الرؤية وتجدده وفيه بحث لانه لا مانع
من كون الرؤية في الماضي لانه ليس المراد بها رؤية واقعة حتى ينافي
ما ذكروه والمعنى في الحقيقة للرؤية الممتنعة بل لامتناع الرؤية

ابن كمال

طيبي

سعد

سعد

سن

الماضية في الدنيا فما الداعي الى هذه التكلفات فتامل **قوله** والملائكة فاعل يتوفى ولم يونث لانه غير حقيقي التانيث وحسنه الفصل بينهما وقوله الفاعل ضمير الله اي فاعل يتوفى والملائكة على هذا مبتدا اخبره جملة يضربون والجملة الاسمية مستانفة وعند المصنف حالية واعترض عليه بانه ذكر في اول الاعراف انه لا بد في الاسمية من الواو وتركها ضعيف وقد مر الكلام فيه **قوله** وهو على الاول الخ اي يضربون ويحتمل الاستيناف ايضا والمراد بالاول الوجه الاول وهو كون الملائكة فاعل يتوفى وهو اما حال من الفاعل او المفعول او منهما لاشتماله على ضميرهما وهي مضارعية يكتفى فيها بالضمير **قوله** ظهورهم واشباههم يعني الدبر ما ادبر وهي كل الظهر او بعضه لما اختص به في عرف اللغة وقوله ولعل المراد بذكرهما التخصيص لهما لانه اشد نكالا واهانة لما ذكره الزمخشري او المراد التعميم على حد قوله بالغدو والاصال لانه اقوى لما **قوله** باضمار القول اي ويقولون ذوقوا الخ ليس التقدير لمجرد الفرار من عطف الانشاء على الخبر بل لان المعنى يقتضيه لانه من قول الملائكة قطعا قيل ويحتمل ان يكون من كلام الله عز وجل لما مر وتقول ذوقوا عذاب الحريق تقول البحر قطعا فيه نظر وعندي انه لا وجه له فان السياق يعين ما قاله وبينها وبين تلك الاية فرق ظاهر وجعل بشارة لان المراد به عذاب الاخرة فان اريد به ما احرقوا به حالة الضرب فهو للتوبيخ وقوله بشارة لهم تهكم اشارة الى ان قوله ذوقوا من التهكم لان الذوق يكون في المطعومات المستلذة غالبا وفيه نكتة اخرى وانه قليل من كثير يعقبه وانه مقدمة كالانموذج الذايق وبهذا الاعتبار يكون فيه المبالغة وان اشعر الذوق بقلته **قوله** وجواب لو محذوف لتفظيع الامر اشارة الى انه يقدر لو رايت امرا فظيعا لما اشتهر تقديره به وقدره الطيبي رحمه الله لرايت قوة اوليائه ونصرهم على اعدائه **قوله** بسبب ما كسبتم الخ اشارة الى ان الباء سببية وان تقدير الايدي مجاز عن الكسب والفعل وقوله عطف على ما مجيء موصولة والعائد محذوف **قوله** للدلالة على ان السببية مقيدة الخ جعل كلا منهما سببا بناء على مذهبه في وجوب الاصلح ولذا عدل عنه المصنف رحمه الله واشار الى رده بان السبب هو الاول وهذا قيد له وضميمة لهما بهم ووجه كونه ضميمة بقوله اذ لولاه الخ فقوله ولان لا يعذبهم بذنوبهم معطوف على قوله ان يعذبهم والمعنى ان سبب هذا القيد دفع احتمال ان يعذبهم بغير ذنوبهم لاحتمال ان لا يعذبهم بذنوبهم فانه امر حسن عقلا وشرعا وقوله

للدلالة

للدلالة على ان السببية وفي نسخة سببية الخ اي تقييد للسببية الماحصل بهذا التقييد اذ بامكان تعذيبهم بغير ذنب يحتمل ان يكون سبب التعذيب ارادة العذاب بلا ذنب محاصل معنى الاية ان عذابكم لما نشا من ذنوبكم لا من شيء اخر فلا يرد عليه ما قيل كون تعذيب الله العباد من غير ذنب ظلما لا يوافق مذهب اهل السنة لا يخفى ان هذا يخالف ما قاله في سورة ال عمران من ان سببية للعذاب من حيث ان نفي الظلم يستلزم العدل المقتضي اثابة المحسن ومعاقبة المسيء لانا نقول لنفي الظلم معنيان احدهما ما ذكر من اثابة المحسن الخ والاخر عدم التعذيب بلا ذنب وكل منهما يعود الى معنى العدل فلا تدافع بين كلاميه كما قيل واما جعله هناك سببا وهنا قيدا للسبب فلا يوجب التدافع ايضا فان المراد بالسبب الوسيلة المحضة فهو وسيلة سوا اعتبر سببا مستقلا او قيدا للسبب ومنه تعلم سقوط ما قيل على المصنف رحمه الله ان امكان تعذيبه تعالى لعبده بغير ذنب بل وقوعه لا ينافي تعذيب هولا الكفرة المعينة بسبب ذنوبهم حتى يحتاج الى اعتبار عدمه لعدم الاطلاع على مراده ثم قال لو كان المدعى ان جميع تعذيباته تعالى بسبب ذنوب المعذبين لاحتيج الى ذلك وهذا ايضا من عدم الوقوف على مراده فان الاحتياج الى ذلك القيد في كل من الصورتين انما هو لتبكيت المخاطبين في الاعتراف بتقصيرهم بانه لا سبب للعذاب الا من قبلهم فالقول بالاحتياج في صورة عموم الخطاب لجميع المعذبين وبعدمه في صورة خصوصه ركيك جدا وقيل في بيانه ان يريد ان سببية الذنوب للعذاب تتوقف على انتفاء الظلم منه تعالى فانه لو جاز صدوره عنه لامكن ان يعذب عبيده بغير ذنوبهم فلا يصلح ان يكون الذنب سببا للعذاب لا في هذه الصورة ولا في غيرها فان قلت لا يلزم من هذا الا نفي انحصار السبب للعذاب في الذنوب لا نفي سببيتها له والكلام فيه اذ يجوز ان يقع العذاب في الصورة المفروضة لسبب غير الذنوب ولا ينافي هذا كونها سببا له في غير هذه الصورة كما في اهل بدر فلا يتم التعذيب قلت السبب المفروض في الصورة المذكورة ان اوجب استحقاق العذاب يكون ذنبا لا محالة والمفروض خلافه وان لم يوجبه فلا يتصور ان يكون سببا اذ لا معنى لكون شيء سببا الا كونه مقتضيا لاستحقاقه فاذا انتفى هذا ينتفي ذلك وبالجملة فالكون التعذيب من غير ذنب الى كونه بدون السبب لانحصار السبب فيه انتهى ورد بان قوله وان لم يوجب فلا يتصور ان يكون سببا ممنوع فان السبب الموجب ما يكون مؤثرا في حصول شيء سوا كان عن استحقاق اولا الا ترى ان الضرب والقتل

سعدي

سعدي

سن

بظلم سبب للايلام والموت مع انه ليس عن استحقاق فاعتراض
السايل واقع في موقعه ولا يمكن التفصي عنه الا بما قررناه من ان معني
الاية ذلك العذاب بكسب ايديكم لا لشي اخر من ارادة التعذيب بلا ذنب
فانه تعالي ليس بظلام فالمقام مقام تعيين السببية وتخصيصها للذنوب
وذلك لا يحصل الا بنفي صدور العذاب بلا ذنب منه تعالي ومن هنا علم
ان قوله وبالجملة الخ ليس بسديد فان مبناه كون الاستحقاق شرطا له
للسببية وقد مر ما فيه لجعله راجلة المفسرين من كون نفي الظلم سببا اخر
للتعذيب لان سببية نفي الظلم موقوفة علي امكان ارادة التعذيب
بلا ذنب وكونها سببا للعذاب وكيف يكون ما لكون التعذيب بلا
ذنب كونه بدون سبب فتامل **قوله** ستنهض الخ قيل هذا ابا في ما ذكر
في العراك وقد علمت جوابه وقيل انه قد يتحقق بالعفو اذ ليسا نظري
نقيض عندنا فلا يتم ما ذكره وقد عرفت ما فيه ثم انه قيل ما في الدعم الخ
ظاهر البطلان فان ترك التعذيب من مستحقه ليس بظلم شرعا ولا
عقلا لينهض نفي الظلم سببا للتعذيب ومنشاوه عدم الفرق بين
السبب والعلة الموجبة والفرق واضح فان السبب وسيلة غير موجبة
لحصول المسبب بخلاف العلة والعدل اللازم من نفي الظلم سبب العذاب
المستحق وان لم يوجبه فالاستدلال بعدم الايجاب علي عدم المسبب
فاسد ولبعض اهل العصر فيه كلام تركناه حوف الاطالة ثم ان قول
المصنف رحمه الله ترك التعذيب من مستحقه ليس بظلم لا ينهض علي المعتزلة
الا ان يقال انه كلام تحقيقي وان لم يسلموه فتامل **قوله** وظلام
للتكثير الخ جواب ما قيل ان نفي نفس الظلم ابلغ من نفي كثرته ونفي
الكثرة لا ينفي اصله بل ربما يشعر بوجوده ورجوع النفي للقيد بانه
نفي لاصل الظلم وكثرته باعتبار احاد من ظلم كانه قيل ظالم لفلان
ولفلان وتعلم جميعهم هؤلاء عدل الي ظلام لذلك اي لكثرة الكمية
فيه وقد اجيب بوجوه منها انه اذا انتفي الظلم الكثير انتفي القليل
لان من يظلم يظلم للانتفاع بالظلم فاذا ترك كثيره مع زيادة نفعه
في حق من يجوز عليه النفع والضرر كان لقليله مع قلة نفعه اكثر
تركا وبان ظلام للنسب كعطار اي لا ينسب اليه الظلم اصلا وبان كل صفة
له تعالي في اكمل المراتب فلو كان تعالي ظالما كان ظلاما فنفي اللازم لنفي
الملزوم وبان نفي الظلام لنفي الظالم ضرورة انه اذا انتفي الظلم انتفي لما انه
يجعل نفي المبالغة كناية عن نفي اصله انتقالا من اللازم الي الملزوم
فان **قلت** لا يلزم من كون صفاته تعالي في اقصي مراتب الكمال كون
المفروض ثبوته كذلك بل الاصل في صفات النقص علي تقدير ثبوتها

الا تكون ناقصة **قلت** اذا فرض ثبوت صفة له تعالي تعرض بما يلزمها
من الكمال والقول بان هذا في صفات الكمال انما يوجب عدم ثبوتها
لا ثبوتها ناقصة واجيب ايضا بان استحقاقهم العذاب ابلغ الغاية
بحيث لولاه لكان تعذيبهم غاية الظلم وهو الذي ارتضاه في الكتاب
وابداه في الكشف وايضا لو عذب تعالي عبيده بدون استحقاق من سبب
لكان ظلما عظيما لصدوره من العدل الرحيم **قوله** اي داب هؤلاء الخ
الداب ادامة السير والداب العادة المستمرة وهو المراد هنا لما اشار اليه
المصنف رحمه الله واشار الي انه خبر مبتدا محذوف مقدر وهو داب هؤلاء
وتفسير الكاف بمثل لا يقتضي انها اسم كما قيل **قوله** تفسير
لدابهم اي الداب المشبه والمشبه به لانه بيان لوجه الشبه كما سياتي
فتكون الجملة تفسيرية لا محل لها من الاعراب وقيل انها مستانفة اسيانا
نحويا او بيانيا وقيل حال لبنة تنفذ بقد **قوله** كما اخذ هؤلاء المقصود
بيان اشتراكهما في الاخذ لا التشبيه حتي يقال انه تشبيه مقلوب
قوله لا يغلبه في دفعه شي تفسير للقوي المضموم اليه شديد
العقاب اي لا يغلبه غالب فيدفع عنها عمن اراد معاقبته وما جل لهم
من الانتقام بتعذيبهم وقوله ضده للاشارة الي انه تغيير خاص بتبديل
الي ضده فان التغيير شامل لغيره وقوله ما بهم اشارة الي ان المراد
بالانفس الذوات **قوله** الي حال اسوا كتغيير قريش الحال في الكفار
في دفع السوا دبا لهم لم يكن لهم حال مرضية غيروها الي حال مسخوطة
انه كان تغيير الحال المرضية الي المسخوطة تغيير المسخوطة الي اسخط منها
واولئك كانوا قبل البعثة الرسول صلي الله عليه وسلم كفرة عبدة اصنام
فلما بعث صلي الله عليه وسلم بالايات البينات كذبوه وعادوه وتحزبوا
علي اراقة دمه فغيروا حالهم الي اسوا مما كانت فغير الله نعمة امهالهم
لمعاجلتهم بالعذاب والمصنف رحمه الله اختصر كلامه فورد عليه ان اسوا
لا حاجة اليه فان صلة الرحم والكف عن تعرض الايات والرسل ليست
بحال سيئة وهي التي غيروها الا ان يقال قوله في صلة الرحم والكف
ليس بيانا للحال بل الحال هي الكفر ولكن لاقترانها بما ذكر لم يكن
اسوا بل سيئة وقيل انهم لما كانوا متمكنين من الايمان ثم لم يومنوا كان
ذلك كانه حاصل لهم فغيروه لما قيل في قوله اولئك الذين اشتروا
الضلالة بالهدي وهو وجه حسن **قوله** وليس السبب عدم تغيير
ما النعم الخ لما كان منطوق الاية ان سبب ما حل بهم عدم تغيير ما انعم الله
به علي قوم حتي يغيروا وانتفاء تغيير الله حتي يغيروا لا يقتضي تحقق
تغييره اذا غيروا والعدم ليس سببا للوجود هنا وايضا عدم التغير

صاروا عما حل بهم لا موجب له بحسب الظاهر اشار الي ان السبب ليس
منطوق الاية بل مفهومها و هو تغيير نعمة من غير و انما اثر التغيير
بذلك لان الاصل عدم التغيير من الله لسبق انعامه و رحمته لان الاصل
فيهم الفطرة و اما جعله عادة جارية فبيان لما استقر عليه الحال من ذلك
لا ان كونه عادة له دخل في السببية فتدبر **قوله** واصل يك الخ شبه
النون بحروف العلة انها من الزوائد و حروف العلة تحذف من اخر
المجزوم فلذا احذفت هذه و هو مختص بهذا الفعل لكثرة استعماله **قوله**
تكرير للتاكيد و لانه نيط به الخ اي لما علق تعليقا معنويا اي ذكر معه
ان الداب المشبه و المشبه به هنا اما الاول او مغاير له فعلي الاول
يكون تكريرا للتاكيد و ليس تكريرا صرفا لما فيه من الزيادة و التغيير
لانه يدل علي انهم كفروا نعمه و هو من ربهم المنعم عليهم بجميع النعم لما
يدل عليه لفظ الرب و لذا لم يقل كذبوا و لا باياته و فيه بيان للاخذ
بالاهلاك و الاغراق و قيل لان الايات نعم فتكذيبها كفران لها و ايضا

كز

الرب يقتضي النعم فتكذيب اياته كفران لنعمه و الاول اولي فتدبر
قوله وقيل الاول لتشبيه الكفر و الاخذ الخ فيتغاير التشبيهان
و لا يكون تاكيدا فقال في العزايد هذا ليس بتكرير لان معني الاول
حالهم كحال ال فرعون في الكفر في تغييرهم النعم و تغيير الله
حالهم بسبب ذلك التغيير و هو انه اغرقهم بدليل ما قبله و قيل
ان النظم يأباه لان وجه التشبيه في الاول كفرهم المترتب عليه العقاب

طيبي

فينبغي ان يكون وجهه في الثاني قوله كذبوا الخ لانه مثله اذ كل منهما
جملة مبتداة بعد تشبيه صالحة لان يكون وجه الشبه فتحمل عليه كقوله
تعالي ان مثل عيسي عند الله كمثل ادم خلقه من تراب و اما قوله ذلك
بان الله لم يك مغيرا نعمة الخ فكالتعليل لحلول النكال معترض بين
التشبيهين غير مختص بقوم فجعله وجها للتشبيه بعيد عن الفصاحة
و هذا وجه لم يصنفه **قوله** وكل من الغرق المكذبة الخ يعني
المراد كل من كفر و كذب بايات الله او المراد به ال فرعون صريحا و تبعا
ويكفي مثله قرينة لذلك فما قيل انه لا وجه للتخصيص مع ان السياق
يقتضي شموله للمشبه و المشبه به او للمشبه به و هم ال فرعون و من قبلهم
فتامل و قوله القسم اشارة الي تقدير المفعول و لو عممه لكان له وجه
قوله اصروا علي الكفر الخ فسره به لانه مجرد الكفر لا يخبر عن المتصف
به بانه لا يؤمن **قوله** و لعله اخبار عن قوم مطبوعين الخ تبع الزمخشري
او لاي لتفسير لا يؤمنون انهم مطبوعون علي الكفر مصرون عليه
و لا يظهر الفرق بينهما و قوله و الفا للعطف علي الوجهين و وجه

التشبيه

التشبيه المذكور رجعله مترتبا ترتب المسبب علي سببه و لو جعل من تتمة
الثاني لترتب عدم الايمان علي الطبع لا علي الاصرار لانه عينه كان اوجه
قوله بدل من الذين كفروا الخ و جوزوا في هذا الموصول الرفع علي
البدلية من الموصول قبله او علي النعت له فيخص الموصول الاول

سن

و حينئذ يصح ان يكون بدل كل ايضا فما قيل انه لا وجه له غير صحيح او عطف
البيان و الرفع علي الابتداء و الخبر و النصب علي الذم و معني مما لو تعاونوا
و تساعدوا او اصل معناه يصيرون من ملائهم و قومهم و قوله
كعب بن الاشرف قيل المعاهد الناقض كعب بن اسد سيد بني قريظة

ابوحيان

و هذا منقول عن البغوي و خطاه وقع هنا و حالفهم بالحا المهملة اي
عاهدهم علي حربه صلي الله عليه و سلم **قوله** و من النقض المعاهدة
معني الاخذ و في نسخة للتضمين و هو التضمين المصطلح اي عاهدت
احدا منهم و الا فالمعاهدة متعدية بنفسها و قيل المعني انه في ضمنه
لاشتمال اخذ عليه عهدا فلكونه من لوازمه جعله متضمنا له و لا حاجة
اليه و قال ابو حيان رحمه الله من للتبعيضية و قيل زائدة و علي
كون المراد بالمرة مرة بالمعاهدة المراد التي بعدها و علي كون
المراد المجازية يكون النقض و اتفاقهما **قوله** سبة الغدر السبة
بضم السين المهملة و بالموحدة مشددة العار الذي يسب به و الفعلة
بالفتح الغالبة من الغلب بالاعجام و الغدر نقض العهد و ضميرية
لنقض العهد **قوله** فاما تثقفنهم و تظفر بهم الشقق يفسر
بالادراك و المصادفة و بالظفر و الظفر انما يكون بعد الملاقاة فاشار
الي ان المراد به الظفر المترتب علي الملاقاة لانه الذي ترتب عليه

سن

التشريد فلا ينافي لحن التفسير او الفاصلة لتغاير المعنيين لما
في كتب اللغة و قوله عن مناصبتك بالصاد المهملة و البا الموحدة
اي معاداتك و محاربتك و منه الناصبة و نكل بالتشديد لمعني او نع
النكال و يفتاهم تنازعهم نزق و نكال و قوله علي اضطراب اي قلق
و ازعاج **قوله** و قري شرذ بالذال المعجمة و هو بمعني المهملة
و اختلف في هذه المادة فقال ابن جني انها مهملة لا توجد في كلام
العرب فلذا قيل انه ابدال لتقارب مخرجهما و قيل انه قلب من
شرذمة للمتفرق و ذهب بعض اهل اللغة الي انها موجودة و
معناها التنكيل و معني المهمل التفريق كما قاله قطرب لكنها
نادرة و قوله و من خلفهم اي قري من خلفهم بكسر الميم و هي من
الجارة **قوله** اي و المعني و احد اي في قراتي الكسر و الفتح و هو
منزل منزلة اللازم لما اشار اليه بقوله التشريد و جعل

الوراظرفا لتقارب معنيي وفي تقول اضرب زيدا من وراء عمرو ووراء عمرو بمعني في ورايه وليس هذا من قبيل تخرج في عراقيبها اذ ليس الظرف مفعولا به في الاصل الا بمجرد تنزيله منزلة اللازم والحاصل ان التشريد وراهم كناية عن تشريدهم في الورا فقوله لعلهم يذكرون تعلق بقوله فشرد بهم من خلفهم وقوله لعل المشردين بصيغة المفعول وهم من صادفهم اوهم ومن خلفهم **قوله** معاهدين الخ المعاهدة تؤخذ من الخيانة والنبذ الطرح وهي مجاز عن اعلامهم بان لا عهد بعد اليوم فشبه العهد بالشي الذي يرمي لعدم الرغبة فيه واثبت النبذ له تخييلا ومفعوله محذوف وهو عهدهم **قوله** علي عدل وطريق قصد الخ علي سوا اما حال من الفاعل اي انبذها وانت علي طريق قصد اي مستقيم اي ثابتا علي عهدك فلا تبغتهم بالقتال بل اعلمهم به واما حال من الفاعل او المفعول بالواسطة او منهما معا اي كاينين علي استوا اي مساواة في العلم بذلك او في العداوة وسواء صفة مخصوص محذوف اي علي طريق سوا والطريق مجاز عن الحال التي هم عليها وقوله ولا تناجزهم اي تعاجلهم في المحاربة بان تحاربهم قبل ان تظهر اليهم نبذ العهد وقوله علي الوجه الاول اي لكونه بمعني عدل وقوله او منه اي النابذ ولزوم ذلك اذا لم ينقض مدة العهد او يظهر نقضهم للعهد ولذلك غزا النبي صلي الله عليه وسلم اهل مكة من غير نبذ ولم يعلمهم لانهم كانوا نقضوا العهد بمعاونتهم بني كنانة علي قتل خزاعة حلفا النبي صلي الله عليه وسلم لما ذكره الجصاص **قلت** وقوله تخافن صلح فيه اي والسوا ورد في كلامهم بمعني العدل كقوله حتي يجيبوك علي السوا والمراد بالخوف خوف نقض العهد وايقاع الحرب فلا وجه لما قيل ان الاولي تركه **قوله** تعليل للامر بالنبذ الخ ويحتمل ان يكون طعنا في الخاينين الذين عاهدهم الرسول صلي الله عليه وسلم وعلي طريقة الاستيناف متعلق بقوله تعليل **قوله** خطاب للنبي صلي الله عليه وسلم او لكل سامع والذين كفروا مفعول اول وسبقوا مفعولا علي قراءة الخطاب وهي ظاهرة واما القراءة بالياء التي ضعفها الزمخشري وقال ان القراءة الذي تفرد بها حمزة غير منيرة اي واضحة وقد ردوا عليه ذلك بوجهين الاول ان حمزة لم تنفرد بها بل قراها حمزة وحفص وغيرهما واليه اشار المصنف رحمه الله الثاني ان قوله انها غير واضحة ليس كما زعم فانها ابين من الشمس في وسط النهار لان فاعل يحسبن ضميرا ي لا يحسبن هو اي قبيل المومنين او الرسول او الحاسب او من خلفهم او احد لانه معلوم من الكلام

فلا يرد

فلا يرد عليه انه لم يسبق له ذكر واما حذف الفاعل فلا يخطر بالبال كما توهم وعليه فمفعولاه الذين كفروا سبقوا وقيل الفعل مسند الي الذين كفروا والمفعول الاول محذوف وسبقوا هو الثاني اي لا يحسبن الذين كفروا انفسهم سابقين ولا يضر الاضمار قبل الذكر لتاخر رتبته وقيل تقديره ان سبقوا وان مع ما بعدها سادة مسد المفعولين ويويده قراءة الفتح سبقوا ولا يخفي ما فيه وقيل سبقوا حال والمفعول لا يحذرون ساد مسد المفعولين في قراءة من قرا بالفتح ولا علي هذا مزيدة والي هذا اشار المصنف رحمه الله بقوله انفسهم اي مفعوله المقدر او ان التقدير لا يحسبنهم لكنه ليس بتقدير مستقل لان افعال القلوب يجوز ان يتحد فيها الفاعل والمفعول وحذف احد مفعوليها جوزه الزمخشري في غير موضع وقوله لان ان المصدرية الخ هذا جواب عن قول المصنف رحمه الله ان المصدرية الخ بان ان تذييل الفاضل مصدرية بل مخففة ومراده بالمصدرية التي تنصب الفعل لانها المتبادرة عند الاطلاق فلا يرد عليه انه لا مانع من ان يريد المصنف بان المصدرية المخففة لانها مصدرية كما صرح به النحاة **نعم** اطراد حذفها غير مسلم وقوله فلا تحذف اي حذفا مطردا فانه نادر او شاذ في غير المواضع المعروفة كما في قوله تسمع بالمعيدي ونحوه وقول المعرب الوجوه لا تخلو من تمحل لا ينبغي من مثله الا ان يريد بيان ما في الكشاف **قوله** بالفتح علي قراءة ابن عامر رد عليه الزمخشري رد خبيث ذكره في قراءة حمزة وتفرد ومثله في تفسير الفراء والزجاج والتخصيص بالذكر لا يفيد الحصر وقوله صلة اي زايدة لان الزايد يسمي صلة في القران تادبا لانه صلة لتزيين اللفظ وتقويته ويويده انه قري بحذفها وقوله مغلتين اي هاربين **قوله** والاظهر انه تعليل للنهي الخ اي علي هذه القراءة هو تعليل بتقدير اللام المطرد حذفها في مثله واقلته وتفلت خلص واعجزه الشي فاته واعجزت الرجل وجدته عاجزا واليهما اشار المصنف رحمه الله وقوله او لا يجدون جاو وقع في نسخة بالواو والصحيح هو الاول لانهما معنيان متغايران وقوله استيناف اي نحوي او بياني **قوله** ولعل الاية ازاحة لما يحذر به الي اخره اي الاية لازالة ما يحذر به المومنون من ان في نبذ العهد ايقاظ الاعدا وتحريك الشر فتبايتنا او صلة بحذو ونبذ مصدر وقيل بفتح الفا وتشديد الدال المنهزم بفتح علي الواحد وغيره وقوله لنافض العهد الذي يقتضيه السياق او للكفار مطلقا لما يقتضيه ما بعده وقوله ما يتقوي به في الحرب اي فاطلق عليه

القاضي زكريا سعدي

كر

القوة بالقنا وانما ذكره لانه لم يكن لهم في بدر استعداد تام فنبهوا على ان
النصر من غير استعداد لا يتاتى في كل زمان **قوله** وعن عقبة بن عامر
رضي الله عنه اخرجه مسلم اي الرمي بالنشاب والقسي وخص بالذكر لانه
اقوى ما يتقوى به لقوله الحج عرفة والمراد حصه الله به على تفسيره به او
حصه النبي صلى الله عليه وسلم بتسميته قوة فلا يرد عليه انه محالف
ما سيذكر في عطف الرباط عليها لانه تفضله على غيره في القوة ويحتاج في
الجواب بانه اقوى بالنسبة لما عدا الرباط من آلات الحرب وكونه افضل
واقوى بالنسبة الى الكل **قوله** اسم للخيل التي تربط الخ فيلزم عليه
اضافة الشي لنفسه حينئذ ورد بان المراد ان الرباط بمعنى المربوط
مطلقا الا انه استعمل في الخيل وخص بها فالاضافة باعتبار عموم المفهوم
الاصلي وقيل ان قوله اسم للخيل التي تربط تفسير لمجموع رباط الخيل
لا للرباط وحده فلا يحتاج الى توجيه وهذا بالاخرة يرجع الى ما ذكره المجيب
وليس غيره كما توهم وقيل ان الرباط مشترك بين معان اخر كانتظار
الصلاة وغيره فاضافته لاحد معانيه للبيان كعين الشمس ومنه يعلم انه
يجوز اضافة الشي لنفسه اذا كان مشتركا واذا كان من اضافة المطلق
للمقيد فهو على معنى ان التبعيضية وفيهما مر وقوله مصدر الى اخره
يعني هو مصدر للثلاثي او للمفاعلة سمي به المفعول وخصه الزمخشري
بالثاني لانه المقيس فيه فعال **قوله** وعطفها على القوة الخ اي
على معناها الاصلي وتفسيره الاول لا على تفسيره بالرمي وقيل انه جزم
به والزمخشري جوزه لانه ذكر للقوة معان ما يتقوى به والرمي
والحصون ويكون كذلك على الاول فقط والمصنف رحمه الله لم يذكر
الحصون واول الرمي بكونه الاقوى فلذا جزم به وقيل المطابق للرومي
ان يكون الرباط مصدرا وعلى تفسير القوة بالحصون يتم التناسب
بينه وبين رباط الخيل لان العرب سمت الخيل حصونا وهي الحصون
التي لا تحاصر كما في قوله

ولقد علمت على تجنبي الردى ۞ ان الحصون الخيل لا مدر القرى
وقال وحصني من الاحداث ظهر حصاني ۞ ومنه اخذ المتنبي قوله
اعز مكان في الدنا ظهر سابح ۞ وخير جليس في الزمان كتاب

تخوفون به الخ هذه الجملة حال من اعدوا وفيه اشارة الى عدم
تعين القتال لانه قد يكون لضرب الجزية ونحوه وقوله من غيرهم
فسرها بغير لا بغاليت للظرفية الحقيقية **قوله** لا تعرفونهم باعيانهم
جعل العلم بمعنى المعرفة لتعديه لواحد وقد جوز ان يكون على اصله
ومفعوله الثاني محذوف اي لا تعلمونهم محاربين لكم او معادين وهو تكلف

وقال

يعرفهم باعيانهم لان المعرفة تتعلق بالذوات وقوله يعرفهم اطلق العلم
على الله وهو بمعنى المعرفة والمعرفة لا يجوز اطلاقها على الله على ما عليه الاكثر
ولا حاجة الى ان يقال انه للمشاكلة لما قبله فلا يرد ما اعترض عليه وان ذهب
اليه في الدر المصون مع انه وقع اطلاق العارف على الله في نهج البلاغة ووجهه
ابن ابي الحديد في شرحه كما مر وقوله يوف اليكم اي يؤدى بتمامه والمؤدى
جزاؤه لا هو فلذا ذكره المصنف رحمه الله اشارة الى التقدير او التجوز في الاسناد
وتضييع العمل احباطه وعدم الثواب به يعني ان الظلم عبارة عما ذكره
وان كان له ذلك فانه يفعل ما يشاء فله تعذيب المطيع فضلا عما ذكر فتدبر
وقوله ومنه الجناح اي سمي به لانه يتحرك ويميل والسلم له معان منها
الاستسلام للطاعة **قوله** وتانيث الضمير يحمل السلم على نقيضها فيه
المراد بالنقيض الضد وهو الحرب لا لفاموسه سماعية وقوله فيه اي في التانيث
قوله السلم تؤخذ الخ لم ارمن عزاه ومعناه ان السلم امر مرضي ينبغي
الاستكثار منه واما المحاربة فتجتنب الا لداع فيقتصر على مقدار الحاجة
وشبهها بمشرب غير طيب يكتفي بقليله لدفع العطش والانفاس جمع نفس
بفتحتين واصله من التنفس وهو اخراج الهوى من الجوف والمراد به مجاز
المرة من الشرب كما في قول جرير يقلل وهي ساعة بينها بانفاس من الشم
القراح وجرع بالراء والعين المهملتين جمع جرعة بتثليث اوله وهي حسوة
من ما وهي من المجاز كما يقال تجرع الغيظ كما ذكره في الاساس ومن ظنه جمع
جزعة بكسر الجيم وضمها والزاي المعجمة وهي القليل من الما وقال انه صحيح
في النسخ فقد اساء الرواية والدراية وقراءة فاجنح بضم النون على انه من جنح
يجنح كقعد يقعد وهي لغة قيس قراءة شاذة قراها الاشهب العقيلي والفتح
لغة تميم وهي الفصحى وقوله خداعا اي في السلم والصلح **قوله** والاية مخصوصة
باهل الكتاب الخ اهل الكتاب هم يهود بني قريظة وهم المعنيون بقوله
الذين عاهدت منهم الى هنا ان كان قوله واعدوا لهم لناقضي العهد كما
هو احد الوجهين وقوله لا تصالها مبني عليه فان كان للكفار مطلقا
تكون هذه الاية عامة منسوخة باية السيف لان مشركي العرب ليس لهم
الا الاسلام او السيف بخلاف غيرهم فانه يقبل منهم الجزية فالتقييد لانه راجع
للتفسير على اللف والنشر المرتب وقيل انه عليهما والتصالها بقصتهم
لان ما بينهما اعتراض في حكم التاخر **قوله** محسبك وكافيك يعني انه
صفة مشبهة بمعنى اسم الفاعل وقال الزجاج انه اسم فعل بمعنى كفاك
فالكاف في محل نصب وعلى الاول في محل جر وخطاه فيه ابو حيان لدخول
العوامل عليه واعرابه في نحو بحسبك درهم ولا يكون اسم فعل هكذا ولم
يثبت في موضع كونه اسم فعل **قوله** قال جرير الخ تبع فيه الكشاف

وشراحه فالظرفا لوا انه من قصيدة لجرير وانشدوه هكذا

اني وجدت من المكارم حسبكم ان تلبسوا خز الثياب وتشبعوا

واذا تذوكرت المكارم مرة في مجلس انتم به فتقنعوا اه

لكن المذكور في شرح شواهد الكتاب ان هذين البيتين لعبد الرحمن ابن حسان وقيل لسعيد بن عبد الرحمن بن حسان ورواه اني رايت من المكارم الخ وجعل ان تلبسوا احد مفعولي رايت وحسبكم المفعول الثاني وكانت بنو امية بن عمرو بن سعيد بن العاصي لما زوجوا اختهم من سليمان بن عبد الملك وحملوها الى الشام وهو معهم وعدوه بالقيام بامره فقصروا فقال الشعر لهجوهم ومعنى الشعر اني نظرت في احوالكم فوجدتكم التنعم من المكارم باللبس والاكل ولا همة لكم تدعوكم الى الكرم ومعالي الامور فاذا وقع في مجلس المذاكرة في المكارم فغطوا روسكم واستتروا لانكم لستم من اهلها وليس فيكم رايحة من المكارم التي عدوها والخز بالخاء المعجمة المضمومة والزاء المعجمة بمعنى احسنها والخز من كل شي ما يخذ منه ويروى خز بخاء معجمة مفتوحة وزاي معجمة والخز الابريسم وقيل انه يطلق على الصوف ايضا والمعروف الاول

قوله ثم ما بينهم من العصبية الخ العصبية بمعنى التعصب والضغينة كالضغن الحقد وقوله حتى ما راو النفس واحدة متعلق بالف يعني ان العرب ناس لشدة انفسهم وتعصبهم ولما ركز في طباعهم من الحقد فلما نصفوا اقلوا لهم وتخلوا مودتهم فتنا لبغضهم وجعلهم متصافين لا كدر بينهم من ايات النبي صلى الله عليه وسلم كما في الكشاف وضعف القول بان المراد الاوس والخزرج لما كان بينهم في الجاهلية لانه ليس في السياق قرينة عليه **قوله** لو انفقت منفق الخ يعني ان الخطاب لغير معين بل لكل وافق عليه لانه لا بالغة في اشتغاله من منفق معين وذات البين العداوة وقوله والاصلاح اي اصلاح ذات البين وقوله المالك للقلوب اشارة الى حديث قلوب بني ادم بين اصبعين من اصابع الرحمن يقلبها كيف يشا **قوله** لا يتعصى عليه ما يريده اي لا يتخلف شي عن ارادته ولا يعصيه بدون ارادته وهو استعارة تبعية او تمثيلية **قوله** يعلم انه كيف ينبغي ان يفعل ما يريده الخ اي يعلم ما يليق تتعلق الارادة فيوجده بمقتضى حكمته واحن بالمهملة بوزن عنب جمع احنة وهي الحقد وقوله فصاروا انصارا اي طايفة واحدة متناصرين متصفين بذلك مجتمعين على قلب واحد في نصرة النبي صلى الله عليه وسلم ودينه **قوله** اما في محل النصب على المفعول معه الخ وقال الفرا انه يقدر

نصبه

نصبه على موضع الكاف ايضا واختاره ابن عطية ورده السفاقسي بان اضافته حقيقية لا لفظية فلا محل له الا ان يكون من عطف التوهم وكونه مفعولا معه ذكره الزجاج فقول ابي حيان رحمه الله انه مخالف لكلام سيبويه رحمه الله فانه جعل زيدا في قولهم حسبك وزيدا درهم منصوبا بفعل مقدر اي وكفي زيدا درهم وهو من عطف الجمل عنده لا يضر ما ذكره الفرا في تفسيره **قوله** فحسبك والضحاك سيف مهند اوله اذا كانت الهيجا وانشقت العصا وفي رواية واشتجر القنا وانشقاق العصي عبارة عن التفرق والعداوة واشتجار القنا بمعنى اشتباك الرماح والمراد به التحام الحرب اي اذا كان الحرب والتحم القتال او وقع الخلاف بينكم فحسبك مع الضحاك سيف هندي وقال ابن يسعون في شرح شواهد الايضاح ان الضحاك يروى بالنصب والرفع والجر فالرفع على انه مبتدا خبره سيف وخبر حسبك محذوف لدلالة الكلام عليه او لا خبر له لانه في معنى الامر اي فليكفك والضحاك سيف الا وثق والنصب على انه مفعول وحسبك مبتدا وسيف خبره اي كافيك سيف مع صحبة الضحاك اي حضوره وحضور هذا السيف مغن عما سواه والجر على انه الواو واو القسم او بالعطف على الكاف والمعنى ليس عليه والهيجا الحرب **قوله** او الجر عطفا على المكني الخ اي محله الجر بالعطف على المكني اي الضمير الخ اي محله الجر بالعطف لانه مكني به وتسميه النحاة كناية والعطف على الضمير المجرور بدون اعادة الجار منعه البصريون واجازه الكوفيون وحجة المانعين انه كجزء الكلمة فلا يعطف عليه **قوله** او الرفع الخ عطفا على فاعل الصفة وضعف في الهدي النبوي رفعه عطفا على اسم الله وقال انما هو عطف على الكاف فان المعنى عليه ولا وجه له فان الفرا والكسائي رجحاه وما قبله وما بعده يريده وقوله كما كذا الخ بيان لحاصل المعنى لا انه بمعنى الفعل حتى يكون اسم فعل كما قيل وقوله نزلت بالبيدا اي في الصحرا في سفره صلى الله عليه وسلم والغزاة منه سفري وحضري وهل هو مكي او مدني او واسطة الكلام فيه مشهورة وعليه القول بانها نزلت في اسلام عمر رضي الله عنه تكون هذه الاية وحدها مكية فانه قد يكون في السور المدنية ايات مكية ويكون قوله في اول السورة مدنية تغليبا فان كان المراد لمن اتبعك هو ومن تبعيضية وعلى غيره فهي بيانية وقد جوز فيه ان يكون مبتدا محذوف اي كذلك او خبر مبتدا محذوف **قوله** بالغ في حثهم عليه الخ حرض بمعنى حض وحث فهو لمعنى الحث لا المبالغة فيه والمبالغة ذكرها الزجاج اذ قال **لـ**تاويل التحريض في اللغة ان يحث

الانسان على شي حتى يعلم منه انه حارض اي مقارب للهلاك وفي الدر المصون انه مستبعد منه وقد تبعه الزمخشري والمصنف رحمه الله وقال الراغب الحرض يقال لمن اشرف على الهلاك والتحريض الحث على الشي بكثرة التزيين وتسهيل الخطب فيه كانه في الاصل ازالة الحرض نحو قذيته ازلت عنه القذى واحرضته افسدته نحو اقذيته اذا جعلت فيه القذى ومنه تعلم وجه المبالغة فيه ولهذه المرض يعني احرضه واضناه وتشفي مضارع اشفى على كذا اذا اشرف عليه وقاربه وقرئ حرض من الحرض بمعنى الحمل وهو ظاهر **قوله** تعالى ان يكن منكم عشرون صابرون الخ اي الخ انظر الى فصاحة هذا الكلام حيث اثبت قيدا في الجملة الاولى وهو صابرون وحذف نظيره من الثانية واثبت قيدا في الثانية وهو من الذين كفروا وحذفه من الاولى ولما كان الصبر شديد المطلوبة اثبت في جملتي التخفيف وحذف من الثانية لدلالة السابقة عليه ثم ختمت بقوله والله مع الصابرين مبالغة في شدة المطلوبة ولم يات في جملتي التخفيف وحذف من الثانية لدلالة السابقة بقيد الكفر اكتفاء بما قبله **قلت** هذا نوع من البديع يسمى الاحتباك وبقي عليه انه ذكر في التخفيف باذن الله وهو قيد لهما وقوله والله مع الصابرين اشارة الى تاييدهم وانهم منصورون حتما لان من كان الله معه لا يغلب وبقي فيها لطائف فلله در التنزيل ما احلى ما انصاحته وابصر رونق بلاغته **قوله** شرط في معنى الامر الخ اي هذه الجملة خبرية لفظا انشائية لان المراد ليصبر الواحد لعشرة ولذا وقع النسخ فيه لان النسخ في الخبر فيه كلام في الاصول وخالف الزمخشري اذ جعلها خبرا ووعدا لهم فالظاهر ان يقول المصنف رحمه الله او الوعد فانه على الخبر كما صرح به الشارح وقال الامام الدليل على كونه بمعنى الامر انه لو كان خبرا لزم ان لا يغلب قط مائتان من الكفار عشرين من المؤمنين وليس كذلك بل لقوله والله مع الصابرين فانه ترغيب على الثبات في الجهاد وقيل عليه ان التعليق الشرطي يكفي فيه ترتب الجزاء على الشرط في بعض الازمان لا في كله ولولا ذلك لزم تخلف وعده بذلك لانتفاء الكلية وقوله والله مع الصابرين لا يقتضي الانشائية وفيه بحث لان تعليق الغلبة على الصبر وجعله سببا له يقتضي وجودها كلما وجد والترغيب في الشي يقتضي انه قد يتخلف عنه ولذا رغب فيه وهذا امر خطابي يكتفي فيه بمثله ثم ان العلامة قال في الاية اشارة الى ان علة غلبة المؤمنين عشرة امثالهم من الكفار وهي امران احدهما

جهلهم

جهلهم بالمعاد حتى يقاتلون من غير احتساب كالبهائم بخلاف المؤمنين فانهم يؤمنون بالمعاد فيقدمون على الجهاد على بصيرة طلبا للثواب ويقاتلون بعزم صحيح وقلب قوي فلذا كفى القليل منهم الكثير والثاني جهلهم بالمبدا فيتوكلون على شوكتهم وقوتهم والمؤمنون يستغيثون بالله فيستوجبون نصرته فيغلبونهم لا محالة فاشار الى الاول بقوله يقاتلون على غير احتساب والى الثاني بقوله ويعزمون بالله انتهى وقد اشار المصنف رحمه الله الى جهلهم بالمبدا بقوله جهلة بالله وبالمعاد بقوله وباليوم الاخر فلا وجه لما قيل ان المصنف رحمه الله اكتفى بذكر المعاد لاستلزامه للمبدا او ترك قوله في الكشاف كالبهائم وهو في غاية الحسن فان الجزاء لا يحضره لكثرة التنعم وقوله بعون الله وتاييده هو معنى قوله باذن الله اشارة الى ان الاول مقيد به ايضا كما مر وقوله لكن بالتاء في الاثنين اعتبارا للتانيث اللفظي البصريان ابو عمرو ويعقوب قرا فان تكن في الاية الثانية للتانيث لقوته بالوصف المؤنث بقوله صابرة واما ان يكن منكم عشرون فبالتذكير عند الجميع الا في قراءة شاذة عن الاعرج فقول المصنف رحمه الله وان يكن منكم سهو في التلاوة لان ابا عمرو قرأها في قوله فان يكن منكم مائة بالفاء **قوله** بسبب انهم جهلة بالله الخ اي لا يفقهون وعلم والمعنى انهم لا يعتقدون امور الاخرة فان من اعتقدها وعلم انه على الحق هان عليه الموت كما قال علي كرم الله وجهه لا ابالي اوقعت على الموت ام وقع الموت علي وقوله رجاء الثواب مفعول له علة لثبات المؤمنين وقوله قتلوا اي ان قتلوا رجوا ثواب الغزو وان قتلوا رجوا منازل الشهداء وثوابهم ولان من انكر الاخرة ولم يعلم الا هذه الدار شح بنفسه غاية الشح وجبن ومن علم انتقاله الى اعلا منها هانت عليه نفسه واحب لقاء الله وقوله ولا يستحقون عطف على لا يثبتون لجهلهم بالله لا يثبتون ولا يستحقون الا الخذلان وعدم النصرة والظفر **قوله** لما اوجب الله على الواحد مقاومة العشرة الخ الجمهور على ان هذه الاية ناسخة للتي قبلها واذهب على ان الها مخففة لا ناسخة كتخفيف الفطر للمسافر وثمرة الخلاف انه لو قاتل واحد عشرة فقتل هل يحتمل باثم او لا فعلى الاول يأثم وعلى الثاني لا يأثم وكلام المصنف رحمه الله يحتمل لهما وعلى النسخ نزول هذه الاية متراخ عن نزول الاولى قال النحرير تقييد التخفيف بقوله الآن ظاهر واما تقييد علم الله فبيه خفا وتوضيحه ان علم الله متعلق بقوله ابدا اما قبل وقوعه فبانه سيقع وحال الوقوع بانه يقع وبعد الوقوع بانه وقع **وقال**

الطيبي رحمه الله معناه الآن خفف الله عنكم لما ظهر متعلق علمه الله
تعالى أي كثرتكم الموجبة لضعفكم بعد ظهور قلتكم وقوتكم **قوله** وقيل كان فيهم
قلة فأمروا بذلك فلما كثروا خفف عنهم تعالى بين الوجهين بتفاوت
سبب التخفيف فإن قلت كيف يستقيم هذا مع قوله الآن خفف الله عنكم
وعلم أن فيكم ضعفا فإن التحويل من القلة إلى الكثرة يزيد القوة لا الضعف
قلت لما كان موجب القوة اعتمادهم على الله وتوكلهم عليه لا على
الكثرة كما في بدر أوجب أن يقاوم واحد منهم عشرة ولذا علله تعالى
بقوله بأنهم لا يفقهون كما عرفت ثم لما كثروا اعتمدوا على كثرتهم بعض اعتماد
كما في حنين خفف الله عنهم بعض ذلك وقال الإمام الكفار إنما يعولون
على قوتهم وشوكتهم والمسلمون يستعينون بالدعاء والتضرع فلذا أخذ
لهم النصر والظفر وعن النصرآبادي أن هذا التخفيف كان للأمة دون
الرسول صلى الله عليه وسلم وهو الذي يقول بك أصول وبك أحول ومن
كان كذا لا يثقل عليه شيء حتى يخفف **قوله** وتكرير المعنى الواحد للعشرة
في الأول وثبات الواحد للاثنين في الثاني فكأنه عشرين لمائتين
تغني عن كفاية مائة لألف وكفاية مائة لمائتين تغني عن كفاية ألف لألفين
ووجهه بأنه للدلالة على عدم تفاوت القلة والكثرة فإن العشرين
قد لا تغلب المائتين وتغلب المائة الألف وأما الترتيب في المكرر فعلى
ذكر الأقل ثم الأكثر على الترتيب الطبيعي فلا يرد عليه أنه لو عكس
الترتيب في الآية لما كان لما ذكر وجه كما قيل **قوله** بذكر الأعداد
المتناسبة الأعداد المتناسبة عند الحساب والمهندسين هي التي
يكون الأول منها للثاني والثالث للرابع أضعافا متساوية أو
أجزاء بعينها وهو المراد هنا **قوله** والضعف ضعف البدن الخ
يعني الضعف الطاري عليهم بالكثرة الموجب للتخفيف عدم القوة
البدنية على الحرب لأن منهم الشيخ والعاجز ونحوه فلو أوجب ذلك
عليهم جميعا لم يتيسر لهم بخلافهم قبل ذلك فإنهم كانوا طائفة محصورة
معلوم قوتهم وجلادتهم أو المراد ضعف البصيرة والاستقامة وتفويض
النصرة إلى الله فإن فيهم قوما حديث عهدهم بالإسلام ليسوا كذلك
وهذا مبني على أن الضعف بالفتح والضم بمعنى واحد فيكونان
في الرأي والبدن وقيل بينهما فرق بالفتح في الرأي والعقل وبالضم
في البدن وهو منقول عن الخليل بن أحمد رحمه الله وقد قرئ
بهما وهو يؤيد كونهما بمعنى وقرئ ضعفاء بصيغة الجمع وقوله بالنصر
والمعونة يعني المراد بصحبته صحبة نصره وتأييده وإلا فهو معكم
أينما كنتم **قوله** ما كان لنبي الخ التنكير قراءة الجمهور والتعريف

قراءة أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه وأبي حيان والمراد على كل حال
نبينا صلى الله عليه وسلم وإنما نكر تلطفا به صلى الله عليه وسلم حتى لا يواجه
بالعتاب ولذا قيل إنه على تقدير مضاف أي أصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم بدليل قوله تريدون ولو قصد بخصوصه لقيل تريد ولأن
الأمور الواقعة في القصة كما سيأتي صدرت منهم لا منه صلى الله عليه وسلم
وكلام المصنف رحمه الله صريح في أنه المراد لأنه سيذكر الاستدلال بها على
اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقتضي ذلك وتأنيث يكون
لتأنيث الجمع وقرئ أسارى تشبيها لفعيل بفعلان ككسلان وكسالى
أو هو جمع أسرى فيكون جمع الجمع **قوله** يكثر القتل ويبالغ فيه الخ أصل
معنى الثخانة الغلظ والكثافة في الأجسام ثم استعير للمبالغة في القتل
والجراحة لأنها لمنعها من الحركة صيرته كالثخين الذي لا يسيل والحطام
بالضم ما تكسر من يبسه كالهشيم من الحطم وهو الكسر وهو يستعمل
للحقارة والعرض ما لا ثبات له ولو جسما وقيل الدنيا عرض حاضر أي
لا ثبات لها ومنه استعارة المتكلمين منه العرض المقابل للجوهر ويطلق
على مقابل النقد من المتاع وليس مرادا هنا وقوله في الأرض للتعميم **قوله**
تعالى والله يريد الآخرة المراد بالإرادة هنا الرضى وعبر به للمشاكلة
فلا يرد أن الآية تدل على عدم وقوع مراد الله تعالى وهو خلاف مذهب
أهل السنة **قوله** يريد لكم ثواب الآخرة الخ أراد لفظ لكم لأنه المراد وجعله
مما حذف فيه المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه وأعرب بإعرابه
وسبب نيل الآخرة التقوى والطاعة وذكر نيل لتوضيحه لا لتقدير
مضافين **قوله** وقرئ بجر الآخرة قرأها سليمان بن جماز المدني وخرجت
على حذف المضاف وإبقاء المضاف إليه على جره وقدره عرض الآخرة
فقيل إنه لا يحسن لأن أمور الآخرة دائمة مستمرة فلا يطلق عليها العرض
فإن جعل مجازا عن مطلق متاعها فتكلف ودفعه الزمخشري بأنه قدر
كذلك للمشاكلة عرض الدنيا والمراد ما قدره بعضهم من أعمال أو ثواب
وهو أحد التأويلين في البيت وقيل إنه من العطف على معمولي عاملين
مختلفين **قوله** أكل امرئ تحسبين امرأ ونار توقد بالليل نارا اختلف
في قائله فقيل هو أبو داود وقيل حارثة بن حمران الإيادي من أبيات
منها ودار يقال لها الرائدون ويلم دار الحذاقي دارا يصف
أيام تغذيه بالنعم ثم مصيره إلى حال أنكرت عليه امرأته فأتاها
يحملها بمكانه وأنه لا ينبغي أن تغتر امرء من غير امتحانه لكن قال
ابن يعيش سيبويه رحمه الله يحمل قوله ونار على حذف مضاف تقديره
وكل نار إلا أنه حذف وقدر موجودا وأبو الحسن يحمله على العطف على

يخفض نارا بالعطف على امرئ المنصوب وهذا من اوكد شواهده وروى ونارا
الاول بالنصب فلا شاهد فيه وفي كامل المبرد نسبة هذا البيت الى عدي
من زيد و يحسبين خطاب لامرأته لا لنفسه لما قيل واصل توقد تتوقد
قوله يغلب اولياءه الحامي التغليب او الغلبة لان الغوي العزيز يكون
كذلك من اتبعه فجعله كناية عن هذا المعنى بقرينة المقام وقوله تخصه
بها اي ما يليق بالحال اللائقة له فان نادى تلحليا ليس للعنق وقوله
وحيز بينه وبين المن حيث فاداها منا بعد واما فداء وقوله فاستشار فيهم
اي شاور اصحابه وفيه دليل على جواز الاجتهاد بحضرته صلى الله عليه وسلم
وقول ابي بكر رضي الله عنه قومك واهلك بالنصب على الاشتغال او
بتقدير ارحم وقول عمر رضي الله عنه ائمة الكفر اي رؤسا الكفرة وقوله
مكني اي حل بيني وبينه يقال مكنته من الشيء وامكنته منه اذا اقدرته
عليه فتمكن واستمكن والمراد الاذن والرخصة وقوله للنسيب اي قريب
النسب منه وقوله فلم يهو ذلك اي لم يرضه ويحبه وقوله الين من اللبن
تمثيل لطيف وفيه اشارة الى انه لين خير ورحمة لا لين ضعف وفيه قوله
اشد دون انثى لطف لا يخفى وقوله قال الخ بيان لوجه الشبه على
حد قوله ان مثل عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من تراب وفي قوله لا تذر
على الارض من الكافرين ديارا دقيقة وهو الاشارة الى ما وقع في خلافته
من تطهير ارض الحجاز من الكفر وقوله ادني من هذه الشجرة اي اقرب
منها يراه ويشاهده قيل والمراد به ما وقع باحد واستشهد منهم سبعين
كما وقع في الحديث ان شئتم فاديتموهم واستشهد منكم بعدتهم كما في الكشاف
وهذا الحديث اخرجه احمد وابن جرير وابن مردويه عن ابن مسعود
رضي الله عنه ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه قوله
والاية دليل الخ قيل انما تدل عليه لو لم يقدر فيها كان لنبي لاصحاب
نبي ولا يخفى انه خلاف الظاهر مع ان الاذن لهم فيما اجتهدوا فيه
اجتهاد منه اذ لا يمكن ان يكون تقليدا لانه لا يجوز له التقليد واما انها
انما تدل على اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم لا اجتهاد غيره من الانبيا
عليهم الصلاة والسلام كما قيل فليس بوارد لانه اذا جاز له فلغيره
بالطريق الاولى ووجب كونه خطا وانه لم يقر عليه ظاهر من هذه القصة
قوله لولا حكم من الله سبق الخ يعني المراد بالكتاب الحكم وان اطلاقه
عليه لانه مكتوب في اللوح وذلك الحكم هو ما ذكره وقيل المراد لولا حكم
الله بغلبتكم ونصركم لمسكم عذاب عظيم من اعدائكم بغلبتهم لكم وقهرهم
وتسليطهم عليكم يقتلون ويأسرون وينهبون وفيه نظر او
ان لا يعذب اهل بدر الخ استشكل هذا الامام بانه يقتضي عدم كونهم

ممنوعين

كز

ابو حباد

ممنوعين عن الكفر والمعاصي وعدم كونهم مهددين بترتب العقاب
عليه وهل هذا الا القول بسقوط التكليف عنهم ولا يقول به عاقل انتهى
وهذا اغرب منه فان هذا بعينه في حديث البخاري ان الله اطلع على
اهل بدر فقال يا اهل بدر اصنعوا ما شئتم فقد غفرت لكم واما
ما ذكره من سقوط التكليف فلا يصدر الا عمن سقط عنه التكليف لان
معناه ان من حضرها من المؤمنين يغفر الله له ذنبه ويوفقه لطاعته
لانها اول وقعة اعز الله بها الاسلام وفاتحة الفتوح والنصر من الله
عليه بان يغفر له ما يصدر عنه من المعاصي لو صدر منه وملاحظة ايمانا
وحبه له يثابه الى الموافاة فكيف يتوهم ما ذكره واغرب منه ما قيل
في دفعه ان هذا معنى الاية مع احتمال المعاني الاخر التي ذكروها فهو غير
مقطوع به ونظيره احتمال المغفرة بدون التوبة فلما ان احتمال
هذه لا يوجب كونهم غير ممنوعين عن المعاصي ولا عدم تهديدهم بالوعيد
عليها كذلك احتمال هذا وليت شعري لو كان فيما ارتكبه سعي بساري
عناه قوله وان الغنيمة التي اخذوها ستحل اي تصير حلالا لهم وفي
نسخة ستصير حلالا لهم ستحل لهم ما استحقوا به العذاب وما استحقوا
العذاب اخذ بالغنيمة قبل ان يحل لهم بمعنى انه سيحل عن قريب
ولم يصبروا عنه قبل ذلك وان كانت الغنيمة تعد من الغنائم وهي لم تحل لاحد
قبل وانما كانت توضع في مكان فتاتي نار من السما احرقته وقوله
لنا لكم اي وقع بكم قوله روي الخ اخرجه ابن جرير عن محمد بن اسحاق
بلفظه لو انزل من السماء عذاب لما نجى منه غير عمر بن الخطاب وسعد بن معاذ
لقوله كان الاثخان في القتل احب الي واخرجه ابن مردويه عن ابن عمر
لكن لم يذكر فيه سعد بن معاذ وهذا يدل على ان المراد بالعذاب عذاب
في الدنيا غير القتل بما لم يعهد لقوله نزل من السما واما انهم يستشهد
منهم بعد بقدر الشهادة لا تسمى عذابا قوله وقيل امسكوا عن الغنائم
فنزلت اي امتنعوا من الاكل والصرف منها تزهدا الا ظنا لحرمتها حتى قال
الله علم حلها ما مر في قوله واعلموا انما غنمتم الخ ولذا قيل انه لتاكيد حلها
وانه راجع لما للغدا في عمومها فانما غنمتم لنا اما الغنيمة لانها غنيمة او مطلق
الغنائم والمراد بيان حكمها انه يع فيها من الغنيمة وجعل انها عاطفة
على سبب مقدر فقد يستغنى عنه بعطفه على ما قبله لانه بمعناه اي لا اواخذكم
بما اخذتم من الغدا فكلوه هنيا مريئا قوله وبخوه تنبيه اي تمسك
والتعبير بالتثنية الذي هو بمعنى التعلق يشعر بضعفه لان الاباحة ثبت
هنا بقرينة ان الاكل انما امر به لمنفعتهم فلا ينبغي ان يثبت على وجه يغلب
المنفعة مضرة اي يجب عليهم يتبعك قوله حال من القوم اي هو

حال منه ما الموصولة او عايدها المحذوف او هو فاعلهما ولذا قال
من الغنوم ليشملهما ومن قال انه حال من العايد المحذوف فقد
ضيق ما اتسع اذ لا مانع منهما وقوله وفايدته اي فايدة التقييد
بقوله حلالا وقوله حرمتها عطف على تلك المعاينة والاولين جمع اول
والمراد بهم من قبلنا من الامم بسبب لا مسالهم لاحتمال انها حرمت ثانيا
لو انها مكروهة لهم فلا يقال بعد ما احلت صريحا كيف يتوهم شيء اخرجني
براح **قوله** قوله عز وجل لولا كتاب من الله سبق اختلف فيه على اقوال
احدها انه لا يعذب قوما قبل تقديم ما يبين لهم امرا ونهيا الثاني انه
عهد ان لا يعذبهم ومحمد صلى الله عليه وسلم فيهم الثالث انه سبق في علمه
تعالى حل الغنايم لهم لكنهم استعجلوا اشار اليه بانه فان قلت هذه اول
غنايم غزاة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف يقال ان الغنايم
احلت لهم وما في علم الله قبل البيان لا ذنب لهم فيه **قلت** قال في
الاحكام اول غنيمة في الاسلام حين ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عبد الله بن جحش رضي الله عنه لبدر الاولى ومعه ثمانية رهط من المهاجرين
رضي الله عنهم فاخذوا عيرا لقريش وقدموا بها على النبي صلى الله عليه
وسلم فاقتسموها واقرهم على ذلك **قوله** انها نزلت في العباس
رضي الله عنه اخرجه الحاكم عن عايشة رضي الله عنها وصححه وقيل
انها نزلت في جملة الاسارى وهو اقرب لكونه بصيغة الجمع وان قيل
سبب نزول الاية العباس رضي الله عنه لكنه عام فلذا جمع لان العبرة
بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وقوله تركتني اي صيرتني فقيرا
اتكفف اي اسال الناس وامد كفي اليهم وكان فدا كل اسير عشرين
وقية من الذهب كما فصل في الكشاف وقوله ما بقيت اي الى اخر عمري
وام الفضل زوجته كنيت بابنها وقوله في وجهي اي في توجهي هذا او عبد
الله ومن بعده اولاده وسواد الليل ظلمته الشديدة المانعة من الرؤية
وقول العباس رضي الله عنه فابدلني الله خيرا من ذلك اشارة الى
ما في قلبه من الخير وان الله حقق ما وعد وقوله ليضرب اي يتجر
من ضرب في الارض **قوله** بنقض ما عاهدوك اي هو اعطاء العهد
او ان لا يعودوا الى محاربته صلى الله عليه ولا الى معاضدة المشركين
وجعل الزمخشري المعهود هنا هو الاسلام ونقضه الكفر لانها
قسيم لما قبلها والخير فيها بمعنى الايمان كما مر فالخيانة الكفر والارتداد
بقرينة التقابل وقوله الماخوذ بالعقل والميثاق الماخوذ بالعقل
هو ما سبق في قوله الست بربكم على احد الوجهين فيهما وفي نسخة
بالعقد بالدال بدل اللام والاولى اصح وان كان تاويل الثانية

ما ذكر

ما ذكر **قوله** فامكنك منهم اي اقدرك عليهم واشار الى ان مفعوله
محذوف تقديره ما ذكر والامتنان فيه وقوله فانه اعادوا الخ بيان لحاصل
المعنى واشارة الى ان قوله فقد خانوا الخ انما للجزاء اقيم مقامه والجواب
فسيمكنك منهم في الحقيقة **قوله** اوطانهم الخ وهم المهاجرون الاولون
ومن بعدهم هجروا اوطانهم وتركوها لاعدايهم في الله لله وفيها مع ذلك
بذل المال والضياع والدور والكراع بالضم الخيل والمحاويج
جمع محووج بمعنى محتاج ومعوزة مفرد **قوله** في الميراث الخ قال
ابن عباس ومجاهد وقتادة اخى الرسول صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين
والانصار رضي الله عنهم فكان المهاجري يرثه اخوه الانصاري اذا لم
يكن له بالمدينة ولي مهاجري ولا توارث بينه وبين قريبه المسلم غير
المهاجري واستمر امرهم على ذلك الى فتح مكة ثم توارثوا بالنسب بعد
اذ لم تكن هجرة بعد والولي القريب والناصر لان اصله في القرب
المكاني ثم جعل للمعنوي كالنسب والدين والنصرة فقد جعل صلى الله عليه
وسلم في اول الاسلام التناصر الديني اخوة واثبت لها احكام الاخوة
الحقيقية من التوارث فلا وجه لما قيل ان هذا التفسير لا تساعده
اللغة فالولاية على هذا الوراثة المتسببة على القرابة الحكمية **قوله**
او بالنصرة والمظاهرة عطف على قوله في الميراث اي في الولاية في الميراث
لما مر فتكون منسوخة او الولاية بالنصرة والمظاهرة والمعاونة فتكون
محكمة **قوله** اي من توليهم في الميراث لم يجوزها حمله على النصرة والمظاهرة
لانها لازمة لكل حال لكلا الفريقين كما قال الله تعالى وان استنصروكم
في الدين فعليكم النصر ولهذا ظهر ان التفسير في الاية السابقة هو
هذا ولذا اخذه المصنف رحمه الله **قوله** وقرا حمزة ولايتهم بالكسر
الخ جاء في اللغة الولاية مصدرا بالفتح والكسر فقيل هما لغتان فيه بمعنى
واحد وهو القرب الحسي والمعنوي وقيل بينهما فرق فالفتح ولاية مولى
النسب ونحوه والكسر ولاية السلطان قاله ابو عبيدة وقيل بالفتح النصرة
والنسب والكسر الامارة قاله الزجاج وخطا الاصمعي قراءة الكسر
وهو المخطي لتواترها واختلفوا في ترجيح احدى القراءتين وكما قال المحققون
من اهل اللغة ان فعالة بالكسر في الاسماء لما يحيط بشيء ويجعل فيه كاللفافة
والعمامة وفي المصادر يكون في الصناعات وما يزاول بالاعمال
كالكتابة والخياطة ذهب الزجاج وتبعه غيره الى ان الولاية لاحتياجها
الى تمرن وتدرب شبهت بالصناعة فلذا جاء فيها الكسر كالامارة وهذا
يحتمل ان الواضع حين وضعها شبهها بذلك فتكون حقيقية ويحتمل كما
في بعض شروح الكشاف ان يكون استعارة كما سموا الطب صناعة لكنها

وان كان التصرف فيها في الهيئة لا في المادة استعارة اصلية لوقوعها في المصدر دون المشتق ومنه يعلم ان الاستعارة الاصلية قسمان يكون التجوز في مادته وما يكون في هيئته وقوله كانه منزلة الخ اي كان صاحبه يزاول عملا بنوليه اي يحاوله ويعالجه وضميركانه للولي او للشان **قوله** فمن اوجب عليكم الخ فسره به لانه علي نذل عليه وهو مبتدا وخبر وقوله وهو مفهومه الخ لدلالة تعليق الحكم بالوصف علي ان موالاة الكفار انما تليق بالكفار ونحي المومنين **قوله** الا تفعلوا ما امرتم به الخ وقيل الضمير المنصوب للميثاق او حفظه او النصر او الارث وعوده علي جميعها اولي كما ذكره المصنف رحمه الله وقيل انه للاستنصار المفهوم من الفعل وهو تكلف ونكي تامة فاعلة فتنة والفتنة اهمال المومنين المستنصرين بناحيتي يسلط عليهم الكفار وفيه وهن للدين وقراة كثير بالمثلثة مروي عن الكسائي **قوله** لما قسم المومنين الخ اي الجمع لمن هاجر ومن لم يهاجر والانصار والذين حققوا الخ هم المهاجرون والذين وقع منهم بذل المال ونصرة الحق هم الانصار وقوله وعدهم عطف على بين وضمنه معنى ذكر فلذا عداه باللام **قوله** لا تبعة فيه الخ بيان لكونه بانه لا يطالب فيه ولا منن والاخلاق يشعر باهمهم ولهم رتبة وهو كذلك واختلف في قوله من بعد فقيل بعد الحديبية وهي الهجرة الثانية وقيل بعد نزول هذه الاية وقيل بعد بدر والاصح ان المراد والذين هاجروا بعد الهجرة الاولي ونزوله من الاجانب متعلق بقوله باولي وهي من التفضيلية **قوله** في حكمه او في اللوح الخ لان كتاب الله يطلق علي كل منهما وليس المراد بالقران اية المواريث لانه لا يناسب ما بعده بل المراد هذه الاية وفيه تامل **قوله** واستدل به علي توريث ذوي الارحام لان هذه الاية نسخ بها التوارث بالهجرة ولم يفرق بين العصبات وغيرهم فهو حجة في اثبات ميراث ذوي الارحام الذين لا تسمية لهم ولا تعصيب ولهذا ايضا احتج ابن مسعود رضي الله عنه علي ذوي الارحام اولي من ولي المعتقة وخالفه ساير الصحابة رضوان الله عليهم وانما يصح الاستدلال اذا لم يكن المراد بكتاب الله ايات المواريث السابقة في سورة النسا ولذا اشار المصنف رحمه الله الي ضعف الاستدلال المذكور **قوله** من المواريث والحكم في اناطتها بنسبة الاسلام المراد اخوة المهاجرة التي كان بها التوارث واعتبار القرابة ثانيا اي نسخ ذلك ثم حصر التوارث في النسب الحقيقي **قوله** من قرا سورة الانفال الخ هذا الحديث موضوع من جملة الحديث المشهور الذي ثبت وضعه تم تعلقنا علي سورة الانفال اللهم اجعلنا ببركتها من

غنم

غنم رضاك وفاز بجزيل عطاياك وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين

سورة براءة مدنية

اي بالاتفاق الا الايتين المذكورتين وفي كتاب العدد للداني ما يخالفه **قوله** وهي اخر ما نزل الخ لما اختلف في اول نازل اختلف في اخره ايضا فقيل هو هذه السورة وقيل سورة المائدة واخر اية نزلت ويستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وفي كونها اخرا مع تعلقها بالموت اتفاق عجيب وقوله لها اسما اخر اي غير سورة براءة واسماؤها كلها بصيغة الفاعل الا البحوث بفتح الباء فانه صيغة مبالغة بمعنى اسم الفاعل وقد ذكر المصنف رحمه الله معناها ووجه التسمية بها علي اللف والنشر بقوله لما فيها الخ وسكت عن التصريح بتعليل التسمية بالعثرة لما قيل وليس كذلك لانها بمعنى المثيرة كما يشير اليه كلامه لمن تدبر وعن المعروفة والتسمية بسورة العذاب لعلم الاول من تعليل التسمية بالبحوث والمثيرة والثاني تعليلها بالمدمدمة **قوله** لما فيها من التوبة الخ بيان لوجه التسمية بما ذكر واشار بما فيها من التوبة لقوله تعالى لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الي قوله وعلى الثلاثة الذين خلفوا والمقشقشة معناها المبرئة وهي مبرئة من النفاق وهو وجه لتسميتها بالمقشقشة ولو قال المبرئة واطلقها لكان اظهر واولي والبحث التفتيش وهو وجه لتسميتها بالبحوث والمنقرة ايضا لان التنقير في اللغة البحث والتفتيش واثارتها اي استخراج تلك الحال من الخفا الي الظهور وهو وجه لتسميتها مثيرة ومبعثرة ونحو له والحفر عنها بمعنى البحث عنها مجازا وهو وجه لتسميتها الحافرة وما يخزيهم بالخا المعجمة والزاي وما يفضحهم ووجه تسميتها المخزية والفاضحة وينكلهم اي نفاقهم وتشردهم اي تطردهم وتفرقهم وجه المنكلة والمشردة وتدمدم عليهم اي تهلكهم ووجه المدمدمة وعلم منه اومن التنكيل وجه تسميتها سورة العذاب وليس في السور اكثر اسما منها ومن الفاتحة **قوله** وانما تركت التسمية فيها لانها نزلت لرفع الامان الخ اشار الي وجه ترك كتابة البسملة في هذه السورة والتلفظ بها دون غيرها وللسلف فيه اقوال ثلاثة اصحها هذا ولذا قدمه ولم يصدره بقيل وقيل لانها مع الانفال سورة واحدة والبسملة لا تكتب في خلال السور وقيل لانه لم يبين محلها ولم يبين انها سورة مستقلة واختلفت الصحابة رضوان الله عليهم في ذلك لما سيأتي ووجه ما اختاره اما رواية ولانه مروي عن علي رضي الله عنه وامادراية فلان تسميتها تمامه يقتضي انها سورة مستقلة وتعليل التسمية لا ينافي ان التسمية

توقيفية لانه بيان لوجه التوقيف ولان ترتيب السور والايات ثابت بالوحي **قوله** وقيل كان النبي صلى الله عليه وسلم الخ هكذا رواه ابو داود وحسنه والنسائي وابن حبان وصححه عن ابن عباس رضي الله عنهما وفي الكشاف سال عن ذلك ابن عباس رضي الله عنهما عثمان بن عفان رضي الله عنه فقال لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت اذا انزلت عليه السورة قال اجعلوها في الموضع الذي يذكر فيه كذا وكذا وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين لنا اين نضعها وكانت قصتها شبيهة بقصتها فلذلك قرنت بينهما وكانتا تدعيان القرينتين يعني انه صلى الله عليه وسلم كان يبين موضع السورة ولم يبين هنا وكانت القصتان متشابهتين فلم يعلم ان هذه كالايات من الانفال فتوصل بها كالاية بالاية او سورة مغايرة لها ليفصل بينهما بالتسمية ففرق بينهما بلا تسمية لما تفترق الاية بالاية وهذا يقتضي ان ترتيب السور غير توقيفي لما قيل **قوله** وقيل لما اختلفت الصحابة رضي الله عنهم الخ فترتيبها على هذا القول معلوم بتوقيف منه صلى الله عليه وسلم ولكن التردد في كونها سورة او بعض سورة فروعي الجانبين بالفصل بينهما وترك اثبات البسملة وهذا هو الفرق بينه وبين ما قبله ولم يذكر القول بانهما سورة واحدة جزما لما في الكشاف اذ يلزم ترك الفرجة بينهما والطول بالمئين كصدرها وهي من البقرة الى الاعراف والسابعة سورة يونس او الانفال وبراءة على القول بانهما سورة واحدة كذا في القاموس ووقع في نسخة الطوال والصحيح هو الاول **اقول** هذا زبدة ما في الحواشي وقال السخاوي رحمه الله في جمال القرا انه اشتهر تركها في اول وروي عن عاصم رحمه الله التسمية في اولها وهو القياس لان اسقاطها اما لانها نزلت بالسيف او لانهم لم يقطعوا بانها سورة مستقلة بل من الانفال ولا يتم الاول لانه مخصوص بمن نزلت فيه ونحن انما نسمي للتبرك الا ترى انه يجوز بالاتفاق ● بسم الله الرحمن الرحيم وقاتلوا المشركين ونحوها فان كان الترك لانها ليست مستقلة فالتسمية في اول الاجزاء جائزة وروي ثبوتها في مصحف ابن مسعود رضي الله عنه فليس مخالفا للمصاحف وذهب ابن مناذر الى قراءتها وفي الاقناع جوازها فقول الجعبري رحمه الله ان كان مما قال السخاوي نقلا نسلم والا فلا الخ لا وجه له والمعول عليه الاول الا انه لم يفهم المراد منه لان المراد ان النبي صلى الله عليه وسلم امران ينادي بها في كالاقامة المشروعة ومثله لا يبدا بها واما حكمها شرعا فهو استحباب تركها واما القول بحرمتها ووجوب تركها كما

قال

قاله بعض مشايخ الشافعية فالظاهر خلافه **قوله** ابتدائية متعلقة بمحذوف الخ اما كونها ابتدائية فلتعلقها بالتبرئ اي واما تعلقها بمحذوف وكونها غير صلة البراءة فلفساد المعنى به والتبرؤ من الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ومن جوزه هنا فقد وهم وقد روصلة دون حاصلة لتقليل التقدير لانه يتعلق به في هنا ايضا ومن غفل عنه قال يجوز ان يكون ظرفا مستقرا بتقدير حاصلة وعلى كون الى الذين خبر بتقدير متعلق اخر وقرئ بالنصب قرا بها عيسى ابن عمر وهي منصوبة باسمعوا او بالزموا على الاغرا وقوله بريا الخ اشارة الى انه بمعنى التجدد والحدوث وفي الكشاف قرا اهل نجران من الله بكسر النون والوجه الفتح مع لام التعريف لكثرته انتهى وقوله والوجه الفتح حقه ان يقول والقراءة لان الكسر لالتقاء الساكنين او لاتباع الميم قراءة شاذة **قوله** وانما علقت البراءة الخ لما كان حق البراءة ان تنسب الى المعاهد قال في الكشاف فان قلت لم علقت البراءة بالله ورسوله والمعاهدة بالمسلمين قلت قد اذن الله في معاهدة المشركين اولا فاتفق المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاهدوهم فلما نقضوا العهد اوجب الله النبذ اليهم فخوطب المسلمون بما تجدد من ذلك فقيل لهم ان الله ورسوله صلى الله عليه وسلم قد بريا مما عاهدتم به المشركين انتهى وحاصله كما في الكشف ان عاهدتم اخبار عن سابق صدر من الرسول صلى الله عليه وسلم والجماعة نسب الى الكل كما هو الواقع وان كان باذن من الله ايضا لقوله وان جنحوا للسلم فاجنح لها والثاني اخبار عن حادث فكيف ينسب اليهم وهم لم يحدثوه بعد فلما يسند الى ما احدثه وفي الانتصاف ان سر ذلك ان نسبة العهد الى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم في مقام نسب فيه النبذ الى المشركين لا يحسن ادبا الا ترى الى وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرا السرايا اذ قال لهم اذا انزلتم بحصن فطلبوا النزول على حكم الله فانزلوهم على حكمكم فانكم لا تدرون اصادفتم حكم الله فيهم اولا وان طلبوا ذمة الله فانزلوهم على ذمتكم فلان تخفروا ذممكم خير من ان تخفروا ذمة الله فانظر الى امره صلى الله عليه وسلم بتوقير ذمة الله مخافة ان تخفر وان كان لم يحصل بعد ذلك الامر المتوقع فتوقير عهد الله وقد تحقق من المشركين النكث وقد تبرا منه الله ورسوله بان لا ينسب العهد المنبوذ الى الله احرى واجدر فلذلك نسب العهد الى المسلمين دون البراءة منه هذا اوجه التخصيص الذي في الكشاف وشروحه واما ما ذكره المصنف فقيل عليه انه يعلم منه وجه تعليق المعاهدة بالمسلمين ويجوز ان يجاب بان تعليقها بهم لا يحتاج الى ذكر وجه لظهور صدورها

سمعه سعدي

سعدي

منهم وانما المحتاج اليه تعليق البراءة بالله ورسوله وان كانت الواو
في قوله والمعاهدة بالمسلمين للحال دون العطف فلا غبار عليه ويجوز
ان يقال يستفاد وجهه ايضا من قوله وان كانت صادرة باذن الله حيث
دل علي ان المعاهدة لم تكن واجبة بل مباحة ماذونة فنسبت اليهم بخلاف
البراءة فانها واجبة بايجابه تعالي فلذا انسبت للشارع وكلام المصنف رحمه الله
ظاهر في هذا فتدبر وقيل ذكر الله للتمهيد لقوله ولا تقدموا بين يدي الله
ورسوله تعظيما لشانه صلي الله عليه وسلم ولعل قصد التمهيد لا بعد ثم
من كما في قوله كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله وانما نسبت
البراءة الي الرسول صلي الله عليه وسلم والمعاهدة لهم لشركتهم في الثانية
دون الاولي ولا يخفي ما فيه فان من بري منه الرسول صلي الله عليه وسلم
تبرا منه المومنون وما ذكره من افادة الجار لبس بلازم وما ذكره من
التمهيد لا يناسب المقام ولك ان تقول انه انما اضاف العهد من المسلمين
لان الله علم ان لا عهد لهم واعلم به رسول الله صلي الله عليه وسلم فلذا لم
يضف العهد اليه لبراءته منهم ومن عهدهم في الازل وهذا نكتة الاتيان بالجملة
اسمية خبرية وان قيل انها انشائية للبراءة منهم ولذا دلت علي التجدد قال

ابن كمال

قوله وذلك انهم عاهدوا الخ فالمعاهدة عامة وقيل انها خاصة ببعض
القبائل وقوله وامهل المشركين عدل من الاضمار الواقع في الكشاف
لان تلك المهلة كانت عامة للناكثين وغيرهم كما قيل وقوله يسيروا
اين شاؤوا التنعيم ماخوذ من السياحة واصلها جريان الماء وانبساطه
ثم استعمل للتيسير كما قال له طرفة

لو خفت هذا منك ما نلتني ... حتي ترى خيلا امامي تسيح

قوله سوا لجر علي البدلية من اشهر وقيل علي المجاورة والاولي
نصبه لانه بيان لاربعة اشهر وفيه اختلاف فقيل ان براءة نزلت في شوال
فتكون تلك الاربعة من شوال الي المحرم وقيل انها وان نزلت في شوال
الا ان تبليغها في زمن الحج فتكون الاربعة من عشر ذي القعدة وقوله
فسيحوا تقدير القول اي فقولوا لهم سيحوا او بدونه وهو التفات
من الغيبة الي الخطاب والمقصود امنهم من القتال في تلك المدة وتفكرهم
واحتياطهم ليعلموا انهم ليس لهم بعدها الا السيف وليعلموا قوة
المسلمين اذ لم يخشوا استعدادهم لهم وقوله لما روي الخ قال الحافظ
انه ملفق من عدة احاديث بعضها في مسند احمد عن علي رضي الله عنه
وبعضها في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه وبعضها في دلايل
البيهقي عن ابن عباس رضي الله عنهما وبعضها في تفسير ابن مردويه
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه والعضبا بعين مهملة وضاد معجمة

وبا

وباء موحدة ممدود من النوق المشقوقة الاذن ومن الشياه المشقوقة
الاذن او المكسورة القرن وهو نعت بناقة للنبي صلي الله عليه وسلم ولم
يكن عضبا كما في شروح الكشاف وانما ارسله صلي الله عليه وسلم علي ناقته
ليتحقق ان رسالته منه وامير الموسم زمن الحج وامير الموسم امير الحاج المنصوب
من قبل الامام وقوله رجل مني اي قريب مني نسبا وذلك بوحي كما في حديث
في الدر جريا علي عادة العرب وقوله فلما دني اي قرب من ابي بكر رضي
الله عنه والرغا بالمد صوت الابل وقوله امير او مامور ربما امر اخر والتروية
سقي الماء بعد ربما يزيل العطش ويكون بمعني التفكر ولذا قيل انه سمي
به اليوم الثامن من ذي الحجة لانهم كانوا يسقون ابلهم فيه ولان ابراهيم
صلي الله عليه وسلم تروي وتفكر فيه في ذبح اسماعيل عليه الصلاة والسلام
والايات التي قراها علي رضي الله عنه من اول هذه السورة قوله
امرت باربع الخ اي بان اخبر بها مناديا وكان العلم بانه لا يدخل الجنة
كافر لم يكن حاصلا للمشركين قبل ذلك او المراد انهم لا يقبل منهم بعد
ذلك الا الايمان او السيف به قال الطيبي رحمه الله فهو من باب لاريتك
هاهنا اي امرت بان انادي بان لا يفعلوا ما يستبعد وانه ان يكونوا اهلا
للجنة اذ لا يقبل منهم سوي هذا او اخبارهم بان عداوة المومنين للكفرة
ومفارقتهم لهم ثابتة في الدنيا والاخرة وان يتم بمجهول وتمام العهد
تكميل زمانه كما في قوله تعالي واتموا اليهم عهدهم قوله ولعل
قوله لا يودي عني الا رجل مني اي لا يبلغ عني نبذ العهد الا رجل من اقربائي
جواب عن استدلال الرافضة بهذا علي امامة علي كرم الله وجهه وتقدمه
علي ابي بكر رضي الله عنه بانه جار علي عادة العرب في ذلك فلا يحتجوا
وهل كان ذلك بوحي جاء به جبريل عليه الصلاة والسلام او لا فيه نزاع
وتقدم ما فيه وقوله ويدل الخ لانه خصه بالعهد المشار اليه بهذا والمعهود
الرجل نسله ورهطه الادنون واخرج هذه الرواية احمد والترمذي
عن انس رضي الله عنه وحسنه وقوله لا يفوتونه من بيانه وقوله بمعني
افعال اي ايذان وقوله علي الوجهين اي خبر مبتدا ومبتدا او متعلق من
كما مر ايضا قوله يوم الحج الاكبر منصوب بما تعلق به الي الناس لا باذان
لان المصدر الموصوف لا يعمل قوله يوم العيد الاثبان لوجه التسمية
ووصفه بانه اكبر ومعظم افعال الحلق والرمي والطواف وهذا اوجه
المعقول والمنقول ان الاعلام كان فيه وان النبي صلي الله عليه وسلم
صرح بتسميته به كما ياتي وهو حديث اخرجه ابو داود والترمذي
والنسايي وابن ماجة وابن حبان والدارقطني والبيهقي عن عبد
الرحمن بن يعمر ولكونه اقوي رواية ودراية قدمه ولهذا الاكثر باعتبار

المكية وقوف عرفة باعتبار الكيفية لانه اعظم اركانه الذي لا تتم بدونه
فلا منافاة بينه وبين ما سياتي وقوله الحج عرفة حديث صحيح اي معظمه
وقوف عرفة **قوله** ووصف الحج بالاكبر الخ اي اتصافه بالاكبرية اما
بالنسبة لنوع اعماله لما يفهم مما مر او بالنسبة الى العمرة لانها الحج الاصغر
وهذا على الوجهين وقوله او لان ذلك الحج الخ فيكون التعبير مخصوصا
بتلك السنة وعلى ما قبله شامل لكل عام وكذا في الوجه الذي بعده
تختص بذلك العلم واما تسمية الحج الموافق يوم عرفة ليوم الجمعة بالاكبر
فلم يذكروه وان كان ثوابه زيادة على غيره لما نقله السيوطي في بعض
رسايله وقال بعض علما العصر في الحج الاكبر اقوال احدها انه كان
يوم عرفة يوم جمعة والثاني انه القران والثالث انه الحج مطلقا والاصغر
العمرة ولا تعارض بين الاقوال لانها امور نسبية فلا وجه لانكاره
قوله اي بان الخ هذا على قراءة الفتح يكون بتقدير حرف جر لاطراد
حذفه مع ان وان والجار والمجرور متعلق بمحذوف هو صفة المصدر
او له نفسه لانه العلم به ورسوله بالرفع عطف على الضمير المستتر في بري
للفصل بينهما او مبتدا محذوف الخبر اي ورسوله كذلك **قوله** في قراءة
من كسرها الخ لان المكسورة لما لم تغير المعنى جاز ان تقدر كالعدم
فيعطف على محل ما عملت فيه اي على محل كان له قبل دخولها لانه كان
مبتدا هذا في القراءة الشاذة بالكسر واما على الفتح في قراءة العامة فغير
جايز لان المفتوحة لها موضع غير الابتدا بخلاف المكسورة وقال
ابن الحاجب ان المفتوحة على قسمين ما يجوز فيه العطف على محلها
وما لا يجوز فالذي يجوز ان يكون في معنى المكسورة فالتي بعد افعال
القلوب نحو علمت ان زيدا قايم وعمرو لانها لاختصاصها بالدخول
على الجمل في معنى ان زيدا قايم وعمرو في علمي ولذا وجب الكسر
في نحو علمت ان زيدا لقايم والا فان بمعنى العلم فيدخل على الجمل الثنا
لعدم وفي غير ذلك لا يجوز نحو اعجبني ان زيدا كريم وعمرو فلا يجوز فيه
الا النصب لانها ليست مكسورة ولا في حكمها والنحويون لم ينتبهوا لهذا
الفرق والمصنف رحمه الله بين كلامه على المشهور فلذا قيد العطف على
المحل بقراءة الكسر وهي قراءة الحسن والاعرج والمحل قد يجعل اسم ان
لانها في حكم العدم ولان المعرب هو الاسم وقد يجعل المحل لها مع اسمها
وكلاهما واقع في كلام النحاة ولكل وجهة **قوله** اجرا اللذان مجرى
القول لانه في معناه فيحكي به الجار وهو احد مذهبين مشهورين والاخر
يقدر القول فيه وفي امثاله لاختصاص الحكاية وقراءة النصب بالعطف
على اسم ان وهو الظاهر او جعله مفعولا له والواو بمعنى مع **قوله**

ولا تكرير

ولا تكرير فيه اي ولا تكرير في ذكر براءة من الله ورسوله مع ذكرها اولا لان
تلك اخبار بثبوت البراءة بمعنى هذه براءة ثابتة من الله ورسوله
في علمه تعالى فاخبرهم بثبوت ذلك في علمه وقوله واذان الخ اخبار منه
تعالى لاوليك المخاطبين واجب التبليغ لقوله فانبذ اليهم فوجب تبليغه
لكافة الناس في ذلك اليوم المخصوص بما ثبت في حكمه تعالى من تلك البراءة
ولذا خص الاول المعاهدين وعم هذا ساير الناس وقوله من الكفر
والغدر بنقض العهد وقوله فالتوب اي الضمير للمصدر المفهوم من تبتم
كاعدلوا هو وقوله عن التوبة ان كان متعلق التولي التوبة فظاهر
وان كان الاسلام والوفا بالعهد والتولي عنه كان منهم قبل ذلك فالمراد
بتوليتم ثبتم على التولي **قوله** لا يفوتونه طلبا الخ طلبا وهربا منصوب
بنزع الخافض اي في طلبه وفي هربكم او حال بمعنى طالبين وهاربين
والعجز كما مر في الانفال بمعنى فاته وسبقه ووجده عاجزا والى المعنيين
اشار المصنف رحمه الله والى الاول اشار بقوله لا يفوتونه طلبا والى الثاني
بقوله ولا يعجزونه هربا اي لا تجدونه عاجزا عن ادراككم اذا هربتم وقيده
بقوله في الدنيا لمقابلته بعذاب الاخرة المذكور بعده وقوله وبشر
الخ تهكم وترك المصنف رحمه الله قراءة الجر في ورسوله المنسوبة الى الحسن
لانها لم تصح وان وجهت بان الجر للجوار او الواو واو القسم وقصة
الاعرابي ورفعها الى عمر رضي الله عنه تقتضي عدم صحتها **قوله** استثنا
من المشركين الخ اختلفوا في هذا الاستثنا هل هو منقطع او متصل
من المشركين الاول او الثاني او من مقدر تقديره اقتلوا المشركين
الا المعاهدين منهم او من قوله فسيحوا وهو الذي اختاره الزمخشري
لما سياتي وقول المصنف رحمه الله استثنا من المشركين اشارة الى الاول لكنه
منهم وقوله او استدراك اي استثنا منقطع اشارة الى الوجه الاخر
وسماه استدراكا لانه يقدر بلكن فيه ان اجعل في محل نصب على انه استثنا
من المشركين لزم ان لا يكون الله ورسوله بريئان من هولا المشركين
الذين لم ينقضوا عهودهم حتى امر المسلمون ان يتموا عهودهم وهو على
ظاهره غير مستقيم لان الله ورسوله بريئان من المشركين نقضوا عهودهم
او لم ينقضوا فالوجه ان يكون استثنا من قوله فسيحوا لان المعنى براءة
من الله ورسوله الى المشركين المعاهدين فقولوا لهم فسيحوا
في الارض اربعة اشهر فقط الا الذين عاهدتموهم ولم ينقضوا عهدهم
فاتموا لهم عهدهم والحاصل ان هنا جملتين يمكن ان يتعلق بهما الاستثنا
جملة البراءة وجملة الامهال فلو تعلق الاستثنا بجملة البراءة يستلزم
البراءة عن بعض المشركين فتعين تعلقه بجملة الامهال اربعة اشهر

فقط

والذي يفهم لا يفهم سيلوك وان زادت مدتهم على اربعة اشهر والذي يفهم من كلام الزمخشري ان الاستثنا منقطع بمعنى لكن حملا للذين عاهد ثم على المشركين ولا ضرورة فيه بل اللفظ عام والاستثنا مخصص له انتهي وهذا وارد على ما اختاره المصنف رحمه الله مع ما فيه من تخلل الاجنبي بين المستثنى والمستثنى منه ايضا واجيب عنه بان مراده انه استثنا من المشركين الثاني دون الاول ولا يلزم تخلل الفاصل الاجنبي وهو ظاهر وحديث المنافاة لا وجه لان المراد بالبراءة البراءة عن عهودهم كما صرح به المصنف رحمه الله لا عن انفسهم ولا كلام في ان المعاهدين الغير الناكثين ليس الله ورسوله بريين من عهودهم وان بريا عن انفسهم وليس هنا ما ينافي هذا فيكون هذا قرينة على ان البراءة الاولى عن العهود مخصوصة لا مطلقة فتامل **قوله** او استدراك وكانه قيل لهم الخ اي استثنا منقطع فلا يكون قوله من المشركين في الموضعين على عمومه ثم تخصص بالاستدراك ويكون الذين مبتدا وقوله فاتموا خبره والفا لتضمنه معنى الشرط لا جواب شرط مقدر واورد على المصنف رحمه الله امران الاول ان المراد بالذين عاهدتم الناكثون كما صرح به المصنف رحمه الله فكيف يجوز ان يكون الاستثنا متصلا من المشركين وهو السر في جعله استثنا من قوله فسيحوا وتخصيصه في الاول دون الثاني خلاف الظاهر الثاني ان المراد به ناس باعيانهم فلا يكون عاما حتى يشبه الشرط وتدخل الفا في خبره واجيب بانا لا نسلم انه خاص وكلام المصنف رحمه الله غير صريح فيه لقوله واحتمل المشركين فانه صريح في العموم كما مر وبان زيادة الفا في خبره على مذهب الاخفش فانه لا يشترط ما ذكر **قوله** من شروط العهد الخ الجمهور على قراءة ينقصوا بالصاد المهملة وهو يتعدى لواحد فشيا مصدر اي شيا من النقصان لا قليلا ولا كثيرا وقراها عطا وغيره بالضاد المعجمة على تقدير مضاف اي ينقضوا عهدكم قال الكرماني رحمه الله وهي مناسبة للعهد الا ان قراءة العامة اوقع لمقابلة التمام ومن تبعيضية ويجوز ان تكون بيانية وقوله ولم ينكثوه يناسب قراءة الاعجام ويظاهروا بمعنى يعاونوا وقوله نظا اشارة الى عموم شيا **قوله** تعليل وتنبيه الخ ان قوله ان الله يحب المتقين وارد على سبيل التعليل لان التعقيب وصف مرتب على الحكمين اعني قوله فسيحوا وقوله فاتموا ومضمونها عدم التسوية بين الغادر والوافي وقوله الى تمام مدتهم اشارة الى تقدير مضاف لان مدتهم لا يصح ان يكون غاية بل الغاية اخرها وهو المراد بالتمام لانه ما يتم به الشي وهو جزؤه الاخير وقيل المدة بمعنى اخرها وهو تكلف والمراد بمعنى ادوا ولذا عدي بالى **قوله** انقضى واصل الانسلاخ الخ

سن
سن
سمين

قال ابو الهيثم اهللنا شهر كذا اي دخلنا فيه فنحن نزداد كل ليلة منه لباسا الى نصفه ثم نسلخه عن انفسنا جزا جزا حتى ينقضي فينسلخ وهي استعارة حسنة وانشد

اذا ما سلخت الشهر اهللت مثله ۝ كفى قاتلا سلخي الشهور واهلالي

وسلخ انسلخ الخروسة جود انفاقه والسلخ يستعمل تارة بمعنى الكشط كسلخت الاهاب عن الشاة اي نزعته عنها واخرى بمعنى الاخراج كسلخت الشاة عن الاهاب اي اخرجتها منه والطلاق الانسلاخ على الاشهر استعارة من المعنى الاول فان الزمان ظرف محيط بالاشيا كالاهاب والمصنف رحمه الله جعله من الثاني كانه لما انقضى اخرج من الاشيا الموجودة كذا قيل **قوله** التي ابيح للناكثين ان يسيحوا فيها الخ في الدر المصون يجوز ان يكون الالف واللام للعهد فالمراد بهذه الاشهر الاربعة المتقدمة والعرب اذا ذكرت نكرة ثم ارادت ذكرها ثانيا اتت بالضمير او باللفظ معرفا بال ولا يجوز ان تصفه حينئذ بصفة تشعر بالمغايرة فلو قيل رايت رجلا فاكرمت الرجل الطويل ثم لم ترد بالثاني الاول وان وصفته بما لا يقتضي المغايرة جاز كقولك فاكرمت الرجل المذكور ومنه هذه الاية فانه الاشهر قد وصفت بالحرم وهو صفة مفهومة من فحوى الكلام فلا يقتضي المغايرة ويجوز ان يراد بها غير الاشهر الحرم المتقدمة فلا يكون ال للعهد والوجهان منقولان في التفسير انتهى والمصنف رحمه الله اختار القول الاول ويكون ذكر فيها حكم الناكثين بعد التنبيه على اتمام مدة من لا ينكث فلا يرد عليه ما قيل انها تسعة اشهر لبني كنانة واربعة اشهر لساير المعاهدين المذكورة في قوله تعالى فسيحوا الخ ومن قال هي التي ابيح للناكثين الخ فقد غفل لعموم الحكم لبني كنانة **قوله** وهذا مخل بالنظم مخالف للاجماع الخ لانه يا باه ترتيبه عليه بالفا ومخالفة للسياق الذي يقتضي توالي هذه الاشهر ومخالفته للاجماع لانه قام على ان الاشهر الحرم يحل فيها القتال وان حرمتها نسخت وعلى تفسيره بها يقتضي تقاصر منها ولم ينزل بعد ما ينسخها ورد بانه لا يلزم ان ينسخ الكتاب بالكتاب بل قد ينسخ بالسنة كما تقرر في الاصول وعلى تقدير لزومه كما هو مذهب الشافعي رضي الله عنه يحتمل ان يكون ناسخه من الكتاب منسوخ التلاوة ولا يخفى ان هذا الاحتمال لا يفيد ولا يسمع لانه لو كان كذلك لنقل والنسخ لا يكفي الاحتمال وقيل ان الاجماع اذا قام على انها منسوخة كفى ذلك من غير حاجة الى نقل سنده الينا وقد صح انه صلى الله عليه وسلم حاصر الطايف لعشر بقين من المحرم ولما ان ذلك كاف في نسخها يكفي لنسخ ما وقع في الحديث الصحيح وهو ان الزمان استدار كهيئته يوم خلق السموات

سن
ابن كمال
ابن كمال
ابو السعود

الله السموات والارض السنة اثني عشر شهرا فيها اربعة حرم ذو القعدة
وذو الحجة والمحرم ورجب فلا يقال انه يشكل علينا لعدم علم ما ينسخه
كما توهم قائله قلت هل نسخ القرآن بالاجماع قلت نعم قال
في النهاية شرح الهداية تجوز الزيادة على الكتاب بالاجماع صرح به الامام
السرخسي وقال فخر الاسلام ان النسخ بالاجماع جوزه بعض اصحابنا
بطريق ان الاجماع يوجب علم اليقين كالنص فيجوز ان يثبت به النسخ
والاجماع في كونه حجة اقوى من الخبر المشهور وتجوز النسخ بالخبر المشهور
فبالاجماع اولى واما اشتراط حياة النبي صلى الله عليه وسلم في جواز النسخ
فغير مشروط على قول ذلك البعض انتهى وانت تعلم ان فيه اختلافا
عندنا فلا يصح جوابا عن كلام الشافعية كما قيل الا ان التزم القول
به مع ان في الاجماع كلاما ولم يعتد بمن خالف في قتالهم منها هنا فلا يخالف
ما سيذكره من ان النسخ حرمتها مذهب الجمهور ولك ان تقول منع القتال
في الاشهر الحرم في تلك السنة لا يقتضي منعه كلما شابهها بل هو مسكوت
عنه فلا يخالف الاجماع فيكون حله معلوما من دليل اخر **قوله** واسروهم
الاوثق قيل المراد بالاسر الربط لا الاسترقاق فان مشركي العرب
لا يسترقون ولذا لم يفسر الحصر بالتقييد كما في الكشاف ليلا يتكرر
وقيل المراد انها لهم للتخيير بين القتل والاسلام وقيل هو عبارة
عن اذيتهم بكل طريق يمكن وقوله يتبسطوا في البلاد اي ينتشرون
في البلاد ويخلصون منكم **قوله** وانتصابه على الظرف الخ قيل
ذكر هذا الزجاج وتبعه غيره وقد رده ابو علي رحمه الله بان المرصد
المكان الذي يرصد فيه العدو فهو مكان مخصوص لا يجوز حذف
في منه ونصبه على الظرفية الا سماعا ورده ابو حيان رحمه الله بانه يصح
انتصابه على الظرفية لان اقعدوا ليس المراد به حقيقة القعود
بل المراد به ترقبهم وترصدهم فالمعنى ارصدوهم كل مرصد يرصد
فيه والظرف مطلقا ينصبه باسقاط في فعل من لفظه او معناه
نحو جلست وقعدت مجلس الامير والمقصور على السماع ما لم يكن
كذلك فكل وان لم يكن ظرفا لكن لها حكم ما تضاف اليه لانها عبارة
عنه وجوز في الانتصاب ان يكون مرصدا مصدرا ميميا فهو مفعول
مطلق وهو بعيد وقيل انه منصوب على نزع الخافض واصله
على كل مرصد او بكل مرصد فلما حذف على انتصب وهو غير منقيس حصر
على فانه يطرد حذفها حتى قيل انه مخصوص بالشعر كما قال ابو حيان
قوله فدعوهم ولا تتعرضوا لهم بشيء اي القتل وما معه وهذا
على جميع ما مر من تفسيره وجعله في الكشاف كناية عن الاطلاق

على تفسير الحصر بالتقييد او عدم التعرض ان فسر بالحيلولة بينهم
وبين المسجد الحرام وتخلية السبيل في كلام العرب كناية عن الترك كما
في قول جرير ۞
۞ خل السبيل لمن يبني المنار به ۞ يراد منه في كل مقام ما يليق به
وفيه دليل على ان تارك الصلاة الخ قد اجاد المصنف رحمه الله هنا
كل الاجادة اذ ساق كلامه على وجه يشمل مذهب الشافعي رضي الله عنه
في قتل تارك الصلاة ومذهب ابي حنيفة رضي الله عنه في حبسه وان كان
جعله قرين الزكاة يقرب مذهب ابي حنيفة ولعل المصنف رحمه الله انما سلك
هذا المسلك لان في قتله كلاما في مذهبهم وقال الشافعي انه تعالى
اباح دماء الكفار بجميع الطرق والاحوال ثم حرمها عند التوبة عن الكفر
واقام الصلاة وايتاء الزكاة فما لم يوجد هذا المجموع يبقى اباحة الدم على
الاصل فتارك الصلاة يقتل ولعل ابا بكر رضي الله عنه استدل بهذه الاية
على قتال مانعي الزكاة وانما خص من بين العبادات لان اظهارهما لازم
وما عداهما يعسر الاطلاع عليه وقد اورد المزني رحمه الله من الشافعية
على قتل تارك الصلاة سؤالا تحير في دفعه كما قاله السبكي في طبقاته
فقال انه لا يتصور لانه اما ان يكون على ترك صلاة قد مضت او لم تات
والاول باطل لان المقضية لا يقتل بتركها والثاني كذلك لانه ما لم يخرج
الوقت فله التاخير فعلام يقتل وسلكوا في الجواب عن مسالك الاول
انه وارد عليه القول بالتعزير والحبس والضرب فالجواب الجواب
وهو جدلي الثاني انه على الماضية لان تركها بلا عذر وردبان
القضاء لا يجب على الفور وبان الشافعي رضي الله عنه قد نص على
انه لا يقتل بالمقضية مطلقا ومذهب اصحابه انه لا يقتل بالامتناع
عن القضاء والثاني انه يقتل لكونه في اخر وقتها ويلزمه ان يقتل
تارك الصلاة تكون احق منها الى المرتد اذ هو يستتاب وهذا الاستتاب
ولا يهمل لخلوا مهملها دافعته وهو محل كلام فلا حاجة الى ان يجاب
من طرف ابي حنيفة رحمه الله كما قيل بان استدلال الشافعي رحمه الله
مبني على القول بمفهوم الشرط ونحن لا نقول به ولو سلم والتخلية
الاطلاق عن جميع ما مر فلا يخلى ويكفي له ان يحبس انه متعرض لمانع الزكاة
عنه وايضا يجوز ان يراد باقامتها التزامهما واذا لم يلتزمهما كان
كافرا ولذا فسره النسفي به فتامل **قوله** استامنك وطلب جوارك
اي مجاورتك وكونه جارك افصح من ضمها والاستيمان طلب الامان والاستجارة
بمعناه كما يقال انا جار لك وقد مر تحقيقه وقوله يتدبره اشارة
الى انه ليس المراد منه مجرد السماع ولا حجة للمعتزلة في الاية على نفي الكلام

المبادر بقتلهم

النفي كما في شرح الكشاف للعلامة وحتى يصح ان تكون للغاية
اي الى ان يسمعه ويصح ان تكون للتعليل وهي متعلقة في الحالتين
باجره وليس من التنازع في شيء **قوله** موضع امنه يعني اسم مكان
لا مصدر ميمي بتقدير مضاف وهو موضع وان احتمله كلامه اذ الاصل
عدم التقدير **قوله** لان ان من عوامل الفعل تعمل فيه الجزم لفظا
او محلا فلذا اختصت به لانها تعمل اما عملا يختص به فلا يصح دخولها
على الاسما فلا وجه لما قيل الاولى ان يقول من ذوات الفعل لان عملها
يختص بالمضارع دون الماضي وهي تدخل عليه **قوله** ريثما يسمعون
ويتدبرونه اي بمقدار زمان يسمع السماع والتدبر والريث في الاصل
مصدر راث بمعنى ابطا الا انهم اجروه ظرفا كما اجروا مقدم الحاج وخفوق
النجم كذلك قال ابو علي رحمه الله في الشعر اذ كان هذا المصدر قد
لما اضيف الى الفعل في كلامهم في نحو قول السلولي لا يمسك الخير الا
ريث يرسله صار مثل الحين والساعة ونحوهما من اسماء الزمان وما
زائدة فيه بدليل صحة المعنى بدونها الا ترى ان قولهم ما وقفت عنده
الا ريث قال كذا او ريثما قال كذا استويا وقد جا الاستعمالان في كلامهم
قال الراعي

وما لغوا في الا ريث ارتحل ٭ وقال المعنى قلت له ظهر المجن فلم ارم ٭ على
ذلك الا ريثما اتحول ٭ والاكثر ما يستعمل مستثنى في كلام منفي
وحق ما ان تكتب موصولة بريث لضعفها من حيث الزيادة وكونها
غير مستقلة بنفسها ويجوز كونها مصدرية **قوله** لمعنى الانكار
والاستبعاد الخ لما كان عهدهم وانه لا يتصور انكاره اشار الى ان المنكر
عهد ثابت لا ينكث او عهد ثابت لا مطلق العهد والوعد مثره نوفد
الخ ومنه قيل في صدره على وعز بالتسكين اي صغس وعد او ة
ونوفد من الغيظ وغرة بفتح فسكون او بفتح فكسر والاولى اولى
وقوله ولا ينكثوا وقع في نسخة ولا ان ينكثوه وقوله او لا يفي الخ
فيكون العهد عهد الله ورسوله وهو معنى كونه عندهم او معنى كونه
للمشركين انه معهم ومتعلق لهم فسقط ما قيل ان هذا معنى قولنا
كيف يكون لله ورسوله عهد عند الله لا معنى ما وقع في النظم **قوله**
وخبر يكون كيف الخ وهو يكون ان قلنا به او صفة لعهد قدمت فصارت
حالا وعند اما متعلقة بيكون او بعهد لانه مصدر او صفة له متعلق
بمقدر او الخبر للمشركين وعند فيها الاوجه المتقدمة ويجوز ايضا
تعلقه بالاستقرار الذي تعلق به للمشركين او الخبر عند الله وللمشركين
اما تبيين كما في سقيا لك فيتعلق بمقدر مثل اقول هذا الاستبعاد

ابن كمال

لهم او متعلق بيكون واما حال من عهد او متعلق بالاستقرار الذي
تعلق به الخبر ويغتفر تقدم معمول الخبر لكونه جارا ومجرورا وكيف
على الوجهين الاخيرين مشبهة بالظرف او بالحال ويجوز ان تكون تامة
والاستفهام هنا بمعنى النفي ولذا وقع بعده الاستثنا **قوله** ومحل
النصب على الاستثنا الخ اي هو استثنا متصل لدخولهم في المشركين
ومحله النصب على الاستثنا او الجر على البدل لان الاستثنا في معنى النفي
وهذا على التفسيرين الشايعين واما اذا كان منقطعا فهو مبتدا خبره
مقدر او جملة فما استقاموا خبره وهو ظاهر كلام المصنف رحمه الله **قوله**
اي فتربصوا امرهم الخ اي انتظروا امرهم وهو بيان لحاصل المعنى
لا تقدير وقوله انه غير مطلق اي قوله فاتموا مطلق وهذا مقيد بالاستقامة
والدوام على العهد فيحمل المطلق عليه فانه قلت تفريعه على قوله
ثم لم ينقصوكم شيئا ولم يظاهروا عليكم احدا يفيد تقييده بعدم النكث
فيهما سواء فيه قلت قد ورد هذا بان عدم النقض المستفاد منه معنى
بوقت التبليغ او بتمام الاربعة اشهر وما بعد تمامها فانه ساكت
عنه وان كان لا بد منه في وجوب اتمام المدة ولا يخفى ما فيه **قوله** وما
تحتمل الشرطية والمصدرية على المصدرية هي ظرف في محل نصب
على ذلك اي استقيموا لهم مدة استقامتهم لكم وعلى الشرطية يجوز
فيها ان يكون في محل نصب على الظرفية ايضا اي في اي زمان استقاموا
لكم استقيموا لهم او في محل رفع على الابتدا وفي خبرها الخلاف المشهور
وقوله فاستقيموا جواب الشرط والفا واقعة في الجواب وعلى المصدرية
مزيدة للتاكيد **قوله** تكرار لاستبعاد ثباتهم على العهد الخ يعني
ان الفعل المحذوف بعدها ان كان ما تقدم فهو تكرار للتاكيد والتقدير
كيف يكون لهم عهد اي يثبتون عليه كما مر انه المراد منه وعلى هذا
على التفسير الاول او المراد استبعاد انتفا الحكم وهو وفا الله
والرسول لهم به وترك قتالهم ونحوه وهو على التفسير الثاني والتنبيه
على العلة ماخوذ من قوله وان يظهروا الخ اي علة استبعاد ذلك
وانكاره وهي ان الله علم وقد دلت الامارات على ذلك ان عهودهم
التاهي لعدم ظفرهم بكم ولو ظفروا لم يبقوا ولم يذروا ومن كان اسيرا لو امته
مترقبا لها كيف يرجى منه دوام عهد فتدبر **قوله** وحذف الفعل لعلم
به اي المستفهم عنه بحذف مع كيف كثير ويدل عليه بجملة حالية بعده
وتقديره كيف يكون لهم عهد او كيف لا تقاتلونهم ونحوه **قوله** وخبر
ثاني الخ وهو من مرثية لكعب بن سعد الغنوي يرثي اخاه ابا المغوار
وقبله ٭ لما ان البعيد الذي مضى ٭ وان الذي يأتي غدا لقريب ٭

سن

وخبرتماني انما الموت بالقرى فكيف وهاتا هضبة وقليب
ومنها وداع دعا يا من يجيب الي الندا فلم يستجبه عند ذاك مجيب
فقلت ادع اخرى وارفع الصوت جهرة لعل ابي المغوار منك قريب
ومعني البيت فلتناني ان من سكن القرى لحقه الموت لكثرة الوبا بها
فكيف مات اخي بربة هي هذه وذكر الهضبة وهي الجبل المنبسط علي الارض
والقليب اي البير اشارة الي انها مفازة فيها ذلك وقيل هما جبل وبير
معينين عند قبر اخيه وهاتا اسم اشارة للمونث بمنزلة تا وتي وليس
مثني حذفت نونه كما توهم **قوله** لا احلفا وقيل قرانه الحا الحلف
كالشف القسم قيل وقد صح هنا كذلك والحلف بكسر وسكون العهد
والعبارة محتملة ولا يصلح تفسيرا لذمة به لانه غير متعين وكونه موكدا
او تفسيرا يا باه اعادة لا ظاهرا وقد اختلفوا في معني الال بكسر الهمزة
وقد تفتح علي اقوال منها ما ذكره المصنف رحمه الله واشار الي ان منها ما يحتمل
ان يكون مجازا وهذا كله منقول عن ايمة اللغة والمفسرين فالمناقشة
فيه ليست من داب المحصلين **قوله** لعمرك الخ من شعر لحسان رضي
الله عنه يهجو به ابا سفيان رضي الله عنه يقول له ان عمرك من قريش
مثل ابنك لما يعد بعض الناس النعام من الابل كما قيل في المثل انه قيل
للنعامة طيري فقالت انا جمل فقيل لها احملي فقالت انا طير ولذا
تضاف الي الابل في غير لغة العرب والسقب ولد الناقة والرأل
بالهمزة ولد النعام والجوار بضم الجيم وفتح الهمزة والرا المهملة
الصراخ وصوت البقر وقوله ثم استعير اي من العهد للقرابة لان بين
النسبين عقدا اشد من عقد التحالف وكونه اشد لا ينافي كونه مشبها
لان الحلف يصرح به ويلفظ فهو اقوى من وجه اخر وليس التشبيه من
المقلوب كما توهم وقوله من ال الشي اذا احدده وفي تلك الامور
حدة وتقاد وكونه من ال البرق لظهوره ذلك وعلي كونه بمعني الاله
فالمعني لا تخافون الله ولا تراقبونه في نقض عهدكم وقد ضعف هذا
بانه لم يسمع في كلام العرب ال بمعني الاله ولذا ذكر المصنف رحمه الله انه
عبري وايده بانه قرئ ايلا هو بمعني الاله عندهم **قوله** عهدا وحقا
يعاب علي اغفاله اي تركه وسمي به العهد ايضا لان نقضه
يوجب الذم وقوله في ذمتي كذا سمي بها محل الالتزام ومن الفقها
من قال هو معني يصير به الادمي علي الخصوص اهلا لوجوب
الحقوق عليه وقد يفسر بالامان والضمان وهي متقاربة **قوله**
ولا يجوز جعله حالا من فاعل لا يرقبون الخ لان الحال تقتضي المقارنة
وهي في حال عدم المراعاة فان حملت علي ما يشمل مراعاة الظاهر

وباطنا

وباطنا صح مقارنتها لارضائهم في الجملة لكن عدم المراعاة الواقع جزا
لظهورهم وظفرهم متاخر عنه لسببه وترتبه عليه والارضا المذكور متقدم
علي الظهور فيلزم تقدمه علي جملتها حالا منه كما ذهب اليه بعض المفسرين
ونقله ابو البقا رحمه الله واشار الي رده واما احتمال نفي المقيد فتكلف
لا داعي له **قوله** ولان المراد اثبات ارضائهم الخ فالاستبطان الاخفا
في الباطن وهو من قوله وتابي قلوبهم يعني ان كلا من هذين الحالين
منافاة ظاهرة لان حال الارضا بالافواه تقتضي حالة اخفا الكفر والبغض
مداراة لهم وهذه حالة مجاهرة بالعداوة مناقضة لهذه الحالة فلا
وجه لتقييد احدهما بالاخرى والفرق بين هذا الوجه والذي قبله
ان المانع في الاول التقدم اللازم من الشرط والحالية تقتضي المقارنة
والمانع من هذا ان بين الحالتين تضادا يابي اجتماعهما وتقييد
احدهما بالاخرى لان المراد بعدم المراعاة انهم لا يبقوا عليهم اي لا يرحموهم
ولا يرفقوا بهم في ايقاع المكروه بهم وهذه مجاهرة تنافي معني تلك الحال
فالمانع في نفس ما جعل الحال منه لا من خارج وهو الشرط فاعرفه فان
الفرق بين الوجهين خفي وقد وقع للمحشي هنا كلام معقد لم يبلغ شيا
تركته لقلة جدواه **قوله** متمردون لا عقيدة تزعهم الخ اشارة الي
دفع ما يقال ان الكفر اقبح من الفسق فما معني وصف الكفار به
في مقام الذم به وان الكفر فسق فما وجه اخراج البعض بقوله
اكثرهم بان المراد بالفسق التمرد وارتكاب ما لا يليق بالمروة مما
يقبح حتي عند الكفرة ويجر المذمة ويجعل صاحبه احدوثة كالغدر
والكذب ونحوهما مما يتجنبه بعض الكفرة ايضا فلذا وصف به اكثرهم
بعد نفي كفرهم وتزعهم بالزاي المعجمة والعين المهملة بمعني يكفهم
ويمنعهم والردع قريب منه والتفادي التحامي والتباعد
والاحدوثة ما يتحدث به من القبائح مما اشتهر **قوله** استبدلوا
بالقران الخ يعني انه استعارة تبعية تصريحية ويتبعها مكنية وهي
تشبيه الايات بالمتاع او مجاز مرسل باستعماله المقيد وهو الاشترا
في المطلق وهو الاستبدال كالمرسل ولذا تعدي الي الثمنية بنفسه
وادخلت البا علي ما وقع في مقابلته وقد مر الكلام فيه مفصلا
وقوله بالقران قيل او التورية ان اراد بالذين كفروا اليهود وكان
ينبغي له ذكره لما سياتي قريبا **قوله** فحصر الحجاج اي حبسهم
ومنعهم والحجاج جمع حاج والعمار جمع عامر وهو الذي ياتي بالعمرة
ويصح ان يريد به المجاورين بالحرم والذين يعمرونه مطلقا وان
اريد بالسبيل الدين فهو مجاز وان كان اريد به سبيل البيت فهو حقيقة

وفي الكلام مضاف مقدر والنسبة الاضافية متجوز فيها وفي قوله الحاج
والعمار اشارة الى ان صد لمعنى منع متعد يقال صده عن كذا اذا صرفه
وقد يكون لازما اذا اعرض **قوله** ساء ما كانوا يعملون عملهم هذا الخ
يجوز في ساء ان يكون على بابها من التعدي ومفعولها محذوف اي ساءهم
عملهم الذي كانوا يعملون وان يكون جارية مجرى بئس فتحول
الى فعل بالضم ويمتنع تصرفها والضمير للذم ويكون المخصوص بالذم
محذوفا وكلام المصنف رحمه الله ظاهر في الثاني فالمخصوص محذوف
اي ساء العمل ما كانوا يعملون واليه الاشارة بقوله عملهم او هو تفسير
لقوله ما كانوا يعملون والمراد بيان محصل المعنى لان ما مصدرية
فانها تحتمل الموصولية والمصدرية وعليهما فالمراد به ما مضى من صدهم
عن سبيل الله وما معه واليه الاشارة بقوله هذا او المراد به ما تضمنه
الجملة المذكورة بعده فتكون لاجل التفسير فلا تكون مكررة **قوله**
فهو تفسير لا تكرير الخ بخلافه على الاول فانه تكرير للتاكيد او ليس
بتكرير لما سبق لكونه بقوله وقيل الخ ولما في التفسير الآخر من خلاف
الظاهر وتفكيك الضمائر لكون السوابق واللواحق للمشركين
الناقضين بحوله وفي المدارك ولا تكرار لان الاول على الخصوص
لقوله فيكم والثاني على العموم لقوله في مؤمن لشموله لمن سبق
من بعد نزول الاية وقوله في الناقضين اي الناكثين للعهد
والاعراب الذين جمعهم ابو سفيان رضي الله عنه للاستعانة بهم
على حرب النبي صلى الله عليه وسلم فالتمر القليل لمقام ابي سفيان
رضي الله عنه وقوله عن الكفر بقتال ونقض العهد لاستلزامه له
قوله اعتراض للحث الخ اي جملة معترضة بين فان تابوا وان نكثوا
للتاكيد لما اعترضت فيه ويعلمون منزل منزلة اللازم او مفعوله
مقدر اي يعلمون ما فصلناه وفي قوله على تامل الخ اشارة الى
العلم كناية عن التفكر والتدبر او مجاز بعلاقة السببية لان
المقصود حثهم على التفكر في تامل ايات الله وتدبرها وقوله
وحصال الثانية وقع في بعض النسخ او بدل الواو والاولى
اولى **قوله** وان نكثوا ايمانهم الخ يعني ان النكث شامل
للردة ونقض العهد فيجوز ان يفسر بكل منهما كما ذهب اليه بعض
المفسرين وصاحب الكشاف جمع بينهما وله وجه ورجح ما فعله المصنف
رحمه الله بان كلا منهما سبب للقتال ولا حاجة الى ضمهما **قوله** وطعنوا
في دينكم بصريح التكذيب الخ انما اشترط صريح التكذيب الخ لانه
اشترط صدور التقبيح لان كل كافر اصلي او مرتد لا يخلو عن تكذيب

وله تقبيح لكن الذي يوجب قتله اعلانه بذلك الا ان ابن المنير قال
في تفسيره لو طعن الذمي في اهل ديننا مع اهل دينه ولم يشتهر فاذا بلغنا ذلك
كان نقضا للعهد وهذا احسن من قولهم يقتل للطعن لانه نقض العهد وجلي
به وهو مخالف لما قاله المصنف رحمه الله الا ان يعمم التصريح بما يشمل تصريحه
لاهل دينه فان قلت كان الظاهر او طعنوا لان ما قبله على التفسير
كاف للقتل والقتال قلت النقض بالقول لا بد منه حتى يباح القتل
وتخصيصه الاظهار لما كان قولنا يعلم منه ما كان بالفعل بالطريق الاولى
ولما كان الثاني لبيان نقض العهد قولا وفعلا لم يكن في الاية دلالة
على ان الذمي اذا طعن في الدين ومن الطعن في الدين سب النبي صلى
الله عليه وسلم دلالة على انه ينتقض عهده ويباح قتله وايضا صريح
الاية انه اذا وجد منه نقض العهد او الردة مع الطعن قتل فكيف
تدل على القتل بمجرد الطعن وقال الجصاص في احكام القران
ان الاية تدل على ان اهل الذمة ممنوعون من اظهار الطعن في دين الاسلام
وهو يشهد لقول من قال من الفقهاء ان من اظهر شتم النبي صلى الله
عليه وسلم من اهل الذمة فقد نقض عهده ووجب قتله وقال اصحابنا
يعزر ولا يقتل وهو قول الثوري والمنقول عن مالك والشافعي وهو
قول الليث قتله وافتى به ابن الهمام كما في شرح الهداية وفيه كلام مفصل
في الفروع والحاصل انه كان الظاهر ان يقول او طعنوا لان كلا منهما
كاف في استحقاق القتل والقتال وكون الواو بمعنى او يفيد ان الطعن
نقض العهد بعضوض من عطف الخاص على العام ولا يكون الا بالواو واعلم
ان للطعن موقعا لطيفا مع القتال وفيه التذييل بقوله من قصيدة

وللطعن دنيا موقع لم يصل له ... سوى اعدنه الوغى بيد السمر

قوله موضع ايمة الكفر الخ يعني المراد بايمة مطلق المشركين ووضع فيه الظاهر
موضع الضمير وسموا ايمة لانهم صاروا بكفرهم رؤساء متقدمين على غيرهم
في زعمهم والتقدم بالجر معطوف على الرياسة واحقا منصوب خبر بعد
خبر لصار او المراد رؤساء الكفر وتخصيصهم لاهم ... لا يقتل غيرهم
قوله او للمنع عند شاء منهم فيه نظر وقيل المراد مراقبة الال والذمة وان
قوله للمنع عطف بحسب المعنى على المفهوم من الكلام اي لرياستهم او للمنع
الخ او على قوله لان قتلهم اهم والاول اولى معنى والثاني انسب لفظا لان
وتخصيص القتل بالرؤساء لا ينافي وجوب قتل غيرهم كما اشار اليه المصنف
رحمه الله والظاهر انه يشير الى ما في الكشاف يعني ان تخصيص المقاتلة
بهم لان قتلهم اهم او ليمتنعوا عما هم عليه ويرجعوا الى الحق فالتفسير

اي ليكن غرضكم في مقاتلتهم بعد ما وجد منهم ما وجد من العظائم
ان تكون المقاتلة سببا في انتهائهم عما هم عليه وهذا من غاية كرمه
وفضله وعود معلى المنتهي بالرحمة كلما عاد التائب فهو معطوف على قوله
لان من غير احتمال لغيره او هو راجع الى تفسير النكث بالردة والمراد انه
لا يقبل توبتهم فتدبر **قوله** بتحقيق الهمزتين على الاصل والتصريح
بالياء لحن تبع فيه الزمخشري وقد قرا نافع وابن كثير وابو عمرو بهمزتين
ثانيتهما بين بين ولا الف بينهما والكوفيون وابن ذكوان عن ابن عامر
بتحقيقهما من غير ادخال الف وهشام كذلك الا انه ادخل بينهما الفا
هذا هو المشهور بين القراء السبعة ونقل ابو حيان عن نافع المد بين
الهمزتين والياء واما قراءة التخفيف وبين بين فضعفها جماعة
من النحويين كالفارسي ومنهم من انكر التسهيل بين بين وقرا بالمحققة
المكسورة واما القراءة بالياء فارتضاها الفارسي وجماعة والزمخشري
جعلها لحنا وخطاه ابو حيان رحمه الله فيه لانه قراءة راس النحاة والقراء
ابو عمرو وقراءة ابن كثير ونافع واما الاعتذار عنه بان مراده انها
غير عند البصريين ولا حرج على الناقل ولا وجه له لانه مع القراءة بها
من يكون البصري او الكوفي فانها صحيحة رواية ودراية واما الاعتذار
بان مراده بكونها لحنا انه لم يقرا بها في السبعة لما ذكر في التيسير
فلا يناقض كلامه في الكشاف قوله في المفصل اذا اجتمعت همزتان
في كلمة فالوجه قلب الثانية حرف لين كما في ادم وائمة لانه حكاية قول
النحويين لا القراء فخطا ايضا لما عرفت انه مذهب صحيح للقراء ولا يضر
كونه لم يثبت من طريق التيسير ووزنه ائمة افعلة كحمار واحمرة واصله
ائممة فنقلت حركة الميم الى الهمزة وادغمت ولما ثقل اجتماع الهمزتين
فروا منه بابدالها او تخفيفها او ادخال الف للفصل بينهما ففيه خمس
قراءات المتفق عليها الاربعة وهي تحقيق الهمزتين وجعل الثانية
بين بين بلا ادخال الف فيه والخامسة بياء صريحة وكلها صحيحة لا وجه
لانكارها وتعصب لدى النشر **قوله** على الحقيقة الخ ليس المراد بالحقيقة
ما يقابل المجاز بل المراد معناه اللغوي وهو ما تحقق وثبت اي ليست
ايمانهم وما حلفوا عليه امرا ثابتا لانهم نقضوها ولم يفوا بها وان
كانت يمينا في الشرع عند الشافعية وعند ابي حنيفة يمين الكافر
ليست يمينا معتدا بها شرعا فالنفي عنده على الحقيقة لنفيها المنار
منها وثمرة الخلاف انه لو اسلم بعد يمين انعقدت في كفره ثم حنث هل
يلزمه الكفارة فعند ابي حنيفة لا تلزمه الكفارة وعند الشافعي رضي الله

عنه

عنه تلزمه واستدل بانه تعالى وصفها بالنكث بقوله وان نكثوا ايمانهم
والنكث لا يكون حيث لا يمين والجواب بان ذلك باعتبار اعتقادهم
انه يمين ليس بشيء لان الاخبار من الله والخطاب للمؤمنين فان قيل
الاستدلال بالنكث على اليمين اشارة او اقتضاء ولا ايمان لهم عبارة تصريح
قيل بل يأول جمعا بين الادلة وفيه نظر لانه اذا كان لا بد من التاويل
في احد الجانبين فتاويل غير الصريح اولى بما قررناه كلامه سقط ما قيل
في تقريره انه اراد نفي الاعتداد بها لا نفي اصلها وان كان هو المتبادر
بخلاف كلام الزمخشري فانه لنفي اصلها فكان الاولى ان يعبر بما هو
صريح في مراده ليمتنع استدلاله **قوله** وفيه دليل على ان
الذمي اذا طعن في الاسلام فقد نكث عهده من الكلام فيه وقد قيل
عليه انه ليس في محله ومحله بعد قوله وطعنوا في دينكم وفي الدلالة
في كلا محليه بحث **قلت** هذا ناشئ من عدم تدبر كلامه فانه لا يتم هذا
الاستدلال الا بعد بيان ان ايمانهم لا يعتد بها من جهة عدم الوفاء
اذ لو وفوا بها لم يكن منهم طعن ولا نقض للعهد وهو يفيد تلازمهما
بحيث يكون الطعن نقضا للعهد فيصير سببا مستقلا ولولاه لم
يدل على ذلك لانها تدل على انها بمجموعها سبب لا كل واحد منهما وبه
سقط بحثه من حيث لا يدري فتدبر وفي قوله والا لما طمعوا ادخل
لانه ادخل اللام في جواب ان الشرطية وهو خطا لكنه مشهور في عبارات
المصنفين كما في شرح المغني وعندي انه ليس بخطا لان المراد وان لا
فلو كان لهم ايمان لكان الخ كما هو المعروف في تقييد الاستدلال
فاللام واقعة في جواب لو المحذوفة للاختصار ولا ضير فيه وقوله
واستشهد به الحنفية الخ ظاهر تحقيقه وقوله الوثوق عليها ضمنه
معنى الاعتماد ولذا عداه بعلى **قوله** وقرا ابن عامر لا ايمان
لهم اي من قراه بكسر الهمزة فاما ان يكون بمعنى الايمان المرادف للاسلام
او بمعنى الامان على انه مصدر امنه ايمانا بمعنى اعطاه الامان فاستعمل
المصدر بمعنى الحاصل بالمصدر وهو الامان ولو ابقي على اصل معناه
صح ايضا وانما نفي عنهم لان مشركي العرب ليس لهم الا الاسلام
او السيف **قوله** وتشبث به الخ اي تمسك به ووجه التمسك انه نفي ايمان
من نكث والمرتد ناكث ونفيه مع انه يقع منه نفي للاعتداد به وصحته
ووجه ضعفه انه ليس نصا فيما ذكر لاحتمال معان اخر ومع الاحتمال
يسقط الاستدلال لانه يحتمل نفي الايمان عن المشركين حتى يسلموا ونفي
قوم معينين في المستقبل وانه طبع على قلوبهم فلا يصدر منهم ايمان
اصلا او يكون المراد ان المشركين لا ايمان لهم حتى يرتفعوا ويعملوا

لاحيلة يعني ان المانع من قتالهم احد امرين اما العهد وقد نقضوه او
الايمان وقد حرموه وبعد اسقاط ما قيل ان وصف ائمة الكفر بانهم
لا اسلام لهم او لا ايمان تكرار مستغنى عنه وقوله ليكن الحامل تقريره
وايصال الهدية الاذية افتعال او افعال مضى معنى الصاق وقوله
ليكن الغرض الخ اشارة الى ان الترجي من المخاطبين لا من الله **قوله**
تحريض على القتال لان الهمزة دخلت على النفي للانكار الذي لنسخة
المبالغة في الفعل وفي نسخة في القتال وهما بمعنى لان مقصوده ان
الاستفهام فيه للانكار والاستفهام الانكاري في معنى النفي ونفي النفي
اثبات على ابلغ وجه واكده لانه اذا كان الترك مستقبحا منكرا افاد
بطريق برهاني ان ايجاده امر مطلوب مرغوب فيه فيفيد الحث والتحريض
عليه وعدل عن قوله في الكشاف دخلت الهمزة على لا تقاتلون تقريرا
بانتفاء المقاتلة ومعناه الحض عليها على سبيل المبالغة لان تنزيل عليه
ان التقرير له معنيان الحمل على الاقرار ويتعدى بالباء كما في الصحاح
والتثبيت بمعنى جعله قرارا ثابتا في قراره ويتعدى باللام والظاهر هنا
الثاني لكن تعديته بالباء تقتضي خلافه ودفع بانا لا نسلم ان المعنى على
الثاني لان المراد الحمل على الاقرار بانهم لا يقاتلون قصدا الى التحريض
على القتال ومنهم من قال ان الباء للتقرير بمعنى التصديق ولا يخفى
سماجته ومنهم من قال ان التقرير بمعنى التثبيت يتعدى بالباء ايضا
يقال قر بالمكان ورد بانه لا نزاع في انه يستعمل بالباء وهي بمعنى في
لكنها تدخل على موضعه ومحل الاستقرار لا على المستقر كما هنا فتأمل
ويكون حلفا قريش وخزاعة حلفا النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** حين
تشاوروا في امره بدار الندوة الخ قد مرت القصة مفصلة والواقع
فيهما الهم بالاخراج لا الاخراج والمخرج بنفسه باذن الله له فان
قيل ان اريد ما وقع في دار الندوة من الهم فهو بالاخراج او الحبس
او القتل فليس الهم فيها بالاخراج فقط ولذلك استقر رايهم
عليه هو القتل لا الاخراج فما وجه التخصيص قلت تخصيصه لانه هو الذي
وقع في الخارج ما يضاهيه مما يترتب على همهم وان لم يكن بفعل منهم
بل من الله لحكمة وما عداه لم يحصل فخص بالذكر لانه هو المقتضي للتحريض
لا غيره مما لم يظهر له اثر وقيل لانه اقتصر على الادنى ليعلم غيره بطريق
اولى ولا يرد عليه انه ليس بادنى من الحبس كما توهم لان نفاه موقتا
في بدء وهو المقتضي للتنزيح بالجوع والتهديد به اشد منه بلا شبهة وكونهم
اليهود باباه التنبا وعدم التزيية عليه ولذا امرضه **قوله** بالمعاداة
والمقاتلة فقال الامام يعني بالقتال يوم بدر لانهم حين سمع

العرب بالخروج للعير قالوا لا نرجع حتى نستاصل محمدا او انه معه او
بقتال حلفاء خزاعة وهذا قول الاكثرين وتركه المصنف رحمه الله لما فيه
من التكرار **قوله** اتتركون قتالهم خشية ان ينالكم الى اخره يعني
انه اقيم فيه السبب مقام المسبب والعلة مقام المعلول لان المنكر
في الحقيقة ترك القتال لخوف العدو والله احق ان تخشاه وفي اعرابه
وجوه فقيل الله احق مبتدا وخبر وان تخشوه بدل من الجلالة او بتقدير
حرف جر اي بان تخشوه وقيل ان تخشوه مبتدا خبره احق والجملة خبر الله
قوله فان قضية الايمان ان لا يخشى الا منه القضية هنا بمعنى المقتضي
اي مقتضى ايمان المؤمن الذي يتحقق انه لا ضار ولا نافع الا الله
ولا يقدر احد على مضرة ونفع الا بمشيئته ان لا يخاف الا من الله ومن خاف
الله خاف من كل شيء والحصر من حذف متعلق احق المقتضي للعموم اي
احق من كل شيء بالخشية فلا ينبغي ان تخشى سواه **قوله** امر بالقتال
بعد بيان موجبه وهو كل واحد من الامور الثلاثة فكيف بها اذا اجتمعت
والتوبيخ من قوله الا تقاتلون واخشوهم والتوعيد من قوله فالله
احق ان تخشوه لان معناه لا تتركوا امره لما مر وقدم النصر وان
تاخر لفظا لتوقفهما عليه **قوله** والتمكن من قتلهم واذلالهم اشارة
الى اللازم للمقاتلة ذلك ويحتمل انه اشارة الى ان اسناده الى الله مجاز
لانه الذي مكنهم منه واقدرهم عليه وقيل انه قوله بايديكم كالتصريح
بان مثل هذه الافعال التي تصلح للباري فعل له وانما للعبد
الكسب بصرف القوى والالات وليس الحمل على الاسناد المجازي
بمحض عند العارف باساليب الكلام ولا الالزام بالاتفاق على امتناع
كتب الله بايديكم وكذب الله بالسنة الكفار بتواره لما مر مرارا
ان مجرد خلق الفعل لا يصح اسناده الى الخالق ما لم يصلح محلا له وامتناع
ما ذكر احترازا عن شناعة العبارة اذ يقال يا خالق القاذورات
ولا المقدر للزنا والملكي منه ولا يخفى ما فيه فانه تعالى لا يصلح محلا
للقتل ولا للضرب ونحوه مما فيه قصد بالاذلال وانما هو خالق والفعل
لا يسند حقيقة الى خالقه وان كان هو الفاعل الحقيقي للفرق
بينه وبين الفاعل اللغوي اذ لا يقال كتب الله بيد زيد على انه
حقيقة بلا شبهة مع انه لا شناعة فيه لقوله كتب الله مما ذكره غير
مسلم **قوله** يعني بني خزاعة الخ هم حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذين عاهدت قريش عام الحديبية على ان لا يعينوا عليهم بني بكر
وكان فيهم قوما مومنين وقوله وقيل بطونا هو منصوب بيعني تقديرا
والبطن فرقة من القبيلة كما مر وسبا مهموز يعرف ولا يصرف

اسم بلدة قيس ولقب عبد شمس بن يعرب ويجمع قبايل اليمن وهذا
بناء على ان المراد بقوم مومنين قوم باعيانهم ولو حمل على العموم صح لان
كل مومن يسر بقتل الكفار وقوله ابشروا من الابشار بمعنى التبشير والفتح
القريب فتح مكة ويدل عليه قول ابن عباس رضي الله عنهما ان قوله تعالى
الا تقاتلون الى ترغيب في فتح مكة واورد عليه ان هذه السورة نزلت بعد الفتح
فكيف يكون هذا ترغيبا في فتحها واجيب بان اولها نزلت بعد الفتح وهذا
قبله وفايدة عرض البراة من عهدهم مع انه معلوم من قتال الفتح وما وقع
فيه الدلالة على عمومه لكل من المشركين ومنعهم من البيت وقوله والاية
من المعجزات اي لما فيها من الاخبار عن الغيب مخصوص اعجاز القران الدال
على تصديق النبي صلى الله عليه وسلم ولو قال فالاية لكان اولى **قوله** ابتدا
اخبار اي اخره اي بعض المشركين بتوب الله عليه فيترك كفره لما وقع
ذلك وقراة النصب باضمار ان ونصبه في جواب الامر وهذه قراة ابي
عمرو في رواية عنه ويعقوب قال الزجاج وتوبة الله على من يشا
واقعة قاتلوا اولم يقاتلوا والمنصوب في جواب الامر يتسبب عنه فلا وجه
لادخال التوبة في جوابه فلذا قال بعضهم انه تعالى لما امرهم بالمقاتلة
شق ذلك على بعضهم فاذا اقاتلوا جرى قتالهم مجرى التوبة من تلك
الكراهية فيصير المعنى ان تقاتلوهم يعذبهم الله ويتب عليكم من
كراهة قتالهم والذي يظهر ان التوبة للكفار والمعنى ان قتلهم
كان سببا لاسلام كثير منهم لما راوا من نصر المومنين وعز الاسلام
من غير تكلف واليه اشار المصنف رحمه الله فلا حاجة الى ما قاله ابن
جني من انه كقولك ان تزرني احسن اليك واعطي زيدا كذا على
ان المسبب عن ذلك جمع الامرين لان كل واحد مسبب باستقلاله
فان تعسف والمعنى الذي ذكره المصنف رحمه الله هو الذي في قوله
تعالى اذا جا نصر الله والفتح ورايت الناس يدخلون في دين الله
افواجا فسبح وقوله من جملة ما اجيب به الامر اي باجرا المنصوب
مجرى المجزوم على عكس فاصدق واكن لان جواب الامر لما يجزم نصب
بعد الفا فيعطف منصوب على مجزوم وعكسه على العرض والتقدير
وهو المسمى بعطف التوهم وما قيل ان قراة الرفع على مراعاة
المعنى حيث ذكر مضارع مرفوع بعد مجزوم هو جواب الامر فيفهم منه
ان المعنى ويتوب الله على من يشا على تقدير المقاتلة لما يرون
من ثباتكم وضعف حالهم وعلى قراة النصب مراعا للفظ اذ اعطف
على المجزوم منصوب بتقدير نصبه فوهم لا وجه له ولا ينبغي ان يصدر
عنه فانه على الرفع مستانف لا تعلق له بما قبله **قوله** خطاب

للمومنين

للمومنين الخ الشاملين للمخلصين والمنافقين لكراهة بعض منهم
ذلك المنافقين وانما عممه ليناسب ما بعده وام المنقطعة بمعنى بل
والهمزة والاضراب فيها للانتقال من امر الى اخر وجعل الاول
كانه لم يذكر واو الحساب بكسر الحا مصدر حسبه بمعنى ظنه وبضمها
مصدر حسب بمعنى عد والاضراب هنا عن امرهم بالقتال الى توبيخهم
على الجبن وقوله بمعنى الهمزة المقدرة مع بل **قوله** ولم يتبين الخلص
منكم اشارة الى ان لما الجازمة نافية وبينها فرق مذكور في النحو وهذا
بيان لمعنى النظم كما في الكشاف بعينه وفي الكشف انه يجاب بظاهره
اوله اخره لدلالته اوله عليه ان العلم مجاز عن التمييز والتبين بمعنى
مجاز مرسل باستعماله في لازم معناه واخره على انه كناية عن نفي المعلوم
اي لم يوجد ذلك اذ لو وجد كان معلوما لله تعالى فهو نفي له بطريق
برهاني بليغ واجاب بانه اشارة الى انه استعمل لنفي الوجود مبالغة
في نفي التبيين وما ذكره اولا حاصل المعنى وذلك لانه خطاب للمومنين
الهابا لهم وحثا على ما حضهم عليه بقوله قاتلوهم يعذبهم الله
بايديكم فاذا وبخوا على حسبانهم ان يتركوا ولم يوجد فيما بينهم مجاهد
مخلص دل على انهم ان لم يقاتلوا لم يكونوا مخلصين وان الاخلاص
اذا لم يظهر اثره بالجهاد في سبيل الله ومضادة الكفار كلا اخلاص ولو
فسر العلم بالتبين مجازا لم تفد هذه المبالغة انتهى ولذا قيل لم يرد به
تفسير الاية على ان يكون الخلص منصوبا مفعولا للتبين فانه يتعدى
ليه بقوله بينت الامر فتبين اي عرفته فانه ما يجيء ومن
خيرهم متعلق به لتضمنه معنى الامتياز **قوله** من حيث ان تعلق
العلم به مستلزم لوقوعه قيل قوله في الكشاف المعنى انكم لا تتركون
على ما انتم عليه حتى يتبين المخلص منكم يقتضي ان تصرف المبالغة
الى الثبوت يعني الى المعنى على التوبيخ والانكار ونفي العلم في التحقيق
اثبات له على وجه الانكار واذا اريد بالعلم المعلوم يكون مبالغة
في ثبوت المعلوم لان العلم كالبرهان على المعلوم من حيث ان قوله
مستلزم على صيغة الفاعل واما اذا حمل المبالغة على المبالغة في النفي
فظاهر غير مستقيم لان انتفا الملزوم لا يستلزم انتفا اللازم الا بعد المساواة
وحينئذ هو لازم فلا وجه للتعبير بالملزوم الا ان يقرا مستلزم بفتح الزاي
لكنه خلاف الظاهر والمعروف في الاستعمال وقد تابعه من بعده وقد يقال
ايضا ان مراد المصنف رحمه الله ان نفي العلم دليل على عدمه والمذكور
هو الاول وعلى هذا فالوجه ان يقال من حيث ان نفي علم الله مستلزم
لعدمه اذ لو لم يكن معدوما لوجب علم الله به لاحاطة علمه بجميع الاشيا

سعد

سن

كز

انتهى وعندي ان هذا كله تعسف غير محتاج اليه وان قول صاحب الكشاف
ليس اشارة الى ان المبالغة في الاثبات بل اشارة الى من ينبغي لما
متوقع على شرف الوقوع لما صرح به واما ما استصعبوه فامر هين لان
معنى كلامه انه نفى العلم في الاية واريد نفي المعلوم تعبيرا لم يجاهدوا على
ابلغ وجه لانه برهاني اذ لو وقع جهادهم علمه الله اذا تعلق علم الله بشيء
يقتضي وقوعه ويستلزمه والا لم يطابق علمه الواقع وهو محال كما ان عدم
علمه به وانما يقتضي عدم وقوعه اذ لو وقع في الكون ما لا يعلمه وهو محال
ايضا وهو من باب الكناية واللزوم فيها معلوم فلا داعي الى تحريف
العبارة وتغييرها فتدبر **قوله** عطف على جاهدوا وجوز فيه الحالية
ايضا وفسر الوليجة بالبطانة لا بما هو من الولوج وهو الدخول وكل شيء
ادخلته في شيء وليس منه فهو وليجة ويكون للمفرد وغيره بلفظ واحد
وقد يجمع على ولائج وما موصولة مبتدا وفي لما صلته ومن بيان له ومنه
خبره وافادة لما توقع الوقوع معروف في العربية **قوله** يعلم غرضكم
منه الضمير فيه اما للجهاد او لما ذكر وكونه يعلم الغرض منه يعلم من
صيغة المبالغة ومقام التوعد والاقتباس في النظم ما يدل عليه وما
يتوهم من الاية هو انه لا يعلم الاشياء قبل وقوعها كما ذهب اليه هشام
واستدل بقوله ولما يعلم الله وجه الازاحة ان يعملون مستقبل وقد
علم خلاف ما ذكره وما كان نفيه يستعمل لنفي الصحة والجواز ونفي اللياقة
فلا ينبغي وفسره به ليطابق الواقع فافهم وهاؤ لذا افرده بعضهم
بانه يعمروا الخ وهو مستغنى عنه وهذا المعنى خفي ضار حقيقة فيه فلا وجه
لحمله على ظاهره كما قيل **قوله** شيئا من المساجد الخ يعني انه جمع مضاف
فيعم في سياق النفي ويدخل فيه المسجد الحرام دخولا اوليا اذ نفي الجمع
يدل على النفي عن كل فرد فيلزم نفيه عن الفرد المعين بطريق الكناية
وما مر في البقرة من ان الكتاب اكثر من الكتب مبني على ان استغراق
المفرد اشمل وقد مر ما فيه **قوله** وقيل هو المراد الخ يعني المراد
من مساجد الله المسجد الحرام وعبر عنه بالجمع لما ذكر اولا لان كل موضع
منه مسجد ولم يحمل على العموم والجنس لان الكلام فيه وقوله امام
بكسر الهمزة جعل المسجد الحرام كالامام للمساجد لتوجه محاريبها
اليه توجه المقتدي لجهة امامه فيكون التعبير عنه بالجمع مجازا علاقته
ما ذكر واما فتح همزة امامه فتركيب معقوف للمبالغة والمعنى الذي
قصده المصنف رحمه الله فلا تعتو من قال ان معناهما واحد **قوله**
باظهار الشرك وتكذيب الرسول صلى الله عليه وسلم يعني ان شهادتهم
على انفسهم مجاز عن الاظهار لان من اظهر فعلا فكانه شهد به على نفسه

سنان افندي

وانث

وانث لها وقوله حالا من الواو اي يعمروا وقوله بين امرين
متنافيين لان عمارة المتعبدين تصديق للمعبود بعبادته فينافيه
الكفر به تكذيبا والاشهاد على ظاهرها والمراد قولهم كفرانا بما
جاء به ونحوه والمصنف رحمه الله لما راى ان حقيقة الشهادة انما تكون على
الغير وهذا الوجه ابلغ وادق اقتصر عليه وقوله روي انه لما اسر الخ اخرج
ابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم ونحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما
وقوله نحجب الكعبة نخدمها ونكون بوابين لها وليس المراد ستورها
كما قيل لان الحاجب اشتهر بمعنى البواب وجمع حجبة والحجيج جمع او اسم
جمع للحاج وفك العاني بمعنى اطلاق الاسير وفك الرقبة اعتاقها
وقوله فنزلت اي الاية ما كان للمشركين الخ وهذا يقتضي ان العباس
رضي الله عنه لم يكن حينئذ مسلما وفيه كلام وقوله بما قارنها متعلق
بحبطت وجملة وفي النار خالدون عطف على جملة حبطت على انه خبر اخر
لاولئك وهو مفصل بقيد الحصر فيهم دون عصاة المؤمنين وقوله
لاجله اي لاجل الشرك لانه سبب الخلود فيها وفيه رد على الزمخشري
في حمل الاعمال بمعنى الكبائر بناء على الاعتزال **قوله** انما تستقيم عمارتها
الخ تستقيم بمعنى تصح فان الذي يصح منه ويكمل من العمارة سواء كانت
بالمكث فيه للعبادة او بالبناء والفرش ونحوه من حاز الكمال العلمي
والعملي وهو كناية عن الايمان الظاهر ان توقفه على الايمان بالله
واليوم الاخر ظاهر واما توقفه على ما بعده خصوصا الزكاة فغير
ظاهر ويتكلف له بان مقيم الصلاة يحضرها فتحصل به العمارة ومن
لا يبذل المال للزكاة الواجبة لا يبذله لعمارتها وان الفقراء يحضرون
المساجد للزكاة فتعمر بحضورهم لانه تخلف عن غيبته عنه والصيانة
تركه ما لا يليق بها كالحديث في المسجد فانه مكروه ولا يرد عليه ان التصدق
في المسجد مكروه لانه لا يلزم من حضورهم فيه لاخذها اداؤها فيه **قوله**
وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى الخ هو حديث قدسي
روي بمعناه من طرق فلكن قال ابن حجر رحمه الله انه لم يجده هكذا
في كتب الحديث وفي الطبراني عن سلمان رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم من توضأ في بيته فاحسن الوضوء ثم اتى الى المسجد
فهو زائر الله وحق على المزور ان يكرم زائره وكان اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم يقولون ان بيوت الله في الارض المساجد
وانه حقا على الله ان يكرم من زاره فيها وله شواهد اخر **قوله** وانما
لم يذكر الايمان بالرسول صلى الله عليه وسلم الخ يعني كان الظاهر
ان يقال ان من آمن بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم لكنه ترك

طيبي

لما لغة في ذكر الايمان بالرسالة دلالة على انهما كشي واحد اذا ذكر
احدهما فهم الاخر على انه اشير بذكر المبدا والمعاد الى الايمان بكل ما
يجب الايمان به ومن جملته رسالة النبي صلى الله عليه وسلم كما في قوله تعالى
امنا بالله واليوم الاخر فليس في من ظن ان في الكلام دلالة على ذكره
وليس فيه بيان الفايدة في طي ذكره كما ظن انه لا يذكرونها بذاته النطق وقرينة
سند اخبره الايمان ودلالته على ما ذكر بطريق الكناية قوله ولدلالة
قوله واقام الصلاة الخ فان المفهوم المقصود منها ليس الا الاعمال
التي اتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم والاتيان بتلك الاعمال
تستلزم الايمان به وذلك اذ هي لا تتلقى الا منه كما ان الايمان بالمبدا
والمعاد كذلك فلا اعتبار عليه قوله اي في ابواب الدين الخ الخشية
كالخوف وقد يفرق بينهما والمحاذير جمع محذور وقوله فان الخشية
تعليل للتخصيص بابواب الدين وجواب للسوال الذي اورده
في الكشاف تعالى فان قلت كيف قيل ولم يخش الا الله والمومن
يخشى المحاذير ولا يتمالك ان يخشاها قلت نفي الخشية والتقوى
في ابواب الدين وان لا يختار على رضى الله تعالى عنه رضى غيره لتوقف
الخوف فاذا اعترضه امران احدهما حق الله والاخر حق نفسه تحفه
ان يخاف الله ويوثر حق الله على حق نفسه وقيل كانوا يخشون الاصنام
ويرجونها فاريد نفي تلك الخشية عنهم يعني الخشية المقصورة على
الله هي الخشية في امر الدين وعدم اختيار رضى الغير على رضى الله تعالى
عنه وقوله يتمالك اي يقدر على الامتناع عنها قوله ذكره بصيغة
التوقع الخ قلت الخبر يعني ان المومنين وان ذكروا باسم
الاشارة بعد التهذيب باوصاف مرضية يوجب ان يكونوا من المهتدين
الا انه توسط كلمة عسى في هذا المقام تناسب ان يكون لحسم
اطماع الكافرين وعدم اتكال المومنين لا للاطماع وسلوك سنن
الملوك مع كون القصد الى الوجوب وقيل عليه الاوصاف المذكورة
وان اوجبت الاهتدا ولكن الشان عليه هما لا يعلمه غير الله والعبرة
للعاقبة فانه وان عدي الشرع اهتدا لكن قد يطرا عليه فكلمة التوقع
يجوز ان يكون هذا وما ذكره في الفايدة من قطع اطماع المشركين
في حيز المنع وبيانه بان هو لا منع لما لهم الا غير مسلم عندهم لزعمهم
انهم على الحق وغيرهم على الباطل قلت ما ارتضاه وجها هو
معنى قول المصنف رحمه الله ومنعا للمومنين الخ والنظر للعاقبة هنا
لا يناسب المقام الذي يقتضي تفضيل المومنين عليهم في الحال ولذا
لم يجعله المصنف رحمه الله وجها مستقلا برضيمة واما زعم الكفرة

انهم

انهم محقون فلا التفات اليه بعد ظهور الحق فجعل انكارهم بمنزلة
العدم وبني الكلام على الحقيقة كما في قوله لا ريب فيه فتدبر قوله مصدر
سقي وعمر بالتخفيف لان عمر المستعمل انما يقال في عمر الانسان لا في العمارة
وتشبيه المعنى بالجثة لا يحسن هنا فلذا احتيج الى تقدير في الاول
او في الثاني وقوله ويويده الاول قراءة من قراه سقاة بضم السين
جمع ساقي وعمرة بفتحتين جمع عامر فان التشبيه فيهما ذات بذات كما في الوجه
الاول ويويده ايضا ضمير يستوون اذ على غيره يحتاج الى تقدير
لا يستوون في اعمالهم فيرجع الى نفي المساواة بين الاعمال نفسها
قوله والمعنى انكار ان يشبه المشركون واعمالهم المحبطة الخ
اشار الى وجهي التقدير بالجمع بينهما وان كلا منهما مستلزم للاخر
فلذا لم يعطف باو وان قيل انها اولى وما ذكره بناء على ان الصحيح المختار
من ان المفاضلة بين المسلمين كما وقع في صحيح مسلم ان الاية نزلت
في الصحابة رضي الله عنهم اذ قال بعضهم لا ابالي ان لا اعمل عملا
بعد ان اعمر المسجد الحرام وقال اخر بعد الجهاد الى انه قيل ان قوله
اعظم درجة يويده لكنه سياتي ما يدفعه قوله اي الكفرة ظلمة
الخ في قوله هداهم ووفقهم للحق اشارة الى ان الهداية ليست مطلق
الدلالة لانه لا يناسب المقام وقوله وقيل المراد الخ لا يخفى ضعفه فان
من يسوي ان لم يكن مسلما تخرج عن التفسير الاول وان كان مسلما فلا
معنى لصده وذلك منه قوله اعلى رتبة واكثر كرامة الخ يعني انه
اما استطراد للتفضيل من الضعف لهذه الصفات على غيرهم من المسلمين
او لتفضيلهم على اهل السقاية والعمارة وهم وان لم يكن لهم درجة
عند الله جا على زعمهم ومدعاهم وقوله دون لكم جار على الوجهين
قوله نعيم مقيم دايم يعني ان المقيم استعارة للدايم قال ابو حيان
رحمه الله لما وصف الله المومنين بثلاث صفات الايمان والهجرة
والجهاد بالنفس والمال قابلهم على ذلك بالتبشير بثلاثة الرحمة
والرضوان والجنة وبدا بالرحمة في مقابلة الايمان لتوقفها عليه
ولانها اعم النعم واسبقها كما ان الايمان هو السابق وثنى بالرضوان
الذي هو نهاية الاحسان في مقابلة الجهاد الذي فيه بذل الانفس
والاموال ثم ثلث بالجنات في مقابلة الهجرة وترك الاوطان اشارة
الى انهم لما اثروا تركها بدلهم دارا كثيرة الجنات والدار التي هي
في جواره وفي الحديث الصحيح يقول الله سبحانه يا اهل الجنة هل رضيتم
فيقولون كيف لا نرضى وقد باعدتنا عن نارك وادخلتنا جنتك
فيقول لكم عندي افضل من ذلك فيقولون ... فيقول احل لكم رضائي فلا اسخط

عليكم بعدها وقرأ حمزة يبشر بفتح اليا وسكون البا وضم الشين والتخفيف
من الثلاثي وقوله وترا التنكير والتعريف يعني انه للتعظيم ووجه
دلالة التنكير على التعظيم ما ذكره ولا يخفى حسن تفسيره بانه وراء ذلك
وجعل المبشر هو الله فيه من اللطف بهم ما لا يخفى قوله ابدا الخلود الخ يعني
ان التاكيد هنا لدفع التجوز لا لان الخلود حقيقة طول المكث كما قيل
وقوله يستحقرونه اي بالنسبة اليه عملهم الذي استحقوه به او يستحقر
عنده ما في الدنيا من النعيم قوله نزلت في المهاجرين فانهم لما امروا بالهجرة
الخ كذا اخرجه الثعلبي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان قبل فتح مكة
لا يتم الايمان الا بالهجرة ومصارمة الاقارب الكفرة وقطع موالاتهم فشق
ذلك عليهم فلما نزلت هذه الاية هاجروا وجعل الرجل يأتيه ابوه او اخوه
او ابنه فلا ينزل له ولا يلتفت اليه ثم رخص لهم بعد ذلك وهذا يقتضي
ان هذه الاية نزلت قبل الفتح ولا ينافي كون السورة نزلت بعد الفتح
لان المراد معظمها وصدرها فلا يرد قول الامام الصحيح ان هذه السورة
نزلت بعد فتح مكة فكيف يمكن حمل هذه الاية على ما ذكر وقال ابو حيان
لم يذكر الابناء هنا لان الاولياء اهل الراي والمشورة والابناء تبع لهم وكذلك
وذكر في الاية الاتية لانها في ذكر المحبة وهم احب الى كل احد وقوله نزلت
في التسعة هذا مروي عن مقاتل وذكرهم في السير فان قلت سبيل
الله الجهاد بتصيير المعنى جاهدوا في الجهاد قلت وجه بانه ليس حقيقة
فيه وقد يراد به غير ذلك للمخلصين وهو المراد قوله ليشغلوكم عن الايمان
الخ تعليل للنهي وقوله لقوله ان استحبوا الخ بيان لوجه التفسير الثاني
لانه يشعر بالردة بحسب الظاهر وقوله اختاروه اشارة الى ان تعدي
استحب بعلى لتضمنه معنى ما ذكرها بتعديه بها وحرضوا بالضاد
المعجمة من التحريض وهو الحث وبالصاد المهملة من الحرص وفي كل
منهما في النسخ وهما متقاربين معنى والاولى اولى قوله لوضعهم
الموالاة في غير محلها هذا هو معنى الظلم لغة وهو صادق على المعنى
الشرعي فان كان المراد من تولاهم بعد النهي والتنبيه على قبحه
فالظلم بمعنى التعدي والتجاوز عما امر الله به وان كان قبل ذلك او مطلقا
فهو بمعناه اللغوي ووجه وضعه في غير موضعه ان له اخوانه في الدين
الى اعدائه وان كانوا اقربا قوله اقرباؤكم الخ فذكره للتعميم والشمول
وكون العشيرة من العشرة لانها من شانها عشرة واما كونها من العشرة
فكانهم العشرة عدد كامل او لان بينهم عقد نسب كعقد العشرة
فانه عقد من العقود وهو معنى بعيد لكن المصنف رحمه الله مسبوق اليه
ونفاقها بفتح النون بمعنى رواجها والرواج ضد الكساد قوله الحب

الاختياري

الاختياري دون الطبيعي الخ المراد بالحب الاختياري هو ايثارهم وتقديم
طاعتهم لا ميل الطبع فانه امر جبلي لا يمكن تركه ولا يؤاخذ عليه ولا يكلف
الانسان بالتحفظ عنه اي بالامتناع عنه وفي هذه الاية وعيد وتشديد
لا ترى احدا قلما يخلص منها فلذا قيل انها اشد اية نعت على الناس كما
فصله في الكشاف قوله مواقعها بقاف بعدها عين مهملة اي موضع
المحاربة التي تقع فيه وفي نسخة مواقفها بقاف بعدها فاء اي محل مصاف
الحروب والوقوف لها وهما متقاربان قوله وموطن يوم حنين الخ
تبع هذا ما وقع في الكشاف من ان ظرف الزمان لا يعطف على المكان
وعكسه لان كلا منهما يتعلق بالفعل بلا واسطة وظاهر كلامه منعه
مطلقا وظاهر كلام ابي علي الفارسي ومن تبعه جوازه مطلقا لما في قوله
واتبعوا في هذه الدنيا لعنة ويوم القيامة وقيل لا منع من نسق زمان
على مكان وبالعكس الا ان الاحسن ان يترك العاطف في مثله فقد علمت
ان للنحاة فيه ثلاثة مذاهب وقال ابن المنير في البحر ان النحاة لم
يعللوه وعلته ان الواو تقتضي الاشتراك في العامل وفي جهة التعدي
لا ان جهة تعدي الزمان غير جهة تعدي المكان ونسبتهما مختلفة وما
قيل ان مراد الزمخشري انه لا يجوز عطفه هنا لان مواطن مجرورة
بفي ويوم منصوب على الظرفية فلو كان معطوفا عليه لجر مدفوع بان
العطف هنا على المحل لا على اللفظ فوجود في لا يضر وكذا كون ظرف
الزمان ينتصب على الظرفية مطلقا وظرف المكان يشترط فيه الابهام
لا دخل له في منع العطف وان توهمه بعضهم فان قلت كيف يقال
زرتك في الدار في يوم الخميس ولا يجوز تعلق حرفي جر بعامل واحد
بمعنى واحد بدون تبعية فضلا عن ان يحسن قلت اذا اعتبر التغاير
الاعتباري في العامل بالاطلاق والتقييد كما مر في كلما رزقوا منها
من ثمرة فاعتبار التغاير الحقيقي في الظرفين اولى بالجواز وهذه فائدة
لم يذكروها في تلك المسئلة وقال النحرير ليس المراد انه ليس بينهما
مناسبة مصححة للعطف فانه ظاهر الفساد بل ان كلا منهما يتعلق
بالفعل بلا توسط عاطف كسائر المتعلقات لا يعطف بعضها على
بعض وانما يعطف على البعض ما هو من جنسه ولا يتعلق به استقلالا
نحو ضربت زيدا وعمرا وصمت يوم الجمعة ويوم الخميس ونحوه فلذا
جعل من عطف المكان على المكان او الزمان على الزمان بتقدير
مضاف او بجعل المواطن اسم زمان قياسا وانه بعد عن الفهم ثم
انه في الكشاف اوجب انتصاب يوم حنين بمضمر وهو نصركم وانه
من عطف الجمل لانه اذ بدل من يوم حنين فيلزم كون زمان الاعجاب

سمين

بالكثرة بما يتقيد به المعطوف عليه وبالعكس بحسب الظاهر كاعجبني
قيام زيد يوم الجمعة وقيام عمرو وعكسه ويوم حنين متقيد بزمان
الاعجاب بالكثرة لان العامل ينسحب على البدل والمبدل منه جميعا
فكذا المواطن واللازم باطل اذ لا اعجاب بالكثرة في المواطن فاندفع
ما قيل انما يلزم لو كان المبدل منه في حكم التنحية مع ان العاطف ينوب
اي نصركم في مواطن كثيرة اذ اعجبتكم وليس كذلك اذ ما له نصركم في مواطن
واذ اعجبتكم ثم انه على ما في الكشاف مع ظاهر مرجعه الى ان الفعل
في المتعاطفين لا يلزم ان يكون واحدا بحيث لا يكون له تعدد افراد كضربت
زيدا اليوم وعمرا قبله واضرب به حين يقوم وحين يقعد الى غير ذلك
فلا يلزم من تقييده في حق المعطوف تقييده في حق المعطوف
عليه بذلك ولا نسلم ان هذا هو الاصل حتى يفتقر غيره الى دليل
واما ما يقال ان هذه النكتة تدفع اصل السؤال ايضا لان الزمان
انما يعطف على المكان لو كان ذلك الفعل واحدا وليس بلازم
لجواز ان يتغاير الفعلين ففيه نظر انتهى وكله كلام يتضح وهو شرح
ما في شرح الكشاف الا ان فيه الايراد المذكور بجعل البدل قيدا
للمبدل منه فانه لا وجه له وهو تحامل على السائل غير مسموع قوله
ويجوز ان يقدر في ايام مواطن هكذا هو في صحيح النسخ ووقع
في كثير منها ويجوز ان يقدر ومواطن ايام وهو سهو من الناسخ
فيكون عطف يوم حنين على سواه له ملايكته وجبريل كانه قيل نصركم
الله في اوقات كثيرة وفي اوقات اعجابكم بكثرتكم الخ ولا يرد
عليه ما قيل ان المراد لا يساعد عليه لانه غير وارد لتفضيل بعض
الوقايع على بعض ولم يذكر والمواطن توطية ليوم حنين كالملايكة
اذ ليس ليوم حنين بافضل من يوم بدر وهو فتح الفتوح وسيد
الوقعات وبه قالوا الفتح المعلى والدرجات العلى لان القصد في مثله
الى ان ذلك العود فيه من المنزلة فاصبر ومغاير الجنسية لان المزية
ليس المراد بها الشرف وكثرة الثواب فقط حتى يتوهم هذا بل
ما يشمل كون شانه عجيبا وما وقع فيه غريبا كالظفر بعد الياس والفرج
بعد الشدة الى غير ذلك من المزايا فان قلت لم منعه هنا ولم يمنعه
في سورة هود في قوله واتبعوا في هذه الدنيا لعنة ويوم القيامة
قلت فسرها هناك بالدارين اشارة الى الظاهر فما كان
تاويلا وهذا الاينافي هنا فتدبر قوله ولا يمنع ابدال قوله اذا اعجبتكم
الخ هذا ارد على ما ذهب اليه في الكشاف من انه مانع على تقدير
جواز عطف احد الطرفين على الاخر الا ان يقدر منصوبا باذكر

مقدرا

مقدرا او قد علمت انه لا وجه له وما اراد المصنف رحمه الله وتحقيقه يعلم
مما قدمناه وقوله فيما اضيف اليه المعطوف يعني الاعجاب بالكثرة
والمضاف اليه اذ ولكونه بدلا مقصودا بالنسبة جعله معطوفا
او المراد بالاضافة التقييد قوله وحنين واد بين مكة والطايف
على ثلاثة اميال من مكة والطلقاء جمع طليق وهو المطلق من اسر
ونحوه وغلب على الذين من عليهم النبي صلى الله عليه وسلم بالاطلاق
يوم الفتح وقوله هوازن وثقيف قبيلتان معروفتان والظاهر
انه مفعول حارب والفاعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لقوله
والمسلمون بالرفع لكن كان الظاهر ثقيفا بالنصب لانه منصرف
فقيل انه منع من الصرف لمشاكلة هوازن ولا يخفى انه اسم لقبيلة
فينصرف لانه بمعنى حي ويمتنع لانه بمعنى قبيلة فلا وجه للتردد فيه قوله
قال النبي صلى الله عليه وسلم او ابو بكر رضي الله عنه او غيره من
المسلمين وهو سلمة بن سلامة قال الامام اسناده الى النبي صلى الله
عليه وسلم بعيد لانقطاع نظره صلى الله عليه وسلم عن كل شيء سوى الله
وكونه غيره منصوص عليه رواية كما في الدر وقوله لن نغلب مجهول
ومن قلة اي غلبته بسبب القلة ناشية عنها والمراد اثبات الغلبة
بالكثرة كناية واعجبا بكثرتهم اي قالوه لما اعجبتهم كثرتهم فادركتهم
غرور بذلك وان كان من بعضهم لان القوم يواخذون بفعل بعضهم
قيل والحكمة ان الله اذا اراد ان يظهر غلبتهم بتاييده الا هي لا بقلة
وكثرة وقوله ادرك المسلمون اعجابهم اي شامته وحامته والعل
بفتح وتشديد المنهزم يقع على الواحد وغيره وقوله في مركزه
اي مقره ومحله الاول قوله ليس معه الا عمه العباس رضي الله عنه
اخذ بلجامه الخ هذه رواية لكنه قيل الصحيح ما في رواية اخرى من
انطلق اهل مكة فرارا وقصدا لا لقاء الهزيمة في المسلمين والنبي صلى
الله عليه وسلم على دلدل وهي بغلة للشهباء لا يتخلخل ومعه العباس
رضي الله عنه اخذ بلجامه وابن عمه ابو سفيان بن الحارث وابنه
جعفر وعلي ابن ابي طالب وربيعة بن الحارث والفضل ابن عباس
واسامة بن زيد وايمن بن عبيد وهو قتل من بين يدي النبي صلى
الله عليه وسلم وهولا من اهل بيته وثبت معه ابو بكر وعمر رضي الله
عنهما فكانوا عشرة رجال ولذا قال العباس رضي الله عنه

نصرنا رسول الله في الحرب تسعة ۞ وقد فر من قد فر منهم واقشعوا ۞
وعاشرنا لاقى الحمام بنفسه ۞ لما مسه في الله لا يتوجع ۞

ولذا قيل ان المصنف رحمه الله لم يصب فيما ذكره قوله وناهيك بهذا

شهادة الخ قال الصحابة رضي الله عنهم اتفقوا على انه صلى
الله عليه وسلم اشجع الناس وكانوا اذا اشتد الحرب اتقوا برسول
الله صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم وناهيك بمعنى يكفيك وحسبك
دليل عليه تقول هذا رجل ناهيك من رجل ونهاك من رجل يستوي
فيه المفرد والمذكر وغيره والمراد به المدح كانه ينهاك عن طلب
غيره وهو مبتدا والبا زايدة وركوبه صلى الله عليه وسلم البغلة
ايضا اظهارا لثباته وانه لم يخطر ببا له مفارقة القتال وقوله
صيت بالتشديد اي جهوري الصوت شديده وهو بيان لسبب تخصيصه
بالامر وقوله يا اصحاب الشجرة اي يا اصحاب بيعة الرضوان المذكورة
في قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة
وقوله يا اصحاب البقرة قيل هم المذكورون في قوله تعالى امن الرسول
بما انزل اليه من ربه والمؤمنون وقيل الذين انزل عليهم سورة البقرة
وقيل المراد الذين حفظوها فانهم عظما الصحابة رضي الله عنهم قوله
نكروا اعنتا واحدا اي رجعوا جماعة واحدة او دفعة واحدة من قوله
تعلقت اعناقهم لها خاضعين اي روساهم وجماعاتهم وهو بضم العين
والنون وتسكن ويجوز فتحها بمعنى مسرعين قوله حمي الوطيس
اصل معنى الوطيس اصل معنى الوطيس التنور وهذه استعارة بليغة
ومعناه اشتد الحرب وفيه نكتة اخرى قل من تنبه لها وهي ما قاله ياقوت
في معجم البلدان اوطاس وادي في ديار هوازن وبه كانت وقعة حنين
ومنها قال النبي صلى الله عليه وسلم حمي الوطيس وذلك حين
استعرت الحرب وهو اول من قالها واسم الوادي اوطاس وهو
منقول من جمع وطيس كيمين وايمان ففيه تورية فانظر لفصاحته
صلى الله عليه وسلم ومقاصده في البلاغة ورميه بسهام البراعة
الى اغراضها وهو التنور وقيل نقرة في حجر يوقد فيها النار ويطبخ
فيها اللحم يقال وطس الشي وطسا اذا كدره واثر فيه واخذه
التراب ورميه تقدم الكلام عليه ورب الكعبة قسم وقوله انهزموا
خبر وتبشير للمؤمنين قوله شيا من الاغنا يعني شيا نصبه اما
على انه مفعول مطلق ان اريد الاغنا او مفعول به على تضمنه معنى
الاعطا اي لم يعط شيا يدفع حاجتكم او لم يكفه شيا من امر العدو قوله
برحبها اي سعتها الخ اي ما مصدرية والبا للملابسة والمصاحبة
اي ضاقت مع سعتها عليكم وهو استعارة تبعية اما لعدم وجدان مكان
يقرون به امنين مطمئنين او انهم لا يجلسون في مكان كما لا يجلس
في المكان الضيق قوله وليتم الكفار ظهوركم قال الراغب

في مفرداته

في مفرداته وليت سمعي كذا اوليت عيني كذا اقبلته به عليه قال تعالى
فول وجهك شطر المسجد الحرام واذا عدي بعن لفظا او تقديرا اقتضى
معنى الاعراض وترك قربه انتهى بحمله في الاصل متعديا الى مفعلين وتعديته
بعن لتضمنه معنى الاعراض وهو غير مراد هنا واما الاقبال فانما جاء
من كون الوجه مفعولا فقد عرفت وجه ما ذكرنا انه انما يتعدى في اللغة
لمفعوليه ولم يقف على مراده اعترض عليه وقال ولي تولية ادبر كما في القا
فلا حاجة الى تقدير مفعولين ونسخة من قال ان ما ذكره المصنف رحمه
الله لا وجه له وان النص خلاف الاصل وكيف يتوهم ما ذكره مع قوله
فلا تولوهم الادبار وغيره من الايات التي وقع فيها متعديا لمفعولين
وانما غرهم كلام القاموس وليس بعمدة في مثله قوله وقوله الى خلف
اشارة الى اشتقاق الادبار قوله رحمته التي سكنوا بها وامنوا هو
النصر وانهزام الكفار واطمينان قلوبهم لتكرر الغزو ونحوه والحاجة
الى تخصيص الرحمة مع شمولها للكافرين في ذلك الموطن قوله على رسوله
وعلى المؤمنين الذين انهزموا الخ لما كان الاصل عدم اعادة الجار
في مثله اشار الى نكتة وهو بيان التفاوت بينهما فانهم قلقوا واضطربوا
حتى فروا فكانت سكينتهم اطمينان قلوبهم وهو صلى الله عليه
وسلم ومن معه ثبتوا من غير اضطراب فسكينتهم بمعاينة الرسول
صلى الله عليه وسلم الملايكة وظهور علامات ذلك لمن معه وقوله وقيل
الخ يعني المراد بالمؤمنين قيل ولو اخر نكتة اعادة الجار من هذا المكان
اولى لجريانها فيهما وفيه نظر ثم انه على الوجه الاول كلمة ثم في محلها
فلذا اختاروه وعلى الوجه الاخر يكون التراخي في الاخبار او باعتبار
المجموع لان انزال الملايكة بعد الانهزام لا التراخي الرتبي لبعده قوله
باعينكم يعني ان الروية بصرية وان المراد نفي الروية حقيقة لانهم
راوها او المشركون وان المراد لم يروا مثلها قبل ذلك وكما اختلف
في عددهم اختلف ايضا هل قاتلوا ام لا قوله وكانوا خمسة الاف الخ قيل
وجه الاختلاف في العدد انه تعالى قال الن يكفيكم ربكم بثلاثة الاف
ثم قال يأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة الاف فاضاف الخمسة
للثلاثة فصارت ثمانية ومن ادخل الثلاثة فيها قال انها خمسة
فجعلهم ثمانية ما وعد به الصابرين ومن قال ستة عشر جعلهم بعدد
العسكرين اثني عشر واربعة وهو كلام حسن وقوله في الدنيا شارع
فيه كغفو وجزاوة دل عليه قوله ثم يتوب الخ وفسر التوبة بالتوفيق
للاسلام منهم وهي من الله قبولهم ذلك ولا ينفك عنه اما التوفيق
المذكور فقد يكون وقد لا يكون فهو المعلق بالمشية لا قبوله كما يتبادر

موكن سعدي

سن

من النظم فاشار المصنف رحمه الله الي دفعه وقوله ويتفضل عليهم
اشارة الي انه ليس بطريق الوجوب لما تقول المعتزلة **قوله** روي
ان ناسا منهم الخ هذا الحديث في رواية للبخاري عن المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم بنحوه وقوله ما كنا نعدل بالاحساب اي لا نسوي
بها شيا بل نختارها ونقدمها علي غيرها والحسب ما يعد من المفاخر
وارادوا ان اختيارهم ذلك مخزية ومنقبة لهم وقوله وفرسي الجملة
حالية معترضة بين اثنا كلامهم وسبايا جمع سبية بمعني مسبية اي ماسورة
والذراري جمع ذرية وقوله نشانه فليلزم شانه وهو ما اختاره وقوله
ومن لا الحي من نظب نفسه وقوله وليكن قرضا اي بمنزلته ولا مانع من حمله
علي حقيقته والعرفا جمع عريفة وهو من يوسر علي فرقة من العسكر ليوف
احوالهم كالنقيب وقوله فليرفعوا الينا اي يعلمونا به من قولهم رفعت
القضة للامير وقوله فرفعوا انهم قد رضوا اي رفعوه الي النبي صلي الله
عليه وسلم واعلموه به **قوله** لخبث باطنهم الخ بجس بالفتح مصدر فيحتاج الي
تقدير مضاف او تجوز وان كان صفة كما ذكره الجوهري فلا بد من تقدير موصوف
مفرد لفظا مجموع معني ليصح الاخبار به عن الجمع اي جنس نجس ونحوه وقوله
لخبث باطنهم اي هو مجاز عن خبث الباطن وفساد العقيدة فهو استعارة
لذلك او لانهم لا يجتنبون كما يجتنب النجس فلا وجه لما قيل ان المناسب تقديم
الوجه الثالث علي الثاني لاشتراكه في الاول في عدم كون الكلام علي التشبيه
للمبالغة والوجوب اما للمبالغة في احتنابهم او المراد وجوبه في الجملة
كما في الحرم فلا يرد ما قيل كان عليه ترك الوجوب وعلي كون المراد ملابستهم
النجاسة كالخمر والخنزير ونحوه فهو حقيقة حينئذ او تغليب **قوله** وفيه
دليل علي ان ما الغالب فيه النجاسة نجس اي متنجس كالبط والدجاج
المخلي اذا جعل راسه في ما نجسه حملا علي غالب احواله **قوله** وعن
ابن عباس رضي الله عنهما فالنجاسة عنده حقيقة ذاتية لكن الذي
ذهبوا اليه خلافه وقوله الكرماجاء ثانيا بالرجس لان هذه القراءة
وهي قراءة ابي حيوة دلت علي انه اكثري لانه لا يجوز تغييرا تباع
كما نقل عن الفرا وتبعه الحريري في درته وعلي قول الفرا هو اتباع
لحسن بسن ثم ان المنقول عن ابن عباس رضي الله عنهما مال اليه
الرازي وعليه فلا يحل الشرب من اوانيهم ومواكلتهم ونحوه لكنه قد
صح عن النبي صلي الله عليه وسلم والسلف خلافه واحتمال كونه قبل
نزول الاية فهو منسوخ بعيد لان الاصل الطهارة والحل ما لم يقم دليل
علي خلافه وقوله الكرماجاء ثانيا لقولهم الكرشي السويق ملتوثا
قوله لنجاستهم ان لم تقل وانما نهي عن الاقتراب للمبالغة الخ وكون

العلة نجاستهم ان لم تقل بانها ذاتية لا يقتضي جواز دخول من اغتسل
ولبس ثيابا طاهرة لان خصوص العلة لا يخصص الحكم كما في الاستبرا
ووجه المبالغة ان المراد دخوله فالمنع عن قربه ابلغ واذا كان للمنع
عن الحرم يكون المنع من قرب نفس المسجد الحرام من ظاهره للحج والعمرة
بدليل قوله تعالي ان خفتم عيلة فانه انما يكون اذا منعوا في دخول
الحرم وهو ظاهر وندا علي كرم الله وجهه بقوله الا لا يحج بعد عامنا
هذا مشرك بامر النبي صلي الله عليه وسلم بعينه فلا يناف**ي** ان منطوق
الاية يخالفه **قوله** وفيه دليل علي ان الكفار الخ وجه الدلالة نهيهم
والنهي من الاحكام وكونهم لا ينزجرون لانه لا يضر بعد معرفته يعني
مخاطبتهم بها والمخالف فيه يقول النهي بحسب الظاهر ولكنه بدليل
ان ما قبله وما بعده خطاب للمومنين الا للكفار وسنة براءة سنة نزولها
وتلاوتها عليهم وسنة حجة الوداع هي العاشرة من الهجرة **قوله** فقرا
بسبب منعهم الخ لانهم لما منعوا اشق ذلك لانهم كانوا يا تون في الموسم
بالميرة والمتاجر لهم والارفاق جمع رفق وهو المنفعة وفي نسخة
الارزاق وهما بمعني والعيلة من عال بمعني افتقر **قوله** من عطايه
او تفضله بوجه اخر الخ يعني الفضل بمعني العطا او التفضل فعلي
الاول من ابتدائية او تبعيضية وعلي الثاني سببية ولذا عبر عنها
بالباء وقيل انها علي الوجهين للاصل وهو خلاف الظاهر وقوله
ارسل السما مدرارا الامطار ومثالة بفتح التا المثناة الفوقية
والبا الموحدة بلدة من بلاد اليمن ولما تولي عليها الحجاج استحقرها
ورجع فقيل في المثل اهون من تبالة علي الحجاج وجرشين بضم الجيم وفتح
الرا المهملة والشين المعجمة مخلاف من مخاليف اليمن اي ناحية منه والمخلاف
في اليمن كالرستاق بالعراق وامتاروا اي جلبوا الهم الميرة بالكسر وهي
الطعام او جلبه **قوله** وقري عايلة الخ يعني انها مصدر الخ يعني انه اما مصدر
بوزن فاعلة كالعافية او اسم فاعل صفة لموصوف مونث مقدر اي حالا
عايلة اي مفتقرة فمفعول له او حال بمعني او صفة حال وفي نسخة او حالا لا
بالنصب اي او تقديره خفتم حالا عايلة ففي كلامه تعقيد وايجاز مخل
لكنه اختصر كلام ابن جني رحمه الله وهو هذه من المصادر التي جاءت
علي فاعلة كالعافية والعاقبة ومنه قوله تعالي لا يسمع فيها لاغية اي
لغوا ومنه قولهم مررت به خاصة اي خصوصا واما في قوله تعالي ولا تزال
تطلع علي خاينة منهم فيجوز ان يكون مصدرا اي خيانة وان يكون علي
تقدير نية او عقبة خاينة وكذا ها هنا يقدر ان خفتم حالا عايلة
انتهي وما قيل انه الغاز لانه اراد بالحال معني الصفة فانه مفعول به

سوا كان مصدرا او اسم فاعل فاطلق الحال واراد به الصفة فان المعنى
وان حنفتم حالا عايلة على الاسناد المجازي بحذف الحال واقيمت الصفة
مقامه لا يخفى حاله قوله وقيده بالمشية الخ يعني ان التعليق بالمشية
قد يتوهم انه لا يناسب المقام وسبب النزول وهو حض الفقراء
دفعه بالوعد باغنائهم من غير تردد اولى والشرط يقتضي التردد فاشار
الى انه لم يذكر للتردد بل لبيان انه بارادته لا سبب له غيرها فتنقطعوا اليه
وانقطعوا النظر عن غيره وليتنبه على انه متفضل به لا واجب عليه لانه لو
كان بالايجاب لم يوكل الى الارادة فلا يعاد انه هذا لا حاجة اليه اخذه
من الشرط مع قوله من فضله لان من متفضل يفيد انه عطا واحسان وهذا
يفيد انه بغير ايجاب وشتان بينهما وكونه غير عام لكل انسان لعام
بعضهم من التعليق وقيل انه للتنبيه على انه بارادته لا يسعى المرء
وحيلته لو كان بالحيل الغنى لوجدتني بنجوم افطار السما تعلق قوله
اي لا يومنون بها على ما ينبغي الخ لما كانت الاية في حق اهل الكتاب
وهم يومنون بالله واليوم الاخر بينه على ان ايمانهم لما كان على ما لا ينبغي
نزل منزلة العدم فانه كل ايات لانهم يقولون لا يدخل الجنة الا من كان
هودا او نصارى وان النار لم تمسهم الا اياما معدودات واعتقادهم
في نعيم الجنة انه ليس كما نقول كما مر في تفسير قوله وبالاخرة هم
يوقنون من البقرة وقوله فايمانهم الخ في نسخة فان ايمانهم وعليهما
فلا غبار على كلامه لما توهمه لغفلة التدبر قوله ما ثبت تحريمه بالكتاب
والسنة الخ لما كان كل ما حرمه الله حرمه رسوله صلى الله عليه وسلم
فالمراد لوا شريعته واحلوا وحرموا من عند انفسهم اتباعا
لاهوائهم فيكون المراد لا يتبعون شريعتنا ولا شريعتهم والمجموع لا
سبب للقتال لهم وان كان التحريف بعد النسخ ليس علة مستقلة وقوله
اعتقادا وعملا لبيان قيد لتحالفون لا للنسخ قوله الذي هو ناسخ
ساير الاديان في نسخة ناسخ الاديان وهما بمعنى لان الاضافة
للاستغراق وهذا ماخوذ من قوله الحق لانه يفهم ان غيره ليس كذلك
وكون الشرايع حقا مما لا شبهة فيه فيصرف الى نسخها وابطال العمل
بها فيكون بمنطوقه مفيدا انه ثابت لا ينسخ وبمفهومه انه ناسخ لما عداه
فلا حاجة الى ما قيل ان ثبات الدين يتوقف على عدم المنسوخية لا على
ثبوت الناسخية لغيره فيجاب بان المراد ناسخيته لغيره يحتاج وهي
تستلزم ثبوته ودين الحق من اضافة الموصوف للصفة او المراد بالحق
الله تعالى قوله مشتق من جزى دينه اذا قضاه معنى الجزية
معروف لكنه اختلف في ماخذها فقيل من الجزا بمعنى القضا

يقال

يقال جزيته بما فعل اي جازيته او اصلها الهمز من الجزء والتجزية لانها
طايفة من المال يعطى وقيل انها معرب كزيت وهو الجزية بالفارسية وفي
الهداية انها جزا الكفر فهي من المجازاة قوله حال من الضمير وهو فاعل
يعطوا وموافقة بالمثناة الفوقية من المواتاة وهي الموافقة وعدم الامتناع
والطاعة واليد هنا اما يد المعطي او يد الاخذ وفي الكشاف معناه على
ارادة يد المعطي حتى يعطوها عن يد مواتية غير ممتنعة لان من ابى لا يعطي
يده بخلاف المطيع المنقاد ولذلك قالوا اعطى يده اذا انقاد واصحب الا ترى
الى قولهم نزع يده عن يد الطاعة كما يقال خلع ربقة الطاعة عن عنقه
او حتى يعطوها عن يد الى يد نقدا غير نسيئة لا مبعوثا على يد احد واما
على ارادة يد الاخذ فمعناه حتى يعطوها عن يد الى يد نقدا غير نسيئة لا مبعوثا
على يد احد واما على ارادة يد الاخذ فقاهرة مستولية او عن انعام عليهم
لان قبولها منهم وترك ارواحهم لهم نعمة عظيمة عليهم وقيل عليه انه لا تقريب
فيه ولا يصلح بيانا لعلاقة المجاز لان اعطى بيده وبيده بزيادة الباء او
تعديته الاعطا بالباء وبنفسه كما في الاساس ظاهر الدلالة على معنى
الاطاعة والانقياد بخلاف اعطى عن يد فحمل عن مزيدة او بمعنى الباء
ورد بان القصد الى معنى السببية اي صادرا عن يد فلانا بيده
من وعن والباء كذلك كما صرح به في قوله تعالى وانزلنا بالمعصرات
في قراءة عكرمة واما على كونها يد الاخذ فاستعمال اليد في القدرة او النعمة
شايع فاعتراضه في التقريب بانه لا دلالة على هذه الاضمارات ليس
بشيء والعجب ممن قال بعد سماع ما ذكر من بيان مراد الزمخشري ورد
ما اورد عليه عندي ان معنى عن يد رضا داعي الانقياد بسببه فاليد بمعنى
الانقياد والاستسلام كما صرح به صاحب القاموس بعد في معانيها وعن
للسببية لان صاحب المغني والزمخشري جعلوه من معانيها فتبين انه لا حاجة
الى ما تكلفه الزمخشري فانه مع كونه مستغنى عنه لما قررناه يرد عليه صاحب
التقرير ولم يدر ان ما قاله بعينه كلام الزمخشري فقد اتعب نفسه من غير
فايدة قوله او عن يدهم يعني مسلمين يعني المراد به تسليمها بنفسه
من غير ان يبعث بها على يد وكيل او رسول لان القصد فيها التحقير
وهذا ينافيه فلذا امتنع من التوكيل شرعا وخالف الزمخشري في جعله
مع انه نقدا غير نسيئة وجها واحدا لما فيه من الجمع بين المعنى الحقيقي
وغيره فسلم مما يرد عليه قوله او عن غنى لان اليد تكون مجازا عن القدرة
المستلزمة للغنى وهذا لم يذكره الزمخشري صريحا قوله وعن يد
قاهرة على ان يكون المراد باليد القهر والقوة فلو صرح به لكان اظهر
واخصر والمراد بالذلة في قوله اذلاء الذلة الظاهرة كرجحي العنق

والاخذ باللبيب ونحوه فلا يرد عليه انه تكرار مع قوله وهم صاغرون
لما قيل وقوله عاجزين اذ لا تصلح للحالية من الفاعل **قوله** او عن انعام
عليهم الخ فاليد بمعنى الانعام ويكون بمعنى النعمة ايضا والانعام بالجزية
اي عدم قتالهم والاكتفا بالجزية نعمة عظيمة فاليد يد الاخذ وهي عبارة
عن انعامه لا عن قدرته واستيلايه لما مر في قوله او عن يد قاهرة وفي بعض
النسخ قوله او عن انعام مقدم على قوله او من الجزية وهو اولى من تاخيره
الواقع في بعضها فان قوله او عن انعام الخ مبني على ان يكون المراد
باليد يد الاخذ كما في قوله او عن يد قاهرة قيل ويجوز في الوجوه الاول
كونها حالا عن الجزية اي مقرونة بالانقياد ومسلمة بايديهم وصادرة عن
الذلة عنى ومقرونة بالذلة وكاينة عن انعام عليهم ويجوز في الاخير
الحالية عن الضمير اي مسلمين نقدا وقوله عن الجزية معطوف على
قوله من الضمير وجعله الزمخشري مع الثاني وجها واحدا وقد مر
تحقيقه **قوله** اذ لا الخ هجاه بالجيم والهمزة ضربة ومجوس هجر
مجوس توطنوا هجر بالتحريك وهي بلدة باليمن يجوز صرفها وعدمه
وهذه من الزيادة على الكتاب بالسنة وشبههم باهل الكتاب
لزعمهم ان لهم نبيا اسمه زرادشت وقوله ويويده ان عمر رضي الله
عنه الخ اخرجه البخاري وقوله فلم تؤخذ منهم الجزية هو مذهب
الشافعي لان قتال الكفرة واجب وقد عرفنا تركه في اهل الكتاب
بالكتاب وفي المجوس بالخبر وبقي غيرهم على الاصل ولابي حنيفة رحمه
الله ما رواه الزهري ولانه لما جاز استرقاقهم جاز ضرب الجزية عليهم
وتتمته في كتب الفقه وقوله سنوا بهم سنة اهل الكتاب اي اسلكوا بهم
طريقتهم واجعلوهم مثلهم وهو حديث اخرجه مالك في الموطا والشافعي
في الام وما روي عن الزهري اخرجه عبد الرزاق عن معمر **قوله**
واقلها في كل سنة دينار هو مذهب الشافعي رحمه الله ومذهب
ابي حنيفة ما ذكره والغني هو الذي يملك اكثر من عشرة الاف درهم
والفقير الذي لا يملك مايتي درهم والكسوب بفتح الكاف القادر
على الكسب وان لم يكن له حرفة والفقير الغير الكسوب كالاعمى
والمقعد والشيخ الكبير وهذا اذا ابتدا الامام وضعها اما
اذا وضعت بالتراضي والصلح فبحسب ما يتفق عليه وعليه حمل ما استدل
به الشافعي رحمه الله **فايدة** يجب التنبيه لها قال الامام الجصاص
في احكام القران اقتضى وجوب قتالهم الى ان تؤخذ منهم الجزية
على وجه الصغار والذلة انه لا يكون لهم ذمة اذا تسلطوا على المسلمين
بالولاية ونفاذ الامر والنهي اذ كان الله انما جعل لهم الذمة باعطا الجزية

وكونهم

وكونهم صاغرين فالواجب على هذا قتال من يتسلط على المسلمين بالغصب
واخذ الضرايب لا ذمة لهم وان دماءهم مباحة ولو قصد مسلم مسلما لاخذ
ماله فقد ابيح قتله في بعض الوجوه فما بالك بهم لا وقد افتى فقهاؤنا بحرمة
توليهم الاعمال لثبوته بالنص كما في البحر الرايق وقد ابتلي السلاطين
بهذا حتى احتاج الناس الى مراجعتهم وتقبيل اياديهم لما كان في زمن
السلطان مراد حتى وقع بسبب ذلك فتنة عظيمة لا يفي البيان بها وقد
قلت في ذلك

وبح ناس قوما يهودا نزلوا ۞ ونزلوا عن قول رب تعالى
حسبوا الطلب والامانة فيهم ۞ فاستباحوا الارواح والاموالا
يقتلون البغاة من غير حرب ۞ وكفى الله المومنين القتالا

وبسط الكلام فيه ابن القيم رحمه الله **قوله** انما قاله بعضهم من متقدميهم
الخ من بيانية او تبعيضية وهو الظاهر ونسبة الشيء القبيح اذا صدر منه
بعض القوم الى الكل مما شاع كما مر تحقيقه وقوله والدليل الخ قيل ما الحاجة
الى دليل وقد صرح به في النظم نحو الايقاد الشمعة وسط النهار الشمس
واجيب بان مد لوله صدوره منهم والاعتقاد فيه والذي اثبت بما ذكر
انه معروف بينهم غير منكر منهم ولذا اسند الى جميعهم وقيل ضمير فيهم
ليهود المدينة وهو استدلال على القول الثاني والدالة في الاية على
خصوصه فتامل ونفا بهم حرصهم عليهم حتى يكادوا ان يعد لهم
الحرص **قوله** عزير بالتنوين الخ قرا عاصم والكسائي بتنوين
عزير والباقون بترك التنوين فالاول على انه اسم عربي وابن
خبره وقال ابن عبيد انه عجمي لكنه صرف لخفته بالتصغير كنوح ولوط
ورد بانه ليس بمصغر وانما هو اعجمي جا على هيئة المصغر كسليمان
وفيه نظر واما حذف التنوين فقيل حذف لالتقا الساكنين على
غير القياس وهو مبتدا وخبر ايضا ولذا رسم في جميع المصاحف
بالالف وقيل لانه ممنوع من الصرف للعلمية والعجمة وقيل لانه موصوف
بابن وسياتي ما فيه وقوله تشبيها للنون بحروف العلة فان حروف
العلة تحذف عند التقا الساكنين والنون تحرك لدفعه **قوله** او
لان الابن وصف والخبر محذوف الخ من ذهب الى هذا قطع بالانصراف
لكونه عربيا كما ذكره الجوهري وقال الزمخشري ان هذا القول
لخلاعنه متروح منه وذكر الشيخ في دلايل الاعجاز هذا القول ورده
حيث قال الاسم اذا وصف بصفة ثم اخبر عنه فمن كذبه انصرف
تكذيبه الى الخبر وصار ذلك الوصف مسلما فلو كان المقصود بالانكار
نفى لهم عزير ابن الله معبودنا لتوجه الانكار الى كونه معبودا

لهم وحصل التسليم كونه ابنا الله وذلك كفر وقال الامام انه ضعيف
اما اولا فلان من اخبر لا نسلم واما ثانيا فلانه ذلك تسليما للوصف
ممنوع لانه لا يلزم من كونه مكذبا لذلك الخبر كونه مصدقا لذلك الوصف
الا ان يقال تخصيص ذلك بالخبر يدل على ان ما سواه لا يكذب وهو مبني
على دليل الخطاب وهو ضعيف وقيل هذا الكلام يحتمل امرا اخر وهو ان يقال
المراد من اجراء تلك الصفة على الموصوف بنا الخبر عليه فحينئذ يرجع التكذيب
الى جعل ذلك الوصف علة للخبر فبطل ذلك التحمل يعني الوصف للعلية
فانكار الحكم يتضمن انكار علته ولو سلم فلا يستلزم تسليمها وقيل
عليه ان انكار الحكم قد يحتمل ان يكون بواسطة لا لان الوصف كالابنية
مثلا منتفي وفي الا يصلح ان القول بمعنى الوصف واراد انه لا يحتاج الى
تقدير الخبر كما ان احدا اذا قال فلان ينكر سيفا اليمن تخليت
منها المنكر فقط قال في الكشف وهو وجه اخر حسن في دفع التمحل لكنه
خلاف الظاهر ايضا لا ترى الى قوله تعالى ذلك قولهم بافواههم
يضاهون قول الذين كفروا وما قيل انه لا يدفع التمحل غير مسلم واما
ما قيل ان ما ذكره الشيخ ليس بمطرد لا في توجه الانكار الى الخبر بل
الى الوصف ولا يبعد ان يكون حذف الخبر للاشارة الى انه يندفع المحذور
الا ان حمل كلام رب العزة عليه مخل ببلاغته محط وخلط عن ب
مع انه لم يرد على ما قاله الامام الاعلاوة من الصحو في البراري
قوله مثل معبودنا او صاحبنا وهو مزيف لانه يؤدي الى تسليم
النسب وانكار الخبر المقدر وقد تقدم بيانه على انه واجه قيل كيف ينكر
قولهم صاحبنا فالوجه الاقتصار على معبودنا كما في الكشاف **اقول**
مقصوده انه قال لوقوف الاستدلال على انكاره سواء كان منكرا في نفسه
او لا لانه قد يتوهم في التقدير الاول انه لا انكار وانما استفيد من
تمام الدليل على انه لا معبود الا الله وجه رد على توهم بعض الاذهان
القاصرة كما مر قبله ان الخبر اذا لم يكن منكرا توجه الانكار الى الوصف
المذكور فتنبه وههنا وجه اخر لا يرد عليه شي مما ذكروه ولم يظهر لي
وجه تركه مع ظهوره واظنه من خبايا الزوايا وهو ان يكون عزير
ابن الله والمسيح ابن الله خبران عن مبتدا محذوف اي صاحبنا عزير ابن الله
والخبر اذا وصف توجه الانكار الى وصفه نحو هذا الرجل العاقل وهذا
موافق لقانون البلاغة وجار على وفق المذهب من غير تكلف واعتبار
عليه **قوله** استحالة لان الخامس لم يكن لها تنازعه ما قبله وانما لم يعقل
من لم يكن ابن الله مع انه المدعي ولذا قيل ان هذا الا يدل على كونه
ابنا لان ابن الاله لا يكون الا الها لاتحاد الماهية كذا قيل وقيل لما لم يكن

كشف

سعد

سن

سعدي

عندهم مستقلا بالالوهية لزم كونه ابنا وفيه تامل **قوله** تاكيد لنسبة
هذا القول اليهم لم يرتض شراح الكشاف كونه تاكيدا لدفع التجوز عن
الكناية والاشارة او كون القائل بعض اتباعهم ونحوها مثل كتبته
بيدي وابصرته بعيني لانه غير مناسب ولذا حمله الزمخشري على وجهين
الاول انه مجرد لفظ لا معنى له معقولا كالمهملات او انه راي ومذهب
لا اثر له في قلوبهم وانما يتكلمون به او عناد او يكون ارادة المذهب
من القول مستدركة لان كون القول بافواههم لا بقلوبهم كاف في ذلك
ترك المصنف رحمه الله تعالى الاحتمال الثاني ربما راى المصنف ان كون المراد
به التاكيد مع التعجب من تصريحهم بتلك المقالة الفاسدة لا ينافيه
المقام لما صرح به العلامة في شرح الكشاف فان التاكيد لا ينافي اعتبار
نكتة اخرى لم يلتفت الى ما ذكر لان التاكيد في امثاله وان التجوز فيه واما
ما قيل ان المناسب حينئذ ان يقال وقالت الخ بافواههم من غير تخلل
ذلك قولهم بافواههم ولذا حمله بعضهم على دفع التجوز في المسند دون
الاسناد والقول قد ينسب الى الافواه والى الالسنة والاول ابلغ ولذا اسند
اليها هنا فغير ظاهر والمراد بقوله في الاعيان في نفس الامر فلا يرد عليه
ما قيل المفهومات امور معنوية لا وجود لها في الخارج لشيوع مثله في كلامهم
من غير مبالاة به **قوله** بحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فارتفع
مرفوعا او هو تجوز كقوله والله لا يهدي كيد الخائنين اي لا يهدي كيدهم
في كيدهم فالمراد يضاهون في اقوالهم **قوله** والمراد قدماؤهم
الخ فالمضاهي من كان في زمنه منهم لقدمائهم ومعناه ان كفرهم في الكفر
وعلى الوجه الذي بعده هو شامل لهم كلهم واما كون المضاهي
النصارى ومن قبلهم اليهود فخلاف الظاهر مع ان مضاهاتهم علمت
من صدر الاية ولذا اخره المصنف رحمه الله لكنه منقول عن قتادة **قوله**
والمضاهاة المشابهة الخ قيل لضاهيت وضاهات كما قاله الجوهري
وقراءة العامة يضاهون بها مضمومة بعدها واو وقرا عاصم بها مكسورة
بعدها همزة مضمومة وهما بمعنى من المضاهاة وهي المشابهة وهما لغتان
وقيل الياء فرع عن الهمزة كما قالوا قريت وتوضيت واخطيت وقيل
الهمزة بدل من الياء لضمها وزيد بان الياء لا تثبت في مثله حتى تقلب
بل تحذف كيرمون من الرمي وقيل انه ماخوذ من قولهم امراة ضهياء
بالقصر وهي التي لا ثدي لها او لا تحيض او لا تحمل لمشابهتها الرجال
ويقال امراة ضهيا بالمد كحمراء او ضهياءة بالمد وتاء التانيث وشذ
فيه الجمع بين علامتي التانيث فبذا وهو خطا لاختلاف المادتين فان
الهمزة في ضهيا على لغاتها الثلاث زائدة وفي المضاهاة اصلية

ابن كمال

كز

ولم يقولوا ان همزة صنميا بالقصر وهي التي لا ثدي لها او لا اخمص
ولا كفل لها بعينها الرجال ويقال امرأة صهبا بالمد كحمرا وصنميا بت
اصلية وياؤها زائدة لان فعلالم يثبت في ابنيتهم ولم يقولوا وزنها
فعلل كجعفر لانه ثبت زيادة الهمزة في صنميا بالمد فتتعين في اللغة
الاخرى وفيه رد على الزمخشري اذ جعل الهمزة مزيدة وقال
ان وزنه فعل ولا محيص عنه سوى ان تجعل الواو لمعنى او في كلامه
ليكون اشارة الى القول الاخر في همزتها وما يقال انه لا يجوز ان
يراد بكونه فعيلا مجرد تعداد الحروف والا فوزنه فعلال كما صرح به الزجاج
لا يناسب ما قصده من الاشتقاق وفيه كلام مفصل في سر الصناعة
لابن جني قوله على تقدير يعارض ما قاله في سورة البقرة في تفسير
قوله تعالى وآتينا عيسى بن مريم البينات من ان وزن مريم مفعل
اذ لم يثبت فعيل قوله دعاء عليهم بالاهلاك الخ قال الراغب
المقاتلة المحاربة وقوله قاتلهم الله قيل معناه لعنهم وقيل معناه
قتلهم والصحيح انه على المفاعلة والمعنى صار بحيث يتصدى لمحاربة
الله فان من قاتل الله فمقتول ومن غالبه فمغلوب انتهى فعلى الاول
هو دعاء عليهم بالاهلاك ويفهم التعجب من السياق لانها كلمة لا تقال
الا في موضع التعجب من شناعة فعل قوم او قولهم مع ان تخصيصه بالشناعة
شناعة اخرى ومما يتعجب منه ما قيل لا يظهر وجه الدعاء من الله فهو بتقدير
قولوا قاتلهم الله والجمل الدعائية في القرآن كثيرة لكنها في كل مقام يراد
منها ما يناسبه قوله بان اطاعوهم في تحريم ما احل الله الخ هذا هو
التفسير النبي صلى الله عليه وسلم فينبغي الاقتصار عليه لانه لما اتاه
عدي بن حاتم وهو يقرؤها قال له انا لسنا نعبدهم فقال اليس تتبعوهم
في التحليل والتحريم فهذه هي العبادة والناس يقولون فلان
يعبد فلانا اذا افرط في طاعته فهو استعارة بتشبيه الاطاعة بالعبادة
او مجاز مرسل باطلاق العبادة وهي طاعة مخصوصة على مطلقها والاول
ابلغ وعلى كونه بمعنى السجود يكون حقيقة قوله بان جعلوه ابنا
فسروه لان سياق الآية تقتضيه فلا يرد ما قيل الاولى بان عبدوه
فيعم كل النصارى والمتخذون الاول بالكسر والثاني بالفتح على
زنة الفاعل والمفعول قوله فيكون كالدليل على بطلان الاتخاذ
الخ لان من عبدوه ان لم يعم بغير عبادة الله فهم بالطريق الاولى
والمعتاد كالدليل لانه ليس بدليل لاحتمال ان المعبودين
اختصوا بذلك لكمالهم وعدم احتياجهم الى الواسطة بخلاف
من دونهم وان كان احتمالا فاسدا وهذا على الثاني اذ هو على

الاول ابطال الاتخاذ لا دليل عليه ولذا خصه المصنف رحمه الله والزمخشري
بما يشهد له التفريع فمن قال انه لا وجه له لا وجه له قوله ليطيعوا
الخ فسر العبادة بمطلق الطاعة التي تندرج فيها العبادة لانه ابلغ وادل
على ابطال فعلهم اذ المراد باتخاذهم اربابا اطاعتهم لما امروا وهذا اذا
كان المتخذ على زنة الفاعل ظاهر فان كان على زنة المفعول فلما امر
ان يعبدوهم يعلم بالطريق الاولى ولهذا سقط ما قيل انه لا حاجة الى صرف
العبادة عن معناها الظاهر الى معنى الاطاعة حتى يحتاج الى ان يقال
طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم وكل من امر الله بطاعته كطاعة الله
في الحقيقة قوله مقرر للتوحيد هو على الوجهين وفيه فائدة
زائدة وهو انه لما سبق يحتمل ان يعتبر التوحيد بان يومروا بعبادة
الواحد من بين الالهة فاذا وصف المامور بعبادته بانه هو المنفرد
بالالوهية وهو المراد ويجوز كونها مفسرة للواحد قوله حجته الدالة
على وحدانيته وتقديره الخ فنور الله استعارة اصلية تصريحية لحجته
او القرآن او للنبوة لتشبيهها بالنور في الظهور والسطوع والاطفا
بافواههم ترشيح وقيل استعارة اخرى واضافته الى الله قرينة او تجريد
وقوله بشركهم او تكذيبهم متعلق بيطفؤا لا تفسير للافواه وقوله
الا ان يتم نوره ان كان المراد به النور السابق فوضع اقامة الظاهر
مقام المضمر وان اريد كل نور له اعم من الاول فهو تتميم له وقوله
باعلاء التوحيد ناظر الى الوجه الاول وما بعده لما بعده وقوله عن
ان يكون له شريك اشارة الى ان ما مصدرية قوله وقيل انه
تمثيل لحالهم في طلبهم الخ هو معطوف بحسب المعنى على قوله حجته
الخ اي هو استعارة تمثيلية والمستعار جملة الكلام لان حالهم في محاولة
ابطال نبوته صلى الله عليه وسلم بالتكذيب هو المشبه المطرب
والمشبه به حال من يريد ان ينفخ في نور عظيم منبث في الآفاق
اي منتشر المعنى بقوله يريدون ان يطفئوا نور الله بافواههم وقوله
ويابى الله الا ان يتم نوره ترشيح لان اتمام النور زيادة في انتشاره
وتشوصنونه فهو تفريع على الاصل المشبه به وقوله هو الذي ارسل
رسوله بالهدى الخ تجريد وتفريع على الفرع وروعي في كل من المشبه
والمشبه به الافراط والتفريط حيث شبه الابطال بالاطفا بالفم
ونسب النور الى الله ومن شأن النور المضاف اليه ان يكون
عظيما فكيف يطفؤ بنفخ الفم فلذا قال عظيم منبث في الآفاق يلمح ما بين
الكفر الذي هو ستر وازالة للظهور والاطفا من المناسبة وقوله
بنفخه متعلق باطفا والضمير المضاف اليه راجع لمن قوله والمانع

الاستثنا المفرغ الخ يعني ان الا انه يتم استثنا مفرغ وهو في محل نصب مفعول به ولا الاستثنا المفرغ بحوي الاغلب يكون في النفي الا ان يستقيم المعنى وهذا نفي في المعنى لانه وقع في مقابلة يريدون ليطفئوا نور الله فدل التقابل على انه معناه كما قال الزمخشري لا يريد الا اتمام نوره وقال الزجاج المستثنى منه محذوف تقديره ويكره كل شي الا اتمام نوره فالمعنى على المصحح للتفريغ عنده فللناس في توجيه التفريغ هنا مسلكان والحاصل انه ان اريد كل شي يتعلق بنوره بقرينة السياق صح ارادة العموم ووقوع التفريغ في المناسبات كما ذهب اليه الزجاج اذ ما من عام الا وقد خص فكل عموم نسبي لكنه يكتفي به ويسمى عموما الا ترى ان مثالهم قرات الا يوم كذا وقد قدروه كل يوم والمراد من ايام عمره لا من ايام الدهر فان نظر الامر الى الظاهر في امثاله كان عاما واستغنى عن النفي وان نظر الى نفس الامر فهو ليس بعام فيتاول بالنفي والمعنى فيهما واحد وانما اول به هنا عنه من ذهب الى تاويله لاقتضا المقابلة له اذ ما من اثبات الا ويمكن تاويله بالنفي فيلزمه جريان التفريغ في كل شي وليس كذلك لما صرح به الرضي ولذا قيل الاستثنا المفرغ وان اختص بالنفي الا انه قد يتها لم من المعنى بمعونة القراين ومناسبة المقامات فيجري بعض الايجابات مجرى النفي في صحة التفريغ معها كما قيل في قوله تعالى فشربوا منه الا قليلا منهم وهذا انما يتاتى لا يجري في الاثبات الا ان يستقيم المعنى ولو التفى المجرد جعل المشبه لمعنى نفي مقابله يجري في كل مثبت كرهت بمعنى ما اردت وما ابغضت بمعنى ما احببت وهكذا وما قدره المصنف رحمه الله لا يرضى ولم يقدر لا يريد كما قدره الزمخشري لان المراد بارادة اتمام نوره ارادة خاصة وهي الارادة على وجه الرضى بقرينة قوله ولو كره الكافرون لا الارادة الجامعة لعدم الرضا كما هو مذهبنا الخلاف من يسوي بينهما في تفسيره كلام الله المصنف رحمه الله بكلام الزمخشري غفلا عن ارادته ومن الناس من اورد هنا بحث وهو ان الغرض من ارجاع الاثبات الى النفي بالتاويل تصحيح المعنى ولا يخفى انه لا فرق هنا بين انه يأول بلا يرضى وعدمه في عدم صحة المعنى فان عدم رضاه تعالى اتمام كل شي غير نوره لا يصح فالاية مشكلة على كل حال فان قيل المعنى يابى كل شي يتعلق بنوره الا اتمامه فالمعنى صحيح من غير تاويل بالنفي والحاصل انه ان عم الاباء كل شي فالنفي وعدمه سيان في عدم صحة المعنى وان خص فلا حاجة الى التاويل وقد علمت مما قررناه لك ان هذا البحث من

من عدم

سعد

سيوطي

س

من عدم الوقوف على المراد وربما استضعفه من لم يعرف حقيقة الحال **قوله** محذوف الجواب وتقديره يتم نوره وقوله كالبيان لان المراد من اتمام نوره اظهاره ولكونه بحسب المال لمعناه ذيله بما ذيل به بعينه لكنه عبر عن الكافرين بالمشركين تفاديا عن صورة التكرار وظاهر كلامه انه فسر الكفر بالكفر بالرسول صلى الله عليه وسلم وتكذيبه والشرك بالكفر بالله بقرينة التقابل ولا مانع منه فسقط ما قيل انه ليس لهذا التكرير نسبة عن كونه كالبيان فالاولى ان يقال كرر للتاكيد وكيف يكون تاكيدا مع انه بين تغايرهما وتفسير الجنس بساير الاديان اشارة الى ان المراد منه الاستغراق لما عداه وهو على ارجاع الضمير للدين وقوله او على اهلها على ارجاعه للرسول صلى الله عليه وسلم في الكلام حينئذ مضاف مقدر اي اهل الدين وحذف لانهم عدم نظرهم ويصدون من الصد او الصدود كما مر **قوله** يجوز ان يراد به الكثير من الاحبار الخ يريد ان التعريف في الذين يكنزون للعهد والمعهود اما الاحبار او الرهبان واما المسلمون فيجري ذلك الفريقين والاولى حمله كما قال الطيبي رحمه الله على العموم فيدخل فيه الاحبار والرهبان دخولا اوليا وقوله الكثير لتبين ان الواقع في اصدق الكلام لانهم ليسوا كذلك جميعا والضن بكسر الضاد كالتضمنه شدة البخل والمبالغة من التعبير عن المنع بالكنز الذي اصل معناه الدفن في الارض ويقتنون افتعال من القنية وهي معروفة **قوله** باخذونها بالرشا هي جمع رشوة والبا للملابسة اي ياخذونها ملتبسة بها ولو قال الارشا كان اوضح والبا للسببية وقوله سمي اخذ المال اكلا الخ في الكشاف انه على وجهين اما ان يستعار الاكل للاخذ الا ترى الى قوله اخذ الطعام وتناوله واما على ان الاموال يوكل بها فهي سبب للاكل ومنه قولها كل ليلة اكافا وقيل عليه لا طايل تحت هذه الاستعارة والاستشهاد بقولهم اخذ الطعام وتناوله شيء والوجه هو الثاني وما قاله القاضي يسمي اخذ المال اكلا لانه الغرض الاعظم منه ورد بانه استشهد بقولهم على انهما شيئا والاخذ عكس المقصود وفايدة الاستعارة المبالغة في انه اخذ بالباطل لان الاكل هو غاية الاستيلا على الشي ويصير قوله بالباطل على هذا زيادة مبالغة ولا لذلك لو قيل ياخذون وعلى الوجه الاخر التجوز كما قيل اما في الاكل فلانه مجاز عن الاخذ لان الاكل ملزوم للاخذ كما ان اخذ الطعام مجاز عن اكله لانه لازم له واما في الاموال الاطعمة

س

طيبي

كشف

قطب

المنفقة بها كما ان الاكاف مجاز عن البلّى للتعلق بينهما بسبب استنزابه والمصنف رحمه الله اختار ان الاكل مجاز مرسل عن الاخذ بعلاقة العلية والمعلولية وكونه مجازا في الاسناد لا وجه له فلذا لم يلتفتوا اليه وفسر سبيل الله بدينه وقريب منه تفسيره بحكمه **قوله** يكون ان يراد المسلمون للاوجه الاول ذكره عقب ذمهم ووجه هذا ان قوله لا ينفقونها يشعر بانهم ممن ينفق في سبيل الله لانه المتبادر من النفي عرفا ووجه دلالة حديث عمر رضي الله عنه عليه ان الصحابة رضي الله عنهم فهموا منها ذلك وهم اهل لسان فدل على ذلك والاستدلال بالنظر الى ارادة المسلمين فقط لانه المذكور في كلامه لا بالنسبة الى تعميمه فانه لا دلالة له على عدم العموم لدخولهم فيه ولذا قيل ان حديث عمر رضي الله عنه لا يدل على التخصيص بالمسلمين وقيل لو اريد بهم اهل الكتاب خاصة لقيل ويكنزون فلما قيل والذين يكنزون استئنافا علم ان المراد التعميم والتخصيص بالمسلمين وقد قيل المراد المسلمون ويدخل الاحبار والرهبان بطريق الاولى وفي التعميم غنية عن هذا كله وحديث عمر رضي الله اخرجه ابو داود وما ادي زكاته فليس بكنز اخرجه الطبراني والبيهقي في سننه وغيرهما عن ابن عمر رضي الله عنهما وتفسيره الكنز بالكنز المتوعد عليه في الاية تبيان لمراده صلى الله عليه وسلم **قوله** واما قوله صلى الله عليه وسلم جواب عن السؤال بمعارضة ما ذكر لما مر من الحديث وقيل انه كان قبل ان تفرض الزكاة والشيخان حيث اطلقا عند المحدثين البخاري ومسلم وهو المراد عند المحدثين والحديث رواه الطبراني والبخاري في تاريخه وقوله الا اذا المستثنى فيه من الشرط وجزائه وتضعيفهما بسطها ومدها حتى تقيم صفحة وفسر العذاب بالكي لهما لانه يوم الى اخره تفسير له **قوله** اي يوم توقد النار ذات حمي الخ يعني ان اصله ما ذكر لكنه عدل عنه للمبالغة لان النار في نفسها ذات حمي فاذا وصفت بانها تحمي دل على شدة توقدها ثم جعلت مستعلية على الكنوز فطوي ذكرها وحول الاسناد الى الجار والمجرور فافاد شدة حر الكنوز المكوي بها وتري تحمي بالتاء الفوقية باسناده الى النار كاصله وقرائته بالياء لان الفاعل ظاهره التانيث غير حقيقي وبها فاصل **قوله** وانما قال عليها والمذكور شيئان الخ يعني الظاهر في هذه الضمائر التثنية فلم اتى بالضمير المؤنث فذكر ان وجهه انه ليس المراد بهما مقدارا معينا منهما والجنس الصادق بالقليل والكثير منهما بل الكثير لانه

هو الذي

هو الذي يكون كنزا فاتي بضمير الجمع للدلالة على الكثرة ولو اثني احتمل خلافه وايده بما روي عن علي كرم الله وجهه كما رواه ابن حبان وابن ابي حاتم موقوفا عليه والتوجيه الاخر ان الضمائر عائدة على الكنوز او الاموال المفهومة من الكلام فيكون الكلام عاما ولذا عدل فيه عن الظاهر والتخصيص بالذكر لانهما الاصل الغالب في الاموال لا التخصيص والقانون لفظ رومي معرب جمع قوانين وهو في الاصل بمعنى المسطر ثم استعمل بمعنى الاصل **قوله** او للفضة الخ وجهه اخر هو ان الضمير للفضة واكتفي لانها اكثر والناس اليها احوج ولان الذهب يعلم منها بالطريق الاولى مع قربها لفظا **قوله** لان جمعهم وامساكهم الخ بيان لوجه تخصيص ما ذكر والذكر وكونه يكويانه عن صنفهم من جمعها طلب ان يكونوا عند الناس ذوي وجاهة اي رياسة لسبب المعنى من قولهم هو وجه القوم لسيدهم وليس المراد ما تعارفه الناس وان يتنعموا بالمطاعم الشهية التي تشتهيها انفسهم والملابس البهية ذات البهاء وحسن المنظر لوجاهتهم ورياستهم المعروفة بوجههم كان الكي بجباههم ولامتلاء جنوبهم بالطعام كووا عليها ولما لبسوه على ظهورهم كويت **قوله** ولانهم ازوروا الخ وجه اخر وازورار الانحراف عن السائل وهو بالوجه فيكون سببا في الجباه والاعراض ان يولي عنه جانبه فهو مناسب لكيها وتوليه الظهور في غاية الظهور وقوله اولانها الخ يعني تخصيصها لاشتمالها على اشرف الاعضاء بالذات لانها رئيس الاعضاء كما صرح به الاطباء اولانها اصول الجهات الاربع التي المقام ذي هو الامام والماخر خلف والجنبتين اليمين والشمال فيكون عن جميع البدن فلو لم يذكر نكتة لبيان الاقتصار على هذه الاربع من بين الجهات الست **قوله** على ارادة القول الخ اي يقال لهم هذا او قوله لمنفعتها اما اشارة الى تقدير مضاف او الى محصل معنى الكلام واللام للتعليل ولم تجعل للملك لعدم جدواه وقوله عين مصنفها اشارة الى انهم حصل لهم خلاف ما قدروه في العاقبة **قوله** وبال كنزكم يشير الى ان ما مصدرية باول لمصدر من جنس خبر كان لانه في كون الناقصة لها مصدر كلام ولذا قال بعض النحاة لا مصدر الا للتامة وهو الكون اولان المقصود الخبر وكان انما ذكر لاستحضار الصورة الماضية ولذا خالف الزمخشري في تقدير كونكم كانزين وقدر له مضاف وهو بال بمعنى الم وشدته بالكي وقوله او ما يكنزونه اشارة

الي موصولينهما وتعذيب العابد وفي قوله ذوقوا ما الخ استعارة مكنية وتخييلية او تبعية وكثر يكثر كضرب يضرب وتعذب بفعل لغتان نحوها تزكي **قوله** اي مبلغ عددها الخ لما كانت العدة مصدر كالشركة واثني عشر ليس عينها فلا يصح حمله عليها قدر الكلام بما يصححه والمبلغ المقدار الذي يبلغه وقيل انما قدر المضاف مع عدم الحاجة اليه في تادية المعني لان المقصود الرد علي المشركين في الزيادة بالنسي وهو انما يحصل به لا بدونه وفيه نظر **قوله** معمول عدة لانها مصدر اي حالا كما هو الظاهر وقيل بحسب الاصل وهو كاف للعمل في الظرف لان العمل خرج عن المصدرية وهي بمعناه وهو تكلف لا حاجة اليه وعدة مبتدا وعند الله معموله وفي كتاب الله صفة اثني عشر ويوم معمول كتاب الله علي مصدريته او العامل فيه معني الاستقرار وفي الاعراب وجوه اخر مفصلة في محلها وشهرا تمييز يوكد لانه مع قوله عدة الشهور اي شهور السنة لو حذف استغني عنه قيل وما يقال انه لدفع الايهام اذ لو قيل عدة الشهور عند الله اثني عشر سنة لكان كلاما مستقيما ليس بمستقيم وهو غير وارد لان مراد القايل انه يحتمل ان يكون تلك الشهور في ابتدا الدنيا كذلك كما في قوله ان يوما عند ربك كالف سنة ونحوه ولا مانع منه فهو احسن من الزيادة المحضة وفسر الكتاب باللوح وبالحكم لانه يقال كتب الله كذا بمعني حكم به او قدره كما مر وقدم الاول لانه اظهر واسلم عن التكرار مع قوله عند الله **قوله** متعلق بما فيه بمعني الثبوت الخ اي لما في قوله كتاب الله من معني الثبوت الدال عليه بمنطوقه او متعلقه او بالكتاب ان كان مصدرا بمعني الكتابة لا عينا وجثة وانما قال والمعني الخ لان كونها في اللوح او في الحكم الالهي ازلي قبل خلقهما فبين ان المراد تقييده به باعتبار الوقوع ولما كان الوقوع مستمرا افيد ابالخلق اشارة بقوله مذ خلق الي انه بيان لابتدايه فلا ينافي استمراره وزاد الازمنة لان المراد بخلق السموات والارض ايجادها وايجاد ما فيها من الجواهر والاعراض والمعني انه في ابتدا ايجاد هذا العالم كانت عده كذلك وهي علي ما كانت عليه فاندفع ما قيل ان قوله في كتاب الله ليس بمعني حكمه وقضايه وتقديره لان ذلك قبل خلق السموات والارض ومنها اي من الاثني عشر **قوله** واحد فرد الخ قال النووي في شرح مسلم الاشهر الحرم اربعة ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر اضيف لهم لان بعض العرب وهي ربيعة كانوا يحرمون رمضان ويسمونه رجب ولذا قال في الحديث رجب مضر

كشف

ابن عطية

الذي

الذي جمادي وشعبان بيانا له واختلف في ترتيبها فقيل اولها المحرم واخرها ذو القعدة فهي من شهور عام وقيل اولها رجب فهي من عامين وقيل اولها ذو القعدة وهو الصحيح لتواليها وفي الحديث ثلاث متواليات رجب مضر انتهي واورد عليه ابن المنير في تفسيره انه انما يتمشي اذا اول السنة المحرم وهو حدث في زمن عمر رضي الله عنه وكان يورخ قبله بعام الفيل ثم ارخ في صدر الاسلام بربيع الاول فتامله وقوله ثلاثة سرد اي متواليات من سرد العدد تابعه والمحرم لا يستعمل بغير ال لكونه علما بالغلبة **قوله** اي بتحريم الاشهر الاربعة جعل الاشارة اليها لقربها ولا يضر كون ذلك للبعيد لان الالفاظ لتقضيها في حكمه كما مر تحقيقه في ذلك الكتاب ولم يلتفت الي جعلها لكون العدة كذلك الذي رجحه الامام بان كونها اربعة محرمة مسلم عند الكفار وانما القصد الرد عليهم في النسي والزيادة علي العدة لان التفريع الذي بعده يقتضيه فتامل **قوله** وارتكاب حرامها لكن ان تفسر هتك حرمتها بالقتال فيها وارتكاب حرامها بارتكاب المحرمات علي تفسيري الظلم فيتغايرا وان تجعل الثاني تفسيرا له اي ارتكاب الحرام فيها لاضافته علي معني في اولا وفي ملابسة **قوله** والجمهور علي الاحرمة المقاتلة فيها منسوخة واختلف في الناسخ لها ولذا لم يذكره المصنف رحمه الله للاختلاف فيه مع ان الاصح النسخ وان الظلم هنا ماول بارتكاب المعاصي فيها وتخصيصه بها مع انه مطلق لتعظيمها وان الاثم فيها اشد من غيره كما في الحرم وشهر رمضان وحال الاحرام وعن عطا الخ هو عطا بن ابي رباح وهو المراد حيث اطلق وقوله الا ان يقاتلوا بصيغة المجهول والضمير للمسلمين او للمعلوم والضمير للكفار وانما استثني هذا لانه للدفع فلا يمنع منه بالاتفاق اولانه هتك حرمة ليس منهم بل من البادي **قوله** ويويد الاول اي القول بالنسخ المقابل للقول عطا وما ذكر من كونه غزوة حنين في شوال وذي القعدة رواية صحت عنه وقال محمد في الاصل انه حاصر الطايف من مستهل المحرم اربعين يوما وفتحها في صفر وهو يدل علي النسخ ايضا ونقل السهيلي عن الواقدي انه خرج لها في سادس شوال وهو مهم بحرب اميرهم مالك بن عوف مع بقيتهم وتحصنوا بالطايف فتبعهم صلي الله عليه وسلم ومعه المسلمون وحاصرهم بقية الشهر فلما دخل ذو القعدة وهو من الحرم انصرف فاتي الجعرانة وقسم السبي والاموال واحرم بعمرة منها **قوله** جميعا هذا هو المراد منه وهو في الاصل مصدر انتصب علي الحال وهل يلزم النصب

على الحال ولا ينصرف اولا فيه كلام بسطناه في شرح الدرة وهو
بمعنى المفعول لانه مكفوف عن الزيادة ويجوز ان يكون اسم فاعل
لانه يكف عن التعرض له او التخلف عنه وهو حال اما من الفاعل
او المفعول اي لا يتخلف احد منكم عن القتال او لا تتركوا قتال
احد منهم وقوله بشارة الخ لان الجند الذين معهم لا يشك في نصرتهم
وقوله بسبب تقواهم لان التعليق بالمشتق يفيد علية مأخذ الاشتقاق
كما مر مرارا **قوله** كان القتال في صدر الاسلام فرض عين ثم
نسخ وانكره ابن عطية رحمه الله **قوله** تاخير حرمة الشهر الى شهر
اخر الخ جعله مصدرا على فعيل كالنذير والنكير لانه لا يحتاج الى تقدير
بخلاف ما اذا كان فعيل بمعنى مفعول صفة فانه لا يخبر عنه بزيادة الا بتاويل
اي ذو زيادة او انساء النسيء زيادة وقوله وهم محاربون اي عازمون
على الحرب وقوله حتى رفضوا خصوص الاشهر اي تركوها واستحلوا
مكانها اشهرا اخر وربما زادوا في السنة شهرا لذلك وفي النسيء
لغات قرئ بها ايضا كابدال الهمزة يا وادغامها فالنسي كالندي
وهي قراءة نافع وقوله ونرى النسي بحذفها اي بحذف الهمزة وتسكين
السين بوزن النهي كما في الكشاف وفي كلامه نظر والنسء كالنسي في
اخره همزة والنساء بالكسر والمد كالمساس **قوله** وثلاثتها مصادر نسأه
اذا اخره بمعنى النسء كالنهي والنساء كالبدء والنسا كالندى وسكت
عن النسيء بوزن فعيل فانه اختلف فيه فقيل هو مصدر كالنذير وقيل
هو وصف كقتيل وجريح **قوله** لانه تحريم ما احل الله الخ يعني الكفر
لما تواردوه على انه شريعة ثم استحلوه كان ذلك مما بعد كفرا وترك
الوجه الاخر الذي ذكره الزمخشري من انه معصية والكفر يزداد
بالمعصية كما يزداد الايمان بالطاعة لما يرد عليه من ان المعصية ليست
من الكفر بخلاف الطاعة فانها من الايمان على راي وان اجيب عنه
بما لا يصفو عن الكدر **قوله** ضلالا زائدا الخ لان اصل الضلال ثابت
لهم قبله فالمراد زيادته فيكون لهم زيادة كفر على كفر وضلال على ضلال
فهم في ظلمات بعضها فوق بعض وهذا على كونه من التلاقي المعلوم
وعلى كونه من الاضلال معلوما ومجهولا الفاعل الله او الشيطان
وعلى المعلومية يصح ان يكون الذين فاعل ومفعوله محذوف
اي اتباعهم ورجح هذا على الاول **قوله** فيتركونه على حرمته تخليد
تشبيها خير الشهر الحرام ومعناه تحريم شهرا اخر مكانه وتفسير
تحريمه بالثباته على حرمته القديمة وتحريم تاخيره وجنادة بضم الجيم
والنون والدال المهملة علم والمراد بالمحرم في كلامه شهر المحرم لما كان

محرما من الاشهر مطلقا والقابل غلب في العرف على العام الذي بعد
عامك وقوله او حال وعلى الاول لا محل لها من الاعراب قيل والوجهان
سواء في تبيين الضلال واما الاختلاف في الجلية وعدمها **قوله**
اللام متعلقة بيحرمونه الخ واذا حرموه لاجل موافقة ما حرمه ان لا يحرموا
بدله والا لزادت العدة فلا يقال كان عليه ان ينبه على هذا التأكيد
ويجعله بعضهم من التنازع وما دل عليه المجموع هو فعلهم ذلك وكونه
قوله لمواطاة العدة وحدها الخ يعني كان الواجب عليهم العدة
والتخصيص فاذا تركوا التخصيص فقد استحلوا ما حرم الله **قوله** وهو
الله والمعنى خذلهم تفسير لتزيين الله لهم سوء اعمالهم لدلالة قراءة
المبني للفاعل على ان المزين هو الله تعالى والا في كثير من المواضع يجعل
المزين هو الشيطان وحينئذ لا يفسر التزيين بالخذلان بل بالوسوسة
وقد مر تحقيقه وقوله هداية موصلة الخ تفسير له او تقييد على القولين
لانه المنفي **قوله** تثاقلتم الخ التثاقل من البطء وهو عدم السرعة
الى الجهاد واصل اثاقلتم تثاقلتم كما قرئ به على الاصل فادغمت التاء
في الثاء واجتلبت همزة الوصل للتوصل الى الابتداء بالساكن واذا
متعلق به اما على قراءة اثاقلتم بفتح الهمزة على انها همزة استفهام
وهمزة الوصل سقطت في الدرج فيكون العامل فيه ما دل عليه
الكلام لكنه لان الاستفهام له الصدر فلا يتقدم معموله عليه والاستفهام
للتوبيخ في هذه القراءة وهو ظاهر **قوله** متعلق الخ لما كان اثاقل
يتعدى بفي ضمنه معنى الاخلاد وهو الميل وضمنها للغزوة ووقت عسرة
اي قحط وعدم عدة والقيظ شدة حر الصيف والشقة بالضم والكسر
مسافة بعيدة يشق قطعها وقوله بدل بمعنى من البدل وقوله
في جنب الاخرة اي اذا قيست اليها وهذه تسمى في القياسية لان
المقيس يوضع بجنب ما يقاس به **قوله** مطيعين الخ تركه قول الزمخشري
اي اطوع وخيرا منكم لانه زيادة من غير حاجة مع انه هو الواقع المناسب
لعدم تغايرهم وقوله فانه المعنى الخ اشارة الى ان عدم الضرر مقيد
بالاستدلال بل مع قطع النظر عنه والضمير على هذا لله وفي الكلام مضاف
مقدر وشيئا مفعول به او مفعول مطلق وقوله وعده الخ اي وعد سابق
على هذا الموعد وقوله فيقدر على التبديل هو من قوله يستبدل قوما
غيركم وتغيير الاسباب اي اسباب النصرة وينصره بلا مدد وقوله لما
قال الا تنفروا فقوله والله على كل شيء قدير تتميم لما قبله وتوطئة
لما بعده **قوله** فسينصره الله كما نصره الله الخ لما كان الجواب هنا
ماض والشرط جوابه مستقبل حتى اذا كان ماضيا قلبه مستقبلا وهنا

لم يتقلب جعل الجواب فسينصره لما نصره اولا وفي الكشاف فيه وجهان
احدهما الا تنصروه فسينصره من نصره حين لم يكن معه الا رجل
واحد ولا اقل من الواحد فدل بقوله فقد نصره الله على انه ينصره
في المستقبل كما نصره في ذلك الوقت والثاني انه اوجب له النصرة
وجعله منصورا في ذلك الوقت فلن يخذله من بعده والى هذين الجوابين
اشار المصنف رحمه الله بما ذكره لكن اعترض عليه بان مالهما واحد
فينبغي الاقتصار على احدهما وقيل الوجهان متقاربان الا ان
الاول مبني على القياس والثاني على الاستصحاب فان النصرة ثابتة
في تلك الحالة فتكون ثابتة في الاستقبال اذ الاصل بقاء ما كان
على ما كان والحاصل انه لما جعله دليلا على الجواب اثبت الدلالة
بوجهين والمال واحد وقد يقال انه على الوجه الاول يقدر الجواب
وعلى الثاني هو نصر مستمر فيصح ترتبه على المستقبل لشموله له
والما فالكالدليل لانه لا يلزم من احدى النصرتين الاخرى اذ هو
فعال لما يريد يجري على عوائد كرمه وان الكريم لا يقطع احسانه
وتفسيره بان لم تنصروه النفي لان الا في صورة الاستثنائية فلا
يوهم ما قيل انه لا وجه **قوله** واسناد الاخراج الى الكفرة الخ يعني انه
اسناد الى السبب البعيد والحال عن ضمير نصره او من اخراجه
والاول اولى وقيل ان اسناده لحقيقة شرعية وفيه نظر وقوله
اذ المراد به زمان متسع دفع لما يتوهم من تغايرهما المانع من البدلية
وقيل انه ظرف لقوله ثاني اثنين واذ يقول بدل منه وقوله والغار
اي المذكور وقوله في يمين مكة اي الجهة اليمنى **قوله** وهو
ابو بكر رضي الله عنه في الكشاف قالوا من انكر صحبة ابي بكر رضي
الله عنه فقد كفر لانكاره كلام الله وليس ذلك لسائر الصحابة
رضي الله عنهم وقيل انه ليس بمنصوص عليه فيها بل المنصوص
عليه ان له ثانيا هو صاحبه فيه فانكار ذلك يكون كفرا لا انكار
صحبته بخصوصه ولذا قال خللوا الجعل العهدة فيه على غيره وفيه
نظر وقوله بالعصمة والمعونة يعني المقامية مخصوصة والاعم مع
كل احد وقوله روي الخ رواه البخاري ومسلم الى قوله الله ثالثهما
وما بعده رواه البزار والطبراني والبيهقي في الدلائل عن انس
رضي الله عنه والمغيرة ابن شعبة رضي الله عنه وقوله اشفق
اي حزن وخاف وقوله ما ظنك الخ اي انظن بهما شرا او ضررا او يزدد
بمعنى الجبن ويذهبون مرارا والكلام على السكينة وهي
الطمانينة قد مر **قوله** على النبي صلى الله عليه وسلم او على

صاحبه

صاحبه رضي الله عنه وهو الاظهر لان النبي صلى الله عليه وسلم لم
ينزعج حتى يسكن ولا يناسبه تعين عود ضمير ايده على الرسول صلى
الله عليه وسلم لعطفه على فقد نصره لا على انزل حتى تتفكك الضماير
وقيل بل الاظهر الاول وهو المناسب للمقام وانزال السكينة لا يلزم
ان يكون لدفع الانزعاج بل قد يكون لرفعته ونصره كما مر في قصة حنين
والفا للتعقيب الذكري انتهى وقوله فتكون الجملة الخ يعني على الوجه
الثاني لانه لو عطف على انزل عليه يكون متعقبا على ما قبله وليس
كذلك بخلافه على الاول فلا وجه لما قيل انه على الوجهين والاولى ترك
الفا المقتضية لتفريعه على الثاني وقوله يعني الشرك الخ فالكلمة
مجاز عن معتقدهم الذي من شانهم التكلم به وعلى الوجه الاخر معنى
الكلام مطلقا وقابله بتفسير كلمة الله بالتوحيد او دعوة الاسلام
على اللف والنشر للتفسيرين **قوله** يعني جعل ذلك الخ ذلك اشارة
الى ما تضمنه الكلام من اعلاء كلمته تعالى وتسفيل كلمتهم وكون التخليص
سببا لذلك باعتبار انه مبدأ الجعل المذكور وهذا يقتضي كونهما في حيز
الجعل وهو على قراءة النصب وسياق كلامه ليس فيهما ودفع بالاعتداد الخلاف
فيه لا من حيث تسليط الجعل عليه بل من حيث كون جعل كلمة الذين
كفروا سفلى تستلزم علو كلمة الله فهو لا ينافي قراءة الرفع وبنا بيده عطف
على تخليصه وقوله حيث بالمحنة من الحضور **قوله** والرفع ابلغ لما
فيه من الاشعار الخ اي اكثر بلاغة لان الجملة الاسمية تدل على الدوام
والثبوت وان الجعل لم يتطرق لها لانها في نفسها عالية بخلاف علو
غيرها فانه غير ذاتي بل بجعل وتكلف بعوض ابا عبيد قاري ان
تري للمفعول القاصرة خلافه وقيل لما كان الرفع ابلغ لما في النصب
من ايهام التقييد بالظروف السابقة اذا خرجه وما بعده وهو
وارد على قوله وايده بجنود فالاولى التعليل بان جعل كلمة الله
في حيز الجعل والتصيير غير مناسب بل هو دائما ثابت ولذلك يستقل
كلمة الكفر الذي هو جعلها مقهورة منكوسة بين الناس واما التعليل
بان جعل كلمة الله بان تعنق زيد غلام زيد مدفوع بان هذا الا فايدة
فيه وفي اضافة الكلمة الى الله اعلاء لمكانها وتنويه لشأنها وفيه بحث
قوله في امره وتدبيره الخ وتشدد مرتب وفسر الخفة والثقل بوجوه جمة
ما لها اي الحال سهولة النفر ولخال صعوبته وكذلك اسباب كنشاط الانسان
وعدمه لما فيه من المشقة او لقلة العيال وكثرتهم او لكونه له سلاح وعدمه
او لكونه صحيحا او مريضا وابن ام مكتوم من الصحابة رضوان الله عليهم
وكان رضي الله عنه ضريرا وهذا يقتضي ان ليس على الاعمى حرج

نزلت بعد هذه الآية وهو لا ينافي كون هذه السورة من آخر ما نزل أي بمجموعها أو أكثرها وهذه الآية نزلت في التعبير العام وتفصيله في العزوع والجهاد فرض كفاية في الأصل **قوله** بما أمكن الخ يعني يجاهد بنفسه أن قدر وإلا فبنفقته ماله إن كان له مال فينفقه على السلاح وتزويد الغزاة ونحوه وقوله من تركه أي عندكم أو عند الله إن كان في تركه مرابطة وحفظ للعباد ونحوه **قوله** تعلمون الخير الخ يعني علم متعدي لواحد بمعنى عرف تعليلا للتقدير أو مفعوله ذلك خيرا فيتعدى لاثنين وجواب إن مقدر وهو علمتم أو بادروا وفسر العرض بالنفع الدنيوي لما مر وقربه عبارة عن سهولة تناوله وقاصدا من القصد وهو التوسط بين البعد والقرب وبعد يبعد كعلم يعلم لغة فيه لكنه اختص ببعد الموت غالبا ولا تبعد يستعمل في المصائب للتفجع والتحسر كما قال

قوله لا يبعد الله إخوانا لنا ذهبوا • أفناهم حدثان الدهر والأبد •

قوله رجعت من تبوك أي من غزوة تبوك وهي معروفة في السير وتبوك محل سمي بعين فيه وهي العين التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يمسوا من مائها شيئا فسبق إليها رجلان وفيها شيء قليل من ماء فجعلا يدخلان فيها سهما ليكثر ماؤها فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زلتما تبوكانها أي تحفرانها فسميت تبوك وهي غير مصروفة **قوله** يقولون لو كان لنا استطاعة العدة أو البدن الخ بالله إما متعلق بسيحلفون وهو مختار المصنف رحمه الله أو من جملة كلامهم ولا بد من تقدير القول في الوجهين أي سيحلف المتخلفون عند رجوعك معتذرين يقولون بالله لو استطعنا أو سيحلفون بالله يقولون لو استطعنا لخرجنا فيه مذهبان أحدهما أن لخرجنا جواب القسم وجواب لو محذوف على قاعدة اجتماع القسم والشرط إذا تقدم القسم وهو اختيار ابن عصفور رحمه الله والآخر أن لخرجنا جواب لو وهو وجوابها جواب القسم وهو اختيار ابن مالك رحمه الله وأما كونه ساد مسد جوابي القسم والشرط فقيل عليه إنه لم يذهب إليه أحد من أهل العربية وأجيب عنه بأن مراده أنه لما حذف جواب لو ودل عليه جواب القسم جعل كأنه سد مسد الجوابين وأما ما قيل لا حاجة إلى تقدير القول لأن الحلف من جنس القول فهو أحد المذهبين المشهورين لا يصار من وجهه على المذهب الآخر وقدره فعلا لا قائلين لأنه بيان لقوله سيحلفون فيقتضي الفعلية **قوله** وقرئ لو استطعنا بضم الواو الخ هي قراءة الحسن وقرأ بالفتح فيه ثلاثة أوجه وقرأنا وقوله ساد مسد جوابي القسم

ابو حيان

ابن كمال

مر تخفيفه أما على كونه من كلامهم فظاهر وأما على تعلقه بالفعل فلأن جملة القول مفسرة وبيان له فيتضمن معنى القسم وفيه تأمل **قوله** وهو بدل من سيحلفون قيل إن الهلاك ليس مرادفا للحلف ولا هو نوع منه ولا يجوز أن يبدل فعل من فعل إلا أن يكون مرادفا له أو نوعا منه وفي كلام المصنف رحمه الله ما يدفعه وهو قوله لأن الحلف الخ فهما مترادفان ادعاء فيكون بدل كل من كل وقيل إنه بدل اشتمال لأن الحلف سبب للهلاك والمسبب يبدل من السبب لاشتماله عليه وله نظائر كثيرة وكلام المصنف رحمه الله يحتمله أيضا وعليه حمله بعض أرباب الحواشي وفي الكشاف يحتمل أن يكون

سمين

قوله أو حال من فاعله أو استئناف حالا من فاعل لخرجنا وليعده لم يذكره المصنف رحمه الله لكن سبق منه ما يقارب في الأعراف في قوله سيغفر لنا فراجعه **وقوله** لأنهم كانوا مستطيعين تكذيب الشرطية إما تكذيب الملازمة بأن يقال لا يخرجون لو استطاعوا أو بتخلف الجزاء مع وجود الشرط وكذبها بأنهم استطاعوا وما خرجوا والثاني مستلزم للأول ولذا اختاره المصنف رحمه الله ولأن النظم دل عليه كقوله ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة **قوله** كناية عن خطابه ثم فيه هذا الزمخشري إذ قال في تفسيره أخطأت وبئسما فعلت وفي الانتصاف يجب أن يعتبره هذا وهو بين أحد أمرين أما أن لا يكون مراد الله أو يكون ولكن قد أجل نبيه الكريم صلى الله عليه وسلم عن مخاطبته بصريح العتب ولطف به في الكناية عنه لما يلزمه أن يقال عنده فما بال لم يتأدب بأدب الله خصوصا في حق المصطفى صلى الله عليه وسلم فعلى كلا التقديرين هو أهل عما يجب من حقه صلى الله عليه وسلم ولقد أحسن من قال في الآية إن من لطف الله بنبيه صلى الله عليه وسلم أن بدأه بالعفو قبل العتب وقال ابن الجهم للمتوكل

عفا الله عنك ألا حرمة • تجود بفضلك يا ابن العلا •

وقال السبكي وبذي هو تعليم لتعظيمه صلى الله عليه وسلم ولولا تصدير العفو في الخطاب لما قام بسورة العتاب وهو يستعمل حيث لا ذنب كما تقول لمن تعظمه عفا الله عنك ما صنعت في أمري وفي الحديث عجبت من يوسف عليه الصلاة والسلام وصبره وكرمه والله يغفر له وفي الشفا أنه افتتاح كلام بمنزلة أصلحك الله وأعزك ولقد اشمأز من هذه الكلمة كثير من أهل الورع وعدوها من قبيح سقطاته حتى أن البدر النابلسي رحمه الله صنف فيه مصنفا سماه جنة الناظر وجنة المناظر وكان هذا سببا لامتناع الإمام السبكي رحمه الله من قراءة الكشاف ولهذه السقطة نظائر فيه فكان على المصنف رحمه الله

اذ لا يتجه في مثله فانه اما ترك للاولي او خطا في الاجتهاد الذي به
الثواب فلا متمسك فيها لمن جوز صدور الخطية منهم عليهم الصلاة
والسلام علي ما فصل في الاصول وهذا علي انه انشا للدعا واما كونه
اخبارا فالعفو يشعر بالذنب والخطا فلذا جعل كناية عنه فلا يكون الاخبار
عن العفو مقصودا اصليا لان العتاب والانكار بعده بقوله لم اذنت
لهم يكون مخالفا للظاهر وفيه نظر والزمخشري جعله كناية عن الجناية
وحاول بعضهم توجيه كلامه بان مراده ان الاصل فيه ذلك فابدله
بالعفو تعظيما لشانه ولذا قدم العفو علي ما يوجب الجناية فلا خطا
فيه ولو انتي هو والموجه موضع التهم كان اولي واحري **قوله** واعتذروا
بالاكاذيب اي بينوا علة للتخلف كاذبة ومقوله وهل توقفت ليشعر
ان حق للتوقف المفهوم من الكلام لا اللاذن لعدم صحة المعني عليه
وقيل تقديره ما كان الاذن حتي يتبين **قوله** في الاعتذار الخ قيل لو
اطلعه كان اولي اي يتبين الكاذب من الصادق والمخلص من
المنافق لا هذا هذا يقتضي ان في هولاء المعتذرين من صدق في الاعتذار
والنظم مصرح بخلافه وبناوه علي الفرض والتقدير مما لا حاجة
اليه **قوله** قيل انما فعل رسول الله صلي الله عليه وسلم الخ قال
زبدة المتاخرين قال مولانا مفتي الممالك شمس الدين احمد بن كمال
باشا في بيتي يوم الاثنين ثاني عشر محرم الحرام لسنة ثمان
وثلاثين وتسعماية بمحضر مولانا عبد القادر قاضي العسكر وغيره
من العلما الحصر هذا الحصر ليس بصحيح فان لهما ثالثا وهو المذكور
في سورة التحريم يعني تحريم ما احله الله تبتغي مرضات ازواجه وقلت
انا بل رابعا وخامسا الي غيره اعني ما ذكر في سورة عبس وفي قصة
ابن ام مكتوم رضي الله عنه وكذا انتقول اشار المصنف رحمه الله بصيغة
التمريض الي ذلك ويجوز اصلاح كلامه بتقييد الشيين بما يتعلق بالجهاد
والله ولي الرشاد انتهي وقد قرانه بخطه الشريف رحمه الله واخذه
للعدا فقد تقدم في قوله تعالي لولا كتاب من الله سبق واذنه
للمنافقين ما وقع هنا **قوله** اي ليس من عادة المومنين مستفاد
من نفي الفعل المستقبل الدال علي الاستمرار كقولك فلان يقري الضيف
ويحمي الحريم وقال النحرير حمله علي نفي الاستقرار ولو حمله علي استمرار
النفي كما في اكثر المواضع اي عادتهم عدم الاستيذان لم يبعد وفي الانصاف
لا ينبغي لاحد ان يستاذن اخاه في فعل معروف ولا للمضيف ان
يستاذن ضيفه في تقديم الطعام اليه وذلك امارة التخلف ولذا
قيل في وصف الخليل صلي الله عليه وسلم فراغ الي اهله فجا بعجل

سمين لان معني راغ ذهب خفية وهذا مما يجب التادب به وقوله في ان
يجاهدوا هو متعلق بالاستقرار بتقدير في **قوله** اوان يستاذنوك
في التخلف الخ يعني ان متعلق الاستيذان محذوف وان يجاهدوا مفعول
لاجله بتقدير مضاف اي كراهة ان يجاهدوا والمعني علي نفي الاستيذان
والكراهة معا فاذا امرتهم بشي بادروا اليه وقيل تقديره في ان لا يجاهدوا
كما مر نظيره وقوله الخلص جمع خالص وهو المستفاد من الجهاد بالمال
والنفس فلا وجه لما قيل انه ليس مستفادا من الاية وانما هو الواقع منهم
وقوله فضلا الخ يعلم من مفهومه لانهم اذا لم يستاذنوه في الجهاد المطلوب
فكيف في التخلف المذموم ولذا لم يقدر المصنف رحمه الله ان لا يجاهدوا
كما قدره الامام **قوله** شهادة لهم بالتقوي وعدة لهم بثوابه فقيل
ان الشهادة فلو وضع المظهر موضع المضمر او ارادة جنس المتقين ودخولهم
فيه دخولا اوليا والا لم يناسب المقام واما الوعد فلان الاعمال الصالحة
تقتضي الوعد بالثواب كما ان الاعمال الفاسدة مقتضية للوعيد
بالعقاب ورد بان الوعد بالثواب ليس من مجرد اقتضا الاتقا حسن
الثواب بل من جهة ان مثل قولنا احسنت فانا اعلم بالمحسنين وعد له
باجزل ما يمكن من الثواب كما ان قولك اسات الي فانا اعلم بالمسي
وعيد باشد العقاب وعلي هذا فلنقس المواضع التي يقع فيها ذكر علم الله
بما مر من ذلك **قوله** تخصيص الايمان بالله الخ يعني هنا في قوله
يومنون بالله واليوم الاخر خصا بالذكر لانهما الباعث علي الجهاد
والوازع بالزاي المعجمة والعين المهملة اي المانع عنه لان من امن به
قاتل في سبيل دينه وتوحيده وهان عليه القتل فيه لما يرجوه في اليوم
الاخر وهما مستلزمان للايمان بما عداهما وقوله يترددون يعني التردد
مجاز وكناية عن التحير لان المتحير لا يقر في مكانه واصل معني التردد
الذهاب والمجي وقوله اهبة بهمزة مضمومة تليها ها وموحدة هي
ما يحتاج اليه المسافر كالزاد والراحلة **قوله** وقري عدة
التا الا يعرف بضم العين وتشديد الدال والاضافة الي الضمير الذي
هو عوض عن التا المحذوفة فان الاضافة قد تقوم عنها
اذا كانت لازمة كاقام الصلاة لان التا عوض عن محذوف كما في عدة
بالتخفيف بمعني الوعد في البيت فلا يحذف بغير عوض وقوله ان
الخليط اجدوا البين فانجردوا واخلفوك وعد الامر الذي وعدوا
مطلع قصيدة لزهير بن ابي سلمي والخليط الاصدقا المخالطون
وانجردوا بمعني ارتحلوا باجمعهم واسرعوا المسير والشاهد في عد
بكسر العين وتخفيف الدال واصله عدة قال السفاقسي

قرا محمد بن مروان وابنه معاوية عدة بضم العين والمعادون التا فقال الفرا سقطت كما في اقام الصلاة وهو سماعي وفي اللوامح لما اضاف اقام الاضافة عن التا فاسقطها قال ابو حيان ثم هو جمع عدة كبره وبرين **قوله** استدراك عن مفهوم قوله ارادوا والاهذا دفع لسوال تقديره ان قوله ارادوا الخروج معناه نفي ارادتهم للخروج وقوله كره الله الخ نفي لارادة الله الخروج فكيف استدرك نفي ارادتهم الخروج بنفي ارادة الله الخروج والاستدراك مع النفي اثبات ومن الاثبات نفي فلا انتظام لهذا الكلام اجاب عنه بان قوله لو ارادوا الخروج يستلزم نفي خروجهم والمراد بقوله كره الخ تثبطهم عن الخروج لان كراهة انبعاثهم سبب لتثبطهم فاقيم السبب مقام المسبب فكانه قيل ما خرجوا لكن تثبطوا عن الخروج فهو استدراك نفي الشي باثبات ضده كما يستدرك نفي الاحسان باثبات الاساة في قولك ما احسن الي لكن اساوا التثبط التعويق والصرف عما يريد فعله وهذا الكلام في غاية الانتظام كذا قرره شراح الكشاف واعترض عليه بان لكن تقع بين ضدين او نقيضين او مختلفين على قول وما نحن فيه بين متفقين على تقرير هم ولذا قيل في صحة الاستدراك على ما قالوا بحث والظاهر ان لكن هنا للتاكيد كما اثبتوه ودفعه انه لما قال ما خرجوا خطر بالبال انه عوض مانع عوقهم عن الخروج فاستدرك بنفيه وقال انهم تثبطوا اي تكلفوا اظهار التثبط والعايق ولا اصل له وبين عدم الخروج المستلزم للعايق غالبا وعدم العايق تنافر في الجملة ومن لم يتنبه لهذا قال لم يعتبر نفي ارادتهم واعتبر لازمه من الخروج ولو جعل المعنى ما ارادوا الخروج ولكن تثبطوا ظهر معنى الاستدراك ولم يدر ان التعويق انما يكون عما اريد فتدبر **قوله** تمثيل لالقا الله كراهة الخروج الخ يعني ان الله تعالى جعل القاه في قلوبهم بمنزلة الامر والقول الطالب كقوله تعالى فقال لهم الله موتوا ثم احياهم اي اماتهم وهو المراد بقوله جعل القا الله في قلوبهم كراهة الخروج امرا بالقعود وقوله او وسوسة بالجر معطوف على القا وبالامر متعلق بتمثيل اي تشبيه لهذا او لهذا به وقيل انه مرفوع معطوف على تمثيل وبالامر متعلق به والاول اوجه **قوله** او حكاية قول بعضهم معطوف على تمثيل واذن الرسول مجرور معطوف على قول بعضهم ويحتمل الرفع عطفا على تمثيل وعلى هذين فالقول على حقيقته **قوله** والقاعدين يحتمل المعذورين حكما بلفظه الواقع في النظم وفي الكشاف انه ذم وتعجيز والحاق بالنسا والصبيان والزمني الذين شانهم

القعود والجثوم في البيوت وهم القاعدون والخالفون والخوالف وبينه قوله تعالى رضوا بان يكونوا مع الخوالف يعني انه ابلغ من اقعدوا ويكونوا مع القاعدين لالحاقهم بهولا الاصناف الموصوفين بالتخلف الموسومين بهذه السمة وهو من قبيل لاجعلنك من المسجونين لما مر تحقيقه وفي كلام المصنف رحمه الله اجمال وايهام لانه يحتمل ان يريد بالمعذورين هولا وبغيرهم من سواهم فيكون مخالفا لما في الكشاف ويحتمل ان يريد بالمعذورين الرجال الذين لهم عذر يمنعهم عن الخروج كالمرضى وبغيرهم من لا يحتاج الى عذر في التخلف كالصبيان والنسا فيوافق ما في الكشاف وهو الذي ارتضاه بعض ارباب الحواشي مع قصور في بيانه وقوله وعلى الوجهين اي سوا اريد المعذورين او غيرهم لا يخلو عن الذم لان المراد بالامر التخلية والتوبيخ لا حقيقته وقيل المراد بالوجهين ان يراد بالقول المجاز او الحقيقة ولذا قيل انه على الاخير لازم فيه **قوله** ولا يستلزم ذلك ان يكون لهم خبال الخ لما توهم ان زيادة الخبال تقتضي ثبوت اصله وليس فيهم ذلك جعل بعض المعربين الاستثنا منقطعا بتقدير ما زادوكم قوة وخيرا لكن شرا وخبالا فدفعه المصنف رحمه الله تبعا للزمخشري بان الاستثنا المفرغ يقدر المستثنى منه عاما اي ما زادوكم شيا الا الخبال على ما اصلا حكم فلا يلزم ما ذكره مع ان الاستثنا المفرغ لا يكون الا متصلا فلا يصح صناعة وهذه من الفوايد التي لم يصرح بها النحاة وقد التزم بعضهم صحته لانه كان في تلك الغزوة منافقون لهم خبال فلو خرج هولا ايضا واجتمعوا بهم زاد الخبال فلا فساد في ذلك الاستلزام لو ثبت وقوله لا يكون مفرغا لانه من اعم العام فيكون بعضه البتة **قوله** ولاسرعوا ركايبهم بينكم بالنميمة الخ الايضاع اسراع سير الابل يقال اوضعت الناقة تضع اذا اسرعت واوضعتها انا والمراد الاسراع بالنمايم لان الراكب اسرع من الماشي كما في الكشاف فمفعول معقدر وهو النمايم فيه تشبيه النمايم بالركايب في جريانها وانتقالها واثبت لها الايضاع ففيه تخييلية ومكنية وقيل انه استعارة تبعية شبه سرعة افسادهم لذات البين بالنميمة بسرعة سير الركايب ثم استعير لها الايضاع وهو للابل والتضريب الافساد من قولهم ضرب البرد النبات اذا افسده والتحذيل الايقاع الخذلان وهو عدم النصرة وخلال جمع خلل وهو الفرجة استعمل ظرفا بمعنى بين فان قلت قول المصنف اوضعوا ركايبهم ووضع البعير خطا لقول الاخفش في كتاب المقابات انه لا يصح ان يقال اوضعت الركايب ولا وضع البعير وانما يستعمل بدون قيد قلت هذا غير متفق عليه كما ذكره نقلا

ابو حيان

قطب

طيبي

عن بعض اهل اللغة واستدل له بقوله

فلم ارسعدي بعد يوم لقيتها ۞ غداة لها احما لها صاع نوضع

واعلم ان قوله لاوضعوا في الامام مرسوم بالعين الثانية وهي فتحة الهمزة والفتحة ترسم لها الف كما ذكره الداني رحمه الله وتبعه الزمخشري هنا **قوله** لانه لايكون مفرغا يعني الاستثنا المنقطع لايكون مفرغا وفيه بحث لانه لامانع منه اذا دلت القرينة عليه كما اذا قيل ما انيسك في البادية فقلت ما لي فيها الا اليعافير اي ما لي انيس الا هذه **قوله** يبغونكم الفتنة يقال بغا كذا وبغاه كذا بمعني طلب واراد والجملة حالية اي باغين لكم الفتنة وضعفه بقعقع بين جمع ضعيف واللام علي التفسير الاول للتقوية كما في قوله فعال لما يريد واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله يسمعون قولهم وفي الكلام مضاف مقدر وعلي الوجه الثاني اللام للتعليل وقوله والله عليم بالظالمين تقدم تحقيق دلالته علي الوعيد قريبا **قوله** قال ابن ابي راس المنافقين الي ثنية الوداع موضع معروف شامي المدينة وهو بفتح المثلثة وكسر النون وتشديد اليا المفتوحة والوداع بفتح الواو سميت بها لانه يودع الخارج بها وقيل الوداع اسم واد حلفها وذو جدة مكان بقربه ولم اره منسطا واظنه من تحريف النساخ وانه ذو جدر وهو موضع بقرب المدينة فانه ذكر في التواريخ ولم يذكروا غيره مع ان اهل طغيهم وقصص المنافقين ومكايدهم مذكورة في السير **قوله** ودبروا لك المكايد والحيل الخ يعني الامور المراد منها المكايد فتقليبها تغيرها واجالتها والاتيان هذه والتي قبلها وما بعدهم لاجله هو ان حضورهم فيه ضرر دون نفع **قوله** تداركا لما فوت الرسول صلي الله عليه وسلم تعليل لما قبله وما فوته هو هتك استارهم وبيان بطلان اعذارهم وهو دفع لما يقال ان خروج هولا ان كان مصلحة فلم كرهه الله وان كان مفسدة فما عوتب النبي صلي الله عليه وسلم بانه مفسدة وانما عوتب علي عدم التاني فيه حتي يفتضح افكانت الاولى التصبح عن كنه ذلك والتامل فالعتاب علي تركه الاولى نظرا للظاهر وحمل من ظاهره الاسلام علي الصلاح والمقصود زيادة تبصرة وتدريسه فليس جنايته كما زعمه الزمخشري **قوله** اي العصيان والمخالفة لا لان الفتنة تكون بمعني الذنب كما مر والاثم ظاهر وعلي الوجه الثاني ضرر وقوله بنسا الروم لان غزوة تبوك كانت للروم الذين بجهة الشام وجد ابن قيس من بني سلمة احد المنافقين لعنهم الله تعالي ومولع بفتح اللام بمعني كثير الشغف والمحبة بمعني فاحش العشق

اوموافقتهن

اوموافقتهن من غير حل وبنات الاصفر الروم لكبني الاصفر وقيل في وجه التسمية وجوه منها انه هزم ملكهم بعض الحبشة فتولد بينهم نسا واولاد ذهبية الالوان **قوله** اي ان الفتنة هي التي سقطوا فيها الخ هذا التخصيص قيل انه مستفاد من تقديم الظرف علي عامله والتصدير باداة التنبيه فانها تدل علي تحقق ما بعدها ورد بان تقديم الظرف لا يفيد التخصيص العامل لا بالعكس كما ذكروا اما التنبيه فيفيد مجرد التحقق لا التخصيص فالاولي ان يقال لما كان قوله الا في الفتنة ردا لقوله ولا تفتني نفيا لتلك الفتنة وهي التخلف او العياد او بنات الاصفر واثباتا لهذه وهو معني الحصر وقد يقال انه بيان لحصل المعني وانه لم يقعوا الا في الفتنة لان الفتنة هي التي سقطوا فيها لا غير وتدبر **قوله** جامعة لهم يوم القيامة الخ قال النحرير علي الاول الجار في محيطة حيث استعمل في الاستقبال وعلي الثاني في جهنم حيث استعمل في الاسباب او الكلام تمثيل شبهت حالهم في احاطة الاسباب بحالهم عند احاطة النار وما ذكره بناء علي اسم الفاعل حقيقة في الحال وقد حقق في محله فان قلت اسم الفاعل عمل لا يدل علي شي من الازمنة وضعا فيستعمل لكل منه بحسب القراين وان حصل جهنم مجاز بعيد عن الفهم ليس بشي لمن عرف معني كلام القوم **قوله** في بعض غزواتك ثنيته لا لانه التيان عليه وقوله كسر اي هزيمة لبعض جيشه يقال انكسر العسكر اذا انهزموا وهو حقيقة عرفية واصله اشتقاق الاجرام ويتجحوا بتقديم علي الحا المهملة بمعني فرحوا وافتخروا واستحمدوا عنده صغوا ابا محمودا والمتحدث بفتح الدال المشددة محل الاجتماع للحديث اي انصرفوا عن ذلك الي اهليهم وحاشيتهم او تفرقوا او انصرفوا عنه صلي الله عليه وسلم **فان قلت** فلم قابل الله تعالي هنا الحسنة بالمصيبة ولم يقابلها بالسيئة كما قال في سورة ال عمران وان تصبكم سيئة يفرحوا بها **قلت** لان الخطاب هنا للنبي صلي الله عليه وسلم وهي في حقه مصيبة يثاب عليها لا سيئة يعاتب عليها والتي في ال عمران خطاب للمؤمنين **قوله** الا ما اختصصنا باثباته الخ يعني ان كتب ما بمعني قدر لنا ما لا بد منه واللام للاختصاص او بمعني خطه في اللوح فاللام للتعليل والاجل والمراد انه لا يضرنا ما انتم عليه نحن راضون بما اراده الله ولم يرتض المعني الثاني الزمخشري وغيره وقالوا انه غير مناسب للمقام وان قوله هو مولانا للتاكيد ما سبق من الاختصاص والدلالة علي انه المراد وقال الشارح رحمه الله انه دفع لما يقال ان المعني الا ما كتب الله في اللوح وجف به القلم فهو دل علي ان الحوادث

كلها بقضاء الله تعالى والمصنف رحمه الله لم يعول على ذلك لانه غير مسلم
عنده فتدبر **قوله** وقرئ هل يصيبنا الخ جعل قراءة يصيبنا بتشديد
الياء من صيب الذي وزنه فيعل لا فعل يا لضعفه لان قياسه صوب
لانه من الواوي فلا وجه لقلبها يا بخلاف ما اذا كان صوب على فيعل
لانه اذا اجتمعت الواو والياء والاولى منهما ساكن قلبت الواو ياء وهذا
قياس مطرد وقد مر تحقيقه في الخيرة تدبر ومخالفة ابن جني رحمه
الله في امثاله وقوله من بنات الواو اي الكلمات الواوية ورد
بانه مشتق من الصواب لان الاصابة وقوع الشيء فيما قصد به كما ان
الصواب اصابة الحق ووقوعه في محله او من الصوب وهو القصد او
النزول لان المصيب يقصد ما اصابه واما الصوب بمعنى الجهة كما في قولهم
صوب الصواب فمجاز كما في المصباح وهو مستعمل في كلام العرب
وجوز الزمخشري كونه من التفعيل على لغة من قال صاب يصيب
قوله لان من حقهم ان لا يتوكلوا على غيره فيه اشارة الى الحصر الماخوذ
من تقديم الجار والمجرور وتفريع التوكل على ما قبله يقتضي ان عليه
انه لا ناصر ولا متولي لامرهم غيره تفرد له لان الخ بيان لوجه الحصر
اي الحصر التوكل عليه لان حق المومن ان لا يتوكل على غيره وانما
كان حقه ذلك لانه لا ناصر له ولا متولي لامره سواه فاندفع ما قيل
انه لا وجه لتعليل المصنف رحمه الله والعلة ما قبله كما تفيده الفا
والتربص معناه الانتظار والتمهل وقوله الا احدى العاقبتين الخ
اشارة الى وجه تانيث الحسنى بانه صفة لمونث وهو العاقبة وقوله التي
كل منهما احسن العواقب اي كل منهما احسن من جميع العواقب غير الاخرى
او احسن من جميع عواقب الكفرة او كل منهما احسن مما عداه من جهة
فلا يرد عليه انه يلزم ان يكون كل منهما احسن من الاخر **قوله** النصرة
والشهادة تفسير للحسنيين يعني ما ينتظرونه لا يخلو من احد هذين
وكل منهما حسن وقوله احدى السوأتين بهمزة ويا بين تثنية سوأى
اي مونث اسوأ لحسنى واحسن وهو كحبليين تثنية حبلى وفي بعض
النسخ السوائين فتوقفه والاولى اولى لمقابلة الحسنيين **قوله**
بقارعة من السما القارعة الداهية والمصيبة ونزولها من السما
كالصاعقة وريح عاد وهو في مقابلة بايدينا فلذا افسر من عنده
به وهو كناية عن كونه من الله بلا مباشرة البشر وقوله او بعذاب
بايدينا اشارة الى انه معطوف على صفة ذات مخصوصة مثله لا انه
مقدر وقيد القتل لكونه على الكفر لانه بدونه شهادة واشارة
لا يقتلون حتى يظهروا الكفر ويصروا عليه لا تفرسنا فقوله والمنافق

لا يقتل

لا يقتل ابتدا الا ما هو معلوم من حكمه **قوله** امر في معنى الخبر الخ لما
ان الخبر يستعمل للامر في نحو رحمه الله ويتربصن بانفسهن كذلك الامر
يستعمل بمعنى الخبر كثيرا كما في قول كثير عزة

اسيئي بنا او احسني لا ملومة ۞ لدينا ولا مقلية ان تقلت

وهو كما قال الزجاج رحمه الله في معنى الشرط اي ان احسنت
وان اسات فلست ملومة ولا مقلية وان تنفقوا طوعا او كرها فلن
يتقبل منكم فلا يتوهم انه اذا امر بالانفاق كيف لا يتقبله وهو
استعارة تمثيلية شبهت حالهم في النفقة وعدم قبولها بوجه
من الوجوه بحال من يومر بفعل ليمتحنه ويخبره فيظهر له عدم جدواه
فلا يتوهم ان الخطاب لفظ الامر والتجوز عن الامر بالامتحان يقتضي
بناؤه على الاستعارة التبعية والمبالغة جاءت من هذه الاستعارة والتجوز
بصيغة المعلوم اي تخربوا **قوله** وهو جواب جد بن قيس قال
ابن سيد الناس رحمه الله تعالى في سيرته قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذات يوم وهو في جهازه يعني للغزاة للجد بن قيس
احد بني سلمة يا جد هل لك العام في جلاد بني الاصفر فقال يا رسول
الله اتاذن لي ولا تفتني فوالله لقد عرف قومي انه ما من رجل
باشد عجبا بالنساء مني واني اخشى ان رايت نساء بني الاصفر الا اصبر
فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد اذنت لك ففيه
نزلت **قوله** ونفي التقبل يحتمل امرين كل منهما يقع في الاستعمال
تقبول الناس له اخذه وقبول الله سبحانه وتعالى ثوابه عليه ويجوز
الجمع بينهما **قوله** انكم كنتم قوما فاسقين في الكشاف المراد بالفسق
التمرد والعتو وهو دفع لما يقال كيف علل منع القبول بالفسق الذي
هو دونه وكيف صح ذلك مع التصريح بتعليله بالكفر وما منعهم
ان تقبل منهم نفقاتهم الا انهم كفروا ودفعه المصنف رحمه الله بوجه
اخر وهو ان المراد بالفسق ما هو الكامل وهو الكفر ولذا جعله
بيانا وتقريرا له والاستيناف نحوي **قوله** وما منعهم قبول نفقاتهم
الخ منع يتعدى الى مفعولين بنفسه وقد يتعدى الى الثاني بحرف الجر
وهو من او عن وهنا تعدى بنفسه اليهما كما اشار اليه وان كان بحذف
حرف الجر مع ان وان فقياس مطرد ولذا قدره بعضهم هنا واذا تعدى
بحرف فيقال فيه منعه من حقه ومنع من حقه منه لانه يكون بمعنى
الحيلولة بينهما والحماية ولا قلب فيه كما توهم وقال ابو البقا
رحمه الله ان تقبل بدل اشتمال منهم في منعهم ولا حاجة اليه
وفاعل منع انهم كفروا كما اشار اليه المصنف رحمه الله وقيل ضمير الله

وانهم كفروا بتعذيبه لانهم كفروا وقوله لان تانيث النفقات الخ
والفضل ايضا وقبوله على ان الفعل لله او للرسول صلى الله عليه
وسلم اذا افسروا القبول بالاخذ كما مر فان قيل الكفر سبب مستقل لعدم
القبول فما وجه التعليل بمجموع الامور الثلاثة وعند حصول السبب
المستقل لا يبقى لغيره اثر قلنا اجاب الامام رحمه الله بان هذا انما يتوجه
على قول المعتزلة القايلين بان الكفر لكونه كفرا يوثر في هذا الحكم
واما اهل السنة فانهم يقولون هذه الاسباب معرفات غير موجبة
للثواب ولا للعقاب واجتماع المعرفات الكثيرة على الشي الواحد
جايز **قوله** لانهم لا يرجون لهما ثوابا الخ اي بالصلاة والنفقة
وفي الكشاف فان قلت الكراهية خلاف الطواعية وقد جعلهم الله
طايعين في قوله طوعا ثم وصفهم بانهم لا ينفقون الا وهم كارهون
قلت المراد بطوعهم انهم يبذلون من غير الزام من رسول
الله صلى الله عليه وسلم او من روسايهم وما طوعهم ذلك الا عن
كراهة واضطرار لا عن رغبة واختيار يعني المراد بالكراهة هنا عدم
الرغبة وهي لا تنافي الطوع كما اشار اليه المصنف رحمه الله لكنه نوقش
فيه بان قوله طوعا او كرها لا يدل على انهم طايعين اذ غايته انه ردد
حالهم بين امرين وكون التردد بينافي القطع كما قيل محل نظر كما
اذا قلت ان احسنت او اسات لا ازورك مع انك لا تحسن **قوله** فلا
تعجبك اموالهم الخ العجب ما يتعجب منه وما لم يعهد ويستغرب للمونق
الذي يروقك كذا يقال اعجبني كذا اي ومنه ما في هذه الاية وقوله
ليعذبهم قيل هذه اللام زايدة وقيل المفعول محذوف وهذه تعليلية
اي يريد اعطاهم لتعذيبهم وفيه تفصيل في محله وقوله يكابدون
اي يقاسون فيها ما لم يقاسه لانهم لعدم حصولهم على شي غيرها اشد
حرصا وتعبا **قوله** فيموتوا كافرين مشتغلين بالتمتع الخ الامام يصح
تعليق الموت على الكفر بارادته تعالى لتنزهه عن ارادة القبيح
عند المعتزلة اوله الزمخشري بان مراد الله امهالهم ودوام النعمة
عليهم الى ان يموتوا على الكفر مشتغلين بما هم فيه عن النظر في العاقبة
والقول بان ما يودي الى القبيح ويكون سببا له حكمه حكمه في القبح
في حيز المنع واجاب الجبائي بان ارادة حال الكفر لا تستلزم ارادة
الكفر كالمريض يريد المعالجة عند حدوث المرض والسلطان يريد
المقاتلة عند هجوم العدو ولا يريد المرض والعدو ورده الامام
رحمه الله بان استلزام ارادة الشي ما هو من ضروريا بانه ضروري
وحصول الكفر من ضروريات الموت على الكفر بخلاف ما ذكره

من الامثلة

من الامثلة فان حاصل المعالجة ازالة المريض ومريد زوال الشي
يمتنع ان يكون مريدا له وكذا مقاتلة العدو ازالة لهجومه وانه امه
على الحرب وليست ارادة ضروريات الشي من لوازم ارادته ليس
بمسلم فكم من ضروري لشي لا يخطر بالبال عند ارادته فضلا عن ادعاه
قوله المصنف رحمه الله فيموتوا اشارة الى ترتبه على ما قبله باشتغالهم
بالدنيا حتى ياتيهم الموت من غير رجوع عن كفرهم وهذا يعلم من تاخيره
وترك الفاء فيه اعتمادا على انه يعلم من معنى الكلام كما مر عن السكاكي
ولما كان الاستدلال بالاية على ان كفر الكافر بارادة الله غير تام لما
عرفت لم يمتنع من استدلالها وقسرها بما ذكر مما هو متفق عليه عند اهل
السنة والمعتزلة والشغل ضد الفراغ فاذا تعدى بعن كان بمعناه والتقية
ما يظهر لاجل اتقا الضرر وليس عن اعتقاد وقوله غيران جمع غار
كثيرا اذ غار تفسير لمغارات جمع مغارة بمعنى المغار ومنهم من فرق
بينهما بان الغار في الجبل والمغارة في الارض وقراة الجمهور بفتح الميم
وقري بضمها شاذا **قوله** نفقا يتجحرون فيه الخ النفق بفتحتين
سرب في الارض وهو الجحر والتجحر دخل الجحر وهو معروف وهو مفتعل
فادغم بعد قلب تايه دالا وقراة يعقوب بفتح الميم اسم مكان من الثلاثي
وقراة مدخلا بضم الميم وفتح الخاء من المزيد لانهم يدخلون انفسهم
او يدخلهم الخوف فيه ومندخلا اسم مكان من تدخل تفعل من
الدخول ومندخلا من اندخال وقد ورد في قول الكتب ولا يدي
في حيث السمن تندخل وانكر ابو حاتم رحمه الله هذه القراة وقال
انما هي بالتا بناء على انكار هذه اللغة والقراة تبطله **قوله** لاقبلوا
نحوه وهم يجمحون الخ اي لو وجدوا شيا من هذه الامكنة التي
هي منفور عنها مستنكرة ولا توه لشدة خوفهم وقيل لا يلجوا ان
شيا كتبهم لكم بي طيب نفس والفرس الجموح النفور الذي لا يرده
لجام وقري يجمزون قراة انس بن مالك رضي الله عنه فقيل له يجمحون
فقال يجمحون ويجمزون ويشتدون بمعنى وليس مراده انه يقرا
بالراي كما توهم بل التفسير ورد الانكار وجمازة ناقة شديدة
العدو **قوله** يلمزك يعيبك الظاهر انه مطلق العيب كالهمز
ومنهم من فرق بينهما باللمز في الوجه والهمز في العيب وقد
عكس ايضا واصل معناه الدفع وصغر عينه لغة فيه والملازمة
بمعنى اللمز **قوله** في قسمتها بجملة ان بيان للمعنى المراد
وتقدير المضاف وفي للظرفية او التعليل **قوله** نزلت في ابي الجواظ
المنافق الخ قال العراقي لم اقف عليه في شي من كتب الحديث

والجواظ بصيغة المبالغة واللفظ المعجمة كشداد الضخم المتكبر والكثير
الكلام **قوله** وقيل في ابن ذي الخويصرة هو رأس الخوارج الذين
خرجوا على علي كرم الله وجهه وقتله وهذا الحديث اخرجه البخاري
ومسلم من حديث نحوه وعند مسلم ذو الخويصرة بدون ابن وهو الصحيح
واسمه حرقوص واذا الفجائية معلوم معناها واحكامها في النحو وهي تسد
مسد الفاء في الربط فلذا وقعت الاسمية هنا جوابا بدون فا وغاير بين جوابي
الجملتين اشارة الى ان سخطهم ثابت لا يزول ولا ينفك بخلاف رضاهم **قوله**
من الغنيمة او من الصدقة تعميم الحكم لهما وان كان ما بعده وما قبله
في الصدقة لانه انسب ولان الموصول من صيغ العموم وقوله كفانا
فضله اما بيان الحاصل المعنى او تقدير المضاف لدلالة المعنى عليه والتصريح
به بعده وقوله صدقة او غنيمة مفعول يؤتينا او خبر كان اي صدقة
كان او غنيمة او بدل من محل الجار والمجرور واخرى صفة لكل منهما
وقوله الترما انا انما جعله الترك لانه المتبادر من جعله فضلا والترك
تسلية فلا يقال انه لا حاجة اليه بل يكفي ان يكون مثله لانه لما كان
سخطهم لقلة العطية ناسب ان يكون المعنى سيعطينا الترما
اوجب السخط وهذا بناء على ان معنى الآية ولو انهم رضوا ما آتاهم
الله وان قيل فيكون معنى قوله فان اعطوا منها اعطوا ما اراد وان لم
يعطوه سخطوا الا ان لم يعطوا شيئا وهو احد احتمالين للمفسرين
ولذا قيل ظاهر هذه الآية انهم لا يرضون بما اعطوا وهو خلاف ما يدل
عليه ما قبلها فان حملت الآية الثانية على الغنيمة فلا اشكال
اذ المعنى رضوا به وان لم يعطوا غيره وان اريدت الصدقة فتحمل
الآية الاولى على انهم ان اعطوا بقدر طمعهم وقوله والجواب
محذوف لقالوا والواو زائدة كما قيل **قوله** ثم بين مصارف
الصدقات تصويبا الخ يعني لما ذكر المنافقون وطعنهم وسخطهم
بين ان فعله لاصلاح الدين واهله لا لاغراض نفسانية كاغراضهم
فانطبقت هذه الآية وما فيها من الحصر المستدعي لاثباته لمن ذكر
ونفيه عن عداه يعني الذي ينبغي ان يقسم مال الله عليه من اتصف
باحدى هذه الصفات دون غيره اذ القصد الصلاح والمنافقون
ليس فيهم سوى الفساد فلا يستحقونه حسما لاطماعهم الزكاة
تفسير للصدقات ليخرج غيرها من التطوع **قوله** وهو دليل على
ان المراد باللمز الخ هذا اشارة الى ان التفسير الاول وهو قوله
قيل انها نزلت في ابي الجواظ وانه في الصدقات هو المرضي عنده
والفقير من لا مال له ولا كسب الخ هذا قول الشافعي رضي الله عنه

وما

وما حكاه بقيل قول ابي حنيفة رحمه الله تعالى وعنده الفقير من له ادنى
شيء وهو ما دون النصاب او قدر النصاب غير نام وهو مستغرق في
في الحاجة والمسكين من لا شيء له فيحتاج الى المسألة لقوته وما يواري
بدنه ويحل له ذلك بخلاف الاول حيث لا تحل له المسألة فانها لا تحل
لمن يملك قوت يومه بعد ستر بدنه وعند بعضهم لا تحل لمن كان كسوبا
او يملك خمسين درهما ويجوز صرف الزكاة لمن لا تحل له المسألة بعد
كونه فقيرا ولا يخرجه عن الفقر ملك نصب كثيرة غير نامية اذا كانت
مستغرقة بالحاجة ولذا قلنا يجوز للعالم وان كان له كتب تساوي نصبا
كثيرة اذا كان محتاجا اليها للتدريس ونحوه بخلاف العامي وعلى هذا
جميع الآلات المحترفين ووجه كون الفقير اسوأ حالا بقوله تعالى اما
السفينة فكانت لمساكين اذ اثبت للمسكين سفينة واجيب بانها
لم تكن لهم بل هم اجراء فيها او عارية معهم وقيل لهم مساكين ترحما
وبقوله صلى الله عليه وسلم اللهم احيني مسكينا وامتني مسكينا واحشرني
في زمرة المساكين مع ما روي انه صلى الله عليه وسلم تعوذ من الفقر
واجيب بان الفقر المتعوذ منه ليس الفقر النفس لما روي
انه كان صلى الله عليه وسلم يسأل الله العفاف والغنى والمراد به غنى
النفس لا كثرة الدنيا واستدل على ان الفقير اسوأ حالا من المسكين
بتقديمه في الآية ولا دليل فيه لان التقديم له اعتبارات كثيرة في كلامهم
وبان الفقير بمعنى المفقور اي مكسور الفقار فكان اسوأ ومنع
بجواز كونه من فقرت له فقرة من مالي اذا قطعتها فيكون له شيء واما
قوله تعالى مسكينا ذا متربة اي الصق جلده بالتراب في حفرة
استتر بها مكان الازار والصق بطنه به للجوع فتمام الاستدلال
به موقوف على ان الصفة كاشفة وهو خلاف الظاهر وقوله يقع صفة
كسر الفقار بفتح الفاء عظام الصلب وقوله اصيب فقاره
اي كسر ورمي بمصيبة كقولهم ذكره اذا قطع ذكره وقوله لا يكفيه
اي لنفسه ومن يعوله كفاية المال للسنة والكسب لليوم وقوله كان
العجز اسكنه قيل انه ملائم للعكس **قوله** وانه صلى الله عليه وسلم
يسأل الله الخ اشارة الى ما رواه الترمذي رحمه الله عن انس رضي
الله عنه وابن ماجه والحاكم عن ابي سعيد رضي الله عنه وصححه اللهم
احيني مسكينا وامتني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين وقوله
يتعوذ من الفقر اشارة الى ما رواه ابو داود عن ابي بكرة رضي الله
عنه انه صلى الله عليه وسلم كان يدعو بقوله اللهم اني اعوذ بك
من الكفر والفقر واما ما اشتهر من نحو الفقر فخري فلا اصل له

كما ظنه بعضهم **قوله** الساعين في تحصيلها اي الذين يجبونها يعطى
لهم مقدار كفايتهم الا ان يستغرق المال فلا يزاد على النصف ولا تقدير
فيه والشافعي رضي الله عنه قدره بالثمن **قوله** والمؤلفة الخ قال ابن الهمام
المؤلفة كانوا على ثلاثة اقسام قسم كفار كان رسول الله صلى الله يعطيهم
ليتألفهم على الاسلام وقسم كان يعطيهم ليدفع شرهم وقسم اسلموا
وفيهم ضعف اسلام فكان يتألفهم ليثبتوا ايا لهم وفي الهداية انعقد
اجماع الصحابة رضي الله عنهم على انقطاعهم بعده صلى الله عليه وسلم في خلافة
ابي بكر رضي الله عنه قال عمر رضي الله عنه درهم لما جاء عيينة والاقرع
يطلبان ارضا من ابي بكر رضي الله عنه فكتب خطا فمزقه عمر رضي الله
عنه وقال هذا شيء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيكموه
ليتألفكم على الاسلام والان قد اعز الله الاسلام فاغنى عنكم فان ثبتم
على الاسلام والا بيننا وبينكم السيف فرجعوا الى ابي بكر رضي الله عنه
فقالوا الخليفة انت ام عمر فقال هو ان شاء ووافقه ولم ينكر عليه احد
من الصحابة رضي الله عنهم مع احتمال ان فيه مفسدة كارتداد بعض
منهم واثارة ثائرة فان قيل انه لا اجماع فلا بد من دليل يفيد
نسخه قبل وفاته صلى الله عليه وسلم او يفيده بحياة النبي صلى الله
عليه وسلم او يكون كلما انتفى بانتفاء علته وانتهائها ومجرد الانتفا
لا يصلح دليلا لنفي الحكم لان بقا الحكم لا يحتاج لبقاء علته كما في الاضطباع
والرمل فلا بد من خصوص محل يقع فيه الانتفاء عند الانتفاء من دليل
يدل على ان هذا الحكم مما شرع مقيدا بثبوته شرعا غير انا لا يلزمنا
تعيينه في محل اجماع بل ان ظهر والا وجب الحكم بانه ثابت على ان الاية
التي ذكرها عمر رضي الله عنه تصلح لذلك وهي قوله تعالى الحق من ربكم
فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر كذا قيل وفيه نظر فانه انما يتم
لو ثبت نزول هذه الاية بعد هذه وقوله عيينة ابن حصين بالتصغير
كذا في النسخ وصوابه حصن مكبرا وقوله لان اعطاهم **قوله** فقدا
المسلمين كغيرهم مخالف للظاهر بخلاف حق نفسه وقوله وقيل
الخ هو قول ابي حنيفة رحمه الله وقد مر تحقيقه وعد طايفة تعرف على
القتال منهم بان يكونوا اقرب الى العدو ونحوه وقال بعض الساقط
سهم المؤلفة من الكفار دون المسلمين فالاية غير منسوخة وعلى القول
بنسخها فالناسخ الاجماع على القول بانه ينسخ او انه باشتها الحكم لانتهاء
علته كما مر وفيه كلام في التفسير الكبير ومنهم من قال انه تقدير لما كان
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لانه اعذار للذنب وهو بعده ينفعهم
فتأمل **قوله** وللصرف في فك الرقاب الخ اشارة الى تقدير متعلق

الجار المصروف كما بينا وان في الكلام مضاف مقدر بحسب الاقتضا
لانها لا تصرف في الرقاب نفسها وانما تصرف في فكها والنجوم جمع نجم
وهو الكوكب ثم استعمل للزمان طوله ثم استعمل لكل زمان معين لما
يؤدي فيه وهو بدل الكتابة **قوله** والعدول عن اللام الخ في الكشاف
انه للايذان بانهم ارسخ في الاستحقاق لان في للوعا فجعلهم هولا محلا
له وفي الانتصاف ان له سرا اخر اظهر في هذا وهو ان الاصناف
الاربعة الاول يملكون ما يدفع اليهم لاخذهم له تملكا والاواخر لا يملكونه
بل يصرف في مصالحهم فالمكاتب ياخذه سيده والغارم رب
الدين واما سبيل الله فواضح وابن السبيل مندرج في سبيل الله وانما
افرد تنبيها على خصوصيته مع تجرده على الحرف فيمكن عطفه على كل
منهما لكن عطفه على القريب اقرب ومتعلق الجار اما مصروفة للفقرا
كقول مالك رحمه الله او مملوكة للفقرا كقول الشافعي رحمه الله والاول
اولى لاطراده في الجميع لانها لا مصروفة للكل اوفي كذا بخلاف الثاني
وهذا محصل ما ارتضاه المصنف رحمه الله لكنه اجمله وقوله الاستحقاق
للجهة جعل الجهة نفسها مستحقة مجازا او كناية عن نفي الاستحقاق او
ان اللام للاجل وقوله وقيل للايذان الخ هو ما اختاره الزمخشري
يعني انهم جعلوا محلا له لتمكنهم فيهم بشدة استحقاقهم له وهذا
على ان اللام لمجرد الاختصاص فاما اذا جعلت للملك فالوجه ما ذكره
المصنف رحمه الله لانه مقتضى مذهب الشافعي رحمه الله اذ عنده انه لا بد
من صرفها الى جميع الاصناف لانها على طريق التملك ولا يجوز صرف
ملك احد الى غيره وعند غيره هي للاختصاص بهولا الاصناف لاستحقاقهم
فيجوز ان يصرف لبعض دون بعض وتفصيله في التلويح وكتب الاصول
قوله المديونين لا لانفسهم في غير معصية كما استدان للمعصية
كالخمر والاسراف فيما لا يعنيه لكن قال النووي في المنهاج قلت
الاصح انه يعطى اذا تاب وصححه في الروضة والمانع مطلقا قال انه
قد يظهر التوبة للاخذ وهو الذي ارتضاه المصنف رحمه الله وقوله لم
يكن لهم وفا اي ما يوفون به دينهم فاضلا عن حوائجهم ومن يعولونه
والاخر ذا الوفا لا يمنع من الاستحقاق وهذا احد القولين عند الشافعية
وهو الاظهر وقيل لا يشترط لعموم الاية وهل يشترط حلول الدين
او لا قولان لهم **قوله** او لاصلاح ذات البين اي الحال التي بين القوم
كان يخاف فتنة بين قبيلتين تنازعا في قتيل لم يظهر قاتله او ظهر
فيعطى الدية تسكينا للفتنة وهذا يعطى مع الغنا مطلقا وقيل ان
كان غنيا بنقد لا يعطى وهذا الاطلاق هو المنقول في كتب الشافعية

المعتمد عليها كشرح المنهاج فلا تغتر بما وقع في بعض الحواشي هنا
قوله لا تحل الصدقة لغني الخ هذا الحديث اخرجه ابو داود و ابن
ماجة عن ابي سعيد رضي الله عنه فالغازي اذا لم يكن له في يعطي
وان كان غنيا وهم المتطوعة وكذا الغارم لاصلاح ذات البين كما
مر وكذا اخذ الصدقة بشرا او هبة ممن تصدق عليه وكذا العامل
علي الصدقة فانه يعطي وان كان غنيا وهم المتطوع كما مر والمراد بالغني
غير المزكي وكذا الورثة عن الغني رحلت له **قوله** وللصرف
في الجهاد بالانفاق الخ المتطوعة هم الذين لا في لهم وهذا مذهب
الشافعي رحمه الله وعند ابي يوسف رحمه الله في سبيل الله بمعنا منقطع
الغزاة وعند محمد رحمه الله منقطع الحاج والمراد الفقرا منهم واستشكل
مذهبهما بانه اذا كان له مال في وطنه فهو ابن السبيل والا فهو
فقير فالعدد ناقص واجيب بانه فقير لكن زاد عليه بوصف
انقطاعه عن مواهم ولذا نص عليه واورد عليه انه يعتبر فيهما فيو دا
تجعلهما متغايرة والتحقيق ما في كتاب الاحكام للجصاص ان من كان
غنيا في بلده بداره وخدمه وفرسه وله فضل دراهم حتى لا يحل
له الصدقة فاذا عزم علي فرس غزاة احتاج لعدة وسلاح لم
يكن محتاجا له في اقامته فيجوز ان يعطي من الصدقة وان كان
غنيا في مصره وهذا معني قوله صلي الله عليه وسلم الصدقة تحل
للغازي انتهي ولهذا اعلم ان الاية يوافقها مذهب الشافعي و ابي
حنيفة رحمهما الله وكراع كغراب الخيل والقناطر جمع قنطرة
واما القناطير فجمع قنطار والمصانع جمع مصنع ومصنعة وهو مجري
الماء والحصن ويصح ارادة كل منهما هنا والظاهر الاول وقوله المنقطع
عن ماله اي ان كان له مال وهو شرط اشارة الي ان شرطه ان لا يكون
معه مال وان كان له مال في وطنه فالسبيل بمعني الطريق **قوله**
مصدر الخ اي ناصبه مقدر ماخوذ من معني الكلام وقيل انه صفة
بمعني مفروضة ودخلته التا الحاقة بالاسما كنطيحة وقوله يقتضي
الاشيا الخ تفسير لحكيم اولهما **قوله** وظاهر الاية الخ يقتضي استحقاق
الزكاة الخ كونه يقتضي التخصيص بهذه الاوصاف لا نزاع فيه واما
اقتضاوه وجوب الصرف الي كل صنف وجد منهم والتسوية فلا
دلالة للاية لانه تعالي جعل الصدقة لهولا فاما وجوب ما ذكر
فلا كما ان قوله في الغنيمة واعلموا انما غنمتم من شي الاية يوجب
القسم عليهم من غير توزيع بالاتفاق والحكم الثابت للمجموع
لا يوجب ثبوته لكل جز من اجزايه ولذا اختار بعض الشافعية

ما قاله

ما قاله ابو حنيفة رحمه الله لقوة متزعه في الاخذ و والده عمر بن محمد
البيضاوي رحمه الله وهو محقق الشافعية في عصره وتحقيق الدليل
في التلويح وغيره فان اردته فارجع اليه وقوله علي ان الاية الخ اشارة
لما مر **قوله** سمي بالجارحة للمبالغة كانه من فرط استماعه الخ في المفتاح
انه مجاز مرسل كما يراد بالعين الرجل اذا كان ربيئة لان العين هي المقصود
منه فصارت كانها الشخص كله قال الشريف قدس سره لم يرد بقوله
كانها الخ ان هناك تشبيها حتي يتوهم انه استعارة الا تراه لو حمل علي
ظاهره لم يكن استعارة اذ لم يطلق المشبه به علي المشبه بل عكسه وما
ذكره لا يتمشي في كلام المصنف لانه جعل الكل كانه الجزء فالتوهم منه اقوي والظاهر
ان مراده اطلاق الجزء علي الكل للمبالغة كما قيل

اذا ما بدت ليلي فكلي اعين ۞ وان حدثوا عنها فكلي مسامع

وقيل انه مجاز عقلي كرجل عدل وفيه نظر وليس بخطا كما توهم والمبالغة
في انه يسمع كل قول باعتبار انه يصدقه لا في مجرد السماع الا انها لغة
فيه وما قيل ان مرادهم بكونه اذنا التصديق بكل ما سمع من غير فرق
كما يرشد اليه قوله يصدقه فليس من قبيل اطلاق العين علي الربية
ولذا جعله بعضهم من قبيل التشبيه بالاذن في انه ليس فيه وراء الاستماع
تمييز حق عن باطل ليس بشي يعتد به وقيل انه علي تقدير مضاف
اي ذو اذن وهو مذهب لروئته **قوله** او اشتق له فعل بضمتين
كعنق علي انه صفة مشبهة من اذن يا ذن اذنا استمع كقوله

و اذا ذكرت بشر عندهم اذنوا

وعلي هذا صفة بمعني سميع ولا تجوز فيه وفيه اربعة اوجه و انف
بضمتين روضة لم ترع او كاس لم يشرب فيه وشلل بوزنه وشي
سلخ بمعني مطرود وخفيف في الحاجة **قوله** روي انهم قالوا محمد
اذن سامعة الخ في سببه قولان قيل ان جماعة من المنافقين ذكروه
صلي الله عليه وسلم بما لا يليق به وقالوا نخشي ان تبلغه فقال لنا فقال
جلاس بن سويد نقول ما شينا ثم ان بلغه نحلف له فيقبل قولنا
فانه اذن وقيل ان رجلا منهم قال ان كان ما يقول محمد صلي الله عليه
وسلم حقا فنحن شر من الحمير فقال ابن امراته و الله انه لحق وانك
لشر من حمارك فبلغ ذلك النبي صلي الله عليه وسلم فقال له اخر
منهم ان محمد اذن فان حلفت له ليصدقنك فنزلت وكلام المصنف
رحمه الله يحتمل الروايتين لاجماله وما تاذي به صلي الله عليه وسلم
اما ما قالوه في حقه من ذلك فيكون قوله في الاية ويقولون عين
ما تاذي به او نفس قولهم هو اذن فيكون عطف تفسير كما في الكشاف

ابن كمال

حسن

ابو حيان

وَالمصنف رحمه الله لم يفصله **قوله** تصديق لهم بانه اذن الخ يعني انه
صدقهم في كونه اذنا لكن لا علي الوجه الذي ارادوه من انه يسمع
كل ما يلقي اليه من غير تمييز بل علي وجه اخر وهو انه اذن في الخير
وان استماعه خير كله وهو لما في الانتصاف ابلغ اسلوب في الرد عليهم
لان فيه اجتماعا في الموافقة علي مدعاهم بالابطال وهو كالقول
بالموجب **قوله** من حيث انه يسمع الخير ويقبله في الكشاف واذن
خير كقولك رجل صدق تريد الجودة والصلاح كانه قيل نعم هو
اذن ولكن نعم الاذن ويجوز ان يريد به هو اذن في الخير والحق
وفيما يجب سماعه وقبوله وليس باذن في غير ذلك ويدل عليه قراءة
حمزة ورحمة بالجر عطفا عليه اي هو اذن خير ورحمة لا يسمع غيرهما
ولا يقبله يعني انه من اضافة الموصوف الي الصفة للمبالغة او اضافة
علي معني في بدليل قراءة حمزة لانه لا يحسن وصف الاذن بالرحمة ويحسن
الايقال اذن في الخير والرحمة والمصنف رحمه الله لم يتعرض لشيء
من الوجهين وفسره علي وجه صادق عليهما وما قيل انه اختار
الثاني ولم يلتفت الي الاخر وبني عليه ما بني تخيل لا وجه له سوي
تكثير السواد **قوله** ثم فسره لك بقوله يؤمن بالله الخ اذ المراد
بالادلة الادلة السمعية كالوحي والقران ولذا ادرجها في التفسير
والمعني هو اذن خير يسمع ايات الله ودلايله فيصدقها ويسمع
للمؤمنين فيسلم لهم ما يقولون ويصدقهم وهو تعريض بان المنافقين
اذن لشر يسمعون ايات الله ولا ينتفعون بها ويسمعون قول
المؤمنين ولا يقبلونه وانه صلي الله عليه وسلم لا يسمع قولهم
الا شفقة عليهم لا انه يقبله لعدم تمييزه لما زعموا وبهذا يصح وجه
التفسير فتدبر **قوله** واللام مزيدة للتفرقة الخ يعني ان الايمان
بالله بمعني الاعتراف والتصديق يتعدي بالباء كما مر تحقيقه في سورة
البقرة فلذا قال بالله والايمان للمؤمنين يعني جعلهم في امان
من التكذيب بتصديقهم لهم فاعلم من خلوصهم متعد بنفسه
فاللام فيه مزيدة للتفرقة هذا مراده رحمه الله والزمخشري
قال في وجه التفرقة بينهما انه قصد التصديق بالله الذي
هو نقيض الكفر فعدي بالباء التي يتعدي بها الكفر حملا للنقيض
علي النقيض وقصد السماع من المؤمنين وان يسلم لهم ما يقولون
ويصدقهم لكونهم صادقين عنده فعدي باللام الا تري الي
قوله وما انت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين فعدي باللام
لانه بمعني التسليم لهم ومن فسر كلام المصنف بكلام الكشاف

فقد

فقد خلط **قوله** لمن اظهر الايمان فسره بذلك لانهم منافقون وقراءة حمزة
بالجر عطفا علي المضاف اليه والفرق بينها وبين قراءة الرفع انها تفيد
استماع كلامهم دون الاولي وعلي قراءة النصب هو مفعول له لفعل مقدر
اي يأذن بمعني يسمع او عطف علي اخر يقدر اي تصديقا لهم ورحمة
لكم وقوله وقرئ اذن اي بالتنوين وخير صفة له بمعني خير المشدد
او افعل تفضيل او مصدر وصف به مبالغة او بالتاويل المشهور ولم يذكره
الزمخشري لكونه صفة تفضيل لانه يلبس المعني علي انه اذن خير لكم بل علي انه
مع كونه اذنا خير لكم بل حيث يقبل معاذيركم وفيه نظر **قوله** بايذائه
اي اذيته والايذاء مصدر اذاه وقد اثبته الراغب ولم يذكره الجوهري
لما هو عادة اهل اللغة في ترك المصادر القياسية فظن صاحب
القاموس انه لم يسمع فقال واذاه اذي ولا تقل ايذاء وهو خطأ منه كما
ذكرناه في كتاب شفاء العليل وفيه اشارة الي ان يراد الموصول يفيد علية
الصلة للحكم وقوله تخلفوا اي عن الجهاد معطوف علي قالوا وما مصدرية
وما قالوا هو ما تقدم من قولهم اذن او ما اوذي به صلي الله عليه وسلم علي
الوجهين وفي يحلفون علي التفهم منكم **قوله** لترضوا عنهم تعليل
للتعليل اي حلفوا للارضاء والارضاء لاجل تحصيل رضاكم عنهم او
تفسير للارضاء بالرضي لانه لازم له ومقصود منه لانه مطلق فعل ما يرضي
وان لم يترتب عليه الرضي **قوله** بالارضاء بالطاعة الخ اشارة الي ان
يرضوه صلة احق بتقدير الباء لا مبتدا احق خبره والمفضل عليه
محذوف اي من غيره وقوله بالطاعة والوفاق اي الموافقة لامره
تفسير لارضاء الله ورسوله **قوله** وتوحيد الضمير الخ لما كان الظاهر
بعد العطف بالواو التثنية وقد افرد وجهوه بان رضا الرسول صلي
الله عليه وسلم لا ينفك عن رضاء الله تعالي فلتلازمهما جعلا كشيء
واحد فعاد عليهما الضمير المفرد واحق علي هذا خبر عنهما من غير
تقدير **قوله** ولان الكلام في ايذاء الرسول صلي الله عليه وسلم
الخ يكون ذكر الله تعظيما له وتمهيدا فلذا لم يخبر عنه وخص الخبر
بالرسول وفيه تامل وقوله او لان التقدير الخ جعل الخبر للاول
لسبقه وخبر الثاني مقدر وهو لذلك وسيبويه جعله للثاني لانه
اقرب مع السلامة من الفصل بين المبتدا والخبر كقوله نحن بما عندنا
وانت بما عندك راض والراي مختلف وقيل ان الضمير لهما بتأويل
ما ذكر او كل منهما وانه لم يثن تادبا لئلا يجمع بين الله وغيره في ضمير
تثنية وقد نهي عنه علي كلام وقوله صلي الله عليه وسلم صدقا اي
صدقا انما في الظاهر والباطن لا باللسان كايمان المنافقين وجواب

وجواب الشرط مقدر يدل عليه ما قبله وقراءة التاء على الالتفات للتوبيخ ان كان الخطاب لهم وقيل انه للمومنين وفي قراءة الم تعلم الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم او لكل واقف عليه **قوله** تشاقق تفاعلة من الحد بمعنى الجهة والجانب كما ان المشاقة من الشق بمعناه ايضا فان كل واحد من المتخالفين والمتعادين في حد وشق غير ما عليه صاحبه وهو الظاهر اذ المراد تخالف ويحتمل ان يكون الحد بمعنى المنع في كلامه **قوله** على حذف الخبر وهو حق وان وما معها اسم تاويلا مبتدا او قد رله انها جواب الشرط وهو لا يكون الا جملة وان المفتوحة مع ما في خبرها مفرد تاويلا وتقدمه لانها لا تقع في ابتدا الكلام كالمكسورة وجوز ان يكون خبرا اي الامر ان له الخ **قوله** او على تكرير ان للتاكيد في كتاب سيبويه بعد ما ذكر لا يكرر للنظرية ومن جا بهذا الباب قوله تعالى ايعدكم انكم اذا متم وكنتم ترابا وعظاما انكم مخرجون فكانه قال ايعدكم انكم مخرجون اذا متم ولكنه قدمه ان الاولى ليعلم بعد اي شي الاخراج وزعم الخليل رحمه الله ان مثل ذلك قوله تعالى الم يعلموا انه من يحادد الله ورسوله فان له ولو قال فان كانت عربية جيدة انتهى وقيل انه يعني انه تكرير للبعد وافادة التاكيد كما في قوله تعالى ان ربك للذين عملوا السوء بجهالة ثم تابوا من بعد ذلك واصلحوا ان ربك من بعدها لغفور رحيم كقوله

لقد علم الحي اليمانون انني اذا قلت اما بعد اني خطيبها

وليس من التاكيد الاصطلاحي وفي مثله لا باس بالفصل سيما بما يكون من متعلقاته ثم ان هذا المكرر ربما كان محض تاكيد واعاده كان وجوده بمنزلة العدم فجاز الفصل به بين ما لها الخبر او ما بعدها ومع هذا لا يخلو من ضعف واما اشكال ابن حجر فالحق انه قوي لان ان لما كان تكرارا للاول لم تقتض الا ما اقتضاه ولم يعمل الا فيما عمل فيه من غير ان يعتد بعمل وفي الجملة يجعل ان الثانية تكريرا للاولى مع ان لها منصوبا غير منصوبها ومرفوعا غير مرفوعها ليس من قاعدة التكرير لبعد العهد والمجوز مكابر معاند لا ينبغي ان يصغى اليه انتهى وما ذكر من الاشكال لصاحب التقريب والمجوز الذي اشار اليه العلامة فانه قال هو وان كان زايدا يجوز الغاؤه كما في كفى بالله شهيدا وهذا كله غير وارد لما عرفت انه مذهب الخليل وهم ناقلون له كما نقله سيبويه وليس زعم لم نرتضاه لانه عادته في كل ما نقله كما بينه شراحه وما قاله انه اشكال قوي ليس

بوارد

سعد

بوارد عليه فالحق ما قاله العلامة **قوله** ويحتمل ان يكون معطوفا الخ لا يخفى بعده مع ان ابا حيان رحمه الله قال انه لا يصح لانهم نصوا على ان حذف الجواب انما يكون اذا كان فعل الشرط ماضيا او مضارعا مجزوما بلم وهذا ليس كذلك وليس ما ذكره متفقا عليه وقد نص على خلافه في مغني اللبيب فكانه شرط للاكثرية وعلى كل حال لا يرد اعتراضه واما كون حقه العطف بالواو فليس بشي لان استحقاق النار بسبب المحادة بلا شبهة وقراءة الكسائي لا تحتاج الى توجيه لظهورها **قوله** الاهلاك الدايم جعل الاشارة في ان له النار مناسب تفسير الخزي بالاهلاك وعظمه بدوامه **قوله** تنبئهم بما في قلوبهم استارهم تفسير لتنبيهم لانها اشعارة لا مشاسرهم حتى كانها تقول لهم في قلوبكم كيت وكيت **قوله** وتكون الخ لما فسر ضمير عليهم بالمومنين وكذا تنبئهم ايضا وما بعداه للمنافقين لقوة القرينة والدلالة عليه ومثله لا يضر اذ ليس تفكيك الضماير الممنوع مطلقا كما صرح به الكشاف اشار الى انه يجوز ان يكون الضماير كلها للمنافقين وكون السورة نازلة عليهم بمعنى معروفة عليهم وفي حقهم ان كان الجار والمجرور متعلق بتنزل فان تعلق بمقدر اي تنزل سورة كاينة عليهم من قولهم هذا لك وهذا عليك فظاهر وهذا هو الداعي لترجيح الوجه الاول واسناد الانبا الى السورة مجاز قيل وكذا المسند على جعل الضمير للمنافقين ورد بانه اذا كان الانبا بمعنى الاخبار لا الاعلام لا يجوز والمقصود لازم فايدة الخبر وهو انه لا يخفى على الرسول صلى الله عليه وسلم **قوله** وذلك يدل على ترددهم ايضا اي كترد المومنين في كفرهم لعدم ظهورهم اذ لو ظهر قتلوا وكان وجه الدلالة من قوله تنبيهم لانهم لو كانوا متيقنين لها لم يكن معلنة لهم ولا لنا والظاهر ان يقول وفيه اشعار او هو من قوله يحذر لانهم لو كانوا كفرة لم يحذروا الا ان يكون استهزا **قوله** انه خبر في معنى الامر الخ معناه اي ليحذر المنافقون موضع موضعه قال النحرير انه ينبو عنه قوله ما تحذرون نوع نبوة الا ان يراد ما يحذرون بموجب هذا الامر وقوله كانوا يقولونه استهزا اي يقولون نحذر ان ينزل الخ على طريق الاستهزا فعلى هذا الادلة فيها على ترددهم في كفرهم وقوله لقوله لانها تدل على انه وقع منهم استهزا بهذه المقالة وعلى غير هذا الوجه فالمراد ان المنافق مستهزي فلما جعل قولهم امنا وما هم بمومنين مخادعة في الحقيقة جعل هنا استهزا **قوله** تعالى ان الله مخرج ما تحذرون اي مبرزه كان الظاهر ان يقال ان الله منزل سورة كذلك او منزل ما تحذرون فلما عدل عنه للمبالغة اذ معناه مبرز ما تحذرونه من انزال السورة او لانه اعم اذ المراد مظهر كل ما تحذرون

ظهوره من قبائحكم واسناد الاخراج الى الله اشارة الى انه يخرجه اخراجا لا مزيد عليه والمساوي ضد المحاسن جمع سوء على خلاف القياس واصله الهمزة وقوله روي الخ اخرجه ابن جرير عن قتادة **قوله** تحذرونه اشارة الى ان حذر الخفيف متعد فان نزل مفعوله لا على تقدير من لانه تعدى بالتضعيف الى مفعولين كقوله ويحذركم الله نفسه ويدل عليه ايضا ما انشده سيبويه رحمه الله

حذر امورا لا تضير وامن ما ليس منجيه من الاقدار

وقيل انه مصنوع وقال المبرد انه غير متعد لانه من هيات النفس كفزع ورد بانه غير لازم اذ من الهيات ما يتعدى كخاف وخشي فعنده ان يترك عليه اسقاط الجار **قوله** لا والله ما كنا في شي من امرك الخ يقتضي انهم انكروا القول واشار في التفسير الكبير الى انهم ما انكروه بل قالوا انما نلعب ونلهو لنقصر مسافة السفر بالحديث والمداعبة وهو اوفق بظاهر النظم وقوله لعقصر من التقصير **قوله** توبيخا على استهزايهم بمن لا يصح الاستهزا به الخ يعني الاستفهام التوبيخي اولى المتعلق ايذانا بان الاستهزا وقع لا محالة لكن الخطا في المستهزا به تعيد اخطائهم لوقعه في غير موضعه لان تقديم المتعلق يستدعي حصول الفعل وانكاره متعلقه كما قرره السكاكي واليه اشار المصنف بقوله بمن لا يصح الخ والالزام للحجة باثبات ما انكروه **قوله** ولا تقبلوا ضبط بالخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والجزم بلا الناهية وهو معطوف على قل وتعتذروا من عبارات بطلان عباديات واعتد به واعتذارهم لغولهم كنا نخوض ونلعب وهو تفسير له لان قول ذلك لهم بعد انكارهم لعدم الاعتداد به **قوله** لا تشتغلون الخ يعني النهي عن الاشتغال به وادامته اذ اصله وقع وقوله اظهرتم الكفر او جدد تم اصله لسبقه في باطنهم ولذا فسر الايمان باظهاره وقوله لتوبتهم واخلاصهم بالخطاب لجميع المنافقين وعلى الوجه الاتي للمؤذين والمستهزئين منهم والعفو عنه عن عقوبة الدنيا المعجلة وقوله مصرين على النفاق ناظر الى التفسير الاول وقوله او مقدمين الى الثاني **قوله** ذهابا الى المعنى كانه قال الخ لما كان الفعل المجهول مسندا الى الجار والمجرور ومثله يلزم تذكيره ولا يجوز تانيثه اذا كان المجرور مونثا يقول سير على الدابة لا سيرت عليها اشكلت هذه القراة فقال ابن جني وحكاه الزمخشري وتبعه المصنف رحمه الله انه ميل مع المعنى ورعاية له فكذا انث لتانيث المجرور اذ معنى نعف عن طايفة ترحم طايفة وهو من غرايب العربية ولو قيل انه للمشاكلة لم يبعد وقد غفل عنه في المطول وقيل

ان

ان نايب الفاعل ضمير الذنوب والتقدير ان تعف هي اي الذنوب **قوله** اي متشابهة في النفاق الخ اي طايفة متشابهة في النفاق كتشابه ابعاض الشي الواحد والمراد اتحادهم في الحقيقة والصورة كالماء والتراب ومن اتصالية وكذا في الوجه الاخر واذا كان تكذيبا لقولهم انهم لمنكم ونفي ابطال لما ادعاهم وما بعده من تقابل صفاتهم وصفات المومنين كالدليل عليه والاية على هذا التوجيه متصلة بقوله ويحلفون بالله انهم لمنكم وعلى الاول بجميع ما ذكر من قبايحهم وقبض اليد كناية عن الشح والبخل كما ان بسطها كناية عن الجود لان من يعطي يمد يده بخلاف من يمنع **قوله** اغفلوا ذكر الله وتركوا طاعته يعني ان معنى انهم لا يذكرونه ولا يطيعونه لان الذكر له مستلزم لطاعته فجعل النسيان مجازا عن الترك وهو كناية عن ترك الطاعة ونسيان الله منع لطفه وفضله عنهم وقيل انه كناية عن الترك في حق البشر لامكان الحقيقة قال الطيبي جعل النسيان مجازا لاستحالة حقيقته على الله تعالى وامتناع المواخذة على نسيان البشر وحمل الفاسقون على الكاملين كانهم الجنس كله ليصح الحصر المستفاد من الفصل وتعريف الخبر والاكمل فاسقون سواهم وضمنه معنى البعد والخروج فلذا عداه بعن **قوله** وعد الله المنافقين الوعد هنا تهكم وعطف الكفار عطف عام على خاص او متغايرين بحسب الظاهر **قوله** مقدرين الخلود وقيل الوجه الافراد لانهم لم يقدروه وانما قدر الله لهم او انه يقال مقدري الخلود بصيغة المفعول والاضافة الى الخلود ولعله جمعه للتعظيم وقيل المعنى يعذبهم الله بنار جهنم خالدين فلا حاجة الى التقدير وقيل انه تكلف وتقدير التقدير فيه غير شايع وقيل ان مقدرين اسم والخلود مرفوع بدل اشتمال من الضمير فيه والالف واللام رابطة بدلا عن الضمير كقوله فان الجنة هي الماوى **قلت** هذا كله تكلف وقد قرره الزمخشري هكذا ولا شك ان المراد دخولهم وتعذيبهم بها وهم في تلك الحال لما يلوح لهم يقدرون الخلود في انفسهم ولما كان الخلود دوام المكث واوله داخل فيه يجوز ان يجعلوا حينئذ خالدين لتلبسهم بالخلود باعتبار ابتدايه في الجملة فهذا اعتقله عن مراده ومعزاه **قوله** هي حسبهم عذابا وجزا الخ اي فيها ما يكفي من ذلك وقوله وفيه دليل اي ما يدل على ذلك وليس من الاستدلال ووجه الدلالة يعلم من السياق لانه اذا قيل للمعذب كفى هذا دل على انه بلغ غاية النكاية ولذا قيل معنى قوله هي حسبهم انه لو اكتفي به كان حسبهم فلا ينافي الزيادة عليه وان كان من نوعه وتفسير الاقامة بعدم الانقطاع اشارة الى انه مجاز فيه اذ الاقامة من صفات العقلا وهو مجاز عقلي كعيشة راضية **قوله** والمراد به ما وعدوا

بلغ
ابن كمال
[illegible]
سعدي

الخ ماكان بمعني العذاب المقيم و الخلود واحد اشارالي انه لا تكرار فيه
لان ذاك وعد وهذا بيان لوقوع ما وعدوا به مع انه لا مانع من التاكيد
او هذا نوع اخر غير عذاب النار في الاخرة فان قلت قوله هي حسبهم يمنع
من ضم شيء اخر اليه قلت المراد هي حسبهم في تعذيبهم بالنار فلا ينافي
تعذيبهم بنوع اخر وضمه اليه او ذاك عذاب الاخرة وهذا عذاب مما قاسوه
من التعب والخوف من الفضيحة والقتل ونحوه **قوله** انتم مثل الذين
او فعلتم الخ اي الكاف في محل رفع خبر مبتدا هو انتم او في محل نصب اي
فعلتم مثل الذين فعل من قبلكم فالكاف اسمها وجعله الزمخشري مثل
قول النمر بن تولب كاليوم مطلوبا ولا طلبا اي لم ار والكلام على
هذا يحتاج الي بسط ليس هذا محله **قوله** بيان لتشبيههم بهم
وتمثيل حالهم بحالهم الخ اشارة الي ان هذه الجملة الي قوله بخلاقهم تفسير
للتشبيه وانها لا محل لها من الاعراب وتصريح بانه ماخوذ من مجموع
ذلك بقوله تمهيد الذمهم لمشابهتهم فلا وجه لما قيل كان عليه
ان يوجهه الخ **قوله** ذم الخ وانما ذكر كونهم اشد واقوى ليعلم انهم اصابهم
ما اصابهم مع ذلك فانتم اولي واحق به والخلاق النصيب المقدر من
الخلق بمعني التقدير وهو اصل معناه لغة والملاذ بالتشديد بالذال
جمع لذة على غير قياس كالمحاسن **قوله** ذم الاولين الخ اشارة الي
ان ما في الكشاف من انه هنا تشبيهين احدهما يجري على ظاهره
وهو حقيقة كالذي خاضوا وثانيهما فيه اطناب لانه اصله فاستمتعتم
بخلاقكم كما استمتع الذين من قبلكم بخلاقهم فاي فائدة في زيادة قوله
فاستمتعوا بخلاقهم واجاب عنه بان الزيادة للتوطئة والتمهيد
للتمثيل لمزيد تقبيح الاستمتاع بشهوات الدنيا ولذاتها وتثبيته
في قلب السامع اجمالا وتفصيلا فاما يقدر مثله في الثاني لعطف عليه
اولا يقدر اشارة الي الاعتنا بالاول والجزم بعطف الناقص وقوله
التها بهم هو انتقال من اللهو **قوله** دخلتم في الباطل الخ الخوض
الشروع في دخول الماء ويستعار لمباشرة الامور واكثر ما يستعمل في الذم
في القران ولذا خصه بالباطل وقوله كالذين خاضوا يعني انه جمع واصله
الذين فحذفت نونه تخفيفا كما في قوله
وان الذي حانت بفلج دماؤهم هم القوم كل القوم يا ام خالد
ويحتمل ان يريد انه مفرد واقع موقع الجمع والعائد الي الموصول
محذوف اي خاضوه واصله خاضوا فيه فحذف تدريجا لان العائد
المجرور لا يحذف الا بشروط كجر الموصول بمثله او الذي صفة
لمفرد اللفظ مجموع المعني كالفريق والفوج او هو صفة مصدر

كالخوض

كالخوض الذي خاضوه والضمير للمصدر ورجح بعدم التكلف فيه وقال
الفراء ان الذي يكون مصدرية وخرج هذا عليه **قوله** لم يستحقوا الخ
الحبط السقوط والبطلان والاضمحلال وكونها حابطة في الاخرة ظاهر
وفي الدنيا لما لهم من الذل والهوان وغير ذلك وقوله خسروا
الدنيا والاخرة تفسير له لما يتوجه به الحصر ويتضح **قوله** وعاده
وثمود الخ غير الاسلوب لانهم لم يشتهروا بنسبتهم وقيل لان كثيرا منهم
امنوا ولم يرد با لذال المعجمة وقوله واهلك اصحابه لم يبين اهلاكهم
لانه كان بابادتهم بعد هلاك ملكهم لا بسبب سماوي كغيرهم **قوله**
اهلكوا بالنار يوم الظلة هم اصحاب الايكة من قوم شعيب عليهم
الصلاة والسلام واما اهل مدين فاهلكوا بالصيحة والرجفة
واجيب بانه علي قول قتادة واما علي قول ابن عباس رضي الله عنهما
وغيره فاهل مدين اهلكوا بالنار يوم الظلة ورجفت بهم الارض
وتفصيله في تفسير البغوي في سورة الاعراف وما ذكره المصنف رحمه
الله مبني عليه **قوله** والمؤتفكات الخ معطوف علي اهل مدين اصل
معني الايتفاك الانقلاب بجعل اعلي الشيء اسفل بالخسف وهو
قد وقع في قريات قوم لوط عليه الصلاة والسلام فان كان مراده
به فهي علي حقيقتها وان كان المراد مطلق قري المكذبين وهي
لم تخسف باجمعها فيكون المراد به مجازا انقلاب حالها من الخير
تشبيها له بالخسف علي طريق الاستعارة كقول ابن الرومي
وما الخسف ان تلقي اسافل بلدة اعاليها بل ان تسود الاراذل
والقريات بالتصغير جمع قرية لانه المكبر قرى **قوله** يعني الكل اي
جميع ما ذكر لا المؤتفكات فقط كما قيل لان جمع الرسل علي تفسيرها
الاول يحتاج الي التاويل برسل الانبياء عليهم الصلاة والسلام والولاة
لهم وان صح علي الثاني بغير تاويل **قوله** اي لم يك وفي نسخة لم يكن
من عادته الخ قيل انه من الايجاز بالحذف واصله فكذبوه فاهلكهم
فما كان الخ وهو رد علي قول الزمخشري في قوله فما صح منه ان يظلمهم
وهو حكيم لا يجوز عليه القبيح وهو مبني علي مذهبه وقوله من عادته
اخذه من المضارع المفيد للاستمرار ولو حمل علي استمرار النفي
كان ابلغ لما مر في قوله لا يستاذنك يعني انه لا يصدر ذلك وتسميته
ظلما لمشابهته له لو كان او لانه يسمي ظلما بالنسبة الي العباد الفاعلين
له فلو وقع منه لم يكن ظلما علي مذهبنا وقوله عرضوها بمعني جعلوها
عرضة ومستحقة له **قوله** في مقابلة قوله والمنافقون الخ
وبعضهم اولياء بعض في مقابلة قوله بعضهم من بعض وغير

فيه الاسلوب اشارة الى تناصرهم وتعاضدهم بخلاف اوليك وتقابله
الامر بالمعروف ظاهر وقوله الذين يؤتون الزكاة في مقابلة فيقبضون
ايديهم ونسخطهم ويطيعون الله في مقابلة نسوا الله على ما مر من
تفسيره واوليك سيرحمهم الله في مقابلة فنسيهم المفسر بعدم لطفه
ورحمته او في مقابلة اوليك هم الفاسقون لانه بمعنى المتقين المرجوين
والوعد في مقابلة الوعيد على تفصيله ايضا **قوله** في سايرا الامور
سايرا ان كان بمعنى الباقي عما قبله من الزكاة واحوالها فظاهر
وان كان بمعنى الجميع كما هو مستعمل بمعناه على كلام فيه لغة فصلناه
في شرح درة الغواص فهو تعميم بعد التخصيص **قوله** لا محالة فان
السين موكدة للوقوع في المعنى زعم الزمخشري انها اذا دخلت على
فعل محبوب او مكروه افادت انه واقع لا محالة ولم ار من فهم وجه ذلك
ووجهه انها تفيد الوعد بحصول الفعل فدخولها على ما يفيد الوعد
والوعيد مقتض لتوكيده وتثبيت معناه وليس كما قاله والذي غره
الزمخشري انها تؤكد الوعد كما تؤكد الوعيد بل المراد كما صرح به شراحه
وفي مغني معضلات النحو وهو مصرح به في الكتاب وشروحه ايضا ان
السين في الاثبات في مقابلة لن في النفي فتكون لهذا الاعتبار تاكيدا
لما دخلت عليه لا يختص بالوعد والوعيد ولا ينافي دلالتها على التنفيس
وان كانت قد تجرد عنه كما يقصد بها مجرد التنفيس فانه امر ماخوذ من
المقام والاستعمال واعلم ان ابن حجر قال في التحفة ما زعمه الزمخشري
من ان السين تفيد القطع بمدخولها رد بان القطع انما فهم من المقام
لا من الوضع وهو توطية لمذهب الفاسد في تحتم الجزاء من غفل عن
هذه الدسيسة وجعه وقال شيخنا ابن قاسم هذا الاوجه له لانه امر
نقلي لا يدفعه ما ذكر ونسبة الغفلة للايمة انما اوجبه حب الاعتراض
قوله غالب على كل شيء الكلية من صيغة المبالغة وبيان للمراد في الواقع
فاللام في الاشيا للاستغراق **قوله** يستطيبها نكوها طيبة اما
في نفسها لان الطيب ما يتلذذ به الحواس وهو ما يلتذ به النظر او ما يا
من المعيشة والنعيم طيب فالاسناد مجازي وقوله وفي الحديث وقع بمعنا
مرويا من طرق والطيب يكون بمعنى الحلال والظاهر ليس بمراد هنا
قوله اقامة وخلود الخ اصل معنى العدن في اللغة الاستقرار والثبات
فلذا استعمل في الاقامة يقال عدن بمكان كذا ومنه عدن اليمن والعدن
والاقامة مستلزمة للخلود فلذا فسره به لانه فرده الكامل المناسب
لمقام المدح فيقال انه لا يوافق ما ذكر في كتب اللغة وفي الكشاف
عدن علم بدليل قوله جنات عدن التي وعد الرحمن وقال المصنف

رحمه الله

والزواجر

رحمه الله في تفسيرها وعدن علم لانه المضاف اليه في العلم او علم للعدن
بمعنى الاقامة كبره فلذلك صح وصف ما اضيف اليه بقوله التي الخ وهو
وسياتي تحقيقه هناك فقوله اقامة اما بيان لمعناه اللغوي او العلمي وقوله
في الحديث المذكور وهو مروي عن ابي الدرداء البزار والدارقطني وابن
جرير ودار الله يقتضي العلمية للمكان الذي فيه منازل واضافته الى الله
للتشريف او التعظيم لا دخل لاحديثها وطوبى شجرة في الجنة وبمعنى
الطيب ويستعمل للمدح في طوبى له وهو المراد والحديث يقتضي تخصيصها
بالاصناف الثلاثة وقد قيل انه يخالف ظاهر القران من انها لجميع المومنين
والمومنات وتخصيصه بهولاء وقد قيل لانه مبني على التوزيع الاتي وعلى
خلافه يحتاج الى التجوز ونحوه وسياتي بيانه وفي الكشاف انه قيل انها
مدينة في الجنة وقيل نهر جنباته على حافاته **قوله** ومرجع العطف الخ اي
في قوله ومساكن طيبة في جنات عدن اما ان يتغايرا بالذات فيكون وعدوا
بشيين وهي الجنات بمعنى البساتين ومساكن في الجنة لكل احد جنة
ومسكن او الجنات المقصودة فيها غير عدن وهي لعامة المومنين وعدن
للنبيين عليهم الصلاة والسلام والشهداء والصديقين واما ان يتحدا
ذاتا ويتغايرا صفة فينزل التغاير الثاني منزلة الاول ويعطف عليه
فكل منهما عام ولكن الاول باعتبار اشتمالها على الانهار والبساتين
والثاني باعتبار الدور والمنازل وقوله في جوار العليين اي سكان
الجنان من الملايكة والملا الاعلى كما هو احد معانيه **قوله** ثم وعدهم
بما هو اكبر الخ الوعد مفهوم من المقام وسياق الكلام لا من المنطوق
قوله لانه المبدا لكل سعادة الخ اي روحانية او جسمانية اذ لولا رضاه
عنهم لما خلقهم سعدا مستحقين لذلك ونيل الوصول للسعادة اخذها
والاتصاف بها بالفعل وقال رضوان من الله دون رضوان الله
قصد الى افادة ان قدرا يسيرا منه خير من ذلك واحل بمعنى اوجب
من حل به كذا اذا نزل والرضوان لما فيه من المبالغة لم يستعمل في القران
الا في رضا الله **قوله** اي هو الفوز العظيم يستحقر عنده نعيم الدنيا
فلا ينافي قوله تعالى اعد الله لهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين
فيها ذلك الفوز العظيم كما قيل ولذا قيل كان المناسب ان يفسر العظيم
بما يستحقر عنده نعيم الجنة او الجنة وما فيها وكانه فسره بتفسير
شامل للوجهين لان ما استحقر عنده الجنة يستحقر عنده الدنيا
بالطريق الاولى **قوله** تعالى يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين
ظاهر الاية يقتضي مقاتلة المنافقين وهم غير مظهرين للكفر
ونحن مامورون بالظاهر فلذا فسر الاية السلف بما يدفع ذلك مبنا

كذ

على ان الجهاد بذل الجهد في دفع ما لا يرضى سوا كان بالقتال او بغيره
وهو ان كان حقيقة فظاهر والا حمل على عموم المجاز فجهاد الكفار بالسيف
وجهاد المنافقين بالزامهم بالحجج وازالة الشبه ونحوه او باقامة الحدود
عليهم اذا صدر منهم ما يقتضي ذلك فقد روي عن الحسن المراد بجهاد
المنافقين اقامة الحدود عليهم واستشكل بان اقامتها واجبة على غيرهم
ايضا فلا يختص بهم واشار في الاحكام الى دفعه بانها في زمنه صلى الله
عليه وسلم اكثر ما صدرت عنهم واما القول بان المنافق عنده بمعنى الفاسق
فركيك ولما لم يره المصنف رحمه الله تفسيرا مستقلا جعله ضميمة فلا يقال
الاولى عطفه باو قوله في ذلك الاشارة الى الجهاد بقسميه ونحا لهم
من المحاباة والميل وهي مجزوم بحذف آخره وقوله مصيرهم هو المخصوص
بالذم قوله روي انه صلى الله عليه وسلم الخ اخرجه البيهقي
في الدلائل عن عروة بن الزبير والجلاس بضم الجيم والسين المهملة
وتخفيف اللام بوزن غراب رجل من الصحابة كان منافقا وقد حسن اسلامه
بعد ذلك كما ذكره المصنف رحمه الله قوله يحلفون بالله ما قالوا وتفصيله
في الكشاف لكن اسناد الحلف في الآية للجميع مع صدوره من الجلاس وحده
لانهم رضوا به واتفقوا عليه فهو من اسناد الفعل الى سببه او جعل
الكل لرضاهم به فعلوه كما تقدم اذ لولا رضاهم ما باشره ولا حاجة
الى عموم المجاز لان الجمع بين الحقيقة والمجاز جائز في المجاز العقلي وليس
محلا للخلاف وكذا الكلام في وهموا بما لم ينالوا ولا حاجة اليه لانهم
جماعة من المنافقين ولا يناسب حمله على جماعة جلاس الا ان يراد همهم
بقتل عامر وهو الذي بلغ مقالة الجلاس الى النبي صلى الله عليه
وسلم وقال له انت شر من الحمار كما في الكشاف قوله واظهروا
الكفر بعد الاسلام اوله بالاظهار فيهما لان كفرهم الباطن كان ثابتا
قبله واسلامهم الحقيقي لا وجود له والفتك القتل والضرب على
غرة وغفلة والعقبة ما ارتفع من الجبل وتسميتها العلو عليها كما
يعلى سنام الابل والخطام كالزمام لفظا ومعنى وانما اخذوا بزمامها لكونه
محل مخافة لصعوبته ونخ الاخفاف صوت مشيها وقعقعة السلاح
صوت حركته وقوله اليكم اسم فعل بمعنى تنحوا وابعدوا وكرره للتاكيد
وقوله او اخراجه بالجر معطوف على قتل الرسول وقوله بان ينفروا
عبد الله اي يجعلوه رئيسا وحاكما عليهم وكان مترشحا لذلك
قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهو الحامل له على
النفاق لحسده للنبي صلى الله عليه وسلم وهو معطوف على من
قيل بحسب المعنى لانه بمعنى بقتل الرسول او العطف على الجار

والمجرور

والمجرور فتامل وعن السدي انهم قالوا اذا قدمنا المدينة عقدنا
على راس عبد الله بن ابي تاج الرياسة وجعلناه رئيسا وحكما
بيننا وان لم يرض رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن ابي
لعنه الله لئن رجعت الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل يعني
بالاعز نفسه والذليل عبد الله فسمعه ابن ارقم فبلغه النبي صلى الله
عليه وسلم فانكره وحلف فنزلت الآية وسياتي تفصيله في سورة المنافقين
قوله اذ خمسة عشر منهم الخ اخرجه احمد من حديث ابي الطفيل قوله
وما انكروه والمعنى وجدوا ما يورث نقمتهم الخ النقمة كما قال
الراغب بمعنى الانكار باللسان والعقوبة فان اريد الاول
فظاهر وان اريد الثاني فهو مجاز عن وجدان ما يورث النقمة
اي يقتضيه والى ذلك اشار المصنف فقدم الاول لاستغنائه عن
التاويل وقريب منه تاويله بالارادة والمحاويج جمع محتاج على
غير قياس والضنك ضيق في المعيشة وقلة الرزق والعيش
ما يتعيش به كالمأكل وغيره وقد مر بفتح القاف وكسر الدال
المخففة على الحذف والايصال اي قدم عليهم او استولى عليهم
كقوله تعالى يقدم قومه واثروا استغنوا من الثراء وهو الغنى والدية
عشرة الاف اي بالدية الغنى على عادتهم تكرما وكانوا يسمونها
شنقا بفتح الشين المعجمة والنون وقاف وهو ما زاد على الدية
والعلى بمعنى الغريب او المعتق الذي له ارثه وقيل ضمير اغناهم
الله للمسلمين اي ما غاظهم الا اغناء الله للمؤمنين قوله والاستثناء
مفرغ الخ يعني ان المعنى ما كرهوا او ما عابوا شيئا الا اغناء الله اياهم
فهو مفعول به او مفعول له والمفعول محذوف اي ما نقموا الايمان
لاجل شيء الا لاجل اغناء الله وهو على حد قولهم ما لي عندك ذنب
الا اني احسنت اليك وقوله ما نقموا من بني امية الا انهم يحلمون
اذا غضبوا وهو متصل او على دعوى ان الاستثناء المفرغ لا يكون منقطعا
كما مر وفيه تهكم وتاكيد الشيء بخلافه قوله هو الذي حمل على
الجلاس الضمير هو لما يفهم من الكلام اي نزول هذه حمله على التوبة
بعدما كان يخاف من عدم قبولها فكانت سببا لحسن اسلامه لطفا
من الله به وحمله على كذا اي كان سببا له والحامل على الشيء سببه
وهو من المجاز المشهور وجعل الضمير للتوبة بمعنى التوبة لتذكير
الضمير وان كان تانيث المصادر فيه يغتفر وقوله بالاصرار على النفاق
يعني المراد باعراضهم وتوليهم عن اخلاص الايمان والدوام عليه
كما في يا ايها الذين آمنوا آمنوا وقد مر تحقيقه وقوله بالقتل والنار

لف ونشر مرتب والمراد بالقتل انهم يقتلوا ان اظهروا الكفر لان
الاصرار مظنة الاظهار فلا ينافي ما مر من انهم لا يقتلون وان اتجها دهم
بمعنى الزام الجزية وقيل عذاب النار هنا متاعب النفاق او عذاب القبر
او ما يشاهدونه عند الموت فلا اشكال قوله تعالى وما لهم في الارض
اي الدنيا وعبر بالارض لتعميمها وخص الولي لانهم لا ولي لهم في الاخرة
قطعا فلا حاجة لنفيه قوله نزلت في ثعلبة الخ كذا اخرجه ابن جرير
وابن ابي حاتم وابن مردويه والطبراني والبيهقي في شعب الايمان
عن ابي امامة رضي الله عنه وهو الصحيح في سبب النزول وقيل ابطأت
عليه تجارة بالشام فقال ذلك وهو حاطب بحاء وطاء مهملتين وباء موحدة
قيل كان ثعلبة قبل ذلك ملازما لمسجد النبي صلى الله عليه وسلم
حتى لقب حمامة المسجد ثم رآه النبي صلى الله عليه وسلم يسرع الخروج
عقب الصلاة فقال له صلى الله عليه وسلم ما لك تفعل فعل المنافقين
فقال اني افتقرت ولي ولامرأتي ثوب واحد اجيء به للصلاة ثم
اذهب فانزعه لتلبسه وتصلي به فادع الله لي ان يوسع علي رزقي الخ
وهذا ثعلبة بن حاطب ويقال ابن ابي حاطب الانصاري الذي ذكره
ابن اسحاق فيمن بنى مسجد الضرار وليس هو ابن عمرو الانصاري البدري
لانه استشهد باحد ولانه صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل النار
احد شهد بدرا والحديبية ومن كان بهذه المثابة كيف يعقبه الله
نفاقا في قلبه وينزل فيه ما نزل فهو غيره كما قال ابن حجر في الاصابة
وان كان البدري هو المشهور لهذا الاسم من الصحابة رضوان الله
عليهم اجمعين وقوله لا يطيقه يتعلق بمضاف اي لا يطيق شكره والشكر
اذا حققوه وهذا من معجزاته او كان كما قال وقوله كل ذي حق
حقه اي او في صرف حقوق الله منه ان رزقني وقوله نمت اي زادت
والدود يدل على تمثل من معروف وهو اذا حصل في شيء يتضاعف
بسرعة وقوله يا ويح ثعلبة ويح كلمة ترحم لما ناله من فتنة الدنيا
والمنادى محذوف اي يا ناس او يا اداة للتنبيه او المنادى ويح
كقوله يا حسرتي كانه نادى ترحمه عليه للحضور وقوله ليسعه
واد اي واد واحد بل اودية ومصدقين بتخفيف الصاد المفتوحة
وتشديد الدال المكسورة وهم الذين ياخذون الصدقات
وقوله استقبلهما وفي نسخة استقبلهم وبا يصدقاتهم للتعدية
او المصاحبة وكتابة العذاب بعض ابله مما فرض من الزكاة ويحثي ثعلبة
ويحثوه التراب ليس للتوبة من نفاقه بل للعار من عدم قبول
زكاته مع المسلمين وقوله اخت الجزية اي مشابهة لها قوله ان

الله

ان الله منعني ان اقبل منك الخ الظاهر بوحي له بانه منافق هو
والصدقة لا تؤخذ منهم وان لم يقتلوا لعدم الاظهار وقوله هذا
عملك اي جزاء عملك وما قلته وقيل المراد بعمله طلبه زيادة رزقه
وهذا اشارة الى المنع اي هو عاقبة عملك لقوله امرتك فلم تطعني فانه
امره بالاقتصار على ما يؤدي شكره وقيل المراد بالعمل عدم
اعطائه للمصدقين ويؤيده انه وقع في نسخة فلم يعط بتقديم العين
وقوله يحثو التراب هكذا هو وفي نسخة بتقديم التراب
اي جعل يحثوا التراب فهو من الاشتغال وقوله منعوا حق الله منه
اي من فضله فمن تبعيضية او من الله فهو صلة المنع وفسر البخل
في الشرع بمنع ما يجب عليه قوله عن طاعة الله اي في اعطاء الصدقة
وضمير عنها لمطلق الطاعة او هو المناسب للمقام اذ المعنى ان عادتهم
الاعراض عن الطاعات فلا ينكر منهم هذا ولو كان المعنى معرضون
عن ذلك لكان تقييدا للشيء بنفسه والجملة مستانفة او حالية
والاستمرار المقتضي لتقدمه لا ينافي الحالية كما قيل قوله اي فجعل
الله عاقبة فعلهم اشارة الى ان في الكلام مضافا مقدرا اي اعقب
فعلهم وقوله وسوء اعتقاد عطف على تفسير للنفاق وان المراد
سوء العقيدة والكفر المضمر لانه الذي في قلوبهم لا اظهار الاسلام
واضمار الكفر الذي هو تمام معناه قوله ويجوز ان يكون الضمير
للبخل اي المستتر في اعقب الذي كان في الوجه الاول لله قال
النحرير والظاهر ان الضمير لله لانه الملايم لسوق النظم سابقا ولاحقا
لتبين الى يوم يلقونه ولان قوله تعالى بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما
كانوا يكذبون يابى كون الضمير للبخل اذ ليس لقولنا اعقبهم البخل
نفاقا بسبب اخلافهم الوعد كثير معنى وانما اختاره الزمخشري
لنزعه الخبر اليه من انه تعالى لا يقضي بالنفاق ولا يخلقه على قاعدة
التحسين والتقبيح وما بعده يأباه ولا يتصور التعليل اذ يعلل
النفاق بالبخل اولا ثم يعلله بامرين غيره بغير عطف الا ترى انك
لو قلت حملني على اكرام زيد علمه لاجل انه شجاع جواد لاحلنا
حتى تقول حملني على اكرام زيد علمه وشجاعته وجوده كما
افاده بعض المحققين وقال الامام ولان غاية البخل ترك بعض
الواجبات وهو لا يوجب حصول النفاق الذي هو كفر وجهل في القلب
كما في حق كثير من الفساق ومعنى اعقاب النفاق جعلهم
منافقين يقال اعقبت فلانا ندامة اي صيرت عاقبة امره
ذلك وكون هذا البخل بخصوصه يعقب النفاق والكفر لما فيه

لمانيه من عدم الطاعة الله ورسوله وخلف وعده كما قيل لا يقتضي
ان جبينه بل صحته وهي لا تنكر قوله متمكنا في قلوبهم الزبات
للمعنى وليس لتوجيهها المعنى ولا الكلمة التي لانه لو قيل استمر في قلوبهم
او كائن في قلوبهم الى يوم يلقونه لم يكن عليه غبار كما توهم قوله
يلقون الله بالموت الزلف وشرمرت يريد ان الضمير في يلقونه
اما لله والمراد باليوم وقت الموت او للبخل والمراد يوم القيامة
والمضاف محذوف وهو الجزاء قيل ولا حاجة الى ان يراد حينئذ يوم القيامة
وكانه جنح الى ان جزاء مثل البخل لا ياتي الا في يوم القيامة وهو ظاهر والمنع
عليه غير مسموع وقوله يلقون عمله اي عمل البخل والمراد جزاؤه
وكان الظاهر محلهم قوله بسبب اخلافهم يعني ان ما مصدرية
وجعل خلف الوعد متضمنا للكذب بناء على انه ليس بخبر حتى يكون
خلفه كذبا بل انشاء لكنه متضمن للخبر فان الخلف كان قبيحا
من وجهين الخلف والكذب والعمي وقوله او المقالات بالجر
معطوف على الضمير المجرور في قوله كان بين قبيه من غير اعادة
الجار يعني الكذب اما الكذب في الوعد او في المقالات مطلقا
فيكون عطفه على خلف الوعد اظهر قوله وقرئ بالتاء على
الالتفات قيل يا بابا فقوله يعلم سرهم ونجواهم وجعل المقالات
اخر تكلفا لظاهر ان الخطاب للمؤمنين وقوله ما اسروه
الخ على ان الضمير للمنافقين وقوله او العزم على انه لئن عاهد
على النقض والنشر وكذا قوله وما يتناجون الخ وقوله
فلا يخفى اشارة الى انه علة لما قبله وسبق لظهور تعليله لهم
قوله محل مرفوع او منصوب للذم اي خبر مبتدا هم الذين او مفعول
اعني او اذم الذين او مجرور بدل من ضمير سرهم ويجوز ايضا
ان يكون مبتدا خبره سخر الله منهم وقيل فيسخرون وعلى ما اختاره
المصنف المراد بالذين يلمزون المنافقون مطلقا لا من قبله
حتى يقال يتوقف صحته على ان اللامزين هم الحالفون
ودونه خرط القتاد كما قيل وضم ميم يلمزون لغة كما مر
والمطوعين المتطوعين تطوعا قوله روي انه صلى الله عليه
وسلم الخ اخرجه احمد عن عبد الرحمن بن جبير وابن مردويه
عن ابن عباس رضي الله عنهما وقوله حث على الصدقة اي
رغبهم وحضهم عليها في خطبة خطبها قبل خروجه الى غزوة
تبوك ومصالحة احدى امراتيه على ما ذكر في رواية الطبراني
والبغوي في المعالم فله امراتان فقط والذي في الكشاف انه

صولحت

صولحت تماضر امراته عن ربع الثمن على ثمانين الفا وعزاه الطيبي
للاستيعاب فيكون له اربع زوجات وبين الروايتين بون
بعيد والوسق بفتح فسكون ستون صاعا والصاع ثمانية ارطال
وهو كيل معروف وهذه القصة رواها ابن جرير قوله عن ابن
اسحاق قوله وجاء ابو عقيل الخ رواه البزار من حديث
ابي هريرة رضي الله عنه والطبراني وابن مردويه عن ابي عقيل
والا لكل سبب للنزول والجرير حبل يجر به الابل والمعنى انه استقى
بحبل للناس واخذ ذلك اجرة عليه ومفعول اخر محذوف اي الدلو
وقيل هو جرير والباء زائدة وقوله وان كان الله الخ ان هذه
مخففة من الثقيلة واللام الداخلة على ما بعدها هي الفارقة
بينها وبين النافية وقوله ان تذكر بنفسه اي ان يذكر الرسول
بنفسه وليست الباء زائدة في المفعول كما قيل قوله الا طاقتهم
الا قرا الجمهور جهدهم بضم الجيم وقرا ابن هرمز وجماعة بالفتح فقيل
هما لغتان بمعنى واحد وقيل المفتوح بمعنى المشقة والمضموم بمعنى
الطاقة قاله القتبي وقيل المضموم شيء قليل يعاش به والمفتوح
العمل والمصنف اختار انهما بمعنى وهو طاقتهم وما تبلغه قوتهم
والهزء والسخرية بمعنى قوله جازاهم على سخريتهم كقوله الله
يستهزئ بهم في الكشاف سخر الله منهم كقوله الله يستهزئ بهم
في انه خبر غير دعاء الا ترى الى قوله ولهم عذاب اليم يعني انه
خبر بمعنى جازاهم الله على سخريتهم وعبر به للمشاكلة وليس انشائية
للدعاء عليهم بان يصيروا ضحكة لان قوله ولهم عذاب اليم جملة
خبرية معطوفة عليها فلو كان دعاء لزم عطف الخبرية على الانشائية
وانما اختلفا فعلية واسمية لان السخرية في الدنيا وهي متجددة والعذاب
الاليم في الاخرة وهو ثابت دائم قوله يريد به التساوي بين الامرين
الخ يعني ان هذه الجملة الطلبية خبرية والمراد التسوية بين الاستغفار
وعدمه كقوله انفقوا طوعا او كرها وقوله سواء عليهم انذرتهم
ام لم تنذرهم والمقصود الاخبار بعدم الفائدة في ذلك وانهم
لا يغفر لهم اصلا وقيل الظاهر ان المراد بمثله التخيير وهو المروي
عنه صلى الله عليه وسلم لما قال عمر كيف تستغفر لعدو الله وقد
نهاك الله عنه فقال ما نهاني ولكن خيرني فكانه قال ان شئت
فاستغفر وان شئت فلا تستغفر ثم اعلمه انه لا يغفر لهم وان
استغفر كثيرا قيل وليس كما قال لقول السمين رحمه الله
يبعد ان يفهم منه التخيير ويمنعه عمر رضي الله عنه وقيل انه ناظر

إلى ظاهر اللفظ فإنه يدل على لفظ الجواز في الجملة وفي لفظ التخيير
إشعار بأنه صلى الله عليه وسلم كان عالما بحرمة الاستغفار للكافر إلا أنه
رخص له في ذلك ليظهر عدم مغايرته الظهور مع أن الكلام لا يخلو عن
إشكال وقيل لما سوى الله بين الاستغفار وعدمه ورتب عليه
عدم القبول ولم ينه عنه فهم أنه مخير ومرخص فيه وهذا مراده صلى الله
عليه وسلم لأنه فهم التخيير من أو حتى ينافي التسوية بينهما المرتب
عليهما عدم المغفرة وذلك تطييبا لخاطرهم وأنه لم يأل جهدا في الرأفة
بهم هذا على تقدير أن يكون مراد عمر رضي الله عنه بالنهي ما وقع في هذه
الآية لا في قوله ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين
لعدم مطابقته للجواب حينئذ ثم استشكل استغفاره صلى الله عليه وسلم
لابن أبي لعنه الله مع تقدم نزول تلك الآية وتفصي عنه بأن النهي
ليس للتحريم بل لبيان عدم الفائدة وهذا كلام واه لأن منعه من
الاستغفار للكفار لا يقتضي المنع من الاستغفار لمن ظاهر حاله الإسلام
فالتحقيق أن المراد التسوية في عدم الفائدة وهي لا تنافي التخيير
فإن ثبت فهو بطريق الاقتصار لوقوعها بين ضدين لا يجوز تركهما
ولا فعلهما فلا بد من أحدهما فقد يكون في الإثبات كقوله تعالى سواء
عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لأنه مأمور بالتبليغ وقد يكون في النفي
كما هنا وفي قوله سواء عليهم أستغفرت لهم الآية فهو محتاج إلى البيان
ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم إنه قد رخص لي ولعله رخص له
في ابن أبي لحكمة وأنه لم يترتب عليه فائدة القبول كلام السغني رحمه
الله فلا وجه له مع ما رواه البخاري ومسلم وابن ماجه والنسائي
عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه صلى الله عليه وسلم قال لعمر رضي الله
عنه إنما خيرني الله فقال استغفر لهم أو لا تستغفر لهم فتأمل قوله
لما نعى عليه بقوله إلا هذا وإن كان لم يذكر فيه العدم بل الشق الآخر
لكنه يعلم من عدم المغفرة مع الاستغفار عدمها بدونه بالطريق الأولى
فلذا جعله مساويا لمعنى التسوية قوله روي أن عبد الله بن عبد الله
إلى هذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم بمعناه عن ابن عمر رضي الله
عنهما وكذا رواه ابن ماجه والنسائي كما مر وهذا هو الصحيح المشهور
في سبب النزول وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن سبب
نزولها أنه لما نزل قوله تعالى سخر الله منهم ولهم عذاب أليم
سأله اللامزون الاستغفار لهم فنهاه الله عنه وقيل إنه استغفر
لهم فنهي عنه فتشتد مناسبتها لما قبلها ومنه علم اختلاف الرواية
في وقوع الاستغفار وعدمه واختار الإمام عدمه وقال إنه لا يجوز

الاستغفار

الاستغفار للكافر فكيف يصدر عنه صلى الله عليه وسلم ورد بأنه
لا يجوز لأحيائهم بمعنى طلب سببه وهو توفيقهم للإيمان وطلبهم
وإيابهم أو أما أن النهي ليس بمعنى ذاتي حتى يعيد تخريجه فيجوز لتطييب
خاطر أو لحمل الأحياء منهم على الإيمان ونحوه مما فيه نظر وكذا قوله
أن الاستغفار للمصر لا ينفعه لأنه قطع بعدم نفعه إلا أن يوحى إليه
أنه لا يؤمن كأبي لهب وأما أن استغفاره صلى الله عليه وسلم للمنافقين
إغراء لهم على النفاق فضعيف جدا وكذا قوله إذا لم يستجب الله
دعاءه كان نقصا في منصب النبوة ممنوع لأنه قد لا يجاب دعاء لحكمة
كما أشار إليه المصنف رحمه الله بقوله عدم قبوله ليس لبخلنا وكذا
قوله أنه لا فرق في ذلك بين القليل والكثير وبالجملة فهذه
معارضات لا وجه لها مع منافاتها للنص فتدبر قوله فنزلت سواء عليهم
أستغفرت لهم الخ أورد عليه أن سورة براءة آخر ما نزل فكيف
تكون هذه الآية نازلة بعدها وهي من سورة أخرى فإن أجيب
بأنه باعتبار أكثرها وصدرها فلا مانع من تأخر نزول بعض الآيات
عنها منع بأن هذه الآية من سورة المنافقين وصدرها يقتضي أنها
نزلت في غير هذه القصة لأن أولها وإذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم
رسول الله لووا رءوسهم ورأيتهم يصدون وهم مستكبرون سواء
عليهم أستغفرت لهم الخ ولو قيل نزلت مرتين لا يليق بالترتيب فالحق أن هذا
إشكال فتدبر قوله وذلك لأنه صلى الله عليه وسلم فهم من
السبعين العدد المخصوص خالف الزمخشري في قوله أنه صلى الله عليه وسلم لم يخف
عليه ذلك وهو أفصح الناس وأعرفهم باللسان ولكنه خيل لما قال
إظهار الغاية رأفته ورحمته لمن بعث عليه كقول إبراهيم عليه الصلاة
والسلام ومن عصاني فإنك غفور رحيم يعني أنه وقع في خيال السامع
مع أنه فهم العدد المخصوص دون التكثير يجوز الإجابة بالزيادة قصدا
إلى إظهار الرأفة والرحمة كما جعل إبراهيم صلى الله عليه وسلم جزاء
من عصاني أي لم يمتثل أمري بترك عبادة الأصنام قوله فإنك غفور
رحيم دون أن يقول شديد العقاب تخييلا أنه يرحمهم ويغفر لهم رحمة
ورأفة بهم وحثا على الاتباع لما قيل إن بعدما فهم منه التكثير ذكره
للتمويه والتخييل لا يليق بمقامه وفهم المعنى الحقيقي من لفظ اشتهر
مجازه لا ينافي فصاحته ومعرفته باللسان فإنه لا خطأ فيه ولا بعد أنه هو الأصل
ورجحه عنده شفقته بهذا إيمانهم ورأفته بهم واستعطافه من عداهم
فلا بعد فيه كما توهم قوله فبين أن المراد به التكثير الخ واستعمال
العدد للتكثير كثير وهو لا يختص بالسبعة لكنه غالب فيها وهو كناية

او مجازي لازم معناه **قوله** لاشتمال السبعة على جملة اقسام العدد
فكان العدد وبيانه ان الستة عند الحساب عدد تام والعدد التام
عندهم ما ساوي مجموع كسوره المنطقة وما عداه زايد او ناقص وكسوره
سدس وهو واحد وثلث وهو اثنان ونصف وهو ثلاثة ومجموعها ستة
فاذا زيد عليها واحد كانت انتهي الكمال ولذا قال ابن عيسي الربعي
السبعة اكمل الاعداد لان الستة اول عدد تام وهي مع الواحد سبعة فكانت
كاملة اذ ليس بعد التمام سوي الكمال ولذا سمي الاسد سبعا لكمال
قوته والسبعون غاية الغاية اذ الاحاد غايتها العشرات وقال في المصنف
في شرح المصابيح السبعة تستعمل في الكثرة يقال سبع الله اجره
اي كثره وذلك ان السبعة عدد كامل جامع لانواع العدد كله اذ الاعداد
اما زوج او فرد واما زوج زوج واما زوج فرد فالزوج هو الاثنان
والفرد هو الثلاثة وزوج الزوج هو الاربعة وزوج الفرد
هو الستة والواحد ليس من الاعداد عندهم لكنه منشأ العدد
فالسبعة ستة وواحد فهي مشتملة على جملة انواع العدد ومنشاها
فلهذا استعمل في التكثير انتهي وقيل انها جامعة للعدد لانه ينقسم
الي فرد وزوج وكل منهما اما اول واما مركب فالفرد الاول الثلاثة
والمركب الخمسة والزوج الاول اثنان والمركب اربعة اربعة وينقسم
الي منطق كاربعة واصم كستة والسبعة تشمل جميعها فاذا اريد المبالغة
جعلت احادها عشرات ثم عشرات ابناء وهذه مناسبات لسر البحث
فيها من دأب التفسير التحصيل **قوله** اشارة الي ان الياس الاياس
ضد الرجاء والاياس جعله ذا ياس فكان الظاهر الاياس وقوله
بعدم قابليتهم لخلقهم كفارا والكفر صارف عن المغفرة لانه يغفر
ما عداه وان كان ذلك ممكنا بالذات كما يشعر به تعقيبه بالصارف
وفسر الفسق بشدة الكفر وعتوه ليكون ذكره مع الكفر منتظما
قوله وهو كالدليل على الحكم السابق لا اي سببية كفرهم لعدم
المغفرة لان المراد به لعنهم طبعوا عليه وهو مرض خلقي لا يقبل العلاج
ولا يعيد فيه الارشاد فالمراد بالهداية الدلالة الموصلة لا الدلالة
على ما يوصل لانها واقعة فمن قال الدليل هو الاية السابعة لا هذه
فقد وهم **قوله** والتنبيه على عذر الرسول صلى الله عليه وسلم
اي في استغفاره وهو مجرور عطف على الدليل وجوز رفعه بالعطف
على محل الجار والمجرور وقد قيل انه لا عذر عن الاستغفار الثاني
بعد نزول الاية الا انه يقال بتراخي نزول قوله ذلك بانهم الي اخره
عن قوله استغفر لهم وقيل هذا العذر انما يصح لو كان استغفاره

سعدي

سن

للحي

للحي كما مر عن ابن عباس رضي الله عنهما وفيه نظر وقوله بعد العلم
من لغتهم كفارا او اعلامه بذلك الوحي **قوله** بقعودهم عن الغزو
خلفه الخ يعني مقعد مصدر ميمي بمعنى القعود وخلاف ظرف بمعنى خلف
وبعد لما استعملته العرب بهذا المعنى وقيل مقعد اسم مكان والمراد
به المدينة وقال المخلفون ولم يقل المتخلفون لانه صلى الله عليه
وسلم منع بعضهم من الخروج فغلب على غيرهم او المراد من خلفهم
كسلهم او نفاقهم لانه صلى الله عليه وسلم منع بعضهم من الخروج فغلب
على غيرهم او المراد من خلفهم كسلهم اذ ان لهم في التخلف او لان
الشيطان اغراهم بذلك وحملهم عليه كما في الكشاف واستعمل
خلاف بمعنى خلف لان جهة الخلف خلاف الامام **قوله** ويجوز ان يكون
بمعنى المخالفة فهو مصدر خالف كالقتال فيصح ان يكون حالا بمعنى
مخالفين لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومفعولا لاجله اي لاجل المخالفة
لان من قعد لذلك لنفاقهم ولا حاجة الي ان يقال قصدهما لاستراحة
ولكن لما ال امرهم الي ذلك جعل علة فهي لام العاقبة وهو علة اما
للفرح او للقعود **قوله** ايثارا للدعة والخفض الدعة الراحة
والتنعيم بالماكل والمشارب والخفض بمعناه وكرهوا مقابل فرح
مقابلة معنوية لان الفرح مما يحب وقوله عليها اي الدعة والمهج
جمع مهجة وهي هنا بمعنى الانفس وان كان اصل معناها الروح او القلب
او دمه ووجه التعريض ظاهر لان المراد كرهوه لا كالمؤمنين الذين
احبوه والتثبيط التعريف كما مر وقوله وقد اثر لونها الخ تشبيه به لبيان شطط
مما قبله **قوله** اذ ما بهم اليها الخ تقدير لمفعول يفقهون اي لو كانوا
يعلمون ان مرجعهم النار او كانوا يعلمون شدة عذابها لما اثروا الراحة
زمن قليل على عذاب الابد واجهل الناس من صان نفسه عن امر
يسير يوقعه في ورطة عظيمة وقوله كيف هي تقدير اخر لمفعول يفقهون
اي لو يعلمون احوالها واهوالها وقوله ما اخترناه اشارة الى
جواب لولا المقدر **قوله** اخبار عما يؤول اليه حالهم في الدنيا الخ يعني
الظاهر ان قوله فليضحكوا قليلا اشارة الي مدة عمر الدنيا وليبكوا
كثيرا اشارة الي مدة الخلود في النار فجاء بلفظ الامر ومعناه الخبر
تعليلا على معناه حينئذ انتهى ولا حاجة الي حمله على العدم كما ذكره المصنف
رحمه الله وقال ابن عطية ان المعنى لما هم عليه من الخطر مع الله
وسوء الحال بحيث ينبغي ان يكون ضحكهم قليلا وبكاؤهم كثيرا من
اجل ذلك كثيرا وهذا يقتضي ان يكون البكاء والضحك في الدنيا
كما في حديث لو تعلمون ما اعلم لبكيتم كثيرا وضحكتم قليلا وقيل

المراد بضحكهم وبكائهم لمقعدهم وقليلا وكثيرا منصوب على الظرفية
المصدرية اي ضحكا وبكا قليلا وكثيرا او الظرفية اي مكانا قليلا
وكثيرا وجزا مفعول له ليبكوا او هو مصدر من المبني للمفعول **قوله**
للدلالة على انه حتم واجب لان صيغة الامر للوجوب في الاصل
والاكثر فاستعمل في لازم معناه ولانه لا يحتمل الصدق والكذب بخلاف
الخبر فان قلت الوجوب لا يقتضي الوجود وقد قالوا ان التعبير
عن الامر بالخبر للمبالغة لاقتضائه تحقق المامور به فالخبر اكد
وقد مر مثله مبالغة فالامر بالعكس هنا قلت لا منافاة بينهما كما قيل لان لكل
مقام مقالا والنكت لا تتزاحم فاذا عبر عن الامر بالخبر لافادة ان
المامور لشدة امتثاله كانه وقع منه ذلك وتحقق قبل الامر كان ابلغ
واذا عبر عن الخبر بالامر كانه لافادة لزومه ووجوبه فكانه مامور به
افاد ذلك مبالغة من جهة اخرى واما كون الامر هنا تكوينيا فركيك
جدا ولا يمنع منه كونه مستقبلا كما قيل لانه في قوله اذا اراد شيا
ان يقول له كن فيكون فتدبر **قوله** والمراد من القلة العدم تقدم
انه لا حاجة اليه واما ما قيل انه اعتبرهما في الاخرة ولا سرور فيها فلا
دلالة في كلامه عليه وان كان هو صحيحا في نفسه **قوله** ردك
في المدينة اشارة الى ان رجع يكون متعديا بمعنى رد كما هنا ومصدره
الرجع وقد يكون لازما ومصدره الرجوع واوثر استعمال المتعدي
وان كان اللزوم اكثر اشارة الى ان ذلك السفر لما فيه من الخطر
يحتاج لتاييد الهي ولذا اوثرت كلمة ان على اذا **قوله** ومن بقي
منهم لانه منهم من مات فضمير منهم على الاول للمتخلفين وعلى الثاني
للمنافقين وقوله فكان المتخلفون لا حسن للفاهنا لانه ليس من موقعه
وما وقع في نسخة من انفسهم بدل منافقيهم من غلط الناسخ وما
قيل ان المراد بمعنى نفي من بقي على نفاقه ولم يتب مما لا وجه له
وذكر لذكر طائفة نكتة اخرى وهي ان من المنافقين من تخلف
لعذر صحيح وهو بعيد فلذا انكره المصنف رحمه الله **قوله** تعالى لن
تخرجوا معي ابدا الاية ذكر القتال لانه المقصود من الخروج فلو
اقتصر على احدهما لنفي اسقاطهم عن مقام الصحبة ومقام
الجهاد او عن ديوان الغزاة وديوان المجاهدين واظهارا لكراهة
صحبتهم وعدم الحاجة الى عدهم من الجند او ذكر الثاني للتاكيد
لانه اصرح في المراد والاول لمطابقته لسواله كقوله اتقول لا ارحل
لا تقيمن عندنا فهو ادل على الكراهة لهم وقوله للمبالغة تقدم
تقريره ودفع ما يرد عليه وقوله تعليل للنهي يعني انه جملة

مستأنفة

مستأنفة في جواب سوال مقدر وقوله على تخلفهم اي من غير عذر صحيح
منهم واللبابة مصدر لانه بمعنى تخلف وهو مجاز عن المناسبة **قوله**
واول مرة هي الخرجة الاشارة الى انها منصوبة على المصدرية
والمعنى اول مرة من الخروج وقيل انها منصوبة على الظرفية الزمانية
واستبعده ابو حيان رحمه الله وفي انه لم يقل اولى المرات لان الاكثر في افعل
عدم المطابقة وتفصيله في شرح السعد **قوله** المتخلفين الخ مع الخالفين
متعلق باقعدوا فيحذون على انه حال والخالف المتخلف بعد القوم
وقيل انه من خلف بمعنى فسد ومنه خلوف فم الصائم لتغير رائحته
والمراد النساء والصبيان والرجال العاجزون وجمع كذا تغليبا
وقرا عكرمة الخلفين بوزن الحذرين وجعله مقصورا من الخالفين
اذ لم يثبت استعماله كذلك على انه صفة مشبهة كذا قيل وفيه نظر
قوله روي ان ابن ابي الخ اخرجه الحاكم وصححه البيهقي في الدلايل
عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما والباسه العباس رضي الله عنه
قميصه حين اسر ببدر اخرجه البخاري عن جابر رضي الله عنهما وقوله
الذي يلي جسده تفسير للشعار بالكسر لان معناه ما يلي الجسد من
الثياب لمماسته الشعر وقوله وذهب ليصلي عليه فنزلت وقيل ان
عمر رضي الله عنه حال بينه وهي احد موافقاته للوحي وقيل ان جبريل
عليه الصلاة والسلام امسك ثوبه وهذا كله على انه لم يصل عليه
والروايات فيه مختلفة وقوله الضنة بالكسر اي البخل والمنع بعد
ما سأله والباسه العباس رضي الله عنه سببه انه كان رضي الله عنه طويلا
جسيما فلم يحضر ثوبا يقدر فاعطته غير ثوب ابن ابي وقيل انه ظن انه
حسن اسلامه فلذا كفنه واراد الصلاة عليه ثم اخبره جبريل عليه
الصلاة والسلام بانه مات على كفره **قوله** والمراد من الصلاة الدعا
الخ يعني ان المراد بالصلاة عليه صلاة الميت المعروفة وانما سميت
عليه لان صلاة الميت دعا واستغفار واستشفاع له وقد منع من الدعا
ليتمم فيما تقدم في هذه السورة وقوله ما كان للنبي والذين امنوا
ان يستغفروا للمشركين ولم يرد ان الصلاة هنا بمعناها اللغوي
وهو الدعا لما ذكرهم **قوله** ولذلك رتب الخ اي علله بموته على الكفر
لانه حينئذ لا يجوز الاستغفار له فلا يجوز ان يصلى عليه **قوله** مات
ابدا يعني الموت على الكفر الخ جعل ابدا ظرف متعلق بقوله مات والذي
ذكره غيره انه متعلق بالنهي وهو الظاهر وما ارتكبه المصنف رحمه الله
امر لا داعي اليه سوى انه رآه وجها صحيحا ونظرا خفيا فعدل اليه
اعتمادا ان الاخر طريقة مسلوكة واضحة لا حاجة لذكرها واما من حاول

توجيهه بانه حمل الموت الابدي على الموت على الكفر لان المسلم يبعث ويحيي والكافر وان بعث لكنه للتعذيب فكانه لم يحيي فهو كناية عن الموت على الكفر فلذا احتمل ابدا منصوب بمات دون لا تصل لانه لو جعل منصوبا لزم ان لا تجوز الصلاة على من تاب منهم ومات على الايمان مع انه لا حاجة للنهي عن الصلاة عليهم الى قيد التابيد فقد ولم يشعر بان منهم حالا من الضمير في مات اي مات حال كونه منهم اي متصفا بصفاتهم وهي النفاق كقولهم انت مني يعني على طريقتي وصفتي لما صرح وابه مع ان ما ذكره كيف يتوهم مع قوله انهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون ومات ماض باعتبار سبب النزول وزمان النهي ه ولا ينافي عمومه وشموله لمن سيموت وقيل المعنى المستقبل وعبر به لتحققه وقيل لتجيء مضارع من الحياة ضد الموت **قوله** ولا تقف عند قبره الخ القبر مكان وضع الميت ويكون بمعنى الدفن وقد جوز هنا هذا ايضا وقوله تعليل للنهي جملة مستانفة لذلك وقوله اوليتا بيد الموت بناء على تفسيره وقد عرفت ما فيه **قوله** تكرير للتاكيد والامر حقيق به الخ حيث مررت في هذه السورة مع تغاير في بعض الفاظها وقوله والامر حقيق به اي بالتاكيد بالتكرير لعموم البلوى بمحبته والاعجاب به وقوله كانت محطة بمعنى متفقة وملتفتة اليه والمراد تعلق المحبة به وقوله مغتبطة اي حريصة واصل الغبطة طلب مثل المغبوط بدون تمنى زواله وقد تقدم قوله ولا تعجبك بلفظه لكنه بعيد **قوله** ويجوز ان يكون هذه في فريق غير الاول فاد الفارسي ليت للتاكيد لانه تنزيل في قوم وهذه في اخرين وقد تغاير نظمهما بالواو لمناسبة عطف نهي على نهي قبله في قوله ولا تصل الى اخره فناسب الواو وهناك بالفا لمناسبة التعقيب لقوله قبله ولا ينفقون الا وهم كارهون اي للانفاق لانهم محبوب بكثرة الاموال والاولاد فنهي عن الاعجاب المتعقب له وهنا واولادهم دون لا لانه نهي عن الاعجاب بهما مجتمعين وهناك بزيادة لا لانه نهي عن كل واحد واحد فدل بمجموع الاثنين على النهي عن الاعجاب بهما مجتمعين ومنفردين وهنا ان يعذبهم وهناك ليعذبهم بلام التعليل وحذف المفعول اي انما يريد اختبارهم بالاموال والاولاد هنا المراد التعذيب فقد اختلف متعلق الارادة فيهما ظاهرا وهناك في الحياة الدنيا وهنا في الدنيا تنبيها على ان حياتهم كلا حياة فيها وناسب ذكرها بعد الموت فكانهم اموات ابدا ومنه تعلم انه يعم في التا بيد معنى اخر **قوله** ويجوز ان يراد بعضها بطريق التجوز باطلاق الجزء على الكل لا بطريق الاشتراك

كاطلاق القران على ما يشمل الكل والبعض لما يوهمه كلام الكشاف وان قيل ان هذا مراده ايضا والمراد بالسورة سورة معينة وهي براءة وكل سورة ذكر فيها الايمان والجهاد وهذا اولى وافيد لان استيذانهم عند نزول اية براءة علم مما مر وقد قيل ان اذ التقييد التكرار يفيد بيننه المقام لا بالوضع وفيه كلام مبسوط في محله **قوله** بان امنوا ويجوز ان تكون المفسرة يعني ان مصدرية وقبلها حرف جر مقدر ويجوز ان يكون مفسرة لتقدم ما فيه معنى القول دون حروفه قيل والمصدرية تناسب ارادة السورة بتمامها والتفسيرية تناسب بعضها فقيه لف ونشر والخطاب للمنافقين واما التعميم او ارادة المومنين بمعنى دوموا عليه فلا يناسب المقام ويحتاج فيه ارتباط الشرط والجزاء الى تكلف ما لا حاجة اليه وفي قوله اسناد ذلك التفات وقال النحرير الكتاب والقران كاوصاف للكل وصفا للمفهوم الكلي الصادق على الكل والبعض واما السورة فليست الا اسما للمجموع فاطلاقها على البعض مجاز محض **قوله** ذو الفضل والسعة خصهم لانهم المذمومون وهم من له قدرة مالية ويعلم منه البدنية ايضا بالقياس فهو الملوم لا غيره لما يدل عليه قوله عقبه الذين قعدوا المعذر وهو شامل للرجال والنساء ففيه تغليب وخص النساء بعده للذم **قوله** جمع خالفة بمعنى المرأة لتخلفها عن اعمال الرجال والمراد ذمهم والحاقهم بالنساء كما قال

كتب القتل والقتال علينا ° وعلى الغانيات جر الذيول

والخالفة تكون بمعنى من لا خير فيه والثانية للنقل للاسمية فان اريد هنا فالمقصود من لا فائدة فيه للجهاد وجمع على فواعل على الوجهين اما الاول فظاهر واما الثاني فلتانيث لفظه لان فاعلا لا يجمع على فواعل في العقلاء الذكور الا شذوذا ككفوارس ونحوه ما في الجهاد ماخوذ من المقام وقوله لكن الرسول استدراك لما تفهم من الكلام وقوله ان يخلف الخ فهو كقوله فان يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا قوما ليسوا بها بكافرين وقوله فقد جاهد تقدير دليل الجواب اي فلا ضير لانه قد جاهد الخ **قوله** منافع الدارين الخ ماخوذ من عموم اللفظ واطلاقه وقوله وقيل الحور معطوف على منافع الدارين لا على الجنة وقوله لقوله فيهن خيرات فانها بمعنى الحور فيحمل هذا عليه ايضا وقوله وهي جمع خيرة بسكون اليا مخفف خيرة المشدد تانيث خير وهو الفاضل من كل شيء المستحسن منه وقوله بيان لما لهم من الخيرات الاخروية قيل فلو خص ما قبله

لما منع الدنيا بدليل المقابلة لم يبعد **قوله** اسد وغطفان هما
قبيلتان من العرب معروفتان والجهد المشقة التي تلحقهم لمفارقة
الاهل والمعذرون فيه قراءتان مشهورتان التشديد والتخفيف
والمشددة لها تفسيران احدهما من عذر بمعنى قصر وتكلف العذر
معذره باطل كاذب والثاني من اعتذر وهو محتمل لان يكون عذره
باطلا وحقا واما التخفيف فهي من اعذر اذا كان له عذر وهم صادقون
على هذا واليه يشير قوله موهما الخ لانه من التكلف وقوله يمهد
العذر اي يبينه محتمل الوجهين لما عرفت ووجه الادغام ظاهر وكسر
العين لالتقاء الساكنين بان يحذف حركة التا للادغام فيلتقي ساكنان
ويحرك العين بالكسر وضم العين لاتباع الميم وهو ثقيل لم يقرا به
وقوله اذا اجتهد في العذر اشارة لصدقه **قوله** وقرئ المعذرون
بتشديد العين والذال الخ مفهوم تعذر كادثر من تدثر والتفعل
بمعنى الافتعال فيحتمل الصدق والكذب ايضا وهذه القراءة ثبت
لمسلمة وليست من السبعة كما توهم وكذا قال ابو حيان هذه
القراءة مما غلط من القاري او عليه لان التا لا يجوز ادغامها
في العين لتضادهما واما تنزيل التضاد منزلة التناسب فلم
يقله احد من النحاة ولا القران لاشتغال بمثله عبث وقول
المصنف رحمه الله كالزمخشري الظالمين اي لعدم شمولها فلا تغالب
الها قراءة فكيف يكون لحنا **قوله** وقد اختلف في الفهم كانوا معتذرين
بالتصنع اي بالباطل والحقا ربما ليس والعنا بتكلف صنعه وقد
علمت سبب الاختلاف واما بعين الصحة لان قراءة التخفيف تعينه
والتشديد تحتمله فتحمل عليها لئلا يكون بين القراءتين تناف
ودفع بان المعتذرين كانوا صنفين محقا ومبطلا فلا تعارض بينهما
كما قيل وقوله فيكون قوله تعريض على الصحة بان الذين كذبوا منافقون
كاذبون والمعتذرون مومنون لهم عذر في التخلف وكذبهم بادعا
الايمان وعلى الاول كذبهم بالاعتذار والتصنع والقعود على
الوجهين مختلف **قوله** من الاعراب او من المعتذرين الخ اي من
الاعراب مطلقا فالذين كفروا منهم منافقوهم او اعم وقوله
من اعتذر لكسله توجيه لمن التبعيضية ولا ينافي استحقاق من
تخلف لكسل العذاب لعدم قولنا بالمفهوم والمصنف رحمه الله قايل
به فلذا فسر العذاب بمجموع القتل والنار لان الاول منتف في المومن
المتخلف للكسل وقيل المراد بالذين كفروا منهم المصرون على
الكفر **قوله** كالهرمى والزمنى جمع هرم وهذا الضعيف من كبر

السن

السن والزمن وهو المقعد وفيه لف ونشر واشار الى شمول المرضى
لما لا يزول كالعمى والعرج وان الضعف شامل للخلقي والعرضي
والجهينة وما بعده اسم قبايل والحرج اصل معناه الضيق ثم استعمل
للذنب وهو المراد **قوله** بالايمان والطاعة في السر والعلانية
الخ معنى نصح الله ورسوله مستعار للايمان والطاعة ظاهرا وباطنا
كما يفعله الموالي بضم الميم كالمصافي لفظا ومعنا وفي قوله لما اشارة
الى انه استعارة او المراد بالنصح لله ورسوله بذل الجهد لنفع الاسلام
والمسلمين فاذا تخلفوا تعهدوا امورهم واهليهم واوصلوا لهم خبر
من غاب عنهم لا كالمنافقين الذين تخلفوا واشاعوا الاراجيف لان هذه
الامور اعانة على الجهاد وقوله يعود على الاسلام قيد للفعل وقوله اي
لعائدة ونفع للاسلام واهله **قوله** اي ليس عليهم جناح الجز
من مزيدة وليس على محسن سبيل كلام جار مجرى المثل وهو اما
عام ويدخل فيه من ذكر او مخصوص بهولا فالاحسان النصح لله والرسول
والاثم المنفي اثم التخلف فيكون تاكيدا لما قبله بعينه على ابلغ وجه
والطف سبك وهو من بليغ الكلام لان معناه لا سبيل لعاتب عليه اي
لا يمر به العاتب ويجوز في ارضه فما ابعد العتاب عنه فتفطن للبلاغة
القرانية كما قيل سقيا لايامنا التي سلفت اذ لا يمر العذول في بلدي وكلام
المصنف يحتمل ان يكون تفسيرا ليس عليهم جناح اعاده لمعنى ليس عليهم
وقوله ولا الى معاتبتهم سبيل لبيان هذا او اشارة الى ترتبه عليه اي لا حرج
عليهم ثم لا يعاتبون ووضع المحسنين موضع الضمير بنا على الوجه الثاني
والتخصيص **قوله** لهم اشارة الى ان كل احد عاجز محتاج الى المغفرة
والرحمة اذ الانسان لا يخلو من تفريط ما فلا يقال انه نفى عنهم الاثم
اولا فما الاحتياج الى المغفرة المقتضية للذنب فان اريد ما تقدم من ذنوبهم
دخلوا بذلك الاعتبار في المسي وقوله فليف المستحسن في نسخة التحسين
بصيغة الجمع **قوله** عطف على الضعفا الخ هو على الثاني من عطف
الخاص على العام اعتنا بهم وجعلهم كانهم لتميزهم جنسا اخر
وعلى الاول فان اريد بالذين لا يجدون الخ الفقرا المعدم للزاد
والمركب وغيره وهولا واجدون لما عدا المركب تغايرا وهو ظاهر
كلام المصنف والنظم وان اريد من لا يجد النفقة من عدم شيا لا يطيق
السفر لفقده كان هذا من عطف العام على الخاص ايضا والاول
اولى **قوله** البكاؤن جمع بكا بصيغة المبالغة وهم جماعة من الصحابة
رضي الله عنهم لم يكن لهم قدرة على ما يركبون للغزو مع النبي
صلى الله عليه وسلم طلبوا منه ذلك فلما اجابهم بكوا وحزنوا

حزنا شديدا فاشتهروا بهذا وتفضيلهم في سيرة ابن هشام رحمه الله
وعلبة بن زيد بضم العين المهملة وسكون اللام وفتح البا الموحدة
كذا ضبطوه وهو صحابي مشهور رضي الله عنه وفي اسمايهم وعددهم
اختلاف والمعروف انهم طلبوا ما يركبون وهو معني قوله احملنا
فقوله الخفاف جمع خف وهو في الجمل كالقدم في الانسان ويطلق عليه
نفسه كما يقال ما له خف ولا حافر والمرقوعة التي يشد على خفها
جلد اذا اصابها المشي والنعال جمع نعل والخصف خياطة النعل
وهذا تجوز عن ذي الخف والحافر وكانهم قالوا احملنا على كل شي
مما تيسر او المراد احملنا ولو على نعالنا واخفافنا مبالغة ومحبة
للذهاب معه **قوله** هم بنو مقرن بكسر الرا المشددة المهملة
لمحدث وهم سبعة اخوة كلهم صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم قال
القرطبي رحمه الله وليس في الصحابة سبعة اخوة غيرهم وهذا القول
على اكثر المفسرين وحكى المصنف رحمه الله منهم ثلاثة بالمجي الى
النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول مجاهد وابو موسى هو الاشعري
رضي الله عنه واصحابه من اهل اليمن **قوله** حال من الكاف
في اتوك بتقدير قد وفيه وجوه من الاعراب منها انه على حذف حرف
العطف اي وقلت او فقلت وقيل قلت هو الجواب وتولوا مستانف
جواب سوال مقدر وهو احسن مما اختاره المصنف رحمه الله واما
العكس بان يكون تولوا جوابا وهذه مستانفة في جواب
سوال مقدر وهو احسن مما اختاره المصنف رحمه الله واما العكس
كما في الكشاف فبعيد والمصنف رحمه الله اختار ان الاول حال والجواب
ما بعده وزمان الاتيان يعتبر واسعا كيومه وشهره فيكون
مع التولي في زمان واحد ويكفي نسبته له وان اختلف زمانهما
كما ذكره الرضي في قولك اذا جئتني اليوم اكرمتك غدا اي كان
مجيئك سببا لاكرامك غدا **قوله** اي دمعها فانه من للبيان اي
اي يفيض دمعها فهو اشارة الى انه تمييز محول عن الفاعل وقال
ابو حيان لا يجوز كونه محلا من الدمع نصبا على التمييز لان التمييز
الذي اصله فاعل لا يجوز جره بمن وايضا فانه معرفة ولا يجيز كونها
تمييزا الا الكوفيون وقيل لعل اجازة الكوفيين واما الاول
فمنقوض بقولهم عز من قايل ونحوه وهذا وارد بحسب الظاهر
وان كان ما ذكره ابو حيان صرح به غيره من النحاة فقالوا لا يجوز
جره الا في باب نعم وحبذا ومن على كلامه بيانية لا تجريدية
وقيل اصل الكلام اعينهم يفيض دمعها ثم اعينهم تفيض دمعا

سعدي

قطب

وهو

وهو ابلغ لاسناد الفعل الى غير الفاعل وجعله تمييزا سلوكا لطريق
التبيين بعد الابهام ولان العين نفسها جعلت كانها دمع فايض ثم اعينهم
تفيض من الدمع ابلغ من اعينهم تفيض دمعا بواسطة من التجريدية
فانه جعل اعينهم فايضة ثم جرد الاعين الفايضة من الدمع باعتبار
الفيض وقد تابعه غيره على هذا ورد بان هنا للبيان لما ابهم مما قد
يبيعه لمجرد التمييز لان معنى تفيض العين تفيض شي من اشيا العين
كما ان معنى قولك طاب زيد طاب شي من اشيا زيد والتمييز رفع ابهام
ذلك الشي فكذا من الدمع لما تبين كان الخطاب في نحو قول
المتنبي ٥ فديناك من ربع وان زدتنا كربا ٥ واذا كان من الدمع
نايبا مقام دمعا كان في محله نصب على التمييز واما حديث التجريد
فلم يصدر عمن له معرفة باساليب الكلام ومر في المايدة ان الفيض
انصباب عن امتلا فوضع موضع الامتلا للمبالغة او جعلت
اعينهم من فرط البكا كانها تفيض بانفسها يعني ان الفيض مجاز
عن الامتلا بعلاقة السببية فان الثاني سبب للاول فالمجاز في المسند
والدمع هو ذلك الما المخصوص او الفيض على حقيقته والتجوز
في اسناده الى العين للمبالغة كجرى النهر ان الدمع مصدر دمعت
العين دمعا ومن للاجل والسببية وتحقيقه مر في المايدة **قوله**
حزنا نصب على العلة الحزن قيل فاعل الفيض مغاير للفاعل فكيف نصب
قيل ان الحزن والسرور يسند الى العين ايضا يقال سخنت وقرت
عينه وايضا انه نظرا الى المعنى اذ محصله تولوا وهم يبكون **قوله**
او الحال بمعنى حزينة والفعل المدلول عليه بحزنوا حزنا وقوله
ليلا بتقدير الجار فتبدل وتعلقه بحزن ان لم يكن مصدر فعل مقدر
لان المصدر المؤكد لا يعمل وقد جوز تعلقه به ايضا فيكون على جميع
التقادير وتعلقه بتفيض قيل انه على الاحزين لانه لا يكون لفعل
واحد مفعولان لاجله وان ابد الخلاف الظاهر ثم ان هذا بحسب
الظاهر يويد كونه مفعولا له تحت قوله ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون
ومغزاهم اي محل غزوهم او مقصدهم وسبيلهم وقوله انما
السبيل بالمعاتبة لم يفسره بالاثم كما مر ولو صرفه اليه كان احسن
وقيل فيه به ليفيد الحصر ولذا قيل انها للمبالغة وفيه نظر **قوله**
واجد وان لا اهبة اي عدة السفر ولوازمه وقيده به لخروج البكايين
لانهم اغنيا لكن لا اهبة لهم كما مر وقوله استيناف اي جواب سوال
تقديره لما استاذنوا او لم استحقوا المعاتبة والخالفة الفاقة
سموها اصل الوحامة كثرة المرض وقوله لا يعلمون مغبته نتيجة الغير

المجة العاتبة كالعتب ايضا اي عاتبة رضاهم بالقعود وقوله لانه
الضمير للشان واعلم ان قوله لا سبيل عليه معناه لا حرج ولا عتاب
وانه بمعنى لا عاتب لمن عليه فضلا عن العتاب واذا تعدي بالي كقوله
قوله الا ليت شعري هل الي ام سالم • سبيل فاما الصبر عنها فلا صبر •
بمعني الوصول كما قال • هل من سبيل الي خمر فاشربها • ام من سبيل
الي نصر بن حجاج وبخوه فتنبه لمواطن استعماله فانه من مهمات
الفصاحة **قوله** لانه لن نؤمن الخ يعني قوله لن نؤمن لكم استيناف لبيان
موجب لا تعتذروا وكذا قوله قد نبانا الله استيناف اخر لبيان
موجب لن نؤمن لكم اي نصدقكم في عذركم فتقبل لم يومنوا لكم
فتقبل لان الله نبانا بما في ضمايركم من الشر وتعديته يومن باللام
مر بيانها **قوله** اعلمنا بالوحي الي نبيه صلى الله عليه وسلم بعض اخباركم
لان انبا يتعدي الي مفعولين ويتعدي الي ثلاثة كاعلم في المعني والعمل
وقد ذهب هنا الي كل منهما طايفة والمصنف رحمه الله اختار انها متعدية
الي اثنين الاول الضمير والثاني من اخباركم اما لانه صفة المفعول
الثاني والتقدير جملة من اخباركم او هو من اخباركم لانه بمعني بعض
اخباركم ولبست من زايدة على مذهب الاخفش وليس نبا متعد
لثلاثة ومن اخباركم ساد مسد مفعوليه لانه بمعني انكم كذا وكذا
لما قيل لبعده ولا الثالث محذوف لمنعه عندهم او ضعفه ولهذا
قيل لو فنا لعرفنا كان اظهر **قوله** التبون عن الكفر الخ يشير
الي ان راي علمية وانه ذكر احد مفعوليه وتقديرا لثاني اتثبتون
عن الكفر اي ترجعون من الايمان تثبتون عليه والمعني سيعلم الله
عملكم من الانابة عن الكفر او الثبات عليه علما يتعلق به الجزا وليس
من التعليق وبين قوله التبون بنون وتا موحدة وتثبتون
بمثلثة وموحدة ومثناة تجنيس خطا وقوله كانه استتابة وامهال
للتوبة لان السين للتنفيس ففيه اشارة لما ذكر وقوله فوضع الوصف
الخ يعني وضع عالم الغيب والشهادة موضع ضميره عز وجل
ليدل علي التهديد والوعيد وانه تعالي مطلع على سرهم وعلمهم
لا يفوت عن علمه شي من ضمايرهم واعمالهم فيجازيهم علي حسب
ذلك **قوله** بالتوبيخ والعقاب عليه يعني اعلامهم به وذكرهم
له للتوبيخ او المراد ان الوقوع في جزايه كانه اعلام لهم بما عملوا
وقوله فلا تعاتبوهم منصوب معطوف علي تعرضوا وليس نهي
يعني المراد من حلفهم ان تعرضوا عن معاتبتهم علي ما فرط منهم
وقوله ولا توبخوهم يعني لهم عن لومهم وتوبيخهم لعدم نفعه

ولذا علله بقوله انهم رجس يعني انهم متروكون ويجتنب عنهم كما تجتنب
النجاسة وهم طلبوا اعراض صفح فاعطوا اعراض مقت واما ان
الاعراض في قوله لتعرضوا بتقدير الحذر على ان تعرضوا عليه اعراض
مقت ايضا فتكلف والتانيب اللوم والتانيب بمعني لا معه وقوله الحمل
علي الانابة اي التوبة اشارة الي معني اخر في اطلاقه علي اللوم وهو
انه حامل علي التوبة وبين بعدم نفعه انه بيان لسبب الاعراض
وترك المعاتبة **قوله** من تمام التعليل فانه علة نجاسة ملتبسهم
التي لا يمكن تطهيرها لكونهم من اهل النار في التقدير فاللوم
يحيط بهم ولا يجد لهم والكلب الجنس ما يكون اذا اغتسل فانه كما
ما لا يفيد ولذا لم يعطف قوله من اهل النار في التفسير وقوله
لا ينفع فيهم التوبيخ في الدنيا ولا في الاخرة بمقتضي انهم لا يوبخون
مطلقا بل ان التوبيخ ووقوعه في الاخرة ليس لنفعه بل لتعذيبهم
وتحقيرهم فلا يرد انه ينافي ما سبق في قوله فينبئكم بما كنتم تعملون
بالتوبيخ فالاولي ترك ذكر الاخرة اذ ليس الكلام في التوبيخ الاخروي
وان اجيب عنه بانه في الدنيا بل تعلقا بقوله في التوبيخ
بل بقوله لا ينفع فتدبر **قوله** او تعليل ثان والمعني الا فعدل ترك
التوبيخ بعلتين احدهما انه لا فايدة فيه فلا ينبغي الا شتغال به وبانه
ان كان لتنكيلهم فيكفي ما لهم في الاخرة نكالا وقوله كفتهم عتابا
علي حد قولهم عتابك السيف وعطاك الصنع وقوله فلا تتكلفوا
عتابهم اشارة الي كونه علة مستقلة وجزا مصدر لفعل تقديره
يجزون ذلك وقيل لمضمون ما قبله فانه في معناه فهو مفعول مطلق
او مفعول له او حال من الخبر عند من جوزه **قوله** فان رضاكم
لا يستلزم رضي الله الخ يعني نهي للمسلمين عن ان يرضوا عنهم
مع ان الله لا يرضي عنهم فكان ارادة لمخالفة لارادة الله وذلك
غير جايز فقيل فمعقول فان رضاكم وحدكم لا ينفعهم ليس على
ما ينبغي لان رضاكم وحدكم علي تقدير تحققه لا ينفعهم فلا مواخذة
عليه ومراده بيان ارتباط الجزا بالشرط لان عدم رضي الله عنهم
ثابت قبل ذلك اي ان ترضوا عنهم لا ينفع رضاكم لهم شيا **قوله**
او ان امكنهم ان يلبسوا الخ اي ان لبسوا عليكم حتى ارضوكم فهم لا يلبسوا
علي الله حتى يرضى عنهم فلا يهتك استارهم ولعنتهم فالمقصود علي
الاول اثبات لا الرضي لهم ونفيه عن الله وعلي الثاني اثبات مسببه
ونفيه فيكون قوله ترضوا كناية عن تلبيسهم علي المومنين بالايمان
الكاذبة **قوله** والمقصود من الاية الخ اي علي الوجهين وقوله

سعد

قطب
سعد

بعد الامر بالاعراض لا ينافي ما امر من قوله ولا تتركوهم كما تتوهم
قوله اهل البدو والحاء العرب هذا الجيل المعروف مطلقا والاعراب
سكان البادية منهم فهو اعم وقيل العرب سكان المدن والقرى
والاعراب سكان البادية من العرب او مواليهم فهما متباينان ويفرق
بين جمعه وواحده بالياء فيهما والنسبة الى البدو بدوي بالحركة والحضر
بفتحتين خلاف البادية وقوله لتوحشهم اي لبعدهم عن الناس وانفرادهم
في البوادي وقساوتهم اي قساوة قلوبهم لعدم استماع الذكر والمواعظ
وقوله بان لا يعلموا اشارة الى تقدير الجار الذي يتعدى به اجدر وعلم
ونحوه **قوله** وبابعضها وسننها ادخل السنن في حدود الله تغليبا لان
الحدود تخص الفرايض او الاوامر والنواهي لقوله تلك حدود الله
فلا تعتدوها وتلك حدود الله فلا تقربوها وقيل المراد بها هنا
بقرينة المقام وعيده على مخالفة الرسول صلى الله عليه وسلم في الجهاد
وقيل مقادير التكاليف واهل الوبر البادية لان بيوتهم من وبر وشعر
واهل المدر وهو الطين الحاضرة لهم اهل البناء وقوله بعد بفتح المثناة
التحتية وكسر العين المهملة وتشديد الدال المهملة تفسير لتجرده
مغرما اي بعده ويحسبه وعشر النفقة في سبيل الله والصدقة
بقرينة المقام والمغرم الخسران باعطاء ما لا يلزمه من الغرام وهو
الهلاك وقيل اصل معناه الملازمة وقوله لاحتسبه قربة اي لا يتقرب
به لله ولاجره ولا يرجو ثوابا لعدم ايمانه بالله واليوم الاخر وقوله
رئيا او تقية اي خوفا وفي نسخة وتقية **قوله** دوائر الزمان وتنوبه
الخ تفسير للدوائر لانها جمع دائرة وهي النكبة والمصيبة التي تحيط
بالمرء ونوب جمع نوبة وهو كناية عما ينوب الانسان من المصائب
ايضا فتربص الدوائر انتظار المصائب ليتغلب بها امر المسلمين ويتبدل
فيتخلصوا مما عدوه مغرما **قوله** اعتراض بالدعاء عليهم وهو من الاعتراض
بين كلامين لما فصل في محله وقوله بنحو ما يتربصونه عند لعن قول
الكشاف بنحو ما دعوا به لان ما صدر منهم ليس دعاء وان وجه شراحه
بما هو خلاف الظاهر كقول البحر يتربصهم يتضمن دعاء وهو عليهم
وهو قريب منه فالجملة على هذا انشائية دعائية وعلى الوجه الاخر
خبرية والدائرة اسم للنائبة وهي بحسب الاصل مصدر كالعافية
والكاذبة او اسم فاعل بمعنى عقبة دائرة والعقبة اصلها اعتقاب
الراكبين ونحوهما وتداول للدهر عقبة ونوب ودول اي مرة لهم
ومرة عليهم **قوله** والسوء بالفتح مصدر اضيف اليه للمبالغة
الخ قرأ ابن كثير وابو عمرو هنا السوء وكذا الثانية في الفتح بالضم

والباقون بالفتح واما الاولى في الفتح وهي ظن السوء فاتفق السبعة
على فتحها **قال** الفراء المفتوح مصدر والمضموم اسم وقال ابو البقاء
انه العذر وهو مصدر في الحقيقة كالمفتوح وقال بل المفتوح معناه
الفساد والمضموم معناه الهزيمة والضر وظاهره انهما اسمان وقوله
كقولك رجل صدق يعني انه وصف بالمصدر مبالغة واضيف الموصوف الى
صفته كقوله ما كان ابوك امرأ سوء وقد يحكى فيه الضم فيقال رجل
سوء وقوله في الفتح بضم السين قد علمت انه ليس على اطلاقه وبين
الفتح والضم شبه طباق **قوله** سبب قربات القربة بالضم ما يتقرب
به الى الله ونفس التقرب فعلى الثاني يكون معنى اتخاذها تقربا
اتخاذها سببا له على التجوز في النسبة او التقدير وعند الله اعرابه ما ذكر
وجوز تعلقه بقربات اي مقربات عند الله وقوله وسبب صلوات الرسول
صلى الله عليه وسلم اشارة الى عطفه على قربات وقد جوز عطفه على
ما ينفق اي يتخذ ما ينفق وصلوات الرسول صلى الله عليه وسلم قربات
قوله لانه صلى الله عليه وسلم كان يدعو للمتصدقين اي الذين يعطون
الصدقة واما الذي يأخذها فمتصدق من التفعيل وحمل الصلاة على معناها
اللغوي وهو الدعاء مطلقا ليشمل دعاء الناس واستغفاره لهم ودعاء النبي
صلى الله عليه وسلم لبعضهم بلفظ الصلاة وهو من خصائصه صلى الله
عليه وسلم لانه حقه فله ان يجعله لغيره اذ الصلاة مخصوصة بالانبياء
عليهم الصلاة والسلام كما ان عز وجل مخصوص بالله تعالى وان
كان يقال عزيز وجليل لغيره سبحانه وتعالى واختلف في الصلاة
على غير الانبياء والملائكة استقلالا هل هو حرام او مكروه او خلاف
الادب على اقوال المشهور منها الكراهة **قوله** كما قال صلى الله عليه
وسلم صل على ال ابي اوفى الخ اخرجه اصحاب السنة غير الترمذي
واوفى بفتح الهمزة والفاء والقصر اسم علقمة الاسلمي من اصحاب
بيعة الرضوان روى له البخاري وهو اخر من بقي من الصحابة
رضي الله عنهم بالكوفة سنة سبع وثمانين **قوله** شهادة الى ان
الخ معتقدهم مصدر ميمي بمعنى اعتقادهم وحرف التنبيه الا وقوله
والضمير لنفقتهم المعلوم من السياق او للصلاة التي هي بمعناها يعود راجع
له باعتبار معناه ملتذا انت او لمراعاة الخبر **قوله** والسين لتحقيقه
اي لتحقيق الوعد وتقدم ان السين في مثله تفيد التحقيق والتاكيد
لانها في الاثبات في مقابلة لن في النفي فتفيد ذلك بقرينة تقابلهما
في الاستعمال وهذا هو المنقول عنهم وفي الانتصاف النكتة في اشعارها
بالتحقيق ان معنى الكلام معها افعل كذا وان ابطأ الامر اي لا بد

من ذلك وفيه تامل والاحاطة من في لان الظرف يحيط بالمظروف
قوله لمغفرته الخ يعني ان معناه انه غفور رحيم وهذا مقتضى
فضله وكرمه فيكون مقررا لدخولهم في رحمته وكالدليل عليه او انه منتفى
لمعناه فهو مؤكد له قوله قيل الاول اي ومن الاعراب من يتخذ ما ينفق مغرما
والثاني قوله ومن الاعراب من يومن بالله الخ وذو البجادين لقب عبد الله
ابن نهم بضم النون المزني لقب به لانه لما سار الى النبي صلى الله عليه وسلم
قطعت امه بجادا لها وهو بكسر الباء الموحدة وبالجيم والدال المهملة كسا
نصفين فاتزر بنصفه وارتدى بالاخر وكان في عصر النبي صلى الله
عليه وسلم ودفنه صلى الله عليه وسلم بنفسه وقال اللهم اني امسيت
راضيا عنه فارض عنه فقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ليتني
كنت صاحب الحفرة وفي الاية اقوال اخر قوله هم الذين صلوا الى
القبلتين الخ السابقون وجوه من الاعراب اظهرها انه مبتدا المعطوف
على من يومن وخبره رضي الله عنهم الخ الاولون والا من المهاجرين
وهل المراد بهم جميع المهاجرين والانصار ومن بيانية لتقدمهم على
من عداهم او بعضهم ومن تبعيضية قولان اختار المصنف رحمه الله
الثاني واختلف في تعيينهم على ما ذكره المصنف فان قلت لا وجه لتخصيص
المهاجرين بالصلاة الى القبلتين وشهود بدر لمشاركة الانصار لهم
في ذلك قلت المراد تعيين سبقهم لصحبته ومهاجرتهم له صلى الله
عليه وسلم على من عداهم من ذلك القبيل فمن لحق النبي صلى الله عليه
وسلم بالمدينة وهاجر قبل تحويل القبلة وقبل بدر كانت هجرته
سابقة على هجرة غيره ومن شهد العقبتين او اجاب دعوة مصعب رضي
الله عنه كان اسبق وارسخ قدما من غيره من الانصار رضي الله عنهم
فلا يضر ثبوت المشاركة وتقديم المهاجرين لفضلهم على الانصار
كما ذكر في قصة السقيفة ومنه علم فضل ابي بكر رضي الله عنه على
من عداه لانه اول من هاجر معه صلى الله عليه وسلم وقيل انه سكت
عن اشتراك الانصار في القبلتين وشهود بدر لظهور امره ولا وجه
له فالصواب ما قدمناه قوله اهل بيعة العقبة الاولى كانت في سنة
احدى عشر من البعثة والثانية في سنة اثني عشر وفي عدد من بايع
بها وذكره بسط في السير واما حديث مصعب رضي الله عنه فهو
ان اهل البيعة الثانية لما انصرفوا بعث معهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم مصعب بن عمير رضي الله عنه ابن هشام بن عبد مناف
الى المدينة يقرئهم القران ويفقههم في الدين فاسلم منهم خلق
كثير وهو اول من جمع بالمدينة اي صلى الجمعة وقوله وقرئ بالرفع

الخ فيكون جميع الانصار محكوما عليهم بالرضى بخلاف قراءة الجر
وفيه تامل قوله اللاحقون من السابقين من القبيلتين الخ من
القبيلتين متعلق باللاحقين والسابقين على التنازع او باللاحقين
فقط لان تقييد السابقين به علم مما مر فالاتباع بالهجرة والنصرة وعلى
الوجه الثاني بالايمان والطاعة لشموله لجميع المومنين وقال بعض
السلف ان الله تعالى اوجب للمتقدمين من الصحابة رضي الله عنهم الجنة مطلقا
وشرط للمتبعين شرطا وهو الاعمال الصالحة وقوله بقبول طاعتهم
بيان لمعنى رضي الله وهو ظاهر واما رضى العبد على ربه فهو رضى كونه
مستغرقا على نعمه ذاكرا لها وقوله في سائر المواضع في الدر المصون
والكثر ما في القران موافق لقراءة ابن كثير وقوله حول بلدكم
تفسير للمعنى المراد وتقدير للمضاف قوله عطف على ممن حولكم فيكون
كالمعطوف عليه خبرا عن قوله منافقون كانه قيل المنافقون من قوم
حولكم ومن اهل المدينة وهو من عطف المفردات ويكون قوله مردوا
الخ جملة مستانفة او صفة لقوله منافقون لكن فيه الفصل بين الصفة
وموصوفها ولذا عد بعيدا او الكلام تم عند قوله منافقون ومن اهل
المدينة خبر مقدم والمبتدا بعده محذوف قامت صفته مقامه وحذف
الموصوف واقامة صفته مقامه اذا كان بعض اسم مجرور بمن او في
يتقدم عليه مقيس شايع نحو منا ظعن ومنا اقام كما تقرر في النحو
وقدم لتحقيقه والتقدير ومن اهل المدينة قوم مردوا على النفاق
ومما قيل جرت العادة بتقدير الموصوف في الثاني فعلا كان او ظرفا
دون التقدير في الاول ليكون باقيا على اصله من التقديم
لا يخفى ما فيه من القصور وقد سبق رده فتذكر قوله ونظيره
في حذف الموصوف الخ هو نظير له في مطلق حذف الموصوف بالجملة
لا في خصوصه لان حذف الموصوف بعد مجرور بمن وهو بعضه مقيس
وبدونه كما في البيت ضرورة او نادر فلا يرد عليه الاعتراض بانه
ليس مما نحن فيه قوله انا ابن جلا الخ هو بيت هكذا

انا ابن جلا وطلاع الثنايا ۞ متى اضع العمامة تعرفوني

وهو من قصيدة لسحيم بن وثيل الرياحي وفيه للنحاة تاويلات
فقيل ان الفعل والضمير المستتر فيه صار علما للحكي كما يحكى الجمل وقيل
انه فعل فقط سمي به ولم يصرف وقيل جلا مصدر مقصور معناه انحسار
الشعر عن الراس اي انا ابن ذي جلا اي انحسار شعر راسه لكثرة
وضع البيضة عليه او جعل نفس الانجلاء مبالغة وعلى هذه الاقوال
لا شاهد فيه والمشهور انه فعل ماض بمعنى بين والاظهر غير منقول

الى العلمية والمعنى انا ابن جلا اي ابن رجل كشف الامور الشدايد
واوضحها لمباشرته لها وطلاع الثنايا جمع ثنية وهي العقبة كناية عن ارتكاب
عظايم الامور لما يقال طلاع الجذ جمع نجد وقوله متى اضع العمامة
تعرفوني اي لا حسار شعر راسي او انه يريد كثرة مباشرة الحرب فلا يراه
الناس الا بغير عمامة ولا يعرفونه الا برميي المحارب اومتى حاربت عرفت
بشجاعتي واقدامي على الحرب وقوله كلام مبتدا اي مستانف استينافا
نحويا او بيانيا كانه قال ما راهم ووصفهم فقيل مردوا الخ قوله تمرنهم
وتمهرهم في النفاق يشير الى ان اصل معنى التمرد التمرن اي الاعتياد
والتدرب في الامر حتى يصير ماهرا فيه لاتخاذه صنعة وديدنا له ولذا فخي
نفاقهم عليه صلى الله عليه وسلم مع كمال فطنته وفراسته وقال
الراغب انه من قولهم شجرة مردا اي لا ورق عليها اي انهم خلوا من الخير
وروي اهل الجنة جرد مرد وهو محمول على ظاهره او المراد انهم خالصون
من الشوايب والقبايح وصرح ممرد اي مملس لما قال في منزل شد بنيانه
الطاير يزل عنه ظفر قوله لا تعرفهم باعيانهم الخ وان عرفهم اجمالا
قيل والظاهر المناسب لا تعرف نفاقهم والتنوق كالتانق التصنع والتكلف
باظهار النيقة وهي الحذاقة ولما يعجب الناظر في المثل خرقا ذات نيقة
والتحامي الاجتناب والتلبيس عليه بالاعتذار والحلف قوله بالفضيحة
والقتل الخ لف ونشر مرتب على اقوال ذكر المصنف منها ثلاثة وقيل المراد
التكثير لقوله ارجع البصر كرتين وقوله اولا يرون انهم يفتنون
في كل عام مرة وقال الامدي الاول عذاب الدنيا مطلقا والثاني
عذاب الاخرة والقتل اما فرضي اذا اظهروا النفاق او المراد خوفه
وتوقعه او لعله المرض بمعنى اضناه والثقل في المراد به ظاهره لان المرض
كفارة للمومن وعقوبة عاجلة لغيره او المرض المعنوي وهو ما في قلوبهم
قوله واخرون اعترفوا الخ معطوف على منافقون اي وممن حولكم سعدي
اخرون او من اهل المدينة اخرون ويجوز ان يكون مبتدا واعترفوا
صفته وخبره خلطوا كذا قال المعرب وغيره وقيل عليه انه يقتضي ان
اعترافه مرفوع عنه والمقصود بالافادة غيره وليس كذلك اذ هو المقصود
بالافادة اخرون مبتدا وهو الخبر وسوغ الابتدا انه صفة موصوف مقدر
وفيه نظر لان اعترافهم شاهد بربطهم انفسهم فالمقصود بيان انهم
ممن تاب الله عليه فلا وجه لما ذكر قوله وهم طايفة من المتخلفين
الخ اختلف في عددهم هل هم خمسة او ثلاثة او عشرة وهل هم منافقون
ام لا لكنهم اتفقوا على ان ابا لبابة رضي الله عنه منهم وانه ممن ارتبط
نفسه وسواري جمع سارية وهي العمود وقوله على عادته هي انه اذا قدم

صلى الله

صلى الله عليه وسلم من سفر دخل المسجد وصلى ركعتين قبل دخول
منزله وحديث السواري اخرجه ابن مردوية والبيهقي عن ابن عباس
رضي الله عنهما وهذه صلاة الفتح وهي سنة قوله والواو اما بمعنى البا
الخ الشاة الواحدة من الغنم ذكرا او انثى ضانا او معزا وتطلق على
الظبا وجمعها شا بالمد والهمزة اخره وهمزة بدل من الها بدليل جمعه
على شياه وليس هذا محل بيانه وكون الواو بمعنى البا نقلوه عن سيبويه
رحمه الله وقالوا انه استعارة لان البا للالصاق والواو للجمع وهما
من واد واحد وقال ابن الحاجب رحمه الله اصله شاة بدرهم اي كل
شاة بدرهم وهو بدل من الشا اي مع درهم ثم كثر فابدلوا من البا
المصاحبة واو فوجب نصبه واعرابه باعراب ما قبله كقولهم كل رجل وضيعته
وهو تكلف ولذا قالوا انه تفسير معنى الاعراب قوله او للدلالة
على ان كل واحد منهما مخلوط بالاخر في الكشاف كل واحد مخلوط ومخلوط
به لان المعنى خلط كل واحد منهما بالاخر كقولك خلطت الماء واللبن
تريد خلطت كل واحد منهما بصاحبه وفيه ما ليس بقولك خلطت الما
باللبن لانك جعلت الما مخلوطا واللبن مخلوطا به فاذا قلته بالواو جعلت
الماء واللبن مخلوطين ومخلوطا بهما كانك قلت خلطت الما باللبن
واللبن بالما وفي الانتصاف التحقيق في هذا انك اذا قلت خلطت الما
باللبن فالمصرح به في الكلام انما الما مخلوط واللبن مخلوط به والمدلول
عليه لزوما لا صريحا كون الما مخلوطا به واللبن مخلوطا واذا قلت خلطت
الماء واللبن فالمصرح به جعل كل واحد منهما مخلوطا واما ما خلط به
كل واحد منهما فغير مصرح به بل من اللازم ان كل واحد منهما له مخلوط
به يحتمل ان يكون قرينة او غيره فقول الزمخشري او قولك خلطت
الماء واللبن يفيد ما يفيده مع البا وزيادة ليس كذلك فالظاهر
ان العدول في الاية عن البا لتضمين الخلط معنى العمل كانه قيل عملوا
صالحا واخر سيا وقال النحرير رحمه الله يريد ان الواو كالصريح
لخلط كل بالاخر بمنزلة ما اذا قلت خلطت الما باللبن وخلطت اللبن بالما
بخلاف البا فان مدلولها لغة ليس الا خلط الما مثلا باللبن واما
خلط اللبن بالما فلو ثبت لم يثبت الا بطريق الالتزام ودلالة العقل
وتقرير صاحب المفتاح قريب من هذا حيث جعل التقدير خلطوا عملا
صالحا بسيئ واخر سيئا بصالح الا انه جعلا لصالح والسيئ في احد
الخلطين احدهما في الاخر حيث قال بان اطاعوه واحبطوا الطاعة
بكبيرة واخرى عصوا وتداركوا المعصية بالتوبة فالمخلوط على هذا
ما يقابل المخلوط سوا كان هو المذكور بعد الواو وبالعكس او لا

بخلاف تقدير المعنى فانه ذلك المذكور البتة حتى لا يجوز عنده خلطت
الماء واللبن بمعنى خلطت الماء بغيره سواء كان اللبن او غيره وخلطت اللبن
بغيره سواء كان الماء او غيره ويجوز عند السكاكي وقال غيره ان هذا نوع من
البديع يسمى الاحتباك وهو مشهور وفيه بحث لان اختلاط احدهما بالاخر
مستلزم لاختلاط الاخر به واما خلط احدهما بالاخر فلا يستلزم خلط الاخر به
لان خلط الماء باللبن مثلا معناه ان يقصد الماء اولا ويجعل مخلوطا باللبن وهو
لا يستلزم ان يقصد اللبن اولا ابتداء فخلط العمل الصالح بالسيء معناه
الخلط اولا بالصالح ثم استعير سيئا وخلط السيء بالصالح معناه الخلط
اولا بالسيء ثم اردفوه بالصالح فاحدهما لا يستلزم الاخر كما قال وهو
يرجح ما ذهب اليه السكاكي لكن ما ذكره من الاحباط مبني على مذهب المعتزلة
فتدبر **قوله** بان تقبل توبتهم الخ التوبة اذا اسندت الى العبد معناها
ظاهر واذا اسندت الى الله معناها قبولها لان اصل معناها العود فالعبد
يعود الى الطاعة والله يعود باحسانه وتفضله عليه **قوله** وهي مدلول
عليها بقوله اعترفوا بذنوبهم لما كانت التوبة من الله بمعنى قبول التوبة
يقتضي صدور التوبة منهم جعل الاعتراف دالا عليها لانه توبة اذا اقترن
بالندم والعزم على عدم العود ولذا لو قدرنا تابوا عسى الله ان يتوب عليهم
وقوله روي الخ اخرجه ابن جرير والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس
رضي الله عنهما وقوله مصدقاتها اي ضعها مع الصدقات فيما تريد
قوله تعالى تطهرهم وتزكيهم الخ جوز في ضمير تطهرهم ان يكون خطابا
للنبي صلى الله عليه وسلم وان يكون للغيبة وضمير المونث للصدقة فعلى
الاول الجملة في محل نصب على الحال من فاعل خذ ويجوز كونه صفة صدقة
بتقدير بها لدلالة ما بعده عليه واما تزكيهم فالتاء للخطاب لا غير لقوله
بها وجعله للصدقة ركيك لا يليق ان يحمل عليه وتفصيله في كتب الاعراب
قوله اوجب المال المودي بهم الى مثله اي مثل ما صدر عنهم من التخلف
وليس مثل كناية عن التخلف لقولهم بتلك لا يتجه اذ لا حاجة اليه وتطهير
الذنوب تكفيرها وتطهير حب المال اخراجه من قلوبهم ولذا ورد ان
الصدقة اوساخ الناس ولم تحل له صلى الله عليه وسلم واختلف في المامور
به في الاية فقيل الزكاة ومن تبعيضية وكانوا ارادوا التصدق بجميع مالهم
فامره الله باخذ بعضها لتقريبهم لان الزكاة لم تقبل من بعض المنافقين
[illegible] لما قبلها ان اريد الزكاة فهو عام وان خص سببه وقيل ليست
هذه الصدقة المفروضة لانهم لما تابوا بذلوا جميع مالهم كفارة للذنب
الصادر منهم فامره الله باخذ بعضها وهو الثلث وهذا مروي عن
الحسن وهو المختار عندهم وقوله من الاثم وهو الزيادة وقوله

تزكيهم الخ فيه اشارة الى انهم كانوا منافقين وفيه خلاف تقدم **قوله**
واعطف عليهم بالدعاء والاستغفار لهم الخ يعني ان الصلاة هنا بمعنى
الدعاء وتعدي بعلى لما فيه من معنى العطف لانه من الصلوات واما الدعاء
لا يتعدى بعلى للمضرة وهو غير مراد هنا وتفسيره بصلاة الميت بعيد
هنا وان روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ولذا استدل به على استحباب
الدعاء لمن يتصدق **قوله** تسكن لها نفوسهم الخ السكن السكون وما
يسكن اليه من الاهل والوطن فان كان المراد الاول فجعلها نفس السكون
والاطمينان مبالغة وهو الظاهر وان كان الثاني فهو مجاز تشبيه
دعائه في الالتجاء اليه بالسكن ووجه جمع صلاة انها اسم جنس والتوحيد
لذلك او لانها مصدر في الاصل **قوله** الضمير اما للمتوب عليهم الخ يعني
اذا قصد هو او قد مر ما يشير الى قبول توبتهم فذكره هنا تمكينا لذلك
في قلوبهم والاستفهام للاستبطاء لتوبتهم وان كان لغيرهم من المنافقين
فهو توبيخ وتحريض لهم على التوبة وترغيب وازالة لما يظنون من عدم
قبولها وقرئ بالتاء وهو على الاول التفات وعلى الثاني بتقدير
قل ويجوز ان يكون الضمير للمتخلفين والتائبين معا للتمكين
والتحضيض **قوله** قال النووي في شرح مسلم قال الفقهاء
الدعاء لدافع الزكاة سنة لا واجب خلافا لبعض الشافعية عملا بظاهر
الاية واستحب الشافعي رحمه الله ان يقول في دعائه اجرك الله فيما
اعطيت وجعله لك طهورا وبارك لك فيما ابقيت والصحيح انه لا يستحب
انتهى **قوله** هل يقبل التوبة الضمير اما للتاكيد او لما مع التخصيص
بمعنى ان الله يقبل التوبة لا غيره بمعنى انه يفعل ذلك البتة لما
سبق من ان الضمير الفصل يفيد ذلك والخبر المضارع من موافقة
وقيل التخصيص بالنسبة الى الرسول صلى الله عليه وسلم بمعنى انه
يقبل التوبة لا رسول الله صلى الله عليه وسلم لان كثرة رجوعهم
اليه مظنة لتوهم ذلك وقوله اذا صح بيان لنفس الامر لا ان غيرها
لا يقبل بل لا يسمى توبة وتعديته بعن لتضمينه معنى التجاوز
والعفو عن ذنوبهم التي تابوا عنها وليس ان التوبة اذا قبلت
نكافها يتجاوز عنه كما توهم وقيل هنا بمعنى من **قوله** تقبلها
قبول من ياخذ الخ يعني ان الاية هنا استعارة للقبول والاثابة
لا كناية كما قيل لان الكريم والكبير اذا قبل شيئا عوض عنه اذ الاخذ هو
الرسول صلى الله عليه وسلم لا الله تعالى وقد يجعل الاسناد الى الله
مجازا مرسلا وقيل في نسبة الاخذ الى الرسول صلى الله عليه وسلم في قوله
خذ ثم الى ذاته تعالى اشارة الى انه اخذ الرسول صلى الله عليه وسلم

ثم يرتقى مقام احد الله تعظيما لشان نبيه صلى الله عليه وسلم كقوله تعالى
ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله فهو على حقيقته ولا يخفى ما فيه من
البعد في ادعاء الحقيقة وان كان ما يقصد معنى حسنا **قوله** وان من شانه
قبول توبة التايبين الخ هو ماخوذ من صيغة المبالغة التي تفيد تكرر
ذلك منه وان شان من شانه وعادة من عوايده اي انه يتفضل بذلك
لما علمتم انه شانه وعادته ولولا الحمل على هذا لكان لغوا وقد تكلف
من قال انه جعل الواو في قوله وان الله ابتدائية والمقصود التعليل
وقيل الواو للعطف على مقدر كانه قيل ان الله هو البر الرحيم فيكون
تعليلا لكفاية القبول عن اعطاء الثواب وحذف اداة التعليل لانه
قياسي وتعذيبه على ما ذكر في تعليل قبوله للتقريب بين التعليل
والمعلل مهما امكن وقيل عليه انه لا حاجة الى الاعتذار عن حذف اداة
التعليل لامكان تقديرها في المعطوف عليه المقدر وكل ذلك من ضيق
العطن **قوله** فانه لا يخفى عليه الخ يعني المراد بالروية الاطلاع عليها
وعلمها علما جليا مكشوفا كعلمه كناية عن مجازاته واما جعل الروية
حقيقته وانه يرى المعاني فلا حاجة اليه لتكلفه وان كان بالنسبة اليه
غير بعيد وقوله فانه تعالى لا يخفى من الاخفاء اي لا يخفى ذلك عنهم بل يعلمهم
به كما تبين لهم من تفضيح بعض وتصديق بعض احزن وفي هذه
الاية وعد ووعيد ولذلك قيل انها اجمع اية في بابها وقوله بالمجازاة
اشارة الى ان الاينا مجاز عن المجازاة اوكناية **قوله** تعالى وستردون
الى عالم الغيب والشهادة قال بعض المفسرين الغيب ما يسرونه
من الاعمال والشهادة ما يظهرونه كقوله تعالى يعلم ما يسرون
وما يعلنون ففي التعبير به تحقيق ان نسبة علمه المحيط بالسر والعلن
واحدة على ابلغ وجه واكده لا لايهام ان علمه تعالى بما يسرونه اقدم
منه بما يعلنونه كيف لا وعلمه سبحانه بمعلوماته منزه عن ان يكون
بطريق حصول الصورة بل وجود كل شي وتحققه في نفسه علم
بالنسبة اليه تعالى وفي هذا المعنى لا يختلف الحال بين الامور البارزة
والمكامنة ورد بعض فضلاء العصر فقال لا يخفى عليك ان هذا القول
يكون علمه حضوريا لا انطباعيا وحصوليا وقد ارهوه وابطلوه لشمول
علمه تعالى للممتنعات والمعدومات الممكنة والعلم الحضوري يختص
بالموجودات العينية لانه حصول المعلوم بصورته العينية عند العالم
فكيف لا يختلف الحال فيه بين الامور البارزة والمكامنة مع ان المكامنة
تشمل المعدومات ممكنة كانت او ممتنعة ولا يتصور فيها التحقق
في نفسه حتى يكون علما له تعالى وتحقيق علمه الواجب بالاشيا

من المباحث

من المباحث المشكلة والمسايل المعضلة ولو امسك هذا القايل
عن امثال هذه المطالب لكان خيرا له اذ بالتفوه بامثال هذه المزيفات
تبين انه لم يحم حول ما تقرر عندهم من التحقيقات وقد حققناه في بعض
تعليقاتنا فيما لا مزيد عليه انتهى وهذا ذهول عن مراده والذي اوهمه
ما اوهمه تعاقب الفاظه وتطويله بما لا طايل لما هو عادته في التشبه بالحراير
قوله واخرون من المتخلفين الخ اختلف المراد باخرين هنا فقيل هم
هلال ابن امية وكعب بن مالك ومرارة ابن الربيع وهو المروي في الصحيحين
والمنقول عن ابن عباس رضي الله عنهما وكبار الصحابة رضي الله عنهم
ولم يكن تخلفهم عن نفاق ولا شك وارتياب كما في السير وانما كان الامر
مع الهم بالتحاقهم فلم يتيسر ذلك فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
وكان ما مر من المعذورين قالوا هو لا عذر لنا الا الخطيئة ولم يعتذروا
له صلى الله عليه وسلم امر المسلمين باجتنابهم فاجتنبوهم واعتزلوا
نساهم فنزلت يعني اية العفو عنهم وتعذيبهم الى الله وانما اشتد
الغضب عليهم مع اخلاصهم والجهاد فرض كفاية لما نقل عن ابن بطال
في الروض الانف وارتضاه انه كان على الانصار خاصة فرض عين لانهم
بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم الا ترى قولهم واجزهم في الخندق

نحن الذين بايعوا محمدا ۞ على الجهاد ما بقينا ابدا

وهولا من اجلهم فكان تخلفهم كبيرة فاذا عرفت ان هولا من كبار
الصحابة رضوان الله عليهم وانهم من المخلصين كما صرحوا به فقول
المصنف رحمه الله انهم اصروا على النفاق لا ينبغي ان يصدر مثله عن مثله
ومن قال ان هذه الاية في المنافقين كما هو قول للحسن وغيره لعله عوفي
بتفسيره بهولا وما قيل ان كلامه محمول على ما يشبه النفاق فهو بعيد ورد
بلا دليل **قوله** مرجون بالواو الخ قرئ في السبعة مرجون بدون
همزة لما قرئ ترجئ من تشابههما وهما لغتان يقال ارجيته وارجاته
كاعطيته ويحتمل ان يكون اليا بدلا من الهمزة كقولهم قرات وقريت
ورقيت وتوضات وتوضيت وهو في كلامهم كثير وغالب كونه لغة اصلية
مغويا به وقيل انه واوي **قوله** والترديد للعباد وفيه دليل على
ان كلا الامرين بارادة الله تعالى يعني اما كذا ولو وقوع احد الامرين
والله تعالى عالم بما يصير اليه امرهم والترديد منه تعالى محال فهو
للعباد اذا خوطبوا بما يعلمون والمعنى ليكن امرهم عندكم بين الرجا
والخوف والمراد تفويض ذلك الى ارادة الله تعالى ومشيئته اذ لا يجب
عليه تعذيب العاصي ولا مغفرة التايب ولذا قيل انها هنا للتنويع اي
امرهم داير بين هذين الامرين وهو اولى مما ذكره المصنف رحمه الله وقوله

والمراد الامر مآله وعليه قوله عطف على اخرون الخ فقيل انه على الوجه
الثاني من اعرابه فهو مبتدا خبره من اهل المدينة واذا كان مبتدا فالخبر
محذوف ونصبه على الاختصاص اي القطع وهو منصوب بمقدر كاذم
واعني وليس هذا الاختصاص الذي اصطلح عليه النحاة وقطع المعطوف
فيه تفصيل سبق في سورة البقرة وعلى قراءة ترك الواو يحتمل ما مر
من الوجوه وان يكون بدلا من اخرون وعلى احد التفسيرين وفيه
وجوه اخر قوله ضرارا مفعول له وكذا ما بعده وقيل مصدر وهو
في موضع الحال او مفعولا ثانيا لاتخذوا ومفصلة في اعراب السمين
وقوله مضارة اي بتفريق الجماعة واشار الى انه مصدر من المفاعلة
قوله روي الخ قال العراقي رحمه الله هكذا ذكره الثعلبي بدون
سند وروى بعضه ابن مردويه وابن جرير وقبا بضم القاف والمد
محل بقرب المدينة ويجوز فيه الصرف وعدمه وقوله حسد بطهر اخوانهم
سماهم اخوانا لانهم ابنا اخوين وابو عامر الراهب هو الذي سماه
النبي صلى الله عليه وسلم الفاسق من اهل المدينة ترهب في الجاهلية
فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة قال له ما هذا الذي جئت
به قال الحنيفية دين ابراهيم عليه الصلاة والسلام
قال ابو عامر فانا عليها فقال له انك لست عليها قال بلى ولكنك
ادخلت فيها ما ليس منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما فعلت ولكني
جئت بها بيضاء نقية فقال ابو عامر امات الله الكاذب منا طريدا
واحدا فامن النبي صلى الله عليه وسلم فمات ابو عامر كذلك بقنسرين
وقوله اذا قدم من الشام اي لانه هرب لياتي بجنود قيصر لحرب النبي
صلى الله عليه وسلم كما ياتي وقوله لذي الحاجة اي من شغلته
حاجته عن المضي للجماعة في ضيق الوقت والعلة بمعنى المرض
والمطيرة بفتح الميم ذات المطر وقوله فاخذ ثوبه اختصار لما
في الكشاف من انه كان قبل ذهابه صلى الله عليه وسلم لتبوك فقال
انا على جناح سفر وحال شغل فاذا قدمنا ان شاء الله صلينا
فيه فلما اتى صلى الله عليه وسلم من تبوك اتوه وسالوه ذلك فدعا
صلى الله عليه وسلم بقميصه وهم بذلك فنزل عليه الوحي بما ذكر
وقوله والوحشي كذا في النسخ والصواب وحشي بدون ال وقوله
واتخذ مكانه الخ اي جعل محلا لالقاء الكناسة فيه قوله وتقوية
للكفر الذي يضمرونه الخ قيل الكفر يصلح ان يكون علة فما الحاجة
الى تقدير التقوية فيه وكانه لما قدره لان اتخاذه ليس كفرا بل بمنزلة
لما اشتمل عليه وقنسرين بكسر القاف وتشديد النون مكسورة ومفتوحة

تبوك

بلدة

بلدة من الشام وقوله من الروم اي من بلاد الروم لانها كانت اذ ذاك
في ايديهم قوله ومن قبل متعلق بحارب او باتخذوا والاول انسب
للمعنى وبيان للمضاف المقدر على هذا الوجه وهو قبل ان ينافقوا
اي يظهروا النفاق وعلى الوجه الاخر تقديره من قبل الاتخاذ وقوله
لما روي تاييد للثاني وقوله على جناح سفر اي اخذين في السفر وشارعين
فيه استعارة من جناح الطاير وقيل بمعنى رجيع وهذه الفاعلة تفاولا وقوله
مبني للمجهول اي ذكر عليه السؤال في ذلك قوله ما اردنا ببنائه الا الخصلة
الحسنى الخ ان نافية والحسنى تانيث الاحسن وهي صفة الخصلة فهو مفعول
به وعلى تقدير الارادة فهو مصدر وقايم مقامه منصوب على المصدر رتبة
اي الارادة الحسنى والمراد بالارادة المراد فلذا وصفها بالحسنى وفسره
بنحو الصلاة وهكذا وقع في الكشاف وتحرف على بعضهم فظن ان العبارة
للارادة الحسنى بلام الجر التعليلية وقال انه وجه متكلف وقوله في حلفهم
اي ما حلفوا عليه وقوله للصلاة بيان للمعنى المراد ويحتمل ان يكون
القيام مجازا عن الصلاة كما في قولهم فلان يقوم الليل وفي الحديث
من قام رمضان ايمانا واحتسابا قوله يعني مسجد قبا اسسه الخ اختلف
السلف في المراد بالمسجد في هذه الاية فرجح المصنف رحمه الله كونه مسجد
قبا لظاهر قوله تعالى من اول يوم اذ لا يراد الايام مطلقا بل اول ايام
الهجرة ودخول المدينة المنورة لانه بني قبل مسجد المدينة ولقوله فيه رجال
يحبون ان يتطهروا ولانه اوفق بالمقام لانه بمقابلة مسجد الضرار والقول
الثاني ان المراد به مسجده صلى الله عليه وسلم بالمدينة لما روي فيه
من الاحاديث الصحيحة وحديث ابي سعيد رضي الله عنه الذي ذكره المصنف
رحمه الله مخرج في مسلم وقد جمع الشريف السمهودي رحمه الله بين الاحاديث
وقال كل منهما مراد لان كلا منهما اسس على التقوى من اول يوم
تاسيسه والسر في اجابته صلى الله عليه وسلم السؤال عن ذلك
بما في الحديث دفع ما يوهمه السائل من اختصاص ذلك بمسجد قبا والتنويه
بمزية هذا على ذاك وهو غريب هنا وقد سبقه اليه السهيلي في الروض
الانف واللام في قوله لمسجد لام ابتداء او قسم وعلى قيل انها بمعنى منذ
والابلغ ابقاوها على ظاهرها وجعل التقوى اساسا له قوله من اول
يوم من ايام وجوده اي هو اول من ايام وجود بنائه وتاسيسه وانما
قيد به لظهور انه لم يوسس على التقوى من اول يوم من مطلق الايام
والمعنى ان تاسيسه على التقوى كان مبتدا من اول يوم من ايام
وجوده لا حادثا بعده قال السهيلي [illegible] في الاية
من الفقه صحة ما اتفق عليه الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين

مع عمر رضي الله عنه حتى شاورهم في التاريخ فاتفق رأيهم على أن يكون
من عام الهجرة لأنه الوقت الذي عز فيه الإسلام والحين الذي أمن فيه
النبي صلى الله عليه وسلم وبنى المسجد وعبد الله كما يجب فوافق
رأيهم هذا ظاهر التنزيل وفهمنا الآن بفعلهم قوله تعالى من أول
يوم أن ذلك اليوم هو أول أيام التاريخ الذي نؤرخ به الآن فإن
كان الصحابة رضوان الله عليهم أخذوه من هذه الآية فهو الظن بهم لأنهم
أعلم الناس بتأويل كتاب الله وأفهمهم لما في القرآن من الإشارات
وإن كان ذلك على رأي واجتهاد فقد علمه الله وأشار إلى صحته قبل أن
يفعل إذ لا يعقل قول القائل فعلته أول يوم إلا بالإضافة إلى عام معلوم
أو شهر معلوم أو تاريخ معلوم وليس هاهنا إضافة في المعنى إلا إلى هذا
التاريخ المعلوم لعدم القرائن الدالة على غيره من قرينة لفظ أو حال
فتدبره فإنه معتبر لمن ادّكر وعلم لمن رأى بعين فؤاد واستبصر قوله
ومن يعم الزمان والمكان هذا مذهب الكوفيين وأنها للابتداء
مطلقا وشاهد له من القرآن هذه الآية وقوله لله الأمر من قبل
ومن بعد ومن كلام العرب كما فصل في النحو ومنع البصريون دخولها
على الزمان وخصّوه بمذ ومنذ وتأولوا الآية بأنها على حذف
مضاف أي من تأسيس أول يوم وقدروا أمثله فيما ورد من كلامهم
وقال أبو البقاء إنه ضعيف لأن التأسيس المقدر ليس بمكان
حتى يكون لابتداء الغاية وسبقه إليه الزجاج قلت إنما فروا
من كونها لابتداء الغاية في الزمان وليس في كلامهم ما يدل على
أنها لا تكون لابتداء الغاية إلا في المكان وقال ابن عطية يحسن
عندي أن يستغنى عن تقدير وأن من جرت لقوله معنى الابتداء كأنه
قال من مبتدأ الأيام وفيه نظر وقيل إن من هنا بمعنى في الظرفية
أي في أول يوم فلا يكون شاهدا لهم وسبقه إليه بعض المحققين
حيث قال لا أرى في الآية ونظائرها معنى الابتداء إذ المقصود من الابتداء
أن يكون الفعل شيئا ممتدا إلا السير والمشي ومجرور من منه الابتدائية
نحو سرت من البصرة أو يكون أصلا لشيء ممتد نحو خرجت من الدار
إذ الخروج ليس ممتدا وليس التأسيس ممتدا ولا أصلا لممتد بل هما
حدثان واقعان فيما بعد من وهذا معنى في ومن في الظروف كثيرا
ما يقع بمعنى في وللنظر في هذا كله مجال قوله لمن الديار البيت وهو

• لمن الديار بقنة الحجر • أقوين من حجج ومن دهر •

وهو مطلع قصيدة لزهير بن أبي سلمى يمدح بها قوما من سنان
وبعده قوله لعب الزمان بها وغيرها بعدي سوافي المور والقطر قوله

تعقر

• تعقر لمندفع النجائب من • صفوا أولات الضال والسدر •
دع ذا وعد القول في هرم • خير البداة وسيد الحضر •

والقنة بضم القاف وتشديد النون أعلى الجبل والحجر بكسر الحاء
وسكون الجيم والراء المهملة بلاد ثمود وبفتح الحاء محل باليمامة وقد ضبط
بهما هنا وصوب ابن السيد الثاني رواية وقال الأول غلط وقيل إن
هذا البيت ليس لزهير وأنه مصنوع أدخل في شعره وليس منه وهو
الذي ارتضاه المفضل وله قصة مذكورة في مجالس النحاة وأقوين
بمعنى خوين وخلون من السكان وحجج جمع حجة بكسر الحاء فيهما وقوله
لمن الديار من فيه استفهامية على عادة الشعراء في ابتداء قصائدهم
بمثله كأنه يستفهم عنها لأنه لم يعرفها لتغيرها وخرابها ومن السهو
الغريب هنا ما قاله الفاضل المحشي من أن الشاهد في أول البيت
إذ من الأولى لابتداء المكان والثانية بقسميها لابتداء الزمان والبصريون
يقدرونه من مر حجج ومن مر دهر وقيل من فيه زائدة على مذهب الأخفش
وقيل إنها للتعليل أي لأجل مرور حجج ودهر قوله أولى بأن يصلى فيه
جعل أحق أفعل تفضيل والمفضل عليه كل مسجد أو مسجد الضرار على
الفرض والتقدير فلا يرد أنه لا أولوية فيه أو هو على زعمهم وقيل
هو لمعنى حقيقي وفسر تقوم المعنى تصلي وفسر الطهارة بالبراءة من
العيوب مجازا أو بالطهارة الشرعية من الجنابة والوضوء أو الطهارة
من النجس كناية الاستنجاء أو بما يشملها لكان ظاهرا أيضا وقوله
يدل من حياته إدناء المحب الخ إشارة إلى أنه مجاز عن قربهم من الله
وقربهم بمعنى كرامتهم وكثرة ثوابهم إذ المحبة الحقيقية لا يوصف
بها الله تعالى ويحتمل أنه من المشاكلة وقيل تطهرهم بحيث كانت مكفرة
لذنوبهم وقوله لما نزلت الخ أخرجه الطبراني في الأوسط
عن ابن عباس رضي الله عنهما وابن مردويه وسكوتهم حياء
من النبي صلى الله عليه وسلم وقوله وإنا معهم بضمير المتكلم
أو بكسر الهمزة وضمير الجمع والمراد بالرخاء سعة الرزق وعدم
الشدة ورب الكعبة قسم وقوله إن الله أثنى عليكم لا يقتضي
تعيين المسجد لأنهم كانوا يصلون في مسجده أيضا قوله تتبع
الغائط الأحجار الخ استدل به في الهداية على أفضلية الماء على
الحجر قال شيخنا رحمه الله وأورد عليه بسبب ضعف الحديث
وعدم مطابقته للمدلول لأنه يقتضي استحباب الجمع قيل والمطابق
له حديث ابن ماجه وفيه قالوا نتوضأ للصلاة ونغتسل من الجنابة
ونستنجي بالماء والحاصل أن الجمع أفضل ثم الماء ثم غيره وفي الجمع

سعدي

علي قدسي

ابن الهمام

توفير الما للوضوء ولغيره لاسيما في محل الحاجة **قوله** بنيانه دينه
هو من قبيل لجين الما او هو مكنية وتخييلية وهذا يناسب تفسيره الاول
للطهارة وهو الارجح لانه المقتضي لمحبة الله لما قيل ولانهم ذكروا في مقابلة
اصحاب الضرار فكلا يفي وصفهم بضد ما وصفوا به ترا التاسيس وضع
الاساس وهو اصل البنا واوله وبه احكامه ولهذا استعمل بمعنى الاحكام
الا انه اذا تعدي بعلي تعين الاول لما قيل فهو المراد هنا في الاية شبه
التقوي والرضوان تشبيها مكنيا مضمرا في النفس لما يعتمد عليه اصل البنا
واسس بنيانه تخييل فهو مستعمل في معناه الحقيقي او هو مجاز بنا على جوازه
فتاسيس البنيان لمعني احكام امور دينه او لمثيل الحال من اخلص
لله وعمل الاعمال الصالحة بحال من بني بنا محكما موسسا يستوطنه
ويتحصن به والبنيان استعارة اصلية والتاسيس ترشيح او تبعية
والمصنف رحمه الله بني كلامه على الاول **قوله** على قاعدة محكمة
الخ يعني انه استعارة مكنية شبهت التقوي بقواعد البنا تشبيها
مضمرا في النفس ودل عليه بما هو من روادفه ولوازمه وهو التاسيس
والبنيان والرضاة بمعني الرضي وارادها بطلبه لان رضي الله ليس من
اعمال العبد التي اسس عليها احكام امره والذي هو من عمله طلب ذلك
فحوان كان اشارة الي تقدير مضاف لا بنا في قوله بعده تاسيسه
علي امر يحفظه عن النار ويوديه الي رضوان الله فهو ظاهر في انه مجاز
باطلاق المسبب علي السبب لانه اشارة الي توجيه اخر فيه وان كان
بنيانا لان رضوان الله مجاز عن طلب الرضا بالطاعة لانه سببه
فظاهر **قوله** علي قاعدة هي اضعف القواعد وارخاها اشارة الي انه
كان الظاهر في التقابل ان يقال امن اسس بنيانه علي ضلال وباطل
وسخط من الله اذ المعني افمن اسس بنيانه دينه علي الحق خير امن
اسس علي الباطل ولذا قال في الكشاف المعني افمن اسس بنيان
دينه علي قاعدة محكمة قوية وهي الحق الذي هو تقوي الله ورضوانه
خير امن اسس علي قاعدة هي اضعف القواعد وارخاها واقلها بقا
وهو الباطل والنفاق الذي هو مثله مثل شفا جرف هار في قلة
الثبات والاستمساك ووضع شفا الجرف في مقابلة التقوي لانه
جعل مجازا عما ينافي التقوي يعني انه شبه الباطل بجرف هار في قلة
الثبات فاستعير للباطل بقرينة مقابلته للتقوي والتقوي
حق ومنافي الحق هو الباطل وقوله فانهار هو ترشيح وبايه اما
للتعدية او للمصاحبة فشفا جرف هار استعارة تصريحية تحقيقية
والتقابل باعتبار المعني المجازي المراد منها وقوله علي قاعدة

الخ

الخ اشارة الي وجه الشبه وما به التقابل الضمني فان **قلت** لماذا غاير
بينهما حيث اتي بالاول علي طريق الكناية والتخييل وبالثاني
علي طريق الاستعارة والتمثيل **قلت** للتفنن في الطريق رعاية
لحق البلاغة وعدولا عن الظاهر لتنبيه الطرفين اذ جعل حال ذلك
مبنيا علي تقوي ورضوان هو اعظم من كل ثواب وحال هولا علي فساد
اشرف بهم علي اشد نكال وعذاب ولو اتي به علي مقتضي الظاهر لم
يفده مع ما فيه من التطويل كما يستشير اليه المصنف رحمه الله **قوله** تعالي
علي شفا جرف هار الشفا البير والبهر طرفه ويضرب به المثل في القرب
كقوله تعالي وكنتم علي شفا حفرة من النار فانقذكم منها واشفا علي
الهلاك صار علي شفاه ومنه شفا المريض لانه صار علي شفا البر
والسلامة والجرف بضمتين وسكون البير التي لم تطو وقيل هو الهوة
وما يجرفه السيل من الاودية لجرف الما له اي اكله وذهابه وهار نعت
جرف وفيه اقوال فقيل انه مقلوب واصله هاور او هاير فقدمت لامه
وقيل انه حذفت عينه اعتباطا فوزنه فال والاعراب علي رايه كباب
وقيل انه لا قلب فيه ولا حذف ووزنه في الاصل فعل بكسر العين ككتف
وهو هور او هير ومعناه ساقط او مشرف علي السقوط وهو ظاهر
تفسير المصنف رحمه الله فادي به الجرف والخور بالخا المعجمة والرا المهملة
الضعف والتراخي والاستمساك الثبات واشتداد بعضه ببعض كانه
يمسكه وفاعل انهار اما ضمير البنيان وضمير به للموسس اي سقط بنيان
الباني لما عليه او للشفا وضمير به للبنيان وهو ظاهر كلام المصنف رحمه
الله **قوله** ولما وضع شفا الجرف وهو ما جرفه الوادي الهاير فيه تشيح
اي ما جرفه اي اراد سيل الوادي الهاير وقيل اراد بالوادي ما
يجري فيه والهاير بمعني الهادم وضمير هو للجرف وقوله في مقابلة اشارة
الي ما ذكرنا **قوله** تمثيلا لما بنوا عليه امر دينهم الخ يعني استعارة بمعني
به يقع التقابل لما اوضحناه ويجوز ان يكون مراده انه استعارة تمثيلية
قيل وفرع علي المستعار له الرضوان تجريدا وعلي المستعار الانهيار
ترشيحا وفيه نظر **وقوله** تاسيس ذلك وتاسيس هذا يحتمل الاضافة
الي الفاعل والمفعول وقوله تحفظه من النار اشارة الي التقوي لان
اصل معناها الوقاية والحفظ الي الجنة ادناها اشارة الي قوله
ورضوان من الله الكرامة وقوله علي صدد الوقوع اشارة الي
ما مر من دلالة الشفا علي القرب ولفظ الوقوع هنا في محزه وموقعه
قوله اسس علي البنا للمفعول اي في الموضعين واس بالضم
واساس بالفتح مفردان مضافان وهو اصل البنا وكذا اس بالفتح

واسس بفتحات مصدر او مقصور اساس ولها نزي ايضا في الشواذ
وقوله وثلاثها جمع اس المذهب لتسمع لان اساس بالكسر جمع اس واسس
جمع اساس واساس بالمد جمع اسس كما في الصحاح والبنيان مصدر كالغفران
وقيل اسم جنس جمعي واحده بنيانة لقوله كبنيان الفارس موضع رجلها
ومن قال انه جمع اراد هذا كما في الدر المصون **قوله** وتقوي بالتنوين
الخ اي وقري تقوي والفه للالحاق كارطي الحق بجعفر ولو كانت الف تانيث
لم يجز تنوينه وهو تخريج ابن جني والذي قراها عيسى بن عمر وتترى تباركت
معنى متتابعة وتاوه مبدلة من واو ولم يجز تنوينه علي ان الفه للالحاق
وتركه علي انها للتانيث وقوله جرف بالتخفيف اي بضم الجيم
وتسكين الراء **قوله** وليس بجمع ولذلك الخ رد علي من قال
انه جمع واحده بنيانة كما مر وقد سمعت تاويله واستدل علي انه مفرد
بثلاثة اوجه وفيه نظر لان الجمع قد تلحقه التا كاساكفة وغيره ثم انه
مراد القائل انه اسم جنس جمعي الا ان يقال مراده ان تلحق ان
في الجمع لا تلحقه التا وكذا الاخبار بريبة لا دليل فيه لانه يقال
الحيطان منهدمة والجبال راسية وجوز علي المصدر ربه ان يكون الذي
مفعوله وهو لا يرد نقضا علي دليل الوصفية كما قيل لاشانة المدعي
ومراده انه لو كان جمعا لوصف باللاتي ونحوه لا بالذين لاختصاصه
بالعقلاء واما احتمال تقدير المضاف وجعله صفة له وكذا الخبر فخلاف
الظاهر ويكفي مثله في ادلة النحاة وفي المثل اضعف من حجة نحوي
قوله شكا ونفاقا الخ اصل معنى الريب الشك وقد فسره به هنا
والمراد شكهم في نبوته صلى الله عليه وسلم الذين اضمروه وهو عين
النفاق فلذا عطفه عليه للتفسير ولما كان الحامل علي البنا هو النفاق
زادهم ذلك بهدمه نفاقا لشدة غيظهم قال الامام رحمه الله لما صار
بنا ذلك البنيان سببا لحصول الريبة في قلوبهم جعل نفس ذلك البنيان
ريبة وفيه وجوه احدها ان المنافقين عظم فرحهم ببنائه فلما امر
بتخريبه ثقل عليهم وازداد غيظهم وارتيابهم في نبوته صلى الله عليه
وسلم وثانيها انه لما امر بتخريبه خافوا فارتابوا هل يتركون علي حالهم
او يقتلون وثالثها انهم اعتقدوا انهم احسنوا ببنائه فلما هدمه بقوا
مرتابين في سبب تخريبه والصحيح هو الاول ورجح الطيبي الثاني بانه
اوفق للنظم ودينهم بالبنا كانه سبب لعدمه فليس في الكلام مضاف
مقدر والوسيمة السببية والعلامة واصل معناها الكي **قوله** بحيث
لا يبقي لها قابلية الادراك الخ اي لا يزال بنيانهم ريبة في كل وقت الا
وقت تقطيع قلوبهم او في كل حال الا حال تقطيعها وهو كناية عن تمكن

الريبة في قلوبهم التي هي محل الادراك واضمار الشك بحيث لا يزول منها
ما داموا احيا الا اذا انقطعت ومزقت فحينئذ تخرج الريبة منها ونزول المبالغة
في الريبة واضحة وهذا علي التصوير والفرض فلا تقطيع فيه وعلي الوجه
الذي بعده فالتقطيع والتمزيق بالموت وتفرق اجزاء البدن فهو حقيقي
ويفيد لزوم الريبة ما داموا احيا وعلي الثالث المراد الا ان يتوبوا و
يندموا ندامة عظيمة تفتت قلوبهم واكبادهم فتقطيع القلب
مجاز او كناية عن شدة الاسف والفرق بين الوجوه ظاهر لكنه قيل
اياك ان تتوهم ان مراده بالاول ما في الكشاف من انه تصوير لحال
زوال الريبة عنها اذ ليس في كلامه ما يدل عليه وكانه لم يرض به لان احتمال
الحقيقة في الوجه الثاني يمنع الحمل علي التمثيل لان المجاز مشروط
بالقرينة وقد دفع بان جعل الكلام محتملا للحقيقة والمجاز في كلامهم
كثير ومبناه علي ان القرينة لا يجب ان تكون قطعية بل قد تكون احتمالية
فان اعتبرت جعل مجازا والا جعل حقيقة وكناية ومن لا يسلمه قال
يتعين هنا انه كناية ولا يخفي انه ليس في كلام المصنف رحمه الله ما يخالف
كلام الكشاف حتى يقال انه لم يرتضه ومثله من التكلفات الباردة **قوله**
تقطع اي في هذه القراة بفتح التا واصله بتتقطع فحذفت احدى التائين
وقراة البا لاسناده في الظاهر وتقطع بالتخفيف وهو مجهول الثلاثي
وتقطع بالتا ونصب قلوبهم والضمير للخطاب او للريبة وتقطعت بفتح التا
والتاني المبني للفاعل وبضم القاف وسكون التا في المجهول **قوله**
تمثيل لاثابة الله اياهم الخ في الكشاف الاتري ترغيبا في الجهاد احسن
ولا ابلغ من هذه الاية كانه ابرزه في صورة عقد عاقده رب العزة ولمثمنه
ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر علي قلب بشر ولم يجعل المعقود عليه
كونهم مقتولين فقط بل اذا كانوا قاتلين ايضا لاعلا كلمته ونصرة
دينه وجعله مسجلا في الكتب السماوية وناهيك به من صك وجعله
وعده حقا ولا احد اوفي من وعده فنسيئته اقوى من نقد غيره واشار
الي ما فيه من الربح والفوز العظيم وهو استعارة تمثيلية صور جهاد
المؤمنين وبذل اموالهم وانفسهم فيه واثابة الله لهم علي ذلك
الجنة بالبيع والشراء واتي بقوله يقاتلون الخ بيانا لمكان التسليم
وهو المعركة واليه الاشارة بقوله صلى الله عليه وسلم الجنة تحت ظلال
السيوف ثم امضاه بقوله ذلك هو الفوز العظيم ولما في هذا من البلاغة
واللطائف المناسب للمقام لم يلتفتوا الي جعل اشتري وحده استعارة
او مجازا من الاستبدال وان ذكروه في غير هذا الموضع لان قوله فاستبشروا
ببيعكم يقتضي انه شري وبيع وهذا لا يكون الا بالتمثيل ومن غفل عنه

قال انه تركه وهو جائز ايضا ومنهم من جوز ان يكون معنى اشترى
منهم انفسهم بصرفها في العمل الصالح واموالهم بالبذل فيها وجعل
قوله يقاتلون مستأنفا لذكر بعض ما يشمله الكلام اهتماما به **قوله**
استئناف ببيان ما لاجله الشرا يعني لما قال اشتراهم كانه قيل لما
ذا فقيل يقاتلون في سبيله وليست المقاتلة نفس الشرا حتى يكون بيانا
له كما قيل وقوله يقاتلون في معنى قيل انه مرضه لانه لا يجري في يقتلون
المجهول وجعله لمعنى يباشرون وتسبيه تكلف من غير داع **قوله** وقد
عرفت الخ دفع لسوال عدم مراعاة الترتيب بان الواو لا تقتضيه وبان
المراد يقتل بعض ويقتل بعض لكنه اسند الى الجميع فقتل بعضهم لان الجاهد
كنفس واحدة وقيل ينبغي الثاني لدلالته على جراتهم حيث لا ينكسر
والاداقتل بعضهم واما ان الواو لا تفيد الترتيب لان تقديم ما حقه التاخير
في ابلغ الكلام لا يكون بسلامة الامير وهذا لا يقتضي عدم صحته بل مرجوحيته
وهو امر سهل ثم انه قال لم يقل بالجنة وهو احضر لما فيه من مدحهم بانهم
بذلوا انفسهم ونفايسهم لمجرد الوعد ثقة بالوفا وايضا تمام الاستعارة
به يعني انه يفضي بصريحه عدم التسليم وهو عين الوعد لانك اذا قلت
اشتريت منك كذا بكذا احتمل النقد بخلاف ما اذا قلت بان لك كذا فانه
بمعنى لك علي كذا او في ذمتي لان لام هنا ليست للملك اذ لا يناسب اشتر
ملكه ملكه كالمهورة احد خذ منها فهي للاستحقاق وفيه اشعار بعدم
القبض وكون تمام الاستعارة التمثيلية به لا يخلو من وجه لان الجنة بمعناها
الحقيقي تصلح عوضا ولانه لولاه لصح جعله مجازا عن الاستبدال وهو غير
مراد لكنه لا يخلو من نظر ومن لم يقف على مراده قال لا فرق بين اشترى
بالجنة واشترى بان لهم الجنة وهو من قلة التدبر والقايل مسبوق بما ذكره
قوله مصدر موكد لما دل عليه الشرا فانه في معنى الوعد فيل هو مصدر
موكد لمضمون الجملة لان معنى البشرى بان لهم الجنة وعدهم بها على
الجهاد في سبيله والمفهوم من تقرير المصنف رحمه الله ظاهر انه يكون المجاز
في لفظ الشرى وقد جعل الكلام تمثيلا مفردا به ابينه على معانيها
الاصلية وقد علمت ان الشرى بانه له كذا يفيد النسية وهي وعد فلا ينافي ما ذكر
التمثيل ولا يرد عليه ما قيل ان الوعد مستفاد من مضمون اشترى بان لهم
الجنة ومن جعله من الشرا فقد غفل ولا حاجة الى تكلف ان مراده انه موكد
لمضمون الجملة وحقا نعت له وعليه حال من حقا لتقدمه عليه **قوله** مذكور
فيهما كما اثبت في القران قال في الكشاف وعدا ثابتا قد اثبته في التوراة
كما اثبته في القران قال الطيبي يعني حقا بمعنى ثابت ومن المعلوم ثبوت
هذا الحكم في القران فقرن التوراة والانجيل معه في سلك واحد ليوذن

ابن كمال

ابن كمال

طيبي

سعد

ابن كمال

سن

بالاشتراك ولذلك ادخل حرف التثنية وقال كما اثبته في القران الحاقا
لما لا يعرف بما يعرف وهذا ابين كلام المصنف رحمه الله لان اثباته فيهما بذكره
ثم انه اما ان يكون مبلغا للكتابين اذ انه محمد صلى الله عليه وسلم اشترى
منهم انفسهم بذلك او ان من جاهد له ذلك فليس في كلام المصنف رحمه
الله تعالى اضطراب كما توهم ويجوز تعلقه باشترى ووعد واحق بتقدير
مذكور او ثابتا ومن اوفي استفهام انكاري في معنى لا احد اوفي من الله
وهو يقتضي نفي مساواته في الوفا عرفا كما مر تحقيقه فانه اذا قيل ليس
في المدينة افقه منه افاد انه افقه اهلها **قوله** مبالغة في الانجاز المبالغة
من افعل التفضيل وجعل الوعد عهدا ومنافاته وهي لا تقتضي
عدم خلف وعده وانما المقتضي له قوله تعالى لا يخلف الميعاد فتامل
قوله وتقريرا لكونه حقا ووجه التقرير ظاهر وفي بعض التفاسير
قال ابو المعالي رحمه الله المكاتبة من المعاوضات الجائزة الخارجة
عن القياس فانها مقابلة ما له بملكه وهما واحد هنا وهذا على مذهب
الشافعي رحمه الله فان العبد لا يملك عنده وعند مالك رحمه الله يملك
فالمعاوضة عنده حقيقية وان كان ذلك العبد صفيفا منزلا لا فعي
الآية نحجة له وقال ابو الفضل الجوهري رحمه الله في وعظه ناهيك بايعها
وثمنها الجنة والواسطة محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم **قوله** فافرحوا
به غاية الفرح قال بشرته وابشرته اذا اخبرته بخبر سار فاستبشر
فرح ووجد ما يبشر به ويسر كذا قال الراغب فليس مستقلا في لازم
معناه كما قيل **قوله** رفع على المدح اي هم الخ يعني انه نعت للمومنين
قطع لاجل المدح بدليل قراءة التائبين نعليه هذا الموعود بالجنة المجاهد
المتصف بهذه الصفات لا كل مجاهد فهو قول للمفسرين وعلى القول
الاخر وهو تبشير مطلق المجاهدين لما ذكرنا التائبون مبتدا وفي خبره
اقوال فقيل تقديره من اهل الجنة فيكون موعودون بها ايضا لكن
قبلهم لقوله وكلا وعد الله الحسنى لان المراد بها الجنة وقيل انه
بدل من ضمير يقاتلون وحمل التوبة على التوبة عن الكفر لانه
بعد ذكر المنافقين وتوبتهم عنه ولان ما ذكر بعده من الصفات
لو حمل على التوبة عن المعاصي يكون غير تام الفايدة مع ان من
المتصف بهذه الصفات الظاهر اجتنابه للمعاصي وقوله نصبا
على المدح اي بتقدير امدح او اعني **قوله** هم الجامعون لهذه الخصال
الخ قيل عليه انه تبع فيه الكشاف وفي بعض التفاسير انه دسيسة
اعتزالية كانه يقول المومنون هم الجامعون لهذه الخصال الى الخ
قيل عليه انه تبع فيه الكشاف الصفات حتى يجعل المذنب غير مومن

سن

قلت ويدفع بانه اراد بقوله علي الحقيقة الكاملون ايمانا لا المومنون
كما سيصرح به في قوله ويبشر المومنين ولو تركه كان اولي **قوله** لنعمايه
اولما نالهم الخ وفي نسخة يا لهم والاولي اصح ونالهم بالنون والبا الموحدة
بمعني نزل بهم والسرا بالمد المسرة والضرا بالمد المضرة يعني الحمد
اما في مقابلة النعمة بمعني الشكر او بمعني الوصف بالجميل مطلقا فالحمد
لله علي كل حال ولا حاجة الي ما قيل ان المضرة لكونها سببا للثواب
يحمد عليها **قوله** السايحون الصايمون الخ لما كان في الامم السابقة
السياحة والرهبانية وقد نهي عنها فسرت لما وقع في الحديث بالصوم
وهو استعارة له لانه يعوق عن الشهوات كما ان السياحة تمنع عنها في الاكثر
او لانه رياضة روحانية ينكشف بها كثير من احوال الملكوت والملك فشبه
الاطلاع عليهما بالاطلاع علي البلدان والاماكن النايية اذ لا يزال
يتوصل من مقام الي مقام ويدخل من مداين المعارف الي مدينة بعد
اخري علي مطايا الفكر من ساح الما اذا سال وعن عايشة رضي الله
عنها سياحة هذه الامة الصيام وروي مرفوعا كما هو ظاهر صنيع المصنف
وقوله في الصلاة حمل الركوع والسجود علي معناه الحقيقي وجعلهما
بعضهم عبارة عن الصلاة لانهما اعظم اركانها وقوله بالايمان والطاعة
لو ابقي لفظ النظم علي عمومه كان اولي **قوله** والعاطف فيه للدلالة
علي انه مع ما عطف عليه الخ لما ترك العطف فيها وذكر في موضع ان
احتاج الي بيان وجهه والنكتة فيه سوا كانت تلك الصفات
اخبارا اولا وقد وقع مثله في غير هذه وعن عواعن وجهه قال في المغني
الظاهر ان العطف في هذا الوصف بخصوصه انما كان من جهة ان الامر
والنهي من حيث هما امر ونهي متقابلان بخلاف بقية الصفات لان
الامر بالمعروف ناه عن المنكر وهو ترك المعروف والناهي عن المنكر
امر بالمعروف فاشير الي الاعتد ار بكل من الوصفين وانه لا يكفي فيه
ما يحصل في ضمن الاخر وما ذكره المصنف رحمه الله من انهما في حكم خصلة
وصفة واحدة اي بينهما تلازم في الذهن والخارج لان الاوامر تتضمن
النواهي ومنافاة بحسب الظاهر لان احدهما طلب فعل والاخر
طلب ترك فكانا بين كمال الاتصال والانقطاع المقتضي للعطف بخلاف
ما قبلهما فلا يرد عليه ان الراكعون الساجدون في حكم خصلة
واحدة ايضا فكانه ينبغي فيهما العطف علي ما ذكره اذ معناه
الجامعون بين الركوع والسجود اولانه لما عدد صفاتهم عطف
هذين ليدل علي انهما شي واحد وخصلة واحدة والمعدود مجموعهما
وما ذكره ابن هشام رحمه الله امر اخر وهو ان العطف اما لما بينهما

من التقابل او لدفع الايهام ولما ورد انه لا ينبغي العطف فيما بعده اشار
الي جوابه كما ستراه **قوله** اي فيما بينه وغيره من الحقايق والشرايع
للتنبيه علي ان الخ يعني انه من ذكر امر عام شامل لما قبله وغيره ومثله
يوتي به معطوفا كجاء زيد وعمرو وسائر قبيلته كرما فطعنا برده لما قبله
بالاجمال والتفصيل والعموم والخصوص عطف عليه فاندفع ما قيل
انه عطف علي ما قبله من الامر والنهي لان من لم يصدق فعله قوله لا يجدي
امره نفعا ولا يفيد نهيه منعا ومن لم ينتبه لهذا قال انه للتنبيه علي ان
ما قبله مفصل الخ وليت شعري ما وجه الدلالة في العطف علي هذا
وقد ظهر نكتة اخري اوضح مما قالوه وهو ان المراد بحفظ الحدود ظاهره
وهي اقامة الحد كالقصاص علي من استحقه والصفات الاول الي قوله
الامرون صفات محمودة للشخص في نفسه وهذه له باعتبار غيره فلذا
تغاير تغايرا لصنفين فترك العاطف في القسم الاول وعطف في الثاني
ولما كان لا بد من اجتماع الاول في شي واحد ترك فيها العطف لشدة الاتصال
بخلاف هذه فانه يجوز اختلاف فاعلها ومن تعلقت به وهذا هو الداعي
لاعراب التايبون مبتدا موصوف لما بعده والامرون خبره فكانه قيل الكاملون
في انفسهم المكملون لغيرهم وقدم الاول لان المكمل لا يكون مكملا حتي
يكون كاملا في نفسه وبهذا اتسق النظم احسن اتساق من غير تكلف والله
يعلم مراده **قوله** وقيل للابدال بان التعداد قد تم بالسبع وفي نسخة
بالسابع وقد مر بيان كون السبع عددا تاما وتفصيله وقائل هذا القول
هو ابو البقا تبعا لغيره ممن اثبت واو الثمانية وهو قول ضعيف لم يرضه
النحاة كما فصله صاحب المغني رحمه الله وذكروه في قوله تعالي سبعة وثامنهم
كلبهم وسياتي تحقيقه وقد نظر فيه بان الدال علي التمام لفظ سبعة
لاستعماله في التكثير لا معدودة وفيه نظر **قوله** يعني به وفي نسخة بهم
اي بالمومنين ولم يقل فبشرهم بهذه الاشارة الي انه لامر جليل لا يحيط
به نطاق البيان **قوله** روي الخ اخرجه البخاري ومسلم رحمهما الله
تعالي عن سعيد بن المسيب عن ابيه **قوله** وقيل لما افتتح مكة الخ الصحيح
في سبب النزول هو الاول وهذا حديث ضعيف اخرجه الطبراني عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال قيل موت ابن ابي طالب قبل الهجرة بنحو
ثلاث سنين وهذه السورة من اواخر ما نزل بالمدينة فكيف يتاتي جعل
ما مر في الصحيحين سببا للنزول قيل انه صلي الله عليه وسلم كان يستغفر له
الي حين نزولها فان التشديد مع الكفار والنهي عن الدعا لهم انما ظهر
بهذه السورة كما في التقريب واعتمده من بعده من الشراح ولا ينافيه
قوله في الحديث فنزلت لامتداد استغفاره لما قبل نزولها اولان النا

للسببية بدون تعقيب والابوا بفتح الهمزة وسكون البا الموحدة والمد
جبل بين مكة والمدينة وعنده بلدة تنسب اليه ويستغفر بمعنى باكيا
من العبرة بالفتح قوله بان ما توا على الكفر الخ خصه لانه لو وقع في سبب
النزول ومثله ما اذا اعلم بالوحي انهم مطبوع على قلوبهم لا يؤمنون
كما سيشير اليه في قصة ابراهيم عليه الصلاة والسلام فلا اعتراض عليه
كما توهم وقوله وفيه دليل الخ لانه انما نهي عنه بعد تبين انهم من اهل النار
وهو لا ينقطع بمعنى حق كل احيايهم وطلب المغفرة يستلزم بطريق الاقتضا
ايمانهم او هو المراد منه فلا يقال انه لا فايدة في طلب المغفرة للكفار
وقوله وبه دفع النقض يعني ان الاية تدل على انه لا يصح ذلك وقد
وقع من ابراهيم عليه الصلاة والسلام لابيه ووجه الدفع ظاهر قوله
وعدها ابراهيم عليه الصلاة والسلام اباه الخ اباه بفتح الهمزة والبا
الموحدة يعني ان فاعل وعد ضمير ابراهيم عليه الصلاة والسلام واباه
ضمير عايد على ابيه بدليل ما قراه حماد الرواية والحسن وابن السميقع
وابي نهيك ومعاذ القاري لما في الدر المصون فانهم قرؤا اباه بالموحدة
وقوله مغفرتك اي مغفرة الله لك وقوله بالتوفيق للايمان اشارة
لما مر وتجب بالجيم بمعنى تقطع وتمحو وهو عبارة الحديث ولا تنافي سبب
النزول كما قيل لان معنى الاية ما كان لكم الاستغفار بعد التبين واما
فعل ابراهيم عليه الصلاة والسلام فانما كان في حياته والنهي عنه
فلا وجه لما قيل انه يشكل بقوله تعالى في سورة الممتحنة قد كانت لكم
اسوة حسنة في ابراهيم الا قول ابراهيم لابيه لاستغفرن لك حيث منع
من الاقتدا به فيه ولو كان في حياته لم يمنع منه لانه يجوز الاستغفار بمعنى
طلب الايمان لاحيايهم لانه انما منع من الاقتدا بظاهره وظن انه جايز مطلقا
كما وقع لبعض الصحابة رضي الله عنهم واما قوله في الكشاف على ان امتناع
جواز الاستغفار للكافر انما علم بالوحي لا بالعقل لان العقل يجوز ان
يغفر الله للكافر الا ترى الى قوله صلى الله عليه وسلم لاستغفرن لك ما لم
انه فلم يتعرض له المصنف رحمه الله لانه لا يلايم قوله تعالى الا عن موعدة
وعدها اياه لما قيل لان وعده بامتثال امره يقتضي انه كان قبل موته
قوله ويدل عليه قراة من قرا اباه الخ فقد علمت انها قراة الحسن
وانه قراها غير واحد من السلف وان كانت شاذة فلا التفات الى ما تو
انهم عدوها تصحيفا وان ابن المقنع صحف في القران ثلاثة احرف
فقرا اياه اباه وفي عزة وشقاق في غرة بالمعجمة وهو بالعين المهملة
وشانا تاذ بعينه بفتح اليا وعين مهملة قوله او وعدها ابراهيم
ابوه لانه وعده ان يؤمن ولهذا ظهر جواب اخر وهو انه لما وعده

الايمان

الايمان استغفر له بعد موته لاحتمال انه انجز وعده والامر وهذه
القراة لا تنافي الاخرى لانه وعده الايمان فوعده انه يدعو له بالتوفيق
لذلك وقوله بانه مات الخ يعني عدو لله مستمر على عداوته او الا فهو
عدو الله لكفره والمراد قطع الوصلة وتبرؤها بقطع الاستغفار لمناسبة
السياق له قوله لكثير التاوه وهو كناية عن الخ اواه فعال للمبالغة من التاوه
وقياس فعله ان يكون ثلاثيا لان امثلة المبالغة انما يطرد اخذها منه وحكي
قطرب رحمه الله له فعلا ثلاثيا فقال يقال آه يؤه كقام يقوم اوها وانكره
عليه غيره وقال لا يقال الا اوه وتاوه وقال المثقب العبدي اذا ما قمت ارحلها بليل
تاوه اهة الرجل الحزين وقال الزمخشري اواه فعال من اوه كلال
من اللولو وتركه المصنف رحمه الله تعالى لما اورد عليه والتاوه قول اه ونحوه
مما يقوله الحزين فلذا كني به عن الحزن ورقة القلب وقوله والجملة
اي ان ابراهيم الخ والشكاسة الشدة وسوء الخلق قوله ليسميهم ضلالا
بالضم والتشديد لجمع ضال والمامور به وان كان الاضلال خلق
الضلال عندنا لظهوره واما تفسير الزمخشري فبنا على مذهبه لانه تنزل
البيان والتكليف بالنهي عن الاستغفار لا يكونون مواخذين وضلالا وما
قبله ان يكون المعنى لا يستقيم من لطف الباري ان يذم المومنين ويواخذهم
ويسميهم ضلالا حتى يبين لهم ما يتقون وهو ان الاستغفار للمشركا
غير جايز فاذا بين لهم ذلك ولم يتركوا الاستغفار حينئذ يسميهم ضلالا
ويذمهم وليس هذا امثا بتة للزمخشري على الاعتزال كما بينه الطيبي رحمه الله
قوله خطرنا يجب اتقاه وخطر بالحا المهملة والظا المعجمة بمعنى منع وهو اشارة
الى تقدير مضاف او الى بيان المعنى المراد من بيان المحظور من حيث هو محظور
بيان حظره والمراد نهيهم عنه وقوله صلى الله عليه وسلم لعمه هو لاستغفرن
لك ما لم انه وقوله على القبلة اي ما توا قبل تحويل القبلة وتحريم الخمر
قوله وفي الجملة دليل الخ اي في جملة ما ذكر او بالجملة وعلى كل حال والغافل
من لم يسمع النص والدليل السمعي وهو مذهب اهل السنة خلافا للمعتزلة
في قولهم انه مخصوص بما لم يعلم بالعقل كما في الكشاف بنا على القبح والحسن
العقلي وقوله في الحالتين اي حال الايمان وعدمه وبشراشرهم بجملتهم
وكليتهم جمع شرشرة بشين معجمة وزا مهملة وفيما يأتون ويذرون بمعنى
ما ياتونه ويذرونه وسواه اي سوى الله وقوله لمن استغفر عطف على
الرسول بزيادة التصريح باللام اذ هو في معنى بيان لعذر الرسول
او لعذر من استغفر او هو عطف على بيان بتقدير بيان لمن استغفر وقوله
وجوب التبرؤ عنهم راسا قيل فيه نظر لان المذكور فيه التبري ممن تبين
انه من اصحاب الجحيم قوله من لذن المنافقين في التخلف الخ يعني ان

ان التوبة اما على ظاهرها فتقتضي ذنبا ولا مانع منه في حق غيره صلى الله عليه
وسلم فلذا لم يتعرض له وفي حقه صلى الله عليه وسلم المراد به ما ارتكبه من الاذن
للمنافقين وخلاف الاولى كقوله عفا الله عنك لم اذنت لهم او هي مجاز عن البراءة
من الذنب والصون عنه فيكون استعارة لشبه البراءة عنه بعفوه في انه لا مؤاخذة
في كل منهما كما في قوله ليغفر لك الله فانه بمعنى ليصونك عن ذلك وقيل
المراد بالذنب على هذا ما يكون نقصا بالنسبة الى الشخص اعم من ترك
الاولى وفيه نظر وعلقه بصنفه ما يتعلق به منه قوله وقيل هو
بعث على التوبة والمعنى ما من احد الا يحرص ويحرض للناس كلهم
على التوبة لان كل احد محتاج اليها حتى الانبيا عليهم الصلاة والسلام
مع عصمتهم لترقيتهم في المقامات فكلما وصلوا الى مرتبة كان الوصول
اليها بمنزلة التوبة عما دونها فيكون التوبة استغفاره للصعود الى المقامات
والترقي لا من العلي الى الاعلى في الخواص وفي العوام من حضيض الذنوب
الى اوج التوبة المقربة لهم من العلي الاعلى والتحريض ماخوذ من اسناد
التوبة الى هولاء ووصفهم بها فاذا كانوا محتاجين اليها فما بالك بغيرهم
فمغايرته لما قبله واختصاصه بالبعث المذكور ظاهر كما اذا قلت خدم
الوزير السلطان مخاطبا للعوام فانه يدل على تحريضهم على خدمته
فاندفع ما قيل ان البعث والاظهار يتوقفان على هذا المعنى بل يحصلان
على المعنيين الاولين فتخصيص تقليل حصول البعث بما ذكره من المعنى الغير
المشهور محل كلام وكذا ما قيل في دفعه انه ليس وجها ثالثا بل بيانا
لفايدة الوجهين السابقين وكيف لا وهو في الاولين خاص وفي هذا
عام وكون البعث موجودا فيهما لا يضر وقوله الا وله مقام اي مقام يمكنه
الوصول اليه وان لم يكن مقاما له في الحال وصغير دونه لمقام وهو لا حق فيه
لما وقوله للترقي لا وضح فيما قررناه قوله واظهارا لفضلها اي لفضل
التوبة فيكون المقصود بذكر الصفة مدحها نفسها لا مدح موصوفها
كوصف الملايكة عليهم الصلاة والسلام بالايمان والانبيا صلى الله
وسلم عليهم بالصلاح في بعض الايات اذ الوصف للمدح كما يكون لمدح
الموصوف يكون لمدح الصفة وهذا من لطايف البلاغة كما نبهوا عليه
وهو كما قال حسان رضي الله تعالى عنه

ما ان مدحت محمدا بمقالتي * لكن مدحت مقالتي بمحمد

وقد مر تفصيله قوله في وقتها الاشارة الى ان الساعة هنا
اللغوي وهو مقدار من الزمان غير معين كما في قوله ما لبثوا غير
ساعة فليس من استعمال المقيد في المطلق كما قيل وهي في عرف اهل
الشرع يوم القيامة وفي عرف المعدلين جزء من اربعة وعشرين جزءا

من الليل والنهار كما في شرح البخاري وصغيرهي للعسرة بمعنى الشدة
والضيق وجيش العسرة وغزوة العسرة هي تبوك وتجهيز عثمان رضي الله
عنه مذكور في كتب الحديث وقوله في عسرة الظهر مجاز عما يركب لتجوز به
عنه لانه المقصود منه كالعين للربيئة اي كانوا في قلة من المركب والاعتقاب
ركوب جماعة نوبة نوبة والزاد والماء بالجر عطفا على الظهر اي زادهم
وماوهم قليل والغظ بفتح الفاء وتشديد الظاء هنا ما يعتصر من كرش
البعير والانقطاط عصره وفي امالي الثعالبي العرب كانوا اذا ارادوا
توغل الفلوات التي لا ماء بها سقوا الابل على اظمائها ثم قطعوا مشافرها
او حزموها لئلا ترعى فاذا احتاجوا الى الماء قتلوا الاكرش فشربوا ما فيها
وهو كثير في الاشعار كقوله

والمهابستاني الدليل ترابها * وليس بها الا اليماني محلف

وقوله الغظ في بعض النسخ القطط وهو الظاهر قوله عن الثبات
على الايمان اما بجهدهم او سوسة او من ضعفا بهم ومن حديث عهدهم
بالاسلام وقوله او اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم هو ما روي ان منهم
من هم بالانصراف بغير اذنه صلى الله عليه وسلم قوله وفي كاد ضمير
الشان او ضمير القوم تراجعه تزيغ بالياء في كاد ضمير الشان وقلوب
فاعل تزيغ والجملة خبرها وعليه حمل سيبويه رحمه الله الاية ولا يصح ان
يكون قلوب اسم كاد وتزيغ الخبر لان الاسم حينئذ التقديم فيكون
التقدير كاد قلوب تزيغ ولا يصح لتذكير الضمير في يزيغ وتانيث
ما يعود عليه وضعفه ابو البقا رحمه الله واستشكل هذا بانهم قالوا
ان خبر افعال القلوب لا يكون الا مضارعا رافعا اسمها فبعضهم اطلقه
وبعضهم قيده بغير عسى ولا يكون سببيا وهذا بخلاف كان فان خبرها
رفع الضمير والسببي وعلى هذا فان كان اسم كاد ضمير الشان ورفع الخبر
لم يكن فاعله ضميرا عايدا على اسمها ولا سببيا له وقيل لما كانت الجملة مفسرة
لضمير الشان هي هو في المعنى اغنى عن الضمير الا ترى ان المبتدا اذا كان
ضمير الشان والجملة خبره لم يحتج لضمير يعود على المبتدا وقد ذكره ابن الصايغ
رحمه الله في شرح الجمل فقال وجه ذلك ان المسند والمسند اليه
في الحقيقة هو الجملة الواقعة بعد الضمير الا ترى ان المبتدا اذا كان
ليس بخارج عما بعده ولذلك يجوز ما كان زيد قايما على ان يكون
في كان ضمير الامر ويكون قايم في موضع رفع خبرا للمبتدا او ادخلت
الباء عليه وان لم يكن خبر كان صريحا في اللفظ لانه الخبر في المعنى
وعلى ذلك تاول الفارسي ليس الطيب الا المسك على ان في ليس
ضمير الامر ودخلت الا على خبر المبتدا لانه الخبر المنفي معنى وعلى

وعلى هذا الوجه لتكلف ابي حيان رحمه الله زيادة كان وقرا الباقون تزيغ
بالتاء فيحتمل ان يكون قلوب اسم كان وتزيغ خبرها وفيه ضمير يعود على اسمها
قال ابو علي رحمه الله ولا يجوز ذلك في شي وهذا مبني على جوازه في مثل كان يقوم
زيد والصحيح المنع ويحتمل ان يكون اسم كان ضمير يعود على جمع المهاجرين والانصار
اي من بعد ما كاد الجمع وقدره ابن عطية رحمه الله ما كاد القوم وضعف بانه
اضمر في كاد ضمير لا يعود الا على متوهم وبان خبر كاد يكون قد رفع سببيا وتقدم
انه لا يرفع الا ضميرا عائدا على اسمها وذهب ابو الحسن حيان كما علمت الى ان
كان زائدة ومعناها مراد لكان ولا عمل لها في اسم ولا خبر ليخلص من الاشكال
ويؤيده قراءة ابن مسعود رضي الله عنه من بعد ما زاغت باسقاط كان
وقد ذهب الكوفيون الى زيادتها في نحو لم يكد مع انها عاملة معمول لسنة
فهذا اولى وقرا ابي رضي الله عنه من بعد ما كادت وقرا الاعمش تزيغ بضم
التا **قوله** وقرئ من بعد ما زاغت هذا اسنادا نبي به لما قيل انها زائدة
وجعل الضمير على هذه القراءة للمتخلفين سيتوا كالثلاثة من المنافقين
ام لا كابي لبابة رضي الله عنه لوصفهم بالزيغ المحتمل لكونه عن الايمان او
الاتباع واما على المشهورة فلم يوصفوا بالزيغ بل بالقرب منه فيشمل
المتخلفين وغيرهم كما مر **قوله** تكرير للتاكيد وتنبيه الى ان الضمير للمهاجرين
والانصار والنبي صلى الله عليه وسلم وقد تقدم انه تاب عليهم فيكون
تاكيدا له وان التاكيد يجوز عطفه بثم كما صرح به النحاة وان كان كلام
اهل المعاني يخالفه ظاهرا وستاتي تحقيقه والتنبيه على ان توبته
في مقابلة ما قاسوه من الشدائد وانما جعله تنبيها لان ما قبله
يفيده اذ التعليق بالموصول يفيد علية الصلة **قوله** او المراد انه
تاب عليهم لكيدودتهم الكيدودة مصدر كاد كالبينونة والبينونة
اي تاب عليهم لكيدودتهم وقربهم من الزيغ لانه جرم محتاج اليها
فيكون مخصوصا ببعض من مضى وهم الفريق والضمير راجع اليه حينئذ
فلا يكون تكريرا لما سبق ولكيدودتهم متعلق بتاب واللام للتعليل
او الاختصاص وعلى الثلاثة يحتمل عطفه على قوله على النبي وقوله عليهم
وكلام المصنف رحمه الله يحتمل وقيل ان تاب مقدر هنا للتغاير توبتهم
للتوبة السابقة وفيه نظر **قوله** تخلفوا عن الغزو الى اشار بتفسيره
باللازم الى ان المخلف كسلهم او الشيطان او المراد خلف امرهم اي
اخر وهم المرجون فالاسناد اليهم اما مجاز او بتقدير مضاف وهو منقول
عن السلف كما مر بتفصيله في قوله تعالى واخرون مرجون لامر الله
ومرارة بضم الميم وابن ربيعة العامري كما في مسلم وغيره
وانكره المحدثون وقالوا صوابه العمري نسبة لعمرو بن عوف قاله البخاري

وابن

وابن عبد البر ولا عبرة بقول القاضي عياض لا اعرف الا العامري
قوله حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت يجوز في اذا ان تكون شرطية
جوابها مقدر وان تكون ظرفية غاية لما قبلها وقوله برحبها بضم الرا
اشارة الى ان ما مصدرية والباء للملابسة وجعله مثلا لان المكان الضيق
لا يسع ولا يكون تقرا لاحد فالمراد مجازا انهم لم يقروا في الدنيا مع سعتها كما قيل
كان بلاد الله وهي فسيحة على الخائف المطلوب كفة حابل
واعراض الناس عنهم عدم مجالستهم ومحادثتهم لامر النبي صلى الله عليه
وسلم لهم بذلك **قوله** قلوبهم من فرط الوحشة والغم يعني ليس الانفس هنا
بمعنى الذوات مثل بمعنى القلوب مجازا لان قيام الذات بها كما قيل المرء
باصغريه اذ الضيق والسعة يوصف بها القلوب دون الذوات ومعنى ضيقها
شدة غمها وحزنها كانها لا تسع السرور لضيقها فهو استعارة في الضيق
مع التجوز وفيه ترق من ضيق الارض الى ضيقهم في انفسهم وهو في غاية
البلاغة وفسر الظن بالعلم لانه المناسب لهم وقوله من سخطه بيان للمراد
لان الالتجاء انما من سخطه وذلك بالتوبة وطلب المغفرة **قوله** بالتوفيق
للتوبة الخ لما كان توبة الله بمعنى قبول التوبة وقبول التوبة يقتضي
تقدمها لم يفسد به ليلتئم مع قوله ليتوبوا فالتوفيق للتوبة يتقدم عليها
وعلة لها فقوله بالتوفيق الخ فاشير للتوبة وقوله وقيل لهم كان اظهر
وقوله او انزل الخ جواب اخر فالمراد به انه انزل قبول توبتهم في القران
واعلمهم بها ليعدهم المومنون في جملة التائبين او هو لمعناه المشهور
وقوله بمعنى ليستقيموا على التوبة ويستمروا عليها او التوبة الثانية
ليبين هي المقبولة والمعنى قبل توبتهم ليتوبوا في المستقبل اذا صدرت منهم
هفوة ولا يقنطوا من كرمه وهذا هو المناسب لما ذكره في تفسير التواب
قوله في قوله ولو عاد الخ وقد خط من ادخله في كلام المصنف رحمه الله
مع الصادقين الى الخطاب ان كان لمن آمن من اهل الكتاب كما روي عن
ابن عباس رضي الله عنهما فالمراد بالصادقين الذين صدقوا في ايمانهم
ومعاهدتهم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم على الطاعة وان كان
عاما فيراد الذين صدقوا في الدين نية وقولا وعملا وان كان لمن تخلف
وربط نفسه بالسواري فالمناسب ان يراد بالصادقين الثلاثة اي
كونوا امثالهم في صدقهم وخلوص نيتهم والى هذه الوجوه الثلاثة اشار
المصنف رحمه الله وايمانهم بفتح الهمزة جمع يمين وعهودهم عطف تفسير
عليه وقيل انه يحتمل الخطاب عاما في الوجوه كلها ولم يلتفت الى ما مر
من التفصيل الواقع في الكشاف لعدم القرينة عليه والموثوق بروايته
فتامل **قوله** ما كان لاهل المدينة تخصيص اهل المدينة لقربهم منهم

وعلمهم بكذ وجه وانه خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم لا بغيره من الخلفا
لان النفير ليس بلازم ما لم يدهم العدو ومن لم يمكن دفعه بدونه وقد
سبق ما نقلناه عن ابن بطال رحمه الله من انه كان واجبا عليهم لانهم
بايعوا عليه فتذكره ووقع في نسخة بعد قوله عن رسول الله عن حكمه
فقس فقدره ليدخل ما عداه **قوله** عبر عنه بصيغة النفي للمبالغة هو
نفي بليغ لان معناه لا ينبغي ولا يستقيم ولا يصح وهو ابلغ من صريح النهي
واذا لهفوا عن الذين تخلفوا عنه صلى الله عليه وسلم والذين رغبوا بانفسهم
عن نفسه وجب عليهم ان يصحبوه صلى الله عليه وسلم في الباسا والضرا
وان يلقوا انفسهم ما يلقاه من الشدايد فيكونون مامورين بذلك لان
النهي عن الشي امر بضده والمعنى ما صح لهم ولا استقام ان يرتفعوا بانفسهم
عن نفسه بان يكرهوا الشدايد عنه لانفسهم ولا يكرهوها له فانه مستهجن جدا
بل عليهم ان يعكسوا القضية وفي كلام المصنف رحمه الله تعالى ما يشير الى ذلك
وهو قوله وكابدوا ان تقاسوا **قوله** تعالى ولا يرغبوا بانفسهم عن نفسه
فداه بالاباء والامهات قال الواحدي رحمه الله يقال رغبت بنفسي عن هذا
الامر اي ترفعت وفي النهاية رغبت بفلان عن هذا الامر اي كرهته له وفيه
مبالغة ايضا فتامله **قوله** روي ان ابي خيثمة رضي الله عنه بلغ بستانه
الخ ابو خيثمة من الانصار احد بني سالم بن الخزرج شهد احدا وبقي
الى ايام يزيد بن معاوية وهذا الحديث رواه البيهقي من طريق
ابن اسحاق وقوله بلغ بستانه اي اتاه ودخله بعد ما ذهب النبي
صلى الله عليه وسلم الى غزوة تبوك وقد فرشت له بفتح الفاء والراء وتشديد
الشين من رش الماء على التراب اذا انثره عليه ليسكن ويبرد ويجوز
ان يكون من الفرش وقوله بسطت حينئذ تفسير له والرطب معروف
وظل ظليل تاكيد له من لفظه كليل اليل ومعنى يانع اي زاه نضيج
حسن والنضح بفتح الضاد المعجمة وتشديد الحا المهملة ضوء الشمس وحرها
بلا سا نرسها وقوله ظل ظليل الخ بتقدير هذا او انكون او انا
والحال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم على حالة كون مقاساة حر الشمس
ما يقاسي النبي صلى الله عليه وسلم والمومنون رضي الله عنهم ورحل
ناقته كمنع او هو مشدد وضع عليها رحلها وهو ما يركب عليه كالسرج
وقوله ومر كالريح اي مر بسرعة سيره وهو مثل في السرعة وامد الطرف
عبارة عن النظر واصل الطرف تحريك الجفن ويطلق على العين وقوله
فاذا هو بالجابية ويزهاه السراب اعني بالراكب المجية اي يرفع شخصه
للناظر والسراب ما يرى من شعشعة الشمس في وسط النهار كالما
قوله كن ابا خيثمة قال السهيلي رحمه الله في الروض الانف في الحديث

كن

كن ابا ذر وكن ابا خيثمة لفظه لفظ الامر ومعناه الدعا كما تقول اسلم
اي سلمك الله انتهى وكذا قال غيره من المتقدمين كالفارسي رحمه الله
وذكره المطرزي في قول الحريري كن ابا زيد وفي شعر ابن هلال
ومعذر قال الاله لحسنه ٠ كن فتنة للعالمين فكانها ٠
ولم يزيدوا في بيانه على هذا وهو تركيب بديع غريب ومعناه شافه
الله الينا وجعله اياه ليكون هو القادم علينا فاقيم فيها العلة مقام المعلول
في الجملة الدعائية الانشائية على حد قوله في الحديث ابل واخلق اي
عمرك الله ومتعك بلباسك لتبلي وتخلق وقولهم اسلم اي سلمك الله
لتسلم ثم لما اقيم مقامه ابقي مسندا الى فاعله وان كان المطلوب منه هو
الله وهو قريب من قولهم لا اريناك هاهنا اي لا تجلس حتى اراك وهو
تمثيل او كناية وفي شرح مسلم للنووي رحمه الله قال ثعلب كن زيدا اي
انت زيد وقال عياض رحمه الله الاشبه ان كن للتحقيق والوجود اي
ليوجد هذا الشخص ابا خيثمة حقيقة وهو الصواب وهو معنى قوله في الخبر
اللهم اجعله ابا خيثمة واسمه عبد الله بن خيثمة وقيل مالك وليس
في الصحابة رضوان الله عليهم من يكنى ابا خيثمة الا هذا وعبد الرحمن بن ابي
سبرة الجعفي انتهى والحاصل انه طلب من الله وترجي ان يكون هو **قوله** ومن
لا يرغبوا يجوز النصب والجزم النصب لعطفه على تخلفوا المنصوب واعادة لا
لتذكير النفي وتاكيده وهو نفي في معنى النهي البليغ والجزم بجعل لا ناهية
فهو نهي صريح وفي الكشاف روي ان اناسا من المومنين تخلفوا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فمنهم من بدا له وكره مكانه فلحق به صلى الله عليه وسلم
كابي ذر وابي خيثمة رضي الله عنهما قال ومنهم من بقي ولم يلحق به صلى الله
عليه وسلم ومنهم الثلاثة قال كعب رضي الله عنه لما قفل رسول الله صلى
الله عليه وسلم سلمت عليه فرد علي كالمغضب بعد ما ذكرني وقال ليت شعري
ما خلفك كعبا فقيل له يا رسول الله ما خلفه الا حسن برديه والنظر في عطفيه
فقال معاذ الله لا اعلم الا فضلا واسلاما ونهى عن كلامنا ايها الثلاثة فتنكر
لنا الناس لم يكلمنا احد من قريب ولا بعيد فلما مضت اربعون ليلة امرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتزل نساءنا ولا نقربهن فلما تمت خمسون
ليلة بينا انا من ذروة سلع ابشر يا كعب ابن مالك فخررت ساجدا وكنت كما
وصفني ربي سبحانه وتعالى وضاقت عليهم الارض بما رحبت وضاقت عليهم
انفسهم وتتابعت البشارة فلبست ثوبي وانطلقت الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو جالس في المسجد وحوله المسلمون
فقام الي طلحة بن عبيد الله يهرول وصافحني وقال لتهنك توبة الله
عليك فلن انساها لطلحة وقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو

بسشيرا استشارة المعتمر ابشر بالكعب بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك ثم تلي رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا الاية قال المحرر رحمه الله في شرحه هكذا وقع في الكتاب وقد بما كان يختلج في صدري انه لا يحسن في الانظام ان يقول النبي صلى الله عليه وسلم في حقه ما قال فيقول معاذ الله وهو تكذيب له فلا يليق به ثم يرعلى القايل كالمغضب وينهي عن مكالمته حتى تبين لي من مطالعة الوسيط وجامع الاصول انه تصحيف وتحريف والصواب فقال معاذ والله بعاو القسم يعني معاذ بن جبل رضي الله عنه صرح بما ذكر معتشما وهذا مما لم يشتبه احد من الشراح والعجب العجاب من الفاضل الطيبي طيب الله ثراه مع غاية اطلاعه على كتب الحديث والتاريخ كيف لم يشتبه لهذا **قلت** لا عجب ولا عجاب ولا خطا ولا صواب فان القصة والحديث كما ذكر ولو نظر الي جلالة المصنف وكثرة اطلاعه وطبق كلامه على الرواية المأثورة المشهورة وقرا عبارته هكذا اي **فقال** معاذ الله بالمد لمعناه قياسا مطردا ومشهورا في الاستعمال على انه رواه بالمعنى او ظفر فيه برواية هكذا وهو كما المحرر بعاو نحن نتحرز لمدة انه على الا الاصلاح ما استطعت وما توفيقي الا بالله وحده وانا اعجب ايضا ممن لم يات بشي هنا ثم يبجح وافتخر فقال بعد ما سلق كلامه انظر الي التبجح بهذه الحذلقة التي ما لها الي العثور على او سقط من الناسخ وتفل ما ذكره من الوسيط وجامع الاصول مع انه في الصحيحين فكيف بكتابنا هذا الذي حررنا فيه كل مشكلة وحللنا فيه كل معضلة وهذبنا الاحاديث والفاظها ونقحنا تخريجها واتيناه بالعجب العجاب ممن ضرب بينه وبين غيرنا الحجاب ولله در من قال

ه قل لمن لا يري المعاصر شيا ه ويري للاوايل التقدما ه
ه ان ذاك القديم كان جديدا ه وسيبقي هذا الجديد قديما ه
ه وانما نقلنا هذا مع طوله لنعلم انه ليس كل بيضا شحمة ولا كل سودا تمرة ه

قوله اشارة الي ما ذكره عليه قوله ما كان اي لينبهم عن التخلف عنه او امرهم باتباعه لما ذكره والامر ماخوذ من قصد بالكلام ومن النفي لانه امر بعده كما مر والمشايعة بالشين المعجمة والعين المهملة بمعنى متابعة وعدم مفارقة شيعته وقوله شي من العطش تفسير للظما بالقصر والمد فيها فزيد وشي اشارة الي انه للتقليل والابهام المستفاد من التنكير اي قليل او كثير والمخمصة المجاعة اي الجوع من جوع البطن اي ضمورها **قوله** اي لا يدوسون مكانا الموطي يجوز فيه ان يكون اسم مكان ومصدرا ميميا والوطي اما بمعنى الدوس بالاقدام ونحوها

او لمعني

او بمعني الايقاع والمحاربة كما في الحديث اخر وطية وطيها الله بوج وهو واد بالطايف وحمله المصنف رحمه الله على معنى الدوس لانه معناه الحقيقي وجعله اسم مكان لانه الاشهر الاظهر فاعل يغيظ ضميره بتقدير مضاف اي وطيه لان المكان نفسه لا يغيظ او ضمير عايد الي الوطي الذي في ضمنه وفسر الغيظ بالغضب وفي نسخة يغيظهم وسياتي تحقيق الغيظ في سورة تبارك واعلم ان خولة بنت حكيم رضي الله عنها روت انه صلى الله عليه وسلم وهو محتضن احد ابني بنته رضي الله عنهم وهو يقول انكم تبخلون وتجبنون وانكم لمن ريحان الله وان اخر وطية وطيها الله بوج وقد خفي على كثير وجه مناسبة اخر الحديث لاوله وتوضيحه انه يعني تبخلون وتجبنون ان محبة الاولاد تحمل على البخل ليخلف المال لهم وعلى الجبن لخوف ضياعهم اذا قتل ولما كان قوله صلى الله عليه وسلم اخر اخر وطاة اخر وقعة وحرب في هذه لان غزوة الطايف اخر غزوة انه صلى الله عليه وسلم تبوك وان كانت بعدها لم يكن فيها قتال كناية عن قرب اجله لان تمام المصالح يوذن بالرحيل ما لمعني انهم ريحان الله يحيي لهم عباده محبتهم امر طبيعي يعسر معه مرافقتهم واني مفارقهم عن قريب او محبتهم تدعوا الي الجبن وترك القتال وقد انقضى القتال لقتال ما مر والنيل مصدر نال ينال وقيل هو مصدر نلته انوله نولا وتولا فابدلت الواو يا حكاه الطبري فابدل على غير القياس **قوله** كالقتل والاسر الخ اي لا يا خذون ونيالون شيا ونيلا اما مصدر وما لمعمول به محذوف اي المعنى الماخوذ فهو معمول وتفسيره بالمصدر مشعر بالاول وقوله به وحد الضمير لعوده لجميع ما قبله لتاويله بذلك المذكور او هو عايد على كل واحد منها على البدل فقال السفي وحد الضمير لانه لما تكررت لا صار كل واحد منها مفردا بالذكر مقصودا بالوعد ولذا قال فيهما وما لو حلف لا يا كل خبزا ولا لحما حنث بواحد منهما ولو حلف لا يا كل خبزا ولحما لم يحنث الا بالجمع بينهما وقوله استوجبوا به الثواب اي استحقوه استحقاقا لازما لمقتضى وعده تعالى لا بالوجوب عليه وانما اول العمل بالثواب لانه المقصود من كتابة الاعمال فهو بتقدير مضاف او يجعله كناية عما ذكر **قوله** وذلك مما يوجب الخ المتابعة بمثناة فوقية وموحدة اي اتباعه وعدم التخلف عنه والذي في اكثر النسخ المشايعة بشين معجمة ومثناة تحتية وهو بمعناه والذي في الكشاف **قوله** على احسانهم الخ هذا من التعليق بالمشتق وكونه تعليلا لكتب بمعنى انهم استوجبوه لانه لا يضيع الخ والتنبيه من وضع المحسنين مكان المجاهدين والسعي في تكميلهم لانه يقصد به ان يستوا كضرب المجنون وعلاقة الوسط بكسر العين لانها تكسر في الحسنات وتفتح في المعاني

كعلاقة الحب وذكر الكبيرة بعد الصغيرة وان علم من الثواب على
الاولى الثواب على الثانية لان المقصود التعميم لا الخصوص المذكور اذ
المعنى لا ينفقون شيئا فلا يتوهم انه الظاهر العكس وانفاق عثمان
رضي الله عنه في جيش العسرة الف دينار قيل والف جمل اعان به
المسلمين **قوله** في مسيرهم اي سيرهم للغزو ومسرح بضم
الميم وبفتح الراء اسم مكان بمعنى سقط في الاكثر واصل الوادي اسم
فاعل من ودي بمعنى سال فهو السيل نفسه ثم شاع في محله ثم صار
حقيقة في مطلق الارض وجمع اودية كنادي بمعنى مجلس جمع اندية
وناج جمعه انجية ولا رابع لها في كلام العرب **قوله** اثبت لهم الخ جعل الكتابة
مجازا او كناية عن لازم معناه وهو الاثبات ولو حمل على حقيقته اي
كتبه في الصحف او في اللوح صح ايضا ولم يفسره باستوجبوا كما مر
لانه انسب بقوله ذلك او لكل واحد لما عرفت وجعله للعمل تكلف
محوج الى تقدير لانه صفة لما قبله في المعنى وفصل هذا واخره لانه اهون
مما قبله **قوله** جزاء احسن اعمالهم الخ قال ابو حيان رحمه الله التقدير
احسن جزاء الذي كانوا يعملون لان عملهم له جزاء حسن واحسن فجعله
احسن جزاء فانتصاب احسن على المصدرية لاضافته الى مصدر محذوف
وهو الوجه الثاني في كلام المصنف رحمه الله وقال الامام فيه وجها
الاول ان احسن صفة عملهم وفيه الواجب والمندوب والمباح فهو
يجزيهم على الاولين دون الاخير قيل وعلى هذا يحتمل ان يكون
بدل اشتمال من ضمير يجزيهم او رد عليه انه نابي عن المقام مع قلة
فائدته لان حاصله انه تعالى يجزيهم على الواجب والمندوب والما ذكر
منه ولا يخفى ركاكته وانه غير خفي على احد وقد يقال انه كناية عن
العفو عما فرط منهم في خلاله لو ان وقع لان تخصيص الجزاء به يشعر
بانه لا يجازي على غيره ثم قال الثاني ان الاحسن صفة للجزاء اي
ليجزيهم جزاء هو احسن من اعمالهم وافضل وهو الثواب وقيل عليه
انه اذا كان الاحسن صفة الجزاء كيف يضاف الى الاعمال وليس بعضا
منها وكيف يفضل عليه بدون من ولا وجه لدفعه بان اصله مما كانوا الخ
فحذفت من مع بقاء المعنى على حاله لما قيل اذ لا محصل له **وقوله**
جزاء احسن اعمالهم قيل يحتمل ان يكون جزاء منونا منصوبا على المصدرية
واحسن مفعوله وهو مضاف لما بعده والمقصود تقدير العامل الناصب
لاحسن لان الفعل نصب الضمير فلا ينصب مفعولا اخر الا ان يجعل بدلا
كما مر والمراد بجزاء احسن الاعمال احسن جزاء الاعمال وليس المراد
احسن هذه الاعمال المذكورة حتى يقتضي ان الجزاء على بعضها ويحتمل

سن

ابو حيان

سن

سن

اضافة جزاء المعمول وهو احسن وهو كالاول في المعنى لكنه كان مجرورا
فلما حذف انتصب وهذا ثاني وجهي الامام اقول هذا احد الاوجه
له فان المصدر المنون متعدّ لا مطلقا لا يعمل خصوصا في غير ما عمل
فيه فعله فلا يصح ضربت زيدا ضربا عمرا ولا يخفى ركاكته فالظاهر
انه مضاف وانما حذف فقام المضاف اليه مقامه فانتصب على المصدرية
في الوجهين والمعنى انه يجازيهم على اعمالهم باضعافها بجزاء به على الاحسن
وقال السفاقسي احسن يحتمل ان يكون بدلا من ضمير ليجزيهم
بدل اشتمال اي ليجزي الله احسن اعمالهم انتهى **قوله** وما استقام
لهم ان ينفروا جميعا الخ في هذه الآية وجهان مبنيان على كونها متعلقة
بما قبلها من امر الجهاد او مستقلة لا تختص به او لبيان ان طلب العلم فانه
فريضة على كل مسلم والثاني انه ارفق بصنيع النظم ولذا قدمه المصنف رحمه الله
والمعنى لا يستقيم لهم ان يخرجوا جميعا لطلب العلم كالغزو لانه تعالى
لما بين وجوب الهجرة والجهاد وكل منهما سفر لعبادة فبعدما فضل الجهاد
وذكر السفر الاخر وهو الهجرة لطلب العلم فيكون النفر والخروج لطلب
العلم ولكن المصنف رحمه الله عمم فيه ليبان ان حكمهما واحد فليتم ما
قبله كالوجه الثاني وقوله فانه يخل بامر المعاش تعليل لقوله
ان تنفروا وترك الاخر لظهوره وهو الاثم ويصح ان يكون تعليلا لهما
فان في ترك غلبة العدو وغلبتهم المخل بالمعاش ايضا والثاني وهو
الذي اشار اليه بقوله وقيل الا في انه لما شدد على المتخلفين قالوا لا نتخلف
منا احد عن جيش او سرية فلما فعلوا ذلك حتى بقي النبي صلى الله عليه
وسلم وحده نزلت فقيل لهم لا تنفروا جميعا للقتال ولتنفر طائفة
معه لتعلم الدين وتفهيم ما صدر عنه صلى الله عليه وسلم فاذا رجع
المجاهدون افادوهم ما سمعوا منه صلى الله عليه وسلم وهذا مروي
عن ابن عباس رضي الله عنهما قيل تعلق هذا الابدي الآية من اصل
والتقدير فلولا نفر من كل فرقة طائفة منهم طائفة فان الفرقة اذا
نفر من كل منها طائفة لزم ان يبقى طائفة اخرى فضمير ليتفقهوا
يرجع الى الفرق الباقية المفهومة من الكلام وسيأتي ما فيه **قوله**
فهلا نفر من كل جماعة كثيرة الخ يعني لولا هنا تحضيضية لا امتناعية
وهي مع الماضي تفيد التوبيخ على ترك الفعل ومع المضارع تفيد طلبه
والامر به لكن اللوم على الترك فيما يمكن تلافيه قد يفيد الامر به في المستقبل
ولذا قيل ان الآية تدل على وجوب طلب العلم لما قيل ان التوبيخ على
الترك يقتضي الوجوب وكون الفرقة كثيرة والطائفة قليلة في الآية
ماخوذ من السياق ومن التبعيضية لان البعض في الغالب اقل من الباقي

قطب

فلا يرد ما قيل ان الفرقة والطائفة بمعنى في اللغة فلا يدل النظم
على ما ذكروا وهو الفرق ودلالة النظم عليه وان اهل اللغة لا يأبا نه
في التفريع بالاعم نحتاج الى نقل **قوله** ليتفقهوا التفقه فيه اشارة
الى الصيغة المتفعل للتكلف وليس المراد به معناه المتبادر بل مقاساة
الشدة في طلبه لصعوبته وانه لا يحصل بدون جد وجهد فقوله ويتجشموا
اي يتكلفوها عطف تفسير لما قبله **قوله** وليجعلوا غاية سعيهم الخ لما
كان الظاهر ليتفقهوا في الدين وليعلموا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم
يتفقهون وقد وضع موضع التعليم الانذار وموضع يتفقهون يحذرون
اذانا بالغرض منه وهو اكتساب خشية الله والحذر من باسه قال
الغزالي رحمه الله كان اسم الفقه في العصر الاول اسما لعلم الاخرة
ومعرفة دقائق افات النفوس ومفسدة الاعمال والاحاطة بحقارة
الدنيا وشدة التطلع الى نعيم الاخرة واستيلاء الخوف على القلب ويرد
عليه هذه الاية وانما عبر بالغاية لان علة النفر التفقه لكن التفقه
لما كانت علة الانذار كان علة لعلة فهو غاية له اذ علة العلة علة
وهي علة غائية لانها انما تحصل بعد ذلك **قوله** وتخصيصه بالذكر
الخ يعني المقصود منه الارشاد الشامل لتعليم السنن والاداب
والواجبات والمباحات ولا شك ان الانذار اخص منه فما قيل من
انه مستلزم له وذكر احدهما يغني عن الاخر غفلة او تغافل وكذا ما قيل
ان غاية تكميل النفس علما وعملا فهو مندرج في قوله ليتفقهوا
انما سكت عنه لانه معلوم بالطريق الاولى مع انه صرح به في قوله ليستقيم
ويقيم ولانه على فرضيته بالامر وانه فرض كفاية حيث امر به طائفة
منهم لا على التعيين والتذكير الوعظ **قوله** وانه ينبغي الا يكون غرض
المتعلم الخ قيل بل يجب وهذا لم يدر ان ينبغي تستعمل للوجوب
والترفع طلب الرفعة والعلو والتبسط السعة والبسطة في الجاه والرزق
قوله ارادة ان يحذروا يعني لعل تعليل للانذار فالترجي كناية
عن ارادتهم لان المترجي مراد والمترجي من الله قيل انه مجاز عن الطلب
وقيل ظاهره ان الارادة من المنذرين عليه ان لعل متعلق بقوله
لينذروا قومهم وحينئذ لا ينبغي في الاية دليل على حجية خبر الواحد
في امور الديانات التي لا تلزم العامة ولا يعلم الحاجة اليها وذلك
لان الطائفة لما كانت مامورة بالانذار استلزم فحواه الدلالة عليه من
وجهين احدهما ان الانذار يقتضي فعل المامور به والا لم يكن انذارهم
والثاني امره اياهم بالحذر عند انذار الطائفة لان معنى قوله لعلهم
يحذرون ليحذروا وذلك يتضمن لزوم العمل بخبر الواحد لان الطائفة

نفع

نفع على الواحد فدلالتها ظاهرة فان كان التأويل ما روي عن ابن
عباس رضي الله عنهما فالطائفة النافرة انما تنفر من المدينة والتي
تتفقه هي القاعدة بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم فدلالتها
ايضا ثابتة لان النافرة اذا رجعت انذرتها التي لم تنفر واخبرتها
بالاحكام فهي تدل على لزوم قبول خبر الواحد القاعد بالمدينة
مع كون النبي صلى الله عليه وسلم بها لايجابها الحذر على السامعين
بنذارة القاعدين فقد علمت ان في الاستدلال بالاية حجية ووجوب
العمل به طريقين وكلام المصنف رحمه الله على الطريقة الاولى فسقط الاعتراض
بانه مبني على ان الترجي من الله وانه ايجاب وهو غير متعين هنا **قوله**
يقتضي ان ينفر من كل ثلاثة تفردوا بقرية الخ فقيد الثلاثة بالتفرد
ليفيد مطلوبه او رد عليه ان تفسير الفرقة انما بالجماعة الكثيرة كالقبيلة
واهل البلدة وكلامه هذا لا يلائمه ظاهرا ولا يخفى ان كان الشيء تقتضي
عدم الحصر ولذا قال ظاهر ثم ان تقريره مبني على ان الطائفة
تقع على الواحد وسيأتي في سورة النور ما ذكر من ان اقلها ثلاثة
فبين كلامه تعارض وسيأتي تفصيله والارادة الواحد من الطائفة قال
لينذر بالافراد ولينذروا بالجمع كما صححوه هنا لكن وقع في نسخة ولينذروا
وقوله وليحذروا لا دخل له في الاستدلال فتدبر ولم يقيد بقوله واحدا
او اثنين لما قالوا في تقرير الاستدلال المشهور من كون الطائفة النافرة
بعضا من الفرقة مع ان الاستدلال لا يتوقف عليه لان المقصود عدم بلوغها
الى حد التواتر وقوله فرقتها اي الباقية **قوله** وقد قيل للاية معنى
اخر فيه تقريره وظاهره ان الاستدلال انما هو على التفسير الاول وقد عرفت
انه جار عليهما كما نقلناه ذلك عن كتاب الاحكام وهذا القول قول
ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** سبق المؤمنون الى النفير الخ لانهم كانوا
تعاهدوا ان لا يتخلف احد منهم عن جيش او سرية لما مر وانقطعوا
عن التفقه لنزول الوحي وحدوث الشرائع والاحكام في كل زمان وكونه
الجهاد الاكبر فسر كونه جهادا اكبر بانه هو الاصل يعني المطلوب من الجهاد
اظهار الدين وتنويره بحججه والجهاد الاكبر يستعملونه بمعنى مجاهدة
النفس لانها اعظم عدو واقوى خصم **قوله** ليكون الضمير ليتفقهوا
الخ فقدما ما قيل انه لا بد على هذا من اضمار وتقديره اي نفر من
كل فرقة طائفة واقامت طائفة ليتفقهوا الخ ورده بانه لا حاجة
اليه والضمير يعود الى ما يفهم منه اذ يلزم من نفر طائفة اخرى
وقيل عليه انتظام الكلام يقتضي الاضمار اذ لولاه لما افاد ان الطريق
للتفقه وليس كذلك فانه اراد انه بحسب الظاهر والمتبادر لم يلزم

نظب
سعد
سمن

الاضمار وان اراد انه لا يصح تعلقه به على انه قيد وتعليل لمعمومه فلا
وجه له **قوله** تعالى يا ايها الذين امنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار
اي الذين يقربون منكم قربا مكانيا او نسبيا كما قيل وانما خص الامر
بهم مع قوله في اول السورة اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقوله
وقاتلوا المشركين ولذا روي عن الحسن رحمه الله ان هذه الاية منسوخة
بما ذكر لانه من المعلوم انه لا يمكن قتال جميع المشركين وغزو جميع البلاد
في زمان واحد فكان من قرب اولى ممن بعد ولان ترك الاقرب والاشتغال
بقتال الابعد لا يؤمن معه من هجوم على الذراري والضعفة والبلاد
اذا خلت من المجاهدين وايضا الابعد لا حد له بخلاف الاقرب فلا يؤمر به
وقد لا يمكن قتال الابعد قبل قتال الاقرب قال الامام رحمه الله الملائم
يقل بالنسخ لكون ترتيب نزول الايتين على عكس ما قال الحسن رحمه
الله ثم انه قال قوله يلونكم من الكفار ظاهر في القرب المكاني وقيل
انه عام له وللقرب النسبي وقيل انه خاص بالنسبي لانها نزلت لما تحرج
الناس من قتل اقربائهم ولا يخفى ضعفه ولا اشعار في كلام المصنف رحمه
الله به كما توهمه هذا القائل لان مراده انه امر اولا بانذار عشيرته
صلى الله عليه وسلم لانه كان اظهرهم فوجب عليه انذار الاقرب فالاقرب
قبل الامر بالقتال ثم بعد الامر به كان على ذلك الترتيب ايضا والذي
غره قوله احق بالشفقة فتدبر **قوله** وقيل هم اليهود الخ فقيل يرده
كون السورة اخر ما نزل ورد بانه لا يضر **قوله** وليجدوا فيكم غلظة قالوا
انها كلمة جامعة للجراءة والصبر على القتال وشدة العداوة والعنف
في القتل والاسر وظاهرها امر الكفار بان يجدوا في المؤمنين غلظة
والمقصود امر المؤمنين رضي الله عنهم بالاتصاف بصفات كالصبر وما
معه حتى يجدهم الكفار متصفين بها فهي على حد قولهم لا ارينك ههنا
كما مر تحقيقه والغلظة ضد الرقة مثلثة الغين وبها قرئ لكن السبعة
على الكسر قوله بالحراسة والاعانة لانه مع كل احد لكن هذه معية خاصة
وهو تاكيد وتعليل لما قبله وقوله على اضمار فعل الخ وبعيد موجه لان
الاستفهام له الصدر **قوله** بزيادة العلم الحاصل من تدبر السورة الخ
لما دلت الاية على زيادة الايمان بما ذكر والمسئلة مشهورة فمن قال بدخول
الاعمال فيه فزيادته عنده ظاهرة ومن لم يجعل التصديق في نفسه يقبل
الزيادة والنقص والشدة والضعف وليس ايمان الانبياء عليهم الصلاة
والسلام والصحابة رضي الله عنهم كايمان غيرهم ولهذا قال علي كرم الله
وجهه ورضي عنه لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا فقوله بزيادة العلم
الخ اشارة الى قبوله الزيادة في نفسه وقوله والضمام الخ اشارة الى

زيادته

زيادته باعتبار متعلقه وترك القول الاخر لشهرته وقد ذكر في اول
سورة الانفال وقوله سبب لزيادة لما لهم بالعمل بما فيها والايمان بها
وقوله مضموما اشارة الى تضمين الزيادة معنى الضم ولذا عدي بالى
وقد قيل الى بمعنى مع ولا حاجة اليه وقوله واستحكم ذلك اي الكفر بسبب
الزيادة **قوله** اولا يرون الخ كون الواو عاطفة على مقدر او على ما قبلها
الكلام فيه معروف وقد تقدم تحقيقه وقوله يبتلون باصناف البليات
تفسير للفتنة فان لها معان منها البلية والعذاب والابتلاء وهم لو كانوا
اصحاب بصر وبصيرة يردهم عما هم عليه وقوله او بالجهاد فالفتنة
بمعنى الاختبار اي يختبرون فيظهر ذلك ولم يحمل على الافتضاح لعدم
ملايمته للمقام وقوله لا ينتهون عما هم عليه من الاستهزاء او من النفاق
لان التوبة تستلزم ما ذكر **قوله** تغامزوا بالعيون الخ انكارا للنظر
بالتغامز بقرينة الحال لكنه قيل لانه التغامز على الغيظ غير ظاهر
ولا معهود وفيه نظر والسورة على الاول مطلقة وعلى الثاني مقيدة
بسورة فيها ذكر عيوبهم وقوله يقولون يعني لا بد من تقدير القول
فيه ليرتبط الكلام وجملة حالية او مستانفة **قوله** هل يراكم احد الخ
قيل معناه هل يراكم لما تغامز ثم فتفتضحوا وقوله حضرة الرسول صلى
الله عليه وسلم اما بمعنى حضوره ومجلسه او المراد الرسول صلى الله عليه
وسلم والحضرة للتعظيم كما هو معروف في الاستعمال ومخافة
الفضيحة بغلبة الضحك او بالاطلاع على تغامزهم وهذا على التفسير
الاول واما على الثاني فانصرافهم بسبب الغيظ وقيل معنى انصرفوا
انصرافهم عن الهداية **قوله** يحتمل الاخبار والدعاء والجار والمجرور
متعلق على الاول بانصرفوا وعلى الثاني ورجح الثاني واقتصر عليه في الكشاف
وقوله لسوء فهمهم يعني انه اما لبيان حماقتهم او لغفلتهم وعدم تدبرهم
قوله من جنسكم عربي مثلكم يحتمل انه تفسير لمعنى او تفسير لمضاف اي
من جنس العرب وهو امتنان عليهم لانهم يعرفونه والجنس لجنسه
يفهمون كلامه وقيل المراد من جنس البشر كقوله تعالى ولو جعلناه ملكا
لجعلناه رجلا وقرئ انفسكم افعل تفضيل من النفاسة والمراد الشرف
وقوله شديد شاق من عز عليه بمعنى صعب وقوله عنتكم اشارة الى
ان ما مصدرية والمصدر فاعل عزيز والعنت بالتحريك ما يكره ويشق
وقيل عزيز صفة رسول وعليه ما عنتم ابتداء كلام اي لهمه ويشق عليه
عنتكم **قوله** اي على ايمانكم وصلاح شانكم قدر المضاف لان الحرص
لا يتعلق بذوات الغير واما تعلقه برؤوف رحيم على التنازع كما قيل فلا وجه
له وقوله قدم الابلغ يعني كان الظاهر في الاثبات الترقي وقد عكس

رعاية للفواصل أي لمناسبة الفواصل المراعى في القرآن ولذا لم يقل الفاصلة وهذا ابتناء على أن الرأفة أشد الرحمة وقد مرّ ردّه بأن الرحمة الشفقة والرحمة الإحسان بدليل الفاقدية في غير الفواصل كقوله ورحمة ورهبانية ابتدعوها **قوله** فإنه يكفيك معرّتهم العزة الأمر المكروه والأذى معفلة من العراء أي الحرب وهذا تعليل للأمر والاكتفاء بالله ولا إله إلا هو كالدليل عليه لأنه المتوحد بالألوهية هو الكافي المعين وفسّر العرش بالملك وهو واحد معانيه كما في القاموس ثم بيّن بمعناه المعروف وهو فلك الأفلاك المحيط بالعالم وهو واحد معانيه كما ذكره الراغب وقوله يتنزل إلى الإشارة إلى حسن الختام لما سبق من الأحكام والرفع على أنه صفة الرب **قوله** وعن أبي بكر رضي الله عنه إلخ أخرجه أحمد بن حنبل رحمه الله وقوله آخر ما نزل إلخ يعارضه ما رواه الشيخان عن البراء بن عازب رضي الله عنه أن آخر آية نزلت يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وآخر سورة نزلت براءة وعن ابن عباس رضي الله عنهما آخر آية نزلت واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله وكان بينها وبين موته صلى الله عليه وسلم ثمانون يوما وقيل تسع ليال وحاول بعضهم التوفيق بين هذه الروايات بما لا يخلو عن كدر وفي هذه الآية إشكال مذكور في كتب الحديث **قوله** ما نزل القرآن إلخ أخرجه الثعلبي رحمه الله عن عائشة رضي الله عنها قال العراقي رحمه الله وهو منكر جدا وقال الطيبي رحمه الله المراد بالحرف الطرف منه والجملة سواء كانت آية أو أقل أو أكثر مما دون السورة وهو مخالف لما مر في آخر سورة الأنعام ولما صرحوا به من أنها لا تنزل جملة تم ما علقناه على سورة التوبة اللهم يسر لنا الإتمام ببركة سيدنا

محمد عليه أفضل الصلاة وأشرف السلام والحمد

لله وحده وصلى الله على من لا نبي بعده سيدنا

ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى

آله وأصحابه والتابعين لهم

بإحسان إلى يوم الدين تم

الجزء الثاني من حاشية

القاضي البيضاوي

نفعنا الله ببركاته

في الدنيا

والآخرة

آمين

آمين